

شرح المسالك

تأليف  
أدب العويزة

olin  
+  
Pj  
6161  
T12  
19802  
jul'4




7



IR-AR-86-930377

V.4.



## شروح التلخيص

﴿ وهي مختصر العلامة سعد الدين التفتازاني على تلخيص المفتاح للخطيب القزويني ﴾  
﴿ ومواهب الفتح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي ﴾  
( وعروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي )

« وقد وضع بالهامش »

كتاب الايضاح لمؤلف التلخيص جعله كالشرح له وحاشية الدسوقي على شرح السعد

« تفسير »


﴿ قد بدأنا في صلب الصفحة بشرح السعد \* وثبتنا بمواهب الفتح \* وثبتنا بعروس \*  
﴿ الأفراح \* وصدرونا الهامش بالايضاح \* وبعده حاشية الدسوقي ﴾

« ملاحظة »

لما كانت هذه الشروح من أجل الشروح على تلخيص المفتاح صُرف النفس  
والنفيس حتى جمعت من أقاصي البلدان وطبعت مرتبة ترتيبا بديعا لم يسبق له نظير  
حيث جمعت كلها في صفحة واحدة مفصلا بعضها عن بعض بجداول مع اتفاق أبحاثها

## الجزء الرابع

نشر آداب الحوزة



﴿ الحقيقة والمجاز ﴾

هذا هو المقصد الثاني من مقاصد علم البيان أي هذا بحث الحقيقة والمجاز والمقصود الأصلي بالنظر الى علم البيان هو المجاز اذ به يتأتى

﴿ الحقيقة والمجاز ﴾

أي هذا مبحث الحقيقة والمجاز قد تقدم أن فن البيان اعتبرت فيه ثلاث مقاصد باب التشبيه و باب المجاز و باب الكناية و لما فرغ من باب التشبيه شرع الآن في المجاز وقد تقدم وجهه عند التشبيه بامستقلا ووجه تقديمه على المجاز و اذا كان المقصود في هذا المبحث هو المجاز لأن مقصد البيانى وهو ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة إيمائاً تاتى بالمجاز والكناية لا بالحقيقة وقد تقدم بيان ذلك مع

ص (الحقيقة والمجاز وقد يقيدان بالانغوين) ش هذا هو القسم الثاني من علم البيان والمقصود فيه بالذكر انها هو المجاز لكنه احتاج الى ذكر الحقيقة لان المجاز فرع عن الوضع للحقيقة على قول وعن الوضع والاستعمال المستلزمين لوجود الحقيقة على قول ولانه لا بد من انتقال الذهن في المجاز فاحتاج الى الحقيقة وحاصله أن ذكر الحقيقة في هذا العلم تبع للمجاز بخلاف غيره من العلوم ولذلك يقال المجاز في علم البيان أصل وأيضا فالمجاز يشير تعريفه الى تعريف الحقيقة لاشتمال تعريفه على العدم وهو قولنا غير ما وضع له واشتمال تعريف الحقيقة على الملمكة وهو قولنا ما وضعت له ونصور العدم يلزم منه تصور الملمكة وأما قدم تعريفها على تعريف لانها الاصل لفة أولتقدم تصور الملمكة على تصور العدم (قوله الحقيقة والمجاز)

﴿ القول في الحقيقة والمجاز ﴾

﴿ الحقيقة والمجاز ﴾

لما فرغ من التشبيه الذى هو أصل لمجاز الاستعارة التى هى نوع من مطلق المجاز شرع في الكلام على مطلق المجاز وأضاف اليه ذكر الحقيقة لكامل تعريفه بها لا لتوقفه عليها (قوله هذا هو المقصد الثاني من مقاصد علم البيان) أى والمقصد الاول التشبيه والمقصد الثالث الكناية وذلك لان فن البيان مشتمل على ثلاث مقاصد باب التشبيه و باب المجاز و باب الكناية و لما فرغ من المقصد الاول وهو باب التشبيه شرع الآن في المقصد الثاني وهو المجاز وقد تقدم وجهه عند التشبيه مقصدا مستقلا ووجه تقديمه على المجاز (قوله أى هذا الخ) إشارة الى توجيه التركيب بأنه حذف فيه المبتدأ والمضاف الى الخبر وأقيم المضاف اليه مقامه (قوله والمقصود الأصلي) أى من هذا المبحث

(قوله اختلاف الطرق) أي التي يؤدي بها المعنى المراد والمراد اختلافها في الوضوح والخفاء (قوله دون الحقيقة) أي فلا يتأتى فيها اختلاف الطرق التي يؤدي بها المعنى المراد في الوضوح والخفاء وذلك لعدم التفاوت فيها لأنها وضعت لشيء بعينه لتستعمل فيه فقط فإن كان السامع عالما بالوضع فلا تفاوت والأفلا يفهم شيئا أصلا وفي قوله دون الحقيقة (٣) إشارة إلى أن حصر تآني اختلاف الطرق

في المجاز نسبي فلا ينفى أن السكناية يتأتى بها اختلاف الطرق أيضا (قوله إلا أنها الخ) جواب عما يقال حيث كان المقصود الأصلي من هذا المبحث بالنظر لعلم البيان إنما هو المجاز فما وجه ذكر الحقيقة معه وتقديمها عليه (قوله كالأصل للمجاز) أتى بالكاف إشارة إلى أنها ليست أصلا حقيقة للمجاز والالسان لكل مجاز حقيقة وليس كذلك إذ التحقيق أن المجاز لا يتوقف على الحقيقة ألا ترى أن رحن استعمل مجازا في المنعم على العموم ولم يستعمل في المعنى الأصلي الحقيقي أعني رقيق القلب فلنظير رحن مجاز لم يتفرع عن حقيقة لكن قول الشارح بعد ذلك فرع الاستعمال الخ يقتضى أن المجاز فرع عن الحقيقة وأنها أصله فينأى ما تقدم إلا أن يقال ان في قوله فرع الاستعمال الخ حذف مضاف أي فرع قبول الاستعمال وليس المراد فرع الاستعمال بالفعل

اختلاف الطرق دون الحقيقة إلا أنها لما كانت كالأصل للمجاز إذا استعمل في غير ما وضع له فرع الاستعمال فيما وضع له جرت العادة بالبحث عن الحقيقة أولا (وقديديان باللغويين) لتمييزا عن الحقيقة والمجاز العقليين اللذين هما في الاسناد والاعتراف أكثر ترك هذا التقييد لثلاثتهم أنه مقابل للشرعي والعرفي

ما يتعلق به فذكر الحقيقة مع المجاز لمناسبة بينهما وبينها لأنه إذا نظر إلى مفهوميهما يوجد بينهما شبهة لعدم والملسكة إذا الحقيقة لفظ استعمل فيما وضع له الخ والمجاز لفظ استعمل في غير ما وضع له الخ فقد اعتبر في حدها ثبوت الموضوع له وفي حده نفيه وإذا نظر إلى ذاتهما خارجا فهو كالفرع عنها لأن غالب المجاز له حقيقة وإنما قلنا غالب المجاز لأن التحقيق عدم توقفه عليها كما في الرحمن فإنه استعمل مجازا في المنعم على العموم والاطلاق ولم يستعمل في المعنى الأصلي والحقيقة يشترط فيها الاستعمال فهو مجاز لم يتفرع عن حقيقة فلهمنا قلنا كالفرع عنها ويحتمل أن يقال أنه فرع عنها أي عن صحتها لأنه لا يوجد إلا فيما تقدم له وضع يصح أن يستعمل فيه حقيقة ولما كان كالفرع عنها باعتبار ذاته وكالعدم مع الملسكة باعتبار المفهوم والأصل سابق على الفرع والملسكة سابقة على عدمها جرت العادة بالبحث عنها أولا (و) الحقيقة والمجاز حيث ذكرا كثيرا ما يذكران مطلقين كما تقدم ور بما (يقديان باللغويين) ويراد بكونهما اللغويين ثبوت الحقيقة والمجازية لهما باعتبار الدلالة الوضعية لتمييزا بذلك عن الحقيقة والمجاز العقليين اللذين ثبتت لهما الحقيقة والمجازية باعتبار الاسناد الذي هو أمر عقلي كما تقدم في صدر الكتاب وإنما أكثر اطلاقهما عن التقييد باللغويين لأمرين أحدهما أن ما ذكر من فائدة التقييد وهي الاحتراز عن العقليين حاصل بالاطلاق لانهما إذا أطلقا انصرفا إلى غير العقليين وإذا أريد العقليان قيدا بالنسبة للعقل وإذا حصلت الفائدة بالاطلاق فلا حاجة إلى التقييد والآخر أن التقييد يوهم اختصاص المبحث بغير الشرعيين والعرفيين ثم إن الحقيقة لما كان المقصود اثبات غيرها وإنما ذكرت استطرادا لما تقدم اقتصر على تعريف الغالب منها وذكر أقسامه وهي المفردة دون المركبة بناء على أن التراكيب موضوعة فلهمنا عرف المفردة

أي هذا باب الحقيقة والمجاز (قوله وقديديان باللغويين) يشير إلى أن منهم من تكلم في هذا الباب على الحقيقة والمجاز مطلقا فدخل اللغويان والعقليان ومنهم من تكلم على الحقيقة والمجاز اللغويين ولم يتكلم على العقليين بل جعلهما في علم المعاني كما فعل المصنف فالمقيد باللغويين يخرج العقليين قال الخطيب لاجابة إلى التقييد باللغويين لأن العقلي وقع الكلام عليه فيما سبق بل التقييد باللغوي يخرج الشرعي والعرفي ولا يصح لأن هذا الباب معقود للكلام عليهما أيضا كما سيأتي ولا يحسن أن يجاب عن ذلك بأن يقال الشرعية والعرفية يدخلان في اللغوي باعتبار أن لهما نسبة إلى اللغة فيسميان حقيقتين لغويين أيضا لانا نقول قولنا الشرعية حقيقة لغوية من المغالطة السبابة في المنطق اشترك القسمة وتركيب المفصل وهو ما يصدق من القول مفردا ولا يصدق مركبا كقولك طيب

أو يقال قوله فرع الاستعمال أي كالفرع عن الاستعمال فهو على حذف الكاف أو المراد أنه فرع بالنظر للغالب إذا الغالب أن كل مجاز يتفرع عن حقيقة قررته شيخنا العدوي (قوله أولا) ظرف للبحث أي فلذا قدمها عليه (قوله وقديديان) أي الحقيقة والمجاز لا بمعنى الترجمة ففي عبارته استخدام (قوله اللذين هما في الاسناد) ظرفية العقليين في الاسناد من ظرفية الجزئي في الكلّي أو الخاص في العام (قوله والأكثر الخ) أشار به إلى أن قديديان كلام المصنف للتقليل (قوله لثلاثتهم) أي المقيد بما ذكره مقابل للشرعي والعرفي أي فيخرجان بالتقييد مع أن القصد ادخالها وإنما قال يتوهم لأنه في التحقيق لا يقابلها إلا المراد باللغوي ما للغة فيه مدخل والعرفي والشرعي يصدق عليهما أنهما كذلك وعروض بأن الاطلاق يقتضى دخول العقليين مع أنهما خارجان وأجيب بأنهما

لا يدخلان عند الاطلاق اذ لا يطابق عليهما حقيقة ومجاز الا عند التقييد بالعقل بخلاف العرفي والشرعي فانهما يدخلان عند الاطلاق لانهما اذا دخلا عند التقييد فدخلوهما عند الاطلاق اولى (قوله في الاصل فعيل بمعنى فاعل أو بمعنى مفعول) أى أن حقيقة في اللغة وصف بزنة فعيل ما بمعنى اسم الفاعل (٤) أو بمعنى اسم المفعول فعلى أنها وصف بمعنى اسم الفاعل يكون مأخوذاً من حق الشيء

(الحقيقة) في الاصل فعيل بمعنى فاعل من حق الشيء ثبت أو بمعنى مفعول من حقيقته أثبتته نقل الى الكلمة الثابتة أو المثبتة في مكانها الاصل والتاء فيها للنقل من الوصفية الى الاسمية وهي في الاصطلاح

وتابعها بتقسيمها فقال (الحقيقة) هي في الاصل فعيلة بمعنى فاعل من قولهم حق الشيء بمعنى ثبت أو بمعنى مفعول من حقيقت الشيء بتخفيف القاف أى أثبتته نقلت الى الكلمة الثابتة في معناها الاصلى بالاعتبار الاول أو المثبتة في ذلك المعنى بالاعتبار الثانى والتاء فيها اما للنقل عن الوصفية للاسمية لان التاء في أصلها تدل على معنى فرعى وهو التأنيث فاذا روى نقل الوصف عن أصله الذى هو التأنيث كبر الى ما كثر فيه استعماله فصار اسما اعتبرت التاء فيه وأتى بها اشعارا بفرعية الاسمية فيه كما كانت في الوصفية اشعارا بالتأنيث وذلك كقولهم ذبيحة فانها بالياء وصف في الاصل اكل مذبوح من إبل أو بقراً وغم كثر استعمالها في الشاة واعتبر نقلها اسمها فجعلت التاء فيها للنقل من الوصفية للاسمية وكذلك لفظ الحقيقة هنا لما اختص ببعض ما يوصف به وصار اسما له جعلت للنقل فيه وقيل ان التاء فيه للوصفية الاصلية وانه نقل من التأنيث كذلك اعالى الاعتبار الاول فالتاء في تأنيثه صحيحة لان فعلا اذا كان بمعنى فاعل يؤنث بالتاء كظريف وظريفة وأعالى الاعتبار الثانى فيكون نقله بالتاء عن المؤنث بتقديره غير تابع لموصوفه لان التاء انما تمتنع من المؤنث فيه ان تبع موصوفه ولا يتخلو هذا الاعتبار من التكاف

ماهر تر يدماهرا في الشعر وكذلك حقيقة لغوية معناه اذا أريد بالشرعية لغوى أصلها ص (الحقيقة الخ) ش شرع في حد كل منهما فالحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب فقوله الكلمة جنس وأورد أنه يخرج عنه المركب فانه ليس بكلمة فينبغي أن يقول اللفظ يشمل المركب فانه ينقسم أيضا الى الحقيقة والمجاز الأخرى يد بالكلمة ما يقابل الكلام أو أعم فانها حينئذ تتناول المركب أيضا أو يقال المركب ليس بموضوع قلت فيه نظر فان المركبات الاسنادية ولو قلنا انها موضوعة فقد يقال انما تسمى حقائق ومجازات باعتبار العقل فهى عقلية لا لغوية لان للعقل فيها تصرفا فاذا قلنا ان العرب وضعت ز يدقائم لافادة نسبة القيام ز يدفكون ذلك حقيقة أو مجاز لا يعرف الا بتصرف العقل في تحقيق الاسناد وعدمه ثم قول الخطيبى الا أن ير يد بالكلمة ما يقابل الكلام فيه نظر لانه اذا أراد ما يقابل الكلام دخلت المركبات الاضافية وخرجت المركبات الاسنادية والقائل بأن المركبات موضوعة قائل به في المركبات الاسنادية قطعا وقوله للمستعملة فصل أخرج الكلمة قبل الاستعمال فانها لفظ موضوع وليس بحقيقة ولا مجاز ومقتضى هذا الاحتراز أن يكون اللفظ قبل الاستعمال وبعد الوضع يسمى كلمة ويشهد له قولهم الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد وفيه احتمال وفي كلام كثير ما يقتضى تقييدها بالمستعمل وقوله فيما وضعت له قال الصنف هو احتراز عن شيئين أحدهما ما استعمل في غير ما وضع له غاطا كما اذا أردت أن تقول لصاحبك خذ هذا الكتاب شيئا الى كتاب بين يدك فغلطت فقلت خذ هذا الفرس (قلت) فيه نظر لان الغاط ليس بكلام لغوى فلا يسمى كلمة كما أن

بمعنى ثبت وعلى أنها وصف بمعنى اسم المفعول يكون مأخوذاً من حقيقت الشيء بالتخفيف بمعنى أثبتته بالتشديد فعنى الحقيقة على الاول الثابت وعلى الثانى المثبت (قوله من حق) بابه ضرب ونصر (قوله نقل الى الكلمة الخ) أى نقل ذلك اللفظ من الوصفية الى كونه اسما للكلمة الثابتة في مكانها الاصلى بالاعتبار الاول وهو أنها في الاصل بمعنى فاعل أو المثبتة في مكانها الاصلى بالاعتبار الثانى وهو أنها بمعنى المفعول فقوله الشارح الثابتة أو المثبتة لف ونشر مرتب والمراد بمكانها الاصلى معناها الذى وضعت له أولا وجعل المعنى الاصلى مكانا للكلمة تجوز ثم ان الظاهر من كلام الشارح أن نقل هذا اللفظ من الوصفية الى كونه اسما للكلمة المذكورة بلا واسطة والذى في بعض كتب الاصول أن هذا اللفظ أعنى لفظ حقيقة نقل أو لامن الوصفية الى

الاعتقاد المطابق لثبوته في الواقع ثم نقل للقول الدال عليه ثم نقل للكلمة المستعملة والظاهر أنه منقول الى كل واحد (الكلمة منها بلا واسطة لتحقق العلاقة بينه وبين المعنى الوضعى فتأمل (قوله والتاء فيها للنقل) أى للدلالة على نقل تلك الكلمة من الوصفية للاسمية وبيان ذلك أن التاء في أصلها تدل على معنى فرعى وهو التأنيث فاذا روى نقل الوصف عن أصله الى ما كثر استعماله فيه وهو الاسمية اعتبرت التاء فيه وأتى بها اشعارا بفرعية الاسمية فيه كما كانت فيه حال الوصفية اشعارا بالتأنيث فالتاء الموجودة فيه بعد النقل غير الموجودة قبله (قوله للنقل) أى وليست للتأنيث باعتبار أن الحقيقة اسم للكلمة بدليل أنه يقال لفظ حقيقة ولو اعتبر كونها للتأنيث حذف



كذا كتب شيخنا الحنفى (قوله الكلمة المستعملة الخ) اعترض بأن هذا التعريف غير (5) جامع لأفراد المعرف لانه لا يشمل الحقيقة

المركبة كقام زيد فكان  
الواجب أن يبدل الكلمة  
باللفظ فيقول اللفظ المستعمل  
الخ واللفظ يعم المفرد والمركب  
وأجيب بأن المركب وان  
كان موضوعا باعتبار الهيئة  
التركيبية على التحقيق  
لكنه لا يطلق عليه حقيقة  
ولو سلم اطلاق الحقيقة على  
المركب فنقول لما كان  
تعريف الحقيقة غير مقصود  
في هذا الفن بل ذكر استطرادا  
اقتصر على تعريف الغالب  
منها وذكر أقسامه وهي  
المفردة دون المركبة (قوله  
تلك الكلمة) الاولى أن  
يقول أى تلك الكلمة بأى  
التفسيرية ليشير الى أن  
نائب الفاعل ضمير مستتر  
عائد على الكلمة لا محذوف  
فان قلت حيث كان نائب  
الفاعل ضميرا عائدا على  
الكلمة لاعلى ما الواقعة على  
معنى كانت الصفة أو الصلة  
جارية على غير من هي له  
فكان الواجب الإبراز كما هو  
مذهب البصر بين قلت لم  
يرر لان الصفة فعل وهو  
يجوز فيه الاستنار بانفاق  
البصريين والكوفيين  
والخلاف بينهما اذا كانت  
الصفة وصفا كذا قال  
بعضهم وقال بعضهم الخلاف  
بين الفريقين في الفعل  
والوصف وعلى هذا فيقال

(الكلمة المستعملة فيما) أى في معنى (وضعت) تلك الكلمة (له في اصطلاح التخاطب) أى وضعت له في اصطلاح به يقع التخاطب بالكلام المشتمل على تلك الكلمة فالظرف أعنى في اصطلاح متعلق بقوله وضعت وتعلقه بالمستعملة على ما توهمه البعض

فالحقيقة في الاصطلاح هي (الكلمة المستعملة) خرجت المهملة وخرجت الكلمة قبل الاستعمال فلا تسمى حقيقة ولا مجازا (فيما) أى في معنى (وضعت) تلك الكلمة (له) أى لذلك المعنى (في اصطلاح التخاطب) أى وضعت لذلك المعنى في الاصطلاح الذى وقع به التخاطب أى المخاطبة بالكلام الذى اشتمل على تلك الكلمة فالمجرب وهو قوله في اصطلاح التخاطب متعلق بالفعل الموالى هوله وهو قوله وضعت وخرج به أعنى قوله فيما وضعت له الكلمة المستعملة فيما لم يوضع له وهى أعنى للمستعملة فيما لم توضع له قسمان \* أحدهما الكلمة المستعملة غلطا في التلفظ مع القصد لغير ما استعملت فيه كقولك خذ هذا الكتاب مشيرا لفرس فلا تسمى حقيقة لانه أعنى الكتاب لم يوضع للفرس واحترزنا بقولنا مع القصد الخ من الغلط بدون القصد لغير ما استعملت فيه كما اذا رأيت عمرا وظننته يدا فقلت جاوز يدفاذاهو عمرو فالغلط هنا في القصد فقد استعملت فيما وضعت له في زعم المتكلم ولو غلط في قصده فهى حقيقة ولا يقال في الوجه الأول استعمال وضع فيحتاج الى أن يراد فيما وضعت له قصدا لاخراج الغلط لانها وضعت للمعنى الذى وقع الغلط فيه بذلك الاستعمال الآ أنه لم يقصد لانا نقول الوضع اما تعيين اللفظ للمعنى قبل الاستعمال واما كثرة الاستعمال فى الشئ حتى صار حقيقة فيه وكلاهما منى عن الغلط بالمعنى الأول \* والآخر من القسمين المجاز المستعمل فى غير ما لم يوضع له مطلقا أعنى لم يوضع له فى اصطلاح التخاطب ولا فى غيره كقولك رأيت أسدا فى الحمام فان استعمال الأسد فى الرجل الشجاع استعمال فيما لم يوضع له فى اصطلاح ما ولا يقال الاسد استعارة وسيأتى أنها موضوعة بتأويل دخول الرجل الشجاع فى جنس الموضوع فيصدق أنه كلمة استعملت فيما وضعت له فى الجملة لانا نقول اذا أطلق الوضع ولم يقيد بتأويل ولا تحقيق انصرف الى الوضع بالتحقيق وهو الذى لا تأويل فيه فلا يتوهم دخول هذه الاستعارة وخرج بقوله فى اصطلاح التخاطب المجاز للمستعمل فيما وضع له لكن لافى اصطلاح التخاطب بل وضع له فى اصطلاح آخر و باعتبار اصطلاح التخاطب صار مجازا لانه فيه أعنى اصطلاح التخاطب مستعمل فى غير ما وضع له كالصلاة اذا استعملها الشارع فى الدعاء فانها مجاز لانه استعملها فى غير ما وضعت له فى اصطلاحه وان كانت موضوعة

كلام النائم لا يسمى كلاما قال والثانى أحد قسمي المجاز وهو ما استعمله فيما لم يكن موضوعا له لافى اصطلاح التخاطب ولا فى غيره كلفظ أسد فى الرجل الشجاع نعم قد خرج بقوله فيما وضعت له الاعلام فانها مستعملة فى غير ما وضعت له فليست حقيقة ولا مجازا وقد صرح بهذا الاحتراز القشبرى وغيره وقال الشيرازى فى شرح المختصر وخرج به ما استعمل فيما لم يوضع له كالوضع الجديد كما اذا قلت لمخاطبك هات السكين مشيرا الى الكتاب فان استعمال السكين فى الكتاب وضع جديد غير مندرج تحتها لان اللفظ فى ابتداء الوضع ليس حقيقة ولا مجازا وفيه نظر لان هذا القائل ان أراد وضعها جديدا وهو ممن له أن يضع فقوله ذلك وضع واستعمال فيكون حقيقة وان كان هذا القول غلطا فقد تقدم الكلام عليه وقولنا فى اصطلاح التخاطب أخرج به القسم الثانى من المجاز وهو ما استعمل فيما وضع له لكن لافى ذلك الاصطلاح الذى وقع به التخاطب عند الاستعمال كاستعمال الصلاة بعرف الشرع فى الدعاء فانه كلمة مستعملة فيما وضعت له ولكن لافى هذا الاصطلاح الذى وقع به التخاطب فهو مجاز شرعى وان كان حقيقة

انه لم يبرز جريا على المذهب الكوفى من عدم الوجوب عند أمن اللبس كما هنا تأمل (قوله فى اصطلاح التخاطب) المراد بالتخاطب التكلم بالكلام المشتمل على تلك الكلمة (قوله أى وضعت فى اصطلاح به) أى بسببه يقع التخاطب أى التكلم بالكلام المشتمل الخ وأشار الشارح بذلك الى أن اضافة اصطلاح للتخاطب من اضافة السبب للسبب وحينئذ فالإضافة على معنى لام الاختصاص لان الاصطلاح اذا كان

فقولنا المستعملة احتراز عما لم يستعمل فان الكلمة قبل الاستعمال لا تسمى حقيقة وقولنا فيما وضعت له احتراز عن شيئين  
أحدهما ما استعمل في غير ما وضعت له غلطاً كما اذا أردت أن تقول لصاحبك خذ هذا الكتاب مشيراً الى كتاب بين يديك فقلطت  
فقلت خذ هذا الفرس

سببا في وقوع التخاطب كان مختصا به والمراد بوضع الكلمة لذلك المعنى في الاصطلاح أن يظهر ذلك على السنة أهل ذلك الاصطلاح  
بمحيث يطلقون اللفظ على ذلك المعنى اطلاقاً كثيراً حتى صار حقيقة فيه سواء كانوا هم الواضعين للفظ لذلك المعنى أو كان الواضع له  
غيرهم (قوله ما للمعنى له) أي مما لا معنى له صحيح لأن جهة اللفظ ولان جهة المعنى أما من جهة اللفظ فلا لأنه لا يجوز تعلق حرفي جر  
متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد (٦) وأما من جهة المعنى فلا أن استعمال الشيء في الشيء عبارة عن أن يطلق الشيء

الأول ويراد ذلك الثاني  
وما لا معنى له فاحترز بالمستعملة عن الكلمة قبل الاستعمال فانها لا تسمى حقيقة ولا مجازاً وبقوله  
فيما وضعت له

له في اصطلاح اللغة وإنما خرج نحو هذا لأنه لا يصدق عليه أنها كلمة استعملت فيما وضعت له في  
اصطلاح التخاطب الذي هو اصطلاح الشارع لأنه هو المخاطب إذ المعنى الذي وضع له لفظ الصلاة  
هو الأركان المخصوصة من إحرام وركوع وسجود وقراءة ولم يستعملها فيه وإنما استعملها في غيره الذي  
هو الدعاء فهي باعتبار اصطلاحه مجاز و باعتبار اصطلاح اللغة حقيقة والمراد بنسبة الكلمة لاصطلاح  
التخاطب كون المتكلم بها كانت في لغته وظهرت على لسانه سواء كان هو الواضع لها أو كان الواضع لها  
غيره كما هو الراجح أن اللغة توقيفية لاصطلاحية فلا يرد أن يقال نسبة الكلمة لاصطلاح تقتضي  
اقتصار التعريف على القول بأن الأوضاع اصطلاحية وإنما جز من باب أن قوله في اصطلاح التخاطب يتعلق  
بقوله فيما وضعت له بقوله المستعملة كما قيل لأنه لا يصح الابتكاف وذلك أن المعهود كون الاصطلاح  
ظرفاً للوضع أو سبباً له لا للاستعمال فيقال وضع هذا اللفظ في اصطلاحهم لكذا أي وضع في جملة  
ما اصطلاحوا على وضعه لكذا أو بسبب اصطلاحهم لكذا ولا يقال استعمال في اصطلاحهم لكذا إلا  
أن يكون استعمال بمعنى وضع وأما أن يبقى على أصله وهو التكلم والنطق بالمستعمل فللمعنى له إذ لا معنى  
لقولك نطق فلان بهذا اللفظ في اصطلاحهم لان النطق ليس معه اصطلاح بل النطق بالقصد أصله  
اصطلاح على وضع المنطوق به وذلك الأصل سابق فلا يقال استعمال فيه إلا أن يراد استعمال بسببه  
و برعايته فيعود الى معنى أن الاستعمال الذي إنما يحصل بحال النطق له تعالى بما وضع بالاصطلاح  
وأيضاً المتبادر أن اللفظ المستعمل في كذا معناه أن اللفظ أطلق على ذلك لكذا فيلزم أن الكلمة  
أطلقت على الاصطلاح ولا معنى له وأيضاً اذا علق قوله في اصطلاح التخاطب بالمستعملة بقي الوضع علماً  
فيلزم دخول المجاز المستعمل في اصطلاح التخاطب أي في خطاب المتكلم فيما وضع له لكن في اصطلاح

لغوية وقد يقال اذا استعملت الصلاة بعرف الشرع في الدعاء لم تستعمل فيما وضع له لأنها وان وضعت  
للدعاء فلم تستعمل فيه بالوضع الشرعي فلا توصف حال استعمالها بعرف الشرع أنها استعملت فيما  
وضعت له بوجهها والالزام أن يكون المجاز موضوعاً وسيأتي أنه غير موضوع وقد دخل في هذا الحد  
الحقائق الأربعة اللغوية والشرعية والعرفية العامة والعرفية الخاصة ويمكن أن يقال فيما وضعت له في  
اصطلاح التخاطب فصل يخرج المجازات كلها والكلام في اشتقاق الحقيقة والمجاز معروف في كتب

المستعملة ويراد بها اصطلاح  
التخاطب بمحيث يكون  
ذلك الاصطلاح مدلولاً  
لكونه مستعملاً فيه على أنه  
يلزم عليه التخالف لان قوله  
أولاً فيما وضعت له يفيد أن  
المدلول هو المعنى الموضوع  
له وقوله في اصطلاح يفيد  
أن المدلول هو الاصطلاح  
والحاصل أن مادة الاستعمال  
تتعدى بنى للمعنى المراد من  
اللفظ فدخول في هو مدلول  
الكلمة فلو علق قوله في  
الاصطلاح بالمستعملة لفسد  
المعنى ولزم التخالف ولزم  
تعلق حرفي جر متحدى  
اللفظ والمعنى بعامل واحد  
وأجيب عن الاعتراض  
الوارد من جهة اللفظ بأن  
الجار الأول تعلق بالعامل  
في حال كونه مطلقاً والثاني  
تعلق به حال كونه مقيداً

بالأول فلم يلزم تعلق حرفي جر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد بل بعاملين لان المطلق غير المقيد وتوقف في كفاية هذا  
الجواب بعض من كتب على الأشعوني وأجيب عن الاعتراض الوارد من جهة المعنى ومن جهة اللفظ بأن هذا الاعتراض إنما يتوجه اذا  
أجريت في على الظاهر المتبادر منها وأما اذا جعلت في بمعنى على أي استعمالاً جارياً على اصطلاح التخاطب أي جعلت للسببية أي بسبب  
اصطلاح التخاطب أو قدر أن المعنى المستعملة فيما وضعت له باعتبار اصطلاح التخاطب وبالنظر اليه يجعل الظرفية مجازية فلا يلزم ذلك  
المحدور إلا أنه صرف للكلام عن المتبادر منه فالحمل عليه تكلف على أن وضعت فعل فهو أولى في العمل من الوصف الذي هو مستعملة خصوصاً  
وهو أقرب منه للمعمول تأمل (قوله عن الكلمة قبل الاستعمال) أي وبعد الوضع

والثاني أحد قسمي المجاز وهو ما استعمل فيما لم يكن موضوعه إلا في اصطلاح به التخاطب ولا في غيره كلفظة الاسد في الرجل الشجاع وقولنا في اصطلاح به التخاطب احتراز عن القسم الآخر من المجاز وهو ما استعمل فيما وضع له في اصطلاح به التخاطب كلفظة الصلاة يستعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازاً

(قوله عن الغلط) أي فإن اللفظ فيه مستعمل في غير ما وضع له ألا ترى أن لفظ فرس في المثال المذكور لم يوضع للكتاب فليس اللفظ المستعمل في غير ما وضع له غلطاً بحقيقة كما أنه ليس بمجاز لعدم العلاقة فإن قلت الوضع كما يأتي معناه تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه والغلط كذلك فكيف يخرج قلت القصد شرط في الوضع فهو تعيين اللفظ للدلالة على معنى قصد الغلط ليس بمقصود واعلم أن المراد بالغلط الخارج بالقيود المذكور الخطأ المتعلق باللسان أما المتعلق بالقلب فهو حقيقة إن كان الاستعمال فيما وضع له بحسب زعم المتكلم ولو غلط في قصده كمن قال للكتاب الذي رآه من بعده أن أسد لا عقاده أنه حيوان مفترس وإن كان الاستعمال في غير ما وضع له بحسب زعم المتكلم فهو مجاز إن كان هناك ملاحظة علاقة كمن قال الكتاب الذي رآه من بعده اعتقداً أنه رجل شجاع هذا أسد فإن لم يكن هناك ملاحظة علاقة فليس بمجاز كما أنه ليس بحقيقة كذا قرر شيخنا العلامة العدوي (قوله وعن المجاز المستعمل الخ) عطف على قوله عن الغلط وحاصله أنه احتراز بقوله فيما وضعت له عن شيئين الأول ما استعمل في غير ما وضع له غلطاً فليس بحقيقة كما أنه ليس بمجاز والثاني المجاز الذي لم يستعمل فيما وضع في سائر الاصطلاحات أعني اصطلاحات (٧) الفويين والشرعيين وأهل العرف وذلك

عن الغلط نحو خذ هذا الفرس مشيراً إلى كتاب وعن المجاز المستعمل فيما لم يوضع له في اصطلاح التخاطب ولا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع لأن الاستعارة وإن كانت موضوعة

آخر كما في استعمال الشارع الصلاة في الدعاء وإن أريد المستعملة في اصطلاحه أي في المعنى المصطلح عليه عند صاحب الخطاب وهو ما وضعت له باصطلاحه عاد إلى المدعى بتكليف ولذلك قلنا لا يصح الابتكاف وأيضاً إذا عاقب في اصطلاح وهو مجرور بالباء (١) وقد عاقب به فيما وضعت له وهو مجرور بالباء لزم تعاقب حرفين لمعنى واحد بمتعلق واحد وهو ممنوع وأجيب عن هذا بأنه إنما يمنع أن لم يعتبر تخصيصه بالمتعلق الأول بأن يعتبر عمومه بالنسبة للمتعلقين وأما إن اعتبر خصوصه بالأول فيكون الأول متعاقبه وهو عام يخصه ويتعلق به الثاني بعد خصوصه فتختلف جهة التعاقب كما قيل في قوله تعالى كمار زقوا منها من ثمرة زقا فإن من ثمرة تعلق به بعد تخصيصه بكونه من الجنة ومن الجنة متعلق به وهو عام وعلى هذا يكون التقدير هنا الحقيقة هي الكامة المستعملة فيما وضعت له وهذا القيد باستعماله فيما وضع له استعمل في

اللغة والاصول وقوله في اصطلاح التخاطب يتعاقب بقوله وضعت له أي الكامة المستعملة في شيء وهي موضوعة في اصطلاح التخاطب لذلك الشيء في الاصطلاح الذي وقع به التخاطب أي الاستعمال فإذا كان الخطاب بعرف الشرع وأطلقت على الدعاء فهي كلمة مستعملة في شيء وهي موضوعة في هذا الاصطلاح

كالاسد في الرجل الشجاع فإن استعماله فيه لم يكن استعمالاً فيما وضع له باعتبار اصطلاح التخاطب ولا باعتبار غيره لأن المتخاطبين إن كانوا الفويين لم يكن استعمال الاسد في الرجل الشجاع استعمالاً فيما وضع له باعتبار اصطلاحهم ولا باعتبار اصطلاح غيرهم أعني الشرعيين وأهل العرف وإن كان المتخاطبان من أهل العرف فكذلك لم يكن استعمال الاسد فيه

استعمالاً فيما وضع له باعتبار اصطلاحهم ولا باعتبار اصطلاح غيرهم وهم الفويين وأهل الشرع وكذا يقال فيما إذا كان المتخاطبان من أهل الشرع وأما المجاز على بعض الاصطلاحات دون بعض فهو خارج من التعريف بالقيود الآتي بقى شيء وهو أن قوله فيما وضعت له كما أخرج الشيبين المذكورين أيضاً الكذب كما قال قائل للحجر هذا ماء مثلاً متعمد ذلك القول وليس ملاحظاً لعلاقة وليس ثم قرينة تمنع من ارادة المعنى الحقيقي كان كذباً وصدق عليه أنه مستعمل في غير ما وضع له فهو خارج بهذا القيد أيضاً لكن الشارح سكت عن إخراجها لأنه لا ينبغي أن يكون من مقاصد العقلاء كذا قرر بعضهم هذا وذكر بعضهم أن الكناية يجب أن تخرج عن حد الحقيقة وتخرج بما يخرج به المجاز ولم يتعرض الشارح لذلك فسكانه أراد بالمجاز ما يتناول الكناية والقرينة الواقعة في تعريف الوضع القرينة المعينة اه وما ذكره مبني على أن الكناية من المجاز وقيل إنها حقيقة وحينئذ فيجب إدخالها في حدها وقيل إنها لاحقيقة ولا مجاز وهذا هو التحقيق وحينئذ فيجب إخراجها عن حديهما (قوله في الرجل) أي المستعمل في الرجل الشجاع (قوله لأن الاستعارة الخ) جواب عما يقال إن هذا المجاز الخارج من التعريف بقيد الوضع منه ما هو استعارة وسيأتي أنها موضوعة بالتأويل وإذا كانت موضوعة بالتأويل فكيف تخرج بقيد الوضع وخبر أن محذوف دل عليه قوله الآن للفهوم وجملة وإن كانت موضوعة بالتأويل جملة أي لأن الاستعارة حال كونها موضوعة بالتأويل غير موضوعة وضاعتداً به في الحقيقة فلذا خرجت بقيد الوضع

(١) قول ابن يعقوب بالباء وقوله بعدها بالباء هكذا في النسخ وهو سبق قلم والصواب بقى اه مصححه

(قوله بالتأويل) أي وهو كما أتى ادعاء دخول الشبه في جنس الشبه به وكونه فردا من أفرادها بعد اعتبار معنى التشبيه كما تقول في الحمام أسد فتجعل أفراد جنس الاسد قسمين متعارفا وهو الذي له غاية الجراءة ونهاية قوة البطش في ذلك الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذي له تلك الجراءة والقوة لاني ذلك الهيكل المخصوص (قوله من اطلاق الوضع) أي من الوضع عند اطلاقه وعدم تقييده بتأويل أو تحقيق (قوله انما هو الوضع بالتحقيق) أي الذي لا تأويل فيه وهذا القدر غير موجود في الاستعارة أي والمصنف قد أطلق الوضع فيكون مراده الوضع بالتحقيق فصح اخراجها بهذا القيد (قوله عن المجاز المستعمل الخ) الاولى أن يقول عن الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح غير الاصطلاح الذي به التخاطب فانها ليست بحقيقة لكنه عبر بما ذكره للتنبية من أول الامر على أن تلك الكلمة الموصوفة بما ذكر مجاز (قوله اذا استعملها المخاطب) بكسر الطاء أي التكلم بعرف الشرع والمراد بالتكلم بعرف الشرع للمراعى لأوضاع ذلك العرف في استعمال الالفاظ (قوله في الدعاء) متعلق باستعملها وذلك بأن قال ذلك المستعمل لشخص صل أي ادع (قوله فانها) أي الصلاة بمعنى الدعاء (قوله لاستعماله) أي المخاطب ذلك اللفظ وقوله في غير ما في غير معنى وقوله وضع أي اللفظ وضيمه له عائد على ما وقوله ( ٨ ) أعني أي بما وضعه في الشرع وكما أن هذا اللفظ مجاز اذا استعمله

المخاطب بعرف الشرع في الدعاء هو مجاز أيضا اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة في الاركان المخصوصة لانه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح التخاطب وان كانت مستعملة فيما وضعت له في غير الاصطلاح الذي وقع به التخاطب والحاصل أن الصور أربع استعمال اللغوي الصلاة في الدعاء واستعمال الشرعي لها في الاركان وهاتان حقيقتان داخلتان في التعريف بقوله في (١) اصطلاح به التخاطب واستعمال اللغوي

بالتأويل الآن المفهوم من اطلاق الوضع انما هو الوضع بالتحقيق واحترز بقوله في اصطلاح التخاطب عن المجاز المستعمل فيما وضع له في اصطلاح آخر غير الاصطلاح الذي به التخاطب كالصلاة اذا استعملها المخاطب بعرف الشرع في الدعاء فانها تكون مجازا لاستعماله في غير ما وضع له في الشرع أعني الاركان المخصوصة وان كانت مستعملة فيما وضع له في اللغة (والوضع) أي وضع اللفظ

اصطلاح التخاطب فيرد الى الصحة بأن يراد بالاصطلاح المصطلح عليه عند المخاطب بكلامه أو يجعل في لسببية أي استعملت في موضوع لها وذلك الاستعمال بسبب رعاية اصطلاح لهذا المخاطب بمعنى أن الاستعمال في ذلك الموضوع له لولا الاصطلاح الذي للمخاطب بهذا الكلام لم يصح أنها استعملت فيما وضعت له ولكن هذا التصحيح تكلف كما تقدم بغني عنه تعلقها بوضع فتعين العدول اليه وقد أطنبت هنا لما في المحل من الحاجة الى مزيد تدقيق وبسط فليتأمل ولما شتمل تعريف الحقيقة على الوضع الذي اذا أطلق انصرف الى الوضع بالتحقيق عرف الوضع بالتحقيق بقوله (والوضع) أي مطلق وضع اللفظ وانما قلنا

غيره وقال بعض الشارحين ان قوله في اصطلاح التخاطب يتعلق بقوله المستعملة ثم قال ولو قال على اصطلاح اسلم من أن يرد عليه أن جار ين متحدين لفظا ومعنى لا يتعلقان بشيء واحد وليس ما قاله مراد المصنف لما ذكره ومن جهة المعنى أيضا فانه يلزم أن يكون اطلاق الصلاة على الدعاء باصطلاح الشرعي حقيقة لانها كلمة مستعملة في اصطلاح وقع به التخاطب ومستعملة فيما وضعت له لغة وهو عكس مقصوده ص (والوضع)

تعيين

لها في الاركان واستعمال الشرعي لها في الدعاء وهما مجازان خرجا بقوله باصطلاح به

التخاطب بقي شيء آخر وهو أن اللفظ قد يكون في الاصطلاح مشتركين معنيين ويستعمل في أحدهما من حيث انه ملابس لا آخر لا من حيث انه موضوع له وهذا داخل في التعريف مع أنه مجاز كما لو استعمل الشرعي الصلاة المشتركة بين الافعال المخصوصة وسجدة التلاوة لوقيل بالاشتراك في سجدة التلاوة من حيث انها بعض من المعنى الاول وقد يجاب بأن هذه المورة خارجة بقيد الحيثية للمحوظة في التعريف اذ المراد الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له واستعمال لفظ الصلاة في سجدة التلاوة من حيث انها بعض الافعال المخصوصة ليس من حيث انها وضعت له تأمل قرر ذلك شيخنا العدوي (قوله والوضع الخ) عرف الوضع لتوقف معرفة الحقيقة والمجاز على معرفته لأخذ المشتق منه في تعريفهما ومعرفة المشتق تتوقف على معرفة المشتق منه (قوله أي وضع اللفظ) أي لا مطلق الوضع الشامل لوضع الكتابة والاشارة والنصب والعقد والا لزم التعريف بالاخص فيكون غير جامع لان الوضع المطلق تعيين الشيء لله لالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك الشيء لفظا أو غيره فبالقيد الذي ذكره الشارح حصلت مساواة الحد للحد وفي كلام المصنف والمراد وضع اللفظ المفرد لأن الكلام في وضع الحقائق الشخصية أعني الكمالات لا يشمل المركب لان وضعه نوعي على القول

(١) قوله في اصطلاح به التخاطب هكذا في بعض النسخ وهي التي كتبها الاطول وبنى الحثي عليها كلامه هنا اه صححه

بأنه موضوع فهو خروج عن الموضوع ويحتمل أن يكون المراد باللفظ أعم من أن يكون مفردا أو مركبا بقطع النظر عن الموضوع (قوله تعيين اللفظ) أي ولو بالقوة لتدخل الضمائر المستترة والمراد بتعيين اللفظ أن يخص من بين سائر الألفاظ بأنه لهذا المعنى الخاص (قوله على معنى الخ) فيه أن الأولى أن يقال للدلالة على شيء لان المعنى إنما يصير معنى (٩) بهذا التعيين فطرفا الوضع اللفظ

والشيء لا اللفظ والمعنى وقد يقال مسلم أن الوضع اضافة بين اللفظ والشيء وأنهما طرفاه لكن الاضافة إنما تنضح غاية الانضاح بتعيين طرفيها ان قلت لك أن تستغنى عن ذكر هذا القيد في التعريف وتقتصر على ما تقدم قلت ذكره ارتكابا لما هو الأولى من اشتمال التعريف على الملل الأربع فان التعيين لا بدله من معين فيدل عليه بالالتزام واللفظ والمعنى بمنزلة العلة للمادية للوضع وارتباط اللفظ والمعنى بمنزلة العلة للصورية والدلالة على المعنى بنفسه هو العلة الغائية فتأمل (قوله على معنى) أي ولو كان لفظا كمدلول كلمة (قوله أي ليدل بنفسه) أشار الى أن قوله بنفسه متعلق بقوله للدلالة كما يدل عليه قول المصنف في الحجاز لان دلالة بقرينة وليس متعلقا بالتعيين والا لغدمه على قوله للدلالة دفعا للابلاس (قوله لا بقرينة تنضم اليه) أي بحيث تكون تلك القرينة محصلة

(تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه) أي ليدل بنفسه لا بقرينة تنضم اليه ومعنى الدلالة بنفسه أن يكون العلم بالتعيين كافيا في فهم المعنى عند اطلاق اللفظ وهذا شامل للحرف أيضا

مطلق الوضع ليكون ما بعد مخرجا للوضع بالتأويل وقيدنا باللفظ ليعلم كإدلاله عليه كلامه بعد أن المراد تعريف وضع اللفظ لا تعريف الوضع الشامل لوضع الإشارة والامارة ونحو ذلك وهو (تعيين اللفظ للدلالة على معنى) خرج بقوله تعيين اللفظ تعيين نحو الإشارة باليد أو الرأس للدلالة فلا يراد هنا كما ذكرنا ومعنى تعيين اللفظ أن يخص من بين سائر الألفاظ بأنه لهذا المعنى الخاص ليفهمه منه عند ذكره العالم بالوضع (بنفسه) خرج به التعيين للدلالة بواسطة القرينة وهو وضع الحجاز كما سيخرجه المصنف وكون الدلالة على المعنى بالنفس لا بالقرينة يفيد أن العلم بوضع ذلك اللفظ كاف في فهم معناه عند اطلاقه عليه فيشمل وضع الحرف كالاسم والفعل لان وضع الحرف إنما هو على أنه ان سماع حرف فهم معناه من غير توقف على قرينة اذ وضعه واحد ولم تصحبه قرينة فلا يحتاج في فهم معناه الى قرينة وإنما يحتاج الى القرينة فيما أراده غير ما وضعه أولا كالحجاز لكن يرد أن يقال فما معنى قولهم اذا ان دلالة الحرف باعتبار مدخوله فان هذا أمر مشهور في الحرف فيثبت ذلك بتحقيق ذلك توقفه على غيره فلا يفهم معناه بمجرد العلم بوضعه فكيف يصدق عليه الحد والجواب عن ذلك كما أشيرنا اليه أن سماع الحرف كاف بعد العلم بوضعه في فهم المعنى بالنظر الى نفسه بمعنى أنه لم تصحبه قرينة ولا جعلت شرطا عند الوضع في فهم معناه وهذا هو المراد بالدلالة بالنفس وإنما جاء التوقف بالنظر الى المعنى لكونه نسبيا لا يفهم الا باعتبار ما تعلق به ويتم ذلك بأن يدعى أن معنى كونه نسبيا كونه ملحوظا لغيره لا كونه ذاتية تتعلق بين شيئين فقط والالزم كون نحو البنوة والأبوة حرفا وبيان ذلك أن يقال الحرف وضعه الواضع للمعنى الملحوظ ليتوصل به الى غيره فانه كما يقتدر الى وضع اللفظ للمعنى الملحوظ لذاته نسبيا كان بأن توقف فهمه على فهم غيره أو غير نسبي بأن لم يتوقف كذلك يقتدر الى وضع اللفظ للمعنى النسبي الملحوظ لغيره فيثبت ذلك الحرف بالنظر الى نفسه وضعه كافيا في الدلالة لان الواضع لم يعتبر لذلك المعنى الانفس الحرف دون قرينة ولا يضر كون نفس المعنى نسبيا لا يفهم الا باعتبار معنى آخر يدل عليه لفظ سوى الحرف لان ذلك أمر عارض انجر اليه الأمر عند الاستعمال فعدم كفايته عند الاستعمال لا بالنظر الى الوضع الأصلي لان الحرف لم يوضع مقرونا بالجرور كالم يضر في وضع الاسم للمعنى النسبي المقتدر الى ملازمة الاضافة لانها عارضة تابعة كون الاسم احتياج في الفهم عند الاستعمال الى المضاف اليه وإنما قلنا عند الاستعمال لان لزوم الاضافة لا يقتضى وضع الاسم معها اذ غاية ما يقتضيه لزومها أن الاستعمال لا ينفك عنها لأنه وضع كذلك ويكون الفرق بينه وبين الاسم الموضوع للمعنى النسبي الملازم للاضافة

تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه

(٣ - شروح التلخيص رابع) للدلالة على المعنى وهذا أي قوله لا بقرينة تنضم اليه محصلة للدلالة صادق بأن لا يكون هناك قرينة أصلا أو كان هناك قرينة غير محصلة للدلالة على المعنى بل معينة للمعنى المراد عند مزاحمة المعاني كما في المشترك (قوله ومعنى الدلالة بنفسه) أي ومعنى دلالة اللفظ المقيدة بكونها بنفسه وقوله أن يكون العلم بالتعيين أي أن يكون علم المخاطب بتعيين اللفظ لذلك المعنى وقوله كافيا في فهم المعنى أي من ذلك اللفظ وقوله عند اطلاق اللفظ أي عند ذكره مطلقا عن القرائن المذكورة والطرف متعلق بقوله كافيا (قوله وهذا) أي تعريف وضع اللفظ الذي ذكره المصنف (قوله شامل للحرف) أي شامل لوضع الحرف كما يشمل وضع الاسم والفعل

(قوله لانا نفهم معاني الحروف) (١٠) أي الافرادية كالاتداء والاستفهام والتعريف وقوله عند اطلاقها أي عند ذكرها

لانا نفهم معاني الحروف عند اطلاقها بعد علمنا بأوضاعها الا أن معانيها ليست تامة في أنفسها بل تحتاج الى الغير بخلاف الاسم والفعل نعم لا يكون هذا شاملا لوضع الحرف

حتى صح أن يجبر عن الاسم دون ما ذكر من كون معناه روعى ولو حظ لغيره لالذاته فان الملاحظ لغيره لا يقدر أن يحكم عليه ولا يصلح لذلك ويتضح ذلك بما قالوه وهو أن البصر في ادراك المبصرات كالبصيرة في المعاني المدركات فكما أن الناظر الى صورة في المرآة متوجها لتلك الصورة بخصوصها لا يقدر أن يحكم على المرآة حال توجهه الى الصورة ولو كانت المرآة مدركة في تلك الحالة لتوغله في الصورة واقباله عليها وجعله المرآة مرآة لتلك الصورة وسيلة اليها فلا يستطيع أن يراعى جوانبها وأحوالها ليحكم عليها كذلك الناظر في حال الاسم والفعل مقبلا على شأنهما يجعل معنى الحرف الذي هو الابتداء في من مثلهما اذا قيل سرت من الدار وسيلة اليها والى حالهما ليفهم السامع أن مضمون الأول ابتدئ من مضمون الثاني ولا يقال الابتداء هو الوسيلة وهو المتوسل اليه لانه وسيلة من حيث انه ابتداء من شيء ما ومتوسل اليه من حيث انه ابتداء السير من مكان مخصوص ولهذا لا يستطيع أن يحكم على معنى الحرف حينئذ لانه لو حظ لغيره ولو لوظ لذاته لغيره بالاسم ولو لوجب صحة الحكم عليه كما يصح الحكم على المرآة اذا لم تجعل وسيلة بل جعلت مقصودة للاحاطة حينئذ بأحوال كل منهما حيث قصدا بالذات فتقول المرآة مجلوبة مثلا وابتداء السير من البصرة أحسن من ابتدائه من الكوفة ولمثل هذا لا يصح الحكم على الفعل فاذا قلت قام فهو من حيث دلالاته على القيام ملحوظ لذاته وبذلك فارق الحرف ومن حيث ان فيه نسبة مقصودة للفاعل لالذاتهما لا يصح الحكم عليه اذ لا يستطيع الحكم على غير ملحوظ لذاته كما فهمته في المرآة ولما كانت دلالة الحرف الحقيقية هي دلالاته على المعنى المتوسل اليه وهو الخاص لسكون معناه الاصلى نسبيا مقصودا لغيره ولا تحصل تلك الدلالة الا عند ذكر الدال على المعنى المقصودة أحواله وهو الاسم والفعل قيل ان معنى الحرف بخصوص وهو في من مثلا ابتداء سير من البصرة مثلا فاذا أفاد الحرف هذا المعنى رذب نوع من الاستئزاز وهو استئزاز الأخص للائتم الى المستقل الذي هو مطلق الابتداء وفيه يقع التشبيه والاستعارة على ماسياتي وانما اعتبر هذا الخاص الذي لا يستفاد الا في وقت الاستعمال وان كان الحرف موضوعا للكلى لانه لما لاحظ الواضع ليكون وسيلة لغيره صار كأنه لغو في البين لتوغل النفس في طلب المتوسل اليه فسمى معنى الحرف وعاء المعنى الاصلى الموضوع له كاللازم فقولهم ليس الابتداء في من مثلا معنى الحرف والا كان اسما وانما هو لازم يعنون بذلك أنه لم يوضع له استقلال بل مع ملاحظة التوسل به الى غيره وهذا أعنى كون الحرف وضع بمعنى نسبي كلبي ملحوظ لغيره الذي يقصد لخصوصه فعاد المتوسل اليه مسمى معنى الحرف وصار هو كاللازم أععدل ما يتكلف في بيان معنى الحرف وفي بيان كيفية وضعه اذ هو وفق لقاعدة الوضع وهي أن الموضوع يدل على الموضوع له كليا أو جزئيا والافيتال الحرف ان جعل لكلي فلامعنى لما يقال من أن الكلبي المستقل لازم لمعناه وان وضع لما مسمى معناه وهو الجزئي لزم كونه في غير ذلك الجزئي مجازا أو منقولاً وهو أيضا أتقى للاشكال بأنه ان وضع كليا صح الحكم عليه كالمرادف له من الأسماء وكذا ان وضع جزئيا وقيل ان الحرف يشترط في دلالاته على معناه الافرادى ذكر متعلقه بخلاف الاسم فانه انما يحتاج الى غيره في معناه التركيبي فان كون زيد في قولك قام زيد فاعلامه عنى تركيبي لا يستفاد منه الا بالتركيب مع قام على أن هذا لا يحتاج الى الاحتراز عنه لان كونه فاعلا لم يستفد الا من نفس التركيب فلا دخل لنفس الاسم فيه موقوفا على التركيب حتى يحتز عنه الا أن يقال له دخل في ذلك لانه متعلق التركيب

مطلقة وقوله بعد علمنا بأوضاعها أي بأوضاع الحروف لتلك المعاني مثلا اذا علمنا أن من موضوعة للابتداء فهمناه منها عند سماعها (قوله الا أن معانيها) أي التي تستعمل فيها وقوله ليست تامة في أنفسها أي ليست مستقلة بالمفهومية بل هي معان جزئية (قوله بل تحتاج) أي تلك المعاني المستعملة فيها الى الغير أي الى ذكر الغير وهو المتعلق مع الحروف لفهم تلك المعاني الجزئية والحاصل أن الحرف على مذهب الشارح موضوع لمفهوم كلبي ولا يستعمل الا في جزئي من جزئيات هذا المفهوم فهو يدل بنفسه على ما وضع له من المفهوم وذكر المتعلق لفهم الجزئي الذي يستعمل فيه وهذا مبني على ما قاله العلامة الرضى في قولهم الحرف كلمة دلت على معنى في غيرها ان في ظرفية أي كلمة دلت بنفسها على معنى ثابت في غيرها فاللام في قولنا الرجل مثلا يدل بنفسه على التعريف الذي هو في الرجل أي متعلق به وهل في قولنا هل قام زيد يدل بنفسه على الاستفهام الذي هو في جملة

قام زيد ومن في قولنا سرت من البصرة يدل على الابتداء الذي هو في البصرة وهكذا (قوله بخلاف الاسم والفعل) عند أي فان معنى كل منهما الذي يستعمل فيه تام في نفسه فلا يحتاج في فهمه منه الى انضمام الغير له (قوله لا يكون هذا) أي تعريف الوضع

(قوله عند من يجعل الخ) أى وهو ابن الحاجب وحاصل ذلك أن ابن الحاجب جعل في السببية في قولهم الحرف كلمة ذات على معنى في غيرها أى بسبب غيرها وهو المتعلق فعنده دلالة الحرف على معناه مشروط فيها ذكر متعلقه وحينئذ فلا يكون العلم بتعيين الحرف لمعناه كافيا في فهم معناه منه بل لابد من ذكر المتعلق فعلى هذا القول لا يكون تعريف الوضع الذى ذكره المصنف شاملا لوضع الحرف والحاصل أن الحرف فيه مذهبان أحدهما أنه يدل بنفسه والثانى أنه لا يدل الا بضميمة غيره فعلى الاول يكون تعريف المصنف للوضع شاملا لوضع الحرف لاعلى الثانى ومنشأ هذا الخلاف قول النحاة الحرف مادل على معنى في غيره وقال الرضى ان في للظرفية وان المعنى مادل بنفسه على معنى قائم بغيره فالحرف دال على المعنى بنفسه اجمالا ولكن ذلك المعنى الذى دل عليه الحرف لا يتم ولا يتعين الا بذكر المتعلق لقيامه به وقال ابن الحاجب ان في سببية وان المعنى مادل على معنى بسبب غيره (١١) فهو لا يدل على المعنى بذاته بل حتى

يد ذكر المتعلق فمن مثليهم منها الابتداء ولكن لا يعلم تعيينه الا بذكر السير والبصرة مثلا على الاول وعلى الثانى الدال على الابتداء من بشرط ذكر السير والبصرة مثلا (قوله على معناه الافرادى) أى كدلالة من على الابتداء ولم على التنى وهل على الاستفهام وقيد بالافرادى لان اشتراط الغير في الدلالة على المعنى التركيبى مشترك بين الحرف والاسم الا ترى أن دلالة زيد في قولك جاءني زيد على الفاعلية بواسطة جاءني ودلالة الضمير على المفعولية بواسطة ذكر الفعل والفاعل والحاصل أن اشتراط الغير في الدلالة على المعنى الافرادى مختص بالحرف وأما اشتراطه في

عند من يجعل معنى قولهم الحرف مادل على معنى في غيره أنه مشروط في دلالاته على معناه الافرادى ذكر متعلقه (فخرج المجاز) عن أن يكون موضوعا بالنسبة الى معناه المجازى (لان دلالاته) على ذلك المعنى ويلزم على هذا القول خروج الحرف عن الحد والوضع الحقيقي لعدم كفايته في الدلالة بالنظر لاصل وضعه ويلزم عليه صحة الاخبار عنه عند ضم متعلقه اليه لانه دال دلالة كدلالة ملازم الاضافة ويلزم كون ملازم الاضافة حرفا لوجود توقف دلالاته على المضاف اليه فان قيل ملازم الاضافة شرط فيه المضاف اليه لصحة الاستعمال لافي أصل الوضع قلنا فكذا الحرف اذ الم يرد عن الواضع نص في كون الحرف شرط اتصاله بمدخوله في أصل دلالاته وملازم الاضافة شرط اتصاله بالمضاف اليه في صحة الاستعمال فهذه دعوى بلا موجب وبلا دليل عليها بخلاف اعتبار مدلوله معنى كيا ليتوصل به لغيره فانه يدل عليه عدم صحة الحكم عليه وقد بينا وجهه المناسب حسا ومعنى وبه يفهم ما ذكرنا فيما أتى من عدم صحة الاستعارة والتشبيه في معنى الحرف لان ذلك من الحكم عليه وهو لا يقبل الحكم لاذ كرو قيل ان معنى قولهم يدل الحرف على معنى في غيره أنه يدل على معنى كائن في غيره فاللام مثلان تدل على معنى التعريف الكائن في لفظ رجل من قولنا جاءني الرجل وهذا أيضا بظاهرة فاسد لانه يلزم عليه أن الاستفهام من قولنا هل زيد قائم دل على معنى هل في اللفظ الذى هو زيد قائم ومعلوم أن الاستفهام قائم بالمتكلم لباللفظ وان أريد أنه متعلق به دخل فيه دلالة الفعل لانا اذا قلنا ضربت دلت على معنى متعلق بزيد مثلا وان أريد أنه دل على معنى موجود في معنى لفظ آخر لزم كون نحو البياض والسواد من الحروف لانه دل على صفة موجودة في معنى لفظ آخر وهى ذات زيد فلا يتم الا أن يرد لما ذكر من أنه يدل على معنى ملحوظ لغيره فتأمل هنا فان البحث في شأن دلالة الحرف من دقائق ابجاث الوضع وفيما ذكرنا عند الانصاف ما فيه كفاية والله الموفق بمنه وكرمه (فخرج) عن الحد المذكور للوضع (المجاز) بمعنى أنه اذا كان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فيخرج وضع المجاز لانه موضوع نوعه على الصحيح وانما خرج (لان) تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بواسطة القرينة بحيث جعل الواضع (دلالاته)

فخرج المجاز لان دلالاته

الدلالة على المعنى التركيبى فهو مشترك بين الاسم والحرف فلذا قيد الشارح المعنى بكونه افراديا اه فنرى والمعنى التركيبى هو مادل عليه اللفظ بسبب التركيب (قوله فخرج المجاز) هذا مفرع على التقييد بقوله بنفسه أى فباستبار هذا القيد خرج اللفظ المجازى عن كونه موضوعا بالنسبة لمعناه المجازى أى وان كان موضوعا بالنسبة لمعناه الحقيقي وفي كلام المصنف مسامحة اذ الخارج بالقيد المذكور في الحقيقة انما هو تعيين المجاز عن كونه وضعاقول المصنف فخرج المجاز على حذف مضاف أى خرج تعيين المجاز وقول الشارح عن أن يكون موضوعا بحجارة لظاهر المصنف من أن الخارج بنفس المجاز فتأمل وكما خرج تعيين المجاز عن كونه وضعاقول أيضا تعيين الكناية بناء على انها غير حقيقة لان كلام المجاز والكناية انما يدل على المعنى بواسطة القرينة وان كانت القرينة في المجاز مانعة وفي الكناية غير مانعة

بقرينة أعنى المجاز فان ذلك التعيين لا يسمى وضعا ودخل المشترك في الحد لان عدم دلالة على أحد معنويه بلاقرينة لعارض أعنى الاشتراك لا ينافي تعيينه للدلالة عليه بنفسه وذهب السكاكي الى أن المشترك كالقرء معناه الحقيقي هو ما لا يتجاوز معنويه كالظهر والحيز غير مجموع بينهما قال فهذا ما يدل عليه بنفسه مادام منتسبا الى الوضحين أما اذا خصصته بواحد ما صريحا مثل أن تقول القرء بمعنى الظهر واما استلزاما مثل أن تقول القرء لا بمعنى الحيز فانه حينئذ ينتصب دليلا دالا بنفسه على الظهر بالتعيين كما كان الواضع عينه بازائه بنفسه ثم قال في موضع آخر وأما ما يظن بالمشارك من الاحتياج الى القرينة في دلالاته على ما هو معناه فقد عرفت أن منشأ هذا الظن عدم تحصيل معنى المشترك الدائرين الوضحين وفيما ذكره نظرا لأننا نسلم أن معناه الحقيقي ذلك وما الدليل على أنه عند الاطلاق يدل عليه ثم قوله اذا قيل (١٢) القرء بمعنى الظهر أولا بمعنى الحيز فهو دال بنفسه على الظهر بالتعيين سهو

ظاهر فان القرينة كما تكون معنوية تكون لفظية وكل من قوله بمعنى الظهر وقوله لا بمعنى الحيز قرينة

انما تكون (بقرينة) لا بنفسه (دون المشترك) فانه لم يخرج لأنه قد عين للدلالة على كل من المعنيين بنفسه وعدم فهم أحد المعنيين بالتعيين لعارض الاشتراك لا ينافي ذلك فالقرء مثلا عين مرة للدلالة على الظهر بنفسه ومرة أخرى للدلالة على الحيز بنفسه فيكون موضوعا وفي كثير من النسخ بدل قوله دون المشترك دون الكناية وهو سهو لانه ان أراد أن الكناية بالنسبة الى معناها الأصلية موضوعة

(قوله انما تكون بقرينة) أي بواسطة قرينة فالدال اللفظ بواسطة القرينة (قوله دون المشترك) حال من المجاز أي حالة كون المجاز مغاير للمشارك (قوله فانه لم يخرج) أي فهو حقيقة ولو استعمل في معنويه بناء على جوازه وقال بعضهم انه يكون مجازا في هذه الحالة فان كان الصنف يقول بذلك حمل قوله دون المشترك على ما اذا استعمل في أحدهما والمراد بالمشارك مواضع لمعنيين أو أكثر وضعا متعددا اتحد واضعه أو تعدد (قوله لانه قد عين للدلالة على كل من المعنيين بنفسه) أي لفهمهما منه

أي دلالة المجاز على المعنى الموضوع هو له انما هي (ب) شرط (قرينة) معتبرة في وضعه لا بنفسه خرج عن حدود الحقيقة وضع المجاز وانما يحتاج الى اخراجه بناء على أن الدال هو اللفظ والقرينة شرط للدلالة كما قررنا وأما ان بيننا على أن الدال في المجاز هو اللفظ والقرينة معا فلا يحتاج الى إخراج زيادة قوله بنفسه لان اللفظ في المجاز لا يصدق عليه حينئذ أنه دال بل هو جزء الدال وعلى أن المخرج هو وضع المجاز كما قررنا ليكون اسناد الخروج الى المجاز مجازا ويحتمل أن يكون معنى فخرج المجاز عن حد الحقيقة لاشتماله على ذكر الوضع الذي لا يشتمل عليه مفهوم المجاز وعليه يكون اسناد الخروج الى المجاز حقيقة وكذا تخرج الكناية لان تعيينها للدلالة على المعنى الذي صار به اللفظ كناية انما هو بالقرينة نعم يبقى ما استعمل منها في المعنى الأصلي مع الفرعي بالقرينة يصدق عليها انها كلمة استعملت فيما وضعت له لأنه لم يشترط الخصوص بأن يقول فيما وضعت له فقط حتى تخرج ولعله لكون اللفظ لا يسميه كناية بذلك الاعتبار وعلى اخراج الكناية كما ذكرنا يكون المراد بالقرينة المخرجة عن الدلالة بنفس اللفظ القرينة العينية لارادة غير الاصل لا المانعة من ارادته والا لم يخرج الالمجاز لانه هو المصحوب بالقرينة المانعة عن ارادة الاصل دون الكناية فان قرينته ياتي معها جواز ارادة المعنى الأصلي مع الفرعي على ما يأتي ان شاء الله تعالى فقد علم بما ذكر أن المجاز والكناية يخرجان عن الحد (دون المشترك) فلا يخرج لانه وضع وضحين فأكثر على وجه الاستقلال بمعنى أنه عين أولا ليدل

بقرينة دون الكناية) ش للمجلد الوضع قيما في الحقيقة احتاج لتعريفه فقال انه تعيين اللفظ للدلالة على معنى وهذا حسن وقوله بنفسه يخرج تعيين اللفظ للدلالة على معنى بقرينة فهو المجاز فذلك التعيين لا يسمى وضعا وأورد أن المراد بالتعيين تعيين الواضع والمجاز ليس فيه تعيين واضع بل فيه استعمال فلم يدخل في قوله تعيين فلا حاجة لاجراجه فلذلك أتى بفناء السببية فقال فخرج

فكذا

بدون القرينة وحينئذ فقرينته انما هي لتعيين المراد وفهمه بخصوصه بخلاف المجاز فان

القرينة فيه محتاج اليها في نفس الدلالة على المعنى المجازي (قوله أحد المعنيين) أي على أنه مراد (قوله بالتعيين) أي حالة كون ذلك الأحد ملتبسا بالتعيين (قوله لعارض الاشتراك) اضافته بيانية أي لعارض هو اشتراك المعاني في ذلك اللفظ الذي عين للدلالة عليها وهو علة لعدم الفهم (قوله لا ينافي ذلك) أي تعيينه للدلالة على كل من المعنيين بنفسه والجملة خبر عن قوله وعدم فهم الخ (قوله فيكون موضوعا) أي فيكون المشترك موضوعا لكل منهما بوضحين على وجه الاستقلال فاذا استعمل في أحدهما واحتيج الى القرينة العينية لمراد لم يضر ذلك في كونه حقيقة لان الحاجة الى القرينة فيه لتعيين المراد لا لأجل وجود أصل الدلالة على المراد (قوله وهو سهو) أي من النسخ أو من الصنف (قوله ان أراد أن الكناية) أي اللفظ الكنائي



(قوله فكذا المجاز) أي وحينئذ فلا وجه لخروج المجاز عن كونه موضوعا دون الكناية (قوله وان أراد أنها) أي الكناية بمعنى اللفظ السكتاني (قوله لانه لا يدل عليه بنفسه) أي لانه لو كانت الكناية موضوعة للازم المذكور لكانت الكناية خارجة عن فن البيان لان دلالتها حينئذ ليست عقلية بل وضعية (قوله بل بواسطة القرينة) أي (١٣) فالقرينة في الكناية من جملة الدال

كالمجاز وحينئذ فلا وجه لاجراء أحدهما دون الآخر (قوله لا يقال) أي في الجواب عن المصنف على هذه النسخة أو لا يقال في دفع السهو عليها واحصاه جوابان تقرير الاول أن يقال نختار الاحتمال الثاني ولان سلم ما ذكره من الفساد ومعنى قوله في تعريف الوضع بنفسه أي من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له وليس معناه من غير قرينة مطلقا كما تقدم وحيث كان معناه مذكرا فيخرج المجاز دون الكناية لان المجاز فيه تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بواسطة القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له وأما الكناية ففيها تعيين اللفظ ليدل بنفسه بواسطة القرينة المانعة لان القرينة فيها ليست مانعة عن ارادة الموضوع له فيجوز فيها أن يراد من اللفظ معناه الأصلي ولازم ذلك المعنى فقول المعتبر لانه لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة ممنوع وتقرير الثاني أن يقال نختار الثاني ولان سلم ما ذكره من الفساد ومعنى قوله في تعريف

فكذا المجاز ضرورة أن الاسد في قولنا رأيت أسدا يرمي موضوع للحيوان المفترس وان لم يستعمل فيه وان أراد أنها موضوعة بالنسبة الى معنى الكناية أعني لازم المعنى الأصلي ففساده ظاهر لانه لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة لا يقال معنى قوله بنفسه أي من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له أو من غير قرينة لفظية فعلى هذا يخرج من الوضع المجاز دون الكناية لأنقول

على المعنى بنفسه أي بلا قرينة ثم عينه غير الواضع الاول للمعنى آخر ليدل عليه بنفسه أيضا أو عينه واضعه أولا نسيانا للاول أو بلا نسيان فالقرء مثلا موضوع تارة ليدل بالاستقلال على معنى الحيض وتارة ليدل كذلك على الطهر فاذا استعمل في أحدهما واحتيج الى القرينة المعينة للراد لم يضرد ذلك في كونه حقيقة لأن الحاجة الى القرينة فيه لتعيين المراد لا لاجل وجود أصل الدلالة على المراد فقرينة المشترك تفارق قرينة المجاز في أن قرينة المشترك لبيان دلالة عين لها للفظ أو لا بدونها فرضت الحاجة لتعيينها بزمحة وضع آخر مستقل وقرينة المجاز لبيان دلالة لم يكن اللفظ عين لها ولا بدون القرينة بل عين لها مع القرينة وهذا في المشترك المستعمل في أحدهما مع غيره وأما المستعمل في معنيه معا أو أكثر بناء على جوازه فان قلنا انه حقيقة فيهما كما قيل فالقرينة أيضا لبيان دلالة كان اعتبارها أو لا بدونها وان قلنا انه مجاز فيهما فالقرينة لبيان دلالة اعتبار الوضع لهامع القرينة وعليه فلا يبقى في الحد جميع أفراد المشترك بل بعضها لفيفهم فتقرر بما ذكر أن الخارج عن الحد هو المجاز والكناية دون المشترك كلا أو بعضا وأما ما يوجد في بعض النسخ وهو قوله فخرج المجاز دون الكناية فهو سهو من الناسخ أو من الأصل لانه ان أراد أن الكناية يتناول الحد المذكور للوضع وضعها فيصدق عليها أنها موضوعة وضعها حقيقيا فيتناولها حد الحقيقة المشتمل على الوضع فهي كلمة استعملت فيما وضعت له ولكن كونها موضوعة كذلك انما هو باعتبار معناها الأصلي فهو فاسد لأن هذا الاعتبار يصح في المجاز اذ له وضع حقيقي باعتبار معناه الأصلي فان قولك رأيت أسدا يرمي استعملت فيه الاسد مجازا ولا شك أن له في الأصل معنى حقيقيا

المجاز لان دلالة بقرينة ولا يرد عليه ما يوهمه كلامه في حد الحقيقة من أن المجاز موضوع لان المعنى هناك أنه موضوع في اصطلاح آخر والخطيبي ادعى أن هذا الحد تدخل فيه الاستعارة وانها موضوعة وأن تعيين اللفظ للدلالة بنفسه ينقسم الى وضع حقيقي ومجازي وفيما قاله نظر وانما الجأه الى ذلك أنه قصد أن يجعل هذا مقدمة للجواب عن اعتراض المصنف على السكاكي الذي سيأتي في أواخر الباب وللأصوليين خلاف في أن المجاز موضوع أولا ذكرناه في شرح المختصر (قوله دون الكناية) يريد أن الكناية لا تخرج عن الوضع فانها وضعت لانها تدل على معنى بنفسها لا بقرينة وتقريره يظهر لمن راجع ما حققناه في الكناية من أنها أريد بها موضوعها استعمالا وأريد لازمه افادة الكناية موضوعة لان اللفظ عين فيها للدلالة على معناه الذي هو موضوع اللفظ بنفسه فكانت موضوعة وكونها دالة على لازم ذلك المعنى بقرينة حاله كدلالة طويل النجاد على طول القامة يحتاج الى قرينة لكن ذلك ليس المعنى الذي استعملت الكناية فيه وقد علم من كلامه أن الكناية قسم من أقسام الحقيقة لكونها قسما من أقسام الموضوع وهذا هو الحق وسيأتي في كلامه ما يخالف هذا وتعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه تارة يكون مع افادة شيء آخر بقرينة فيكون حقيقة كناية وتارة لا يكون فيكون حقيقة فقط وبهذا التحقيق ظهر أن ما ذكره الخطيبي من الاعتراض على المصنف والجواب وقوله ان

الوضع بنفسه أي من غير قرينة لفظية وحينئذ يخرج المجاز دون الكناية لان المجاز قرينته لفظية والكناية قرينتها معنوية فقول المعتبر لانه لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة مسلم لكن المراد القرينة المعنوية لا اللفظية المعتبرة في المجاز فتأمل (قوله فعلى هذا) أي ما ذكره من الجوابين (قوله لا نأقول الخ) هذا رد للجواب الاول وقوله وكذا حصر الخ رد للجواب الثاني

(قوله أخذ الموضوع) أى اللازم من كون المراد قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له (قوله لازم الدور) وذلك لتوقف معرفة الموضوع على معرفة الموضوع لأخذه جزءا في تعريفه وتوقف معرفة الموضوع على معرفة الوجود لأن الموضوع مشتق من الوجود ومعرفة المشتق متوقفة على معرفة المشتق منه نعم لو قيل ان معنى قوله بنفسه أى من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى لا تدفع الدور لكن ذلك لا يفهم من عبارة التعريف كذا في الاطول قال العلامة القاسمى التعريف المذكور لا يفهم منه بطريق المخالفة سوى نفي الوجود عن تعيين اللفظ للدلالة على معنى لا بنفسه بل بانضمام شىء آخر الى النفس وهذا المقدار لك أن تعبر عنه بعبارة شتى منها أن تقول معنى قوله بنفسه أى من غير انضمام شىء آخر اليه أو من غير انضمام قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى أو من غير قرينة مانعة عما عين له أولا ونحو ذلك مما لم يعبر فيه بالموضوع له الذى (١٤) عبر به الشارح اللازم عليه الدور على أن لك أن تقول ان الدور مدفوع ولو صرح

بالموضوع فى التعريف لان المراد به ذات الموضوع لامع وصف الوجود فالواجب لضرورة التعريف بالموضوع ادراكه لكن ادراكه ممكن بغير وصف الموضوعية وهذا الدفع للدور نظير الدفع فى تعريف العلم بأنه معرفة المعلوم (قوله وكذا حصر القرينة فى اللفظى) أى الذى هو مقتضى قولكم من غير قرينة لفظية لاجرا المجرادون الكناية فانه يقتضى أن قرينة المجراد دائما لفظية وهو فاسد لان قرينة المجراد قد تكون معنوية وحينئذ فيكون داخل فى التعريف فكيف يخرج أى والكناية قد تكون قرينتها لفظية وحينئذ فتكون خارجة منه فكيف يدخلها فيه والحاصل أن الجواب الثانى يستلزم انحصار قرينة

أخذ الموضوع فى تعريف الوجود فاسد للزم الدور وكذا حصر القرينة فى اللفظى لان المجراد قد تكون قرينته معنوية لا يقال معنى الكلام أنه خرج عن تعريف الحقيقة المجرادون الكناية فانها أيضا حقيقة على ما صرح به صاحب المفتاح لأننا نقول هذا فاسد على رأى المصنف لان الكناية

وضع له وهو الحيوان المفترس وان لم يستعمل فيه الآن فعليه لا يخرج المجراد أيضا ومعلوم أنه بذلك الاعتبار لا يسمى مجازا فالكناية بذلك الاعتبار أيضا لا تسمى كناية فاذا لم يصح دخوله باعتبار ما هو به مجاز فالكناية كذلك باعتبار ما هي به كناية وان أراد أن الكناية موضوعة وعضو حقيقيا بالنسبة للمعنى الذى يعتبره كانت كناية وهو لازم معناها الاصلى فهو فاسد لان وضعها باعتبارها لا يتناولها الوجود المحدود حتى يدخل ضرورة أن الوجود الحقيقى المحدود (١) وهو تعيين للدلالة بالقرينة وأما التحمل فى تصحيح ما ذكره بتفسير قوله بنفسه بأن يقال أى من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له أو بأن يقال من غير قرينة لفظية فكأنه قال فى حد الوجود هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير قرينة مانعة عن ارادة ما وضع له أو من غير قرينة لفظية فيخرج وضع المجراد عن هذا الحد لانه هو الذى يكون بقرينة مانعة على ما أتى أو بقرينة لفظية ولا يخرج وضع الكناية لان قرينتها غير مانعة من ارادة المعنى الحقيقى بل يجوز معها ارادة المعنى الحقيقى وعلى هذا يكون حد الحقيقة شاملا لما له وضع بدل به اللفظ بل بقرينة أصلا وماله وضع بدل به اللفظ بقرينة غير مانعة من المعنى الاصلى أو بقرينة غير لفظية لأننا ما أخرجا بالنفس ما يكون بقرينة مانعة أو بقرينة لفظية فذلك التحمل

الكناية لا حقيقة ولا مجاز بعيد عن الصواب لاحصائه وقد ورد على المصنف أن قوله بنفسه لا يصح أن يتعلق بالدلالة لخرج الحرف فانه عين ليدل بغيره على معنى لا بنفسه وأول على أنه تعلق باللفظ على أنه حال التقدير تعيين اللفظ كأننا بنفسه أى مع نفسه أى لا يصاحب ذلك اللفظ غيره وفيه تعسف وقد يلتزم الأول ويقال الحرف وضع لمعنى بعينه ليدل بنفسه على معنى فى غيره فان الحرف دل بنفسه على معنى لا يعقل الامتعلقا بغيره بخلاف المجراد فانه لا يدل بنفسه على معناه انما يدل على معناه بالقرينة والى ما ذكرناه يشير كلام ابن الحاجب فى أماليه \* تنبيه \* قد يورد على ما ذكرناه من حد الوجود أنه يخرج عنه المشترك فانه عين فى اللفظ للدلالة على المعنى لا بنفسه بل بقرينة وهذا السؤال استشعره السكاكى

المجراد فى اللفظية وكذا يستلزم انحصار قرينة الكناية فى غير اللفظية وكل منهما ممنوع فقد تكون قرينة المجراد معنوية \* لم فىكون داخل فى التعريف فلا يصح اخرجها حينئذ منه وقد تكون قرينة الكناية لفظية فتكون خارجة من التعريف فلا يصح ادخالها حينئذ فيه (قوله لا يقال) أى فى الجواب عن المصنف على نسخة فخرج المجرادون الكناية ان معنى كلامه أنه يخرج المجراد وحاصله أن معنى قوله فخرج المجرادون الكناية على التوجيه السابق أنه خرج التعيين الذى فى المجراد عن تعريف الوجود والتعيين الذى فى الكناية فانه لم يخرج وقد تبين فساده وأما على هذا التوجيه فمعناه فخرج المجراد عن تعريف الحقيقة دون الكناية فانها لم تخرج من تعريفها لانها من أفراد الحقيقة لاستعمالها فى الموضوع له عند السكاكى وهذا الجواب مبنى على أن قوله فخرج مفرع على تعريف الحقيقة لا على تعريف الوجود بخلاف الجواب الاول (قوله على رأى المصنف) أى وان كان صحيحا على رأى السكاكى

(١) قول ابن يعقوب وهو تعيين للدلالة الخ كذا فى الاصل وفى العبارة نقص ظاهر فخر كتبه مصححه

لم تستعمل فيما وضع له بل إنما استعملت في لازم الموضوع له مع جواز ارادة الملزوم وسيجيء لهذا زيادة تحقيق

لا عبرة به لأوجه \* أحدها أن فيه الدور في التعريف لاناخذنا الموضوع وهو مشتق من الوضع في تعريفه لأنه آل الامر الى أن صار التعريف بذلك التحمل هكذا والوضع تعيين اللفظ للدلالة على معنى من غير قرينة مانعة من ارادة الموضوع له والموضوع المذكور في التعريف لا يفهم الا بالوضع وقد ذكر ليفهم به الواضع جفاء الدور وهذا الوجه يجاب عنه بأن المراد صدوقه والغرض بيان المعنى في الجملة ولا يتعين التعبير بلفظ الموضوع وإنما عاب به لأنه لم يقصد التعريف وإذا أريد التعريف عبر عن صدوقه بعبارة أخرى فيقال مثلا الوضع تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصل كما قيل وفيه أن الاصل هو ما وضع له اللفظ أولا ولا معنى له غير ذلك فعاد الدور \* وثانيها أن المفهوم من قولنا دل اللفظ بنفسه أنه دل بلاشئ آخر وراعه وليس فيه ما يشعر بأن المراد بلاشئ هو القرينة المانعة وباعتبار ذلك في الحد يحتاج الى بيان فيه ولم يوجد \* وثالثها أن قوله من غير قرينة لفظية يقتضى حصر قرينة المجاز في اللفظية وهو فاسد فانك لو قلت رأيت أسدا عند قول القائل لك ما أربك في مكان لا يتحرك فيه الاسد الحقيقي فهم المعنى المجازي بلا قرينة لفظية \* ورابعها أن غاية تصحيح هذا التحمل أن تكون الكناية حقيقة وهو فاسد على مذهب المصنف فلان معنى التحمل ما يبطل مذهبه فعمله على السهو وأوجب وهذا يعلم أن ما يقال لانها منها دون الجاز لا يصح لانه لا يتم الا بنحو التحمل المذكور وقد تبين فسادها وانما قلنا كذلك لانه ان لم يتمحل بنحو ما ذكر خرجت الكناية لانها من حيث معناها الذي صارت به كناية لا تدل بنفسها بل بقرينة كما تقدم وعلى تقدير تسليم صحة ذلك التحمل لا يرتكب الاثبات كونها حقيقة والمصنف لا يقول بذلك وان صرح به السكاكي فلا يحمل كلامه على ما يخالف مذهبه بل يحمل على السهومنه أو من الناسخ وذلك أن المصنف انما يقول بأن لفظ الكناية استعمل فيما لم يوضع له وهو لازم معناه مع جواز ارادة الملزوم فليس عنده من الحقيقة وسنحقق مذهبه فيما أتى ان شاء الله تعالى . ولما عرف الوضع ومعلوم أن الحاجة الى تعريفه انما هي بناء على الحق وهو أن دلالة الالفاظ وضعية يصح بدلها وتختلف اللغات بحسب أوضاع تلك الدلالة أشار الى ما يخالف

حين حد الوضع بأنه تعيين اللفظ بازاء معان بنفسها فقال ان المشترك كالقرء معناه الحقيقي ما لا يتجاوز معنیه كالطهر والحيض غير مجموع بينهما قال فهذا ما يدل عليه بنفسه مادام منتهيا الى الوضعين أما اذا خصصته بواحد اصريحا كقولك القرء بمعنى الطهر واما استلزاما كقولك القرء لا بمعنى الحيض فانه حينئذ ينتصب دليلا لا بنفسه على الطهر بالتعيين كما كان الواضع عينيه بازائه بنفسه ثم قال واما ما يظن بالمشترك من الاحتياج الى القرينة في دلالة على ما هو معناه فقد عرفت أن منشأ هذا الظن عدم تحصيل معنى المشترك الدائر بين الوضعين واعتراض المصنف عليه بأننا لنسلم أن معناه الحقيقي ذلك وبأن قوله اذا قلنا القرء بمعنى الطهر أو لا بمعنى الحيض فهو دل بنفسه على الطهر بالتعيين سهوا ظاهرا فان القرينة كما تكون معنوية تكون لفظية وكل من قوله بمعنى الطهر وقوله لا بمعنى الحيض قرينة (قلت) أصل السؤال انما يتوجه اذا وقع الاشتراك من واضع واحد أو من واضعين لا يشعر أحدهما بالآخر فلا وقول السكاكي معنى المشترك ما لا يتجاوز معنیه معناه أنه عند الاطلاق صالح لسلك منهما فهو عند الاطلاق يدل بنفسه على معناه الذي هو أحدهما وذلك بما كان مقصودا لقصد الابهام وقد صرح بذلك ابن الحاجب في الامالي وان كان كلامه في المختصر يوهم خلافه حيث قال أورد المشترك فان أجيب بأنه يتبادر غير معين لزم أن يكون المعين مجازا وقوله أما اذا خصصته بواحد صريحا كقولك القرء بمعنى الطهر فانه دال بنفسه بالتعيين كما كان الواضع عينه فيه نظر فان القرء في هذا التركيب ليس مشتركا فانك ذكرت كلمة القرء وشرحت معناها بقولك الطهر ان أردت بالقرء الذي ذكرته الطهر فليس فيه استعمال القرء بمعنى

(قوله لم تستعمل فيما وضع له)  
 أي عند المصنف خلافا  
 للسكاكي لانه يقول  
 الكناية لفظ استعمل في  
 معناه مراد منه لازم ذلك  
 المعنى فهي عنده حقيقة  
 لا استعمال اللفظ في معناه  
 وان أريد منه لازم ذلك  
 المعنى وأما عند المصنف  
 فهي واسطة بين الحقيقة  
 والمجاز (قوله مع جواز  
 ارادة الملزوم) أي الموضوع  
 له ومن المعلوم أن مجرد  
 جواز ارادة الملزوم لا  
 يوجب كون اللفظ مستعملا  
 فيه (قوله وسيجيء) أي في  
 باب الكناية تحقيق ذلك  
 أي تحقيق أن ارادة الملزوم  
 وهو المعنى الحقيقي في  
 الكناية جائز لا لازم  
 والمفتاح يفيد ذلك في  
 مواضع وفي موضع آخر  
 يفيد الملزوم

وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد لاقتضائه أن يمتنع نقله الى المجاز وجعله علما ووضع المتضادين كالجون للأسود والابيض فان ما بالذات لا يزول بالغير ولا يختلف اللغات باختلاف الامم

(قوله والقول الخ) قال في الاطول لماعرف المصنف الوضع بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه واقتضى ذلك اثبات الوضع وينافيه مذهب اليه البعض من أن دلالة اللفظ على المعنى لذاته لانه بلغو الوضع بل في تعريفه بتعيين اللفظ للدلالة تحصيل الحاصل عقبه بقوله والقول الخ فقول شارح في المطول هذا ابتداء بحث ليس كذلك وحاصل ما في المقام أن دلالة اللفظ على معنى دون معنى لابد لها من محصن لتساوي نسبتها الى جميع المعاني فذهب المحققون الى أن المحصن لوضعه لهذا المعنى دون ذلك هو ارادة الواضع والظاهر أن الواضع هو الله تعالى على ما ذهب اليه (١٦) الشيخ أبو الحسن الأشعري من أنه تعالى وضع الالفاظ ووقف عباده عليها تعليما

(والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد) يعني ذهب بعضهم الى أن دلالة الالفاظ على معانيها لا تحتاج الى الوضع بل بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعية تقتضى دلالة كل لفظ على معناه لذاته فذهب المصنف وجميع المحققين الى أن هذا القول فاسد مادام محمولا على ما يفهم منه ظاهرا لأن دلالة اللفظ على المعنى لو كانت لذاته كدلالته على الالفاظ لوجب أن لا تختلف اللغات باختلاف الامم

ذلك وأن ظاهر ما قيل مما فيه مخالفة لكون الدلالة وضعية فاسد فقال (والقول بدلالة اللفظ) أي وقول القائل وهو عباد الصيمري من المعتزلة ان دلالة اللفظ (لذاته) لا بوضع الواضع بل اللفظ بينه وبين معناه ارتباط اقتضته مناسبة ذاتية له بهاد على ذلك المعنى (ظاهره) أي ظاهر هذا القول (فاسد) بمعنى أن هذا القول مما يتفق على فساده مادام محمولا على ظاهره لان ظاهره أن اللفظ يفهم منه المعنى بالنظر لذاته ويلزم بحصول ذاته عند السامع حصول المعنى لديه لان الامر الذاتي لا يتخلف عن الذات فاذا تصور العقل ذات اللفظ تصور معه مدلوله فتكون دلالاته عقلية كدلالته على وجود الالفاظ به واذا كانت عقلية استوت فيها العقلاء فيلزم أن يفهم كل واحد كل لفظ في كل لغة فيترتب على ذلك أنه لا يختص بلغة قوم على قوم واذا فرض نقل لفظ الى معنى مجازي بقرينة ليفهم منه ذلك المعنى النقول اليه بالقرينة لم يصح وكذا اذا نقل ليدل بالقرينة لان النقل عرضي فاذا أطلق ليفهم منه المعنى النقول

الطهر بل هو اخبار عن المجهول بالعلوم كما اذا قلت الانسان ناطق ليس مدلوله الناطق ناطق والا لا تحدا بل ان مداول الانسان هو الناطق وأما اعتراض المصنف عليه بأننا نسلم أن معناه الحقيقي ذلك فان أراد أننا نسلم أنه وضع ليفيد الابهام بين المعنيين عند الاطلاق فهو موافق لكلام ابن الحاجب في المختصر والحق خلافه لان المشترك يتبادر الذهن منه الى أحد المعنيين ولا يلزم ما ذكره من كونه للمعين مجاز الأنداء بين معنيتين بغير تعيين للبهيم كما حققناه في شرح المختصر فالقرينة إنما يحتاج اليها لتعيين أحد المعنيين عند السامع وهو ليس معنى المشترك من حيث هو مشترك واعتراض المصنف الثاني كان مستغنيا عنه لما ذكرناه من الاعتراض نعم يصح أن يعترض به المصنف في نحو قولك اعتدت فلانة بقرم طهر فله أن يقول كلام السكاكي يقتضى أن هذا دل على الطهر بنفسه وليس كذلك بل بقرينة وصفه بالطهر وأجيب عنه بان الطهر هنا ليس قرينة لدلالة اللفظ على المعنى بل لتعيين دلالاته على أحد معنيتين بخلاف قرينة المجاز فانه يعينه للدلالة على معناه ص (والقول بدلالة الالفاظ لذاته ظاهره فاسد)

بالوحي أو يخلق الاصوات والحروف في جسم وسماع ذلك الجسم واحدا أو جماعة من الناس أو يخلق علم ضروري في واحد أو جماعة وذهب عباد ابن سليمان الصيمري ومن تبعه الى أن المحصن لدلالة هذا اللفظ على هذا المعنى دون غيره من المعاني ذات الكامة يعني ان بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعية تقتضى دلالة اللفظ على هذا المعنى فكل من سمع اللفظ فهم معناه لما بينهما من المناسبة الذاتية ولا يحتاج في دلالاته على معناه للوضع للاستغناء عنه بالمناسبة الذاتية التي بينهما قال المصنف وهذا القول ظاهره فاسد وسيأتي تأويله (قوله بدلالة اللفظ) أي على معناه وقوله لذاته أي لا لوضعه له اذ لا وضع (قوله ذهب بعضهم) أي وهو عباد بن سليمان الصيمري من المعتزلة (قوله لا تحتاج للوضع) أي التعيين (قوله طبيعية) أي ذاتية (قوله على ما يفهم منه) أي وهو عدم الاحتياج للوضع لان دلالة اللفظ لذاته (قوله كدلالته على الالفاظ) أي على وجوده وحياته فان هذه الدلالة لذات اللفظ لانها عقلية لا تنفك أصلا (قوله لوجب أن لا تختلف اللغات) أي في معنى اللفظ الواحد لان ما بالذات لا يختلف لكن اللازم باطل فبطل المزوم وبيان بطلان اللازم أن لفظ سومعناه بالتركية ماءو بالفارسية جانب آب وبالعربية قبيح فلو كان بين هذا اللفظ وبين معنى من هذه المعاني مناسبة ذاتية تفي عن وضعه لما اختلفت اللغات في معناه بل كانت تتفق على المعنى الموجود فيه المناسبة

وتأوله السكا كي رحمه الله على أنه تنبيه على ما عليه أئمة علمي الاشتقاق والنصر يف من أن للحروف في أنفسها خواص بها تختلف كالجره  
والهمس والشدّة والرخاوة والتوسط بينهما وغير ذلك مستدعية أن العالم بها إذا أخذ في تعيين شيء منها المعنى لا يهمل التناسب بينهما فضاء لمحق  
الحكمة كالنصم بالفاء الذي هو حرف ر خول كسر الشيء من غير أن يبين والقسم (١٧) بالقاف الذي هو حرف شديد كسر الشيء

حتى يبين وأن للتركيبات  
كالفعالان والفعل بالتحريك  
كالنزوان والحيدى وفعل  
مثل شرف وغير ذلك  
خواص أيضا فيلزم فيها  
ما يلزم في الحروف وفي ذلك  
نوع تأثير لا نفس السكلم  
في اختصاصها بالمعاني

(قوله وأن يفهم كل أحد)  
عطف على قوله أن لا تختلف  
أى ولوجب أن يفهم كل  
أحد معنى كل لفظ أى  
بمحيث أنه متى سمع انسان  
أى لفظ كان فهم معناه  
ولا يتعسر عليه ولا يحتاج  
لسؤال الترك مثلا عن معنى  
كلامهم لكن اللازم باطل  
فبطل المزوم وقوله لعدم  
الح بيان لللازمة التي  
احتوت عليها الشرطية  
(قوله لعدم انفكك  
المدلول عن الدليل) أى  
لان الدليل ما يلزم من العلم  
به العلم بشيء آخر الذي هو  
المدلول (قوله ولا يمنع أن  
يجعل اللفظ الخ) يعنى أن  
لفظ المجاز مع القرينة يمنع  
فهم المعنى الحقيقي منه فان  
أسدا مع ىرى لا يفهم منه  
المعنى الحقيقي أصلا فلو  
كان اللفظ دالا بذاته فلا  
يكون أسدا دالا لا على  
المعنى الحقيقي (قوله  
ولا يمنع نقله الخ) أى

وأن يفهم كل أحد معنى كل لفظ لعدم انفكك المدلول عن الدليل ولا يمنع أن يجعل اللفظ بواسطة القرينة  
بمحيث يدل على المعنى المجازى دون الحقيقي لان ما بالذات لا يزول بالغير ولا يمنع نقله من معنى الى معنى آخر  
بمحيث لا يفهم منه عند الاطلاق الا المعنى الثانى (وقد تأوله) أى القول بدلالة اللفظ لذاته (السكا كي)

اليه دون معناه الأصلي يصح لانه يقتضى المعنى بذاته وما بالذات لا يتخلف بالعارض من نقل مجرد  
أو بقرينة ويلزم منه أن لا يصح وضعه للضدين لانه وان أمكن أن يناسب الشيء الضدين معا بمحيثين  
مختلفتين يلزم عليه اجتماعهما عند الاخبار باللفظ الموضوع لهما عن شيء واحد فالجون مثلا الموضوع  
للابيض والأسود اذا قيل هو جون فهم أنه أبيض وأسود معا واللوازم كلها فاسدة هذا اذا كان معنى  
قوله يدل بذاته أنه يدل بذاته الظاهرية أى من حيث انه لفظ يدرك عند سماعه بخصوصه وأما أن اريد  
أنه يدل بأمر يرجع الى حال في ذات اللفظ الخاص فيكون ظاهرا مدركا عند السماع أو خفيا فلا ترتب  
هذه اللوازم ولكن يلزم عليه أن من أدرك ماصارت به ذات اللفظ دالة فهم المعنى فلا يتأتى النقل  
باعتبار هذا المدرك والى هذا الاعتبار يشير من يقول ان ادراك الدلالة الذاتية يخص الله به من يشاء  
ويدركه غيره منه بالتعلم ويناسب هذا ما يحكى أن بعضهم كان يزعم أنه يفهم معنى اللفظ بطبعه ف قيل له  
مامعنى أدغاف فقال أجد فيه يساؤه الحجر وهو كذلك في لغة البربر قيل ان هذا المعنى هو الذى صح  
عن عبادة فان أراد حينئذ أن اللغة على هذا النمط وأن الأصل في الادراك الطبع بالمناسبة ثم تدرك تلك  
المناسبة من تعليم المدرك من غير صحة النقل فالمشاهدة تكذبه ضرورة صحة نقل الأناط ووضعها بمحيث  
لا يفهم منها غير ما وضعت له كما قلنا في الازام الأول وان أراد ذلك مع صحة النقل والوضع باعتبار غير  
المدرك لها بالطبع لزم صحته أيضا باعتبارها اذ لا فرق بين أفراد الانسان في أن ما يصح باعتبار فرد منها  
يصح باعتبار الآخر لصحة جهل الكل لتلك المناسبة فيلزم بطلان كون الدلالة طبيعية لصحة تخلفها  
فتخلفها الوضعية وغاية ما فيه تجوز منع النقل لبعض الأفراد لعارض ولا حكم للتأثير العارض وان  
أراد أن اللفظ لا بد أن تكون فيه مناسبة ولا تنكفي في الدلالة ولكن تحمل الواضع على الوضع والا  
فلم يختص هذا اللفظ بأن يوضع لهذا المعنى دون هذا حينئذ ان كان مراده مناسبة غير موجبة  
لوضع بل مرجحة للوضع عند الواضع ولو شاء لأهملها رجع الى نحو ما تأوله به السكا كي كما أتى وهو  
خلاف الظاهر وان أراد مناسبة موجبة للوضع فهو فاسد كما تقرر في الحكمة أن المختار لا يجب عليه  
شيء والاتقى الاختيار ان كان الواضع هو الله تعالى وهو الراجح وان كان الخلق فمن المعلوم أنه  
انما يضع باختيار الله تعالى على أن المشاهدة تكذبه فان الخلق يضع ألفاظا وينقلها بالاختيار بالرعاية  
مناسبة أصلا وان أراد أن الاختيار من الخلق محال بالمناسبة فهو فاسد فان اختياره لا يتوقف جزما  
كأخذ أحد الرغيفين ليكسر سورة الجوع بلا مرجح لأحدهما على الآخر فقد تبين أن هذا القول  
على ظاهره لا يصح (وقد تأوله) أى القول بأن دلالة اللفظ انما هي لذاته (السكا كي) أى  
حمله السكا كي على غير ظاهره وذلك أنه قال معنى قوله يدل لذاته أن فيه وضعا ذاتيا يناسب

(وقد تأوله السكا كي) ش لاشك أن دلالة كل لفظ على معناه مع استواء المعاني بالنسبة اليه لا يمكن  
لانه ترجيح من غير مرجح فاخصاص بعضها ببعض لا بد له من مرجح وذلك إمادات اللفظ أو غيره  
وذلك الغير اما أن يكون وضع الله تعالى أو وضع العباد على أقوال حققناها بأدلتها في شرح المختصر

(٣ - شروح التاخيص - رابع) لانه يدل على معناه بذاته وطبيعته وما بالذات لا يزول (قوله بمحيث لا يفهم الخ)  
كأى الأعلام المنقولة وغيرها من المنقولات الشرعية والعرفية كزيد والصلاة والدابة فلو كانت دلالة اللفظ على المعنى لذاته لا يمنع

نقل لفظ ز يدمن المصدرية للعلمية ونقل لفظ صلاة من الدعاء الى الأفعال والأقوال المخصوصة ونقل لفظ دابة من كل مادب على وجه الأرض لذوات الأربع لكن اللازم باطل فكذا المزوم والحاصل أن دلالة اللفظ على معناه لو كانت لذاته للزم عليه أمور أربع كما باطله واعلم أن اللازم الأول نظريه للغة والثاني نظر للأشخاص وان كان لازما لمقابله والثالث نظر فيه للقرائن والرابع نظريه للحقائق المنقولة وإذا علمت أن اللوازم أربع تعلم أنه كان الأولى للشرح إعادة اللازم في قوله وأن يفهم كل أحد الخ كما فعل في بقية المعطوفات لان ترك أعادته يشعر بأن قوله وأن يفهم الخ من تنمة ما قبله تفسيره كما قيل اه سم (قوله أي صرفه عن ظاهره) أي حملة على خلاف الظاهر منه وذلك لانه قال معنى قوله يدل لذاته أن فيه وصفا ذاتيا يناسب أن يوضع بسببه لمعنى دون آخر لأن المناسبة بسببها يدل اللفظ على المعنى بدون الوضع كما هو ظاهر واعلم أن هذا التأويل خلاف المصحح نقله عن عباد والمصحح في النقل عنه هو ظاهر من كلامه قال في جمع الجوامع وشرحه للعلامة المحلي مانصه ولا يشترط مناسبة اللفظ للمعنى خلافا لعباد الصميري حيث أثبتا بين كل لفظ ومعناه قال والافلم اخص به فقيل بمعنى أنها حاملة على الوضع على وفقها فيحتاج اليه وقيل بل بمعنى أنها كافية في دلالة اللفظ على المعنى فلا يحتاج الى الوضع يدرك ذلك (١٨) من خصه الله تعالى به كفاي القافة ويعرفه غيره منه قال القرافي حكى أن بعضهم يدعى أنه

أي صرفه عن ظاهره وقال انه تنبيه على ما عليه أئمة علمي الاشتقاق والتصريف من أن للحروف في أنفسها خواص بها تختلف كالجهر والهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما وغير ذلك

أن يوضع به معنى دون آخر مناسبة لا تؤدي الى حد اللجاء وقد تقدمت الإشارة لهذا التأويل آنفا فقول هذا القائل على هذا تنبيه على ما عليه أئمة التصريف المشتمل على الاشتقاق وهو ما ذكره من أن للحروف في أنفسها خواص وأوصافها تختلف أجناس الحروف كما اختلفت في مخارجها وذلك مثل كون الحرف مجهورا للمقابل لكونه مهموسا أي معه خفاء طبيعي ومثل كونه شديدا للمقابل لكونه رخوا ومثل كونه متوسطا بين الشدة والرخاوة وغير ذلك كالتصحيح والاعلال والاستعلاء والانخفاض وأجناس ذوات هذه الأوصاف معلومة في محلها وإذا كانت الحروف كذلك فمن مقتضى حكمة الواضع أن لا يهمل المناسبة عند الوضع ولو جاز عقلا تركها فيضع مثلا ما يشتمل على ما فيه رخاوة لمعنى فيه رخاوة ومقاربة وسهولة كالفصم بالفاء الذي هو حرف رخو وقد وضع لكسر الشئ بلايينونة لانه أسهل مما فيه بينونة ولذلك وضع له القصم بالقاف الذي هو حرف شديد لان الكسر مع البينونة أشد وكذا يضع ما فيه مستعمل لما فيه علو وضده وعلى هذا القياس وما ذكره أيضا من أن لتركيب الحروف في الكلمة هيئة ولما كانت متقاربة وكان الواضح في الفساد هو القول بأن دلالتها لذاتها ذكره فقال والقول بدلالة اللفظ أي على معناه لذاته أي لذات اللفظ ظاهره فاسد انما قال ظاهره لان له عنده تأويلا وهذا المذهب منسوب الى عباد بن سليمان المعتزلي وتأوله السكاكي على أن المراد أن للحروف خواص تناسب معناها من شدة وضعف وغيره فان الحروف تنقسم الى مجهورة ومهموسة وغير ذلك ووجه فساد هذا

يعرف المسميات من الأسماء فقيل له مامسمى أدغاق وهو من لغة البربر فقال أجديفه يبسا شديدا وأراه اسم الحجر وهو كذلك قال الأصفهاني والثاني هو الصحيح عن عباد اه بلفظهما فأتت تراه كيف نقل القولين وصحح الثاني منهما عن عباد وهو يخالف تأويل السكاكي (قوله وقال انه) أي القول الذي كور (قوله تنبيه) أي ذوتنبيه أو المصدر بمعنى اسم الفاعل (قوله علمي الاشتقاق والتصريف) هذا يدل على أن كلا منهما علم على حدته وهو الحق لامتياز موضوع كل منهما

عن موضوع الآخر بالحيتية العتيرة في موضوعات العلوم فعلم التصريف يبحث عن مفردات الالفاظ من حيث أصالة وتلك حروفها وز يادتها وصحتها واعتلالها وهيئاتها وعلم الاشتقاق يبحث عن مفردات الالفاظ من حيث انتساب بعضها الى بعض بالاصالة والفرعية كذا ذكره السيد في شرح المفتاح قال الفري وفيه أن هذا منقوض بالكلمات الغيرة عن أصلها بالابدال ونحوه كما يقال في قال أصله قول فان هذا من علم الصرف مع أن فيه البحث عن انتساب أحدهما الى الآخر بالاصالة والفرعية وأجيب بأن مراده الاصلية والفرعية المخصوصان أي اللذان بحسب اللفظ والمعنى ولا يوجدان في قال وقول وأملت وأملت لاتحاد معناهما بخلاف الفعل والمصدر تأمل (قوله من أن للحروف الخ) هذا بيان لما عليه أئمة الاشتقاق (قوله في أنفسها) أي باعتبار ذواتها (قوله خواص) أي صفات وقوله أي بسببها (قوله كالجهر) هو خروج الحرف بصوت قوى ويعلم ذلك بالوقف على الحرف بعد همزة كأب وأخ والهمس هو خروج الحرف بصوت غير قوى والحروف المهموسة يجمعها قولك فئنه شخص سكت وما عداها مجهور (قوله والشدة والرخاوة) الشدة انحصار صوت الحرف عند اسكانه في مخرجه انحصار انما فلا يجرى في غيره والرخاوة عدم انحصار صوت الحرف في مخرجه عند اسكانه فيجري الصوت في غير مخرجه جريا تاما والتوسط أن لا يتم الانحصار والجري والحروف الشديدة يجمعها قولك أجد قط بكت والمتوسطة بين الشديدة والرخوة يجمعها قولك ان عمر وما عداها حروف رخوة (قوله وغير ذلك) أي كالأستعلاء والاستفال والتصحيح

والاعلال (قوله وتلك الخواص) أى الاوصاف (قوله اذا أخذ في تعيين شئ) أى اذا أخذ في وضع لفظ وقوله مركب منها أى من هذه الحروف (قوله لمعنى) متعلق بتعيين (قوله بينهما) أى بين الحروف والمعنى فيضع مثلا للفظ المبدوء بحرف فيه رخاوة لمعنى فيه رخاوة وسهولة كالفصم بالفاء الذى هو حرف رخو فانه قد وضع لكسر الشئ بلايينونه وانفصال لانه أسهل مما فيه بينونه ويضع اللفظ المبدوء بحرف فيه شدة لمعنى فيه شدة كالفصم بالقاف الذى هو حرف شديد فانه قد وضع لكسر الشئ مع بينونه لان الكسر مع البينونة أشد من الكسر بلا بينونة ويضع ما فيه حرف استعمال لما فيه علو وضده لضده وعلى هذا القياس (قوله قضاء لحق الحكمة) الاضافة بيانية أى أداء الحكمة انصاف الحروف بتلك الخواص وليست هذه الخواص علامة مقتضية لذاتها هذه المعانى فانه خرق للاجماع قال العلامة الفنارى ولا يخفى أن اعتبار التناسب بين اللفظ والمعنى بحسب خواص الحروف (١٩) والتركيبات انما يظهر في بعض الكلمات

كأن كره وأما اعتباره في جميع كلمات لغات واحدة فتعذر فما ظنك باعتباره في كلمات جميع اللغات قال الشيخ يس وعبارة الخويزي في المسألة هل للحروف في الكلمات خواص تحمل على وضعها لمعانيها أو وضعت لمعانيها اتفاقا فوضع الباب لمعنى والتاب بالنون لمعنى آخر ولو عكس لم يمتنع وبني المسألة على مسألة حكيمية وهى أن الفاعل المختار هل يشترط في اختياره وجود مرجح أولا والاظهر لا كاختيار الجائع لدفع جوعه أحد الرغيفين (قوله لكسر الشئ) أى الذى وضع لكسر الشئ وقوله من غير أن يبين أى ينفصل

وتلك الخواص تقتضى أن يكون العالم بها اذا أخذ في تعيين شئ مركب منها لمعنى لا يهمل التناسب بينهما اقضاء لحق الحكمة كالفصم بالفاء الذى هو حرف رخو لكسر الشئ من غير أن يبين والقصم بالقاف الذى هو حرف شديد لكسر الشئ حتى يبين وأن لهيئات تركيب الحروف أيضا خواص كالفعالان والفعلى بالتحريك لما فيه حركة كالنزوان والحيدى وكذا باب فعل بالفصم مثل شرف وكرم للافعال الطبيعية اللازمة (والمجاز) في الاصل مفعل

خاصة تناسب معنى فتوضع تلك الكلمة كما في النزوان فانه على هيئة حركات متوالية فيناسب ما هو من جنس الحركة ولذلك وضع لضرب الذكرو وزوه على الأثى وهو من جنس الحركة وكما في الحيدى فانه على هيئة حركات متوالية فوضع للجار الذى له نشاط في حركانه وخفته حتى انه يحيدو يفر من ظله وكذا هيئة فعل بضم العين للزوم بمعنى عدم التعدى للمفعول لان الانضمام يناسب عدم الانبساط فجعلت ذلك على الافعال الطبيعية اللازمة لذواتها ككرم وجبن وشرف ويناسب ما ذكر من رعاية خواص الحروف ما يقوله أرباب علم الحروف من أن لها حرارة وبرودة ورطوبة ويؤسوسة تناسبها ما وضعت له الالفاظ المركبة منها وما يقوله المنجمون من أن حروف الاسم تشتمل على مناسبة تدل بها على أحوال مسماها وما يقع له من الحوادث طول عمره وعند أهل الحق أن كل ذلك لله تعالى فعلى تقدير وجود دلالة عادية في شئ من ذلك فهمى بالجمع من الله تعالى يمكن تخلفها وكون الحرف مثل الحار أو بارد أو حرارة وبرودة تقتضى برودة أو حرارة في طبع مسماها ليس بالذات بل بالجمع ويمكن أن يجعل ذلك الربط في حرف مضاد له \* وما عرف الحقيقة المقابلة للمجاز أشار الى تقسيم المجاز ثم الى تعريفه فقال (والمجاز) في الاصطلاح

القول أنه يفضى الى عدم نقله الى المجاز والى عدم وضع اللفظ للشئ وضده وأما التقييد فادعى الامام فخر الدين أنه لا يجوز أن يكون اللفظ موضوعا لهما معالان ذلك لا يفيد غير تردد الذهن وهو حاصل قبل استعمال اللفظ وفيما قاله نزاع ذكرناه في شرح المختصر ص (والمجاز

ذلك الشئ) (قوله حتى يبين) أى ولا شك أن كسر الشئ مع البينونة أشد وأقوى من الكسر الذى لا بينونة فيه (قوله وأن لهيئات الخ) عطف على قوله أن للحروف في أنفسها خواص فمقوله أيضا أى كما أن للحروف في أنفسها خواص وهذا بيان لما عليه أئمة التصريف (قوله بالتحريك) أى تحريك العين (قوله لما فيه حركة) أى فانهما وضعا لما فيه حركة (قوله كالنزوان) أى فانه مشتمل على هيئة حركات متوالية فيناسب ما فيه حركة ولذلك وضع لضرب الذكرو وزوه على الأثى وهو من جنس الحركة (قوله والحيدى) أى فانه مشتمل على هيئة حركات متوالية فلذا وضع للجار الذى له نشاط في حركانه وخفته حتى انه اذا رأى ظله ظنه حمارا حاد منه أى فرمنه ليسبقه لنشاطه وفي الفنرى الحيدى صفة مشتقة من حاد اذا مال يقال حمار حيدى أى مائل عن ظله لنشاطه (قوله وكذا باب مفعل) عطف على قوله كالفعالان (قوله للافعال الطبيعية) أى الذى وضع للافعال الطبيعية وذلك لان الضم يناسب عدم الانبساط فجعل دالا على أفعال الطبيعة اللازمة لذواتها قاله ابن يعقوب وفي شرح السيد للفتح وقيل الضم يحتاج الى انضمام الشفتين فناسب أن يكون مدلوله مضموم مع الشخص أى لازماله (قوله في الاصل مفعل) أى أنه باعتبار أصله مصدر ميمى على وزن

مفعل فأصله مجوز نقلت حركة الواو لسا كن قبلها ثم تحركت الواو بحسب الاصل وانفتح ما قبلها بحسب الآن فصار مجاز الان المشتقات تتبع الماضى المجرد فى الصحة والاعلال وهم قد أعادوا فصله الماضى وهو جاز فلذلك أعلاوا المجاز (قوله من جاز المكان) أى مشتق من جاز المكان وهذا ظاهر على أن الاشتقاق من الافعال كما يقول الكوفيون وأما على مذهب البصريين من أن الاشتقاق من المصدر فيقدر مضاف أى مشتق من مصدر جاز وهو الجواز لان المصدر المزيد مشتق من العجرد ويصح أن يقدر مأخوذ من جاز المكان ودائرة الاخذ أوسع من دائرة الاشتقاق (قوله نقل) أى لفظ مجاز فى الاصطلاح الى الكلمة الخ وحاصله أن لفظ مجاز فى الاصل مصدر معناه الجواز والتعدية ثم انه نقل فى الاصطلاح من المصدرية الى الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له باعتبار أنها جائزة ومتعدية مكانها الاصلى فيكون اسم فاعل أو باعتبار أنها مجوز بها ومتعدية بها مكانها الاصلى فيكون اسم مفعول اذا علمت هذا فقول الشارح الجواز بيان للنسبة بين المنقول والنقول اليه لأنه من تنمة المنقول اليه لان المنقول اليه الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له فمراد الشارح أنه نقل الى الكلمة باعتبار كونها جائزة ومتعدية مكانها الاصلى وكذا يقال فى قوله الآتى أو المجوز بها أى أو نقل الى الكلمة باعتبار كونها مجوزا بها (قوله على معنى الخ) أى حالة كون الكلمة المجوز بها ملتبسة بمعنى أنهم الخ وآتى الشارح بهذا اشارة الى أن الباء فى قوله المجوز بها للتعدية للسببية (قوله وذكر المصنف الخ) حاصله أن لفظ مجاز فى الاصل مصدر ميمى بمعنى مكان الجواز والسلوك وهو نفس الطريق مأخوذ من قولهم جعلت كذا مجازا لى حاجتى أى طريقا لى حاجتى ثم نقل ذلك اللفظ فى الاصطلاح الى الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له باعتبار كونها طريقا لى حاجتى أى طريقا لى حاجتى (٢٠) لاتصافها بمعناها الاصلى لان المجاز معنى الكلمة المذكورة طريقا لى تصور

من جاز المكان يجوز اذا تعداه نقل الى الكلمة الجائزة أى التعدية مكانها الاصلى أو المجوز بها على معنى أنهم جازوا بها وعدوها مكانها الاصلى كذا فى أسرار البلاغة وذكر المصنف أن الظاهر أنه من قولهم جعلت كذا مجازا لى حاجتى أى طريقا لى حاجتى أن معنى جاز المكان سلكه فان المجاز طريقا لى تصور معناه فالجواز (مفرد ومركب)

قسمان (مفرد ومركب) وهو فى الاصل من جاز المكان يجوز اذا تعداه فهو مصدر ميمى على وزن مفعل قلبت فيه الواو ألفا بعد نقل حركتها لسا كن قبلها كقمام ثم نقل لكلمة انصفت بمعناه وهى الكلمة المستعملة فى غير معناها الاصلى لانها متصفة بالجواز إما على أنها جائزة مكانها الاصلى وهو ما (مفرد ومركب الخ) ش المراد بالمجاز هنا ما ليس عقليا فانه سبق فى المعانى فدخل فيه المجاز اللغوى والشرعى والعرفى ولم يذكر المصنف حدا للمجاز الذى هو أعم من مفرد ومركب اما لانها مختلفان

المعنى المراد منها والحاصل أن لفظ مجاز مصدر ميمى يصلح للزمان والمكان والحدث فاتفق المصنف والشيخ عبدالقاهر على أنه لا يصلح أن يكون المجاز المستعمل فى الزمان منقولا هنا لعدم النسبة بينه وبين النقول اليه أعنى الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له ثم اختلفا فقال

وهما

المصنف والنقول هنا هو المستعمل اسم مكان وقال الشيخ عبدالقاهر النقول هنا هو المستعمل فى

الحدث وانما استظهر المصنف ما ذكره لان استعمال المصدر الميمى بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول مجاز بخلاف استعماله اسم مكان (قوله أنه) أى لفظ مجاز مشتق أو مأخوذ من قولهم على مامر (قوله على أن معنى) أى بناء على أن معنى جاز المكان سلكه ووقع جوازه فيه لا بمعنى أنه جاوزه وتعداه وحينئذ فالجواز معناه محل الجواز والسلوك وهو نفس الطريق (قوله فان للمجاز الخ) علة لمخذوف أى ثم نقل للكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له لان المجاز بمعنى الكلمة المذكورة طريقا لى حاجتى فلهذا اشارة لبيان المناسبة بين المنقول عنه والمنقول اليه والحاصل أنه على هذا القول لم يعتبر فى الكلمة المنقول اليها كونها جائزة أو مجوزا بها بل كونها محلا للجواز بخلاف القول الاول لا يقال الحقيقة كذلك طريقا لى تصور معناها فلنقسم مجازا بهذا الاعتبار لأننا نقول ما ذكر وجه للتسمية وترجيح لهذا الاسم فى هذا المعنى على غيره وهو لا يقتضى اطراد التسمية فى كل ما وجد فيه ذلك الوجه للمعتبر لانه انما اعتبر لانشاء التسمية على وجه الخصوص بالمسمى كما لا يلزم انتفاء ذلك الوجه بخلاف اعتبار المعنى فى وصف شىء بشىء فانه يقتضى اطراد الوصف فى كل ما وجد فيه ذلك المعنى ويتبنى وصفه به عند انتفاء ذلك المعنى لان ذلك المعنى اعتبر لصحة اطلاق الوصف والحقيقة وان وجد فيها المعنى المذكور وهو كونها طريقا لى تصور معناها لا تسمى مجازا اذ لا يطلق المجاز على معناه ليشعر بالمعنى الذى اشتق منه فيتبعه ثبوتاً ونفياً كما فى الاوصاف بل اعتبر المعنى فيه لترجيح الاسم للتسمية من غير قصد وضعه للمعنى الوضعى وملخصه أن اعتبار المعنى فى تسمية شىء بشىء يغير اعتبار المعنى فى وصف شىء بشىء كتسمية شىء له حمرة بأحمر ووصفه بأحمر فاعتبار المعنى فى التسمية انما هو لترجيح الاسم على غيره حال وضعه للمعنى وبيان أنه أولى بذلك المعنى من غيره وفى الوصف لصحة اطلاق الوصف على الشىء



تستعمل فيه بالاصالة الى غيرهما فتكون متصفة بمعناه على أنه وصف الفاعل فهو مصدر أطلق على الفاعل أو على معنى أنها مجوز بها أي جازواها مكانها الأصلي وعدوها إياه فتكون متصفة بمعناه على أنه وصف المفعول فهو مصدر أطلق على المفعول ونحو هذا ذكره الشيخ عبد القاهر في أسرار البلاغة في وجه تسمية الكلمة بالمجاز واستظهر للمصنف أنه نقل من اسم المكان الى الكلمة من قولهم جعلت كذا مجازا حاجتي أي طريقا حاجتي لأن الكلمة جعلت طريقا لفهم معناها الذي نقلت اليه فلم يعتبر فيها كونه جائزة ولا مجوزا بها بل كونها محلا للجواز وإنما استظهره لأن استعمال المجاز في المكان أكثر ونقله لما يشبهه بالمكان ويتخيل فيه المحاية أنسب وعليه فيكون في الاصل من قولهم جرت المكان لا بمعنى تجاوزته بل بمعنى سلكته ووقع جوازي فيه ولو كان ملازما وللتجاوز أيضا وما ذكره الشيخ عبد القاهر لا ينافي أن ينقل من المكان للفاعل أو للمفعول لوجود التلبس بالفعل في كليهما لكن نقل المكان الى ما يؤول بالمكان تأويلا غير بعيد أنسب ولا يقال اذا كان المرعى في الكلمة على ما استظهره المصنف أنها جعلت طريقا لفهم المعنى فالحقيقة جعلت طريقا لمعناها أيضا فلتسم مجازا بهذا الاعتبار بخلاف اعتبار أسرار البلاغة اذ لم يتجاوز بالحقيقة عن أصلها فيلوح من هذا رجحان الاعتبار الاول وان كان هذا الاخير قرىب المناسبة لانا نقول ما ذكر لبيان وجه التسمية ووجه ترجيح هذا الاسم في المعنى على غيره ولا يقتضى ذلك اطراد التسمية في كل ما وجد فيه المعنى الاعتبار لأنه انما اعتبر لانشاء التسمية على وجه الخصوص بالمسمى كما لا يلزم انتفاؤها عند انتفاء المعنى فانك اذا سميت رجلا بخصوصه بأحمر لوجود الحمرة فيه لم يلزم تسمية غيره بالأحمر لان التسمية الخاصة لا تعدى ولو كانت لسبب كما لا تنتفي بانتفاء السبب فيسمى أحمر ولو انتفت الحمرة وانما يلزم الاطراد والانتفاء بالانتفاء في الأوصاف التي انما يقصد بها الاشعار بالمعاني دون الذوات بخصوصها فنتسق من المعاني وتوضع وضعا كليا فالقائم والا حمر مثلا اذا كانا ووصفين فيما وضع المصنف بالقيام والحمرة من غير رعاية خصوص الموصوف فينبع وجود المعنى في الشيء صحة الاطلاق عليه ويتبع عدمه عدم صحة الاطلاق فالحقيقة ولو وجد فيها المعنى المنذ كور لا تسمى مجازا اذ لم يطلق المجاز على معناه ليشعر بالمعنى الذي اشتق منه فيتبعه ثبوتا ونقيا كما في الأوصاف وأسماء الاماكن بل اعتبر المعنى ابرجيج الاسم للتسمية من غير قصد وضعه للمعنى الوصفي وكذا الحقيقة تختص بمعناها ولا يسمى المجاز باسمها لوجود معنى الحق والثبوت فيه باعتبار المعنى المنقول اليه \* ثم لما كان المجاز قسمين كما ذكر مفرد ومركب وهما متباينان وجمع التباينين في حد واحد غير ممكن الا بما يشعر بواحد منهما بخصوصه والمقصود الخصوص عرف

بالحقيقة فلا يمكن حدهما بحد واحد وكان يمكنه أن يحد الاعم منهما ثم يذكر لكل واحد حدا و بدأ المصنف بحد المجاز المفرد فقال أما المفرد فهو الكلمة وهي جنس فلم يدخل المجاز المركب لا كما قال الخطيبي انه أخرج بها المركب فان الجنس لا يخرج به نعم يرد عليه الاستعارة بالتمثيل نحو فلان يقدم رجلا ويؤخر أخرى فان المجاز فيه مجموع الكلام لا الكلمة واطلاق الكلمة على أعم من الكلام مجاز لا دليل يجوز دخوله في هذا الحد ولا يقال هذا مركب وكلامنا في المجاز المفرد لانا انما نريد بالمجاز المفرد ما يقابل مجاز الاسناد وليس في التمثيل مجاز اسنادى وقوله المستعمله مخرج للكلمة قبل الاستعمال وبعد الوضع وهو مراد المصنف بقوله يخرج غير المستعمل وقوله في غير ما وضعت له يخرج الحقيقة فانها مستعمله فيما وضعت له وقوله في اصطلاح التخاطب يخرج استعمال الصلاة للاركان بعرف الشرع فانه لفظ مستعمل في غير ما وضع له لغة لكنه ليس غير ما وضع له في عرف الشرع

الموصوف ولهذا شرط بقاء المعنى في الموصوف عند اطلاق الوصف عليه ولم يشترط بقاء المعنى في المسمى عند اطلاق الاسم عليه فعند زوال الحمرة لا يصح وصفه بأحمر حقيقة ويصح تسميته بذلك أي استمرار اطلاق ذلك الاسم عليه (قوله وهما) أي المجاز المفرد والمجاز المركب مختلفان أي حقيقة كل منهما تخالف حقيقة الآخر

(قوله ففروا كلا على حدة) أي لان الحقائق التباينة لا يمكن جمعها في تعريف واحد على سبيل التفصيل اسكل منها بحيث يحصل معرفة حقيقة كل منها بخصوصه وأما على سبيل الاجمال فيمكن كان يبر هنا بدل الكلمة باللفظ أو القول وكان يقال في تعريف الانسان والفرس الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة (قوله الكلمة) أي سواء كانت اسما أو فعلا أو حرفا وخرج عنها المركب ولا يقال خرج بها لأنها جنس والجنس لا يخرج به وكذا (٢٢) قيل ولاك أن تقول لافرق بين خرج به وعنه إنما الذي يناسب أخرج به الهمزة

فتأمل (قوله احترز بها) أي بالمستعملة عن الكلمة قبل الاستعمال أي وبعد الوضع كما احترز بها عن الكلمة المهملة التي لم توضع أصلا حتى انها تستعمل (قوله فانها) أي الكلمة التي وضعت ولم تستعمل لامن الوضع ولا من غيره ليست بمجاز ولا حقيقة (قوله في غير ما وضعت له) أي في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت الكلمة له فضمير وضعت ليس راجعا لما فكان الواجب ابراز الضمير لجر بيان الصلة على غير من هي له ثم انه ان أريد الوضع الشخصي خرج عن التعريف التجوز فيما هو موضوع لمعناه الاصلى بالنوع كالمشتقات وان أريد الوضع النوعي خرج عن التعريف التجوز فيما كان الوضع فيه لمعناه الاصلى شخصا كالاسد مثلا وان أريد ما هو أعم من الشخصي والنوعي لم يشمل شيئا من أفراد المجاز الا أن

ففروا كلا على حدة (أما المفرد فهو الكلمة المستعملة) احترز بها عن الكلمة قبل الاستعمال فانها ليست بمجاز ولا حقيقة (في غير ما وضعت له) احترز عن الحقيقة

كلامهم على حدة وقدم المفرد منها بساطته فقال (أما المفرد) أي المجاز المفرد (فهو الكلمة المستعملة) فالكلمة جنس خرج عنه الكلام بناء على أصل اطلاقها والمستعملة فصل خرج به الكلمة الموضوعية قبل الاستعمال فلا تسمى مجازا كما لا تسمى حقيقة (في غير ما وضعت له) فصل خرج به الكلمة المستعملة فيما وضعت له على الاطلاق وهي الحقيقة سواء كان انظها مرتجلا بأن لا يتقدم له وضع كسعاد وأدد أو منقولا بأن تقدم له وضع كز يد علم على شخص وسواء كان الارتجال والنقل في العالمية كما مثل أوفى الجنسية كالعين في المعنى الثاني اذ لا بد أن يتقدم أحد الوضعين وكالاسد في الأول ودخل في المنقول المشترك مطلقا اذ ليس من شرط النقل وجود المناسبة نعم المشترك اذا تعدد فيه الوضع مع عدم الشعور بالوضع الأول فلا يسمى منقولا وهو من الحقيقة كما تقدم اللهم الا أن يعنى بالنقل تقدم الوضع ووجود آخر بعده بلا قرينة فلا يخرج ما ذكر عن المنقول ولكن العرف في النقل هو أن يكثر استعمال الاسم في بعض ما يصلح له حتى يتناسى الاصل ويهجر ويصير لا يفهم منه الا ذلك الحاصل أو ينقل لمناسبة مع هجران الاول وعليه يكون المنقول مباينا للمشارك وادخال مرتجل الاعلام بناء على أن العلم يسمى حقيقة وأما على أنه لا يكون حقيقة كما لا يكون مجازا فيرد دخوله في الحقيقة مع كونه لا يسمى بها تأمله وكذا يدخل ما ليس مرتجلا ولا منقولا كالمشتقات فليست مرتجلة محيضة لتقدم وضع موادها ولا منقولة

الذي وقع به التخاطب ويحتمل أن يكون قوله في غير ما وضعت له فضلا وقوله في اصطلاح التخاطب قيدي في هذا الفصل لادخاله للاخراج كأنه يقول ليس كل مستعمل في غير موضوعه مجازا انما يكون مجازا بشرط أن يكون استعماله في غير موضوعه بالاعتبار الذي وقع به التخاطب وتقرر به على هذا الوجه مقتضى عبارة الايضاح لكن هلا صنع ذلك في حد الحقيقة فجعل قوله في اصطلاح التخاطب يدخل ما أخرجه قوله فيما وضع له من اطلاق الصلاة لغة على الدعاء فانه لفظ مستعمل في غير ما وضع له بحسب الشرع ولكنه حقيقة بحسب ذلك الاصطلاح وقولنا على وجه يصح يخرج الغلط كما تقدم وعليه ما سبق ومنه يعلم اعتبار العلاقة فيخرج أيضا اطلاق الكلمة على غير معناها للعلاقة عمدا فان ذلك ان كان وضعها جديدا فهو حقيقة ولا يقال انه في غير موضوعه وان لم يكن وضعها والفرس أنه عمدا فهو من المخبر به عنه كذب ويمكن أن يخرج بقوله على وجه يصح الاعلام فانها ليست للعلاقة والمراد بقوله على وجه يصح اعتبار العلاقة ويمكن أن يخرج أيضا ما منعت العرب من استعماله له مع وجود العلاقة كمنخلة لطويل غير انسان ونحوه ان ثبت ذلك وقد تكلمنا عليه في شرح المختصر بقى أن يقال اعتبار العلاقة شرط للمجاز لاجز من ذاتياتها وشرط الشيء لا يند كرفي حده وقوله

مرتجلا

يجاب بأن المراد الوضعان ويرتكب التوزيع أي في غير ما وضعت له وضعها شخصيا في الموضوع بالوضع

الشخصي وفي غير ما وضعت له وضعها نوعيا في الموضوع بالوضع النوعي فتأمل ويرد على التعريف اللفظ المشترك اذا استعمل في أحد معانيه فانه يصدق عليه أنه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له كالعين مثلا اذا استعملت في الباصرة كان معناها مغاير المعناه اذا استعملت في عين الشمس مثلا اللهم الا أن يحمل ما في التعريف على العموم والمعنى حينئذ المستعملة في مغاير كل وضعت له وحينئذ فلا يرد المشترك فتأمل

(قوله مرتجلا كان الخ) تعميم في الحقيقة فضمير كان المستتر يعود على الحقيقة و ذكر الضمير باعتبار أن الحقيقة لفظ والضمير المستتر اسم كان ومرتجلا خبر مقدم ومنقولا عطف عليه والمرتل هو اللفظ الموضوع لمعنى ابتداء من غير نقل عن شيء كسعاد وأدد وأسد والمنقول هو اللفظ الموضوع لمعنى بعد وضعه لآخر لمناسبة مع هجران المعنى الأول كالداية والصلاة فان دابة اسم لكل مادب على الأرض ثم نقل لذات القوائم والصلاة اسم للدعاء ثم نقلت للأركان المختصة والمناسبة موجودة فيهما وقد هجر المعنى الأول (قوله أو غيرهما) أى ما ليس منقولاً ولا مرتجلاً كالمشتقات فانها ليست مرتجلة محضة لتقدم وضع موادها ولا منقولة لعدم وضعها بنفسها قبل ما اشتقت له أى وكالمشترك فانه تعدد فيه وضع اللفظ من غير ملاحظة مناسبة بين المعنيين (٢٣) مثلا ولا يشترط فيه هجران المعنى

الأول فهو مغاير للمرتجل والمنقول كالمشتق (قوله في اصطلاح التخاطب) أى في الاصطلاح الذي يقع بسببه التخاطب والتكلم (قوله متعلق بقوله وضعت) يعنى أن المعنى الذى وضع له اللفظ فى اصطلاح التخاطب (قوله فى اصطلاح التخاطب) أى فى ذلك اللفظ اذا استعمل الخطاب ذلك اللفظ فى غيره كان مجازا قال الفناى ايس المراد من تعلقه بوضعت أن يعتبر حدوث الوضع فى ذلك الاصطلاح والالزم أن لا يكون لفظ الأسد الذى وضع فى اللغة للحيوان المفترس وأقر ذلك الوضع فى الاصطلاح والعرف عندما استعمله النحوى أو غيره من أهل الاصطلاحات الخاصة حقيقة بل

مرتجلا كان أو منقولاً أو غيرهما وقوله (فى اصطلاح التخاطب) متعلق بقوله وضعت قيد بذلك ليدخل المجاز المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر كلفظ الصلاة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع فى الدعاء مجازا فانه

لعدم وضعها بنفسه قبل ما اشتقت له وقوله (فى اصطلاح التخاطب) متعلق بقوله وضعت له يعنى أن المعنى الذى وضع له اللفظ فى اصطلاح التخاطب بذلك اللفظ اذا استعمل الخطاب ذلك اللفظ فى غيره فهو مجاز ويحتمل أن يتعلق بالمستعملة بعد تقييده بقوله فى غير ما وضعت له فيكون المعنى أن الكلمة المقيدة بكونها استعملها فى غير ما وضعت له اذا استعملت فى اصطلاح أى بسبب اصطلاح التخاطب يعنى أن مصحح استعمالها فى ذلك الغير وسبب كونه غير اصطلاح التخاطب تكون مجازا على ما تقدم فى تعريف الحقيقة وقد بينا أن هذا الوجه الثانى لا يخلو من تمحل وبكل تقدير إنما زاد هذا القيد لئلا يخرج المجاز المستعمل فيما وضع له فى غير اصطلاح المستعمل وقد استعمل فى اصطلاحه فى غير ما وضع له كلفظ الصلاة اذا استعملها الخطاب بعرف الشرع فى الدعاء فانه مجاز ولولا هذا القيد لصدق عليه أنه استعمل فيما وضع له ولم يصدق عليه أنه استعمل فى غير ما وضع له على الإطلاق لان الدعاء الذى استعمل فيه كان موضوعا فى الجملة أعنى فى اللغة ولما قيد باصطلاح التخاطب دخل لان الدعاء غير موضوع له فى اصطلاح الشرع فهو كلمة استعملت فى غير ما وضعت له فى اصطلاح المستعمل وهو ظاهر ومثله ما اذا استعمله اللغوى فى الأركان المختصة لعلاقة فانه مجاز لان الأركان غير موضوع لها فى عرف اللغة وزاد هذا القيد أيضا أعنى قوله فى اصطلاح التخاطب ليخرج عن التعريف ما هو من أفراد الحقيقة وهو اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لكن ليس غيرا فى اصطلاح التخاطب وإنما هو غير باصطلاح آخر كلفظ الصلاة اذا استعمل بعرف الشرع فى الأركان المختصة فانه حقيقة ولولا

مع قرينة عدم ارادته أى ارادة ما وضع له قال فى الايضاح يخرج به الكناية وقد تبع فى ذلك السكاكى وقد قدمنا ما يوضح به فساد قولهم وقد صرح جماعة كثيرة بأن الكناية حقيقة وأشار اليه السكاكى

المراد بذلك كونه موضوعا له فى ذلك الاصطلاح سواء حدث الوضع فى ذلك أو لا هذا وما ذكره من تعلق الظرف بقوله وضعت غير متعين بل يصح تعلقه بالغير لاشتماله على معنى الغائبة والمستعملة بعد تقييده بقوله فى غير ما وضعت له والمعنى حينئذ أن الكلمة المقيدة بكونها استعملت فى غير ما وضعت له اذا استعملت فى ذلك الغير بسبب اصطلاح التخاطب يعنى أن مصحح استعمالها فى ذلك الغير والسبب فى كونه غير اصطلاح التخاطب تكون مجازا ولكن هذا الوجه لا يخلو عن تمحل كما تقدم فى تعريف الحقيقة (قوله ليدخل) أى فى التعريف على كل من الاحتمالات الثلاثة التى ذكرناها فى متعلق الظرف وقوله المجاز المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر أى غير اصطلاح المستعمل أى والحال أنه مستعمل فى غير ما وضع له فى اصطلاحه (قوله الخطاب) بكسر الطاء أى التكلم بهذه الكلمة (قوله مجازا) أى لان الدعاء غير الهيمته المختصة الموضوع لها لفظ الصلاة فى عرف الشرع لاشتماله عليه وكذا اذا استعمله الخطاب بعرف اللغة فى الأركان المختصة فانه يكون مجازا والحاصل أنه يصدق على كل منهما أنه كلمة مستعملة فى معنى مغاير لما وضعت له فى اصطلاح التخاطب كما أشار لذلك الشارح بقوله أى فليس بمستعمل الخ

(قوله وان كان مستعملا الخ) جملة حالية معترضة بين اسم ان وخبرها وهو قوله فليس بمستعمل الخ والفاء فيه زائدة (قوله فيما) أى فى معنى (قوله فى الجملة) أى فى بعض (٢٤) الاصطلاحات وهواللغة (قوله فليس بمستعمل فيما وضعه فى الاصطلاح الذى وقع

وان كان مستعملا فيما وضع له فى الجملة فليس بمستعمل فيما وضعه فى الاصطلاح الذى وقع به التخاطب أعنى الشرع وليخرج من الحقيقة ما يكون له معنى آخر باصطلاح آخر كلفظ الصلاة المستعملة بحسب الشرع فى الأركان المخصوصة فإنه يصدق عليه أنه كلمة مستعملة فى غير ما وضعت له لكن بحسب اصطلاح آخر وهواللغة لا بحسب اصطلاح التخاطب وهوالشرع (على وجه يصح) متعلق بالمستعملة

هذا التقييد لدخول فى المجاز لأنه يصدق عليه أنه كلمة استعملت فى غير ما وضع له إذا الأركان غير الموضوع له باعتبار اللغة ولما زاد فى اصطلاح التخاطب خرج إذ لا يصدق عليه أنه مستعمل فى غير المعنى الذى وضع له فى اصطلاح المستعمل ضرورة أن الأركان وضع لها فى اصطلاح المستعمل فلا يكون مجازا باعتبار اصطلاحه فيخرج عن التعريف ثم المراد بالوضع ما يصدق عليه مطابق الوضع فى الجملة الشامل للوضع النوعى والشخصى لأنه لو أريد به الوضع الشخصى لم يصدق الحد على التجوز فى المشتقات إذ لا يصدق عليه أنه استعمل فى غير الموضوع الشخصى لها وذلك أن المجاز يقتضى تقدم الوضع فاذا قيد بالشخصى لم يصدق أن لها موضعا شخصيا استعملت فى غيره ضرورة أن اسم الفاعل مثلا ما وضع نوعه لا كل شخص من أفاضله التى يصح أخذها من الفعل وكذا إذا أريد به الوضع النوعى لم يدخل نحو الاسد مجازا إذ لا يصدق عليه أنه استعمل فى غير موضوعه النوعى لأن تقدم الوضع شرط فاذا خصص بالنوعى لم يصدق عليه أنه له وضع نوعى استعمل فى غيره وإذا أطلق الوضع للنوعى عمهما فإن قلت يصدق على كل منهما أنه استعمل فى غير ما وضع له ولا يلزم منه تقدم الوضع لأن السالبة لا تقتضى وجود الموضوع فيصدق على كل منهما الحد ولو خصص الوضع قلنا هذا اعتبار عقلى محض ليس كثيرا فى العربية بل المدلول عرفا فى قولنا استعمل فى غير الموضوع هو له موضوعا نوعيا أو شخصيا فيلزم ما ذكر ثم لو اعتبر ذلك لم يصح حد المجاز لأنه كرفيه ما يقتضى شرط العلاقة بين الموضوع له وألوانا وبذلك يفيد سبق الوضع فلوحمل على ما يقتضى وجود وضع سابق كان فى الكلام تناقض وتخاذل إذ يصير التقدير المجاز كلمة استعملت فيما لم توضع له من غير شرط تقدم الوضع لعلاقة بين الموضوع له وألوانا ولا يخفى تخاذله فليتأمل وقد ورد على هذا الحد أيضا دخول المشترك الذى استعمل فى معناه الثانى إذا كان وضعه فى اصطلاح واحد لأنه كلمة استعملت فى غير ما وضعت له أولا فى اصطلاح التخاطب وأجيب بأن المراد استعملت فى غير كل ما وضعت له وضاعف حقيقيا والمشارك بهذا الاعتبار لم يستعمل فى غير كل ما وضع له وضاعف حقيقيا بل استعمل فى بعض ما وضع له وضاعف حقيقيا ولا يخفى ما فى هذا الجواب من اعتبار الغاية الحالى الكلام عن دليلها وأجيب أيضا برعاية الحيثية أى المجاز هو الكلمة المستعملة فى غير ما وضع له من حيث أنه غير ما وضع له والمشارك فى المعنى الثانى إنما استعمل من حيثية الوضعية لا من حيثية غير الوضعية ولكن هذا الاعتبار انتم أغنى عن قوله فى اصطلاح التخاطب لأن ما أريد إخراجه وإدخاله به يخرج ويدخل بالحيثية كما لا يخفى فافهم (على وجه يصح) هذا فصل خرج به أيضا حيث قال بعده هذا الكلام ومن حق الكلمة فى الحقيقة التى ليست بكناية فأفهم ذلك أن الكناية حقيقة وعليه جرى قول السكاكى وكثير من شارحيه وقد أشار إليه المصنف فيما سبق فإنه صرح

به التخاطب أعنى الشرع أى وان كان مستعملا فيما وضع له فى اصطلاح اللغة فهو مجاز شرعى بمقتضى اصطلاح الشرع وان كان حقيقة لغوية بمقتضى اصطلاح أهل اللغة فإن قلت إذا وقع ذلك الاستعمال من لغوى جريا على اصطلاح الشرع هل يكون مجازا لغويا قلت أجاب العلامة ابن قاسم فى شرح الوراق بما نصه لأنسلم أنه مجاز لغوى بل هو شرعى ولو حكما اه (قوله وليخرج) عطف على قوله ليبدل أى وليخرج من تعريف المجاز ما يكون له معنى آخر باصطلاح آخر الذى هو من أفراد الحقيقة فصله ليخرج محذوف وقوله من الحقيقة بيان لما بعدها وهو قوله ما يكون الخ والحاصل أن المصنف زاد قوله فى اصطلاح التخاطب لأجل أن يدخل فى التعريف بعض أفراد المجاز ولأجل أن يخرج من التعريف بعض أفراد الحقيقة وهو اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لكن ليس غيرا فى اصطلاح التخاطب وإنما خبر باصطلاح آخر (قوله لا بحسب اصطلاح التخاطب) يعنى فلانكون الصلاة المستعملة فى الأركان المخصوصة بحسب الشرع من المجاز إذ تعريفه ليس صادقا عليها (قوله على وجه يصح) يؤخذ منه أنه لا بد فى المجاز من ملاحظة العلاقة لأن صحة استعمال اللفظ فى غير ما وضع له تتوقف على ملاحظتها ولذا صرح تفر يع قوله بعد فلا بد الخ عليه

(مع)

فى اصطلاح التخاطب وإنما خبر باصطلاح آخر (قوله لا بحسب اصطلاح التخاطب) يعنى فلانكون

الصلاة المستعملة فى الأركان المخصوصة بحسب الشرع من المجاز إذ تعريفه ليس صادقا عليها (قوله على وجه يصح) يؤخذ منه أنه لا بد فى المجاز من ملاحظة العلاقة لأن صحة استعمال اللفظ فى غير ما وضع له تتوقف على ملاحظتها ولذا صرح تفر يع قوله بعد فلا بد الخ عليه

مع قرينة عدم ارادته فقولنا المستعملة احتراز عما لم يستعمل لان الكلمة قبل الاستعمال لاتسمى مجازا كما لاتسمى حقيقة وقولنا في اصطلاح به التخاطب ليدخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازا فانه وان كان مستعملا فيما وضع له في الجملة فليس بمستعمل فيما وضعه في الاصطلاح الذي به وقع التخاطب

(قوله مع قرينة عدم ارادته) أي حال كون تلك الكلمة المستعملة في الغير مصاحبة لقرينة دالة على عدم ارادة المتكلم للمعنى الموضوع له وضعا حقيقيا فقرينة المجاز مائعة من ارادة الأصل واشترط القرينة المذكورة في المجاز واخراج الكناية بها فيما يأتي انما هو عند من لم يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز كالبيانين أما من جوزه كالأصوليين فلا يشترط في القرينة أن تكون مائعة عن ارادة المعنى الحقيقي كما صرح بذلك العلامة الحلي فنقد هؤلاء يجب اسقاط القيد المذكور من التعريف لأجل سلامته وصدقه على المعرف واذا سقط القيد المذكور لأجل ادخال المعرف دخلت الكناية أيضا (قوله من العلاقة) المراد بها هنا (٣٥) الأمر الذي به الارتباط بين المعنى

(مع قرينة عدم ارادته) أي ارادة الموضوع له (فلا بد) للمجاز (من العلاقة) ليتحقق الاستعمال على وجه يصح وانما قيد بقوله على وجه يصح

اللفظ كما يأتي (مع قرينة عدم ارادته) أي المجاز هو الكلمة المستعملة على الوجه المذكور مع مصاحبة قرينة دالة على عدم ارادة المتكلم للموضوع له وضعا حقيقيا فقرينة المجاز مائعة من ارادة الأصل وهو فصل خرج به الكناية كما يأتي ولما أعان ذلك كرقية الحقيقة على فهم ما يراد اذ اخرج به هذين القيدين الآخرين لم يتعرض لما يخرج بهما وهو أنواع الحقيقة التي تقدم تعريفها ولما لم يتقدم ما يدل على ما يخرج بهذين القيدين تعرض لذلك مع بيان ما أفاده قوله على وجه يصح لابهامه فقال وحيث شرطنا في المجاز أن يكون على وجه يصح (فلا بد) له أعنى المجاز (من العلاقة) وهي ما أوجب المناسبة والمقاربة المقتضية لصحة نقل اللفظ عن المعنى الأصلي الى المعنى المجازي كالمشابهة في مجاز الاستعارة وكالسببية والمسببية في المجاز المرسل ليتحقق بتلك العلاقة أن الاستعمال على وجه يصح عند العقلاء لجرى ان اعتبار ذلك الاستعمال لديهم وبه يعلم أن العلاقة لا يكفي في المجاز وجودها بل لابد مع وجودها من أن يعتبرها المستعمل ويلاحظها وتكون هي السبب في الاستعمال لان ذلك هو المرعى عند العقلاء في كلامهم والمعتبر من العلاقة النوعية ولذلك صح انشاء المجاز في كلام العرب والمولدين بمعنى أنا اذا عرفنا أنهم استعملوا لفظا في سبب معناه أو في المسبب عن معناه جاز لنا أن نستعمل لفظا آخر لمثل تلك العلاقة أولعكسها لوجود الربط في كليهما ولا تقتصر على ما استعملوه فقط فان لم تكن العلاقة واستعمل اللفظ في غير معناه لا تنفاه هذا المعنى خارجا فان كان عمدا فهو كذب وهو مما لا يلتفت لاخر اوجه من الحدود ان كان حقيقة لان المفهوم منه معناه الأصلي ولو كان غير مطابق وان كان غلطا فان كان الغلط في الاعتقاد كأن يقول انظر هذا الاسد مشير للفرس معتقدا أنه الرجل الشجاع صدق عليه حد المجاز

في حد الحقيقة بأن الكناية موضوعة فكيف يقول هنا انها غير موضوعة وهذا تهاوت ظاهر فاخراجها من القسمين لا تحقيق له وسيأتي في حد المجاز تحرير الأقوال في هذه المسئلة اه فان قلت هب أن الكناية مستعملة في غير موضوعها فكيف يقال انها خرجت باشتراط القرينة ولا شك أن الكناية

الحقيقي والمعنى المجازي وبه الانتقال من الأول للثاني كالمشابهة في مجاز الاستعارة وكالسببية والمسببية في المجاز المرسل وقوله فلا بد من العلاقة أي من ملاحظتها فلا يكفي في المجاز وجودها من غير أن يعتبرها المستعمل ويلاحظها فالصحيح لاستعمال اللفظ في غير ما وضع له ملاحظتها لا مجرد وجودها والمعتبر من العلاقة نوعها ولذا صح انشاء المجاز في كلام المولدين فاذا عرفنا أن العرب استعملوا لفظا في سبب معناه أو في المسبب عن معناه أو في المشابهة لمعناه جاز لنا أن نستعمل لفظا مغايرا لما استعملوه لمثل تلك العلاقة لان العرب قد اعتبروها رابطة ولا تفرق على خصوص

(٤ - شروح التلخيص - رابع)

اللفظ الذي استعملوه ولو كان المعتبر شخص العلاقة لتوقف استعمال اللفظ في معناه المجازي على النقل عن العرب في تلك الصورة مع أنه ليس كذلك والعلاقة بفتح العين سواء كانت في المعاني كعلاقة المجاز والحب القائم بالقلب أو المحسوسات كعلاقة السيف والسوط وقيل انها بالفتح في المعاني وبالكسر في الحسيات وانما اشترط في المجاز ملاحظة العلاقة بين المعنى المجازي والمعنى الأصلي ولم يصح أن يطلق اللفظ عليه بلا علاقة ويكتفى بالقرينة الدالة على المراد لان اطلاق اللفظ على غير معناه الأصلي ونقله على أن يكون الأول أصلا والثاني فرعاً تشريك بين المعنيين في اللفظ وتفرع لاحد الاطلاقين على الآخر وذلك يستدعي وجه التخصيص المعنى الفرعي بالتشريك والتفريع دون سائر المعاني وذلك الوجه هو المناسبة والافلا حكمة في التخصيص فيكون محكما ينافي حسن التصرف في التناصيل والتفريع

وقولنا على وجه يصح احتراز عن اللفظ كما سبق وقولنا مع قرينة عدم ارادته احتراز عن الكناية كما تقدم

(قوله واشترط العلاقة الخ) يؤخذ من هذا أن المراد باللفظ الخارج من التعريف ما استعمل في غير ما وضع له لالعلاقة من غير تعمد لذلك الاستعمال وهو اللفظ اللساني كما إذا أشار إلى كتاب وأراد أن يقول خذ هذا الكتاب فسبق لسانه وقال خذ هذا الفرس وأما اللفظ في الاعتقاد فإن استعمل اللفظ في معناه بحسب اعتقاده كان يقول انظر إلى هذا الأسد معتقداً أنه الحيوان المفترس المعلوم فإذا هو فرس فهو حقيقة لاستعماله في معناه الأصلي في اعتقاده وإن لم يصب وان استعمل في غير معناه بحسب اعتقاده كأن يقول انظر إلى هذا الأسد مشيراً للفرس معتقداً أنها رجل شجاع (٢٦) صدق عليه حد المجاز لانه في اعتقاده الذي هو المعتبر استعماله في غير معناه

واشترط العلاقة (ليخرج اللفظ) من تعريف المجاز كقولنا خذ هذا الفرس مشيراً إلى كتاب لان هذا الاستعمال ليس على وجه يصح (و) أنما قيد بقوله مع قرينة عدم ارادته لتخرج (الكناية) لأنها مستعملة في غير ما وضعت له مع جواز ارادة ما وضعت له (وكل منهما) أي من الحقيقة

لانه في اعتقاده الذي هو المعتبر استعماله في غير معناه لعلاقة وان لم يصب في ثبوت العلاقة في المشار إليه ولهذا إذا استعمله في معناه في اعتقاده فقال انظر إلى الأسد معتقداً أنه هو الحيوان المعلوم فإذا هو فرس فهو حقيقة لاستعماله في معناه الأصلي في اعتقاده وإن لم يصب وإن كان اللفظ في اللفظ فهو خارج عن الحد وهذا هو المراد بقوله واشترط العلاقة التي اقتضاها كون الاستعمال على وجه يصح بأن يكون لا ينكر عند العقلاء أنما هو (ليخرج اللفظ) عن تعريف المجاز وأراد باللفظ اللفظي كما بينا فإذا قال خذ هذا الفرس مشيراً للكتاب ومريد أنه صدق عليه أنه استعماله في غير معناه لكن لا على وجه يصح لانه بلا علاقة فيخرج عن حد المجاز ثم أشار إلى ما يخرج بقوله مع قرينة عدم ارادته بقوله (و) اشتراط وجود قرينة مانعة عن ارادة المعنى الأصلي لتخرج (الكناية) حيث يصدق عليها أنها اللفظ استعماله في غير ما وضعت له مقارناً لتحقيق جواز ارادة المعنى الأصلي والمراد بجواز ارادة المعنى الأصلي أن لا ينصب القرينة على اتفائه فعلى هذا إذا اتقى المعنى الأصلي عن الكناية ولم ينصب علم المخاطب باتفائه قرينة لم ينتف عن اسم الكناية وليس المراد أن يوجد المعنى الأصلي معهما دائماً فانك إذا قلت فلان طويل النجاد كناية عن طول القامة صح على أن اللفظ كناية ولو لم يكن له نجاد وذلك حيث لا تقصد جعل علم المخاطب بأن النجاد له قرينة على عدم ارادة المعنى الأصلي لكن إنما تخرج الكناية فقط بالقييد المذكور ويبقى الحد سالماً للمجاز إن بنينا على أن لفظ المجاز لا يستعمل في معناه الأصلي والمجازي معاً وإن جوزنا ذلك لم يشمل الحد لان القرينة فيه لا تمنع من ارادة المعنى الحقيقي ثم إذا أسقط القيد المذكور لادخله دخلت الكناية أيضاً وهو ظاهر ثم أشار إلى أقسام الحقيقة والمجاز فقال (وكل منهما)

تحتاج إلى قرينة وإنك لو قلت زيد كثير الرماح ولم يكن مع قرينة تصرف إلى الكرم لما فهمت الكناية وكان الذهن يتندر إلى أنه فام أو طباح أو فران قلت لاشك في احتياج الكناية للقرينة الآن تشتهر الكناية في الكناية فستغنى عن القرينة كالحقائق العرفية ولكنها ليست قرينة تصرف الاستعمال إلى غير الموضوع كما تصرف المجاز بل تصرف قصد الافادة (قوله وكل منهما) أي من الحقيقة والمجاز منقسم فالحقيقة تنقسم إلى لغوية وشرعية وعرفية عامة وعرفية خاصة ومنهم من يسمي العرفية

لعلاقة وإن لم يصب في ثبوت العلاقة في المشار إليه كذا في ابن يعقوب وبه يتبين رد ما في الشيخ يس نقلاً عن بعضهم أن اللفظ الخارج من التعريف لا يقصر على اللساني أو غيره (قوله واشترط العلاقة) تفسير لقوله قيد الخ بين به أن معنى قولهم على وجه يصح أنه لا بد من العلاقة فيكون فيه دفع لبحت وهو أن قيد على وجه يصح كما يخرج اللفظ يخرج مجازاً لم يلاحظ فيه علاقة لان استعماله على هذا الوجه لا يصح وحاصل الجواب أن عرفهم تخصيص قولهم على وجه يصح في تعريف المجاز بما تحققت معه العلاقة فتأمل (قوله ليس على وجه يصح) أي لعدم ملاحظة العلاقة بين الفرس والكتاب (قوله والكناية) أخرجهما بناء على أنها واسطة لاحقيقة ولما جاز أما أنها

والمجاز

ليست حقيقة فلائها كما سبق اللفظ المستعمل فيما وضع له والكناية ليست كذلك

وأما أنها ليست مجازاً فلائها اشتراط فيه القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة والكناية ليست كذلك ولهذا أخرجهما من تعريف المجاز (قوله مع جواز الخ) أي حالة كون استعمالها المذكور مقارناً لجواز الخ وذلك لكون القرينة فيها ليست مانعة من ارادة المعنى الأصلي والمراد بجواز ارادة المعنى الأصلي في الكناية أن لا ينصب المستعمل قرينة على اتفائه فعلى هذا إذا اتقى المعنى الأصلي عن الكناية ولم ينصب المستعمل علم المخاطب باتفائه قرينة على عدم ارادته لم ينتف عن اسم الكناية وليس المراد أن يوجد المعنى الأصلي معهما دائماً فانك إذا قلت فلان طويل النجاد كناية عن طول القامة صح على أن اللفظ كناية ولو لم يكن له نجاد حيث لم يقصد جعل علم المخاطب

\* والحقيقة لغوية وشرعية وعرفية خاصة أو عامة لان واضعها ان كان واضع اللغة فله لغوية وان كان الشارع فشرعية والاعرفية والعرفية ان تعين صاحبها نسبت اليه

بأنه لانجاده قرينة على عدم ارادة المعنى الاصلى والا كان مجازا لا كناية (قوله والمجاز) أى الفرد (قوله يتعين ناقله) أى يكون ناقله عن المعنى اللغوى طائفة مخصوصة من الناس ولا يشترط العلم بشخص الناقل والا قرب أن اختصاص أهل بلد بنقل لفظ دون سائر البلدان لا يسمى عرفا خاصا وإنما يسماه ان كانوا طائفة منسوبين لحرفة كأهل الكلام وأهل النحولان الدخول في جملة أهل البلد لا يتوقف على أمر يضبط أهلها ثم ان ظاهر الشارع أن النقل لا بد منه في (٢٧) العرفى وأن كثرة الاستعمال دليل عليه لأنه نفسه وقيل ان النقل هو كثرة

والمجاز (لغوى وشرعى وعرفى خاص) يتعين ناقله كالنحوى والصرفى وغير ذلك (أو) عرفى (عام) لا يتعين ناقله وهذه النسبة فى الحقيقة بالقياس الى الواضع فان كان واضعها واضع اللغة فله لغوية وان كان الشارع فشرعية وعلى هذا القياس وفى المجاز باعتبار الاصطلاح الذى وقع الاستعمال فى غير ما وضعت له

الاستعمال للفظ فى بعض أفراد معناه لغة أو فى معنى مناسب للمعنى الاصلى وذلك

لان كثرة الاستعمال حتى يصير الاصل مهجورا هو

المحقق فى مسمى المنقول ولادليل على وجود نقل

مقصود أولا (قوله وغير ذلك) أى ما عدا الشرعى

كالمتكلمين بقرينة المقابلة وإنما لم يجعل الشرعى من

العرفى الخاص تشريفا له حيث جعل قسما مستقلا

(قوله لا يتعين ناقله) أى عن اللغة أى أن ناقله عن

اللغة لا يتعين بطائفة مخصوصة وان كان معينا

فى نفس الامر فاندفع ما يقال أصل الناقل يتعين

كواحد أو ألف غير أنا جعلنا عينه وحيث تعين

فهو خاص فأين العام وحاصل الجواب أن المراد

أى من الحقيقة والمجاز أقسام أربعة (لغوى وشرعى وعرفى) ثم العرفى إما (خاص أو عام) فى الحقيقة أو به اللغوية والشرعية والعرفية الخاصة والعرفية العامة وفى المجاز مثل ذلك فالحقيقة اللغوية ما وضعها واضع اللغة والشرعية ما وضعها الشارع والعرفية الخاصة ما وضعها أهل عرف خاص كالنحويين فى لفظ مخصوص والعرفية العامة ما وضعها أهل العرف العام أى الذى لم يختص بطائفة مخصوصة من الناس وستأتى أمثلتها ويقال فى الخاص ما تعين ناقله وفى العام ما لم يتعين والمراد بالتعين أن يكون غير خارج عن طائفة خاصة وليس شرطه أن يعلم الشخص الناقل وبه يعلم أن ليس المراد اتفاق جميع أهل العرف أولا لافى العام ولا فى الخاص وظاهر هذا أن النقل لا بد منه وأن كثرة الاستعمال دليل عليه لأنه نفسه وقيل النقل كثرة الاستعمال للفظ فى بعض أفراد معناه أو فى معنى مناسب للمعنى الاصلى واشترط النقل منظور فيه الى أصل دلالة الالفاظ وعدم اشتراطه بأن يجعل هو اتفاق كثرة الاستعمال حتى يصير الاصل مهجورا منظور افيه الى أن ذلك هو المحقق فى مسمى المنقول ولادليل على وجود نقل مقصود أولا ثم النقل قيل لا بد فيه من المناسبة وقيل لا وقد تبين بهذا أن نسبة الحقيقة الى اللغة والشرع والعرف عاما وخصوصا انما هى باعتبار الواضع فان كان الواضع واضع اللغة فله لغوية أو الشارع فشرعية أو أهل العرف فعرفية خاصة أو عامة والا قرب أن اختصاص أهل البلد بنقل لفظ دون سائر البلدان لا يسمى اللفظ به خاصة وإنما يسماه ان كانوا طائفة منسوبين لحرفة كأهل الكلام وأهل النحولان الدخول فى جملة أهل البلد لا يتوقف على أمر متكلف يضبط أهلها ولان الغالب انتشار عرفهم فى الكثير المتقارب لعموم أهل البلدان وأمان نسبة المجاز الى ما ذكر من الشرع واللغة والعرف عاما وخصوصا فتكون باعتبار الاصطلاح المنسوب اليه الشخص المستعمل فى غيره بمعنى أن مستعمل اللفظ ان استعمله فى غير ما اصطلاح هو أو مقلده على وضعه فان كان ذلك

الخاصة اصطلاحية والمجاز لغوى وشرعى وعرفى عام وعرفى خاص

بالخاص ما كان ناقله طائفة بخصوصهم كالصرفى والنحوى والعام ما كان ناقله ليس طائفة بخصوصهم بل يكون الناقل من جميع الطوائف وقد أشار الحفيد لهذا الجواب بعد اراد الاشكال بقوله وكأنهم أرادوا بذلك أن لا يتعين النقل بجماعة مخصوصة كالنحوى والصرفى وأهل الشرع بل يكون الناقل من الجميع (قوله وهذه النسبة) أى فى لغوى وشرعى وعرفى وقوله فى الحقيقة أى الكائنة فى الحقيقة بأن يقال حقيقة لغوية حقيقة شرعية حقيقة عرفية خاصة أو عامة (قوله بالقياس) أى بالنسبة والنظر الى الواضع (قوله فان كان واضعها) أى واضع الحقيقة (قوله فالغوية) أى فهمى حقيقة لغوية (قوله وان كان الشارع) أى وان كان واضع تلك الحقيقة الشارع فهمى حقيقة شرعية (قوله وعلى هذا القياس) أى وان كان واضع تلك الحقيقة أهل العرف فهمى حقيقة عرفية خاصة أو عامة (قوله وفى المجاز) عطف على قوله فى الحقيقة أى وهذه النسبة الكائنة فى المجاز فى قولهم مجاز لغوى أو شرعى أو عرفى خاص أو عام وقوله باعتبار الاصطلاح أى باعتبار أهل الاصطلاح

كقولنا كلامية ونحوية والا بقيت مطلقة مثال اللغوية لفظ أسد اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة في السبع المخصوص ومثال الشرعية لفظ صلاة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في العبادة المخصوصة ومثال العرفية الخاصة لفظ فعل اذا استعمله المخاطب بعرف النحو في السكامة المخصوصة ومثال العرفية العامة لفظ دابة اذا استعمله المخاطب بالعرف العام في ذي الاربع وكذلك المجاز المفرد لغوي وشرعي وعرفي مثال اللغوي لفظ أسد اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة في الرجل الشجاع ومثال الشرعي لفظ صلاة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء ومثال العرفي الخاص لفظ فعل اذا استعمله المخاطب بعرف النحو في الحدث ومثال العرفي العام لفظ دابة اذا استعمله المخاطب بالعرف العام في الشاة (٢٨) \* والحقيقة اما فعيل بمعنى مفعول من قولك حققت الشيء أحقته اذا أنبته

أو فعيل بمعنى فاعل من قولك حق الشيء يحق اذا ثبت أي المثبتة أو الثابتة في موضعها الاصل فأما التاء فقال صاحب المفتاح هي عندي للتأنيث في الوجهين لتقدير لفظ الحقيقة قبل التسمية صفة مؤنث غير مجرأة على الموصوف وهو الكلمة وفيه نظر وقيل هي لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية الصرفة كما قيل في أكلة ونطيحة ان التاء فيها لتقلها من الوصفية الى الاسمية فذلك لا يوصف بهما فلا يقال شاة أكلة أو نطيحة \* والمجاز

في ذلك الاصطلاح فان كان هو اصطلاح اللغة فالمجاز لغوي وان كان اصطلاح الشرع فشرعي والافرفي عام أو خاص ( كأسد لسبع ) المخصوص (والرجل الشجاع) فانه حقيقة لغوية في السبع مجاز لغوي في الشجاع ( وصلاة للعبادة ) المخصوصة ( والدعاء ) فانه حقيقة شرعية في العبادة مجاز شرعي في الدعاء ( وفعل للفظ ) المخصوص أعني ما دل على معنى في نفسه مقترن بأحد الازمنة الثلاثة ( والحدث ) فانه حقيقة عرفية خاصة أي نحوية في اللفظ مجاز نحوي في الحدث ( ودابة لذي الاربع والانسان ) فانه حقيقة عرفية عامة في الاول

المستعمل في غير اصطلاحه لغويا فالمجاز لغوي أو كان شرعيا فالمجاز شرعي أو كان من أهل العرف العام فالمجاز عرفي عام أو كان من أهل العرف الخاص فالمجاز عرفي خاص وان شئت قلت النسبة فيه باعتبار العلاقة فان كان اللفظ باعتبار المعنى الذي نقل عنه الى هذا لعلاقة ولولاها حينئذ لم يصح اطلاقه لغويا فالمجاز لغوي وان كان شرعيا فشرعي أو عرفيا فعرفي خاص أو عام ثم أشار الى مثال الحقيقة والمجاز لكل نوع وبدأ بمثالها لغويين ثم الشرعيين ثم العرفيين خاصين وعامين بقوله ( كأسد ) فانه وضع ( للسبع ) وهو الحيوان المعروف لغة فهو حقيقة لغوية ( و ) هو بالنسبة ( للرجل الشجاع ) مجاز لغوي للعلاقة بينه وبين المعنى الاول ( و ) ك ( صلاة ) فانه لفظ وضع ( للعبادة ) المخصوصة شرعا فهو حقيقة شرعية فيها ( و ) هو بالنسبة الى ( الدعاء ) حيث يستعمل فيه للعلاقة بينه وبين العبادة مجاز شرعي ( و ) ك ( فعل ) فانه وضع في عرف النحو بين ( اللفظ ) مخصوص وهو ما دل على أحد الازمنة الثلاثة وحدث وقع أو يقع أو مطلوب الوقوع فيه فهو حقيقة عرفية خاصة في ذلك ( و ) هو بالنسبة ( للحدث ) الذي هو وصف قائم بالموصوف صادر منه كالضرب أو غير صادر كالحمرة مجاز عرفي خاص حيث يستعمل فيه لعلاقة بينه وبين المعنى الذي وضع له في النحو ( و ) ك ( دابة ) فانه في العرف العام ( لذي الاربع ) كالحمار فهو حقيقة عرفية عامة فيه ( و ) هو بالنسبة ( للانسان ) مجاز عرفي عام حيث يستعمل فيه لعلاقة بينه وبين ما وضع له في العرف العام والعلاقة

( قوله كأسد لسبع ) مثال للحقيقة اللغوية وقوله والرجل أي وكأسد للرجل الشجاع مثال للمجاز اللغوي وقوله وصلاة للعبادة أي العروفة مثال للحقيقة الشرعية وقوله والدعاء مثال للمجاز الشرعي والاحسن أن يمثل بمجاز ليس حقيقة لغوية وهو اطلاق الصلاة على الطواف في قوله صلى الله عليه وسلم الطواف بالبيت صلاة لأن الله قدر أحل فيه الكلام يشهد لكونه مجازا شرعيا صحة الاستثناء وهو مثال حسن عزيز الوجود لان الاستثناء عينه لذلك ( قوله وفعل للفظ ) هو مثال للحقيقة العرفية الخاصة وقوله

( قوله في ذلك الاصطلاح ) من وضع الظاهر موضع المضمرة والاصل فيه ( قوله والدعاء ) أي بخير ( قوله فانه حقيقة شرعية في العبادة مجاز شرعي في الدعاء ) هذا اذا كان الذي استعمله

في الامر من أهل الشرع وأما اذا كان الذي استعمل لفظ الصلاة في الامر من لغويا كان مجازا لغويا في الاول مجاز وحقيقة لغوية في الثاني ( قوله وفعل للفظ والحدث ) يعني أن لفظ فعل اذا استعمله المخاطب بعرف النحو في اللفظ المخصوص وهو ما دل على معنى في نفسه واقترن بزمان كان حقيقة عرفية خاصة نحوية وان استعمله في الحدث كان مجازا نحويا ( قوله في الحدث ) أي الذي هو جزئي من جزئيات مدلوله لغة لان لفظ فعل مدلوله لغة الامر والشأن والحاصل أن الفعل بالكسر في اللغة اسم بمعنى الامر والشأن نقل في النحو للكلمة المخصوصة لاشتغالها عليه فاذا استعمل الفعل بالكسر في جزء معناه أعني الحدث كان مجازا نحويا وليس الفعل حقيقة لغوية في الحدث كما يتوهم ( قوله لذي الاربع ) أي لذي القوائم الاربع المعهود وهو الحمار والبغل والفرس وقوله والانسان أي المهان كما في الاطول ( قوله فانه حقيقة عرفية عامة في الاول ) أي أن المخاطب بالعرف العام اذا استعمل لفظ دابة في ذي



قيل مفعول من جاز المكان يجوز إذا تعداه أي تعدت موضعها الأصلي وفيه نظر والظاهر أنه من قولهم جعلت كذا مجازا إلى حاجتي أي طريقا له على أن معنى جاز المكان سلكه على ما فسر الجوهري وغيره فإن المجاز طريق إلى تصور معناه واعتبار التناسب بغير اعتبار المعنى في الوصف كتسمية إنسان له حمرة بأحمر ووصفه بأحمر فإن الأول لترجيح الأسم على غيره حال وضعه والثاني لصحة إطلاقه فلا يصح نقض الأول بوجود المعنى في غير المسمى كما يلحق به بعض الضعفاء (٢٩) \* والمجاز ضربان مرسل واستعارة لأن العلاقة

المصححة أن كانت تشبيه معناه بما هو موضوع له

مجاز عرفي عام في الثاني (والمجاز مرسل أن كانت العلاقة) المصححة (غير المشابهة) بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي

القوائم الأربعة يكون

حقيقة عرفية عامة إذا

كان الاستعمال باعتبار

كونها ذات أربع وأما

لو استعمل في ذات الأربع

باعتبار عموم كونها تدب

على الأرض مثلا كان

حقيقة لغوية كما هو ظاهر

من كلامهم لبقائها في

الاستعمال على موضوعها

(قوله مجاز عرفي عام في

الثاني) قال ابن يعقوب

والعلاقة بين السبع

والشجاع في الأول المشابهة

وبين العبادة المخصوصة

والدعاء في الثاني اشتغالها

عليه وبين اللفظ المخصوص

والحدث في الثالث دلالة

عليه مع الزمان وبين

الإنسان المهان وذوات

الأربع في الرابع مشابته

لها في قلة التمييز (قوله

مرسل أن كانت الخ) سمي

مرسلا لأن الأرسال في

اللغة الإطلاق والمجاز

الاستعماري مقيد بادعاء

أن المشبه من جنس المشبه

به والمرسل مطلق عن هذا

بين السبع والشجاع المشابهة وبين العبادة المخصوصة والدعاء اشتغالها عليه وبين اللفظ المخصوص والحدث دلالة عليه مع الزمان وبين الإنسان وذوات الأربع مشابته لها في قلة التمييز حيث تعتبر تلك المشابهة ولفظ الدابة في الأصل لكل ما يدب على الأرض فإن استعمل في ذات الأربع من حيث كونها مما يدب فهو حقيقة وإن استعمل فيها لخصوصها وروعي الديب لتحقق المناسبة الموجبة لتسميتها بخصوصها وكان ذلك من أهل العرف العام صار حقيقة عرفية عامة فنقله بعد ذلك إلى الإنسان للمشابهة مجاز عرفي عام وإن استعمل فيها لخصوصها باعتبار اشتغالها على الديب كإطلاق لفظ الجزء على الكل من غير قصد التسمية لها بخصوصها وإنما اعتبر الديب للتجاوز بحيث يصح أن يطلق على مخصوص آخر باعتباره كان مجازا فاستعمال الدابة في ذات الأربع تصح فيه الاعتبارات الثلاثة وذلك واضح به ولما فرغ من تعريف الحقيقة والمجاز وذكر أقسام كل منهما باعتبار النسبة إلى مذهب من اللغة والشرع والعرف العام والخاص شرع في بيان نوعي المجاز الذي هو المقصود بالذات في هذا الباب وهما المرسل والاستعارة وفي بيان أقسام كل منهما وقدم أقسام المرسل لقلة الكلام عليها فقال (والمجاز) قسمان (مرسل) أي أحد القسمين ما يسمى مرسلا (أن كانت العلاقة) المصححة للتجاوز (غير المشابهة) كما إذا كانت سببية أو مسببية على ما يأتي وذلك بأن يكون معنى اللفظ الأصلي سببا لشيء أو مسببا عنه فينقل اسمه لذلك الشيء وسمى مرسلا لارساله أي إطلاقه عن التقييد بعلاقة المشابهة فصح

والحدث مثال للمجاز بحسب العرفية الخاصة لأن الحدث أحد مدلولي الفعل عند النحوي ومنه قولهم اسم الفاعل ما اشتق من فعل لمن قام به قال في شرح الحاجية أي من مصدر لان سببويه يسمى المصدر فعلا وحدنا وحدانا ومثال العرفية العامة لفظ دابة لذات الأربع فهو حقيقة عرفية عامة والاحسن أن يقال لذات الأربع ثم إن القول بأن الدابة ذات الأربع فيه نظر فقد قال أصحابنا في الوصية إن الدابة الخيل والبغال والحمير وقد أورد على جعل الدابة حقيقة منقولة أن الحقيقة المنقولة مخالفة للمنقول عنه فالحقيقة العرفية إن كانت إطلاق الدابة على ذات الأربع فذلك الإطلاق حقيقة لغوية وإن كان عدم تسمية غيرها والافتصا عليها فذلك معنى لالفظ والحقيقة العرفية لفظ والجواب أن موضوع الحقيقة العرفية مادب بقيد كونه ذات أربع فهي مستعملة فيما وضع له بقيد كونه ذات أربع فهي من إطلاق الكل على الجزء وقد بسط القول عليه في شرح المختصر والإنسان مثال لمجاز عرفي عام والمراد باللغوية ما كان واضعها واضع اللغة والشرعية ما كان واضعها الشارع والعرفية الخاصة ما اصطلاح عليها قوم دون قوم والعامة ما اصطلاح عليها العرف العام وللأصوليين في اثبات الحقائق الشرعية خلاف بطول ذكره والمجاز اللغوي ما تجاوز فيه عن معنى لغوي والشرعي عن معنى شرعي والعرفي عن معنى عرفي فظهر بذلك أن اللفظ قد يكون حقيقة ومجازا باعتبار وضعين ص (والمجاز المرسل الخ) ش شرع في تقسيم المجاز إلى مرسل وغيره وأعلم أن السكاكي

التقيد وقيل أنما سمي مرسلا لارساله عن التقييد بعلاقة مخصوصة بل ردد بين علاقات بخلاف المجاز الاستعماري فإنه مقيد بعلاقة واحدة وهي المشابهة (قوله إن كانت علاقته) أي المقصودة أخذنا ما يأتي (قوله المصححة) أي لاستعمال اللفظ في غير ما وضع له (قوله غير المشابهة) أي كما إذا كانت مسببية أو سببية على ما يأتي وذلك بأن يكون معنى اللفظ الأصلي سببا لشيء أو مسببا عن شيء فينقل اسمه لذلك الشيء

فهو استعارة والإفهام مرسل وكثيرا ما تطلق الاستعارة على استعمال اسم المشبه به في المشبه

(قوله والافاستعارة) أى والابان لم تكن العلاقة بين المعنى المجازى والمعنى الحقيقي غير المشابهة بل كانت نفس المشابهة (قوله هي اللفظ الخ) أى لأن المسم المجاز وهو لفظ (٣٠) وقوله فيما أى في معنى شبه ذلك المعنى المستعمل فيه بمعنى ذلك

(والافاستعارة) فعلى هذا الاشتعارة هي اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى له علاقة المشابهة كاسد في قولنا رأيت أسدا يرمى (وكثيرا ما تطلق الاستعارة) على فعل التكم اعنى (على استعمال اسم المشبه في الشبه) فعلى هذا تكون بمعنى المصدر

جر بانه في عدة من العلاقات كما يتضح ذلك فيما أتى من أمثله ان شاء الله تعالى (والا) بان لم تكن العلاقة بين المعنى المجازى والمعنى الحقيقي غير المشابهة بل كانت نفس المشابهة كما في اطلاق لفظ الاسد على الرجل الشجاع (و) ذلك اللفظ الذى كانت العلاقة بين معناه الاصلى والمجازى المشابهة (استعارة) فالمسمى بالاستعارة على هذا هو نفس اللفظ الذى استعمل في غير معناه الاصلى للمشابهة ولذلك تعرف الاستعارة بانها هي اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى للعلاقة التى هي المشابهة كما في قولنا رأيت أسدا يرمى فانه استعمل في الرجل الشجاع للمشابهة بينه وبين الحيوان المفترس المعلوم في الجراة واطلاق لفظ الاستعارة على اللفظ المستعار من المعنى الاصلى للمجاز من اطلاق المصدر على المفعول كالنسج بمعنى النسوج وأصل الاطلاق التجوز ثم صار حقيقة عرفية (وكثيرا ما تطلق الاستعارة) في العرف أيضا على غير اللفظ المستعار الذى هو المفعول وذلك بأن يطلق لفظها (على استعمال اسم المشبه به في المشبه) وعلى هذا يكون مطلقا على فعل التكم الذى هو المصدر وهو الاستعمال وذلك هو الاقرب الى الأصل في الاطلاق وبرعاية هذا الاطلاق أعنى اطلاقه على المعنى المصدرى يصح الاشتقاق من لفظ الاستعارة كما هو شأن كل مصدر بخلاف اطلاق لفظ الاستعارة على نفس اللفظ المستعار فانه لا يصح فيه الاشتقاق لان المفعول لا يشتق منه اذ هو بمثابة الجوامد

قسم المجاز خمسة أقسام خال عن الفائدة وقد ذكره المنصف في الايضاح قسمان المرسل وستكم عليه ومجاز في حكم الكلمة بالزيادة أو النقص وقد ذكره المنصف في آخر الكلام على المجاز وعقلى وقد ذكره في علم المعانى والى مرسل مفيد واستعارة وهما المذكوران هنا والالف واللام في قوله المجاز يحتمل أن تعود الى المجاز بنوعيه المفرد والمركب ويحتمل أن تعود الى المفرد فقط وهو ظاهر عبارته لانه قدم هذا التقسيم على الكلام في المجاز المركب وسيا فى الكلام في تقسيم المجاز المركب لهذين القسمين في موضعه ان شاء الله تعالى وعلى تقدير أن يريد بالمجاز المجاز المفرد قال انه ينقسم الى مرسل وغيره فالمرسل ما كانت علاقته غير المشابهة وغير المرسل ما كانت علاقته المشابهة وغير المرسل يسمى استعارة وقيل المجاز والاستعارة مترادفان على معنى واحد حكاه عبد اللطيف البغدادي والمشهور الاول فالاستعارة مجاز مفرد علاقته مشابهة معناه بما هو موضوعه والمرسل مجاز مفرد علاقته غير مشابهة معناه بما هو موضوعه له هكذا قال المنصف وهو مخالف لكلام السكاكى وللتحقيق فقد قدمنا أن التحقيق وهو مقتضى كلام السكاكى أن العلاقة اذا كانت المشابهة ولم تقصد المبالغة فلا يكون ذلك استعارة وان قصدت المبالغة كان استعارة وكثيرا ما تطلق الاستعارة على استعمال اسم المشبه به في المشبه فيقال الاستعارة استعمال اللفظ وهو توسع فان المجاز هو اللفظ المستعمل لا الاستعمال وهذا ليس خاصا بالاستعارة بل كثيرا ما يطلق المجاز على استعمال اللفظ في غير موضوعه فلو ذكر المنصف هذا التوسع في المجاز بجملته لكان أصوب (قوله فهما) أى اذا أردنا بالاستعارة الاستعمال فلا بد لهما من

اللفظ الاصلى \* واعلم أن ما ذكره المنصف من أن الاستعارة قسم من المجاز وقسيمة للمرسل منه هذا اصطلاح البيانين وأما الاصوليون فيطلقون الاستعارة على كل مجاز فلا تغفل عن تخالف الاصطلاحين كيلا تقع في العنت اذا رأيت مجازا مرسلا أطلق عليه الاستعارة قاله الفخرى (قوله رأيت أسدا يرمى) كأنه قال رأيت رجلا يشبه الأسد يرمى بالنشاب فقد استعمل لفظ أسد في الرجل الشجاع والعلاقة هي المشابهة في الشجاعة والفريضة هي قوله يرمى واطلاق لفظ استعارة على اللفظ المستعار من المعنى الاصلى للمعنى المجازى من اطلاق المصدر على المفعول كالنسج بمعنى النسوج وأصل الاطلاق التجوز ثم صار حقيقة عرفية (قوله وكثيرا ما تطلق الاستعارة) أى وكثيرا ما يطلق في العرف لفظ الاستعارة والمراد أن هذا كثير في نفسه لا بالقياس الى المعنى السابق حتى يكون المعنى السابق

أقل (قوله على فعل التكم) أعنى المعنى المصدرى لاعلى اللفظ المستعار

كما ذكره قبل (قوله اسم المشبه به) أى لفظه ليشمل استعارة الفعل والحرف فمراده بالاسم ما قابل المسمى لا ما قابل الفعل والحرف

ويصح

و يصح منه الاشتقاق (فهما) أى المشبه به والمشبه (مستعار منه ومستعار له واللفظ) أى لفظ المشبه به (مستعار)

بخلاف المصدر واذ اصح الاشتقاق من لفظ الاستعارة على ارادة المعنى المصدرى به فيشتق منه لمعلقاته وهى المشبه به والمشبه واللفظ والمستعمل للفظ فيقال للمشبه مستعار له لأنه هو الذى أتى باللفظ الذى هو لغيره وأطلق عليه فصار كالانسان الذى استعير له الثوب من صاحبه وألبسه و يقال للمشبه به مستعار منه اذ هو كالانسان الذى استعير منه ثوبه وألبسه غيره حيث أتى منه بلفظه وأطلق على غيره و يقال للفظ مستعار لأنه أتى به من صاحبه لغيره كاللباس المستعار من صاحبه للابسه و ينبغي أن يقال على هذا للانسان المستعمل للفظ فى غير معناه الأسمى مستعير لأنه هو الآتى باللفظ من صاحبه كآلاتى باللباس من صاحبه ولكن هذا الاشتقاق أعنى الاشتقاق للمستعمل لم يجز به العرف والى هذا أشار بقوله (فهما) أى المشبه به والمشبه يقال فيهما (مستعار منه ومستعار له) تشبيها للاول بصاحب الثوب والثانى بلبسه من صاحبه كما بينا (واللفظ) أى لفظ المشبه به يقال فيه (مستعار) تشبيها له باللباس المستعار من صاحبه لغيره كما بينا وهذا العلم أنه فى هذا الاطلاق أيضا مجاز صار حقيقة عرفية وعلى هذا فهو مشترك عرفى والاول أكثر وهو الذى يجزى فى التعريف فان قيل ما موجب كون المعنى المجازى لا بد فيه من علاقة بينه وبين المعنى الأسمى ولم لا يصح أن يطلق اللفظ على غير معناه الأسمى بلا علاقة و يكتفى فيه بالقرينة الدالة على المراد فلناطلاق اللفظ على غير معناه الأسمى ونقله على أن يكون الاول أصلا والثانى فرعاً تشرىك بين المعنيين فى اللفظ وتفرع لاحد الاطلاقين على الآخر وذلك يستدعى وجها لتخصيص المعنى الفرعى بالتشريك والتفرع دون سائر المعانى وذلك الوجه هو المناسبة والافلا حكمة فى التخصيص فيكون تحكما ينافى حسن التصرف فى التأصيل والتفرع ولا يقال المشترك لا مناسبة فيه فيكون تحكما لانا نقول لا تفرع فيه ولا تشرىك بالقصد الأولى وأيضا من حكمة الوضع أمران أحدهما الرمز الى المعنى باللفظ مع ضرب من الحفاء فى الدلالة عند الحاجة للاخفاء والآخر الاشارة اليه به مع الوضوح فيها عند اقتضاء المقام للوضوح وهذا المقصد انما يكون فى رعاية الانتقال من معنى لاخر لان فيه يتصور الحفاء تارة دون أخرى كما تقدم وانما ينتقل من معنى لآخر وبينه وبينه مناسبة والمناسبة هى العلاقة فوضع المجاز لاعتبار العلاقة لافادة هذا المقصد فان قيل الانتقال فى المجاز من معنى لاخر لمناسبة قديعى ظهوره فى المرسل لان فيه الانتقال من ملابس للابسه على ما أتى وذلك بأن يختلج فى صدر السامع المعنى الأسمى عند اختطاف اللفظ ثم ينصرف بالقرينة الى غيره ويجد أقرب الاشياء اليه ملابسة المعنى بالقرينة فالملابسة صححت الاستعمال وأعانت على الفهم لانه كثيرا ما يلتفت الذهن الى ما فى أطراف الشئ والقرينة أعانت أيضا على الفهم وأكده وعينت المراد وأما مجاز الاستعارة مما بمعنى الانتقال فيه فانك ان استعملت الأسد لم ينتقل منه الى الرجل الشجاع من حيث انه رجل شجاع اذ ليس لازما للاسد وملابسه وانما ينتقل منه الى وصف الشجاع ولم يقصد اذ لا مشابهة بينه وبين معروضه ولو قصد كان من المجاز المرسل قلنا الانتقال من الاسد الى زمه الذى هو نفس الشجاع الذى هو عارضه ولازمه ولما كان ملابساً أيضا وعارضا للرجل انتقل منه الى الرجل الموصوف لانه لا يراد هنا اللزوم

مستعار ومستعار منه ومستعار له والمستعار منه المشبه والمستعار له المشبه واللفظ و يشق المستعار له منه أى من الاستعارة لانها معنى يصح الاشتقاق منه أما اذا أطلقنا الاستعارة على اللفظ فلا يشق منه مستعار له ولا مستعار منه ولا مستعار لكونه اسما للفظ لا لا يحدث كذا قال المصنف وأيضا فان

فيسمى المشبه به مستعارا منه والمشبه مستعارا له واللفظ مستعارا وعلى الاول لا يشتق منه لكونه اسما للفظ لا لا يحدث

(قوله و يصح منه الاشتقاق) أى و يصح الاشتقاق من لفظ الاستعارة على اطلاقها بالمعنى المصدرى كما هو شأن كل مصدر فيقال المتكلم مستعير والمشبه به مستعار له والمشبه مستعار له ولفظ المشبه به مستعار بخلاف اطلاق الاستعارة على نفس اللفظ المستعار فانه لا يصح منه الاشتقاق لان اسم المفعول لا يشتق منه (قوله أى المشبه به) وهو معنى الاسد مثلا والمشبه وهو معنى الرجل مثلا وقوله أى لفظ المشبه به كلفظ الاسد مثلا وقوله مستعار أى لمعنى المشبه

✦ الضرب الاول المرسل وهو ما كانت العلاقة بين ما استعمل فيه وما وضع له ملازمة غير التشبيه كاليد اذا استعملت في النعمة لان من شأنها ان تصدر عن الجارحة ومنها اتصل الى المقصود بها ويشترط أن يكون في الكلام إشارة الى المولى لها فلا يقال انعت اليد في البلد أو اقتنيت يدا كما يقال انعت النعمة في البلد أو اقتنيت نعمة وإنما يقال جات يده عندي وكثرت أيادي له لدى ونحو ذلك ونظير هذا قولهم في صفة راعي الابل ان له عليها اصبعاً أرادوا أن يقولوا له عليها أثر حذق فدلو عليه بالاصبع لانه ما من حذق في عمل يد الا وهو مستفاد من حسن تصرف الاصابع واللفظ في رفعها ووضعها كما في الحظ والنقش وعلى ذلك قيل في تفسير قوله تعالى بلى قادرين على أن نسوي بنانه أي نجعلها كخف البعير فلا يتمكن من الاعمال اللطيفة فأرادوا بالاصبع الأثر الحسن حيث يقصد الإشارة الى حذق في الصنعة لا مطلقاً حتى يقال رأيت أصابع الدار وله اصبع حسنة واصبع قبيحة على معنى أثر حسن وأثر قبيح ونحو ذلك وينظر الى هذا قولهم ضربته سوطاً لانهم عبروا عن الضربة الواقعة بالسوط (٣٢) باسم السوط فجعلوا أثر السوط سوطاً وتفسيرهم له بقولهم المعنى ضربته

ضربة بالسوط بيان لما كان الكلام عليه في أصله ونظير قولنا له على يدقول النبي صلى الله عليه وسلم لأزواجه أسرعكن لحوقاً ويروى لحاقاً في أطولكن يدا وقوله أطولكن نظير ترشيح الاستعارة ولا بأس أن يسمى ترشيح المجاز والمعنى بسط اليد بالعطاء وقيل قوله أطولكن من الطول بمعنى الفضل يقال لفلان على فلان طول أي فضل فاليسد على هذين الوجهين بمعنى النعمة ويحتمل أن يريد أطولكن يدا بالعطاء أي أمدكن خذف قوله بالعطاء للعلم به

(قوله لانه) أي لفظ المشبه به وقوله من أحد هو المعنى المشبه به وقوله فألبس غيره هو المعنى المشبه بالتشبيه

لانه بمنزلة اللباس الذي استعير من أحد فألبس غيره ( والمرسل ) وهو ما كانت العلاقة غير المشابهة ( كاليد ) الموضوعه للجارحة المخصوصة اذا استعملت ( في النعمة ) لكونها

العقل بل مطلق الملابس الصحيحة لمطلق الانتقال ولو في أحيان ذلك كاف في الاعانة على فهم المراد مع القرينة فصار وجه شبه في التشبيه المبني عليه الاستعارة كالألة للانتقال في مجاز الاستعارة فلي تأمل ثم أشار الى أمثلة المرسل والى أنواع علاقته فقال ( والمرسل ) الذي تقدم أنه هو المجاز الذي ليست علاقته المشابهة ( كاليد ) التي وضعت في الاصل للجارحة المعلومة فانها تستعمل مجازاً مرسل ( في النعمة ) والعلاقة كون اليد كالعلة الفاعلية للنعمة في أن العلة الفاعلية يترتب عليها المفعول وجوداً كما يترتب وصول النعمة الى المقصود بها عن حركة اليد ويترتب وجودها بوصف كونها نعمة على الغير بالفعل ولا شك في تحقق الملابس بين العلة الفاعلية ومفعولها المقتضية للانتقال وكذا ما هو مثلها في الترتب فان المترتب على الشيء ينتقل الذهن منه اليه وإنما قلنا هو كالعلة الفاعلية ولم نقل هي نفس العلة لان المترتب عليه وصف اليد وحركتها لانفس اليد والمترتب أيضاً وصول النعمة وانصافها بكونها نعمة لانفس وجودها في ذاتها لكن الملابس الفهمية موجودة كما لا يخفى في الترتب الوصفي كما في الذاتي ويحتمل أن تعتبر اليد للنعمة كالعلة الصورية اذ بها تظهر كما يظهر المفعول بصورته أو كالعلة المنادية لترتيبها على اليد كما يترتب الشيء من مادته وعلى كل حال فالعلاقة هنا تعود الى السببية الفاعلية أو

المجاز لا يشق منه كما صرح به جماعة وان كان لنافية نظر وأيضاً فان اللفظ سميناه استعارة فكيف نسميه مستعاراً ص ( والمرسل كاليد الخ ) ش شرع في تقسيم المرسل وهو ما بينه وبين موضوعه علاقة غير المشابهة وينبغي أن يقال غير المبالغة في المشابهة كما سبق ومثله المصنف باطلاق اليد على النعمة والقدرة أي على النعمة تارة وعلى القدرة أخرى ولم يبين المصنف العلاقة في هذا الاطلاق ويظهر أنها اذا أطلقت على القدرة من اطلاق السبب على السبب واذا أطلقت على النعمة كذلك لان اليد سبب النعمة أو من اطلاق المحل على الحال لان اليد محل النعمة ومنها تحصل وهي سبب القدرة على البطش

بمنزلة

بين المعاني والاستعارة للالفاظ والحاصل أنك اذا قلت رأيت أسداً رمي فقد شبه الرجل الشجاع بالحيوان

المفترس واستعير اسم المشبه به للمعنى المشبه وهو ذات الرجل الشجاع مستعار له لانه هو الذي أتى باللفظ الذي اغيره وأطلق عليه فصار كالانسان الذي استعير له الثوب من صاحبه وألبسه ويقال للمعنى المشبه به وهو الحيوان المفترس مستعار منه اذ هو كالانسان الذي استعير منه ثوبه وألبسه غيره من حيث انه أتى بلفظه وأطلق على غيره ويقال للفظ أسد مستعار لأنه أتى به من صاحبه لغيره كاللباس المستعار من صاحبه لالبسه ويقال للانسان المستعمل للفظ في غير معناه الأصلي مستعير لأنه هو الآتى باللفظ من صاحبه كآتى باللباس من صاحبه (قوله كاليد في النعمة) أي كافظ اليد اذا استعمل في النعمة مثل كثرت أيادي فلان عندي وجلت يده لدى ورأيت أيادي عمته الوجود فاطلاق اليد على النعمة فيما ذكر مجاز مرسل من اطلاق اسم السبب على مسببه لان اليد سبب في صدور النعمة ووصولها الى الشخص المقصود بها (قوله لكونها) أي اليد بمعنى الجارحة لا بمعنى اللفظ فمعية استخدام

وكاليد أيضا اذا استعملت في القدرة لان أكثر ما يظهر سلطانها في اليدو بها يكون البطش والضرب والقطع والاخذ والدفع والوضع والرفع وغير ذلك من الأفعال التي تنبى عن وجوه القدرة ومكانها وأما اليد في قول النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم فهو استعارة والمعنى أن مثلهم مع أكثرتهم في وجوب الاتفاق بينهم مثل اليد الواحدة فكما لا يتصور أن يتخذ بعض أجزاء اليد بعضا وأن تختلف بها الجهة في التصرف كذلك سبيل المؤمنين في تعاضدهم على الشركين لان كلمة التوحيد جامعة لهم وكلاوية

(قوله بمنزلة العلة الفاعلية) أي لكون الاعطاء صدر منها وانما لم تكن علة فاعلية حقيقة لان العلة الفاعلية في الحقيقة الشخص المعطى واليد آلة للاعطاء كذا قرر بعض الأشياخ وفي ابن يعقوب أن العلاقة في اطلاق اليد على النعمة كون اليد كالعلة الفاعلية للنعمة من جهة أن العلة الفاعلية يترتب عليها وجود المفعول كما يترتب وصول النعمة الى المقصود بها (٣٣) على حركة اليد ويترتب وجودها

بوصف كونها نعمة على حركة اليد والوصول للغير بالفعل ولاشك في تحقق الملازمة بين العلة الفاعلية ومفعولها مقتضية للانتقال وكذا ما هو مثلها في الترتيب فان المترتب على الشيء ينتقل الذهن منه اليه وانما قلنا هو كالعلة الفاعلية ولم نقل نفس العلة لان المترتب عليه وصف آخر غير اليد وهو حركتها لانفسها والمترتب أيضا وصول النعمة واتصافها بكونها نعمة لانفس وجودها فالعلاقة هنا ترجع الى السببية الفاعلية (قوله وكاليد في القدرة) أي وكاليد اذا استعملت في

بمنزلة العلة الفاعلية للنعمة لان النعمة منها تصدر وتصل الى المقصود بها (و) كاليد في (القدرة) لان أكثر ما يظهر سلطان القدرة يكون في اليدو بها تكون الأفعال الدالة على القدرة من البطش والضرب والقطع والاخذ وغير ذلك (والرواية) التي هي في الأصل

الصورية أو المادية قيل ان التجوز في اليد عن النعمة يشترط فيه الإشارة الى المنعم فيقال لزيد يد عندى ولا يقال في البلد يد وورد عليه أن الإشارة الى المنعم ان كان لكونه قرينة لم يختص ذكر المنعم بكونه قرينة وان كان لشيء آخر فلا وجه لصحة أن يقال عندى الأيدي التي لا يقيم لها بالشكر من غير ذكر المنعم ويكون مجازا قطعاً (و) كاليد أيضا اذا استعملت في (القدرة) فانها فيها مجاز مرسل وذلك لان آثار القدرة وسلطانها تظهر باليد غالباً مثل البطش والضرب والقطع والاخذ وغير ذلك كالدفع والمنع فينتقل من اليد الى الآثار الظاهرة بها ومن الآثار الى القدرة التي هي أصلها فهي مجاز عن الآثار والآثار يصح اطلاقها مجازا عن القدرة ولا مانع من انبناء تجوز على آخر تقديراً فالعلاقة كون اليد كالعلة الصورية للقدرة وآثارها اذ لا تظهر الا بها كما لا يظهر المصور الابصوريته أو كون القدرة كالعلة المادية لآثار اليد لانها أصلها كالمادة للصورة ولاشك أن العلة تستلزم معلولها في الجملة ويفهم منها أو تفهم منه فكذا ما هو بمنزلة أحدهما في الترتيب المقتضى للانتقال والفهم وان لم تكن هنا علة مادية ولا صورية لاستقلال كل من القدرة واليد والآثار في حقيقة ذاته فقد عادت العلاقة هنا أيضا الى معنى السببية (و) ك(الرواية) التي وضعت في الأصل للبعير الذي يحمل الزادة وهي سقاء

ونحوه قال في الايضاح ويشترط أن يكون في الكلام إشارة الى المولى لها فلا يقال اتسعت اليد في البلد أو اتسعت يدا كما يقال اتسعت النعمة وافتتحت نعمة وانما يقال جلت يده عندى وكثرت أيديه لدى وفيما

(٥ - شروح التلخيص - رابع) القدرة كما في قولك للامير يد أي قدرة فان استعمالها فيها مجاز مرسل وذلك لان آثار القدرة تظهر باليد غالباً مثل الضرب والبطش والقطع والاخذ والدفع والمنع فينتقل من اليد الى الآثار الظاهرة بها ومن الآثار الى القدرة التي هي أصلها فهي مجاز عن الآثار من اطلاق اسم السبب على السبب والآثار يصح اطلاقها مجازا على القدرة من اطلاق اسم السبب على السبب ولا مانع من بناء مجاز على مجاز آخر تقديراً فالعلاقة في اطلاق اليد على القدرة كون اليد كالعلة الصورية للقدرة وآثارها اذ لا تظهر القدرة وآثارها الا باليد كما لا يظهر المصور الابصوريته فالعلاقة هنا الى معنى السببية (قوله لان أكثر ما يظهر سلطان القدرة) ما صدرية أي لان أكثر ما يظهر سلطان القدرة أي سلاطنتها وتأثيرها وقوله في اليد أي باليد (قوله وبعدها) أي باليد تكون الأفعال الدالة على القدرة أي غالباً بدليل قوله السابق أكثر وهذا عطف تفسير لما قبله وحاصله أن الأفعال الدالة على القدرة لما كانت لا تظهر الا باليد صارت القدرة وآثارها كل منهما لا يظهر الا باليد وان كان ظهور أحدهما مباشرة والآخر بواسطة وحيث كان كل منهما لا يظهر الا باليد صارت اليد كالعلة الصورية لها وهذا كله بناء على أن المراد بالقدرة الصفة التي تؤثر في الشيء عند تعلقها به وأما اذا أريد بها أثرها كما قال الكمال بن أنى شريف فالعلاقة حينئذ السببية في الجملة اذ قد اطلق اسم السبب وهو اليد وأريد بالسبب وهو الآثار الصادرة عنها (قوله وغير ذلك) كالدفع والمنع

للمزادة مع كونها للبعير الحامل لها الحمل ايها والحلف في البعير مع كونه لمتاع البيت لملهاياه وكالسماء في الغيث كقولهم أصابتنا السماء  
لكونه من جهة المظلة وكالا كاف في قول الشاعر \* يا كلن كل ليلة إكافا \* أي علفا بمن الا كاف وهذا الضرب من المجاز يقع  
على وجوه كثيرة غير ما ذكرنا \* منها تسمية الشيء باسم جزئه

(قوله اسم للبعير الذي يحمل المزايدة) الذي في الصحاح الراوية البعير والبغل والحمار الذي يستقى عليه والعامية تسمى المزايدة راوية وذلك  
جائز على الاستعارة اه فقول الشارح اسم للبعير لا مفهوم له (قوله المزايدة) بفتح الميم والجمع مزاييد والمراد بها كما في شرح السيد على  
الفتاح ظرف الماء الذي يستقى به على الدابة التي تسمى راوية وقال أبو عبيد المزايدة سقاء من ثلاثة جلود تجمع أطرافها طلبا لتحملها  
كثرة الماء فهي سقاء الماء خاصة وأما المزود بكسر الميم فهو الطرف الذي يجعل فيه الزاد أي الطعام المتخذ للسفر وجمعه مزود والراوية  
الذي هو اسم للدابة الحاملة للماء انما يستعمل عرفا في المزايدة في المزود كما في سم وابن يعقوب فاذا علمت مغايرة المزايدة للمزود تعلم أن تفسير  
الشارح المزايدة بالمزود غير صحيح (قوله حاملها) أي مجاور لها عند الحمل فسميت المزايدة راوية له لجواره والمتجاوزان ينتقل من أحدهما  
للاخر (قوله بمنزلة العلة المادية) عطف (٣٤) على قوله حاملها أي والعلاقة كون البعير حاملها وكونه بمنزلة العلة المادية

لها وهذا إشارة الى علاقة  
أخرى وهي مطلق السببية  
كما قبلها بأن يجعل البعير  
بمنزلة العلة المادية للمزايدة  
لانه لا وجود لها بوصف  
كونها مزايدة في العادة الا  
يحمل البعير لها فصار  
توقفها بهذا الوصف على  
البعير كتوقف الصورة  
على المادة في أن لا وجود  
لأحدهما الا مع صاحبه  
والتوقف في الجملة يصحح  
الانتقال والفهم وانما  
قال بمنزلة العلة الخ لان  
العلة المادية ما يكون  
الشيء معه بالقوة كالخشب  
للسرير فان الصورة السريرية  
موجودة مع الخشب

اسم للبعير الذي يحمل المزايدة اذا استعملت (في المزايدة) أي المزود الذي يجعل فيه الزاد أي الطعام المتخذ  
للسفر والعلاقة كون البعير حاملها وبمنزلة العلة المادية ولما أشار بالمثل الى بعض أنواع العلاقة أخذ  
في التصريح ببعض الآخر من أنواع العلاقات فقال (ومنه) أي من المرسل (تسمية الشيء باسم جزئه)

من ثلاثة جلود تجمع أطرافها طلبا لتحملها كثرة الماء فانها مجاز مرسل اذا استعملت (في المزايدة) التي  
هي سقاء الماء ولا تستعمل الراوية الا فيه والجمع مزاييد كسطيحة وسطائح وزنا (١) ومعنى وأما المزود  
الذي هو إناء الطعام للسفر وجمعه مزود فلا يستعمل فيه الراوية الذي هو اسم البعير الحامل  
للماء والعلاقة كون البعير حاملا مجاور لها عند الحمل والمتجاوزان ينتقل من أحدهما الى الآخر  
ويحتمل أن ترد هذه العلاقة الى مطلق السببية كما قبلها بأن يجعل البعير بمنزلة العلة المادية للمزايدة  
لان المزايدة لا وجود لها بوصف كونها مزايدة في العادة الا يحمل البعير لها فصار توقفها بهذا الوصف  
على البعير كتوقف الصورة على المادة في أن لا وجود لأحدهما الا مع صاحبه والتوقف في الجملة  
يصحح الانتقال والفهم ولما أشار بالمثل الى بعض أنواع العلاقة وهي ما يكون كالعلاقة السببية  
في التوقف والانبناء على مقررناه شرع في التصريح ببعض أنواع العلاقة البيانية فقال (ومنه)  
أي ومن المجاز المرسل ما كانت علاقته ملابسة الجزء للكل وهو قسمان أحدهما (تسمية الشيء  
باسم جزئه) وثانيهما العكس أعني تسمية الجزء باسم الكل ولا يخفى ما في العبارة من التسامح لان

ذكره نظر لان كل مجاز فلا بد له من قرينة كما سبق فلاحاجة الى تقييد هذا النوع ثم الإشارة الى المولى لها  
لا يتعين بل بد كرقرينة ما فقد تحصل القرينة من غير إشارة الى المولى كقولك رأيت يد اعمت الوجود

في

بالقوة والبعير وان كان محصلا للمزايدة من حيث وصفها فهي من حيث هذا

الوصف معه بالقوة لكن المزايدة لم تحمل منه بحيث يكون جزءا لها (قوله بالمثل) أل جنسية (قوله الى بعض أنواع العلاقة) قيل  
انها تعتبر وصف للنقول عنه كما في الأمثلة وهو التحقيق وقيل تعتبر وصف للنقول اليه وقيل انها تعتبر وصفا لها معا (قوله أخذ في  
التصريح ببعض الآخر) أي وان صرح في ذلك الآتي بما يشمل بعض ما ذكره أولا فان حاصل العلاقة في اليدا اذا استعملت في النعمة  
والقدرة السببية في الجملة وهذا داخل في قوله الآتي أو باسم سببه الا أن يقال ان السببية الآتية غير المتقدمة لان المتقدمة سببية  
نزيلية بخلاف الآتية فانها حقيقية

(١) قول ابن يعقوب وزنا هكذا في الأصل ولا مشابهة بينهما في الوزن فان مزايدة مفعلة ومزاييد مفاعل وسطيحة فعيلة وسطائح مفاعل  
كتبه مصححه

كالعين في الر بيثة لكون الجارحة المخصوصة هي المقصود في كون الرجل ر بيثة اذ ما عداها لا يعني شيئا مع فقد هافصارت كأنها الشخص كله وعليه قوله تعالى قم الليل الا قليلا أى صل ونحوه لانتم فيه أبدا أى لاتصل وقول النبي عليه السلام من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه أى من صلى

(قوله في هذه العبارة نوع من التسامح) أى لان ظاهرها أن المجاز نفس تسمية الشيء باسم جزءه مع أن المجاز هو اللفظ الذي كان للجزء وأطلق على الكل للإباسة لکن لما كان السبب في كون ذلك اللفظ مجازا تسمية الكل به مع كونه اسما لجزئه تجوز في جعل التسمية من المجاز (قوله والمعنى) أى المراد من هذه العبارة (قوله أن في هذه التسمية مجازا) (٣٥) في معنى مع أى أن مع هذه التسمية مجازا أى

أن هذه التسمية يصاحبها المجاز المرسل فالجواز المرسل صاحب لتلك التسمية لا أنه واقع فيها كما هو ظاهر الشارح ولا أنه نفس التسمية كما هو ظاهر المصنف ويمكن أن يوجه كلام المصنف أيضا بحذف المضاف أى ومن وجوه المجاز المرسل وطرقه تسمية الخ (قوله وهو اللفظ الخ) أى والمجاز المرسل المصاحب لتلك التسمية هو اللفظ الموضوع لجزء الشيء عند اطلاقه على نفس ذلك الشيء \* واعلم أنه لا يصح اطلاق اسم كل جزء على الكل وانما يطلق اسم الجزء الذي له مزيد اختصاص بالكل بحيث يتوقف تحقق الكل بوصفه الخاص عليه كالرقبة والرأس فان الانسان لا يوجد بدونها بخلاف اليد فانه لا يجوز اطلاقها على الانسان وأما اطلاق العين على الر بيثة فليس من

في هذه العبارة نوع من التسامح والمعنى أن في هذه التسمية مجازا امرسلا وهو اللفظ الموضوع لجزء الشيء عند اطلاقه على نفس ذلك الشيء (كالعين) وهي الجارحة المخصوصة (في الر بيثة) وهي الشخص الرقيب والعين جزء منه ويجب أن يكون الجزء الذي يطلق على الكل مما يكون له من بين الاجزاء مزيد ظاهرها أن المجاز نفسه هو تسمية الشيء باسم الجزء وقد علمت أن المجاز هو اللفظ الذي كان للجزء وأطلق على الكل للإباسة ولكن لما كان سبب كونه مجازا معتبرا تسمية الكل به لكونه اسما لجزئه تجوز في جعل التسمية نفس المجاز فالاول وهو الذي صح كونه مجازا انما هي باعتبار كونه اسما للكل لكونه اسما لجزئه (كالعين) التي هي الجارحة المخصوصة في أصلها فانها تستعمل مجازا مرسلا (في الر بيثة) والر بيثة اسم الشخص الرقيب والعين جزء منه وقد اطلق اسم جزئه عليه ولكن لا يصح اطلاق كل اسم جزء على الكل وانما يطلق اسم الجزء الذي له مزيد اختصاص بتحقيق ماصار به ذلك الكل حاصل بوصفه الخاص فان الر بيثة انما تحقق كونه شخص رقيبا بالعين اذ لولاها انتفت عنه الرقبية فلذلك يقال فيه يجب قتل العين واتخاذ الحذر منه ولا يقال يقتل يدولا يقتل رجل مراداهما الرقيب وقيل ان الاسناد الى العين لهذا المعنى من المجاز العقلي وان جعل الكل ينسب الى الجزء لكثرة وقد تحصل الإشارة الى المولى ولا قرينة تصرف الى المجاز كقولك يعجبني يدي ويؤتمن المصنف بقوله جلت يده عندي فيه نظر لان ذلك ليس فيه ما يعين المجاز اذ لا مانع أن تقول جلت يده عندي مریدا الجارحة وأما كثرت أياديه عندي ففيه قرينة تصرف الى المجاز ولكن ليست الإشارة الى المولى بل لفظ كثرت بالهاء الثلاثة لان الجارحة لا تكثر وكذلك لفظ الايادي اذ قلنا ان اليد بمعنى النعمة يجمع على أياد ويعنى الجارحة على أيدي \* قال المصنف وأما قوله صلى الله عليه وسلم المؤمنون تسكافأداؤهم ويسمى بذمتهم أداناهم وهم يد على من سواهم فهو استعارة أى هم مثل اليد وما قاله هو الصواب على ما اختاره لأنه لا يحسن منه لانه يرى أن مثل ذلك تشبيه لاستعارة الأيدي بقوله استعارة أنه ليس بمجاز مرسل ونظير اطلاق اليد على القدرة اطلاق اليمين وقد ادعى ذلك في قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه وليس كذلك بل هو استعارة بالتخييل واليه أشار الزمخشري بجعله ذلك خارجا عن الحقيقة وعن المجاز أى المجاز المرسل والغرض من قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه اذا أخذ بجملته ومجموعه تصوير عظمته تعالى والتوقيف على كنهه جلاله لا غير من غير ذهاب بالقبضة ولا باليمين الى جهة حقيقية أو جهة مجازية فان السامع لذلك اذا كان له فهم يقع على الزبدة والخلاصة التي هي الدلالة على القدرة الباهرة وأن الافعال العظيمة التي تتحير فيها الاذهان هينة عليه هو ان لا يوصل السامع الى الوقوف عليه الا بما تؤديه هذه العبارة من

حيث انه انسان بل من حيث انه رقيب ومن المعلوم أن الر بيثة انما تحقق كونه شخص رقيبا بالعين اذ لولاها لاتفتت عنه الرقبية والى هذا أشار الشارح بقوله ويجب الخ (قوله وهي الجارحة المخصوصة) أى بحسب أصل وضعها (قوله في الر بيثة) أى فانها تستعمل مجازا مرسلا في الر بيثة مأخوذ من ر بأذا أشرف (قوله وهي الشخص الرقيب) أى السمي بالجاسوس الذي يطلع على عورات العدو (قوله والعين جزء منه) أى فقد اطلق اسم جزئه عليه لعلاقة الجزئية (قوله مما يكون) أى من الأجزاء التي يكون لها مزيد اختصاص بالمعنى الذي يقصد من الكل كالاطلاع في هذا المثال حالة كونه متجاوزا غيره من الأجزاء

اختصاص بالمعنى الذى قصد بالكل مثلا لا يجوز اطلاق اليد أو الاصبع على الريثة (وعكسه) أى  
ومنه عكس المذكور يعنى تسمية الشيء باسم كاه (كالاصابع) المستعملة (فى الانامل) التى هى أجزاء  
من الاصابع

الملائمة وفيه بعد (و) أما (عكسه) أى عكس ما كان فى تسمية الشيء باسم جزئه وهو ما كان فى تسمية  
الجزء باسم الكل (كالاصابع) الموضوعه للاعضاء المعلومه فانها تستعمل (فى) أجزائها التى هى  
(الانامل) مجازا مرسلًا كقوله تعالى يجعلون أصابعهم أى أنامل أصابعهم للعلم بأن جعل الاصابع بتأثيرها  
فى الآذان غير واقع وقيل ان هذا من باب نسبة الفعل (١) الذى فى نفس الامر للكل لجزئه ولا يسمى  
مجازا كقولك ضربت زيدًا ومسحت بالمنديل فلا يكون مجازا ولولم تضرب كلاً ولا مسحت بالكل وفيه

التخييل ولا ترى بابا فى علم البيان أدق ولا أظف من هذا الباب ولا أنفع وأعون على تعاطى تأويل  
المشبهات وما أتى من زل الامن قلة عنايتهم بالبحث والتنقيح حتى يعلموا أن فى عداد العلوم الدقيقة علما  
لو قدر وه حق قدره لما خفى عنهم أن العلوم كلها مفتقرة اليه لا يحل عقدة من عقدها المؤر به ولا يفك  
قيودها المكره الا هو وكم من آية أو حديث قد ضيم وسيم الحسب بالتأويلات البعيدة لأن من تأول ليس  
من هذا العلم فى غير ولا نفي ولا يعرف قبيل من من دبر هذه نبذة من كلام الزمخشري ذكرتها الحسنها غير  
أنه وقع فى أثنائها وهم فانه ذكر أن سبب نزولها أن جبريل جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اذا  
كان يوم القيامة جعل الله السموات على اصبع والارضين على اصبع والماء والشجر على اصبع وجميع  
الخلائق على اصبع ثم يقول أنا الملك فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تصديقه ثم قرأ هذه الآية وهذا  
وهم من الزمخشري وتصحيح وانما القائل ذلك جبر من أخبار اليهود قصد بذلك التجسيم ولهذا رد عليه  
بقوله تعالى وما قدروا الله حق قدره وأما قوله فى الحديث تصديقه فهو مؤول إما على معنى التصديق  
بحسب اللفظ الذى له محمل صحيح وان لم يرد حقيقة التى أرادوها هم أو غير ذلك ومن اطلاق اليد بمعنى  
النعمة إخبار النبي صلى الله عليه وسلم أن أسرع أزواجه لحوقه أطولهن يدافأخذواقصبه يذرعونها  
وفى البخارى كانت سودة أطولهن يدا وفى مسلم فكانت أطولنايدا زينب وجمع بينهما بأنهما مجلسان  
فالمجلس الذى حضرته زينب غير المجلس الذى حضرته سودة وكانت سودة على الاطلاق أسرعهن  
لحوقه على أن فى جعله مجازا نظرا لجواز أن يكون كناية كذا قاله بعضهم وفيه نظر لان طول اليد الجارحة  
لامناسبة فيه لكثرة الصدقة كالمنااسبة فى طول النجاد لطول القامة وتطلق أيضا اليد على الانقياد كما  
يقال نزع يدهم من الطاعة وقوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون ويحمل النعمة والقدره  
والانقياد أى يعطوها صادرة عن نعمة حاصله منكم عليهم وهى ابقاء أرواحهم أو صادرة عن قوة واستعلاء  
لكم أو عن قوة لهم لانهم اذا أعطوا الجزية فقد تجاوزوا قوتهم الى الضعف وهو حسن أو عن انقياد  
وطاعة منهم \* ثم مثل المصنف أيضا للمجاز المرسل باطلاق الراوية على المزايدة فانها حقيقة فى الحامل لها  
فأطلق عليها وهو من مجاز المجاورة وظاهر كلام السكاكى أنهما من اطلاق السبب على السبب لان الراوية  
سبب لمل المزايدة \* ثم أخذ المصنف فى تعداد العلاقات وكان ينبغى أن يذكر هذه الأمثلة فى مواضعها  
فأشار الى النوع الاول بقوله ومنه أى ومن المرسل تسمية الشيء باسم جزئه أى اطلاق اسم جزء  
الحقيقة على الحقيقة كلها وقوله تسمية فيه نظر فان المجاز الاسم لا التسمية ومثاله اطلاق العين على  
الريثة فان الريثة اسم للشخص الجاسوس سمي عينا وهو اسم جزئه فأطلق الجزء على الكل  
وفيه نظر ان أحدهما أن العين اسم لجزء الانسان مطلقا لا بقيد كونه ريثة فلم يطلق اسم جزء  
الريثة عليه بل أطلق اسم جزء الانسان المطلق على الريثة اذ ليس فى قولنا للريثة عين ما يميزها عن عين

ومنها عكس ذلك نحو  
يجعلون أصابعهم فى  
آذانهم أى أناملهم وعلبه  
قوتهم قطعت السارق وانما  
قطعت يده

(قوله الذى يطلق على  
الكل الخ) وأما اطلاق اسم  
الكل على الجزء فلا يشترط  
أن يكون الجزء فيه بهذه  
المثابة

(١) قوله الذى فى نفس الامر  
للكل لجزئه هكذا فى الاصل  
ولعل الصواب من باب  
نسبة الفعل الذى فى نفس  
الامر للجزء الى كله فتأمل  
كتبه مصححه



\* ومنها تسمية السبب باسم السبب كقولهم رعينا الغيث أي النبات الذي سببه الغيث وعليه قوله عز وجل فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم سمي جزء الاعتداء اعتداء لانه مسبب عن الاعتداء وقوله تعالى ونبلوا أخباركم تجوز بالبلاء عن العرفان لانه مسبب عنه كأنه قيل ونعرف أخباركم وعليه قول عمرو بن كاثوم

ألا لا يجهلن أحد علينا \* فنجهل فوق جهل الجاهلينا

الجهل الأول حقيقة والثاني مجاز عبر به عن مكافأة الجهل وكذا قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها تجوز بلفظ السيئة عن الاقتصاص لانه مسبب عنها قيل وان عبر بها عماساء أي أحزن لم يكن مجاز لأن الاقتصاص محزن في الحقيقة كالجناية وكذا قوله تعالى ومكروا ومكر الله تجوز بلفظ المكر عن عقوبته لانه سببها قيل ويحتمل أن يكون مكر الله (٣٧) حقيقة لان المكر هو التدبير فيما يضر

الحصم وهذا محقق من الله تعالى باستدراجهم من نعمه مع ما أعد لهم من نعمه

في قوله تعالى يجعلون أصابعهم في آذانهم (وتسميته) أي ومنه تسمية الشيء (باسم سببه نحو رعينا الغيث) أي النبات

تسبب لان نسبة مطلق الجعل الى الاصابع كثيرا ما يراد به الكل فلولا الآذان لجرى على الأصل وأما نحو الضرب فلا يخلو من تصويره على الكل فجعل من باب الحقيقة والالم يخجل كلام عن مجاز غالبا وهو غيره \* الثاني أن العين لم تطلق على ما هو كل لها وهو الانسان مطلقا بل على انسان خاص فهو من اطلاق جزء الشيء على أخص من كله (ثم أقول) ان أراد المصنف أن العلاقة هي الجزئية ففيه نظر لانه لم يطلق العين على البيتة لانها جزء مطلقا لانها جزء مخصوص هو المقصود في كون الرجل بيتة وما عداها لا يعني شيئا مع فقدها كما صرح به في الايضاح وان أراد أن هذا فيه اطلاق الجزء على الكل والعلاقة ليست مطلقا الجزئية استقام لكنه بعيد من عبارته وعبارة غيره ونظير اطلاق العين على البيتة اطلاق الرقبة على الانسان في نحو قوله تعالى فتحرر بر رقبة ثم قديقال ما الذي صرف ذلك عن أن تكون علاقته المشابهة فيكون شبه الجزء بالكل ألا ترى الى قول المصنف في الايضاح صارت العين كأنها الشخص كله ولفظ كأن للتشبيه ولك أن تنقل هذا السؤال الى غالب الجواز المرسل وترده الى الاستعارة فاعتبره فيها ثم الذي يظهر أن البيتة لم يطلق عليه عين لانها جزء بل سمي عينا باسم مرسله لانه يشبه عين مرسله في الاطلاع على الحال كما يقال أرسلوا عينهم وبذلك تتضح الاستعارة فيه وأن يقال سمي البيتة عينا لانه يشبه العين أي عين من أرسله وان آيت الان تقول انه من اطلاق الجزء على الكل فقل سمي عينا من اطلاق اسم جزء المرسل على كله ويكون جعله عين من أرسله بمعنى هو الذي أرسله ومثل في الايضاح بقوله تعالى قم الليل فاطلق القيام وهو جزء الصلاة عليها لكونه أظهر أركانها وكذلك قوله تعالى لا تقم فيه أبدا وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من قام رمضان من قام ليلة القدر ومنه تسمية النافلة سبحة وقوله وعكسه اشارة الى القسم الثاني وهو اطلاق الكل على الجزء كاستعمال الاصابع في الأنامل في قوله تعالى يجعلون أصابعهم في آذانهم أي أناملهم دل عليه ان العادة أن الانسان لا يضع جميع أصابعه في أذنه ومنه قطعت السارق وانما قطعت يده ومثله الاصوليون بقوله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين أي الفاتحة (قوله وتسميته باسم سببه) اشارة الى القسم الثالث وهو تسمية الشيء باسم سببه نحو رعينا الغيث أي النبات فسمى النبات غيثا لان الغيث سبب النبات ومنه

(قوله يجعلون أصابعهم) أي أناملهم والقريضة استحالة دخول الاصابع بتأملها في الآذان وفيه مزيد مبالغة كأنه جعل جميع الاصابع في الآذان لتلايمع شيئا من الصواعق ويجوز أن يكون التجوز في الاسناد وأن يكون على حذف مضاف أي أمثلة أصابعهم وذكر بعضهم ان هذا من باب نسبة الفعل الذي في نفس الامر للجزء الى الكل ولا يسمى هذا مجازا كقولك ضربت زيدا ومسحت بالتمديد فلا يكون مجازا ولولم تضرب كله ولا مسحت بكاه وفيه تسبب لان نسبة مطلق الجعل للاصابع كثيرا ما يراد به الكل فلولا الآذان لجرى على الأصل

وأما نحو الضرب فلا يخلو من تصويره على الكل فجعل من باب الحقيقة والالم يخجل كلام عن مجاز غالبا وهو مذهب مردود \* تنبيه \* تكلم المصنف على استعمال اسم الكل في الجزء وسكت عن اسم الكل إذا استعمل في الجزئي هل يكون مجازا أيضا أم لا فذهب الكمال ابن المهام ومن وافقه الى أنه حقيقة مطلقا وعلله بأن اللام في قولهم في تعريف الحقيقة الكلمة المستعملة فيما وضعت له لام التعليل ولا شك أن اسم الكل انما وضع لأجل استعماله في الجزئي وعلله غيره بأن الجواز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له أولا والجزئي ليس غير الكل كما أنه ليس عينه وذهب بعضهم الى التفصيل وحاصله أن استعمال اسم الكل في الجزئي ان كان من حيث اشتماله على الكل فهو حقيقة وان كان استعماله فيه لا بالنظر لما ذكر بل من حيث ذاته كان مجازا (قوله أي ومنه تسمية الشيء الخ) جعله هنا وفيما يأتي التسمية المذكورة مجازا تسامح كما تقدم

﴿ ومنها تسمية السبب باسم السبب ﴾ (٣٨) كقولهم أمطرت السماء نباتا وعليه قولهم « كإتدين تدان » أى كأنفعل تجازى

وكذا لفظ الاسنة في قوله  
يصف غيثا

أقبل في المستن من ربابه

أسنة الآبال في سحابه

وكذا تفسير أنزال أزواج

الانعام في قوله تعالى وأنزل

لكم من الانعام ثمانية

أزواج بانزال الماء على

وجه لانها لا تعيش الا

بالنبات والنبات لا يقوم

الا بالماء وقد أنزل الماء

فكانه أنزلها ويؤيده

ماورد أن كل ما في الأرض

من السماء ينزله الله تعالى

الى الصخرة ثم يقسمه قيل

وهذا معنى قوله تعالى ألم تر

أن الله أنزل من السماء ماء

فلسكه ينابيع في الأرض

وقيل معناه وقضى لكم

لان قضاياه وقسمه موصوفة

بالنزول من السماء حيث

كتب في اللوح كل كائن

يكون وقيل خلقها في

الجنة ثم أنزلها وكذا قوله

تعالى وينزل لكم من السماء

رزقا أى مطرا هو سبب

الرزق وقوله تعالى إنما

بأكلون في بطونهم نارا

وقولهم فلان أكل الدم

أى الدابة التى هى مسببة

عن الدم قال

أكات دما ان لم أركك

بضرة

بعيدة مهوى القرط طيبة

النشر

(قوله الذى سببه الغيث)

جعله الغيث سببا في النبات

بالنظر للجمله والا فالسبب في الحقيقة الماء مطلقا وان لم يكن مطرا (قوله وأورد) من الورد وهو الذكر

الذى سببه الغيث (أو) تسمية الشيء باسم (مسببه نحو أمطرت السماء نباتا) أى غيثا لكون  
النبات مسبب عنه وأورد في الايضاح فى أمثلة تسمية السبب باسم المسبب قولهم فلان أكل الدم أى

مذهب مردود ولا يخفى صحة الانتقال بعلاقة الجزئية والكلية (وتسمية) أى ومن المجاز تسمية  
(الشيء باسم مسببه) والتسامح هنا وفيما بعده كأن تقدم وذلك (نحو) قولهم (أمطرت السماء نباتا)

تسمية اليد القدرة فان اليد سبب القدرة وجعل منه فى الايضاح قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا  
عليه سمى جزاء الاعتداء اعتداء من اطلاق اسم السبب على المسبب ومنه قوله تعالى ونبلوا أخباركم البلاء

مجاز عن العرفان ومنه قول عمرو بن كاثوم ألا لا يجهلن أحد علينا ﴿ فنجهل فوق جهل الجاهلينا  
فالجهل الأول حقيقة والثانى مجاز وفى الآية لطيفة ليست فى البيت وهى ذكر لفظ التشبيه ولفظ

الاعتداء فانهما منفردان عن القصاص ومرغبان فى العفو الذى هو مقصود الشارع بخلاف فنجهل فى  
البيت فانه يخالف مقصوده من طلب الجهل والانتقام وما يوضح التجوز فى هذا كله قوله تعالى ولمن

انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل إنما السبيل على الذين يظلمون الناس فانه يشير الى أن المجازى  
ليس ظالما ثم كذا ذلك بقوله تعالى إنما السبيل على الذين يظلمون فخص من مجموع الجملة أن المجازى غير

ظالم وجعل من ذلك قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فانه أطلق السيئة التى هى سبب القصاص عليه  
وقيل ليس مجازا فان السيئة كل ما يسوء الشخص من حق وباطل فتكون حقيقة كذا قال المصنف

وهذا الذى قاله هنا من كونه حقيقة جار بعينه فى فاعدوا وعليه وفى فنجهل فواجه لتخصيصه بالسيئة  
ثم نقول فنجهل فوق جهل الجاهلين حقيقة قطعاً لان الجهل فوق جهل الجاهلين ليس مكافأة لانه

ليس مثله بل زائد عليه والزيادة على مقدار القصاص جهل بخلاف مثل ما اعتدى عليكم وبعد  
أن خطرلى هذا السؤال رأيت فى الانتصار فى إعجاز القرآن للقاضى أبى بكر الباقلانى ما يشير اليه وقد

يجاب عنه بأن مقابلة التأديب بأكثر منه عند الجاهلية كان محموداً يتمدحون به فليس جهلاً حقيقة  
فصح أن تسميته جهلاً مجازاً \* ثم اعلم أن ما ذكره المصنف هنا مخالف للماسائى فى البديع لانه عد

قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة من المشاكلة وفسرها بما يقتضى أنها سميت سيئة من مجاز المقابلة لذكرها  
مع السيئة قبلها لا لتشبيهه ولو كانت للتشبيه لجاز تسمية الجزء سيئة وان لم يذكر قبلها لفظ السيئة

ثم بعد تسليم أن ذلك كله مجاز قيل ان علاقته المضادة لان الأول محرم والثانى مشروع وقوله تعالى  
ومكر واومكر الله قيل مجاز كذلك من اطلاق السبب على السبب وقيل من مجاز المقابلة ويفسده قوله

تعالى أفأمنوا مكر الله فانه لم يذكر قبله ولا بعده مكر الا دعى فلامقابلة قال فى الايضاح وقيل يحتمل  
أن يكون مكر الله حقيقة فان المكر هو التدبير فيما يضر الخصم وهذا محقق من الله باستدراجه اياهم

بنعمه مع ما عدلهم من نعمه (قلت) لا يصح ذلك لان التدبير أيضا استحيل نسبة حقيقته الى الله تعالى  
قال الجوهري التدبير فى الأمر أن ينظر الى ما تؤول اليه عاقبته وقال الراغب هو النفر فى دبر الأمور

وقال الغزالي هو جودة الروية فى استنباط الاصلح وهو على الله تعالى محال ولذلك فسر قوله تعالى يدبر  
الأمر من السماء الى الارض بأنه أقام بذلك من يدبره وقيل معناه يقضى وقيل ير يدولون المصنف ترك

التعبير بالتدبير وقال المسكر حقيقة فى فعل ما يسوء الشخص فى عقباه لماورد عليه هذا لكنه  
لا يوافق اللغة قال الجوهري المسكر الاحتيال والخديعة وذكر الراغب نحوه فثبت أنه فى الآية مجاز

ومن لطيف مجاز التشبيه أو المقابلة قوله تعالى فلا عدوان الا على الظالمين فان الجزء سعى عدوانا  
لمقابلته للعدوان أو لتسببه عنه ولذلك أخرج من عمومه بالاستثناء فوجه لطفه أن المقابلة لم تقع بين

كأمتين بل بين مدلولات كاملة واحدة ويمكن أن يقال فى مثل ذلك انه جمع بين الحقيقة والمجاز وهذا  
كله أيضا يحتمل أن يكون استعارة كما سبق (قوله أو مسببه) اشارة الى القسم الرابع وهو تسمية

وقوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله أي أردت القراءة بقريئة الفاء مع استفاضة السنة بتقديم الاستعاذة وقوله تعالى ونادى نوح ربه أي أراد بقريئة فقال رب وقوله تعالى وكم من قرية أهلكناها أي أردنا هلاكها كما بقريئة فجاءها بأسنا وكذا قوله تعالى ما آمنت قبلهم من قرية أهلكناها بقريئة أفهم يؤمنون وفيه دلالة واضحة على الوعيد (٣٩) بالهلاك اذ لا يقع الإنكار في أفهم يؤمنون في الحزب الا بتقدير ونحن على أن نهلكهم

(فوله بل هو من تسمية السبب) أي وهو الدية وقوله باسم السبب أي الذي هو الدم فالدية مسببة عن الدم والدم سبب لها وقد أطلقنا السبب الذي هو الدم على مسببه وهو الدية فصار المراد من الدم في قولهم فلان أكل الدم أي أكل مسببه وهو الدية وما يؤيد سهو المصنف في الايضاح تفسيره بقوله أي الدية المسببة عن الدم فانه قد بين أن الدية المطلق عليها الدم مسببة والكلام في اطلاق اسم السبب على الدية ويمكن أن يوجه كلامه بأنه جعل الدية علة حاملة على القتل حتى لو لم يكن رجاء النجاة بالدية لم يقدم القاتل على القتل فهي سبب في الاقدام على الدم فأطلق الدم الذي هو السبب عليها ولا تنفي بينه وبين تفسيره لان المعلول من وجه قد يكون علة من وجه فالدم وان كان مسببا عن الدية باعتبار النقل الا أنها في الخارج

الدية المسببة عن الدم وهو سهو بل هو من تسمية السبب باسم السبب  
 أي أمطرت غيثا ولما كان النبات مسببا عن الغيث سمو الغيث بالنبات الذي هو اسم مسببه وقد ذكر في الايضاح من أمثلة تسمية السبب باسم السبب قولهم أكل فلان الدم وهو بحسب الظاهر سهو اذ الدم اسم السبب وأطلق على مسببه الذي هو الدية الحاصلة عن الدم وزادها شكلا بقوله في تفسيره أي الدية المسببة عن الدم فبين أن الدية التي أطلق عليها الدم مسببة والكلام في أي في اطلاق اسم السبب على السبب كما في أمطرت السماء نباتا لاني اطلاق اسم السبب على السبب كما ذكر في أكل الدم وأجيب بأن المعنى على اعتبار العلة الحاملة وهي سبب فأطلق عليها اسم السبب لان الدية رجاءها هو السبب في الاقدام على الدم فأطلق الدم الذي هو السبب باعتبار العلة الحاملة على السبب الذي هو الدية وان كان الواقع في الخارج ترتب الدية على الدم لان العلة الغائية يتأخر وجودها عن مسببها ولا يخفى ما فيه من التعسف لانه اعتبار عقلي بين الرجاء والاقدام وهو خلاف مدلول اللفظ مع ما فيه من الخروج الى الاعتبارات العقلية المحضة التي لا راعياها البلغاء وأجيب أيضا بأن المتبر هو الأكل وأخذ الدية ولا شك أن الأكل مسبب أطلق على السبب الذي هو الأخذ وهو في التعسف كالأول مع زيادة أن الدم لم يتعرض لوجه اطلاقه حينئذ على الدية مع أن الكلام في ذلك لاني الاخذ

السبب باسم السبب نحو أمطرت السماء نباتا فذكر النبات وأريد الغيث لان الغيث سبب النبات وهو عكس ما قبله وعليه قوله تعالى وأنزل لكم من الانعام ثمانية أزواج وجعل المصنف منه « كما تدن تدان » أي كما تفعل تجازي وكذا قوله تعالى وينزل لكم من السماء رزقا أي مطرا هو سبب الرزق وقد يقال ان المطر نفسه رزق لان الرزق بمعنى الرزوق وكذلك قوله تعالى انما يأكلون في بطونهم نارا وقال الشاعر

أكلت دما ان لم أرعك بضرة \* بعيدة مهوى القرط طيبة النثر  
 كذا في الايضاح والمراد أكلت الدية والذي يظهر أنه معكوس وانه من اطلاق السبب على السبب نظرا الى دية موروثه المقتول وكان المصنف أراد دية القاتل كأن من أكل الدية أكل دم القاتل لكن نقول الدية ليست سببا للدم بل سببا لعصمته ومنه فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله أي أردت هذا المشهور وعليه سؤال وهو ان الارادة ان أخذت مطلقا لمجرد استحباب الاستعاذة لمجرد ارادة القراءة حتى لو أراد ثم عن له أن لا يقرأ يستحب له الاستعاذة وليس كذلك وان أخذت الارادة بشرط اتصالها بالقراءة استحالة تحقق استحباب الاستعاذة قبل القراءة وفي البخاري أن معنى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله أي اذا استعدت فاقرا وجعل المصنف منه ونادى نوح ربه أي أراد بقريئة فقال رب وكذلك وكم من قرية أهلكناها أي أردنا بقريئة فجاءها بأسنا وفيه نظر لان الأخص من القاعين قد يعطف بالفاء على الاعم تقول أكرمني زيد فجاء على \* تنبيه \* اعلم أنه دخل في قولنا اطلاق السبب على السبب أو عكسه الاسباب الاربعة المادية ويسمى القابلي كاطلاق الحشب على السير ومثله الامام

مرتبة عليه لان العلة الغائية يتأخر وجودها عن مسببها فكلامه أولا منظور فيه للتعلل وتفسيره منظور فيه للترتب الخارجي ولا يخفى ما في هذا الجواب من التعسف لانه اعتبار عقلي وهو خلاف مدلول اللفظ وأجاب بعضهم بجواب آخر وحاصله أن مراد المصنف أن الأكل مجاز عن الأخذ وهو سبب في الاكل فهو من تسمية السبب باسم السبب وأما قوله أي الدية المسببة عن الدم فقد أشار الى مجاز آخر في الدم باعتبار آخر ولا يخفى بعده هذا الجواب عند صاحب الذوق السليم

\* ومنها تسمية الشيء باسم ما كان عليه كقوله عز وجل وآتوا اليتامى أموالهم أى الذين كانوا يتامى إذ لا يتم بعد البلوغ وقوله انه من يأت ربه مجرماً ما به مجرم باعتبار ما كان عليه فى الدنيا من الاجرام \* ومنها تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه كقوله تعالى انى ارانى أعصر خمرأ

(قوله أى تسمية الشيء أى كالأولاد (٤٠) البالغين فى المثال الآتى وقوله الذى كان هو عليه أى على صفته أو على بمعنى من وقوله

(أو ما كان عليه) أى تسمية الشيء باسم الشيء الذى كان هو عليه فى الزمان الماضى لكنه ليس عليه الآن (نحو وآتوا اليتامى أموالهم) أى الذين كانوا يتامى قبل ذلك إذ لا يتم بعد البلوغ (أو) تسمية الشيء باسم (ما يؤول) ذلك الشيء (اليه) فى الزمان المستقبل (نحو انى ارانى أعصر خمرأ

والا كل (أوما كان عليه) أى ومن المجاز المرسل عند الجمهور خلافاً لمن جعل وجود المعنى فيما مضى كافياً فى الاطلاق الحقيقى تسمية الشيء باسم الذى أطلق على الشيء باعتبار الحال الذى كان عليه أولاً وليس ذلك الحال الذى باعتباره أطلق اللفظ موجوداً الآن وذلك (نحو) قوله تعالى (وآتوا اليتامى أموالهم) فقد أطلق اليتامى على البالغين لان ايتاء المال بعد البلوغ واطلاق ذلك على البالغين انما هو باعتبار الوصف الذى كانوا عليه قبل البلوغ لانه محل اليتيم وليس موجوداً الآن إذ لا يتم بعد البلوغ ولا يخفى أيضاً صحة الانتقال لعلاقة ما كان عليه المسمى كما فى السببية لان الوصف مشعر بالموصوف فى الجملة والموصوف كالسبب المؤدى للشيء لان الصغر يؤول الى البلوغ الا لعارض (أو ما يؤول اليه) أى ومن المجاز المرسل تسمية الشيء بالاسم الذى يطلق على ذلك الشيء باعتبار ما يؤول اليه يقيناً وظناً لاحتلاله أو ما فى الحال فلم يوجد سبب التسمية ولا شك أن الارتباط موجود بين الحال وما يؤول اليه صاحبه وذلك مصحح للانتقال المصحح للتجوز وذلك (نحو) قوله تعالى حكاية (انى ارانى أعصر خمرأ) أى أعصر عنبا يؤول الى أن يصير خمرأ بعد العصر فقد سمي

لكنه أى الشيء الأول ليس عليه أى على الشيء الثانى اى ليس على صفته أو ليس منه وقوله الآن أى عند الاطلاق \* واعلم أن ما ذكره من أن تسمية الشيء باسم ما كان عليه أولاً مجاز هو مذهب الجمهور خلافاً لمن قال ان الاطلاق المذكور حقيقى استصحاباً للاطلاق حال وجود المعنى فوجود المعنى فيما مضى كافى فى الاطلاق الحقيقى عنده وقيل بالوقف ففيه ثلاثة أقوال محكية فى كتب الاصول لكن فى المشتق كالمثال المذكور ثم أن قول المصنف أوما كان عليه أوما يؤول اليه ظاهره أن العلاقة هناهى الكينونة وفيما بعده الايلولة والمناسب أن يقال انها هنا اعتبار ما كان وفيما يأتى اعتبار ما يؤول اليه (قوله قبل ذلك) أى قبل دفع المال اليهم لان ايتاء المال اليهم انما هو بعد البلوغ وبعد البلوغ لا يكونون يتامى إذ لا يتم بعد البلوغ وحينئذ فاطلاق اليتامى على البالغين انما

بقولهم سال الوادى وفيه نظر لان الوادى ليس مادة للسيل وللأسائل وهذا القسم أعنى السبب المادى يدخل فى علاقه السببية ويدخل فى علاقة اطلاق الشيء على ما يؤول اليه فان المادة تؤول الى مسببها ودخل السبب الصورى وهو أيضاً يدخل فى اطلاق الشيء على ما يؤول اليه لان المادة تؤول الى الصورة ومثل الامام فخر الدين هذا بتسمية اليد بالقدرة واعتراض عليه الاصبهانى بأن القدرة ليست صورة اليد بل لازمة لصورة اليد وجوابه أنها صورة معنوية قال القرافى انعكس الامر على الامام وصوابه كتسمية القدرة باليد فان اليد سبب القدرة وفيما قاله نظر لان القدرة هى سبب اليد إذ لا يوضع الا بها لان من الواضح أن المعنى باليد هنا انما هو المعنى السويع للتصرف لا الجارحة ودخل السبب الفاعلى سواء أكان فاعلاً حقيقة أم لا كتسمية المطر سماء وقد ذكرنا أمثله فى شرح كلام المصنف ودخل السبب الفاعلى مثل تسمية العصير خمرأ وهى من تسمية الشيء بما يؤول اليه (قوله أوما كان عليه) اشارة الى القسم الخامس وهى تسمية الشيء باسم ما كان عليه كقوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم أى الذين كانوا يتامى لان الرشيد لا يسمى يتما حقيقة ومنه انه من يأت ربه مجرماً \* واعلم أن قولنا تسمية الشيء باسم ما كان عليه عبارة قاطمة لا أحصيه عدد اوهى عند التحقيق فاسدة فان اسم ما كان عليه اليتيم والمجرم اليتيم والاجرام لا اليتيم والمجرم واصلاح العبارة أن تقول باسم بالتنوين وما صفة له \* واعلم أن فى جعل هذا مجازاً فى المشتقات التفاتاً على ان اطلاق اسم الفاعل باعتبار الماضى مجازاً أولاً وفيه خلاف محله كتب الاصول (قوله أوما يؤول اليه) اشارة الى السبب السادس وهو تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه

هو باعتبار الوصف الذى كانوا عليه قبل البلوغ (قوله إذ لا يتم بعد البلوغ) علة لمحدوف كما علمت بمما قرناه

(قوله باسم ما يؤول ذلك الشيء اليه) أى تحقياً كما فى انك ميتاً وظناً كما فى ايلولة العصير لا خمر لاحتلاله كإيلولة العبد للحرية فلا يقال لعبد هذا حر لان الحرية يؤول اليها العبد فى المستقبل احتمالاً والمراد الظن والاحتمال باعتبار استعداد الشيء وحاله فى نفسه فلا يراد أنه قد يظن عتق العبد فى المستقبل بنحو وعد وأن العصير قد يحصل اليأس من تحمره لعارض فينتفى ظن تحمره

✽ ومنها تسمية الحال باسم محله كقوله تعالى فليدع ناديه أى أهل ناديه \* ومنها عكس ذلك نحو وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله أى فى الجنة

(قوله أى عصيرا يؤول إلى الخمر) هذا تفسير لقوله خمرًا والداعى له عدم صحة المعنى الحقيقى لأن العصير حالة العصر لا يخامر العقل وإنما يخامره بعد مدة فأشار بهذا التفسير إلى أن المراد بالخمر العصير (٤١) وأن العصير يسمى خمرًا باعتبار ما

يؤول إليه السكن كان الأولى للشارح أن يقول أى عنبا يؤول عصيره إلى الخمر لأن العصير لا يعصر إلا أن يقال

أراد أن أعصر بمعنى أستخرج وهذا بناء ماهو التحقيق الذى يسبق إلى الذهن من أن نسبة الفعل وما يشبهه إلى ذات موصوفة بوصف إنما تكون بعد اتصافها بذلك الوصف بحيث يكون اتصافها سابقا على ثبوت الفعل لها فيلزم وقوع العصر على العصير أى المصور وأما أن قلنا إن الفعل يقارن تعلقه وصف المفعول به وأن المعنى هنا أنى أعصر عصيرا حاصلًا بذلك العصر فلا حاجة إلى تأويل أعصر بأستخرج (قوله باسم محله) أى باسم المكان الذى يحل فيه ذلك الشئ (قوله فليدع ناديه) قال الفهرى يحتمل أن تكون الآية من قبيل المجاز بالنقصان على حذف المضاف واعطاء اعرابه للمضاف إليه كما قيل فى قوله تعالى وأسأل القرية (قوله

أى عصيرا يؤول إلى الخمر (أو) تسمية الشئ باسم (محله نحو فليدع ناديه) أى أهل ناديه الحال فيه والنادى المجلس (أو) تسمية الشئ باسم (حاله) أى باسم ما يحل فى ذلك الشئ (نحو وأما الذين ابيضت وجوههم فى رحمة الله أى فى الجنة)

العنب باسم الحال الذى سيحدث ويؤول إليه المسمى وأما أقدر أعصر عصيرا يصير خمرًا لأنه يحتاج إلى تكلف فى نسبة العصر إلى العصير كنسبة القتل إلى القتل فإنه لا يصح إلا بالتزام أن الفعل يقارن تعلقه وصف المفعول به كما يقال فى المفعول المطلق والتحقيق أن المفعول يتعلق به الفعل قبل وصفه بالمشق ويترب عليه صحة الاشتقاق وعليه يكون التقدير فى أعصر خمرًا أستخرج عصيرا يصير خمرًا والتقدير الأول يعنى عن التأويل فليتأمل وما يشبه الاطلاق بحسب التأويل اطلاق اللفظ على الشئ لكونه فى قوة الانصاف يعنى ذلك اللفظ كقولك هذا الخمر مسكر فى الدن واتصافه بذلك على وجه الاحتمال كاف على ظاهر كلامهم وفيه مخالفة لما ذكر فى الملاقة الآلية (أو) تسمية الشئ باسم (محله) أى ومن اللجاز الرسل تسمية الشئ باسم المكان الذى يحل فيه ذلك الشئ ومن ذلك (نحو) قوله تعالى (فليدع ناديه) فإن النادى اسم لمكان الاجتماع ولجلس القوم وقد أطلق على أهله الذين يحلون فيه فالمعنى فليدع أهل ناديه أى أهل مجلسه لينصروه فانهم لا ينصرونه والاتقال من النادى إلى أهله موجود كثيرا فصح التجوز بذلك الاعتبار (أو) تسمية الشئ باسم (حاله) عكس الذى فرغ منه يعنى أن من المرسل تسمية المكان باسم ما يحل فيه ويقع فى ضمنه (نحو) قوله تعالى (وأما الذين ابيضت وجوههم فى رحمة الله أى فى الجنة) هم فيها خالدون والرحمة فى الاصل الرقة والحنانة والمراد بها فى جانب الله تعالى لازمها الذى هو الانعام واستعمل فى الجنة لخلوله على أهل الجنة فيها ثم إن الانعام أمر اعتبارى اذ هو عبارة عن تعلق القدرة بإيجاد النعم به واعطائه للنعم عليه وليس حالا فى الجنة حقيقة وأما الحال بها حقيقة متعلقة فهذا مجاز مرسل عن مجاز ضمنى وهو ارادة النعم

كتسمية العنب خمرًا فى قوله تعالى أنى أرانى أعصر خمرًا أى عنبا ومنه هدى للنتيقين ومنه من قتل قتيلا كذا قالوه وفى ذلك نظر لان القتل اسم مفعول واسم المفعول لا يصدق حقيقة الاحال تلبس الفعل به كالمقتول قتل وهو قتل لا وهو صحيح كما أن القنديل ينكسر مكسورا لا صحيحا لان الكسر والقتل سبب كونه قتيلا ومكسورا والسبب مع السبب فى الزمان لا يتقدم عليه فليتأمل فإنه حق وان كان مخالفا لكلام كثيرين ويؤاشار إلى السابع بقوله أو محله أى من أقسام المجاز تسمية الشئ باسم محله نحو قوله تعالى فليدع ناديه أى أهل ناديه وفيه نظر فقد قيل انه من مجاز الحذف كقوله تعالى وأسأل القرية وقد ذكره المصنف فى باب الإيجاز فيلزمه أن يقول بمثله فى فليدع ناديه والافعال الفرق (قوله أو حاله) هو القسم الثامن وهو اطلاق اسم الحال على المحل نحو وأما الذين ابيضت وجوههم فى رحمة الله أطلقت الرحمة وهى حالة على محلها وهى الجنة وأشار إلى التاسع بقوله أو أى تسمية الشئ باسم آلهته نحو

(٦ - شروح التلخيص رابع) (والنادى المجلس) أى أن النادى اسم لمكان الاجتماع ولجلس القوم وقد أطلق على أهله الذين يحلون فيه والمعنى فليدع أهل ناديه أى أهل مجلسه لينصروه مع أنهم لا ينصرونه فى ذلك اليوم (قوله الحال فيه) بنصب اللام وتشديد هاء صفة لأهل أى الحال ذلك الأهل فى ذلك النادى ويصح قراءة الحال بالجر صفة للنادى جرت على غير من هى له لكن كان عليه ابراز الضمير (قوله أو تسمية الشئ باسم حاله) هذا عكس ما قبله لان ما تقدم يسمى الحال باسم المحل وما هنا يسمى المكان باسم ما يحل فيه

﴿ ومنها تسمية الشيء باسم آله كقوله تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه أى بلغته قومه وقوله تعالى واجعل لى لسان صدق فى الآخر بن أى ذكر اجميلا وتناء حسنا وكذا غدير ذلك مما بين معنى اللفظ وما هو موضوع له تعلق سوى التشبيه قال صاحب المفتاح ولتعلق بين الصارف عن فعل الشيء والداعى الى تركه يحتمل عندى أن يكون المراد بمنعك فى قوله تعالى مامنك أن لاتسجد اذ أمرتك دعاك ولا غير صلة قرينة المجاز وكذا مامنك اذ رأيتهم ضلوا الا تتبع وقال الراغب رحمه الله قال بعض المفسرين ان معنى مامنك ماحمك وجهلك فى منعة منى فى ترك السجود أى فى معاقبة تركه وقد استبعد ذلك بعضهم بأن قال لو كان كذلك لكان يجب بأن يقول أناخير منه فان ذلك ليس بجواب السؤال على ذلك الوجه وإنما هو جواب من قيل له مامنك أن تسجد ويمكن أن يقال فى جواب ذلك ان ابليس لما كان أزم مالم يجد سبيلا الى الجواب عنه اذ لم يكن له من كالى يحرسه ويحميه عدل عما كان جوابا كما يفعل المأخوذ بكظمه فى المناظرة انتهى كلامه ﴿ وقسم الشيخ صاحب المفتاح المعجاز المرسل الى خال عن الفائدة ومفيد وجعل الخالى عن الفائدة ما استعمل فى أعم مما هو موضع له كالمرس فى قول العجاج ﴿ وفاحما ومرسنا مسرجا ﴿ فانه مستعمل فى الانف لا يقيد كونه لمرسون مسع كونه موضوعا له بهذا القيد لا مطلقا وكالمشفر فى نحو قولنا فلان غليظ المشافر اذا قامت قرينة على أن المراد هو الشفة لا غير وقال سمي هذا الضرب غير مفيد لقيامه مقام أحد المترادفين من نحو لث وأسد وحبس ومنع عند المصير الى المراد منه وأراد المفيد ما عدا الخالى عن الفائدة والاستعارة كما مر والشيخ عبدالقاهر رحمه الله جعل الخالى عن الفائدة ما استعمل فى شىء يقيد مع كونه موضوعا لذلك الشىء بقيد آخر من غير قصد التشبيه ومثله ببعض مامثله الشيخ صاحب المفتاح ونحوه مصرحاً بأن الشفة والانف موضوعان للمضوين الخصوصيين من الانسان فان قصد التشبيه صار (٤٢) اللفظ استعارة كقولهم فى مواضع الدم غليظ المشفر فانه بمنزلة أن يقال كأن

شفته فى الغاظ مشفر  
البعير وعليه قول  
الفرزدق  
فلو كنت ضيبا عرفت  
قرايى  
ولكن زنجي غليظ المشافر  
أى ولكنك زنجي كأنه جل  
لايهتدى لشرفى وكذا  
قول الخطيئة يخاطب  
الزبرقان

التي تحل فيها الرحمة (أو) تسمية الشيء باسم (آله نحو واجعل لى لسان صدق فى الآخر بن أى ذكر احسنا) واللسان اسم لآلة الذكر

به بالانعام الذى هو الرحمة (أو) تسمية الشيء باسم (آله نحو) قوله تعالى حكاية عن السيد ابراهيم صلى الله على نبينا وعليه وسلم (واجعل لى لسان صدق فى الآخر بن أى ذكر احسنا) فقد أطلق اللسان الذى هو اسم لآلة الكلام والذكر على نفس الذكر لان اللسان آله ولا يخفى أن الانتقال من

قوله تعالى واجعل لى لسان صدق فى الآخر بن أى ذكر احسنا فأطلق اسم الآلة وهو اللسان على الذكر وذلك أن تقول هذا من باب اطلاق الحجل على الحال لان الذكر حال فى اللسان فهو كقوله تعالى فليدع ناديه ﴿ تنبيهه ﴿ قد ذكر المصنف تسع علاقات وذ كرقبها الراوية للزيادة وهو من مجاز المجاورة

ولما

قروا جارك العيان لما جفوته ﴿ وفصل عن برد الشراب مشافره

فانه وان عنى نفسه بالجار جاز أن يقصد الى وصف نفسه بنوع من سوء الحال ليزيد فى التهكم بالزبرقان ويؤ كدما قصده من رمية باضاعة الضيف واسلامه للضر والبؤس وكذا قول الآخر  
سامنهما أو سوف أجعل أمرها ﴿ الى ملك أظلافه لم تشقى

(قوله التي تحل فيها الرحمة) أى الامور المنعم بها لانها هى التي تحل فى الجنة واطلاق الرحمة على الامور المنعم بها مجاز وتوضيحه كما فى ابن يعقوب أن الرحمة فى الاصل الرقة والحنان والمراد بها فى جانب الله لازمها الذى هو الانعام واستعمل فى الجنة لخاله فيها على أهلها ثم ان الانعام اعتبارى اذ هو تعلق القدرة بايجاد المنعم به واعطائه للمنعم عليه وليس حالا فى الجنة حقيقة وإنما الحال بها حقيقة متعلقه فهذا المعجاز مرسل مبنى على مجاز معنى وهو ارادة المنعم به بالانعام الذى هو الرحمة (قوله آله) فرق بعضهم بين الآلة والسبب بأن الآلة هى الوسطة بين الفاعل وفعله والسبب ما به وجود الشىء فاللسان آلة لذلك لاسبب له قاله سم واعتراض بأن هذا الفرق لا يظهر اذ قد يقال ان الآلة بها وجود الشىء ولذا أدخل بعضهم الآلة فى السبب فجعلها من جملة أفرادها (قوله ذكر احسنا) أى فيهم أخذ الحسن من اضافة اللسان للصدق هذا ويحتمل أن يكون المراد واجعل لى كلاما صادقا باقيا فى الآخر بن أى اجعل لسانى متكلمها بكلمات صادقة باقية فى الآخر بن لانسى ولا تنقطع ولا تحرف (قوله واللسان اسم لآلة الذكر) أى فأطلق اللسان على الذكر لكونه آله فالعلاقة الآلية والمراد بالآخر بن التأخرون عنه من الانبياء والامم والاستجابة للمولى دعاءه صارت كل أمة بعده تنسب اليه وتقول أبونا ابراهيم سواء كانوا يهودا أو نصارى أو غيرهم (قوله ولما كان الخ) جواب عما يقال لى شىء ذكر المصنف المعنى المجازى فى التالين الأخير بن دون ما عداهما من الامثلة وهلا صرح به فى الجميع أو حذفه من الجميع

(قوله في الاخيرين) أي في مجازية الاخيرين (قوله نوع خفاء) أي لان المعنى لا يظهر فيهما ظهوره في الامثلة السابقة لان استعمال الرحمة في الجنة واللسان في الذكر ليس من المجاز العرفي العام ولذا حمل الكشاف الرحمة على الثواب الخلد والظرفية على الاتساع وقيل في الثاني ان المعنى اجعل لي لسانا ينطق بالصدق في الآخرة (قوله صرح به) (٤٣) أي بالخفاء أي بمزيله وهو ما بعد أي (قوله في

الكتاب) أي في المتن حيث قال أي في الجنة وأي ذكرنا حسنا (قوله فان قيل الخ) حاصله أن اعتبار العلاقة إنما هو لينتقل الذهن من المعنى الحقيقي الى المعنى المجازي والانتقال فرع اللزوم وأكثر هذه العلاقات لا يفيد اللزوم بالمعنى الذي مر في المقدمة وهو أن يكون المعنى الحقيقي الموضوع له اللفظ بحيث يلزم من حصوله في الذهن حصول المعنى المجازي إما على الفور أو بعد التأمل في القرائن وان كان أكثر هذه العلاقات لا يفيد اللزوم فلا وجه لجعلها علاقات هذا حاصله وقد يقال انه لا حاجة الى السؤال والجواب بعد ما مر في المقدمة من أن الاعتبار اللزوم الذهني ولو لاعتقاد المخاطب بعرفه أو غيره ونعله أعاده تذكرة لما سبق (قوله أن مبنى المجاز الخ) أي بخلاف الكناية فانها مبنية على الانتقال من اللزوم الى اللزوم فهي بعكس المجاز وقوله مبنى

ولما كان في الاخيرين نوع خفاء صرح به في الكتاب فان قيل قد ذكر في مقدمة هذا الفن أن مبنى المجاز على الانتقال من اللزوم الى اللزوم وبعض أنواع العلاقة بل أكثرها لا يفيد اللزوم

الحال الى المحل ومن الآلة الى ماهي له آلة صحيح فصح التجوز في هذين أيضا ولما كان فيهما نوع خفاء لان استعمال الرحمة في الجنة واللسان في الذكر ليس من المجاز العرفي العام فسر المراد بهما فان قيل قد ذكر المصنف في مقدمة هذا الفن أن مبنى المجاز إنما هو على الانتقال من اللزوم الى اللزوم كما أن الكناية بالعكس وبعض أنواع علاقته على ما ذكرها المصنف لا يفيد اللزوم بحيث يكون مدلول اللفظ الاصلي لا ينفك عن معناه المجازي بل أكثرها لا يفيد ذلك فان معنى اليتامى لا يستلزم معناه المجازي الذي هو البالغون وكذا العنب لا يستلزم الخمر وكذا النادى لا يستلزم أهله لصحة خلوه عنهم وكذا الرحمة لا تستلزم الجنة لصحة وقوعها في غيرها كافي الدنيا وكذا اللسان لا يستلزم مطلق الذكر لصحة السكوت هذا اذا اعتبر اللزوم في الوجود الذي هو الاصل في الفهم وان اعتبر اللزوم فيما يتحقق الا في نحو الكل مع الجزء قلنا قد تقدم أيضا أن المعنى باللزوم هنا اللزوم في اعتقاد المخاطب ولو عرف ولو في بعض الاحيان لتلايق التنافر والبعد بين المنتقل منه واليه ولا شك أن هذا اللزوم حاصل بين كل شيئين بينهما ارتباط بالصحة الانتقال في بعض الاحيان من أمر لآخر بينهما التصاق ما وارتباط ما ولو

وكأنه استغنى بمثاله عن ذكره فاصل ما ذكره عشرة الآن الاخرى منها هي السابعة كما سبق وقد زاد غيره علاقات كثيرة تقارب هي وما ذكرناه أكثر من ثلاثين وبعضهم يعددها علاقات وبعضهم يعدد أقسام المجاز بحسبهاور بما جمعوا بين العبارتين فأخطأوا بأن يقولوا من العلاقات اطلاق الجزء على الكل وهذه ليست علاقة بل العلاقة الجزئية منها العشر المذكورة ومنها مجاز اطلاق اسم اللزوم على اللزوم كقوله تعالى أم أنزلنا عليهم سلطانا فهو يتكلم بما كانوا به يشركون أطلق الكلام على الدلالة لأنها لازمة له وفيه نظر لانه دخل في اطلاق السبب على المسبب ومنها مجاز اطلاق اللزوم على اللزوم كقول الشاعر

قوم اذا حاربوا شدوا ما رزهم \* دون النساء ولو باتت بأطهار

أطلق شد المزر على الاعتزال لان الاعتزال يلزمه شد الازار وفيه نظر لانه من اطلاق المسبب على السبب ومنها مجاز اطلاق المطلق على المقيد كقوله تعالى فتحرر رقية والمراد مؤمنة وهو يرجع الى التعبير بالجزء عن الكل لان المطلق جزء المقيد الا أنه أخص منه لان الجزء أعم من أن يكون جمليا كما اطلق أو غير جملي كسقف الدار ومنها عكسه وهو أيضا يرجع الى التعبير بالكل عن الجزء ومنها الخالي عن الفائدة وسنفرده بالذكر ومنها مجاز اطلاق العام وارادة الخاص ومثله بقوله وحسن أولئك رفيقا ولا يتعين لان لفظ رفيق يستعمل للواحد والجمع ثم هذا القسم هو من التعبير بالجزء عن الكل ومنها عكسه وهو أيضا من مجاز اطلاق الكل على الجزء ومنها مجاز تسمية المتعلق باسم المتعلق كتسمية المعلوم علما ومنها عكسه وهما يدخلان فيما سبق ومنها مجاز اطلاق أحد الضدين على الآخر وان شئت قلت تسمية أحد المتقابلين باسم الآخر وهو أعم من الاول كتسمية اللديغ سليما

المجاز على الانتقال من اللزوم الى اللزوم أي وذلك الانتقال بسبب العلاقة (قوله بل أكثرها) أي كاليتامى فان معناه الحقيقي لا يستلزم معناه المجازي وهو البالغون وكذلك العصور لا يستلزم الخمر وكذلك النادى لا يستلزم أهله لصحة خلوه عنهم وكذا الرحمة لا تستلزم الجنة لصحة وقوعها في غيرها كافي الدنيا وكذا اللسان لا يستلزم الذكر لصحة السكوت (قوله لا يفيد اللزوم) أي واذا كان لا يفيد اللزوم فلا وجه لجعلها علاقات لان العلاقة أمر يحصل بسببه الانتقال من المعنى الحقيقي للمعنى المجازي لاستلزامه له

قلنا ليس معنى اللزوم ههنا امتناع الانفكاك في الذهن أو الخارج بل تلاصق واتصال ينتقل بسببه من أحدهما إلى الآخر في الجملة وفي بعض الاحيان وهذا متحقق في كل أمرين بينهما علاقة وارتباط

جزئيا ولولعرف ولو لآلة ولذلك يحتاج في الفهم في المجاز غالبا إلى معونة القرينة وبقولنا قد تقدم أيضا أن المعنى بالازوم هنا الخ يعلم أنه تقدم ما يعني عن هذا السؤال والجواب فافهم \* ولما فرغ من القسم الاول

والبرية المهلكة مغازة ومثله الاصوليون وكذلك المصنف فيما سيأتي من البديع بقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها ونحوه وقد تقدم التمثيل بذلك لعلاقة السببية وتقدم أنه لا يصح تمثيله بقوله تعالى ومكروا ومكر الله \* واعلم أنه لا يشترط في مجاز المقابلة أن تتقدم الكلمة الحقيقية بل قد تتقدم مثل ومكروا ومكر الله وقد تتأخر كقوله تعالى يد الله فوق أيديهم وقوله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة تقع في يد الله تعالى قبل وقوعها في يد المسكين وليس منه يد الله مغلوطة غلت أيديهم لان يد الله مغلوطة محكي عنهم لم يثبت به للمقابلة بل قد أغرب الخفاجي فقال في سر الفصاحة ان قوله تعالى فبشرهم بمذاب أليم من مجاز المقابلة لانه لما ذكر البشارة في المؤمنين في آية أخرى ذكرت في الكافرين وهذا يقتضي أن مجاز المقابلة لا يشترط فيه ذكر الطرف الحقيقي لفظا بل يسمى كل اسم ثبت لاحد المتقابلين حقيقة أطلق على مقابلة مجازا وفي هذه التسمية نظرا لأنها مخالفة لاصطلاح الناس \* ومنها مجاز تسمية المستعد لأمر باسمه كتسمية الخمر في الدن مسكرا كذا قالوه وليس بشئ لان هذا من تسمية الشئ باسم ما يؤول اليه وقد سبق \* ومنها مجاز تسمية الشئ باسم مبدله ومثله بقولهم أكل الدم أي الدية وقد تقدم التمثيل بذلك للسببية ومثله أيضا بقولهم

إن لنا أحمره عجافا \* يا كان كل ليلة أكافا

ولا يصح الابأن نقول أطلق الاكاف على بدل بدله لان ثمن الاكاف بدله والعلف المأكول بدل للثمن والافيدل الاكاف وهو الثمن ليس ما كولا لان بيع الاكاف بالعلف يندرو ويحتمل أن يقال تجوز بالاكاف عن الثمن لعلاقة البدلية وتجوز تقدير الثمن عن العلف من علاقة السببية و به يحسن أن يقال ان هذا مثال لعلاقة البدلية وأن يقال هو مثال لعلاقة السببية \* ومنها مجاز اطلاق العرف واردة المنكر كقوله تعالى وادخلوا الباب سجدا لان المراد بابا من الابواب كذا قيل وهو كلام ضعيف لان الالف واللام تأتي للعهد الذهنى ويؤيده أن مصحوب هذه نكرة معنى وان كان معرفة لفظا ومنها مجاز اطلاق النكرة واردة العموم كقوله تعالى علمت نفس ما قدمت وأخرت وقولهم أمر أو ما اختار أي كل نفس ودع كل امرئ وفيه نظر لجواز أن تكون كل هنامضا فاحذوفا ويحتمل أن يقال أر يد حقيقة النفس التي هي أعم منها بقيد الوحدة والتعدد \* ومنها مجاز اطلاق العرف بالالف واللام واردة الجنس نحو الرجل خير من المرأة وهو كلام ضعيف أيضا لان الالف واللام للجنس حقيقة الا أن يخرج ذلك على أنها حقيقة في العموم فاستعمالها في غيره مجاز ويزم على هذا أن تكون الاداة العهدية مطلقا مجازا ويفسده قول صاحب المحصول وغيره الالف واللام للعموم عند عدم العمود \* ومنها مجاز النقص والزيادة وسيأتيان في كلام المصنف و يتبين أنهما ليسا مجازين في الحقيقة ومنها مجاز المشابهة وهو الاستعارة وسيأتي مفردا بالذكر \* نبيه \* قسم السكاكي للجاز المرسل إلى مفيد وخال عن الفائدة وجعل الخالي عن الفائدة ما استعمل في أعم من موضوعه كالمرسنة فانه مستعمل في الانف لا بقيد كونه لمرسونة وهو في الاصل موضوع له بقيد كونه مرسونا وكالمشفر في قولنا غليظ المشافر اذا قامت قرينة على أن المراد الشفة لا غير قال المصنف والشيخ عبد القاهر جعل الخالي عن الفائدة ما استعمل في شئ بقيد مع كونه موضوعا لذلك الشئ بقيد آخر من غير قصد التشبيه ومثله ببعض ما مثل به السكاكي ونحوه مصرحاً بأن

(قوله قلنا الخ) حاصله أنه ليس المراد بالازوم هنا اللزوم الحقيقي أعنى امتناع الانفكاك في الذهن أو الخارج بل المراد به الاتصال ولو في الجملة فينتقل بسببه من أحدهما إلى الآخر وهذا متحقق في جميع أنواع العلاقة (قوله تلاصق) أي تعلق وقوله واتصال أي ارتباط وعطف الاتصال تفسير وقوله في الجملة متعلق بينتقل وكان الاولى أن يقول ولو في الجملة وقوله وفي بعض الاحيان تفسير للانتقال في الجملة (قوله وهذا متحقق في كل أمرين بينهما علاقة وارتباط) أي ثبت أن أنواع العلاقة كلها تفيد اللزوم و بطل ما قاله السائل



\* الضرب الثاني من المجاز الاستعارة وهي ما كانت علاقته تشبيه معناه بموضوعه

(قوله والاستعارة) مبتدأ وقوله قد تقيده خبره والجملة عطف على قوله والمرسل كاليد وأعاد الشارح فيما يأتي المبتدأ لطول الفصل وكتب شيخنا الحفني أن الظاهر حذف أو أو من قوله وهي مجاز ليكون مدخولها خبر الاستعارة لأن الشارح قد خبرها في التثنية وهو قد تقيده خبر المبتدأ محذوف اه ثم ان المراد بالاستعارة في كلام المصنف الاستعارة التصريحية (٤٥)

وهي التي يذكريها المشبه به دون المشبه وأما الكنية وهي التي لا يذكريها الا المشبه فسيأتي يفردا المصنف في فصل ويأتي حكمة ذلك (قوله أي قصد الخ) أشار بهذا الى أن وجود المشابهة في نفس الأمر بدون قصدها لا يكفي في كون اللفظ استعارة بل لابد من قصد أن اطلاق اللفظ على المعنى المجازي بسبب التشبيه بمعناه الحقيقي لا بسبب علاقة أخرى غيرها مع تحققها (قوله فإذا أطلق المشفر) بكسر الميم شفة البعير (قوله وان أريد أنه من اطلاق المقيد) أي اسم المقيد وهو مشفر فانه اسم المقيد وهو شفة البعير وتوضيح المقام أن المشفر اذا أطلق أي جرد عن قيده وهو اضافته للبعير واستعمل في شفة الانسان من حيث انها فرد من أفراد مطلق شفة كان مجازا مرسلًا بمرتبة وهي التقييد بناء على التحقيق من اعتبار العلاقة وصف المنقول

(والاستعارة) وهي مجاز تكون علاقته المشابهة أي قصد أن الاطلاق بسبب المشابهة فإذا أطلق المشفر على شفة الانسان فان قصد تشبيهها بمشفر الابل في اللفظ والتدلي فهو استعارة وان أريد أنه من اطلاق للمقيد على المطلق

من قسمي المجاز وهو الذي تكون علاقته غير المشابهة ويسمى المرسل كما تقدم أشار الى الثاني وهو الذي تكون علاقته المشابهة ويسمى استعارة كما تقدم أيضا وهو أكثر القسمين مباحث ولذلك أخره ليتفرغ لبسطه فقال (والاستعارة) قد تطلق فتعرف بأنها مجاز أي لفظ استعمل في غير معناه الأصلي بشرط أن تكون العلاقة بين ما استعمل فيه الآن وبين ذلك الأصلي المشابهة والمراد بكون علاقته المشابهة كون السبب الذي من أجله قصد له مستعمله هذا المعنى الذي ليس بأصلي له هو نفس المشابهة بمعنى أنه لولا المشابهة ما نقله مستعمله الى هذا المعنى الثاني لان وجود المشابهة في نفس الأمر اذا لم يقصد الوصل بهالا يكفي في تسمية المجاز استعارة ولذلك يكون المجاز مرسلًا ولو وجدت المشابهة اذا لم يقصد جعلها علاقة فان المشفر الذي هو في الأصل شفة البعير اذا نقل عن هذا المعنى الذي هو الشفة المقيدة بكونها للبعير وأطلق على شفة أخرى من حيث انها مطلق شفة كشفة الانسان لا بقيد كونها للانسان بل من حيث انها شفة كان مرسلًا وان وجدت المشابهة بينها وبين شفة البعير في اللفظ والآنحلال عن اللثة مثلا وهو من باب اطلاق اسم المقيد على المطلق والمقيد شفة البعير والمطلق شفة الانسان لان الغرض

الشفة والأنف موضوعان للعضو من الانسان وان قصد التشبيه صار اللفظ استعارة كقولهم في موضع النظم غليظ المشفر فانه بمنزلة أن يقال كأن شفتيه في اللفظ مشفر البعير \* تشبيه \* اذا كان للمجاز علاقتان أو أكثر واحتمل التجوز عن كل فقضى كلام الأصوليين أن أقوى العلاقات اعتبار الجزئية بأن يطلق الكل ويراد البعض ألا ترى أنهم جعلوا التخصيص خبرا من المجاز والتخصيص من اطلاق الكل واردة البعض على ما ذكره الامام غفر الدين وان كان فيه خدش فان دلالة العموم كلية لا كل ومرادنا بالتخصيص اطلاق العام واردة الخاص ولا اشكال في أن اطلاق الكل على الجزء أولى من عكسه لاشتمال الكل على الجزء فان اطلاق السبب على السبب أولى من عكسه لاقتضاء السبب مسببا معينا بخلاف العكس وأن أقوى الأسباب السبب الغائي لاجتماع السببية والمسببية فيه وأن اطلاق اللزوم على اللازم أولى من العكس لعدم اقتضاء الثاني الأول الا أن يكون لازما مساويا وأن اطلاق الحال على المحل أولى من عكسه لاستحالة وجود الحال دون محل \* واعلم أن للحقيقة والمجاز مباحث شريفة وتحقيقات لطيفة ذكرتها في شرح المختصر فمليك بمراجعتها ص (والاستعارة قد تقيده بالتحقيقية الخ) ش هذا هو القسم الثاني من قسمي المجاز وهو ما كانت علاقته تشبيه معناه بموضوعه كما قال المصنف وعلى ما حققناه ما كانت علاقته التشبيه بشرط قصد المبالغة ومن الناس من يطلق الكلام على الاستعارة ومنهم من يقيدها بالتحقيقية وأما كان كذلك لان الاستعارة تنقسم الى استعارة بالكناية وغيرها والاستعارة بالكناية تنقسم الى مصرح بها وغيره فالمصرح بها تنقسم الى

عنه أما على القول باعتبار العلاقة وصف المنقول اليه فهي الاطلاق وان أطلق المشفر عن قيده ثم قيد بالانسان كان مجازا مرسلًا بمرتبة التقييد ثم الاطلاق لاستعمال المقيد أو لاني المطلق ثم استعمل ثانيا المطلق في مقيد آخر فقول الشارح وان أريد أنه من اطلاق اسم المقيد أي شفة البعير وقوله على المطلق هو شفة الانسان باعتبار ما تحقق فيها من مطلق شفة فمشفر أطلق على شفة الانسان باعتبار ما تحقق فيها من مطلق شفة لان من حيث كونها شفة مقيدة بالانسان والا كان من اطلاق المقيد على المقيد

(قوله كاطلاق المرسن على الانف) المرسن بفتح الميم وكسر السين وفتحها أيضا وأما ضبط الجوهرى له بكسر الميم فهو غلط والمرسن مكان الرسن من البعير أو الدابة مطلقا ومكان الرسن هو الانف لان الرسن عبارة عن جبل يجعل في أنف البعير فالمرسن في الأصل أنف البعير فاذا أطلق عن قيده واستعمل في (٤٦) أنف الانسان باعتبار ما تحقق فيه من مطلق أنف كان مجازا ومرسلا وإذا استعمل في

أنف الانسان للمشابهة كأن يكون فيه اتساع وتسطيح كأنف الدابة كان استعارة والمرسن كالمشفر يجوز فيه الأمران باعتبارين خلافا لما يوهمه كلام الشارح من أن اطلاق المرسن على الانف يتعين أن يكون من المجاز المرسل (قوله فاللفظ الواحد) أي كمشفر قد يكون استعارة الخ بحث فيه بأنه مجاز مرسل بالنسبة الى المفهوم السكلي وهو مطلق شفة واستعارة بالنسبة الى خصوص شفة الانسان ولا شك في تعابر المعنيين وتعدد هما وحينئذ فلم يتم قول الشارح بالنسبة للمعنى الواحد وقد يقال مراد الشارح أن اللفظ الواحد اطلاقه على المعنى الواحد قد يكون سبيله الاستعارة وقد يكون سبيله المجاز المرسل فشفة الانسان لها اعتباران خصوص كونها شفة الانسان وكونها تحقق

كاطلاق الرسن على الانف من غير قصد الى التشبيه فمجاز مرسل فاللفظ الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد قد يكون استعارة وقد يكون مجازا مرسلا والاستعارة (قد تقييد بالتحقيقية)

أن الاطلاق لا من حيث التقييد بكونها للانسان والا كان من اطلاق المقيد على المقيد واذا أطلق المشفر على شفة الانسان لا من حيث انها مطلق شفة بل من حيث ان شفة هذا الانسان فيها من العلفظ والانحلال مثلا ما أشبهت به شفة البعير كان استعارة لانبناء الاطلاق على التشبيه وبهذا يعلم أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون باعتبار ما يصدق عليه على وجه التجوز استعارة لافادته أن معناه شبه بمعناه الأصلي ومجازا مرسلا لافادته معنى مطلقا باعتبار أصله فاللفظ الواحد يكون استعارة ومرسلا باعتبارين ومعلوم أن مفهومه مختلف باعتبارين ومصدوقه هو المتحد فاذا كان المشفر استعارة كان مفهومه شفة تستلزم غلظا وانحلالا هما كنفس غلظ وانحلال شفة البعير واذا كان مرسلا لفهمه مطلق الشفة المستلزمة لكونها من حيث الاطلاق بعض معنى أصلها والمصدوق في الخارج متحد في بعض الأوقات وانما قلنا في بعض الأوقات لان شفة الانسان يجوز أن لا يكون فيها وجه شبه فيصدق فيها الارسال دون الاستعارة لا يقال المفهوم من الارسال مطلق الشفة وأما استلزامها لما ذكر فهو رعاية واعتبار للعلاقة لانا نقول متى لم تفهم العلاقة ولو بالزوم صارت حقيقة عرفية وكذا الاستعارة متى لم تفهم المشابهة صارت حقيقة عرفية وانما قلنا فيها بالاستلزام لما ذكر ولم نقل ان ما ذكر داخل فيما نقله اللفظ لان المنقول له اللفظ في الاستعارة هو الطرف الشبه وحده ولا يدخل فيه وجه الشبه الا تبعا حيث يكون داخلا في مفهوم الطرفين وسبأى تحقيقه والمنقول اليه في المرسل هو نفس المطلق والعلاقة هي السبب ومثل المشفر المرسن الذي هو في الأصل مكان الرسن من البعير أو الدابة مطلقا فاذا استعمل في مطلق الانف كأنف الانسان من حيث انه مطلق باعتبار المقيد الذي هو أنف الدابة فهو مرسل واذا استعمل في أنف الانسان للمشابهة كأن يكون فيه اتساع وتسطيح كأنف الدابة فهو استعارة فيكون لفظا واحدا يصح فيه الارسال والاستعارة في مصادوق واحد باعتبارين والمفهوم مختلف كما تقدم في المشفر وذلك ظاهر ثم هذا التعريف للاستعارة انما هو اذا أطلقت كما تقدم (وقد تقييد بالتحقيقية) فيكون تعريفها ما استعمل في غير ما وضعت له لعلاقة المشابهة مع تحقق ما استعملت

تحقيقية وتخيلية فالاستعارة ثلاثة أقسام مصرح بها تحقيقية وهي أن يذكر المشبه به مرادا به المشبه ويكون المشبه أمرا تحقيقيا إما حسا أو عقلا ومصرح بها خيالية وهي أن يكون المشبه المتروك أمرا وهميا لا تحقق له في الخارج واستعارة غير مصرح بها وهي الاستعارة بالسكناية وهو ذكر المشبه مرادا به المشبه به مثل \* واذا المنية أنشبت أظفارها \* هذه طريق السكاكي فالاستعارة عنده حينئذ ثلاثة أقسام كلها مجاز والمصنف يرى أن الاستعارة على التحقيق مع التحقيق أما

لتميز

فيها المفهوم السكلي وهو مطلق شفة فاستعمال مشفر في شفة الانسان بالاعتبار الأول سبيله

الاستعارة واستعماله فيها بالاعتبار الثاني سبيله المجاز المرسل فظهر أن اللفظ الواحد يصح فيه الارسال والاستعارة في مصادوق واحد باعتبارين والمفهوم مختلف كما علمت (قوله قد تقييد) قد لا للتحقيق كقوله تعالى قد يعلم ما أنتم عليه وليست للتقليل لان تقييدها بالتحقيقية كثير في نفسه ويحتمل أن تكون للتقليل لان اطلاق الاستعارة عن التقييد المذكور هو الأكثر وعند اطلاقها تكون شاملة للتحقيقية والتخيلية والمكني عنها

لتحقيق معناها حسا أو عقلاى التي تتناول أمر معلوما يمكن أن ينص عليه

(قوله لتمييز عن التخيلية والمكنى عنها) لان معنى التحقيقية محققة المعنى فتخرج التخيلية لانها عند المصنف كالسلف ليست لفظا فلا تكون محققة المعنى وأما السكا كى فهمى وان كانت لفظا (٤٧) عنده الأنها غير محققة المعنى لان معناها عنده أمر

لتمييز عن التخيلية والمكنى عنها (لتحقق معناها) أى ما عنى بها واستعملت هى فيه (حسا أو عقلا)  
بأن يكون اللفظ قد نقل الى أمر معلوم يمكن أن ينص عايه

فيه نفس الأمر فتمييز عن المكنى عنها والتخيلية (لتحقق معناها) حينئذ أى حين استعملت فيه وعنى بها (حسا أو عقلا) دونهما والمراد بالتحقق الحسى أن يكون معناها مما يدرك باحدى الحواس الخمس فيصح أن يشار اليه اشارة حسية بأن يقال نقل اللفظ لهذا المعنى الحسى وبالتحقق العقلى أن لا يدرك بالحواس ولكن يكون متحققا فى نفسه بحيث يدركه العقل ثابتا ثبوتنا لا يصح للعقل نفيه والحكم ببطلان معناه فى نفس الامر باعتبار نظره أعنى نظر العقل خاصة بخلاف الامور الوهمية فان العقل يحكم ببطلانها دون الوهم فتصح الاشارة اليه اشارة عقلية بأن يقال هذا الشيء المدرك الثابت عقلا هو الذى نقل له اللفظ أما خروج التخيلية بالتحقق فظاهر على مذهب السكا كى كما بأتى ان شاء الله تعالى فى قوله بى واذ المنية أنشبت أظفارها بى لان الاظفار عنده استعيرت لصورة وهمية لاحقيقة لها وأما على مذهب المصنف فالمراد بالاظفار حقيقتها فلا يصح اخراجها الا أن يعتبر أن الاستعارة إنما هى باعتبار اثباتها للمنية فيكون وهميا وأما خروج المكنى عنها فلائها عند المصنف هى اضرار التشبيه فى النفس والاضرار أمر وهمى كما قيل وفيه بحث لان الاضرار وان كان اعتباريا لانه عبارة عن عدم الاظهار لكن لا يخرج بذلك عن تحققه عقلا والاخرجت الاعتباريات التى تصفبها المعقولات والمحسوسات عن صحة الاستعارة التحقيقية فيها فتختص بالامور الوجودية ولا قائل به فانها من جملة ما تجرى فيه العدميات وأما عند السكا كى فالمنية أرى يدها الطرف الآخر على ما بأتى وهو حقيق بل حسى فلا يصح اخراجها على مذهبه ولكن هذا مبنى على الامر الظاهر فى مذهبه والتحقق أنه أراد أن المنية أرى يدها الطرف الآخر وهو الاسد ادعاء لاحقيقة فتكون المكنى عنها على مذهبه وهمية لاحقيقية أيضا لان كون المنية أسدا غير محقق عقلا وفى كونها غير حقيقية ولو على هذا الاعتبار نظر لان المعنى الذى أطلق عليه اللفظ محقق وادخاله فى جنس الاسد لو كان يكون به المعنى وهميا كانت كل استعارة وهمية فان الاسد اذا أطلق على الرجل باعتبار الشجاعة لم يطلق عليه حتى أدخل فى جنس الاسد فتكون

الاستعارة بالكناية فليست عنده استعارة فى الحقيقة لان المنية عنده مستعملة فى موضوعها كما سيأتى وأما التخيلية وهو ما اذا كان المشبه وهميا فلائها عنده لاستعمل الاتبعاء للاستعارة بالكناية وسيأتى افرادها بالذكر فلذلك أطلق هذا الفصل ثم قال وقد تقيد بالتحقيقية أى بناء على انقسامها الى النوعين فيفيد حينئذ التخصص لافراد تلك بفصل أو بقيد لا يوضح ان مشينا على رأيه وعلى القولين فنجعل هذا الباب مقصورا على الاستعارة الحقيقية وانما تقيد بالتحقيقية لتحقق معنى الاستعارة فيها لان المشبه فى غيرها ليس محققا وما ليس محققا ليس جديرا بأن يستعار له لفظ موضوع لغيره ويحتمل أن يكون التقدير سميت تحقيقية لتحقق معناها أى معنى الاستعارة وهو المشبه وتحقق ذلك المعنى تارة يكون حسا وتارة يكون عقلا فالحسى كاطلاق الاسد على الرجل الشجاع فى نحو قول زهير

وهى وتخرج المكنية أيضا عند المصنف لانها عنده التشبيه الضمر فى النفس وهو ليس بلفظ فلا تكون محققة المعنى وأما عند السلف فهمى داخله فى التحقيق لانها اللفظ المستعار الضمر فى النفس وهو محقق المعنى فكذا هى داخله فيها على مذهب السكا كى لانها عنده لفظ المشبه ومعناه محقق وهو المشبه به كالاسد (قوله أى ما عنى بها) وهو المعنى المجازى للمعنى الحقيقى كما قد يتبادر من المتن (قوله واستعملت هى فيه) صفة جرت على غير من هى له فلذا أبرز الضمير بخلاف ما قبله (قوله حسا أو عقلا) منصوبان على نزع الخافض أو على الظرفية المجازية والعامل فيها تحقق والمراد بتحقيق معناها فى الحس أن يكون معناها مما يدرك باحدى الحواس الخمس فيصح أن يشار اليه اشارة حسية بأن يقال نقل اللفظ لهذا المعنى الحسى وبالتحقق العائلى أن لا يدرك معناه بالحواس بل بالعقل بأن كان له تحقق

وثبوت فى نفسه بحيث لا يصح للعقل نفيه فى نفس الامر والحكم ببطلانه فتصح الاشارة اليه اشارة عقلية بأن يقال هذا الشيء المدرك الثابت عقلا هو الذى نقل له اللفظ وهذا بخلاف الامور الوهمية فانها لا تثبت لها فى نفسها بل بحسب الوهم ولذا كان العقل لا يدركها ثابتة ويحكم ببطلانها دون الوهم (قوله بأن يكون) أى بسبب أن يكون (قوله الى أمر معلوم) أى وهو المعنى المجازى

ويشار اليه اشارة حسية أو عقلية فيقال ان اللفظ نقل عن مسماه الاصلية فجعل اسماله على سبيل الاعارة للبالغة في التشبيه أما الحسى فكقولك رأيت أسدا وأنت ترى رجلا شجاعا وعليه قول زهير \* لدى أسد شاكي السلاح مقذف \* أي لدى رجل شجاع ومن لطيف هذا الضرب ما يقع التشبيه فيه في الحركات كقول أبي دلالة يصف بغلته

أرى الشهباء تعجن اذغدونا \* برجليها وتخبز باليدين

شبه حركة رجلها حيث لم تثبتا على موضع تعتمد بهما عليه وهو تاذاهبتين نحو يديها بحركة يدي العاجن فانهما لا يثبتان في موضع بل تزولان الى قدام لرخاوة العجين وشبه حركة يديها بحركة الخبز فانه يثنى يده نحو بطنه ويحدث فيها ضرب من التقويس كما تجدد في يد الدابة اذا اضطربت في سيرها ولم تقو على ضبط يديها وأن ترمى بها الى قدام وأن تشد اعتمادهما حتى تثبت في الموضع الذي تقع عليه فلا تزول عنه ولا تنثنى

(قوله ويشار اليه اشارة حسية) أي لكونه مدركا باحدى الحواس الخمس وكلام السارح يوجب القول بأن اسم الاشارة موضوع للحسوس مطلقا وتقدم أنه خلاف التحقيق والحق أنه موضوع للحسوس بحاسة البصر فقط وأن استعماله في الحسوس بغير تلك الحاسة مجاز وقوله ويشار اليه الخ عطف تفسير لما قبله (قوله أو عقلية) أي لكونه له ثبوت في نفسه وان كان غير مدرك باحدى الحواس الخمس الظاهرة بل بالعقل (قوله كقوله) أي (٤٨) كالاسد في قول زهير بن أبي سلمى بضم السين وسكون اللام

وفتح اليم وتعام البيت \* له لبد أظفاره لم تقلم \*

وبعد

سئمت تكاليف الحياة

ومن يعيش

ثمانين عاما لا أبالك يسأم

ومهما يكن عند امرئ من

خليقة

وان ظلمت حتى على الناس

تعلم

(قوله لدى أسد) أي أنا

عند أسد أي رجل شجاع

فشبه الرجل الشجاع

ويشار اليه اشارة حسية أو عقلية فالحسى ( كقوله لدى أسد شاكي السلاح) أي تام السلاح (مقذف أي رجل شجاع)

وهمية وقد تقدم أنها تحقيقية فافهم ( كقوله) أي ومثال المنحقق حسا قوله (لدى أسد شاكي السلاح) أي تام السلاح وهو مأخوذ من الشوكه يقال رجل ذو شوكه أي ذو اضرار فأصله شاوك ثم أخرجت العين فصارت مقوصا فقليل شاكي وفسرت شوكه السلاح بتامه لأن تمام السلاح معناه كونه أهلا للاضرار به فيسكون معنى تامه شدة حده وجودة أصله ونفوذه عند الاستعمال ويحتمل أن يكون تفسيرها بالتام لان طول السلاح وتامه يدل على قوة مستعمله فيفهم منه أنه ذو شوكه ونسب الى السلاح لاستنزامه هذا المعنى في صاحبه والخطب في ذلك سهل (مقذف) اسم مفعول من قذفه رمى به وهو يحتمل معنيين أحدهما أنه قذف به في الحروب ورمى به فيها حتى صار عارفا بها فلا تهوله

لدى أسد شاكي السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

فإن أسد هنا استعارة تحقيقية لان معناه وهو الرجل الشجاع أمر محقق حسى ونارة يكون عقليا كقولك أبدت نور اتر يد حجة فان الحجة عقلية لا حسية فانها تدرك بالعقل وليست الالفاظ هي الحجة فتكون

أي

بالحيوان المفترس وادعى أنه فرد من أفرادها واستعير اسم التشبه

به للشبه على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية لان المستعار له وهو الرجل الشجاع محقق حسا لا درا كبحاسة البصر (قوله أي تام السلاح) تفسير لساكي السلاح فشاكي صفة مشبهة أي تام سلاحه فاضافته لفظية لانقيدة تعريفا فلذا وقع صفة للنكرة وهو مأخوذ من الشوكه يقال رجل ذو شوكه أي رجل ذو اضرار فأصله شاوك قلب قلبا مكانيا فصار شاكو فقلبت الواو ياء لوقوعها متطرفة بعد كسرة وفسرت شوكه السلاح بتامه لان تمام السلاح عبارة عن كونه أهلا للاضرار فيسكون معنى تامه شدة حدته وجودة أصله ونفوذه عند الاستعمال ويحتمل أن يكون تفسيرها هنا بالتام لان تمامه أي اجتماع آلائه يدل على قوة مستعمله فيفهم منه أنه ذو شوكه أي اضرار ونسب الى السلاح لاستنزامه هذا المعنى في صاحبه والخطب في ذلك سهل اه يعقوبى (قوله مقذف) هو اسم مفعول من قذفه رمى به وهو يحتمل معنيين أحدهما أنه قذف به في الحروب ورمى به فيها كثيرا حتى صار عارفا بها فلا تهوله وبأنهها أنه قذف باللحم ورمى به أي زبدي لحم حتى صار له جسامه أي سمن ونباله أي غلظ فعلى المعنى الاول يكون قوله مقذف تجريدا للملاءمة المستعار له وعلى المعنى الثاني لا يكون مقذف تجريدا ولا ترشيحا للملاءمة لكل من المستعار منه والمستعار له ويحتمل أن يكون مقذف اسم فاعل ويكون المعنى أن هذا الاسد من الرجال قذف بلحم أعدائه ورمى به عند تقطيع أجسامهم فصار من جملة المعدودين من أهل القوة الاسدية التي بها توصل وتمكن من تقطيع لحم الحيوانات ورميه به وعلى هذا فيكون قوله مقذف ترشيحا للملاءمة المستعار منه يتمحل فتأمل

وأما العقل فكقولك أبدت نورا وأنت تريد حجة فإن الحجة مما يدرك بالعقل من غير وساطة حس إذا المفهوم من الالفاظ هو الذي ينور القلب ويكشف عن الحق لا الالفاظ أنفسها وعليه قوله عز وجل اهدنا الصراط المستقيم وأما قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف فملى ظاهر قول الشيخ جار الله العلامة استعارة عقلية لانه قال شبهه باللباس لاشتماله على اللباس ما غشى الانسان والتبس به من بعض الحوادث وعلى ظاهر قول الشيخ صاحب المفتاح حسية لانه جعل اللباس استعارة لما يلبسه الانسان عند جوعه وخوفه من امتناع اللون ورثاة الهيئة فلاستعارة ما تضمن تشبيهه معناه بما وضع له والمراد بعماء ما عني به أى ما استعمل فيه فلم يتناول ما استعمل فيما وضع له وان تضمن التشبيه به محوز يد أسد ورأيته أسدا ومحور رأيت به أسدا لاستحاله تشبيهه الشئ بنفسه على ان المراد بقولنا ما تضمن مجاز تضمن بقرينة تقسيم المجاز الى الاستعارة وغيرها (٤٩) والمجاز لا يكون مستعملا فيما وضع له وهنائيء لا بد

من التشبيه عليه وهو أنه إذا أجرى في الكلام لفظ دلل أقرينة على تشبيه شئ بمعناه فيكون ذلك على وجهين أحدهما أن لا يكون المشبه مذكورا ولا مقدار كقولك غنت لناظية وأنت تريد امرأة ولقيت أسدا وأنت تريد رجلا شجاعا ولاخلاف أن هذا ليس بتشبيه وان الاسم فيه استعارة والثاني أن يكون المشبه مذكورا أو مقدرا فاسم المشبه به ان كان خبرا أو في حكم الخبر كخبر كان وان والمفعول الثاني لباب علمت

أى قذف به كثيرا الى الوقائع وقيل قذف باللحم ورمى به فصار له جسامته ونباله فالاسد ههنا مستعار للرجل الشجاع وهو أمر متحقق حسا (وقوله) أى والعقل كقوله تعالى (اهدنا الصراط المستقيم أى الدين الحق) وهو ملة الاسلام وهذا أمر متحقق عقلا قال المصنف رحمه الله تعالى فالاستعارة

فيوصف بالنباله في تلك الحروب وجسامته أى قوة وعظمة خطر فيهما من قولهم هذا الأمر جسيم أى عظيم وثانيهما أنه قذف في تلك الحروب بسبب اللحم الذى فيه الدال على قوته وبسبب عقله الدال على أنه أهل لها فصار من جملة من له جسامته بسببها قذف في الحروب ونباله بسببها يقوم لها وهذا الوجه يخالف الاول فى معنى الجسامته وفى ترتيب النباله والجسامته فى الاول على القذف وتقدمهما على الثانى ويحتمل أن يكون اسم فاعل ويكون المعنى أن هذا الاسد من الرجال قذف باللحم ورمى به عند تقطيع أجسام الاعداء فصار من جملة المعدودين من أهل الجسامته أى القوة الاسديه التى بها توصل وتمسك من تقطيع لحم الحيوانات والرمى به عنها ومن أهل النباله التى بها يتوصل الى ذلك التقطيع فان القوة تحتاج الى حيلة التوصل الأترى أن الاسد يحتاج الى تحيل ونخيل يتمكن بهما من المراد ولذلك قيل ان الوجه الاول أعنى كون مقذف بصيغة اسم المفعول باحتياله على ما تقدم ملامم للمستعار له فيكون تجريدا والثانى أعنى كونه بصيغة اسم الفاعل على ما تقدم ملامم للمستعار منه فيكون ترشيعا ولا يخلو كونه ترشيعا من تمحل ما وقدم بما فررنا أن الجسامته والنباله لا تختص بتقدير كونه اسم فاعل ولا بكونه اسم مفعول بل تجرى فى الاحتمالين تأمله ولا شك أن الاسد فى المثال مستعار لما يصدق عليه الرجل الشجاع وهو أمر متحقق حسا (وقوله) أى مثال المتحقق عقلا قوله تعالى فى تعليم العباد دعاءه (اهدنا الصراط المستقيم) فان الصراط المستقيم فى الاصل هو الطريق الذى لا عوجاج به حتى يوصل الى المطلوب واستعير لمعنى متحقق عقلا وهو القواعد المدلولة بالوحى ليؤخذ بمقتضاها اعتقادا وعملا ولا شك أن تلك القواعد أمر معنوى وهو المسمى بالدين الحق ولهذا فسر الصراط المستقيم بقوله (أى الدين الحق) ووجه الشبه التوصل الى المطلوب بكل منهما قال المصنف فى الايضاح فالاستعارة ما تضمن تشبيهه معناه بما

حسية بل الالفاظ دالة على الحجة وكذلك قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم أى الدين الحق فان الصراط حقيقة فى الطريق الجادة واختلفوا فى قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف فظاهر كلام

(قوله أى قذف) بكسر الذال مخففة فى المحليين لامشدة كما قيل والا صار قوله كثيرا ضائعا (قوله ورمى به) تفسير لما قبله أى زاد الله أجزاء لحمه حتى صار لحمه كثيرا قالبا.

(٧ - شروح التلخيص رابع)

للتعبية (قوله جسامته) أى سمن ونباله أى غلاظ وهو عطف لازم (قوله اهدنا الصراط المستقيم) أى فالصراط المستقيم فى الأصل هو الطريق الذى لا عوجاج فيه استعير للدين الحق بعد تشبيهه بالاستعارة تصريحية تحقيقية ووجه الشبه التوصل الى المطلوب فى كل وانما كانت تحقيقية لان الاستعارة له وهو الدين الحق متحقق عقلا وذلك لان الدين الحق المراد به ملة الاسلام بمعنى الأحكام الشرعية وهى لها تحقق وثبوت فى نفسها (قوله قال المصنف) أى فى الايضاح والقصد من نقله لكلام المصنف افادة أن المصنف يجعل زيد أسد تشبيها بليغ الاستعارة لان حد الاستعارة لا يصدق عليه والاعتراض عليه بما سياتى بقوله وفيه بحث (قوله فلاستعارة) أى مطلقا من غير تقييد بكونها تحقيقية بدليل أنه لم يذكر فى هذا التعريف تحقق المعنى حسا أو عقلا

والحال فالأصح أنه يسمى تشبيهاً وان الاسم فيه لا يسمى استعارة لان الاسم اذا وقع هذه المواقع فالكلام موضوع لاثبات معناه لما يعتمد عليه أو نفيه عنه فاذا قلت زيد أسد فقد وضعت كلامك في الظاهر لاثبات معنى الاسد لز يدو اذا امتنع اثبات ذلك له على الحقيقة كان لاثبات شبه من الاسد له فيكون اجتلابه لاثبات التشبيه فيكون خليقاً بأن يسمى تشبيهاً اذا كان انما جاء ليفيد بخلاف الحالة الاولى فان الاسم فيها لم يحتجب لاثبات معناه لشيء كما اذا قلت جاءني أسد ورأيت أسداً فان الكلام في ذلك موضوع لاثبات المجيء واقعا من الاسد والرؤية واقعة من كونه عليه لاثبات معنى الاسد لشيء فلم يكن ذكر الشبه به لاثبات التشبيه وصار قصد التشبيه مكنوناً في الضمير لا يعلم الا بعد الرجوع الى شيء من النظر ووجه آخر في كون التشبيه مكنوناً في الضمير وهو انه اذا لم يكن المشبه مذكوراً اجازاً ان يتوهم السامع

(قوله ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له) أي لفظ تضمن تشبيه معناه المراد منه حين اطلاقه وهو المعنى المجازي بمعناه الحقيقي الذي وضع هو له فالضمير في وضع راجع لما الاولى لا الثانية فالصلة جارية على غير من هي له والمراد بضمن اللفظ لتشبيه معناه بشيء افادة ذلك التشبيه بواسطة القرينة من حيث انه لا يصح أن يستعمل فيه الابعلاقة المشابهة لعدم صحة الحمل حينئذ قال في الاطول وقد افاد هذا التعريف الذي ذكره المصنف أن اللفظ لا يستعار (٥٠) من المعنى المجازي وان كان مشهوراً فيه لمعنى مجازي آخر لأن المعنى المجازي

ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له والمراد بمعناه ما عني باللفظ واستعمل اللفظ فيه فعلى هذا يخرج من تفسير الاستعارة نحو زيد أسد ورأيت زيدا أسداً ومررت بزيد أسداً ما يكون اللفظ مستعملاً فيما وضع له وان تضمن تشبيه شيء به وذلك لانه اذا كان معناه عين المعنى الموضوع له

وضع له ومعنى تضمن اللفظ تشبيه معناه بشيء افادة ذلك التشبيه بواسطة القرينة وبالنظر الى المعنى من حيث انه لا يصح أن يستعمل فيه الابعلاقة المشابهة وعلى تقدير صلاحية سواه فالقرينة مانعة من ذلك ثم قال والمراد بمعناه ما عني به اللفظ واستعمل اللفظ فيه يعني لا المعنى الذي وضع له اللفظ وضاعاً مقيداً بكونه أصلياً ولا يضر بيان هذه الارادة في التعريف لان هذا هو المراد عند الاطلاق فالتشبيه عليه لزيادة البيان ثم قال فعلى هذا أي على ما ذكر من أن الاستعارة ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له يخرج عن تفسيرها ما استعمل فيما وضع له نحو زيد أسد ورأيت زيدا أسداً ومررت بزيد أسداً لان لفظ الاسد في هذه الامثلة وان تضمن تشبيه معناه بشيء بواسطة اجرائه على غير معناه لا يصدق عليه على وجه يصح أنه تضمن تشبيه معناه بما وضع له وانما قلنا لا يصدق عليه ما ذكر على وجه يصح فلا يدخل لان المعنى في دلالة الكلام ما يصح وبيان عدم صحته أنه لو دخل والغرض أنه مستعمل في معناه الذي وضع له كان التقدير أن لفظ الاسد فيها تضمن تشبيه معناه الذي وضع له بمعناه الذي وضع له فيكون معنى الاسد في تلك الامثلة مشبهاً بنفسه ضرورة أن معناه هو المستعمل فيه اللفظ وهو الموضوع له ذلك اللفظ وفي ضمن ذلك أنه مشبه وهو في نفس الأمر مشبه به وحاصله أن قولنا تضمن هذا اللفظ تشبيه ما وضع له

الزخمشري أنها عقلية لأنه قال شبه ما عني الانسان من بعض الحوادث باللباس لاشتماله على اللباس وظاهر كلام السكاكي أنها حسية لانه جعل اللباس استعارة لما يلبس الانسان عند جوعه وخوفه من

لم يوضع له اللفظ اه أي وأما تشبيه المعنى المجازي بشيء آخر واثبات لازمه له فهذا لا ضرر فيه كما في قوله تعالى فاذا قمها الله لباس الجوع والخوف فإنه شبه ما عني أهل تلك القرية التي كفرت بنعم الله عند جوعهم وخوفهم من الصفرة وانتقاع اللون والنحول باللباس بجماع الاشتمال في كل واستعير اللباس لذلك استعارة تصريحية تحقيقية ثم شبه أيضاً ما عنيهم عند جوعهم وخوفهم بمطعم مريض تشبيهاً مضمراً في النفس على طريق الاستعارة

بالسكنانية واثبات الادافة تخييل في الآية ثلاث استعارات تحقيقية ومكنية وتخييلية (قوله والمراد بمعناه ما عني باللفظ لم واستعمل اللفظ فيه) يعني الآن حال اطلاقه أي وليس المراد بمعناه المعنى الذي وضع له اللفظ وضاعاً مقيداً بكونه أصلياً ولا يضر بيان هذه الارادة في التعريف وان كان المراد بالمعنى عند الاطلاق ما ذكر لأن التشبيه عليه لزيادة البيان (قوله فعلى هذا) أي فاذا فرغنا على هذا الحد المذكور وهو أن الاستعارة لفظ تضمن تشبيه معناه بما وضع له يخرج من تفسيرها أسد ونحوه كحجر وبد من قولك زيد أسد أو حمار أو بدر فلا يكون استعارة بل هو تشبيه بليغ بخذف الأداة فقول الشارح نحو زيد أسد فيه حذف كما علمت أي نحو أسد من قولك زيد أسد (قوله ما يكون اللفظ) بيان للنحو وكان الاولى أن يقول من كل لفظ استعمل فيما وضع له (قوله وان تضمن) أي ذلك اللفظ المستعمل فيما وضع له وقوله به أي بمعناه الموضوع له ولا شك أن لفظ الاسد في الامثلة السابقة مستعمل في المعنى الذي وضع هو له وهو الحيوان المنقرض وان تضمن تشبيه شيء به وهو زيد به لسان ذلك الشيء ليس معنياً بذلك اللفظ وحينئذ فلا يكون ذلك اللفظ مجازاً فلا يكون استعارة (قوله وذلك) أي وبيان ذلك أي خروج لفظ الاسد في الامثلة المذكورة عن حد الاستعارة (قوله لانه) أي الحال والشأن وقوله اذا كان معناه أي معنى لفظ الاسد المستعمل فيه في الامثلة المذكورة (قوله عين الموضوع له) أي لا المعنى المجازي

في ظاهر الحال أن المراد باسم المشبه ما هو موضوع له فلا يسلم قصد التشبيه فيه إلا بعد شيء من التأمل بخلاف الحالة الثانية فإنه يمتنع ذلك فيه مع كون المشبه مذكورا أو مقدرًا \* ومن الناس من ذهب إلى أن الاسم في الحالة الثانية استعارة لأجرائه على المشبه مع حذف كلمة التشبيه وهذا الخلاف لفظي راجع إلى الكشف عن معنى الاستعارة والتشبيه في الاصطلاح وما اخترناه هو الأقرب لما أوضحنا من المناسبة وهو اختيار المحققين كالقاضي أبي الحسن الجرجاني والشيخ عبد القاهر والشيخ جبار الله العلامة والشيخ صاحب المفتاح محمد بن أبي بكر بن أبي عمير قال بعد تقرير ما ذكرنا فإن أبيت إلا أن تطلق اسم الاستعارة على هذا القسم فإن

وهو الرجل الشجاع (قوله لم يصح تشبيهه معناه) أي المستعمل فيه وهو عين للوضع له أي لا يصح أن يقال فيه شبه معناه المستعمل فيه معناه الموضوع له لما فيه من تشبيه الشيء بنفسه وتشبيهه بشيء بنفسه محال والحاصل أن قولنا تضمن هذا اللفظ تشبيه معناه بما وضع له يقتضي أن ههنا معنى استعمال فيه اللفظ وآخر وضع له شبه أحدهما بالآخر فإذا كان ما استعمل فيه هو معناه الذي وضع له أحد المشبه والمشبه به وهذا فاسد وحينئذ فيؤخذ من تعريف الاستعارة السابق أن نحو الأسد في الأمثلة المذكورة خارج بطريق اقتضاء التعريف المغايرة فيكون هذا الخارج من قبيل التشبيه البليغ لا من (٥١) الاستعارة (قوله لاستحالة الخ) وأورد عليه أن كون

اللفظ مستعملا فيما وضع له مشبها بما وضع له لا يقتضي تشبيه الشيء بنفسه ألا ترى أن المشترك إذا شبه بعض معانيه ببعض واستعمل في المشبه صدق عليه أنه لفظ استعمل في معناه الذي وضع له متضمنا تشبيهه بالمعنى الذي وضع له ضرورة أنه وضع لهما معا وليس فيه تشبيه الشيء بنفسه وأجيب بأن لا نسلم أن المشترك إذا استعمل بتلك الهيئة يصدق عليه أنه لفظ استعمل في معناه الذي وضع له متضمنا تشبيهه بالمعنى الذي وضع له لأن المشترك موضوع بأوضاع متعددة

لم يصح تشبيهه معناه بالمعنى الموضوع له لاستحالة تشبيه الشيء بنفسه على أن ما في قولنا ما تضمن عبارة عن المجاز بقرينة تقسيم المجاز إلى الاستعارة وغيرها وأسدى في الأمثلة المذكورة ليس بمجاز لكونه مستعملا فيما وضع له وفيه بحث لا نالنا سلم أنه

يقتضي إذا حمل على الصحة التي هي أصل العبارة أن هنا معنى استعمال فيه اللفظ وآخر وضع له ليصح تشبيه أحدهما بالآخر فإذا كان ما استعمل فيه هو معناه الذي وضع له أحد المشبه والمشبه به وهو فاسد فاخذ من التفسير السابق أن نحو الأسد في هذه الأمثلة خارج بطريق اقتضاء التعبير المغايرة فيكون هذا الخارج من التشبيه لا من الاستعارة ويفهم من تعريف الاستعارة بما تضمن تشبيه معناه بما وضع له أنه لا يصح تشبيه معناها بالمعنى المجازي إذ لم يوضع له فلا يصح معنى النقل في الاستعارة من المجاز وهو ظاهر أن لم يصح حقيقة عرفية بالشهرة ويرد على ما قرر أن المشترك إذا شبه بعض معانيه ببعض واستعمل في المشبه صدق عليه أنه لفظ استعمل في معناه الذي وضع له متضمنا تشبيهه الذي وضع له ضرورة أنه وضع لهما معا وليس فيه تشبيه الشيء بنفسه حتى يتكلم عليه في إخراج نحو ما تقدم عن التعريف وقد أجبته عنه بما هو غير مرضي ولكن هذه مناقشة في مجرد اقتضاء ما ذكر لتشبيه الشيء بنفسه والأفلاحي يخرج خروج زيد أسد عن التعريف إذ ليس فيه تشبيه معناه بما وضع له بل فيه تشبيه غيره بمعناه ومسألة المشترك داخل في الاستعارة لصدق حدها عليه حيث يستعمل بتلك الهيئة تأمل ثم قال على أن الاحتجاج في إخراج تلك الأمثلة إلى اقتضاء التشبيه المغايرة بين المعنى وما وضع

انتفاع اللون وراثته الهيثة قلت وليس كلام الزمخشري واضحا في أن المشبه عقلي لأنه جعل المشبه ما عسى الإنسان من بعض الحوادث فقد يريد به ما يحصل من الجوع والخوف من انتفاع اللون كما قال

فهو من حيث وضعه لمعنى يكون ما عداه غير ما وضع له من حيث ذلك الوضع وإن كان موضوعا له بوضع آخر وحينئذ فالمشترك المذكور داخل في الاستعارة لصدق حدها عليه حيث استعمل المشترك بتلك الهيئة (قوله على أن ما الخ) هذه العلاوة من تنمة كلام المصنف مقوية لما ذهب إليه من إخراج الأسد في الأمثلة المذكورة عن الاستعارة وحاصلا أنه لا يحتاج في إخراج الأسد في تلك الأمثلة عن الاستعارة إلى اقتضاء التشبيه المغايرة بين المعنى وما وضع له والزم تشبيه الشيء بنفسه لأن لنا شيئا يفيدنا عن هذا التطويل المذكور وهو أن تقول إن لفظ الأسد في الأمثلة كإخراج عن التعريف بقوله ما تضمن لأن ما واقعة على المجاز وأسدى في الأمثلة ليس بمجاز وليست واقعة على لفظ حتى يحتاج للإخراج بما ذكر وإن صح الإخراج به أيضا وإنما كانت ما واقعة على مجاز لا نالنا إذا قسمنا المجاز أوالا إلى استعارة وغيرها ثم أردنا تفسير الاستعارة من القسمين بعد التقسيم فالأنسب أن يؤخذ في تعريف الجنس الجامع لقسمي المجاز دون ما هو أبعد لخروجه عن تعريف مطلق المجاز وإنما كان الأنسب أن يؤخذ للمجاز جنسا لأنه هو الأقرب للنوع الذي أريد تمييزه عن مقابله وحينئذ تكون ما عبارة عنه (قوله لكونه مستعملا فيما وضع له) هذا آخر كلام المصنف في الإيضاح (قوله وفيه بحث) أي في كلام المصنف بحث من حيث إخراج الأسد في الأمثلة المذكورة عن الاستعارة (قوله لا نسلم أنه) أي الأسد في الأمثلة المذكورة

حسن دخول أدوات التشبيه لا يحسن اطلاقه وذلك كأن يكون اسم التشبيه معرفة كقولك زيد الاسد وهو شمس النهار فإنه يحسن أن يقال زيد كالاسد وخلته شمس النهار وان حسن دخول بعضها دون بعض هان الخطب في اطلاقه وذلك كأن يكون نكرة غير موصوفة كقولك زيد أسد فإنه لا يحسن أن يقال زيد كاسد ويحسن أن يقال كأن زيدا أسد ووجدته أسدا وان لم يحسن دخول شيء منها الا بتغيير الصورة الكلام كأن اطلاقه أقرب اعموض تقدير أداة التشبيه فيه وذلك بأن يكون نكرة موصوفة بما لا يلائم التشبيه به كقولك فلان بدر يسكن الارض وهو شمس لا تغيب وكقوله شمس تألق والفراق غروبها \* عنا بدر والصدود كسوفه

(قوله مستعمل فيما وضعه) أي الحيوان المفترس (قوله بل في معنى الشجاع) أي وحينئذ لفظ أسد له معنيان شبه معناه المراد منه وهو الشجاع الذي يذود عن أفراده بالمعنى الموضوع له وهو الحيوان المفترس واستعير اسمه له فيكون أسد حينئذ مجازا بالاستعارة لصدق تعريفها الذي ذكره المصنف عليه (٥٢) وليس هناك جمع بين الطرفين لما علمت أن زيدا ليس هو المشبه بالاسد

مستعمل فيما وضعه بل في معنى الشجاع فيكون مجازا واستعارة كما في رأيت أسدا يرمي بقرينة حملة على زيد ولا دليل لهم على أن هذا

له فتخرج تلك الامثلة والالزم تشبيه الشيء بنفسه لان ما في قولنا متضمن تشبيه معناه بما وضع له لا نريد بها اللفظ تضمن حتى نحتاج الى الاخراج بما ذكر وان صح الاخراج به أيضا وانما نريد به المجاز بقرينة تقسيم المجاز الى الاستعارة وغيرها فاذا أردنا تعريف الاستعارة من القسمين بعد التقسيم أخذنا حدها الجنس الجامع لاسمى المجاز دون ما هو أبعد لخروجه عن تعريف مطلق المجاز واذا كان المناسب أن يؤخذ جنس هو المجاز لانه هو الاقرب للنوع الذي أريد تمييزه عن مقابله فماتكون عبارة عنه فيخرج نحو الاسد في الامثلة السابقة لانه حقيقة اذ هو مستعمل فيما وضع له والمجاز مستعمل في غير ما وضع له وبدل على أنه مستعمل فيما وضع له اجراءه على ما لا يصدق عليه فوجب تقدير أداة التشبيه ليصح الكلام والا كان كذا وحذف الاداة لافادة التشبيه البليغ وعلى هذا يكون معنى قولنا زيد أسد أنه كالاسد فيكون المحمول كونه شبيها بالاسد لا كونه ذاتا هي نفس الاسد مبالغة أو حقيقة وقرينة بين المعنيين اه كلامه مع بسط وفيه بحث لان اخراج تلك الامثلة مبني على أن الاسد فيها مستعمل في معناه الذي هو الحيوان المعروف وان الاداة مقدره قبل الاسد ونحن لانسلم ان الاداة مقدره حتى يكون المراد بالاسد معناه الحقيقي لان المقدر كالمذكور فيلزم انتفاء المبالغة في التشبيه وحيث كان المراد بنحو هذا التركيب اجراء الاسدية على زيد بقضاء الحق بالمبالغة المقصودة ووجب كون الاسد منقولاً لمعنى هو المشبه ثم أجرى على زيد فالمراد بالاسد ذات مصدوقة للشجاع ثم أخبر بمفهومه ما عن زيد واذا تحقق هذا صدق ان الاسد لفظ تضمن تشبيه معناه وهو ذات مصدوقة للشجاعة بما وضع له اصالة وهو الحيوان المفترس ولا يقال فقد جمع بين المشبه وهو زيد والمشبه به وهو الاسد المعروف والاستعارة يجب السكاكي \* واعلم أن قولنا ان المشبه هنا عقلي أو حسي انما يرد بالحسي فيه الحس الحقيقي لا الخيالي فان الخيال داخل هنا في حكم الوهمي فيكون من قسم الاستعارة التخيلية ونريد بالعقلي أعم من

الحقيقي بل المشبه كل شيء زيد المذكور وهو الشجاع وقوله بل في معنى الشجاع أي بل يختار ويرجح انه مستعمل في معنى الشجاع فالشارح لا يجمع جواز أن يكون مستعملا فيما وضع له وأن يكون التركيب من باب التشبيه البليغ بأن يكون سوق الكلام لاثبات تشبيه زيد بالاسد كذا قيل وهذا بعيد من عبارة الشارح المذكورة فنأمل \* واعلم أنه ليس المراد بمعنى الشجاع صورته الذهنية من حيث وجودها وحصولها في الذهن اذ لا يصح تشبيهها بالاسد قطعا مع أن التشبيه معتبر في الاستعارة بل المراد به الذات المبهمة المشبهة

بالاسد وتعلق الجار بالاسد على هذا باعتبار أنه انما يطلق على تلك الذات مأخوذة مع ذلك الوصف فكان على

الوصف جزء مفهومه المجازي اه فتري (قوله فيكون مجازا) أي لانه مستعمل في غير ما وضع له وقوله واستعارة أي لانه لفظ تضمن تشبيه معناه المراد منه بالمعنى الذي وضع له (قوله بقرينة حملة) متعلق بمستعمل المقدر في قوله بل في معنى الشجاع أي بل مستعمل في معنى الشجاع بقرينة حملة ويصح أن يكون متعلقا بقوله فيكون مجازا وحينئذ يكون جوا بما يقال المجازة شروط بوجود القرينة المانعة من ارادة الحقيقة ولا قرينة هنا وحاصل الجواب أننا لانسلم عدم القرينة هنا بل هنا قرينة وهي حملة على زيد ولا يقال انه دلالة للحمل على كون الأسد مستعملا في معنى الشجاع لجواز أن يراد به المعنى الموضوع له وتقدر الاداة لاننا نقول يكفي في القرينة ما هو الظاهر ومسوخ الكلام بالتقدير مما لا يلتفت اليه (قوله ولا دليل لهم) أي للقوم التابع لهم المصنف أي لا دليل لهم صحيح منتج لدعواهم من أن أسدا في الامثلة المذكورة مستعمل في حقيقته وعلى هذا فلا منافاة بين قوله ولا دليل لهم وبين قوله بعد واستدلناهم الخ تأمل (قوله على أن هذا) أي نحو زيد أسد



فانه لا يحسن دخول الكاف ونحوه في شيء من هذه الامثلة ونحوها لا بتغيير صورته كقولك هو كاليدرا الا انه يسكن الارض وكالشمس  
الا انه لا يغيب وكالشمس المتألقة الا ان الفراق غروها وكاليدرا الا ان الصدود كسوفه وقد يكون في الصفات والصلات التي تجيء في  
هذا النحو وما يحيل تقدير أداة التشبيه فيه فيقرب اطلاقه أكثر وذلك مثل قول أبي الطيب

أسد دم الاسد الهز برخصابه \* موت فريص الموت منه يرعد

فانه لا سبيل الى أن يقال المعنى هو كالاسد وكالموت لم في ذلك من التناقض لان تشبيهه بجنس السبع المعروف دليل انه دونه أو مثله

(قوله على حذف أداة الخ) أي محمول على حذف أداة التشبيه وان التقدير زيد كالاسد حتى يكون أسد مستعملا فيما وضع له (قوله  
واستدلهم) مبتدأ خبره فاسد الآتي وقوله على ذلك أي على ما ذكر من (٥٣) أن أسدا ونحوه في الأمثلة المذكورة مستعمل في

حقيقته وأنه محمول على  
حذف أداة التشبيه (قوله  
بأنه قد أوقع الاسد على  
زيد) أي حمل عليه وأخبر  
به عنه (قوله أن الانسان  
لا يكون أسدا) أي فقضاءه  
أن يكون حمله عليه غير  
صحيح لوجوب كون المحمول  
عين الموضوع في المعنى  
(قوله فوجب المصير) أي  
الرجوع (قوله بحذف  
أدائه) الباء للملابسة أي  
الملابس لحذف أدائه  
(قوله قصدا الى المبالغة)  
علة للحذف أي وانما  
حذفت الأداة لاجل قصد  
المبالغة في زيد بايهام أنه  
عين الاسد (قوله لان  
المصير الى ذلك) أي التشبيه  
بحذف الأداة (قوله  
فعله على زيد صحيح) لان  
المعنى زيد رجل شجاع  
والحاصل أن قولنا زيد  
أسد أصله زيد رجل شجاع  
كالاسد حذف المشبه وأداة

على حذف أداة التشبيه وان التقدير زيد كأسد واستدلهم على ذلك بأنه قد أوقع الاسد على زيد ومعلوم  
أن الانسان لا يكون أسدا فوجب المصير الى التشبيه بحذف أدائه قصدا الى المبالغة فاسد لان المصير  
الى ذلك انما يجب اذا كان أسد مستعملا في معناه الحقيقي وأما اذا كان مجازا عن الرجل الشجاع فعمله  
على زيد صحيح ويدل

فما وجد المشبه لانا نقول المشبه هو ذات اتصفت بالشجاعة ولم يذكّر لفظها وقد ذكر المشبه به مكانها  
فأخبر بمعناها عن زيد وأما زيد فليس مشبها به الا من حيث كونه ذاتا صادقت عليها الشجاعة وتلك الحيثية  
أخبر عنه وأما من حيث انه شخص عين بهذا العلم فليس مشبها وانما قلنا ان المنقول له الاسد هو الذات  
الصدوقة للشجاعة لا مفهوم الشجاع لانه بحسب الظاهر فاسد ضرورة أن الاستعارة مبنية على تشبيه  
أحد الطرفين بالآخر في وجه ثم ينقل لفظ المشبه به الى المشبه ومفهوم الشجاع وجه شبه خارج عن الطرف  
المنقول اليه من طرفي التشبيه ولو أدخل مفهوم الشجاعة في المنقول اليه لزم صحة الاستعارة في المشبه  
مع عدم صحة التشبيه فيه ضرورة أن التشبيه لا يصح مع ادخال الوجه في الطرف المشبه والا لزم  
الحاجة الى وجه آخر وهو باطل ولكن هذا انما هو في جمهور التشبيه وجهه والا فقد يكون الوجه  
داخلا في مفهوم الطرفين فيلزم دخوله في المستعاره لكن تكون الدلالة عليه باللفظ المستعار تبعا اذا  
الاصل في النقل أن يكون للطرف بخصوصه لا من حيث الوجه فافهم واذا تبين هذا ظهر أن الاستدلال  
على حذف الأداة بكون الاسد أجرى على زيد ومعلوم أن الانسان لا يكون أسدا فتعين تقدير الأداة  
مبنى على أساس تبين انه داهمه وهو أن يراد بالاسد معناه الاصلى فعلى هذا اذا قلنا زيد أسد فهو بمنزلة  
رأيت أسدا يرمي في كونه استعارة وأنه لفظ نقل من المشبه به الى المشبه وانما يتعين كونه تشبيها لو كان  
يبحث لوجه في مكانه المشبه لم يصح فان اسناد التشبيه هو أن لا يصح ايقاع المشبه موضع لفظ المشبه به  
وسواء حيث كان السطح بحيث يتأتى فيه تقدير الأداة كقوله تعالى وهي تمر مر السحاب أولا يمكن الا  
بالتأويل والنظر الى المعنى كقوله تعالى وما يستوى البحران اذا لو جعل مكان البحرين المؤمن والكافر  
الذين هما المشبهان أو قلبهما وقيل في غير القرآن مثلا وما يستوى المؤمن والكافر لم يصح مع قوله ومن

الوجداني ألا ترى أن الجوع والخوف وجدانيان وقد سموها عقليين وزيد بالوهمي أعم من الخيالي  
وهذا كله على خلاف الاصطلاح السابق في أركان التشبيه فانما ألحقنا الخيالي بالحسي والوهمي

التشبيه وتنويسي التشبيه واستعمل المشبه به في معنى المشبه على سبيل الاستعارة لان المشبه وهو الذات المتصفة بالشجاعة لم يذكّر لفظه وقد ذكر  
المشبه به مكانه مخبرا به عن زيد وأما زيد فليس مشبها به الا من حيث كونه ذاتا صادقت عليها الشجاعة وتلك الحيثية أخبر عنه وأما من حيث انه  
شخص عين بهذا العلم فليس مشبها وهذا وقد ضعف بعضهم مقاله الشارح من البحث بأنه لا بد من المبالغة في الاستعارة ولا مبالغة في قولنا زيد  
رجل شجاع كالاسد فان الحكم باتحاد زيد بالرجل الشجاع والتشبيه بالاسد يفيد تشبيهه زيد بالاسد ولا مبالغة فيه ورد بأنه اذا استعمل لفظ  
المشبه به في المشبه وهو الرجل الشجاع كان تشبيهه به مفر وغامض مساهما والمقصود الحكم بالاتحاد كما في رأيت أسدا يرمي فان تشبيه الرجل  
الشجاع بالاسد مفر وغ منه والمقصود ايقاع الرؤية عليه فحصلت المبالغة في الرجل الشجاع باستعمال لفظ المشبه به فيه وجعله فردا ادعائيا له فتأمل

وجعل دم الهزبر الذي هو أقوى الجنس خضاب يده دليل أنه فوقه وكذلك لا يصح أن يشبه بالموت المعروف ثم يجعل الموت يخاف منه وكذا قول البيهقي

وبدر أضاء الأرض شرقا ومغربا \* وموضع رجل من أسود مظلم

ان رجوع فيه الى التشبيه الساذج حتى يكون المعنى هو كالبدر لزم أن يكون قد جعل البدر المعروف موصوفا بما ليس فيه فظهر أنه إنما أراد أن يثبت من الممدوح بدره هذه الصفة (٥٤) العجيبة التي لم تعرف للبدر فهم ومبني على تخييل أنه زاد في جنس البدر واحدا له

تلك الصفة فالكلام موضوع لا لاثبات التشبيه بينهما ولكن لاثبات تلك الصفة فهو كقولك زيد رجل كيت وكيت لم تصد اثبات كونه رجلا لكن

على ما ذكرنا أن التشبيه به في مثل هذا المقام كثيرا ما يتعلق به الجار والمجرور كقوله \* أسد على وفي الحروب نعامة \*

كل تأكلون لهما طريا الى آخر الآية فتعين أن يكون تشبيها من جهة المعنى لاستعارة اى المؤمن والكافر كالبحر بن هذا عذب الخ وههنا ان جعل لفظ المشبه مكان لفظ المشبه به صح أن يكون التقدير زيادات صدقت عليها الشجاعة كالاسد ويدل على أن الاسد منقول للمشبه وهو المجترى تعلق الجورور به لان المنقول اليه مشتق بخلاف لفظ الاسد في الاصل وذلك كقوله \* أسد على وفي الحروب نعامة \* أى مجترى على كاجتراء الاسد وفي الحروب هو نعامة أى جبان لان النعامة من أجبن الحيوانات ومثل هذا قوله \* والطير أغربه عليه \* أى باكية عليه فان الاغربة جمع غراب وهو جامد في الاصل وإنما صح تعلق الجورور به باعتبار المعنى المنقول اليه وهو باكية وإنما نقل لفظ الاغربة الى معنى الباكية لان الغراب يشبه الباكية الحزين اذ يزعمون أن الغراب يعلم بالموت ومن لازم ذلك التحزن فقد تقررت أن هذا مثل زبد أسد ليصح أن يكون استعارة وقد بينا كما بسطه في الطول أنه لا يرد عليه أن فيه الجمع بين طرفي التشبيه لأننا حققنا أن المنقول اليه لفظ الاستعارة هو المعنى الخبر به لا زيد وفيما تقررت نظر من وجهين أحدهما أن ما ذكر في الاستدلال على أن أسد في قولنا يدا أسد استعمل في غير معناه الاصلى ثم حمل على زيد ليسكون استعارة وهو تعلق الجورور به لنقله الى المشتق وهو المجترى اذ لو بقي على أصله كان جامدا فلا يصح التعلق به يرد عليه أن الاسد استعمل في مفهوم المجترى على أن يكون المجترى هو المشبه كما هو ظاهر العبارة فهو فاسد كما تقدم لان المستعار له هو الطرف المشبه والمجترى وجه شبه ولا يدخل في الطرف حيث لا يكون داخل في المفهوم كما هنا والا طلب وجه آخر لصحة التشبيه فتنبه الاستعارة ولا وجه سوى الاجتراء واذا بطل التشبيه على هذا الاعتبار بطلت الاستعارة المبينة عليه وان استعمل في مصدوقه لم يتعلق به الجورور والاعتبار وصفه التابع للدول عليه بالانتماء فينبذ يصح التعلق اذ أريد به المعنى الاصلى لوجود الوصف فيه بالتبع أيضا لا يقال أى مانع من أن يعتبر الوجه ثالثا للطرفين في التشبيه ثم يستعار لفظ المشبه الى المشبه مع الوصف فلا يقال فهم الوصف بطريق اللزوم لأننا نقول هو خلاف ما صرحوا به من أن المنقول له هو الطرف من غير ادخال الوصف في الدلالة الا على طريق اللزوم والتبع حيث يكون داخل في مفهوم الطرفين وأيضا نقل اللفظ الى مفهوم الوصف من غير رعاية الموصوف لزم كونه هو المشبه وهو فاسد وان نقل له مع الموصوف كما فرض في البحث لم يصح التعلق بالجموع لمجرد الطرف وإنما يصح التعلق حينئذ باعتبار يضمن الوصف والاسد في الوصف يتضمنه أو يدل عليه بطريق اللزوم الواضح فيصح التعلق به أيضا وقد يجاب عن هذا بأن المراد بالتعلق بالعقلى ثم اعلم أن هذه الآية سيأتى ذكرها عند الكلام على تحقيق معنى الاستعارة التخيلية وسيأتى على كون المشبه هنا عقليا اشكال وعلى جعل هذا استعارة اشكال وكلاهما يناقض هذا فيطلب من

(قوله على ما ذكرنا) أى من أن أسدا مستعمل في الرجل الشجاع لا في الحيوان المفترس الذى وضع له (قوله في مثل هذا المقام) أى في هذا المقام وما مثله من كل تركيب ذكر فيه المشبه به والمشبه بحسب الصورة ولم تذكر الأداة (قوله كثيرا ما يتعلق به الجار والمجرور) أى وتعلق الجار والمجرور به دليل على أنه مؤول بمشتق كشجاع ومجترى ونحوهما فان الشجاع مشتق من الشجاعة والمجترى من الجراء ولو كان المشبه به مستعملا في معناه الحقيقي مانعنا به الجار والمجرور لكونه جامدا حينئذ والجامد لا يتعلق به الجار والمجرور (قوله كقوله أسد على) أى كقول عمران بن قحطان

مفتى الخوارج وزاهدهم خطبا بالحجاج تو بيخاله أى أنت أسد على وأنت نعامة في الحروب

فعل متعلق بأسد كونه بمعنى مجترى صائل وفي الحروب متعلق بنعامة لكونه بمعنى جبان لان النعامة من أجبن الحيوانات وتام البيت \* فتعاه تنفر من صغير الصافر \* والفتحاء بالحاء المهمة والمد المسترخية الجناحين عند النزول والمراد من قوله تنفر من صغير الصافر أنه ينزعج من مجرد الصدى وبعده البيت المذكور هلا برزت الى غزاة فى الوغى \* بل كان قلبك فى جناحي طائر الخطاب فى برزت للحجاج وغزاة هى امرأة شبيب الخارجى وكان يضرب المثل بشجاعتها نقل أنها هجمت الكوفة ليلا فى ثلاثين فارسا

اثبات كونه متصفا بما ذكرت فاذا لم يكن اسم المشبه به في البيت مجتلبا لاثبات الشبه تبين أنه خارج عن الأصل الذي تقدم من كون الاسم مجتلبا لاثبات الشبه فالكلام فيه مبني على أن كون المدح بدرا أمر قد استقر وثبت وإنما العمل في اثبات الصفة الغربية وكما يتمتع دخول الكاف في هذا ونحوه يتمتع دخول كأن ونحوه تحسب لاقترانها أن يكون الخبر والمفعول الثاني أمران اثباتا في الجملة لأن كونه متعلقا بالاسم والمفعول الأول مشكوك فيه كقولنا كأن زيدا منطلق أو خلاف الظاهر كقولنا كأن زيدا أسد والنيكرة فيما نحن فيه غير ثابتة فدخول كأن وتحسب عليها كالمقياس على المجهول وأيضا هذا النحو إذا فليت عن سره وجدت محصولة أنك تدعى

وكان الحجاج في الكوفة وصحبه ثلاثون ألف مقاتل فخرج هاربا بهم فصلت صلاة الصبح فيها وقرأت في تلك الصلاة سورة البقرة (قوله أي مجترى) تفسير للمعنى المجازي المشبه بالأسد وذلك لأن أسدا لا يصح تعلق الجار والمجرور به إلا إذا كان فيه معنى الفعل ولا يكون فيه معنى الفعل إلا إذا قصد منه الاجترأ والاجترأ لا يكون مقصودا منه إلا إذا استعمل (٥٥) فيه مجازا أو ما عند استعماله في المعنى

الحقيقي فلا يقصد منه الاجترأ وان كان الاجترأ حاصلا وفرق بين حصول الشيء قصدا وحصوله من غير قصد نعم يمكن أن يقال من طرف المصنف ان الجار والمجرور متعلق بالاداة لما فيها من معنى الفعل وهو أشبه كما قيل في قوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون فان بمجنون متعلق بما فيها من معنى الفعل أي اتنى ذلك بنعمة ربك وكذا يقال هنا المعنى أنت تشبه الأسد بالنسبة إلى وحذف ما يتعلق به الجار والمجرور شائع (قوله والطير أغربة عليه الخ) هذا بعض بيت لأبي العلاء المعري من قصيدة يرثي بها

أي مجترى صائل على وكقولهم والطير أغربة عايه \* أي باكية وقد استوفينا ذلك في الشرح \* واعلم أنهم قد اختلفوا في أن الاستعارة مجاز لغوي أو عقلي

التعلق المعنوي لا النحوي بمعنى أن المجرور إنما يناسب المشبه لا المشبه به فان قوله أسد على لا يصح فيه أنه هو الأسد الحقيقي الذي كان مجترئا على بل المعنى أنه إنسان مجترى على وتاثيرهما أن هذا الاستدلال يفيد أن نحو زيدا أسدا يختار فيه كونه استعارة لا تشبيها بليغا وقد بين ذلك بأن الأداة ان قدرت لم توجد المبالغة وان لم تقدر فقد وجد نقل اللفظ الى معنى آخر تحقيقا لحق المبالغة فيقال هب أن فيه المبالغة فلا يقتضى ذلك كون اللفظ استعارة الاموجب نقل اللفظ لكن النقل المدعى غير مسلم وان أمكن بحسب الظاهر وذلك أن صورة الذي سميناه تشبيها بليغا من باب ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وذلك يكفي فيه اجراء اللفظ في الصورة الظاهرة وثمرته أخرى وهو سوقه مسامحا لمدعى فقولك مثلا زيدا أسد فيه ادعاء دخول المشبه في المشبه به والصورة الظاهرة كافية في ذلك وقولك رأيت أسدا يرعى فيه اظهار تسليم الدخول بواسطة جحد المشبه في التركيب بالكيفية ولا شك أن المرتبة الثانية أقوى من الأولى فهي أولى بالاستعارة والأولى ينبغي أن تسمى تشبيها بليغا ولا يسع المستدل انكار المرتبتين لذكر المشبه في الأولى على وجه يصح فيه تقدير أداته لفظا وذكر المشبه به في الثانية على وجه لا يصح فهم المشبه معه إلا بالتأمل في القرائن فكأنه سلم دخوله في الجنس ولذلك حذف ومقصر الاستعارة على المرتبة الثانية لا يجهل معنى الأولى ولكن يرى أن الثانية أولى بالاستعارة وحينئذ يعود الاستدلال إلى البحث في المذهب الاصطلاحى ولا حرج في المذاهب الاصطلاحية لاسيما وقد ظهر وجهه فكأن المستدل يقول لم يجعل من الاستعارة لامكانها فيقال اقتصر على الثانية للأولوية المذكورة فجعل الأسد لمعناه مع امكان نقله في هذا التركيب وذلك أن حاصل التشبيه البليغ الادعاء والادعاء لا يخرج الشيء

موضعه \* واعلم أن ما جزمه المصنف من كون الاستعارة في اللباس تحقيقية اما عقلية أو حسية يخالف لما قاله السكاكي من أنها تخيلية والحق أنها عقلية لان الضرر الحاصل بالجوع والخوف محقق قال في

الشريف الطاهر الموسوى مطلعها أودى فليت الحادثات كفاف \* حال المسيف وعبر المستاف

وتمام البيت المذكور في الشرح \* بأسرها \* فتح السراة وما كنت اصف أودى أي هلك وفاعله حال المسيف وكفاف اسم معدول مثل قطام أي ليت الحادثات تكف الأذى واستاف الرجل اذا ذهب ماله والفتح بالضم جمع فتحاء من الفتح وهو اللين يقال عقاب فتحاء لانها اذا انحطت كسرت جناحها وهذا لا يكون الا من اللين والسراة بفتح السين المهملة جبال بالين يكون فيها هذا وغيره و بضم الشين المعجمة جبال بالشام واصاف جبل طيب والشاهد في قوله والطير أغربة عليه فانه ليس المراد بالأغربة الطير المعروف اذا لمعنى له هنا بل المراد الطير باكية عليه فعليه متعلق بأغربة وهى في الأصل اسم للطير المعروف وهو جامد ولا يصح تعلق الجار به فاستعمله الشاعر في الباكية فصح تعلق الجار به وانما نقل لفظ الأغربة الى معنى الباكية لان الغراب يشبهه الباكية الحزين اذ يزعمون أن الغراب يعلم بالموت ومن لازم ذلك التحزن وعلى ما قال المصنف فالمعنى أن كل الطيور في الحزن على ذلك المرثي مثل الأغربة الباكية عليه (قوله واعلم الخ) أشار الشارح بهذا الى أن كلام المصنف مرتب على محذوف (قوله أو عقلي) أي لا بمعنى الاسناد الى غير من هوله بل بالمعنى الآتى

حدث شيء هو من الجنس المذكور إلا أنه اختص بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها على ذلك الجنس فلم يكن لتقدير التشبيه فيه معنى وان لم يكن اسم المشبه به خيرا للمشبه ولا في حكم الخبر كقولهم: أيت بفلان أسدا ولقيني منه أسد سمي تجريدا كما سيأتي إن شاء الله تعالى ولم يسم استعارة لأنه إنما يتصور الحكم على الاسم بالاستعارة إذا جرى بوجه على ما يدعى أنه مستعار له أما باستعماله فيه أو باثبات معناه له والاسم في مثل هذا غير جار على المشبه بوجه ولا نه يحىء على هذه الطريقة ما لا يتصور فيه التشبيه فيظن أنه استعارة كقوله تعالى لهم فيها دار الخلد اذ ليس المعنى (٥٦) على تشبيه جهنم بدار الخلد اذ هي نفس دار الخلد وكقول الشاعر

فالجهور على أنها مجاز لغوي بمعنى أنها لفظ استعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة (ودليل أنها) أي الاستعارة (مجاز لغوي كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا للأعم منهما) أي من المشبه والمشبه به فاسد في قولنا رأيت أسدا يرمي

عن أصله فروعى فيه تقدير الادارة في نفس الأمر واكتفى بالادعاء بالصورة الظاهرة المفيدة لمطلق المبالغة فأبقى كل لفظ على معناه كما قدمنا بخلاف المرتبة الثانية فقد صير فيها المشبه من مسميات اللفظ فروعى فجعل اللفظ منقولا ولا حرج في الاصطلاح واذا تبين أن الأمر اصطلاحى فمن رأى ادخال المرتبة الأولى فله ذلك ويجب عليه أن يز يد ما يفهم به دخولها ومن لم يرد ذلك أشار الى اخراج ما ذكر بأن شرط الاستعارة أن لا يذكر المشبه على وجه يتمكن التشبيه فيه ومن ثم كان الخلف لفظيا اذ حاصله أن هنأ ركيبا أجرى فيه المشبه على المشبه به وادعى دخول المشبه في جنس المشبه به وهل يحول فيه لفظ المشبه به استعارة ويسمى بها نظرا للادعاء أولا يسمى ولا يقدر النقل ولو أمكن نظرا الى أن الأولى بها ما هو أعلى فقد اتفق على المعنى واختلف في التسمية اصطلاحا بتقدير النقل وعدمه وأما الحاصل من المعنى في نفس الأمر فسلم من الفريقين فالاستدلال على هذا بحث في أمر اصطلاحى تبين وجهه وعليه لا يبق تشبيه بليغ الا باعتبار الصورة اللفظية كما تقدمت الاشارة الى نحو ذلك في صدر هذا الفن من غير اعتبار ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به أصلا لما فتأمل في هذا المقام والله يهدي من يشاء الى سواء السبيل ثم لما اختلفوا في الاستعارة هل هي مجاز عقلى أولغوى أشار الى ذلك والى توجيه القولين فقال (ودليل أنها مجاز لغوى) أى ودليل كون الاستعارة مجازا لغويا (كونها موضوعة) أى كون اللفظ المسمى بالاستعارة موضوعا (للمشبه به لا) أنه موضوع (للمشبه ولا) أنه موضوع (ل) معنى (أعم منهما) أى أعم من

الايضاح ومن لطيف هذا الضرب ما يقع التشبيه فيه في الحركات كقول أبي دلامة يصف بغلته أرى الشهباء تعجن ان غدونا \* برجلها وتخيز باليدين

ص (ودليل أنها مجاز لغوى الخ) ش قد علمت ان هذا الباب معقود للاستعارة التحقيقية والاستعارة لفظ تضمن تشبيهه معناه بما وضع له والمراد بمعناه ما عني به أى ما استعمل فيه وبهذا علم أن الاستعارة لا بد لها من الاستعمال في غير موضوع اللفظ فخرج بهذا نحو يدا أسد فانه تشبيه على رأى المصنف ونحوه رأيت أسدا فكل منهما تشبيه كما سبق وخرج به نحو رأيت به أسدا فليس استعارة ولا تشبيها بل هو تجريد

ياخير من يركب المطى ولا يشرب كأسا بكف من بخلا فانه لا يتصور فيه التشبيه وانما المعنى أنه ليس ببخيل ولا يسمى تشبيها أيضا لان اسم المشبه به لم يحتلب فيه لا ثبات التشبيه كما سبق وعده الشيخ صاحب المفتاح تشبيها والخلاف أيضا لفظى \* والدليل على أن الاستعارة مجاز لغوى كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا للأعم منهما كالأسد فانه موضوع للسبع المخصوص للرجل الشجاع وللشجاع مطلقا لانه لو كان موضوعا لأحدهما لكان استعماله في الرجل الشجاع من جهة التحقيق لا من جهة التشبيه وأيضا لو كان موضوعا للشجاع مطلقا لكان وصفا لاسم جنس (قوله فالجمهور على أنها مجاز لغوى) أى وعليه

موضوع

مشى المصنف سابقا حيث قال فيما مر وقد بقيد ان أى الحقيقة والمجاز باللغويين ثم قسم المجاز اللغوي

الى استعارة ومجاز مرسل فتكون الاستعارة حينئذ مجازا لغويا (قوله بمعنى الخ) أتى بهذه العناية دفعا لتوهم أن المراد باللغوي ما قابل الشرعى والعرفى والعقلى فأفاد بها أن المراد باللغوي ما قابل العقل فقط (قوله ودليل الخ) حاصل ما ذكره من الدليل أن تقول الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له لعلاقة وقريئة وكل ما هو كذلك فهو مجاز لغوى فالاستعارة مجاز لغوى ودليل كل من الصغرى والكبرى النقل عن أئمة اللغة وأشار المصنف بقوله كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه الى الصغرى لان هذا في قوة قولنا الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له لانها موضوعة للمشبه به لا للمشبه المستعمل فيه اللفظ (قوله أى الاستعارة) يعنى المصرفة لان الكلام فيها (قوله للمشبه به) أى كالأسد بالنسبة الى السبع المخصوص وقوله لا للمشبه أى كالرجل الشجاع (قوله ولا للأعم منهما) أى وهو الشجاع مطلقا أى رجالا كان أو أسدا اذ لو كان اللفظ موضوعا للأعم منهما لكان متواطئا أو مشككا فيكون حقيقة بالنسبة لكل منهما واذا كان اللفظ لم يوضع للمشبه ولا للقدر المشترك بين المشبهين المستلزم لكون اطلاقه على كل منهما حقيقة كان استعماله في المشبه مجازا لغويا اذ يصدق

موضوع السبع المخصوص للرجل الشجاع ولا معنى أعم من السبع والرجل كالحَيوان المجترىء مثلا ليكون اطلاقه عليهما حقيقة كاطلاق الحيوان على الأسد والرجل

من المشبه والمشبه به فاذالم يوضع للمشبه وللشبه والمقدر المشترك بين المشبهين الذي هو أعم منهما المستلزم لكون اطلاقه على كل منهما حقيقة كان استعماله في المشبه مجازا لغويا اذ يصدق عليه حينئذ أنه لفظ استعمال في غير ما وضع له وهذا هو معنى المجاز اللغوي مثلا لفظ أسد في قولنا رأيت أسدا يرمى السهام موضوع للسبع وان استعماله الآن في غيره فليس موضوعا لما استعمل فيه وهو مصدوق الرجل الشجاع ولا أعم من مصدوق الرجل الشجاع والسبع المعروف وهو القدر المشترك بينهما كالحَيوان المجترىء وإنما قلنا كذلك لانه لو وضع للقدر المشترك بينهما كان استعماله في كل منهما حقيقة لاستعمال الحيوان الموضوع للقدر المشترك بينهما وبين غيرهما من أنواع الحيوانات فانه حقيقة في كل منها حيث يستعمل فيها من حيث الحيوانية بحيث لم يوضع لمصدوق الرجل الشجاع ولا للقدر المشترك الأعم من الرجل الشجاع والأسد كان مجازا في الرجل الشجاع اذ لم يوضع له عموما ولا خصوصا وكونه لم يوضع لما ذكر مسلم بالاجماع من أهل اللغة وقد تقرر بهذا أن اللفظ الموضوع للمعنى الأعم اذا استعمل فيما يوجد فيه ذلك الأعم من حيث ذلك الأعم أى لشعر فيه بذلك الأعم ويدل عليه في كما وضع له فهو حقيقة فاذا قلت رأيت انسانا وأردت بالانسان زيدا ولكن من حيث انه انسان لان من حيث انه زيدا أى شخص مسمى بهذا الاسم مستعمل على الانسان فانه يكون حقيقة وكذا قولك رأيت رجلا ترديد يد من حيث وجود الرجولية فيه فانه يكون حقيقة ولو استعملت العام في الخاص من حيث خصوصه أى للاشعار بخصوصه وجعلت ارتباطه بمعنى العام الموجود فيه واسطة للاستعمال وجعلت اطلاق اللفظ من استعمال لفظ الأعم في الأخص بسبب ملاسة الأعم للأخص في الجملة كان مجازا ومن ثم كان العام الذي أريد به المخصوص مجازا عند الأصوليين قطعا فكذا المتواطىء اذا استعمل في الفرد ليدل على خصوصه أى من غير قصد إشار بالاعم فيه ولا يضر في التجوز عدم اشعار الأعم بالأخص وعدم استلزامه اياه من حيث خصوصه لانه تقدم أن الملازمة في الجملة تكفي في التجوز ولذلك يستعان على الفهم بالقرينة وقد تقدمت الاشارة الى هذا في بحث التعريف باللام والحاصل أن استعمال الأعم في الأخص من حيث العموم أى ليفهم منه في ذلك الأخص معناه الأعم حقيقة اذ لم يستعمل اللفظ الا في معناه العام الذي وضع له وصدق اللفظ عند الاستعمال على ذلك الخاص المفهوم بالقرينة لا يضر في كونه حقيقة لان خصوصه لم يقصد نقل اللفظ له للعلاقة والالتباس بينه وبين الأعم وإنما يكون مجازا اذا قصد من حيث خصوصه ودلت القرينة على قصد النقل بخصوصه للعلاقة فتأمل له ليندفع به ما يتوهم من أن اطلاق لفظ العام على الخاص مشكل اذ منه قولنا مثلا رأيت رجلا ترديد يد به زيدا وقد عدوه في

وسياى الكلام عليه ان شاء الله تعالى وحاصله أن الكلام اذا اشتمل على المشبه به فالمشبه اما أن يكون أيضا مذكورا لفظا وتقديرا أولا فان لم يكن فالكلام استعارة وليس تشبيها بلاخلاف مثل لقيت أسدا تريد شجاعا كذا قال المصنف وليس كما قال فالخلاف فيه موجود قال أبو الحسن حازم بن محمد بن حازم في كتاب منهاج البلغاء وسراج الأدياء التشبيه بغير حرف شبيه بالاستعارة في بعض المواضع والفرق بينهما أن الاستعارة وان كان فيها معنى التشبيه فتقدير حرف التشبيه لا يسوغ فيها التشبيه بغير حرف على خلاف ذلك لان تقدير حرف التشبيه واجب فيه ألا ترى الى قول الواو الدمشقي

فأمطرت لؤلؤا من ررجس وسقت \* وردا وعضت على العناب بالبرد

يسوغ لك أن تقدره وعضت على مثل العناب بمثل البرد وكذلك سائر ما في البيت ولا يسوغ ذلك في

عليه حينئذ أنه لفظ استعمال في غير ما وضع له وهذا هو معنى المجاز اللغوي (قوله موضوع للسبع المخصوص) أى والقرينة السانعة من ارادة المعنى الموضوع له كيرى في المثال لا تمنع من الوضع له وإنما تمنع من ارادة المعنى الحقيقي الموضوع له (قوله كالحَيوان المجترىء) مثال للمعنى الأعم والمجترىء مأخوذ من الجراءة (قوله ليكون الخ) علة للمعنى أعنى الوضع للمعنى الأعم وقوله عليهما أى على السبع والرجل الشجاع (قوله كاطلاق الحيوان الخ) أى حيوان موضوع للمعنى الأعم من الأسد والرجل وهو الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة وحينئذ فاستعماله في كل من الاسد والرجل حقيقة

(قوله وهذا) أي كون الأسماء موضوعا للسمع المخصوص وليس موضوعا للرجل ولالمعنى الأعم منه ومن السبع (قوله فاطلاقه) أي الأسمى في قولنا رأيت أسدا رمي (قوله فيكون مجاز لغويا) أي لاعقليا (قوله وفي هذا الكلام) أعني قول المصنف ولالاعم منها (قوله بل باعتبار عمومه) أي تحقق العام فيه وأنه فرد من أفرادها وهل هذا شرط حين الاطلاق أو الشرط إنما هو اطلاقه عليه من غير ملاحظة المخصوص كذا نظر يس والظاهر من اضراب الشارح الأول (قوله فهو ليس من المجاز في شيء) أي وأما لو أطلق عليه باعتبار خصوصه كان مجازا وعبارة ابن يعقوب وقد تقرر بهذا أن اللفظ الموضوع للمعنى الأعم إذا استعمل فيما يوجد فيه ذلك الأعم من حيث أنه متحقق فيه فهو حقيقة فإذا قلت رأيت انسانا وأردت بالانسان زيدا ولكن من حيث أنه انسان لا من حيث أنه زيد أي شخص مسمى بهذا الاسم فإنه يكون حقيقة وكذلك قولك رأيت رجلا ترى زيدا من حيث وجود الرجولية فيه فإنه يكون حقيقة ولو استعمل العام في الخاص من حيث خصوصه أي للاشعار بخصوصه وجعل ارتباطه بمعنى العام الموجود فيه واسطة للاستعمال وجعل اطلاق اللفظ من حيث استعمال لفظ العام (٥٨) في الخاص بسبب ملائمة العام للخاص في الجملة كان مجازا ومن

ثم كان العام الذي أريد به المخصوص مجازا عند الأصوليين قطعا ومثل العام المتواطىء إذا استعمل في أحد أفرادها من غير قصد اشعار بالاعم فيه ولا يضر في التجوز عدم اشعار الأعم بالأخص وعدم استزامة اياه من حيث خصوصه لما تقدم أن الملازمة في الجملة تسكت في التجوز اه وما ذكره من أن استعمال العام في الخاص باعتبار عمومه حقيقة وأما استعماله فيه من حيث خصوصه فمجاز مثله في بحث المعرف باللام في المطول حيث قال ما حاصله أن اسم الجنس وعلم الجنس

وهذا معلوم بالنقل عن أئمة اللغة قطعا فاطلاقه على الرجل الشجاع اطلاق على غير ما وضع له مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضع له فيكون مجازا لغويا وفي هذا الكلام دلالة على أن لفظ العام إذا أطلق على الخاص لا باعتبار خصوصه بل باعتبار عمومه فهو ليس من المجاز في شيء كما إذا لقيت زيدا فقلت لقيت رجلا أو انسانا أو حيوانا بل هو حقيقة إذ لم يستعمل اللفظ الا في معناه الموضوع له (وقيل انها) أي الاستعارة (مجاز عقلي) بمعنى أن التصرف

الحقيقة مع أنه استعمل في غير ما وضع له ووجه الدفع ظاهر لانه استعمل في زيدا ليضيفهم منه معناه العام الموجود في زيد وفهم الخاص بالقرينة من غير قصد نقل اللفظ له لا يضر في كونه حقيقة وذلك ظاهر (وقيل انها) أي الاستعارة بمعنى أن الكلمة السماة بالاستعارة قيل انها (مجاز عقلي) ولما كان في تحقق كونها مجازا عقليا غموض أشار الى ما يعنيه القائل من سبب التسمية بالعقلي بقوله (بمعنى أن التصرف)

#### الاستعارة نحو قول ابن نباتة

حتى اذا بهر الأباطح والربا \* نظرت اليك بأعين النوار

لانه لا يصح أن تقدر نظرت اليك بمثل أعين النوار اه والتحقق أنه ان لم يصح تقدير أداة التشبيه فهو استعارة وان صح فيحتمل أن يكون استعارة وأن يكون تشبيها فإذا قلت رأيت أسدا جاز أن يكون تشبيها والمشبه به باق على حقيقته على تقدير الحذف وأن يكون استعارة ولا تقدير وعليه أنشد الأديب بيت الواو لانه مقصود الشاعر وذلك يفهم من كل مكان على حسبه والغالب عند قصد المبالغة ارادة الاستعارة كقوله تعالى فقد أنذرتكم صاعقة وقوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف وان كان المشبه مذكورا فالمشبه به ان كان خبر مبتدا أو نحوه مثل كان وان أو المفعول الثاني من باب علمت

إذا أطلقا على الفرد باعتبار المخصوص كان مجازا وإذا أطلقا على الحقيقة في ضمن الفرد كان حقيقة ونقل

في شيخنا الحنفى في حاشيته على رسالة الوضع عن السكالك بن الهمام أن استعمال العام في الخاص حقيقة مطلقا بناء على أن اللام في قولهم في تعريف الحقيقة الكلمة المستعملة فيما وضعته لام الأجل أي فيما وضعت لأجله واسم السكالك إنما وضع ليستعمل في الجزئي وتأمله (قوله بمعنى أن التصرف الخ) الأولى بمعنى أنها تصرف عقلي أي ذات تصرف عقلي وأشار المصنف بقوله بمعنى الخ الى أنه ليس المراد بالمجاز العقلي هنا اسناد الشيء لغير من هو له لانه إنما يكون في الكلام المركب المحتوى على اسناد وهو غير متحقق هنا بل المراد هنا بالمجاز العقلي التصرف في أمر عقلي أي يدرك بالعقل وهو المعانى العقلية والتصرف فيها بادعاء أن بعضها وهو المشبه داخل في البعض الآخر وهو المشبه به وجعل الآخر شاملا له على وجه التقدير ولو لم يكن كذلك في نفس الأمر وحسن ذلك الادخال وجود المشابهة بينهما في نفس الأمر ثم انه يلزم من كون التصرف في أمر عقلي كون التصرف نفسه عقليا لان جعل ما ليس بواقع واقعا في التقدير والاعتقاد بناء على مناسبة المشابهة أمر عقلي وعلم بما ذكرنا أن المجاز العقلي يطلق على أمرين أحدهما اسناد الشيء لغير من هو له والثاني التصرف في المعانى العقلية على خلاف ما في الواقع (قوله أن التصرف) أي وهو الادعاء المذكور

فيها في أمر عقلي لغوي لانها لاتنطق على المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به لان نقل الاسم وحده لو كان استعارة  
لكانت الاعلام المنقولة كيزيد وبشكر استعارة ولما كانت الاستعارة أبغ من الحقيقة لانه لا بلاغة في اطلاق الاسم المجرد  
عاريا عن معناه ولما صح أن يقال لمن قال رأيت أسدا يعني زيدا أنه (٥٩) جعله أسدا كما لا يقال لمن سمي ولده

أسدا انه جعله أسدا  
لأن جعل اذا تعدى الى  
مفعولين كان بمعنى صير  
فإناد اثبات صفة للشئ  
فلا تقول جعلته أميرا الا  
على معنى أنك أثبت له  
صفة الامارة وعليه قوله  
تعالى وجعلوا الملائكة  
الذين هم عباد الرحمن  
إنانا المعنى أنهم أثبتوا  
للملائكة صفة الأنوثة  
واعتقدوا وجودها فيهم  
وعن هذا الاعتقاد صدر  
عنهم اطلاق اسم الاناث  
عليهم لأنهم أطلقوه من  
غير اعتقاد ثبوت معناه لهم  
بدليل قوله تعالى أشهدوا  
خلقهم واذا كان نقل  
الاسم تبعاً لنقل المعنى

وقوله في أمر عقلي أي وهو  
جعل الرجل الشجاع فردا  
من أفراد الاسد حقيقة  
(قوله لا لغوي) أي لا في  
أمر لغوي وهو اللفظ  
بمعنى أن المتكلم لم ينقل  
اللفظ الى غير معناه وإنما  
استعمله في معناه بعد أن  
تصرف في تلك المعاني وصير  
بعضها نفس غيرها وبعد  
تصيير المعنى معنى آخر  
جاء باللفظ وأطلق على  
معناه بالجعل وان لم يكن

في أمر عقلي لا لغوي لانها لما لم تطلق على المشبه الا بعد ادعاء دخوله) أي دخول المشبه (في  
جنس المشبه به)

الواقع لمن نطق بتلك الاستعارة إنما هو (في أمر عقلي) ويلزم من كون التصرف في أمر عقلي كون  
التصرف نفسه عقليا ولو عبر به كان أظهر والامر العقلي التصرف فيه هو المعاني العقلية والتصرف  
فيها هو جعل بعضها نفس الآخر ولو لم يكن كذلك في نفس الامر وادخل بعضها تحت جنس غيرها  
على وجه التقدير والاعتقاد الباطل وحسنه وجود المشابهة في نفس الامر (لا) في أمر (لغوي)  
وهو اللفظ بمعنى أن المتكلم لم ينقل اللفظ الى غير معناه وإنما استعمله في معناه بعد أن تصرف في تلك  
المعاني وصير بعضها نفس غيرها كما ذكرنا وبعده تصيير المعنى معنى آخر جاء باللفظ أو أطلق على معناه  
بالجعل ولو لم يكن معناه في الاصل وجعل ما ليس بواقع واقعا في التقدير والاعتقاد المبني على مناسبة  
المشابهة أمر عقلي واليه أشار بقوله (لأنها) أي لان السكامة المسماة بالاستعارة (لما لم تطلق على  
المشبه) الذي لم توضع له في الاصل (الا بعد ادعاء دخوله) أي دخول ذلك المشبه (في جنس المشبه به)  
بحيث تصير حقيقة المشبه بها الموضوع لها اللفظ شاملة للمشبه بادخاله في جملة أفراد الادعاء العقلي  
وبالاعتقاد التقديرى المبني على المشابهة فالاسد مثلا لما لم يطلق على الرجل الشجاع حتى جعل فردا من

فقد تقدم الكلام عليه وان رأى المصنف أنه تشبيهه والمختار جواز الامر من فيه فنحن ننازع في تعيين زيد  
أسدا للتشبيه كما ذكرناه فيما سبق وننازع في تعيين رأيت أسدا للاستعارة كما ذكرناه الآن وان لم يكن  
المشبه به كذلك فهو تجر يدوسياً في الكلام عليه اذا تقرر هذا فالاستعارة اختلف فيها هل هي مجاز لغوي  
أو عقلي والشيخ عبد القاهر يردد القول بينهما فالجمهور على أنها مجاز لغوي واليه ذهب المصنف والحائمي  
شيخ السكاكي بمعنى أن أسدا من قولك رأيت أسدا مستعمل في غير موضوعه واستدل عليه بأن القرينة  
منصوبة معه ولو كان حقيقة لما احتاج الى القرينة وهو ضعيف فان القرينة قد تكون لارادة الاسد  
الذي هو انسان بالادعاء واستدل المصنف عليه بأنها أي بأن لفظها أي اللفظ المستعمل فيها موضوع  
للمشبه به فان لفظ الاسد موضوع للحيوان المفترس للمشبه وهو الرجل الشجاع والشيء له الشجاعة  
أعم من أن يكون الرجل الشجاع أو الحيوان المفترس واذالم يكن موضوعا للرجل الشجاع ولا أعم منه  
ومن غيره كان مستعملا في غير ما وضع له وهو شأن المجاز وإنما قال ولا أعم منه لان اللفظ لو كان موضوعا  
لاعم منهما لكان متواطئا أو مشككا فيكون حقيقة بالنسبة اليهما وقد يعترض على هذا بأن يقال  
اطلاق المتواطى على أحد نوعيه مجاز على قول مشهور لكن ليس هذا موضع تحقيق هذا البحث وقد  
حققناه في شرح مختصر ابن الحاجب وأيضا فالمصنف قال في الايضاح لو كان موضوعا لاحدهما  
لكان استعماله في الرجل الشجاع من جهة التحقيق لا من جهة التشبيه وهذا المعنى وهو لزوم عدم  
التشبيه لازم للتواطؤ سواء كان استعماله في أحدهما حقيقة أم مجازا لان التجوز في اطلاق الأعم  
على الاخص باعتبار زيادته قيد الشخص لا باعتبار تشبيه معناه بأصله فهو للتحقيق أي ليس للتشبيه  
سواء كان حقيقة أم مجازا وبهذا ظهر الجواب عن قول الخطيبى لان سلم أنه للتحقيق اذ الوضع لا أعم  
منهما واستدل المصنف في الايضاح بأنه لو كان موضوعا للشجاع مطابقا لكان وصفه لاسم جنس وفيه نظر

معناه في الاصل (قوله لانها الخ) هذا دليل لكونها ليست مجازا لغويا وحاصله أن الاستعارة مستعملة فيما وضعت له بعد الادعاء  
وكل ما هو كذلك لا يكون مجازا لغويا ينتج أن الاستعارة ليست مجازا لغويا بل عقليا لان الكلام في المجاز لا في الحقيقة وسند الصغرى  
قوله لانها لما تطلق الخ (قوله لانها) أي الاستعارة بمعنى السكامة كلفظ أسد وقوله على المشبه أي كالرجل الشجاع

(قوله بأن جعل الخ) الباء للسببية (قوله استعمالا) الظاهر أنه حل معنى ولا حاجة له في حل الاعراب اذ يصح تعلق قوله فيما وضعت له بقوله استعمالا على أن كان تاما وعلى أنها (٦٠) ناقصة فالخبر الجار والمجرور (قوله استعمالا فيما وضعت

بأن جعل الرجل الشجاع فردا من أفراد الاسد ( كان استعمالها) أى الاستعارة في المشبه استعمالا (فما وضعت له) وإنما قلنا انها لم تطلق على المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به لانها لو لم تكن كذلك

أفراد الاسد بالادعاء ( كان استعمالها) أى استعمال الكلمة السماة بالاستعارة في المشبه (استعمالا فيما وضعت له) ضرورة أن العقل صيره من أفراده التي وضع لحقيقتها فتصير مستعملة فيما وضعت له كسائر أفراد الحقيقة الواحدة لا فيالم يوضع له وقد تقدم أن المجاز لغوي هو ما استعمل في غير ما وضع له وهى على هذا التقدير مستعملة فيما وضعت له فهى حقيقة لغوية لاستعمالها فيما وضعت له بعد الادعاء والادخال في جنس المشبه به فالتجوز في الحقيقة إنما كان في المعاني بجعل بعضها نفس غيرها ثم أطلق اللفظ فتسميته مجازا عقليا ظاهر نظرا لسبب اطلاقه وأما تسميتها استعارة فباعطاء حكم المعنى للفظ لان المستعار في الحقيقة على هذا هو معنى المشبه به بجعل حقيقته لما ليس حقيقة له وهو المشبه ولما تبع ذلك اطلاق اللفظ سمي استعارة وقد فهم مما تقرر أن ليس المراد بالمجاز العقلي هنا ما تقدم صدر الكتاب لان ذلك تصرف في الاسناد التركيبي بنسبة المعنى لغير من هو له في ذلك التركيب وهذا تصرف في التصورات بادخال بعضها في بعض ثم يطلق لفظ التصور على المدخل الذي تصور أيضا وإنما قلنا ان التشبيه الذي انبنت عليه الاستعارة ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وان اللفظ لم يطلق على المشبه حتى جعل نفس المشبه به فأطلق عليه اللفظ على أنه من أفراد المشبه به الذي وضع له حقيقة لان الاطلاق حقيقة لغوية وهو مجاز عقلي باعتبار ما انبنى عليه من التجوز في التصرف العقلي لانه لو لم يكن الامر كذلك لم يكن فيه الا مجرد نقل اللفظ من معناه لغيره وذلك يقتضى نفي كونه استعارة اذ مجرد نقل اللفظ من غير مبالاة في التشبيه حتى يصير المشبه نفس المشبه به لوضوح أن يكون اللفظ به استعارة لصح أن يكون الاعلام المنقولة استعارة كزيد مسمى به رجل بعد تسمية آخر به لوجود مجرد النقل فيه ولا فائز به ويلزم أيضا لو لم تراع المبالغة المقتضية لادخال المشبه في جنس المشبه به الذى بيننا عليه كون الاستعارة مجازا عقليا أن لانكون الاستعارة أبلغ من الحقيقة اذ المبالغة في مجرد اطلاق الاسم عار ياعن معناه بمعنى أن الاسم اذا نقل الى معنى ولم يصحبه اعتبار معناه الاصلى في ذلك المعنى المنقول اليه لم يكن في اطلاق ذلك الاسم على ذلك المعنى المنقول اليه مبالغة في جعله كصاحب ذلك الاسم كما هو في الحقيقة الذى هو المشترك مثلا فان لم يصب معناه الاصلى انتفت المبالغة في الحاق المعنى

لان الخصم يقول اسم الجنس موضوعه حيوان شجاع وله مرى لقد كان المصنف مستغنيا عن الاستدلال على هذا فانه لا ينازع أحد أن الاستعارة موضوعة في الاصل لمعناها الاصلى وأنها ليست موضوعة للاعم اما النزاع في شيء وراء ذلك كما سنينه وان كان المصنف قصدا أن يستوعب الاقسام الممكنة فبقى عليه أن يكون اللفظ موضوعا لكل منهما بالاشترك وقيل الاستعارة مجاز عقلي بمعنى أن التصرف فيها في أمر عقلي لا لغوي لانها لا تطلق على المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به فلما لم تطلق الاستعارة على المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به كان استعمالها فيما وضعت له فيكون حقيقة لغوية

له) أى لان العقل صير المشبه من أفراد المشبه به الذى وضع اللفظ المستعار لحقيقتها فتصير الاستعارة حينئذ مستعملة فيما وضعت له لا فيما لم توضع له وقد تقدم أن المجاز اللغوي هو ما استعمل في غير ما وضع له وحينئذ فلا تكون الاستعارة مجازا لغويا بل هى على هذا التقدير حقيقة لغوية لاستعمالها فيما وضعت له بعد الادعاء والادخال في جنس المشبه به فالتجوز في الحقيقة إنما كان في المعاني بجعل بعضها نفس غيرها ثم أطلق اللفظ فتسميته مجازا عقليا ظاهر نظرا لسبب اطلاقه وأما تسميتها استعارة فباعطاء حكم المعنى للفظ لان المستعار في الحقيقة على هذا هو معنى المشبه به بجعل حقيقته لما ليس حقيقة له وهو المشبه ولما تبع ذلك اطلاق اللفظ سمي استعارة وقد فهم مما تقرر أن ليس المراد بالمجاز العقلي هنا ما تقدم صدر الكتاب لان ذلك تصرف في الاسناد التركيبي بنسبة المعنى لغير من هو له في ذلك التركيب وهذا تصرف في التصورات بادخال بعضها في بعض ثم يطلق لفظ التصور على المدخل الذي تصور أيضا وإنما قلنا ان التشبيه الذي انبنت عليه الاستعارة ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وان اللفظ لم يطلق على المشبه حتى جعل نفس المشبه به فأطلق عليه اللفظ على أنه من أفراد المشبه به الذي وضع له حقيقة لان الاطلاق حقيقة لغوية وهو مجاز عقلي باعتبار ما انبنى عليه من التجوز في التصرف العقلي لانه لو لم يكن الامر كذلك لم يكن فيه الا مجرد نقل اللفظ من معناه لغيره وذلك يقتضى نفي كونه استعارة اذ مجرد نقل اللفظ من غير مبالاة في التشبيه حتى يصير المشبه نفس المشبه به لوضوح أن يكون اللفظ به استعارة لصح أن يكون الاعلام المنقولة استعارة كزيد مسمى به رجل بعد تسمية آخر به لوجود مجرد النقل فيه ولا فائز به ويلزم أيضا لو لم تراع المبالغة المقتضية لادخال المشبه في جنس المشبه به الذى بيننا عليه كون الاستعارة مجازا عقليا أن لانكون الاستعارة أبلغ من الحقيقة اذ المبالغة في مجرد اطلاق الاسم عار ياعن معناه بمعنى أن الاسم اذا نقل الى معنى ولم يصحبه اعتبار معناه الاصلى في ذلك المعنى المنقول اليه لم يكن في اطلاق ذلك الاسم على ذلك المعنى المنقول اليه مبالغة في جعله كصاحب ذلك الاسم كما هو في الحقيقة الذى هو المشترك مثلا فان لم يصب معناه الاصلى انتفت المبالغة في الحاق المعنى

لما

لو لم تكن كذلك) أى مطلقة على المشبه بعد الادعاء بل أطلقت عليه بدون

الادعاء المذكور وهذا الدليل الذى أشار له بقوله لانها الخ من قبيل دليل الخلف وهو المثبت للدعى بابطال نقيضه واللوازم التى ذكرها الشارح ثلاثة فقوله لما كانت استعارة لازم أول أى ولكن التالى باطل فكذا المقدم فثبت نقيضه وهو المدعى وكذا يقال فى بقية اللوازم الآتية



(قوله لما كانت استعارة) أي لان حقيقة الاستعارة نقل اللفظ بمعناه لاستعارة لانقل مجرد اللفظ خاليا عن المعنى (قوله لان مجرد نقل الاسم) أي لان نقل الاسم عن معناه لمعنى آخر مجردا عن المبالغة والادعاء (قوله لكانت الاعلام المنقولة) أي كز يد مسمى به رجل بعد تسمية آخر به استعارة لمجرد وجود النقل فيه ولا فائل به ويرد بأن نفي الادعاء لا يستلزم أن اللفظ لم يبق فيه الا مجرد الاطلاق حتى يصح كون الاعلام المنقولة التي هي من الحقيقة استعارة وذلك لان النقل بواسطة علاقة التشبيه والاعلام لاعلاقة فيها أصلا فلم يلزم من نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به كون الاعلام المنقولة يصح أن تكون استعارة لعدم وجود أصل التشبيه فيها (قوله ولما كانت الاستعارة أبلغ من الحقيقة) أي انه يلزم لولم تراع المبالغة المقتضية لادخال المشبه في جنس المشبه به الذي بنى عليه كون الاستعارة مجازا عقليا أن لا تكون الاستعارة أبلغ من الحقيقة بل تكون مساوية له مع أنهم جازمون بأن الاستعارة أبلغ من الحقيقة (قوله اذلا مبالغة في اطلاق الاسم المجرد) أي عن الادعاء وقوله عاريا عن معناه أي الحقيقي ولو بحسب الادعاء والمعنى أن الاسم اذا نقل الى معنى ولم يصحبه اعتبار معناه الاصلى في ذلك المعنى المنقول اليه لم يكن في اطلاق ذلك الاسم على ذلك المعنى المنقول اليه مبالغة في جعله كصاحب ذلك الاسم كما في الحقيقة المشتركة والمنقولة فانه للملصص فيها (٦١) معناها الاصلى انتفت المبالغة في الحاق المعنى

المنقول اليه بالغير ورد ما ذكره من أن نفي الادعاء المذكور يلزم منه مساواة الاستعارة للحقيقة في نفي المبالغة بأنه ان أريد بنفي المبالغة نفي المبالغة في التشبيه فيصير كأصل التشبيه أو كالتشبيه فيه أصلا ففاسد من وجهين أحدهما أنه مصادرة حيث علل الشيء بنفسه لأن نفي المبالغة في التشبيه يعود الى معنى نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به والآخر أن نفي تلك المبالغة لا يستلزم نفي كون الاستعارة أبلغ من الحقيقة

لما كانت استعارة لان مجرد نقل الاسم لو كان استعارة لكانت الاعلام المنقولة استعارة ولما كانت الاستعارة أبلغ من الحقيقة اذلا مبالغة في اطلاق الاسم المجرد عاريا عن معناه ولما صح أن يقال لمن قال رأيت أسدا وأراد به زيدا انه جعله أسدا كما لا يقال لمن سمي ولده أسدا

المنقول اليه بالغير والوجه الاول من هذين ينظر الى أن عدم الادعاء المذكور يوجب صحة الاستعارة فيما لا تصح فيه ومن لازم ذلك مساواة تلك الحقيقة التي لا تصح فيها الاستعارة للاستعارة والثاني ينظر الى التسوية بين الحقيقة والاستعارة في عدم المبالغة عند اتقاء ذلك الادعاء ومن لازم ذلك صحة الاستعارة في تلك الحقيقة للمساوية للاستعارة في نفي المبالغة وانما قلنا كذلك لانه لا يخفى أن صحة كون المنقول حقيقة مبنى على نفي المبالغة التي هي من الخواص التي تفارق به الاستعارة الحقيقة وأن نفي كون الاستعارة أبلغ من التشبيه يقتضى التسوية بين الحقيقة والاستعارة فيصح كون احدهما نفس الأخرى فالوجهان متلازمان مختلفا بالاعتبار ويرد الأول بأن نفي الادعاء لا يستلزم أن اللفظ لم يبق فيه الا مجرد الاطلاق حتى يصح كون الاعلام المنقولة التي هي من الحقيقة استعارة وذلك لأن النقل بواسطة علاقة التشبيه والاعلام لاعلاقة فيها أصلا فلم يلزم من نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به كون الاعلام المنقولة يصح أن تكون استعارة لعدم وجود أصل التشبيه فيها وأما الثاني وهو أن نفي ليس فيها غير نقل الاسم وحده وليس نقل الاسم المجرد استعارة لأنه لا بلاغة في مجرد نقل الاسم لان الاعلام المنقولة نحو زيد ويشكر ليست استعارة فلم يبق الا أن يكون مجازا عقليا بمعنى أن العقل جعل

لان الابغية الموجودة في الاستعارة دون الحقيقة هي الابغية الموجودة في سائر أنواع المجاز وهي كون المجاز كادعاء الشيء بالدليل على ماسياتي وتلك لم توجد في الحقيقة سواء كانت تشبيها أو غيره وان أريد بنفي المبالغة شيء آخر فلم يتصور حتى يحكم عليه (قوله ولما صح أن يقال الخ) يعني أنه يلزم من نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به في الاستعارة أن من قال رأيت أسدا برمي وأراد بالاسد زيدا لا يقال فيه انه جعله أسدا كما لا يقال لمن سمي ولده أسدا انه جعله أسدا الاستواء الاطلاقين في عدم ادعاء دخول ما أطلق عليه اللفظ في جنس صاحب الاسم مع أن من قال رأيت أسدا برمي وأراد بالاسد زيدا على سبيل الاستعارة يقال فيه انه جعل زيدا أسدا قطعاً وما ذلك الا باعتبار دخول المشبه في جنس المشبه به فنبت المدعى وهو أن الاستعارة لم تطاق الا بعد ادخال المشبه في جنس المشبه به فكانت مجازا عقليا فان قلت يتخذه هذا الوجه الثالث في كلام الشارح أن قولهم جعله أسدا يجري في زيدا أسدا مع أنه لم يوجد فيه الادعاء المذكور ضرورة أنه تشبيه وليس باستعارة وجوابه أن الادعاء المذكور متحقق أيضا في زيدا أسدا اذ ليس المعنى على تقدير أداة التشبيه لما سبق تحقيقه بل جعله فردا من أفراد الأسدا ادعاء فان قلت ذلك الادعاء لا يتحقق في المعرف يعني زيدا بالاسد بل المعنى على تقدير أداة التشبيه مع أنه يقال لمن قاله أيضا جعل زيدا أسدا قلت ان ثبت قولهم بذلك في الصورة المذكورة كان مرادهم أنه جعله شبيها بالاسد فهو على حذف مضاف ولا يجري هذا في الاستعارة اه فزنى (قوله وأراد الخ) أي بالاسد زيدا

(قوله انه جعله أسدا) أى صيره أسدا وإنما كان لا يقال لمن قال ذلك انه جعل زيدا أسدا لان جعل اذا كان بمعنى صير كما هنا تعدى الى مفعولين و يفيد اثبات صفة لشئ فيكون مدلول قولك فلان جعل زيدا أسدا أنه أثبت الاسدية له ولا شك أن مجرد نقل لفظ الأسد لزيدا واطلاقه عليه من غير ادعاء دخوله في جنسه (٦٢) ليس فيه اثبات أسدية له (قوله أنه جعله أسدا) أى صيره (قوله اذ لا يقال جعله

انه جعله أسدا اذ لا يقال جعله أميرا الا وقد أثبت فيه صفة الامارة واذ كان نقل اسم المشبه به الى المشبه تبعا لنقل معناه اليه بمعنى أنه أثبت له معنى الاسد الحقيقي ادعاء ثم أطلق عليه اسم الاسد كان الاسد مستعملا فيما وضع له فلا يكون مجازا لغويا بل عقليا بمعنى أن العقل جعل الرجل الشجاع من جنس الاسد وجعل ما ليس في الواقع واقعا مجازا عقلي (ولهذا) أى ولان اطلاق اسم المشبه به على المشبه انما يكون بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به (صح التعجب

الادعاء المذكور يلزم منه مساواة الاستعارة للحقيقة في نفي المبالغة فيرد أيضا بأنه ان أر يدبني المبالغة نفي المبالغة في التشبيه فيصير كأصل التشبيه أو كما لا تشبيه فيه أصلا ففاسد من وجهين أحدهما أنه مصادرة لان نفي المبالغة يعود الى معنى نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به والآخر أن نفي تلك المبالغة لا يستلزم نفي كون الاستعارة أبلغ من الحقيقة لان الابلية الموجودة في الاستعارة دون الحقيقة نقول انها هي الابلية الموجودة في سائر أنواع المجاز وهي كون المجاز كادعاء الشئ بالدليل على ماسياتي وتلك لم توجد في الحقيقة سواء كان تشبيها أو غيره فان أر يدبني المبالغة شئ آخر فلم يتصور حتى يحكم عليه ويلزم أيضا من عدم اعتبار دخول المشبه في جنس المشبه به أن من قال رأيت أسدا يرعى أراد بالأسد زيدا لا يقال فيه انه جعله أسدا كما لا يقال لمن سمي ولده أسدا انه جعله أسدا وذلك لاستواء الاطلاقين في عدم ادعاء دخول ما أطلق عليه اللفظ في جنس صاحب الاسم وانما يقال فيه سماه أسدا فثبت المدعى وهو ادخال المشبه في المشبه به فأطلق عليه لفظه فكان مجازا عقليا ويرد على هذا الوجه أيضا أن قول القائل فيما اذا قيل رأيت أسدا انه جعله أسدا بادعاء الاسدية له لو استلزم كونه مجازا عقليا لزم مثله في نحو زيد أسدا اذ يقال فيه جعله أسدا أيضا وهو حقيقة وليس بمجاز أصلا فضلا عن كونه عقليا وأجيب بأننا لزم كونه مجازا كما تقدم فان قدرت الاداة لم يقل فيه جعله أسدا بل جعله شبيها بالأسد فلا يكون حينئذ الاحقيقة فاذا تقرر بما ذكر أن زيدا جعل أسدا في قولك رأيت أسدا يرعى لزم كما قررنا فيما تقدم أن اللفظ حقيقة لغوية لا لاطلاقه على معناه وانما جعل التجوز في كون الشئ غيره وهو أمر عقلي وينبغي أن يعلم أن ما تقدم من الاستدلال على جعل المشبه غيره اذ بذلك يصح كون المجاز عقليا يعني عنه اطباق البلغاء على رعاية المبالغة في التشبيه حتى يجعل المشبه نفس الآخر نعم يرد أن يقال هذه المبالغة وهذا الادعاء لا ينسكرو من جعله لغويا وكون اللفظ أطلق على غير معناه الحقيقي لا ينسكرو من جعله عقليا وانما النزاع في أنه هل يسمى بالاول نظرا للاطلاق على غير المعنى الاصلى أو بالثاني نظرا لذلك الادعاء فعاد الخلاف لفظيا اصطلاحيا تأمل ثم أشار الى ما يتأ كدبه كون الاستعارة انما أطلقت على معناه الاصلى بعد ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فكانت مجازا عقليا لا لغويا كما تقدم فقال (ولهذا) أى ولأجل أن اطلاق الاسم على المسمى بالاستعارة وهو اسم المشبه به انما هو بعد ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فصح بذلك كونه مجازا عقليا كما قررنا (صح التعجب) الذي أصله حقيقة الأسد أعم من الرجل الشجاع وأطلقه عليه فنقل الاسم تبع لنقل المعنى قالوا ولذلك صح التعجب

أميرا الا وقد أثبت فيه صفة الامارة) أى ومن سمي ولده أسدا لم يثبت فيه الاسدية بمجرد اطلاق لفظ الاسد عليه (قوله واذ كان هذا مرتبط بما أنتجه الدليل السابق وحاصله أنه رتب على اتقاء الادعاء المذكور في الاستعارة ثلاثة لوازم وكل منها باطل فيكون منزوما وهو اتقاء الادعاء المذكور في الاستعارة باطلا فيثبت نقيضه وهو اعتبار الادعاء المذكور في الاستعارة واذ كان الادعاء المذكور معتبرا فيها فيكون اسم المشبه به انما نقل للمشبه تبعا لنقل معناه اليه واذ كان الخ (قوله بمعنى أنه الخ) أى لانك لما جعلت الرجل الشجاع فردا من أفراد الحيوان المفترس كان ذلك المعنى الكلي وهو الحيوان المفترس متحققا فيه فيثبت يكون نقل لفظ الاسد للرجل الشجاع بعد نقل معناه فيكون استعمال اسم الأسد في الرجل

الشجاع استعمالا فيما وضع له وظهر لك من هذا أن المستعار في الحقيقة على هذا هو معنى المشبه به يجعل حقيقته لما ليس في حقيقة له وهو المشبه ولما تبسح ذلك اطلاق اللفظ سمي استعارة تبعا لاستعارة المعنى (قوله ولهذا) أى ولأن اطلاق اسم المشبه به أى ولأجل أن اطلاق اسم المشبه به المسمى بالاستعارة (قوله انما يكون بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به) أى المترتب عليه كون الاستعارة مستعملة فيما وضعت له وانما مجازا عقلي فهذا له مدخل في صحة التعجب عندهذا القائل وسيا في الجواب عنه وأنه لا مدخل له في الصحة

قامت تظلمني من الشمس \* نفس أعز على من نفسى قامت تظلمني ومن عجب \* شمس تظلمني من الشمس والنهي عنه

(قوله في قوله) أي قول ابن العميد في غلام جميل قام على رأسه يظلمه من حر الشمس وهو أبو الفضل محمد بن الحسين كاتب ديوان الانشاء والرسائل للملك نوح بن نصر مدحه الصاحب بن عباد بقصائد كثيرة منها

قالوا ربيك قد قدم \* فلك البشارة بالنعيم قلت الربيع أخو الشتا \* أم الربيع أخو الكرم

قالوا الذي بنو له \* يعني المقل من العدم قلت الرئيس ابن العميد \* ما اذن فقالوا لي نعم

(قوله أي توقع الظل على) فسر به بذلك لان التظليل على ما في التاج ايقاء (٦٣) الظل (قوله من الشمس) أي

من حرها وضمن التظليل معنى المنع فلذا عداه بمن أي تمنعني من حر الشمس (قوله نفس) فاعل قامت ولذلك اتصلت به تاء التأنيث

وان كان القائم غلاما (قوله أعز على) صفة لنفس وجملة تظلمني في محل نصب على الحال والتقدير قامت نفس هي أعز على من نفسى مظلمة لي من الشمس (قوله قامت) فاعله ضمير يعود على النفس والجملة مؤكدة لما قبلها وقوله ومن عجب خبر مقدم وشمس مبتدأ مؤخر والجملة حال والتقدير قامت تلك النفس مظلمة لي وشمس مظلمة من الشمس

في قولك قامت تظلمني أي توقع الظل على (من الشمس) \* نفس أعز على من نفسى قامت تظلمني ومن عجب \* شمس (شمس) أي غلام كالشمس في الحسن والبهاء (تظلمني من الشمس) فلولا أنه ادعى لذلك الغلام معنى الشمس الحقيقي وجهه شمسا على الحقيقة لما كان لهذا التعجب معنى اذ لا تعجب في أن يظلم انسان حسن الوجه انسانا آخر (والنهي عنه) أي ولهذاصح النهي عن التعجب

أن يشاهد وقوع أمر غريب أو يدرك (في قوله) في غلام قام على رأسه يظلمه من الشمس (قامت) حال كونها في وقت تمام القيام (تظلمني) أي توقع الظل على (من الشمس) وضمن التظليل المنع من حر الشمس ولذلك عداه بمن أي تمنعني من حر الشمس (نفس) فاعل قامت ولذلك اتصلت به تاء التأنيث وان كان القائم غلاما من وصف تلك النفس أنها (أعز على من نفسى قامت) تلك النفس (تظلمني ومن عجب \* شمس تظلمني من الشمس) فقد أطلق الشمس على نفس هذا الغلام ولو اعتبر أن لفظ الشمس استعير في غير معناه الأصلي وذلك الغير هو الغلام الحسن الوجه ولم يدع دخول هذه النفس في جنس الشمس وانما اعتبر كون اللفظ أطلق على الغلام وهو لم يوضع لم يكن معنى للتعجب اذ لا غرابة في تظليل انسان حسن الوجه كالشمس انسانا آخر بخلاف ما اذا جعل نفس الشمس فيستغرب كون الشمس ومن شأنها طي الظل واذا هابه أوجبت ظلالها على تقدير حياليتها بين الشمس وبين الانسان المظلل لا يرسم ظل تحتها على ذلك الانسان لان الفرض أن لا مظلل سواها وبه يعلم أن التعجب من كون الشمس توقع عليه ظلالها موجبة لنفيه لاثبوتها لان كون شمس تحول بين انسان وشمس أخرى وان كان يمكن التعجب أيضا من ذلك من جهة أفرادها في الوجود (و) لهذا أيضا (صح النهي عنه) أي عن التعجب

في قول ابن العميد قامت تظلمني من الشمس \* نفس أعز على من نفسى

قامت تظلمني ومن عجب \* شمس تظلمني من الشمس

وصح النهي عنه أي عن التعجب في قوله

من العجب (قوله أي غلام كالشمس في الحسن والبهاء) أي فقد شبه الغلام بالشمس وادعى أنه فسر من

أفرادها وأن حقيقتها متحققة فيه ثم استعاره اسمها (قوله وجعله شمسا على الحقيقة) أي من حيث انه جعله فردا من أفرادها وأن حقيقتها موجودة فيه (قوله ادلا تعجب في أن يظلم انسان الخ) أي لعدم الغرابة بخلاف تظليل الشمس الحقيقية انسانا من الشمس فانه مستغرب وذلك لان الشمس لا يرسم ظل تحتها على انسان مثلا الا اذا حال بينه وبينها شيء كشيء يحجب نورها وأما اذا كان الحائل بينهما شيئا له نور فلا يرسم ظل تحتها على الانسان المظلل لان النور لا يحجب النور فاذا جعل ذلك الغلام شمسا حقيقة استغرب ايقاعه الظل على من ظلمه الاستغراب كون الشمس التي من شأنها طي الظل واذا هابه توجب ظلالا على تقدير حياليتها بين الشمس وبين الانسان المظلل (قوله لما كان لهذا التعجب معنى) قال العصام فيه نظر لانه يجوز أن يكون التعجب من استخدامه من بلغ في الحسن درجة الشمس أو من انقياده له وخدمته له

في قول الآخر

لا تعجبوا من بلى غلالته \* قد زر أزراره على القمر

ترى الثياب من السكتان يامحها \* نور من البدر أحيانا فيبليها

فكيف تنكر أن تبلى معاجرها \* والبدر في كل وقت طالع فيها

وقوله

(قوله في قوله) أي في قول الشريف أبي الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم طباطبا بن اسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو شاعر مفلق وعالم محقق مولده بأصبهان وبها مات والبيت من المنسرح وقوله يامن حكى الماء فرط رفته \* وقلبه في قساوة الحجر \* ياليت حظي كحظ ثوبك من \* جسمك يا واحد من البشر لا تعجبوا الخ (قوله لا تعجبوا من بلى غلالته) البلى بكسر الباء مقصورا من بلى الثوب يبلى إذا فسد أي لا تعجبوا من تسارع بلى وفساد غلالته ففي الكلام حذف مضاف (قوله هي) أي الغلالة شعار أي ثوب صغير ضيق الكمين كالقميص يلاقى البدن يلبس تحت الثوب الواسع ويلبس أيضا تحت الدرع سمي شعارا لأنه بلى الشعر (قوله قد زر) أي لأنه قد زر أي شد وهو البناء للفاعل والفاعل ضمير المحبوب وضمير أزراره المنصوب على المفعولية راجع (٦٤) للمعجوب أيضا أول الغلالة وذكره باعتبار أنها قميص أو شعار شبه المحبوب الذي

هو مرجع الضمير المستتر في الفعل بالقمر واستعار اسم المشبهه للمشبه استعارة تصريحية والبلى ترشيع ويحتمل أن زر بالبناء للمفعول وأزراره نائب فاعل والضمير للغلالة وعلى هذا فالمشبه هو المحبوب الذي هو مرجع الضمير في غلالته (قوله تقول الخ) أفاد بهذا أن تعدية زر إلى الأزرار فيه ضرب من التسامح لأنه إنما يتعدى للقميص ويتضمن الدلالة على الأزرار فالقمر في البيت استعارة للشخص صاحب الغلالة بعد أن صيره نفس القمر فنهى عن التعجب من سرعة بلاها لما تقرر أن ثياب السكتان يتسارع إليها البلى عند بروزها للقمر ومباشرة ضوئه لها وذلك أنه لما خشى أن يتوهم أن صاحب الغلالة انسان تسارع

(في قوله لا تعجبوا من بلى غلالته) هي شعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع أيضا (قد زر أزراره على القمر) تقول زررت القميص عليه أزره إذا شدت أزراره عليه فلولاً أنه جعله قمر حقيقياً لما كان للنهي عن التعجب معنى لأن السكتان إنما يسرع إليه البلى بسبب ملابسة القمر الحقيقي لا بملابسة انسان كالقمر في الحسن لا يقال القمر في البيت ليس باستعارة لأن المشبه مذكور وهو الضمير في غلالته وأزراره لا نأقول لأن سلم أن المذكور على هذا الوجه ينافي الاستعارة المذكورة

(في قوله لا تعجبوا من بلى غلالته) أي لا تعجبوا من تسارع الفساد والبلى إلى غلالته وهي شعار تلبس تحت الثوب ضيقة الكمين كالقميص والشعار ما يلي الجسد وتلبس أيضا تحت درع الحديد (قد زر) أي شد (أزرار) قميص (ه) أي غلالته (على القمر) يقال زررت القميص عليه أزره إذا شدت أزراره عليه وبه يعلم أن تعديته إلى الأزرار فيه ضرب من التسامح لأنه إنما يتعدى إلى القميص ويتضمن الدلالة على الأزرار فالقمر في البيت استعارة للشخص صاحب الغلالة بعد أن صيره نفس القمر فنهى عن التعجب من سرعة بلاها لما تقرر أن ثياب السكتان يتسارع إليها البلى عند بروزها للقمر ومباشرة ضوئه لها وذلك أنه لما خشى أن يتوهم أن صاحب الغلالة انسان تسارع

لا تعجبوا من بلى غلالته \* قد زر أزراره على القمر

ترى الثياب من السكتان يامحها \* نور من البدر أحيانا فيبليها

فكيف تنكر أن تبلى معاجرها \* والبدر في كل وقت طالع فيها

ومنه قوله

كما

أن صاحب الغلالة انسان تسارع البلى لغلالته فيتعجب من ذلك لان

العادة أن غلالة الانسان لا يتسارع البلى إليها قبل الأمد المعتاد لبلاها نهى الشاعر عن ذلك التعجب وبين سبب النهي وهو أنه لم يبق في الانسانية بل دخل في جنس القمرية والقمر لا يتعجب من سرعة بلى ما يباشر ضوئه لان هذا من خواصه ومتى ظهر السبب بطل العجب ولكون ما ذكر من خواص القمر قيل ان من جملة عيوب القمر أنه يهدم العمر ويحل الدين ويوجب أجرة المنزل ويسخن الماء ويفسد اللحم ويقرض السكتان ويعين السارق ويفضح العاشق الطارق (قوله لان السكتان) أي الذي كانت منه الغلالة (قوله لان سلم أن المذكور على هذا الوجه ينافي الاستعارة) أي لأنه لا ينبغي عن التشبيه والمنافي لها إنما هو الجمع بين الطرفين على وجه ينبيء عن التشبيه بحيث يكون المشبه به واقعا خيرا عن المشبه كما في زيدا أسد أو حاله منه أوصفة له نحو مرت بز يد أسدا وجاء في رجل أسد فذلك الجمع ينبيء عن التشبيه ضرورة أنه لا يصح صدقه على ما جرى عليه فتقدر أداة التشبيه نفياً لما ينزى من فساد الصديق كما تقدم على ما فيه وأما إذا ذكر المشبه لاعلى وجه ينبيء عن التشبيه كما في البيت لعدم جريان المشبه به عليه حتى يسهل تقدير الأداة نظراً للمعنى فهو استعارة وقد سبق كل من هذا البحث وجوابه في بحث المجاز العقلي وأنت خبير بأن هذا الجواب يقتضى أن نحو على لجين الماء استعارة وهم صرحوا بكونه تشبيهاً إلا أن يقال تصريحهم بكونه تشبيهاً لا ينافي صحة كونه استعارة فتأمل

والجواب عنه أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به لا يخرج اللفظ عن كونه مستعملا في غير ما وضع له

(قوله كما يقال) أي كقولنا أي كعدم المناقاة في قولنا سيف ز يد في يد أسد المراد في يده فقد شبهه ز يد بالأسد وادعى أنه فرد من أفراده واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية فقد جمع بين المشبه وهو زيد والمشبه به وهو الأسد على وجه لا يني عن التشبيه لأن هذا التركيب ونحوه لا يتأتى فيه تقدير الأداة الإبزيمية في التركيب أو نقص منه بحيث يتحول الكلام عن أصله كأن يقال رأيت في يدرجل كالأسد سيفاً (قوله ورد هذا الدليل) حاصله منع الصغرى (٦٥) القائمة بالاستعارة لفظ مستعمل فيما وضع له بعد

الادعاء أي لانسلم ذلك وهذا الادعاء لا يخرج اللفظ عن كونه مستعملا في غير ما وضع له هذا وقد علم من مضمون الكلام

أولاً وآخر أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به مسلم عند القائل بأن الاستعارة مجاز لغوي ومعالم أن كون اللفظ أطلق على غير معناه الأصلي في نفس الأمر مسلم عنه

القائل بأنها مجاز عقلي وبقى النزاع في أن الاستعارة هل تسمى مجازاً لغوياً نظراً لما في نفس الأمر أو عقلياً نظراً للمبالغة والادعاء فالخلاف على هذا عائد إلى اللفظ والتسمية فتدبر

(قوله مستعمل في الرجل الشجاع) أي وان ادعى أن الرجل الشجاع فرد من أفراد الأسد بعد تشبيهه به إذ تقدير الشيء نفس الشيء لا يقتضي كونه إياه حقيقة (قوله وتحقيق ذلك) أي تحقيق أن

الادعاء المذكور لا يقتضي كون الاستعارة مستعملة

كما يقال سيف ز يد في يد أسد فان تعريف الاستعارة صادق على ذلك (ورد هذا الدليل) (بأن الادعاء) أي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به (لا يقتضي كونها) أي الاستعارة (مستعملة فيما وضعت له) للعلم الضروري بأن أسد في قولنا رأيت أسداً رمى مستعمل في الرجل الشجاع والموضوع له هو السبع الخصوص وتحقيق ذلك أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به مبني على أنه جعل أفراد الأسد

البلى لغالته فيتعجب من ذلك لأن العادة أن غلالة الإنسان لا يتسارع إليها البلى قبل الامد المعتاد لبلاها نهى عن ذلك وبين سبب النهى وهو أنه لم يبق في الإنسانية بل دخل في جنس القمرية والقمر لا يتعجب من بلى ما يباشره ضوءه فلولا أنه صيره نفس القمر ثم أطلق عليه اللفظ مراعاة لكونه قمر حقيقة لم يكن معنى للنهى عن التعجب من بلى غلالته لأن من جملة ما يتعجب منه بلى غلالة الإنسان قبل أمد بلاها المعتاد وإنما ينتفي التعجب عن بلى السكتان إذا لابسه القمر الحقيقي لا الإنسان وربما يتوهم أن القمر هنا لا يصح أن يكون استعارة لذكر طرف التشبيه في التركيب الذي وجد فيه لأن ضمير الغيبة فيه عائد إلى الشخص الذي أطلق عليه القمر والجواب أن ذكر الطرفين إنما ينافي الاستعارة بناء على ما تقدم من كون نحو قولك زيد أسد من باب التشبيه ان جرى لفظ المشبه به على المشبه على أنه خبر كالمثال أو نعت أو حال لأن ذلك يني عن التشبيه ضرورة أنه لا يصح صدقه على ما جرى عليه فتقدر أداة التشبيه نفيًا لما يلزم من فساد الصدق كما تقدم على ما فيه وأما إذا ذكر المشبه لأعلى وجه يني عن التشبيه كما في البيت لعدم جريان المشبه به عليه حتى يسهل تقدير الأداة نظراً للمعنى ولما جرى به الخطاب كثيرًا من وجودها لفظاً فهو استعارة كقولك سيف ز يد في يد أسد وكذا قولك لقيني ز يد رأيت السيف في يد أسد فإن نحو هذا التركيب لا يتأتى فيه تقدير الأداة الإبزيمية في التركيب أو نقص بحيث يتحول الكلام عن ظاهره كأن يقال رأيت في يدرجل كأسد سيفاً وما يكون كذلك لا تقدر الأداة فيه فيكون لفظ المشبه به مطلقاً على المشبه فتصدق عليه حقيقة الاستعارة بخلاف ما يني عن التشبيه فتقدر فيه الأداة على الأصل فيبقى كل لفظ على أصله فلا يصدق عليه حد الاستعارة ولم يستعمل فيه المشبه به في غير معناه وقد تقدم أن هذا يقتضي كون نحو على لجين الماء استعارة وهم صرحوا بكونه تشبيهاً فانظره (ورد) هذا الاستدلال الذي حاصله ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فيلزم استعمال لفظ المشبه به في معناه الأصلي بذلك الادعاء (بأن الادعاء) أي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به حاصله المبالغة في التشبيه حتى يفرض الأول نفس الثاني وذلك (لا يقتضي كونها مستعملة) أي كون اللفظ المسحى بالاستعارة مستعملاً (فيما وضعت له) حقيقة لأن تقدير الشيء

وتسميتهم هذا تعجباً نظر إلى اللغة فان قوله من عجب ليس تعجباً اصطلاحياً وهذا البيت أحسن مما قبلهما فإن الذي يقال أنه بلى بنور القمر هو السكتان لا مطلق الغلالة ووجه التعجب ان الشمس

(٩ - شروح النسخ رابع)

فيما وضعت له وحاصل ما ذكره من التحقيق أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به لا يقتضي كونها مستعملة فيما وضعت له إذ ليس معناها مفهومة المستدل من ادعاء ثبوت التشبيه له حقيقة حتى يكون لفظ المشبه به فيه استعمالاً لموضوعه والتجوز في أمر عقلي وهو جعل غير المشبه به مشبهاً به بل معناه جعل المشبه به مؤلاً بوصف مشترك بين المشبه والمشبه به وادعاء أن لفظ المشبه به بموضوع لذلك الوصف وأن أفراد قسبان متعارف وغير متعارف ولا خفاء في أن الدخول بهذا المعنى لا يقتضي كونها مستعملة فيما وضعت له لأن الموضوع له هو المفرد المتعارف والمستعمل فيه هو المفرد الغير المتعارف

(قوله بطريق التأويل قسمين) متعاقب يجعل ان (٦٦) قلت ان الذي بطريق التأويل انما هو أحد القسمين وهو غير المتعارف وأما

الآخر وهو المتعارف  
فبطريق التحقيق فكيف  
يقول الشارح على أنه جعل  
أفراد الاسد قسمين بطريق  
التأويل قلت جعل الافراد  
قسمين مبنى على كون  
الاسد موضوعا للقدر  
المشترك بينهما الصادق  
على كل منهما وهو مجتري  
وكونه موضوعا لذلك ليس  
الابطريق التأويل وأما  
بطريق التحقيق فهو  
منحصر في قسم واحد وهو  
المتعارف اه يس (قوله  
في مثل) أى المودعين في  
مثل الخ (قوله والميكل  
المخصوص) عطف تفسير  
(قوله والقرينة مانعة عن  
ارادة الخ) أى لاعت ارادة  
الجنس بقسميه (قوله وهذا  
يندفع الخ) أى ببيان أن  
القرينة مانعة عن ارادة المعنى  
المتعارف ليعين غير المتعارف  
فيندفع ما يقال ان الاصرار  
على دعوى الاسد للرجل  
ينافي القرينة المانعة  
من ارادة الاسد ووجه  
الاندفاع أن الاصرار على  
دعوى الاسد بالمعنى  
الغير المتعارف ونصب  
القرينة انما يمنع من ارادة  
الاسد بالمعنى المتعارف  
وحينئذ فلا منافاة (قوله  
السمع المخصوص) الانسب  
أن يقول عن ارادة الاسد  
ويحذف قوله المخصوص  
لان ذكره في السؤال يشير  
الى الجواب تأمل (١) قوله وادعاء أنه أسد الخ هكذا في الاصل وفي الكلام سقم ظاهر فخره كتبه مصححه

بطريق التأويل قسمين أحدهما المتعارف وهو الذي له غاية الجراءة ونهاية القوة في مثل تلك الجثة  
المخصوصة والثاني غير المتعارف وهو الذي له تلك الجراءة لكن لافي تلك الجثة المخصوصة والميكل  
المخصوص وانظ الاسد انما هو موضوع للمتعرف فاستعماله في غير المتعارف استعمال في غير ما وضع له  
والقرينة مانعة عن ارادة المعنى المتعارف ليعين المعنى الغير المتعارف وبهذا يندفع ما يقال ان  
الاصرار على دعوى الاسد للرجل الشجاع ينافي نصب القرينة المانعة عن ارادة السبع المخصوص

نفس شئ. آخر لا يقتضى كونه اياه حقيقة فتقدير الرجل الشجاع أسدا بالاصرار على ادعاء كونه أسدا  
لا يصير أسدا حقيقة فاطلاق الاسد على الرجل الشجاع بعد الادعاء المذكور لا يقتضى أن لفظ الاسد  
أطلق على السبع الحقيقي ضرورة أنه انما أطلق على الرجل الشجاع لاعتلى ما وضع له وهو السبع ولو ادعى  
أن الرجل الشجاع صار أسدا وههنا شئ يحتاج الى تحقيق يندفع به وهو أن ما ذكر من كون لفظ  
الاستعارة أريد به غير معناه انما يكون بنصب القرينة ونصب القرينة على ارادة ما لم يوضع له اللفظ ينافي  
ما أشير اليه من الادعاء والاصرار على أن اللفظ أريد به ما وضع له والتحقيق الذي يندفع به ذلك أن يقال  
ليس المراد أن الجنس نفسه الذي قد ادعى دخول المشبه فيه وأصر على ثبوته للمشبه نصبت القرينة  
على عدم ارادته وانما المراد أن المدعى بنى ادعاءه على أن الاسد مثلا جعله بطريق التأويل والمبالغة  
فردان متعارف وهو الذي له الجراءة المتناهية والغاية في القوة في جثة ذى الازفار والانياب والشكل  
المخصوص وغير متعارف وهو فرد آخر له تلك القوة والجراءة بنفسها لكن في جثة الأدمى وكأن اللفظ  
على هذا موضوع للقدر المشترك بينهما كما تواطىء وادعاء وجود حقيقة في ضمن أفراد غيرها موجود  
في كلامهم كقول التنبى في عده نفسه وجماعته من جنس الجن وعده جماله من جنس الطير  
نحن جن برزق في زى ناس \* فوق طير لها شخوص الجمل

ولما بنى الادعاء على هذا التأويل الذى أشعر به الدخول في الجنسية لافي نفس الاستعارة منه تحقق في  
محل الاستعارة شيئا أحدهما وهو المتعارف هو الذى وضع له الاسد مثلا في الاصل ولواقضى هذا  
التأويل نفي الوضع له بخصوصه وثانيهما وهو غير المتعارف هو الذى لم يوضع له اللفظ بخصوصه وبالعموم  
وان اقتضى التأويل كونه موضوعا بالعموم فاندفع ما توهم من أن الاصرار على ثبوت الاسد مثلا  
للمشبه ينافي نصب القرينة على أنه أريد باللفظ ما ثبت له الاسد وذلك لان الذى نصبت القرينة على  
عدم ارادته هو الفرد الذى ثبتت له الاسد بشرط أن يكون هذا المتعارف والذى ادعيت له وأصر على  
ثبوتها هو الفرد الغير المتعارف ولم تنصب القرينة على نفس الجنس الذى ادعى الدخول

الحقيقية لانظلم من الشمس لانها تحتاج الى ما يظلم منها لنورها والبدن الحقيقي يتعجب من عدم تأثيره  
في بلى السكتان فلو لم يكن حقيقة لما تعجب ورد على هذا القائل فيما احتج به أما قوله انها لم تطلق على  
المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به فذلك لا يخرج اللفظ عن كونه مستعملا في غير ما وضع له  
فان قلت كيف لا يخرج (١) وادعاء أنه أسد حقيقى كقوله هذا أسد حقيقى وذلك يصير حقيقة قلت لأن  
ادعاء ذلك ليس حقيقيا بل ادعاء مجازيا وفيه نظر فان الادعاء المجازى مضمون الجملة لا مضمون  
الاستعارة فقط وأما التعجب والنهى فلبناء على تناسى التشبيه قضاء لحق المبالغة وفيهما أيضا نوع تجوز  
ويحتمل أن يقال الاستعارة هنا أصلها التشبيه من كل وجه مبالغة فهو كالتشبيه المشروط في نحو قوله  
أراؤه مثل النجوم ثوابا \* لو لم يكن للثاقبات أفول

فان المراد أنها مثل النجوم من كل وجه فلذلك شرط عدم الافول فتقدير الكلام هنا في التعجب كيف  
لانبلى غلاته وهو كالبدن من كل وجه وحينئذ فالتعجب لا ينافي المجاز واذا كان قولنا كالبدن من كل

وأما التعجب والنهي عنه فبما ذكر فلبناء الاستعارة على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة فان قيل اصرار المتكلم على ادعاء الاسدية للرجل ينافي نصبه قرينة مانعة من أن يراد به السبع المخصوص فلنا لامنافاة ووجه التوفيق ما ذكره السكاكي وهو أن تبني دعوى الاسدية للرجل على ادعاء أن أفراد جنس الاسد قسمان بطريق التأويل (٦٧) متعارف وهو الذي له غاية الجراءة ونهاية قوة

(وأما التعجب والنهي عنه) كما في البيتين المذكورين (فلبناء على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة) ودلالة على أن المشبه بحيث لا يتميز عن المشبه به أصلاً حتى إن كل ما يترتب على المشبه به من التعجب والنهي عن التعجب يترتب على المشبه أيضاً

تحته وصدق اللفظ ببقائه ولا غرابة في أن يدعى أن ما أطلق عليه الاسد مثلاً الآن ثبت له الاسدية الجنسية ويعتبر بحسب ما في نفس الامر نقل اللفظ عن غيره الذي وضع له أولاً ونصب القرينة على عدم ارادة ذلك الأصلي الشخصي ثم لما كان التأويل السابق حاصله المبالغة المقتضية لكون اللفظ كالموضوع لا قدر المشترك الشامل للطرفين شمل التأويل والطرفين لان المتعارف منهما اقتضى كونه غير مختص بالوضع وغيره اقتضى كونه موضوعاً له بالعموم فعلى هذا لا يقال التأويل انما هو في كون الغير المتعارف داخلاً في الجنس تأمله ثم أشار الى دفع اعتراض على هذا الرد وهو أن يقال اذالم يقتض ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به كون اللفظ قد استعمل في معناه نظراً الى أن الادعاء قد لا يطابق في الجملة فالتعجب والنهي عنه فيما تقدم يقتضيانه لانبائهما عن الاتحاد والتساوي في الحقيقة الجامعة للطرفين فقال (وأما التعجب والنهي عنه) أي عن التعجب يعني الموجودين في البيتين السابقين (ف) انما هما (للبناء على تناسي) أي لرعاية تناسي (التشبيه) وذلك يرجع في الحقيقة الى ادعاء اتحاد المشبه والمشبه به (قضاء) أي انما تنوسى التشبيه لاجل القضاء أي الاداء (لحق المبالغة) في التشبيه حيث أبدى الناظر بسبب ذلك التناسي أن ما يبنى على أحد الطرفين يبنى على الآخر فكأن المشبه به لا يتعجب من ذلك الحكم باعتباره كما في البيت الثاني أو يتعجب من الحكم عليه بذلك الحكم كما في البيت الاول كذلك المشبه لان المبالغة تنتهي الى الاتحاد واداء التعجب والنهي عنه الى المبالغة في التشبيه لم يلزم استعمال لفظ المشبه به في معناه الحقيقي كالم يلزم في الادعاء لعودها لغرض واحد وهو المبالغة والحقيقة التي في نفس الامر لا تتبدل بذلك لا يقال اذا كان تسليم الادعاء لا يستلزم اطلاق

وجه لا ينكر التعجب بما ذكر فالاستعارة التي هي أبلغ منه أولى الآن يقال بلى الغلالة ليس من الاوجه التي يقصد أن يشبه بها المستعاره لانه ليس وصفام مقصوداً ومعنى قولنا هو كالبدر من كل وجه أي كل وجه حسن مقصود ثم أورد السكاكي ان الاصرار على ادعاء الاسدية للرجل الشجاع ينافي نصب القرينة المانعة من ارادة السبع المخصوص كقولك جاء أسد يرمى بالنشاب وأجاب بمنع المنافاة لان مبنى دعوى الاسدية لزيد على ادعاء ان أفراد جنس الاسد قسمان قسم متعارف وهو الحيوان المعروف وغير متعارف وهو الذي له تلك القوة والجرأة لانه مع تلك الصورة بل مع صورة أخرى على نحو ما ارتسب المنبني في عد نفسه وجماعته من جنس الجن وعده جماله من جنس الطير حيث قال

نحن قوم ملجن في زى ناس \* فوق طير لها شخوص الجمال

ومنه قولهم \* تحية بينهم ضرب وجيع \* وقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى الله بقلب سليم وقول الشاعر وبلدة ليس بها أنيس \* الا اليعافير والا العيس كذا قال السكاكي وفيه نظر لأن البيت والآية على أحد القولين الاستثناء فيهما منقطع واذا كان منقطعا

(قوله وأما التعجب الخ) هذا إشارة الى جواب عن سؤال نشأ من الجواب المتقدم وهو اذا كان الادعاء لا يقتضى استعمال الاستعارة فيما وضعت له فلا يصح التعجب والنهي عنه في البيتين السابقين لانهما لا يتان الا بعمل المشبه من أفراد المشبه به حقيقة وحاصل الجواب الذي أشار له المصنف أن التعجب والنهي عنه لتناسي التشبيه وجعل الفرد الغير المتعارف مساوياً للمتعارف في حقيقته حتى ان كل ما يترتب على المتعارف يترتب عليه وبما تقرر من جعل كلام المصنف إشارة لجواب سؤال مقدر اندفع ما ذكره العلامة العصام من أن التعجب والنهي لم يجعل دليل على كون الاستعارة مستعملة فيما وضعت له بل استدلت بهما على الادعاء فلما سلم المجيب الادعاء ومنع اقتضاه كون الاستعارة مستعملة فيما وضعت له فلا حاجة الى المنازعة في كون التعجب والنهي

مبينين على الادعاء اذ بناؤهما عليه لا ينافي كونها مجازاً لغويّاً فالأولى اسقاط قوله وأما التعجب والنهي عنه (قوله وأما التعجب) أي من المشبه وقوله والنهي عنه أي عن التعجب (قوله فلبناء) أي فلبناء الاستعارة وقوله على تناسي التشبيه أي اظهار التناسي والمراد بالتناسي النسيان أي على اظهار نسيان التشبيه (قوله قضاء الخ) أي وانما تنوسى فيه التشبيه توفية لحق المبالغة في دعوى الاتحاد (قوله ودلالة الخ) عطف تفسير على قوله قضاء لحق المبالغة

البطش مع الصورة المخصوصة وغير متعارف وهو الذي له تلك الجراءة وتلك القوة لامع تلك الصورة بل مع صورة أخرى على نحو ما ارتكب المتنبي هذا الادعاء في عد نفسه وجماعته من جنس الجن و عدد جماله من جنس الطير حين قال نحن قوم ملجن في زى ناس \* فوق طيرها شخوص الجمال

مستشهدا لدعواه هاتيك بالخيلات العرفية وان (٦٨) تخصص القرينة بنفيها المتعارف الذي يسبق الى الفهم ليعين الآخر ومن

(والاستعارة تفارق الكذب بالبناء على التأويل) في دعوى دخول المشبه في جنس المشبه به بأن يجعل أفراد المشبه به قسمين متعارف وغير متعارف كما مر ولا تأويل في الكذب (ونصب) أى و نصب (القرينة على ارادة خلاف الظاهر) في الاستعارة لما عرفت أنه لا بد للجزء من قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له بخلاف الكذب فان قائله لا ينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر

اللفظ على معناه فالتعجب والنهي عنه لا يستلزمان فلا حاجة الى الاعتذار عنهما بتقدير البحث فيهما لأن الادعاء كما تقدم علة فيهما فاذا لم توجد العلة شئتالم يوجب المعاول لانا نقول لا يلزم من التعليل بالشئ ان لاعلة للمعاول سوى تلك العلة لجواز تعدد العمل للشئ الواحد في محال متعددة فالتعجب والنهي يوجهها الادعاء ويوجهها تناسي التشبيه ويجوز أن يوجهها غيرهما كالنساوى الحقيقي فبين بالجواب أن بناءهما على الادعاء كما لا يوجب المدعى لا يوجب بناءهما على غيره حتى يكون أقوى من الادعاء كما يشعر به لفظ كل منهما كما اثرنا اليه لصحة بناءهما على التناسي دون ما يكونان به أقوى كالنساوى الحقيقي لا تنفائه في نفس الامر وقد علم من مضمون الكلام أولا وآخر أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به مسلم عند القائل بان الاستعارة مجاز لغوي ومعلوم أن كون اللفظ أطلق على غير معناه الاصلى في نفس الامر مسلم عند القائل بانه عقلى وتبقى النزاع في أن الاستعارة هل تسمى مجازا لغويا نظرا لما في نفس الامر أو عقليا نظرا للبالغة والادعاء فالحلاف على هذا عائد الى اللفظ والتسمية الاصطلاحية وقد تقدم ما يفيد ذلك تأمله ولما كان ظاهر الكلام الذي فيه الاستعارة بوجه البطلان والفساد فانك اذا قلت رأيت أسداني الحمام أو هم أنك تخبر برؤية الاسد المعلوم في الحمام وهو فاسد أشار الى ما يتبين به الفرق بين كلام الاستعارة والكلام الباطل وهو مأخوذ مما تقدم وانما اتى به زيادة في البيان فقال (والاستعارة) أى والجملة التي فيها الاستعارة (تفارق الكذب) سواء كان ذلك الكلام الذي سميناه كذبا لعدم مطابقته لما في الخارج على وجه الادعاء وقصد الصحة أو على وجه التعمد للباطل (بالبناء على التأويل ونصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر) أى يفارق كلام الاستعارة الكلام الذي هو كذب

فلا نقدر أن المستثنى فرد من أفراد المستثنى منه اذ لو قدرناه وأطلقنا المستثنى منه على أعم من المستثنى لكان الاستثناء متصلا ولذلك كان الاستثناء المنقطع بتقدير لکن وما بعده جملة كما صرح به الاكثرون فلو قدرنا المستثنى داخلا في المستثنى منه مجازا لكان متصلا وقول النحاة ان الاستثناء المنقطع لا بد فيه من المناسبة لا يعنون به اننا نطلق المستثنى منه على أعم منه مجازا قبل الاستثناء بل يعنون ان المناسبة شرط لصحة استعمال الابهام لکن فالتجوز في المنقطع انما هو في استعمال الابهام لکن لا في المستثنى منه وان كان قد وقع في كلام بعض النحاة ما يوافق كلام السكاكي والتحقيق ما قلناه ويدل لصحة ما قلناه ان الزمخشري ذكر هذا الوجه ثم قال ولك ان تجعل الاستثناء منقطعاً فدل على تغيرها ص (والاستعارة تفارق الكذب الخ) ش شرع في أحكام الاستعارة فالاول منها انها ليست بكذب لامر من احدهما

البناء على هذا النوع قوله \* تحية بينهم ضرب وجيع \* وقولهم عتابك السيف وقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى الله بقلب سليم ومنه قوله

وبلدة ليس بها أنيس الا اليمافير والا العيس \* واذ قد عرفت معنى الاستعارة وأنها مجاز لغوي فاعلم أن الاستعارة تفارق الكذب من وجهين بناء الدسوى فيها على التأويل ونصب القرينة على أن المراد بها خلاف ظاهرها فان الكاذب يتبرأ من التأويل ولا ينصب دليلا على خلاف زعمه

(قوله والاستعارة تفارق الكذب) أى والكلام الذي فيه الاستعارة يفارق الكلام الكاذب أى لا يشبهه به بسبب ما ذكر من الامرين فقولك جاءني أسد يشبهه بالكلام الكاذب لولا الوجهان فاندفع ما يقال ان الاستعارة تكون في المفرد لأنها الكلمة المستعملة

بل

في غير ما وضعت له والكذب يكون في الحكم فالمتصف بالكذب الكلام المركب

المستعمل في غير ما وضع له فلا اشتباه بينهما حتى يحتاج للفرق (قوله بالبناء على التأويل) أى بسبب بناءها على التأويل وعدم بناء الكذب عليه (قوله في دعوى الخ) متعلق بحذوف صفة للتأويل أى المتحقق في دعوى الخ من تحقق العام في الخاص أو أن في بمعنى من البيانية



وأنها لا تدخل في الاعلام لما سبق من أنها تعتمد ادخال المشبه في جنس المشبه والعلمية تنافي الجنسية وأيضا لان العلم لا يدل الاعلى  
تعيين شيء من غير اشعار بأنه انسان أو فرس أو غيرها فلا اشتراك بين معناه وغيره الا في مجرد التعيين ونحوه من العوارض العامة التي  
لا يكفي شيء منها جامعا في الاستعارة

(قوله بل يبذل المجهود الخ) يقال بذل يبذل كنصر ينصر والمراد بالمجهود (٦٩) الجهد والوسع والطاقة والمراد بترويج ظاهره

اظهار صحته عند السامع  
ومحل كون الكذب يبذل  
المتكلم وسعه وطاقته في  
ترويج ظاهره اذا عرف  
عدم مطابقته وقصد  
اظهار صحته لا إن لم يقصد  
ذلك واعتقد الصحة (قوله  
ولا تكون علما) أي  
شخصيا لأنه المنبأ من  
اطلاق العلم ولان علم  
الجنس تجري فيه الاستعارة  
كاسم الجنس بخلاف علم  
الشخص فلا يصح أن  
يشبهه بدبعمروف الشكل  
والهيئة مثلا ويطلق عليه  
اسمه وتخصيص المصنف  
الاستعارة بالذكر في  
الامتناع يفهم منه أن  
الامتناع في العلمية  
مخصوص بها وأما المجاز  
المرسل فيجوز في العلمية  
اذ لا مانع من كون المجاز  
المرسل علما لصحة أن  
يكون للعلم لازم ولو غير  
مشتهر يستعمل فيه لفظ  
العلم كما اذا أطلق قيار علم  
فرس على زيد مراد منه  
لازمه وهو شدة العدو أي  
الجرى ثم ان جملة ولا  
تكون علما عطف على

بل يبذل المجهود في ترويج ظاهره (ولا تكون) الاستعارة (علما) لما سبق من أنها تقتضي ادخال  
الشبه في جنس المشبه بجعل أفراده قسمين متعارفا وغير متعارف ولا يمكن ذلك في العلم (لمنافاته  
الجنسية) لأنه يقتضي اشخص ومنع الاشتراك والجنسية تقتضي العموم

بوجهين أحدهما ان الاستعارة في الكلام مبنية كما تقدم على التأويل أي تأويل دخول المشبه في جنس  
المشبه به ثم أطلق لفظ المشبه به على المشبه والكذب أتى فيه اللفظ على أصله لعدم التأويل فكان فاسدا  
لعدم مطابقته وثانيهما أن الاستعارة لا بد فيها كسائر المجازات من نصب القرينة على ارادة خلاف  
الظاهر الذي هو الأصل والكذب لا تنصب فيه القرينة على ارادة خلاف الظاهر بل ان عرف المتكلم  
عدم مطابقته وقصد اظهار صحة الباطل فهو مجتهد في ترويج ظاهر الكلام أي تسويغ صحته عند  
السامع وان لم يقصد واعتقد الصحة فهو أبعد من نصب القرينة وهذا التفريق منظور فيه الى ما هو  
ظاهر اللفظ في بادي الرأي ولا يحتاج اليه بعد رعاية وجود النقل الذي هو حاصل الفرق المذكور  
والاستعارة من حيث هي لا وجود لها الا بالنقل خفيقتها تنفي توهم الكذب كما أشرنا اليه فيما تقدم وأما  
كذب الاستعارة فأن لا يوجد النقل مع اظهاره أو ينتفي الحكم عن النقل اليه فافهم وبقولنا والجملة  
التي فيها الاستعارة تفارق الكذب يندفع ما يقال من أن الاستعارة من قبيل التصور وليس معروضا  
للكذب حتى يحتاج الى الفرق وهو ظاهر (ولا تكون علما) أي لا يكون اللفظ السمي بالاستعارة علما  
بمعنى أن حقيقة ذلك اللفظ لا يتصور فيها كونه علما في الأصل لان الاستعارة منزومة للوضع السكلي والعلم  
منزوم للوضع الجزئي وهما متنافيان وتنافي اللوازم يؤذن بتنافي المنزومات وذلك لما تقدم وهو أن  
المشبه يعتبر دخول جنسه أي حقيقته في جنس المشبه به أي حقيقته ودخول الشيء تحت الشيء  
يقتضي عموم المدخول فيه فالزم اعتبار شيتين لذلك الاعم تحقيا لمعنى العموم ولذلك جعل للمشبه به على  
طريق الدعوى فردان متعارف وغيره ومعلوم أن العموم المعتبر في المشبه به ينافي العلمية فيه  
والى هذا أشار بقوله (لمنافاته) أي لمنافاة كون الشيء علما (الجنسية) المعتبرة في الاستعارة اذ العلمية

خفي معنوي وهو البناء على التأويل لان الكاذب غير متأول والمستعير متأول ناظر الى العلاقة الجامعة  
وقد التبس ذلك على الظاهرية فادعوا أن المجاز كذب ونفوا وقوعه في كلام المعصوم وهو وهم منهم  
الثاني أمر ظاهر لفظي أو غير لفظي وهو كإفراع عن الاول أن المجاز ينصب قائله قرينة تصرف اللفظ  
عن حقيقته وتبين أنه أراد غير ظاهره الموضوع له ص (ولا يكون علما الخ) ش لما قرر المصنف  
أن الاستعارة لا بد لها من ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به علم أن المشبه به لا بد أن يكون جنسا  
فاستحال أن يكون اللفظ المستعار علما لانه ليس موضوعا لجنس يمكن أن يدعى دخول المشبه فيه ويرد  
على المصنف أمران أحدهما أن هذه علة تستلزم أحد نوعي المدعى وهو علم الشخص أما علم الجنس  
فما ذكره لا يقتضي أن يتمتع التجوز به الى غيره فيقال رأيت أسامة يعني زيدا الشجاع والظاهر أن ذلك  
جائز وقد قررت في شرح المختصر أن علم الجنس كلي وأن ما أطلقوه من أن الاعلام جزئية محمول على

قوله والاستعارة تفارق الكذب عطف جملة فعلية على إسمية ولك أن تجعله عطف على قوله تفارق الكذب فيكون التناسب مرعيا  
(قوله ولا يمكن ذلك في العلم) أي الشخصي وقوله لمنافاته الجنسية أي التي تقتضيها الاستعارة وقوله لأنه أي العلم وقوله يقتضي  
التشخص أي تشخص معناه وتعيينه خارجا وهذا ظاهر في علم الشخص لاني علم الجنس لا مكان العموم في معناه لكونه ذهنيا والمعنى  
الذهني لا يتنافى تعدد الأفراد له

(قوله وتناول الافراد) عطف تفسير وما ذكره العلامة الشارح من أن الاستعارة تقتضى ادخال المشبه في جنس المشبه به بجعل أفراده قسمين متعارف وغير متعارف وذلك غير ممكن في العلم الشخصى هو طريقتة صاحب المفتاح حيث قال فيه والذى قرع سمعك من أن مبنى الاستعارة على ادخال المتعارف في جنس المستعار منه هو السرفى امتناع دخول الاستعارة في الاعلام الشخصية الا اذا تضمنت نوع وصفية وقال السيد في شرحه للمفتاح لان سلم أن الاستعارة تعتمد على الادخال المذكور لان المقصود من الاستعارة المبالغة في حال المشبه بأنه يساوى المشبه به فيه وذلك يحصل بجعل المشبه من جنس المشبه به ان كان اسم جنس أو جعله عينه ادعاء ان كان علم شخص فان المقصود من قوله رأيت اليوم حاتمًا أنه رأى عين ذلك الشخص لانه رأى فردا من أفراد الجواد اه قال العلامة عبد الحكيم وفيما قاله السيد بحث أما أولا فلان القول بالادخال (٧٠) في اسم الجنس لا ادعى اليه فان المبالغة تحصل فيه أيضا بادعاء

وتناول الأفراد (الا اذا تضمن) العلم (نوع وصفية) بواسطة اشهاره بوصف من الاوصاف

تقتضى التشخيص والتعيين والجنسية تقتضى العموم وتناول عدة أفراد وهذا ظاهر في علم الشخص وأما علم الجنس فلا مكان العموم في معناه لسكونه ذهنيا والاشعار بالذهن في معناه كما تقدم لا ينافى تعدد الأفراد وتخصيص الاستعارة بالذكر في الامتناع بما يفهم منه أن الامتناع في العلمية مخصوص بها وأما المجاز المرسل فيجوز في العلمية وعبارة السكاكى ولا يكون أى للجواز في الاعلام خلافا للغزالي في متلمح الصفة وما اقتضاه كلام المصنف من صحة كون العلم مجازا مرسلًا لا مانع منه لصحة أن يكون للعلم لازم يستعمل فيه العلم بل نقول اذا كان مبنى الاستعارة على تأويل ما ليس بالواقع واقعا فأى مانع من أن يعتبر في العلم لازم يقع به التشبيه فيقدر وضع العلم ولولم يوضع له ويكون في الموضوع الاول أقوى فيعتبر له فردان متعارف وغيره فاذا كان التشبيه بمعناه الجزئى فكأن الموضوع كليًا كما كان التشبيه بذلك المعنى السكلى وحول في التقدير الى ما هو أعم فان الاسد انما وضع للحيوان المعروف المشعر بخواصه المعلومة ثم قدر وضعه للحيوان الجترى فكذا العلم كقياس مثلا الموضوع للفرس المعين ثم يشبه به انسان معين في الجرى مثلا يمكن أن يقدر تحوله الى ذلك اللازم للفرس فيصير له فردان هذا الانسان وذلك الفرس فتصح الاستعارة فيما هو علم بطريق التأويل ولا يقال هذا هو قوله (الا اذا تضمن نوع وصفية)

أعلام الاشخاص الثانى أنه لو كانت العلة في امتناع أن تكون الاستعارة علمًا ما ذكره لجواز التجوز في الاعلام بالمجاز المرسل لانه ليس فيه مشبه ولا مشبه به ولا ادعاء والظاهر أن ذلك لا يجوز فلان نقول جاء زيد تعنى رأسه وقد صرح بذلك الامام نجر الدين في المحصول حيث قال ان نحو رأيت زيدا وضربته زيدا مجاز عقلى لان الاعلام لا يتجوز عنها ويشهد لذلك أيضا أن المجاز فرع الحقيقة والعلم ليس حقيقة ولا مجازا فكيف يتجوز عنه واستدل المصنف في الايضاح على أن الاستعارة لا تدخل في الاعلام بأن العلم لا يدل الاعلى تعيين شىء من غير اشعار بأنه انسان أو غيره فلا اشتراك بين معناه وغيره الا فى مجرد التعيين ونحوه من العوارض العامة التى لا يكتفى شىء منها جامعا فى الاستعارة (قوله الا اذا تضمن نوع وصفية)

الاتحاد وأما ثانيا فلان جعله عينه فيما اذا كان علما شخصيا ان كان لا عن قصد فهو غلط وان كان قصدا فان كان باطلاقه عليه ابتداء فهو وضع جديد وان كان بمجرد ادعاء من غير تأويل فهو دعوى باطلة وكذب محض وحينئذ فلا بد من التأويل وهو انما يكون بادخاله فيه والحاصل أن استعمال اسم المشبه به في المشبه ليس بحسب الوضع الحقيقى وهو ظاهر فلولم يعتبر الوضع التأويلى لم يصح استعماله فيه (قوله الا اذا تضمن العلم نوع وصفية) استثناء من عموم الأحوال وقوله تضمن أى استلزم نوع وصفية وليس المراد أنه دل دلالة تضمنية على

كخاتم

نوع من الاوصاف كالكرم (قوله نوع وصفية) الاولى نوع وصف لان الوصف مصدر

لا يحتاج فى افادة المعنى المصدرى الى الحاق اليباء كذاتى الاطول (قوله بواسطة) متعلق بتضمن وقوله اشهاره أى العلم أى اشهاره مدلوله وهو الذات فالعلم المتضمن نوع وصفية هو أن يكون مدلوله مشهورا بوصف بحيث متى أطلق ذلك العلم فهم منه ذلك الوصف فلما كان العلم المذكور بهذه الحالة جعل كأنه موضوع للذات المستتازمة لذلك الوصف فيكون كليا تأويلًا فاذا أطلق ذلك العلم على غير مدلوله الاصلى صح جعله استعارة بسبب ادعاء أنه من أفراد ذلك السكلى مثلا حاتم موضوع للذات المعينة ثم انه بواسطة اشهارها بالكرم بحيث متى أطلق حاتم يفهم منه الجواد صار حاتم كأنه موضوع للجواد وهو معنى كلى فيصح أن يطلق لفظ حاتم على زيد الكرم بان تقول عند رؤيتك زيد رأيت اليوم حاتمًا بسبب تشبيه زيد بحاتم في الجود وملاحظة أن حاتمًا كأنه موضوع للجواد وأن زيدا فرد من أفراده وكذا يقال في غيره

(قوله كحاتم المتضمن الانصاف بالجود) أي المستأنم للانصاف به فيجعل ذلك الوصف (٧١) لازماله وهو وجه الشبه في الاستعارة

وحاتم في الأصل اسم فاعل من الحتم بمعنى الحكم نقل لحاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائي (قوله ومادر بالبخل) أي ومادر المتضمن الانصاف بالبخل وهو رجل من بني هلال بن عامر بن صعصعة قيل انما سمي مادرا لانه سقى ابلايه من حوض فلما فرغت الابل من الشرب بقي في أسفل الحوض ماء قليل فسلح فيه ومدر الحوض به أي حرك مائه به بخلاخوفا من أن يستقي من حوضه أحد (قوله وسحبان) هو في الأصل صياد يصيد ما مر به ثم جعل علما للبلبع المشهور والمناسبة ظاهرة اه أطول (قوله وباقل بالفهامة) أي وباقل المتضمن الانصاف بالفهامة أي العجز عن الافصاح عما في الضمير وهو اسم رجل من العرب كان شديد العي في النطق وقد اتفق أنه كان اشترى ظبيا بأحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح كفيه وفرق أصابعه وأخرج لسانه ليشير بذلك الى أحد عشر فانقلت منه الطي ففرض به المثل في العي (قوله خينئذ) أي خين اذ تضمن العلم كحاتم

(كحاتم) المتضمن الانصاف بالجود ومادر بالبخل وسحبان بالفصاحة وباقل بالفهامة خينئذ يجوز أن يشبه شخص بحاتم في الجود ويتأول في حاتم فيجعل كأنه، ووضع للجواد سواء كان ذلك الرجل اليهود أو غيره كما مر في الأسد فهنا التأويل يتناول حاتم الفرد المتعارف المهود والفرد الغير المتعارف ويكون اطلاقه على المهود أعني حاتم الطائي حقيقة وعلى غيره ممن يتصف بالجود استعارة نحو رأيت اليوم حاتما لانا نقول العلم المتضمن نوع وصفية معناه أن يكون صاحبه مشهورا بوصف حتى يصير متى أطلق فهم منه الوصف وما قررناه أهم من ذلك فبالوجه الذي صحت في متضمن الوصفية تصح بالشهرة في غيره بما يلزمه وصف يقع التشبيه به ولو لم يشتهر به ولا يقال العلم حينئذ على كلا الاعتبارين من الشهرة وعدمها اذا وقعت فيه الاستعارة صار نكرة والعلم اذا صار نكرة كقولك ما من عمر والاهو شجاع لم يسم حينئذ علما وخرجت المسئلة عما نحن بصدده من العلم فلا حاجة الى استثناء المصنف ذا الشهرة ولا الى ما ذكرنا لانقول التنكير في الاعلام انما هو باعتبار تعدد الوضع فيراعى فيها مطلق السمي ويصير نكرة والاستعارة مبنية على التشبيه واذا فرض في الجزأين فتقدير الاسم تحولا بالدعوى لا يصير نكرة اذ ليس هنا تنكير حقيقي بل معناه الأصلي معتبر فيه كما أن تقديره في اسم الجنس موضوعا لاعم لا يخرج عن كونه مستعارا من معناه الأصلي فافهم ثم مثل للذي تضمن نوع وصفية بقوله (كحاتم) الموضوع لرجل معين ثم اشتهر بوصف الجود حتى صار لازماله بينا ومثله مادر في رجل معين مشهور بالبخل وسحبان في رجل معين مشهور بالفصاحة وباقل في رجل معين مشهور بصد الفصاحة وهو الفهامة خاتم لما اشتهر بالوصف صار اللفظ ولو كان القصد فيه أولا والشخص المعين مشعرا بالوصف على طريق الدلالة اللزومية فيجوز أن يشبه بالشخص الذي وضع له شخص آخر في ذلك الوصف لاشتهار ما وضع له لفظ حاتم بذلك الوصف وقوته فيه في اعتماد المخاطبين ثم يتأول أن اللفظ موضوع لصاحب وصف الجود المستعظم لا من حيث انه شخص معين فان كان الوضع انما هو أولا فيفرض له بهذا التأويل فردان كما تقدم في الموضوع الكلبي أحدهما متعارف وهو الشخص الطائي المعلوم المشهور بذلك الوصف والآخر غير متعارف وهو ذلك المشبه فيطلق اللفظ على غير المتعارف وهو هذا المشبه بتأويل أنه من أفرادها وانما احتيج الى هذا التأويل في الاستعارة مطلقا ليصح اطلاق اللفظ على ما لم يوضع له في الأصل واذا كان لا فرق بين التشبيه والاستعارة ان بقي على معناه وكان كالغناط أو الكذب ان نقل بلا ذلك التأويل وقد تقدم أن التحقيق في مستند هذا الادعاء ترايب البغاء والاف يمكن أن يدعى أن مجرد التشبيه كاف في نقل اللفظ لغير معناه الأصلي من غير رعاية ادخاله في جنس المنقول عنه ثم الذي بين في نحو حاتم يمكن كما تقدم أن يراعى في ذي الوصف الأقوى ولو لم يكن كحاتم في الشهرة فعلى ما تقررا اذا قلت كان حاتم جوادا كان حقيقة حيث أريد الطائي المعروف واذا قلت رأيت حاتما مريدا شخصاشبه بحاتم كان استعارة ويتحقق صحته بما ذكرنا كانت الاستعارة من المجاز والمجاز لا بدله من قرينة

كحاتم) يشير الى أن العلم اذا تضمن وصفا كما ان اسم حاتم تضمن وصف الجود لشهرته به ومادر تضمن وصف البخل وما أشبههما فيجوز أن يقال جاء حاتم تعني زيدا (قلت) ولا حاجة لهذا الاستثناء بل هو منقطع لان ذلك انما يفعل بعد تنكير العلم وتنكير العلم قد يكون تقدير او هذامن ومنه قول أبي سفيان لا قرش بعد اليوم فالاستعارة حينئذ لم تلاق العلم بل لاقت النكرة ويسمى هذا حينئذ

نوع وصفية يجوز الخ (قوله ويتأول في حاتم الخ) أي فالتأويل بعد التشبيه ولا يتوقف هو على التشبيه وبهذا اندفع ما يقال انه اذا كان فردا من أفرادها فكيف يصح التشبيه حينئذ

\* وقرينة الاستعارة امامعنى واحد كقولك رأيت أسدا يرمى أو أكثر كقول بعض العرب  
فان تعافوا العدل والايما \* فان في أيماننا نيرانا

(قوله وقرينتها) أى والقرينة الثابتة لها وانما ثبتت لها لكونها مجازا كما أشار له الشارح قال العلامة عبد الحكيم وأشار الشارح بهذا  
الدليل العام الجارى فى كل مجاز سواء كان مرسلا أو استعارة الى أن تخصيص قرينة الاستعارة بالبيان انما هو للاعتناء بشأنها والا  
فالقرينة لازمة فى كل مجاز اهـ (٧٢) وفى الأطول أن ما ذكره المصنف من التقسيم غير مختص بقرينتها بل يجرى فى قرينة

(وقرينتها) يعنى أن الاستعارة لكونها مجازا لا بد لها من قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له  
وقرينتها (إما أمر واحد كما فى قولك رأيت أسدا يرمى أو أكثر) أى أمران أو أمور يكون كل واحد  
منها قرينة (كقوله فان تعافوا) أى تكروهوا (العدل والايما \* فان في أيماننا نيرانا)

مانعة من ارادة المعنى الموضوع له أشار الى تفصيل قرينتها فقال (وقرينتها) أى وقرينة الاستعارة  
(اما أمر واحد) أى اما أن تكون القرينة أمر واحد والمراد بالأمر الواحد المعنى المتحد الذى ليس  
حقائق متعددة سواء دل عليه بلفظ التركيب أو بلفظ الافراد وذلك (كما فى قولك رأيت أسدا يرمى)  
بالسهام مثلا فان حقيقة الرمي بالسهام قرينة على أن المراد بالأسد الرجل الشجاع اذ منه يمكن الرمي  
دون الحقيق (أو أكثر) أى أو تكون تلك القرينة أكثر من أمر واحد أى معنى واحد بأن تكون  
أمرين أو ثلاثة أو أكثر بشرط أن يكون كل واحد مستقلا فى الدلالة على الاستعارة وذلك (كقولك  
فان تعافوا) أى تكروهوا (العدل) أى الذى جاء به شرعنا المطهر وهو ضد الجور (والايما) بشرعنا  
وجواب الشرط رددتكم وألجأناكم الى العدل والايما كرها ودل على هذا الجواب قوله (فان في أيماننا)  
أى فى أيدينا النبى (نيرانا) أى سيوفا كالنيران فى اللمعان والاهلاك بهان لجئكم الى الاذعان لجرىان  
أحكامنا العديلية فيكم مع الجزية أو الايمان بالله تعالى وبشرعنا فتعلق الفعل الذى هو تعافوا بالعدل  
يدل على أن المراد بالنيران السيوف وكذا تعلقه بالايما وكل منهما يكفى فى الدلالة ولو حذف أحدهما لم  
يحتاج للاخر وانما دل كل واحد منهما لما أشرنا اليه من أن اباية العدل انما ترتب عليه القتال للرجوع

استعارة تبعية كما سياتى وقد قيل انها تتحمل الضمير وأما قوله ان نحو حاتم تضمن وصفا فليس كذلك  
فان لفظ حاتم لم يتضمن الجود ولم يدل عليه لاقبل العلمية ولا معها ولا بعدها وانما سمي العلم موصوف  
يوصف اشهر عنه وعبارته توهم أن المراد بالأعلام المنقولة من الصفات كالفضل مثلا فانه لو اشهر  
شخص سمي بالفضل بفضل جاز أن تقول مررت بالفضل مرربدا شخصا يشبهه فى الفضل فذلك واضح  
ويمكن ادعاء دخول الاستعارة فيه كما قيل انه يتحمل ضميرا لكن ليس هذا المراد بدليل التمثيل بحاتم  
ومادر وقوله تضمن الوصفية يوهم هذا وحاتم الطائى خبره فى الجود مشهور ومادر رجل من هلال بن عامر  
ابن صعصعة يضرب به المثل فى البخل تقول العرب أبخل من مادلرانه سقى ابه فبقي فى أسفل الحوض  
ماء قليل فسلح فيه ومدر به حوضه بخلا أن يشرب من فضله ص (وقرينتها اما أمر واحد الخ) ش  
لما قدم أن الاستعارة تفارق الكذب بنصب القرينة علم أن القرينة لازمة لها فذلك القرينة قد تكون  
أمر واحد وقد تكون أكثر والمراد بالقرينة ما يمتنع معه صرف الكلام الى حقيقة فالأمر الواحد  
مثل رأيت أسدا يرمى فان وصفه بالرمي بالنشاب قرينة أنه ليس الحيوان المفترس والأكثر مثله المصنف  
يقول بعض العرب فان تعافوا العدل والايما \* فان في أيماننا نيرانا

المجاز المرسل والمسكنية ولا  
داعى الى جعل قرينة  
المسكنية واحدا والزائد  
عليه ترشيحا اهـ (قوله  
اما أمر واحد) أى من  
ملائمات المشبه فى  
المصرحة كيرمى ومن  
ملائمات المشبه به فى  
المسكنية كالانظفار (قوله  
يرمى) أى بالسهم وليس  
المراد مطلق رمى لانه يكون  
حتى فى الأسد الحقيقى  
تأمل (قوله يكون كل  
واحد منها قرينة) أى  
وليس واحد منها ترشيحا  
ولا تجريدا لعدم ملاءمته  
للطرفين ملاءمة شديدة  
وما ذكره المصنف مبنى  
على جواز تعدد القرينة  
وهو الحق وقال بعضهم  
لا يجوز تعدد قرينة  
الاستعارة لانه ان كان  
الصرف عن ارادة المعنى  
الحقيقى بجميع تلك  
الأمر فلا نسلم تعدد  
القرينة وان كان بكل  
واحد فلاحاجة لما عدا  
الأول وحينئذ فيجعل

ترشيحا أو تجريدا (قوله كقوله فان تعافوا الخ) قال فى معاهد التنصيص هذا البيت لبعض

العرب ولم يعينه وقوله فان تعافوا مأخوذ من عاف يعاف بمعنى كره وأصل عاف يعاف عوف يعوف كعلم يعلم يقال عاف الرجل طعامه وشرا به  
أى كرهه أى ان تكروهوا العدل والانصاف وتميلوا للجور وتكروهوا التصديق بالنبى فان فى أيدينا سيوفا تلعب كالنيران نحر بكم  
ونلجئكم الى الطاعة بها والعدل هو وضع الشيء فى محله فهو مقابل للظلم والايما الأول فى البيت بكسر الهمزة تصديق النبى عليه الصلاة  
والسلام فيما جاء به عن الله والايما الثانى بفتح الهمزة جمع يعين يطلق على التقسيم وعلى الجارحة المعلومة وهو المراد ويصح أن

أى سيوفاً تلمع كأنها شعل نيران كما قال الآخر ناهضتهم والبارقات كأنها يمشعل على أيديهم تتلهب فقوله تعافوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالإيمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه أنهم يحاربون ويقسرون على الطاعة بالسيوف أو معان مربوط بعضها ببعض يقرأ الإيمان في الموضوعين بفتح الهمزة جمع يعين والمراد منه القسم في الأول والجارحة في الثاني (قوله أى سيوفاً تلمع الخ) أى فقد شبه السيوف بالنيران بجامع المعان في كل واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة (٧٣) المصراحة (قوله فتعلق أى ارتباط قوله

تعافوا بكل الخ ظاهره أن القرينة على أن المراد بالنيران السيوف تعلق الاعاقفة (١) بكل من العدل والإيمان وفيه أن الكلام في القرينة

أى سيوفاً تلمع كشعل النيران فتعلق قوله تعافوا بكل من العدل والإيمان قرينة على أن المراد بالنيران السيوف لدلالته على أن جواب هذا الشرط تحاربون وتلجأون إلى الطاعة بالسيوف (أو معان ملتزمة) مربوط بعضها ببعض يكون الجميع قرينة لا كل واحد وبهذا ظهر فساد قول من زعم أن قوله أو أكثر شامل لقوله معان

المتعددة وهي لا تكون اللفظية والتعلق والارتباط ليس كذلك فالأولى أن يقول فكل واحد من العدل والإيمان باعتبار تعلق الاعاقفة به قرينة على أن المراد بالنيران السيوف وإنما جعل كل واحد قرينة وأم يجعل أحدهما قرينة والآخر تجريداً لأن مجموع الأمرين بمنزلة الشرط فهما بمنزلة شيء واحد لكن لو انفرد كل واحد منهما لصح قرينة (قوله لدلالته) أى تعلق تعافوا بكل من العدل والإيمان (قوله تحاربون) أى محذوف تقديره تحاربون وأما قوله فإن في أيما نيراناً فهو علة لذلك الجواب المحذوف أقيمت مقامه ولو حذف النون من تحاربون وتلجأون لكان حسناً لأن رفع الجواب إذا كان الشرط مضارعاً ضعيف قال في

اليه والقتال للرد إلى العدل إنما يكون بالسيوف بالنيران الحقيقية ولم تحمل على الرماح لأن القتال غالباً إنما ينسب للسيوف فيقال قاتلناهم بأسياقنا وغلبناهم بالسيوف لأنها أعم في القتال وألزم فكأنه يقول كما تقدم أن استنكفتم عن العدل ألبناكم إليه كرها وقاتلناكم عليه بالسيوف وكذا الآية الإيمان فتعلق الفعل بكل منهما على حدة يشعر بالجواب الدال على أن المراد بالنيران السيوف وذلك الجواب هو قوله تحاربون أو تقاتلون وتلجأون إلى الطاعة والأذعان للعدل أو إلى الطاعة لله تعالى بالإيمان أو نحو ذلك كما تقدم (أو معان ملتزمة) أى مربوط بعضها ببعض بحيث يكون المجموع قرينة لا كل

أى سيوفاً تلمع كأنها نيران فقوله تعافوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالإيمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه تحاربون وتقسرون بالسيوف كذا قال المصنف وفيه نظر لأن تعافوا العدل والإيمان إذا كان قرينة في حصول القهر فالقهر لا يستلزم السيوف بل يستلزم مطلق العقوبة فقد تكون بالنيران لأن النار أحد أنواع القتال فإن قيل الغالب القتال بالسلاح فلنا فالقرينة حيثئذ ليست ما ذكر فقط بل هي منضمة إلى هذا وقول الطيبي لأن العذاب بالنار لا يكون إلا للواحد القهار كلام صحيح إلا أنه استدلال عجيب لأن قائل هذا البيت إن لم يكن مؤمناً لذكره الإيمان فمن أين لنا أنه لم يتوعد بالنار وقد يقع من المؤمن عصياناً أو نحو يفاسلعه أليس التوصل إلى الكفار بالتحريق جائزاً عند الحاجة إليه بلا شك ولولم يكن جاراً نيران الآخرة وعاظ الإيمان لا ينبغي ذلك على معنى أن أيدي المؤمنين كان فيها نار الآخرة مرسل على الكفار سلمناً أنه قرينة تصرفه إلى السلاح فمن أين له أن المراد السيوف جاز أن يراد أسنة الرماح بل أسنة الرماح هي المشبهة في الغالب بالنار لأنها أشبه بالشعلة من النار لارتفاعها وسرعة حركتها ولعنائها وليس مجموع ذلك في السيوف ثم قد يقال القرينة هنا أمر واحد له متملقان لأمر متعدد ولو كانت القرينة أموراً متعددة لكانت قراناً لقرينة هي أكثر من واحد فإن ذلك إنما يتأتى في الشيء الملتزم من عدة أمور وذلك قسم سيأتي والذي يظهر في البيت أن القرينة مجموع فإن تعافوا مع قوله أيما نجان جمع يعين لأن الأول دل على العقوبة والثاني دل على عدم ارادة النار الحقيقية فإن الذي هو في الإيمان السلاح لا النار فإن الغالب أنها تاجج ولا يطول مكثها في الأيدي وقول المصنف أو أكثر ينبغي أن يكون معطوفاً على أمر ليكون تقديره ما أكثر من أمر واحد فيكون أموراً متعددة ولا يكون معطوفاً على قوله واحد فإنه يلزم أن يكون التقدير أو أكثر من واحد فإن ذلك لا يصح إلا أن يكون أكثر من أمر واحد يصدق عليه أمر وفيه بعد فإن الأمر ظاهره الوحدة وإنما يقال أمر واحد لزيادة إيضاح أو للاحتراز عن الهيئة الاجتماعية (قوله أو معان ملتزمة) أى معان

(١٠ - شروح التلخيص رابع) الخلاصة وهو بعد ما مضى فمك الجرح من به ورفع به مضارع وهن \* إن قلت إن الحاربة تكون أيضاً بالنار الحقيقية فهلا حملت النيران على حقيقتها فيكون القصد نحو يفهم بالاحراق قلت إن القائل يرى الأخذ بالشرعية وليس فيها احراق كاره العدل والإيمان بل تعذيبه بالسيوف (قوله مربوط) تفسير للتمتة وقوله يكون الجميع أى المجموع وقوله لا كل واحد أى

(١) قوله الاعاقفة هكذا في النسخ وصوابه العيافة بكسر العين كما في الصباح اهـ مع محججه

كما في قول البحترى وصاعقة من نصله تنكفي مهايد على رؤس الاقران خمس سحائب غنى بجمع سحائب أنامل المدوح فذكر أن هناك صاعقة ثم قال من نصله فبين أنهما من نصل سفيه ثم قال على رؤس الاقران ثم قال خمس فذكر عدد اصابع اليد فبان من مجموع ذلك غرضه

فظهرت مقابله لقوله أو أكثر (قوله فلا يصح جعله مقابله) أي لأنه من أفراده (قوله وقسيما) عطف مرادف (قوله كقوله) أي البحترى من قصيدة من الطويل وبعديت يكاد الندامنها يفيض على العدا \* لدى الحرب ثنى في قنوق واضب

الثنى مصدر ثنيت الشيء أي ضاعفته والقناجم قناة وهي الرمح والقواضب القواطع (قوله وصاعقة) يروي بالجر على اضمار رب وبالرفع على أنه مبتدأ موصوف بقوله من نصله وخبره قوله تنكفي بها والصاعقة في الاصل نار سماوية تهلك ما أصابته تحدث غالبا عند الرعد والبرق (قوله من نصله) بيان لصاعقة أي صاعقة هي نصله فجعله صاعقة أو المراد صاعقة ناشئة من نصله فكأن لنصله صاعقة تحرق الاعداء والاول أظهر والى الثاني ذهب الشارح (قوله أي من نصل سيف المدوح) أشار به الى أن ضمير نصله للمدوح وفي الكلام حذف مضاف ويجوز أن يرجع الضمير للمدوح (٧٤) ولا حذف والاضافة لادنى ملابسة قال في الاطول والنصل هو

حد السيف كما في الصحاح أو نفس السيف الخالي عن المقبض كما في القاموس فقد اختفى المقبض في يده اه وكلام الشارح ظاهر على الاول لاعلى الثاني الا أن تجعل اضافة نصل للسيف للبيان وعليه فيحتاج لتقدير حد تأمل (قوله رب نار) هذا تفسير للصاعقة وقوله من حد سيفه فيه اشارة الى أن النصل هو حد السيف وقوله يقبلها أي تلك النار وهي نفس السيف ولذا ام يقبل يقبل أصلها الذي هو السيف وقوله يقبلها توضيح اسكون الباء للتعدي (قوله على رؤس الاقران)

فلا يصح جعله مقابله وقسيما (كقوله وصاعقة من نصله) أي من نصل سيف المدوح (تنكفي بها) من انكفأ أي انقلب والباء للتعدي والمعنى رب نار من حد سيفه يقبلها (على رؤس الاقران خمس سحائب) أي أنامله الخمس التي هي في الجود وعموم العطايا كلسحائب أي يصها على أ كفانه في الحرب فيهلكهم بها ولما استعار السحائب لأنامل المدوح ذكر أن هناك صاعقة وبين أنهما من نصل واحد منهما على حدة وبوصف المعاني بالانتماء في الدلالة مع تمثيل قوله أو أكثر بقوله تعافوا العدل والايامن المقتضى لاستقلال كل منهما بالدلالة وتمثيل المعاني للتمثية بما كانت فيه الدلالة بالمجموع يعلم أن قوله أو أكثر لا يدخل فيه قوله أو معان لان المراد بالاول كما تقدم ودل عليه ما ذكر أن يكون كل واحد بحيث يستقل بالدلالة والمراد بالمعاني أن يكون المجموع هو الدال فلي هذا تصح المقابلة والعطف بأو المؤذنة بالتعريف لتبين العطفين (كقوله) أي ومثال المعاني للتمثية قوله (وصاعقة) أي ورب صاعقة وهي في الاصل نار سماوية تهلك ما أصابته تحدث غالبا عند الرعد والبرق (من نصله) أي تكون تلك الصاعقة من نصل سيف المدوح والنصل حديدة السيف وحدوث الصاعقة منه إما على طريق التجريد كما يأتي في البديع بأن يجعل نصل السيف أصلا تحدث منه صواعق على حد قولك لفتني منه أسد أو على طريق الاستعارة بأن تستعير الصاعقة الى ضرب السيف الذي يقع به الاهلاك وعلى كل حال فهو يفيد الترشيح باعتبار أصله لانه يلائم السحائب المستعارة لأنامل المدوح في قوله (تنكفي) أي تنقلب (بها) أي بتلك الصاعقة والباء فيها للتعدي (على رؤس الاقران خمس سحائب)

مرتبطة بعضها ببعض يريد أن تكون القرينة أمرا مكملا ومثله بقول البحترى

وصاعقة من نصله تنكفي بها \* على رؤس الاقران خمس سحائب

سيفه

الارؤس جمع رأس والاقران جمع قرن وهو المكافئ والمائل وكلاهما جمع قلة وآثره على جمع الكثرة لما فيه

من الاشارة الى قلة كفائه في الحرب وقلة أمثاله فيها أو الى الاستخفاف بأمرهم وتقليلهم في مقابله ولا يخفى ما فيه من اللطف أو المراد بأرؤس الاقران جمع الكثرة بقرينة المدح اذ كل من الجمعين يستعار للاخر كذا قيل وهذا مبنى على أن جمع الكثرة موضوع لما فوق العشرة أما على أنه موضوع لما فوق الاثنين وان الجمعين انما يفترقان في الغاية لا في المبدأ فلا يستعار جمع الكثرة لاقلة نعم يستعار جمع القلة لكثرة كما هنا (قوله خمس سحائب) فاعل تنكفي مها هو من اضافة الصفة للموصوف كما أشار له الشارح بقوله أي أنامله الخمس والمراد العليا فقط والا فالأنامل كثيرة وعبر الشارح بالأنامل دون الاصابع مع أن الذي يقبض على السيف وينقلب به على الاعداء الاصابع لا الأنامل للبالغ في شجاعة المدوح أي انه لشجاعته وقوته لا كلفة عليه ولا مشقة في قلب السيف على الاقران بالأنامل وهذا اذا أريد بالأنامل حقيقتها ويحتمل أنه أراد بالأنامل الخمس الاصابع مجازا وعلى هذا فلا مبالغة (قوله التي هي في الجود الخ) أشار بهذا الى أن البيت فيه من المحسنات البديعية والاستنباع حيث ضمن الشاعر مدح المدوح بالشجاعة مدحه بالسخاوة (قوله وعموم العطايا) أخذ العموم من السحائب

\* ثم الاستعارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع وباعتبار الثلاثة (٧٥) وباعتبار اللفظ وباعتبار أمر خارج عن ذلك كله

أما باعتبار الطرفين فهي قسمان لان اجتماعهما في شيء إما يمكن

سيفه ثم قال على رأس الاقران ثم قال خمس فذكر العدد الذي هو عدد الانامل فظهر من جميع ذلك أنه أراد بالسحاب الانامل (وهي) أي الاستعارة (باعتبار الطرفين) المستعار منه والمستعار له (قسمان لان اجتماعهما) أي اجتماع الطرفين (في شيء) إما يمكن

(قوله فذكر العدد) بتخفيف الكاف أي ولا شك أن ذكر العدد قرينة على أن المراد بالسحاب الانامل اذ السحاب الحقيقية ليست خمساً فقط (قوله فظهر من جميع ذلك) أي من ذكر الصاعقة ومن كونها ناشئة من حدسيه ومن انقلابها على رأس الاقران ومن كون النقلب بها خمساً وفي كون مجموع ما ذكره هو الدال على أن المراد بالسحاب انامل المدوح نظر اذ لو أسقط بعضها كلفظ الخمس ورأس الاقران بأن يراد بالقلب تحريك السيف باليد فهم المراد على أن إضافة الصاعقة لنصل السيف كاف في القرينة المذكورة فيخالف مامر من قوله مربوط بعضها ببعض يكون الجميع قرينة اللهم الا أن يراد الدلالة الواضحة البالغة في الوضوح والحاصل أن الدلالة الواضحة على المراد متوقفة على الجميع وهذا لا ينافي كفاية بعضها في أصل الدلالة على المراد وحينئذ فقول الشارح سابقاً مربوط بعضها ببعض يكون الجميع قرينة الخ ناظر للدلالة الواضحة البالغة في الوضوح للأصل الدلالة فلا منافاة

ومعنى البيت أن المدوح كثير ما تحدث نار من حدسيه يقبلها على رأس الاقران ليهلكهم بها والمراد بقلب النار قلب السيف الذي هو أصل تلك النار وإنما يقبلها بانامله التي هي كالسحاب في عموم العطايا وكثرة النفع فقد استعار السحاب لانامل المدوح ثم ذكر الصاعقة على وجه التجريد أو الاستعارة ترشيداً باعتبار أصلها كما تقدم وذكر أن تلك الصاعقة من نصل سيفه وذكر أن تلك الصاعقة يقبلها بقلب أصلها الذي هو السيف على رأس الاقران ليهلكهم بها وذكر كلفظ الخمس عدد الانامل فدل مجموع ذلك على أن المراد بالسحاب الانامل وانامل يقل بدل الانامل الاصابع للإشارة إلى أن قلب السيف على الاقران لقوة المدوح يحصل بالانامل والمراد العليا فقط بدليل ذكر ما يدل على أن عددها خمس فقط وجمع الرأس بصيغة الفعلة إما لاستعارة صيغة الفعلة للكثرة كما هو موجود في كلامهم وإما للإيماء إلى أن أقران المدوح في الحرب غاية في القلة وإملا لاستخفاف بأمرهم وتقليلهم في مقابلته ثم كون مجموع ما ذكره هو الدال فيه أنه لو أسقط بعضها كلفظ الخمس ورأس الاقران بأن يراد بالقلب تحريك السيف باليد فهم المراد اللهم الا أن يراد الدلالة الواضحة البالغة ويمكن أن يراد بكونها معاني ملتزمة أي بطلا على وجه العطف المؤذن بالاستقلال بل على وجه الابطال المؤذن بعدم الاستقلال حتى لو حذف بعضها أفاد التركيب تقدير المحذوف (وهي) أي والاستعارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار آخر غير ما ذكره في (باعتبار الطرفين) أعني المستعار منه والمستعار له (قسمان) القسم الاول الوفاقية وهي التي يمكن اجتماع طرفيها في شيء واحد والثاني العنادية وهي التي لا يمكن اجتماعهما والى هذا أشار بقوله (لان اجتماعهما) أي انما قلنا انها تنقسم الى قسمين باعتبار الطرفين لان اجتماع طرفيها (في شيء) واحد (إما يمكن) بأن يكون المعنى المتقول

أراد انامل المدوح فذكر أن هناك صاعقة ثم قال من نصله فبين أنهم من نصل سيفه ثم قال على رأس الاقران ثم قال خمس فذكر عدد اصابع اليد فبان من مجموع ذلك غرضه كذا قال المصنف وفيه نظر أما قوله أراد انامل المدوح فالاحسن أن يقال الاصابع كما ذكره هو آخر أو السكاكي ذكر الانامل أولاً وآخرها وكان مقصودهما ان تشبيه الانامل بالسحاب أبلغ من تشبيه الاصابع لكن قد يعكس لان الانامل على الاطلاق أكثر من خمس واردة الانملة العليا من كل أصبع تكاف لاجتذاله وأما القرائن فان كان المراد استعارة الصاعقة للسيف فالقرينة لذلك هي قوله من نصله وذكر السحاب فان السحاب ليس من شأنها ان تأتي بالصاعقة ويكونان قرينتين متفاضلتين لاحقيقة ملتزمة منهما وأما على رأس الاقران فليس قرينة لان الصاعقة الحقيقية تنسكفي على الرأس الا ان يقال معناه على رؤسهم دون غيرهم والصاعقة من شأنها أنها تقصم من واجهته فان ساعنا هذا فهي قرينة ثالثة منفصلة وأما قوله ثم قال خمس فظاهره ان ذكر هذا العدد قرينة وليس كذلك لان هذا العدد ليس مصروفاً أن ينسب الى السحاب والخمس وان لم يكن لها خصوصية بالسحاب وليس لها خصوصية فالمصروف معناها بل القرينة ذكر السحاب فينبغي أن يقال ثم قال خمس سحاب وحاصله أن القرينة هنا ليست حقيقة ملتزمة وان كان المراد استعارة السحاب للاصابع كما ذكره الطائبي فإقرينة له ذكر الصاعقة لان السحاب الحقيقية لا تنسكفي بها الصاعقة وكذلك قوله من سيفه فان السحاب لا تنسكفي بها السيوف فهما قرينتان متفاضلتان ص (وهي باعتبار الطرفين قسمان الخ) ش الاستعارة تنقسم الى أقسام

سابقاً مربوط بعضها ببعض يكون الجميع قرينة الخ ناظر للدلالة الواضحة البالغة في الوضوح للأصل الدلالة فلا منافاة

أو يمنع ولتسم الأولى وفاقية والثانية عنادية أما الوفاقية فكقوله تعالى أحييناه في قوله أو من كان ميتاً فأحييناه فإن المراد بأحييناه هديناه أي أو من كان ضالاً فهديناه والهداية والحياة لاشك في جواز اجتماعهما في شيء، وأما العنادية فمنها ما كان وضع التشبيه فيه على ترك الاعتداد بالصفة وإن كانت موجودة لحلها مما هو ثمرتها والمقصود منها وما دخلت منه لم تستحق الشرف

(قوله استعار الأحياء) أي استعار هذا اللفظ وقوله للهداية متعلق باستعار أي استعاره لها بعد تشبيه الهداية بمعنى الدلالة على طريق توصل بالأحياء بمعنى جعل الشيء حياً وادعاء أنه فرد من أفرادها ووجه الشبه بين الأحياء والهداية ترتب الانتفاع والمآثر على كل منهما كما أن وجه الشبه بين الامانة والاضلال ترتب نفي (٧٦) الانتفاع على كل منهما وإنما قال استعار الأحياء مع أن المستعار الفعل

نحو أحييناه في أو من كان ميتاً فأحييناه أي ضالاً فهديناه استعار الأحياء من معناه الحقيقي وهو جعل الشيء حياً للهداية التي هي الدلالة على طريق يوصل إلى المطلوب والأحياء والهداية مما يمكن اجتماعهما في شيء واحد وهذا أولى من قول المصنف أن الحياة والهداية مما يمكن اجتماعهما في شيء واحد لأن المستعار منه هو الأحياء لا الحياة وإنما قال نحو أحييناه لأن الطرفين في استعارة الميت للضلال لا يمكن اجتماعهما في شيء إذ الميت لا يوصف بالضلال (ولتسم) الاستعارة التي يمكن اجتماع طرفيها في شيء (وفاقية) لما بين الطرفين من الاتفاق (وإما تمتنع) عطف على إما يمكن

إليه ومنه لاتفاق بينهما فيصح كونهما وصفين لشيء واحد وذلك (نحو) أي المصدر المشتق منه (أحييناه في) قوله تعالى (أو من كان ميتاً فأحييناه أي) كان (ضالاً فهديناه) فقوله أحييناه مأخوذ من الأحياء وهو إيجاد الحياة في الشيء وإعطاؤها له وقد استعير لإيجاد الدلالة على الطريق الوصلة إلى المقصود ووجه الشبه بين إعطاء الحياة وإيجادها لموصوفها وبين إيجاد الدلالة على الطريق الوصلة إلى المقصود ترتب الانتفاع والمآثر على كل منهما كما أن وجه الشبه بين الامانة والاضلال ترتب نفي الانتفاع ولاشك أن الأحياء والهداية يمكن اجتماعهما في موصوف واحد وقد اجتمعا في جانب الله تعالى لأنه أحياء وهدي وقولنا الأحياء والهداية يمكن اجتماعهما أولى من قول المصنف في الايضاح والحياة والهداية مما يمكن اجتماعهما وذلك لأن أحياء فعل مأخوذ من الأحياء لا من الحياة فالأحياء هو المستعار حقيقة وإن تضمن استعارة الأحياء استعارة الحياة أيضاً وإنما قلنا نحو المصدر المشتق منه أحييناه ولم ندع اللفظ على ظاهره لأن الاستعارة في أحييناه تابعة لكونه فعلاً فجعلها في المصدر أولى لاصلته ولم يعتبر المصنف في هذا القسم استعارة الموت للضلال ولذلك قال نحو أحييناه لأن الطرفين أعني الموت والضلال لا يمكن اجتماعهما إذ الضلال سلوك طريق يؤدي إلى العطب كالكفر والموت لا يجامع ذلك الضلال أعني الكفر إذ لا يقال في الميت ضال وأما كون الكافر بعد موته كافراً فذلك باعتبار إعطائه حكم الكافر وتسميته بما مضى والأفلاجحود بعد الموت (ولتسم) هذه الاستعارة التي يمكن اجتماع طرفيها في شيء واحد (وفاقية) لاتفاق طرفيها أي لموافقة كل من طرفيها صاحبه في الاجتماع مع في موصوف واحد (وإما تمتنع) معطوف على قوله إما يمكن أي اجتماع معنى طرفي

واقسامها تارة يكون بحسب اعتبار الطرفين أي طرفي التشبيه المضمرة في المنفس وهما المشبه والمشبه به وتارة باعتبار الجامع وتارة باعتبار الثلاثة جميعاً أي الطرفين والجامع وتارة باعتبار اللفظ وتارة باعتبار

أعني أحييناه لأن استعارته تابعة لاستعارة المصدر أعني الأحياء (قوله مما يمكن اجتماعهما) أي من الشئيين اللذين يمكن اجتماعهما في شيء أي فقد اجتمعا في الله سبحانه وتعالى فإنه محبي وهادي (قوله وهذا) أي قولنا والأحياء والهداية مما يمكن اجتماعهما (قوله أولى من قول المصنف) أي في الايضاح (قوله لأن المستعار منه هو الأحياء لا الحياة) إن قلت مقتضى هذا التعليل أن يكون ما قاله المصنف خطأ وأن ما قاله الشارح هو الصواب قلت إنما قال الشارح وهذا أولى لا يمكن أن يقال مراد المصنف بالحياة الأحياء لكونها أثر له (قوله وإنما قال نحو أحييناه) أي ولم يقل نحو أو من كان ميتاً فأحييناه حتى يكون ميتاً داخل في التمثيل أيضاً

(قوله مما لا يمكن اجتماعهما) أي فقد اجتمع في الآية الاستعارة الوفاقية والعنادية (قوله إذ الميت لا يوصف بالضلال) أي لأن الموت عدم الحياة والضلال هو الكفر والميت العادم للحياة لا يتصف بالكفر إلا باعتبار ما كان لاحقاً لأن الكفر حجب للحق وإن وجد لا يقع من الميت لاتفاء شرطه وهو الحياة (قوله ولتسم وفاقية) إنما سموها وفاقية لأن وفاقية أنسب بعنادية واللام في قوله ولتسم لام الأمر أي ادع إلى تسميتها وفاقية وإنما لم يقل وتسمى أشعاراً بأن هذه التسمية من جهة المصنف لا قديمة (قوله لما بين الطرفين من الاتفاق) أي الاجتماع وعدم المبانة وكان الأولى أن يقول لما بين الطرفين من الوفاق لأن المفاعلة على بابها إذ كل من الطرفين وافق صاحبه في الاجتماع مع في موصوف واحد



كاستعارة اسم المعلوم للوجود اذا لم تحصل منه فائدة من الفوائد المطلوبة من مثله فيكون مشاركا للمعلوم في ذلك أو اسم الموجود للمعلوم اذا كانت الآثار المطلوبة من مثله موجودة حال عدمه فيكون مشاركا للموجود في ذلك أو اسم الميت للحي الجاهل لانه عدم فائدة الحياة والمقصود بها أعنى العلم فيكون مشاركا للميت في ذلك ولذلك جعل النوم موتا لأن النائم لا يشعر بما يحضرته كما لا يشعر الميت أوللحي العاجزان العجز كالجهل يحط من قسراحي \* ثم الضدان ان كانا قابلين للشدة والضعف كان استعارة اسم الأشد للاضعف أولى وكل من كان أقل علما وأضعف قوة كان أولى بأن يستعار له اسم الميت ولما كان الادراك أقدم من العقل في كونه خاصة للحيوان كان الأقل علما أولى باسم الميت أو الجماد من الأقل قوة وكذا في جانب الأشد فكل (٧٧) من كان أكثر علما كان أولى بأن

يقال له انه حي وكذا من كان أشرف علما وعليه قوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه فان العلم بوحدة الله تعالى وما أنزله على نبيه صلى الله عليه وسلم أشرف العلوم

( كاستعارة اسم المعلوم للموجود لعدم غنائه ) هو بالفتح النفع أى لانتفاء النفع في ذلك الموجود كإي المعلوم ولا شك أن اجتماع الوجود والعدم في شيء ممتنع وكذلك استعارة اسم الموجود لمن عدم وفقد لكن بقيت آثاره الجميلة التي تحيي ذكره وتديم في الناس اسمه (ولتسم) الاستعارة التي لا يمكن اجتماع طرفيها في شيء (عنادية)

الاستعارة اما يمكن واما ممتنع لكونهما متنافيين ( كاستعارة اسم المعلوم الموجود ) أى كإمتناع اجتماع الطرفين في الاستعارة التي هي اسم المعلوم اذا نقل وأطلق على الموجود ( لعدم غنائه ) بفتح الغين أى لعدم فائدته فان الموجود العديم الفائدة هو والمعلوم سواء فينقل لذلك الموجود لفظ المعلوم لهذه المشابهة ولا شك أن معنى الطرفين أعنى الموجود والمعلوم لا يجتمعان في شيء واحد بأن يكون موجودا معدوما مافي آن واحد لان العدم والوجود على طرفي النقيض وكذلك عكس ما ذكر أعنى استعارة اسم المعلوم للموجود لعدم فائدته وذلك العكس هو أن يستعار اسم الموجود للمعلوم لوجود فائدته وانتشار ما أثره فان ذلك الماثر الباقية والانفع المستديمة ولو كان مفقودا هو والموجود سواء في وجود الآثار عنهما وابقائها اذ تحيي في الناس ذكره وتديم فيهم اسمه فتكون حياة ذكره كحياته فاذا نقل لفظ الموجود وأطلق على المعلوم المفقود لوجود ما أثره حتى كأنه حاضر تحصل عنه الآن لكونه سببا فيها كانت استعارة لفظ الموجود لذلك المعلوم عنادية كالعكس واليه أشار بقوله (ولتسم) هذه الاستعارة التي لا يجتمع طرفاها في شيء واحد لتنافيها (عنادية) لان طرفيها يتعاندان ولا يجتمعان

( قوله كاستعارة اسم المعلوم ) أى وكاستعارة الميت للضال اذ لا يجتمع الموت والضلال في شيء ثم ان اضافة استعارة للاسم بيانية وأما اضافة اسم للمعلوم فيصح جعلها بيانية أيضا ويصح جعلها حقيقية بأن يراد بالمعلوم الأمر الغير الموجود ويراد باسمه اللفظ الدال عليه وهو لفظ معدوم وذلك بأن تقول في زيد الذي لانفع به رأيت اليوم معدوما في المسجد أو تقول جاء المعلوم ونحو ذلك فشببه الوجود الذي لانفع فيه بالعدم واستعير العدم

أمر خارج عن جميع ذلك ۞ التقسيم الأول باعتبار الطرفين فهي تنقسم باعتبارها قسمين أحدهما أن يكون اجتماعهما أى الطرفين في شيء ممكنا كقوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه أى ضالا فهديناه فالأحياء والمهداية يمكن أن يجتمعا في شيء (ولتسم وفاقية) أى تسمى الاستعارة اذا كان طرفاها يمكن اجتماعهما وفاقية لتوافق طرفيها \* الثاني أن يكون اجتماعهما في شيء ممتنع والمراد به ما كان وضع التشبيه فيه على ترك الاعتداد بالصفة وان كانت موجودة لخلوها مما هو ممتنعها كاستعارة اسم المعلوم للموجود بواسطة عدم غنائه أى نفعه فان الموجود والمعلوم لا يجتمعان وتسمى هذه الاستعارة عنادية لتعاند طرفيها في الاجتماع وكان المصنف مستغنيا عن هذا المثال بأن يجعل أو من كان ميتا فأحييناه مثلا للوفاقية والعنادية فان ميتا الاستعارة فيه عنادية لانه شبه فيه الموجود الضال بالميت والضلال والموت لا يجتمعان لان الضلال هو الكفر الذي شرطه الحياة ولهذا مثل في الايضاح للعنادية باطلاق

للوجود واشتق من العدم معدوم بمعنى موجود لانفع فيه فهو استعارة مصرحة تبعية عنادية لان من المعلوم أن الوجود والعدم لا يجتمعان في شيء قال في الأطول ولان توقف استعارة اسم المعلوم الموجود على عدم نفعه أصلا بل يمكن الاستعارة للنافع في أمر غير نافع في أمر آخر باعتبار عدم نفعه (قوله هو بالفتح) أى والمد واما بكسر العين مع المد فهو التزم بالصوت وبكسر العين مع القصر فاسم لليسار والاستغناء وأما بالفتح مع القصر فهو لفظ مهمل (قوله ولا شك أن اجتماع الوجود) وهو المستعار له أصالة وقوله والعدم أى وهو المستعار منه أصالة (قوله وكذلك استعارة اسم الموجود الخ) هذا عكس مثال المصنف فيشبهه عدم الشيء مع بقاء آثاره الجميلة بوجوده ويستعار الوجود للعدم ويشتق من الوجود موجود بمعنى معدوم بقيت آثاره الجميلة فهو استعارة مصرحة تبعية عنادية لان اجتماع الوجود والعدم في شيء ممتنع

ومنها ما استعمل في ضد معناه أو نقيضه بتنزيل التضاد أو التناقض منزلة التناسب بواسطة تهكم أو تمليح على ما سبق في التشبيه كقوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم ويخص هذا النوع باسم التهكمية أو التمليلية

(قوله لتعاند الطرفين) أي تنافيهما (قوله وامتناع اجتماعهما) عطف تفسيران قلت ان الوفاق بين الطرفين والعناد بينهما كما يتأنيان في الاستعارة يتأنيان في التشبيه فلم لم يذكر هناك أجب بأن المقصود المبالغة ولا يخفى أن جعل أحد المتعاندین من جنس الآخر متحدًا به أشد مبالغة و غرابة من تشبيه أحدهما بالآخر اه يس (قوله التهكمية) أي ما كان الغرض منها التهكم والهزء والسخرية (قوله والتميلية) أي ما كان الغرض منها إيراد القبيح بصورة شيء ملبح للاستطراف (قوله أي الاستعارة التي استعملت الخ) أشار بهذا الضابط الى كل من التهكمية والتميلية وحاصله أن يطلق اللفظ الدال على وصف شريف على ضده كإطلاق الكرم على البخل والأسد على الجبان ولا يصح فيهما (٧٨) إطلاق البخل على الكرم ولا إطلاق الجبان على الأسد وقد علمت من هذا أن التهكمية

لتعاند الطرفين وامتناع اجتماعهما (ومنها) أي من العنادية الاستعارة (التهكمية والتميلية وهما ما استعمل في ضده) أي الاستعارة التي استعملت في ضد معناها الحقيقي (أو نقيضه لما مر) أي لتنزيل التضاد أو التناقض منزلة التناسب بواسطة تمليح أو تهكم على ما سبق تحقيقه في باب التشبيه ( نحو فبشرهم بعذاب أليم) أي أنذرهم استعيرت البشارة التي هي الاخبار

في شيء واحد وانما نص على العناد في الاستعارة دون التشبيه لان العناد في الاستعارة المقتضية للاتحاد أغرب بخلاف المتشابهين (ومنها) أي ومن العنادية وهي التي لا يجتمع مفهوم طرفيها الاستعارة (التهكمية) وهي التي يقصد بها الهزء والسخرية بالمستعارة (والتميلية) وهي التي يقصد بها الظرافة والانيان بشيء ملبح يستطرفه الحاضرون وقد تقدم في التشبيه ما يفهم منه صحتها في مثال واحد وانما يختلفان في القصد فسرهما باعتبار صورتهم الاستعمالية بقوله (وهما) أي التهكمية والتميلية (ما استعمل في ضده) أي هما الاستعارة التي استعملت في ضد معناها الحقيقي (أو نقيضه) أي أوفى نقيض معناها الحقيقي ومن تفسيرهما معا بشيء واحد يعلم أيضا كما تقدم أنهما انما يختلفان بالقصد لا في الصورة الاستعمالية وانما تتحقق الاستعارة التهكمية والتميلية (ل) أجل (ما مر) أي بسبب ما مر في التشبيه من أنه ينزل التضاد أو التناقض منزلة التناسب بواسطة تمليح أو تهكم فيقال للجبان ما أشبهه بالأسد في تنزيل التضاد وللمتقى الوجود ما أشبهه بالموجود في أنفاعة وقد علم أن اعتبار التضاد والتناقض بحسب الوصف في هذين المثالين اذ لا تضاد ولا تناقض في الموصوف و بيان ذلك على ما سبق في التشبيه أن اظهار الشيء في صورة ضده مما يستطرف فتحصل به الظرافة عند قصدها ومقابلة السامع بضد ما يتعلق به لاشك أن ذلك مما يفيد عدم المبالاة به وتحقير شأنه وتزاد به اهاتته فيحصل بذلك تهكم به عند قصد و قد تقدم زيادة تحقيق لذلك هنالك فليراجع ثم مثل للتهكم في الاستعارة فقال (نحو) قوله تعالى (فبشرهم بعذاب أليم) أي أنذرهم فقد استعيرت البشارة أي لفظ البشارة التي هي

الميت على الخي الجاهل (قوله ومنها) أي من العنادية التهكمية والتميلية وهما لفظ مستعمل في ضده أي ضد موضوعه أو نقيضه كما مر في التشبيه أن التشبيه قد ينزع من نفس التضاد لاشتراك الضدين فيه ثم ينزل

والتميلية بمعنى الأنا الفارق بينهما من جهة أنه ان كان الغرض الحامل على استعمال اللفظ في ضد معناه الهزء والسخرية بالمقول فيه كانت تهكمية وان كان الغرض الحامل على ذلك بسط السامعين وازالة السآمة عنهم بواسطة الاينان بشيء ملبح مستطرف كانت تمليلية فاذا أطلق الأسد على الجبان فقد نزل التضاد منزلة التناسب تهكما أو تمليجا وشبه الجبان بالأسد بجامع الشجاعة الموجودة في المشبه وهو الجبان تنزيلا والموجودة في المشبه وهو الأسد حقيقة واستعير اسم الأسد للجبان استعارة مصرحة (قوله في ضد معناها الحقيقي أو نقيضه

بما

الضدان هما الأمران الوجوديان اللذان لا يجتمعان وقدير تفعان والنقيضان الأمران

اللذان لا يجتمعان ولا يرتفعان وأحداهما وجودي والآخر عدمي (قوله أي لتنزيل الخ) تفسير لما مر (قوله بواسطة تمليح) أي الاينان بشيء ملبح مستطرف وقوله أو تهكم أي استهزاء وسخرية (قوله فبشرهم بعذاب أليم) نزل التضاد منزلة التناسب فشبّه الأندار بالبشارة بجامع ادخال السرور في كل وان كان تنزيلا بالنسبة لعشبهه واستعير اسم البشارة للأندار بسبب ادخال الأندار في جنس البشارة واشتق من البشارة بشر بمعنى أنذر على طريق الاستعارة التصريحية التبعية التهكمية أو التمليلية العنادية فقول الشارح استعيرت البشارة للأندار أي بعد تشبيه الأندار بالبشارة ثم انه ان أراد بالبشارة لفظها لم يصح وصفها بقوله التي هي الخ وان أراد معناها لم يصح الحكم باستعارتها اذ المستعار انما هو اللفظ وقد يجاب بأن المراد الثاني لكن في الكلام حذف مضاف والأصل استعير اسم البشارة الذي هو لفظ البشارة

(قوله بما يظهر) أي بخبر يظهر سرور أو قوله في الخبر به أي في وجه الشخص الخبر بذلك الخبر (قوله لا انذار) متعلق باستعيرت وقوله الذي هو ضده أي فهو الاخبار بما يظهر عبوسا في وجه الشخص الخبر به (٧٩) (قوله الذي هو ضده) أي ضد البشارة وتذكير الضمير

نظر الكونها اخبارا أو ضد الاخبار (قوله بادخال الانذار) متعلق باستعيرت أي بسبب ادخال الانذار في جنس البشارة لتنزيل التضاد منزلة التناسب بواسطة التهمك أو التمليح (قوله على سبيل التهمك والاستهزاء) العطف للتفسير وكان عليه أن يزيد والتمليح وكذا قوله بعد على سبيل التمليح والظرافة العطف فيه للتفسير وكان عليه أن يزيد والاستهزاء لان كلاما من مثال المتن ومثال الشارح يصلح للتهمك وللاستعارة كما علمت (قوله ولا يخفى الخ) هذا بيان لسكون الاستعارة في وبشرهم عنادية (قوله من جهة واحدة) أي بحيث يكون المبشر به هو المنذر به والمبشر هو المنذر وأما من جهتين فيتأتى بأن يخبرك بخبر بأن فلانا يريد ضربك وكسوتك بعد ذلك (قوله وكذا الشجاعة والجبين) أي لا يمكن اجتماعهما من جهة واحدة وأما من جهتين فهو ممكن ألا ترى قول

بما يظهر سرور في الخبر به لا لانذار الذي هو ضده بادخال الانذار في جنس البشارة على سبيل التهمك والاستهزاء وكقولك رأيت أسدا وأنت تريد جبانا على سبيل التمليح والظرافة ولا يخفى امتناع اجتماع التبشير والانذار من جهة واحدة وكذا الشجاعة والجبين (و) الاستعارة (باعتبار الجامع)

الاخبار بما يظهر عند الاخبار به سرور في وجه الشخص الخبر بذلك الشيء الذي يظهر السرور لا لانذار أي استعير لفظ البشارة لانذار الذي هو ضده أي ضد ذلك الاخبار فيكون الانذار هو الاخبار بما يظهر به خوف وعبوس في وجه الخبر حيث تضمن الاخبار الوعيد بالهلاك وانه استعير لفظ البشارة لانذار بواسطة تهمك واستهزاء بالذي أمر باخباره وذلك بأن أدخل جنس الانذار في جنس البشارة على سبيل عده مناسباتها كما واستهزاء ونحو قولك في التمليح رأيت أسدا وأنت تريد جبانا على سبيل التمليح والظرافة وفهم أن التهمك أو الملاحه بقرائن الاحوال والذوق شاهد صدق على اعتبارهما في عرف البلغاء ولا يخفى أن البشارة والانذار لا يجتمعان في شيء واحد من جهة واحدة بحيث يكون المبشر به هو المنذر به والمبشر هو المنذر بخلاف ماذا اختلفت الجهة كانذار العدو بما يسر الحبيب أن يقع في عدوه فيكون انذار العدو وتبشيرا للحبيب وكذا الشجاعة والجبين لا يجتمعان من جهة واحدة بخلاف جهتين كقوله \* أسد على وفي الحروب نعامة \* فقد تبين أن التهمكية والتمليحية عنادية ومثال الاستعارة في النقيض أن يقال في انتفاء الحضور لزيد مع وقوع منافع خلفها مع حضور زيد فزنا في يومنا هذا فيستعير الحضور لا انتفائه للشاهمة في الانتفاع من غير تهمك ولا ظرافة ولا يخفى مثالها باعتبار وصف المستعارة له فمطلق العنادية أعم من التهمكية والتمليحية لانهما مختصان بالمتنافيين اللذين توصل الى الاستعارة فيهما فجعل التضاد بينهما كالتناسب ومطلق العنادية تصدق في المتنافيين مع كون الجامع حقيقة مقرر فيها كإي المدعوم والموجود في الغناء والفائدة ثم أشار الى التقسيم في الاستعارة باعتبار الجامع فقال (و) الاستعارة (باعتبار الجامع) أي ما قصد اجتماع الطرفين فيه ويسمى في باب

منزلة التناسب بواسطة تمليح أو تهمك فيقال للجبين ما أشبهه بالاسد ولا يخجل هو كجأتم ونحو قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم فالبشارة والانذار لا يجتمعان فالاستعارة عنادية ولك أن تقول استعارة أحد النقيضين لا الآخر لم يمثل له المصنف وقد عطفه على استعارة اسم المدعوم للموجود واستعارة المدعوم للموجود هو استعارة الوجود والعدم لان الاستعارة فيهما متبعية وهما متضادان لأن يقال النقيضان هما الوجود وأن لا وجود لا الوجود والعدم فنقول حينئذ ان ثبت ذلك فليكن الوجود والعدم ضدین وحاصله أن التهمكية والتمليحية اذا فسرتا بما ذكره لزم أن يكون كل استعارة عنادية كذلك فينبغي أن يفسر التهمكية والتمليحية بما لا يجتمع طرفاه ولم يقصد فيه تهمك ولا تمليح وليعم ان اطلاق البشارة لا يكون الا في الخبر عند الاطلاق وان كانت في أصل اللغة لسكل خبر تغيره البشرية من خير وشر فتكون حقيقة لغوية ثم غلب استعمالها في الخبر السار الصادق بالاول حتى صار استعمالها في غيره مجازا وما ذكره المصنف هو المشهور وقد أغرب الخفاجي فقال في سر الفصاحة ان فبشرهم بعذاب أليم من مجاز المقابلة لانه لما ذكرت البشارة في أهل الجنة ذكرت في أهل النار وقد تقدم النزاع معه في ذلك عند الكلام في مجاز المقابلة (و) باعتبار الجامع الخ) ش هذا هو التقسيم الثاني وهو باعتبار الجامع بين الشبهه والمشبهه به

الشاعر أسد على وفي الحروب نعامة (قوله وباعتبار الجامع قسمان) قد يقال ينبغى أن نكون الاستعارة باعتبار الجامع أربعة أقسام لانه اما داخل في مفهوم الطرفين أو خارج عنهما أو داخل في مفهوم أحدهما وخارج عن مفهوم الآخر ويمكن أن يقال ان المصنف أثر الاختصار فجعلها مقسمة بين يندرج فيهما الأقسام الأربعة الأولى أن يكون داخل في مفهوم الطرفين والثاني أن لا يكون داخل في

فهى قسمان أحدهما ما يكون الجامع فيه داخل في مفهوم الطرفين كاستعارة الطيران للعدو وكأى قول امرأة من بنى الحرث ترى قتيلا  
لويشطار به ذو ميعة \* لاحق الأطلال نهذ وخصل

مفهومهما وهو شامل لما يكون خارجا عنهما وما يكون داخل في مفهوم أحدهما خارجا عن مفهوم الآخر ولعله لذلك عبر في الثاني بغير  
داخل لا يخرج عن مفهومهما (قوله أى ما قصد اشتراك الخ) وهو الذى يسمى فى التشبيه وجه الشبه لانه سبب للتشبيه وسموه هنا  
جامعا لانه أدخل الشبه تحت جنس ناشبه به ادعاء وجمعه مع أفراد المشبه به تحت مفهومه واعلم أن الجامع فى الاستعارة هو متعلق  
العلاقة وذلك لان العلاقة فى قولك رأيت أسدا لانسان هو المشابهة فى الشجاعة فلجامع هو الشجاعة لان بسببها أدخل المشبه فى جنس  
المشبه به ادعاء وجمع مع أفراد تحت (٨٠) مفهومه (قوله اما داخل فى مفهوم الطرفين) أى بأن يكون جزءا من مفهومهما

أى ما قصد اشتراك الطرفين فيه (قسمان لانه) أى الجامع (اما داخل فى مفهوم الطرفين) المستعار  
له والمستعار منه (نحو قوله) صلى الله عليه وسلم خير الناس رجل ممسك بعنان فرسه (كلمة مع هيعة  
طار اليها) أو رجل فى شعبة فى غنيمته له بعد الله تعالى حتى يأتيه الموت قال جارا لله الهيعة الصيحة التى  
يفزع منها وأصلها من هاع يهبع اذا جبن والشعبة رأس الجبل والمعنى خير الناس رجل أخذ بعنان  
فرسه واستعد للجهاد فى سبيل الله أو رجل اعتزل الناس وسكن فى رؤوس بعض الجبال فى غنم له قليل  
يرعاها ويكتفى بها فى أمر معاشه وبعد الله حتى يأتيه الموت استعار الطيران للعدو والجامع داخل  
فى مفهومهما

التشبيه وجه شبه كما يسمى فى باب الاستعارة جامعا (قسمان) وذلك (لانه) أى لان الجامع بين  
المستعار منه والمستعار اليه (اما داخل فى مفهوم) ذينك (الطرفين) أعنى المستعار منه واليه  
بأن يكون جنسا لها أو فصل الجنس لها وذلك (نحو) قوله عليه الصلاة والسلام خير الناس رجل  
أمسك بعنان فرسه (كلمة مع هيعة طار اليها) أو رجل فى شعبة فى غنيمته حتى يأتيه الموت قال  
الزخسرى الهيعة الصيحة التى يفزع منها وأصلها من هاع يهبع يعنى اذا جبن فلأن الصيحة لما  
أوجبت جبننا سميت باسمه والشعبة رأس الجبل والغنيمه بدل اشتغال من الشعفة بتقدير فى غنيمته  
فيها والمعنى خير الناس رجل استعد للجهاد وكفى عن الاستعداد للجهاد بأخذ عنان الفرس لاستنزاه  
ايه بقرائن الاحوال أو رجل اعتزل الناس وسكن فى رؤوس بعض الجبال فى غنم له فيها قليلة يرعاها  
ويكتفى فى أمر معاشه بها وبعد الله تعالى حتى يأتيه الموت فقوله صلى الله عليه وسلم طار اليها الاستعارة تبعية  
للطيران وهو مستعار للعدو والجامع بين العدو والطيران داخل فى مفهومهما

فقط وذكر له بذلك الاعتبار تقسيمين واليهما أشار بقوله وهما قسمان وأشار الى الاول بقوله لانه أى لان  
الجامع بين الشئين إما داخل فى مفهوم الطرفين يريد أن يكون الجامع أمر أعنى بما فى كل من الطرفين

لكونه جنسا أو فصلا لذلك  
المفهوم (قوله بعنان)  
هو بكسر العين اللجام  
(قوله طار اليها) أى عدا  
النهافشبه العدو الذى هو  
قطع المسافة بسرعة فى  
الارض بالطيران الذى  
هو قطع المسافة بسرعة فى  
الهواء واستعار اسم المشبه  
به للمشبه واشتق من الطيران  
طار بمعنى عدا والجامع  
قطع المسافة بسرعة وهو  
داخل فى مفهوم كل من  
المستعار له وهو العدو  
والمستعار منه وهو الطيران  
لانه جنس لكل منهما  
وفصل العدو المميز له عن  
الطيران كونه فى الارض  
كما أن الفصل المميز للطيران  
كونه فى الهواء واسناد  
الطيران فى الحديث للرجل

بمحاز عقلى والاصل طار فرسه بسعيه اليها (قوله أو رجل الخ) أو للتقسيم خير الناس مقسم لهذين القسمين وليست للترديد (فان  
(قوله فى شعبة) بفتح الشين المعجمة وتحريك العين المهملة وبعدها فاء (قوله فى غنيمته) فى بمعنى مع وهو حال من الضمير المستتر فى الظرف  
أوانها باقية على حالها بدل من شعفه بدل اشتغال والرابط محذوف والتقدير له (قوله قال جارا لله) أى جارا بيت الله الحرام والمراد به العلامة محمود  
الزخسرى (قوله الصيحة) هى الصوت المنزع أى الموجب للفزع والحرف فقوله التى يفزع منها أى يخاف من أجلها (قوله اذا جبن) أى فاهيعة  
فى الاصل ومعناها الجبن واستعملها فى الصيحة محاز مرسل من استعمال اسم السبب فى السبب وذلك لان الصيحة لما أوجبت الخوف  
الذى هو الجبن سميت باسمه وهو الهيعة (قوله واستعد للجهاد) أى بحيث اذا سمع أصوات المسلمين المجاهدين عند المحاربة  
والمقاولة قدم لهم بسرعة وأخذ قوله واستعد للجهاد من قوله ممسك بعنان فرسه فهو كناية عن الاستعداد للجهاد لاستنزاه اياه (قوله  
أخذ بعنان فرسه) يصح قرأته بصيغة اسم الفاعل ويرشحه قوله فى الحديث ممسك ويصح قرأته فى الماضيا ويرشحه قوله بعد واستعد  
للجهاد (قوله فى بعض رؤوس الجبال) أخذ البعضية من المعنى لان قوله فى الحديث فى شعبة الاراد منه فى أى شعبة وليس المراد منه فى كل شعبة  
لاستحالة ذلك (قوله قليل) أخذ القلة من التصغير (قوله للعدو) أى عدو الفرس وهو ذهابها للحرب بسرعة

وكما جاء في الخبر كلما سمع هبة طار إليها فان الطيران والعدو يشتركان في أمر داخل في مفهومهما وهو قطع المسافة بسرعة ولكن الطيران أسرع من العدو ونحوهما قول بعض العرب فطرت بمنصلي في عملات \* دواى الأيدي يخبطن السريحا يقول إنه قام بسيفه مسرعا الى نوق فعقرهن ودميت أيديهن فخبطن السيور المشدودة على أرجلهن وكاستعارة الفيض لانبساط الفجر في قوله \* كالفجر فاض على نجوم الغيب \* فان الفيض موضوع لحركة الماء على وجه مخصوص وذلك أن يفارق مكانه دفعة فينبسط وللفجر انبساط شبيه بذلك وكاستعارة التقطيع لتفريق الجماعة وابعاد بعضهم عن بعض في قوله تعالى وقطعناهم في الأرض أمما فان القطع موضوع لازالة الاتصال بين الاجسام التي بعضها ملتزم ببعض فالجامع بينهما ازالة الاجتماع التي هي داخلية في مفهومهما وهي في القطع أشد وكاستعارة الحياطة لسرد الدرغ في قول القطامي لم تلاق قومهم شر لاخوتهم \* مناغشية يجرى بالدم الوادى تقريرهم لهذميات نقدبها \* ما كان خاط عليهم كل زراد

(قوله فان الجامع بين العدو) أى الذى هو المستعار له وقوله والطيران أى الذى هو المستعار منه (قوله وهو) أى قطع المسافة بسرعة داخل فيهما أى لانه جنس من مفهوم كل منهما لان الطيران قطع المسافة بسرعة في الهواء والعدو قطع المسافة بسرعة في الارض (قوله الا أنه) أى ذلك الجامع الذى هو قطع المسافة بسرعة في الطيران أقوى منه في العدو فلذا جعل الطيران (٨١) مشبها به والعدو مشبها لوجوب كون المشبه به أقوى من المشبه في وجه

(فان الجامع بين العدو والطيران هو قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيهما) أى في العدو والطيران الا أنه في الطيران أقوى منه في العدو والأظهر أن الطيران هو قطع المسافة بالجنح والسرعة لازمة له في الاكثر لادخله في مفهومه فالاولى أن يمثل باستعارة التقطيع الموضوع لازالة الاتصال بين الاجسام الملتزمة بعضها ببعض لتفريق الجماعة وابعاد بعضها عن بعض في قوله تعالى وقطعناهم في الارض أمما والجامع ازالة الاجتماع

(فان الجامع) أى وإنما قلنا ان الجامع داخل في مفهومهما لان الجامع (بين العدو) أى الذهاب بسرعة (والطيران) هو (قطع المسافة بسرعة) وهو داخل في مفهومهما اذ هو جنس لهما فالعدو قطع المسافة بسرعة على وجه الارض والطيران قطعها بسرعة في الهواء والقطع في الطيران أقوى منه في العدو ولذلك شبه العدو به وانما فسرنا العدو بالذهاب ليناسب الركوب الذى دل عليه الكلام والافالعدو عرفا أما يكون على الرجلين فلا يناسب الركوب هذا اذا أريد بالطيران مطلق القطع في الهواء بسرعة وكثيرا ما يطلق الطيران على ذلك بلاجنح كما يقال طارت به الريح ولكن الاظهر أن الطيران وصف

فهو داخل في مفهومهما كتشبيه ثوب بأخرى في نوعهما أو في جنسهما كما سبق قال نحو كلما سمع هبة طار إليها والذى في صحيح مسلم من قوله صلى الله عليه وسلم في الغازي كلما سمع هبة أو قرعة طار عليه هذا لفظه وعليه أى على الفرس فان الجامع بين طار وعدا هو قطع المسافة بسرعة وهو أمر موجود في

الشبه الذى هو الجامع (قوله والاطهر الخ) قصد الشارح المناقشة في قول المصنف فان الجامع هو قطع المسافة بسرعة حيث جعل السرعة جزءا من الجامع الواقع جنسا للطرفين (قوله والسرعة لازمة له) أى للطيران وقوله في الاكثر أى بالنظر للغالب ومن غير الغالب يكون الطيران قطع المسافة بالجنح من غير سرعة (قوله لاداخله في مفهومه) أى وليست السرعة داخلية

(١١ - شروح التلخيص رابع) في مفهوم الطيران بحيث انه لا يوجد بدونها بخلاف العدو فان السرعة لازمة له فهو عبارة عن قطع المسافة بسرعة بقوائمه وحيث كانت السرعة لازمة للطيران وداخلية في مفهوم العدو فلا يكون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين لانه في أحدهما لازم لاجنس وحينئذ فلا يتم مقاله المصنف من التمثيل ولما ذكره بعد وانما عبر الشارح بالاطهر لامكان الجواب بأن الملتفت له في الجامع قطع المسافة في كل لانفس السرعة ولاشك أن قطع المسافة داخل في مفهوم الطرفين أو للاشارة الى أن كون الطيران ما ذكر ليس قطعيا (قوله فالاولى الخ) عبر بالاولى لما مر من أن مبنى الاعتراض ليس قطعيا ولا مكان الجواب عنه بما مر ولان المشاحة في الامثلة ليست من دأب المحصلين لانها تدكر لايضاح القاعدة على تقدير صحته لكن الاولى أن تكون صحيحة (قوله أن يمثل) أى للاستعارة التي فيها الجامع داخل في مفهوم الطرفين (قوله باستعارة التقطيع) أى باستعارة هذا اللفظ وقوله الموضوع لازالة الاتصال بين الاجسام الملتزمة بعضها ببعض المناسب لقوله بعد والجامع ازالة الاجتماع الخ أن يقول الموضوع لازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزما بعضها ببعض لاجل أن يظهر كون الجامع المذكور داخلا في مفهوم التقطيع وان كان ازالة الاتصال هو في معنى ازالة الاجتماع تأمل من تقرير شيخنا العدوى (قوله لتفريق الجماعة وابعاد بعضها عن بعض) أى الموضوع لازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة غير ملتزم بعضها ببعض والعطف في قول الشارح وابعاد بعضها عن بعض لتفسير

فان الخياطة تضم خرق القميص والسرد يضم حاق الدرع فالجامع بينهما الضم الذي هو داخل في مفهومهما وهو في الأول أشد وكاستعارة النثر لاسقاط المنهزمين وتفر يقهم في قول أبي الطيب

نثرهم فوق الاحيدب نثرة \* كما نثرت فوق العروس الدراهم

لان النثر ان يجمع أشياء في كفا أو وعاء ثم يقع فعل تفرق معه دفعة من غير ترتيب ونظام وقد استعاره لما يتضمن التفرق على الوجه الخصوص وهو ما اتفق من اساقط المنهزمين في الحرب دفعة من غير ترتيب ونظام ونسبه الى المدوح لانه سببه

(قوله الداخلة في مفهومهما) أي في مفهوم التقطيع والتفريق وذلك لما علمت أن مفهوم التقطيع ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزقا بعضها ببعض وأن مفهوم تفريق الجماعة وابعاد بعضها عن بعض ازالة الاجتماع بقيد كون الأشياء المجتمعة غير ملتزقة فقد أخذ الجامع وهو ازالة الاجتماع في حد كل منهما على انه جنس له وقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزقا بعضها ببعض فصلا في الأول يميزه عن الثاني وقيد كونها غير ملتزقة فصلا في الثاني بمزاله عن الأول (قوله وهي) أي ازالة الاجتماع في القطع أشد أي أقوى لتأثيرها في الاتصال الاشد وتقرير الاستعارة في الآية المذكورة أن يقال اعتبر تشبيه التفريق بالتقطيع بجامع ازالة الاجتماع في كل واستعير التقطيع للتفريق واشتق من التقطيع قطعنا بمعنى فرقنا فهي استعارة تصريحية تبعية (قوله والفرق الخ) هذا جواب عما يقال انهم جعلوا اطلاق التقطيع على تفريق الجماعة استعارة وجعلوا اطلاق المرسن الذي هو اسم محل الرسن أعنى أنف الدابة على أنف الانسان مجازا مرسل مع أنه قد اعتبر في كل من (٨٢) المعنى الحقيقي للتقطيع والمرسن وصف خاص به غير موجود في المعنى

الداخلة في مفهومهما وهي في القطع أشد والفرق بين هذا وبين اطلاق المرسن على الانف مع أن في كل من المرسن والتقطيع خصوص وصف ليس في الانف وتفر يق الجماعة هو أن خصوص الوصف الكائن في التقطيع مرعي في استعارته لتفريق الجماعة بخلاف خصوص الوصف في المرسن

لالتاير وهو مخصوص بكونه بالجنح واطلاقه على غير ذلك تجوز فالطيران على الاظهر هو قطع المسافة بالجنح وليس من شرط اطلاق الطيران على ذي الجنح وجود السرعة بل هي لازمة غالباً فعلى هذا لا يكون القطع بسرعة داخل في مفهوم الطرفين لانه في أحدهما لازم لاجنس وقيل ان من شرط اطلاق الطيران على الطير كون القطع بسرعة وعليه يدخل الجامع في المفهوم ولكن يتوقف ذلك على تحققه لعة والاقرب كونها غير شرط اذ يقال طار الطائر حيث لم ينزل على عصفه ولو كان متمهلاً في الطرفين اللذين هما العدو والطيران لانه أعم منهما قال الجوهري والهيعة كل ما أفرعك من صوت أو فاحشة نشاع قال الشاعر ان يسمعهوا هيعة طاروا بها فرحا \* منى وما سمعوا من صالح دفنوا

المستعمل فيه اللفظ مجازا وذلك لان المرسن اعتبر في المعنى الذي وضع له ذلك اللفظ خصوص كونه أنفاً لبهيمة يجعل فيه الرسن والتقطيع اعتبر في المعنى الذي وضع له الالتزاق في الاشياء التي زال اجتماعها وحيث اعتبر في المعنى الحقيقي لسكل من اللفظين وصف خاص به لم يوجد في

معناه المجازي فلم جعل اطلاق التقطيع على تفريق الجماعة استعارة واطلاق المرسن على أنف الانسان والحاصل

مجازا مرسلاً وهلا جعل كل منهما مجازا مرسلأ واستعارة وما للفرق بينهما (قوله والفرق بين هذا) أي اطلاق التقطيع على تفريق الجماعة حيث جعل استعارة (قوله وبين اطلاق المرسن على الانف) أي على أنف الانسان حيث جعل مجازا مرسلأ (قوله خصوص وصف) أي وصفاً خاصاً وقوله ليس في الانف أي ليس في أنف الانسان وهذا راجع لقوله في المرسن وقوله وتفر يق الجماعة راجع لقوله والتقطيع وأصل العبارة مع أن في المرسن وصفاً خاصاً ليس في أنف الانسان وكذلك في التقطيع وصف خاص ليس في الجماعة وقد علمت أن الوصف الخاص في المرسن كونه أنفاً لبهيمة يجعل فيه الرسن ولا شك أن هذا غير موجود في أنف الانسان والوصف الخاص في التقطيع التزاق الاجسام التي زال اجتماعها ولا شك أن هذا غير موجود في تفريق الجماعة لما علمت أن التفريق ازالة الاجتماع بين الأجسام غير الملتزقة (قوله وهو أن خصوص الوصف الخ) هذا خبر عن قوله والفرق وتوضح ذلك أن الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه الذي تبني عليه الاستعارة يقتضى قوة المشبه به عن المشبه في وجه الشبه فالوصف الخاص الكائن في التقطيع لما روعي ولو حظ صار التقطيع بمراعاته أقوى من التفريق في ازالة الاجتماع فصح أن يشبهه التفريق الذي هو أقوى ويدعى أنه من أفراده واستعارة اسم له وأما الوصف الخاص الذي في المرسن لم يلاحظ وإنما لوحظ الاطلاق والتقييد لم يكن استعارة بل مجازا مرسلأ لعدم التشبيه فلو لوحظ ذلك الوصف الخاص بحيث يجعل المرسن مشبهاً لاجل ذلك الوصف لكان أيضاً استعارة كما أن الوصف في التقطيع اذا لم يلاحظ كان مجازا مرسلأ أيضاً وما أوهام كلام الشارح أن كون المرسن مجازا مرسلأ وأن كون التقطيع استعارة أمر لازم وليس كذلك

(قوله والحاصل) أي وحاصل الفرق بين التقطيع والمرسن (قوله أن التشبيه) أي أن المشابهة التي هي علاقة الاستعارة فاندفع ما يقال ان الاستعارة مبنيّة على تناسي التشبيه (قوله ههنا) أي في استعارة التقطيع لتفريق الجماعة (قوله منظور) أي ملحوظ ضمنا فكان استعارة (قوله بخلافه) أي بخلاف استعمال المرسن في الانف فان التشبيه غير ملاحظ فيه وإنما لوحظ فيه الاطلاق والتقييد حيث استعمل اسم التقييد في المطلق فكان مجازا مرسلا (قوله فان قلت الخ) هذا وارد على قول المصنف لان الجامع امداخل في مفهوم الطرفين وحاصله أن الحكم بدخول الجامع في الطرفين مخالف لما تقرر في فن الحكمة من أن جزء الماهية لا يختلف بالشدة والضعف ومعلوم أن الجامع في الاستعارة يجب أن يكون في المستعار منه أقوى منه في المستعار له فالدخول في مفهوم الطرفين يقتضي عدم التفاوت وكونه جمعا يقتضي التفاوت وهل هذا الاجمع بين متناقضين والجمع بينهما باطل فمأدى الى ذلك وهو كون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين باطل (قوله في غير هذا الفن) المراد بذلك الغير فن الحكمة (٨٣) وقوله ان جزء الماهية أي كالحيوانية

والناطقية بالنسبة للانسان وقوله لا يختلف الخ أي لامتناع التشكيك في الذاتيات فالحيوانية التي في زيد ليست أقوى منها حالة كونها في عمرو وكذلك الناطقية بل التي في زيد مساوية للتي في عمرو (قوله والجامع يجب الخ) جملة حالية وقوله أقوى أي من نفسه حالة كونه في المستعاره وإنما وجب ذلك لتسكون الاستعارة مقدرة وقيد بالمستعار منه ليخرج التشبيه فانه لا يجب فيه كون الجامع أقوى في أحد الطرفين لان التشبيه قد يقصد به بيان الحال وهذا يكفي فيه مساواة الطرفين في الجامع (قوله) قلت امتناع الاختلاف الخ) حاصل هذا الجواب أن امتناع الاختلاف

والحاصل أن التشبيه هنا منظور بخلافه فانه قد تقرر في غير هذا الفن أن جزء الماهية لا يختلف بالشدة والضعف فكيف يكون جمعا والجامع يجب أن يكون في المستعار منه أقوى قلت امتناع الاختلاف إنما هو في الماهية الحقيقية والمفهوم لا يجب أن يكون ماهية حقيقية بل قد يكون أمرا مركبا من أمور بعضها قابل للشدة والضعف فيصح كون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين مع كونه في أحد المفهومين أشد وأقوى ألا ترى أن السواد جزء من مفهوم الاسود

طيرانه ولاجل إمكان الاشتراط قلنا الاظهر والاقرب ولم تقطع بذلك التفسير المقتضى لعدم دخول الوجه في حقيقة الطرفين وعلى الاظهر فالاولى أن يمثل باستعارة التقطيع الموضوع لازالة الاتصال بين الاجسام المترتبة بعضها ببعض لتفريق الجماعة أعني ابعاد بعضها عن بعض وذلك في قوله تعالى وقطعناهم في الارض أمما والجامع ازالة الاجتماع وتلك الازالة داخلة في مفهومهما لان مفهوم التقطيع ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزمة بعضها ببعض ومفهوم تفريق الجماعة وابعاد بعضها عن بعض ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزمة فقد أخذ الجامع الذي هو ازالة الاجتماع في حد كل منهما على أنه جنس لهما وتلك الازالة في المشبه به أقوى باعتبار أثرها المترتب عليها وهو صعوبة الالتئام بعده وباعتبار السبب الموجبه عادة لان التقطيع يفتقر الى المعانة والمحاولة في المترقات عادة بخلاف مجرد التفريق للجماعة وان كان في الابعاد صعوبة متعلقة بالأفراد لانها لا تتعلق بالمفروق عرفا لصحته عن كلمة أو تخويف ووجه الشبه في الاستعارة يجب أن يكون أقوى في المشبه به وان كانت القوة اعتبارية لاحقيقية لتتحقق الحاجة الى معنى المبالغة في ادخال المشبه في جنس المشبه به حتى يصح اطلاق لفظه عليه لأن البلغاء استقرت موارد كلامهم فوجدت جارية على ادخال الاضعف في الجامع في الأقوى فيه بخلاف التشبيه فقد يكون لبيان الحال وشبهه ولا يشترط فيه كون أحد الطرفين أقوى وقد ورد هنا بحث وهو أن مقتضى ما تقرر أن الجزء الداخل في الماهية يصح أن يكون في بعض أفرادها أقوى منه في بعض آخر لكونه جمعا يجب أن يكون في المستعار منه أقوى كذا في الصحاح والبيت لمعتب ورأيت في شعره ان يسهو اربية

بالشدة والضعف في أجزاء الماهية ليس مطلقا بل بالنسبة للماهية الحقيقية وهي المركبة من الذاتيات لا الاعتبارية أي التي اعتبروا لها مفهوما مركبا من أمور غير ذاتيات لها والماهية المفهومة من اللفظ لا يجب أن تكون ماهية حقيقية بل تارة تكون حقيقية فلا تختلف أجزاؤها بالشدة والضعف فلا يصح أن يكون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين مع كونه في أحدهما أشد وتارة تكون اعتبارية مركبة من أمور بعضها قابل للشدة والضعف فيصح كون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين مع كونه في أحدهما أشد (قوله في الماهية الحقيقية) أي وهي المركبة من الاجناس والفصول التي نظفروا بها خارجا للحقائق النوعية الراجعة الى حقائق الجوهر فقط أو الأعراض فقط التي أجزاؤها في الذهن مختلفة وفي الوجود الخارجي متحدة كحقيقة الانسان والفرس وحقيقة البياض والسواد (قوله والمفهوم) أي والماهية المفهومة من اللفظ (قوله بل قد يكون) أي مفهوم اللفظ وقوله أمرا مركبا أي أمرا اعتباريا أي أمرا اعتبروه مركبا من أمور الخ ك مفهوم الاسود المركب من الذات والسواد

أعنى المركب من السواد والحل مع اختلافه بالشدة والضعف

وأجزاء الماهية تقرر في علم الحكمة أنها لا تتفاوت وأجيب بأن عدم التفاوت إنما تقرر في الماهيات الحقيقية المركبة من الاجناس والفصول التي ظفر بها خارجا للحقائق النوعية الراجعة الى حقائق الجواهر فقط أو الأعراض فقط التي أجزاؤها في الذهن مختلفة وفي وجودها خارجا متحدة كحقيقة الانسان والفرس والماهيات التي تفهم من اللفظ لا يجب أن تكون كذلك لصحة أن يوضع اللفظ لمفهوم مركب من حقيقتين كالجواهر والعرض مثل الاسود فإنه موضوع لمفهوم مركب من الذات وصفه السواد حيث صح تركيب الماهية المفهومة من اللفظ من حقيقتين جاز أن تكون احدي الحقيقتين من قبيل المشكك وإنما يمنع كون الجزء الذي لا يستقل في الحقيقة أقوى كجزء الناطقية أو الحيوانية في الانسان بخلاف الجزء المستقل بكونه حقيقة متقررة خارجا بنفسها فيصح أن يكون أقوى في أفرادها اذ لا يتمتع تفاوت الحقيقة التامة وإنما يتمتع تفاوت جزئها الذي لا يستقل وهذا الجواب قيل انه على خلاف ما اختاره المحققون من المتأخرين لان عدم تفاوت أجزاء الماهية لم يتم دليله ولكن هذا القيل لا عبرة به لأن التحقيق أن تفاوت المشكك لا يصح فكيف بتفاوت الأجزاء وذلك لان ما به التفاوت ان اعتبر في الوضع فاللفظ مشترك وان لم يعتبر فلا تفاوت فالذي ينبغي أن يجاب به عن البحث كما أشرنا اليه أن التفاوت في الماهية أو في الجزء يكفي فيه حصوله بأمر يتعلق بالجزء أو بالماهية وان كان خارجيا والخروج عن هذا دخول في مضيق لا ينفصل عنه اذ مال الجواب الاول أن التفاوت إنما يقع في الحقائق المشككة اذ ادل عليها اللفظ مع غيرها وليست حقيقة التقطيع من ذلك وإنما فيه التفاوت باعتبار المتعلق كما تقدم فافهم ثم ما مثل به من التقطيع إنما يتم ان سلم أن ازالة الاجتماع جنس له وللتفريق كما قررنا وأما ان روعي كما يتبادر عرفا أن ازالة الاجتماع لا يقال في الالتراق فلا يتم بل لو قيل في الجامع بين التقطيع وتفريق الجماعة في الارض انه هو عدم إمكان الرجوع الى الحالة الاولى في الالتئام ما بعد ويكون الجامع حينئذ خارجا وعليه فيكون الاقرب في التمثيل استعارة الحياطة الموضوعية لضم الحرق الى السرد الموضوع لضم الحلق بجامع ضم أشياء بعضها الى بعض كما في قوله \* ما كان خاط عليهم كل زراد \* فتأمل ثم ان حاصل ما ذكر نقل اللفظ من نوع الى نوع آخر يشاركه في الجنس لاجل ذلك الجنس فان الطيران مثلا نقل على ما تقدم من قطع المسافة بسرعة بالجنح الى قطعها بسرعة بغيره وان كان الامر كذلك فلم لا يقال هو مثل نقل المرسن الى الانف لان المرسن فيه خصوص كونه أنفا غليظا لبهيمة يجعل فيه المرسن فنقل الى أنف الانسان من حيث وجود مطلق الانف فيه وان كان المرسن كالطيران في ان كلا منهما لفظ نقل من أحد المشتركين في الجنس المختلفين في خصوص الوصف فيكون كل منهما مجازا مرسلا لاستعارة والافعال الفرق وأجيب بأن خصوص وصف كون القطع بالجنح المصحح لقوة الوجه روعي في النقل بمعنى أناشبهنا العدو به فيما أوجب من الوصف القوي فنقلنا اللفظ الدال عليه وهو الطيران فكان استعارة والمرسن لم ينقل بعد تشبيهه أنف الانسان به في كونه أنفا واسعا يجعل فيه الرسن لعدم وجدان مثل هذا الشبه فيه وهو في أنف الدابة أقوى كان استعارة (١) والحاصل أن خصوص كون القطع بالجنح الموجب للسرعة الشديدة روعي في التشبيه فالخق به العدو تلك السرعة فكان الطيران استعارة والغلط والانبطاح مع استعمال المرسن لم يراع في نقل لفظ المرسن اذ يشبهه أنف الانسان به بل نقل لفظ ذلك الخاص الى ما هو أعم من غير تشبيه فكان مجازا مرسلا وبالجملة فالطيران والتقطيع مثلا فيما نقل اليه من باب تشبيه نوع مخصوص بنوع مخصوص في وجه هو في أحد الحاصلين أقوى والمرسن فيما نقل اليه

(قوله أعنى المركب) أي أعنى بمفهوم الاسود المركب من السواد والحل أي الذات فهو أي مفهوم الاسود مركب من أمرين الجوهر الذي هو الذات والعرض الذي هو وصف السواد وقوله مع اختلافه أي السواد بالشدة والضعف

(١) قوله كان استعارة هكذا في الاصل واعلم قبل هذا سقطا فتأمل وحرر كتبه مصححه



والثاني ما يكون الجامع فيه غير داخل في مفهوم الطرفين كقولك رأيت شمساً وترى بانساناً يتهلل وجهه فالجامع بينهما التلاؤم وهو غير داخل في مفهومهما وتنقسم باعتبار الجامع أيضاً الى عامية (٨٥) وخاصة فالعامية المبتدلة لظهور الجامع فيها

(قوله واما غير داخل) أى  
 فى مفهوم الطرفين وهذا  
 صادق بأقسام ثلاثة بأن  
 يكون خارجاً عن مفهومهما  
 كما فى مثال الشارح  
 أو يكون خارجاً عن مفهوم  
 المشبه فقط كقطع  
 المسافة بسرعة فى استعارة  
 الطيران بناء على دخوله  
 فى مسمى العدو ولزومه  
 لمسمى الطيران أو يكون  
 خارجاً عن مفهوم المشبه  
 فقط كما لو استعير العدو  
 للطيران فى الهواء بسرعة  
 بناء على أن السرعة داخلية  
 فى مفهوم العدو وغير  
 داخلية فى مفهوم الطيران  
 (قوله المتهلل) أى التلاؤم  
 المتصور فى المختار تلاًؤاً  
 السحاب برفقه تلاًؤاً  
 وتهلل وجه الرجل من  
 فرحه تلاًؤاً وتنور (قوله  
 عارض للاسد) أى كما أنه  
 عارض للرجل الشجاع لان  
 المشبه ذات الرجل المقيد  
 بالشجاعة والمشبه به  
 الحيوان المقيد بها أيضاً  
 واقيد خارج عن المقيد  
 (قوله وكذا التهلل للشمس)  
 أى وللوجه فالجامع فى  
 المثالين خارج عن الطرفين  
 (قوله اما عامية) أى يدركها

(وإما غير داخل) عطف على امداخل ( كما مر ) من استعارة الاسد للرجل الشجاع والشمس للوجه المتهلل ونحو ذلك لظهور أن الشجاعة عارض للاسد داخل فى مفهومه وكذا التهلل للشمس (وأيضاً) للاستعارة تقسيم آخر باعتبار الجامع وهو أنها (إما عامية وهي المبتدلة لظهور الجامع فيها

من باب نقل الخاص الى الاعم بحيث لا يشعر فيه بالخصوص الذى كان فى المنقول عنه المقضى لا اعتبار وجهه فيه أقوى فليتأمل وليس من هذا القبيل نقل الاسد للرجل لان الشجاعة التى هى الوجه لم تعتبر فى حقيقة المنقول اليه اذ هو الرجل المقيد بالشجاعة لا الرجل والشجاعة ولا فى المنقول عنه لانها فيه قيد أيضاً وقد تقدم ما يفيد هذا (وإما غير داخل) هو معطوف على قوله إما داخل أى الجامع بين الطرفين فى الاستعارة اما أن يكون داخل فى مفهومهما واما أن يكون غير داخل وغير الداخل يشمل ثلاثة أقسام القسم الاول ما يكون خارجاً عنهما ( كما مر ) فى استعارة الاسد للرجل الشجاع فى الجراءة فانها لازمة للطرفين معاً لان المستعار منه الاسد المقيد بالجرأة والمستعار اليه هو الرجل المقيد بها والقيد خارج عن المقيد كما تقدم ومثل ذلك استعارة الشمس للوجه المتهلل فى الاستدارة والاشراق لظهور خروج الاستدارة والاشراق عن حقيقة كل منهما كما ظهر خروج الجراءة عن الرجل والاسد وذلك لتحقيق كون المستعار منه فى الاستدارة والاشراق ليس هو الشمس مع تلك الاستدارة والاشراق كما أن المستعار اليه فيهما ليس هو الوجه معهما بل المستعار له هو الوجه المقيد بهما والمستعار منه هو الشمس المقيد بهما وذلك ظاهر بيننا زيادة فى الايضاح والقسم الثانى ما يكون خارجاً عن المشبه فقط كقطع المسافة بسرعة فى استعارة الطيران بناء على دخوله فى مسمى العدو ولزومه لمسمى الطيران والقسم الثالث ما يكون خارجاً عن المشبه فقط كما لو استعير العدو للطيران فى جوف الهواء بما تدرى بناء على لزومه العدو ودخوله فى الطيران ولا يتخلو المثالان عن بحث ولا ضرر فيه لان المقصود الايضاح (و) نعود (أيضاً) لتقسيم الاستعارة باعتبار الجامع تقسيماً آخر وهو أنها (إما عامية) يدركها عامة الناس ويصح منهم استعمالها (وهى المبتدلة) لابتدائها أى امتثالها بتناول كل أحد لها فى كل ما أريدت وذلك (لظهور الجامع) بين الطرفين (فيها

(قوله أو غير داخل) عطف على قوله داخل يعنى أولاً يكون الجامع داخل فى مفهوم الطرفين بأن يكون وجهه الشبه صفة على ما سبق كتشبيهه زيد بالاسد فى الشجاعة والوجه المنير والوجه المتهلل بالشمس فى قولك رأيت أسداً وشمساً وقوله وأيضاً الإشارة الى التقسيم الثانى من نوعى تقسيم الاستعارة بحسب الجامع وانما يجعله من الأصل أربعة أقسام لان كلامنا من القسمين السابقين ينقسم لسلك من القسمين اللاحقين وعكسه (قوله إما عامية) أى الاستعارة تارة تكون عامية أى منسوبة الى العوام وهى المبتدلة لكون الجامع فيها ظاهراً نحو رأيت أسداً برى وبحراً يتسكّم وقد تقدم ذكر هذا فى التشبيه ولعمري لقد كان المصنف مستغنياً بذلك كثيراً عما هنالك عن كثير مما ههنا وعكسه فان الاستعارة تشبيهية فى المعنى وتارة تكون خاصة أى لا تستعملها الا جماعة خواص الناس وهم أصحاب الازهان السليمة وهى الغربية لانها لا يدركها الا من ارتفع عن درجة العوام \* ثم الغرابة قد تكون من نفس الشبه أى يكون التشبيه غريباً كما فى تشبيه هيئة العنان فى موقعه من قربوس السرج بهيئة الثوب

عامة الناس ويصح منهم استعمالها فعامية نسبة للعامية وهم ما قبل الخاصة (قوله وهى المبتدلة) من البذلة وهى المهنة فسكان الاستعارة لما بلغت الى حد تستعمله العامة صارت متهمة مبتدلة

كقولك رأيت أسدا ووردت بحرا والخاصية الغربية التي لا يظفرها الا من ارتفع عن طبقة العامة كاسيأتي من الاستعارات الواردة في التنزيل  
 وكقول طفيل الغنوي وجعلت كورى فوق ناجية \* يقنات شعجم سنامها الرحل  
 وموضع اللطف والغرابية منه أنه استعار الاقنيات لاذهاب الرحل شعجم السنام مع أن الشعجم مما يقنات وقول ابن المعتز  
 حتى اذا ما عرف الصيد الضار \* وأذن الصبح لنا في الابصار  
 لما كان تعذر الابصار منه من الليل جعل إمكانه عند ظهور الصبح اذ انما منه وقول الآخر

بعرض تنوفة للريح فيه \* نسيم لا يروع النرب وان

بناجيني الاخلاف من تحت مطله \* فتختصم الآمال واليأس في صدرى

وقوله

ثم الغرابية قد تكون في الشبه نفسه كما في تشبيهه هيئة (٨٦) العنان في موقعه من قربوس السرج بهيئة الثوب في موقعه من ركبة

المحتبى في قول يزيد بن مسامة بن عبد الملك يصف فرس له بأنه مؤدب

(قوله نحو رأيت أسدا يرمى أى فان الاسد مستعار

للرجل الشجاع والجامع بينهما وهو الجراءة أمر

واضح يدركه كل أحد لاشتهار الاسد بها (قوله

أوخاصية) أى لا يعرفها الا الخواص من الناس

وهم الذين أتوا ذهنا به ارتفعوا عن طبقة العامة

(قوله وهى الغربية) أى البعيدة عن العامة

أما الخاصة فانهم يدركونها لسرعة سيرهم (قوله التى

لا يطلع الخ) بيان للغريبة فهو خبر لمخدوف لأنه

وصف مخصص أى وهى التى لا يطلع عليها أى على

جاءها أى لا يهتدى الى الجامع الكائن فيها الا الخواص (قوله والغرابية قد تكون الخ) أشار بهذا

نحو رأيت أسدا يرمى أوخاصية وهى الغربية) التى لا يطلع عليها الا الخاصة الذين أتوا ذهنا به ارتفعوا عن طبقة العامة (والغرابية قد تكون في نفس الشبه) بأن يكون تشبيها فيه نوع غرابية (كما في قوله) فى وصف الفرس بأنه مؤدب وأنه اذا نزل عنه وألقى عنانه فى قربوس سرجه وقف مكانه الى أن يعود اليه (واذا احتبى قربوسه)

نحو رأيت أسدا يرمى) بالسهم فان الاسد استعاره للرجل الشجاع والجامع بينهما وهو الجراءة أمر واضح يدركه كل أحد لاشتهار الاسد به فكل ما أدرك فى الشجاع انتقل منه الى وجوده فى الاسد فيلزم صحة الاستعارة بسببه لكل أحد فكانت مبتذلة (أوخاصية) عطف على عامية أى اما أن تكون الاستعارة عامية لوضوح وجهها واما أن تكون خاصة (وهى الغربية) لغرابية الجامع فيها فلا يطلع عليه الا الخواص وهم الذين أعطوا ذهنا متمسعة فى المدارك والدقائق وفى التفطن للامور التى من شأنها الحفاء وبتلك الازهان ارتفعوا عن مرتبة العوام فى اعتباراتهم ومداركهم (والغرابية) التى تنسب بها الاستعارة الى الخواص على قسمين لانها (قد تكون) حاصلة (فى نفس الشبه) بين الطرفين وذلك بأن يكون أصل تلك الاستعارة تشبيها فى وجهه غرابية من ذاته لكون الانتقال من المشبه به بعد استحضار المشبه ليس ممكنا من كل أحد لخفاء الجامع بينهما بحيث لا يدركه الا اللطيف والدقائق والمدارك المحيط علما بما لا يمكن لكل أحد وهذا مراد من قال بأن يكون تشبيها فيه غرابية والا فلا يخفى أن الوجه ان كان واضحا لم يكن التشبيه غريبا (كما فى قوله) أى والتشبيه الغريب كالتشبيه الكائن فى قول يزيد بن مسامة بن عبد الملك يصف الفرس بأنه مؤدب أدبا كأنه يعلم به ما يراى منه حتى انه اذا نزل عنه وألقى عنانه فى قربوس سرجه وقف مكانه كما تنتظر لرب لا يبرح عن ذلك المسكان كما يريد اركبه حتى يعود اليه

فى موقعه من ركبة المحتبى كقول يزيد بن مسامة بن عبد الملك يصف فرسا بأنه مؤدب

واذا احتبى قربوسه بعنانه \* علك الشكيم الى انصراف الزائر

أى

أشار بهذا الى أن الغرابية فى الاستعارة كما تكون بخفاء الجامع بين الطرفين بحيث لا يدركه الا اللطيف والدقائق المحيط علما بما لا يمكن لكل أحد تكون أيضا بالغرابية فى نفس الشبه أى ايقاع المشابهة بين الطرفين فقوله فى نفس الشبه أى فى التشبيه نفسه لافى وجه الشبه كما يدل عليه قول الشارح بأن يكون تشبيها فيه نوع غرابية (قوله بأن يكون الخ) أى وذلك بأن يكون أصل الاستعارة تشبيها فيه نوع غرابية كأن يكون تشبيه هذا الامر بهذا الامر غريبا ونادرا وان كان كل واحد من المشبهين كثيرا فى ذاته كما فى المثال الآتى فان ايقاع العنان بالقربوس وجمع الرجل ظهره وساقيه بالثوب واقع بكثرة والنادر انما هو تشبيه أحدهما بالآخر (قوله كما فى قوله) أى قول يزيد بن مسامة بن عبد الملك (قوله قربوسه) القربوس بفتح الراء ولا يخفف بالسكون الا فى الشعر لان فعلا نادرا لم يأت عليه غير صفة فوق وهو اسم عجمى غير منصرف للعامة والعجمة وأما خربوب بفتح الخاء وهو نبت يتداوى به ضعيف والفصيح الضم وكذا سحلول وهو أول الريح اه فترى ثم انه يحتمل أن يكون قربوسه فاعل احتبى بتنزيل القربوس منزلة الرجل المحتبى فكان القربوس ضم فم الفرس اليه بالعنان كما يضم الرجل ركبته الى ظهره بثوب مثلا ويحتمل أن يكون قربوسه مفعول احتبى مضمنا معنى جمع والفاعل على هذا

وإذا احتبى قربوسه بعنانه \* علك الشكيم الى انصراف الزائر

ضمير عائد على الفرس فكأنه يقول وإذا جمع هذا الفرس قربوسه بعنانه اليه كما يضم المحتبى ركبته اليه فعلى الأول ينزل وراء القربوس في هيئة التشبيه منزلة الظهر من المحتبى وضم الفرس منزلة الركبتين وعلى الثاني بالعكس أى ينزل القربوس في الهيئة منزلة الركبتين وضم الفرس منزلة الظهر والوجه الأول وإن كان فيه مناسبة ما من جهة أن الركبتين فيهما شيطان كفكى فم الفرس مع التفاوت في المقدار والقربوس متحدث كوسط الانسان وخلفه كظهره لكن فيه بعد من جهة أن القربوس في الهيئة أعلى وكذا الركبتان والضم أسفل وكذا الظهر وحينئذ فالوجه الثاني لهذا الاعتبار أولى لانه أدل عليه فهو أسد في تحقق التشابه (قوله أى مقدم سرجه) كتب شيخنا الحنفى أن هذا تفسير مرادوا لا فالقربوس كما فى الصحاح هو السرج وعليه فقوله فى البيت قربوسه من اطلاق السكل واردة البعض على طريق المجاز المرسل اهـ لكن الذى ذكره العلامة عبد الحكيم أن الذى فى النسخ الصحيحة من الصحاح أن القربوس مقدم السرج كما قال الشارح (قوله بعنانه) أى بلجامه وقوله الى انصراف الزائر أى من عند مزوره (قوله المعترضة فى فم الفرس) أى المدخلة فى فم الفرس مجعولا فى ثقبها الحلقة الجامعة لذقن الفرس الى تلك الحديدية (قوله وأراد بالزائر نفسه) أى نفس القائل لا شخص آخر والأصل الى انصرافى فغير عن نفسه بالزائر للدلالة على كمال تأدبه حيث يقف مكانه وإن طال مكثه كما هو شأن الزائر للحييى ويدل على ذلك البيت الذى قبله وهو

عودته فيما أوزر حباتي \* اهمائه وكذلك كل مخاطر

أى عودت ذلك الفرس الهمال والترك عند زيارة الأضحة وعند فعل كل أمر خطير مهم (قوله شبه هيئة وقوع الخ) أى شبهت الهيئة الحاصلة من وقوع العنان فى موضعه من قربوس السرج بالهيئة الحاصلة من وقوع الثوب (٨٧) فى موضعه من ركبتى المحتبى ووجه

الشبه هو هيئة احاطة شئ لشئين ضاماً أحدهما الى الآخر على أن أحدهما أعلى والآخر أسفل واستعير الاحتباء وهو ضم الرجل ظهره وساقيه بثوب وشبهه لاقاء العنان ووقوعه فى قربوس السرج لأجل ضم رأس الفرس الى جهته واشتق من الاحتباء احتبى بمعنى وقع

أى مقدم سرجه (بعنانه) \* علك الشكيم الى انصراف الزائر \* الشكيم والشكيمه هى الحديدية المعترضة فى فم الفرس وأراد بالزائر نفسه شبه هيئة وقوع العنان فى موضعه

وإذا احتبى قربوسه بعنانه) بفتح الراء ور بما سكنت للتخفيف وهو مقدم السرج \* علك الشكيم الى انصراف الزائر \* وأراد الشاعر بالزائر نفسه كادل عليه ما قبله والشكيم بمعنى الشكيمه وهى الحديدية المعترضة فى فم الفرس المدخلة فيه مجعولا فى ثقبها الحلقة الجامعة لذقن الفرس الى تلك الحديدية وقوله قربوسه يحتمل أن يكون هو الفاعل باحتبى بتزيله منزلة الرجل المحتبى فكأن القربوس ضم اليه فم الفرس كما يضم الرجل ركبته الى ظهره بثوب مثلاً ويحتمل أن يكون مفعولا باحتبى مضمنا معنى جمع والفاعل على هذا هو الفرس فكأنه يقول وإذا جمع الفرس والقربوس بفتح القاف والراء ولا يجوز تسكين الراء الاضرورة لان فمولا ليس موجودا

على طريق الاستعارة التصريحية التبعية هذا حاصل كلام الشارح قال العلامة يس ما حاصله لا يخفى أن الكلام فى الاستعارة التى هى مجاز مفرد وقد مر أن كلام طرفى التشبيه اذا كان هيئة كانا مركبين وحينئذ يجب أن يكون المستعار أيضا مركبا فتكون الاستعارة تمثيلية لئلا يفسد الكلام مع أن المثال أيضا ليس كذلك اذ لم يقل الشارح واستعار هيئة الاحتباء لهيئة وقوع العنان فى قربوس السرج بل جعل كلام المستعار والمستعار له مفردا فالأولى للشارح أن يقول شبه ايقاع العنان بالقربوس بجمع الرجل ظهره وساقيه بثوب ونحوه واستعير الاحتباء لوقوع العنان بالقربوس واشتق من الاحتباء احتبى بمعنى وقع وحاصل الجواب أن المشابهة بين الفعلين لما لم تكن باعتبار ذاتهما بل باعتبار الهيئتين قال الشارح شبه هيئة الخ إشارة الى أن التشبيه ملحوظ من حيث الهيئة لكونها جامعا ولم يرد الاستعارة المركبة وبهذا تعلم أن قوله واستعار الاحتباء لوقوع الخ هو المطابق للقيام وأن قول الناصر اللقانى فى حواشى المطول الأولى واستعار هيئة الاحتباء لهيئة وقوع العنان فى القربوس ليطابق ما قبله لا يوافق المرام انتهى والحاصل أن المشبه به فى الحقيقة هو الاحتباء وهو ضم الرجل ظهره وساقيه بثوب وشبهه كالحبل والمشبه الذى نقل له لفظ الاحتباء هو القاء العنان على القربوس لأجل ضم رأس الفرس الى جهته وقد اشتمل كل منهما على هيئة تركيبية لاقتضائه محيطا مربعا ومضموما اليه مع كون أحد المضمومين أرفع من الآخر وهذه الهيئة نشأت فى التعقل من ايقاع العنان أو الثوب مثلاً فى مرقعه الذى هو القربوس وضم الفرس فى الأول والظهر والساقين فى الثانى فحيث قلنا شبه القاء العنان على القربوس لأجل ضم فم الفرس لجهته بضم الساقين للظهر فذلك التشبيه إنما هو باعتبار الهيئة المذكورة التى أضمناها كل منهما لانها يظهر التشبيه وأما ذات الفعلين من غير اعتبارها فلا يتضح فيه التشبيه فالتشبيه هنا واقع بين مفردين باعتبار ما تضمنه كل منهما من الهيئة لأنه واقع بين هيئتين كما توهمه السائل ومعلوم أن تضمن كل من

وقد تحصل بتصرف في العامية كما في قول الآخر

الطرفين المفردين هيئة لا يخرجها (٨٨) عن كونه مفردا كما تقدم في تشبيهه العنقود بالثر يا بخلاف ما اذا كان كل منهما هيئة فانه يكون

من قربوس السرج ممتدا الى جانبي فم الفرس بهيئة وقوع الثوب في موقعه من ركبتى المحتبى ممتدا الى جانبي ظهره ثم استعار الاحتباء وهو جمع الرجل ظهره وساقيه بثوب أو غيره لوقوع العنان في قربوس السرج فجاءت الاستعارة غريبة لغرابة الشبه (وقد تحصل) الغرابة (بتصرف في) الاستعارة (العامية) كما في قوله )

قربوسه بعنانه اليه كما يضم المحتبى ركبتيه فلي الأول ينزل وراء القربوس في هيئة التشبيه منزلة الظهر من المحتبى وفم الفرس بمنزلة الركبتين وهذا الوجه ولو كان فيه مناسبة مامن جهة أن الركبتين فيهما شيان كفكي فم الفرس مع التقارب في المقدار والقربوس متعذب كوسط الانسان وخلفه كظهره لسكن فيه بعدو برودة وعموض وفيه مخالفة لمقتضى الوجه الثاني الذي يتحقق به قوة المشابهة في الهيئة وظرافة في الاعتبار وذلك أن الوجه الثاني اقتضى كما أشرنا اليه أن القربوس في الهيئة بمنزلة الركبتين والفم بمنزلة الظهر ومعلوم أن القربوس في الهيئة أعلى وكذا الركبتان والفم فيهما أسفل وكذا الظهر والوجه الثاني لهذا الاعتبار أولى وأسد في تحقق التشابه وأؤكد في الالحاق ثم الاحتباء هو المشبه به وهو أن يضم الرجل ظهره وساقيه بثوب وشبهه والذي نقل اليه لفظ الاحتباء هو القاء العنان على القربوس ليضم رأس الفرس الى جهته وقد اشتمل كل منهما على هيئة تركيبية لاقتضائه محيطا مر بعا ومضموم اليه مع كون أحد المضمومين أرفع من الآخر ومعلوم أن التركيب في الهيئة لا يستلزم تركيب الطرفين كما تقدم في العنقود والثر يا ومثل ذلك الاحتباء هنا فلا يرد أن يقال الكلام في الاستعارة الافرادية والهيئة تقتضى تركيبا في الاستعارة وهذه الهيئة نشأت في التعقل عن ايقاع العنان أو الثوب مثلا في موقعه الذي هو القربوس وفم الفرس في الأول والساقان والظهر في الثاني فحيث قلنا في بيان الطرفين شبه هيئة وقوع الثوب موقعه من الظهر والساقين بهيئة وقوع الالحاق موقعه من القربوس وفم الفرس فباعتبار التضمن الذي هو الهيئة لان بها يظهر التشبيه وأمانس ايقاع العام من غير اعتبارها فلا يتضح فيه التشبيه وإنما يظهر باعتبار ما تضمنه واقتضاه وحيث قلنا شبه ضم فم الفرس الى القربوس بضم الساقين الى الظهر فباعتبار أصل الهيئة المتقررة والمعنى المصدرى الناشئة هي عنه ووجه الشبه هو هيئة احاطة شيء كالمربع لشبثين ضامًا أحدهما الى الآخر على أن أحدهما أعلى والآخر أسفل وهو ايقاع شيء يحيط الى آخر ما ذكر ووجه الغرابة في هذا التشبيه أن الانتقال الى الاحتباء الذي هو المشبه به عند استحضار القاء العنان على القربوس للفرس في غاية الندور لان أحدهما من وادى القمود والآخر من وادى الركوب مع ماني الوجه من دقة التركيب وكثرة الاعتبارات الموجبة للغرابة ولذلك جاءت الاستعارة غريبة لغرابة ادراك الشبه (وقد تحصل) هو معطوف على قوله قد تكون أي (الغرابة) قد تكون في نفس التشبيه لبعده ادراك ذلك الشبه بين الطرفين وقد تحصل تلك الغرابة لا ببعده ادراك الشبه بين الطرفين لذاته بل (بتصرف في) الاستعارة (العامية) بما أوجب أنها على ذلك الوجه لا يدركها الا الحواس وذلك التصرف هو أن يضم الى تلك الاستعارة تجوز آخر لطيف اقتضاه الحال وصححته المناسبة وذلك ( كما في قوله )

ولما قضينا من منى كل حاجة \* ومسح بالأركان من هو مسح

(وقد تحصل) أي الغرابة (بتصرف في العامية) بأن يكون التشبيه مشهورا وليكنه يذ كر على وجه غير

مشهور كما في قوله ولما قضينا من منى كل حاجة \* ومسح بالأركان من هو مسح

أخذنا

( قوله كما في قوله ) أي قول الشاعر وهو كثير عزة وهذا البيت من قصيدة من الطويل وقوله

ولما قضينا من منى كل حاجة \* ومسح بالأركان من هو مسح

مر كبا فظهر كون المثال من قبيل الاستعارة الافرادية لا التمثيلية وأن قول الشارح شبه هيئة الخ على حذف مضاف أي شبه لازم هيئة الخ فتأمل (قوله من قربوس السرج) يجوز أن تكون من بيانا لموقعه لان القربوس موقع العنان وأن تكون تبعيضية لان للموقع بالفعل بعض القربوس والأول أظهر (قوله لغرابة الشبه) وجه الغرابة في هذا الشبه أن الانتقال الى الاحتباء الذي هو المشبه به عند استحضار القاء العنان على القربوس للفرس في غاية الندور لان أحدهما من وادى القمود والآخر من وادى الركوب مع ماني الوجه من دقة التركيب وكثرة الاعتبارات الموجبة لغرابة ادراك وجه الشبه وبعده عن الأذهان (قوله وقد تحصل الخ) عطف على قوله سابقا قد تكون أي أن الغرابة قد تكون في نفس التشبيه وقد تحصل الخ (قوله بتصرف الخ) أي وذلك التصرف هو أن يضم الى تلك الاستعارة تجوز آخر لطيف اقتضاه الحال وصححته المناسبة

\* وسالت بأعناق الطى الاباطح \* أراد أنها سارت سيرا حثيثا في غاية السرعة وكانت سرعة في لين وسلاسة حتى كأنها كانت سيولا وقعت في تلك الاباطح فجرت بها ومثلها في الحسن وعلو الطبقة في هذه الالفة بعينها قول ابن المعز  
سالت عليه شعاب الحى حين دعا \* أنصاره بوجوه كالذنانير  
أراد أنه مطاع في الحى وأنهم يسرعون الى نصرته وأنه لا يدعوهم لحطب الا توره وكثروا عليه وازدهموا حواله حتى تجدهم كالسيول تجىء  
من ههنا وههنا وتنصب من هذا المسيل وذاك حتى يغص بها الوادى ويطفح منها وهذا شبه معروف ظاهر ولكن حسن التصرف فيه  
أفاد اللطف والغرابة

وشدت على دهم المهارى رحالنا \* ولم ينظر الغادى الذى هورائح (١٨٩) أخذنا البيت وقوله كل

حاجة أى من رعى الجمار  
وغيره والدهم جمع دهما  
وهى السوداء والمهارى  
بفتح الراء وكسرهما جمع  
مهريه وهى الناقة المنسوبة

الى مهرة بن حيدان  
بكسر الحاء وفتحها بطن  
من قضاة هذا معناه فى  
الاصل ثم صارت المهريه  
تطلق على كل نجيبه  
من الابل وينظر بمعنى  
ينظر والغادى هو السائر  
من الصباح للظهر والرائح  
هو السائر من الظهر للغروب  
وقوله أخذنا بأطراف الخ  
أى شرعنا فى أطراف الخ  
وأطراف الاحاديث فنونها  
وأنواعها فهو جمع طرف  
بالحريك بمعنى الناحية  
والاباطح جمع أبطح وهو  
محل سيل الماء الذى فيه  
الحصى الدقيق ضد الغليظ  
وحيثذا فالعنى لما فرغنا  
من أداء المناسك فى الحج  
ومسحنا أركان البيت

أخذنا بأطراف الاجاديت بيننا \* (وسالت بأعناق الطى الاباطح)  
جمع أبطح وهو مسيل الماء فيه دقاق الحصى استعار سيلان السيول الواقعة فى الاباطح لسير الابل سيرا  
حثيثا فى غاية السرعة المشتملة على اين وسلاسة والشبه فيها ظاهر عامى لكن قد تصرف فيه بما أفاد  
اللطف والغرابة

وشدت على دهم المهارى رحالنا \* ولم ينظر الغادى الذى هورائح  
أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا \* (وسالت بأعناق الطى الاباطح)  
والدهم جمع دهما وهى الناقة السوداء والمهارى جمع مهريه وهى الناقة المنسوبة الى مهرة بن  
حيدان بطن من قضاة هذا معناه فى الاصل ثم صار يطلق على كل نجيبه من الابل والاباطح جمع  
أبطح وهو مسيل الماء فيه دقاق الحصى والدقاق بضم الدال هو الدقيق ويحتمل أن يكون بالكسر  
جمع دقيق يقول لما فرغنا من أداء المناسك فى الحج ومسحنا أركان البيت لطواف الوداع وغيره وشدنا  
الرحال وهى ما يحمل على المطايا من الاخبية وغيرها وارتحنا ارتحال الاستعجال بحيث لا ينتظر  
السائرون فى الغداة السائرين فى الرواح للاشتياق الى البلاد أخذنا حينئذ بأطراف الاحاديث بيننا أى  
بكرائم الاحاديث أخذنا من قولهم فلان من أطراف العرب أى من كرائمها ويحتمل أن يراد بأطراف  
الاحاديث فنونها وأنواعها على عادة المتسعين فى التحديث وفى حال أخذنا بأطراف الاحاديث أخذت  
المطايا فى السرعة فى سيرها للمعلوم الساسل المتتابع الشبيه بسيل الماء فى تنابعه وتداركه وسرعته مع  
خفاء صوته فى الحصباء وقد استعار لهذا السير السيل الذى هو فى الماء اصالة وهذه الاستعارة أعنى  
استعارة سيل الماء لسير الابل فى الحصباء مبتذلة مطروقة كثر استعمالها لكن أضاف اليها فى البيت  
ما أوجب غرابتها وهو تجوز آخر وذلك بأن أسند ذلك السيلان الذى هو وصف الابل فى الاصل الى محله  
من باب اسناد ما للحال الى المحل اعلاما بكثرته فان الواقع فى المحل ان كثر أسند الى ذلك المحل لكثرة

أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا \* وسالت بأعناق الطى الاباطح  
فانه استعمل سالت بمعنى سارت بسرعة وسلاسة ولين حتى كأنها سيل وأصل تشبيه السير السريع  
بالسيل معروف وانما حسن التصرف فيه أفاد الغرابة فانه أسند الفعل الى الاباطح دون الطى وأعناقها  
والأنصار أو وجوههم حتى أفاد أن الاباطح امتلات من الابل كذا قاله المصنف وقديقال الكلام فى

(١٢ - شروح التلخيص - رابع) لطواف الوداع وغيره وشدنا الرحال وهى ما يحمل من الاخبية وغيرها  
على المطايا وارتحنا ارتحال الاستعجال بحيث لا ينتظر السائرون فى الغداة السائرين فى الرواح للاشتياق الى البلاد أخذنا نتحدث بفنون  
الاحاديث وأنواعها وفى حال أخذنا بأطراف الاحاديث أخذت المطايا فى سرعة السيل المتتابع الشبيه بسيل الماء فى تنابعه  
وسرعته (قوله دقاق الحصى) الدقاق بضم الدال بمعنى الدقيق فهو اسم مفرد ولا يجوز أن يكون بكسرهما على أنه جمع دقيق ككريم وكرام  
كقيل لان جمع فعيل على فعال خاص بالعقل كما فى عبد الحكيم (قوله حثيثا) أى مسرعا يقال ولى حثيثا أى مسرعا حريصا قاله الفيزرى  
(قوله وسلاسه) أى سهولة (قوله والشبه) أى ووجه الشبه وهو قطع المسافة بسرعة (قوله عامى) أى يعرفه الخاصة والعامة

وذلك ان أسند الفعل الى الاباطح والشعاب دون المطى أو اعناقها والانصار أو وجوههم حتى أفاد أنه امتلات الاباطح من الابل والشعاب من الرجال على ما تقدم في قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا وفي كل واحد منهما شئ غير الذي في الآخر. وكذا أمر الدقة والغرابية أما الذي في الاول فهو أنه أدخل الاعناق في السير فان السرعة والبطء في سير الابل يظهران غالبا في أعناقها على ما مر وأما الذي في الثاني فهو انه قال عليه فعدى الفعل الى ضمير المدوح بعلى فأكد مقصوده من كونه مطاعا في الحى وكفى قوله

فرعاء ان نهضت لحاجتها \* عجل القضيبي وأبطأ الدعص

اذ وصف القضيبي بالعجلة والدعص بالبطء \* وقد تحصل الغرابية بالجمع بين عدة استعارات للاحاق الشكل بالشكل كقول امرئ القيس فقلت له لما تمطى بصلبه \* وأردف أعجازا وناه بكاسكل أراد وصف الليل بالطول فاستعار له صلبا يتمطى به اذ كان كل ذى صلب يزيد في طوله عند تمطيه شئ \* وبالغ في ذلك بأن جعل له أعجازا يردف بعضها بعضا ثم أراد أن يصفه بالثقل (٩٠) على قلب ساهره والضغط لمكابده فاستعار له كاسكلا ينوء به أى يشقل به وقال الشيخ

(اذ أسند الفعل) أعنى سالت (الى الاباطح دون المطى) وأعناقها حتى أفاد أنه امتلات الاباطح من الابل كفى قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا (وأدخل الاعناق في السير)

تلبسه به حتى صار كأنه موصوفه حيث قال وسالت بأعناق المطى الاباطح أى وسالت الاباطح باعناق المطى وضمن ذلك كون الاعناق في الحقيقة هى السائلة لان مقدم تلك الاعناق وهو المسمى بالهوادى فيه تظهر سرعة السير وتنبطه وبقية الاعضاء تابعة له واسناد السير الى تلك الهوادى الذى تضمنه كلامه تجوز آخر اذ هو من اسناد الشئ الى ما هو كالسبب فيه اذ الهوادى سبب فهم سرعة السير وعدمها فكأنها سبب لوجوده وانما قلنا ضمن نسبة السير الى الاعناق لان أصل الكلام وسالت الاباطح أعناقا على حد واشتعل الرأس شيبا والتميز في نحو هذا الكلام هو الفاعل ولكن ر بماجر بياء اللابسة لان المسند اليه انما ووصف بذلك والوصف بسبب ملابسته لذلك التميز فانك تقول سال الوادى ماء وسال بالماء فلما ان أضاف الى استعارة السيلان هذين التجوزين وهما اسناده الى مكانه لفظا واسناده الى سببه ضمنا وكل ذلك مناسب تقتضيه حال قصد الكثرة لان ذلك هو الواقع وقصد الاشعار بما يظهر به ذلك الوصف كانت الاستعارة غريبة اذ لا يأتى بها مع هذين التصرفين الامن له ذهن ارتقى به عن العامة والى هذا أشار بقوله (اذ أسند الفعل الى الاباطح) أى وانما قلنا انه تصرف في العامة بما صارت به غريبة لاجل انه أسند في البيت الى الاباطح الفعل الذى هو سالت وفيه وقعت الاستعارة العامة حيث تضمن نقل السيلان الى السير واسناده الى الاباطح من اسناد ما للحال الى المحل لكثرة اللابسة كما قررنا (وأدخل) معطوف على أسند أى لاجل انه أسند وأدخل (الاعناق في السير) لان التركيب

استعارة سالت لسارت وأما اسناد السيل الى الاباطح فذلك مجاز آخر اسنادى لا يتصل بتلك الاستعارة السابقة وقول المصنف وأدخل الاعناق في السير يشير الى أن الباء في قوله بأعناق المطى للتعدية نعم

عبد القاهر لما جعل الليل صلبا قد تمطى به ثنى ذلك فجعل له أعجازا قد أردف بها الصلب وثلث فجعل له كاسكلا قد ناء به فاستوفى له جملة أركان الشخص

(قوله اذ أسند الفعل) يعنى المجازى وهو سالت المستعار لسارت وهذا علة لحدوف أى وانما كانت الاستعارة العامة هنا متصرفا فيها بما صارت به غريبة لانه أسند الفعل (قوله دون المطى) أى الذى حقه أن يسند اليه (قوله واعناقها) أى ودون اعناقها (قوله حتى أفاد) أى ذلك الاسناد وقوله انه أى الحال والشأن أى حتى

لان

أفاد ذلك الاسناد أن الاباطح امتلات من الابل وذلك لان نسبة الفعل الذى هو صفة

الحال الى المحل تشعر بشيوعه في المحل واحاطته بكمه وتوضيح ذلك أن السيلان المستعار للسير حقه ان يسند للمطى لانها هى التى تسير فأسنده الشاعر للاباطح التى هى محل السير فهو من اسناد الفعل لمحل اشارة الى كثرة الابل وأنها امتلات الاباطح لان نسبة الفعل الذى هو صفة الحال الى المحل تشعر بشيوع الحال في المحل واحاطته بكمه فلا يسند الجريان للنهر الا اذا امتلا النهر من الماء وكذا لا يقال سارت الاباطح الا اذا امتلات بالسائر فيها لانه قد جعل كل محل منها سائرا لاشتاله على ما هو سائر فيه فلو كان في الاباطح محل خال من الابل لصدق عليه أنه غير سائر لعدم اشتاله على ما سير فيه (قوله واشتعل الرأس شيبا) أى انتشر شيب الرأس وظهر ظهورا تاما فأسند الاشتعال الذى هو وصف للشعر الحال في الرأس الى محله وهو الرأس إشعارا بأن ذلك الحال وهو الشعر ملا محل من أجل أن وصف الحال انتقل للمحل وصار وصفه فكل جزء من الرأس انما ووصف بالاشتعال لاشتعال ما فيه فلو كان جزء منها خاليا من الشعر لصدق عليه انه غير مشتعل لعدم اشتاله على المشتعل (قوله وأدخل الاعناق في السير) أى أراد بادخالها في السير جرها بياء اللابسة المقتضية للابسة الفعل لها وأنها سائرة لان مرجع اللابسة الى الاسناد وحينئذ فيكون السيل مسندا للاعناق فصدرا وذلك الاسناد مجاز عقلى وحينئذ فى الكلام مجازان عقليان لفظى وهو اسناد السيل الى الاباطح وتقديرى وهو اسناده الى الأعناق

وراعى ما يراه الناظر من سواده اذا نظر قدمه واذا نظر خلفه واذا فرغ البصر ومدته في عرض الجو \* واما باعتبار الثلاثة أعنى الطرفين والجامع فستة أقسام

فالبيت مشتمل على ثلاث مجازات أحدها مجاز بالاستعارة والآخران مجازان عقليان فلما أن أضاف الى الاستعارة هذين المجازين صارت الاستعارة غريبة (قوله لان السرعة والبطء الخ) علة لخدوف أى وانما أدخل الاعناق فى السير وأسندته لها تقديرا لان سرعة السير وبطأه يظهران غالباً فيهما سبب في فهم سرعة السير وبطئه فلما كانت سبباً في فهم (٩١) ذلك وادرا كه صارت كأنها سبب

فى وجود السير وحيث أن فاسناد السير تقديراً للاعناق من باب اسناد الشيء الى ما هو كالسبب فيه والحاصل أن الشاعر استعار سيل الماء لسير الابل فى المحل الذى فيه دقيق الحصى استعارة مبتدلة لكثرة استعمالها ثم أضاف اليها ما أوجب غرابتها وهو تجوز آخر وذلك بأن أسند السيلان الذى هو وصف للابل فى الأصل الى محله من باب اسناد ما لا يحال الى المحل اشعاراً بكثرتها وأدخل الاعناق فى السير حيث قال وسالت بأعناق المطى الأبطح أى وسالت الأبطح ملتبسة بأعناق المطى فقد تضمن ذلك الكلام كون الاعناق سائلة لان الاعناق تظهر فيها سرعة السير وبطؤه وبقية الاعضاء تابعة لها واسناد السير الى الاعناق الذى تضمنه كلامه مجاز آخر من اسناد الشيء الى ما هو كالسبب فيه فلما أن أضاف الى

لان السرعة والبطء فى سير الابل يظهران غالباً فى الأعناق ويتبين أمرهما فى الهوادى وسائر الأجزاء تستند اليها فى الحركة وتبعها فى الثقل والحفة (و) الاستعارة (باعتبار الثلاثة) المستعار منه والمستعار له والجامع (ستة أقسام) لان المستعار منه والمستعار له اما حسيان أو عقليان أو المستعار منه حسي والمستعار له عقلى أو بالعكس تصير أربعة والجامع فى الثلاثة الأخيرة عقلى لا غير

يقضى كونها هى المسند اليها فى الحقيقة كما قررنا ولو كانت مجردة لفظاً ويحتمل أن يريد من ادخالها فى السير جرهما بالباء المقضية للباسه الفعل لها وقد تقدم أن تلك الملابس مرجعها الى الاسناد وقد تقدم أيضاً أن سبب ادخالها فى السير كون هوادىها أى مقدمها فيه تظهر السرعة وضدها وسائر الأعضاء تابعة لها فيكون ادخالها فى السير باعتبار كون التركيب اقتضى أصالة الاسناد لها لأجل كونها كالسيف لدالتها على حال الحركة والدال سبب لفهم المدلول فنزل ذلك منزلة السبب فى الوجود فهذه الاعتبارات والمحل اكتسبت الاستعارة للباسه له دقة وبهذا يعلم أن المراد بالتصرف أن يضم اليها شيء آخر دقيق فيكون استعمالها فى صحة مادق غريباً ثم أشار الى تقسيم الاستعارة باعتبار الثلاثة فقال (و) الاستعارة تنقسم أيضاً (باعتبار الثلاثة) أعنى المستعار منه والمستعار اليه والجامع بينهما انقساماً آخر وذلك أن المستعار منه والمستعار له اما أن يكونا حسيين معا أو يكونا عقليين معا أو يكون المستعار منه حسياً والمستعار له عقلياً أو العكس أعنى أن يكون المستعار له حسياً والمستعار منه عقلياً وقد علم مما تقدم فى التشبيه وهو أنه متى كان الطرفان أو أحدهما عقلياً لم يكن الجامع الاعقلياً لاستحالة قيام الحسى بالعقلى لان وجه الشبه المسمى هنا جامعاً لا بد أن يقوم بالطرفين فاذا كانا أو أحدهما عقلياً امتنع قيام الحسى بذلك العقلى منهما أو من أحدهما والثلاثة الأخيرة من هذه الأقسام

قد تحصل الغرابة لادخال الاعناق فى السير لان سرعة سير الابل أكثر ما تظهر فى أعناقها وقال فى الايضاح وقد تحصل الغرابة بالجمع بين عدة استعارات لاحقاق الشكل بالشكل كقول امرئ القيس فقلت له لما تمطى بصلبه \* وأردف أعجاز وناه بكشكل

أراد وصف الليل بالطول فاستعاره صلبياً تمطى به اذ كان كل صلب يطول عند التمطى وبالغ بأن جعل له أعجازاً يردف بعضها بعضاً ثم أراد أن يصفه بالثقل على كل قلب ساهر لما يكابده فاستعاره كسكلاً ينوء به أى يثقل قال عبد اللطيف البغدادى ينبغى أن لا تبعد الاستعارة جداً فتعزب عن الفهم ولا تقرب جداً فتستبرد وخير الأمور أوسطها ص (و باعتبار الثلاثة الخ) ش أى الاستعارة باعتبار الثلاثة وهى الطرفان والجامع ستة أقسام وانما كان باعتبارها وان كان التقسيم بالحقيقة للجامع لان اختلاف الجامع كان باعتبار ما للطرفين من حسى وغيره والستة تشبيه محسنى بمحسنى بوجه حسى أو عقلى أو مختلف أو عقلى بعقلى أو مختلفان والحسى المستعار منه أو عكسه والثلاثة لانكون الابوجه عقلى

استعارة السيلان هذين التجوزين وهما اسناده الى مكانه لفظاً واسناده الى سببه ضمنا صارت الاستعارة غريبة (قوله ويتبين أمرهما) أى أمر السرعة والبطء (قوله فى الهوادى) جمع هادية وهى العنق يقال أقبلت هوادى الخيل اذا بدت أعناقها وسميت الاعناق هوادى لان البهيمة تهتمى بعنقها الى الجهة التى تميل اليها وقيل ان الهادية مقدم العنق وهو ما فى الصحاح وعلى الأول وهو أن الهوادى هى الاعناق يكون قول الشارح ويتبين أمرهما فى الهوادى من قبيل الاظهار فى محل الاضمار اشارة الى أن الاعناق تسمى بالهوادى (قوله فى الثقل والحفة) أى ثقل السير وخفته

استعارة محسوس لمحسوس بوجه حسي أو بوجه عقلي أو بما بعينه حسي وبعضه عقلي واستعارة معقول لمعقول واستعارة محسوس لمعقول واستعارة معقول لمعقول محسوس كل ذلك بوجه عقلي لما مر أما استعارة محسوس لمحسوس بوجه حسي فكقوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار فان المستعار منه ولد البقرة والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط التي سبكتها نار السامري عند القائه فيها التربة التي أخذها من موطى\* حيزوم فرس جبرائيل عليه السلام

(قوله لما سبق في التشبيه) أي من (٩٢) أن وجه الشبه المسمى هنا بالجامع لا بد أن يقوم بالطرفين معا فإذا كانا أو أحدهما

لما سبق في التشبيه لكنه في القسم الأول اما حسي أو عقلي أو مختلف تصير ستة والى هذا أشار بقوله (لان الطرفين ان كانا حسيين فالجامع اما حسي نحو فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار فان المستعار منه ولد البقرة والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط) التي سبكتها نار السامري عند القائه في تلك الحلي التربة التي أخذها من موطى\* فرس جبريل عليه الصلاة والسلام

الأربعة في أطراف عقلي فتعين كون الجامع فيها عقليا وأما القسم الأول وهو ما يكون طرفاه حسيين معا فيمكن أن يكون الجامع فيه عقليا كله أو حسيا كله أو يكون بعضه حسيا ويكون بعضه الآخر عقليا فتصور فيه ثلاثة أقسام أخر وقد تقدمت أمثلتها في التشبيه فاذا كان في القسم الأول باعتبار الجامع ثلاثة أقسام والأقسام بعده ثلاثة فالجموع ستة أقسام والى وجه وجود تلك الأقسام كما بينا والى أمثلتها أشار بقوله (لان الطرفين) أي انما قلنا ان هناستة أقسام لان الطرفين (ان كانا حسيين فالجامع اما حسي) أي اما أن يكون حسيا لما علم أن الحسي يقوم بالحسيين (نحو) قوله تعالى (فأخرج لهم) أي لبني اسرائيل (عجلا) جسدا له خوار (فان المستعار منه) لفظ العجل (ولد البقرة) المعنوية (والمستعار له) وهو الذي أطلق عليه لفظ العجل في الآية هو (الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط) وهم قبيلة فرعون والحلي بضم الحاء جمع حلي بفتحها وسكون اللام

لما سبق في التشبيه وعلل كونها ستة بما يتضمن ذكر التشبيه فقال لان الطرفين ان كانا حسيين فالجامع على أقسام \* الأول أن يكون حسيا مثاله قوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار فان المستعار منه حقيقة العجل وهو ولد البقرة والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط والجامع الشكل والجميع حسي كذا قالوه وفيه نظر لان الجامع ليس مجرد الشكل بل الشكل والحوار اما كل منهما على انفراد أو مجموع الأمرين ومثله قوله تعالى وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض فان المستعار منه حركة الماء على الوجه المسمى موجا والمستعار له حركة الانس والجن أو بأجوج ومأجوج وهما حسيان والجامع ما يشاهد من شدة الحركة والاضطراب قال السكاكي ومنه قوله عز اسمه واشتعل الرأس شيبا فالمستعار منه النار والمستعار له الشيب والجامع بينهما هو الانبساط والثلاثة حسية (قلت) مراد السكاكي أن الشيب هنا استعارة بالكناية استعير لفظ الشيب والمراد النار بعد ادعاء أن الشيب فرد من أفراد النار ثم ذكر اشتعل استعارة تخيلية لان الاستعارة التخيلية تقترن بالاستعارة بالكناية وقد اعترض عليه المصنف بأن قال ليس ذلك مما نحن فيه لان فيه تشبيها تشبيه الشيب بشواظ النار في بياضه وانارته وتشبيهه انتشاره في الشعر باشتعالها في سرعة الانبساط مع تعذر تلافيه

عقليا وجب كون الجامع عقليا وامتنع كونه حسيا لاستحالة قيام الحسي بذلك العقلي منهما أو من أحدهما (قوله لكنه) أي الجامع وقوله أو مختلف أي بعضه حسي وبعضه عقلي (قوله تصير ستة) أي لان القسم الأول باعتبار الجامع ثلاثة أقسام والأقسام بعده ثلاثة فالجموع ستة وحصاها أن الطرفين ان كانا حسيين فالجامع اما حسي أو عقلي أو بعضه حسي وبعضه عقلي فهذه ثلاثة وان كانا غير حسيين فاما أن يكونا عقليين أو المستعار منه حسيا والمستعار له عقليا أو بالعكس فهذه ثلاثة أيضا ولا يكون الجامع فيها الا عقليا (قوله والى هذا) أي الى وجود تلك الأقسام الستة والى أمثلتها أشار بقوله الخ (قوله فالجامع اما حسي) أي لان الحسي يقوم بالحسيين (قوله فأخرج لهم) أي

فأخرج موسى السامري لبني اسرائيل (قوله جسدا) أي بدنا بلحم ودم وقوله له خوار أي له صوت البقر وهذا (والجامع بدل من عجلا) قوله فان المستعار منه ولد البقرة أي فان الذي استعير منه لفظ العجل ولد البقرة لانه موضوع له (قوله والمستعار له) وهو الذي أطلق عليه لفظ العجل في الآية (قوله الذي خلقه الله تعالى) أي على شكل العجل (قوله من حلي القبط) بضم الحاء وكسر اللام والياء المشددة جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام كندى وندى والقبط بكسر القاف وسكون الباء قبيلة فرعون من أهل مصر واليهام تنسب الثياب القبطية بالضم على غير قياس كما في الأطول (قوله التي سبكتها) صفة للحلي لانه اسم جنس والسامري كان رجلا حدادا في زمن سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام واسم ذلك الرجل أيضا موسى منسوب لسامرة قبيلة من بني اسرائيل (قوله التربة) هي لعة في التراب



والجامع لهما الشكل والجميع حسي وكقوله تعالى وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض فان المستعار منه حركة الماء على الوجه المخصوص والمستعار له حركة الانس والجن أو بأجوج وأجوج وهما حسيان والجامع لهما ما يشاهد من شدة الحركة والاضطراب وأما قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا فليس مما نحن فيه وان عدمه لان فيه تشبهين تشبيه الشيب بشواظ النار في بياضه وانارته وتشبيه انتشاره في الشعر باشتعالها في سرعة الانبساط مع تعذر تلافيه والاول استعارة بالكناية (٩٣) والجامع في الثاني عقلي وكلامنا في غيرها

(والجامع الشكل) فان ذلك الحيوان كان عنى شكل ولد البقرة (والجميع) من المستعار منه والمستعار له والجامع (حسي) أى مدرك بالبصر

وذلك أن السامري وهو حداد منسوب لسامرة وهو اسم قبيلة كشف له عن أثر فرس جبريل عليه السلام فسولت له نفسه أن تراب ذلك الاثر يكون روحا فيها ألقى فيه وقد كان بنو اسرائيل استعاروا حليا من القبط لعرس لديهم فقال لهم ائتوني بالحلى أجعل لكم الاله الذي تطلبون من موسى يعني حيث قالوا له اجعل لنا إلها كما لهم آلهة فأتوه بذلك الحلى وصنع منه صورة العجل وألقى فيه ذلك التراب فصار حيوانا بلحم ودم له خوار كالعجل فقال هو وأتباعه لبني اسرائيل هذا إلهكم وإله موسى الذي تطلبون من موسى فنسبه هنا وذهب يطلبه وكان ذلك في وقت ذهاب موسى ببني اسرائيل للنجاة وسبقهم موسى طلبا لرضوان الله تعالى فوقعت هذه الفتنة بأثره كما نص الله تعالى في كتابه العزيز قيل ان سبب اختصاص السامري بمعرفة ذلك أن أمه كانت ألقته عام ولد في كهف لينجو من ذبح فرعون اذ كانت ولادته في سنة تذبيح أبناء بني اسرائيل فبعث الله عليه في ذلك الكهف جبريل ليعرفه أثر فرسه وذلك لما قضى الله تعالى عليه من الفتنة فالستعار منه هنا هو ولد البقرة المعروفة والمستعار له هو الحيوان المخلوق من الحلى (والجامع) بينهما هو (الشكل) أى الصورة في الحيوان وولد البقرة اذ شكهما أى صورتها المشاهدة واحدة (والجميع) أى المستعار منه واليه والجامع بينهما (حسي) أى مدرك

والاول استعارة بالكناية والجامع في الثاني عقلي وكلامنا في غيرها \* قلت فيما قاله نظر أماقوله ليس كلامنا في الاستعارة بالكناية فصحيح بالنسبة الى المصنف فانه لم يتكلم في الاستعارة بالكناية في هذا الباب أما السكاكى فانه ذكر جميع أقسام الاستعارة ثم عقبها بتقسيم الاستعارة على الاطلاق الى هذا التقسيم فكلامه أعم من ذلك نعم المصنف لا يصح منه هذا المثال لان الاستعارة بالكناية عنده مستعملة في موضعها حقيقة فلا مدخل له في هذا القسم اذ الحقيقة ليس فيها مستعار ومستعار منه وجامع وأما قوله الجامع في الثاني عقلي فليس كذلك لان الجامع في الثاني مركب من عقلي وحسي لان الانبساط حسي وتعذر التلافي عقلي لا يقال هذا لا ينحسب السكاكى من الاعتراض لانه جعل الجامع حسيا لأننا نقول السكاكى لم يجعل تعذر التلافي جزء من الجامع بل قال الجامع هو الانبساط ورأى الطيبي في الجواب عن هذا السؤال أن التشبيه هنا على سبيل التمثيل وليس من شرط التمثيل رعاية جميع الالفاظ بل أن يكون التشبيه منتزعا من عدة أمور متوهمة سواء حصل ذلك من كلمة واحدة أم من كلمات وقال انه على رأى الزمخشري لا يكون فيه تشبهان كما في الايضاح بل ثلاثة تشبيه الشيب بالكناية واشتعل بالتخييل والرأس أيضا فانها كالحطب بالنسبة الى النار وأشار الى القسم الثاني بقوله

(قوله من موطنى فرس جبريل) أى من محل وطء فرس جبريل الارض بحوافرها واسم تلك الفرس حيزوم كما في شرح الايضاح وكانت اذا وطئت الارض بحوافرها يخضر محل وطئها بالنبات في الحال فكشف للسامري عن جبريل وهو راكب لتلك الفرس ورأى اخضرار محل وطئها في الحال فسولت له نفسه ان التراب الذى وطئته تلك الفرس يكون روحا لما ألقى فيه فأخذ منه شيئا وقد كان بنو اسرائيل استعاروا حليا من القبط لعرس عندهم فقال لهم ائتوني بالحلى أجعل لكم الاله الذى تطلبونه من موسى يعني حين قالوا له اجعل لنا إلها كما لهم آلهة فأتوه بذلك الحلى وصنع منه صورة العجل وألقى فيه ذلك التراب فصار حيوانا بلحم ودم وله خوار أى صوت كصوت العجل فقال هو وأتباعه لبني اسرائيل هذا إلهكم

وإله موسى الذى تطلبونه من موسى نسبه هنا وذهب يطلبه وكان ذلك في وقت ذهاب موسى ببني اسرائيل للنجاة وسبقهم موسى طلبا لرضوان الله فوقعت هذه الفتنة بأثره قيل ان سبب اختصاص السامري بمعرفة ذلك أن أمه كانت ألقته عام ولد في كهف لينجو من ذبح فرعون اذ كانت ولادته في سنة تذبيح أبناء بني اسرائيل فبعث الله في ذلك الكهف جبريل ليريه عرف أثر فرسه وذلك لما قضى الله من الفتنة (قوله والجامع الشكل) أى الصورة الحاصلة في الحيوان وولد البقرة اذ شكهما أى صورتها المشاهدة واحدة ان قلت ان كون الآية من قبيل الاستعارة فيسهل بحث اذ قوله جسدا له خوار صريح في أنه لم يكن عجلا اذ لا يقال للبقر انه جسده صوت البقر وقد أبدل بدل الشكل فظهر أنه ليس عين العجل فالمراد من العجل مثل العجل فهو نظير قوله تعالى حتى يتبين لكم الخطيط الابيض من

\* وأما استعارة محسوس لمحسوس بوجه عقلي فكقوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإن المستعار منه كشط الجلد وازالته عن الشاة ونحوها والمستعار له إزالة الضوء عن مكان الليل ومثلي ظهر وهما حسيان

الحيط الاسود من الفجر فان البيان أخرجه من الاستعارة الى التشبيه قلت ان البدل انما أخرجه عن كون المراد به العجل الحقيقي وعين ان المراد منه العجل الادعائي أعنى الحيوان المخلوق من الخلق فالبدل قرينة على الاستعارة كيرمى في آيت أسد ايرمى بخلاف قوله من الفجر فانه أخرج الحيط الأبيض عن أن يكون المراد به الحيط الحقيقي وهو ظاهر وأخرجه عن أن يكون المراد به الحيط الادعائي أعنى الفجر اذ لا يبين الشيء نفسه فلا بد من تقدير المثل (قوله نحو وآية لهم) أى وعلامة لهم على قدرة الله وقوله نسلخ منه النهار أى نكشف ونزيل عنه أى عن مكان ظلمته أى عن المكان الذى فيه ظلمته فمن بمعنى عن التى للجواز على حد قوله تعالى فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله وفي الكلام حذف مضافين وقوله النهار أى ضوء النهار ففيه حذف مضاف وتقدير الكلام هكذا وآية لهم الليل نكشف ونزيل عن مكان ظلمته ضوء النهار فاذا هم مظلمون فشيء إزالة ضوء النهار عن المكان الذى فيه ظلمة الليل بكشط الجلد واستعير السليخ للإزالة واشتق من السليخ نسلخ بمعنى نزيل والجامع ترتيب (٩٤) أمر على آخر كترتب ظهور اللحم على السليخ وترتب حصول الظلمة

(وإما عقلي نحو وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإن المستعار منه) معنى السليخ وهو (كشط الجلد عن نحو الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل) وهو موضع انقضاء ظله (وهما حسيان

بالبصر كما لا يخفى) (وإما عقلي) هو معطوف على قوله إما حسي أى إذا كان الطرفين حسيين فالجامع إما حسي كما تقدم وإما عقلي وإنما صح أن يكون عقلياً في الحسيين لما علم من جواز انصاف المحسوس بالمعقول وذلك (نحو) (قوله تعالى) (وآية لهم الليل نسلخ منه النهار) فاذا هم مظلمون (فان) لفظ نسلخ مشتق من السليخ وهو مستعار من محسوس لمحسوس لان (المستعار منه) لفظ السليخ هو معناه المعلوم وهو (كشط الجلد عن لحم الشاة والمستعار له) أى الذى استعير له لفظ السليخ المأخوذ منه نسلخ هو (كشف الضوء) أى ازالته (عن مكان) ظلمة (الليل) والمراد بمكان الظلمة الهواء أو المقدار الذى تكون فيه الظلمة من الزمان وإنما قدرنا الظلمة قبل الليل لان الليل عبارة عن الزمان المخصوص وهو الذى يتوهم كونه مكاناً للظلمة ولا يتوهم له من حيث انه زمان مكان آخر الابتكاف ويحتمل أن يكون أطلق الليل على الظلمة نفسها (وهما) أى المستعار منه وله وهما كسطح الجلد وكشف الضوء (حسيان) باعتبار متعلقهما وذلك كاف

(وإما عقلي) أى تشبيه محسوس بوجه عقلي نحو قوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فالمستعار منه كسطح الجلد عن لحم الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل وهما حسيان والجامع بينهما ما يعقل من ترتيب أمر على آخر أى على آخر بضاده ويعقبه وقد يقال الجامع خر وج شىء من شىء (قال المصنف) وقيل المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل وليس بسديد لانه لو كان كذلك لقال فاذا هم مبصرون ولما قال فاذا هم مظلمون أى داخلون فى الظلام) بدت عبارة السكاكى هى عبارة الامام

على ازالة ضوء النهار عن مكان ظلمة الليل (قوله معنى السليخ) أى معنى لفظ السليخ فالإضافة حقيقية ويصح جعلها بيانیه ولا تقدير (قوله عن نحو الشاة) أى عن الشاة ونحوها (قوله والمستعار له كشف الضوء) أى ازالته وانزاعه وقوله عن مكان الليل المراد بمكان الليل الهواء الذى بين السماء والارض وقيل سطح الارض وعلى كل حال فالمراد بكون ما ذكر مكاناً لليل أنه مكان لظله أى لظلمته أى أنه مكان تظهر فيه

ظلمته والافالليل والنهار عبارتان عن زمان كون الشمس فوق الافق وتحت ولا معنى لكون أحدهما مكان فى الزمان والجامع الذى تكون فيه الشمس فوق الافق يقوم الضوء بذلك المكان المتقدم وتزال الظلمة عنه فيحصل الابصار وفى الزمان الذى تكون فيه الشمس تحت الافق تقوم الظلمة الحاصلة فى ذلك الزمان بالمكان المتقدم ويزال الضوء عنه فيحصل الاظلام وعدم الابصار (قوله وهو موضع القاء ظله) أى ظل الليل والمراد بالقاء الظل ظهوره والمراد بظلمته وأشار الشارح بهذا الى أن قول المصنف عن مكان الليل على حذف مضاف أى عن مكان ظله أى ظلمته أى عن المكان الذى يظهر فيه ظله وظلمته وقد علمت أن ذلك المكان الذى يظهر فيه ظله وظلمته اما الهواء أو سطح الارض على ما فيه من الخلاف وإنما قال الشارح القاء ظله ولم يقل القاء ظلمته تبعاً للإيضاح والكشف إشارة الى أن الظلمة أمر وجردى كما ذهب اليه بعض المتكلمين ويؤيده قوله تعالى وجعل الظلمات والنور وحينئذ فيصح القول بظهورها بعد زوال الضوء (قوله وهما حسيان) أى مدر كان بحاسة البصر إن قلت ان كلام من كسطح الجلد وازالة الضوء أمر عقلي لا وجود له فى الخارج لانها مصدران والمعنى المصدرى لا وجود له فى الخارج وحينئذ فلا يكونان محسوسين قلت جعله الكشط والازالة محسوسين باعتبار الهيئة المحسوسة الحاصلة عندهما أو باعتبار متعلقهما وهو اللحم والضوء وذلك كافى حسيتهما ولا يقال ان الترتيب اذا نظر لمتعلقه أيضاً كان محسوساً فهلا نظر لمتعلقه وجعلت الاستعارة فى الآية المذكورة طرفاً وجامعها حسيات لأننا نقول ترتيباً أمر على آخر هذا

والجامع لهما ما يعقل من ترتب أمر على آخر وقيل المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل وليس بسيدلانه لو كان ذلك لقال فاذا هم مبصرون ونحوه ولم يقل فاذا هم مظلمون أي داخلون في الظلام قيل ومنه قوله تعالى إذ أرسلنا عليهم الريح العقيم فان المستعار منه المرأة والمستعار له الريح والجامع المنع من ظهور النتيجة والآخر فالطرفان حسيان والجامع عقلي وفيه نظر لان العقيم صفة للمرأة لا اسم لها وكذلك جعلت صفة الريح لاسما والحق ان المستعار منه ما في المرأة من الصفة التي تمنع من الحمل والمستعار له ما في الريح من الصفة التي تمنع من انشاء مطر والقاح شجر والجامع لهما ما ذكر

كل صديق بترتب محسوس على محسوس وترتب معقول على معقول كترتب العلم بالنتيجة على العلم بالمقدمات فمتعلق الترتب ليس دائما محسوسا وان كان في خصوص ما نحن فيه محسوسا فلذالم ينظر لمتعلقه بخلاف السليخ وازالة الضوء ثم ما قلناه من أن الضوء حسي هو مبني على القول بأنه أجرام لطيفة تتصل بمحسوس توجب إبصاره عادة وأن الظلمة أجرام لطيفة تتصل بالأجرام الحسية توجب عدم الابصار لما اتصلت به عادة وأمان قلنا ان الضوء كون الاجرام بحيث ترى لاتصال (٩٥) الاجرام اللطيفة الاشرافية بها والظلمة

كون الاجرام بحيث لا ترى

لاتصال الاجرام اللطيفة

غير الاشرافية بها كان كل

من الضوء والظلمة عقليا

(قوله والجامع ما يعقل)

أي والجامع بين الطرفين

الأمر الذي يعقل أي يدرك

بالمقل وهو مطلق ترتب

أمر على آخر ولا شك أن في

الاول ترتب ظهور اللحم

على كشط الجلد وفي الثاني

ترتب ظهور ظلمة الليل

على كشف ضوء النهار

(قوله دائما أو غالبا) أي

سواء كان حصوله غيب

حصول الامر الآخر دائما

أو غالبا وقوله كترتب ظهور

والجامع ما يعقل من ترتب أمر على آخر) أي حصوله عقيب حصوله دائما أو غالبا كترتب ظهور اللحم على الكشط وترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عن مكان الليل والترتب أمر عقلي وبيان ذلك أن الظلمة هي الاصل والنور طار عليها يسترها بضوئه فاذا غربت الشمس فقد سلخ النهار من الليل أي كشط وأزيل كما يكشط عن الشيء الطاري عليه السائر

في حسيتهما والافهما مصدران كل منهما عبارة عن تعلق القدرة بالمقدور وهو أمر عقلي ثم حسية الضوء والظلمة بناء على أن الأول أجرام لطيفة تتصل بحرم الهواء أو بجميع الاجرام الحسية بحيث توجب ابصارها عادة والثاني أجرام كذلك توجب عدم الابصار لما اتصلت به وعليه يكون المراد بالمكان الهواء كما تقدم أو الاجرام الموجودة في زمن الليل والنهار على وجه التوسع وأمان قلنا ان الضوء كون الأجرام بحيث ترى لاتصال الاجرام اللطيفة الاشرافية بها والظلمة رفع ذلك فالظلمة عقلية وانما حسيتهما باعتبار أن مقابلها المحسوس تدرك عند انتفاء ابصاره فكانها لما نشأ ادراكها عند انتفاء الاحساس محسوسة وما قيل في الظلمة يقال في الظل على أن كون الضوء مبصر بنفسه لا يتخلو من توسع ضرورة وانك لاتستطيع أن تزعم أنك أبصرت الاجرام اللطيفة بنفسها بل أبصرت بها كما يبصر باشعة العين في زعم المعتزلة من غير رؤيتها بنفسها (والجامع) بين الطرفين المذكورين الحسين عقلي اذ هو (ما يعقل من ترتب أمر على آخر) فان في كل منهما ترتب أمر على آخر اذ في الأول ترتب ظهور اللحم على

فيخر الدين والزنجاني وليس ما ذكره مراد السكاكي بل مراده بظهور النهار من ظلمة الليل زوال النهار وبقاء الظلمة غير أنه تجوز في اطلاق ظهور النهار على زواله وهذا يستعمل كثيرا كما تقول ظهر فلان من

اللحم على الكشط راجع لقوله غالبا لأن ترتب ظهور اللحم على الكشط ليس دائما لانه قد يكشط الجلد عن اللحم بدس عود ونحوه بينهما بحيث لا يبصر لازقا به من غير ازالة له عنه فقد وجد الكشط بدون ظهور اللحم وقوله وترتب ظهور الظلمة الخ راجع لقوله دائما فمفهوم لف ونشر مشوش وقال العلامة السيد هذا التردد ابيان معنى الترتب من حيث هو لا بالنظر لخصوص المقام وحينئذ فقوله دائما اشارة لمذهب الحكماء من أن النتيجة لازمة للمقدمتين لزوما عقليا فيكون حصولها عقيب حصولهما دائما وقوله أو غالبا اشارة الى المذهب المختار من أن لزومها لهما عادي بطريق الفيض وجرى العادة من الله تعالى والمولى سبحانه قد يفيض وقد لا يفيض فيكون حصول النتيجة عقيب حصول المقدمتين غالبا بهذا الاعتبار لادائما (قوله عن مكان الليل) متماق بكشف (قوله وبيان ذلك) أي وبيان ترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عن مكان الليل وفي سم أي وبيان التشبيه بين كشط الجلد وكشف الضوء عن مكان ظلمة الليل (قوله هي الاصل) أي في كل حادث اذ مرجعها لعدم الظهور وعدم ظهوره أصله وانما يظهر اذا طرأ الضوء عليه ويدل لهذا قوله عليه الصلاة والسلام خلق الله الخلق من ظلمة ثم رش عليهم من نوره (قوله والنور) أي والضوء طار عليها وقوله بضوئه الأولى حذفه وجعل الضوء سائر الظلمة مبني على أن الظلمة وجودية وحيث كان الضوء طارنا على الظلمة يسترها كان كالجلد الطاري على عظام الشاة ولحمها فيسترها (قوله فقد سلخ النهار) أراد به النور والضوء لا الزمان المقدر بحركة الفلك من طلوع الشمس لغروبها والمراد فقد سلخ ضوء

النهار وقوله من الليل أى عن مكان ظلمة الليل فمن بمعنى عن وفي الكلام حذف مضافين (قوله فجعل ظهور الظلمة الخ) كان الاول أن يقول فجعل اظهار الظلمة كاظهار المسوخ لان السليخ في الآية بمعنى الاظهار لكن لما كان تشبيه الاظهار بالاظهار مستلزما لتشبيه الاظهار بالظهور اختار التعبير به (قوله اهابه) أى جلده (قوله وحينئذ) أى وحين اذ جعل السليخ بمعنى كشف الضوء أى نزعها وازالته لاجبى ظهوره (قوله صح قوله تعالى فاذا هم مظلمون) أى داخلون في الظلام ولعله تعرض للصحة دون الحسن لانتفائه على ماياتي للشارح في آخر العبارة عن العلامة في قوله ولوجعلنا السليخ الخ (قوله لان الواقع الخ) علة لقوله صح وقوله عن مكان الليل أى عن مكان ظلمته (قوله وأما على ما ذكر في المفتاح الخ) مقابل لمخروف أى أما على ما ذكره المصنف من أن المستعار له كشف ضوء النهار وازالته عن مكان ظلمة الليل فلاشكال في قوله فاذا هم مظلمون لان الواقع عقب ازالة الضوء عن مكان ظلمة الليل هو الاظلام وأما على الخ (قوله من أن المستعار له ظهور النهار) الاولى اظهار ضوء النهار من ظلمة الليل بطواع الفجر فهو يقول شبه اظهار ضوء النهار من ظلمة الليل بطواع الفجر بكشط الجلد عن نحو الشاة واستعير اسم الشبه به وهو السليخ للشبه واشتق منه نساخ بمعنى نظهر منه النهار (قوله فقيهه) أى ففي قوله فاذا هم مظلمون اشكال (قوله لان الواقع بعده) أى بعد ظهور النهار من ظلمة الليل (قوله أما هو الابصار) أى فلو كان المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل لقل فاذا هم مبصرون ولم يقل فاذا هم مظلمون أى داخلون في الظلام (قوله وحاول بعضهم التوفيق بين الكلامين) أى كلام المصنف الفائل ان المستعار له كشف الضوء وازالته عن مكان ظلمة الليل وكلام السكاكي القائل ان المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل وحاصل ما ذكره (٩٦) ذلك البعض أوجه ثلاثة يحصل بكل منها التوفيق وذكر العلامة

الحفيد في حواشي المطول وجها رابعا وحاصله أن المراد بالنهار في قول السكاكي المستعار له ظهور النهار مجموع المدة التي هي من طلوع الشمس الى غروبها لا ظهوره بطواع الفجر ولا شك أن الواقع عقيب جميع المدة الدخول في الظلام ومعنى الآية على هذا وآية لهم الليل نظهر أى نخرج منه جميع النهار فيعقب هذا الاظهار

فجعل ظهور الظلمة بعد ذهاب ضوء النهار بمنزلة ظهور المسوخ بعد سايخ اهابه عنه وحينئذ صح قوله تعالى فاذا هم مظلمون لان الواقع عقيب اذ هاب الضوء عن مكان الليل هو الاظلام وأما على ما ذكر في المفتاح من أن المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل ففيه اشكال لان الواقع بعده إنما هو الابصار دون الاظلام وحاول بعضهم التوفيق بين الكلامين بحمل كلام المفتاح على القلب أى ظهور ظلمة الليل من النهار أو بأن المراد من الظهور التمييز

كشط الجلد أى ازالته عن اللحم وفي الثاني ترتب ظهور الليل أى ظلمته على كشف ضوء النهار عنه وإنما نسب الكشط الى الضوء لان الظلمة أصل الحادث اذ عدم ظهوره أصل وإنما يطرأ الضوء عليه فالضوء ظاهري طارىء على الظلمة كالجلد طارىء على أصل عظام الشاة ظاهري ثم الترتب المذكور اذا كان هذا المكان أى خرج منه وكتب عمر الى أبي عبيدة رضى الله عنهما أظهر من معك من المسلمين الى الارض أى اخرج بهم الى ظاهرها والتحقق أن ما أراد المصنف وما أراد السكاكي متعاكسان الاثما راجعان لمعنى واحد فان المصنف بنى على ان النهار والجلد ظن فان للظلمة ولحم الشاة فتقول

الدخول في الظلام (قوله على القلب) قد سبق أن السكاكي يقبل القلب مطلقا وان لم يظهر فيه اعتبار لطيف فاندفع ما يقال ان القلب اذا لم يتضمن اعتبارا لطيفا فهو كالغلط ولم يظهر هنا اعتبار لطيف وحينئذ فلا يصح حمل كلام السكاكي عليه لقبه (قوله أى ظهور ظلمة الليل من النهار) هذا قلب لقول السكاكي ظهور النهار من ظلمة الليل ثم ان قوله من النهار يحتمل التضمين أى ظهور ظلمة الليل منفصلة من النهار أى بفرغه أو أن من لا ابتداء أى ظهور ظلمة الليل مبتدأ ذلك الظهور من مكان النهار أى من مكان ضوئه هذا وما ذكره من الجواب بالقلب يشكل على المفاجأة لان ظهور الظلمة يكون معه الاظلام لاقبته حتى تتأني المفاجأة الا أن يراد بظهور الظلمة ابتداءها وبالاظلام التوغل في الظلام والاستمرار فيه و يعلم أن جعل المستعار له ظهور ظلمة الليل من النهار بناء على ارتكاب القاب في كلام السكاكي يؤدي لارتكاب القاب في الآية ايضا لان المعنى حينئذ وآية لهم الليل نسلخه من النهار أى نظهر ظلمته بانفصاله من النهار فاذا هم مظلمون تأمل (قوله أو بأن المراد من الظهور التمييز) أى ومن في كلام المفتاح بمعنى عن والمعنى أن المستعار له تمييز النهار عن ظلمة الليل والواقع بعد تمييز النهار عن ظلمة الليل هو الاظلام ويرد على هذا الوجه الثاني أنه ان أر بد بالتمييز ازالة النهار عن مكان الليل باعدامه في مرأى العين فهذا بينه الوجه الذى ذكره بعد بقوله أو بان الظهور بمعنى الزوال الخ وان أر بد تمييزه عنه مع بقاء وجوده في مكان الليل فهو فاسد اذ الضوء والظلمة لا يجتمعان في محل لتضادهما وان أر بد تمييزه عنه حال كونه موجودا في مكان آخر وهو تحت الارض فهو فاسد لانه من قبيل نقل الأعراس من محل الى محل آخر فلم يبق لهذا الوجه للثاني في كلام البعض معنى مستقل صحيح فتأمل اه يعقوبى

(قوله أو بأن الظهور) أي في كلام المفتاح (قوله بمعنى الزوال) أي وحينئذ فالمنع أن المستعار له زوال ضوء النهار عن ظلمة الليل ولا شك أن الواقع بعد زوال ضوء النهار عن ظلمة الليل هو الاظلام فقد عاد كلام المفتاح (٩٧) لكلام المصنف (قوله كما في قول

الحماسي) أي كالظهور الذي في قول الشاعر

الحماسي فانه بمعنى الزوال (قوله وذلك عار الخ) هذا

عجز بيت من أبيات الحماسة صدره

أعيرتنا ألبانها ولحومها وذلك عار يا ابن ربيعة ظاهر

وقبله أننسى دفاعي عنك إذ أنت مسلم

وقر سال من ذل عليك قراقر

ونسوتكم في الروع باد وجوهها

يخلن اماء والاماء حرائر الاستفهام للانكار ومسلم

على صيغة المفعول أي تخل من أسلحته خللت

بينه وبين من يريد النكاية به وقرقر اسم واد أي اشتد

الذل عليك في ذلك الوادى حتى صار مثل السيل

الذي يسيل به عليك والروع الخوف ويخلن أي يظن تلك النسوة اماء

لكونهن مكشوفات الوجوه والحال أنهم حرائر في نفس الأمر

والاستفهام في أعيرتنا أيضا لانكار أي لم تعيرنا

بألبان الابن ولحومها مع أن اقتناء الابن مباح

والاقتناع بلحومها وألبانها جائز في الدين وفي العقل

أو بأن الظهور بمعنى الزوال كما في قول الحماسي \* وذلك عار يا ابن ربيعة ظاهر \* وفي قول أبي ذؤيب \* وتلك شكاة ظاهر

معناه حصول أمر عقب حصول آخر دائما وغالبا فلا ينافي أن يكون حسيا لان الحاصل ان كان موجودا حسيا كالجرم قبل هذا الحصول فحصوله بعد آخر يكون معناه حصول سكونه أو حر كنه بعد سكون أو حركة آخر والسكون والحركة حسيان وان كان معدوما فحصوله وجوده والوجود باعتبار متعلقه حسي وذلك كاف في الحسية وكونه عقليا باعتبار كونه كليا لا يوجب الخروج عن الحسية لان الجامع بهذا الاعتبار حسي كله وجهه عقليا باعتبار أن الحاصل ظهور اللحم عن الكشط وظهور الظلمة عن كشف الضوء والظهور يرجع الى الابصار وهو عقلي يرد عليه أن الظهور حسي باعتبار الظاهر فتأمل ثم قوله ترتب أمر على آخر ان روعي في الترتب مطلقه من غير رعاية نسبة الى الجامع بين الكشط والكشف كان قولنا دائما أو غالبا اشارة الى المذهبين في ترتب النتيجة على الدليل اذ قيل ان الترتب فيها عقلي لا يتخلف فيكون ترتبها دائما وقيل ليس ترتبها عقليا فيكون غالبا ولكن هذا خروج عما يناسب الحالة الراهنة مع أن المذهب الثاني لا ينافي الدوام كما لا يخفى وان روعي فيه الحالة الراهنة كان الدوام والغلبة اشارة الى أن الكشط لا يستلزم ترتب ظهور اللحم كما اذا أزيل التزاق الجلد بعود مثلما عبقائه سائر ابناء على أن الكشط ازالة التزاق أو كشط ليلا ثم ان مقتضى ما ذكر المصنف بل صريحه كما تقدم أن المشبه الذي استعير له السليخ هو كشف الضوء عن الليل والمستعار منه هو كشط الجلد عن الشاة ومقتضاه أن السائر هو الضوء والمستور الظاهر بعد ازالة الضوء هو الظلمة كما أن السائر في جانب المشبه به هو الجلد والمستور هو اللحم وبيان ذلك التشبيه للمقتضى لما ذكر أن الظلمة كما تقدم هي الأصل لان مرجعها الى عدم الظهور وعدم ظهور الحادث سابق على ظهوره والنور طارئ عليها فهو يسترها أي يزيلها بضوئه أي باشراقه وهو كونه بحيث يظهر به ما اتصل به والنور سببه العادي هو الشمس فاذا وجدت وجد وطراً على الظلمة واذا غربت ذهب النور عن الظلمة ووضعت الظلمة فصار ذهابه لاستعقابه ظهور مستور بمنزلة كشط الجلد عن الشاة اذ الجلد سائر ولحمها مستور يستعقب ظهوره بعد الاخفاء كشط الجلد عنه كذهاب الضوء واذا كانت الظلمة هي الآتية عقب ذهاب نور النهار المستعار له كشط الجلد عن الشاة لانه كهو في استعقاب مستور هو لحم الشاة في الثاني والظلمة في الأول صح بعده فاذا هم مظالمون ولا يقال ذهاب الضوء لا يتأخر عنه ظهور الظلمة حتى يكون عقبه لانا نقول ذهاب الضوء وظهور الظلمة مفهومان مختلفان وهب أنهما حصلوا في وقت

فتقول سلخت النهار عن الليل كما تقول سلخت الجلد عن الشاة والسكاكي بناء على أن الظلمة ظرف للنور ألا ترى أنه قال المستعار له ظهور النهار وظلمة الليل والمستعار منه ظهور السلوخ من جلده فلا بد أن تعتقد أنه أراد أن الظلمة ظرف للنور ليكون السلوخ منه مشبها بالسلوخ منه والسلوخ مشبها بالسلوخ ولكل من القولين مرجح أما كلام المصنف فيشهد له أمران أحدهما لفظي وهو أن كلام اللغويين يشهد أن السلوخ هو الجلد والسلوخ عنه الشاة ونحوها والشاة وان سميت مسلوخة فلا اعتبار أنها مسلوخة عنها الجلد كذا يقتضيه كلام جماعة من اللغويين فلا يشك أن النهار هو السلوخ لانه مفعول نساخ فليكن هو الظرف والثاني معنوي وهو أن الظلمة سابقة على النور لسبق الليل على النهار والطارئ على الشيء المستولى عليه هو الجدير بالظرف وايضا فان النور هو المنكشف

(١٣ - شروح التلخيص - رابع) وتفريقها في المحتاجين اليها احسان فذلك عار ظاهر أي زائل لا يعتبر (قوله وتلك

شكاة) بفتح الشين مصدر بمعنى الشكاية وصدر البيت وعيرها الواشون أي أحبها \* وتلك شكاة ظاهر عنك عارها

كأنه يقول وتلك شكاية زائل عنك عار هافتأذيك بماذ كرمجردأذى لا عار عليك فيه (قوله عنك عارها) هو بكسر الكاف (قوله وذاكر العلامة الخ) هذا إشارة الى وجه رابع لتصحيح كلام المفتاح ودفع الاشكال الوارد عليه من غير احتياج لدعوى قاب في كلامه ولا تاويل الظهور في كلامه بالتميز والزوال لان الكلام انما هو مسوق لهذا صريحا (قوله مثل سلخت الاهداب عن الشاة) أى نزعت عنها (قوله سلخت الشاة عن الاهداب) أى أخرجهما منه (قوله فذهب صاحب المفتاح الى الثانى) أى وعليه فمعنى الآية وآية لهسم الليل نخرج منه النهار فالسلخ مستعار لاخراج النهار من ظلمة الليل فقوله صاحب المفتاح المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل مراده بالظهور الاخراج وفيه أنه لا يصح حينئذ التعبير بقوله بعد فاذا هم مظلمون لان اخراج النهار من ظلمة الليل بطول الفجر والاطلام عند الغروب وحينئذ فلا يصح الايمان باذا الفجائية وأجاب الشارح عنه بقوله وصح قوله الخ (قوله فذهب صاحب المفتاح الى الثانى) أى وذهب المصنف الى الأول لانه قال فان المستعار منه كشط الجلد أى نزعه عن نحو الشاة ومعلوم أن الذى يناسب أن ينقل اليه اسمه وهو السلخ ازالة الضوء ولذا قال والمستعار له (٩٨) كشف الضوء أى نزعه تأمل (قوله وصح قوله الخ) حاصله أن الليل لما كان عموميه

عنك عارها \* أى زائل وذاكر العلامة في شرح المفتاح أن السلخ قد يكون بمعنى النزع مثل سلخت الاهداب عن الشاة وقد يكون بمعنى الاخراج نحو سلخت الشاة عن الاهداب فذهب صاحب المفتاح الى الثانى وصح قوله فاذا هم مظلمون بالفاء لان التراخي وعدمه مما يختلف باختلاف الأمور والعادات وزمان النهار وان توسط بين اخراج النهار من الليل وبين دخول الظلام لكن اعظم شأن دخول الظلام بعد اضاءة النهار وكونه مما ينبغي أن لا يحصل الا في أضعاف ذلك الزمان

واحد وتحققا معا كتتحقق في العدم مع وجود الحادث لكن لما تعقل أحدهما تعقل الثانى مرتبا عليه في الادراك نزل ذلك منزلة الترتب الزمانى ولما لم تكن هناك مهلة صلحت الفاء في المترب ولا يقال ذهب الضوء مشعر بوجود الظلمة فهب أن بينهما ترتبا عقليا يصح به وجود الفاء ولو اتحد زمانهما في الخارج لكن اشعار الذهاب بالظلمة ينافي المفاجأة لاقتضائها عدم خطور المفاجأة كما تقتضى أنه مما له خطر لانا نقول فن البلاغة مبنى على تحقق أو نزل منزلة المتحقق فعظمة أمر الليل وعمومه أوجبت تنزله منزلة ما لا يخطر بالبال فان الشيء اذا عظم خطره يقال بدالى منه أمر لا يخطر بالبال على وجه البلاغة ولو خطر ذلك الأمر بالبال فالمفاجأة تقول على هذا استعملت فيما من شأنه أن يخطر تنزلا له منزلة ما لا يخطر لعظمته وعزته شأنه فعبارة المصنف فيما اقتضته على هذا لا يرد عليها شىء لان الواقع بعد المستعار له هذا الاظلام وهو صحيح عليها اذ المستعار له عنده هو ذهب الضوء عن مكان الليل والواقع بعده هو الاظلام على ما قررنا وأما عبارة السكاكى حيث قال ان المستعار له هو ظهور النهار من ظلمة

قال القراء الأصل الظلمة والنهار طار عليها وهو الذى يشهد له أصول علم الهيئة من أن مخروط النور الحاصل من وقوع شعاع الشمس على وجه الأرض وانعكاسه محيط بمخروط ظل الأرض احاطة الجلد الأسود بالمسوخ فاذا زال ضوء الشمس عن وجه الأفق بواسطة (١) مخروط الظل اليه فهو زمان الليل وأما كلام السكاكى فيرجعه قوله تعالى منه فان الجلد وان كان مسلوخا والشاة مسلوخ عنها الا أن الشاة

لجميع الأقطار أمرا مستظما كان الشأن أنه لا يحصل الا بعد مضي مقدار النهار بأضعاف ولما جاء عقب ظهور النهار ومضى زمانه فقط ولم يحصل بعد ما ينبغي له فيما يتبادر نزل منزلة ما لم يحل بينه وبين ظهور النهار شىء وعبر بالفاء الموضوع لما يعد في العادة مترتبا غير مترخ (قوله مما يختلف باختلاف الأمور والعادات) أى فقد يطول الزمان بين أمرين ولا يعد ذلك الزمان مترخيا لكون العادة تقتضى أطول منه فيستصغر المتكلم ويلحقه بالعدم ويجعل الأمر الثانى غير مترخ فيستعمل الفاء كافي قولك تزوج زيد فولد

عد

له مع أن بين التزوج والولادة مدة الحمل الا أن العادة تعده معا قبا للتزوج وكما في قوله تعالى

ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فتصبغ الأرض مخضرة وقد يقصر الزمان بين أمرين والعادة في مثله تقتضى اعتبار المهلة فيؤتى بشم كافي قولك جاء الشيخ ثم الطلبة فتأخرهم عنه ولو درجة تعده المادة مهلة لان الشأن مقارنة مجيئهم لمجيئه وكفى قوله تعالى ثم أنشأناه خلقا آخر بعد قوله فكسونا العظام لحما (قوله وزمان النهار) أى الذى مبدؤه طلوع الفجر واطرافه زمان للنهار بيانية (قوله وان توسط بين اخراج النهار من الليل) أى بين اخراجه من الليل السابق بطول الفجر (قوله وبين دخول الظلام) أى دخول الظلام اللاحق بالغروب (قوله لكن لعظم الخ) أى لكن لما كان دخول الظلام بعد اضاءة النهار شأنه عظيم حتى ان من حقه أنه لا يحصل الا بعد نهارات متعددة صار حصوله بعد نهار واحد أمرا قريبا فلذا أتى بالفاء (قوله وكونه مما ينبغي) من عطف المسبب على السبب (قوله ذلك الزمان) أى وهو النهار

(١) قوله بواسطة مخروط كذا في الأصل ولعل في الكلام سقطا والأصل بواسطة ميل مخروط الخ كتبه مصححه

عد الزمان قريبا وجعل الليل كأنه يفاجئهم عقب اخراج النهار من الليل بلامهلة وعلى هذا حسن اذا المفاجأة كما يقال أخرج النهار من الليل ففاجأه دخول الليل

الليل ففيها اشكال لان السليخ على هذا هو المستعار قد أطلق على ظهور النهار من ظلمة الليل والواقع بعد ظهور النهار بعد خفائه من ظلمة الليل هو الابصار لا الاظلام وقد يؤول التوفيق بين كلام السكاكي والمصنف بأوجه (أحدها) أن ظهور النهار انما يحصل بظهور جميع أجزائه ولا يكون ذلك الا بظهور آخر جزء منه وبوجود لحظته يقع الغروب فيكون الواقع بعد ظهوره جميعا هو الاظلام فيعود كلامه لكلام المصنف وفيه أن النهار هو انتشار جميع أجزاء الضوء المخصوص وقد وجد ذلك عند الطلوع ولم يوجد إظلام والمقدر الذي استمر فيه ذلك الضوء كإزمان كل حادث فان الحادث يوجد بجميع أجزائه فاذا انعدم بعد استمراره لا تجعل لحظة عدمه من أجزائه فكما تعقل هذا في حادث غير النهار فكذلك النهار وهذا ظاهر على أن المراد بالنهار الضوء وهو الاقرب (وثانيها) أن الكلام على وجه القلب والتقدير ظهور ظلمة الليل من النهار والواقع بعد ظهور الظلمة بعد خفائها من النهار وهو الاظلام وفيه أن القابل يتضمن اعتبارا لطيفا فهو كالغلط ولم يظهر هنا اعتبار لطيف وذلك كاف في قبحة (وثالثها) أن المراد بالظهور التمييز ومن بمعنى عن والمعنى أن المستعار له تمييز النهار عن ظلمة الليل والواقع بعد تمييز النهار عن ظلمة الليل هو الاظلام ويرد عليه أنه ان أراد بالتمييز إزالة النهار عن مكان الليل باعدامه في مرأى العين فهو الوجه الرابع على ما سنذكره وان أراد تمييزه عن مع بقاء وجوده في مكان الليل فهو فاسد اذ لا يجتمعان وتمييزه عن حال كونه موجودا في مكان آخر هو الذي نعني بعدمه في مكان الليل فلم يبق لهذا الثالث معنى مستقل صحيح تأمله \* والوجه الرابع أن المراد بالظهور الزوال كما في قول أبي ذؤيب

وعبرها الواشون أني أحبها \* وتلك شكاة ظاهر عنك عارها

أي زائل عنك عارها والشكاة الشكية يقال شكى وشكيت وشكاة اذا توجع بعض من أعضائه فكانه يقول وتأذيك بماذكروا مجرد أذى لا عار عليك فيه وكذلك قوله \* وذلك عار يا ابن رطة ظاهر \*

مسبوخة من الجلد حينئذ ان حملناه على الاول لزم تأويل من فيه بمعنى عن وتسكون للمجازة كما قيل في قوله تعالى فويل للقاسية فلومهم من ذكر الله أي عن أو تأويل نسلخ بنخرج ويشهد له قول الواحد في الآية نسلخ نخرج منه النهار اخراجا وكذلك قال الرماني وبالجملة ما ذكره المصنف أقرب والقولان مجتمعان على أن المراد زوال النور ووجود الظلمة بغروب الشمس قال السكاكي انما أراد بظهور النور خروجه وزواله بالكلية بالغروب فلا يبقى سوى الظلمة قال الشيرازي السليخ يستعمل بمعنى النزاع تقول سلخت الاهداب عن الشاة أي نزعته عنها ويستعمل بمعنى الاخراج تقول سلخت الشاة من الاهداب فهما صحيحان وتقدير الآية على الأول نزعنا النهار وكان كاللباس فصار ليلا فاذا هم داخلون في الظلام على الفور كما هو موضوع الفاء وتقديرها على الثاني أخرجنا النهار من الليل فلم يبق شيء من الليل وذلك بطلوع الشمس ثم أورد على نفسه أنه لو كان كذلك لما قال تعالى فاذا هم مظلمون والفاء للتعقيب وأجاب بأن الفاء قد تستعمل لمجرد الترتيب فالمراد فاذا هم مظلمون بعد انقضاء النهار ولما كان النهار للتوسط بينهما يزول قطعا جعل كالزائل واستعملت الفاء واذا الفجائية قال ولا نستقيم اذا الفجائية الا اذا كان السليخ بمعنى الاخراج اذ لا يستقيم أن تقول نزعنا ضوء الشمس ففاجأ الظلام كما لا يقال كسرت الكوز ففاجأ الانكسار بخلاف قولك أخرجت النهار من الليل ففاجأ الليل قلت ما ذكره من أنه لا يقال غابت الشمس فاذا الظلام ممنوع وقد قال تعالى حتى اذا جاءوها بعد قوله تعالى وسبق الذين

(قوله عد الزمان قريبا)  
أي فلذا أتى بالفاء (قوله  
وجعل الليل كأنه  
يفاجئهم الخ) أي فلذا أتى  
بأذا الفجائية وقوله كأنه  
يفاجئهم عقب الخ أي  
يحصل لهم من غير توقع  
له حينئذ (قوله وعلى هذا)  
أي ما ذكر من قوله لكن  
لعظم الخ (قوله حسن اذا  
المفاجأة) أي لان دخول  
الظلام غير خروج النهار  
ومفاجئ له بهذا الاعتبار  
(قوله ففاجأه) أي الخروج  
المفهوم من أخرج

ولو جعلنا السلخ بمعنى النزع وقلنا نزع ضوء الشمس عن الهواء ففاجأه الظلام

أي زائل ووربطة اسم امرأة وإذا كان الظهور بمعنى الزوال فالواقع بعد زوال النهار عن الليل هو الاظلام وهذه الوجوه كلها إذا تمت ردت كلام السكاكي الى كلام المصنف كإلا يخفى والشارح العلامة وجه كلام السكاكي بما لا يحتاج به الى رده لكلام المصنف وبما يقتضي أن عدم رده لكلام المصنف أرجح فذكر أن السلخ قد يكون بمعنى النزع مثل قول القائل سلخت الاهداب عن الشاة أي نزعت عنها وهو الذي اعتبر المصنف النقل عنه لأنه قال استعير من كشط الجلد أي نزعه ومعالم أن الذي يناسب أن ينقل اليه حينئذ هو إزالة الضوء ولذلك قال استعير لكشف الضوء وإنما قلنا هو المناسب لأن متعلق كل منهما سائر لما يخرج بعدزواله ولا يناسب نقله للظهور بعد الحفاء كإلا يخفى ثم قال وقد يكون بمعنى الاخراج كما يقال سلخت الشاة عن الاهداب والذي يناسب أن ينقل اليه اظهار ما ستر بغيره وهو الذي اعتبره السكاكي في هذه الاستعارة ولا يخفى أنه لا يناسب أن ينقل لازالة الساتر واذهابه بل لاخراج المستور وما ذكره العلامة يتم ان صح لفة في كل منهما على الاصل والافيدعي أنه في أحدهما من باب القاب وأنه مثلا للنزع دائما فقول القائل سلخت الشاة عن الاهداب فلب فعل الاول يعقب ظهور الاظلام فناسب الفاء في فاذا هم مظهرمون حقيقة وعلى الثاني يحتاج الى ابداء لطيفة في صحة الفاء لان الذي يكون عقب اظهار النهار من الليل واخراجه منه الذي شبه باخراج الشاة من الاهداب هو الابصار ووجه ذلك أن الليل لما كان عمومه جميع الاقطار أمر مستعظما كان المتبادر أن لا يحصل الا بعد مضى مقدار النهار بأضعاف ولما جاء عقب ظهور النهار ومضى زمانه فقط ولم يحصل بعد ما ينبغي له فيما يتبادر نزل منزلة ما لم يحل بينه وبين ظهور النهار شيء لان وجوده لا يكون شأنه أن يحول كدمه بالنسبة لتلك الحيولة فغير بالفاء ولا شك أن اعتبار التعاقب كالم يحصل فيه للاشعار بعظمة أمره وأنه مما ينبغي أن لا يكون الا بعد أضعاف أوقات ذلك الشيء كافي الليل مع النهار مما يستبدع خسفت الفاء المشعرة بالمعاقبة المشار بها لهذه اللطيفة وقد علم

(قوله ولو جعلنا السلخ بمعنى النزع) أي كما ذهب اليه المصنف (قوله عن الهواء) أي الذي هو مكان الليل أي المكان الذي يلقى ظلمته فيه

اتقوار بهم الى الجنة زمرا وان كان مجيئهم عقب سوقها اليها والذي ألبأ الشيرازي الى هذا التكلف أنه ظن أن ظهور النور من الظلمة لا يكون الا ببقاء النور ظاهرا وطلوع الشمس وليس كذلك فانما يريد السكاكي بخروج النور وظهوره خروجه عن الافق فلا يبقى منه شيء عند غروب الشمس وزوال الشعاع والله أعلم \* بقي على الجميع اعتراض وهو أن قولهم ان الطرفين حسيان والجامع عقلي بمنوع يحتمل أن يقال ان ترتب أمر من هذين على الآخر حسي فان خروج الجلد وانصراف النهار وظهور الظلمة والشاة كله محسوس مشاهد فهو حسي ويمكن أن يقال كشف الضوء وهو ازالته غير محسوس بل متعلق وإنما المحسوس الضوء نفسه وقد يجاب عنه بأن ازالة النور هو اغابة الشمس وهو مشاهد و بروز الظلمة مشاهد وذلك ترتيب لا ترتب والجامع ليس ذلك بل هو الترتب فالترتيب حسي والترتيب الذي هو أثره عقلي وكذلك كشف النور عن الظلمة حسي وانكشافه المرتب على الكشف عقلي لكن هذا التحقيق يجري الى فساد أن يكون الترتيب هو الجامع ويقتضى أن يكون الجامع هو ترتب شيء على آخر حينئذ يصح الاعتراض ويرجع حاصله الى أن الجامع ليس الترتيب بل الترتب والترتيب حسي ومثل السكاكي استعارة ما طرفاه حسيان ووجهه عقلي بقوله تعالى إذا أرسلنا عليهم الريح العقيم فالمستعار له الريح والمستعار منه المرأة والجامع المنع عن ظهور النتيجة والاثر فالطرفان حسيان والجامع عقلي قال المصنف فيه نظر لان العقيم صفة للمرأة لا اسم لها ولذلك جعله صفة للريح لا اسما كأنه يريد أن العقيم هو المستعار منه وهو صفة فهو عقلي وقد تقدم لنا في باب التشبيه الكلام على المستعار من اسم الفاعل ونحوه وأنتهم عدوها عقلية وان كانت واقعة على ذات كقوله \* أخوال علم



أن هذا الوجه يقتضى أن الاظلام بعد الفعل الذى هو اظهار النهار ولاشك أن اظهار النهار لا يشعر بالليل ولا يترتب عليه بلامهلة لوجود المهلة حسا وانما اتفت بالاعتبار السابق ومعلوم أن المفاجىء هو المآتى من غير ترقب ويستعظم أمره غالبا والاظلام هو الذى أتى بالترقب وهذا مستعظم وانما لم يترقب الليل لان اظهار النهار لا يشعر به حسنت اذا الفجائية هنا على هذا الوجه لاقتضائها أن الاظلام جاء من غير ترقب وحسنت الفاء مع ذلك كما تقدم وأما الوجه الاول فالفاء فيه ظاهر أمرها باعتبار الترتب العقلى كما تقدم والمفاجأة تحتاج أيضا الى تأويل وقد بيناه فيما تقدم وانما احتاجت لان ازالة الضوء يعلم منه وجود الاظلام فلا يؤتى فيه بما يقتضى المفاجأة ألا ترى الى قولك كسرت اللبنة لا يصح أولا يحسن فيه أن يقال فاذا هي منكسرة لان الانكسار يشعر بالكسر لانه مطاوعه وهو حاصل بحصوله فكذا اذ هاب الضوء يشعر بالاظلام حتى كأنه مطاوعه ويحصل معه فلا يحسن فيه المفاجأة وانما نقل لا تصح لامكانها بالتأويل السابق الذى قديدى فيه أنه تكلف فقد ظهرت بهذا صحة كلام السكاكى من غير حاجة للرد الى كلام المصنف وترجمه بصحة المفاجأة فيه بلا تكلف والفاء فيه للاعتبار

حتى خالد بعد موته \* وكلام المصنف واعتراضه ماش على هذا لأن العقيم صفة لآذات وقد تقدم منا الاعتراض على ذلك بأن قولنا أخوال العلم حتى معناه رجل حتى فى صفة جارية على ذات محسوسة وتلك الذات هي المشبه به فيكون المشبه به محسوسا وهذا السؤال جار بعينه هنا وفيه تأييد لما يقوله السكاكى بل عقيم أقرب الى أن يكون محسوسا من نحو الحى والعالم لأن الحى مدلوله شئ له الحياة لا يدل على خصوص جسم أو غيره وعقيم ليس مدلوله على ما ذكره شيئا له العقم بل هو خاص بالعقيم عن الولادة فمدلوله انسان لها العقم فقد يقال انه من هذه الحيثية أقرب للدلالة على الذات فيصح ما زعمه السكاكى ويصح بذلك قوله المستعار له المرء إما لأن العقيم يفيد ذلك واما لانه ليس المشبه به على التحقيق بل المشبه به المرء العقيم والمعنى اذ أرسلنا عليهم الريح المشبه للمرء العقيم \* واعلم أن هذا المكان أشكل على الشيرازى فمن بعده حتى قالوا ان هذا عند السكاكى استعارة له بالكناية فانه ذكر المشبه وهو الريح ولم يذكر المشبه به وهو المرء بل ذكرت صفته وهو العقيم وهو غلط فان الاستعارة بالكناية أن يراد بالمشبه المشبه به لادعاء أنه فرد من أفراد المشبه به كما تريد بالمنية السبع لادعاء أن المنية فرد من أفراد السباع ثبت بذلك اغتيالها الذى هو صفة جنس السباع وهذا المعنى لا يتأتى هنا لانه ليس الغرض اثبات أن الريح فرد من جنس النساء فان ثبوت ذلك للريح لا يفيد أنها عقيم لان العقيم ليست صفة ثابتة للنساء مطلقا ولا غالبا والذى أوقعهم فى ذلك قول السكاكى ان المشبه به المرء وهو لا يريد أن المشبه غير مذكور بل يريد أن المشبه به المرء المستعار من لفظ العقيم على ما سبق فليتأمل ثم قال المصنف الحق أن المستعار منه مافى المرأة من الصفة التى تمنع الحمل المستعار له مافى الريح من الصفة المانعة من انشاء المطر والقاح الشجر والجامع لهما ما ذكر وهو المنع من ظهور الشجر اه وفيه نظر لان المستعار منه هو اللفظ المجازى المسمى بالاستعارة وهو هنا لفظ عقيم فكيف يجعل المستعار له الصفة وهى لم تذكر والاستعارة عبارة عن ذكر أحد طرفى التشبيه وقال بعضهم المشبه والمشبه به ههنا الريح والمرأة وهما حسيان والاستعارة هنا مكنية لسكون المذكور هو المشبه وهو الريح دون المشبه به وهو المرأة والعقيم استعارة تخيلية بدو اعلم أن جميع ما تقدم هو مبنى على أن استعمال عقيم فى الريح مجاز وقد قال الجوهري يقال رجل عقيم وريح عقيم لان تلحق سحابا ولا شجرا فيحتمل أن يكون العقم للريح حقيقة وقال الراغب أصل العقم ليس المنع من قبول الأثر يقال ریح عقيم يصح أن يكون بمعنى فاعل وهى التى لا تلحق سحابا ولا شجرا

(قوله لم يستقم أى لان الدخول فى الظلام مصاحب لنزع الضوء وحينئذ فلا يعقل الترتيب الذى تفيد المفاجأة فان قلت انه مستقيم نظرا لسكون نزع الضوء علة فى دخول الظلام ودخول الظلام معلول له والعلة والمعلول مترتبان فى التعقل من حيث اختلافهما فى الرتبة فالعلة تلاحظ أولا والمعلول يلاحظ ثانيا فلنا الاستقامة وان حصلت بذلك لكن الحمل على ذلك لا يحسن لان التبادر من قولنا نزع ضوء الشمس عن الهواء ففاجأه الظلام أن الترتيب بينهما باعتبار الزمان والمعنى عليه غير مستقيم كما علمت والحاصل أن قولنا نزع ضوء الشمس عن الهواء ففاجأه الظلام إما غير مستقيم ان اعتبر أن الترتيب الذى تفيد المفاجأة زمانى وإما غير مستحسن ان اعتبر أن ذلك الترتيب رتبى

ففاجأه الانكسار (وإما مختلف) بعضه حسي وبعضه عقلي (كقولك رأيت شمسا وأنت تريد انسانا كالشمس في حسن الطلعة) وهو حسي

اللطيف ولقائل أن يقول المفاجأة في الوجه الاول اعتبرت للطفة السابقة كما قررناها في تفسير كلام المصنف ولانسلم وجود التكليف فيه أصلا والفاء فيه كذلك والمفاجأة في الثاني تصح بلا تأويل والفاء فيه تحتاج لما تقدم فاعتدل الوجهان في وجود الاعتبار اللطيف في الفاء فيهما بأن اعتبر في الاول الترتيب العقلي كالحسي وفي الثاني المهلة كعدمها وزاد الاول بالاعتبار اللطيف في المفاجأة وعليه فالوجه الاول أرجح تأمله (وإما مختلف) عطف على قوله اما حسي أي ان كان الطرفان حسيين فالجامع اما حسي كله أو عقلي كله أو مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي وانما يتأتى الاختلاف عند التعدد وذلك (كقولك رأيت شمسا وأنت) أي والحال أنك (تريد) بلفظ الشمس (انسانا كالشمس) وتعتبر أنك إنما استعرت الشمس لذلك الانسان بعد تشبيهه به (في) وصفين (حسن الطلعة) أي حسن الوجه وسمى الوجه طلعة لانه هو المطلع عليه عند الشهود والمواجهة وقد تقدم أن الحسن يرجع الى الشكل

و يصح أن تكون بمعنى المفعول كالعجز العقيم وهي التي لا تقبل أثر الخير واذ لم تقبل ولم تتأثر لم تعط ولم تؤثر ومثل السكاكي أيضا لما نحن فيه بقوله تعالى فجعلناها حصيدا كأن لم تغن بالامس قال فالاستعار له الارض المزخرقة والمستعار منه النبات وهما حسيان والجامع الهلاك وهو امر عقلي قال الشيرازي وغيره يريد أن الاستعارة هنا بالكناية لكون المشبه مذكور دون المشبه بقرينة وهو الحصد وفيه نظر لجواز أن يكون استعارة تحقيقية مصرحاً بها بأن يراد بالارض حقيقتها وقوله حصيدا أي نباتا حصيدا فالمشبه به في حكم المذكور لان حصيدا صفة التقدير فجعلناها نباتا حصيدا ولا شك أنك اذا قلت زيد كالراقم على الماء وطرف التشبيه مذكوران لان تقديره كالشخص الراقم لا يرتاب في ذلك ثم ان الزمخشري قال التقدير فجعلنا زرعها حصيدا مشبها بما يحصد من الزرع وكان لم يغن زرعها على حذف المضاف في هذه المواضع لا بد منه والالم يستقيم المعنى اه وهذا يقتضي أنه لا يرى أن هذا استعارة بالكناية ثم قول السكاكي ان الهلاك عقلي فيه نظر لان المراد به في جانب النبات الحصد وهو حسي وفي جانب الارض زوالها وهو حسي والافأى فرق بين ذاك وبين كشف الضوء عن الظلمة وكشف الجلد عن الشاة وكل منهما زوال شيء وقد جعلهما حسيين وان قال ان الحسي انما هو الهلاك لالهلاك كما أن الكشف والانكشاف عقلي فلنا مسلم ولكن لانسلم أن الجامع الهلاك بل هو الهلاك لانه مدلول فجعلناها حصيدا ص (واما مختلف الخ) ش هذا هو القسم الثالث وهو أن يكون الطرفان حسيين والجامع مختلف فبعضه حسي وبعضه عقلي كقولك رأيت شمسا تريد انسانا كالشمس في حسن الطلعة ونباهة الشأن والانسان والشمس وحسن الطلعة حسيات ونباهة الشأن عقلي قال المصنف وأهمل السكاكي هذا القسم وأجاب عنه بعض الشارحين بأنه لم يمهله لان التقسيم الى حسي وعقلي منفصلة مانعة الخلو فهي تصدق بكل منهما وبمجموعهما فانها ليست مانعة الجمع (قلت) والتحقيق أنه ان أراد بالجامع المختلف أنهما جامعان مستقلان فهذا القسم داخل في كلام السكاكي وأدل دليل على المصنف أنه صنع ما صنع السكاكي فيما سياتي فانه قسم الاستعارة الى ثلاثة أقسام مطلقة ومرشحة ومجردة ولم يجعل منها اربما وهو مجردة مرشحة لكن قال بعد الثلاثة قد يجتمع الترشيح والتجرد يدفها نظير ما صنع السكاكي في كونه لم يجعل القسمة باعية فاما أن يفسد تقسيم المصنف الآتي أو يكون السكاكي لاجابة به الى ذكر هذا القسم وان أراد أنه جامع واحد مركب من أمرين حسي وعقلي فلم يدخل اذ لا يصدق عليه أنه حسي ولا أنه عقلي والظاهر أن المراد الاول لان حسن الطلعة ونباهة الشأن

وأما استعارة محسوس لمحسوس بما بعضه حسي وبعضه عقلي فكذلك رأيت شمسا وأنت تريد انسانا شبيها بالشمس في حسن الطلعة

(قوله ففاجأه الانكسار) أي فالانكسار مطاوع للسكسر وحاصل مع حصوله وحينئذ فلا يعقل الترتيب بينهما كما هو قضية المفاجأة فهو غير مستقيم فقد ظهر مما قاله الشارح الالامة صحة كلام السكاكي وظهر حسن المفاجأة على ما قاله لاعلى ما قاله المصنف (قوله كقولك الخ) قد نبه بجمل مثال هذا القسم مصنوعا على أنه لم يوجد في القرآن ولا في كلام من يوثق به فلذا تركه في المفتاح اه أطول (قوله في حسن الطلعة) أي الوجه وسمى الوجه طلعة لانه المطلع عليه عند الشهود والمواجهة وقد تقدم أن الحسن يرجع للشكل واللون وهما حسيان فيكون حسن الطلعة المعبر في التشبيه حسيا

ونباهة الشأن وأهمل السكا كي هذا القسم وأما استعارة معقول لمعقول فمقوله تعالى من بعثنا من مرقدنا فان المستعار منه الرقاد

(قوله ونباهة الشأن) أى شهرته ورفعته عند النفوس وعلو الحال فى القلوب للاشتغال على أوصاف حميدة توجب شهرة الذكر كالكرم والعلم والنسب وشرف القدر (قوله وهى عقلية) أى لانها ترجع لاستعظام النفوس لصاحبها وكونه بحيث يبالى به وهذا أمر غير محسوس ومن اعتبر أن نقل اللفظ يصح بكل من حسن الطلعة ونباهة الشأن على الانفراد كالسكا كي جعل هذا القسم استعارتين احدهما بجامع حسى والاخرى بجامع عقلى فأسقط عد هذا القسم من (١٥٣) هذه الاقسام لعوده الى الجامع الحسى أو العقلى

ومن اعتبر صحة النقل باعتبارهما كالمصنف عدده منها وهو الحق كما عد فى التشبيه (قوله عطف على قوله الخ) ظاهره أن العطوف على قوله ان كانا حسين الشرط فقط وليس كذلك بل العطوف مجموع الشرط وجوابه وهو قوله فهما إما عقليان الخ عطف الجمل (قوله إما عقليان) أى ويلزم أن يكون الجامع بينهما عقليا للمر من عدم صحة قيام المحسوس بالمعقول (قوله نحو من بعثنا) أى نحو قوله تعالى حكاية عن قول الكفار يوم القيامة (قوله فان المستعار منه الرقاد) اعلم أن المرقد فى الآية يحتمل أن يكون مصدرا ميميما بمعنى الرقاد ويحتمل أن يكون اسم مكان أى مكان الرقاد فان أريد بالمرقد الميمىم معنى الرقاد ويحتمل أن يكون اسم مكان أى مكان الرقاد فان أريد بالمرقد الميمىم معنى الرقاد ويحتمل أن يكون اسم مكان أى مكان الرقاد فان أريد بالمرقد الميمىم معنى الرقاد

(ونباهة الشأن) وهى عقلية (والا) عطف على قوله وان كانا حسين أى وان لم يكن الطرفان حسين (فهما) أى الطرفان (إما عقليان نحو من بعثنا من مرقدنا فان المستعار منه الرقاد) أى النوم على أن يكون المرقد مصدرا وتكون الاستعارة أصلية أو على أنه بمعنى السكان

واللون وهما حسينان فيكون حسن الطلعة المعتبر فى التشبيه حسيا (ونباهة الشأن) أى ارتفاع الشأن عند النفوس وعلو الحال فى القلوب وهذه النباهة يحتمل أن يراد بها العززة التى تحدث فى النفوس بسبب حسن الطلعة وجمال المنظر فتكون لازمة للوصف قبلها ويحتمل أن يراد بها العززة الحاصلة بأوصاف أخرى توجب ارتفاع الصيت وشهرة الذكر والوضوح عند العام والخاص والارتفاع على الاقران وتلك الأوصاف مثل الكرم والعلم والنسب وشرف القدر فتكون مستقلة عن حسن الطلعة وبكل تقدير فهى عقلية اذ لا يخفى أنها بمعنى استعظام النفوس لصاحبها وكونه بحيث يبالى به لرفعته وذلك أمر غير محسوس فمجموع هذا الجامع بعضه الاول حسى وبعضه الثانى عقلى ومن اعتبر أن نقل اللفظ يصح بكل منهما على الانفراد جعل هذا القسم استعارتين أحدهما بجامع حسى والاخرى بجامع عقلى فأسقط عدده فى هذه الاقسام لعوده الى الجامع العقلى أو الحسى ومن اعتبر صحة النقل باعتبارهما عدده كالمصنف وهو الحق كما عد فى التشبيه (والا) يكن الطرفان حسين فهو وجوابه معطوفان على قوله فان كانا حسين عطف الجمل وجوابه قوله (فهما) أى اذا لم يكن الطرفان حسين فذاتك الطرفان حينئذ (إما عقليان) معا ويلزم أن يكون الجامع بينهما عقليا لعدم صحة قيام المحسوس بالمعقول كما تقدم ثم مثل للمعقولين فقال (نحو) قوله تعالى حكاية عن قول الكافرين يوم القيامة (من بعثنا من مرقدنا) والمرقد يحتمل أن يكون مصدرا ميميما بمعنى الرقاد ويحتمل أن يكون اسم مكان أى مكان الرقاد فان أريد الاول فلا شك أن المستعار منه الرقاد وتكون الاستعارة أصلية وان أريد الثانى فلا استعارة فى المشتقات لمصادرهما وان كانت أسماء الاما كن لان تلك المعانى المشتق من ألفاظها هى القيود التى بها فى المشتقات وأما الذوات الملائسة لها فقد أخذت فيها على وجه العموم وسيأتى زيادة بيان لهذا فى المشتقات واذا كانت المصادر هى المقصودة بالذات فى المشتقات فالتشبيه فيها ينبغي أن يكون هو المعتبر فعليه أيضا تكون لاستعارة من المصدر أصلا وان كانت فى المرقد الذى هو اسم المكان على وجه التبعية ويشماها قوله (فان المستعار منه الرقاد) أى النوم فان أريد المرقد المصدر فأصلية كما تقدم وان أريد المكان فقد

جامعان لم يقصد منهما النمام حقيقة واحدة (قوله وإلا) اشارة الى القسم الرابع أى وان لم يكن الطرفان حسين (فهما عقليان نحو قوله تعالى قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا) فان المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت والجامع عدم ظهور الفعل والثلاثة عقلية وقديقال المرقد اسم مكان الرقاد كما مضجج

عدم ظهور الفعل مع كل منهما واستعير اسم الرقاد لموت استعارة تصريحية أصلية وان أريد الثانى فيكون المستعار منه محل الرقاد والمستعار له القبر الذى يوضع فيه الميت وحينئذ فلا يتم قول المصنف فان المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت وأجاب الشارح بقوله الأأنه الخ وحاصله أن المنظور له فى هذا التشبيه هو الموت والرقاد لان المقصود بالنظر فى اسم المكان وسائر المشتقات أنما هو المعنى القائم بالمكان والذات كالرقاد والموت هنا لانفس المكان والذات والتشبيه فى المقصود الاهم أولى وحينئذ فعلى هذا الاحتمال الثانى يشبه الموت بالرقاد ويقدر استعارة اسم الرقاد للموت ويشق من الرقاد مرقد بمعنى محل الموت أى المحل الذى يتقرر فيه دوام معنى الموت وهو القبر على طريق الاستعارة انصهر بجمية التبعية فتحصل مما ذكر أن المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت على كل من الاحتمالين الأأنه على الاول

المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت أصالة وكذا على الثاني باعتبار الاصل واما باعتبار النبعية فالمستعار منه محل الرقاد والمستعار له القبر الذي هو المكان الذي يتقرر فيه دوام معنى الموت (قوله لأنه اعتبر التشبيه في المصدر) أى أولا وفي المشتق تبعا (قوله أما هو المعنى القائم بالذات) أى وهو المصدر (قوله وستسمع لهذا) أى لما ذكر من أن المقصود بالنظر في اسم المكان وانشتقات انما هو المعنى القائم بالذات (قوله والجامع) أى بين الموت والنوم وقوله عدم ظهور الفعل أى مع كل منهما فكل من النائم والميت لا يظهر منه فعل وقد يشك كل بأن النائم يصدر منه أفعال الآن يقال ليس المراد بالظهور الوجود بل الكثرة والوضوح والمراد الافعال الاختيارية المعتد بها (قوله والجميع عقلي) أراد بالجميع الموت (١٠٤) والنوم وعدم ظهور الفعل أما الموت وعدم ظهور الفعل فكون كل

منهما عقليا واضح وأما النوم فالمراد به انتفاء الاحساس الذي يكون في اليقظة لا آثار من ذلك الغطيط ولا شك أن انتفاء الاحساس المذكور عقلي (قوله وقيل الخ) هذا إشارة لاعتراض وارد على قول المصنف والجامع عدم ظهور الفعل مع كل وحاصله أن الجامع يجب أن يكون في المستعار منه أقوى وأشهر ولا شك أن عدم ظهور الافعال في الموت الذي هو المستعار له أقوى منه في الرقاد الذي هو المستعار منه وحيث أن فلا يصح جامعا فالخ (قوله أقوى) أى لان في الموت تزال الروح والادراك بالحواس بخلاف النوم فانه وان أزيل معه الادراك بالحواس لا يزال معه الروح فعدم ظهور الفعل لازم للموت بحيث لا يظهر فعل

الا أنه اعتبر التشبيه في المصدر لان المقصود بالنظر في اسم المكان وسائر المشتقات انما هو المعنى القائم بالذات لا نفس الذات واعتبار التشبيه في المقصود الا هم أولى وستسمع لهذا زيادة تحقيق في الاستعارة التبعية (والمستعار له الموت والجامع عدم ظهور الفعل والجميع عقلي) وقيل عدم ظهور الافعال في المستعار له أعنى الموت أقوى ومن شرط الجامع أن يكون المستعار منه أقوى فالخ أن الجامع هو البعث الذي هو في النوم أظهر وأشهر وأقوى

استبرأ أصلها لما تقدم ولهذا عبر بالرقاد وان كانت في المرقد تبعا (والمستعار له الموت) على الاول أصالة وعلى الثاني باعتبار الاصل وباعتبار التبعية القبر الذي هو المكان لتقرر دوام معنى الموت (والجامع) بين الموت والنوم (عدم ظهور الفعل) مع كل منهما (والجميع) من الموت والنوم وعدم ظهور الفعل (عقلي) أما الموت وعدم الظهور فأمرهما واضح وأما النوم فالمراد انتفاء الاحساس الذي يكون في اليقظة لا آثار ذلك من الغطيط وانسد العين مثلا ولا شك أن انتفاء الاحساس المذكور عقلي وورد على كون الجامع عدم ظهور الفعل أنه في الموت الذي هو المستعار له أشد ومعنى أشدية العدم لزومه للموت وعمومه في الافعال بحيث لا يظهر فعل معه أصلا ومن لزومه أنكر ضعفاء المقول صحة أصل الافعال بعد الموت وهو الحياة بخلاف النوم فان الفعل معه موجود في الجملة وانما تسلط العدم فيه على الافعال التي يعتد بها وهي الاختيارية التي تقصد لأغراضها ولم يعتد بغيرها لعدم الفائدة مع قلتها ولذلك صح نفي الافعال عن النوم ولم يعتبر الفعل الملازم للنوم كالتنفس فاذا علم أن عدم الافعال في النوم ولو صح باعتبار الاختيارية المذكورة هو في النوم الذي هو المستعار منه أضعف لم يصح أن يكون جامعا لما تقرر وتقدم من أن الجامع يجب أن يكون في المستعار منه أقوى وشرط كون الجامع في المستعار منه أقوى والمشهور نظرا الى أن الاسم المنقول انما ينقل بتأويل أن المشبه داخل في جنس المشبه

فيكون مستعار اللمت موضع الموت ان كان يطلق عليه أو للمصدر فعلى الاول يكون استعارة محسوس لحسوس بجامع عقلي ومثل السكاكي لهذا القسم بقوله تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا فالمستعار منه القدم والمستعار له الاخذ في الجزاء بعد الامهال والجامع وقوع المدة في البين وفيه نظر لان قدوم المسافر حسي وكون قدومه بعد مدة لا ينبغي أن يكون حسيًا بقيد عقلي وكذلك مثل بقوله تعالى سنفرغ لكم أيها الثقلان استعير نفرغ لنجازي وهما عقليان وقد يقال الفراغ من شغل

لكونه

مع أصلا لزوال الروح بخلاف النوم فان الفعل معه موجود في الجملة وانما تسلط العدم فيه على

الافعال التي يعتد بها وهي الاختيارية التي تقصد لأغراضها ولم يعتد بغيرها لعدم الفائدة مع قلتها (قوله فالخ) هو من جملة القيل وقوله أن الجامع أى بين الرقاد والموت (قوله هو البعث) أى بناء على أنه موضوع للقدر المشترك بين الايقاظ والنشر بعد الموت وذلك القدر هو رد الاحساس السابق أما اذا قيل انه مشترك بين الايقاظ والاحياء أو انه حقيقة شرعية في الاحياء بعد الموت فلا يصح كونه جامعا لعدم وجود معناه في الطرفين معا (قوله أظهر) أى من حيث الادراك (قوله وأقوى) أى في الشهرة فهو مرادف لما قبله وليس المراد أنه في النوم أقوى بالنظر لمعناه لان الموت أقوى لان فيه رد الحياة واحساسها وفي النوم رد الاحساس فقط

(قوله لسكونه مما لا شبهة فيه لأحد) أي بخلافه في الموت فقد أنكره قوم وهذا لكونه أشهر في النوم (قوله وقرينة الاستعارة) أي في هذه الآية أي القرينة المانعة من إرادة الرقاد بمعنى النوم الذي هو المعنى الحقيقي (١٠٥) وأن المراد الموت وقوله هو كون

هذا الكلام كلام الموتى أي بعد بعثهم ولا شك أن الموتى لا يريدون الرقاد بمعنى النوم لأنه لم يكن حاصلًا لهم (قوله مع قوله هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون) أي لأن ما وعد به الرحمن وصدق فيه المرسلون وأنكره القائلون أولاً هو البعث من الموت لا الرقاد الحقيقي وأشار الشارح بقوله والقرينة كذا مع الخ إلى أن لتلك الاستعارة قرينتين أولاهما معنوية والثانية لفظية ثم إن ظاهر الشارح أن قرينة الاستعارة المذكورة في هذه الآية ما ذكره من كون هذا الكلام كلام الموتى بعد البعث سواء قلنا إن الجامع عدم ظهور الفعل أو قلنا إن الجامع مطلق البعث وهو كذلك أما على الثاني فلأن البعث جامع والجامع لا يكون قرينة لاشتراك بين الطرفين وأما على الأول فقد ذكر بعضهم أن ذكر البعث هو القرينة واعترضه الشارح في المطول بأن البعث لا اختصاص له بالموت لأنه يقال بعثته من نومه إذا أيقظه وبعث

لسكونه مما لا شبهة فيه لأحد وقرينة الاستعارة هو كون هذا الكلام كلام الموتى مع قوله هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون (وأما مختلفان) أي أحد الطرفين حسي والآخر عقلي

به فيكون هنا فردان متعارف وغيره والمعنى المعتبر للدخال هو الذي يجعل كالجنس لها وكأن الاسم وضع له والاعرفية في أحد الفردين تقتضي أن يكون له أقوى ولو في تلك الاعرفية به وعلى هذا يتضح ورود ما ذكره الأناجيب بشبهة عدم الفعل في النوم لكثرة شهوده كذا قيل وفيه ضعف لأن عدم الفعل في الموت كالضرورة بخلاف النوم وقيل يشترط كونه أقوى نظرًا إلى أنه يكفي في اعرفية أحد الفردين كونه بالاسم أشهر وإن كان الجامع الذي جعل كالجنس لها متساويًا أو أضعف في المشهور بالاسم كما لا يشترط كون الوجه في التشبيه أقوى وعليه فينتفي ورود البحث لكن هذا يناقض ما اشتهر أن الاستعارة مبنية على المبالغة في التشبيه حتى كأن الأول نفس الثاني في المعنى فإن هذا يقتضي أن المعنى الملقب به هو في أحد الطرفين أقوى ليجتاز إلى المبالغة في اللاحق والتسوية في المعنى لأنه إنما يقال بالغ في كذا إذا انماها إلى ما هو أكل فالمبالغة في التشبيه توجب ابلاغ المشبه لما هو أكل ولا مبالغة بغير هذا المعنى الذي ذكرنا إذ لا مبالغة تحصل بغير اعتبار المعنى الملقب به وبغير اعتبار كماله في المشبه به وأيضًا لا يقع نقل الاسم حتى يعتبر الجامع كالعلة في التسمية والعلة في المنقول عنه أقوى وأشهر فتأمل وعلى وروده يجعل الجامع بين الرقاد والموت هو البعث بناء على أنه موضوع للقدر المشترك بين الاقطاء والنشر بعد الموت وذلك القدر هو رد الاحساس المعهود في الحياة وأما إذا قيل إنه مشترك أو هو في الأحياء بعد الموت حقيقة شرعية فلا يصح كونه جامعًا لعدم وجود معناه في الطرفين معًا وعلى أنه هو الجامع بناء على ما ذكرنا لا يرد فيه البحث السابق لأنه في النوم أقوى في الشهرة وأظهر ادراكًا ولذلك لا ينكره أحد وإن كان معناه في الموت أقوى في التعلق لأنه رد الحياة واحساسها وفي النوم رد الاحساس فقط وإذا كان الجامع هو البعث لوجوده في الطرفين لم يجعل قرينة على الاستعارة كما قيل بناء على أن الجامع عدم الفعل لأن الجامع لا يكون قرينة لاشتراكهما وإنما القرينة كون هذا كلام الموتى بعد البعث مع قولهم هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون لأن الذي وعد الرحمن وصدق فيه المرسلون وأنكره القائلون أولاً هو البعث من الموت لا الرقاد الحقيقي (وأما مختلفان) عطف على قوله أما عقليان أي إذا لم يكن الطرفان حسيين فهما إما أن يكونا عقليين معًا كما تقدم وأما أن يكونا مختلفين بأن يكون أحدهما عقليًا

البدن حسي (قوله وأما مختلفان) إشارة إلى القسم الخامس وهو استعارة محسوس لمعقول كقوله تعالى فاصدع بما تؤمر فإن المستعار منه كسر الزجاج وهو حسي كذا قال المصنف وفي قوله إن الصدع كسر الزجاج نظر فإن الصدع في اللغة هو الشق سواء أكان للزجاج أم غيرها والمستعار له التبليغ والجامع التأثير وهما عقليان كأنه قال ابن الأثير إن الصدع كسر الزجاج كذا قالوه وفيه نظر لأن التبليغ حسي يدرك بحاسة السمع فهما على هذا حسيان ولو أن المصنف قال المستعار له اظهار الدين لكان أقرب فإن الاظهار قد يكون بطريق حسي أو بطريق عقلي قال الفراء أراد فاصدع بالأمر أي أظهر دينك ثم إن الآية لم يرد بها مطلق التبليغ بل التبليغ جهارًا ومطلق التبليغ كان واقعا قبل نزول الآية والتأثير في الزجاج حسي وفي التبليغ عقلي فالجامع بعضه حسي وبعضه عقلي

(١٤ - شروح النسخ - رابع) الموتى إذا أنشروهم والقرينة يجب أن يكون لها اختصاص بالمستعار له وحينئذ فتعين أن قرينة الاستعارة ما ذكره الشارح هنا على كالاتقنين في الجامع (قوله أي أحد الطرفين حسي والآخر عقلي) أي ويلزم أن يكون الجامع عقليًا كما مر

فكقوله تعالى فاصدع بما تؤمر فان المستعار منه صدع الزجاجة وهو كسرهما وهو حسي والمستعار له تبليغ الرسالة والجامع لها التأثير وهما عقليان كما أنه قيل ابن الأمر ابانة لانتم حتى كما لا يلتئم صدع الزجاجة وكقوله تعالى ضربت عليهم الذلة جعلت الذلة محيطه بهم مشتملة عليهم فهم فيها كما يكون في القبة من ضربت عليه أو ملصقة بهم حتى لزمهم ضرورة لازب كما يضرب الطين على الحائط فيلزمه فالستعار منه اما ضرب القبة (١٠٦) على الشخص واما ضرب الطين على الحائط وكلاهما حسي والمستعار له حالهم مع الذلة

(والحسي هو المستعار منه نحو فاصدع بما تؤمر فان المستعار منه كسر الزجاجة وهو حسي والمستعار له التبليغ والجامع التأثير وهما عقليان)

والآخر حسيا وهما حينئذ قد بان لانهما اذا اختلفا فاما ان يختلفا (والحسي) أي والحال أن الحسي (هو المستعار منه) والعقلي هو المستعار له (نحو) أي كالطرفين في الاستعارة في نحو قوله تعالى (فاصدع بما تؤمر) فان الصدع استعارة طرفاها مختلفان والمستعار منه حسي (بأن المستعار منه) لفظ الصدع الذي اشتق منه اصدع هو (كسر الزجاجة) ونحوها مما لا يلتئم بعد الكسر (وهو) أي وذلك الكسر (حسي) باعتبار متعلقه وانما قلنا كذلك لان الكسر عبارة عن تعاق القدرة بالفعل الذي هو تفرق الأجزاء على الوجه المذكور والتفرق حسي في موصوفه بخلاف تعلق القدرة به فهو عقلي ولكن يعدون الوصف حسيا باعتبار متعلقه (والمستعار له هو التبليغ) أي تبليغ النبي صلى الله عليه وسلم ما أمره ببلاغه باسمه للمبعوث اليهم وبيانه لهم (والجامع) بين الكسر والتبليغ (التأثير) في متعلقهما وذلك أن التبليغ في الحقيقة بيان المبلغ والكسر تفرق أجزاء المكسور وهو في الزجاجة مصحوب بمعنى هو عدم صحة الالتئام وقد اشتركا في التأثير أما في التبليغ فلأن المبلغ أثر في المعلوم المبلغة ببيانها كما في الكسر فظاهر والمراد بالتأثير تأثير خاص وهو الموجب لسكون التأثير لا يعود الى الحالة الأولى وهو أمر مشترك بين الطرفين أعني تأثير الا يعود معه المؤثر فيه الى الحالة الأولى وهو في كسر الزجاجة أقوى وأبين وبيانه فهمما أن التبليغ فيه تأثير هو بيان لا يعود المبين معه الى الخفاء بوجه الكسر فيه تأثير هو كسر لا يعود المكسور معه الى الالتئام ولذلك يقال في تفسير اصدع ابن الأمر ابانة لانتم حتى أي لا تعود الى الخفاء كما أن كسر الزجاجة لا يكون معه التئام والاقرب أن هذا الجامع داخل في الماهية لدخول التأثير في مفهوم كل منهما لانه في التبليغ تأثير هو البيان المذكور وفي الكسر تأثير هو التفرق المذكور فتأمل فان الموضوع سهل دقيق (وهما) أي الطرف الذي هو التبليغ والجامع الذي هو التأثير (عقليان) فان قيل التبليغ اسماع فهو حسي باعتبار المتعلق قلت المراد تبليغ المعاني ببيانها والبيان هو الايضاح بما يتبين من غير تقييد بكونه حسيا ومعلوم أن ذلك الايضاح عقلي لانه عبارة عن إيجاد شيء يبين من عبارة أو إشارة أو فعل فهو في أصله عقلي وان كانت مصادقه حسية لان المصادق اذا تعددت وقصد القدر المشترك بينها لا يكون ذلك المقصود بها حسيا اذالم يقصد القدر المشترك ليتأتى الجمع به من حيث انه كلي كما في سائر الجوامع وانما قصد لذاته فصاعدا عقليا تأمله ثم الصدع بمعنى الشق لا يتعدى بالبلاء فالبلاء في اصدع بما تؤمر

والسكاكي أخذ في التبليغ قيد بذل الامكان وهو قيد عقلي فهو اقرب من كلام المصنف \* ومنه قوله تعالى ضربت عليهم الذلة أي جعلت كالقبة المضروبة عليهم أو ملصقة بهم حتى انها صارت منهم ضرورة

(قوله والحسي هو المستعار منه) أي والمستعار له عقلي (قوله فاصدع بما تؤمر) أي بلغ الأمة الأحكام التي أمرت بتبليغها لهم تبليغا واضحا فشبّه التبليغ بالصدع وهو كسر الشيء الصلب واستعير اسم الشبه به للشبه واشتق من الصدع اصدع بمعنى بلغ والجامع التأثير في كل أمافي التبليغ فلأن المبلغ أثر في الأمور المبلغة ببيانها بحيث لا تعود لحالتها الأولى من الخفاء وأما في الكسر فلأن فيه تأثيرا لا يعود المكسور معه الى الالتئام وهو في كسر الشيء الصلب أقوى وأبين ولذلك قال الشارح في تفسير اصدع ابن الأمر ابانة لانتم حتى أي لا تعود الى الخفاء كما أن كسر الزجاجة لا يعود معه التئام (قوله كسر الزجاجة الخ) في القاموس الصدع كسر الشيء الصلب وحينئذ فذكر الزجاجة على سبيل التمثيل فالمراد كسر

والمعنى

الزجاجة ونحوها مما لا يلتئم بعد الكسر وجعل الكسر حسيا باعتبار متعلقه لا باعتبار ذاته وذلك لان الكسر مصدر والمعنى المصدرى لا وجود له في الخارج لانه مقارنة القدرة الحادثة للفعل وأما متعلق الكسر وهو تفرق الأجزاء (١) فهو أمر وجودي يدرك بالحاسة (قوله والمستعار له التبليغ) أي تبليغ النبي صلى الله عليه وسلم ما أمره ببلاغه الى المبعوث اليهم أي بيانه لهم وفي القاموس التبليغ الايصال وهو أمر عقلي يكون بالقول والفعل والتقرير فمن قال ان التبليغ تكلم بقول مخصوص فهو حسي لم يأت بشيء اه عبد الحكيم (قوله وهما عقليان) أي والمستعار له الذي هو التبليغ والجامع الذي هو التأثير عقليان

(١) وهو تفرق الأجزاء الخ من اضافة الصفة الى الموصوف والافتراق مصدر والمعنى المصدرى لا وجود له في الخارج كتبه مصححه

والجامع الاحاطة أو الازوم وهما عقليان وأما استعارة معقول لمحسوس فقولته تعالى ان الماطغى الماء فان المستعار له كثرة الماء وهو حسى والمستعار منه التكبير والجامع الاستعلاء المفرط وهما عقليان

(قوله والمعنى ابن الامر) أى أظهره ووضحه وأشار الشارح بهذا الى أن الباء فى بما تؤمر للتعدية وما مصدرية أى بأمرك وأن المصدر مصدر المبني للمفعول قال فى الكشف فاصدع بما تؤمر مجهز به وأظهره يقال صدع بالحجة اذا تكلم بها جهاراً ويجوز أن تكون ما موصولة والعائد محذوف أى بما تؤمر به من الشرائع حذف الجار كقولك أمرتك الخير كذا فى عبد الحكيم وفى المعنى نقلاً عن ابن السجري أن فى قوله تعالى فاصدع بما تؤمر خمسة حذف الأصل بما تؤمر بالصدع به فحذفت الباء فصارت بالصدع فحذفت آل لامتناع اجتماعها مع الاضافة فصارت بالصدع ثم حذف المضاف كفى واسأل القرية فصارت بالصدع ثم حذف الجار كما قال عمرو بن معدى كرب **بم أمرتك الخير فافعل ما أمرت به بم** فصارت تؤمره ثم حذف الهاء (١٠٧) كما حذف فى هذا الذى بعث الله رسولا

وهذا يعلم أن العائد انما حذف منصوباً لا مجروراً فلا يرد أن شرط حذف العائد المجرور بالحرف أن يكون الموصول مخفوضاً بمثله لفظاً ومعنى ومتعلقاً ويحتاج للحجاب بأن اصدع بمعنى أوامر (قوله ان الماطغى الماء) أى لما كثر حملناكم أى حملنا آباءكم وأنتم فى ظهورهم أو المراد حملناكم وأنتم فى ظهور آباءكم فى السفينة الجارية على وجه الماء فشبه كثرة الماء بالتكبير المعبر عنه بالطغيان واستعبر اسم المشبه به وهو الطغيان لكثرة الماء واشتق من الطغيان طغى بمعنى كثر (قوله كثرة الماء وهو حسى) أى لان كثرة الماء مرجعها الى وجود أجزاء كثيرة للماء ولا شك

والمعنى ابن الأمر ابانة لان المعنى كما لا يلتم صدع الزجاجه (واما عكس ذلك) أى الطرفان مختلفان والحسى هو المستعار له (نحو ان الماطغى الماء حملناكم فى الجارية فان المستعار له كثرة الماء وهو حسى والمستعار منه التكبير والجامع الاستعلاء المفرط وهما عقليان

لا تخلو من تجوز بأن يضمن الصدع معنى يتعدى بالباء كالجهر بالشىء والبوح ببيانه والنصر بمرجه وبما أشبه ذلك (واما عكس ذلك) أى اذا اختلفا فاما أن يختلفا والحسى هو المستعار منه كما تقدم أو يكون العكس وهو أن يختلفا والحسى المستعار له (نحو) أى وذلك كالأطرفين فى الاستعارة فى نحو قوله تعالى (انا لما طغى الماء حملناكم فى الجارية) ان طغى مشتق من الطغيان وهو استعارة أحد طرفيها عقلى وهو المستعار منه والآخر حسى وهو المستعار له وذلك (أن المستعار له) أى لان الذى استعبر له لفظ الطغيان وأخذ منه طغى هو (كثرة الماء) كثرة الماء مرجعها الى وجود أجزاء كثيرة وهى مشاهدة (هو) أى فهذا الطرف الذى هو كثرة الماء (حسى) فاذا كانت السكثرة وجود أجزاء كثيرة للماء فالوجود للأجرام حسى باعتبار ذاتها (والمستعار منه) أى الذى استعبر منه لفظ الطغيان هو (التكبير) والتكبير عبارة عن عد التكبير نفسه كبيراً ذرماً امامع الاتيان بما يدل عليها أو باعتبارها ولولم تكن (وهو) بهذا الاعتبار (عقلى) بخلاف ما اذا اعتبرت آثاره (والجامع) بين التكبير وكثرة الماء (الاستعلاء المفرط) أى الزائد على الحد (وهما) أى وهذا الطرف الذى هو التكبير والجامع (عقليان) أما عقلية التكبير فظاهرة من تفسيره وأما عقلية الاستعلاء فقيل لان

لازب كما يضرب الطين على الحائط فيلزمه فالمستعار منه اما ضرب اقبية على الشخص أو ضرب الطين على الحائط والمستعار له حالهم مع الذلة والجامع الاحاطة أو الازوم وهما عقليان وقد يعترض على هذا بأن بعض أهل اللغة وهو صاحب ايراد المقاييس ذكر أن الصدع الاظهار فعلى هذا يكون اصدع فى الآية الكريمة حقيقة (قوله واماعكس ذلك) اشارة الى القسم السادس وهو أن يكونا مختلفين والحسى مستعار له والعقلى مستعار منه كقوله تعالى ان الماطغى الماء حملناكم فى الجارية فالمستعار له كثرة الماء

أن الوجود للأجرام حسى باعتبار ذاتها قاله يعقوبى فاندفع قول بعض أرباب الحواشى فى كون كثرة الماء حسياً بحيث لان السكثرة عقلية لكونها نسبة بين شيئين (قوله والمستعار منه التكبير) أى الذى استعبر منه لفظ الطغيان هو والتكبير وهو عد التكبير نفسه كبيرة ذات رفعة امامع الاتيان بما يدل عليها أو باعتبارها ولولم تكن ولا شك أن التكبير بهذا المعنى عقلى (قوله والجامع) أى بين التكبير وكثرة الماء الاستعلاء المفرط أى الزائد على الحد لظهوره (قوله وهما عقليان) أما عقلية التكبير فظاهرة من تفسيره المتقدم وأما عقلية الاستعلاء فقيل لان المراد به طلب العلو وهو عقلى وأما الأرى يده العلو بمعنى الارتفاع والذهاب فى الجو فهو حسى وموجود فى الماء دون التكبير فلا يشتركان فيه وفيه نظر لان الطلب الحقيقى فى الماء فاسد فالأولى أن يقال ان عقلية الاستعلاء من جهة أن المراد به العلو المفرط فى الجملة أى كون الشىء بحيث يعظم فى النفوس اما بسبب كثرة كفاى الماء واما بسبب وجود الرفعة ادعاء أو حقيقة كما فى التكبير ولا شك أن الاستعلاء بهذا المعنى عقلى مشترك بين الطرفين اه يعقوبى

( قوله والاستعارة باعتبار اللفظ المستعار قسمان الخ ) فيه ان الاستعارة هي اللفظ المستعار وحينئذ فتقسمها باعتبار اللفظ الذي هو نفسها لا يصح لانه يانزم عليه أن يكون المعنى والاستعارة باعتبار الاستعارة قسمان ولا يحصل لذلك وأجيب بأن الاستعارة تطلق على استعمال اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة وتطلق على اللفظ المستعار أي المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة فيجوز أن يراد بالاستعارة المنقسمة للقسمين الاستعارة بالمعنى الصدى وهو الاستعمال فيكون الاستعمال أصليا وتبعيا باعتبار اللفظ المستعار ويجوز أن يراد بالاستعارة اللفظ المستعار ويكون قوله باعتبار اللفظ المستعار من وضع الظاهر موضع المضمرة وكأنه قال باعتبار نفسها أو يراد باللفظ المستعار المفهوم الكلي ويراد باللفظ في قوله باعتبار اللفظ مصادقته وجزئياته وحينئذ فينحل المعنى أن جنس اللفظ المستعار ينقسم باعتبار مصادقته (١٠٨) إلى أصلي وتبعي أي إلى ما يسمى بذلك فتأمل ثم ان هذا التقسيم للصرحة

(و) الاستعارة (باعتبار اللفظ) المستعار (قسمان لانه) أي اللفظ المستعار (ان كان اسم جنس) حقيقة أو تارة ولا

المراد به طلب العلو وهو عقلي وأما لو أراده العلو فهو حسي في الماء فلا يشترك فيه وفيه نظر لان الطلب الحقيقي في الماء فاسديتين أن يراد به الذهاب في الارتفاع في الجو وهو حسي بل كونه عقليا من جهة أن المراد به العلو المفرط في الجملة أي كونه الشيء بحيث يعظم في النفوس إما بسبب كثرة كما في الماء وإما بسبب وجود الرفعة المعنوية ادعاء أو حقيقة كما في التكبر ولا شك أن الاستعلاء بهذا المعنى عقلي مشترك بين الطرفين وأما لو أراده العلو المشاهد في الجو فليس قائما بالتكبر وكذا إذا أراده العلو النفس في الباطن فليس في الماء تأمل ثم أشار إلى تقسيم الاستعارة باعتبار اللفظ المستعار فقال (و) الاستعارة (باعتبار اللفظ) المستعار (قسمان) فان قيل الاستعارة نفس اللفظ فكيف صح تقسيمها باعتبار اللفظ الذي هو نفسها قلت يحتمل أن يفرض هذا التقسيم في استعمال اللفظ فيكون الاستعمال أصليا وتبعيا على ما يأتي في التقسيم ويحتمل أن يفرض في اللفظ فيكون التقدير ان جنس اللفظ المستعار ينقسم باعتبار مصادقته إلى أصلي وتبعي أي إلى ما يسمى بذلك باعتبار خصوصه فصح التقسيم على الوجهين تأمل (لانه) أي انما كان فيها باعتبار اللفظ قسمان لان اللفظ المستعار (ان كان اسم جنس) والمراد باسم الجنس هنا ماد على الذات الصالحة للكثرة بأن كانت كلية كالاسد

وهو حسي والمستعار منه التكبر فان الطرفين حقيقة في التكبر والجامع الاستعلاء المفرط وهما عقليان وفي اطلاق أن الجامع عقلي نظر لان استعلاء الماء حسي واستعلاء التكبر عقلي وقدمثل أنسكاكي وابن مالك في الصباح لهذا القسم بقوله تعالى فنبذوه وراء ظهورهم وهو وهم لانه استعارة محسوس لمعقول على العكس مما ذكره فان النبذ حسي والتعرض للفظة عقلي ص (و باعتبار اللفظ قسمان الخ) ش الاستعارة تنقسم باعتبار اللفظ قسمين أصلية وتبعية فالأصلية ما كان التجوز به بطريق الاصلية والتبعية ما كان التجوز به تبعا وضابطه أن لفظ الاستعارة ان كان اسم جنس فهي أصلية والافتبعية والمراد باسم الجنس ما وضع للذات اما للاعيان كاسد ورجل أو للعاني كالقيام والنعوذ وانما كانت الاستعارة أصلية لأسماء الاجناس لانها تعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا

كما يأتي قال الفناري ولا مانع من جريانه في المكنية ويمثل للأصلية منها بأظفار المنية نشبت بفلان ويمثل للتبعية منها بقولنا أراق الضارب دم فلان فشبه الضرب بالقتل واستعير القتل في النفس للضرب واشتق من الضرب الذي استعير له القتل ضارب بمعنى قاتل وطوى ذكر المشبه به وهو القتل ورمز اليه بذكر شيء من لوازمه وهو الأراقة واعلمهم لم يتعرضوا لبيان التبعية في المكنية لعدم وجدانهم اياها في كلام البلغاء (قوله ان كان اسم جنس) المراد باسم الجنس هنا كما في المطول ماد على ذات صالحة لان تصدق على كثيرين من غير اعتبار وصف من الاوصاف في

كما

الدلالة اه وأراد بالذات الصالحة لان تصدق على كثيرين الماهية

الكلية سواء كانت ماهية معنى أو عين كالضرب والاسد وخرج بقوله الصالحة الخ الأعلام والمضمرات وأسماء الإشارة فانها كلها جزئيات لا تجرى الاستعارة فيها وقوله من غير اعتبار وصف الخ خرج به المشتقات مثل ضارب وقائل لانها انما وضعت باعتبار الاوصاف بخلاف لفظ اسد ونحوه فانه دال على الماهية من غير اعتبار وصف من أوصافه لانه وضع للحيوان المفترس من حيث هو لا باعتبار كونه شجاعا وذاجراة حتى لو وجد أسد غير شجاع صدق عليه اسم الاسد واحترزت بقولي هنا عن اسم الجنس بالمعنى المصطلح عليه عند النحاة وهو :كرة الشاملة للمشتقات والجوامد لانه يانزم على ارادته أن يخرج من الاصلية نحو رأيت أسامة رمى أو في الحمام مع أن ذلك منها وأن يدخل فيها الاستعارة في المشتقات كاسمى الفاعل والمفعول والصفة المشبهة واسم الزمان والسكان والآلة مع أن الاستعارة فيها تبعية



(قوله كما في الأعلام المشتهرة) أي المشتهر مدلولها بنوع وصفية كاستعارة لفظ (١٠٩) حاتم لرجل كريم في قولك رأيت

اليوم حاتما فان حاتما علم  
لكنه أول باسم جنس وهو

رجل يلزمه الكرم والجود  
بحيث يكون الجود غير  
معتبر في مفهومه وإنما  
قلنا ذلك لأنه لو أول بجواد  
لدخل في دلالاته وصف

الجود فيكون مثل كريم  
المشتق من الكرم  
والاستعارة فيه تبعية  
لأصلية والحاصل أن  
اسم الجنس بالتفسير  
المتقدم لا يتناول العلم  
الشخصي إذ ليس مدلوله  
ذاتا سالحة لان تصدق  
على كثيرين والا لكان  
كليا ولو تضمن نوع وصفية  
لان الوصف الذي اشتهرت  
به ذات الشخص خارج عن  
مدلوله كاشتهار الأجناس  
بأوصافها الخارجة عن  
المدلولات الأصلية  
لأسمائها بخلاف الأسماء  
المشتقة فان المعاني  
المصدرية المعتبرة فيها  
داخلة في مفوماتها  
الأصلية فلذا كانت  
الأعلام المشتهرة بوصف  
ملحقة بأسماء الأجناس  
دون الصفات والحاقها  
بأسماء الأجناس يجعل  
الوصف المتضمن وسيلة  
لتأويلها بكلي ويجعل  
ذلك الوصف وجه شبه  
على أنه لازم لادخال في  
مفهوم اللفظ كالمشتق  
ويجعل ملازومه الكلي

كما في الأعلام المشتهرة بنوع وصفية

من غير اعتبار وصف في الدلالة فخرج المشتق لان الأسماء على الذات والوصف بالجراء لازم  
فيطلق على الذات ولو اتقى وصف الجراءة بخلاف القائل يستعمل في الضارب وبخلاف الفعل وأما  
نحو حاتم فهو من هذا القبيل باعتبار تأويله بكلي يستلزم أي الرجل الذي يلزمه وصف الكرم وإنما  
قلنا كذلك لأنه لو دخل في دلالاته وصف الكرم على أنه كالمشتق من الكرم كان كنفس الكريم  
ويكون من قبيل ما يعد من التبعية كما يأتي فما يقال هنا من أن الجنس إما أن تكون جنسيته حقيقية أو  
بتأويل كما في الأعلام المشهورة المتضمنة نوع وصفية يراد بذلك جعل الوصف المتضمن وسيلة لانتزاعه  
كليا بأن يجعل وجه شبه على أنه لازم لادخال في مفهوم اللفظ كالمشتق فيجعل ملازومه كليا له فردان  
أحدهما هو المستلزم لذلك الوجه في غاية وهو متعارف والآخر كذلك غير متعارف وقد تقدم

بمشاركته لمشبهه في وجه فلا بد أن يكون المشبه به أيضا موصوفا لان المشاركة تستدعي شيئا من الطرفين  
قال المصنف وإنما يصلح للموصوفية الحقائق كقولك جسم أبيض وبياض صاف دون معاني الأفعال  
والصفات المشتقة منها والحروف فان قلت فقد قيل في نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم نحير  
ان باسلا ووصف لشجاع وفياضا وصف لجواد ونحيرا وصف لعالم قلت ذلك متأول بأن الثواني لاتقع  
صفات الاما يكون موصوفا بالاول وانتهى كلام المصنف وهو معنى كلام المفتاح الا أنه لم يقل انما يصلح  
للموصوفية الحقائق بل قال الأصل في الموصوفية هي الحقائق وإنما قلنا الأصل ولم نقل لا يعقل الوصف  
الا للحقيقة قصر المسافة حيث يقولون في نحو شجاع باسل وذكر السؤال والجواب ووافقهما الخطيبي  
وزاد أن قال لان معنى الموصوفية كون الشيء قائما به غيره ومعنى الوصفية كون الشيء قائما بغيره  
فالأصل في الموصوف أن يكون جوهرها وفي الصفة أن تكون عرضا (قلت) قولهم ان الاستعارة  
تعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا مسلم لكن ليس من شرط التشبيه أن يكون  
المشبه موصوفا بوصف قائم به بل أن يصح وصفه بأمر ماداخل فيه أو خارج عنه حقيق أو اضافي وقوله  
انما يصلح للموصوفية الحقائق ان أراد قيام الصفة بالموصوف فمسلم بل لا يكون ذلك الا للجواهر فيلزم  
أن لا يتجاوز بأسماء الأجناس الموضوعات المعاني كالعالم والجهل لانها لا تقوم بها الصفات فان  
العرض لا يقوم بالعرض عند الجمهور وان أراد الصفة المحتاج لها في التشبيه فتلك لا يشترط فيها  
ما ذكره ثم قوله ان الوصف انما يكون للحقائق يقال عليه مسلم ذلك ولكن ما الذي صرف الصفات  
المشتقة عن أن تكون حقائق ومدلولها ليس هو الصفة بل الذات باعتبار الصفة قال ابن الحاجب  
في النحو والصفة مدلول على ذات باعتبار معنى هو المقصود وقال في مختصره في الأصول الأسود ونحوه  
من المشتق يدل على ذات متصفة بسواد وقال الامام في المحصول في باب الاشتقاق مدلول المشتق مركب  
والمشتق منه مفرد وقال البيضاوي المشتق مدلول على ذي صفة فلا شك أن مدلول الضارب ذات  
متصفة بضرب واعتبار الوصف في مدلوله أو اعتبار الزمان لا ينفى كون مدلوله الذات كما أن اعتبار  
الناطق في مدلول الانسان قيدا في كونه حيوانا لا ينفى كونه اسم الذات لا يقال المراد بالحقائق الذات  
المتقررة والصفات غير ثابتة لانا نقول الذات بقيد الضرب المسماة بالضارب حقيقة متقررة في الذهن  
لا يقال فيها غير ثابتة انما الضرب اذا أخذ صفة للانسان هو الذي يقال فيه صفة غير ثابتة فلنقال أن  
يقول كل كلى يدخله المجاز وأطبق الأصوليون على قولهم اسم الجنس اذا دخلته الألف واللام هل يعم  
واسم الجنس كلى وغير ذلك لا يردون به اسم الجنس المصطلح عليه في العربية بل الكلى مشتقا كان أم  
غيره وليت شعري اذا كان الرجل اسم جنس يصح أن يوصف والضرب القائم به اسم جنس يصح أن يوصف

فردين أحدهما الفرد المتعارف والا خر غير المتعارف فتأمل ذلك

(فأصلية) أي فالاستعارة أصلية (كأسد)

تحقيق ذلك ومافيه (فأصلية) جوابان أي ان كان اللفظ اسم جنس فتلك الاستعارة أصلية وذلك (ك) لفظ (أسد) اذا استعير للرجل الشجاع فان ذلك اللفظ اسم جنس وهو حقيقة الحيوان

فأصلية كأسد

(قوله فأصلية) أي فتلك الاستعارة أصلية نسبة للأصل بمعنى الكثير الغالب ان قلت ان الأثر هو التبعية لوجودها في الصفات والأفعال والحروف بخلاف هذه فانها انما تكون في أسماء الأجناس قلت المراد بالكثرة كثرة الأفراد لا كثرة الأنواع ولا شك أن الأصلية وان كانت لا تجرى الا في نوع واحد الا أن الوجود من أفرادها في الكلام أكثر من الوجود من أفراد التبعية ويدل على ذلك أن كل استعارة تبعية معها أصلية ولا عكس ويحتمل أن أصلية نسبة للأصل بمعنى ما كان مستقلا وليس مبنيا على غيره ولا شك أن هذه الاستعارة تعتبر أولا من غير توقف على تقدم أخرى تنبني عليها بخلاف التبعية أو بمعنى ما تنبني عليه غيره ولا شك أنها أصل للتبعية لبنائها عليها

فالتركيب منهما وهو ضارب مأمونه من أن يوصف فيستعار منه بحسب المعنى المتركب منهما أو بحسب أحدهما \* واعلم أن الصفة في المعنى غير الصفة في اللفظ فأنت اذا قلت مررت بزيدا القائم فصفة زيد التي تضمنها كلامك في المعنى هي القيام وصفته في اللفظ هي لفظ قائم وانما أتينا باسم الفاعل لعدم امكان وصف الذات بالمصدر اذا لا يصح ان تقول مررت بزيدا القيام فاحتجنا الى لانيان بالاسم الدال على الذات باعتبار الصفة وكما أن الصفة لا تقوم بنفسها وانما تقوم بوصفها كذلك الصفة في اللفظ لا يمكن اجراءها على موصوفها الا بد كمر ما يدل على ذاتها واذا تقرر هذا للحقيقة والحجاز قد علمت أنهما لفظان فالحكم بكونه مجازا انما هو اللفظ وكون المقصود انما هو الصفة لا يقضى بأن اللفظ لم يستعمل مدلوله أصالة لغيره فقد وضح بذلك استشكال ما ذكره من أن المشتق ليس مجازا بالاصالة ولم يبق الا أن يقال الناطق مثلا اذا كان مشتقا من النطق فلا بد أن يكون فرع المشتق فرع المشتق منه ولا بد أن يكون مشتقا من النطق الحقيقي لان المشتق شرطه أن يوافق أصله بالمعنى والحروف فتعين أن يكون مشتقا من نطق مجازي لتسكون استعارته تبعية بهذا الاعتبار وقد يعترض على هذا بمنع اشتقاقه على جميع معاني المشتق منه بل يكون فيه شيء من معناه وقد يكون بين الضارب المجازي والضارب الحقيقي اشتقاق في جزء المعنى بقى أن يقال اذا كان مدلول المشتق مركبا فالتجوز فيه يكون باعتبار الصفة فقط كما اذا أردت أن تكون الصفة التي اشتق الاسم منها هي الجامع وهذا هو الذي يتدبر اليه الذهن لانك اذا شبهت زيدا بالفائم فالظاهر أن تشبيهه في القيام لان ترتب الحكم على الوصف يشعر بالعلية فان كان المصنف يعني بكون الاستعارة فيه تبعية أن المقصود انما هو الصفة في الغالب فتحسن نسلم ذلك وقد يكون التشبيه باعتبار الذات والصفة معا فيكون مقصودين بأن يجعل الجامع تلك الصفة وأمر آخر يشتركان فيه من جنس أو نوع أو غير ذلك على ما سبق في التشبيه ويحتمل أن يكون الجامع هو أمر ذاتي فقط ولا ينظر الى الصفة وجواز هذا بعيد ولا يكاد يقع وقد يكون التشبيه في المشتقات والاستعارة فيها بحسب الزمان كإطلاق الضارب على من وقع منه ضرب ماض لا باعتبار اطلاقه عليه لانه كان عليه فان ذلك مجاز مرسل بل باعتبار تشبيه حاله بعد الضرب بحالته ضار بافهو واستعارة باعتبار الصفة وأما قولهم في جواد فياض ان فياضا صفة لجواد فالجواب عنه صحيح انما القول بأن فياضا صفة جواد هو أحد القولين وقيل انهما صفتان للجامد قبلهما وعلى القولين فليس مما نحن فيه لان ذلك في الصفة النحوية وكلامنا في الصفة المنوية وأما تقرير الخطيب لما قاله المصنف وأتباعه بقوله لان الموصوفية للجواهر لا للعرض فكلام عجيب لانه يقتضى أن لا يتجوز بأسماء الأجناس الموضوع للمعاني وقد مثل هو بها قبل ذلك في هذا الكلام والمصنف والسكاكي لم يقولوا انما تكون للجواهر وانما قالوا انما تكون للحقائق والحقائق أهم من الجواهر والأعراض وقول المصنف نحرى ورواها لا يصح أن يكون مثلا المشتق من الاستعارة لان باسلام معناه شجاع ليس حقيقة في الأسد حتى يستعار لغيره والظاهر أن نحرى حقيقة قال الجوهري النحرى العالم ثم يرد على الجميع علم الجنس فانه يتجوز به قطعا وكذلك يرد عليهم الأسماء التي أصلها صفات واستعمت استعمال الأسماء فانها لا اشكال أن الاستعارة فيها أصلية حتى ان منها ما لا يحتاج الى تقدير موصوف قبله بل يباشر العوامل بنفسه كقوله تعالى وله الجوار المنشآت في البحر كالأعلام فان الجوارى هنا لا تحتاج لموصوف قبلها كما صرحوا به فاذا سلمت ما ذكرناه فانقل منه الى الأفعال

(قوله إذا استعير للرجل الشجاع) أي في نحو قولك رأيت أسدا في الحمام (١١١) أي رجلا شجاعا فشببه الرجل الشجاع بالحيوان

المفترس بجماع الشجاعة في كل واحد إن الرجل المذكور فرد من أفراد الحيوان المفترس واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية الأصلية لان اللفظ المستعار وهو لفظ أسد اسم جنس (قوله إذا استعير للضرب الشديد) أي في نحو قولك هذا قتل أي ضرب عظيم فشبه الضرب الشديد بالقتل بجماع نهاية الأيذاء في كل واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية الأصلية لان القتل اسم جنس للفعل الذي هو سبب لذهاب الحياة (قوله الأول اسم عين الخ) هذا إشارة لنسبة تعداد المصنف المثال للاستعارة الأصلية (قوله أي وان لم يكن اللفظ المستعار اسم جنس) أي بعد تحقق كونه صالحا للاستعارة فلا يتنقض بما يكون معناه جزئيا كالأعلام والضمائر وأسماء الأشارة والموصولات (قوله كالفعل) خبر لمخدوف أي وذلك كالفعل أي وذلك اللفظ المستعار الذي هو ليس اسم جنس

إذا استعير للرجل الشجاع (وقتل) إذا استعير للضرب الشديد الأول اسم عين والثاني اسم معنى (والا فتبعية) أي وان لم يكن اللفظ المستعار اسم جنس فالاستعارة تبعية (كالفعل وما اشتق منه) مثل اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة

المعلوم المشهور باللازم الذي هو الجراءة فهي أصلية (و) ك(قتل) إذا استعير للضرب الشديد بجماع نهاية الأذى فإنه اسم جنس لفعل سبب خرواح الحياة فنقل للضرب فهذه أصلية وسميت هذه أصلية لجرانها واعتبارها أولا من غير توقف على تقدم أخرى تبني عابها وأصالة الشيء كونه لا يبنى على غيره بخلاف التبعية كما يأتي لابنائها على استعارة المصدر أول أكثرتها وكثيرا ما يطلق الأصل على الأكثر فإن التبعية مخصوصة بما يؤخذ من المصدر على ما يأتي وهذه أكثر من ذلك (والا) يكن اللفظ المستعار اسم جنس وقد تقدم المراد منه (ف) تلك (الاستعارة) التي ليس اللفظ فيها اسم جنس (تبعية) وذلك (كالفعل وما) أي وكالوصف الذي (يشق منه) أي من الفعل مثل اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة

والحروف ما يمكن نقله وبالجملة نحن ماشون على ما ذكره الأئمة (قوله والا) أي وان لم يكن اسم جنس يعني والفرض أنها استعارة حتى لا يرد عليه الأعلام فإنها ليست مجازات \* واعلم أن الاستعارات الواقعة ضمائر أو أسماء اشارات لها حكم ما يطابقه من مفسران كانت ضمائر ومشار إليه ان كانت أسماء اشارة والظاهر أنها كلها داخله في التبعية فان الاستعارة فيها باعتبار الاستعارة فيما ترجع إليه أو يقال انها لا يتجاوز بها فان وضعها أن تعود على ما رادها من حقيقة ومجاز فإذا قلت رأيت أسدا يرمى فأكرمه فضمير المفعول حقيقة لعوده على مفسره وذلك وضعه وإذا قلت بأبها الأسد الراعي بالنبل مشيرا الى الانسان فالضمير في قولك الراعي حقيقة (قوله كالفعل) يشير الى أن الأفعال استعارتها تبعية فإنها استعار باعتبار استعارة المصدر فإذا قلت نطق الحال فقد استعرت أولا النطق للدلالة ثم أطلقت نطق فالشبه الدلالة والشبه بالنطق والجماع حصول الفائدة و يرد عليه ما سبق من أن المجاز لفظ المصدر الذي هو النطق ولم يلفظ به حتى يكون هو المستعار أولا ثم اشتق منه النطق وجوابه أنه المستعار أو لا تقديرا لا تحقيقا ثم يلزم أن يكون نطق الفعل الملقب به مستعارا من النطق المجازي والنزالي في طائفة من الأصوليين يقولون ان المجاز لا يشتق منه ومراد المصنف استعارة الفعل بحسب مصدره ولا شك أن الفعل يدل على حدث وزمان ودلالته على كل منهما بالضمن وعلى مجموعهما بالمطابقة وقيل يدل على الحدث بالمطابقة وعلى الزمان بالانترام وقيل يدل على كل منهما بالمطابقة كالمشترك وفيه مباحث ذكرناها في شرح المختصر فالفعل إذا تجاوز به تارة يتغير حده فقط مثل نطق الحال بمعنى دلت وهو الذي ذكره المصنف وليس اللفظ فيه مستعملا في غير موضوع بالكافية (?) في بعض مدلوله وهو الزمان وغير مدلوله وهو الحدث وتارة يتغير زمانه فقط كقولك أتى زيد بمعنى أنه يأتي فالمصدر لم يتجاوز به بل تجاوز بالتعبير بالماضي عن المستقبل وهذا شبه بالمجاز المرسل وقوله تعالى أتى أمر الله يحمّل أن يكون الرادقارب الاتيان أو أنت مقدماته فيكون من تحويل المصدر ويحمّل أن يكون المراد يأتي فيكون من تحويل الزمان وتارة يقصد تحويل مدلولي الفعل فتقول نطق الحال بمعنى أنها استدلت فهو دائر بين الاستعارة والمرسل بحسب مدلوليه (قوله وما اشتق منه) يشير

كالفعل الخ وظاهره ولو اقترن بحرف مصدرى وفيه خلاف فقيل انها تبعية نظر اللفظ وقيل أصلية نظرا لتأويل والحق الأول لان الاستعارة ينظر فيها للفظ للتأويل كذا قيل وانظر مع ما مر في الأعلام المشتهرة بنوع وصفية فإنه قد نظر فيها للتأويل لاندات اللفظ المستعار اذ لو نظر له فقط ماجرت الاستعارة فيه فتأمل (قوله وما اشتق منه) أي من الفعل بناء على أن الاشتقاق منه كما هو المذهب

وغير ذلك (والحرف) إنما كانت تبعية لان الاستعارة تعتمد التشبيه .

وغير ذلك كاسم التفضيل واسم المكان واسم الزمان والآلة واذا علم مما تقدم أن المراد باسم الجنس الذي كانت الاستعارة فيه أصلية ما دل على معنى من غير اعتبار وصف في ذلك في الدلالة علم أن الفعل وكل ما اشتق من المصدر تكون الاستعارة فيه تبعية (و) كذا (الحرف) إذ ليس اسما فضلا عن كونه اسما جنس ووجه كونها تبعية في الحرف والفعل وسائر المشتقات أن الاستعارة تعتمد التشبيه أي تنبني على التشبيه إذ هي اعطاء اسم المشبه للمشبه بعد ادخال الثاني في جنس الاول واذا كانت الاستعارة تعتمد التشبيه بين الطرفين لم يصح أن تكون الاستعارة في مفاد الحرف وفي مدلول الفعل أصلية لان التشبيه يقتضى الانصاف بوجه الشبه بحيث يصح الحكم بذلك الانصاف و يقتضى المشاركة بين الطرفين في وجه الشبه بحيث يصح الحكم بتلك المشاركة أما اقتضاؤه ذلك في المشبه فلا نك إذا قلت زيد كعمرو وفي الشجاعة فمدلوله أن زيدا موصوف بالشجاعة ووجدت فيه كما وجدت في عمرو وأنه مشارك لعمرو في تلك الشجاعة وأما في المشبه به فلا جل أنه لو لم توجد فيه الشجاعة لم يصح الحكم على زيد في المثال بأنه ملحق بعمرو والذي هو المشبه في تلك الشجاعة ولم يصح الحكم بمشاركته لعمرو وفيها واذا اقتضى ذلك وجود الوجه في المشبه به صح الحكم به عليه فالتشبيه حالة تقتضى وجود وجه الشبه في الطرفين بحيث يصح الحكم به عليهما إلا أن تلك الصحة في المشبه كالمصرح بهما في المشبه به على طريق اللزوم الاقتضائي الضمني الذي هو مثل ما كان كالتنصيص (١) وذلك كاف في الصحة وان كانت ليست بالاقضاء في المشبه وعلى هذا لا يرد أن يقال التشبيه إنما يقتضى الاتصاف في المشبه وأما المشبه به فليس في الجملة حكم بالاتصاف لأننا نقول هو في المشبه كالمصرح وفي المشبه به صحيح بطريق اللزوم ولو لم يكن كالصريح واذا كان التشبيه يقتضى صحة الحكم بثبوت وجه الشبه والمشاركة وصحة الوصف بهما فمدلول الحرف والنعل لا يصح أن يحكم عليه فلا يصح التشبيه فيه فلا تصح فيه الاستعارة الاصلية المبينة على التشبيه إذ كون الشيء موصوفا ومحكوما عليه إنما يصح فيه ان كان من الحقائق أي الامور الثابتة المتقررة كالجسم والبياض بخلاف ما لا تقر له لكونه شيئا لا ثبات له كالمشتمل على الزمان فالجسم مثلا متقرر في وصف فيقال فيه جسم أبيض أو أسود وكذا البياض فيقال فيه بيض صاف وناصح بخلاف الفعل كقيام فدلالاته على الزمان السيال الذي لا قرار له لا يصلح مدلوله للموصوفية المصححة للتشبيه المصحح للاستعارة الاصلية و بخلاف الوصف كقيام فإنه ولو لم يدل على الزمان بصيغته لكن يعرض اعتباره فيه كثير افيمنع من التقرر وكذا الحرف من باب أخرى لأنه لا يستقل بالمفهومية على ما تقدم في وضع الحرف وأنه إنما وضع لمعنى نسبي لا ليفهم لذاته بل ليتوصل به لغيره فكون غيره هو المقصود في الافادة يمنع من الحكم عليه واذا كان الفعل لاشتماله على ما لا ثبات له ولا استقلال له في الثبوت يمنع من الموصوفية مع استقلاله بالمفهومية فأخرى الحرف الذي لا يكون معناه الا غير ثابت الاستقلال بالمفهومية أصلا على ما سنزيده وضوحا فلان صلح الاستعارة في الفعل والمشتقات والحروف الا تابعة لما له ثبات واستقلال وهذا الدليل على لزوم التبعية فيما ذكر لا يتم لأوجه ثلاثة الوجه الاول أنه ان أراد أن يستقل بالموصوفية اللازمة للتشبيه هو الذوات دون المعاني لما تقرر أن المعنى لا يقوم بالمعنى لم يصح كما اعترف به المستدل في قوله بيض صاف فإنه معنى وقد وصف وان أراد أن ما يستقل بالموصوفية هو مجرد ما يصح أن يقوم به وجه الشبه لم يتوقف على كونه ثابتا غير سيال بدليل

الى الصفات كالناطق فهو مستعار للدال وكقوله تعالى ذق انك أنت المرز الكريم وقوله تعالى انك لانت الحليم الرشيد فالمستعار في الاصل هو المصدر وما قاله ضعيف فان الصحيح أن الصفات مشتقة من

والحرف لان الاستعارة تعتمد التشبيه

الكوفي أو أن في الكلام حذف مضاف أي وما يشتق من مصدره بناء على مذهب البصريين (قوله وغير ذلك) أي كالفعل التفضيل واسم الزمان واسم المكان واسم الآلة نحو حال زيد أنطق من عبارته ونحو مقتل زيد لزمان ضربه أو مكانه ونحو مقتل زيد لآلة ضربه (قوله وإنما كانت تبعية) أي وإنما كانت الاستعارة في الحروف والفعل وسائر المشتقات تبعية (قوله تعتمد التشبيه) أي تعتمد عليه وتنبني عليه إذ هي اعطاء اسم المشبه للمشبه بعد ادخال الثاني في جنس الاول

(١) قوله الذي هو مثل ما كان كالتنصيص كذا في الاصل ولعل وجه الكلام الذي هو كالتنصيص فتأمل كتبه مصححه

والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفاً وأما يصلح للموصوفية الحقائق كما في قولك جسم أبيض وبياض صاف دون معاني الأفعال والصفات المشتقة منها والحروف

(قوله يقتضى كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه) أى بحيث يصح الحكم به عليه وكان التشبيه يقتضى كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه يقتضى أيضاً أن يكون المشبه موصوفاً بحيث يصح الحكم به عليه أما قضاؤه ذلك في المشبه فلا نك إذا قلت زيد كعمرو في الشجاعة فدلولة أن زيد موصوف بالشجاعة وأنها وجدت فيه كما وجدت في عمرو وأما في المشبه به فلا نك لو لم توجد فيه الشجاعة لم يصح الحكم على زيد في المثال بأنه ملحق بعمرو في الشجاعة وأنه مشارك له فيها وإذا كان التشبيه مقتضياً لوجود وجه الشبه في الطرفين صح أن يحكم به على كل منهما (قوله أو يكون الخ) إنما ذكر لفظه أو إشارة إلى أنه لا فرق بين التعبيرين في الدلالة على المقصود فهى للتبويب في التعبير فانت مخير في التعبير بكل من العبارتين لانهما متلازمان اذ يلزم من كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه أن يكون (١١٣) مشاراً للمشبه به في وجه الشبه وبالعكس

(قوله وأما يصلح الموصوفية)

أى لكونه موصوفاً بوجه الشبه أو بغيره (قوله أى الامور المتقررة الخ) هذا التفسير ذكر العلامة في شرح المفتاح حيث قال المراد بالحقائق الذات الثابتة المتقررة كالجسم والبياض والطول لا غير الثابتة كعاني الأفعال فانها متجددة غير متقررة لدخول الزمان في مفهومها وكالصفات فانها غير ثابتة أيضاً وان كان الزمان عارضاً لها فتبعه الشارح هنا توطئة لارد عليه بقوله وفيه بحث (قوله أى الامور المتقررة) أى التي اجتمع أجزاؤها في الوجود وقوله الثابتة أى في نفسها لاستقلالها بالمفهومية فقوله الثابتة مغاير لقوله المتقررة (قوله كقولك جسم أبيض وبياض صاف) أشار بالمثالين إلى أنه لا فرق بين اسم العين واسم المعنى

والتشبيه يقتضى كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه أو بكونه مشاراً للمشبه به في وجه الشبه وأما يصلح الموصوفية الحقائق أى الامور المتقررة الثابتة كقولك جسم أبيض وبياض صاف دون معاني الأفعال والصفات المشتقة لكونها متجددة غير متقررة

انا شبه مدلول الفعل المضارع بمدلول الماضي في تحقق الثبوت فنطلق اسم الماضي عليه مع ان الزمان موجود فيهما معاً وهو سيال وكيف يستقيم أن الموصوفية لا تصح فيما لا تقرر له كالزمان والحركة مع صحة أن يقال الزمان ماض والحركة سريعة والوجه الثاني أن مقارنة الحدث بالزمان لا تقتضى تجدد ذلك الحدث بتجدده كقولك أبيض الجير فعلى تقدير كون عدم الاستقرار والسيالية موجبا لنفي الموصوفية الموجبة لصحة الاستعارة فيلزم أن لا تصح نفي تلك الموصوفية لا يلزم عدم صحتها باعتبار الحدث لصحة دوامه مع تجدد أجزاء الزمان المقارن له والوجه الثالث ان هذا الدليل على تقدير تمامه لا يشمل اسم الآلة واسم الزمان والسكان اذ لا يصح نفي الموصوفية عنها مع الاتفاق على ان الاستعارة فيها تبعية فالدليل لا يشملها لصحة الموصوفية فيها والدعوى أيضاً لان شملها بالقولم ان المراد بالمشتقات هو الصفات دون أسماء الاماكن والازمان والآلة فلا يمكن ادخالها في الدليل بتمحل ما بعد هذا النصريح بخروجها عن الدعوى فليس لاحد التزام عدم صحة الموصوفية فيها بأى تمحل كان لأمرين أحدهما صحة كونها موصوفة في نفس الامر والدليل انما يعنى ما لا يصح فيه الموصوفية والآخرة اقرار المستدل بأن المستدل عليه هو المشتق المفسر بالوصف دون الآلة والزمان والمكان فاذا كانت الاستعارة في اسم الآلة والزمان والمكان لا يصح أن تكون أصلية للقطع بأنك اذا قلت هذا مقتل فلان الموضع الذي ضرب فيه ضرباً شديداً وازمانه وهذا مرقده لقبره ومضى مرقده لوقت موته وهذا مقتله الآلة ضرب به ضرباً شديداً فالتشبيه في ذلك انما هو في المصدر أولاً أعنى الموت والنوم والضرب الشديد والمقتل ثم تبع ذلك اسم الآلة والزمان والمكان وجب العدول عن الدليل الذي لا يشملها إلى ما يقتضى التبعية في جميع ما يؤخذ من المصدر فعلا كان أو وصفاً أو آلة أو ظرفاً ولو بأن بوجه بعضها بغير ما وجه به الآخر فنقول ان التحقيق في كون الاستعارة في الفعل تبعية كونه لا تصح فيه الموصوفية الا لازمة للتشبيه الذي هو مبنى الاستعارة ونفي اللازم يقتضى نفي الملازوم وتحقيق ذلك على ما أشرنا إليه في مبحث وضع الحرف أن الفعل وان دل على الحدث الذي يصح أن يحكم به ويوصف به لا يصح أن يحكم عليه لان وصفه اعتبر

المصدر لان الفعل وقد تقدم الكلام على كون استعارة المشتقات تبعية وقوله والحروف يشير إلى أن استعارة الحروف تبعية قال السكاكي الاستعارة تقع في متعلقات معانيها ثم يسرى فيها وأعنى بمتعلقات

(١٥ - شروح التلخيص رابع)

وأن المدار على ثبوت المدلول وتقرره فشكل من الجسم والبياض مدلوله متقرر أى ليس سيالاً متجدداً شيئاً فشيئاً وثابتاً في نفسه لاستقلاله بالمفهومية فلذا صح وصف الاول بالبياض والثاني بالصفاء والتبديل بالبياض للحقائق المتقررة بناء على التحقيق من بقاء العرض زمانين (قوله دون معاني الأفعال والصفات الخ) هذا بيان لمخترز الاول أعنى قوله المتقررة وحاصله أن الفعل كقيام لدلالته على الزمان السيال لدخوله في مفهومه لا تقرر له فلا يصلح مدلوله للموصوفية فلا يصح التشبيه فيه فلا تصح الاستعارة الاصلية فيه المبنية على التشبيه والوصف كقيام فانه وان لم يدل على الزمان بصيغته لكن يعرض اعتباره فيه كثيراً فيمنعه من التقرر فلا يصلح مدلوله للموصوفية المصححة للتشبيه المصحح للاستعارة الاصلية (قوله غير متقررة) تفسير لمتجددة

(قوله بواسطة دخول الزمان في مفهوم الافعال) أي لانه جزء مفهومها فدلالته عليه دلالة تضمنية بخلاف الصفات فان دلالتها عليه دلالة التزامية (قوله وعروضه للصفات) أي لدلالتها على ذات ثبت لها الحدث والحدث لا بدله من زمان يقع فيه (قوله ودون الحروف) أي ودون معاني الحروف وهذا محترز القيد الثاني وهو قوله النابتة (قوله وهو) أي عدم صلاحية معاني الحروف للموصوفية ظاهرياً لان معانيها وابط وآلات الملاحظة غيرها فهي غير مستقلة بالمفهومية ولا مقصود لذاتها بل ليتوصل بها لغيرها وكون غيرها هو المقصود بالافادة يمنع من وصفها ومن الحكم عليها فمعاني الحروف بمنزلة المرأة للصورة المقصودة بها فانك مادمت قاصدا للصورة في المرأة لانستطيع الحكم على تلك المرأة ولو أدركتها (١١٤) لشغل النفس بغيرها وكذلك معنى الحرف واذا كان الفعل لا شتاله على

مالاتقرر له ولا استقلاله في الثبوت يمنع من الموصوفية مع استقلاله بالمفهومية فأحري الحرف الذي لا يكون معناه الا غير مستقل بالمفهومية وحينئذ فلا تصلح الاستعارة في الفعل والمشتقات والحروف لعدم صحة التشبيه فيها الا اذا كانت تابعة لماله ثبات واستقلال للفرق الظاهر بين التشبيه والاستعارة المقصودين والتشبيه والاستعارة الحاصلين ضمنا بطريق السراية (قوله كذا ذكره) أي كذا ذكره القوم في وجه كون الاستعارة في الافعال والمشتقات والحروف تابعة لأصلية (قوله وفيه بحث) أي وفي هذا الدليل الذي ذكره بحث وحاصله أن لا نسلم أولا استقامته لان قوله إنما تصلح للموصوفية الخ

بواسطة دخول الزمان في مفهوم الافعال وعروضه للصفات ودون الحروف وهو ظاهر كذا ذكره وفيه بحث لان هذا الدليل بعد استقامته لا يتناول اسم الزمان في المكان والآلة لانها تصلح للموصوفية

فيه نسبه الى الفاعل لذاتها بل يتوصل بها الى حال الفاعل المخصوص فلم يمكن الحكم عليه كما أن الحرف لما وضعه الواضع ليفيد معنى نسبيا نحو الابتداء في من مثلاً ليتوصل به الى حال متعلقه المخصوص كالكوفة والبصرة في ابتداء السير من أحدهما لا يصح الحكم على مداره لفصده لغيره وإنما يحكم على الابتداء عند قطعه عما اعتبر في الحرف لانه لازم للمقصود بالحرف لزوم الاعمال لاخص ولذلك يقال المراد بمعاني الحروف التي تجري الاستعارة فيها ما اذا أفادت الحروف معاني ردت لها بنوع استلزام ولو صح الحكم على معاني الحروف عادت أسماء وقد تقدم تحرير ذلك في وضع الحرف وأن ذلك بمنزلة المرأة للصورة المقصودة بها فانك مادمت قاصدا للصورة في المرأة لانستطيع أن نحكم على تلك المرأة ولو أدركتها حينئذ لشغل النفس بغيره وكذا الحرف والفعل لما كان الغرض من معناهما التوصل الى معنى خاص لم يحكم على معناهما ولا به مادام كذلك لعدم استقلاله بالمفهومية لان النظر فيه لغيره وهذا يقتضي ان نسبة الفعل الى الفاعل لما كان القصد بها في أصل الوضع استيضاح حال الفاعل لم يصح الحكم عليها وما لا يصح كذلك لا تجرى فيه الاستعارة المقتضية لصحة الحكم بوجه التشبيه وهو كذلك وكان القياس أن لا يصح الحكم بها أيضاً ولكن صح الحكم بها باعتبار الحدث المقصود بالدلالة عليه على وجه الاستقلال وأما قوله لم يدقم أبوه فهو في تأويل قائم الاب فلم يخبر في الحقيقة بالنسبة الفعلية بل بالموصوفية فلا يتوهم انه مما أخبر فيه بالنسبة فقط اذ الحدث ليس لزيد فقد تبين بهذا أن الحاجة الى شيء آخر تجرى فيه الاستعارة أولاً في الحرف والفعل انما هي لعدم استقلالهما بالمفهومية حيث قصد الواضع معناهما لغيره وقد تقدم هنالك تحقيقه وذلك لان عدم الاستقلال يستلزم عدم صحة الحكم والاستعارة تستلزم الصحة فتناهما وأما الوصف فالمقصود بالذات فيه افادة ذات موصوفة في الجملة وافادة حدث خاص فاذا قلت قائم فمعناه ذات ما وحدث انصفت به وهو القيام فمن دلالة على الذات المطلقة بالقصد صح الحكم عليه وعلى الحدث المنسوب صح الحكم به وأما نسبه الى الفاعل فهو عرضي لنتقيد به تلك الذات فلم يمنع من الحكم عليه كما في الفعل فالوجه في كون الاستعارة فيه معانيها ما يعبر عنها عند تفسيرها كقولنا من لا ابتداء الغاية فليس الابتداء معناها اذ لو كان معناها لسكانت اسما وانما هي متعلقات معانيها فاذا أفادت هذه الحروف معاني رجعت الى هذه بنوع استلزام

وهم

ممنوع اذ هو منتبض بقولهم حركة سريعة وحركة بطيئة وهذا زمان صعب فسكل من الزمان

والحركة لا تقرر له مع صحة وصف كل منهما ولان قوله بواسطة دخول الزمان في مفهوم الافعال وعروضه للصفات يقال عليه أن دخول الزمان في مفهوم الفعل انما يقتضي تجدد مجموع مفهومه لا تجدد الحدث الذي هو المقصود منه بتجدد الزمان ويقال عليه أيضاً ان عروض الزمان اذا منع جريان التشبيه في الصفات ينبغي أن يمنع جريانه في المصادر لعروض الزمان لمفهومها أيضاً لان المصدر يدل على الحدث والحدث لا بدله من زمان يقع فيه فدلالة المصدر عليه بالالتزام كالصفات مع أن الاستعارة في المصدر أصلية سلمنا استقامة ذلك الدليل فيقال عليه انه على تقدير استقامته لا يتناول اسم الزمان والمكان والآلة لانها تصلح للموصوفية نحو مقام واسع ومجلس فسيح ومنبت طيب ومفتاح معتدل وزمان صعب أو معتدل وحينئذ ففضية ذلك الدليل ان الاستعارة فيها أصلية مع أنها تابعة باتفاق

(قوله وهم أيضا صرحوا الخ) أي أنهم كما صرحوا بالدليل المذكور صرحوا بأن المراد بالمشتقات من الفعل التي تكون الاستعارة فيها تبعية هو الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة وهذا ترقى في الاعتراض على القوم خلاصه أن هذه الثلاثة لا يتناولها مدعاهم أيضا كما لا يتناولها الدليل وحاصل ما في المقام أن القوم ادعوا دعوة وهي أن الاستعارة في الحروف والأفعال وما يشتق منها تبعية وقالوا المراد بما يشتق منها الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة واستدلوا على تلك الدعوة بما تقدم للشارح نقله عنهم فاعترض الشارح عليهم بأن دليلهم هذا قاصر لا يشمل جميع الأمور التي تكون الاستعارة فيها تبعية لأنه لا يتناول اسم الزمان والمكان والآلة كما أن مدعاهم أيضا قاصر لا يتناولها فلا اعتراض الأول منظور فيه لفصور الدليل والترقي منظور فيه لفصور الدعوى وقد يقال للشارح إن نصريتهم بأن المراد بالمشتقات ما عدا اسم الزمان والمكان والآلة يدفع الاعتراض عن دليلهم بعدم تناوله للثلاثة لدلالته حيثئذ على جميع مدعاهم فلا قصور فيه باعتبار مدعاهم والفصور إنما هو في مدعاهم فكأن الأولى قاصرة الاعتراض على الدعوى المصرحة بأخراج الأمور الثلاثة دون الدليل كذا قرر شيخنا العلامة العدوي رحمه الله عليه (قوله فيجب الخ) هذا تفرغ على عدم تناول الدليل لما ذكرنا على ما صرحوا به (قوله ونحوه) المراد به اسم المكان والآلة (١١٥) (قوله وليس كذلك) أي وليس الواجب كذلك أي كونها أصلية

وهم أيضا صرحوا بأن المراد بالمشتقات هو الصفات دون اسم المكان والزمان والآلة فيجب أن تكون الاستعارة في اسم الزمان ونحوه أصلية بأن يقدر التشبيه فيه نفسه لا في مصدره وليس كذلك للقطع بأننا إذا قلنا هذا مقتل فلان للموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا ومرق دفلان لقبره فإن المعنى على تشبيه الضرب بالقتل والموت بالرقاد وأن الاستعارة في المصدر لا في نفس المكان بل التحقيق أن الاستعارة في الأفعال وجميع المشتقات التي يكون المقصد بها إلى المعاني القائمة بالذوات تبعية لأن المصدر الدال على المعنى القائم بالذات

تبعية مع صحة الحكم عليه وبه باعتبار الأمرين المقصودين بالذات في وضعه هو أن الذات فيه في غاية الإبهام وإنما الخصوص الحدث فاعتبر التشبيه فيه لأن التشبيه في الخصوصات أمكن وأسود ذلك لأن الأمور المبهمة العامة لا يطلب التشبيه فيها للجهل بأوصافها كما وصوف وأما أسماء الأماكن والأزمان والآلة فهي ولو دلت على خصوص هو المكان والزمان والآلة لكن المصدر فيها أخص فهو الأولى أن يقصد في التشبيه لأجل خصوصه لأن المكان والزمان والآلة لا يتخلو كل منهما من العموم المنافي لطلب الوجه بينه وبين غيره للجهل بوصفه حتى لو أريد المكان أو الزمان أو الآلة من حيث هي تأتي بأسمائها الخاصة وبالجملة فأهمية المصدر لو اتفقت فإن كانت الذات أهم أتى بلفظها الخاص وإن كانت مساوية في الأهمية فهما تشبيهان فيجب الاتيان بلفظ كل منهما فنبت كون المصدر أهم فانصرف له الاعتبار لما ذكرنا وأيضاً إذا اشتمل الشيء على قيد فالعرض ذلك القيد كما قال عبد القاهر

فإذا أردت استعمال لعل غير معناها قدرت الاستعارة في معنى الترجي ثم استعملت هناك لعل وهذا

بل الواجب كونها تبعية (قوله للموضع الذي ضرب فيه) أي أول الزمان الذي ضرب فيه ضربا شديدا (قوله فإن المعنى على تشبيه الضرب بالقتل) أي واستعارة القتل للضرب واشتق من القتل مقتل بمعنى مكان الضرب أو زمنه فهي تبعية لجر يانها في المصدر أولا قبل جريانها في اسمي المكان والزمان فجر يانها فيهما بطريق التبعية لجر يانها في المصدر وليس المعنى على تشبيه الموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا بالمقتل أي

بمحل القتل واستعارة المقتل أي محل القتل للضرب أي محل الضرب بحيث تكون الاستعارة أصلية (قوله والموت بالرقاد) أي واستعارة الرقاد للموت ثم اشتق من الرقاد مرق د فلان بمعنى مكان الموت وهو القبر (قوله وإن الاستعارة في المصدر) أي أولا لا في نفس المكان فلا ينافي جريانها في اسم المكان بعد ذلك بطريق التبعية للمصدر (قوله بل التحقيق الخ) هذا اضراب انتقالي وقوله وجميع المشتقات يشمل اسم الزمان والمكان والآلة لأنها من المشتقات حقيقة ولا ينافي هذا ما تقدم للشارح من أن المشتقات الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة لأن ما تقدم بحسب المراد لا بحسب الحقيقة والحاصل أن القوم قصروا المشتقات التي تجرى فيها التبعية على الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة وإن كانت في الحقيقة من المشتقات واستدلوا على ذلك بما تقدم فأضرب الشارح عن ذلك لفصوره إلى أن التحقيق خلافه وهو أن الاستعارة في الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة تبعية وذلك لأن المقصود الأهم في الصفات وما بعدها هو المعنى القائم بالذات لأنفس الذات فإذا كان المستعار صفة أو اسم مكان مثلا يذنب أن يعتبر التشبيه فيما هو المقصود الأهم أولا وحينئذ تكون الاستعارة في جميعها تبعية فقول الشارح بل التحقيق أي في الدعوى والاستدلال لأنه كما حقق الدليل بقوله لأن المصدر الخ حقق الدعوى بقوله إن الاستعارة في الأفعال وجميع المشتقات الخ فأتى بالدليل شاملا لاسم الزمان والمكان والآلة واتي بالدعوى كذلك

فان قلت فقد قيل في نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم نحير ان باسلا وصف لشجاع وفياضا وصف لجواد ونحير اوصف لعالم قلت ذلك متأول بأن الثواني لاتقع صفات الاما يكون موصوفا بالاول فالتشبيه في الافعال والصفات المشتقة منها المعاني مصادرها وفي الحروف المتعاقبات معانيها

(قوله هو المقصود الا هم) أي لان الشيء اذا اشتعمل على قيد فالغرض ذلك القيد (قوله والالذ كرت الخ) أي والا يكن المقصود الا هم من المعاني المشتقات القائمة بالذوات بل المقصود منها نفس الذوات لذ كرت الالفاظ الدالة على نفس الذوات دون المعاني القائمة بها بأن يذكر زيد أو عمرو بدل الالفاظ الدال على مقام بهما من الصفات كضارب وقاتل ومضروب ومقتول وأن يذكر مكان فيه الرقاد أو فيه الضرب بدل مرقدا ومضروب وعمرو وهكذا فالمدول عن مكان فيه الرقاد الى مرقدا مثلا دليل على أن المقصود الا هم من المشتقات المعاني القائمة بذات الفاعل أو المفعول أو بذات (١١٦) المكان أو الآلة لانفس الذات (قوله لمعنى المصدر) أي منصرف لمعنى

هو المقصود الا هم الجدير بأن يعتبر فيه التشبيه والالذ كرت الالفاظ الدالة على نفس الذوات دون ما يقوم بهما من الصفات (فالتشبيه في الاولين) أي الفعل وما اشتق منه (لمعنى المصدر وفي الثالث) أي الحرف (لمتعلق معناه)

ووصى بالمحافظة عليه والقيد هنا هو المصدر ففيه ينبغي أن يجري التشبيه ومقتضى ما تقرر أن التبعية تجرى في المرسل اذا كان فعلا أو حرفا أو مشتقا لانه يستلزم صحة الحكم بالملزومية فمالا يستقل بالحكم لا يتجاوز فيه الاتباع والمشتق انما الغرض منه المصدر كما تقدم فيكون المرسل فيه تبعا قيل ان هذا لم ينقل عنهم ثم ان هذا في التصريحية وأما المكتنى عنها كقولك دلت بلسان فصيح عند قيام القرينة على أن المراد الحال وان المراد بالدلالة النطق على وجه الكناية فلم يذكرها أيضا واذالم تصح الاصلية فيما ذكر (فالتشبيه) الواقع (في الاولين) أعنى الفعل وما اشتق منه ينصرف (لمعنى المصدر) أي للحدث المشمول للفعل وغيره دون الزمان في الاول والذات في الثاني وأعنى بالذات ملابس الحدث من موصوف أو زمان أو مكان أو آلة وذلك لما تقرر آتيا في الفعل من كونه لا يستقل بالمفهومية باعتبار نسبه للفاعل فلا يصح الحكم عليه وما يقع فيه التشبيه يصح أن يحكم عليه وفي غيره من كون الذات المدلوله فيها الابهام فلا ينصرف لها التشبيه المقتضى لادراك خصوص في المشبه بخلاف المصدر الذي هو الاصل فيهما (و) التشبيه (في الثالث) أعنى الحرف ينصرف (لمتعلق معناه) أي لما تعلق به معنى الحرف وقد تقدم أن الحرف ينبغي أن يجعل معناه مفاده عند الاستعمال وهو أمر جزئي فيكون المعنى الكلي لازم ذلك المعنى فمن مثلا لما وضعت لمطلق ابتداء لغاية ما مع اعتبار التوصل بها الى كل ابتداء مخصوص جعل الابتداء المخصوص كالاتداء من البصرة الى الكوفة هو معنى الحرف لانه هو المال وجعل المعنى الكلي لازمه مع قطع النظر عما اعتبر فيه من معنى قول المصنف (فالتشبيه في الاولين) يعنى الفعل والصفات (لمعنى المصدر وفي الثالث) أي

المصدر كما يدل عليه قوله بعد فيقدر التشبيه في نطق الحال والحال ناطقة للدلالة بالنطاق وإنما تعرض للمشبه فقط ولم يقل لمعنى المصدر بمثله لان المشبه هو المقصود في التشبيه والاضافة في قوله لمعنى المصدر بيانية ان أريد بالمصدر الحدث أو من اضافة المدلول للدال ان أريد به الالفاظ وعلى هذا الثاني فيعمم في المصدر أي المحقق أو المقدر كما في الافعال التي لا مصادر لها بل ذكر بعضهم أن الاستعارة في أسماء الافعال تبعية لتبعيةها لاستعارة المصدر المقدر من المعنى لامن الالفاظ ولكن الظاهر من اطلاقها أن

الاستعارة فيها أصلية فان قلت هل تجرى الاستعارة في نسب الافعال تبعا على قياس الحروف قلت ذكر العلامة السيد أنها لا تجرى لان النسبة المطلقة التي هي متعلق مدلول نسبة الفعل لم تشتهر بوصف يصلح أن يجعل جامعا بينها وبين نسبة أخرى مطلقة كنسبة الظرفية والآلية والعلية والجامع لا بد أن يكون أخص أوصاف المشبه به وأشهرها اه كلامه وبحث فيه العلامة الفناري بأن المعنى الكلي الذي يرجع اليه نسب الافعال ليس مطلق النسبة بل النسبة على جهة القيام ولها خواص وأوصاف يصح بها الاستعارة فاذا أسند الضرب الى المحرض للدلالة على قوة نسبه اليه وشبهت نسبه اليه باعتبار التحريض بنسبه الي من ينسب اليه على جهة القيام وقلت ضرب فلان لم يبعد عن الصواب وبالجملة يمكن الاستعارة في الافعال باعتبار نسبتها بأن يشبه ما يرجع نسبتها اليه بنوع استلزام كطلق الانصاف والقيام مثلا بما يرجع اليه نسبة أخرى كذلك كطلق الآلية مثلا فيقال قتلني السيف أو السوط وعلى هذا فالتبعية في الافعال لا تختص باعتبار المصادر على ما هو المشهور فيما بينهم فتدبر (قوله وفي الثالث الخ) فيه العطف على معمولي عامل واحد وهو جائز (قوله لمتعلق) أي منصرف لمتعلق معناه



(قوله أي لما تعلق به معنى الحرف) أي للمعنى الكلي الذي تعلق به معنى الحرف كلابتداء المخصوص والظرفية المخصوصة من تعلق الجزئي بالكلي (قوله ما يعبر بها) أي معان كاية يعبر بدلها عن معاني الحروف التي هي معان جزئية وقوله عند تفسير معانيها أي معاني الحروف ويدواعلم أن ما ذكره الشارح ليس نص كلام المفتاح بل كلامه وأعني بمتعلقات الحروف ما يعبر عنها عند تفسيرها فظاهره يفيد أن تلك المتعلقات معبر عنها لا معبر بها مع أنه خلاف الواقع فكأن الشارح أشار بأقحام لفظها إلى توجيه عبارة المفتاح بأن العائد محذوف والتقدير ما يعبر بها عنها ويحتمل أنه أراد بيان حاصل المعنى لأن في العبارة (١١٧) تقدير انظرا إلى أن الألفاظ

المدكورة عند التفسير كلفظ الابتداء واخوانه عبارة عن تلك المتعلقات فهي بهذا الاعتبار معبر عنها (قوله مثل قولنا) أي على سبيل التسهيل وقوله ابتداء الغاية أراد بها الغاية وهو للسافة لأن الغاية هي النهاية ولا ابتداء لها (قوله الغرض) أي العلة الباعثة (قوله فهذه) أي الابتداء والظرفية والغرض المطلقات ليست معاني الحروف أي ليست معانيها بالاستقلال بحيث تعتبر معاني لها حالة في ذاتها (قوله والاما كانت حروفا بل أسماء) أي والا لو كان الابتداء والظرفية والغرض المطلقات معاني مستقلة بل وفي وكي كانت من وفي وكي أسماء لا حروفا (قوله إنما هي باعتبار المعنى) أي فإذا كان معنى الكلمة مستقلا بالمفهومية ملحوظا لذاته ولم يكن رابطة بين أمرين فإن اقترن بأحد الأمرين

أي لما تعلق به معنى الحرف قال صاحب المفتاح المراد بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها مثل قولنا من معناها ابتداء الغاية وفي معناها الظرفية وكي معناها الغرض فهذه ليست معاني الحروف والاما كانت حروفا بل أسماء لان الاسمية والظرفية إنما هي باعتبار المعنى وإنما هي متعلقات لمعانيها أي إذا أفادت هذه الحروف معاني ردت تلك المعاني إلى هذه بنوع استلزام فقول المصنف في تمثيل متعلق معنى الحرف

التوصل به إلى غيره وان كان هو الموضوع له لكن على أنه مقصود لغيره وتقدم ان قصده لذلك المخصوص هو الذي يمنع من صحة الحكم عليه أو به لان ما يقصد لا غير لا يستطاع الحكم عليه أو به كالمراة عند قصدتها للصورة فلا يستطاع الحكم عليها ولا بها في تلك الحالة وتقدم أن الحامل على ذلك لزوم أحد الأمرين في غير ذلك الاعتبار اما كونه منقولا أو مجازا في غير المخصوص ان وضعه واما كونه كالأسماء في صحة الحكم عليه ان وضع لكلي حال كونه يقصده لذاته وأما من قال معنى وضعه كونه مرصدا للدلالة وليس دالا بالفعل حتى يستعمل مع مدخوله فيلزمه خروجه عن حقيقة الوضع باعتبار ذاته وصحة الحكم عليه عند ذكر متعلقه فاختر فيه الاعتبار السابق ولذلك قال صاحب المفتاح المراد بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها مثل قولنا من معناها ابتداء الغاية وفي معناها الظرفية وكي معناها الغرض فهذه ليست معاني الحروف يعني ليست معانيها على الاستقلال بحيث لم يعتبر معها حالة في ذاتها بل هي معانيها على أن يتوصل بها إلى المعاني المخصوصة قال والاما كانت حروفا بل أسماء يعني لو وضعت لها تنفيذها استقلالاً من غير قصد التوسط بها لغيرها وذلك الغير هو المعنى الخاص كما ذكرنا لصح الحكم عليها كالأسماء لان الاسمية والظرفية ليستا مختلفتين باعتبار اللفظ فقط لصحة أن يكون اللفظ الواحد حرفا واسما للمعنيين وإنما تختلفان باعتبار المعنى أي باعتبار أن معنى كل منهما ما عاير لمعنى الآخر اذ لو كان مافسر به أحدهما هو مافسر به الآخر من كل وجه لزم فيه ما لزم في الآخر لكن يمنع صحة الحكم على معنى الحرف فعلم أنه اعتبر فيه التوسطية لغيره لان ذلك هو المانع من الحكم كما ذكر في مثال المراة قال (وإنما هي) أي تلك الأمور التي تفسر بها الحروف تفسيراً يظهر به انها موضوعاتها من غير اعتبار حالة أخرى تفارق بها الأسماء في معانيها (متعلقات لمعانيها) أي تلك متعلقات أي ملابسة لمعانيها التي اعتبر التوصل إليها التي هي المخصوصة كتعلق الخاص بالعام بمعنى أن الحروف إذا أفادت معاني عند الاستعمال وهي التي قصد التوصل إليها عند الوضع ردت تلك المعاني إلى هذه بنوع من الاستلزام وهو استلزام الأخص للأعم فمن مثلاً وضع لمطلق الابتداء من غاية ما يتوصل بذلك إلى كل الحرف (متعلق معناه)

الثلاثة فتلك الكلمة فعل وان لم يقترن بواحد منها فتلك الكلمة اسم مثل مطلق ابتداء ومطلق ظرفية ومطلق غرض وان كان المعنى غير مستقل بالمفهومية ملحوظا تبعاً لكونه رابطة بين أمرين كانت الكلمة الدالة على ذلك المعنى حرفا وذلك كابتداء السير من البصرة وظرفية الماء في الكوز (قوله وإنما هي) أي تلك المعاني الكاية التي تفسر بها معاني الحروف على وجه التسهيل (قوله أي إذا أفادت هذه الحروف معاني) وهي الابتداء المخصوص والظرفية المخصوصة والغرض المخصوص وهكذا (قوله إلى هذه) أي إلى هذه المتعلقات أعني الابتداء المطلق والظرفية المطلقة والغرض المطلق ونحو ذلك (قوله بنوع استلزام) أي استلزام نوعي وهو استلزام الخاص للعام لا العكس والحاصل أن من مثلاً موضوعاً للابتداء الخاص والابتداء الخاص لما كان يرد إلى مطلق ابتداء أي يستلزمه

كان مطلق ابتداء متعلقا بالابتداء الخاص وهكذا (قوله كالجرور) أي كعنى الجرور لان تقدير التشبيه في معناه (قوله ليس بصحيح) أي لان الجرور ليس هو المتعلق بل المتعلق هو المعنى الكلى الذى استازمه معنى الحرف كما سبق فمتعلق معنى الحرف في المثال المذكور الظرفية المطلقة لا النعمة فقد التبس على المصنف اصطلاح علماء البيان باصطلاح علماء الوضع فان الجرور متعلق معنى الحرف عندهم وأما البيانون فقد علمت اصطلاحهم (١١٨) في معنى الحرف قال بعض الحواشى وقد يوجه كلام المصنف بالمصير الى حذف

( كالجرور في زيد في نعمة) ليس بصحيح واذا كان التشبيه للمعنى المصدر ولتعلق معنى الحرف

ابتداء مخصوص فعند الاستعمال في قولك مثلا سرت من البصرة الى الكوفة يفيد ابتداء سيرك من البصرة الى الكوفة لانه هو المقصود ليتوصل اليه أو الى مثله من الخصوصيات فيرد هذا المعنى الى مطلق الابتداء بأن يقال هو لا ابتداء الغاية لان ذلك الأخص يستلزم هذا الأعم وقد تقدم تحقيق هذا غير ما مره كرناه ليتضح ولان هذا محله فعلى هذا فقول المصنف في تمثيل متعلق معنى الحرف ( كالجرور في) نحو قولك (زيد في نعمة) ليس بصحيح لان النعمة ليست متعلق معنى الحرف بهذا الاعتبار ضرورة أنه هو الظرفية والنعمة ليست نفس الظرفية وحمله على معنى كطابق متعلق الجرور في قولك زيد في نعمة وذلك ان هذا الجرور له متعلق خاص وهو ملاسبه أعنى وصف النعمة أى ملاسبهاز يدا فيكون مطلق المتعلق مطلق ملاسبه شىء لشيء ولا شك أن تلك الملاسبه هي المشبهة بالظرفية التي هي متعلق معنى الحرف في وجه هو اختصاص شىء بشىء واشتماله عليه في الجملة فيعود الكلام الى ما تقدم من أن التشبيه في متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق أولا ثم تبع ذلك استعمال الحرف في المعنى الخاص بعد نقله عن المعنى الذى يعتبر له أصالة فيه غاية التكلف وينافيه قوله للعداوة والحزن وينافيه ظاهر قوله كالجرور لان الجرور هو نفس النعمة لا متعلقه بهذا الاعتبار وإنما جعل متعلق معنى الحرف الذى وقع فيه التشبيه ما ذكر دون الجرور نفسه وان كان يصدق عليه أن معنى الحرف متعلق به بمعنى أن النسبة التي وضع لها الحرف لها تعلق بذلك الجرور واختصاص به لما سنذكره بعد في قوله وفي لام التعليل الخ وهو ان نفس الجرور لو جعل هو محل التشبيه لكان هو محلا للاستعارة وهذه الاستعارة تصریحية عند المصنف فيقتضى اعتبار الاستعارة في الجرور أولا أن يذكر التشبيه به هنا وهو الظرف كالدال مثلا ولم يذكر هنا وإنما ذكر المشبه فلم يصح جعل الاستعارة الأصلية في الجرور بل في متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق وسأيتى تحقيق ما فى ذلك من البحث نعم لو جعلت الاستعارة مكنا عنها صح اعتبار الاستعارة في الجرور وتكون استعارة الحرف تخيلية ويأتى الآن تحقيق ذلك كما اعتبره السكاكى واذا تحقق بما تقدم أن التشبيه في الفعل وما اشتق منه للمعنى المصدر وفي الحرف لمتعلق معناه

(قوله كالجرور في زيد في نعمة) مثال للاستعارة في الحرف قال الخطيب وفيه نظر لان الجرور هو قولنا نعمة وليست متعلق معناه وهو مطلق الظرفية ومعناه هو ظرفية النعمة للاستقرار فيها وقرره غير الخطيب بأن المعنى أن في معناها الظرفية وللظرفية متعلق بالفتح قام ذلك المعنى به وهو الدال مثلا في الظرف الحقيقي فهنا وقع تشبيه النعمة المشتملة على زيد بالدال المشتملة عليه واستعمل في النعمة كاملة في التي من حقها أن تستعمل في الدال فالاستعارة في الحرف استعماله فيما لا يكون متعلق معناه بل هو شبيه بمتعلق معناه

المضاف أى كطابق متعلق الجرور في قولك زيد في نعمة وذلك أن هذا الجرور له متعلق خاص وهو ملاسبه وصف النعمة لزيد فيكون مطلق ذلك المتعلق مطلق ملاسبه شىء لشيء وهذه الملاسبه هي المشبهة بالظرفية التي هي متعلق معنى الحرف في وجه هو اختصاص شىء بشىء واشتماله عليه في الجملة فيعود الكلام الى ما تقدم من أن التشبيه في متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق أولا ثم تبع ذلك استعمال الحرف في المعنى الخاص بعد نقله عن المعنى الذى وضع له أصالة وتوضيح ذلك أن مقتضى قولك زيد في نعمة كون النعمة ظرفا لزيد مع أنها ليست كذلك فامتنع حمل اللفظ على حقيقته فحمل على الاستعارة بأن يشبه مطلق ملاسبه شىء لشيء بالظرفية المطلقة فسرى التشبيه للجزئيات فاستعمل لفظه في

(فيقدر)

الموضوعة للظرفية الخاصة للملاسة النعمة لزيد ملاسبه زيد للنعمة مستعاره والظرفية الخاصة مستعار منها

ولفظ في مستعار فلا خلل في كلام المصنف على هذا اه وأنت خبير بأن حمل كلام المصنف على ما ذكر مع ما فيه من التكلف يتنافيه سياق كلام المصنف الآتى فانه اعتبر التشبيه في العداوة والحزن الذى هو نفس الجرور فالأولى جعل كلامه باقيا على ظاهره (قوله واذا كان التشبيه للمعنى المصدر) أى واذا كان التشبيه في الأولين منصرفا للمعنى المصدر وفي الثالث منصرفا للمعنى الحرف فيقدر الخ وأشار الشارح بهذا الى أن الفاء في قول المصنف فيقدر واقعة في جواب شرط مقدر

فيقدر التشبيه في قولنا نطق الحال بكذا والحال ناطقة بكذا للدلالة بمعنى النطق وعليه في التهكمية قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم بدل  
وأندرهم وقوله تعالى انك لأنك الحليم الرشيد بدل السفيه العوى

(قوله في نطق) أى في قولك نطق الحال وفي قولك الحال ناطقة بكذا (قوله للدلالة بالنطق) أى واقعا بين الدلالة والنطق (قوله  
أى يجعل دلالة الحال) أى يجعل دلالة حال انسان على أمر من الامور مشبها (قوله إيضاح المعنى وايصاله الى الذهن) الاولى للشارح  
أن يجعل وجه الشبه ايصال المعنى الى الذهن ويحذف إيضاح المعنى لانه نفس المشبه الذى هو الدلالة اللهم الا أن يجعل وجه الشبه  
داخلا في مفهوم المشبه وخارجا عن مفهوم المشبه به بتكافؤ أن يجعل المشبه (١١٩) إيضاح المعنى بالحال ووجه الشبه جنسه

وهو مطلق إيضاح المعنى  
والنطق الذى هو المشبه  
به منزوم للإيضاح فوجه  
الشبه حينئذ داخل في  
مفهوم المشبه ولازم للشبه  
به (قوله ثم يستعار للدلالة

(فيقدر) التشبيه (في نطق الحال والحال ناطقة بكذا للدلالة بالنطق) أى يجعل دلالة الحال مشبها ونطق  
الناطق مشبها به ووجه الشبه إيضاح المعنى وايصاله الى الذهن ثم يستعار للدلالة لفظ النطق ثم يشتق  
من النطق المستعار الفعل والصفة فتكون الاستعارة في المصدر أصلية وفي الفعل والصفة تبعية وان  
أطلق النطق على الدلالة لا باعتبار التشبيه بل باعتبار أن الدلالة لازمة له يكون مجازا مرسلًا وقد عرفت  
أنه لا امتناع في أن يكون اللفظ الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد استعارة ومجازا مرسلًا باعتبار  
العلاقتين

لفظ النطق) أى ثم يقدر  
استعارة لفظ النطق  
للدلالة فلا استعارة  
المذكورة أمر تقديري لا  
تحقيقي اذ لا دليل على أنه  
لا بد أن يستعار لفظ المصدر  
أولا والمحقق انما هو تقدير  
الاستعارة لجواز أن يسمع  
اطلاق المصدر على غير  
معناه مجردا عن الفعل  
(قوله أصلية) أى لا وليتها  
(قوله تبعية) أى لتأخرها  
وفرعيتها (قوله وان أطلق  
الح) هذا مقابل لمخدوف  
أى هذا اذا جعلت العلاقة  
المشابهة فان جعلت  
العلاقة لازم بأن أطلق  
النطق على الدلالة لا باعتبار  
التشبيه بل باعتبار أن  
الدلالة لازمة له كان مجازا

(فيقدر التشبيه) لاجل ذلك (في) نحو قولك (نطق الحال) بكذا (و) قولك (الحال  
ناطق بكذا للدلالة بالنطق) أى يقدر التشبيه فيما ذكر واقعا بين الدلالة والنطق وذلك بأن  
تجعل دلالة حال انسان على أمر من الامور مشبها ويجعل نطق الناطق مشبها به ووجه الشبه بينهما  
لا بس كلاً منهما من اتضاح المدلول والمعنى للذهن بكل منهما ولم يجعل الوجه إيضاح المعنى لانه نفس  
الدلالة فلا يصح الا بتكافؤ أن يجعل وجه الشبه داخلا في مفهوم الدلالة وخارجا عن مفهوم النطق  
فيكون إيضاح المعنى بالحال هو المشبه ووجه التشبه جنسه وهو مطلق إيضاح المعنى والنطق الذى  
هو المشبه به منزوم للإيضاح وأكثر وجه الشبه ما يكون خارجا عن الطرفين فالجمل عليه مع الامكان  
أقرب ثم اذا قدر أن التشبيه كان أولا بين الدلالة والنطق قدر أن لفظ النطق استعارة ولا للدلالة بذلك  
التشبيه ثم يشتق من النطق المستعار الفعل وسائر المشتقات فتكون الاستعارة في المصدر أصلية  
لا وليتها وفي الفعل وسائر المشتقات تبعية لتأخرها وفرعيتها وانما قلنا قدر أن لفظ النطق استعارة لانه  
لا دليل على أنه لا بد أن يستعار لفظ المصدر أولا فالفعل المحقق هو تقدير الاستعارة لجواز أن لا يسمع  
اطلاق المصدر على غير معناه مجردا عن الفعل فان قيل الدلالة كما قررت لازمة للنطق فكيف تجعل  
الدلالة مشبهة بالنطق مع أنه منزومها اذ لا فائدة في تشبيه الشيء بمنزومه ولا في ادخال اللازم في جنس  
المنزوم الذى هو مبنى الاستعارة بل اطلاق النطق على الدلالة من اطلاق اسم المنزوم على اللازم مجازا

(قوله فيقدر) أى التشبيه في قولنا نطق الحال بكذا وهو مثال للفعل وفي قولنا الحال ناطقة بكذا وهو  
مثال لصفة للدلالة بالنطق بجامع ما بينهما من الإيضاح ثم يعبر عن ذلك بالفعل أو الوصف فتقول نطق  
الحال وهى ناطقة بكذا قلت وقولنا الحال ناطقة بكذا كيف يصح عده من الاستعارة وهو عند المصنف  
تشبيه فهذا مخالف لكلامه الماضى وموافق لما حققناه

مرسلا علاقته الزوم الخاص أعنى لزوم السبب للسبب لا مطلق الزوم فلا يقال ان الزوم لازم لكل مجاز سواء كان استعارة أو مرسلًا  
فاعتبار ذكر المنزوم وارادة اللازم لا يكفي في بيان العلاقة بل لابد من بيان أنها من أى نوع من أنواعها وتحصل بما ذكره الشارح أن  
النطق اذا استعمل في الدلالة بطريق التشبيه بحيث يكون الانتقال من المنزوم الى اللازم بواسطة التشبيه وجعل وجه الشبه وسيلة  
الزوم بين المنتقل عنه واليه كان استعارة ويزم أن تكون تبعية في الفعل وما يشتق منه وان استعمل فيها رعاية علاقة الزوم بالتشبيه  
ولا جعل وجه الشبه وسيلة كان مجازا مرسلًا ويزم أن يكون تبعيا في الفعل وما يشتق منه (قوله وقد عرفت) أى بما ذكره سابقا في المشفر  
(قوله اللفظ الواحد) أى كالنطق وقوله بالنسبة الى المعنى الواحد أى كالدلالة وقوله العلاقتين أى المشابهة والزوم العارى عن التشبيه

وفي لام التعليل كقوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط بالعلة الغائية للالتقاط وبما يتصل بهذا أن يا حرف وضع في أصله لنداء البعيد ثم استعمل في مناداة القريب لتشبيهه بالبعيد باعتبار أمر راجع إليه أو إلى المنادى أما الأول فكتقولك لمن سها وغفل وان قرب يافلان وأما الثاني فكتقول الداعي في جواره يارب يا الله وهو أقرب إليه من جبل الوريد فإنه استقصار منه لنفسه واستبعاد لها من مظان الزلف وما يقرب به إلى رضوان الله تعالى ومنازل المقر بين هضما لنفسه وإقرارا عليها بالنفريط في جنب الله تعالى مع فرط التهالك على استجابة دعوته والاذن لندائه وابتهاله

(قوله وفي لام التعليل) أي في استعارة لام التعليل (١٢٠) للعاقبة والغاية فقوله في لام التعليل ليس متعلقا بالتشبيه لانه ليس

<p>(و) يقدر التشبيه (في لام التعليل نحو فالتقطه) أي موسى (آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة) أي يقدر تشبيه العداوة (والحزن) الحاصلين (بعد الالتقاط بعلمته) أي علة الالتقاط (الغائية) كالحبة والتبني في الترتيب على الالتقاط</p>	<p>منصرفا للام بل لمتعلقها كما تقدم (قوله للعداوة والحزن) أي منصرفا للعداوة والحزن أي يقدر التشبيه في استعارة لام التعليل في الآية واقعا بين العداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط وهو متعلق معنى الحرف على كلامه وبين علة الالتقاط وهي الحبة والتبني وحاصل تقرير الاستعارة في هذه الآية على مذهب المصنف بناء على ما ذكره الشارح أن يقال قدر تشبيه العداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط بالعلة الغائية كالحبة والتبني بجماع الترتيب في كل على الالتقاط واستعير اسم التشبه به للتشبه ثم استعيرت اللام للموضوع لترتيب العلة الغائية على معالها كترتيب الحبة والتبني على الالتقاط لترتيب غير العلة الغائية كترتيب العداوة والحزن عليه فالاستعارة في اللام</p>
<p>مرسلا فلا يكون من الاستعارة التبعية قلنا لان سلم أن النطق استعمل في لازمه الذي هو الدلالة به بل في دلالة الحال بخصوصها ووجه التشبه بينهما متحقق كما تقدم وهو اتضاح المعنى بكل منهما وان كان اتضاحه في النطق بواسطة مطلق الدلالة وفي دلالة الحال بنفس دلالتها فيكون اللفظ استعارة وعلى تقدير تسليم أنه مستعمل في مطلق الدلالة فلان سلم عدم صحة تشبيهه لازم الشيء به عند وجود وجه ملائمة لكل منهما يصح به التشبيه فنقول اعتبر التشبيه بين معنى النطق والدلالة في ملابسه الاتضاح لانه بالنطق أشهر فاستعير اللفظ وغايه ما في الباب أن لفظ النطق يصح أن يستعمل في الدلالة بطريق التشبيه فيكون الانتقال فيه من المزموم إلى اللازم بواسطة التشبيه وجعل وجه التشبه وسيلة لازوم بين المنتقل عنه واليه كما تقدم فيكون استعارة وان يستعمل فيها رعاية علاقة اللازم والتبني ولا جعل وجه التشبه وسيلة وهو صحيح اذ اللفظ الواحد يجوز أن يكون استعارة ومجازا مرسلا باعتبار علاقته التشبيهية ومطلق اللازم العاري عن التشبيه واذا كان الانتقال باللازم في كل منهما فلفظ النطق ان استعمل في مطلق الدلالة لكونها لازمة لمدلوله فهو مجاز مرسل ويلزم كونه مجازا مرسلا تبعيا في الفعل وما يشبهه منه ولو لم يذكره كما تقدم وان استعمل في الدلالة لكونها تشبيهية في اتضاح المعنى بكل منهما لكون الالتقاط في النطق أشهر كما هو المراد هنا على ما قررنا استعارة ويلزم كونه استعارة تبعية في المشتقات واذا فهمت ما قررنا اتضح المراد وانكشف الالتقاد والله الموفق بمنه (و) كذا يقدر التشبيه حيث وجدت الاستعارة التبعية (في لام التعليل) وذلك (نحو) الاستعارة في قوله تعالى (فالتقطه) أي التقط موسى (آل فرعون ليكون) أي ليكون لهم موسى (عدوا وحزنا للعداوة والحزن) أي يقدر في استعارة اللام في الآية ان العداوة والحزن الحاصلين (بعد الالتقاط) شها (بعلمته) أي بعلة الالتقاط (الغائية) وعلة</p>	<p>تابعة للاستعارة في الجور الذي هو متعلق الحرف عنده (قوله بعلمته الغائية) علة الشيء الغائية هي التي تحمل على تحصيله والحصول لتحصل بعد حصوله وذلك كحجة موسى لآل فرعون وتبنيهم له أي اتخاذهم له ابنا فإنه أما حملهم على ضمهم له وكفالتهم له بعد الالتقاط ما رجوه في موسى من أنه يحبهم ويكون ابنهم يفرحون به فلما كان الحاصل بعد فعلهم ضد ذلك من العداوة والحزن شبه ذلك بالعلة الغائية بجماع ترتب كل على الالتقاط وان كان الترتيب في العلة الغائية رجائيا وفي العداوة والحزن فعليا اه يعقوب ومن كلامه يعلم أن قول الشارح أي حبة الملتقط بالفتح وهو موسى عليه السلام لا حبة الملتقط بالكسر وهو آل فرعون لانها متقدمة على الالتقاط وليست حاصلة بعده والذي في عبد الحكيم أن المراد بالحبة محبة الملتقط بالكسر وتبنيه لانها متقدمة في الذهن ومترتين</p>
<p>(قوله وفي لام التعليل) أي ويقدر التشبيه في لام التعليل في نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط على ارادة العلة الغائية للالتقاط لترتيب وجودهما على وجود الالتقاط وليست اللام هنا للعرض لان حقيقة الغرض ترتب أمر على أمر وهما مطلوبان ولا شك أن العداوة والحزن لم يكونا مطلوبين بالالتقاط وقول المصنف للدلالة أي التشبيه للدلالة يعني أن الدلالة هي المشبه وكذلك قوله للعداوة أي العداوة هي الجمولة كالعلة الغائية فالتجوز وقع في اللام هنا</p>	<p>تابعة للاستعارة في الجور الذي هو متعلق الحرف عنده (قوله بعلمته الغائية) علة الشيء الغائية هي التي تحمل على تحصيله والحصول لتحصل بعد حصوله وذلك كحجة موسى لآل فرعون وتبنيهم له أي اتخاذهم له ابنا فإنه أما حملهم على ضمهم له وكفالتهم له بعد الالتقاط ما رجوه في موسى من أنه يحبهم ويكون ابنهم يفرحون به فلما كان الحاصل بعد فعلهم ضد ذلك من العداوة والحزن شبه ذلك بالعلة الغائية بجماع ترتب كل على الالتقاط وان كان الترتيب في العلة الغائية رجائيا وفي العداوة والحزن فعليا اه يعقوب ومن كلامه يعلم أن قول الشارح أي حبة الملتقط بالفتح وهو موسى عليه السلام لا حبة الملتقط بالكسر وهو آل فرعون لانها متقدمة على الالتقاط وليست حاصلة بعده والذي في عبد الحكيم أن المراد بالحبة محبة الملتقط بالكسر وتبنيه لانها متقدمة في الذهن ومترتين</p>

تابعة للاستعارة في الجور الذي هو متعلق الحرف عنده (قوله بعلمته الغائية) علة الشيء الغائية هي التي تحمل على تحصيله والحصول لتحصل بعد حصوله وذلك كحجة موسى لآل فرعون وتبنيهم له أي اتخاذهم له ابنا فإنه أما حملهم على ضمهم له وكفالتهم له بعد الالتقاط ما رجوه في موسى من أنه يحبهم ويكون ابنهم يفرحون به فلما كان الحاصل بعد فعلهم ضد ذلك من العداوة والحزن شبه ذلك بالعلة الغائية بجماع ترتب كل على الالتقاط وان كان الترتيب في العلة الغائية رجائيا وفي العداوة والحزن فعليا اه يعقوب ومن كلامه يعلم أن قول الشارح أي حبة الملتقط بالفتح وهو موسى عليه السلام لا حبة الملتقط بالكسر وهو آل فرعون لانها متقدمة على الالتقاط وليست حاصلة بعده والذي في عبد الحكيم أن المراد بالحبة محبة الملتقط بالكسر وتبنيه لانها متقدمة في الذهن ومترتين

على الالتقاط في الخارج وما قيل انه أراد بالحببة محبة موسى أو آثارها لاجبة المنتقط وهو آل فرعون لانها علة متقدمة عليه ليس بشيء  
 (قوله والحصول بعده) عطف تفسير اشارة الى أنه ليس المراد بالترتب الارتباط والازوم اذلا لزوم هنا (قوله ثم استعمل في العداوة) أى  
 في ترتب العداوة وقوله ما كان حقه أى اللام وقوله في العلة أى في ترتب العلة (قوله فيها) الضمير لما كان وأنت الضمير نظرا الى أن اللام  
 بمعنى الكامة (قوله تبع الاستعارة في المجرور) أى الذى هو متعلق معنى الحرف على ما قال المصنف ولا يخفى ما في قوله تبع الخ من  
 المسامحة اذ استعارة اللام تابعة للتشبيه على ما قال الآن يقال ان فى كلامه حذف لعل عليه ما هنا والأصل قدر تشبيه العداوة والحزن بعلة الغائية  
 كالحببة والتبني واستعمال اسم المشبه به وهو الحببة والتبني المشبه وهو العداوة والحزن (١٢١) ثم استعمل في العداوة والحزن

اللام التى كان حقه أن  
 تستعمل فى العلة الغائية  
 كالحبة والتبني فتكون  
 الاستعارة فى اللام تبعاً  
 للاستعارة فى المجرور أى  
 تبعاً للاستعارة له لأنه  
 مستعار لكن المأخوذ من  
 كلام الايضاح وشرحه أن  
 الاستعارة فى الحرف عنى  
 مذهب المصنف تابعة  
 للتشبيه وأنه ليس هناك لفظ  
 يستعار أو لا تبعه استعارة  
 الحرف وحينئذ فقول  
 الشارح تبعاً للاستعارة فى  
 المجرور الأولى أن يقول بدله  
 تبعاً للتشبيه الواقع بين  
 المجرور والعلة الغائية  
 (قوله وهذا الطريق الخ)  
 أى الذى سلكه المصنف  
 وهو جعل العداوة والحزن  
 مشبهين بالعلة الغائية فيما  
 ذكر من الآية (قوله  
 مأخوذ من كلام صاحب  
 الكشاف) أى حيث قال  
 فى هذه الآية معنى التعليل  
 فى اللام وهو كون الالتقاط  
 لأجل العداوة والحزن  
 وارد على طريق المجاز لأنه  
 لم يكن داعيتهم الى الالتقاط

والحصول بعده ثم استعمل في العداوة والحزن ما كان حقه أن يستعمل في العلة الغائية فتكون الاستعارة  
 فيها تبعاً للاستعارة في المجرور وهذا الطريق مأخوذ من كلام صاحب الكشاف ومبنى على أن متعلق  
 معنى اللام هو المجرور على ما سبق لكنه غير مستقيم على مذهب المصنف في الاستعارة المصرحة لان  
 المتروك يجب أن يكون هو المشبه سواء كانت الاستعارة أصلية أو تبعية وعلى هذا الطريق

الشيء الغائية هي ما يحمل على تحصيله ليحصل به حصوله وذلك كحبة موسى آل فرعون وتبنيهم له  
 أى اتخذهم له ابناً فإنه إنما حملهم على ضمهم له وكفالتهم له بعد الالتقاط ما رجوه في موسى من أنه يحبهم  
 ويكون ابناً لهم يفرحون به فلما كان الحاصل بعد فعلهم ضد ذلك من العداوة والحزن شبهت العداوة  
 والحزن بالعلة الغائية المذكورة وهي الحببة والتبني إما على طريق التهكم اشارة الى أن ذلك فعل الجاهل  
 بالعواقب ويكون وجه الشبه منزعاً من التضاد بأن يجعل كالتماثل بواسطة التهكم وإما على طريق  
 التشبيه الحقيقي ويكون وجه الشبه مطلق الترتب وان كان في العلة الغائية تقدير يا وفي العداوة والحزن  
 حصولاً بواسطة تخيل أن الحاصل كقدر الحصول وتخيل أن المقدراً أقوى في الترتب لكونه أشهر  
 وأكثر وقوعاً باعتبار أصله ولما قرر تشبيه العداوة والحزن بالحببة والتبني فيما ذكر استعيرت اللام من  
 أصلها وهي الحببة والتبني فاستعملت في العداوة والحزن وقد كان حقه أن تستعمل في الحببة والتبني  
 اللذين هما العلة الغائية فلاستعارة الأصلية بين الحببة والتبني والعداوة والحزن اللذين حصولهما  
 هو المجرور فكانت الاستعارة في اللام تبعاً للاستعارة في المجرور لان اللام لا تستقل فيكون ما اعتبر فيها  
 تابعاً للمجرور وهذا الطريق أعنى جعل التشبيه للعداوة والحزن بالعلة الغائية فيما ذكر مأخوذ من  
 كلام صاحب الكشاف وفرضه المصنف بناء على مذهبه في الاستعارة التصريحية لان التبعية عنده  
 من التصريحية وجعل متعلق معنى الحزن هو المجرور ليكون التشبيه فيه موافقة لصاحب المفتاح  
 وذلك حيث قال أعنى صاحب الكشاف معنى التعليل فى اللام وأراد على طريق المجاز لأنه لم تكن  
 داعيتهم الى الالتقاط أن يكون لهم عدوا وحزنا ولكن الحببة والتبني غير أن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم  
 له وثمرته شبه بالداعى الذى يفعل الفاعل الفعل لأجله وهو غير مستقيم على ما ذهب اليه المصنف  
 من أن الاستعارة فى ذلك تصريحية وذلك لان المذكور فى التصريحية يجب أن يكون هو المشبه  
 به سواء كانت تبعية أو أصلية الا أن التبعية لا يكون التشبيه فيها فى نفس المفهوم من اللفظ المستعمل بل  
 فى ملابسه كالمصدر المشتق منه الفعل والوصف ومقتضى ذلك حيث قدر التشبيه فى متعلق معنى الحرف

باعتبار أن ما استقرت عليه عاقبة الالتقاط من العداوة صير الالتقاط كأنه علة الغائية بجامع ما بين العلة  
 الغائية والعداوة التى صار اليها الالتقاط من شيء مترتب على فعل كان غايته فى الواقع وان لم يكن غايته  
 فى الذهن عند وجدان الالتقاط والعداوة والحزن مشبهان والعلة الغائية وهي الانتفاع مشبه به وقال

(١٢١ - شروح النسخة رابع) أن يكون لهم عدوا وحزنا ولكن الحببة والتبني غير أن ذلك أى العداوة والحزن لما كان  
 نتيجة التقاطهم وثمرته شبه بالداعى الذى يفعل الفاعل الفعل لأجله (قوله لكنه) أى ذلك الطريق غير مستقيم على مذهب المصنف أى ولا  
 على مذهب الجمهور أيضاً وإنما اقتصر على المصنف لكون الكلام معه وحاصل اعتراض الشارح أن سياق كلام المصنف يفيد أن فى مدخول  
 اللام هنا استعارة أصلية وأنه يريد عليه أن المذكور هو لفظ المشبه وذلك مانع من الحمل على الاستعارة الأصلية لانه يجب فيها ترك لفظ المشبه

(قوله المشبه أعنى العداوة والحزن مذكور لا متروك) أى وحينئذ لاستعارة في اللام تبعا ولا في المجرور أصالة قال العلامة عبدالحكيم أقول مفاد كلام المصنف هنا وفي الايضاح أن الاستعارة في اللام تابعة لتشبيهه العداوة والحزن بالعلة الغائية وليس في كلامه أن الاستعارة في اللام تابعة للاستعارة في المجرور وإنما هذه زيادة من الشارح وتقول على المصنف وحاصل كلام المصنف أنه يقدر التشبيه أولا للعداوة والحزن بالعلة الغائية ثم يسرى ذلك التشبيه الى تشبيه ترتبها على الالتقاط بترتب العلة الغائية عليه فتستعار اللام للموضوعه لترتب العلة الغائية لترتب العداوة والحزن من غير استعارة في المجرور وهذا التشبيه كتشبيهه الربيع بالقادر المختار ثم اسناد الانبات اليه وهو المفاد من الكشف حيث قال بعد ما مر نقله من كلامه فاللام هنا حكمها حكم الأسد حيث استعيرت لما يشبهه التعليل كما يستعار الأسد لمن يشبه الأسد وهو الحق عندى لان اللام لما كان محتاجا لذكر المجرور كان اللائق أن تكون الاستعارة والتشبيه فيها تبعا لتشبيه المجرور لا تبعا (١٢٢) لتشبيهه معنى كل معنى كل معنى الحرف من جزئياته كما ذكره السكاكى وتبعه

الشارح اه ومثل ما قيل في الاستعارة في الآية المذكورة على مذهب المصنف يقال في قوله تعالى لأصليكنم في جندوع النخل فيقدر تشبيهه الجندوع المستعلى عليها بالظروف فيسرى ذلك التشبيه الى تشبيهه بتلبس المستعلى بالجندوع بتلبس الظرف بالظروف فاستعيرت في الموضوعه لتلبس الظرف بالظروف لتلبس المستعلى عليها وكذا يقال في نحو زيد في نعمة شبت النعمة بالظرف الحسى فسرى التشبيه لتلبس زيد بالنعمة بتلبس الظرف بالظروف فاستعيرت في الموضوعه لتلبس الظرف بالظروف لتلبس زيد بالنعمة وهكذا يقال في أمثال ما ذكر

المشبه أعنى العداوة والحزن مذكور لا متروك بل تحقيق الاستعارة التبعية ههنا أنه شبه ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علته الغائية عليه ثم استعمل في المشبه اللام للموضوعه لتشبيهه به أعنى ترتب علة الالتقاط الغائية عليه

وأريد به المجرور أن يذكر المشبه به وهو العلة الغائية في المثال والظرف كالدار في نحو زيد في نعمة ولم يذكر بل هو المتروك هنا نعم يستقيم على مذهب السكاكى الذى يجعل التبعية مكينا عنها وسواء اعتبر في كونها مكينا عنها ما اعتبره المصنف في الكناية وهو أن يضم التشبيه في النفس ثم يذكر لوازم المشبه به أو ما اعتبره السكاكى فيها وهو أن يطلق المشبه على المشبه به ادعاء اذ يصح أن يعتبر أنه أضم تشبيهه العداوة والحزن بالعلة الغائية في النفس ثم ذكر ما هو لازم المشبه به وهو اللام وأنه أطلقت العداوة والحزن على العلة الغائية ادعاء ثم ذكر ذلك اللازم فالذى ينبغى أن يعتمد في استعارة الحرف والفعل وشبهه أن التشبيه حيث جعل في المجرور تكون به الاستعارة مكينا عنها كما قررنا ولا يستقيم حينئذ جعلها تبعية لانها تصريحية على مذهب المصنف وقد علم أنه يجب أن يذكر فيها المشبه به وهو متروك في المثالين فان أريد جعلها تبعية على مذهبه وجب أن يجعل التشبيه في متعلق معنى الحرف على ما قررناه في المراد بمتعلق معنى الحرف فيما تقدم فيجعل التشبيه في ليكون لهم عدوا وحزنا في متعلق معنى اللام وهو ترتب العلة الغائية بأن يقدر تشبيه ترتب العداوة والحزن بترتب تلك العلة على طريق التهكم يجعل التضاد كالتماثل كما تقدم والوجه هو حصول مطلق الترتب وان كان في العلة الغائية رجائيا وفي العداوة والحزن فعليا كما تقدم أو حصول بعد طلب النفع على التقدير أو الفعل أيضا فلما شبه الترتب بالترتب جرت الاستعارة أولا في ذلك الترتب اللازم للعلية أو لكون الشيء علة مع ما يشبهه وتبع ذلك نقل الحرف فيكون نقله واستعماله نظير الأسد حيث نقل الى الشجاع لنقل الحرف الى ترتب شبيهه بالترتب العلى الذى هو الأصل في الحروف وذلك كما مر في نطق الحال وهو أن الاستعارة جرت في المصدر ثم تبع ذلك استعارة الفعل المأخوذ عنه فيظهر بهذا جريان بعضهم أن الاستعارة في الآية ليست في اللام وأسند ذلك بأن ما تعلق به هو الكون المستفاد من أن ويكون لا العداوة والحزن قال بل الاستعارة في عدوا وحزنا وهى تهكمية أى ليكون لهم حبيبا وفرحا

(قوله بل تحقيق الاستعارة التبعية ههنا) أى في هذه الآية والمراد بتحقيقها ذكرها على الوجه الحق الذى هو مذهب القوم فجرت (قوله شبه ترتب العداوة) أى ترتب مطلق عداوة وحزن سواء تعلقا بموسى أو غيره فالمراد العداوة والحزن السكياى وقوله على الالتقاط أى على مطلق النقاط (قوله بترتب علته الغائية عليه) أى علته المطلقة عليه بجماع مطلق الترتب في كل وفي الكلام حذف والأصل ثم استعير ترتب العلة الغائية على الالتقاط لترتب العداوة والحزن عليه فسرى التشبيه للجزئيات ثم استعمل الخ وإنما احتجنا لذلك لأجل قوله بعد فجرت الاستعارة أولا في العلية والغرضية أى في ترتبها وتبعيتها الخ فاندفع ما يقال ان الاستعارة في الحرف على كلامه غير تابعة لاستعارة أصلا وهذا يخالف قوله بعد فجرت الاستعارة أولا في العلية الخ (قوله ثم استعمل في المشبه) أى جزئى المشبه وذلك الجزئى ترتب العداوة والحزن الخاصين أى المتعلقين بموسى وقوله الموضوعه لتشبيهه أى الجزئى المشبه به وقوله أعنى ترتب علة الالتقاط أى الخاصة وهى محبة اللتقط لموسى وتبنيه اياه وهذا بيان للجزئى المحذوف وهذا الذى قررناه كلام الشارح هو ما قرره به شيخنا العدوى

(قوله فجرت الاستعارة أو لافي العلية والغرضية) أى فى ترنهما وقوله وتبعيتها أى تبعية الاستعارة الاولى الجارية فى ترتب العلية والغرضية الاستعارة فى اللام وفى نسخته وتبعيتها فى اللام أى وجرت فى اللام بسبب تبعيتها أى تبعية الاستعارة فى ترتب العلية والغرضية وقوله كما مر فى نطق الحال أى فكأن الاستعارة فى الفعل تابعة للاستعارة فى (١٢٣) المصدر كذلك استعارة اللام تابعة لاستعارة

العلية والغرضية للعداوة والحزن وهذا الكلام يقتضى أن التبعية فى الحروف تابعة لاستعارة لفظ قبلها وأنا نشبه معنى كليا بمتعلق معنى الحرف الذى هو معنى كلى ثم نستعمل اسم المشبه به للمشبه فيسرى التشبيه للجزئيات فنستعمل الحرف الموضوع لجزئى من جزئيات المشبه به لجزئى من جزئيات المشبه وهو طريقة لبعضهم وقال بعض ان الاستعارة فى الحرف تابعة للتشبيه فأولا نشبه المعنى الكلى بمتعلق معنى الحرف الذى هو معنى كلى فيسرى التشبيه للجزئيات فنستعمل الحرف الموضوع لجزئى من جزئيات المشبه به لجزئى من جزئيات المشبه والحاصل أن الاستعارة التبعية فى الفعل وما يشق منه هى أن يقدر نقل المصدر أو ينقل بالفعل غير معناه الأصلي ثم يشق منه الفعل وشبهه فهى تابعة للاستعارة فى المصدر بلا خلاف وأما الاستعارة التبعية فى الحرف فعلى مذهب المصنف تابعة للتشبيه كما علمت وأما على

فجرت الاستعارة أولا فى العلية والغرضية وتبعيتها فى اللام كما مر فى نطق الحال فصار حكم اللام حكم الاسد حيث استعملت لما يشبه العلية وصار متعاق معنى اللام هو العلية والغرضية لا المجرور على ما ذكره المصنف سهواً وفى هذا المقام زيادة تحقيق أو ردناها فى الشرح

التبعية على طريق التصريح حيث صرح باللفظ المنقول عن أصله من حرف أو فعل ثم استعمل فى غير ذلك الاصل وهو ما يشبه معناه فيجب أن يراد بمتعلق معنى الحرف العلية أى كون الشيء علة يترتب على غيره لان ذلك معنى الحرف الذى اليه يرد بطريق الاستلزام على ما تقدم لا المجرور كما ذكره المصنف سهواً هكذا يقرر هذا المحل ولكن يجب أن يتنبه فى هذا المقام للفرق بين التبعية فى الفعل وشبهه وبين التبعية فى الحرف فان التبعية فى الفعل وما يشق منه هى أن يقدر نقل المصدر أو ينقل بالفعل غير معناه الاصلى ثم يشق منه الفعل وشبهه ولا يمكن تصور مثل ذلك فى الحرف اذ ليس هناك لفظ استعمل أولاً وتبعه استعارة الحرف وإنما هناك تقدير التشبيه بين شيئين إما أن يكونا معنيين أحدهما الكلى الذى يرد اليه معنى الحرف الجزئى والآخى شبيهه بذلك المعنى على ما اخترناه فى متعلق معنى الحرف فيما تقدم ومعلوم أن أحدهما لم ينقل للآخر أو يكونا معنيين أحدهما هو الذى ينبغى أن يجر بالحرف فى الاصل والآخى هو المجرور الا أن لم ينقل أحدهما الى الآخر أيضاً لتبعية فى الحرف برعاية أنه لما كان التشبيه فى معناه مادام معنى له متمذراً اعتبر فيما يمكن فيه فتبع ذلك التجوز فى الحرف وعلى هذا فقد تعذرت الاستعارة التصريحية فيه باعتبار ما وقع فيه التشبيه اذ لا يصح نقل المشبه به الى المشبه كالألحافى وإذا تقرر هذا فجعل الاستعارة فى الحرف مكنياً عنها أقرب اذ ليس هنالك الا إظهار التشبيه فى النفس وجعلها فى نفس الحرف على ما تقرر آ نفا يقتضى اذا أجريت الاستعارة على أصلها من بناء على التشبيه الى صحة التشبيه فى معناه وهو متمذراً اللهم الا أن يكون ذلك على طريق التسامح وتسمية مطاق التجوز استعارة وادعاء أن المراد بالاستعارة الاصلية التبعية للحرف هنا كون المجرور بن مشبهين أو المعنيين كذلك فاستحق ملابس الحرف نقل اللفظ فيه وتبع ذلك نقل الحرف لغير أصله لا يجدى فى كون الاستعارة تصريحية لافى الحرف ولا فى التبعين أى فى الحرف فلأن التشبيه لم يقع فى معناه لتعذره كما تقدم وأما فى المجرورين أو المعنيين فلأن الحاصل وجود التشبيه واضاره ولا تصرح فيه ثم لا يستقيم بل لا يصح نقل لفظ المجرور أو نقل لفظ أحد المعنيين والاخرجت المسئلة عن التبعية فى الحرف وما لا يصح لاتبني التبعية عليه فالمستقيم فى الحرف كون الاستعارة مكنياً عنها على أن يكون التشبيه فى المجرورين فما قيل وقررنا ما يفيد فيما تقدم من أن المشبه ان قدر فى متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق كانت الاستعارة تصريحية وان قدر فى المجرورين كانت مكنياً عنها مستقيم فى المجرورين غير واضح فى غيرهما اذ ليس هناك استعارة حقيقية تبعها استعارة الحرف وإنما هناك تشبيه فقط نعم يفترق حال الاعتبارين فى أن متعلق معناه بالاعتبار السابق أقرب لما استعمل فيه من المجرور فكان مفيد الاصلى مصرح به اذ الحرف أفاد الاصلى والتابع معا وقربت الى التصريحية بذلك الاعتبار فتأمل فى هذا المقام وكذلك حالهم قرينة لهذا المعنى ولو أريد حقيقة العداوة لقليل عليهم \* ولما كانت التبعية لا بد لها من

مذهب الجمهور فقيل انها تابعة لاستعارة أصلية وهو ظاهر كلام الشارح وقيل انها تابعة للتشبيه اذ لا حاجة لاستعارة اسم المشبه به الكلى للمشبه ولا تنوقف استعارة الحرف على ذلك وقد ارتضى العلامة العصام هذه الطريقة (قوله حكم الاسد) أى حيث استعمل لما يشبه الحيوان المفترس (قوله حيث استعملت) أى بعدسريان التشبيه للجزئيات (قوله هو العلية والغرضية) أى المطلقة

\* واعلم أن مدار قرينة التبعية في الادهال والصفات المشتقة منها على نسبتها الى الفاعل كما مر في قولك نطق الحال أو الى المفعول كقول ابن المعتز جمع الحق لنا في امام \* قتل البخل وأحيا السباحا

(قوله ومدار قرينتها الخ) أي ودوران قرينتها على الفاعل والمراد بدورانها على الفاعل رجوع القرينة الى كونها نفس الفاعل لكون الاسناد الحقيقي له غير صحيح كما في المثال المذكور (١٢٤) (قوله في الاولين) انما قال في الاولين لان قرينة التبعية في الحروف

(ومدار قرينتها) أي قرينة الاستعارة التبعية (في الاولين) أي في الفعل وما يشتق منه (على الفاعل نحو نطق الحال) بكذا فان النطق الحقيقي لا يستدل الى الحال (أو المفعول نحو) جمع الحق لنا في امام \* (قتل البخل وأحيا السباحا) فان القتل والاحياء الحقيقيين

ثم أشار الى قرينة التبعية فقال (ومدار) أي ودوران (قرينتها) أي قرينة الاستعارة التبعية اذا كانت تلك التبعية (في الاولين) أي في المذكورين أو لولاها الفعل وما يشتق منه (على الفاعل) أي دوران جنس القرينة كأن على فاعل ذلك الفعل أو ما يشتق منه اللذين وقعت فيهما التبعية ومعنى دورانها عليه عودها الى كونها نفس الفاعل لكون الاسناد الحقيقي اليه لا يصح وذلك (نحو) قولك (نطق الحال بكذا) فان النطق الحقيقي يستحيل اسناده للحال فدل كون المسند اليه وهو الفاعل نفس الحال المستحيل فيها النطق على أن المراد بالنطق ما يصح اسناده لها ومعلوم أنه هو الدلالة الشبهية بالنطق في فهم المراد ولما كان دوران الشيء لا يقتضي الملازمة الابدية عرفا بل كثيرا لصحة انفكاك الدوران كما يقال مدار عيش بنى فلان البر ويصح أن تعيشوا بغيره عبر بالمدار ليفيد أن ما ذكر من القرينة أكثر لصحة كونها حالية كأن يقال نطق لي فالمراد حيث يدل الحال على أن الفاعل المحذوف هو ما لا ينطق بل يدل (أو المفعول) أي تدور قرينتها على الفاعل أو على المفعول بأن يكون تسليط الفعل أو ما يشتق منه على المفعول غير مناسب فدل ذلك على أن المراد بمعناهما ما يناسب وذلك (نحو) قوله جمع الحق لنا في امام \* (قتل البخل وأحيا السباحا)

فان تسليط القتل على نفس البخل والاحياء على السباح وهو الجود لا يصح فدل ذلك على أن المراد بكل منهما ما يصح تسلطه على متعلقه مما يناسب والمناسب الاول أن يراد به ازالة البخل والجامع بين الازالة والقتل اقتضاء كل منهما اعداما فيما تعلق به بحيث لا يظهر ذلك المتعلق والمناسب الثاني أن يراد به ا كثار السباح والجامع بين ا كثار السباح و احياء ما في كل منهما من ظهور متعلقه

القرينة كسائر الاستعارات أخذ في بيان قرينتها فقال (ومدار قرينتها في الاولين) أي في الفعل والصفة المشتقة منه (على الفاعل) أي بأن لا يكون صالحا لأن ينسب الفعل أو الوصف اليه على سبيل الحقيقة نحو نطق الحال بكذا فان الحال ليست مما ينطق حقيقة وهذا مثال للفعل ومثال الوصف رأيت رجلا ناطقا حاله بكذا وكذلك قولك الحال ناطق بكذا فان الفاعل هو الضمير وهو قرينة على الاستعارة (أو) على (المفعول) بأن لا يكون الفعل أو الوصف قابلا لأن ينسب اليه حقيقة كقول ابن المعتز

جمع الحق لنا في امام \* قتل البخل وأحيا السباحا أي أزال البخل وأظهر السباح فالقرينة في هاتين الاستعارتين جعل البخل والسباح مفعولين وقد تكون القرينة كلاما من الفاعل والمفعول كقوله تعالى يكاد البرق يخطف أبصارهم كذا قيل وفيه نظر لان وقوع الخطف على الابصار ليس هو متعلقا على سبيل الحقيقة هذا في المفعول الاول وتارة تكون

غير مضبوطة (قوله نحو نطق الخ) فان قلت حاصل القرينة في هذه الامثلة استحالة قيام المسند بالمسند اليه وقد تقدم أن استحالة قيام المسند بالمسند اليه من قرائن المجاز العقلي قلت لا يضر ذلك لان المقصود بالقرينة ما يصرف عن ارادة المعنى الحقيقي وهذه كذلك وان صلحت للمجاز العقلي (قوله لا يستدل الى الحال) أي لاستحالة وقوع النطق منه فدل استحالة وقوع النطق من الحال على أن المراد بالنطق ما يصح اسناده للحال ومعلوم أنه الدلالة الشبهية بالنطق في افهام المراد (قوله أو المفعول) المتبادر أن المراد المفعول به أي بأن يكون تسلط الفعل أو ما يشتق منه على المفعول غير صحيح فدل ذلك على أن المراد بمعناهما ما يناسب ذلك المفعول (قوله جمع الحق الخ) هذا البيت لعبد الله بن المعتز من المتوكل بن المعتصم ابن الرشيد بويغ له

لا

بالخلافه بعد خلع المعتز بالله ولقب بالمرتضى وكان واحده عصره في الكرم والفضل وقد أدركته حرفة

الادب فاضطر أب أمره ولم تكن خلافته الا ثلاث ساعات من نهار وهذا البيت من قصيدة له مدح بها أباه حين خلع المقتدر من الخلافة لفساده وتولى هو أي المعتز فقام بالخلافه كما ينبغي وبعد البيت

ان عفافات لله حقا \* أوسطا لم تخش منه جناحا  
ألف الهيجاء طفلا وكهلا \* تحسب السيف عليه وشاحا  
(قوله السباحا) هو بالفتح والكسر الجود والكرم كما في القاموس



وقول كعب بن زهير  
 صبحت الحرزجية مرهفات \* أباد ذوى أرومتها ذووها  
 والفرق بينهما أن الثاني مفعول ثان دون الاول ونظير الثاني قوله  
 نقرهم لهذميات نقدبها \* ما كان خاط عليهم كل زراد  
 أو الى المفعولين الاول والثاني كقول الحريري  
 وأقربى السامع إما نطقت \* بيانا يقود الحرون الشموسا

(قوله لا يتعلقان بالبخل والجود) أى لانهما من المعانى لارواح لهما والقتل والاحياء انما يتعلقان بالجسم ذى الروح فعدم صحة تساط  
 القتل على البخل والاحياء على الجود دليل على أن المراد بالقتل معنى يناسب البخل وأن المراد بالاحياء معنى يناسب الجود والمناسب  
 للاول الأزالة أى أزال البخل فشبها زالة البخل بالامانة بجماع اقتضاء كل منهما اعدا لما تعلق به بحيث لا يظهر ذلك المتعلق فى كل  
 واستعير اسم المشبه للمشبه واشتق من القتل قتل بمعنى أزال والمناسب للثانى الاكثر أى وأكثر السهام فشبها الاكثر بالاحياء بجماع  
 ظهور المتعلق فى كل واستعير اسم المشبه للمشبه واشتق من الاحياء أحياء بمعنى أكثر على طريق الاستعارة للتصريح بحية التبعية (قوله  
 ونحو نقرهم الخ) هذا البيت للقطامى بالضم من قصيدة أولها  
 ما اعتاد حب سليمان حين  
 (١٢٥)

معتاد

ولا تقضى بواق دينها الطادى

بيضاء محطوطة المتنين

بمكنة

ريا الروادف لم تغفل بأولاد

ما لا كواعب ودعاء

الحياة كما

ودعنى واتخذن الشيب

ميعادى

أبصارهن الى الشبان مائلة

وقد أراهن عنى غير صداد

(١) بانوا وكانت حياتى

فى اجتماعهم

وفى نفرهم قتلى واقصادى

الى أن قال

لا يتعلقان بالبخل والجود (ونحو

نقرهم لهذميات) نقدبها \* ما كان خاط عليهم كل زراد

وانتشار آثاره (ونحو) أى ومما كانت فيه القرينة هى المفعول قوله (نقرهم) أى  
 نجعل قراهم وهو الطعام المقدم للضيف أول نزوله (لهذميات) وتعدي قوله نقرهم الى  
 الالهذميات التى هى بمنزلة الطعام يدل على أنه يصح أن يقال نقرهم الطعام ولا يخلو من وجود تأكيد  
 مضمون الفعل لان القرى هو الطعام المقدم للضيف وفى القاموس قراه أضافه وهو يدل على عدم  
 تعديه بنفسه وكأنه على اسقاط الجار واللهذميات نسبة الى الالهذم وهو القاطع من الاسنة والنسب  
 الى الالهذم هو الطعنات أى نجعل قراهم عند اللقاء الطعنات بالالهذم ويحتمل أن يراد بالالهذم  
 نفس الاسنة وتكون ياء النسبة زائدة للمبالغة كما يقال رجل أحمري أى أحمز فزيدت الياء لافادة

القرينة المفعول الثانى نحو قوله

نقرهم لهذميات نقدبها \* ما كان خاط عليهم كل زراد

قال فى الايضاح أو الى المفعولين الاول والثانى كقول الحريري

وأقربى السامع إما نطقت \* بيانا يقود الحرون الشموسا

نقرهم الخ

لم تلق قوما هم شر لاخوتهم \* مناعشية يجرى بالدم الوادى

والظرف أعنى قوله منا متعلق بشر والعشية ما بين الغرب والعشاء والمراد هنا مطلق الوقت وهى منصوبة على الظرفية ومضافة للجمله  
 بعدها والوادى فاعل يجرى على طريق الاسناد المجازى والمراد بجرى ان الوادى بالدم فى العشية ظهور الشر وكثرة الفتن وضمير نقرهم  
 للاخوة بمعنى الاعداء وجمله نقرهم استئناف متعلق بقوله لم تلق والمعنى لم تجد قوما أقوى منا فى إيصال الشر لاخوتنا أى أعدائنا فى  
 عشية جرى الدم فى الوادى لانا نقرهم لهذميات أى نجعل قراهم ذلك والقرى الطعام الذى يقدم للضيف عند نزوله وتعدي قوله نقرهم  
 الى الالهذميات التى هى بمنزلة الطعام يدل على أنه يصح أن يقال نقرهم الطعام ولا يخلو من وجود تأكيد مضمون الفعل أو ارتكاب  
 التجريد لان القرى هو الطعام المقدم للضيف كما علمت وفى القاموس قراه أضافه وهو يدل على عدم تعديه للمفعول الثانى بنفسه وكأنه  
 على اسقاط الجار أى نقرهم بلهذميات (قوله نقرهم) بفتح النون من قرىب الضيف قرى وقراء اذا كسرت القاف قصرت واذا  
 فتحتها مددت (قوله لهذميات) بفتح الذال (٢) وكسرها وكذا يقال فى مفردده وهو لهذمى وضمن خاط معنى قدر فعدها بلى أو أن على  
 للتعليل والمعنى نقدون قطع بها الزديات التى خاطها ونسجها لاجلهم كل زارد أى نساج

(١) بانوا الخ ترك المحشى قبله يبين بهما ينتظم هذا البيت اذ فيه ما مرجع ضميره كما يعلم بمراجعة معاهد التنصيص (٢) قوله  
 وكسرها لاوجه للسكسر فان النسب اليه كجعفر فقط كما فى القاموس وغيره وليس فى الصحاح أنه كزبرج كما نسب اليه المحشى فيما  
 يأتي كتبه مصححه

أولى المجرور كقوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم قال السكاكي أولى الجميع كقول الآخر

تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة \* اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا وفيه نظر

(قوله اللهم) أي المنسوب اليه لهدم مفرد لهدميات وفي القاموس لهدم كجعفر وفي الصحاح لهدم كزبرج (قوله فأراد بلهدميات طعنات) أي فالمني نجعل قراهم عند اللقاء الطعنات بالهدم أي بالاسنة القاطعة (قوله منسوبة الى الاسنة) أي من نسبة الشيء لآلته والاسنة جمع سنان وهو نصل الرمح (قوله أو أراد) أي بالهدميات نفس الاسنة أي فالمني أنا نجعل تقديم الاسنة اليهم قراهم (قوله والنسبة) أي على الثاني للبالغة وهذا جواب عما يقال اذا كان المراد بالهدميات الاسنة كان فيه نسبة الشيء الى نفسه وهي ممنوعة وحاصل الجواب أن النسبة هنا للبالغة في المنسوب وكأنه لم يوجد ما هو أعلى منه حتى ينسب اليه فنسب الى نفسه كما يقال للرجل شديد الحمة أحمرى فزيدت الياء فيه (١٣٦) لافادة للبالغة في وصف الحمة فقوله ان نسبة الشيء الى نفسه ممنوعة أي

الهدم من الاسنة اقطاع فأراد بلهدميات طعنات منسوبة الى الاسنة القاطعة أو أراد نفس الاسنة والنسبة للبالغة كاحمرى والقصد القطع وزرد الدرع وسردها نسجها فالفعل الثاني أعني لهدميات قرينة على أن تقرهم استعارة (أو المجرور نحو فبشرهم بعذاب أليم) فان ذكر العذاب قرينة على أن بشر استعارة تبعية تهكمية

البالغة في الوصف بالحمة فيكون المعنى أن نجعل تقديم الاسنة اليهم قراهم والمآل في المعنى واحد فالفعل الثاني وهو قوله لهدميات لا يصح تعلق القرى به على أصله اذ هو تقديم الطعام فعمل أن المراد به ما يناسب وهو تقديم الطعنات عند اللقاء أو الاسنة ووجه الشبه اعطاء ما يصل من خارج لداخل عند أول اللقاء فكان تقرهم استعارة تبعية لكونها فعلا وقد كانت أصلية للمصدر وتام البيت قوله بنسجها \* نقدها \* ما كان خاط عليهم كل زراد والقصد القطع وزرد الدرع هو سردها أي نسجها والدرع مثل القميص ينسج من حلقات الحديد (أو المجرور) أي مدار قرينتها على الفاعل والمفعول والمجرور لكونه تعلق ذلك المجرور به لا يناسب (نحو) قوله تعالى (فبشرهم بعذاب أليم) فان التبشير إخبار يسر فلا يناسب تعقله بالعذاب فعمل أن المراد به ضده وهو الاخبار المحزن ووجه الشبه منتزع من التضاد بواسطة التهكم كما تقدم في التشبيه فصار ذكر العذاب الذي هو المجرور قرينة على أنه أريد بالتبشير ضده فان قيل اذا كان التبشير اخبارا بمفروح به والعذاب هنا بمنزلة المفروح به تضمن الكلام نوعا من التكرار اذ لو استعمل في المفروح به وقيل بشره بقدم أيبه كان التقدير أخبره بمفروح به بقدم أيبه فيكون كالتكرار أو كالبديل

(قوله أو المجرور) أي قد يكون المجرور قرينة في صرف الفعل للاستعارة نحو فبشرهم بعذاب أليم فذكر العذاب قرينة في صرف فبشرهم بعذاب أليم الى الاستعارة التكهنية وكان المصنف مستغنيا عن ذكر هذا فان المجرور هنا مفعول في المعنى قال السكاكي أو تكون القرينة للجميع قال الشيرازي يعني الفاعل والمفعول الاول والثاني والمجرور كقوله

تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة \* اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا

قال المصنف وفيه نظر قيل وجه النظر أن مجموع ذلك ليس قرينة بل كل واحد منهن قرينة مستقلة ورد

ما لم يكن المقصود بتلك النسبة للبالغة والافلا منع (قوله وزرد الدرع وسردها) هو بصيغة الفعل أو المصدر وكذا قوله نسجها (قوله قرينة على أن تقرهم استعارة) وذلك لان الهدميات لا يصح تعلق القرى الحقيقي بها اذ هو تقديم الطعام للضيف فعمل أن المراد به هنا ما يناسب الهدميات وهو تقديم الطعنات عند اللقاء أو الاسنة فشبه تقديم الطعنات أو الاسنة عند اللقاء بالقرى وهو تقديم الاطعمة الشهية للضيف بجامع أن كلا تقديم ما يصل من خارج لداخل واستعير اسم القرى لتقديم الطعنات أو الاسنة واشتق من القرى تقرهم بمعنى

وانما

تقدم لهم الطعنات أو الاسنة على طريق الاستعارة التبعية (قوله أو المجرور) أي أو على المجرور

بأن يكون تعلق الفعل أو ما يشتق منه بالمجرور غير مناسب فيدل ذلك على أن المراد بمعناهما ما يناسب ذلك المجرور (قوله نحو فبشرهم بعذاب أليم) أي فان التبشير اخبار بما يسر فلا يناسب تعلقه بالعذاب فعمل أن المراد به ضده وهو الانذار أعني الاخبار بما يحزن فنزل التضاد منزلة التناسب تهكما فشبه الانذار بالتبشير ووجه الشبه منتزع من التضاد بواسطة التهكم كما مر في التشبيه واستعير التبشير للانذار واشتق من التبشير بشر بمعنى أنذر على طريق الاستعارة التصريحية التبعية التكهنية فصار ذكر العذاب الذي هو المجرور قرينة على أنه أريد بالتبشير ضده (قوله تبعية تهكمية) فيه أن ذكر العذاب إنما يدل على أن بشر استعارة وأما كونها تبعية وتهكمية فأنما هو معلوم من خارج فكونها تبعية إنما علم من كون بشر فعلا وكونها تهكمية فن تنزل التضاد منزلة التناسب ووضع البشارت موضع الانذار

\* وأما باعتبار الخارج فثلاثة أقسام أحدها المطلقة وهي التي لم تقترن بصفة ولا تفرع كلام

(قوله وإنما قال ومدار قرينتها على كذا) أي ولم يقل وقربتها الفاعل والمفعول والمجرور (قوله لان القرينة لا تنحصر) أي ولو قال قرينتها الفاعل والمفعول والمجرور لا يقتضي أن قرينة التبعية منحصرة فيما ذكر لان الجملة المعرفة الطرفين نفيها الحصر بخلاف قوله ومدار قرينتها على كذا فإنه لا يفيد الانحصار فيما ذكر لان دوران الشيء على الشيء لا يقتضي ملازمته أبداعاً فصحة انفكاك الدوران كما يقال مدار عيش بنى فلان البر ويصح أن يعيشوا غيره فقوله ومدار قرينتها على كذا بمنزلة قوله والأكثر في قرينتها أو الأصل في قرينتها أن تكون كذا (قوله غير اعتبار الطرفين والجامع واللفظ) بل باعتبار (١٢٧) وجود الملازم لأحد الطرفين وعدم وجوده (قوله لأنها إما أن

لا تقترن بشيء يلائم الخ) أي بعد تمام القرينة إذ هي بما يلائم المستعار له فلو اعتبرت لم توجد مطلقة كذا قيل وفيه أنه لا حاجة لذلك لان القرينة من جملة الاستعارة فبدونها لا يقال لها استعارة (قوله يلائم المستعار له أو المستعار منه) أي يناسبه بحسب اللفظ أو المعنى كما قال سم (قوله الأول مطلقة) أي الاستعارة التي تسمى مطلقة لاطلاقها عن وجود اللاتيات ثم ان تقدير الأول والثاني والثالث يشعر بأن قوله مطلقة ومجردة ومرشحة أخبار لمقدرات ثلاثة وهو بعيد ويمكن أنه حل معنى والقريب الابدال أو أن الثلاثة خبر مبتدأ محذوف أي هي مطلقة ومجردة ومرشحة وملاحظة العطف سابقة على الاخبار ليصح جعلها خبراً عن

وأما قال ومدار قرينتها على كذا لان القرينة لا تنحصر فيما ذكر بل قد تكون حالية كقولك قتلت زيدا اذا ضربته ضرباً شديداً (و) الاستعارة (باعتبار آخر) غير اعتبار الطرفين والجامع واللفظ (ثلاثة أقسام) لأنها إما أن لا تقترن بشيء يلائم المستعار له أو تقترن بما يلائم المستعار منه في الأول (مطلقة وهي ما لم تقترن بصفة ولا تفرع) أي تفرع كلام بما يلائم المستعار له والمستعار منه

وجعل ما بمنزلة قرينة يدل على خروجه عن معنى الفعل قلنا التبشير اخبار يسر في الجملة والمتعلق وهو المجرور خاص زائد على ذلك فاذا قيل مثلاً بشره فعناؤه أوقع له السرور في خبرك وقولك بعده بقدم أبيه زائد على هذا المعنى فصح كونه خارجاً عن معنى الفعل فيصح كون ما بمنزلة قرينة زائدة على الفعل ولو سلم فلما منع من كون المتعلق كالتأكيدي للفعل وما بمنزلة يكون قرينة ولو كان جزأً أو الأول أظهر وقد تقدم أن قوله ومدار يفيد أن القرينة قد تكون غير الفاعل والمفعول والمجرور فلذلك عبر به كالقرينة الحالية كقولك قتلت زيدا عند دلالة حال التكلم على أن المراد بقتلت ضربت ضرباً شديداً ثم أشار الى تقسيم آخر في الاستعارة فقال (و) الاستعارة ينظر فيها (باعتبار آخر) غير اعتبار الطرفين والوجه الجامع واللفظ المستعار واذا نظر فيها بذلك الاعتبار وهو وجود الملازم لأحد الطرفين وعدمه فهي (ثلاثة أقسام) إما أن لا تقترن بشيء يلائم أحد الطرفين وهما المستعار منه واليه أو تقترن بما يلائم المستعار منه فهذه ثلاثة أقسام أوها (مطلقة) أي التي تسمى مطلقة لاطلاقها عن وجود قيد الملازم (وهي) أي المطلقة (ما) أي الاستعارة التي (لم تقترن بصفة) تلازم أحد الطرفين (ولا تفرع) يلائم أحدهما ولا عبرة بوجود صفة أو تفرع في الكلام لا يلائم أحدهما والمراد بالتفرع ذكر حكم يلائم أحد الطرفين

عليه بأن السكاكي ما قصد الا ذلك ويحتمل أن يكون مراد المصنف بالنظر أن الانسليم أن في الأجفان هو قرينة لانه ليس مجروراً معلوماً للاستعارة التي هي تقرى بل هو معمول لقوله تقرى واعتراض على المصنف في قوله ومدار قرينتها على الفاعل الخ بأن مدار على الشيء غيره فيقتضي أن مدار القرينة غير الفاعل والفرض أنه هو وأجيب عنه بأنه تجريد كما أنه مجرد من الفاعل حقيقة جعلت مداراً وان كان الفاعل نفسه هو المدار والأحسن في الجواب أن مدار القرينة والقرينة نفسها غير الفاعل إنما الفاعل شيء تكون القرينة حوله والقرينة مسبب عن الفاعل ونحوه وقد استحسنت الطيبي ذلك ص (و باعتبار آخر ثلاثة أقسام الخ) ش هذا هو التقسيم الخامس والمراد ما كان باعتبار غير الطرفين والجامع واللفظ أي باعتبار أمر خارج عن ذلك وفيه نظر لان انقسام الاستعارة لثلاثة هو باعتبار

ضمير الأقسام الثلاثة (قوله وهي ما لم تقترن) أي وهي الاستعارة التي لم تقترن بصفة أي بصفة تلازم أي تناسب أحد الطرفين ولا تفرع كلام يناسب ويلائم أحد الطرفين ولا عبرة بوجود صفة أو تفرع في الكلام لا يلائم أحدهما فقوله بما يلائم الخ بيان لكل من الصفة والتفرع والمراد لم تقترن بصفة ولا تفرع حقيقة أو حكماً فيشمل ماذا اشتملت الاستعارة على تجريد وترشيح والفرق بين الصفة والتفرع أن اللاتيات ان كان من بقية الكلام الذي فيه الاستعارة فهو صفة وان كان كلاماً مستقلاً جيء به بعد ذلك الكلام الذي فيه الاستعارة مبنياً عليه كما في قوله تعالى فإر بحت تجارتهم بعد قوله أو ألك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فهو تفرع سواء كان بحرف التفرع أو لا قال الشارح في شرح المفتاح في قولنا رأيت بحراً ما أكثر علومه ان جعل صفة فتقدير القول وان جعل تفرع كلام

والمراد المعنوية لالنت وتانيها المجردة وهي التي قرنت بما يلائم الاستعارة كقول كثير

كان كلاما مستقلا وكذا محور أيت أسدا يرمي ان جعل جملة يرمي مستأنفة كأنه قيل ماشأنه فقيل يرمي كان تفر يعاوان جعلت نعتا لاسد كان صفة (قوله نحو عندي أسد) هذا مثال للاستعارة التي لم تقترن بشيء وعندى قرينة (قوله والمراد بالصفة) أي والمراد هنا بالصفة التي قلنا ان الاستعارة قد لا تقترن بها ولا بالتفريع فتكون مطلقة (قوله معنى قائم بالغير) أي سواء كان مدلول الالنت نحوي أو لا وقوله لالنت النحوي أي فقط واعلم أن بين ذاتيهما (١٢٨) التباين لان النحوي من قبيل اللفظ والمعنوية من قبيل المعنى وبين

نحو عندي أسد (المراد بالصفة المعنوية) التي هي معنى قائم بالغير (لالنت) النحوي الذي هو أحد التواضع (و) الثاني (بجردة) وهي ما قرنت بما يلائم الاستعارة كقوله

سواء كان بصيغة التفريع والترتب بالفاء أولا مثال ما لم يقترن بأحدهما قولك عندي أسد عند قيام القرينة الحالية على أن المراد بالاسد الذي عندك الرجل الشجاع (المراد) بالصفة هنا التي قلنا انها قد لا تقترن الاستعارة بها ولا بتفريع فتكون مطلقة الصفة (المعنوية) أعني ما دل على معنى من شأنه أن يقوم بالغير (لا) الصفة التي هي (النت) النحوي فقط الذي هو أحد التواضع وقد تقدم مثل هذا الكلام في باب القصر وتقدم بسطه وبيانه (و) الثاني من أقسام هذه الاستعارة المنظور اليها باعتبار وجود الملائم وعدمه (بجردة) أي التي تسمى مجردة لتجردها عما يقويها من اطلاق أو ترشيح (وهي) أي المجردة (ما) أي الاستعارة التي (قرن) لفظها (بما يلائم المستعار له) وهو المشبه سواء كان الملائم تفر يعا كقولك رأيت أسدا يرمي فليجأت الى ظل رمح أو كان صفة حسية كقولك رأيت أسدا راما مهلكا أقرانه أو صفة معنوية (كقوله

الطرفين لان المرشحة اعتبر فيها المستعار منه والمجردة اعتبر فيها المستعار والمطلقة لم يعتبر واحد منهما وحاصله أن الاستعارة ثلاثة أقسام لان الاستعارة اما أن تقترن بشيء أو لا واذا اقترنت فاما بما يلائم المستعار أو المستعار منه وسيأتي نظري في أن هذا التقسيم حاصر \* الاول تسمى مطلقة وهي ما لم تقترن بصفة ولا تفريع كلام والمراد بالصفة هنا المعنوية لالنت كقولك رأيت أسدا ومثل له الطيبي بقولك رأيت أسدا يرمي بالنشاب قال وان كان يرمي صفة ملائمة للمستعار له فلا يخرجها ذلك عن كونها مطلقة لان يرمي قرينة صارفة عن الحقيقة لولاها لما حصلت الاستعارة والتفريع والتعقيب أما يكونان بعد تمام الاستعارة (قلت) وفيما قاله نظر فان القرينة لا مانع أن يحصل بها التجريد وقوله أما يحصل التفريع بعد تمام الاستعارة صحيح ولكن تمام الاستعارة ليس بالقرينة فان القرينة كاشفة عن الاستعارة لاجز منها لا يقال فيلزم أن تكون كل استعارة مجردة فان كل استعارة لا بد لها من قرينة لانا نقول ليس من شرط القرينة أن تكون لفظية فقد تكون الحالية فتكون الاستعارة مطلقة فتى كانت القرينة لفظية كانت الاستعارة غير مجردة ويحتمل أن تكون لفظية والاستعارة مجردة بأن تكون القرينة ليست من أوصاف المستعار ولا المستعاره منه \* الثاني تسمى مجردة وذلك ما قرنت بما يلائم المستعاره كقول كثير

عمر الرءاء اذا تبسم ضاحكا \* علقته لضحكته رقاب المال

المستعار هنا هو الرءاء استعير للمعروف بجماع الصون والستر فان المعروف يستعرض صاحبه ستر الرءاء

دال المعنوية والنحوي وكذا بين المعنوية ومدلول النحوي عموم من وجه لتصادقهما في أعجبي هذا القائم وتفارقهما في العلم حسن فالحسن صفة معنوية لالنت نحوي وفي مررت بهذا الرجل فان الرجل نعت نحوي لالنت معنوية (قوله والثاني) أي من أقسام هذه الاستعارات المنظور اليها باعتبار وجود الملائم وعدمه (قوله مجردة) أي تسمى مجردة لتجردها عما يقويها من اطلاق أو ترشيح لان المشبه الذي هو المستعار له صار بذكر ملائمه بعيدا من دعوى الاتحاد التي في الاستعارة ومنها تنشأ المبالغة (قوله وهي ما قرنت) أي وهي الاستعارة التي قرنت بما يلائم المستعاره فذكر الفعل نظرا للفظ ما أو نظرا الى أن الاستعارة لفظ والمراد أنها قرنت

عمر

بذلك الملائم زيادة على القرينة اذ بدونها لا تسمى استعارة وسواء كان ذلك الملائم تفر يعا نحو رأيت

أسدا يرمي فليجأت الى ظل رمح أو كان صفة نحوية نحو رأيت أسدا راما مهلكا أقرانه أو كان صفة معنوية كما في مثال المصنف (قوله كقوله) أي كقول كثير عزة بن عبد الرحمن الحزاعي الشاعر المشهور أحد عشاق العرب وأما صفوه لشدة قصره قال الوقاص رأيت كثير يطوف بالبيت فمن حدثك أنه يزيد على ثلاثة أشبار فلا تصدقه وكان اذا دخل على عبد الملك بن مروان أو على أخيه عبد العزيز يقول له طأطأ رأيت رأسك لا يصبه السقف

غمر الرداء اذا تبسم ضاحكا \* غلقت لضحكته رقاب المال

فانه استعار الرداء للعرف لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى عليه ووصفه بالغمر الذي هو وصف المعروف لا الرداء فنظر الى المستعاره وعليه قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف حيث قال أذاقها ولم يقل كساها فان المراد بالاذاقة أصابتهم بما استعير له اللباس كأنه قال فأصاها الله بلباس الجوع والخوف قل الزمخشري الاذاقة جرت عندهم مجرى الحقيقة لشيوعها في البلايا والشدائد وما يمس الناس منها فيقولون ذاق فلان البؤس والضرر واذاقه العذاب شبه ما يدرك من أثر الضرر والألم بما يدرك من طعم المر والبشع فان قيل الترشيح أبلغ من التجرد فلهذا قيل فكساها الله بلباس الجوع والخوف فلنلان الادراك بالذوق يستلزم الادراك باللمس من غير عكس فكان في الاذاقة اشعار بشدة الاصابة بخلاف الكسوة فان قيل لم يقل فأذاقها الله طعم الجوع والخوف فلنا لان الطعم وان لام الاذاقة فهو مفوت لما يفيد لهظ اللباس من بيان أن الجوع والخوف عم أثرهما جميع البدن عموم اللباس

(قوله غمر الرداء) بفتح الغين خبر لمبتدأ محذوف تقديره هو أي المدروح في الايات السابقة غمر الرداء (قوله أي كثير العطاء) أراد باعطاء الاعطاء الذي هو بذل المال فهو اسم مصدر بمعنى المصدر وليس المراد بالاعطاء الاخذ للمال (قوله لانه يصون الخ) بيان للجامع وحاصله أن وجه الشبه مطلق الصون عما يكره اذ هو مشترك بينهما لان الرداء يصون ما يلقى عليه من كل ما يكره حسا والاعطاء يصون عرض صاحبه (قوله ثم وصفه) أي الرداء ووصفا معنويا (قوله الذي يناسب العطاء) أي اذا (١٢٩) كان من غمر الماء غمارة وغمورة اذا

كثروا وما اذا كان من قولهم ثوب غامر أي واسع فهو ترشيح قاله عبد الحكيم (قوله دون الرداء) أي لأن الذي يلائم الرداء سانخ دون كثير لان الرداء شأنه الاتحاد وعدم التعدد بخلاف الاعطاء فان شأنه التعدد والكثرة (قوله والقرينة) أي على أن الرداء مستعار للاعطاء لأنه مستعمل في معناه الحقيقي وهو الثوب (قوله سياق الكلام) أي الكلام

غمر الرداء) أي كثير العطاء استعار الرداء للعطاء لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى عليه ثم وصفه بالغمر الذي يناسب العطاء دون الرداء تجريدا للاستعارة والقرينة سياق الكلام أعني قوله (اذا تبسم ضاحكا) أي شارعا في الضحك آخذا فيه وتماه \* غلقت لضحكته رقاب المال \* أي اذا تبسم غلقت رقاب أمواله في أيدي السائلين يقال غلق الرهن في يد المرتهن

غمر الرداء اذا تبسم ضاحكا \* غلقت لضحكته رقاب المال

فرداء وهو الثوب مستعار للاعطاء وجه الشبه صون كل منهما صاحبه عما يكره فالثوب يصون ما يلقى عليه من كل ما يكره حسا والعطاء يصون عرض صاحبه ومطلق الصون عما يكره مشترك بينهما وقد أضاف اليه الغمر الملائم للعطاء الذي هو المستعار له اذ الغمر هو المحيط بالشيء المتراكم عليه وكونه يلائم العطاء يقتضى كون استعماله في العطاء أرجح ولو كان قد يستعمل في الثوب أيضا اذ لو كان مشتركا بينهما

لما يلقى عليه والصفة هي قوله غمر لانها صفة تلائم المعروف لا الرداء ثم فرع على ذلك قوله اذا تبسم ضاحكا فانه صفة صاحب الرداء وليس صفة للرداء \* قال المصنف وعليه قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف حيث قال أذاقها ولم يقل كساها فان المراد بالاذاقة أصابتهم بما استعير له اللباس كأنه قال فأصاها الله بلباس الجوع والخوف قال الزمخشري الاذاقة جرت عندهم مجرى الحقيقة

(١٧ - شرح التلخيص - رابع) المسوق والمذكور بعد (قوله أعني قوله) أي أعني سياق الكلام قوله اذا تبسم أي انه اذا تبسم ضاحكا أخذ الفقهاء ما له فهذا يدل على أن المراد بالرداء الاعطاء لاحقيته التي هي الثوب الذي يجعل على الكتفين وقال العلامة عبد الحكيم ويؤخذ منه أنه اذا كان في الكلام ملائمة للاستعارة له كل منها يعين المعنى المجازي يجوز أن يكون كل واحد منها قرينة وتجريدا الا أن اعتبار الاول قرينة أولى لتقدمه والبقية تنمة للاستعارة فعلى هذا كون الغمر تجريدا وسياق الكلام قرينة محل نظر (قوله أي شارعا في الضحك) لما كان التبسم دون الضحك على ما في الصحاح ولم يكن الضحك مجامعاه فسر به شارعا في الضحك فجعلها حالا مقارنة لان الشروع فيه عبارة عن الاخذ في مبادئه وهو مقارن للتبسم في الوقوع وقوله آخذا تفسير لقوله شارعا ويصح حمل الضحك على حقيقته فتكون الحال منتظرة وفي قوله تبسم ضاحكا مدح بأنه وقور لا يقهقه وأنه باش بسام بالسائلين (قوله غلقت لضحكته رقاب المال) غلق بفتح الغين المعجمة وكسر اللام كطرب بمعنى تمكن والضحكة بفتح الضاد المرة من الضحك (قوله أي اذا تبسم غلقت رقاب أمواله في أيدي السائلين) أي تمسكت من أيديهم ولا يقدر على نزعها منهم وحاصل المعنى على ما قاله القرني أن السائلين يأخذون أموال ذلك المدروح من غير علمه ويأتون بها الى حضرته فيتبسم ولا يأخذها منهم فضحكه موجب لتمسكهم من المال بحيث لا ينفك من أيديهم فكأنه يباح لهم بضحكه قال العلامة عبد الحكيم وفي قوله غلقت إشارة الى أن المدروح يعلم أن للسائلين حقا عليه بواسطة صارت الاموال مرهونة عندهم وأنه عاجز عن أداء الحق فلذلك لم يقدر على انفكاك الاموال منهم

\* وثالثها المرشحة وهي التي قرنت بما يلائم المستعار منه كقوله

يناز عني ردائي عبد عمرو \* رويدك يا أخامرو بن بكر  
فانه استعار الرداء لاسيف لنحو ما سبق ووصفه بالاعتجار الذي هو وصف الرداء فنظر الى المستعار منه وعليه قوله تعالى أولئك الذين  
اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانه استعار الاشتراء للاختيار وقفاه بالربح والتجارة اللذين هما من متعلقات الاشتراء فنظر  
الى المستعار منه (١٣٠)

اذا لم يقدر على انفسكا كه (و) الثالث (مرشحة وهي ما قرن بما يلائم المستعار منه نحو أولئك الذين  
اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم) استعير الاشتراء للاستبدال والاختيار

على السوية لم يكن قسيما يلائم المستعار منه والارجحية بكثرة الاستعمال فيه دون الثوب وهي تصح مع  
كونه في الاصل مجازا فيه كالادافة في الشدائد ولما كان ملائما للعطاء صارت تجر يد الاستعارة عما يقويها  
من ترشيح واطلاق اما التقوية في الترشيح فظاهرة وأما في الاطلاق فلعدم ظهور ما يشعر بالاصل لفظا  
والقرينة على الاستعارة ماسبق في الكلام وهو قوله اذا تبسم ضاحكا \* غلقت لضحكته رقاب المال \*  
لان معناه انه اذا تبسم ضارعا في الضحك عرف السائلون أنهم تمكنوا من أخذ المال كيف أرادوا والكونه  
صار من عادته أنه اذا تبسم فقد أذن في ماله بلا تحجير يقال غلق الرهن اذا لم يمكن انفسكا كه فجعل ضحكته  
موجبا للممكن من المال بحيث لا ينفك من أيدي السائلين وقولنا في تفسير ضاحكا شارعا في الضحك  
يحتمل أن يراد بالضحك فيه ما زاد على التبسم فتكون الحال مؤسفة ويتوسع في التقارن بين التبسم  
والضحك بأن يجعل متقارن في الوقوع في الزمن الواسع ويحتمل أن يراد بالشروع نفس التبسم والاخذ  
في مبادئ الضحك فتكون الحال مؤكدة ومعلوم أن الغم ليس صفة نعتية في التركيب (و) الثالث  
من هذه الاقسام (مرشحة) بفتح الشين (وهي ما قرن بما يلائم المستعار منه) دون ما يلائم المستعار له  
وسميت بذلك لان الاستعارة مبنية على تناسي التشبيه حتى كأن الموجود في نفس الامر هو المشبه به  
دون المشبه وان اسمه هو الذي يطلق على معنى الطرفين اكونهما من حقيقة واحدة وذكر ما يلائم المشبه  
به دون المشبه يزيد في افادة قوة ذلك التناسي فتقوى الاستعارة بتقوى مبنائها لوقوعها على الوجه الاكمل  
أخذ من قولك رشحت الصبي اذار بيته بالابن قليلا قليلا حتى يقوى على المص ومنه المرشح للوزارة  
أي المرئي لها حتى تقوى عليها والترشيح أيضا كما تقدم في التجريد اما أن يكون بذكر صفة كقولك رأيت  
أسدا ذا لبد يرمى وإيمان يحصل بتفريع (نحو) قوله تعالى (أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما  
ربحت تجارتهم) وما كانوا مهتدين فان الاشتراء مستعار من استبدال مال بأخر الى استبدال الحق

لشيوعها في البلايا وما عسى منها يقولون ذاق فلان البؤس وأذاقه العذاب شبه ما يدرك من أثر الضر  
والألم بما يدرك من طعم المر فان قيل الترشيح أبلغ من التجريد فلهذا قيل كساها الله لباس الجوع قلنا لان  
الادراك بالذوق يستلزم الادراك باللمس من غير عكس فكان في الاذاقة اشعار بشدة الاصابة فان قيل  
ما الحكمة في أن لم يقل فأذاقها الله طعم الجوع قلنا لان الطعم وان لام الاذاقة فهو مفوت لما يفيد  
لفظ اللباس من بيان أن الجوع والخوف عم أثرهما جميعا على البدن عموم اللباس اه وحاصله أن تجريد  
الاستعارة ههنا احتاج الى ايضاح لان الاذاقة لا تلائم المستعار له وهو ازال العذاب اذ الذوق حقيقة في  
الطعم فلذلك احتاج الى أن يجعل الذوق استعارة عن اصابة العذاب ثم أوقع على اللباس فصار

(قوله اذا لم يقدر على انفسكا كه) أي اذا لم يقدر  
الراهن على انفسكا كه لمضى  
أجل الدين وحاصله أن  
عادة الجاهلية اذا حل أجل  
الدين الذي له رهن ولم يوف  
فان المرتهن يتملك الرهن  
ويتمكن منه ولا يباع  
قاله في الاطول (قوله  
مرشحة) من الترشيح وهو  
التقوية سميت الاستعارة  
التي ذكر فيها ما يلائم  
المستعار منه مرشحة لانها  
مبنية على تناسي التشبيه  
حتى كأن الموجود في نفس  
الامر هو المشبه به دون المشبه  
فاذا ذكر ما يلائم المشبه به  
دون المشبه كان ذلك موجبا  
لقوة ذلك المبنى فتقوى  
الاستعارة بتقوى مبنائها  
لوقوعها على الوجه الاكمل  
أخذ من قولك رشحت  
الصبي اذار بيته بالابن قليلا  
قليلا حتى يقوى على المص  
(قوله وهي ما قرن) أي  
وهي استعارة قرنت بما  
يلائم المستعار منه أي  
زيادة على القرينة فلا تعد  
قرينة المكنية ترشيحا

وسواء كان ما يلائم المستعار منه الذي قرنت به الاستعارة صفة كقولك رأيت أسدا ذا لبد يرمى وجاوت  
اليوم بحرزا خرا متلاطم الامواج أو كان تفريرا كما في الآية التي مثلها المصنف (قوله استعير الاشتراء للاستبدال) أي أنه شبه  
استبدال الحق بالباطل واختياره عليه بالشراء الذي هو استبدال مال بأخر بجماع ترك مرغوب عنه عند التارك والتوصل لبيد  
مرغوب فيه عنده واستعير اسم المشبه به للمشبه والقرينة على أن الاشتراء ليس مستعملا في حقيقة استحالته ثبوت الاشتراء  
الحقيقي للضلالة بالهدى

## ثم فرع عليها ما يلائم الاشتراء من الربح والتجارة

بالباطل واختياره عليه بدليل تعلقه بالضلالة والهدى بجماع ترك ما هو أخص بالتارك للاتصال ببذله المرغوب عند التارك ولما استعير الاشتراء للاستبدال المذكور فرع عليه ما يلائم الشراء من نفي الربح في التجارة ونفيه يلائم الشبه به وذلك مما يزيد في قوة تناسي التشبيه حتى كأن الشبه به هو الموجود فكان ترشيحا أي تقوية للاستعارة فتكون الاستعارة مرشحة ثم ان الربح المنفي عنهم ينبغى أن يعلم أنه استعير للشوب والانتفاع الاخرى وأن التجارة استعيرت لاتخاذهم ارتكاب الضلالة بدلا عن الهدى دأبا فكونهما ترشيحا إنما هو باعتبار أصل اطلاقهما لا باعتبار المعنى المراد في التركيب وبهذا يعلم أن الترشيح وكذا التجريد قد يكونان باعتبار المعنى المراد في الحين كما في قوله غمر الرداء بالنسبة للتجريد وقد يكونان باعتبار الأصل كما في هذا المثال بالنسبة للترشيح ثم ان هذا التقسيم إنما هو بعد وجود القرينة الدالة على الاستعارة واللام توجد تجريدية بدون الترشيح ويلزم أيضا أن لا توجد مطلقة أصلا وذلك لان الاستعارة لا بد لها من القرينة والقرينة تلائم الشبه به فلولا يعتبر التقسيم بعد وجودها كانت ترشيحية دائما مع وجود التجريد لأن لا يلزم عدم وجود المطلقة ويحتمل أن يعتبر مطلقة فتكون المطلقة الحالية من التجريد والترشيح هي التي قرنتها غير لفظ بأن تكون خالية كما مثلنا لها بذلك فيما تقدم ولا يشترط كون التفرع بصيغته كما ذكرنا فلا يرد أن نحو قولك اشترى فلان صحبة الطامة بصحبة المسكين ولا ربح له فيها خارج عن التفرع والوصف مع أنها مرشحة لان ذلك تفرع ولو لم يكن

اللباس استعارة تجريدية لأنها وان كان ما قرنت به لا يلائم استعاره على سبيل الحقيقة فإنه يلائمه على سبيل الاستعارة فعلم بذلك أن قولنا في الاستعارة التجريدية والترشيحية الاقتران بما يناسب المستعار أو المستعار منه إنما يريد ما يلائمه سواء كانت ملاءمته له حقيقة أم مجازا ونظير الآية الكريمة في أن تجريد الاستعارة وقع بما يلائمها مجازا بيت كثير السابق فان الغمر حقيقة في الماء الكثير فاطلاقه على الكثير من المعروف وتجريده لاستعارة الرداء المعروف تجريد بما يلائم المستعاره مجازا لا حقيقة \* والقسم الثالث المرشحة وهي المقرونة بما يلائم المستعار منه كقوله تعالى أولئك الذين اشترؤا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فإنه استعير الشراء للاختيار فرشح بالربح والتجارة اللذين هما من متعلقات الشراء وقال الطيبي انه اجتمع في هذه الآية الكريمة الترشيح والتجريد والترشيح في قوله تعالى اشترؤا والتجريد في قوله تعالى وما كانوا مهتدين وفيه نظر ومنه قول الشاعر:

ينازعني ردائي عبد عمر و \* رويدك يا أخا عمرو بن بكر

لي الشطر الذي ملكت يميني \* ودونك فاعتجر منه بشطر

فقد استعار الرداء للسيف ووصفه بالاعتجار الذي هو وصف الرداء رعاية للمستعار وقوله وقد يجتمعان أي يجتمع التجريد والترشيح كما في قول زهير:

لدى أسد ساكي السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

(تنبيهات) أحدها علم أن الرادبة قولنا الوصف الملائم في هذا الباب ما كان مناسباً سواء كان بالحقيقة أم المجاز يمكننا أم مستحيلاً فالمتحيز قد يوصف به باعتبار التحيز وغير الملائم ما لم يكن مناسباً سواء كان يمكننا أم مستحيلاً وأعني بالمناسب ما يذكر معه غالباً ويختص به اذا قرر ذلك فاعلم أن الوصف المذكور مع الاستعارة على أقسام الأول ما يلائم واحداً من الطرفين لا حقيقة ولا مجازاً مثل رأيت أسداً بحراً فان بحراً استعارة ثانية لا يحصل بها ترشيح لقولك أسداً لأن البحر ليس مناسباً للشجاع ولا مناسباً للحيوان الفترس الثاني ما يلائم واحداً منهما باعتبار الحقيقة ويلائمهما باعتبار المجاز كقوله

(قوله ثم فرع عليها) أي على الاستعارة المذكورة (قوله من الربح والتجارة) الأولى من نفي الربح في التجارة أي ولا شك أن نفيه يلائم الشبه به وذلك مما يزيد في قوة تناسي التشبيه حتى كأن الشبه به هو الموجود فكان ترشيحا أي تقوية للاستعارة فتكون مرشحة ثم ينبغى أن يعلم أن الربح المنفي عنهم مستعار للانتفاع الاخرى وأن التجارة مستعارة لارتكابهم الضلالة واتخاذهم ايها بدلا عن الهدى فكونهما ترشيحا إنما هو باعتبار أصل اطلاقهما لا باعتبار المعنى المراد من التركيب وبهذا يعلم أن الترشيح وكذا التجريد قد يكونان باعتبار المعنى المراد في الحين كما في قوله غمر الرداء بالنسبة للتجريد وقد يكونان باعتبار الأصل كما في هذا المثال بالنسبة للترشيح

## (وقد يجتمعان) أى التجريد والترشيح

بصيغته ثم أشار إلى أن التجريد والترشيح لا مانع من اجتماعهما بقوله (وقد يجتمعان) أى التجريد والترشيح في استعارة واحدة بأن يذكر معها ما يلائم المشبه فقط وما يلائم المشبه به فقط وأما ذكر ما يلائمهما

غمر الرداء فان لفظ غمر لا يلائم باعتبار الحقيقة الرداء الحقيقي ولا المعروف و باعتبار المجاز يناسب كلا منهما فتقول ثوب غمر ومعروف غمر على سبيل المجاز وبهذا يتبين لك أن ماداعاه المصنف وغيره من أن قول كثير غمر الرداء متعين لان يكون مقرونا بما يلائم المستعار له فيه نظر نعم قد تكون ملاءمة ذلك الوصف المجازي للمستعار له أو للمستعار منه أوضح من ملاءمته لآخر فحينئذ يترجح ذلك مثل قوله تعالى فأذا قم الله لباس الجوع والخوف فان استعارة الاذافة للحوادث والدواهي أوضح من استعارتها للباس \* الثالث أن يكون الوصف يلائم كل واحد منهما حقيقة كقولك رأيت أسدا قويا أو بأسلافنا وصف يلائم كلا منهما فيصدق عليه انها استعارة مجردة مرشحة ولفظ القوى والباسل حقيقة والمراد بهما لرجل الشجاع \* الرابع أن يكون الوصف ملائما للمستعار له حقيقة ولا يلائم المستعار منه كقولك رأيت أسدا يرمى بالنشاب تريد حقيقة الرمي فهذه استعارة مجردة لا مرشحة خلافا للطبي فانه زعم أنها مطلقة وقد ردنا عليه فيما سبق \* الخامس أن يكون الوصف ملائما للمستعار له حقيقة ولكنه تجوز فيه فذكر على وجه يلائمهما معا كقولك رأيت أسدا ترمى هيبته القلب بالنبل فهذا وصف يلائمها أيضا لكن على سبيل المجاز فهمافقد يقال ان هذه تسمى مرشحة ومجردة أيضا \* السادس أن يكون الوصف ملائما للمستعار منه بأن يكون وصفا حقيقيا له ولا يلائم المستعار له لاحقيقة ولا مجازا فهذا القسم معتذر لان ذلك الوصف ما لم يلائم المستعار له لا يدخله في الكلام لان المراد بالاستعارة أعماهو المستعار له فالوصف لا بد أن تكون له معنى اذ لا يصح أن تقول رأيت أسدا يمشى على أربع مريدا حقيقة المشى على أربع ومريدا بالاسد الرجل الشجاع \* السابع أن يكون الوصف ملائما للمستعار منه حقيقة و يلائم المستعار له مجازا وهذه هي المرشحة فلا يمكن أن يراد بقوله تعالى ربحت تجارتهم حقيقة الربح والتجارة الموجودين في حقيقة الشراء بل المراد بهما الربح والتجارة الواقعا في الاختيار على سبيل المجاز فليتنبه لذلك ولا يمكن أن يراد في قوله \* ودونك فاع تجر منه بشرط \* حقيقة الاعتجار وقد انضح بهذا أن الاوصاف في قوله لدى أسد البيت كها يلائم المستعار له بعضها يلائم المستعار له حقيقة و يلائم المستعار منه مجازا كقوله شاكي السلاح غير أن تقول استعماله حقيقة لان شاكي السلاح لا يمكن أن يراد به الحيوان المفترس حتى يكون مجازا بل هو صفة واقعة على المستعار له فكان حقيقة وأما أردنا بملاءمتها للمستعار منه جواز استعمالها في الحيوان المفترس مجازا و بعضها يلائم المستعار منه حقيقة و يلائم المستعار له مجازا كقوله أظفاره لم تقل فان المراد به المستعار له ولم يقصد حقيقة أظفاره ولا حقيقة القلم وإنما قصد شجاعته فهو وصف يلائم الشجاع مجازا لا يقال هو وصف يلائمه أيضا باعتبار الحقيقة لان للشجاع أظفارا لا نقول حقيقة تقليم الأظفار لا نقصد في الشجاعة أصلا وبهذا صح قولهم ان لدى أسد مرشحة ومجردة لانها قرنت بما يلائم المستعار منه حقيقة و يلائم المستعار له مجازا و بما يلائم المستعار له حقيقة وإذا تأملت ما ذكرناه ظهر لك أن كلام المصنف وغيره في هذا الباب غير محرج وأن غالب ما أطلقوه يحتاج الى تقييد وفي كثير منه منع وأما قول الخطيب ان لدى أسد يلائم المستعار منه فغريب لان أسد نفس الاستعارة لا ملائم لها \* التنبيه الثاني وهو كالفروع مما قبل قد علم بما ذكرناه أن التحقيق خلاف ما ذكره المصنف وغيره من وجوه منها قوله ان الاستعارة بهذا الاعتبار ثلاثة أقسام وإنما هي أربعة مطلقة ومجردة ومرشحة ومرشحة مجردة معافان قيل اذا ثبت انها تكون مرشحة وتكون مجردة ثبت

وقد يجتمع التجريد والترشيح

(قوله وقد يجتمعان) أى في استعارة واحدة بأن يذكر معها ما يلائم المشبه فقط وما يلائم المشبه به فقط وأما ذكر ما يلائمهما معا فليس من قبيل اجتماعهما كما قاله سم قيل والاقرب أن هذا القسم أى قسم اجتماعهما لا يسمى بأحدهما ولا بهما وأنه في مرتبة الاطلاق لتساقطهما بتعارضهما



(قوله كقوله) أي قول الشاعر وهوزهير بن أبي سلمى (قوله شاكي السلاح) أي تامه (قوله هذا تجريد) أي لان إضافة لدى إلى الأسد قرينة وقوله لدى أسد خبر محذوف تقديره أنا لدى أسد وأخبار كان المحذوفة مع اسمها أي أنا كنت لدى أسد (قوله مقذف) يحتمل أن المراد قذف به ورعى به في الوقائع والحروب كثير ولا شك (١٣٣) أن المقذف بها المعنى مخصوص بالمستعار له فيكون تجريدا

(كقوله لدى أسد شاكي السلاح) هذا تجريد لانه وصف يلائم المستعار له أعني الرجل الشجاع (مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم) هذا ترشيح لان هذا الوصف مما يلائم المستعار منه أعني الأسد الحقيقي والبد جمع لبدة وهي ما تلبد من شعر الأسد على منكبيه والتقليم مبالغة القلم وهو القطع

بالمستعار له فيكون تجريدا مثل الوصف الذي قبله وهو شاكي السلاح ويحتمل أن يراد به قذف باللحم ورعى به فيكون ملائما لها فلا يكون تجريدا ولا ترشيحا بل هو في معنى الاطلاق وقوله له لبد جمع لبدة وهي ما تلبد وتضام من شعر الأسد المطروح على منكبيه ولا شك أن هذا من ملائمت المستعار منه وهو الأسد الحقيقي فيكون ترشيحا وقوله أظفاره لم تقلم يحتمل أن المراد ليس ذلك الأسد من الجنس الذي تقلم أظفاره فيكون ترشيحا أيضا لان فيكون ترشيحا بلا مبالغة بل هو في معنى الاطلاق (له لبد) جمع لبدة وهي ما تلبد وتضام من شعر الأسد المطروح على منكبيه ولا شك أن هذا من ملائمت المستعار منه وهو الأسد الحقيقي فيكون ترشيحا وقوله أظفاره لم تقلم يحتمل أن المراد ليس ذلك الأسد من الجنس الذي تقلم أظفاره فيكون ترشيحا أيضا لان فيكون ترشيحا بلا مبالغة بل هو في معنى الاطلاق (له لبد) جمع لبدة وهي ما تلبد وتضام من شعر الأسد المطروح على منكبيه ولا شك أن هذا من ملائمت المستعار منه وهو الأسد الحقيقي فيكون ترشيحا وقوله أظفاره لم تقلم يحتمل أن المراد ليس ذلك الأسد من الجنس الذي تقلم أظفاره فيكون ترشيحا أيضا لان فيكون ترشيحا بلا مبالغة بل هو في معنى الاطلاق (له لبد) جمع لبدة وهي ما تلبد وتضام من شعر الأسد المطروح على منكبيه ولا شك أن هذا من ملائمت المستعار منه وهو الأسد الحقيقي فيكون ترشيحا

معافيس مراد اوسنذكره وذلك (كقوله لدى أسد شاكي) أي تام (السلاح) ولا شك أن تمام السلاح مما يلائم للشبه وهو المستعار له الذي هو الرجل الشجاع فهو أعني شاكي السلاح تجريد (مقذف) أي مرعى به في الوقائع والحروب ولا شك أن المقذف بهذا المعنى مخصوص بالمستعار له فيكون تجريدا أيضا ويحتمل أن المراد به مجرد الوقوع في المقاتلة أو القذف باللحم والرمي به فيكون ملائما لها فلا يكون تجريدا ولا ترشيحا بل هو في معنى الاطلاق (له لبد) جمع لبدة وهي ما تلبد وتضام وتطرح من شعر الأسد على منكبيه ولا شك أنها مما يلائم المستعار منه وهو الأسد الحقيقي فهي ترشيح (أظفاره لم تقلم) أي ليس ذلك الأسد من الجنس الذي تقلم أظفاره فعلى هذا يكون هذا القيد ترشيحا لان الأسد الحقيقي هو الذي ليس من شأنه تقليم الاظفار ويحتمل أن يراد مجرد نفي تقليم الاظفار فيكون مشتركا ولا يكون ترشيحا وإنما قلنا مشتركا لصحة نفي التقليم في بعض أفراد الاسد المجازي وهو الرجل الشجاع والتقليم مبالغة في القلم ونفي المبالغة يرد كثيرا في كلام العرب للمبالغة في النفي الذي لا يبقى معه شيء من النفي كقوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد فإنه للمبالغة في نفي الظلم لاستحالة في حقه تعالى لان نفي المبالغة فيه الذي يصح معه ثبوت شيء منه ثم ان اثبات اللبد للرجل الشجاع ان استعمل في معنى صحيح كان استعارة فيه وكان الترشيح فيه باعتبار الاصل كما تقدم في الريح والتجارة وان لم ينقل المعنى كان ترشيحا باعتبار معناه بلا نقل فيؤخذ منه جواز الترشيح بلا معنى معتبر سوى مجرد المبالغة بذكر لوازم الشبه

جواز كونها مرشحة مجردة لان مانعة الخلو لا تمنع الجمع مطلقا فالامر كذلك ولكن هلا فعل ذلك في أقسام الاستعارة بحسب الطرفين ولم يفعل بل ذكر أن الجامع حسي وعقلي وبعض حسي وبعض عقلي مريدا بما بعضه حسي وبعضه عقلي ما كان له جامعان أحدهما حسي والآخر عقلي وأورد على السكاكي كونه أسقط هذا القسم فما أورد على السكاكي وأورد على نفسه والحق أنه لا يرد عليهما الأعلى الطريق السابقة ثم ومنها قوله ان المطلقة ما لم تقترن بوصف وليس كذلك مطلقا بل تقترن بوصف ملائم للمعنى الذي به الاستعارة بالنسبة إلى أحد الطرفين احترازا من قولك رأيت أسدا بجرا فان الاستعارة الأولى اقترنت بوصف ولم تخرج بذلك عن كونها مطلقة مقرنة باستعارة أخرى ومنها أن قوله في بيت كثير وهو غمر الرداء البيت أنها مجردة قد يمنع على ما سبق ومنها أن اجتماع الترشيح والتجريد ليس من شرطه أن تذكر أوصاف بعضها يلائم المستعار له وبعضها يلائم المستعار منه بل قد يكون بوصف واحد يلائمهما \* التنبيه الثالث قول المصنف في هذا الباب الاقتران بما يلائم المستعار له أو المستعار منه أحسن من

الرجل الشجاع فيكون تجريدا ويحتمل أن يكون هذا من قبيل المبالغة في النفي لان نفي المبالغة يرد كثيرا في كلام العرب مراد منه المبالغة في النفي وحينئذ فالمعنى أظفاره اتنى تقليمها انتفاء مبالغافيه ولا شك أن هذا مما يلائم المستعار منه وهو الأسد الحقيقي نظير ما قيل في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد ان هذا من المبالغة في النفي أي انتفى الظلم عن المولى انتفاء مبالغا فيه لا من نفي المبالغة والا لاقتضى ثبوت أصل الظلم لله وهو محال فيكون هذا ترشيحا اذا علمت هذا فقوله الشارح هذا ترشيح المشار اليه ما بعد مقذف بقريته عدم تفسيره أما جعل له لبد ترشيحا فظاهر وأما جعل قوله أظفاره لم تقلم ترشيحا فبالنظر للاحتمال الأول أو الاحتمال الأخير وأما قوله مقذف فقد علمت أنه

والترشيح أبلغ من التجرد بلاشتماله على تحقيق المبالغة ولهذا كان مبناه على تناسي التشبيه

لا يصلح أن يكون ترشيحاً بل هو إما تجرد أو مشترك فلا يجعل تجرداً ولا ترشيحاً (قوله والترشيح) أي الذي هو ذكر ملائم المستعار منه (قوله أبلغ) أي أقوى في البلاغة وأنسب بمقتضى الحال وليس المراد أنه أقوى في المبالغة في التشبيه لأنه معلوم من ذكر حقيقته فلا يحتاج للنص عليه وإنما كان أقوى في البلاغة لأن مقام الاستعارة هو حال إيراد المبالغة في التشبيه والترشيح أقوى تلك المبالغة فيكون أنسب بمقتضى حال الاستعارة (١٣٤) وأحق بذلك المقتضى من الإطلاق ومن التجرد لعدم تأكد مناسبتها لحال

(والترشيح أبلغ) من الإطلاق والتجريد ومن جمع التجرد والترشيح (لاشتماله على تحقيق المبالغة) في التشبيه لأن في الاستعارة مبالغة في التشبيه فترشيحها بما يلائم المستعار منه تحقيق لذلك وتقوية (ومبناه) أي مبنى الترشيح (على تناسي التشبيه) وادعاء أن المستعار له نفس المستعار منه لاشتماله على تشبيهه

كما يأتي في الاستعارة التخيلية وتناسي التشبيه يقتضي الاعتبار الثاني كما يأتي في قوله ويصعد الخ تأمله فقد ظهر أن استعارة الأسد في البيت مقارن للتجريد والترشيح قيل والأقرب أن هذا القسم لا يسمى بأحدهما ولا بهما وأنه في مرتبة الإطلاق لتساوقهما بتعارضهما كالسنتين لأن كلا منهما يشهد في أمر تناسي التشبيه بخلاف ما يشهد به الآخر والحطب في مثل هذا سهل (والترشيح) الذي هو ذكر ملائم المستعار منه (أبلغ) أي أقوى في البلاغة وأنسب لمقتضى الحال وليس المراد به أقوى في المبالغة في التشبيه لأنه معلوم من ذكر حقيقته وإنما كان أقوى في البلاغة لأن مقام الاستعارة هو حال إيراد المبالغة في التشبيه والترشيح أقوى تلك المبالغة كما لا يخفى فيكون أنسب لمقتضى حال الاستعارة وأحق بذلك المقتضى من التجرد والإطلاق لعدم تأكد مناسبتها لحال الاستعارة وكذا يكون أبلغ من الجمع بين الترشيح والتجريد لأنه في مرتبة الإطلاق كما تقدم (ومبناه) أي وبناء الترشيح بمعنى إيجاده وتفريجه أما يكون (على تناسي) أي اظهار نسيان (التشبيه) ولو كان موجوداً في نفس الأمر ويحصل ذلك التناسي بادعاء أن المستعار له هو نفس المستعار منه لا يشبهه به فإن هذا الادعاء يقتضي أن الموجود في الحاضر هو المستعار منه فيتفرع على ذلك لوازمه لالوازم المستعار له المقتضية لبقائه في الحاضر وما ذكره المصنف من بناء الترشيح على التناسي لا يقتضي أنه لا يبنى على التناسي غيره بل يبنى عليه أيضاً غيره كما تقدم في التعجب والنهي عنه بل نفس الاستعارة مبنية على التناسي وإنما خص الترشيح بالذكر في هذا البناء لما فيه من شدة ظهور الدلالة على التناسي كما بينا وإن كان التعجب والنهي عنه

قول السكاكي فإنه جعل المرشحة والمجردة ماعقت بما يلائم وهو يقتضي أن الوصف الملائم لا بد أن يكون متأخراً وهو فاسد فإنه لا فرق بين أن يتأخر أو يتقدم كقوله غمر الرداء ولما رأى الشيرازي هذا الكلام ظاهر الفساد أوله على أن المراد بالتعقيب الزيادة على معنى الاستعارة سواء كان المعقب قبل المستعار أم بعده أم كان بعضه بعده وبعضه قبله قال كلاً مثلاً التي ذكرها المصنف فإنها كلها من هذا القبيل قلت وجميع الأمثلة التي ذكرها السكاكي كلها ليس فيها ترشيح إلا بعد الاستعارة بخلاف ما قاله الشيرازي ص (والترشيح الخ) ش الترشيح أبلغ من التجريد فتكون الاستعارة المقرونة بما يلائم المستعار منه أبلغ من المقرونة بما يلائم المستعار له وإنما كان الترشيح أبلغ من التجرد بلاشتماله على

الاستعارة اه يعقوبى وحاصله أن الترشيح أقوى في بلاغة الكلام بمعنى أنه موجب لزيادة بلاغته لأنه أنسب بمقتضى الحال على ما بينه وهذا معنى قول بعضهم الترشيح أبلغ كلامه أي أنه موجب لزيادة بلاغة الكلام المشتمل عليه فكلامه بالجر باضافته لأبلغ لا بالرفع بدل من الضمير في أبلغ كما قيل فتأمل وذكروا بعضهم أن المراد بكون الترشيح أبلغ أنه أعظم بلوغاً ووصولاً المقصود الذي هو اتحاد المستعار منه والمستعار له (قوله لاشتماله على تحقيق المبالغة) أي تقويتها فأصل المبالغة جاء من الاستعارة يجعل التشبيه فرداً من أفراد التشبيه وتقويتها حصلت بالترشيح (قوله لذلك) أي لما ذكر من المبالغة وقوله وتقوية تفسير للتحقيق

(قوله ومبناه) أي والأمر الذي يبنى عليه الترشيح تناسي التشبيه أي اظهار نسيان التشبيه السكاكي في

(حتى) الاستعارة وإن كان موجوداً في نفس الأمر وما ذكره المصنف من بناء الترشيح على التناسي لا يقتضي أنه لا يبنى على التناسي غيره بل يبنى عليه أيضاً غيره كالاستعارة فإنها مبنية عليه أيضاً وإنما خص الترشيح بالذكر في هذا البناء لما فيه من شدة ظهور الدلالة على التناسي ولو قال المصنف ومبناه على كمال تناسي التشبيه أي كمال اظهار نسيانه كان واضحاً (قوله وادعاء) عطف تفسير للتناسي وأنه عطف سبب على مسبب أي ويحصل ذلك التناسي بسبب ادعاء الخ ولا شك أن هذا الادعاء يقتضي نزع لوازم المستعار منه على المستعار له وإثباتها له (قوله نفس المستعار منه) الأولى جزئية من جزئيات المستعار منه أو من أفراد المستعار منه لكنه نظر لتحقيق الماهية في الفرد فلذا جعله نفس المستعار منه تأمل

حتى انه يوضع الكلام في علو المنزلة وضعه في علو المكان كما قال أبو تمام:

ويصعد حتى يظن الجهول \* بأن له حاجة في السماء

فلولا أن قصده أن يتناسى التشبيه ويصم على انكاره فيجعلها صاعدا في السماء من حيث المسافة المكانية لما كان لهذا الكلام وجه

وكما قال ابن الرومي: يا آل نوبخت لا عدتمكم \* ولا تبدلت بعدكم بدلا

ان صح علم النجوم كان لكم \* حقا اذا ما سواكم اتحلا

أعلاكم في السماء مجدهم \* فليتم تجهلون ماجهلا

وكما قال بشار: أنتنى الشمس زائرة \* ولم تك تبرح الفلكا (١٣٥) وكما قال أبو الطيب:

كبرت حول ديارهم لما بكت

منها الشمس وليس فيها

المشرق

وكما قال غيره

ولم أرقبلى من مشى البدر

نحوه

ولا رجلا قامت تعانقه

الاسد

(حتى انه يبني على علو القدر) الذى يستعار له علو المكان (ما يبني على علو المكان كقوله:

ويصعد حتى يظن الجهول \* بأن له حاجة في السماء)

استعار الصعود لعلو القدر والارتقاء

قريبين منه \* ثم أشار الى جزئية من جزئيات ما فيه الترشيح لظهور البناء فيه على تناسى التشبيه بقوله

(حتى انه) أى فان الشأن لأجل ذلك التناسى هو هذا وهو أنه (يبني على علو القدر) الذى يستعار له لفظ

علو المكان (ما يبني على علو المكان) المستعار منه حتى هنا ابتدائية وذلك (كقوله ويصعد) ذلك المدح

ومعلوم أن ليس المراد بالصعود معناه الاصلى وهو الارتفاع فى المدارج الحسية والظواهر فى الجو اذ لا معنى

له هنا وإنما المراد به العلو فى مدارج السكالم والارتفاع فى الاوصاف الشريفة فهو استعارة من الطلوع

الحسى الى الطلوع المعنوى والجامع مجرد الارتفاع المستعظم فى النفوس أى كون الشيء رفيعا أى

بعيد التوصل اليه ثم رتب على هذا العلو المستعار له ما يبني على الارتفاع الحسى تناسيا لتشبيهه بذلك

الحسى وأنه ليس ثم الا الارتفاع الحسى الذى وجه الشبه به أظهر فقال (حتى يظن الجهول) أى يصعد

فى تلك المدارج الى أن يبلغ الى حيث يظن الجهول (بأن له حاجة فى السماء) لبعده عن الارض وقر به

من السماء ولا شك أن القرب من السماء وظن أن له حاجة فيها مما يختص بالصعود الحسى فقد

تحقيق المبالغة ولهذا كان مبناه على تناسى التشبيه قال الصنف حتى انه يبني على علو القدر ما يبني

على علو المكان كقوله وهو أبو تمام:

ويصعد حتى يظن الجهول \* بأن له حاجة فى السماء

فانه قصد تناسى التشبيه والتصميم على انكاره فجعله صاعدا فى السماء من حيث المسافة للمكانية

ومن قول ابن الرومي:

شافتهم البدر بالسؤال عن الـ \* أمر الى أن بلغتم زحلا

وكقول بشار

أنتنى الشمس زائرة \* ولم تك تبرح الفلكا

وقول غيره

ولم أرقبلى من مشى البدر نحوه \* ولا رجلا قامت تعانقه الاسد

(قوله حتى انه الخ) حتى

تفريعية وضميرانه للحال

والشأن وقوله يبني أى

يجرى وصيغة المضارع

لحكاية الحال الماضية

أى فان الحال والشأن

لأجل ذلك التناسى بنى

وأجرى على علو القدر الذى

يستعار له لفظ علو المكان

ما يبني على علو المكان الذى

يستعار منه والحاصل أنه

لما وجد تناسى التشبيه فى

الاستعارة صح لك الاتيان

بالترشيح كما صح أن يبني على

علو القدر المستعار له علو

المكان ما يبني على علو

المكان المستعار منه وصح التعجب وانتهى عنه فى البيتين الآتين فلولا وجود التناسى ما صح شيء من ذلك (قوله كقوله) أى كقول

أبي تمام من قصيدة يرثى بها خالد بن يزيد الشيبانى ويذكر فيها مدح أبيه وهذا البيت فى مدح أبيه وذ كر علو قدره (قوله ويصعد)

أى ويرتقى ذلك المدح فى مدارك الحال فليس المراد بالصعود هنا معناه الاصلى الذى هو الارتفاع فى المدارج الحسية اذ لا معنى

له هنا وإنما المراد به العلو فى مدارج السكالم والارتفاع فى الاوصاف الشريفة فهو استعارة من الارتفاع الحسى الى الارتفاع المعنوى

والجامع مطلق الارتفاع المستعظم فى النفوس بحيث يبعد التوصل اليه الى هذا أشار الشارح بقوله استعار الخ (قوله حتى يظن) أى

الى أن يبلغ الى حيث يظن الجهول وهو الذى لا ذكاء عنده أن له حاجة فى السماء لبعده عن الارض وقر به من السماء

ومن هذا الفن ما سبق من التعجب

(قوله في مدارج) أي مراتب (قوله ثم بنى عليه) أي ثم رتب عليه أي على علو القدر المستعار له وقوله ما بيني على علو المكان أي وهو الارتفاع الحسي الذي هو المستعار منه وذلك البناء بعد تناسي تشبيه علو القدر بالعلو الحسي وادعاء أنه ليس ثم الا الارتفاع الحسي الذي وجه الشبه به أظهر (قوله من ظن (١٣٣) الجهول الخ) بيان لما ولا شك أن القرب من السماء وظن أن له حاجة فيها بما

في مدارج السكالات ثم بنى عليه ما بيني على علو المكان والارتفاع الى السماء من ظن الجهول أن له حاجة في السماء وفي لفظ الجهول زيادة مبالغة في المدح لما فيه من الاشارة الى أن هذا إنما يظنه الجهول وأما العاقل فيعرف أنه لا حاجة له في السماء لا تصافه بسائر السكالات وهذا المعنى مما خفي على بعضهم فتوهم أن في البيت تقصيراني وصف علوه حيث أثبت هذا الفن للسكالات الجهل بمعرفة الاشياء (ونحوه) أي مثل البناء على علو القدر ما بيني على علو المكان لتناسي التشبيه (ما مر من التعجب) في قوله

بنى على علو القدر المراد ما بيني على علو المكان الحسي المستعار منه لفظ الصعود وذلك المبني هو قربه من السماء وظن الجهول أن سفره نحو السماء لحاجة لان السفر أصله قضاء الاوطار ومعلوم أن ظن الجهول أن له حاجة في السماء لم ينقل معنى في المستعار له وإنما هو ذكر لازم من لوازم المشبه به لظاهر انه الوجود في التركيب لا شيء شبيه به وبه علم أن الترشيح قد يكون للمعنى حاصل في الحالة الراهنة يكون غير معناه الاصلى واما ذلك من الكذب لان الغرض افادة المبالغة بذكر الا لازم وذلك كاف في نفي الكذب وهذا الكلام محتمل وجهين أحدهما أن يكون المراد بيان بمد هذا الصعود في الجوال شيء آخر ويكون للرد على من عسى أن يزعم أن الصعود قريب فكأنه يقول له صعود عظيم وعلوه هو بحيث يظن فيه الجهول القرب من السماء ويرد عليه أيضا أن صيغة الجهول التي هي للمبالغة لا تناسب لانه اذا كان بعده يظن فيه الجهول القرب من السماء أفاد أنه قاصر لان الصعود حينئذ باعتبار ذي النظر الصحيح ليس بحيث يظن أن له حاجة في السماء لعدم قر به منه فذلك النظر الصحيح ويلزم على هذا أن يكون الجهل وعدمه باعتبار الانتهاء في الصعود وعدمه في الجاهل يرى الانتهاء في ذلك الصعود والقرب من السماء فيظن ما ذكر وذو النظر الصحيح لا يرى ذلك فلا يظن فعلية يكون الصعود قاصرا في نفسه لان العبارة بالنظر الصحيح وقصره لا يناسب المدعى وهذا هو الذي اعتبره بعضهم فأورد البحث المذكور والآخرة أن يكون المراد الاشارة الى كمال المدح واتصاله بجميع ما يحتاج اليه ويكون الانتهاء في الصعود مسالما من كل أحد وإنما النزاع في أنه هل بقيت له حاجة في السماء أم لا فذكر أن كثير الجهل هو الذي يتوهم بذلك الارتفاع المفرط أن ذلك الحاجة وأما ذو النظر الصحيح فهو يعلم أن ذلك الافراط في العلو مجرد التعالي على الأقران للحاجة له في السماء السكالات فيتضمن جميع الحوائج وهذا هو المراد وبه تعلم مناسبة ذكر الجهول بصيغة المبالغة وأن فيه زيادة مدح فلا يرد كون العلو قاصرا لانه مسلم وإنما النزاع في الحاجة وعدمها فينبغي أنه إنما يتوهم بقاءه في السماء كثير الجهل والاراد بالحاجة هنا المعتادة للطب في الارض فلا يرد أن نفي حاجة السماء سوء أدب لما فيه من نفي الحاجة الى الرحمة السماوية والتوجه له بالدعاء على أن المراد المبالغة المجوزة في المستحيلات لا الاخبار بالحقائق حتى يكون هنا سوء أدب أو غيره تأمله (ونحوه) أي ونحو ما ذكر وهو أنه يبني على علو القدر المستعار له ما بيني على علو المكان المستعار منه لأجل تناسي التشبيه حتى كأنه لا يخطر غير المشبه به (ما مر) في صدر هذا الباب (من التعجب) في قوله :

(وقوله ونحوه) أي في البناء على تناسي التشبيه ما مر (من التعجب والنهي عنه) في قوله

يختص بالصعود الحسي ويرتب عليه لاعلى علو القدر ثم ان ظن الجهول أن له حاجة في السماء لم ينقل من معناه الاصلى الملائم للمستعار منه لمعنى ملائم للمستعار له وإنما هو ذكر لازم من لوازم المشبه به لظاهر أنه الموجود في التركيب لا شيء شبيه به وبهذا يعلم أن الترشيح قد يستعمل في معناه الاصلى الملائم للمستعار منه وليس ذلك من الكذب لان الغرض افادة المبالغة وتقوية الاستعارة بذكر الا لازم وذلك كاف في نفي الكذب كما أنه قد ينقل من معناه الاصلى لمعنى ملائم للمستعار له (قوله الى أن هذا) أي كونه له حاجة في السماء (قوله انما يظنه الجهول) أي لانه الذي لا كمال لعقله (قوله لا تصافه بسائر السكالات) أي فلم يكن هناك كمال لم يتصف به حتى انه يحتاج له فيطلبه من جهة السماء وحيث كان العاقل يعرف انه لا حاجة له في السماء لا تصافه بسائر السكالات كان عالما بأن افراطه في العلو مجرد التعالي على الأقران وفي قوله لا تصافه الخ اشارة الى أن المراد بالحاجة المنتفية هنا المعتادة

قامت

للطلب في الارض فلا يرد أن نفي حاجة السماء سوء أدب لما فيه من نفي الحاجة الى الرحمة السماوية والتوجه لها بالدعاء لا بالصعود (قوله

وهذا المعنى) أي التفصيل بين العاقل والجاهل (قوله فتوهم أن في البيت الخ) منشأ ذلك التوهم أن القصد من البيت الاشارة بمزيد صعوده المشار له بقوله حتى يظن الخ الى علو قدره واذا كان مزيد الصعود إنما هو في ظن كامل الجهل لا العارف بالاشياء فلا يكون له

والنهي عنه غير أن مذهب التعجب على عكس مذهب النهي عنه فإن مذهبه اثبات وصف يتمتع بثبوته للمستعار منه ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص المستعار منه

ثبوت فلا يحصل كبير مدح بذلك وحاصل الرد أن مز يد الصعود مجزوم به ومسلم من كل أحد وإنما النزاع في أنه هل له حاجة في السماء أم لا فذكر أن كثير الجاهل هو الذي يتوهم أن ذلك الارتقاء المفرط لحاجة وأما العاقل ذوالنظر الصحيح فيعلم أن ذلك الإفراط في العلو مجرد التعالي على الأقران لا حاجة له في السماء لانصافه بسائر السمكالات واستغنائه عن جميع الحاجات (قوله قامت تظللني ومن عجب الخ) أما كان هذا التعجب نحو ما ذكر من البناء لان إيجاد هذا التعجب لولا (١٣٧) تناسي التشبيه لم يوجد له مساع كما أن إيجاد ذلك البناء لولا التناسي لم

يكن له معنى وتحقيقه في التعجب ما تقدم من أنه لا عجب من تظليل انسان جميل كالشمس من الشمس الحقيقية وإنما يتحقق التعجب من تظليل الشمس الحقيقية من الشمس المعلومة لان الاشراق مانع من الظل فكيف يكون صاحبه موجبا للظل ومعلوم أنه لولا التناسي ما جعل ذلك الانسان الجميل نفس الشمس ليتعجب من تظليله بل شبيه بها (قوله لا تعجبوا الخ) من المعلوم أن القمر الحقيقي هو المعتاد لبلى الغلالة فلا يتعجب من بلاها معه لا الانسان المشبه بالقمر وكونه جعل المستعار له قرا حقيقيا أما هو لتناسي التشبيه حتى كأن الموجود في الخارج هو لتناسي التشبيه حتى كأن الموجود في الخارج والحاطر في القلب هو القمر الحقيقي والافالتشبيه مادام متذكرا ينفي النهي عن

قامت تظللني ومن عجب \* شمس تظللني من الشمس  
(والنهي عنه) أي عن التعجب في قوله  
لا تعجبوا من بلى غلالته \* قد زر أزواره على القمر  
اذلوم يقصد تناسي التشبيه وانكاره لما كان للتعجب والنهي عنه جهة على ما سبق ثم أشار الى زيادة تقرير لهذا الكلام فقال

قامت تظللني ومن عجب \* شمس تظللني من الشمس  
وأما كان هذا التعجب نحو ما ذكر من البناء في وجهه وهو أن إيجاد هذا التعجب لولا تناسي التشبيه لم يوجد له مساع كما أن إيجاد ذلك البناء لولا التناسي لم يكن له معنى كما تقدم بيانه وتحقيقه في التعجب كما تقدم ما علم من أنه لا عجب في تظليل انسان كالشمس من نفس الشمس الحقيقية وإنما يتحقق التعجب في تظليل الشمس الحقيقية من الشمس المعلومة لان الاشراق مانع من الظل فكيف يكون صاحبه موجبا للظل ومعلوم أنه لولا التناسي ما جعل ذلك الانسان نفس الشمس ليتعجب من تظليله بل شبيه بها (و) نحو ما ذكر من البناء أيضا من (النهي عنه) أي عن التعجب في نحو قوله لا تعجبوا من بلى غلالته \* قد زر أزواره على القمر فان القمر الحقيقي هو المعتاد لبلى الغلالة فلا يتعجب من بلاها معه لا الانسان المشبه بالقمر وكونه جعل المستعار له قرا حقيقيا أما هو لتناسي التشبيه حتى كأن الموجود في الخارج والحاطر في القلب هو القمر الحقيقي والافالتشبيه يبقى الأصل المنافي للنهي عن التعجب لان من جملة ما يتعجب منه بلى غلالة انسان كالقمر ان كان ذلك سر رياء فلا معنى للنهي عن التعجب مادام التشبيه متذكرا لانباته عن الأصل الذي تقر فيه التعجب ثم ان التعجب هنا سببه اثبات ما لا يناسب الفرع الذي هو للمستعار منه والنهي عنه سببه كون المثبت مناسبا له فاختلفا في ثبوت المناسبة ونقيها وهو ظاهر ولما كان هذا مظنة أن يقال حاصل ما ذكر بناء ما للفرع على الأصل و بناء ما للفرع على الأصل من باب جعل ما ليس بالواقع واقعا وهو كالكذب فما وجه صحته احتاج الى مزيد تقرير لما تقرر بهذا الكلام فأشار الى أن البلغاء اعتبروه لقصد المبالغة وأنه أحرى بالنسبة الى ما وقع لهم من زفير ما هو للفرع على الأصل وهو المشبه مع

قامت تظللني ومن عجب \* شمس تظللني من الشمس  
لا تعجبوا من بلى غلالته \* قد زر أزواره على القمر  
وقوله

(١٨ - شروح التلخيص - رابع) التعجب \* واعلم أن مذهب التعجب هنا عكس مذهب النهي عنه لان التعجب هنا سببه اثبات ما لا يناسب المستعار منه والنهي عنه سببه اثبات ما هو مناسب للمستعار منه ألا ترى أنه في الأول قد أثبت التظليل للشمس وهو يتمتع فلذا تعجب من تظليلها وفي الثاني قد أثبت بلى الغلالة والقمر وهو من خواصه فلا يصح حينئذ أن يتعجب منه فلذا نهاهم عن التعجب من ذلك (قوله وانكاره) عطف لازم وقوله جهة أي وجهه وقوله على ما سبق أي من أنه لا معنى للتعجب من كون ذات جميلة تظلل شخصا من الشمس ولا معنى للنهي عن التعجب من كون ذات جميلة تبلى غلالة (قوله ثم أشار الى زيادة تقرير لهذا الكلام) أي قوله ومبناه على تناسي التشبيه حتى انه ينفي على علو القدر ما ينفي على علو المكان وقوله لهذا الكلام فيه حذف أي لما تضمنه هذا الكلام وهو صحة البناء على تناسي التشبيه

وإذا جاز البناء على المشبه به مع الاعتراف بالمشبه كما في قول العباس بن الأحنف

هي الشمس مسكنها في السماء \* فجز الفؤاد عزاء جميلا فلن نستطيع إليها الصعود \* ولن نستطيع إليك النزول

( قوله وإذا جاز الخ ) حاصل ذلك أنه إذا جاز البناء على الفرع أعنى المشبه به في التشبيه ففي الاستعارة أولى وأقرب لان وجود المشبه الذي هو الأصل كأنه ينافي ذلك البناء فإذا جاز البناء مع وجود منافي له فالبناء مع عدمه أولى وأقرب ( قوله وإذا جاز البناء على الفرع الخ ) المراد بالبناء عليه ذكر ما يلائمه والمراد بالاعتراف بالأصل ذكره وحينئذ فالمعنى وإذا جاز ذكر ما يلائم المشبه به في التشبيه الخالي عن الاستعارة وهو الذي ذكر طرفاه ( ١٣٨ ) ( قوله وذلك ) أي وبين ذلك أي كون المشبه به فرعاً والمشبه أصلاً وهذا جواب عما يقال

كيف سمي المصنف المشبه به فرعاً والمشبه أصلاً مع أن المعروف عندهم عكس هذه التسمية لان المشبه به هو الأصل المقيس عليه ولانه أقوى من المشبه غالباً وفي وجه التشبه وأعرف به وحاصل ما أجاب به الشارح أن المصنف إنما سمي المشبه أصلاً نظراً لكونه هو المقصود في التركيب من جهة أن الغرض من التشبيه يعود إليه كبيان حاله أو مقداره أو مكانه أو تزيينه وغير ذلك مما مر في باب التشبيه ولكونه هو المقصود في الكلام بالنفي والاثبات فان النفي والاثبات في الكلام يعود إليه أي إلى شبهه فانك إذا قلت زيد كالأسد فقد أثبت للمشبه به بالأسد وهو المقصود بالذات وإذا قلت ليس كالأسد فقد نفيت شبيهه به أيضاً بالقصد الأول وان كان ثبوت المشبه أو نفيه للمشبه به حاصلًا أيضاً لکن تبعاً وحيث كان هو المقصود لا فائدة أحواله في التركيب عاد الغرض من التشبيه إليه وهو بيان حاله أو مقداره أو مكانه أو تزيينه أو تشيينه كما تقدم وذلك لانه هو المجهول أمره ولما كان المشبه بهذه المنزلة سماه أصلاً وسمى المشبه به فرعاً لان ما استفادله في التركيب تابع لما استفاد للمشبه كتسمية الفرع للأصل ( كما في قوله ) أي ومثال ما بنى فيه على الفرع الذي هو المشبه به مع الاعتراف بالأصل الذي هو المشبه قوله ( هي الشمس ) أي هذه المحبوبة نفس الشمس فقد اعترف بالأصل وهو الضمير وبنى على الفرع وهو الشمس قوله ( مسكنها في السماء ) وإذا كان مسكنها في السماء ( فجز الفؤاد ) أي فاحمل فؤادك على العزاء وهو الصبر فقوله عز فعل أمر من عزاء حمل على الصبر ( عزاء جميلا ) وهو العزاء الذي لا فاق مع ولا تطلب وذلك بالتنبيه لعدم إمكان الوصول فان طلب ما لا يمكن ليس من العقل في شيء ثم أكد بيان

( وإذا جاز البناء على الفرع ) أي المشبه به ( مع الاعتراف بالأصل ) أي المشبه وذلك لان الأصل في التشبيه وان كان هو المشبه به من جهة أنه أقوى وأعرف الا أن المشبه هو الأصل من جهة أن الغرض يعود إليه وأنه المقصود في الكلام بالنفي والاثبات ( كما في قوله هي الشمس مسكنها في السماء \* فجز ) أمر من عزاء حمل على العزاء وهو الصبر ( الفؤاد عزاء جميلا

ذكرهما معاً على طريق التشبيه رعاية لكون التشبيه روعى فيه الاتحاد بين الطرفين فقرر ذلك بذكر بعض ما وقع لهم بقوله ( وإذا جاز البناء على الفرع ) أي المشبه به ( مع الاعتراف بالأصل ) أي المشبه وأراد بالبناء على الفرع ذكر ما يلائمه وانما سمي المشبه به فرعاً مع أنه أقوى من المشبه غالباً في وجه الشبه وأعرف به ومع أنه هو الأصل المقيس عليه وسمى المشبه أصلاً لان المقصود هو المقصود في التركيب وهو المنجذ عنده اذ هو المخبر عنه في المعنى فان النفي والاثبات في الكلام يعود إليه أي إلى شبهه فانك إذا قلت زيد كالأسد فقد أثبت للمشبه به بالأسد وهو المقصود بالذات وإذا قلت ليس كالأسد فقد نفيت شبيهه به أيضاً بالقصد الأول وان كان ثبوت المشبه أو نفيه للمشبه به حاصلًا أيضاً لکن تبعاً وحيث كان هو المقصود لا فائدة أحواله في التركيب عاد الغرض من التشبيه إليه وهو بيان حاله أو مقداره أو مكانه أو تزيينه أو تشيينه كما تقدم وذلك لانه هو المجهول أمره ولما كان المشبه بهذه المنزلة سماه أصلاً وسمى المشبه به فرعاً لان ما استفادله في التركيب تابع لما استفاد للمشبه كتسمية الفرع للأصل ( كما في قوله ) أي ومثال ما بنى فيه على الفرع الذي هو المشبه به مع الاعتراف بالأصل الذي هو المشبه قوله ( هي الشمس ) أي هذه المحبوبة نفس الشمس فقد اعترف بالأصل وهو الضمير وبنى على الفرع وهو الشمس قوله ( مسكنها في السماء ) وإذا كان مسكنها في السماء ( فجز الفؤاد ) أي فاحمل فؤادك على العزاء وهو الصبر فقوله عز فعل أمر من عزاء حمل على الصبر ( عزاء جميلا ) وهو العزاء الذي لا فاق مع ولا تطلب وذلك بالتنبيه لعدم إمكان الوصول فان طلب ما لا يمكن ليس من العقل في شيء ثم أكد بيان

( قوله وإذا جاز ) يريد أن مذهب التعجب على عكس مذهب النهي عنه فان مذهب اثبات وصف يمنع ثبوت المستعار منه ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص المستعار منه وإذا جاز ( البناء على الفرع ) أي بناء الكلام على الفرع وهو المشبه به سماه فرعاً لانه مجاز في الاستعارة والمجاز فرع الحقيقة ولان الغرض من التشبيه في الاستعارة في الغالب عائد إلى المشبه لا المشبه به ( مع الاعتراف بالأصل ) أي مع ذكر المشبه ليكون الكلام تشبيهاً لاستعارة كقوله وهو العباس بن الأحنف هي الشمس مسكنها في السماء \* فجز الفؤاد عزاء جميلا

للمشبه به حاصلًا أيضاً لکن تبعاً وتحصل من هذا أن المشبه أصل باعتبار رجوع الغرض إليه وكونه المقصود بالنفي فلن والاثبات والمشبه به أصل باعتبار كونه أقوى وأعرف بوجه الشبه فكل من المشبه والمشبه به أصل باعتبار وفرع باعتبار وحينئذ فلا معارضة بين ما ذكره المصنف من التسمية وبين ما هو معروف عندهم ( قوله وان كان الخ ) جملة حالية وقوله الا أن الخ هذه الجملة دالة على خبر أن والأصل لان الأصل في التشبيه هو المشبه من جهة أن الغرض الخ وان كان المشبه به أصلاً من جهة أنه أقوى الخ ( قوله كما في قوله ) أي قول الشاعر وهو العباس بن الأحنف ( قوله هي الشمس ) مبتدأ وخبر أي هذه الحبيبة هي الشمس وقوله مسكنها في السماء خبر بعد خبر أو صفة للشمس لان تعرف فيها للمهاد الذهنى ( قوله أمر من عزاء الخ ) أي وحينئذ فالمعنى فاحمل فؤادك على الصبر ( قوله عزاء جميلا ) أي لا فاق مع ولا تطلب وذلك بالتنبيه لعدم إمكان الوصول لان طلب ما لا يمكن ليس من العقل في شيء

وقول سعيد بن حميد قلت زورى فأرسلت \* أنا آتيك سحره قلت فالليل كان أخفى وأذنى مسره فأجابت بحجة \* زادت القلب حمره  
أنا شمس وإنما \* تطلع الشمس بكره فلأن يجوز مع حججه فى الاستعارة أولى ومن هذا الباب قول الفرزدق

(قوله فلن تستطيع الخ) أى لانك لا تستطيع الوصول الى تلك الشمس اذهى فى السماء الممتنع الوصول اليها عادة (قوله هو المصدر  
بعدهما) أى وهو الصعود والنزول (قوله ان جوزنا تقديم الطرف على المصدر) أى على عامله المصدر وهو الحق على ما سبق له فى  
شرح الخطبة عند قوله أكثرها لاصول جميعا (قوله والافحذوف) أى وان لم يجوز تقديم الطرف على عامله المصدر فيكون العامل  
فى اليها وفى اليك محذوفاً والتقدير فلن تستطيع أن تصعد اليها الصعود ولن تستطيع الشمس أن تنزل اليك النزول ويكون المصدر  
المدكور مفسراً لذلك المأمول المحذوف (قوله تشبيهه) أى بليغ بحذف الاداة والاصل هى كالشمس خذفت الأداة للبالغة فى التشبيه  
بجمل المشبه عين المشبه به (قوله لاستعارة) أى لانه يشترط فيها ان لا يذكر (١٣٩) الطرفان على وجه ينهى عن التشبيه وهما

هنا مذكوران كذلك  
المشبه بضميره والمشبه به  
بلفظه الظاهر (قوله  
اعتراف بالمشبه) أى  
ذكره (قوله ومع ذلك) أى  
ومع الاعتراف بالمشبه  
(قوله فقد بنى الكلام على  
المشبه به) أى ذكر  
ما يناسبه وهو قوله مسكنها  
فى السماء وقوله أعنى أى  
بالمشبه به قال الفهرى  
ان قلت الاستشهاد على ما  
ذكره من جواز ذكر ما  
يناسب المشبه به مع ذكر  
المشبه بهذا البيت ممنوع  
لجواز أن يحمل الضمير  
المنفصل أعنى هى على  
ضمير القصة لاعلى المحبوبة

فلن تستطيع أنت (اليها) أى الى الشمس (الصعود \* ولن تستطيع) الشمس (اليك النزولا)  
والعامل فى اليها واليك هو المصدر بعدهما ان جوزنا تقديم الطرف على المصدر والافحذوف يفسره  
الظاهر فقوله هى الشمس تشبيهه لاستعارة وفى التشبيه اعتراف بالمشبه ومع ذلك فقد بنى الكلام على  
المشبه به أعنى الشمس وهو واضح فقوله واذا جاز البناء بشرط جوابه قوله (فمع حججه) أى حجد الاصل  
كافى الاستعارة البناء على الفرع (أولى) بالجواز لانه قد طوى فيه ذكر المشبه أصلا

عدم امكان الوصول بسبب كونها فى السماء بقوله (فلن تستطيع اليها الصعود) أى فانك لا تستطيع أنت  
الصعود الى تلك الشمس اذهى فى السماء الممتنع الوصول اليها عادة فقوله اليها مجرور متعلق بالمصدر  
(وهو الصعود بناء على جواز تقديم المجرور على المصدر وان بنى على امتناعه فيتعلق بمقدر والتقدير  
لن تستطيع أن تصعد اليها الصعود ويكون المدكور مفسراً للمحذوف (ولن تستطيع) تلك الشمس  
(اليك النزولا) والمجرور فى تعلقه بالمصدر الذى هو النزول كما قبله واذا جعل الضمير كما تقدم عائداً  
على محبوبته فقد اعترف بالاصل بأن ذكر وبنى على الفرع ما تقدم فاذا جاز البناء على الفرع مع ذكر  
الاصل المنافى ذكره لتناسى التشبيه الذى يبنى عليه البناء (فمع حججه) أى حجد الاصل الذى هو  
المشبه بأن يذكر المشبه به فقط وذلك فى الاستعارة (أولى) بالجواز لانه عند الاعتراف بالاصل يبعد

فلن تستطيع اليها الصعود \* ولن تستطيع اليك النزولا

فمع حججه أولى) أى اذا جاز البناء على تناسى التشبيه بذكر التنزيه على المشبه به فى التشبيه فى  
الاستعارة التى فيها حججه جوازه أولى وقد يعترض على هذا بأن يقال البناء على المشبه به فى الاستعارة

قلت قوله فز الفؤاد عزاء جميلا يدل على أن الضمير راجع للحمية لانها المأمور بالعزاء عنها وأيضا شرط ضمير القصة أن يكون مابعد من  
النسب المشكوك فى الجملة حتى يفيد التأكيد وكون الشمس الحقيقية فى السماء جلى لكل أحد ويحجب أيضا بأن الغرض التمثيل وهو  
يكفى فيه الاحتمال (قوله فمع حججه أولى) مع ظرف المحذوف أى فالبناء على الفرع مع حجد الاصل وانكاره وعدم ذكره أولى بالجواز  
ووجه الاولوية أنه عند الاعتراف بالاصل قد وجد ما ينافى البناء لان ذكر المشبه يمنع تناسى التشبيه المقتضى للبناء على الفرع ومع  
حجد الاصل يكون الكلام قد نقل للفرع الذى هو المشبه به لطفى ذكر المشبه فى تناسبه التناسى المقتضى أنه لا خطور للمشبه فى العقل ولا  
وجود له فى الخارج وذلك مناسب لذكر ما يلائم ذلك الفرع فاذا جاز البناء فى الاول مع وجود ما ينافى فجوازه مع عدم المنافى أخرى  
وأولى فان قلت اذا كان البناء على الفرع أى ذكر ما هو له موقوفاً على تناسى التشبيه كما تقدم والتناسى ينافية الاعتراف بالاصل كما  
قررت كان البناء على الفرع عند ذكر الاصل ممتنعاً كيف يدعى جوازه قلت تناسى التشبيه عند حجد الاصل ظاهر وأما عند ذكره  
فنقول المنافى للبناء على الفرع هو ذكر المشبه مع الاشعار بأنه باق على أصله وهو أنه لم يقو قوة المشبه به بمجرد ذكر الطرفين لا اشعار فيه  
بما ذكر فيتأتى معه تناسى التشبيه بأن يجعل الطرفان ولو ذكرهما متحدين ويدعى أنهم مائى واحد فى الحقيقة وإنما اختلفا بالعوارض  
التى لا ينافى بناؤها هذا التناسى لاصل التشبيه وهذا ظاهر فى التشبيه الخالى عن الاداة وأما عند ذكرها ففيه بعد لان الاداة تشعر

أبي أحمد الفيزيقي صمصمة الذي \* متى تخلف الجوزاء والدلو بمطر أجاز بنات الوائدين ومن يجر \* على الموت فأعلم أنه غير مخفر ادعى لبيه اسم الغيث ادعاء من سلمه ذلك ومن لا يخطر بباله أنه متناول له من طريق التشبيه وكذا قول عدى بن الرقاع يصف حمارين وحشيين

يتعاوران من الغبار ملاءة \* بيضاء محكمة هما نسجاها (١٤٠) تطوى اذاوردنا مكانا محزنا \* واذا السنا بك أسهلت نشرها

وجعل الكلام خلوا عنه ونقل الحديث الى التشبيه وقد وقع في بعض أشعار المعجم النهي عن التعجب مع التصريح بأداة التشبيه وحاصله لا تعجبوا من قصر ذوائبه فانها كلاليل ووجهه كالربيع والليل في الربيع مائل الى القصر وهذا المعنى من الغرابة والملاحظة بحيث لا يخفى

التناسي انقضى لعدم خطوره وأن الموجود الفرع فينبى عليه ما يناسبه ومع حججه يكون قد نقل الكلام للفرع وهو التشبيه به حيث طوى ذكر المشبه فناسبه التناسي المقضى أن لا يخطور ولا وجود للمشبه في الخارج والعقل وذلك مناسب لذكر ما يلائم ذلك الفرع فإذا جاز البناء في الاول مع وجود ما يناسب بحسب الظاهر فلا يجوز في التناسي لعدم المنافي أخرى وأولى فقوله فمع حججه أولى جواب اذا كما قدرناه بقر به لبعده ما بينه وبين الاول فان قلت اذا كان البناء أعنى ذكر ما هو للفرع موقوفا كما تقدم على تناسي التشبيه والتناسي كما قررت ينافية الاعتراف بالاصل امتنع البناء على الفرع عند ذكر الاصل فكيف يدعى جوازه قلت تناسي التشبيه عند جحد الاصل ظاهر وأما عند ذكره فنقول المنافي للبناء على الفرع هو ذكر التشبيه مع الاشعار بأنه باق على أصله وهو أنه لا يقوى التشبه قوة المشبه به وبمجرد ذكر الطرفين لاشعار فيه بما ذكره في تناسي مع تناسي هذا التشبيه الاصلى بأن يجعل الطرفين ولو ذكر المتحددين ويدعى أنهما شيء واحد في الحقيقة وإنما اختلفا بالعوارض التي لا تنافي البناء فهنا تناسي لاصل التشبيه أيضا ونقول المشبه به ذكر عند ذكر الطرفين معامع لازمه ولكن هذا فيه مغمز لان ذلك لا يقتضى العراء عن المشبه في المثال اذ يمكن الوصول اليه حينئذ وإنما امتنع الوصول الى المشبه به وان كان يمكن تصحيحه بتكافؤ لا يقال تقدم ما يقتضى أن مثل ما ذكرنا منافية بناء المشبه به على المشبه في قوله حتى انه يبنى على علو القدر ما يبنى على علو المكان وهذا الكلام يقتضى أن الواقع بناء ما للفرع وهو المشبه به على نفس ذلك الفرع لانا نقول ما تقدم باعتبار ما في نفس الامر لان المراد في الحقيقة هو المشبه وما هنا على الادعاء لان المشبه به هو المراد ادعاء فتأمل وهذا الذي تقرر قد ظهر أنه مبنى على أن المراد بالضمير هو المحبوبة وأما الوأر يدبه القصة والجملة بعده خبر لم يكن هذا البيت شاهدا على المدعى وإنما لم يحمل على ارادة القصة فينتفى الاستشهاد بالبيت بل حمل على ارادة المحبوبة لوجهين أحدهما أن قوله ففر الفؤاد يمين ارادة المحبوبة لانها هي المأمور بالعزاء عنها والآخرا ما ذكرنا من أن ضمير القصة تكون الجملة بعدها مما يشك فيه ايفيد الاخبار تأ كيد الاثبات والجملة هنا متعينة المعنى

أولى من البناء على المشبه به في التشبيه أما البناء على المشبه في التشبيه فلا يدل على جواز البناء عليه في الاستعارة وما ذكره من الدليل هو شامل لصورتي البناء على كل منهما فلا يصح ذلك بل إنما يدل على جواز البناء على المشبه به في الاستعارة بما يلائم للمستعار منه

بضعف المشبه عن المشبه به وقد يقال يمكن دعوى الاتحاد فيه أيضا اذ لا مانع من تشبيه أحد المتحددين في الحقيقة بالآخر بآلة التشبيه وتحصل مما تقدم أن الاعتراف بالاصل المنافي للبناء على الفرع بحسب الظاهر فقط وأما عند جحد الاصل فليس هناك منافي للبناء على الفرع لا بحسب الظاهر ولا في الواقع فتأمل (قوله) وجعل الكلام خلوا عنه) أي لانه تنوسى التشبيه وادعى دخول المشبه في جنس المشبه به وأنه فرد منه (قوله وقد وقع الخ) هذا مغاير لما سبق في المتن لان ما سبق فيه البناء على الفرع وهو المشبه به مع الاعتراف بالاصل من غير ذكر لأداة التشبيه وما هنا فيه البناء على الفرع مع الاعتراف بالاصل والتصریح بأداة التشبيه وهذا مما يقرر الكلام

للمذكور (قوله) لا تعجبوا من قصر ذوائبه) أي شعره وقوله كالربيع والليل في قوله والنضارة (قوله) والليل في الربيع مائل الى القصر) من المعلوم أن المائل الى القصر في الربيع الليل الحقيقي والذي لا يتعجب من قصر ليله هو الربيع فلما تنوسى التشبيه وادعى أن الذوائب نفس الليل الحقيقي وأن وجه المحبوب نفس الربيع الحقيقي نهى من التعجب من قصر الذوائب التي هي الليل الحقيقي الكائن في زمان الربيع فقد بنى على الفرع ما يناسبه مع الاعتراف بالاصل والتصریح بالأداة فتأمل (قوله) وهذا المعنى الخ) اسم الإشارة مبتدأ وقوله بحيث الخ خبر أى وهذا المعنى وهو البناء الواقع في كلام بعض المعجم ملتبس بحالة كائنه من الغرابة وللإشارة لا تخفى



✳ وأما المجاز المركب فهو اللفظ المركب المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي تشبيه التمثيل

(قوله وأما المركب) عطف على قوله أما المفرد من قوله سابقا والمجاز أمامفرد أو مركب أما المفرد فهو الكلمة الخ ثم قال وأما المركب فهو اللفظ الخ (قوله فهو اللفظ) أى المركب كفى الايضاح وترك المصنف التقييد هنا اعتمادا على أن تقييد المعرف بالتركيب يفيد فخرج عن الجنس وهو اللفظ المجاز العقلي (قوله المستعمل) (١٤١) خرج به اللفظ قبل الاستعمال وقوله

فما أى فى معنى شبه ذلك  
المعنى بمعنى اللفظ الاصلى  
أى من حيث انه شبه بمعناه  
الاصلى فخرج المجاز  
المرسل الذى ليس بمعناه  
مشبه بمعناه الاصلى قبل  
الاستعمال لعدم وجود  
الشبه بين المعنيين وكذا  
المرسل الذى استعمل فيما  
شبه بمعناه قبل ذلك لوجود  
الشبه لكن انما استعمل  
لعلاقة غير الشبه لانه لم  
يستعمل من حيث الشبه  
(قوله أى بالمعنى الذى يدل  
عليه ذلك اللفظ بالمطابقة)  
أى بالوضع وهذا بيان  
للمراد بمعنى اللفظ الاصلى  
وما ذكره الشارح مثله  
فى الاطول ثم قال بقى أن  
كون الصورة المنتزعة معنى  
مطابقيا للفظ المستعار غير  
ظاهر اه (قوله بالمطابقة)  
هذا يقتضى أن دلالة  
اللفظ على المعنى المجازى  
ليست بالمطابقة وهو  
خلاف ما صرح به  
الشارح فى شرح الشمسية  
وغيره وأجيب بأن مراد  
الشارح بالمطابقة المطابقة  
التي لا يحتاج معها الى  
توسط قرينة وهو هذا انما

(وأما) المجاز (المركب فهو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى) أى بالمعنى الذى يدل عليه ذلك اللفظ بالمطابقة (تشبيه التمثيل) وهو ما يكون وجهه منتزعا من متعدد واحترز بهذا

لايجرى فيها شك لاحد وهو أن مسكن الشمس السماء ثم هذا حيث حذف أداة التشبيه كفى المثال لان الاتحاد الذى ذكرنا أنه منشأ تناسى أصل التشبيه ظاهر فيه وأما عند ذكر الاداة فقيه بعد لان الاداة تشعر بضعف المشبه عن مرتبة المشبه به ولكن يمكن الاعتبار المذكور فيه أيضا وهو ادعاء الاتحاد اذ لا مانع من تشبيه احد المنحدين فى الحقيقة بالأخر بآلة التشبيه وقد وقع فى كلام العجم النهى عن التعجب بناء على الاتحاد مع التصريح بالاداة وحاصل معناه النهى عن التعجب من قصر ذوائب أى شعر شخص شعره كالليل ووجهه كالربيع والليل فى الربيع مائل الى القصر ومعالم أن المائل الى القصر فى الربيع هو الليل الحقيقى والذى لا يتعجب من قصر ليله هو الربيع الحقيقى وقد غاص هذا الاعجمى على معنى لطيف قل من يتذبه له لغرابته فهو من الحسن والملاحة بكان كما لا يخفى ثم لما كانت المسائل المتقدمة فى المجاز وأمثلة اجارية على الافراد أشار الى مجاز التركيب فقال هذا المجاز المفرد (وأما) المجاز (المركب فهو اللفظ) خرج العقلي عنه (المستعمل) خرج به اللفظ قبل الاستعمال (فما شبه بمعناه الاصلى) أى من حيث انه مشبه بمعناه الاصلى فيخرج المرسل الذى ليس بمعناه مشبه بمعناه الاصلى قبل الاستعمال لعدم وجود التشبه بين المعنيين وكذا المرسل الذى استعمل فيما شبه بمعناه قبل ذلك لوجود التشبه لكن انما استعمل لعلاقة غير الشبه لانه لم يستعمل من حيث الشبه وأراد بالمعنى الاصلى الذى يدل ذلك اللفظ عليه بالمطابقة وتريد بدلالة المطابقة هنا الدلالة التي لم يتوصل فى حصولها بالزوم أصلا لانها أنسب بالمطابقة فتخرج دلالة المجاز مطلقا لان أصلها كما تقدم الانتقال من الزوم الى اللزوم على الوجه الذى قررناه فى أول هذا الفن ولم يرد بالمطابقة ما يستفاد من اللفظ حال الاستعمال ولو بالوضع الثانى المتوصل اليه بالزوم ورعاية القرينة اذ لو أريد ذلك لم يصح اختصاص المطابقة بالمعنى الاصلى فان الدلالة بعد رعاية ذلك يصح أن تكون مطابقة أيضا لان المذهب الصحيح أن اللفظ المجاز يدل بالمطابقة أيضا وانما تنفى عنه باعتبار رعاية سبب دلالاته وأصلها اذ بذلك تكون لزومية بالوضع الثانى فليفهم (تشبيه التمثيل) خرج به مجاز الافراد لان تشبيه التمثيل ما يكون وجهه منتزعا من متعدد ومجاز الافراد كالاسد للرجل الشجاع ليس وجهه وهو الشجاعة منتزعا من متعدد كما تقدم وفى ذلك نظر لانه يقتضى أن عنقود الملاحة لو فرض استعارته لأثرى لم يكن مجازا مفردا لان وجهه منتزعا من متعدد فلو كان أصل مجاز التركيب كون الوجه منتزعا من متعدد كان نحو العنقود فى الثريا مجاز التركيب ولا فائز به فتعريف مجاز التركيب بما ذكر لا يخلو من تسامح

ص (وأما المركب الخ) ش لما فرغ من المجاز للمفرد شرع فى المجاز المركب وهو السمي بالتمثيل وحقيقة التمثيل أن تزيد العبارة عن معنى فتعدل عن المعنى والعبارة الدالة عليه الى معنى آخر يكون مثالا للعدول عنه ورسمه المصنف بأنه اللفظ المركب المستعمل فأخرج المهمل واللفظ قبل الاستعمال

يكون فى الحقيقة (قوله تشبيه التمثيل) معمول لقوله شبه وأتى المصنف بذلك للتنبية على أن التشبيه الذى يبنى عليه المجاز المركب لا يكون الاتمىلا ولم يكتف بقوله تمثيلا لان التمثيل مشترك بين التشبيه الذى وجهه منتزعا من متعدد وان كان الطرفان مفردين كفى تشبيه الثريا بعنقود الملاحة وبين الاستعارة التمثيلية فاحترز عن أخذ اللفظ المشترك فى التعريف (قوله واحترز بهذا) أى بقوله تشبيه التمثيل

للبالغة في التشبيه أي تشبيه احدي صورتين منتزعتين من أمرين أو أمور بالأخرى ثم تدخل المشبهة في جنس المشبه بهامبالغة في التشبيه فتذكر بلفظها من غير تغيير بوجه من الوجوه

(قوله عن الاستعارة في المفرد) أي لان وجه الشبه لا يكون فيهما منتزعا من متعدد واعترض بأنه قد مر في مبحث التشبيه أن تشبيه الثريا بعنقود الملاحية من قبيل تشبيه المفرد بالمفرد ووجه الشبه منتزع من متعدد وحينئذ فيجوز أن يطوى المشبه ويذكر المشبه به ويتناسى التشبيه ويكون استعارة في مفرد ووجه الشبه منتزع من متعدد فيكون التعريف صادقا بتلك الاستعارة وحينئذ فلا يصح اخراجها من التعريف وأجاب العلامة عبدالحكيم بما حصله أنا لان سلم جواز جريان الاستعارة في مفرد ووجه الشبه فيهما منتزع من متعدد لان الاستعارة لا بد فيها من جعل الكلام خلوا عن المستعاره والجامع فاذا ذكر المستعار منه وكان مفردا ووجه الشبه منتزع من متعدد في الواقع كما لو قيل رأيت عنقود ملاحية في السماء لا يدري هل وجه الشبه منتزع من متعدد أو لا فيصير الكلام لغوا وهذا بخلاف التشبيه فانه اذا ذكر فيه كل من المشبه والمشبه به وكانا مفردين فانه قد يدرك العقل تركيب وجه الشبه من مجموع أوصاف لهما اذا لم يكن وجه الشبه مذكورا وبالجملة فليس كل تشبيه تجري فيه الاستعارة لما علمت أن تشبيه المفرد بالمفرد مع كون وجه الشبه منتزعا من متعدد صحيح ولا تجري فيه الاستعارة والا كان الكلام (١٤٢) لغوا فتم ما ذكره الشارح من الاحتراز والحاصل أن قول المصنف

عن الاستعارة في المفرد (للبالغة) في التشبيه

لانه ان جعل قوله تشبيه التمثيل ملغى في الاخراج به دخل مجاز الافراد كله وان اعتبر دخل قسم العنقود وهو مفرد وقد يجاب بأنه معتبر ولكن تشبيه التمثيل لا يسمى ذو اللفظ المفرد به وان كان الوجه فيه منتزعا من متعدد وفيه نظر لتقديم خلافه أو يقال يخرج نحو العنقود بالمانال فكأنه يقال ما وقع فيه تشبيه التمثيل بشرط أن يكون كهذا المانال بأن لا يكون مفردا وفيه تمحل وقوله (للبالغة) متعلق بقوله المستعمل أي هو اللفظ المستعمل فيما ذكر لاجل المبالغة في التشبيه بان يدعى دخول المشبه في جنس المشبه به كما تقدم وهو يؤيد كذا اخراج ما أخرجه بقوله شبه بمعناه وهو المجاز المرسل

وقبل الوضع وخرج المجاز المفرد بقوله المركب وقوله فيما شبه بمعناه الاصلى يحتز عن الحقيقة فانها مستعملة لا فيما شبه بمعناها وقوله تشبيه التمثيل للبالغة أي تشبيها على أسلوب التمثيل بالشيء لغيره أي تشبيه احدي صورتين منتزعتين من أمرين أو أمور بالأخرى ثم تدخل المشبهة في جنس المشبه بها مبالغة من غير تغيير بوجه من الوجوه كما كتب به الوليد بن يزيد لما بويع الى مروان بن محمد وقد بلغه أنه متوقف في البيعة له أما بعد فاني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فاذا أناك كتابي هذا فاعتمد على أيهما شئت والسلام شبه صورة تردده بصورة ترد من قام ليذهب فتارة يزبد الذهب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر أخرى ومنه قولهم لمن يعمل في غير عمل أراك تنفخ في غير فم وتخط على الماء ومنه قوله تعالى والسماوات مطويات بيمينه وذكر في الايضاح كثيرا من أمثله وتحقيق ذلك أن الكلام في نفسه

تشبيه التمثيل خرج به مجاز الافراد لان تشبيه التمثيل ما كان وجهه منتزعا من متعدد ومجاز الافراد لا يكون وجهه منتزعا من متعدد والا كان الكلام لغوا هذا حصل كلام الشارح فان قلت ان تقييد المعرف بالتركيب يفيد أن المراد بقول المصنف فهو اللفظ أي المركب وأن في الكلام حذف الصفة فتكون تلك الصفة المحذوفة للدليل مخرجة للمجاز المفرد استعارة أو غير استعارة وشارحا قد أخرج

الاستعارة في المفرد بقوله تشبيه التمثيل قلت الشارح لم يلتفت لتلك الصفة لكونها محذوفة من التعريف (كما)

وانما يحتز بالفصول المصرح بها ولو التفت لتلك الصفة لجعل المجاز المفرد خارجا عنها وكان قوله تشبيه التمثيل بياناً للماهية لا للاحتراز عن شيء كما هو الاصل في القيود المذكورة في التعاريف وعلم مما ذكر أن تشبيه التمثيل عبارة عن التشبيه الذي وجهه منتزع من أمور متعددة سواء كان الطرفان مركبين أو مفردين وأما اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى تشبيه التمثيل المسمى بالمجاز المركب والاستعارة التمثيلية لا بد فيه من كونه مركبا كما أن وجه الشبه لا بد فيه من كونه مركبا المراد بالتركيب المعتبر في المجاز المركب أي تركيب كان ولا يشترط خصوص الاسنادى ولا غيره ثم هل يشترط التصريح بتام اللفظ المركب أو يكفي الاقتصار على بعضه خلاف بين الشارح والعلامة السيد فالسيد يقول لا بد في المجاز المركب من التصريح بتام المركب الدال على الصورة المشبه بها والشارح يقول يكفي التصريح ببعضه (قوله للبالغة في التشبيه) علة لقوله المستعمل فيما شبه الخ أي وانما استعمل اللفظ المركب فيما شبه بمعناه لاجل المبالغة في التشبيه وأشار المصنف بهذا الى اتحاد الغاية في الاستعارة في المفرد والمركب وحاصل المجاز المركب أن يشبه احدي صورتين المنتزعتين من متعدد بالأخرى ثم يدعى أن الصورة المشبهة من جنس الصورة المشبه بها فيطلق على هذه الصورة المشبهة اللفظ الدال بالمطابقة على الصورة المشبه بها

كما كتب به الوليد بن يزيد لما بويع الى مروان بن محمد وقد بلغه أنه متوقف في البيعة له أما بعد فاني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فاذا أتاك كتابي هذا فاعتمد على أيهما شئت والسلام شبه صورة تردده في المبايعه بصورة ترد من قام ليذهب في أمر فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر أخرى وكما يقال لمن يعمل في غيره عمل أراك تنفخ في غير فم وتخط على الماء والمعنى أنك في فعلك كمن يفعل ذلك وكما يقال لمن يعمل الحيلة حتى يميل صاحبه الى ما كان يتمتع منه مازال يفتل منه في الذورة والغارب حتى بلغ منه ما أراد والمعنى أنه لم يزل يرفق بصاحبه رفقاً يشبه حاله فيه حال من يجيء الى البعير الصعب فيحكه ويفتل الشعر في ذر وتوغار به حتى يسكن ويستأنس وهذا في المعنى نظير قولهم فلان يقر فلان أي يتلطف به فعل من ينزع القراد من البعير ليلتذ بذلك فيسكن ويثبت في مكانه حتى يتمكن من أخذه وكذا قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله فإنه لما كان التقدم بين يدي الرجل خارجاً عن صفة المتابع له صار النهي عن التقدم متعلقاً باليدين مثلاً للنهي عن ترك الاتباع وكذا قوله تعالى والارض جميعاً قبضته يوم القيامة اذ المعنى والله أعلم أن مثل الارض في تصرفها تحت أمر الله تعالى وقدرته مثل الشيء يكون في قبضة الآخذ له منا والجامع يده عليه وكذا قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه أي يخاق فيها صفة بالطي حتى ترى كالكتاب المطوى بيمين الواحد منا وخص اليمين ليكون أعلى وأفخم للمثل لأنها أشرف اليدين وأقواهما والتي لا تغناء للآخرى دونها فلا يهش انسان لشيء الا بدأ بيمينه فهياها لئيله ومتى قصد جعل الشيء في جهة العناية جعل في اليد اليمنى ومتى قصد خلاف ذلك جعل في اليسرى كما قال ابن ميادة

لم تك في يميني يديك جعلتني \* فلا تجعلني بعدها في شمالك أي كنت مكرماً عندك فلا تجعلني مهاناً وكنت في السكان الشر يف منك فلا تحطني في المنزل الوضع وكذا اذا قلت للمخلوق الامر (١٤٣) بيدك أردت المثل أي الامر كالشيء يحصل في

يدك فلا يمنع عليك وكذا قوله تعالى ولما سكت عن موسى الغضب قال الزخشرى كأن الغضب كان يفريه على ما فعل ويقول له قل لقومك كذا وألق الاواح وجر برأس أخيك اليك فترك النطق بذلك وقطع الاغراء ولم يستحسن هذه الكلمة ولم يستفصحا كل ذي طبع

( كما يقال للمتردد في أمر أني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى) شبه صورة تردده في ذلك الامر ثم أشار الى المثال الذي قلنا انه أخرج به ما فيه تشبيه التمثيل مع افراد اللفظ بقوله كما يقال للمتردد (في أمر) فيتوجه اليه ويقدم عليه بالعزم تارة ويحجم بالعزم على غيره أخرى (أنى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى) وأصل هذا الكلام أن بعض ملوك بني مروان بلغه أن بعض من رأه ليس أهلاً للبيعة توقف في بيعته وامتنع منها فكتب اليه أما بعد فاني أراك في بيعتنا تقدم رجلا وتؤخر أخرى فاذا أتاك كتابي هذا فاعتمد على أيهما شئت فقول القائل أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى مجاز مركب لا يتناهى حقيقة باعتبار مفرداته ولكنه جعل مثلاً غيره فالاستعارة تقع في مجموعه فهو يخالف مجاز الافراد لان التجوز فيه يقع في الكلمة المفردة ويخالف المجاز العقلي المسمى بالمجاز المركب أيضاً فان التجوز يقع فيه في الاسناد وأما التمثيل للمفردات فيه حقائق وكذلك ما فيها من اسناد بعضها لبعض والتجوز يقع

سليم وذوق صحيح الا لذلك ولانه من قبيل شعب البلاغة والافعال قراءة معاوية بن قرة ولما سكن عن موسى الغضب لا تجدل النفس عندها شيئاً من تلك الهزلة وطر فامن تلك الرعة وأما قولهم اعصمت بحبله فقال الزخشرى أيضاً تجوز أن يكون تمثيلاً لاستظهاره به ووثوقه بحمائه بامتساک المتدلي من مكان مرتفع بحبل وثيق يأمن من انقطاعه وأن يكون الحبل استعارة لعهد والاعتصام لوثوقه بالعهد أو ترشيحاً لاستعارة الحبل بما يناسبه وكذا قول الشماخ اذا ما راية رفعت لمجد \* تلقاها عرابة باليمن الشبه فيه مأخوذ من مجموع التلقى واليمين على حد قولهم نأقيته بكنا اليدين ولهذا لا يصلح حيث يقصد التجوز فيها واحدها فلا يقال هو عظيم اليمين بمعنى عظيم القدرة ولا عرفت يمينك على هذا بمعنى عرفت قدرتك عليه

(قوله كما يقال) أي كالقول الذي يقال وقوله للمتردد في أمر أي في فعل أمر وعدم فعله بأن يتوجه اليه بالعزم تارة ويتوجه للاحجام عنه بالعزم تارة أخرى وقوله اني الخ بيان لما وليس مقول القول تأمل (قوله اني أراك تقدم رجلا) أي تارة وقوله وتؤخر مفعوله محذوف أي وتؤخرها يعني تلك للرجل المتقدمة وقوله أخرى نعت لمرة والتقدير اني أراك تقدم رجلا مرة وتؤخرها مرة أخرى وانما لم يجعل أخرى نعتاً لرجل أي وتؤخر رجلا أخرى لثلاثي فيد الكلام أن الرجل المؤخرة غير المقدمة وليس هذا صورة التردد في الذهاب وعدمه لان الانسان اذا أراد الذهاب رمى رجله أماماً واذا أحجم عنه رد تلك الرجل الى موضعا ويسمى ردها موضعا تأخيراً باعتبار ما انتهت اليه أولاً (قوله شبه صورة الخ) أي وانما كان هذا القول مجازاً مكميناً على تشبيه التمثيل لانه شبه صورة تردده في ذلك الامر أي الهيئة الحاصلة من تردده في ذلك الامر فتارة يقدم على فعله بالعزم عليه وتارة يحجم عنه

ومثله قول الآخر

وكذا ما روى أبو هريرة عن النبي ﷺ (١٤٤) أنه قال إن أحدكم إذا تصدق بالتمر من الطيب ولا يقبل الله إلا

الطيب جعل الله ذلك في كفه فيريها كجاري أحدكم فلو حتى يبلغ بالتمر مثل أحد والمعنى فيهما على انتزاع الشبه من المجموع وكل هذا يسمى التمثيل

(قوله بصورة تردد الخ) أى بالهيئة الحاصلة من تردد من قام ليذهب الخ ولا شك أن الصورة الأولى عقلية والثانية حسية وبهذا التقرير تعلم أن المشبه ليس هو التردد في الأمر والمشبه به ليس هو التردد في الذهاب بل كل من المشبه والمشبه به هيئة يلزمها التردد وحينئذ فلاضافة في قوله صورة تردده لامية وليست بيانية والاولو رد عليه أن التردد ليس معنى مطابقا لفظ المذكور بل لازم لعناه المطابق الذي هو الصورة المنتزعة من التردد وقد

صرح الشارح سابقا بأن المشبه به إنما يكون معنى مطابقا (قوله وهو الاقدام تارة الخ) أى وهو الهيئة المركبة من الاقدام والاحجام وحاصله أن وجه الشبه وهو الجامع بين الصورة المشبهة والصورة المشبه بها ما

هون عليك فان الامور \* بكف الاله مقاديرها

بصورة تردد من قام ليذهب فتارة يري بالذهب فيقدم رجلا وتارة لا يري بدفيؤخر أخرى فاستعمل في الصورة الاولى الكلام الدال بالمطابقة على الصورة الثانية ووجه الشبه وهو الاقدام تارة والاحجام أخرى منتزعة من عدة أمور كجأري (و) هذا المجاز المركب (يسمى التمثيل)

على تشبيه التمثيل لانه شبه الصورة التي هي كون الانسان مترددا في أمر فيقدم بالعزم عليه تارة ويحجم عنه بالاستخارة مرة أخرى بالصورة التي هي كون الانسان القائم بالذهب حسا فيقدم رجلا تارة لارادة الذهب ويؤخر أخرى لعدم ارادته ولا شك أن الصورة الاولى عقلية والثانية حسية والجامع بينهما ما يعقل من الصورة التركيبية التي هي كون كل منهما له مطلق الاقدام بالانبعاث لأمري الجملة تارة والاحجام الحاصل بترك الانبعاث أخرى وهو أمر عقلي قائم في صورتين مركبتين كجأري باعتبار تعلقه بمتعد لان هيئة اعتبار فيها اقدم متقدم وإحجام مستعقب ولما اعتبر التشبيه بين صورتين في الوجه المذكور نقل اللفظ الذي أصله أن يستعمل في الصورة الحسية واستعمل في الصورة العقلية للمبالغة في التشبيه بأن ادعى الاستعمل دخول العقلية في جنس الحسية وذلك اللفظ هو قوله أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وهو الدال على الحسية بالمطابقة وقد تقدم ما يؤخذ منه أن تخصيص الحسية التي وضع لها بالاصالة بالمطابقة إنما هو بالنظر إلى أن وضعها لا يتوصل اليه بواسطة اللزوم بخلاف العقلية التي كان اللفظ فيها مجازا فلم تسم الدلالة فيها مطابقة نظرا إلى أن أصلها اللزوم الذي به الانتقال من المعنى الأصلي إلى الثاني وإن كان مجموع المعنى المدلول عليه بالوضع الثاني مطابقا عند المحققين أيضا وقوله تقدم رجلا يعني تارة وقوله وتؤخر مفعول تؤخر محذوف أى تؤخرها يعني تلك الرجل المقدمة وقوله أخرى نعت لمرة والتقدير أراك تقدم رجلا مرة وتؤخر مرة أخرى إنما جعل أخرى نعتا للرجل لئلا يفيد الكلام أن الرجل المؤخر غير المقدمة وليس ذلك صورة التردد لان الواقع أنه إذا أراد الذهاب رمى رجلاه أما ما إذا أحجم عنه ذلك الرجل إلى موضعها وسمى ردها إلى موضعها تأخيرا باعتبار منتهاهما ولا فافهم فان قلت قوله أراك هل له دخل في التجوز والنقل أم هو حقيقة والتجوز فيما بعده قلت الظاهر أن لا دخل له لأننا قلنا فلان يقدم رجلا ويؤخر أخرى حصل التمثيل أيضا ويحتمل أن له دخلا في خصوص المثال لأن أصله الرؤية الحسية ولم توجد في المنقول اليه تأمل (ويسمى) المجاز المركب المذكور (التمثيل)

في مجموعها فان قلت اذا كان التمثيل حقيقة فقد قصدت مفردانه فكيف يكون مجموعها مجازا قلت قد عرفت في الكلام على الكناية فيما سبق وستعرف فيما سيأتي أن الارادة على قسمين ارادة استعمال و ارادة افادة والتمثيل قريب منه فان قولك زيد يقدم رجلا ويؤخر أخرى حقيقة لانه قصد مدلوله استعمالا ولم يقصد افادة بل المقصود بالافادة ما يماثل معناه التركيبي من التردد الا أن الفرق بينهما أن الكناية يكون مدلول لفظها واقما فاذا قلت زيد كثير الرماد فأنت تقصد الاخبار بكثرة رماده ليفهم لازمه وكثرة رماده واقم والتمثيل لا يشترط فيه وقوع ذلك الخبر به وفي كلام الطيبي في شرح التبيان ما يقتضى أنك اذا قلت زيد كثير الرماد لا يلزم أن يكون ذلك بنفسه واقعا وفيه نظر ويحتاج إلى شاهد (قوله ولهذا (١)) أى ولكون المقصود بالافادة ليس من معنى التمثيل بل صورة تشابهه (يسمى التمثيل

لكون

يعقل من الصورة التركيبية التي هي كون كل واحد منهما له مطلق إقدام بالانبعاث لأمري تارة والاحجام

عن ذلك الأمر بذلك الانبعاث تارة أخرى وهذا أمر عقلي قائم بالصورتين مركبتين باعتبار تعلقه بمتعدد لانه هيئة اعتبار فيها اقدم متقدم وإحجام مستعقب بقى شيء آخر وهو أن قوله أراك هل له دخل في التجوز والنقل أو هو حقيقة والتجوز فيما بعده قلت ذكر العلامة

(١) قوله ولهذا كذا في الاصل وهو مخالف لعبارة التامخيص كما ترى كتبه وصححه

اليعقوبي أن الظاهر أنه لا دخل له لانا لوقلنا فلان يقدم رجلا و يؤخر أخرى حصل التمثيل على وجه الاستعارة و يحتمل أن له دخلا في خصوص المثال لان أصله الرؤية الحسية ولم توجد في النقول اليه فتأمل (قوله لكون وجهه منتزعا الخ) فضيته أن التمثيل لا بد فيه من انتزاع وجهه من متعدد وهو كذلك ووجه ذلك أن التمثيل في الأصل هو التشبيه يقال مثله تمثيلا اذا جعل له مثيلا أى شبيها ثم خص بالتشبيه المنتزع وجهه من متعدد لانه أجدر أن يكون صاحبه مثيلا وشبيها لكثرة ما اعتبر فيه اذ كثرة ما اعتبر في التشبيه مما يوجب غرابته وكل ما كثر ما اعتبر فيه ازدادت غرابته فهو أحق بالمماثلة لان المماثلة الحقيقية (١٤٥) لانكون الابعد وجودا شيئا

ووجود أشياء أصعب من وجود الجملة (قوله لانه قد ذ كرفيه المشبهه) أى لفظه (قوله وقد يسمى) أى المجاز المركب (قوله و يمتاز الخ) حاصله أن المجاز المركب يسمى تمثيلا على سبيل الاستعارة و يسمى أيضا تمثيلا مطلقا والتسمية الأولى لان تنسب بتشبيه التمثيل وهو التشبيه بالكاف ونحوها المنتزع وجهه من متعدد كقولك للتردد فى أمر أنت كمن يقدم رجلا و يؤخر أخرى وكتشبيه الثريا بعنقود الملاحة وكتشبيه الشمس بالمرآة فى كف الاشل للتقيد فيها بقولهم على سبيل الاستعارة وكذلك التسمية الثانية لان تنسب بتشبيه التمثيل لانه لا يطلق عليه اسم التمثيل مطلقا بل مقيدا فقول الشارح و يمتاز أى التمثيل عند الاطلاق وقوله عن التشبيه أى

لكون وجهه منتزعا من متعدد (على سبيل الاستعارة) لانه قد ذ كرفيه المشبهه وأر بد المشبه كما هو شأن الاستعارة (وقد يسمى التمثيل مطلقا) من غير تقييد بقولنا على سبيل الاستعارة و يمتاز عن التشبيه بأن يقال له تشبيه تمثيل أو تشبيه تمثيلي

على سبيل الاستعارة) أما تسميته تمثيلا فلأن وجهه منتزع من متعدد كما تقدم فى أراك تقدم رجلا و يؤخر أخرى وأما التقييد بكونه على سبيل الاستعارة فللأحتراز من الالتباس بتشبيه التمثيل اذ من الجائز التساهل باسقاط لفظ التشبيه و يبقى لفظ التمثيل وقد يقال زيادة قيد قولنا على سبيل الاستعارة لي مطابق الاسم المسمى لان الواقع فى هذا المجاز كما قدمنا أن تشبه حالة بأخرى على وجه المبالغة بادخال جنس الأولى فى الثانية ثم يستعمل لفظ الثانية فى الأولى وذلك شأن الاستعارة فزيد لتبيين مطابقة الاسم للمسمى ولكن هذا التوجيه فى التسمية إنما يتبين ان ظهر وجه تسمية التشبيه الذى انتزع وجهه من متعدد بتشبيه التمثيل ووجهه أن التمثيل فى أصله هو التشبيه يقال مثله تمثيلا جعل له مثيلا أى شبيها ثم خص بالتشبيه المنتزع وجهه من متعدد لانه أجدر أن يكون صاحبه مثيلا وشبيها لكثرة ما اعتبر فيه اذ كثرة ما اعتبر فى الشبه مما يقرب للمماثلة و يصعب تحقيق ما اعتبر لكثرتة و تزداد بذلك غرابته فهو أحق بالمماثلة لان المماثلة الحقيقية لانكون الابعد وجودا شيئا ووجود أشياء أصعب من وجود الجملة وخص المجاز المذكور باسم المثل و التمثيل لتلك الأجدرية ولغرابته بنقل اسم المثل للشعر مصدوقه بالغرابة والاعجاب الى الصفة الرفيعة كما قال تعالى والله المثل الأعلى أى الصفة الرفيعة العجيبة و الى القصة العجيبة كقوله تعالى مثل الجنة التى وعد للتقون أى قصتها العجيبة مما يتلى عليكم وهو قوله تعالى فيها أنهار الآية و الى الحالة العجيبة كقوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوفى نارا الى آخر الآيات أى حالهم الغريبة ثم أشار الى أن هذه التسمية قد تختص بقوله (وقد يسمى) المجاز المركب المذكور (التمثيل) أى يسمى بهذا اللفظ حال كونه (مطلقا) من التقييد بقولنا على سبيل الاستعارة أما التسمية الأولى فلا تنسب فيها كما تقدم وأما هذه فقد يقال تنسب بالتشبيه المسمى بالتمثيل وأجيب بأن الاصطلاح على أنه اذا أطلق انصرف للاستعارة واذا أريد التشبيه قيل تشبيه التمثيل وبه يعلم أن ما تقدم فى التشبيه فى قوله خص باسم التمثيل ينبغى أن يكون على تقدير مضاف أى خص باسم تشبيه التمثيل ولكن يقال حينئذ لا يقال ان زيادة قيد قولنا على سبيل على سبيل الاستعارة وقد يسمى التمثيل مطلقا) أى ولا يسمى استعارة وكان ذلك اجتنابا للفظ الاستعارة فانه يوهم التجوز فى المفردات

(١٩) - شروح التلخيص - رابع

التمثيل وقوله بأن يقال له أى للتشبيه تشبيه تمثيل الخ أى فلا يطلق اسم التشبيه عليه مطلقا بل مقيدا و بعبارة قوله و يمتاز الخ جواب عما يقال أن تسمية المجاز المركب بالتمثيل على سبيل الاستعارة ظاهرة لا بس فيها وأما تسميته تمثيلا من غير تقييد فقد يقال انها تنسب بالتشبيه المسمى بالتمثيل وحاصل الجواب أن الاصطلاح جار على أن التمثيل اذا أطلق انصرف للاستعارة واذا أريد التشبيه قيل تشبيه التمثيل أو تشبيه تمثيلي (قوله وفى تخصيص الخ) التخصيص مستفاد من تعريف الطرفين باللام وحاصله أن قول المصنف تبعاً لاقوم فى تعريف المجاز المركب هو اللفظ المستعمل فى ما يشبه بمعناه الأصلى يقتضى أن المجاز المركب لا يوجد فى غير ما يشبه بمعناه لا ممتنع صدق المعرف على غير التعريف وكون المجاز المركب لا يوجد فى غير ما يشبه بمعناه

يقتضى أنه مختص بالاستعارة ومنحصر فيها وجعله منحصرا فيها عدول عن الصواب ووجهه أن الواضع كما وضع المفردات لمعانيها بحسب الشخص وضع المركبات لمعانيها التركيبية بحسب النوع وقد انفقوا على أن المفرد إذا استعمل في غير ما وضع له فلا بد أن يكون ذلك الاستعمال لعلاقة فإن كانت تلك العلاقة غير المشابهة فهو مجاز مرسل والا فاستعارة فكذلك المركب إذا استعمل في غير ما وضع له فلا بد أن يكون ذلك الاستعمال لعلاقة فإن (١٤٦) كانت هي المشابهة فاستعارة تمثيلية وإن كانت غير المشابهة كاللزام كان مجازا

وفي تخصص المجاز المركب بالاستعارة نظر لانه كما أن المفردات موضوعة بحسب الشخص فالمركبات موضوعة بحسب النوع فإذا استعمل المركب في غير ما وضع له فلا بد أن يكون ذلك لعلاقة فإن كانت هي المشابهة فاستعارة والا فغير استعارة وهو كثير في الكلام

الاستعارة للاحتراز لانه لا يذكر التمثيل في التشبيه الا مقيدا ويحجب بما أشرفنا اليه من أن الاحتراز عن أمر مجرول لا واقع والخطب في مثل هذا سهل وإنما تنازلنا للبسط هنا حيث ظهر منهم الاهتمام بهذه التسمية وقوله في تعريف مجاز التركيب هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي يقتضى أن المجاز المركب لا يوجد في غير ما شبه بمعناه لامتناع صدق العرف على غير التعريف وفيه بحث لان ما تحقق في المفرد باعتبار الوضع الشخصي يتحقق في المركب باعتبار الوضع النوعي فإن مجازية المفرد إنما تتحقق بنقله عما وضع له بالشخص فالاسد مثلا وضع للحيون المعلوم فنقله الى ما يشبهه يصيره استعارة والعين مثلا وضع بالشخص للعين الباصرة فنقلها الى الرينة لتكون وصفه بها قوامه وكونه كلا والعين جزء يصيره مرسلًا فإذا تحقق هذا بالوضع الشخصي في المفرد فليتحقق مثله في الوضع النوعي في المركب فقولنا اني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى نقله لما يشبه الحالة التي وضع لها نوعه وأعني بنوعه هيئة ان واسمها مع كون خبرها فعلا متعديا لمثل ما ذكر يصيره استعارة وقوله \* هو اى مع المركب اليمانيين مصعد \* نقله عما وضع له نوعه وهو هيئة المبتدا المخبر عنه باسم يتعلق به الظرف المضاف لمثل ما ذكر الى التحزن والتحسر اللازم لمضمون القول المذكور وهو كون المحبوب مصعدا مع المركب اى مبعدا فانه يستلزم تحزن المحب وتحسره يصيره مجازا مرسلًا مركبا فتخصص المجاز المركب بما استعمل فيما شبه بمعناه مع ورود ما يصح أن يكون من المرسل في المركب ومع صحة جريان قاعدتي المجازين فيه باعتبار الوضع النوعي كجريا بينهما في المفرد بالوضع الافرادى لا يظهر له وجه فيقال ما المانع من أن يقال حيث صح فيه الوضع النوعي الذى يتضمنه الاستعمال الشخصى ان نقل لغير ما وضع له لعلاقة المشابهة فاستعارة تمثيلية وان نقل لغيره لعلاقة أخرى كاللزام كان مجازا مرسلًا تركيبيا وهذا مما أهملوا تسميته والتعرض له مع أن الوجه الذى صح به التمثيل يصح به غيره من المجاز فلم يظهر وجه للاعمال نعم لو كان التجوز المذكور لا باعتبار النقل عن المعنى الموضوع هو له نوعا بل باعتبار التركيب العقلى كما فى الاسناد العقلى أمكن أن يقال لا يتصور فيه النقل الذى فى المرسل بخلاف المفرد لوضعه لكن هذا التجوز باعتبار النقل المستلزم للوضع فكما صح بواسطة التشبيه يصح بواسطة غيره كما فى المفرد فالتخصص بحكم لا يقال المركب المنقول لأجل اللزوم يدخل فى باب الكناية لانا نقول لامانع من نصب القرينة المانعة فيما يصح أن يكون كناية فيكون مجازا وقد ذكرنا أن الكناية قد يتفرع عنها المجاز كما فى قوله تعالى ولا ينظر اليهم يوم القيامة فانه عند الزمخشري مجاز متفرع عن الكناية فان فى النظر المتضمن لنحو هذا التركيب كناية باعتبار من يصح منه النظر الحسى عن الغضب على الذى لا ينظر اليه ومجاز متفرع عنها باعتبار من لا يصح منه النظر الحسى كما فى الآية وحاصل المنقول عنه والمنقول اليه

تركيبيا وهذا مما أهملوا تسميته والتعرض له مع أن الوجه الذى صح به التمثيل يصح به غيره من المجاز المذكور فلم يظهر لأهملاه وجه (قوله بحسب الشخص) أى التشخيص والتعيين بأن يعين الواضع اللفظ المفرد للدلالة على معناه وان كان كايًا (قوله بحسب النوع) أى من غير نظر لخصوص لفظ بل يلتفت الواضع لقانون كلى كأن يقول وضعت هيئة التركيب فى نحو قام زيد من كل فعل أسند لفاعل للدلالة على ثبوت معنى الفعل لذلك الفاعل ووضعت هيئة التركيب فى نحو زيد قائم لثبوت الخبر به المخبر عنه فالهيئة التركيبية المخصوصة فى زيد قائم موضوعة لثبوت القيام لزيد وكذا غيرهما من الهيئات التركيبية المخصوصة تبعالوضع نوعها (قوله فلا بد أن يكون ذلك) أى الاستعمال وقوله لعلاقة أى بين المعنى المنقول عنه والمنقول اليه

كاجل

والا كان الاستعمال فاسدا (قوله فان كانت هي المشابهة) نحو اني أراك تقدم رجلا

وتؤخر أخرى فانه نقل لما يشبه الحالة التى وضع لها نوعه وأعني بنوعه هيئة ان واسمها مع كون خبرها فعلا متعديا (قوله والا) أى وان لم تكن العلاقة المشابهة بل كانت غيرها كاللزام (قوله لغير استعارة) أى فهو مجاز مركب غير استعارة (قوله وهو كثير) أى استعمال المركب فى غير ما وضع له لعلاقة غير المشابهة كثير

(قوله كالجمل الخبرية التي لم تستعمل في الاخبار) أي وذلك نحو قوله هو أي مع الركب المجازي مصدق جنيب وجماني بمكة موثق فان هذا المركب موضوع للاخبار بكونه هو أي مهوريه ومجربيه مصدق أي بمصداق الركب المجازي وجسمه موثق ومقيد بمكة لكن ذلك المركب لم يستعمل في ذلك المعنى بل الغرض منه اظهار التحسر والتعجز عن مفارقة المحبوب اللازم ذلك للاخبار بها لان الاخبار بوقوع شيء مكرهه يلزمه اظهار التحسر والتعجز فالعلاقة اللازمة فقد صدق على ذلك المركب أنه نقل لغير ما وضع له علاقة غير الشابهة فلا يكون حقيقة ولا استعارة تمثيلية فتعين أن يكون مجازا مسلا تركيبيا وهذا مما أهمل القوم التعرض له ولم يظهر لاهماله وجه قال العلامة الفناري وقد يفتنر عنهم بأنهم لم يتعرضوا لهذا القسم الاخير من المجاز المركب أعني ما ليس استعارة تمثيلية لقلته وقلة لاطنائه اه وأجاب بعضهم بأن المركب المنقول لاجل الازوم كالبيت المذكور من قبيل الكناية فهو مستعمل فيما وضع له لينتقل الى لازمه وحينئذ فهو حقيقة فلذا نركوا التعرض له فقول المعترض اللفظ المركب ان استعمل في (١٤٧) غير ما وضع له علاقة المشبه فاستعارة

تمثيلية وان استعمل لعلاقة غيرهما فهو مجاز غير استعارة ممنوع لان اللفظ المركب متى استعمل في غير ما وضع له لا يكون العلاقة المشابهة وما أورد من المركبات المنقولة لاجل الازوم فلان سلم أنها مجازات لم لا يجوز أن تكون كنيات مستعملة فيما وضعت له لينتقل الى لوازمها وقد يقال على ذلك الجواب ان اللفظ الذي يراد به اللازم مع صحه ارادة اللزوم كناية يجوز أن يعرض له قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصيل فيكون مجازا متفرعا عن

كالجمل الخبرية التي لم تستعمل في الاخبار (ومتى فشا استعماله) أي المجاز المركب (كذلك) أي على سبيل الاستعارة

ذلك أن اللفظ الذي يراد به اللازم مع صحه ارادة اللزوم كناية واذا عرضت لذلك اللفظ قرينة مانعة عن ارادة الاصل كان مجازا متفرعا عن الكناية فلا يتم ما ذكره حجة في ترك التعرض لما ذكر وقد أجيب عنه بأن كل تركيب نقل الى غير أصله كنقل الاخبار الى الانشاء لا يتحول بالاستقرار من التجوز في مفردة ومنه نشأ التجوز فيه فاكتفي بما في ذلك المفرد من استعارة أو ارسال عن أن يعتبر في المركب بخلاف التمثيل لا يعتبر فيه التجوز في مفرداته بل هي على أصلها وإنما التجوز في المجموع ويرد بأن الاستقرار لا يتم وكيف يتم مع صحه نقل ما نسبته خبرية لانشائية كما سلمه المجيب من غير رعايته شيء من مفرداتها لا يقال النسبة من حيث هي متحدة وإنما الاختلاف في المفردات لانا نقول معلوم بالضرورة الخلف بين الانشائية والخبرية وكلاهما لا يستفاد الا من التركيب لامن المفرد ونعني بالنسبتين ما يحسن السكوت عليه منهما ولا نغنيهما عن حيث تصورهما حتى يمكن التجوز في المفرد الدال عليهما نعم النسبة الخبرية التي هي الوقوع وأن لا وقوع متحدة في المفهوم فنقل لفظه معنيته منها الى أخرى ليس الا باعتبار بعض المفردات لاتحادها تأمل (ومتى فشا استعماله) أي استعمال المجاز المركب حال كونه (كذلك)

(واذا فشا) أي كثر (استعماله كذلك) أي على سبيل الاستعارة (فانه يسمى مثلاً) فعمل أن المثل تشبيه تمثيلي ولكون الامثال وارادة على سبيل الاستعارة لان تغير لانها مستعملة في معناها الاصيل وأما استعمالها الانسان

الكناية وحينئذ فلا يتم ما ذكره حجة في ترك التعرض بقى هنا شيء وهو الاستعارة التمثيلية هل تكون تبعية أم لا ظاهر كلام القوم أن التبعية إنما تكون في المجاز للمفرد وفي الكشف ما يقتضى جواز كون التمثيلية تكون تبعية فانه قال ومعنى الاستعلاء في قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم أنه مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به فشبّهت حالتهم بحالة من اعلى الشيء وركبه قال الشارح في حواشيه يعني أن هذه استعارة تمثيلية تبعية أما التبعية فلجريانها أوفلا في متعلق معنى الحرف وتبعيتها في الحرف وأما التمثيل فلكون كل من طرفي التشبيه حالة منتزعة من عدة أمور اه ورده السيد بأن معاني الحروف مفردة اذ المعنى المفرد ما دل عليه بلفظ مفرد وان كان ذلك المعنى مركبا في نفسه بدليل أن تشبيهه زيدا بالاسد تشبيه مفرد بمفرد وان كان كل منهما اذا اجزاء ولم يصحح بأن كل واحد من طرفي التشبيه ههنا حالة منتزعة من عدة أمور لزمه أن يكون كل واحد منهما مركبا وحينئذ لا يكون معنى الاستعلاء مشبهاه أصالة ولا معنى على مشبهاه تبعافى هذا التشبيه المركب الطرفين لانهما معنيان مفردان واذا لم يكن شيء منهما مشبهاه سواء جعل جزءا من المشبه به أو خارجا عنه لم يكن شيء منهما مستعارا منه فكيف سرى التشبيه من أحدهما الى الآخر فتأمل (قوله كذلك) حال من الضمير المضاف اليه أي فشا استعمال المجاز المركب حال كونه على حسب الاستعارة أي مماثلها واعترض بما حاصله أن الاولى حذف قوله كذلك لانه ان احتز به عن شيوع استعماله على سبيل التشبيه أو في معناه الاصيل ورد عليه أن شيوع الاستعمال على سبيل التشبيه أو في المعنى الاصيل غير داخل في فشو المجاز المركب حتى يحتز عنه بقوله كذلك ويلزم عليه تشبيه الشيء بنفسه لان المجاز المركب

سمى مثلا ولذلك لا تغير الامثال وما يبنى على التمثيل نحو قوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب معناه لمن كان له قلب ناظر فيما ينبغي أن ينظر فيه وواع لما يجب وعيه ولكن عدل عن هذه العبارة ونحوها الى ما عليه التلاوة لقصد البناء على التمثيل ليفيد ضربا من التخييل وذلك انهما كان الانسان حين لا ينتفع بقلبه فلا ينظر فيما ينبغي أن ينظر فيه ولا يفهم ولا يبني جعل كأنه قد عدم القلب جملة كما جعل من لا ينتفع بسمعه وبصره فلا يفكر فيما يؤيدان اليه بمنزلة العادم لهما ولزم على هذا أن لا يقال فلان له قلب الا اذا كان ينتفع بقلبه فينظر فيما ينبغي أن ينظر فيه وبعي ما يجب وعيه فكان في قوله تعالى لمن كان له قلب تخييل أن من لم ينتفع بقلبه كالعادم للقلب جملة بخلاف نحو قولنا لمن كان له قلب ناظر فيما ينبغي أن ينظر فيه واع لما يجب وعيه وفي نظم الآية فائدة أخرى شريفة وهي لا يكون الاستعارة وان احتراز به عن مجاز التركيب الذي ليس على حسب الاستعارة فهذا المبدأ كروه ولم يعتبره كما تقدم نعم لو وجد واعتبر أمكن تصحيح الكلام بجعل الضمير في فشا عائد على مطلق المجاز المركب من باب الاستخدام لكنه لم يعتبر فعلى كل حال قوله كذلك لم يظهر لذكروه وجه مستقيم اذا جعل (١٤٨) المشار اليه الاستعارة كما فعل الشارح والوجه أن المراد بقوله كذلك عدم

(سمى مثلا ولهذا) أى ولوكون المثل تمثيلا فشا استعماله على سبيل الاستعارة (لا تغير الامثال) لان الاستعارة يجب أن تكون لفظ المشبه به المستعمل في المشبه

أى كائن على حسب الاستعارة (سمى مثلا) فالمثل هو المجاز المركب الفاشي الاستعمال فهو أخص من التمثيل على سبيل الاستعارة وقوله كذلك ان احتراز به عن تشبيه التمثيل لم يكن له معنى لان الكلام في المجاز فلامعنى للاحتراز عن التشبيه و يلزم فيه تشبيه الشيء بنفسه لان المجاز المذكور هو ما كان على حسب الاستعارة وان احتراز به عن مجاز التركيب الذي ليس على حسب الاستعارة فلم يذكروه ولم يعتبره كما تقدم وأيضا الضمير في فشا عائد على المجاز المركب على سبيل الاستعارة فلا معنى لتشبيهه بالمجاز على سبيل الاستعارة ليخرج مجاز آخر اذ هو تشبيه الشيء بنفسه واخراج ما لم يعتبر لديهم أولا وجوده أصلا ولو وجد واعتبر أمكن تصحيح الكلام فجعل الضمير في فشا عائد على مطلق المجاز المركب من باب الاستخدام لكنه لم يعتبر فعلى كل حال قوله كذلك لم يظهر لذكروه وجه مستقيم ومثل هذا في عبارة الايضاح (ولهذا) أى ولاجل ان أصل المثل تمثيل على سبيل الاستعارة يقال (لا تغير الامثال) وذلك لان أصل المثل الذى هو الاستعارة انما حقيقته أن ينقل نفس لفظ المشبه به الى المشبه من غير تغيير اذا الاستعارة مأخوذة من استعارة الثوب من صاحبه ولا شك أن الثوب المستعار هو الذى كان عند صاحبه لا غيره ومتى غير اللفظ صار غير المستعار ولان الالفاظ تختلف بالتغيير ولوفى الهيئة وتعد ألفاظا أخرى فاذا كان هذا طريق الاستعارة والمثل فرد من الاستعارة الا أنه مخصوص بالفشو وجب أن يكون على سبيلها فلو غير خرج عن كونه لفظ المشبه به فيخرج عن كونه استعارة فيلزم خروجه عن كونه مثلا لان رفع الأعم يستلزم رفع الأخص استعارة على سبيل المثل فستعمل في المفرد والجمع وان كانت جمعا أو ثنية وفي المذكر وان كانت مؤنثة وعكسهما

التغيير أى متى فشا استعماله حالة كونه كذلك أى باقيا على هيئته في حال المورد بحيث انه لم يغير في حالة مضربه عن هيئته في حالة المورد تأنيثا ولا تذكيرا ولا افرادا ولا ثنية ولا جمعا والمراد بفشو استعماله كذلك أن يستعمل كثيرا في مثل ما استعمله فيه الناقل الاول مع عدم التغيير مثلا الصيف ضيقت اللبن (١) أصل مورده أن دسوس بنت لقيط بن زرارة تزوجت شيخا كبيرا وهو عمرو بن عويس وكان ذا مال فكرهته وطلبت منه الطلاق في زمن الصيف فطلقها وتزوجت شابا فقيرا وهو عمرو بن معبد بن زرارة ثم أصابها جذب

وقحط في زمان الشتاء فأرسلت للشيخ الذى طلقها تطلب منه شيئا من اللبن فقال للرسول قل لها الصيف

ضيقت اللبن أى لما طلبت الطلاق في زمن الصيف أوجب لها ذلك أن لا تعطى لبنا فقال لها الرسول ذلك فوضعت يدها على زوجها الشاب وقالت مذاق هذا خير من لبن ذاك أى ابن هذا القليل الخلوط بالماء على جماله وشبابه مع فقره خير من الشيخ وابنه الكثير ثم نقله الناقل الاول لمضرب وهو قضية تضمنت طلب الشيء بعد تضييعه والتفريط فيه ثم فشا استعماله في مثل تلك القضية مما طلب فيه الشيء بعد التسبب في ضياعه في وقت آخر من غير تغييره في حالة المضرب عن هيئته في حالة المورد (قوله سمي) أى التمثيل (قوله لا تغير الامثال) أى لا تغير بتذكير ولا بتأنيث ولا بافراد أو ثنية أو جمع في حال مضربها عن حال موردها (قوله لان الاستعارة) علة للعلل مع علته أى وصح هذا الحكم وهو عدم تغير الامثال لهذه العلة لان الاستعارة الخ

(١) قوله الصيف الخ هكذا ذكره في الصحاح بنصب الصيف على الظرفية ويروى أيضا في الصيف وبالصيف كما في الفري والباه بمعنى في فيه ثلاث روايات كلها صحيحة مقبولة كما يؤخذ من التجريد ا ه مصححه



تقليل اللفظ مع تكثير المعنى ونقل الشيخ عبدالقاهر عن بعض المفسرين أنه قال المراد بالقلب العقل ثم شدد عليه التكثير في هذا التفسير وقال ان كان المرجح فيما ذكرناه عند التحصيل الى ما ذكره ولكن ذهب عليه أن الكلام مبني على تخجيل أن من لا ينتفع بقلبه فلا ينظر ولا يبني بمنزلة من عدم قلبه جملة كما تقول في قول الرجل اذا قال قد غاب عني قايي أو ليس بمضرنى قايي انه يريد أن يخجل الى السامع أنه غاب عنه قلبه بجملة دون أن يريد الاخبار أن عقله لم يكن هناك وان كان المرجح عند التحصيل الى ذلك وكذا اذا قال لم أكن ههنا يريد غفلته عن الشيء فهو يضع كلامه على التخجيل هذا معنى كلام الشيخ وهو حق لان المراد بالآية الحث عن النظر والتقرير على تركه فان أراد هذا المفسر بتفسيره أن المعنى لمن كان له عقل مطلقا فهو ظاهر الفساد وان أراد أن المعنى لمن كان له عقل ينتفع به ويعمله فيما خلق له من النظر فتفسير القلب بالعقل ثم تقييد العقل بما قيده عري عن الفائدة لصحة وصف القلب بذلك بدليل قوله تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها \* واعلم أن المثل الساير لما (١٤٩) كان فيه غرابة استعير لفظة المثل للحال أو الصفة

أو الفصة اذا كان لها شأن وفيها غرابة وهو في القرآن كثير كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا أي حلهم العجيبة الشأن كحال الذي استوقد نارا وكقوله تعالى والله المثل الاعلى أي الوصف الذي له شأن من العظمة والجلالة وقوله تعالى مثلهم في التوراة أي صفتهم وشأنهم المتعجب منه وكقوله تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون أي فيما قصصنا عليك من العجائب قصة الجنة العجيبة ثم أخذ في بيان عجائبها الى غير ذلك

فلو غير المثل لما كان لفظ المشبه به بعينه فلا يكون استعارة فلا يكون مثلا ولهذا لا يلتفت في الامثال الى مضار بها تذكير أو تأنيش أو افرادا وتثنية وجمعا بل انما ينظر الى مواردها كما يقال للرجل الصيف ضيقت الابن بكسر تاء الخطاب لانه في الاصل لامرأة

فتغيير اللفظ يستلزم رفع كونه لفظ المشبه به ورفعه لفظ المشبه به يستلزم رفع الاستعارة لانها أخص منه اذ كل استعارة لفظ المشبه به وليس كل لفظ للمشبه به استعارة فيلزم من رفعه رفعها ثم يلزم من رفعها رفع ما هو أخص وهو المثل وذلك ظاهر ولما وجب أن لا يغير المثل وجب أن لا يلتفت الى ما استعمل فيه وهو ما يقتضيه الحال من تذكير وتأنيث وتثنية وافراد وجمع فيؤثر ان كان كذلك في أصله وان استعمل في مقام التذكير وكذا العكس ويفرد ان كان أصله كذلك وان استعمل في مقام التثنية والجمع وكذا العكس وأصل لفظ المثل هو المسمى بمورد المثل وما استعمل فيه بعد ذلك هو المسمى بمضربه فلا يلتفت الى مقام المضرب وانما المعتبر المورد للوجه الذي ذكرنا وهو التحافظ على كونه استعارة لا للتحافظ على غرابته لان الغرابة فيه قد لا ينافيها بعض التغيير ونعني بفشو الاستعمال أن يستعمل كثيرا في مثل ما استعمله فيه القائل الاول مثلا قولهم الصيف ضيقت الابن كان أصله ومورده أن امرأة تزوجت شيخا كبيرا اذا مال فكرهته فطلبت منه الطلاق فطلقها فتزوجت شايبا فقير ثم أصابته اسنة فأرسلت الى الشيخ الاول تطلب منه الابن فقال الرسول قل لها الصيف ضيقت الابن أي لما طلبت الطلاق في الصيف أو يجب لها ذلك أن لا تعطي لبنا فاما قال لها الرسول ذلك وضعت يدها على زوجها الشاب فقالت مذق هذا خير أي ابنة المخلوط بالماء على جماله وشبابه مع فقره خير من الشيخ ولبنه ثم نقله الناقل الاول لمضرب هو قضية تضمنت طلب الشيء بعد تضييعه والتفريط فيه ثم فشا استعماله في مثل تلك القضية بمطلب فيه الشيء بعد التسبب في ضياعه في وقت آخر فصار مثلا لا يغير بل يقال ضيقت بكسر التاء والافراد ولو خوطب به المذكور أو المثني أو المجموع ثم لما كان قولنا أنشبت المنية أظفارها بفلان قد انفق على ان فيه الاستعارة المسكنى عنها والاستعارة التخيلية

(قوله فلو غير المثل) أي بأن قيل في المثل المتقدم مثلا ضيقت الابن بالصيف على لفظ المتكلم أو الخطاب (قوله لما كان) أي المثل

لفظ المشبه به (قوله فلا يكون مثلا) أي لان الاستعارة أعم من المثل فان المثل فرد منها الا أنه محصور بالفشو فاذا لم يكن استعارة لم يكن مثلا لان رفع الاعم يستلزم رفع الاخص والحاصل أن تغيير اللفظ يستلزم رفع كونه لفظ المشبه به ورفعه لفظ المشبه به يستلزم رفع الاستعارة لانها أخص منه اذ كل استعارة لفظ المشبه به وليس كل لفظ المشبه به استعارة فيلزم من رفعه رفعها ويلزم من رفعها رفع ما هو أخص منها وهو المثل وذلك ظاهر (قوله ولهذا) أي لاجل كون الامثال لا تغير (قوله الى مضار بها) جمع مضرب وهو الموضع الذي يضرب فيه المثل ويستعمل فيه لفظه وهو المستعار له وذلك كحالة من طلب شيئا بعد ما تسبب في ضياعه وأما المورد فهو المستعار منه لفظ المثل وذلك كحالة المرأة التي طلبت الابن بعد تسببها في ضياعه والحاصل أن المثل كلام استعمل في مضربه بعد تشبيهه بمورده فمضربه ما استعمل فيه الكلام الآن ومورده ما استعمل فيه الكلام أولا (قوله لانه في الاصل لامرأة) أي خطاب لامرأة وهي دسوس بنت

لقيط بن زرارة

﴿ فصل في بيان الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية ﴾

أى على مذهب المصنف واعلم أنه قد انفقت الآراء على أن في مثل قولنا أظفار النية نشبت بفلان استعارة بالكناية واستعارة تخيلية لكن اختلفت في تعيين المعنيين الذين يطلق عليهما هذان اللفظان ومحصل الاختلاف في المكنية يرجع الى ثلاثة أقوال أحدها ما يفهم من كلام القدماء وهو أن المكنية اسم المشبه به المستعار في النفس للمشبه وأن انبات لازمه للمشبه استعارة تخيلية والثاني ما ذهب اليه السكاكي من أن المكنية لفظ المشبه المستعمل في المشبه به ادعاء بقرينة استعارة ما هو من لوازم المشبه به بصورة متوهمة متخيلة شهت به أثبتت للمشبه والثالث (١٥٠) ما أورده المصنف من أن المكنية التشبيه المضمرة في النفس المدلول عليه بانبات

﴿ فصل في بيان الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية ﴾

ولما كاتنا عند المصنف أمرين معنويين غير داخلين في تعريف المجاز أو رد لها فصلا على حدة ليستوفي المعاني التي يطلق عليها لفظ الاستعارة فقال

واختلف في تقرير الاستعارتين وفي تحقيق معنهما فيه على أوجه ثلاثة أحدها ما يفهم من كلام الأقدمين وثانيها ما اعتبره السكاكي وسيأتيان وثالثها ما ذهب اليه المصنف وكان مقتضى مذهب المصنف أهمها ليستا من الاستعارة السابقة إذ هما عنده فعلان من أفعال النفس لا لفظ كما في الاستعارة المتقدمة جعل لهما فصلا على حدة لخالفتهما ما تقدم عنده فقال

﴿ فصل في بيان الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية ﴾ وقد تقدم أنهما عند المصنف فعلان من أفعال النفس أحدهما اضمار التشبيه والآخر انبات اللوازم على ما سيذكره المصنف ومعلوم أنهما بهذا الاعتبار غير داخلين في تعريف المجاز إذ هو لفظ فلاستعارة الداخلة في تعريف المجاز السابقة إنما أطلقت عليهما على سبيل الاشتراك اللفظي ولما أراد المصنف استيفاء ما يطلق عليه لفظ الاستعارة ولو كان الاطلاق على سبيل الاشتراك اللفظي أتى بهذا الفصل لبيانها كما بينا آنفا فأشار الى بيانها بقوله

ص ﴿ فصل في ضمير التشبيه في النفس الخ ﴾ ش لما أن فرغ من الاستعارة التحقيقية شرع في الاستعارة بالكناية وتحقيق معنى الاستعارة بالكناية يأتي في الفصل الثاني ان شاء الله تعالى وحاصله أن المصنف يرى أن الاستعارة بالكناية حقيقة لغوية وأعني بكونها حقيقة لغوية أنها لم تستعمل في المشبه به لأنها يلزم أن تكون حقيقة بل يجوز أن يتجاوز بها عن معنى بينه وبين معناها علاقة كما سيأتي ذكره في بيت زهير وقد قدمنا الاعتراض على المصنف عند ذكر صور التشبيه الثمانية لهذا الكلام فليراجع قال وإنما تسمى الاستعارة بالكناية استعارة مجاز اصطلاحيا فلذلك قال قد يضمن التشبيه في النفس فسماه تشبيها باعتبار حقيقته الاصطلاحية فلا يصرح بشئ من أركانه سوى الشبه أي ويطوى بقية الأركان وهي الشبهه والأداة والوجه وقد قدمنا الاعتراض على المصنف عند ذكر صور التشبيه الثمانية بهذا الكلام فليراجع قال ويدل عليه بأن يثبت للمشبه المذكور أمر يختص بالمشبه به أي يثبت له لازما مساويا أو انما شرطنا أن يكون مساويا وان أطلق الجمهور اللازم لان اللازم غير المساوي لا يدل به على التشبهه إذ لا يفهم منه وقولهم أمر يختص بالمشبه به معكوس وصوابه أن

لازم المشبه به للمشبه وهو الاستعارة التخيلية ومحصل الخلاف في التخيلية يرجع الى قولين أحدهما مذهب المصنف والقوم وصاحب الكشف أنها انبات لازم المشبه به للمشبه والثاني للسكاكي وهو أنها اسم لازم المشبه به المستعار للصورة الوهمية التي أثبتت للمشبه ثم ان صاحب الكشف كما يوافق القوم في التخيلية من أنها انبات لازم المشبه به للمشبه

يزيد عليهم أن قرينة المكنية كما تكون تخيلية تكون أيضا استعارة حقيقية فلم من هذا كله أن في المكنية ثلاثة مذاهب وفي قرينة المكنية ثلاثة مذاهب

(قوله أمرين معنويين)

يعني فعلين من أفعال المتكلم القائمة بنفسه (قوله غير داخلين في تعريف المجاز) أي وهو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة مانعة من ارادته ووجه عدم دخولها فيه أن المجاز من عوارض الالفاظ وهما عند المصنف ليسا بلفظين بل فعلان من أفعال النفس أحدهما التشبيه المضمرة والآخر انبات لوازم المشبهه للمشبهه (قوله ليستوفي المعاني الخ) أي وهي ثلاثة معنى الاستعارة المصروفة ومعنى الاستعارة المكنية ومعنى الاستعارة التخيلية فلفظ استعارة يطلق على هذه المعاني الثلاثة بطريق الاشتراك اللفظي لكن بعضها داخل في تعريف المجاز وبعضها غير داخل فيه عند المصنف واعتراض بأن هذه العلة لا تنتج ايراد المكنية والتخيلية في فصل نعم تنتج ايرادهما لا بقيد أن يكونا في فصل مستقل فلو قال الشارح أو رد لها فصلا على حدة لخالفتهما له عنده كان أظهر الآن يقال ان هذا تعليل للايراد لا بقيد كونهما في فصل تأمل

قد

وجه عدم دخولها فيه أن المجاز من عوارض الالفاظ وهما عند المصنف ليسا بلفظين بل فعلان من أفعال النفس أحدهما التشبيه المضمرة والآخر انبات لوازم المشبهه للمشبهه (قوله ليستوفي المعاني الخ) أي وهي ثلاثة معنى الاستعارة المصروفة ومعنى الاستعارة المكنية ومعنى الاستعارة التخيلية فلفظ استعارة يطلق على هذه المعاني الثلاثة بطريق الاشتراك اللفظي لكن بعضها داخل في تعريف المجاز وبعضها غير داخل فيه عند المصنف واعتراض بأن هذه العلة لا تنتج ايراد المكنية والتخيلية في فصل نعم تنتج ايرادهما لا بقيد أن يكونا في فصل مستقل فلو قال الشارح أو رد لها فصلا على حدة لخالفتهما له عنده كان أظهر الآن يقال ان هذا تعليل للايراد لا بقيد كونهما في فصل تأمل

فصل ١٥١ قد يضمن التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من أركانه سوى لفظ المشبه ويدل عليه بأن ثبت للمشبه أمر مختص بالمشبه به من غير أن يكون هناك أمر ثابت حسا أو عقلا أجرى عليه اسم ذلك الامر

(قوله قد يضمن التشبيه في النفس) أي في نفس المتكلم أي قديستحضر المتكلم في نفسه تشبيه شيء بشيء على وجه المبالغة وادعائه في نفسه أن المشبه داخل في جنس المشبه به (قوله من أركانه) أي من أركان التشبيه المستحضر في النفس (قوله سوى المشبه) أي الا بالمشبه وإنما اقتصر على التصريح به لان الكلام يجري على (١٥١) أصله والمشبه هو الاصل ولو صرح معه بالمشبه به

أو بالاداة لم يكن التشبيه مضمرا كما لا يخفى (قوله) وأما وجوب الخ (جواب عما يقال قد سبق في التشبيه أن ذكر المشبه به واجب في التشبيه البتة وهذا يعكس عن قول المصنف فلا يصرح الخ (قوله) وأما وجوب ذكر المشبه به) أي باقيا على معناه الحقيقي (قوله) فانما هو في التشبيه المصطلح عليه أي وهو مالا يكون على وجه الاستعارة بحيث يدل عليه بالأداة ظاهرة أو مقدره وأما التشبيه الذي على وجه الاستعارة فلا يذكر فيه المشبه به باقيا على معناه الحقيقي ألا ترى للمصرفة فانه ذكر فيها لفظ المشبه به لكن ليس باقيا على معناه الحقيقي (قوله) وقد عرفت أي من تعريف التشبيه حيث قال فيه والمراد هنا ما لم يكن على وجه الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكناية والتجريد فقوله

(قد يضمن التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من أركانه سوى المشبه) وأما وجوب ذكر المشبه به فانما هو في التشبيه المصطلح عليه وقد عرفت أنه غير الاستعارة بالكناية (ويدل عليه) أي على ذلك التشبيه المضمرة في النفس (بأن ثبت للمشبه أمر مختص بالمشبه به) من غير أن يكون هناك أمر متحقق حسا أو عقلا يطلق عليه اسم ذلك الامر

(قد يضمن التشبيه) أي قديستحضر المتكلم تشبيه شيء بشيء على وجه المبالغة وادعائه في نفسه أن المشبه داخل في جنس المشبه به ويحتمل أن يراد بالاضمار استحضار أن لفظ المشبه تضمن ما شبهه بغيره على وجه المبالغة فيكون الاضمار متعلقا باللفظ وهو في التحقيق عائد للاحتمال الاول كما لا يخفى اذ لا معنى للاضمار في اللفظ الاستحضار أن معناه شبهه بغيره والاضمار نفسى وإذا ضم التشبيه في النفس على الوجه المذكور أتى الكلام على أصله (فلا يصرح بشيء من أركانه) أي من أركان التشبيه المضمرة في النفس (سوى المشبه) أي لا يصرح من الأركان الا بالمشبه لان الكلام يجري على أصله والمشبه هو الاصل اذ لو صرح مع ذلك بالمشبه به أو بالاداة لم يكن التشبيه مضمرا كما لا يخفى وما تقدم من أنه يجب في التشبيه أن يذكر المشبه به فانما هو في التشبيه المصطلح عليه وهو ما يدل عليه بالأداة ظاهرة أو مقدره وهذا التشبيه المضمرة المسمى بالاستعارة بالكناية ليس من قبيل التشبيه المصطلح عليه لان الاضمار والدلالة بالأداة الملقوطة أو المقدره في المشبه به متنافيان مع زيادة أن التشبيه المضمرة يعتبر فيه المبالغة وادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به بخلاف التشبيه الاصطلاحي ولما كان التشبيه المضمرة خفيا والكلام يحتاج فيه الى بيان المقاصد احتيج الى ما يدل اليه ويسمى اثبات ذلك الدال تخيلية كما يأتي والى ذلك أشار بقوله (ويدل عليه) أي تقع الدلالة من المتكلم على ذلك التشبيه المضمرة (ب) أمر وهو (أن ثبت ل) ذلك (المشبه) الذي لا يذ كر من الاطراف غيره (أمر مختص بالمشبه به) بأن يكون من لوازمه المساوية له فاذا أضمر تشبيهه المنية بالبيع مثلا ثبت للمنية التي هي المشبه ما هو من خواص الاسد الذي هو المشبه به ويجب أن يكون ذلك اللازم مما يكون به كمال وجه المشبه في المشبه به أو قوامه على ما ذكره المصنف ومثال ما به الكمال الاظفار في الاسد فان الشجاعة والجرأة فيه التي هي الوجه لم يكمل مقتضاها الذي هو الافتراس الا بتلك الاظفار كما قيل

وما الاسد لولا البطش الا بهائم \* ولا بطش بدون الاظفار ومعلوم أن الذي أثبت للمشبه على هذا نفس خاصة المشبه به ولم توجد في المشبه فيكون اثباتها لتدل على التشبيه لان اثبات خواص الشيء لغيره يدل على أنه الحق به ونزل منزلته فيفهم التشبيه والا كان الكلام تهافتا واذا كان المثبت

يقال أمر يختص به المشبه به يظهر بالتأمل

الشارح وقد عرفت أنه أي التشبيه المصطلح عليه غير الاستعارة بالكناية أي وغير التصريحية التحقيقية وغير التجريد أيضا (قوله) ويدل (الواو بمعنى مع أي مع الدلالة عليه من المتكلم بأمر هو أن ثبت للمشبه الذي لم يذ كر من الاطراف غيره) (قوله) أمر مختص بالمشبه به) أي بأن يكون من لوازمه المساوية له ومن البين أن اثبات خاصة الشيء لغيره يدل على أنه الحق به ونزل منزلته (قوله) من غير أن يكون هناك) أي للمشبه أمر متحقق حسا أو عقلا يطلق عليه اسم ذلك الامر الخاص بالمشبه به كافي اظفار المنية نسبت بفلان فانه ليس للمشبه اظفار محقة حسا أو عقلا يطلق عليها لفظ الاظفار وانما وجد مجرد اثبات لازم المشبه به للمشبه لأجل الدلالة على التشبيه المضمرة

(قوله فيسمى النخ) الحاصل انه قد وجد على ما ذكره المصنف فعلان اضمار التشبيه في النفس على الوجه المذكور والآخر اثبات لازم المشبه به للمشبه وكلاهما يحتاج (١٥٢) لان يسمى باسم يخالف لاسم الآخر فذكر المصنف أن الامر الاول وهو التشبيه

(فيسمى التشبيه) المضمرة في النفس (استعارة بالكناية أو مكنيا عنها) أما الكناية فلا نه لم يصرح به بل انما دل عليه بذكر خواصه ولوازمه وأما الاستعارة فمجرد تسمية خالية عن المناسبة (و) يسمى (اثبات ذلك الامر) المختص بالمشبه به

نفس الخاصة للدلالة على التشبيه فليس ثم شيء أطلق عليه لفظ الخاصة متحقق حساً وعقلاً وانما وجد ثم مجرد اثبات اللازم للدلالة فهنا على ما ذكره المصنف فعلان كما تقدم اضمار التشبيه في النفس على الوجه المذكور والآخر اثبات لازم المشبه به للمشبه وكلاهما يحتاج الى أن يسمى باسم يخالف الآخر (فيسمى) الامر الاول وهو (التشبيه) المذكور المضمرة في النفس (استعارة بالكناية أو) يسمى استعارة (مكنيا عنها) اما تسميته بالكناية بأن تقيده التسمية بلفظ الكناية أو يقال مكنيا عنها فلأن التشبيه المذكور لم يصرح به بل دل عليه بذكر خواص المشبه به المفيدة بنسبتها للمشبه أنا الحفظه بالمشبه به وجعلناه في مرتبه وأما تسميتها بالاستعارة فمجرد تسمية اصطلاحية عارية عن المناسبة وقيل في بيان المناسبة انه لما ذكر التلوازم وأثبتت للمشبه دل ذلك على أن المشبه ادعى دخوله في جنس المشبه به حتى استحق خواصه وادعاء الدخول شأن الاستعارة فسمى ذلك التشبيه لأجل ذلك استعارة (و) يسمى الامر الثاني وهو (اثبات ذلك الامر) المختص بالمشبه به كالأظفار في المثال السابق

(قوله فيسمى التشبيه استعارة بالكناية أو مكنيا عنها) وانما سميت استعارة بالكناية ان فسرنا الاستعارة بالكناية بما فسر به المصنف لان فيها حقيقة الكناية المصطلح عليها لانه أطلق فيها اللفظ على شيء لا فائدة لازمه فأطلقت المنية على حقيقة اللغوية لا فائدة لازمها وهو أن لها اغتيال السبع المدلول عليه بقوله أنشبت أظفارها وكان الواجب على هذا عدها من قسم الكنایات وتسميتها كناية لكنه لما كان هذا اللازم الذي دل عليه لفظ المنية من السبعية لازما بطريق الادعاء لا بطريق الحقيقة فان حقيقة اغتيال السبع لا يوجد في المنية فسميت استعارة فأشير الى العنيين بقولنا استعارة بالكناية وأما على رأى السكاكي فيحتمل أن يقال انما سميت بذلك مراعاة أيضا للكناية والاستعارة المصطلح عليها على العكس مما سبق فان المنية استعملت في السبع فكان تسميتها استعارة حقيقة اصطلاحية ولما كان كونها استعارة غير مقصود بالفائدة بل المقصود افادة أن لها اغتيال السبع ذكر فيها لفظ الكناية لان اللفظ استعمل في شيء والمراد افادة لازمه وفيه نظر لان ذلك يستلزم أن الاستعارة التحقيقية أيضا تسمى استعارة بالكناية لانك اذا قلت رأيت أسدا تريد الاخبار بكون زيد من جنس الاسد بل تريد استعماله في ذلك لا فائدة لازمه وهو الشجاعة ويحتمل أن يريد بالكناية الكناية اللغوية وأما تسميتها مكنيا عنها فعلى رأى المصنف واضح لان اللفظ ليس استعارة حقيقية بل هو حقيقة وليكن كنى به عن الاستعارة أى لم يصرح بها لان جملة الكلام معناه استعارة فالاستعارة غير مصرح بها وعلى رأى السكاكي فلان الاصل انما هو استعارة السبع للمنية لا استعارة للسبع فلما عكس في الصورة كانت استعارة مكنيا عنها فان الاستعارة بالحقيقة الاصطلاحية هي استعارة السبع للمنية وهي غير مصرح بها بل كنى عنها وما ذكرناه أحسن من قول من قال سميت استعارة بالكناية ومكنيا عنها لان المشبه به غير مذكور بل كنى عنه بذكر لازمه (قوله واثبات ذلك الامر

المضمرة في النفس يسمى باسمين أحدهما استعارة بالكناية والآخر استعارة مكنيا عنها وذكرا أن الامر الثاني وهو اثبات الامر المختص بالمشبه به للمشبه يسمى استعارة تخيلية (قوله أما الكناية) أى أما تسمية ذلك التشبيه المضمرة بالكناية أى أما تقيده اسمه بلفظ الكناية أو بلفظ المكني عنها وانما فلما ذلك لان التسمية بمجموع الاستعارة بالكناية أو الاستعارة المكني عنها (قوله فلا نه لم يصرح به) أى فلان ذلك التشبيه لم يصرح به وقوله بل انما دل عليه أى على ذلك التشبيه وقوله بذكر خواصه أى خواص المشبه به فالضمائر ليست على وتيرة واحدة وقوله ولوازمه عطف تفسير (قوله وأما الاستعارة) أى وأما تسمية ذلك التشبيه المضمرة بالاستعارة (قوله فمجرد تسمية) أى تسمية مجردة أى خالية عن المناسبة لان الاستعارة هي الكامة المستعملة الخ والتشبيه المضمرة ليس كذلك قال الفري وقد يقال انما

(المشبه)

سمى ذلك التشبيه استعارة لانه أشبهها في حقه وهو ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به

وحاصل ذلك أنه لما ذكرت اللوازم وأثبتت للمشبه دل ذلك على أن المشبه ادعى دخوله في جنس المشبه به حتى استحق خواصه وادعاء الدخول شأن الاستعارة فسمى ذلك التشبيه استعارة لاجل ذلك

للمشبه استعارة تخيلية والعلم في ذلك قول لبيد  
 فانه جعل للشمال يداوم معلوم أنه ليس هناك أمر ثابت حسا أو عقلا تجرى اليد عليه كاجراء الاسد على الرجل الشجاع والصرط على  
 ملة الاسلام فيما سبق ولكن المشبه الشمال لتصرفها فيها القررة على حكم طبيعتها في التصريف بالانسان المصروف لمازمامه بيده أثبت  
 لها يدا على سبيل التخيل مبالغة في تشبيهها به وحكم الزمام في استعارته للقررة حكم اليد في استعارتها للشمال جعل للقررة زماما ليكون أتم في انباتها  
 مصرفة كما جعل للشمال يدا ليكون أبلغ في تصيرها متصرفة في المبالغة حقها من الطرفين فالضمير في أصبحت وزمامها للقررة وهو قول  
 الزمخشري والشيخ عبدالقاهر جعله للغداة والاول أظهر \* واعلم أن الامر المختص المشبه به المثبت للمشبه منه ما لا يكمل وجه الشبه في المشبه  
 به بدون كافي قول أبي ذؤيب الهذلي

(قوله لانه قد استعير) أي قد نقل وأثبت للمشبه الخ وحاصل ما ذكره الشارح أن تسمية اثبات ذلك الامر استعارة لاجل أن متعلقه  
 وهو الامر المختص بالمشبه به قد استعير أي نقل عما يناسبه ويلائمه واستعمل مع ما شبه بما يناسبه وأما تسميته تخيلية فلأن متعلقه  
 وهو الامر المختص بالمشبه به لما نقل عن ملائمه وأثبت للمشبه صار يخيل للسامع أن المشبه من جنس المشبه به (قوله وبه يكون كمال  
 المشبه به) أي كافي البيت الاول وقوله أو قوامه أي كافي البيت الثاني فأو للتنوع والقوام مثلث القاف بمعنى الحصول والوجود  
 وأشار الشارح بذلك إلى أن الامر الذي ثبت للمشبه من خواص المشبه (١٥٣) به يجب أن يكون به كمال وجه الشبه في المشبه

به أو به قوام وجه الشبه  
 ووجوده من أصله في  
 المشبه به (قوله في وجه  
 الشبه) تنازعه كمال وقوام  
 وفي العبارة قلب أي وبه  
 يكون كمال وجه الشبه في  
 المشبه به أو قوام وجه  
 الشبه في المشبه به وقوله  
 ليخيل علة لقوله لانه قد  
 استعير (قوله كافي قول  
 الهذلي) أي كاضمار  
 التشبيه واثبات ما يخص  
 المشبه به للمشبه في قول  
 أبي ذؤيب الهذلي من  
 قصيدة من الكامل قالها

(للمشبه استعارة تخيلية) لانه قد استعير للمشبه ذلك الامر الذي يخص المشبه به وبه يكون كمال المشبه به  
 أو قوامه في وجه الشبه ليخيل أن المشبه من جنس المشبه به ( كافي قول الهذلي

(للمشبه استعارة تخيلية) أي يسمى اثبات ذلك للمشبه استعارة تخيلية أما تسميته استعارة فلاجل  
 أن متعلقه استعير أي نقل عما يناسبه ويلائمه واستعمل مع ما شبه بأصله وأما تسميته تخيلية فلأن  
 متعلقه وهو ذلك المنقول مختص بالمشبه به بحيث لا يوجد في غيره وله معه خصوصية اذ به كمال وجه  
 الشبه فيه أو قوامه على ما أثرنا اليه فيما مر وسنحققه في كلام المصنف فكان استعماله مع المشبه مع  
 ذلك الاختصاص وتلك الخصوصية تشعر أنه نفس المشبه به حيث نسب له ما يختص به ويخيل للسامع  
 أنه من جنسه حيث لا يلبسه ما يلبسه ثم لما كان الامر المختص بالمشبه الذي يكون اثباته تخيلا لا بد أن  
 يكون به كمال وجه الشبه في المشبه أو قوامه كما ذكرنا احتياج الى مثالين للاستعارة المكنى عنها  
 باعتبارهما فأشار الى مثال الأول بقوله وذلك ( كما ) أي كاضمار التشبيه واثبات ما يخص بالمشبه به  
 الكائنين (في قول الهذلي

للمشبه) أي يسمى اثبات ذلك الامر الذي هو اللازم المساوي للمشبه (استعارة تخيلية) لانها ليست  
 ثابتة للمشبه بالتحقيق بل بالتخيل وعلم منه أن الاستعارة بالكناية لا توجد دون الاستعارة التخيلية

(٢٥ - شروح النخيص - رابع) وقد هلك له خمسة بنين في عام واحد وكانوا فيمن هاجر الى مصر فرناهم بهذه القصيدة ومطلعها  
 أمن المنون وربها تتوجع \* والدهر ليس ممتب من يجزع  
 أم ما لجنبك لا يلائم مضجعا \* الأفض عليك ذاك المضجع  
 أودى بني فأعقبوني حسرة \* عند الرقاد وعبرة لا تنقع  
 فبقيت بعدهم يعيش ناصب \* وإخال أني لاحق مستبجع  
 ولقد حرصت بأن أدافع عنهم \* وإذا المنية أقبلت لا تدفع  
 وتجلدى للشامتين أريهم \* أني لرب الدهر لا أنضعع  
 والدهر لا يبتقى على حدثانه \* جون السراة له جدائد أربع

يروى أن عبد الله بن عباس أو الحسن بن علي رضي الله عنهما استأذن علي معاوية في مرض موته ليعوده فآدهن معاوية واكتحل وأمر أن  
 يقعد ويسند وقال أئذ نواله بالدخول وليسلم قائما وينصرف فلما دخل عليه وسلم أنشد معاوية قوله في هذه القصيدة وتجلدى للشامتين  
 أريهم البيت فأجابه ابن عباس أو الحسن على الفور وإذا المنية أنشبت أظفارها البيت ثم ما خرج من داره حتى سمع الناعية عليه  
 \* وأبو ذؤيب اسمه خو يلدن خالد بن محرت انتهى نسبة لنزار وهو أحد المخضرمين الذين أدر كوا الجاهلية والاسلام ولم يثبت له اجتماع

وإذا المنية أنشبت أظفارها \* ألفت كل تميمة لا تنفع  
فانه شبه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفاع وضرار ولا رقة لمرحوم ولا بقيا على ذى فضيلة فأثبت  
للمنية الأظفار التي لا يكمل ذلك في السبع

بالنبي صلى الله عليه وسلم وحدث أبو ذؤيب قال بلغنا في البداية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عليل فبت بأطول ليلة حزنا حتى قرب  
السحر فسافرت حتى أتيت المدينة فوجدت بها ضجيجا بالبكاء ضجيج الحج بعرفة فقلت مه فقالوا رسول الله قدمنا فحجثنا الى  
المسجد فوجدته خاليا فأثبتت يد رسول الله فأصبت بيته مرتجا وقيل هو مسجى وقد خلا به أهله فقلت أين الناس فقيل في سقيفة بنى  
ساعدة صاروا الى الانصار حجثت السقيفة فحضرت مبايعة عمر لابن بكر ومبايعة الناس له أيضا ثم رجع أبو بكر ورجعت معه فشهدت  
الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت (١٥٤) مدفنه وعن الزبير بن بكار قال حدثني عمي قال كان أبو ذؤيب الهذلي

خرج في جند عبد الله بن  
سعد بن أبي سرح أحد بني  
عامر بن أوى الى افريقية  
غازيا في سنة ست وعشرين  
في زمن خلافة عثمان رضى  
الله عنه فلما افتتح عبد الله بن  
سعد افريقية وما والاها  
بعث عبد الله بن الزبير في  
جند بشيرا لعثمان وكان  
من جملة الجند أبو ذؤيب  
فلما قدموا مصر مات أبو  
ذؤيب فيها كأولاده (قوله  
المنية) من معنى الشيء اذا  
قدر سمي الموت بها لانه  
مقدر اه فنرى (قوله  
أى علفت أظفارها) أى  
مكنها من هالك (قوله  
ألفت) أى وجدت كل  
تميمة لا تنفع يعنى عند ذلك  
الانشاب (قوله الحزرة)  
بفتح الحاء والراء المهملة  
وبعد هازى معجمة مفتوحة

\* واذا المنية أنشبت (أى علفت) (أظفارها) \* ألفت كل تميمة لا تنفع التيممة الحزرة التي تجعل  
معادة أى تعويد أى اذا علق الموت مخلبه في شيء لينذهب به بطلت عنده الحيل (شبه) الهذلي في نفسه  
(المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفاع وضرار) ولا رقة لمرحوم  
ولا بقيا على ذى فضيلة (فأثبت لها) أى للمنية (الأظفار التي لا يكمل ذلك) (الاجتيال فيه) (أى في السبع  
وإذا المنية) وهى الموت (أنشبت أظفارها) أى علفت أظفارها بهالك ومكنها منه (ألفت) أى  
وجدت عند ذلك الانشاب (كل تميمة) أى كل معادة وهى الحزرة بفتح الراء تعلق على الصبي لتكون  
له حجابا من العين والهالك والجنون في زعمهم (لا تنفع) أى اذا علق الموت مخالبه بشىء لينذهب به ويهلكه  
بطلت الوقايات والحيل وأسباب النجاة ثم أشار الى بيان التشبيه في ذلك والى بيان الوجه وتحقيق أن  
اثبات ما يختص بالمشبه به فى المثال به كمال الوجه فقال (شبه) الهذلي في نفسه (المنية بالسبع في  
اجتيال النفوس) وانلافها وأخذها (بالقهر والغلبة) بحيث لا يتصور عند نزوله مقاومته ودفاعه  
بل تأخذها بسطوة القهر (من غير تفرقة) فى الناس (بين نفاع) أى كثير النفع منهم (وضرار)  
أى كثير الضرر أى لانبالى بأحد ولا ترحمه بل تأخذ من نزلت به أيا كان بلارقة منها على من يستحق  
الرحمة ولا بقيا أى رحمة منها على ذى فضيلة يستحق أن يراعى وذلك شأن السبع عند غضبه أو شره  
على الافتراس (ف) لما شبه المنية بالسبع فيما ذكر (أثبت لها) أى لتلك المنية (الأظفار التي لا يكمل  
ذلك) (الاجتيال والاخذ فيه) (أى فى السبع

وأما عكسه فظاهر كلام المصنف أنه كذلك فلا توجد التخيلية دون المسكنية وكلام السكاكى على خلافه  
وأشار الى أن الاستعارة التخيلية معنى لالفظ بقوله ويسمى اثبات ذلك تخيلية ولم يقل ويسمى ذلك  
اللازم استعارة وسيأتى تحقيق ذلك وتحقيق المراد بالاستعارة التخيلية فى الفصل بعده ان شاء الله تعالى  
وقد مثل المصنف فى الايضاح للاستعارة المسكنية والتخيلية بقول لبيد  
وغداة ربح قد كشفت وقرة \* اذا أصبحت بيد الشمال زمامها

(قوله معادة) المعادة والتعويد والعودة كلها بمعنى وهى الشيء الذى يعلق على عنق الصبيان  
صونا لهم عن العين أو الجن على زعمهم (قوله أى تعويدا) أى تحصينا (قوله فى اغتيال) أى اهلاك (قوله بالقهر والغلبة) الباء  
للملابسة أى اغتيالا ملتبسا بالقهر والغلبة بحيث لا يتأتى عند نزوله مقاومته ومدافعته وقوله الغلبة عطف تفسير (قوله من غير  
تفرقة) (أى فى الناس وقوله بين نفاع أى كثير النفع منهم وقوله وضرار أى كثير الضرر منهم أى أنها لانبالى بأحد ولا ترحمه بل تأخذ من  
نزلت به أيا كان بلارقة منها على من يستحق الرحمة ولا ترحم (قوله لا يتبع على ذى فضيلة يستحق أن يراعى وذلك شأن السبع عند غضبه) قوله  
لمرحوم) أى لمن يستحق أن يرحم (قوله ولا بقيا) هى اسم من أبقيت على فلان اذا رحمته أى ولا رحمة على ذى فضيلة كعالم وصالح  
(قوله التي لا يكمل الخ) فيه إشارة الى أن اغتيال النفوس واهلاكها يتقوم ويحصل من السبع بدون الأظفار كالأنياب لكنه  
لا يكمل الاغتيال فيه بدونها

(بدونها)

بدونها تحقيقاً للمبالغة في التشبيه ومنه ما به يكون قوام وجه الشبه في المشبه به كما في قول الآخر  
 ولئن نطقت بشكر برك مصفحا \* فلسان حالي بالشكائية أنطق  
 فانه شبه الحال الدالة على المقصود بانسان متكلم في الدلالة فأثبت لها اللسان الذي به قوام الدلالة في الانسان

(قوله تحقيقاً الخ) عدلة لقوله فأثبت لها الاظفار الخ أي لاجل تحقيق المبالغة الحاصلة من دعوى أن المشبه فرد من أفراد المشبه به  
 (قوله وكما في قول الآخر) قال صاحب الشواهد لأعلم (١٥٥) قائل ذلك البيت وقبله كما في الاطول

لا تحسبن بشاشتي لك عن  
 رضى

فوحق جودك انى أتملق  
 (قوله ولئن نطقت الخ)  
 جواب الشرط محذوف  
 أى فلا يكون لسان مقالى

أقوى من لسان حالى  
 فعذف الجواب وأقام  
 لازمه وهو قوله فلسان  
 حالى الخ مقامه (قوله بشكر

برك) متعلق بمصفحا أى  
 ولئن نطقت بلسان المقال  
 مصفحا بشكر برك وقوله  
 بالشكائية متعلق بأنطق

أى فلسان حالى أنطق  
 بالشكائية منك لان شرك  
 أكثر من برك ويحتمل  
 أن المراد فلسان حالى

ناطق بالشكائية من لسان  
 مقالى حيث به جز عن أداء  
 حق شكرك فهو كلام  
 موجه كذا قيل لكن

البيت الاول يبعد هذا  
 الاحتمال الثانى تأمل  
 (قوله شبه الحال الخ) هذا  
 على تقدير أن يكون لسان

حالى ليس من قبيل اضافة  
 المشبه به للمشبه كاجين الماء  
 الذى به قوامها) أى الذى حصل به قوام تلك الدلالة وأصل قوام الشئ ما يقوم به ويوجد منه كاجزاء الشئ ولذلك يقال للخيط الذى  
 يضفر منا الحبل انها قوامه والمراد به هنا وجوده وتحققه وذلك أن الدلالة في الانسان المتكلم الذى هو المشبه به لا تقرر لها من حيث انه  
 متكلم حقيقة الا باللسان وأما وجود الدلالة في الانسان بالاشارة فلا يرد لان المشبه به على ما ذكره المصنف هو الانسان من حيث انه  
 متكلم لا من حيث انه مشير ولا انسان مطلقا (قوله فيه) أى منه فى معنى من (قوله فىلى هذا) أى ما ذكره المصنف فى بيان  
 الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية

(بدونها) تحقيقاً للمبالغة في التشبيه فتشبيه المنية بالسبع استعارة بالكناية واثبات الاظفار لها استعارة  
 تخيلية (وكما في قول الآخر

ولئن نطقت بشكر برك مصفحا \* فلسان حالى بالشكائية أنطق

شبه الحال بانسان متكلم في الدلالة على المقصود) وهو استعارة بالكناية (فأثبت لها) أى للحال (اللسان  
 الذى به قوامها) أى قوام الدلالة (فيه) أى في الانسان المتكلم وهذا اثبات استعارة تخيلية فعلى  
 هذا كل من لفظى الاظفار والمنية حقيقة مستعملة في معناها الموضوع له

(بدونها) أى لا يكمل بدون تلك الاظفار وانما قال لا يكمل لانه يمكن الاغتياى في السبع بالانياب و يوجد  
 بها ولكن تمامه بالاظفار التى يقع البطش بها ويضمها للانياب وذلك لان غيره يشارك السبع في  
 الاغتياى والاخذ بالانياب لكن مع الضعف عن أفعال الاسد المختص بالاظفار ولهذا قيل كما قدمناه  
 \* وما الاسد لولا البطش الابهائم \* والمراد بالاظفار أظفار مخصوصة يقع بها الاغتياى لا مطلق

الاظفار كما لا يخفى ولما أثبت للمنية الاظفار المختصة بالاسد كان في ذلك اشعار بالمبالغة في التشبيه  
 وتحقيق أنه جعلها من جنس الاسد حيث أثبت لها ما هو من خواصه التى لا تثبت الا لله فاقضى ذلك  
 تشبيه المنية بالسبع في نفسه على وجه المبالغة وهو المسمى عند المصنف استعارة بالكناية وصار اثبات

الاظفار لها استعارة تخيلية أى يسمى بذلك لما تقدم ثم أشار الى مثال الثانى وهو ما تكون فيه القرينة  
 بها قوام الوجه بقوله (وكما) أى وكالتشبيه والتخييل الكائنين (في قول الآخر ولئن نطقت بشكر  
 برك) أى بشكر احسانك وعطفك حالاً كوفى (مصفحا) بذلك الشكر ولما صح أن يكون النطق  
 على وجه الاجمال كان قوله مصفحا حالاً وسوسة وجواب الشرط مقدر أى فلا يكون لسان مقالى

أقوى في النطق من لسان حالى فعذف هذا الجواب وأقام مقامه لازمه وهو قوله (فلسان حالى  
 بالشكائية أنطق) هذه القضية انفاقية لدفع ما يتوهم من كون النطق الحسى لا يجاء به كون النطق  
 الحالى أقوى منه فقوله فلسان حالى أنطق بالشكائية (شبه) فيه (الحال بانسان متكلم) فأضمر التشبيه  
 في النفس ومعلوم أن التشبيه بين الحال وذلك الانسان انما هو (في الدلالة) أى وجه الشبه فهما هو  
 دلالة الحاضر (على المقصود) أضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية كما تقدم ثم (أثبت لها)

أى أثبت للحال (اللسان الذى به قوامها) أى به حصل قوام تلك الدلالة وأصل قوام الشئ ما يقوم به  
 ويوجد منه كأجزاء الشئ ولذلك يقال في الخيط الذى يضفر منها الحبل انها قوامه والمراد به هنا نفس  
 فانه شبه الشمال بالانسان في تصرفها به جعل لها يداً بالتخييل وكذلك الزمام مع القرنة التى هى مرادة  
 بالضمير في قوله زمامها فالقرنة استعارة بالكناية والزمام للتخييل وسأأتى على التمثيل بهذا البيت  
 بالنسبة الى يد الشمال سواء الآن ومثل المصنف هنا وهو مثال لاحد قسميها على ما سأتى بقول الهدلى

(قوله الذى به قوامها) أى الذى حصل به قوام تلك الدلالة وأصل قوام الشئ ما يقوم به ويوجد منه كاجزاء الشئ ولذلك يقال للخيط الذى  
 يضفر منا الحبل انها قوامه والمراد به هنا وجوده وتحققه وذلك أن الدلالة في الانسان المتكلم الذى هو المشبه به لا تقرر لها من حيث انه  
 متكلم حقيقة الا باللسان وأما وجود الدلالة في الانسان بالاشارة فلا يرد لان المشبه به على ما ذكره المصنف هو الانسان من حيث انه  
 متكلم لا من حيث انه مشير ولا انسان مطلقا (قوله فيه) أى منه فى معنى من (قوله فىلى هذا) أى ما ذكره المصنف فى بيان  
 الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية

وليس في الكلام مجاز لغوي والاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية فعلان من أفعال المتكلم

قوام الشيء أي وجوده وتحققه وذلك أن الدلالة في الانسان للتكلم وهو المشبه لا تقرر لها من حيث انه متكلم حقيقة الابل للسان وأما وجودها من الانسان بالاشارة فلا يرد لان الشبه به على ما ذكر المصنف هو الانسان من حيث انه متكلم لا من حيث انه مشير ولما أثبت لها اللسان الذي به القوام كان ذلك الاثبات استعارة تخيلية وقد تقدم وجه تسميتها تخيلية فتحصل مما تقرر عند المصنف أن لفظي الاظفار والمنية كل منهما حقيقة لاستعمالها في معناها الحقيقي وهو ما وضع له في الاصل وكذا لفظ الحال واللسان وليس في كلا البيتين وكذا كل ما يشبههما مجاز لغوي أصلا لانه لفظ والموجود فيهما على ما ذهب اليه المصنف كما تقدم فعلان من أفعال النفس وأحد الفعلين في الاول اضرار تشبيه المنية بالاسد في النفس وذلك الاضرار كما تقدم فعل من الافعال وثانيهما فيه اثبات الاظفار للنية وأحد الفعلين في الثاني اضرار تشبيه الحال بالانسان المتكلم وثالثهما فيه اثبات اللسان لها ويسمى الاول وهو الاضرار فيهما استعارة بالكناية ويسمى الثاني وهو اثبات ما به كمال الوجه أو قوامه فيهما استعارة تخيلية كما تقدم وهذا ان الفعلان متلازمان أعني اضرار التشبيه المسمى بالاستعارة بالكناية واثبات ما يختص بالمشبه به المسمى بالاستعارة التخيلية لان التخيلية قرينة المكني عنها فلا تخلو المكني عنها عن قرينتها والتخيلية يجب أن تكون مع المكني عنها اذ لو حلت في التصريحية أو في مجاز آخر كانت ترشيدا للفرق بين الترشيح والتخييل مع أن كلا منهما لازم المشبه مخصوص به أن الترشيح في غير المكني عنها والتخييل في المكني عنها فان قلت فهل يتصور بينهما فرق آخر سوى كون الترشيح للتصريحية أو المجاز المرسل وكون التخييل قرينة للمكني عنها قلت قد قيل ان التخييل لا بد أن يكون به كمال الوجه أو قوامه كما يؤخذ من كلام المصنف وتمثيلا والترشيح يكون بمطابق اللازم المختص وورد على ما ذكر من تلازم التخييل والمكني عنها أن نحو قولنا اظفار المنية الشبيهة بالسبع نسبت بفلان ليس فيه مكني عنها للتصريح فيه بالتشبيه والمكني عنها يجب اضرار التشبيه فيها والاظفار تخييل لانها استعملت مع المنية على نحو استعمالها معا عند كون الكلام فيه الاستعارة بالكناية وأجيب بأن هذا الكلام على تقدير صحته في كلام البلغاء ووروده تكون الاظفار فيه ترشيدا للتشبيه لا تخيلا لان الترشيح لا يختص بالاستعارة التصريحية بل يكون في التشبيه ويكون في المجاز المرسل بل ويكون في المكني عنها بعد وجود قرينتها التي هي التخيلية فضايط الترشيح أن يذكر ما يلائم المشبه به أو المتجاوز فيه من غير اشتراط المبالغة في التشبيه وان كانت هي أنسب من غيرها لان ذكر ما يلائم الاصل يقوى الاهتمام بمناسبته للفرع في الاستعارة يعتبر بعد قرينتها وكذا المجاز المرسل وفي التشبيه يعتبر مطلقا أمامه في التشبيه فالتركيب المذكور انصح وأما مثاله في المكني عنها على هذا فكان يقال أنشبت المنية اظفارها بفلان ولها بلد وزبير مثلا وأما مثاله في التصريحية فكما تقدم في قوله

وهو أبو ذؤيب الهذلي يرثي بنين له خمسة ماتوا في عام واحد مطعونين وكانوا ممن هاجر الى مصر ومات أبو ذؤيب في زمن عثمان رضى الله عنه ومستهل القصيدة

أمن النون وريبه تتوجع \* والدر ليس بمعتب من يجزع  
أودي بنى وأعقبوني حسرة \* عند الرقاد وعبرة ما تقلم  
فالمين بعدهم كأن حداقها \* سملت بشوك فهمي عور تدمع  
سبقوا هوى وأعتقوا لهواهم \* فتخزموا ولكل جنب مصرع  
ولقد حرصت بأن أدافع عنهم \* واذا المنية أقبلت لا تدفع

(قوله وليس في الكلام مجاز لغوي) لانه الكامة المستعملة في غير ما وضع له لملاقة مع قرينة وليس في الكلام أعنى قوله واذا المنية أنشبت اظفارها لفظ مستعمل في غير ما وضع له على كلام المصنف وأما المجاز الذي في ذلك الكلام هو اثبات شيء لشيء ليس هو له وهذا مجاز عقلي كاثبات الاثبات للربيع على ما سبق (قوله والاستعارة بالكناية الخ) عطف على قوله كل من لفظي الخ (قوله فعلان الخ) الاول التشبيه المضمحل والثاني اثبات لازم المشبه به للمشبه وقوله فعلان أي لا لفظان والمجاز اللغوي من عوارض الالفاظ وهذا وان فهم مما سبق لكنه أعاده توطئة لقوله متلازمان واعلم أن المصنف إنما خالف القوم في المكنية وأما التخيلية فهو موافق لهم فيها بخلاف السكاكي فانه خالفهم في كل من المكنية والتخيلية كما يتضح لك مذهبه فيما يأتي



(قوله متلازمان) أى كل منهما لازمة للأخرى فلا توجد أحدهما بدون الأخرى (قوله يجب أن تكون قرينة للمكنية) فلا توجد التخيلية بدون المكنية أى لأنها لو صحت مع النصر يحية أو مع مجاز آخر كانت ترشيحا اذ الفرق بين الترشيح والتخييل وان كان كل منهما لازما للعشبه به مخصوصا به أن الترشيح يكون في غير المكنية عنها والتخييل يكون في المكنية عنها فان قلت فهل يتصور بينهما فرق آخر سوى كون الترشيح للنصر يحية أو المجاز المرسل وكون التخيل قرينة للمكنية عنها قلت قد قيل ان التخيل لا بد أن يكون به كمال وجه الشبه أو قوامه كما مر والترشيح يكون بمطلق لازم مختص (قوله والمكنية يجب أن تكون قرينتها تخيلية) أى عند المصنف كالقوم خلافا لصاحب الكشف كما بآنى (قوله فمثل قولنا الخ) الأولى فمثل الأظفار في قولنا الخ وهذا جواب عما يقال كيف تقول ان المكنية والتخييلية متلازمان مع أن التخيلية قد وجدت بدون المكنية في المثال المذكور لانه صرح فيه بالتشبيه وهو كما يمنع في الصراحة يمنع في المكنية وحاصل الجواب بالمنع لان الأظفار في المثال المذكور ترشيح للتشبيه لا تخييل اذ كما ترشح الاستعارة يرشح التشبيه وكذلك المجاز المرسل كما في الحديث والحاصل أن الترشيح لا يختص بالاستعارة التصريحية بل يكون للتشبيه ويكون للمجاز المرسل وللمجاز العقلي ويكون للمكنية عنها بعد وجود قرينتها التى هى التخيلية ويصح جعله في (١٥٧) هذه الحالة ترشيحا للتخييلية الواقعة قرينة للمكنية لانها اما

متلازمان اذ التخيلية يجب أن تكون قرينة للمكنية البتة والمكنية يجب أن تكون قرينتها تخيلية البتة فمثل قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع أهلكت فلانا يكون ترشيحا للتشبيه كما أن أطولكن في قوله عليه الصلاة والسلام أسرعن لحوقا بى أطولكن بى أى نعمة

لدى أسدشا كى السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

وأما مثاله في المجاز المرسل فكقوله صلى الله عليه وسلم لأزواجه الطاهرات أسرعن لحوقا بى أطولكن بى فان اليد مجاز مرسل عن النعمة لحصولها عن اليد والطول الذى هو الانعام والتفضل الذى أخذ منه أطول يناسب اليد الأصلية لان الانعام باليد ولكن يرد على هذا أن الانعام يلائم النعمة أيضا لتعلقه بها فيكون مشتركا بين الأصل والفرع فلا يكون ترشيحا ومعنى أطولكن أ أكثرن طولا بفتح الطاء أى تفضلا وعطاء وحمله على الطول الذى هو ضد القصر ليناسب اليد الأصلية فيكون ترشيحا يؤدى الى خلو الكلام عن الاخبار بكثرة الجود المقصود اللهم الا أن يقال استعير الطول للاتساع في العطاء فيكون ترشيحا باعتبار أصله على ما تقدمه وسنقره ثم مفسر به المصنف الاستعارة بالكناية وهو اضرار التشبيه في النفس شىء لا مستند له في كلام السلف ولا هو مبنى على المناسبة اللغوية أما عدم

وإذا المنية أنشبت أظفارا \* أفيت كل تيممة لانفع

وتجلدى للشامتين أريهم \* أنى لرب الدهر لا أنضع

حتى كأتى للحوادث مروءة \* بصفا المشرق كل يوم تفرع

مصرحة كما يقوله السكاكى أو مجاز عقلى كما يقوله غيره وكل منهما يجوز ترشيحه فضايط الترشيح أن يذكر ما يلائم المشبه أو المتجاوز عنه أو الأصل الذى حق الاسناد أن يكون له فى الاستعارة والمجاز المرسل يعتبر بعد قرينتهما وفى التشبيه والمجاز العقلى يعتبر مطلقا أما مثاله فى التشبيه فكما فى قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع أهلكت فلانا وأما مثاله فى المكنية عنها فكأن يقال أنشبت المنية أظفارا بفلان ولها

لدى أسدشا كى السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا \* ووسالت بأعناق المطى الأباطح

لبد وزئير وأما مثاله فى التصريحية فكما مر فى قوله وأما مثاله فى المجاز العقلى فكما فى قوله فانه بعدما شبه السير بالسيلان وعبر به عنه أسنده الى الأباطح جمع أبطح وهو المكان المتسع الذى فيه دقاق الحصى اسنادا لمجاز يا وأعناق المطى مناسب لمن ثبت له السير حقيقة وهم القوم فهو ترشيح للمجاز العقلى وأما مثاله فى المجاز المرسل فكما فى قوله صلى الله عليه وسلم لأزواجه الطاهرات أسرعن لحوقا بى أطولكن بى فان اليد مجاز مرسل عن النعمة لصدرها عن اليد وقوله أطولكن ترشيح لذلك المجاز لانه مأخوذ من الطول بالفتح وهو الانعام والعطاء وذلك ملائم لليد الأصلية لان الانعام انما يكون بها وقد يقال ان الانعام والعطاء كما يلائم اليد الأصلية لانه يكون بها يلائم النعمة أيضا لانها متعلقة فيكون مشتركا بين الأصل والفرع فلا يكون ترشيحا ومعنى أطولكن أ أكثرن طولا أى انعاما وعطاء وجعل أطولكن مأخوذا من الطول بالضم وهو ضد القصر ليناسب اليد الأصلية فيكون ترشيحا يؤدى الى خلو الكلام عن الاخبار بكثرة الجود المقصود اللهم الا أن يقال انه استعير الطول بالضم للاتساع فى العطاء وكثرته فيكون ترشيحا باعتبار أصله لما تقرر من أن الترشيح يجوز باقائه على حقيقته لم يقصد منه الا التقوية ويجوز استعارته للملائم المعنى المجازى المراد من اللفظ

(قوله ترشيح للجواز) أي المرسل كما علمت (قوله هذا) أي أفهم هذا (قوله بما ذكره المصنف) أي من أنها التشبيه المضمرف في النفس (قوله لا مستند له في كلام السلف) أي (١٥٨) لأنه لم ينقل عن أحد من السلف مثل ما ذكره المصنف (قوله ولا هو مبني على

ترشيح للجواز هذا ولكن تفسير الاستعارة بالكناية بما ذكره المصنف شيء لا مستند له في كلام السلف ولا هو مبني على مناسبة لغوية ومعناها المأخوذ من كلام السلف هو أن لا يصرح بذكر المستعار بل بذكر رديفه ولازمه الدال عليه فالقصد بقولنا أظفار المنية استعارة السبع العنية كاستعارة الأسد للرجل الشجاع إلا أنا لم نصرح بذكر المستعار أعني السبع بل اقتصرنا على ذكر لازمه وهو الأظفار لينتقل منه إلى المقصود كما هو شأن الكناية فالمستعار هو لفظ السبع الغير المصرح به والمستعار منه هو الحيوان المفترس والمستعار له هو المنية

بنائه على المناسبة اللغوية فلأن اضمار التشبيه ليس فيه نقل لفظ إلى غير معناه فيكون مناسباً لأن يسمى بالاستعارة كما يناسب نقل اللفظ الذي هو المجاز اللغوي وأما كونه لا مستند له في كلام السلف فلا به لم ينقل عن أحد منهم مثل ما ذكر المصنف نعم الشيخ عبد القاهر ذكر في ما سماه المصنف تخيلاً ما يناسب ما ذكره المصنف فقال في يد الشمال أن اليد ثبتت للشمال مع أنها ليست من لوازمه لا معنى أطلقت عليه ونقلت له بل لتدل على تشبيه الشمال بالكلمة له تصرف ويد ولكن لم يسم التشبيه الذي جعلت اليد دليلاً عليه استعارة لا بالكناية ولا بغيرها وإنما قال اليد استعارة ولكن لا شيء يشار إليه إشارة حسية أو عقلية بل استعير ليدل على التشبيه وأما السكاكي فجعل المنية في المثال السابق استعارة بالكناية لأنها استعيرت للسبع ادعاء وجعل التخيلية هي الأظفار على أنها نقلت لصورة وهمية وسيأتي البحث معه في ذلك المصنف فهذان مذهبان في تفسير الاستعارة بالكناية في نحو \* وإذا المنية أنشبت أظفارها \* والمذهب الثالث وهو أقر بها وأنسبها بالتسمية اللغوية ما يفهم من كلام السلف وهو أن إيجاد الاستعارة بالكناية بأن يكون ثم لفظ قصد استعارته بعد المبالغة في التشبيه ولكن لا يصرح بذلك اللفظ بل بذكر رديفه الدال عليه الملازم له لينتقل منه إلى ذلك المستعار على قاعدة الكناية في أن ينتقل من اللازم المساوي إلى المازوم فقولنا أظفار المنية نشبت بفلان يقصد بالأظفار فيه أن تكون كناية عن السبع المقصود استعارته للعنية كاستعارة أسد للرجل الشجاع فإذا استعمل بهذا القصد فقد صح أن المصنف بالمتعار المقصود الذي هو السبع بل كنيته عنه ونهنا عليه بمرادفه لينتقل منه إلى المقصود استعارته فيتحقق بهذا الاعتبار هنا مستعار منه وهو حقيقة الأسد الذي هو الحيوان المفترس والمستعار له وهو المنية واللفظ المستعار وهو لفظ السبع الذي لم يصرح به ولكن كنيته عنه برديفه فلفظ السبع يناسب أن يسمى استعارة على هذا لأنه منقول حكماً وكونه بالكناية ومكنياً عنه برديفه أمر واضح على هذا أيضاً بنحو هذا صرح صاحب الكشاف كما فهمه عن الأقدمين حيث قال إن من أسرار البلاغة ولطائفها يعني أن المقام إذا اقتضى الاستعارة

والنفس راغبة إذا رغبتها \* وإذا ترد إلى قليل تقنع

فشبه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفع وضرار فإن المنية لا توفّر أحداً ويستوى فيها مستحق النفع والضرر كما أن السبع لا يعرف حقيراً ولا عظيماً بل يغتال من وجده فأثبت للعنية الأظفار التي لا يكمل ذلك أي الاغتيال في السبع بدونها تحقيقاً للمبالغة في التشبيه وليس للعنية شيء موجود حساً أو عقلاً يكون مشبهاً بالأظفار بل هو أمر موجود في المنية على سبيل التوهم فلذلك سميت تخيلية وقد قسم المصنف في الأيضاح الاستعارة بالكناية إلى قسمين أحدهما كان الأمر المذكور معها المختص به المشبه به أمراً لا يكمل وجه الشبه في المشبه به بدونه وهذا البيت مثال لهذا

قال

كاستعارة الأسد للرجل الشجاع فإذا استعمل بهذا القصد فقد صح أن المصنف بالمتعار الذي هو

السبع بل كنيته عنه ونهنا عليه بمرادفه لينتقل منه إلى المقصود استعارته (قوله هو لفظ السبع الغير المصرح به) أي بل كنيته عنه برديفه

مناسبة لغوية) أي لأن اضمار التشبيه ليس فيه نقل لفظ إلى غير معناه حتى يكون مناسباً لأن يسمى بالاستعارة كما يناسب نقل اللفظ الذي هو المجاز اللغوي (قوله هو أن لا يصرح الخ) أي ذو أن لا يصرح أي اسم المشبه به المستعار في النفس الموصوف بعدم التصريح به فالاستعارة بالكناية عند السلف اللفظ المذكور لعدم التصريح به كما هو ظاهر الشارح (قوله بل بذكر) أي بل يصرح بذكر رديفه وقوله ولازمه تفسيراً لرديف (قوله لم نصرح بذكر المستعار) أي بذكر هو المستعار وقوله أعني السبع أي أعني لفظ السبع (قوله على ذكر لازمه) أي لازم مدلوله لأن الأظفار إنما هي لازمة لمدلول لفظ السبع أعني الحيوان المفترس (قوله لينتقل منه) أي من ذلك اللازم إلى المقصود أي إلى المقصود استعارته وهو السبع (قوله كما هو شأن الكناية) أي فإنه ينتقل فيها من اللازم المساوي إلى المازوم والحاصل أن قولنا أظفار المنية نشبت بفلان يقصد بالأظفار فيه أن تكون كناية عن السبع المقصود استعارته للعنية

(قوله قال صاحب الكشاف) هذا سند لما نقله عن السلف وحيث نقلوا منهم صاحب الكشاف ومن قبله ومن معه (قوله ان من أسرار البلاغة الخ) أي اذا كان المقام مقتضيا للاستعارة دون الحقيقة بأن كان المقام مقام تأكيد أو مبالغة في مدح أو ذم أو كان المقام مقام خطاب الذكي دون النعي فان من لطائف تلك البلاغة التي هي الاثبات بالاستعارة المناسبة لذلك المقام أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار الخ وانما كان ذلك من أسرار البلاغة لان التوصل الى المجاز بالكناية أعذب وأقوى من ذكر نفس المجاز كما لا يخفى (قوله عن ذكر الشيء) أي اللفظ (قوله ثم رمزوا الخ) أي يشير واوبابه ضرب ونصر (قوله من رواده) أي لوازمه أي لوازم معناه (قوله على مكانه) الضمير للمستعار والمكان هنا مصدر لكان التامة أي على كينونته ووجوده أي ملاحظته في الذهن (قوله نحو شجاع يفترس أقرانه) أي فقد شبه الشجاع بالاسد تشبيها ضمرا في النفس وادعى أنه فرد من أفراد واستعير له اسمه على طريق الاستعارة بالكناية واثناب الافتراس تخييل وهو عند صاحب الكشاف مستعار لاهلاك الاقران فهو استعارة تحقيقية قرينة للكناية (قوله ففيه تنبيه) أي في هذا الكلام تنبيه على أن الشجاع ثبت له الاسدية وأنه فرد من أفراد وقدر من ذلك بشي من رواده وهو الافتراس ان قلت الكنى عنه على هذا هو ثبوت معنى الاسد لا لفظه فلم يكن عنه حتى يسمى استعارة بالكناية قلت الكناية بالاظفار مثلا عن ثبوت معنى الاسدية للكناية مثلا مسببة عن تبعية اطلاق لفظ السبع على المنية فهذا الاعتبار كانت الاظفار كناية عن اللفظ أيضا لاشعارها به (قوله وهو صريح في أن المستعار هو اسم المشبه به المتروك) أي فصرح كلامه موافق للمأخوذ من كلام السلف في معنى الاستعارة بالكناية الا أنه يخالفهم في قرينتها وذلك لانها عند السلف يجب أن تكون تخيلية وأما عند صاحب الكشاف فلا يجب أن تكون تخيلية بل قد تكون تحقيقية فضابط قرينتها عنده أن يقال ان لم يكن (١٥٩) للمشبه لازم يشبه رادف المشبه به كانت القرينة تخيلية كما في اظفار المنية أي محالبها نسبت بفلان وان كان للمشبه لازم يشبه رادف المشبه به كانت تلك القرينة استعارة تحقيقية كما في ينقضون عهد الله وشجاع يفترس أقرانه وعالم يفترس منه الناس فالقرينة لاستعارة الحبل للعهد في الاول ولاستعارة الاسد للشجاع في الثاني ولاستعارة

قال صاحب الكشاف ان من أسرار البلاغة ولطائفها أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم رمزوا اليه بذكر شيء من رواده فينبهوا بذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس أقرانه ففيه تنبيه على أن الشجاع أسد هذا كلامه وهو صريح في أن المستعار هو اسم المشبه به المتروك صريحا المرموز اليه بذكر لوازمه

دون الحقيقة لقصد التأكيد والمبالغة لمناسبتها لمدح أو ذم أو يكون ذلك خطاب الذكي دون النعي فان من لطائف تلك البلاغة التي هي أن يؤتى بالاستعارة المناسبة للمقام أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم رمزوا اليه أي يشير واليه بذكر شيء من رواده المساوية له فينبهوا بذلك الرمز على مكانه أي على ثبوت

القسم على ما قال المصنف هنا وسيأتي منه ما يقتضى خلافه والقسم الثاني ما يكون اللازم المذكور معه به قوام وجه الشبه في المشبه به ولما كان الوجهان متقاربان لم يصرح بهذا القسم في التلخيص بل اقتصر على المثالين وأشار الى الثاني بقوله وكذا في قول الآخر

البحر لعالم في الثالث عند السلف تخيلية وهي اثبات النقص الذي هو من روادف الحبل للعهد واثناب الافتراس الذي هو من روادف الاسد للشجاع واثناب الاعتراف الذي هو من روادف البحر للعالم وأما صاحب الكشاف فيقول قد شبه العهد بالحبل في النفس بجامع الربط في كل فان العهد يربط بين المتعاهدين كما يربط الشيطان بالحبل وادعى أن العهد فرد من أفراد الحبل واستعير له اسمه في النفس على طريق الكناية وشبه بطل العهد بنقض طاقات الحبل واستعير النقص للإبطال واشتق من النقص بنقضون بمعنى بطلون على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية التبعية وفي المثال الثاني يقول انه شبه الشجاع بالاسد وادعى أنه فرد من أفراد واستعير في النفس اسمه على طريق الاستعارة بالكناية وشبه بطش الشجاع وقتله لأقرانه بافتراس الاسد واستعير اسم المشبه به للمشبه واشتق من الافتراس يفترس بمعنى يبطش ويقتل على طريق التصريحية التحقيقية التبعية وفي المثال الثالث شبه العالم بالبحر بجامع الانتفاع بكل وادعى أنه فرد من أفراد واستعير في النفس اسمه على طريق الاستعارة بالكناية وشبه انتفاع الناس بالعالم بالاعتراف من البحر واستعير الاعتراف للانتفاع واشتق من الاعتراف يفترس بمعنى ينتفع على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية التبعية وكذا يقاس على ما ذكر ما يماثل قال العلامة السيد فان قلت اذا كان النقص ونظائره من الافتراس والاعتراف على مذهب صاحب الكشاف استعارات مصرحها فقد شبه معانيها المرادة بمعانيها الاصلية فكيف تكون كنايةات عن الاستعارات الكنى عنها مع استعمالها في معنى هو لازم المشبه قلت هذه الاستعارات من حيث انها متفرعة عن الاستعارات الأخر للكناية عنها فان النقص انما شاع استعماله في ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد حبلا فلما نزلوا العهد منزلة الحبل وسموه به نزل ابطاله منزلة نقضه فلو لاستعارة الحبل للعهد لم يحسن بل ليصح استعارة النقص للإبطال وقس على ذلك استعارة الافتراس والاعتراف فانها تابعة لاستعارة الاسد للشجاع

## وسيجيء الكلام على ما ذكره السكاكي

السبع مثلا وتقرر معناه للنية و به يعلم أن هذه الكناية من قبيل الكناية في النسبة للعلم بأن الأظفار ليست كناية عما يتصور من السبع بل عن اثباته وأنه كان معناه متحققا بالدعوى للشبه وذلك نحو شجاع يفترس أقرانه فان هذا الكلام فيه تنبيه على أن الشجاع ثبت له الاسدية ورمز الى ذلك بشيء ممن رادفه وهو الافتراس المستعمل في اهلاك الاقران لا يقال المكنى عنه على هذا هو ثبوت معنى الاسد لالفظه فلم يكن عنه حتى يسمى استعارة بالكناية بل تقول انما كنى في الحقيقة عن تشبيه النية بالاسد فيعود لما ذكره المصنف من أن التخيلية أتى بها للدلالة على التشبيه لانا نقول كون الاظفار كناية عن ثبوت معنى الاسدية للنية يستدعي تبعية اطلاق لفظ السبع على النية فهذا الاعتبار كانت الاظفار كناية عن اللفظ أيضا لاشعارها به وأما رد كلام المصنف الى هذا فهو نهاية التكلف لان كون التخيلية دليلا على التشبيه كما هو صريح مذهبه لا يستلزم كونه دليلا على ثبوت معنى المشبه به للشبه المستلزم لاعتبار نقل اللفظ الذي هو مذهب غيره فظاهر مذهبه ينافي ما ذكرت وان كانت المبالغة في التشبيه تقتضي النقل لكن تصريح المصنف بالتشبيه يبعد كون التخيلية دليلا على النقل لا يقال بعد ذلك كما لا يصدق أنه لفظ استعمل في غير معناه فلا يكون مجازا لغويا أيضا لانا نقول المجاز اللغوي هو ما استعمل حقيقة أو تقديرا فهذا المذهب أحق من غيره وأقرب لما تقرر تأمل فقد ظهر مما ذكره الزمخشري أنه فهم من كلام الاقدمين أن المستعار في المثال لفظ السبع مثلا وقد ترك تصریحاً يحوارم اليه بعض روادفه وهذا الكلام ذكره في قوله تعالى الذين ينقضون عهد الله حيث قال شاع استعمال النقص في ابطال العهد بعد تشبيه العهد بالحبل في كونه ووصلة بين المتعاهدين كما يصل الحبل بين متعلقيه ثم نظر بشجاع يفترس أقرانه وقد فهم من كلام الزمخشري أن قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون استعارة تصریحية فان النقص على ما ذكره استعارة لابطال العهد وكذا الافتراس استعارة لاهلاك الاقران ومع ذلك فكل منهما قرينة وذلك حيث يقتضى الحال أن التشبيه في الاصل للمكنى عنه كالحبل هنا فان استعارة النقص انما تعتبر بعد تشبيه العهد بالحبل اذ لم يستعمل النقص مستقلا عن العهد فيكون ضابط القرينة على هذا أن يقال ان كان للمشبه في المكنى عنها لازم يشبه ما يرادف المشبه به كانت تلك القرينة منقولة استعارة تحقيقية كما في نقضون عهد الله وشجاع يفترس أقرانه وان لم يكن للشبه لازم يشبهه الرديف كانت القرينة تخيلية كما في أظفار النية وانما صح كون الافتراس والنقص كناية عن الاستعارة للمكنى عنهما مع استعمالهما في معنى هو لازم المشبه لانهما استعمالهما ادعى أنه نفس أصلهما فكانا كنايةتين باعتبار الاشعار بالاصل و به يعلم أن مذهب السلف لا يقتضى ملازمة التخيلية للمكنى عنها الصحة كون قرينتها عندهم استعارة تصریحية الا أن يدعى أنها تصریحية باعتبار المعنى المقصود في الحالة الراهنة وتخيلية باعتبار الاشعار بالاصل وعلى ظاهر مذهب المصنف من أن التخيلية استعملت في معناها حقيقة يكون نحو شجاع يفترس أقرانه ليس من المكنى

ولئن نطقت بشكر برك مفصحا \* فلسان حالي بالشكاية أنطق

فانه شبه الحالة الدالة على المقصود بانسان متمكنا في الدلالة على المقصود فأنبت لها اللسان الذي به قوام الدلالة في الانسان وقد أورد على المصنف أنه وقع فيما رمى به السكاكي في أول الكتاب حيث قال هناك انه لو صح ما ذكره السكاكي من أن نحو أنبت الربيع البقل استعارة بالكناية لما سمحت الاضافة في قولنا نهاره صائم لبطلان اضافة الشيء الى نفسه لانه يصير المراد بالنهار الصائم فهذا لازم له هنا لانه جعل الحال استعارة بالكناية والانسان استعارة تخيلية لانه شبه الحال بانسان متمكنا وذكر اللسان لانه

(قوله وكذا قول زهير) هذا إشارة الى مثال آخر فيه الاستعارة بالكناية والتخييلية فيها مما يكون به قوام الوجه الذي هو أحد القسمين السابقين وإنما أتى به مع تقدم مثال آخر له للإشارة الى أن من أمثلة المكنى عنها ما يصح أن يكون من التصريحية التحقيقية على ما يقرره بتأويل سيد كره فيه والمراد بزهير المذكور زهير بن أبي سلمى بضم السين وسكون اللام والدكعب صاحب بانة سعاد القصيدة المشهورة (قوله أي سلا) هذا بيان للعنى المراد من اللفظ وقوله مجاز انصب على الحال والعامل فيه معنى الفعل المستفاد من كلمة التفسير أي أفسره بسلا حالة كونه مجاز أو قوله من الصحو خبر لمبتدأ محذوف أي وهو أي صحامشتق من الصحو خلاف السكر وهذا بيان للعنى الأصلي من اللفظ وحاصل ما أراده الشارح أن صحامشتق من الصحو الذي هو في اللغة زوال السكر والافاقه منه أطلقه الشاعر وأراد به السوا الذي هو زوال العشق من القلب والرجوع عنه فشبّه السوا الذي هو زوال العشق بالصحو الذي هو زوال السكر والافاقه منه بجماع انتفاء ما يغيب عن المراد والمصالح واستعار اسم المشبه به للمشبه ثم اشتق من الصحو صحا بمعنى سلا (١٦١) فصحا بمعنى سلا كما قال الشارح

(وكذا قول زهير صحا) أي سلا مجازا من الصحو خلاف السكر (القلب عن سلمى وأقصر باطله) يقال أقصر عن الشيء إذا أفلع عنه أي تركه وامتنع عنه أي امتنع باطله عنه وتركه بحاله

استعارة تصريحية تبعية هذا والأولى للشارح أن يقول من الصحو بمعنى خلاف السكر لان الصحو في اللغة كما يطلق على خلاف السكر يطلق على ذهاب الغيم خلافا لظاهر الشارح من قصره على الأول فتأمل (قوله عن سلمى) أي عن حب سلمى أي رجع القلب عن حبها بحيث زال حبهامنه وأل في القلب عوض عن المضاف اليه أي قلبي وفي الأطول عن سلمى أي معرضا عنها (قوله وأقصر باطله) اعلم أن المذكور في الصحاح وغيره من كتب اللغة أن أقصر مشروط بكون فاعله ذا قدرة واختيار والتعدية بعن قال في الصحاح

عنها في شيء وكذا نحو ينقضون عهد الله بل يكون الافتراس والنقض تصريحيتين تبعيتين والعهد تجر يد في الثانية والاقران والشجاع تجر يد في الأولى وذلك يخالف مادققة الرخن شري فيهما حتى ادعى أن ذلك من لطائف البلاغة وإنما كان ذلك من لطائف البلاغة لان التوصل الى المجاز بالكناية أغرب وأقوى من ذلك كرفس المجاز كما لا يخفى ثم أشار الى مثال آخر فيه الاستعارة بالكناية والتخييلية فيها مما يكون به قوام الوجه الذي هو أحد القسمين السابقين وإنما أتى به مع تقدم مثال آخر فيه للإشارة الى أن من أمثلة المكنى عنها ما يصح أن يكون من التصريحية على ما يقرره بتأويل سيد كره فيه فقال (وكذا قول زهير صحا) من الصحو وهو الافاقه من السكر استعبر هنا للسوا وارتفاع العشق والرجوع عنه بجماع انتفاء ما يغيب عن المراد والمصالح فصحا بمعنى سلا (القلب عن حب) سلمى وأقصر باطله) يقال أقصر عن الشيء إذا أفلع عنه وتركه مع القدرة عليه وقصر عنه إذا تركه مع عدم القدرة عليه وباطل القلب ميله الى الهوى ومعنى أقصر باطل القلب امتنع عنه وتركه بحاله الأولى فعلى هذا لا يحتاج الى أن يجعل الكلام من باب القلب وأن الأصل أقصر القلب عن باطله ومعلوم أن الاسناد الى الباطل مجازي

لازم الانسان للتكلم وقد أضاف الانسان الى الحال الذي هو مضاف الى الانسان وقد أضاف الشيء الى نفسه (قوله وكذا قول زهير

صحا القلب عن سلمى وأقصر باطله \* وعري أفراس الصبا ورواحله)

قد جعله في المفتاح قسما ثالثا وهو ما احتمل أن تكون تحقيقية أو تخيلية فلذلك جوز فيه في الايضاح وجهين أحدهما وهو الذي بدأ به في كلامه في التناخيص أن تكون استعارة تخيلية أي تكون لفظ الصبا بأن ير يدان يبين أنه ترك ما كان يرتكبه من المحبة والجهل والغنى وأعرض عن معاودته فبطلت

(٢١ - شروح التلخيص - رابع)

أقصرت عن الشيء أي كفت عنه مع القدرة عليه فان عجزت عنه قلت قصرت عن الشيء بلألف وباطل القلب ميله الى الهوى فهو ليس ذا قدرة واختيار وحينئذ فكيف يصح اسناد أقصر اليه في كلام الشاعر وأجاب بعضهم بأن في قول الشاعر وأقصر باطله قلبا والأصل وأقصرت عن باطله فحق أقصرت أن يسند لذي القدرة ويتعدى لغيره كالباطل بعن قلب الكلام وجعل الباطل فاعلا بعد أن كان مجرورا والضمير مضافا اليه وأجاب بجواب آخر وحاصله انه لا حاجة لذلك القلب لجواز أن يراد بالاقصر معناه المجازي وهو مطلق الامتناع لا الامتناع مع القدرة كما هو معناه الحقيقي فقول الشارح يقال أقصر أي فلان عن الشيء وقوله أي تركه وامتنع عنه أي مع ان القدرة عليه وهذا إشارة لبيان المعنى اللغوي للاقصر وقوله أي امتنع باطله عنه أي اتقى باطل القلب عنه تفسير لقول الشاعر وأقصر باطله تفسير مراد إشارة الى أن المراد من الاقصر معناه المجازي وهو مطلق الامتناع وقوله وتركه أي وترك الباطل ذلك القلب ملتبساً بحاله الأصلي وهو الخلو من العشق تفسير لقوله أي امتنع باطله عنه

فيحتمل أن يكون استعارة تخيلية وأن يكون استعارة حقيقية أما التخيل فإن يكون أراد أن يبين أنه ترك ما كان يرتكبه أو أن المحبة من الجهل والغنى وأعرض عن معاودته فتعطلت آ لانه كأي أمر و طنت النفس على تركه فانه تمهل آ لانه فتعطل

(قوله وعري أفراس الصبا) يحتمل أن يكون نائب الفاعل ضمير القلب وأفراس بالنصب مفعوله الثاني أي عرى القلب أفراس الصبا ورواحل الصبا والرواحل جمع راحلة وهو البعير القوي في الأسفار ومعنى تعرية القلب عن أفراس الصبا وعن رواحله أن يحال بينه وبين تلك الأفراس والرواحل بحيث تزال عنه ويحتمل أن يكون نائب فاعل عرى هو الأفراس فيكون المعنى أن أفراس الصبا ورواحله عريت من سر وجها وعن راحلها التي هي آلات ركوبها للاعراض عن السير المحتاج إليها فيه (قوله أراد زهير الخ) قد علمت أن البيت المذكور يحتمل أن تكون الاستعارة المعتبرة فيه بالكناية وأن تكون تحقيقية فأشار المصنف إلى تحقيق معنى الاستعارة بالكناية في البيت وإلى بيان المراد به على تقدير وجودها فيه بقوله بعد ويحتمل الخ وأعلم أنه عند حمل الاستعارة في البيت على التحقيق تنفي الاستعارة بالكناية عند المصنف وكذا عند القوم لانهم يقولون ان المسكنة والتخيلية متلازمان لا توجد احداهما بدون الأخرى وأما على مذهب صاحب الكشاف من جواز كون قرينة المسكنة تحقيقية (١٦٣) فلا تنفي المسكنة عند الحمل على التحقيق (قوله أن يبين) أي بهذا الكلام

(وعري أفراس الصبا ورواحله أراد) زهير (أن يبين أنه ترك ما كان يرتكبه من المحبة من الجهل والغنى وأعرض عن معاودته فبطلت آ لانه) الضمير في معاودته وآ لانه لما كان يرتكبه

بناء على أن الإفصار ترك الشيء مع القدرة عليه (وعري) القلب (أفراس الصبا ورواحله) أي رواحل الصبا ومعنى تعرية القلب أفراس الصبا أن يحال بينه وبين تلك الأفراس وتزال عنه ويحتمل أن يكون نائب فاعل عرى هو الأفراس فيكون المعنى أن أفراس الصبا ورواحله عريت من سر وجها وآلات ركوبها ويكون ذلك كناية عن ترك الاتفاف بها في الأسفار وعلى كل حال فهو مما يلائم المشبه به فيكون تخيلا ثم أشار إلى تحقيق معنى الاستعارة بالكناية في البيت وإلى بيان المراد به على تقدير وجود الاستعارة المذكورة فيه بقوله (أراد) زهير (أن يبين) بهذا الكلام (أنه ترك ما كان يرتكبه) أي يفعله (زمن) أي في زمن (المحبة) والهوى لسلمى واضرابها (من الجهل والغنى) بيان لما والمراد بالجهل والغنى التي يعدم تركها جاهلا بما ينبغي له في دنياه أو في آخرته ويعد بسببها من أهل الغنى أي عدم الرشد لارتكابها ما يعود عليه بالضرر من المعصية وما ينكره العقلاء (وأعرض) عطف على ترك أي ترك ما تقدم من الجهل والغنى وأعرض (عن معاودته) بالعزم على ترك الرجوع إليه (ف) إما أعرض عنه (بطلت آ لانه) التي توصل إليه من حيث أنه توصل إليه من الحيل والمنال والمال

آ لانه فشب الصبا بحجة من جهات السير كالخج والتجارة وقد قضى منها الوطر فأهملت آ لانه فأنبت لها الأفراس والرواحل على سبيل الاستعارة بالكناية فالصبا على هذا من الصبوة بمعنى الميل إلى الجهل

يعدم تركها جاهلا بما ينبغي له في دنياه أو في آخرته ويعد بسببها من أهل الغنى أي عدم الرشد لارتكابها ما يعود عليه بالضرر من المعصية وما ينكره العقلاء (قوله) وأعرض عن معاودته (عطف على ترك أي أنه ترك ما كان يرتكبه له زمن المحبة من الجهل والغنى) وانه أعرض عن معاودته بالعزم على ترك الرجوع إليه وهذا مستفاد من قوله وأقصر باطله لان معناه كما مر امتنع باطله عنه وتركه بحاله ولو كان القلب قاصدا للمعاودة لما تركه لم يكن مهملا لآ لانه بالكناية فلم يكن باطله تاركه على حاله الأصلي (قوله) فبطلت آ لانه أي فلما أعرض عما كان يرتكبه له زمن المحبة من الجهل والغنى بطلت آ لانه التي توصل إليه من حيث أنها توصل إليه من الحيل والمنال والاخوان والأعوان والمراد ببطلانها تعطيلها فهو من بطل الأجير بطلته أي تعطيلها من بطل الشيء بطلانا بمعنى ذهب لان المترتب على الأعراض عن الشيء انما هو تعطيل آ لانه لاذهابها وليس قوله فبطلت آ لانه تفسيرا لقوله وعري أفراس الصبا ورواحله كما فهم بعضهم والالزم كون الأفراس والرواحل أو تعريتها استعارة حقيقية كما يأتي في الوجه الثاني باحتماله المقضى لخروج الكلام عن وجود الاستعارة المسكنة عنها فيه بل لما كان ترك معاودة الشيء وهجرانه مستلزما لبطلان ما يوصل إليه من حيث أنه يوصل إليه رتب قوله فبطلت آ لانه على ذلك الترك وأما الأفراس والرواحل وتعريتها أو التعري عنها فعلى حقيقتها لانها تخيل والتخيل عند المصنف على حقيقته كما تقدم

(قوله يرتكبه) أي يفعله  
(قوله زمن المحبة) أي في زمن المحبة فهو منصوب على الظرفية واعترضه العصام بأنه لادلالة في الكلام على ترك ما كان يرتكبه زمن المحبة مطلقا على ما يقتضيه السوق وانما يدل على تركه ما كان يرتكبه في حب سلمى الا أن يراد بسلمى جنس المحبوب كما قد يراد بحاتم السخى أو يجعل آل في المحبة للمهدى أي محبة سلمى تأمل (قوله من الجهل والغنى) بيان لما والمراد بالجهل والغنى التي يعدم تركها

فشبه الصبا بجهة من جهات المسير كالحج والنجارة قضى منها الوطر فأهملت آلتها فاعتطلت فأثبت له الافراس والر واحل فالصبا على هذا من الصبوة بمعنى الميل الى الجهل والفتوة لاجل الفتاة

(قوله فشبّه زهيرا بالصالح) أى أنه لما أراد أن يبين ما تقدم لزم أن يكون الصبا بالكسر مع القصر وهو الميل الى الجهل الذى أهمله ، أعرض عنه فاعتطلت آلاته بمنزلة جهة من الجهات أعرض عنها بعد قضاء الوطر فشبّه فى نفسه ذلك الصبا بجهة من الجهات التى يسار إليها لاجل تحصيل حاجة كجهة الحج وجهة الغزو وجهة التجارة الخ فقول المصنف كالحج الخ على حذف مضاف كما علمت وهذا بناء على أن المراد بالجهة ما يتوجه اليه المسافر لاجل تحصيل غرض وقال سم المراد بجهة المسير الغرض الذى يسير السائر لاجله كالحج وطلب العلم والتجارة الخ وحينئذ فلا حاجة الى تقدير (قوله الوطر) أى الحاجة الحاملة على ارتكاب الاسفار لتلك الجهة (قوله فأهملت) أى فلما قضى منها الوطر أهملت آلتها الموصلة إليها مثل الافراس والر واحل والاعوان والاقوات السفرية والقرب وغير ذلك (قوله ووجه الشبه الخ) أى فهو مركب من عدة أمور وفيه اشارة (١٦٣) الى أن وجه الشبه فى المسكنة قد يكون

مركبا قاله فى الاطول  
(قوله الاشتغال التام  
أى لأجل تحصيل المراد  
من الصبا والمراد من الجهة  
(قوله وركوب المسالك  
الصعبة فيه) أى فى كل  
من السير والصبا (قوله  
غير مبال بمهلكة) أى من  
غير مسالة فى ذلك الشغل  
بمهلكة تعرض فيه ولا  
احتراز عن معركة تنال  
فيه وقوله غير مبال حال  
من فاعل المصدر المحذوف  
والقدير وركوب المشتغل  
المسالك الصعبة غير مبال  
(قوله التى بها قوام جهة  
المسير) أى قوام المسير الى  
الجهة قاله سم أو المراد  
التي بها قوام الجهة التى  
يسار إليها من حيث المسير  
إليها ان قلت كثيرا

(فشبه) زهير فى نفسه (الصبا بجهة من جهات المسير كالحج والتجارة قضى منها) أى من تلك الجهة (الوطر فأهملت آلتها) ووجه الشبه الاشتغال التام وركوب المسالك الصعبة فيه غير مبال بمهلكة ولا محترز عن معركة وهذا التشبيه المضمرة فى النفس استعارة بالكناية (فأثبت له) أى للصبا بعض ما يخص تلك الجهة أعنى (الافراس والر واحل) التى بها قوام جهة المسير والسفر فآليات الافراس والر واحل استعارة تخيلية (فالصبا) على هذا التقدير (من الصبوة بمعنى الميل الى الجهل والفتوة) يقال صبا يصبو صبوة وصبوا أى مال الى الجهل والفتوة

والاخوان والاعوان فالضمير فى معاودته وآلاته عائدان على ما فى قوله لما كان يرتكبه وهو ظاهر وليس قوله فبطلت آلاته تفسيراً لقوله وعرى أفراس الصبا والالزم كون الافراس والر واحل أو تعربتها استعارة حقيقة كما بأتى فى الوجه الثانى المقتضى لخرج الكلام عن وجود الاستعارة المسكنة عنها فيه بل لما كان ترك معاودة الشيء وهجرانه مستلزما لبطلان ما يوصل اليه من حيث انه يوصل اليه رتب قوله فبطلت آلاته على ذلك الترك وأما الافراس والر واحل وتعربتها أو التعرى عنها فعلى حقيقتها آلتها تخييل والتخييل عند المصنف على حقيقته كما تقدم فلما أراد زهير ما تقدم لزم كون الصبا بكسر الصاد مع القصر وهو الميل الى الجهل والفتوة الذى بين أنه أعرض عنه وأهمله فبطلت آلاته بمنزلة جهة من الجهات التى أعرض عنها بعد قضاء الاوطار (فشبّه حينئذ) ذلك (الصبا بجهة من جهات المسير) أى من الجهات التى يسار إليها (ك) جهة (الحج) كجهة (التجارة قضى منها) أى من تلك الجهة (الوطر) أى الحاجة الحاملة على ارتكاب الاسفار إليها (ف) لما قضى منها الوطر (أهملت آلتها) الموصلة إليها طلبا لقضاء الاوطار لان اتخاذها لتلك الاوطار وقد قضيت وذلك مثل الافراس

فلاستعارة بالكناية هو لفظ الصبا وهو المشبه والمشبه به جهة الاسفار كالحج والتجارة بجماع ما بينهما من الجهد والمشقة والاهتمام ولازم المشبه به وهو السفر الافراس والر واحل فذكرها استعارة تخيلية

مانقطع المسافات بدون الافراس والر واحل بل بالمشى وحينئذ فلما تناسب ان بها كماله لا قوامه قلت الكلام فى السير المعتد به وهو الذى يتحقق به الوصول بسرعة وهو لا يكون عادة بدون الافراس والر واحل ولو باعتبار حمل زاد المسافر ومأته وأن قوله التى بها قوام جهة المسير بناء على الغالب لان الغالب فى الجهة البعيدة التى يحتاج فيها الى المشاق وهى المشبه بها انعدام السفر فيها بانعدام الآلات فينعدم قضاء الوطر فينعدم الوجه (قوله على هذا التقدير) وهو أن يكون هو المشبه ووجه المسير مشبهها (قوله من الصبوة) أى مأخوذ منها فيفسر بمعناها وقوله لا من الصبا أى لانه مأخوذ من الصبا بحيث يفسر بمعناه وهو اللعب مع الصبيان ثم انه لما كان أخذه من الصبوة يصدق بأن يراد به الكون صيا كما فعل السكاكى أتى المصنف بقوله بمعنى الميل الى الجهل الخرد اعليه كذا قرر شيخنا العلامة عطية الاجهورى (قوله بمعنى الميل الى الجهل) أى الى الافعال التى يعدم تركبها جاهلا بما ينبغى له فى دنياه أو آخرته (قوله والفتوة) أى والميل الى الفتوة وهى المروءة والكرم وتستعمل فى استيفاء اللذات وهو المراد هنا اه سيرامى (قوله يقال صبا) بفتح الصاد والباء (قوله وصبوا) بضم الصاد والباء وتشديد الواو

وأما التحقيق فأن يكون أراد دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات

(قوله كذافي الصراح) بفتح الصاد اسم مفرد بمعنى الصحيح يقال صححه الله فهو صحيح وصحاح بالفتح والجارى على السنة الاكثرين كسر الصاد على أنه جمع صحيح كظريف وظراف ولبعض الادباء في استعارة هذا الكتاب مخاطبة البعض الرؤساء مولاي ان وافيت بابك طالبا\* (١٦٤) منك الصراح فليس ذاك بمنكر البحر أنت وهل يلام فتى سمى ببطل بحر كي بلقي صحاح الجوهر

كذافي الصراح لا من الصبا بالفتح يقال صبي صباء مثل سمع سماعاً أي لعب مع الصبيان (ويحتمل أنه) أي زهيراً (أراد) بالأفراس والرواحل (دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات

والرواحل والاعوان والأقوات السفرية ومزادتها ووجه الشبه بينهما الشغل التام بسبب كل منهما لاستيفاء مراد الصبا واستيفاء المراد من الجهة وركوب المسالك الصعبة في كل منهما من غير مبالاة في ذلك الشغل بمهلكة تعرض فيه ولا احتراز عن معركة تنال فيه حتى قضى بذلك الشغل الوطر فأهمل آلات كل منهما فوجه الشبه يدخل فيه قضاء الوطر والاهمال لان التشبيه انما هو باعتبار الفراغ والاهمال بعده ويحتمل أن يريد بالصبا ما يدعو اليه من الجرائم فيكون الوجه الشغل لاستيفاء تلك الجرائم واستيفاء المراد من الجهة الخ وعلى كل فالمشترك فيه كون الشغل لاطلاق الاستيفاء فصار التشبيه المذكور استعارة بالكناية لاضماره في النفس (ف) احتاج الى قرينة من التخييل ولذلك (أثبت له) أي للصبا بالعلمين السابقين بعض ما هو مختص بتلك الجهة وأثبت له (الأفرا والرواحل) التي بها قوام الوجه في جهة السير والسفر وانما قلنا انها قوامه بناء على الغالب لأن الغالب في الجهة البعيدة التي يحتاج فيها الى مشاق وهي للشبه بانعدام السفر فيها بانعدام الآلات لينعدم قضاء الوطر فينعدم الوجه أو بناء على السير المعتبر المحقق به الوصول بسرعة والافالسير يوجد بدونها فيكون المناسب أن بها كماله لا قوامه كما قال فصارت اثبات الأفرا والرواحل بناء على هذا التشبيه تخيلاً لانها من خواص المشبه به واستعملت على حقيقتها مع المشبه (فالصبا) على هذا التقدير وهو أن يكون هو المشبه (من) الصبوة بمعنى الميل الى الجهل والفتوة) وقد تقدم بيان ذلك يقال صبا صبا بالقصر وكسر الصاد وصبوة وصبوا أي مال الى الجهل والفتوة والمراد بالفتوة الافعال المرتكبة في حال الشباب وتفسير الصبا بما ذكر موجود في الصراح للجوهري وليس هو الصبا بفتح الصاد والمبني الصبا مع الصبيان يقال صبي صباء بالماء كسمع سماعاً اذا لعب مع الصبيان وانما لم يكن كذلك لانه لا يتأتى فيه التشبيه المذكور الا على تكلف ولم نحتز بقولنا على هذا التقدير عن الاحتمال الآتي فانه لا يتأتى فيه التشبيه بالصبا بمعنى اللعب مع الصبيان الا بتكلف أيضاً كما لا يخفى وسنشير اليه (ويحتمل أنه) أي زهيراً (أراد) بالأفرا والرواحل (دواعي النفوس وشهواتها) من عطف المرادف في هذا المحل اذ الدواعي هنا هي الشهوات (والقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات) فان أراد بالقوى الحاصلة في الاستيفاء ما يحتمل على الاستيفاء فهي الشهوات والدواعي المذكورة أيضاً وان أراد ما تستعين به النفوس من الصحة والفراغ والتدبير والجهد الروحاني والبدني كان من عطف المباين وعلى كل حال فوجه الشبه بين الدواعي وما ذكر وبين الأفرا والرواحل كون كل منهما آلة لتحصيل ما لا يدخل الانسان عن المشقة في تحصيله

وأشار الى الاحتمال الثاني بقوله ويحتمل أنه أراد دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات أو الاسباب التي قلنا أننا أخذنا في اتباع النى الأوان الصبا كالمال والاخوان فتكون استعارة الأفرا حينئذ تحقيقية على التقديرين لكون المشبه المتروك محققاً علياً على الاول وحسباً

(قوله بالفتح) أي بفتح الصاد مع المد (قوله يقال صبي) هو بكسر اللوحدة كسمع كما قال الشارح وانما كان الصبا في البيت على التقدير المتقدم وهو كونه مشبهاً مأخوذاً من الصبوة لا من الصبا لان المناسب تشبيه المقصر بالمقصر لا تشبيه حال الصبي بالمقصر ولان قوله صحا القلب عن سلمى الخ يدل على أن حاله المحبة والعشق لا اللعب مع الصبيان اذ اللعب مع الصبيان لا يناسبه قوله صحا القلب الخ ولا يناسبه الأفرا والرواحل ولا استعارتها الآن يراد باللعب مع الصبيان فعل أهل الهوى والشبان فيعود لمعنى التفسير الاول فتأمل (قوله ويحتمل أنه) أراد بالأفرا والرواحل دواعي النفوس وشهواتها) أي فنشبه دواعي النفوس وشهواتها بالأفرا ليجامع أن كلاهما آلة لتحصيل ما لا يدخل الانسان عن المشقة في تحصيله واستعار اسم المشبه به

أو

للمشبه على طريق الاستعارة النصريحية التحقيقية وعطف الشهوات على دواعي النفوس

في كلام للصنف من قبيل عطف المرادف لان الدواعي هنا هي الشهوات (قوله والقوى الحاصلة لها) أي للنفوس في استيفاء اللذات ان أراد بالقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات ما يحتملها على الاستيفاء فهي الشهوات والدواعي المذكورة وحينئذ فيكون العطف مرادفاً وان أراد بها ما تستعين به النفوس من الصحة والفراغ والتدبير والجهد الروحاني والبدني كان من عطف المغاير



(قوله أو أراد بها) أى بالافراس والرواحل الاسباب الظاهرية في اتباع النى مثل المال والاعوان فشبّه تلك الاسباب بالافراس والرواحل بجماع أن كلا يعين على تحصيل المقصود واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية (قوله تتأخذ) ضبط بتشديد الحاء وبتخفيفها مع مدالهمزة أى تجتمع وتتفق مأخوذ من قولك تأخذت هذه الامور اذا أخذت بعضها بعد بعض (قوله في اتباع النى) أى عند اتباع أفعال النى أى أن هذه الاسباب قل أن يعين بعضها على ارتكاب المفسد الا فى أو أن الصبا فانها تدعو الشخص لذلك (قوله وعنقوان الشباب) أى أوله وأقواه (١٦٥) وهذا تفسير لاصيا فهو يشير الى أن المراد بالصبا

البيت على هذا الاحتمال نهايته وهو أو ان ابتداء الشباب فانه أو ان اتباع النى لا الميل الى الجهل كما فى الاحتمال الاول والحاصل أن الصبا فى البيت على

أو أراد بها (الاسباب التي قلما نتاخذ في اتباع النى الأوان الصبا) وعنقوان الشباب مثل للمال والمال والاعوان (فتكون الاستعارة) أى استعارة الافراس والرواحل (تحقيقية) انحقق معناها عقلا اذا أريد بها الدواعى وحسا اذا أريد بها أسباب اتباع النى من المال والمال مثل المصنف بثلاثة أمثلة الاول مانكون التخيلية اثبات ما به كمال المشبه به والثانى مانكون اثبات ما به قوام المشبه به والثالث ماتحمل التخيلية والتحقيقية

الاحتمال الاول بمعنى الميل الى الجهل فهو مأخوذ من الصبوة واما مع الاحتمال الثانى فهو مأخوذ من الصبا أى اللعب مع الصبيان وحينئذ فى البيت حذف مضاف أى نهاية الصبا أى اللعب مع الصبيان وهو أو ان الابتداء الشباب ووجه ارادة ابتداء الشباب من الصبا على الاحتمال الثانى أن الصبا على حقيقته والافراس والرواحل بمعنى الشهوات أو الاسباب المذكورة وهى مناسبة لابتداء الشباب للجهل لانه عين الشهوات فلا يصح أن يراد بالافراس والرواحل الشهوات

(أو الاسباب) أى يمتثل أن يريده زهير ما ذكر ويحتمل أن يريده بالافراس والرواحل الاسباب الظاهرية (التي قلما نتاخذ) أى تجتمع من قولك تأخذت هذه الامور اذا أخذت بعضها بعد بعض فاجتمعت أى لا تجتمع غالبا (فى اتباع) أى عند اتباع أفعال (النى الأوان الصبا) وتلك الاشياء التي لا تجتمع غالبا الا فى وقت الصبا وعنقوان الشباب هى مثل المال والمال والاعوان لكثرة الساعدين من الاقران حينئذ ولوجود جهد الا كتب للمال اذ ذلك واذا أراد زهير هذا التشبيه (ف) حينئذ تكون الاستعارة) أى الاستعارة المعتبرة فى البيت وهى استعارة الافراس والرواحل (تحقيقية) لان المعنى الذى نقل له لفظ الافراس والرواحل متحقق عقلا اذا أريد الدواعى لانها وجودية ولو لم تحس ومتحقق حسا اذا أريد به أسباب اتباع النى من المال والمال والاعوان والاقران لوجودها حسا بالسمع والشهود وانما قلنا لا يصح على هذا الاحتمال ولا على الاول أن يراد بالصبا اللعب مع الصبيان لان اللعب مع الصبيان لا يناسبه قوله سلا القلب عن سلمى ولا تناسبه الافراس والرواحل ولا استعارتها الا ان يراد باللعب فعل أفعال أهل الهوى والشبان فيعود لمعنى التفسير الاول وينبغى أن يعلم أن كون الاستعارة تحقيقية لا ينافى وجود المكنى عنها على ما تقدم فى مذهب السلف وانما ذلك على مذهب المصنف وانما زاد هذا المثال مع كونه بناه على ان الاستعارة فيه بالكناية داخلية فى القسم الثانى للإشارة الى أن من الامثلة ما يمكن فيه اعتبار الامرين أعنى الاستعارة بالكناية والتحقيقية ولذلك

على الثانى ويكون لفظ الصبا حقيقة وعلى التقديرين فى البيت استعارة تبعية ونظير البيت فى تجوز الوجهين قوله تعالى واخفض لها جناح الذل من الرحمة وقوله تعالى فأذا قمها الله لباس الجوع والخوف على ما ذكره السكاكى وان كان المصنف قد جزم بانها تحقيقية فان قلت المصنف يرى أن الاستعارة بالكناية حقيقة لغوية وقد جعل هنا لفظ الصبا على الاحتمال الاول استعارة بالكناية وجعله مجازا عن الميل والجهل فقد جعل الاستعارة بالكناية مجازا قلت عنه جوابان أحدهما أن الصبا ليس مجازا

وتضاف للصبا معنى الميل بخلاف الاحتمال الاول فانه شبه الصبا بمجبة من جهات السير فلما نسب أن يراد بالصبا ما كان يرتكبه والافراس والرواحل على حقيقتها (قوله مثل المال الخ) تمثيل للاسباب وقوله والمال بضم الميم أى ما يطلب وينال وعطفه على ما قبله من عطف العام على الخاص وعطف ما بعده عليه بالعكس (قوله مانكون التخيلية) أى كلام تكون التخيلية فيه الخ فانكرة موصوفة والعايد محذوف على حدوا تقوا يومالات تجزى نفس عن نفس ولا يصح أن تكون ما موصولة لان العائد مجرور بحرف ليس الموصول مجرور به (قوله والثانى مانكون اثبات الخ) أى والثانى مانكون اثبات الخ (قوله والثالث ماتحمل الخ) أى والثالث كلام يحتمل الاستعارة فيه التخيلية والتحقيقية ففاعل تحتمل ضمير عائد على الاستعارة والتخيلية بالنصب مفعوله

ذكرناه فلا بد من التعرض لها وليبين ما فيها منها أنه عرف الحقيقة اللغوية بالكلمة المستعملة فيما هي موضوعه من غير تأويل في الوضع وقال إنما ذكرت هذا القيد يعني قوله من غير تأويل في الوضع ليحترز به

فصل عرف السكاكي الخ

(قوله من الحقيقة الخ) من بمعنى في وفي الكلام حذف مضاف أي في أحكام الحقيقة وظرفية الفصل في المباحث من ظرفية الكل في أجزائه لأن الفصل اسم للدلالة على المخصوصة والمراد بالمباحث القضايا لأن للمباحث جمع مبحث بمعنى محل البحث وهو إثبات المحمولات للموضوعات ومحل ذلك هو القضايا وظرفية المباحث في أحكام الحقيقة وما معها من ظرفية الدال في المدلول أو أن من باقية على حالها وهي للتبعية أي من جملة مباحث الحقيقة الخ (قوله

فصل \* في مباحث من الحقيقة والجاز والاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية وقعت في المفتح مخالفة لما ذكره المصنف والكلام عليها (عرف السكاكي الحقيقة اللغوية) أي غير العقلية (بالكلمة المستعملة فيما وضعت هي له من غير تأويل في الوضع واحترز بالقيد الأخير) وهو قوله من غير تأويل في الوضع

سماه بعضهم الاستعارة المحتملة فالأمثلة على هذه ثلاثة الأول ما تكون فيه التخيلية هي إثبات ما به كمال وجه الشبه والثاني ما تكون فيه بها قوامه والثالث ما يحتمل التخيلية على أنها قوام أو كمال ويحتمل التحقيقية والذي يقع به تمييز المراد قرائن الاحوال فإن قلت ما المانع أن تكون كل تخيلية تحقيقية فيقدر في أظفار المنية تشبيه سكرات الموت وموجعاتها بالظفار ويقدر في نطق الحال تشبيه أفهامها المراد بالنطق وفي بد الشمال تشبيه قوة الشمال باليد وعلى هذا القياس فعليه يقال ما من مثال الا ويحتمل فيرجع في فهم المراد الى تنصيص المتكلم على مراده أو قرائن الاحوال قلت تشبيه المنية والحال والشمال بمقابلاتها هو الظاهر المشهور الموجود كثيرا واستخراج لوازم يشبه بها بعد تلك الشهرة والظهور فيه خفاء وتعسف فتعينت المكنى عنها في أمثالها فافهم

فصل \* تعرض فيه المصنف لبعض كلام السكاكي في الحقيقة والجاز والبحث معه في ذلك وذلك أنه ذكر الاستعارة بالكناية والتخيلية على خلاف ما ذكر فيها المصنف وعرف الحقيقة والجاز بما ترد عليه فيه أبحاث فتعرض المصنف لما ذكره وما يرد عليه فقال (عرف السكاكي الحقيقة اللغوية) احترز بهذا عن الحقيقة العقلية التي هي اسناد الفعل أو معناه لما هو له فليس غرضنا الآن التكلم عليه (بالكلمة) أي عرفها بالكلمة الخ وهي جنس خرج اللفظ المهمل عنه وغير اللفظ مطلقا (المستعملة) فصل خرج به اللفظ الموضوع قبل الاستعمال فلا يسمى حقيقة ولا مجازا كما تقدم (فيما) أي في المعنى الذي (وضعت هي) أي تلك الكلمة (له) فصل خرج به الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بكل اصطلاح فإنه مجاز قطعاً أو غلط ولما كانت الاستعارة موضوعاً قطعاً على كل قول وإنما الخلاف في أنها مجاز لغوي أو عقلي على ما تقدم بيانه فعلى أنها مجاز عقلي فهي حقيقة لغوية لا يصح إخراجها وإنما يخرج المجاز المرسل وعلى أنها مجاز لغوي يحتاج إلى إخراجها إذ لا يخرج بالوضع للاتفاق على وضعها لكن وضعها للشبه بتأويل أي ادعاءه من جنس المشبه به الذي وضع له اللفظ أصالة احتياج إلى زيادة قيد لاخراجها إذ هي مجاز لغوي على هذا وذلك القيد هو أن وضع الحقيقة لا تأويل فيه ولا ادعاء ووضع الاستعارة فيه تأويل وادعاء فلذلك زاد قيد قوله (من غير تأويل في الوضع) الذي استعملت تلك الكلمة بسببه فخرجت الاستعارة بهذا لأنها كلمة استعملت فيما وضعت له مع التأويل في ذلك الوضع ولا يصح عليها أنها استعملت فيما وضعت له من غير تأويل في الوضع وإلى هذا أشار بقوله (واحترز) السكاكي (بالقيد الأخير) وهو قوله من غير تأويل في الوضع

عن الصبوة بل حقيقة فيها أيضاً كما يقتضيه كلام الجوهري الثاني أنه إنما أراد بكون الاستعارة بالكناية حقيقة أنها غير مستعملة في ملزوم اللازم المذكور الذي هو من خواص المشبه به والامر هنا كذلك فإن الصبا لم يستعمل في السفر الذي يلزمه الأفراس أما كون لفظ الاستعارة بالكناية تجوز به عن معنى من المعاني فالمصنف لا يمنع ذلك

ص \* (فصل عرف السكاكي الحقيقة اللغوية الخ) ش هذا فصل يتضمن اعتراضات على السكاكي في تعريف الحقيقة والجاز والاستعارة وفي أقسام الاستعارة فنقل عن السكاكي أنه حد

وقعت في المفتح) صفة لمباحث (قوله والكلام عليها) عطف على مباحث أي وفي الكلام عليها من الاعتراضات (قوله أي غير العقلية) أشار بهذا إلى أن المراد باللغوية ما قابل العقلية التي هي اسناد الفعل أو معناه لما هو له وحينئذ تشمل العرفية والشرعية وليس المراد باللغوية ما قبلها (قوله بالكلمة) هي جنس خرج عنه اللفظ المهمل وغير اللفظ مطلقاً وقوله المستعملة فصل خرج به

(عن)

الشرعية

عن

عن الاستعارة ففي الاستعارة تعد الكلمة مستعملة فيها هي موضوعه على أصح القولين ولا نسبها حقيقة بل نسبها مجازا لغويا لبناء دعوى المستعار موضوعا للمستعار له على ضرب من التأويل كما مر

الكلمة الموضوعية قبل الاستعمال فلا تسمى حقيقة ولا مجازا وقوله فيما أى فى المعنى الذى وضعت هي أى تلك الكلمة له فصل ثان خرج به الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له بكل اصطلاح فانه مجاز قطعاً أو غلط وقوله من غير تأويل فى الوضع أى الذى استعملت تلك الكلمة بسببه فصل ثالث خرجت به الاستعارة لانها كلمة استعملت فيما وضعت له مع التأويل فى ذلك الوضع بخلاف الحقيقة فانها كلمة مستعملة فيما وضعت له من غير تأويل فى الوضع والى هذا أشار بقوله واحترز أى السكاكى بالقييد الاخير الخ (قوله على أصح القولين) متعلق باحترز أى وهذا الاحتراز بناء على أصح القولين ويصح أن يكون حالاً من الاستعارة وحاصل ما فى المقام أن الاستعارة موضوعية قطعاً على كل قول وانما الخلاف فى أنها مجاز لغوى بمعنى أن التصرف فى أمر لغوى وهو اللفظ لانه استعمل فى غير ما وضع له ابتداءً أو عقلي بمعنى أن التصرف فى أمر عقلي وهو جعل غير الاسد اسداً وأما اللفظ (١٦٧) فهو مستعمل فيما وضع له على ما سبق بيانه فعلى

أنها مجاز عقلي فهي حقيقة لغوية لا يصح اخراجها وانما يخرج بها المجاز المرسل وعلى أنها مجاز لغوى وهو الاصح يحتاج لاخراجها بقييد زائد على قوله فيما وضعت له اذ لا يخرج بالوضع للاتفاق على وضعها لكن وضعها المشبه بتأويل أى ادعاء أنه من جنس المشبه به الذى وضع له اللفظ أصالة فلما بنى السكاكى تعريفه على هذا القول الاصح وهو أنها مجاز لغوى احتاج لزيادة قيد لاخراجها وذلك القيد هو أن وضع الحقيقة لا تأويل فيه ولا ادعاء ووضع الاستعارة فيه تأويل وادعاء وهو معنى قوله من غير تأويل فى الوضع (قوله وأما على القول بأنها

(عن الاستعارة على أصح القولين) وهو القول بأن الاستعارة مجاز لغوى لكونها مستعملة فى غير الموضوع له الحقيقي فيجب الاحتراز عنها وأما على القول بأنها مجاز عقلي واللفظ مستعمل فى معناه اللغوى فلا يصح الاحتراز عنها (فانها) أى أما وقع الاحتراز بهذا القيد عن الاستعارة لانها (مستعملة فيما وضعت له بتأويل) وهو ادعاء دخول المشبه فى جنس المشبه به يجعل أفراده قسمين متعارفاً وغير متعارف

(عن الاستعارة) وانما احتيج الى الاحتراز عنها هذا القيد بناءً (على أصح القولين) وهو القول بأن الاستعارة مجاز لغوى كما ذكرنا لانها ولو بوانغ فى التشبيه فيها حتى ادعى دخول المشبه فى جنس المشبه به على ما تقدم لا يقتضى ذلك كونها مستعملة فيما وضعت له حقيقة وانما استعملت فى غير ما وضعت له بالاصالة فاحتيج الى الاحتراز عنها كما بينا لا يخرج اذ هي مجاز لغوى فلو دخلت فى الحقيقة فسد حدها وأما ان بنينا على القول بأنها حقيقة لغوية بناءً على أنها استعملت فيما وضعت له حقيقة لان التصرف وقع أولاً فى أمر عقلي بأن جعل المشبه نفس المشبه به فلما جعل نفسه أطلق اللفظ على ذلك المشبه لاعلى أنه مشبه بل على أنه نفس المشبه به فقد استعملت فى معناها الاصلى فكانت حقيقة لغوية فلا يصح الاحتراز عنها بل يجب ادخالها وقد تقدم بيان ضعف هذا القول ثم بين وجه خر وجها كما ذكرنا بقوله (فانها) أى انما خرجت بهذا القيد المحترز به عنها وهو قولنا من غير تأويل فى الوضع لان الاستعارة (مستعملة فيما وضعت له) ولكن لا يصدق عليها انها استعملت فيما وضعت له من غير تأويل بل فيما وضعت له (بتأويل) أى بواسطة التأويل بمعنى أن المعنى الذى استعملت له انما صح كونه موضوعاً لتأويل وهو ادخاله فيما وضع له بالادعاء والتأويل فى الاصل أن يجعل للشيء ما لا يؤول اليه وقد يطلق على نفس المآل ولما كان تفسير الشيء وحمله على غير ظاهره بدليل حاصله

الحقيقة اللغوية بأنها الكلمة المستعملة فيما وضعت له من غير تأويل فى الوضع واحترز بالقييد الاخير وهو قوله من غير تأويل فى الوضع عن الاستعارة فانها على أصح القولين الذاهب الى أنها مجاز لغوى مستعملة فيما وضعت له وبها بالتأويل وهو ادعاء أن أفراد جنس الاسد قسمان متعارف وغيره والمستعار له داخل فى

مجاز عقلي) أى مجاز سببه التصرف فى أمور عقلية أى غير ألفاظ كجعل الفرد الغير المتعارف من أفراد المعنى المتعارف للفظ مثل جعل الشجاع فرداً من أفراد الحيوان المقترس الذى هو معنى متعارف للاسد فليس المراد بكون الاستعارة مجازاً عقلياً على هذا القول أنها من أفراد المجاز العقلي المصطلح عليه فيما تقدم وهو اسناد الفعل أو ما فى معناه لغير من هو له (قوله مستعمل فى معناه اللغوى) أى وهذا الفرد الغير المتعارف كالشجاع مثلاً معنى لغوى للاسد بسبب الادعاء وجعل الاسد شاملاً له (قوله فلا يصح الاحتراز عنها) أى لوجوب دخولها فى التعريف لانها من جملة المحدود على هذا القول وانما ضعف ذلك القول لان الاستعارة ولو بولغ فى التشبيه فيها حتى ادعى دخول المشبه فى جنس المشبه به لا يقتضى ذلك كونها مستعملة فيما وضعت له ابتداءً وانما استعملت فى غير ما وضعت له بالاصالة فتأمل (قوله بتأويل) أى بواسطة تأويل فى الوضع أو أن الباء للملابسة متعلقة بوضعت أى فيما وضعت له وضعا ملتبساً بتأويل وصرف للوضع عن الظاهر فان الظاهر فيه ليس الادعاء بل على سبيل التحقيق

ثم عرف المجاز اللغوي الكامة المستعملة في غير ما هي موضوعه له بالتحقيق استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها

(قوله وعرف المجاز اللغوي) أراد به ما قابل الحقيقة اللغوية التي عرفها أولا وحينئذ فالمراد به غير العقلي فيشمل الشرعي والعرفي (قوله المستعملة في غير ما هي موضوعه له) أي المستعملة في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت الكامة له (قوله بالتحقيق) الباء للابسة متعلقة بالموضوع أي المستعملة في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت له الكامة وضعا ملاسما للتحقيق أي لتحقيقه أي تثبيته وتقريره في أصله بأن يبقى ذلك الوضع على حاله الاصل الذي هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه فخرج بقوله في غير ما وضعت له الكامة المستعملة فيما وضعت له وضعا حقيقيا وأدخل بقيد التحقيق الكامة المستعملة فيما وضعت له بالتأويل لانه إنما أخرج المستعملة في المعنى الموضوع له وضعا تحقيقيلا نأويليا بأن تكون الكامة مستعملة في ما هي موضوعه له وضعا صاحبا للتأويل الذي هو كون اللفظ بحيث يستعمل فيما أدخل بالدعاء في جنس الموضوع له بالتحقيق (قوله استعمالا في الغير) مفعول مطلق لقوله المستعملة وإنما صرح به مع فهمه من قوله المستعملة في غير ما هي موضوعه له توطئة لذكر الغير بعده ليتعلق به قوله بالنسبة الخ ولو حذفه وعلق قوله بالنسبة بغير من قوله في غير ما هي موضوعه له ماضر (١٦٨) لكنه صرح به بطول الفصل (قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها) متعلق

(وعرف) السكاكي (المجاز اللغوي بالكامة المستعملة) في غير ما هي موضوعه له بالتحقيق استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها

جعل معنى لفظ غير أصله فتعقل فيه أن له مبدءا هو أصله وما لا هو المعنى المحمول عليه أطلق على ذلك الحمل وذلك التفسير لفظ التأويل بجامع ما يعقل في كل منهما من ملاسمة كون الشيء جعل له مبدءا واستقرار في غيره ثم توسع فيه وأطلق على مطلق العدول بالشيء عن أصله الى غيره كما هنا فان معنى التأويل في الوضع أن الوضع عدل به عن كونه تغيير اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه الذي هو الاصل الى أن جعل هو كون اللفظ بحيث يدل على ما جعل داخل تحت حقيقة غيره بالدعاء لان ذلك يصيره كما لمطلق عليه بالوضع الحقيقي فاطلاقه على المعنى الاول من الفرعين وهو حمل اللفظ على غير ظاهره لدليل قد صار حقيقة عرفية عند الاصوليين وعلى المعنى الثاني قد صار مشهورا هنا كذلك أيضا وقد تقدم أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به الذي هو حاصل التأويل هنا يتقرر معه كون اللفظ في المشبه مجازا منقولاً له يجعل المشبه به له فردان متعارف وغيره فيعتبر نقل اللفظ عن المعارف الى غيره وأنه لولا ذلك الاعتبار لم يتحقق نقل (وعرف) السكاكي (المجاز اللغوي) الذي هو المقابل للحقيقة اللغوية التي عرفها أولا (بالكامة المستعملة) أي عرفه بأنه هو الكامة المستعملة في غير ما هي موضوعه له جنس المستعار منه بهذا التأويل ثم ذكر عنه انه عرف المجاز اللغوي بالكامة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح التخاطب مع قرينة مانعة من ارادته وأتى بقيد التحقيق المتعلق بالوضع لتدخل الاستعارة في قسم المجاز على ما أمر تقريره من أنها مجاز لغوي فانها مستعملة فيما وضعت له لکن

بالغير كما قال شارح وحينئذ فالمعنى المجاز اللغوي هو الكامة المستعملة في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت له الكامة وضعا حقيقيا وتلك المغايرة بين المعنيين بالنسبة الى نوع حقيقتها أي الكامة عند المستعمل وأورد عليه أن الحقيقة هي اللفظ ويجب أن يكون نوعها لفظا آخر وحينئذ فينحل كلامه الى قولنا المجاز هو الكامة المستعملة في غير ما وضعت له بالنسبة الى نوع أي لفظ آخر هو حقيقة لهذا اللفظ المجازي فأسد مثلا اذا

استعمل في الرجل الشجاع كان مستعملا في غير ما وضع له بالنسبة الى كلمة أخرى حقيقة لتلك الكامة أعني لفظ أسد فيكون مع لفظ أسد له كلمة أخرى حقيقة في ذلك اللفظ هذا ظاهره ولا معنى لذلك بل اللفظ واحد لكن ان استعمل في معنى كالحيوان المقترس كان فيه حقيقة وان استعمل في معنى آخر كالرجل الشجاع كان فيه مجازا وأجيب بأن اضافة نوع الى حقيقتها اضافة بيانية أي الى نوع هو حقيقة عند المتكلم بها ومحمله أن المجاز اللغوي هو الكامة المستعملة في غير ما وضعت له وضعا حقيقيا وتلك المغايرة بين المعنيين بالنسبة الى كونها حقيقة أي بالنسبة الى معناها الموضوع له عند المتكلم فلفظ الصلاة اذا استعمله الشرعي في الدعاء صدق عليه أنه كلمة مستعملة في معنى مغاير لما هي موضوعه له ومغاير لذلك بالنسبة الى معناها الحقيقي عند الشرعي لان الدعاء مغاير للاقوال والافعال وكذا يقال في الاسد اذا استعمله اللغوي في الرجل الشجاع فانه يصدق عليه انه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له بالنسبة ليعناها الحقيقي عنده وإنما أتى بقوله بالنسبة الخ لان التعريف بدون غير مانع وغير جامع اما كونه غير مانع فللدخول بعض أفراد الحقيقة فيه كالصلاة يستعملها اللغوي في الدعاء فانه يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له بالتحقيق لانها وضعت بالتحقيق لذات الاركان أيضا فهي في الدعاء مستعملة في غير الموضوع له في الجملة وهي ذات الاركان وكذا يقال في الصلاة اذا استعملها الشرعي في الاركان أي انه يصدق عليها أنها كلمة مستعملة في غير ما هي موضوعه له بالتحقيق لانها وضعت بالتحقيق للدعاء أيضا فهي في الاركان مستعملة في غير الموضوع

له في الجملة ولما كان التعريف بدون ذلك القيد صادقا بما ذكره من أنه من أفراد الحقيقة احتيج إلى إخراج مثل ذلك بقوله بالنسبة إلى نوع حقيقتها وذلك لأن الغوى إذا استعملت في الدعاء وان صدق عليه أن الصلاة كلمة مستعملة في غير ما وضعت له في الجملة وهو الأركان إلا أن تلك العبارة ليست بالنسبة للمعنى الحقيقي للصلاة عند المستعمل بل عند غيره وهو الشارع وأما بالنسبة لذلك المستعمل فالصلاة مستعملة فيما وضعت له لاني غيره وكذا يقال في الشرعي إذا استعملت الصلاة في الأركان وأما كون التعريف غير جامع بدون ذلك القيد فلا لأنه لولا هذا القيد لخرج مثل لفظ الصلاة إذا استعمله الشرعي في الدعاء لانه يصدق أنه كلمة مستعملة فيما هي موضوعة له في الجملة أي في اللغة ولما زاد هذا القيد دخل ذلك في التعريف لانه يصدق على الصلاة حينئذ أنها مستعملة في غير ما هي موضوعة له بالنسبة لنوع حقيقتها عند المستعمل وأما كونها مستعملة فيما هي موضوعة له فذلك ليس بالنسبة إلى نوع حقيقتها عند المستعمل بل عند غيره فظهر لك أن هذا القيد مذکور في التعريف للدخول والإخراج (قوله مع قرينة الخ) (١٦٩) خرجت الكناية وقوله في ذلك النوع أي النوع الحقيقي عند

مع قرينة مانعة عن إرادة معناها في ذلك النوع وقوله بالنسبة متعلق بالغير واللام في الغير للعهد أي المستعملة في معنى غير المعنى الذي الكامة موضوعة له في اللغة أو الشرع أو العرف غيرا بالنسبة إلى نوع حقيقة تلك الكامة حتى لو كان نوع حقيقتها لغويا يتكون الكامة قد استعملت في غير معناها اللغوي فتكون مجازا لغويا وعلى هذا القياس ولما كان قوله استعمالا في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها

بالتحقيق استعمالا في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها مع قرينة مانعة عن إرادة معناها في ذلك النوع فقوله بالتحقيق يعني وضعت له وضعا صاحب التحقيق أي تثبيته وتقريره في أصله بأن يبقى على معناه الذي هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه فخرج بقوله في غير ما وضعت له الكامة المستعملة فيما وضعت له حقيقة وأدخل بقيد التحقيق الكامة المستعملة فيما وضعت له بالتأويل لانه إنما أخرج المستعملة في الموضوع التحقيق بالتأويل ونعني بالتأويل أن تكون مستعملة فيما هي موضوعة له وضعا صاحبا للتأويل الذي هو كون اللفظ بحيث يستعمل فيما أدخل بالدعاء في جنس الموضوع له بالتحقيق ولما كان هذا الكلام يشمل ما هو حقيقة كالصلاة تستعمل في عرف اللغة في الدعاء لانها يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له بالتحقيق لانها وضعت بالتحقيق لذات الأركان أيضا فهي في الدعاء استعملت في غير الموضوع له في الجملة وهي ذات الأركان احتيج إلى إخراج مثل ذلك بأن يقيد الوضع المنفي بما يفيد معنى في اصطلاح الخطاب بمعنى أن ما استعملها فيه هذا التكلم غير المعنى الذي وضعت له في اصطلاحه ولا شك حينئذ أن نحو الصلاة إذا استعملها اللغوي في الدعاء لا يصدق عليها أنها مستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح اللغوي ضرورة أنها استعملت فيما وضعت له في هذا الاصطلاح أعني اصطلاح اللغة وإنما صدق عليها أنها مستعملة في غير ما وضعت هي له باعتبار اصطلاح آخر وهو اصطلاح الشرع ولولا هذا القيد أيضا لخرج مثل لفظ الصلاة إذا استعمله

بالتأويل لا بالتحقيق ثم أورد المصنف عليه أمرين أحدهما أن الوضع إذا أطلق لا يتناول الوضع بتأويل فلا حاجة إلى قوله في حد الحقيقة فيما وضعت له بتأويل ولا حاجة إلى قوله في حد المجاز بالتحقيق

(٢٢ - شروح التلخيص - رابع) المهود هو غير ما وضعت له ثم إن الغير المهود هو ما غير أفراد الحقيقة أعني اللغوية والشرعية والعرفية ولانعين واحدا من تلك الأفراد ولهذا أتى بقوله بالنسبة إلى نوع حقيقتها فإذا كانت الكامة موضوعة في عرف الشرع لمعنى ثم استعملت في شيء آخر كانت مجازا شرعيا وإن كانت موضوعة في اللغة لمعنى ثم استعملها اللغوي في معنى آخر كانت مجازا لغويا وكذا إذا كانت موضوعة في العرف لمعنى واستعملها أهل العرف في غيره كان العرف عاما أو خاصا كانت مجازا عرفيا (قوله بالنسبة إلى نوع حقيقة تلك الكامة) أي بالنسبة إلى نوع كون تلك الكامة حقيقة (قوله حتى لو كان الخ) أي كما إذا استعمل اللغوي الصلاة في الأركان فإن حقيقة تعاقبها عند الدعاء فيكون قد استعملها في غير ما وضعت له من حيث اللغة فتكون مجازا لغويا (قوله ١) ولما كان هذا القيد أي قوله استعمالا في الغير بالنسبة الخ وإن كان محط القيدية قوله بالنسبة الخ وأما قوله استعمالا في الغير فهو توطئة لذكر القيد معلوم من قوله المستعملة في غير ما وضعت له وهذا جواب عما يقال إن السكاكي لم يقل في اصطلاحه الخطاب فما نقلته عنه تقول عليه وحاصل ما أجاب به الشارح أن المصنف نقل ذلك عنه بالمعنى فورد عليه أنه لم ينقل عنه اللفظ الصادر منه فأجاب الشارح بأن ما عدل

اليه المصنف أوضح وأدل على المقصود (١٧٠) (قوله بمنزلة قولنا في اصطلاح الحج) انما كان بمنزلة لان معناه أن المجاز هو الكلمة

بمنزلة قولنا في اصطلاح به التخاطب مع كون هذا أوضح وأدل على المقصود أقامه المصنف مقامه آخذا بالحاصل من كلام السكاكي فقال

الشارع في الدعاء لانه يصدق عليه أنه كلمة استعملت فيها هي موضوعه له في الجملة أي في اللغة ولما زاد في اصطلاح التخاطب دخل لانه استعمل في غير ما وضع له في اصطلاح التخاطب وهو اصطلاح الشرع ولا احتياج الى اخراج وادخال مثل ما ذكره بالقيد المشار اليه زاد في الحد بعد ما ذكر ما يفيد ذلك وهو قوله استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها وكان يكفيه في التعبير عما ذكره أن يقتصر على قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها ويجعل الباء متعلقة بالغير في قوله غير ما وضعت له لكن زاد لفظ الاستعمال ليتبين أن المجزور وهو قوله في الغير متعلق به لطول عهد ذكره مع الغير الأول وادعاء الغير ليتبين أن قوله بالنسبة متعلق بالغير وعرفه باللام للإشارة الى أن المراد به الغير المذكور لزيادة البيان ولم يحتجز بالتعريف عن شيء اذ لا يتوهم غير ذلك ضرورة أنه لا معنى لقولنا المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له استعمالا في غير آخر بالنسبة الى نوع حقيقتها فقوله بالنسبة الى نوع حقيقتها إشارة لمعنى قولنا في اصطلاح التخاطب لان معناه أن المجاز هو الكلمة المستعملة في غير المعنى الذي هي له موضوعه بشرط أن تكون تلك المغايرة انما هي بالنسبة الى النوع الذي كان له حقيقة عند المستعمل لتلك فان كانت حقيقتها النوع الذي هو الشرعية لكون هذا المعنى الذي استعملت فيه غيرا بالنسبة اليه عند المستعمل الذي هو المخاطب بعرف الشرع كان مجازا شرعيا وعلى هذا القياس أي ان كان النوع الذي هو حقيقتها اللغوية كانت مجازا لغويا أو عرفيا كان مجازا عرفيا خصوصا أو عاما فأقاربهذا الكلام أن ثم مغايرة بالنسبة الى كل نوع فباعتبار كل نوع يثبت التجوز و بالنسبة الى تلك المغايرة يتم على ما ذكرنا ثم لما شمل هذا الحد الكناية لانها قد تستعمل في غير معناها بالنسبة الى نوع حقيقتها زاد في الحد أيضا قوله مع قرينة مانعة عن ارادة الأصل في ذلك النوع من شرعي ولغوي وعرفي وقد عرفت بهذا أن ما أفاده قوله استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها حاصله هو ما أفاده قولنا في اصطلاح التخاطب مع كون هذا أوضح وأدل على المراد فلذلك أتى به المصنف بدلا عما ذكره السكاكي كما سند ذكره وقولنا ان قوله بالنسبة متعلق بالغير يحتمل وجهين أحدهما أن يكون التعلق على ظاهره فيكون التقدير هكذا استعمالا في معنى مغاير للأصل بالنسبة الى ذلك النوع من الحقيقة ثانيهما أن يكون التعلق بعنوانه بأن يكون المجزور نعتا للغير فيكون التقدير استعمالا في غير كائنه مغايرته وحاصله بالنسبة الى ذلك النوع وقولنا ان التقييد باصطلاح التخاطب عبر به لانه أدل وأوضح على المراد لاشكال فيه اذ لا يخفى ما في قولنا بالنسبة الى نوع حقيقتها من الإبهام بل نقول ان فيه من البحث عند الانصاف ما يوجب العدول عنه فان قوله نوع حقيقتها لا يفيد المراد الا بتكلف وزيادة تقدير وبيان ذلك أن الصلاة مثلا اذا استعملت في الدعاء فهي في حقيقتها باعتبار اللغة وهي اذا استعملت في الأركان الخصوصية حقيقة باعتبار الشرع فاذا استعملها الشارع في الأركان فهي نوع من الحقيقة واذا استعملها اللغوي في الدعاء فهي نوع آخر من الحقيقة فاللفظ الواحد هو الموصوف بكونه نوعا من حقيقة باعتبارين فإضافة النوع الى الحقيقة في قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها يجب أن تكون على لان لفظ الوضع والفعل المشتق منه انما ينصرف عند الاطلاق الى الحقيقة وحقيقة الوضع بالتحقيق من غير تأويل وأورد على السكاكي في هذا القيد أنه اذا صدق أنها مستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق صدق أنها مستعملة في غير ما وضعت له مطلقا لان صدق الأخص يستلزم صدق الأعم قاله بعض

المستعملة في غير المعنى الذي يقع به التخاطب والاستعمال بمعنى أن المغايرة انما هي بالنسبة الى حقيقة تلك الكلمة عند المستعمل فان كانت حقيقتها شرعية وكان المعنى الذي استعملت فيه غيرا بالنسبة اليه عند المستعمل الذي هو المخاطب بعرف الشرع كان مجازا شرعيا وان كانت حقيقتها لغوية وكان المعنى الذي استعملت فيه غيرا بالنسبة اليه عند المستعمل اللغوي كانت مجازا لغويا وهكذا يقال في المجاز العرفي العام والخاص ولا شك أن هذا المعنى هو ما أفاده قوله استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها لما علمت أن إضافة نوع لحقيقتها إضافة بيانية وأن المعنى بالنسبة الى حقيقتها من كونها شرعية أو لغوية أو عرفية وهذا يرجع لقولنا بالنسبة لما عند المستعمل من كونه لغويا أو شرعيا أو عرفيا فتأمل (قوله وأدل على المقصود) عطف على معلول أو سبب على مسبب وانما كان أدل لان قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها ربما يتوهم منه أن المراد بنوع حقيقتها نوع مخصوص أي كونها حقيقة لغوية أو شرعية أو عرفية مع أن المراد ما هو أعم من ذلك بخلاف قوله في اصطلاح به التخاطب فانه لا يتوهم فيه لان المعنى بشرط أن تكون تلك المغايرة في الاصطلاح الذي يقع به التخاطب والاستعمال أعم من أن يكون المستعمل لغويا أو شرعيا أو عرفيا

(في)

أوضح وأدل على المقصود (١٧٠) (قوله بمنزلة قولنا في اصطلاح الحج) انما كان بمنزلة لان معناه أن المجاز هو الكلمة

(في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن ارادته) أى ارادة معناها في ذلك الاصطلاح (وأنى) السكاكى (بقيد التحقيق) حيث قال موضوعه له بالتحقيق

معنى بالنسبة الى نوع هى كونها حقيقة مخصوصة وبه يعلم أن الحقيقة أرى يدبها معنى الحقيقة بزيادة الياء الدالة على المصدرية وازدافة الحقيقة يجب أن تكون على معنى اضافة الصفة للوصف لاعلى معنى اضافة المغاير اذ المراد بحقيقتها كونها حقيقة وذلك أن الحقيقة فى أصلها لفظ فلو أقيت الاضافة على أصلها من المغايرة كان المعنى بالنسبة الى النوع الذى هو لفظ آخر هو حقيقة لهذا اللفظ المجازى ولا معنى له لان اللفظ واحد لكن اذا استعمل فى معنى كان فيه حقيقة وفى آخر كان فيه مجازا باعتبار كونه حقيقة فى ذلك الآخر فى اصطلاح ذلك الاستعمال واذا كان هذا معنى اللفظ لم يفهم منه مجازيته باعتبار كونه معناه غير المعنى المخصوص عند المستعمل بل غاية ما يدل عليه أنه غير بالنسبة الى كونه حقيقة فى معنى آخر مخصوص ذلك المعنى بكونه كان فيه اللفظ حقيقة عند الشرع أو اللغة أو العرف وذلك لا يفيد أنه غير عند المخاطب المستعمل فعلى هذا لفظ الصلاة مثلا اذا استعمله اللغوى فى الدعاء صدق عليه أنه استعمل فيما يغير معناه مغايرة كائنه بالنسبة الى نوع من الحقيقة الثانية له وهى كونه دالا على الاركان عند الشارع فيكون مجازا وهو فاسد فلا بد من زيادة قولنا عند المستعمل فحينئذ لا يصدق عليه أنه غير عند المستعمل فلا يكون مجازا فيخرج عن الحد وقولنا عند المستعمل هو معنى قوله فى اصطلاح التخاطب فعبارته لم توف بالمراد الا بهذه الزيادة التى صرح بها المصنف ولا يقال المعنى أن اللفظ المستعمل فى غير ما تحقق أنه معناه فى الاصل وعلم أنه مجاز فى ذلك الغير يكون باعتبار ذلك المعنى مجازا باعتبار ذلك الاصل فان كان ما كان فيه حقيقة ونقل الى هذا شرعيا فالمجاز شرعى أو لغوى أو لغوى أو عرفيا فعرفى لاننا نقول هذا يقتضى أن مجازيته معلومة وانما بقى النظر فيما ينسب اليه وكلامنا فى تعريف أصل المجاز فلو كان المراد أن اللفظ المقيد بكونه مجازا هو كذا وكذا كان الحد خارجا عن المراد تأمل وقد تقرر بهذا أن الصواب فى افادة المراد هو ما أشار اليه المصنف عدولا عن عبارة السكاكى لاتعبيرا عن معناه بقوله (فى غير ما وضعت له بالتحقيق فى اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن ارادته) أى ارادة معناها الاصلى فى ذلك الاصطلاح وقد تقدم فى بيان كلام السكاكى ما خرج بقوله فى غير ما وضعت له بالتحقيق وتقدم أن قولنا فى اصطلاح التخاطب الذى لم توف به عبارة السكاكى على ما ذكرنا لاجراء نحو الصلاة يستعملها اللغوى فى الدعاء فانه حقيقة ولو استعمل فى غير ما وضع له فى الجملة لانه ليس غيرا فى اصطلاح التخاطب اذ هو معناه فى اصطلاح التخاطب ثم لما كانت زيادة قوله بالتحقيق لادخال ما استعمل مصاحبا للوضع بالتأويل كما ذكرنا وذلك المستعمل بمصاحبة الوضع بالتأويل هو الاستعارة وكان فى تلك الزيادة لذلك الادخال بحث نبه على مقصوده بقيد التحقيق ليعترب على ذلك ما ورد عليه من البحث فقال (وأنى) السكاكى فى حده للمجاز اللغوى (بقيد التحقيق) حيث قال فى غير ما هى موضوعه له بالتحقيق

مع قرينة مانعة عن ارادة  
معناها فى ذلك النوع  
وقال قولى بالتحقيق

(قوله فى اصطلاح الخ)  
يجوز تعلقه بغير وتعلقه  
بوضعت (قوله وأنى السكاكى)  
أى فى تعريف المجاز

شراح المفتاح قلت ليس هذا من الاخص والاعم بل من العام والخاص لان قوله فى غير وضع فى معنى النفي فهو صيغة عموم وقوله بالتحقيق تخصيص أدخل ما استعمل فى وضع وتأويل الثانى ان التقييد باصطلاح التخاطب الذى ذكره فى حد المجاز لا بد من ذكره فى حد الحقيقة أيضا لتدخل الحقائق الثلاث كما أن ذكره فى حد المجاز أدخل الحقائق الثلاث الشرعية والعرفية واللغوية قال المصنف لا يقال قوله من غير تأويل فى الوضع يعنى عن التقييد باصطلاح التخاطب فان الحقيقة الشرعية اذا استعملت فى معناها اللغوى كاطلاق الصلاة بعرف الشرع على الدعاء لا يصدق عليه أنه مستعمل فيما

احتراز أن لا تخرج الاستعارة التي هي من باب المجاز نظرا إلى دعوى استعمالها فيما هي موضوعة له على ما مر وقوله استعمالا في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها بمنزلة قولنا في تعريف المجاز في اصطلاح به التخاطب على ما مر وقوله مع قرينة الخ احتراز عن الكناية كما تقدم

(قوله لتدخل الاستعارة) أي لان قوله في غير ما وضعت له بالتحقيق صادق باستعمالها في غير الموضوع له أصلا كما في المجاز المرسل و باستعمالها في الموضوع له بالتأويل كما في الاستعارة فلو لم يزد قيد التحقيق كان المنفى الاستعمال في مطلق الوضع الصادق بالوضع بالتأويل فتخرج عن تعريف المجاز فيفسد (١٧٢) الحدانها لا يصدق عليها أنها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له وبصدق عليها

(لتدخل) في تعريف المجاز (الاستعارة) التي هي مجاز لغوي (على ما مر) من أنها مستعملة فيما وضعت له بالتأويل لا بالتحقيق فلو لم يقيد الوضع بالتحقيق لم تدخل هي في التعريف لأنها ليست مستعملة في غير ما وضعت له بالتأويل وظاهر عبارة المفتاح هاهنا فاسد لأنه قال وقولي بالتحقيق احتراز عن أن لا تخرج الاستعارة وظاهر أن الاحتراز إنما هو عن خروج الاستعارة لا عن عدم خروجها فيجب أن تكون لازائدة أو يكون المعنى احترازا لا تخرج الاستعارة

(١) يكون المخرج عن الحد هو ما استعمل في الموضوع بالتحقيق لا ما استعمل في الموضوع بالتأويل وهو الاستعارة حينئذ يجب أن (تدخل الاستعارة) في تعريف المجاز اللغوي اذهي مجاز لغوي (على) أصح القولين كـ (ما مر) من أنها مستعملة في غير ما وضعت له حقيقة وفيما وضعت له بالتأويل وأن ذلك يحقق كونها مجازا لغويا وأما على غير الأصح وهي أنها حقيقة لغوية ومجاز عقلي فلا يصح ادخالها في تعريف المجاز فلا يزداد قيد التحقيق لادخالها ووجه ادخالها بزيادة قيد التحقيق هو ما أشرنا إليه من أن الخارج حينئذ هو اللفظ المستعمل في الموضوع له بالتحقيق وهو الحقيقة اللغوية وأما الكلمة المستعملة في الموضوع له بالتأويل فلا تخرج لان المنفى هو الوضع التحقيق لا التأويل وأما لو لم يزد قيد التحقيق كان المنفى الاستعمال في مطلق الوضع والاستعارة فيها الاستعمال في مطلق الوضع الصادق بالوضع بالتأويل فتخرج عن تعريف المجاز فيفسد الحد لأنها لا يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له اصدق أنها استعملت فيما وضعت له في الجملة فكان زيادة قيد التحقيق لادخالها حيث خصص الإخراج بالحقيقة اللغوية كما بينا وفي عبارة السكاكي هنا ما ظاهره فاسد وذلك أنه قال وقولي بالتحقيق احتراز عن أن لا تخرج الاستعارة فظاهره أن المحترز عنه هو عدم خروجها وإذا احترز عن عدم خروجها كان مقتضى القيد خروجها لان المحترز عنه منفي عن التعريف وإذا كان المنفى عن التعريف عدم خروجها كان الثابت في التعريف خروجها ادلا واسطة بين التقيضين ومن المعلوم أن المطلوب بزيادة التحقيق دخولها لا خروجها كما بينا في ما تقدم فقد ظهر فساد ظاهر العبارة الآن يجب بحمل كلامه على أن لازائدة على حد قوله تعالى لتعلم أهل الكتاب اذ القصد ليعلم أهل الكتاب أن لا يقدر على شيء من فضل الله وأن الفضل بيد الله أو يجب بأن المحترز عنه محذوف

وضع له من غير تأويل بل هو مستعمل فيما وضع له بالتأويل لان وقوع هذا الاستعمال الشرعي يؤذن بأن اطلاقها على الصلاة بتأويل لاننا نقول التأويل بالوضع لا يعم المجازات كلها بل إنما يكون في الاستعارة على أحد القولين ولذلك قال إنما ذكرت هذا لخراج الاستعارة يعني فذهب أنه أخرج

أنها كلمة مستعملة فيما وضعت له في الجملة فظهر مما قاله السكاكي أن قيد التحقيق لادخالها (قوله) لأنها ليست مستعملة في غير ما وضعت له بالتأويل) أي بل هي مستعملة فيما وضعت له بالتأويل فهي مستعملة فيما وضعت له في الجملة فمجرد قولنا في غير ما وضعت له لا يدخلها (قوله) احتراز عن أن لا تخرج النسخ) أي فظاهره أن المحترز عنه والتباعد عنه عدم خروجها وإذا احترزنا بالقيد عن عدم خروجها كان خروجها من التعريف ثابتا لان المحترز عنه منفي عن التعريف وإذا كان المنفى عن التعريف عدم خروجها كان الثابت له خروجها عنه ادلا واسطة بين التقيضين ومن المعلوم أن المطلوب بقيد التحقيق دخولها في التعريف لا خروجها منه فقد ظهر فساد ظاهر

عبارته (قوله وظاهر) أي من كلامهم (قوله إنما هو عن خروج الاستعارة) أي لانه اذا تحرز وتبوعد عن خروجها من التعريف ثبت دخولها فيه (قوله عن عدم خروجها) أي لانه اذا تحرز عن عدم خروجها من التعريف كان الثابت للتعريف خروجها عنه كما علمت وهذا خلاف المطلوب (قوله فيجب أن تكون لازائدة) أي على حد قوله تعالى لتعلم أهل الكتاب اذ القصد ليعلم أهل الكتاب أن لا يقدر على شيء من فضل الله (قوله أو يكون المعنى احترازا لا تخرج الخ) أي فعن في كلامه للتعليل وعلى هذا فاصلة الاحتراز محذوفة فالمعنى احترازا عن خروج الاستعارة لاجل تحقق عدم خروجها الذي هو دخولها (ورد)



وفيها نظر لان لفظ الوضع وما يشتق منه اذا اطلق لا يفهم منه الوضع بتأويل وانما يفهم منه الوضع بالتحقيق لما سبق من تفسير الوضع فلا حاجة الى تقييد الوضع في تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفي تعريف المجاز بالتحقيق اللهم الا ان يراد زيادة البيان لاتسيع الحد

(قوله ورد ما ذكره السكاكي) أي رد مقتضى ما ذكره السكاكي من الاحتياج الى زيادة قيد التحقيق ومن غير تأويل في الوضع وحاصله أن السكاكي ادعى أنه انما زاد في تعريف المجاز اللغوي قيد التحقيق لاجل دخول الاستعارة فيه وزاد في تعريف الحقيقة اللغوية قيد من غير تأويل في الوضع لاجل أن تخرج الاستعارة عنه ومقتضى (١٧٣) هذا أن قيد التحقيق محتاج اليه في تعريف المجاز وأنه لو لم يزد

(ورد) ما ذكره السكاكي (بأن الوضع) وما يشتق منه كالموضوعه مثلا (اذا اطلق لا يتناول الوضع بتأويل لان السكاكي نفسه

وتجعل أن وما بعدها آلة للاحتراز عن المحترز عنه ويتم هذا بجعل عن بمعنى لام التعليل ويكون المحترز عنه محذوفا دل عليه لفظ الاحتراز أو يحدف مجرورها ثم تقدر لام التعليل بعدها فيكون التقدير والمعنى احتراز عن خروجها وعللة الاحتراز عن الخروج والحامل عليه هو طلب عدم خروجها وذلك بادخالها فكأنه يقول أو قلنا الاحتراز عن خروجها بذلك القيد لئلا تخرج وفيه من النعسف والتقدير ما لا يخفى ثم أشار الى ما فيه رد مقتضى زيادة التحقيق ومقتضى زيادة قوله من غير تأويل بقوله (ورد) مقتضى ما ذكره السكاكي في التعريفين وهو أنه انما زاد قيد قوله بالتحقيق لتدخل الاستعارة وقيد قوله من غير تأويل لتخرج عن حد الحقيقة وذلك أن مقتضى ذلك أن قيد التحقيق محتاج اليه في التعريف وأنه ان لم يزد في تعريف المجاز خرجت عنه الاستعارة مع أنها مجاز لغوي وقيد قوله من غير تأويل محتاج اليه في تعريف الحقيقة والادخلت الاستعارة أي رد مقتضى ما ذكر من الحاجة الى زيادة قيد التحقيق ومن غير تأويل (ب) أنه لا يحتاج الى زيادة القيدين لادخال الاستعارة واخراجها بل ذكر الوضع مطلقا كاف في ادخال الاستعارة واخراجها (أن الوضع) وما يشتق منه كالموضوعه والوضع له (اذا اطلق) ولم يقيد بالتحقيق ولا بالتأويل (لا يتناول الوضع بالتأويل) حتى يحتاج الى زيادة التحقيق ليكون المنفي عن التعريف هو التحقيق فيبقى التأويل وهو الذي للاستعارة فلا تخرج ولا الى زيادة قوله من غير تأويل لتخرج الاستعارة عن الحقيقة اذ هي موضوعه لكن بالتأويل انما قلنا لا يتناول التأويل عند الاطلاق لان السكاكي نفسه قد فسر الوضع المطلق بتعيين اللفظ بازاء المعنى ليدل عليه بنفسه وقال قولي في تعريف الوضع المطلق بنفسه احتراز عن وضع المجاز فانه تعيين بازاء معناه ولكن بقرينة ولا شك أن دلالة الاسد على الرجل الشجاع على وجه الاستعارة انما هي بالقرينة والتأويل فلم يدخل وضع الاستعارة في الوضع اذا اطلق حتى يحتاج الى تقييده بالتحقيق لئلا تخرج عن التعريف كما لا تدخل في وضع الحقيقة حتى يحتاج الى زيادة من غير تأويل لئلا تدخل في تعريف

الاستعارة فما الذي يخرج بقية أنواع المجازات وأورد عليه في الايضاح أيضا أن حد المجاز يدخل فيه الغلط قلت أما اعتراضه بأن الوضع اذا اطلق لا يتناول الوضع بتأويل فصحيح وقد سبق حد الوضع بما يخرج المجاز بجميع أنواعه فتسمية المجاز موضوعا ان اطلق فهو مجاز فلا حاجة الى الاحتراز عنه

تعريف المجاز لان الوضع اذا اطلق ولم يقيد بما ذكر لا يتناول الوضع بالتأويل بل ينصرف للفرد الكامل وهو الوضع الحقيقي وحينئذ فلا يحتاج الى زيادة التحقيق لكون المنفي عن التعريف هو الوضع الحقيقي فيبقى التأويل وهو الذي للاستعارة فلا تخرج ولا الى زيادة قوله من غير تأويل لاجل خروج الاستعارة عن الحقيقة لان الاستعارة وان كانت موضوعه لكن بالتأويل (قوله كالموضوعه) أي التي عبر بها السكاكي في تعريف المجاز وقوله مثلا أي كالفعل في قول السكاكي في تعريف الحقيقة وضعت له (قوله اذا اطلق) أي عن التقييد بالتحقيق أو بالتأويل (قوله لا يتناول الخ) أي لا يراد به المعنى الاعم المتناول لكل من التحقيق والتأويل بل يراد به خصوص الفرد الكامل منه وهو التحقيق وقوله الوضع بالتأويل أي بواسطته والمراد بالتأويل ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به كما مر

(قوله قدفسر الوضع) أى المطلق (قوله بازاء المعنى) أى فى مقابلته (قوله بنفسه) أى ليدل عليه بنفسه من غير قرينة (قوله بقرينة) أى حالة كون ذلك التبيين ملتبسا بقرينة (قوله ولاشك أن دلالة الاسد على الرجل الشجاع) يعنى على وجه الاستعارة وقوله انما هو بالقرينة أى والتأويل أى وحينئذ لم يدخل وضع الاستعارة فى الوضع اذا أطلق (قوله حينئذ) أى حين اذا كان الوضع اذا أطلق لا يتناول الوضع بالتأويل (قوله لا حاجة الى تقييد الوضع فى تعريف الحقيقة بعدم التأويل) أى لاخراج الاستعارة وذلك لانه لا يقال ان الكامة مستعملة فيما وضعت له الا اذا لم يكن هناك تأويل بأن استعملت فيما وضعت له تحقيقا للاستعارة خارجة بقيد الوضع وقيد عدم التأويل بعده غير محتاج له فى اخراجها (١٧٤) (قوله وفى تعريف المجاز) أى ولا حاجة لتقييد الوضع فى تعريف

قدفسر الوضع بتعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه وقال وقولى بنفسه احتراز عن المجاز المعين بازاء معناه بقرينة ولاشك أن دلالة الاسد على الرجل الشجاع انما هو بالقرينة حينئذ لا حاجة الى تقييد الوضع فى تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفى تعريف المجاز بالتحقيق اللهم الا أن يقصد زيادة الايضاح لاتمام الحدويمكن الجواب بأن السكاكى

الحقيقة فذكر الوضع مطلقا فى التعريفين بقيد المراد لانه نفس الوضع الحقيقى لأعم منه حتى يفيد حينئذ لا حاجة الى تقييد الوضع فى تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفى تعريف المجاز بالتحقيق وقول السكاكى ان المجاز فيه تعيين اللفظ للدلالة بالقرينة يقتضى ظاهره أن المجاز موضوع وأن وضعه شخصى اذ ظاهره أن كل متكلم بالمجاز وضعه للمعنى المنقول اليه بالقرينة وبواسطة تأويل دخوله فى جنس المشبه به ان كان استعارة وفيه أن المتقرر أنه موضوع بالنوع وأن التأويل يقتضى أن الموجود هو اداء انسحاب الوضع الاول على المعنى المنقول اليه وهو التحقيق لأن ثم وضعا تعيينا زائدا بعد اداء على اطلاق اللفظ على المعنى المجازى اللهم الا أن يتسامح فى اطلاق الوضع على الانسحاب بالادعاء وعلى النقل بالقرينة فيكون مطابقا لما تقدم من التأويل فى الوضع والالزام أن ثم وضعا لتأويل فيه أى لم يعدل فيه عن أصله بل هو صحيح لسكن مع القرينة فتأمله وحاصل البحث المشار اليه بالنسبة الى تعريف المجاز بقوله ورد الخ أن الوضع مخصص عند الاطلاق بالوضع التحقيق فلا حاجة الى زيادة قوله بالتحقيق فقوله بالتحقيق زدناه للاحتراز عن الوضع بالتأويل لئلا يخرج الاستعارة لا يصح لانه انما يحتز عماتا اوله اللفظ ولفظ الوضع لم يبتأوله وأجيب بجوابين أحدهما أن زيادة قوله بالتحقيق لزيادة الايضاح وذلك أن السكاكى يلاحظ كما ذكر أن الوضع المطلق ليس دالا على الوضع بالتحقيق ولكن زاد لفظ التحقيق ليتضح المراد كل الانضاح بمنزلة أن يقال جاء الانسان الناطق بالتصريح بفضله حتى لا يتطرق اليه امكان حمله على معناه الحقيقى بادعاء قرينة تجوز مثلا وعلى هذا يكون قوله للاحتراز معناه لزيادة ظهور الاحتراز الذى كان فى لفظ الوضع والثانى أن تلك الزيادة يلاحظ فيها السكاكى أن تكون قرينة على أن اللفظ أريد به أصله وهو أن مطلق الوضع المستعمل أريد به الوضع الحقيقى لا الوضع الذى قد يستعمل فيه اللفظ أحيانا وقول الخطيبى ان ذلك موضوع عندهم بقول الاستعارة موضوعة فيه نظر لان القائل انها موضوعة انما يريد وضعا وتأويلا وقوله اذ لو كان كذلك لما صح استفسار يقال عليه لانسلم صحة الاستفسار بل اذا أطلق الوضع تبادر الذهن الى الحقيقى وهذا الكلام منه هو الذى ألجأه الى أن يقول فيما سبق ان

المجاز بالتحقيق يعنى لادخال الاستعارة فيه وذلك لانه حيث قيل كامة مستعملة فى غير ما هى موضوعة له لا ينصرف الغير الوضع الحقيقى فيكون الوضع الحقيقى منفيما فيبقى التأويل وهو الذى للاستعارة وحينئذ فالاستعارة داخلة فى التعريف بقيد الوضع ولا يحتاج تقييد التحقيق بعده لادخالها فيه (قوله اللهم الخ) جواب أول من طرف السكاكى بالتسليم وحاصله أن الانسلم أن الوضع اذا أطلق لا يتناول الوضع بالتأويل بل لا يدل الاعلى الوضع بالتحقيق وأن السكاكى لاحظ ما ذكر لكنه زاد لفظ التحقيق وزاد قوله من غير تأويل فى الوضع ليتضح المراد من الوضع كل الانضاح بمنزلة أن يقال جاء الانسان الناطق بالتصريح بفضله حتى لا يتطرق اليه امكان

حملة على معناه الحقيقى بادعاء قرينة تجوز مثلا وعلى هذا فقول السكاكى وقولى

لم بالتحقيق للاحتراز الخ معناه لزيادة ظهور الاحتراز الحاصل بالوضع لانه لاصل الاحتراز والا كان ذلك القيد تنبيها للحد لانه زيادة الايضاح (قوله ويمكن الجواب الخ) هذا جواب ثان من طرف السكاكى بالمنع وكان اللائق تقديمه على الجواب الاول لانه بالتسليم وحاصل هذا الجواب أن الانسلم مقاله المصنف من أن الوضع اذا أطلق لا يتناول الوضع بالتأويل بل هو متناول له بحسب ما عرض للوضع من غير الاشتراك اللفظى فأتى السكاكى بالفيديليكون قرينة على أن المراد بالوضع فى التعريفين الوضع التحقيق لا مطلق الوضع الصادق بالتحقيق والتأويل وعبر الشارح بالا مكان لعدم اطلاعه على مقصود السكاكى قال العلامة عبد الحكيم وفى هذا الجواب نظر اذ لانسلم عروض الاشتراك للفظ الوضع لان المتبادر من الوضع عند الاطلاق الوضع التحقيق وانما أطلق على التأويل وضع تجوزا

لم يقصد أن مطلق الوضع بالمعنى الذي ذكره يتناول الوضع بالتأويل بل مراده أنه قد عرض للفظ الوضع اشتراك بين المعنى المذكور وبين الوضع بالتأويل كفاي الاستعارة فقيده بالتحقيق ليكون قرينة على أن المراد بالوضع معناه المذكور

حتى صار معروضا للاشتراك بين معنيين أحدهما الاصلى والآخر التأويلي فصار قوله بالتحقيق ليس للاخراج بل ليكون قرينة على أن مطلق الوضع المستعمل أر يده أصله لا للاخراج المعنى الذي عرضت مشاركته وهو الذي يؤدي لفساد الحد بمنزلة سائر الالفاظ المشتركة تستعمل في الحد فإنه يحتاج الى قرينة على أنه أر يدل المعنى القلاني لا غيره فعلى هذا يكون قوله للاحتراز معناه للاحتراز وهو دفع ماتوهم ارادته لأن معناه الاحتراز الحقيقي الذي هو لاجرا مداخل والفرق بين الجوابين أن الاول لوحظ فيه الوضع الحقيقي وأنه هو المراد فزيد لفظ التحقيق كالتفسير لثلاثتهم نقله الى المعنى المجازي والثاني لوحظ فيه أن مطلق الوضع ر بما يصرف لغير أصله من معنى مشترك فزيدت لفظه بالتحقيق ليتبين به أن مطلق الوضع أر يده أصله لا ما يعرض له من المعنى المشترك ويكون قرينة على المراد كذا قيل ومن أنصف جزم بأن الجوابين يرجعان لشيء واحد لأن الوضع مسلم له أنه ليس موضوعا للقدر المشترك بين الوضعين حتى يكون متواطئا والا كان الجواب منع تسليم عدم تناول الوضع بالتأويل فحينئذ انصح فيه الاشتراك بالتحقيق قرينة على أن المراد بالوضع المطلق في التعريف أحد معنييه وهو التحقيق فتكون زيادة لفظه بالتحقيق ضرورة لينةضح المراد اتضاحا محتاجا اليه فقد استوى الجوابان في هذا المعنى وعادا الى أن الزيادة المذكورة لدفع الالتباس الموجود حقيقة وان لم يصح فيه الاشتراك فهو في التأويل مجاز فالزيادة المذكورة لدفع الحمل على المعنى المجازي بادعاء القرينة فتكون الزيادة لزيادة الوضوح والاحتراز للاحتراز وتكون غير ضرورة فالجوابان يعودان لشيء واحد على هذا الاعتبار أيضا وحمل الاول على تسليم أنه مجاز في التأويل فيكون القيد لزيادة الايضاح للاحتراز وحمل الثاني على ادعاء الاشتراك فيكون الايضاح لدفع الالتباس للاحتراز بناء على أن الاحتراز اخرج مداخل قصور في كل من الجوابين لبقاء أحد الاحتمالين في كل منهما مع صحة العموم فيهما معا فينبغي أن تحمّل زيادة الايضاح حيث ذكر على ما يشمل دفع التجوز والاشتراك انصح فيصير ما أوجب به واحدا والا كان فيه تطويل بل وقصور في كل على حدته فليتأمل قيل ويخرج من هذا الجواب أعنى الجواب بأن الزيادة ليست لدفع مداخل بل للاحتراز لدفع ارادة التجوز أو لازالة الالتباس بنفي الاشتراك بالقرينة جواب عن سؤال آخر ومعنى خروج الجواب بهذا عن جواب سؤال آخر أن يجعل ذلك الجواب بعينه جوابا لذلك السؤال فهو باعتبار ذلك السؤال جواب آخر وذلك السؤال هو أن يقال البحث السابق وجوابه مبنيان على أن الوضع المطلق لا يتناول الوضع التأويل ونحن نقول لوسلنا تناوله اياه لم نحتاج الى زيادة قيد التحقيق في تعريف المجاز وذلك لان قوله فيه هو الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له لو اقتصر عليه ولم يزد قوله بالتحقيق لم يتعين أن يراد بالوضع المنفي في تعريف المجاز الوضع بالتأويل بل يقبل اللفظ أن يحتمل على الوضع بالتحقيق فيحتمل عليه ويفيد دخول الاستعارة في الجاز كما قررنا وحمله على الوضع بالتأويل فيكون المعنى أن المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتأويل فتخرج الاستعارة لانها مستعملة فيما وضعت له بالتأويل لافيا لم توضع له بالتأويل تحمك

المجاز موضوع ثم قال وأيضا ذكر قوله بتأويل لدفع من يتوهم أن الاستعارة، موضوعة بالتحقيق وهذا الجواب قد أشار اليه المصنف في الايضاح ولا يصح لانه لو كان كذلك لكان قوله بغير تأويل للايضاح للاحتراز والسكاكي قد صرح بأنه احتراز بها عن الاستعارة على أصح القولين فهذا التأويل

(قوله لم يقصد أن مطلق الوضع) أي لم يقصد أن الوضع المطلق الذي لم يقيد بقيد وقوله بالمعنى أي للمفسر بالمعنى الذي ذكره وهو تعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه (قوله يتناول الوضع بالتأويل) أي بحيث يكون الوضع المطلق للمفسر بما ذكره من قبيل المتواطىء حتى يعترض عليه بما تقدم من عدم تناول (قوله اشتراك) أي لفظي بين الامرين المذكورين بحيث انه وضع لسكل منهما موضع على حدة (قوله فقيده بالتحقيق) أي في تعريف المجاز وقيد بعدم التأويل في تعريف الحقيقة (قوله ليكون قرينة الخ) أي ليكون قرينة على أن المراد بالوضع أي الواقع في التعريف أحد معنييه وهو الوضع الحقيقي لان المشترك اللفظي اذا وقع في التعريف لابد له من قرينة تعيين المراد منه فقوله على أن المراد بالوضع أي الواقع في التعريف وقوله معناه المذكور أي الذي ذكره السكاكي وهو تعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه الذي هو الوضع الحقيقي

(قوله لا للمعنى الذى يستعمل فيه أحيانا) أى بطريق عرض الاشتراك اللفظى وقد يقال الواجب عند عدم التقييد ارادة جميع معانى الوضع الشاملة للمعنى المذكور والمعنى الذى يستعمل فيه أحيانا لا الثانى فقط وحينئذ فالأولى للشارح أن يقول لا للمعنى الذى يستعمل فيه أحيانا أيضا (قوله وبهذا) أى الجواب الثانى الذى هو بالمنع (قوله يخرج) أى يحصل الجواب عن سؤال آخر وارد على السكاكى من حيث تعبيره بالتحقيق فى تعريف المجاز ومعنى خروج جواب السؤال الآخر من هذا الجواب أن يجعل هذا الجواب بعينه جوابا لذلك السؤال الآخر وحاصل ذلك السؤال الآخر أن يقال لا نسلم تناول (١٧٦) الوضع للوضع بالتأويل حتى يحتاج لتقييده بالتحقيق لاجل دخول الاستعارة ولو

سلم تناوله فلانسلم خروج الاستعارة من تعريف المجاز اذ لم يقيد الوضع بالتحقيق لان قوله فى تعريفه هو الكلمة المستعملة فى غير ماهى موضوعه لولا قصر عليه ولم يزد قوله بالتحقيق لم يتعين أن يراد بالوضع اللغوى الوضع بالتأويل بل يقبل اللفظ أن يحمل على الوضع بالتحقيق فيحمل عليه ويقيد دخول الاستعارة فى المجاز نعم يخرج لو خصص الوضع بالتأويل لكنه لا وجه للتخصيص وحينئذ فلا حاجة للتقييد المذكور وحاصل الجواب عن ذلك السؤال أن يقال ان السكاكى لم يرد أن مطلق الوضع يتناول الوضع بالتأويل حتى يقال عليه ما ذكر بل أراد أن الوضع عرض له الاشتراك بين المذكور الذى هو تعيين اللفظ بازاء المعنى ليدل عليه بنفسه وبين الوضع بالتأويل فقيده بالتحقيق

لا للمعنى الذى يستعمل فيه أحيانا وهو الوضع بالتأويل وبهذا يخرج الجواب عن سؤال آخر وهو أن يقال لو سلم تناول الوضع للوضع بالتأويل فلانخرج الاستعارة أيضا لانه يصدق عليها أنها مستعملة فى غير ما وضعت له فى الجملة أعنى الوضع بالتحقيق

وحمل اللفظ على المعنى المرجوح ولا يقال حملة على المعنى الحقيقى لتدخل اذ يصير المعنى أن المجاز هو الكلمة المستعملة فى غير المعنى الحقيقى وهى مستعملة فى غير المعنى الحقيقى تحمك أيضا فىحتاج الى زيادة التحقيق لانا نقول المرجح لهذا الحمل موجود وهو كون الوضع اذا أطلق يكون حقيقة فى الحقيقى واذا قبل أن يحمل على ما ذكر ووجد المرجح بأصل الوضع وأنه لا وجه لتخصيصه بالوضع التأويلى مع وجود المرجح لتخصيصه بالوضع التحقيقى لم يمتنع الى زيادة لفظ بالتحقيق لئلا يخرج الاستعارة والجواب الخارج مما تقدم أن لفظه بالتحقيق لم يزد لاجل شئ دخل بل نقول الوضع كما قلت أيها السائل محمول على الوضع بالتحقيق ولو حذف لفظها وانما زيدت لدفع التوهم ولتكون قرينة على أن اللفظ باق على أصله ولم يرد منه المعنى الذى قد يشارك كذا قرر هذا الكلام فى هذا المحل ومن تأمل وأنصف علم أن هذا السؤال هو نفس السؤال الاول كما أن الجواب هو نفس الجواب الاول وتحقيق ذلك أن قوله لو سلمنا أن الوضع يتناول الوضع بالتأويل اذا أراد أنه يتناوله على سبيل التواطؤ لم يكن معنى لقوله بل يحمل على المعنى الحقيقى لانه الاصل وهو الراجح وكذا ان كان المعنى أنه يتناوله بالاشتراك الحقيقى اذ لا وجه لترجيح أحد التواطئين ولا أحد المشتركين فتعين الحمل على ارادة أنه يتناوله على طريق المجاز المحتاج الى القرينة وأنه اذا أطلق لا يتناوله واذا حمل على ذلك فهو السؤال السابق بعينه وحاصل الجواب فيه على ما حررنا كما تقدم أن التعبير لدفع توهم التجوز وان أراد السائل أنه فى التواطؤ والاشتراك يمكن الحمل على ما يصح فهو كلام فاسد لان الوضع اذا كان متواطئا وقد نفي فى تعريف المجاز وجب نفي جميع أفراد ما يصدق عليه لان الالفاظ فى التعريف تؤخذ على العموم وتعتبر مفاهيمها على العموم والام يوثق بتعريف لاحتمال أن يحمل على بعض ما يصدق عليه دون بعض واذا كان مشتركا تكافأ فيه الاحتمالان فيكون التقييد محتاجا اليه أيضا ولا نسلم أنه يكون حينئذ للاحتراس اذ يصح هو دفع التوهم بل هو للاحتراس اذ يصح أن يراد بالمشترك معناه وعلى تقدير أن لا يصح ارادتهم اذ دفع الالبس واجب فهو

مصادم لصريح كلام السكاكى ثم انى أقول على كلام السكاكى والاعتراضين عليه معا أن هذا القيد لا يحتاج له سواء أ كان الوضع أعم من الحقيقى أم لا فان المجاز ليس فيه وضع لا بالتحقيق ولا بالتأويل أما بالتحقيق فظاهر وأما بالتأويل فلان الاستعارة لفظ مستعمل بالتأويل فى غير ما وضع له مطلقا فلا استعمال فى غير الموضوع وقع مصاحبا للتأويل أو بسبب التأويل وليس الاستعمال فى وضع لا بالتحقيق ولا بالتأويل وغاية ما فى الاستعارة ادعاء أن المستعار له داخل فى جنس المستعار منه وهذا هو

ليسكون قرينة على المراد (قوله لو سلم تناول الوضع) أى اللغوى المذكور فى التعريف وقوله للوضع بالتأويل أى بحيث يجعل الوضع من قبيل التواطؤ (قوله فلانخرج الاستعارة) أى من تعريف المجاز أى على تقدير عدم زيادة القيد الاخير وقوله أيضا أى كما لا يخرج عند زيادة القيد الاخير أى وحيث كانت غير خارجة عن التعريف على تقدير عدم تناول الوضع للتأويل وعلى تقدير تناوله فلا حاجة لتقييد الوضع بالتحقيق لاجل دخولها فى تعريف المجاز لدخولها فيه بدون ذلك القيد (قوله فى الجملة) أى بالنظر لبعض الاوضاع وهو الوضع التحقيقى لا باعتبار جميع الاوضاع لانها مستعملة فيما وضعت له باعتبار الوضع التأويلى

ثم تقييد الوضع باصطلاح التخاطب ونحوه اذا كان لا بد منه في تعريف المجاز ليدخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعملها المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازا فلا بد منه في تعريف الحقيقة أيضا ليخرج نحو هذا اللفظ منه كما سبق وقد أمهله في تعريفها لابقال قوله في تعريفها من غير تأويل في الوضع أغنى عن هذا القيد فان استعمال اللفظ فيما وضع له في غير اصطلاح التخاطب انما يكون بتأويل في وضعه لان التأويل في الوضع يكون في الاستعارة على أحد القولين دون سائر أقسام المجاز ولذلك قال وانما كرت هذا القيد ليحترز به عن الاستعارة ثم تعريفه للمجاز يدخل فيه الغلط كما تقدم

(قوله اذ غاية ما في الباب) أي ما في هذا المقام وهذا علة للعلة مع علة (قوله لكن لاجهة) أي لوجهه ولا سبب وقوله لتخصيصه أي الوضع المنفي الواقع في تعريف المجاز (قوله حتى تخرج الاستعارة) أي من تعريف المجاز وهذا نفي على تخصيصه بالوضع التأويلي أي لكن لوجهه لتخصيص الوضع في تعريف المجاز بالوضع التأويلي فتخرج الاستعارة من التعريف البتة فيحتاج للتقييد بالتحقيق لادخالها فيه بل الوجه تخصيصه بالتحقيق وحينئذ فتدخل الاستعارة في التعريف ولا يحتاج لذلك القيد لادخالها لابقال تخصيص الوضع بالتحقيق لوجهه أيضا بل هو تحكم كتخصيصه بالتأويل لانا نقول المرجح محل الوضع على (١٧٧) التحقيق وتخصيصه به موجود وهو كون الوضع

اذا أطلق يكون حقيقة في التحقيق (قوله ورد أيضا ما ذكره) أي ورد مقتضى ما ذكره السكاكي في تعريف الحقيقة والمجاز من جهة تقييد الاستعمال في تعريف المجاز باصطلاح التخاطب وعدم تقييد الاستعمال في تعريف الحقيقة بذلك القيد فان صنيعه هذا يقتضي الاحتياج لذلك القيد في تعريف المجاز وعدم الاحتياج له في تعريف الحقيقة وحاصل الرد عليه أن ما اقتضاه هذا الصنيع مردود بل ذلك القيد محتاج اليه في التعريفين معا وذلك لان وجه الحاجة اليه في تعريف المجاز هو أنه لو لم يذكر فيه

اذ غاية ما في الباب أن الوضع يتناول الوضع بالتحقيق والتأويل لكن لاجهة لتخصيصه بالوضع بالتأويل فقط حتى تخرج الاستعارة البتة (و) رد أيضا ما ذكره (بأن التقييد باصطلاح التخاطب) أو ما يؤدي معناه كالأبد منه في تعريف المجاز ليدخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعمله الشارع في الدعاء مجازا كذلك (لا بد منه في تعريف الحقيقة) أيضا

للاحتراز أقرب منه للاحتراز اذ لولاه وجد الخلل في التعريف فكون ما ذكره السؤال مستقلا عما تقدم لم يظهر بعد وكذا كون لفظ التحقيق لا يحتاج اليه بعد تسليم الاشتراك غير مسلم وبه يعلم أن رد الجواب الثاني الى الاول ليطابق السؤال اذ هو مبني على نفي التواطىء والاشترارك واجب فتأمل منه صفا (و) رد أيضا مقتضى صنيعه في التعريف للمجاز (بأن التقييد باصطلاح التخاطب) الذي ذكر معناه في تعريفه دون الحقيقة (لا بد منه في تعريف الحقيقة) أيضا فما اقتضاه صنيعه في التعريفين من كون القيد الذي هو اصطلاح التخاطب محتاجا اليه في تعريف المجاز حيث ذكر فيه غير محتاج اليه في تعريف الحقيقة حيث لم يذكر فيه مردود بأنه محتاج اليه في التعريفين معا وذلك لان وجه الحاجة اليه في تعريف المجاز هو أنه لو لم يذكر فيه

التأويل والاستعمال ينشأ عنه فان سميت هذا التأويل وضعا فلا مشاحة في الاصطلاح وأما السؤال الثاني من أن التقييد باصطلاح التخاطب لا بد منه في حد الحقيقة فأجاب الخطيبي عنه بأنه اكتفى عن ذكره فيها بذكره في المجاز لكون البحث عن الحقيقة في هذا العلم غير مقصود بالذات وليس بطائل والذي يظهر في جوابه ما ذكره المصنف ولم يرضه وهو أن قوله من غير تأويل في الوضع يغني عن قوله في اصطلاح التخاطب لان اطلاق الصلاة بعرف الشرع على الدعاء وان كان استعمالا في الموضوع لكنه

(٢٣ - شروح التلخيص - رابع) لكان غير جامع لانه يخرج عنه نحو لفظ الصلاة اذا استعمله الشرعي في الدعاء فانه يصدق عليه انه كلمة مستعملة فيما وضعت له في الجملة أي باعتبار وضع الغويين واصطلاحهم مع انها مجاز وعنده ذلك القيد تدخل في حد المجاز اذ يصدق عليها انها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له باصطلاح التخاطب وان كانت مستعملة فيما وضعت له باعتبار اصطلاح آخر مغاير لاصطلاح التخاطب ووجه الحاجة اليه في تعريف الحقيقة هو أنه لو لم يذكر فيه لكان غير مانع لانه لو لم يذكر ذلك القيد في التعريف دخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعمله الشرعي في الدعاء فانه يصدق عليه أنه كلمة مستعملة في معنى وضعت له في الجملة مع أنه مجاز وعنده ذلك القيد يخرج من حد الحقيقة لانها وان كانت مستعملة فيما وضعت له في الجملة أي باعتبار وضع اللغة الا انها لم تكن مستعملة في المعنى الذي وضع له اللفظ في اصطلاح التخاطب وهو اصطلاح أهل الشرع فظهر أن قيد في اصطلاح التخاطب يحتاج الى التقييد به في التعريفين وحينئذ فما اقتضاه صنيع السكاكي من احتياج تعريف المجاز له دون تعريف الحقيقة مردود (قوله أو ما يؤدي معناه) أي كالذي عبر به السكاكي

(قوله ليخرج عنه نحو هذا اللفظ) أي لفظ الصلاة إذا استعمله الشارع في الدعاء (قوله في الجملة) أي باعتبار بعض الاصطلاحات وهو اصطلاح الغويين (قوله وان لم يكن) أي والحال انه لم يكن مستعملا في المعنى الذي وضع له في هذا الاصطلاح أي الشرعي وحينئذ فهو مجاز فلولا زيادة ذلك القيد لسكان تعريف الحقيقة غير مانع من دخول هذه الصورة فيه (قوله ويمكن الجواب الخ) حاصله أن السكاكي استغنى عن ذكر قيد اصطلاح التخاطب في تعريف الحقيقة لأن الحيثية تفيد ما يفيد ذلك القيد والحيثية مرعية عرفا ولو لم تذكر في تعريف الامور الاعتبارية وهي التي يكون مدلولها واحدا وإنما اختلفت فيه بالاعتبار ولا شك أن الحقيقة والمجاز والسكناية من ذلك القبيل فان مدلول الثلاثة الكلمة المستعملة (١٧٨) وإنما اختلفت بالاعتبار فاذا قيل المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له فقط كان

ليخرج عنه نحو هذا اللفظ لأنه مستعمل فيما وضع له في الجملة وان لم يكن ما وضع له في هذا الاصطلاح ويمكن الجواب بأن قيد الحيثية

المذكور يستعمله الغوي اذ يصدق عليه انه استعمل في غير معناه في الجملة أي في اصطلاح الشرع مع انه حقيقة ولو ذكر ذلك القيد لم يصدق عليها بالتقدير الاول انها مستعملة فيما وضعت له بل فيما لم توضع له في ذلك الاصطلاح فدخلت في حد المجاز ولم يصدق عليها بالتقدير الثاني أنها استعملت في الغير اذ هي مستعملة في الموضوع في ذلك الاصطلاح وهو اللغة فلم يدخل في حد المجاز بل بقي على أصله من كونه حقيقة واذا كان هو الموجب لذلك التيد في حد المجاز فكذلك في حد الحقيقة لأنه اذا لم يند كدخل في حدها ما أدخل بذكره في حد المجاز وهو الصلاة يستعملها المتكلم باصطلاح الشرع في الدعاء وخرج عن حدها ما أخرج بذكره عن حد المجاز كالصلاة أيضا تستعمل في الدعاء باصطلاح اللغة أما دخولها على الاول مع أنها مجاز فلائنه يصدق عليها أنها كلمة استعملت فيما وضعت له باصطلاح التخاطب الذي هو الشرعي وأما الثاني فلائنه يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له في الجملة فيصح دخولها في المجاز بهذا الاعتبار وخرجها عن حد الحقيقة واذا زيد في اصطلاح التخاطب خرجت عن المجاز ودخلت في الحقيقة جز ما لانها فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب الذي هو اللغة فقد تقرر بما بسط أن اصطلاح التخاطب يحتاج الى التقييد به في التعريفين لئلا يدخل باسقاطه في أحد التعريفين ما خرج عن الآخر ويخرج عن أحدهما ما دخل في الآخر والمطابوعدم ذلك الدخول والخروج وينبغي أن يعلم أن هذا القيد لا يصح بعبارة السكاكي اذ لو قال في تعريف الحقيقة استعمالا في الموضوع بالنسبة الى نوع مجازها كان دورا لأنه عرف المجاز بذكر الحقيقة والحقيقة بذكر المجاز وهو ظاهر ويمكن الجواب بأنه استغنى عنه في حد الحقيقة لان الحيثية تفيد ما يفيد والحيثية مرعية عرفا ولو لم تذكر في الامور التي يكون مدلولها واحدا وإنما اختلفت فيه بالاعتبار فاذا عرفت تلك الامور في ذلك الامر الواحد فانما يكون نفس أحدها دون الآخر من حيث ما صدق عليه مما عرف به أحد تلك الامور

بتأويل في الوضع وهو استعمال الصلاة في الدعاء لعلاقة بينه وبين ذات الاركان لا يقال فكان يستغنى عن ذكرها في حد المجاز أيضا لان قول لعله ذكرها لاخراج المستعمل في غير موضوعها بالتحقيق للعلاقة فانه صدق عليه انه مستعمل في غير موضوع بالتحقيق لان ما استعمل لافي وضع بالتحقيق ولا بالتأويل يصدق عليه أنه استعمل في غير وضع بالتحقيق فاما اعتراض المصنف على هذا الجواب بان التأويل في الاستعارة دون سائر أنواع المجاز ففيه نظر فان الذي ليس في سائر أنواع المجاز هو هذا

المراد هو الكلمة من تلك الحيثية وهي كونها مستعملة في غير الموضوع له فقط وهي بذلك الاعتبار تخالف نفسها باعتبار آخر واذا قيل الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له كان المراد أن الحقيقة هي الكلمة من تلك الحيثية وهي كونها مستعملة في الموضوع له فقط وهي بذلك الاعتبار تكون غير المجاز والسكناية وان كان الجميع شيئا واحدا في نفسه واذا قيل السكناية هي الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له مع جواز ارادة المعنى الموضوع له كان المراد أن السكناية هي الكلمة من تلك الحيثية أي كونها مستعملة في الغير مع صحة ارادة الموضوع له وهي بهذا الاعتبار تخالف نفسها حالة كونها موصوفة بغير معنى

السكناية واذا علمت أن قيد الحيثية مرعي عرفا في تعريف الامور الاعتبارية وأن الحقيقة والمجاز من ذلك القبيل تعلم أن قول السكاكي في تعريف الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له مفيد للمراد من غير حاجة لزيادة قيد اصطلاح التخاطب اذ مفاده حينئذ أنها هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له فان قلت هلا كتفي بقيد الحيثية بالنسبة للمجاز أيضا قلت الاصل ذكر القيد واذا اعتبرت الحيثية في تعريفه يصير المعنى أن المجاز الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له من حيث انه غير ما وضعت له واستعمال المجاز في غير الموضوع له ليس من حيث انه غير الموضوع له بل من حيث ان بينه وبين الموضوع له نوع علاقة

(قوله مراد في تعريف الامور التي تختلف الخ) احترز بذلك عن الماهيات الحقيقية التي تختلف بالفصول وهي الامور المتباينة التي لا تجتمع في شيء واحد كالانسان والفرس فليس قيد الحيثية معتبرا في تعريفها اذ لا التباس فيها لعدم اجتماعها فاذا عرفت الانسان بالحيوان الناطق والفرس بالحيوان الصاهل لم يحتج الى أن يراعى في الانسان (١٧٩) من حيث انه ناطق لاجراء الانسان الذي هو فرس من حيث انه

مراد في تعريف الامور التي تختلف باختلاف الاعتبارات والاضافات ولا يخفى أن الحقيقة والمجاز كذلك لان الكلمة الواحدة بالنسبة الى المعنى الواحد قد تكون حقيقة وقد تكون مجازا بحسب وضعين مختلفين فالمراد أن الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعه له من حيث انها موضوعه لاسيما أن تعليق الحكم بالوصف مفيد لهذا المعنى كما يقال الجواد

مثلا اللفظ الواحد يجوز أن يصدق عليه أنه مجاز وحقيقة وكناية فكونه مجازا باعتبار كونه موصوفا بما اعتبر في المجاز وهو الاستعمال في غير موضوعه الذي هو اللازم فقط وكونه حقيقة باعتبار كونه موصوفا بما اعتبر في الحقيقة وهو الاستعمال في نفس الموضوع وكونه كناية باعتبار كونه موصوفا بما اعتبر في الكناية وهو الاستعمال في غير الموضوع مع صحة ارادة الموضوع فاذا قيل المجاز الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له فقط كان المراد هو تلك الكلمة من تلك الحيثية وهي كونها في غير الموضوع له فقط اذ بذلك تخالف نفسها بالاعتبار الآخر واذا قيل الحقيقة هي الكلمة المستعملة في الموضوع له كان المراد أنه تلك الكلمة من تلك الحيثية أي من كونها استعملت في الموضوع له فقط اذ بذلك يكون غير المجاز والكناية وان كان واحدا في نفسه واذا قيل الكناية هي الكلمة المستعملة في غير الموضوع له مع جواز ارادة المعنى الموضوع كان هو تلك الكلمة بعينها من تلك الحيثية أي من كونه مستعملا في الغير مع صحة الموضوع اذ بذلك يخالف نفسه موصوفا بمعنى غير الكناية فملى هذا يكون قوله في تعريف الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له مفيدا للمراد من غير حاجة لزيادة قيد اصطلاح التخاطب اذ مفاده حينئذ أنها هي المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له ويؤيد ذلك تعليق الاستعمال بما يشعر بكونه علة لذلك الاستعمال لان الوضع يناسبه الاستعمال ضرورة أن اللفظ انما يوضع لمعنى يستعمل فيه فان تعليق الحكم على وصف مناسب يشعر بعليته كما اذا قلت الجواد لا يخيب السائل أي هو من حيث انه جواد لا يتصف بالتخيب لان المنافي للتخيب هو الجود فهو العلة في نفيه وأما لوروعى ومصدوقه بعدم مفارقة الوصف وهو كونه انسانا صح أن يخيب لمروض البخل فتسلم القضية انما هو باعتبار الوصف وكذا اذا قلت اطعم المسكين كان تعليق الامر بالطعام بوصف المسكين يشعر كما لا يخفى بعليته المسكنة واذا تقرر رعاية الحيثية في الامر الواحد الذي اريد بيان تلك الامور المختلفة فيه بالاعتبار وكذلك في التعريف المذكور تعليق الاستعمال فيه على وصف يناسب كونه علة له وهو الوضع وكان المعنى ان الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له خرج عن الحدز ما مثل الصلاة

التأويل الخاص وهو كون الشبه فردا من جنس الشبه به أما مطلق التأويل وهو باعتبار المناسبة بين الموضوع وغيره بالعلاقة فلا بد منه ولذلك ذهب جماعة من الاصوليين الى أن المجاز بجميع أنواعه موضوع وقوله انه ذكر هذا القيد لاجراء الاستعارة يجوز أن يريد لاجراءها وغيره من المجازات وذكره الاستعارة لانها المقصود بالكلام وأجيب عن السكا كي بأنه ترك ذكر هذا القيد في حد الحقيقة كتمه بتعداد أفرادها وتقسيمها الى الحقائق الغوية والشرعية والعرفية وأما المجاز فلما

هو فرس من حيث انه صاهل ولا أن يراعى في الفرس من حيث انه صاهل اذ لا التباس بين الصاهل والناطق في الماصدق (قوله والاضافات) عطف مرادف (قوله كذلك) أي مختلفان بالاضافة والاعتبار (قوله لان الكلمة الواحدة) أي كلفظ صلاة وقوله بالنسبة الى المعنى الواحد أي كالدعاء وقوله قد تكون حقيقة أي باعتبار وضع اللغة وقوله وقد تكون مجازا أي باعتبار وضع الشرع وكذلك لفظ صلاة بالنسبة للافعال المخصوصة فانه حقيقة باعتبار وضع الشرع ومجاز باعتبار وضع اللغة (قوله فالمراد الخ) هذا تفرع على ما مر من أن قيد الحيثية مراد في تعريف الامور الاعتبارية وأن الحقيقة والمجاز منها أي واذا علمت ذلك فمراد السكا كي أن الحقيقة الخ (قوله لاسيما أن تعليق الحكم بالوصف) المراد بالحكم الاستعمال المأخوذ من مستعملة والمراد بالوصف الوضع المأخوذ

من قوله وضعت وقوله لهذا المعنى أي المراد المشار له بقوله فالمراد الخ وهذا تاويل لما ذكره من أن مراد السكا كي ما ذكر من اعتبار الحيثية فكأنه قال ويؤيد ما ذكر من أن مراد السكا كي أن الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له أنه علق الاستعمال بما يشعر بكونه علة له وهو الوضع لان الوضع يناسب الاستعمال ضرورة أن اللفظ انما يوضع لمعنى يستعمل فيه وتعليق الحكم على وصف مناسب يشعر بعليته

(قوله لا يخيب سائله) هو بالرفع فاعل يخيب مخففاً أي أن سائله لا يرد خائباً من غير عطية أو أنه بالنصب مفعول يخيب مشدداً أي لا يرد سائله خائباً فقد علق الحكم وهو عدم الرد خائباً على الوصف وهو جواد فيشعر بأن العلة في ذلك الحكم كونه جواداً لا كونه إنساناً والافهؤ من هذه الحيشية قدي يخيب سائله لروض البخل بعدم مفارقة الوصف فتسلم القضية أنما هو باعتبار الوصف (قوله وحينئذ) أي وحين إذ كان قيد الحيشية مراداً للسكاكي في تعريف الحقيقة (قوله يخرج عن التعريف) أي عن تعريف الحقيقة (قوله بل من حيث إن الدعاء جزء من الموضوع له) أي (١٨٠) وهي الهيئة المجتمعة من الأقوال والأفعال أي وإذا كان استعمال الصلاة

لا يخيب سائله أي من حيث أنه جواد وحينئذ يخرج عن التعريف مثل لفظ الصلاة المستعملة في عرف الشرع في الدعاء لان استعماله في الدعاء ليس من حيث أنه موضوع للدعاء بل من حيث إن الدعاء جزء من الموضوع له وقد يجاب بأن قيد اصطلاح التخاطب مراد في تعريف الحقيقة لكنها كتفي بذلك في تعريف المجاز لسكون البحث عن الحقيقة غير مقصود بالذات في هذا الفن وبأن اللام في الوضع للمهدى الوضع الذي وقع به التخاطب فلا حاجة إلى هذا القيد

تستعمل بعرف الشرع في الدعاء إذ لم تستعمل من حيث الوضع بل من حيث إن المعنى جزء الموضوع أولاً زمه وهو غير الموضوع له فكانت مجازاً ودخل فيها جزماً لفظها يستعمل في الدعاء باصطلاح اللغة لأنها استعملت فيه من حيث الوضع فعلى هذا لا يحتاج إلى اصطلاح التخاطب لان الغرض منه الذي هو إخراج وإدخال مثل ما ذكر جزماً حاصل بدونها وإنما لم يكتف في حد المجاز بالحيشية لان مقتضاه على ما ذكر في تعريفه ان الاستعمال فيه في غير الموضوع من حيث أنه غير الموضوع ولم يستعمل في القصد الأول في الغير من حيث أنه غير بل من حيث أنه جزء أو لازم كما تقدم في صدر الفن وإن كان الجزء أو اللازم غيراً أيضاً لكن الحيشية التي بها وقع التخالف بينه وبين الحقيقة بالمطابقة هو كونه في جزء أو لازم فريد في اصطلاح التخاطب لا إخراج ما ذكر بما هو أوضح وإن كان يمكن الإخراج برعاية الغيرية أيضاً ولدفع توهم أن الغيرية هي الحيشية المرعية أصالة وذلك لان الباب باب المجاز فناسبه ارتكاب ما فيه تارة كيد تحصيل المراد من التعريف ودفع توهم أن الغيرية هي الحيشية المقصودة بالذات في المجاز وقولنا إن الحيشية تراعى في الأمور التي تختلف بالاعتبار في الشيء الواحد ليظهر كونه موصوفاً بأحدهما بالاعتبار الخاص به والاختلطت فيه بسبب صدقها جميعاً فيه من حيث هو وإنما تميزت فيه بالحيشيات فيجب رعايتها وإنما قلناه احترازاً من الأمور المتباينة التي لا تجتمع في الشيء الواحد فلا حاجة فيها لرعاية الحيشية إذ لا التباس فيها لعدم اجتماعها فإذا عرفت أن الإنسان بالناطق والفرس بالصاهل مثل ما لم يحتاج إلى أن يراعى في الإنسان من حيث أنه ناطق لا إخراج الإنسان الذي هو فرس من حيث أنه صاهل ولا أن يراعى في الفرس من حيث أنه صاهل إذ لا التباس بين الصاهل والناطق في المصدوق وذلك ظاهر فإن قلت رعاية الحيشية في نحو ما ذكر من التعريف حالة على أمر خفي فإنه بعد تسليم أنه عرفي يراعى ولو لم يذكر يكون خفياً الأعلى خواص أهل العرف في الحدود والمطلوب في التعريف البيان البليغ فيجب ذكر الحيشية

لم يقسمه احتياج إلى زيادة تدخل أقسامه وأما الاعتراض بأنه يرد عليه الغلط فأجاب الخطيبي عنه بأن الغلط خرج بقوله مع قرينة عدم إرادته فإن الغلط لا ينصب قرينة على عدم إرادة الوضع وفيه نظر لجواز أن يكون نصب القرينة أيضاً غلطاً بأن تكون قرينة تصرف عن الحقيقة ولا تصرف إلى ذلك المجاز كقولك مشيراً إلى كتاب يأبها الأسد الراعي بالنبل نعم قد يجاب بأمرين أحدهما أن

في الدعاء ليس من حيث إنها موضوعة له بل من حيث إن الدعاء جزء من المعنى الذي وضعت له فتكون مجازاً بغير شيء آخر وهو أن رعاية الحيشية في التعريف إحالة على أمر خفي فإنه بعد تسليم أنه أمر عرفي يراعى ولو لم يذكر يكون خفياً إلا على الخواص أهل العرف والمطلوب في التعريف البيان البليغ فيجب ذكر الحيشية في الحد والآن كان معيباً بالحالة المذكورة وقد يجاب بأن الأمر وإن كان كذلك لسكن الكلام مع من له دخل في العرف وأيضاً هذا نهاية ما يمكن من الاعتذار ولذا قال الشارح ويمكن الجواب ولم يقل هذا الجواب جزماً قاله البيهقي (قوله وقد يجاب) أي بجواب ثان وحاصله أن هذا القيد وهو في اصطلاح التخاطب وإن كان متروكاً في تعريف الحقيقة إلا أنه

مراد للسكاكي فهو محذوف من تعريفه بالدلالة العينية المذكور في تعريف المجاز عليه (قوله ولكنه) جواب عما يقال وفي حيثاً كتفي بذلك القيد في أحد التعريفين لدلالته على اعتباره في الآخر فهلا عكس ذلك في تعريف الحقيقة وحذفه من تعريف المجاز لدلالة ذلك في تعريف الحقيقة على اعتباره في تعريف المجاز (قوله وبأن اللام الخ) عطف على قوله بأن قيد في اصطلاح التخاطب مراد الخ فهو جواب ثالث وحاصله أن اللام في قوله في تعريف الحقيقة من غير تأويل في الوضع لام العهد والمعهود هو الوضع الذي وقع بسببه التخاطب والوضع الذي وقع بسببه التخاطب هو الوضع المصطلح عليه عند المخاطب وحينئذ فلا حاجة إلى زيادة قيد في اصطلاح



التخاطب في تعريف الحقيقة (قوله وفي كليهما نظر) أي في كل من الجوابين الأخيرين وهما التعاطفان نظر أما النظر في الأول فهو أن التعريفات يجب أن يكون كل واحد منها مستقلاً منقطعاً عن غيره فلا دلالة لغيره على ما حذف منه لكمال العناية فيها ببيان الماهية فلا يجوز أن يترك قيد من تعريف ويتشكل في فهمه على ما في تعريف آخر وأما النظر في الثاني فخاصة أن المعهود هو الوضع المدلول لقوله فيما وضعت له ولا شك أنه يدل على مطلق الوضع لان الاستعمال إنما يقتدر لمطلق الوضع الذي هو أعم من الوضع الذي روعي في اصطلاح التخاطب ومن غيره فإذا كان ذلك هو المعهود وهو أعم (١٨١) فلا إشعار له بالأخص الذي هو الوضع المرعي

في اصطلاح التخاطب فلا يخرج به ما ذكرنا من معنى الكلام حينئذ أن الحقيقة هي الكلمة المستعملة في مطلق ما وضعت له من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق ولا شك أن الصلاة إذا استعملت في عرف الشرع في الدعاء صدق عليها أنها كلمة استعملت في مطلق ما وضعت له وهو اللغة من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق الصادق باللغوى في الحالة الراهنة فالعهدية التي وجدت في التعريف ليس فيها عهدية الوضع المعتبر في التخاطب فلا بد من التصريح بها والا فالكلام على أصله فيبقى البحث أه يعقوبى (قوله واعتراض أيضا الخ) المعارض هو المصنف في الإيضاح فقد اعترض فيه على تعريف السكاكي للمجاز بأنه غير مانع لانه يتناول الغلط فكان على السكاكي أن يزيد بعد قوله مع قرينة مانعة عن ارادته على وجه يصح بأن تكون

وفي كليهما نظر وأعرض أيضاً على تعريف المجاز بأنه يتناول الغلط لان الفرس في خذ هذا الفرس مشيراً الى كتاب بين يديه مستعمل في غير ما وضع له والاشارة الى الكتاب قرينة على أنه لم يرد بالفرس معناه الحقيقي

في الحد والاولا كان معيياً بالاجمال قلت وان كان الامر كذلك لسكن الكلام مع من له دخل في العرف وأيضاً هذا نهاية ما يمكن من الاعتذار ولذلك قلنا يمكن الجواب ولم نقل هذا هو الجواب جزماً وأما الجواب بأنه أسقط اصطلاح التخاطب في أحد التعريفين انكالا على الآخر فهو مردود بأنه لا يتشكل في التعريف على كلام مستقل عنه وكذلك الجواب بأن اللام في قوله في تعريف الحقيقة من غير تأويل في الوضع لام العهد والمعهود هو الوضع الذي وقع به التخاطب مردوداً أيضاً بأن المعهود هو الوضع المدلول لقوله فيما وضعت له ولا شك انه إنما يدل على مطلق الوضع لان الاستعمال إنما يقتدر لمطلق الوضع الذي هو أعم من الوضع الذي روعي في اصطلاح التخاطب أو من غيره وإذا كان ذلك هو المعهود وهو أعم فلا إشعار له بالأخص الذي هو الوضع المرعي في اصطلاح التخاطب فلا يخرج به ما ذكرنا من معنى الكلام حينئذ أن الحقيقة هي الكلمة المستعملة في مطلق ما وضعت له من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق ولا شك أن الصلاة إذا استعملت في عرف الشرع في الدعاء صدق عليها أنها كلمة استعملت في مطلق ما وضعت له وهو اللغة من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق الصادق باللغوى في الحالة الراهنة فالعهدية التي وجدت في التعريف ليس فيها عهدية الوضع المعتبر في التخاطب فلا بد من التصريح بها والا فالكلام على أصله اذ لا دليل على غير أصله فيبقى البحث كما هو وقد اعترض على تعريف المجاز أيضاً بأنه يتناول الغلط اذ لو قيل خذ هذا الكتاب مشيراً الى فرس صدق ان الكتاب استعمل في غير ما وضع له مع قرينة مانعة عن

السكاكي صرح في أثناء هذا البحث باننا نقول في عرفنا استعملت الكلمة فيما تدل عليه أو في غيره حتى يقول الغرض الاصلى طلب دلالاتها على المستعمل فيه فيخرج الغلط الثاني انه خرج بقوله كلمة فانه ليس من كلمات العرب كما سبق بقى على المصنف والسكاكي مع الاعتراض هو أقوى من جميع ما سبق وهو أن قوليهما ان قول السكاكي في حد الحقيقة من غير تأويل احتراز عن الاستعارة فانها مستعملة في موضوعها على أصح القولين يقتضى أنا اذا قلنا ان الاستعارة حقيقة لا يكون محترزاً عنها بهذا القيد بل تكون داخلية في حد الحقيقة وفيه نظر لانها حينئذ تكون خارجة عن حد الحقيقة فيكون الحد غير جامع فان القائل انها حقيقة لا يقطع النظر عن التأويل وأيضاً فان مفهوم قوله انها مستعملة في موضوعها على أحد القولين يقتضى أنها على الآخر غير مستعملة في موضوعها وليس كذلك بل هي على القولين مستعملة في موضوعها وإنما استعمالها في موضوعها على القولين باها حقيقة أوضح

القرينة ملاحظة لاجل اخراج ذلك وأجيب عنه بأن قوله مع قرينة على حذف مضاف أي مع نصب قرينة ولا شك أن نصب المتكلم قرينة يستدعى اختياره في المنصوب والشعور به لان النصب فعل اختياري مسبوق بالفصد والارادة وذلك مفقود في الغلط لان الغلط لا يقصد نصب قرينة تدل على عدم ارادته معنى الفرس مثلاً نعم ان كان المعنى مع وجود قرينة مانعة دخل الغلط قطعاً في تعريف المجاز \* واعلم أن الاعتراض يتناول تعريف المجاز للغلط إنما يرد ان كان المراد بالغلط سبق اللسان لان الغلط إنما يطلق الفرس في الكتاب وان كان المراد به الخطأ في الاعتقاد فلا يرد بناء على أن اللفظ موضوع للعنى الذهني لان الغلط إنما يطلق الفرس على معناه قاله المصنف

(قوله وقسم المجاز إلى آخر قوله وعد التمثيل منها) القصد من نقل هذا التقسيم قوله بعد وعد التمثيل منها لأنه محط الاعتراض عليه وما قبله كنه تهيدله واحترز بقوله اللغوي من العقلي وبقوله الراجع إلى معنى الكلمة من الراجع إلى حكمها كما في قوله تعالى وجاء ربك فالاصل وجاء أمر ربك فالحكم الأصلي في الكلام لقوله ربك هو الجرح وأما الرفع فجاز ومدار المجاز الراجع لحكم الكلمة على اكتسائه اللفظ حركة لاجل حذف كلمة لا بد من معناها أو لاجل اثبات كلمة مستغنى عنها استغناء واضحاً كالكاف في قوله تعالى ليس كمثل شيء (قوله المتضمن للفائدة) بالنصب نعت للمجاز اللغوي بأن استعملت الكلمة في معنى غير ما وضعت له فتلك الكلمة التي هي مجاز فهم منها فائدة وهي المعنى المستعملة فيه (١٨٢) واحترز بذلك عن اللفظ الدال على التقييد إذا استعمل في المطلق كالمرسنان فإنه

أنف البعير يستعمل في أنف الانسان من حيث انه مطلق أنف لامن حيث تشبيهه به في الانبطاح فإنه مجاز لم يتضمن فائدة لان المعنى الأصلي للكلمة موجود في ضمن المعنى الذي استعملت فيه الآن قال العلامة اليعقوبي وفيه نظر لانه ان عنى فائدة مخصوصة كالمبالغة في التشبيه عند اقتضاء المقام اياه كما في الاستعارة وكاطلاق اسم الجزء على الكل حيث أريد اقامته في مقامه للإشارة بأن لذلك الجزء خصوصية الكل وانه لا يتم الابيه كالعين يطلق مجازاً مرسل على الربيثة فهو مسلم ولا يفيد نفي مطلق الفائدة حتى يكون قسماً لكل ما يفيد هاتين الفائدتين أو غيرهما وان أريد أنه لفائدة فيه أصل لم يسم فان المجاز مطلقاً لا يخالو عن فائدة ولو كانت تلك الفائدة هي أن الدلالة على معناه كدعوى الشيء بالدليل المفيد للثبوت في الذهن حيث تضمن ملاحظة الاصل اذ بذلك يحصل مع القرينة والعلاقة الانتقال منه الى لازمه ثم قسم المعنوي المتضمن للفائدة وقد عرفت أنه يشمل بعض المجاز المرسل وغيره (الى الاستعارة وغيرها) حيث قال ان تضمن ذلك المعنوي الذي فيه الفائدة المبالغة في التشبيه كالاسد يستعمل في الرجل الشجاع فهو استعارة وان لم يتضمنها ولكن فيه فائدة أخرى كما تقدم في اطلاق العين على الربيثة فهو غير الاستعارة وهو بعض أقسام

(وقسم) السكاكي (المجاز اللغوي) الراجع إلى معنى الكلمة المتضمن للفائدة (الى الاستعارة وغيرها) بانه ان تضمن المبالغة في التشبيه فاستعارة والافغير استعارة

ارادة الموضوع له وتلك القرينة هي الاشارة لغير معناه وأجيب بأن قوله مع قرينة على اسقاط النضاف أي مع نصب القرينة ولا شك أن النصب يستدعي تقدم الاختيار في المنسوب والشعور به وذلك مفقود نعم ان كان المعنى مع وجود قرينة مانعة دخل الغلط قطعاً في تعريف المجاز فليتامل ثم أشار أيضاً إلى تقسيم في المجاز للسكاكي تمهيداً للاعتراض عليه فقال (وقسم) السكاكي (المجاز اللغوي) إلى الراجع إلى حكم الكلمة أي إلى اعرابها كما في وأسأل القرينة أي أهلها وسيأتي وإلى الراجع إلى معناها وهو اللفظ المستعمل في غير معناه ثم قسم الراجع إلى المعنى إلى قسمين أحدهما ما تضمن الفائدة والآخر ما لم يتضمنها وعنى بما لم يتضمن الفائدة اللفظ الدال على التقييد إذا أطلق على المطلق كالمرسنان فإنه أنف البعير يستعمل في أنف الانسان من حيث انه مطلق أنف لامن حيث تشبيهه به في الانبطاح مثلاً قال فان اطلاق التقييد على المطلق لا فائدة له وفيه نظر لانه ان عنى فائدة مخصوصة كالمبالغة في التشبيه عند اقتضاء المقام اياه كما في الاستعارة وكاطلاق اسم الجزء على الكل حيث أريد اقامته مقامه للشاعر بأن لذلك الجزء خصوصية في الكل وأنه لا يتم الابيه كالعين يطلق مجازاً مرسل على الربيثة فهو مسلم ولا يفيد نفي مطلق الفائدة حتى يكون قسماً لكل ما يفيد هاتين الفائدتين أو غيرهما وان أريد أنه لفائدة فيه أصل لم يسم فان المجاز مطلقاً لا يخالو عن فائدة ولو كانت تلك الفائدة هي أن الدلالة على معناه كدعوى الشيء بالدليل المفيد للثبوت في الذهن حيث تضمن ملاحظة الاصل اذ بذلك يحصل مع القرينة والعلاقة الانتقال منه الى لازمه ثم قسم المعنوي المتضمن للفائدة وقد عرفت أنه يشمل بعض المجاز المرسل وغيره (الى الاستعارة وغيرها) حيث قال ان تضمن ذلك المعنوي الذي فيه الفائدة المبالغة في التشبيه كالاسد يستعمل في الرجل الشجاع فهو استعارة وان لم يتضمنها ولكن فيه فائدة أخرى كما تقدم في اطلاق العين على الربيثة فهو غير الاستعارة وهو بعض أقسام

ص (وقسم المجاز إلى الاستعارة وغيرها الخ) ش هذا اعتراض آخر على السكاكي وهو أنه قسم المجاز إلى الاستعارة وغيرها فلزم أن يكون كل استعارة مجازاً وعرف الاستعارة بأن نذكر أحد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الآخر مدعي دخول المشبه في جنس المشبه به (وقسمها) أي الاستعارة

بخالو عن فائدة ولو كانت تلك الفائدة هي أن دلالتة على معناه كدعوى الشيء بالدليل المفيد للثبوت في الذهن وعرف حيث تضمن ملاحظة الاصل اذ بذلك يحصل مع القرينة والعلاقة الانتقال منه الى لازمه اه (قوله الى الاستعارة) أي الى مطلق الاستعارة أعم من التصريحية والسكنية (قوله بأنه) أي بسبب أنه أي المجاز اللغوي المتضمن لفائدة ان تضمن المبالغة في التشبيه كالاسد يستعمل في الرجل الشجاع فهو استعارة وان لم يتضمنها ولكن فيه فائدة أخرى كما تقدم في اطلاق العين على الربيثة فإنه يشعر بان العين الذي هو العضو المعلوم جزؤه وان الكل الذي هو الربيثة لا يتم الابيه فهو غير استعارة بل هو مجاز مرسل فالجواز المرسل عنده ما تضمن فائدة غير المبالغة في التشبيه وأما اسم التقييد المستعمل في المطلق فهو قسم خارج عن المجاز المرسل عنده يسميه المجاز الخالي عن الفائدة

وعرف الاستعارة بأن تذكر أحد طرفي التشبيه وتر يد الطرف الآخر مدعيادخول المشبه في جنس المشبه به

(قوله وعرف الاستعارة) أي التي هي أحد قسمي المجاز اللغوي المتضمن للفائدة (قوله بأن تذكر أحد طرفي التشبيه) لا يخفى أن أحد طرفي التشبيه في الحقيقة هو المعنى وأن الموصوف بالذ كر حقيقة هو اللفظ وحينئذ فيجب أن يجعل في الكلام حذف مضاف أي بأن تذكر اسم أحد طرفي التشبيه ولا يقال ان المراد أن تذكر أحد الطرفين بواسطة ذ كر لفظه لان هذا يقتضى أن المراد به معناه وليس كذلك بل المراد الطرف الآخر وقوله أي بالطرف المذكور أي باسم الطرف (١٨٣)

المتروك أي المتروك اسمه وحاصله أن تذكر اسم أحد طرف التشبيه وتر يد باسم ذلك الطرف المذكور الطرف الآخر المتروك اسمه وكذا يقال في قوله الآتي وعنى بالمصرح بها أن يكون الطرف المذكور هو المشبه به أي الطرف المذكور اسمه هو المشبه به ومقتضى قوله بأن تذكر الخ أن مسمى الاستعارة نفس الذ كر وهو يوافق ما مر من أن الاستعارة تطلق على استعمال الكلمة في غير ما وضعت له لعلاقة المشابهة مع قرينه مانعة عن ارادة معناها الأصلي لكنه غير مناسب لكون الاستعارة قسما من أقسام المجاز فيكون لفظا لان المجاز لفظ (قوله مدعي) حال من فاعل تذكر أي أن تذكر اسم أحد الطرفين وتر يد به الطرف الآخر حالة كونك مدعيادخول المشبه في جنس ذلك المشبه به أي في حقيقته وبتلك الدعوى صح اطلاق اسم

(وعرف الاستعارة بأن تذكر أحد طرفي التشبيه وتر يده) أي بالطرف المذكور (الآخر) أي الطرف المتروك (مدعيادخول المشبه في جنس المشبه به) كما تقول في الحمام أسد وأنت تر يد به الرجل الشجاع مدعي أنه من جنس الأسد فتثبت له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه

المجاز المرسل (وعرف) السكاكي (الاستعارة) التي هي أحد قسمي ذى الفائدة باعتبار كونها مصدرا لأن معرفة المشتق منه تعنى عن تعريف المشتق الذي انما يعرف باعتبار المشتق منه فقال الاستعارة (ب) اعتبار أنهما مصدره (أن تذكر أحد طرفي التشبيه) أي أن تذكر اسم أحد الطرفين (وتر يده) أي باسم ذلك الطرف المذكور الطرف (الآخر) أي المعنى الذي هو الطرف الآخر المتروك اسمه وانما قدرنا الاسم في الطرف المذكور وفسرنا الآخر بالمعنى لان المذكور هو اللفظ والذي يراد باللفظ هو المعنى (مدعي) أي تذكر اسم الطرف مرادا به الآخر حال كونك تدعى بقرينة حالك حيث سميت المشبه باسم المشبه به أو العكس (دخول) أي تدعى دخول ذلك (المشبه في جنس) ذلك (المشبه به) وبتلك الدعوى الحالية صح اطلاق الثاني على الأول وصح اطلاق اسم الأول على الثاني لاشتراكهما بالدعوى في جنس المسمى وبذلك يعلم أن معنى وضع المجاز مع القرينة ادعاء انسحاب حكم الوضع الأول على المشبه به لأن ثم وضع أي تعيينا حسيبا زائدا على ذلك الادعاء اذ لا دليل عليه سواء قلنا ان المجاز موضوع نوعا أو شخصا لان النوع لا بد من شخص يتحقق فيه والذي حصل بالتحقيق في الشخص الذي حصل به وضع النوع هو ذلك الادعاء وقد تقدمت الإشارة الى هذا فلي تأمل ولما كان هذا الكلام يشمل ما اذا ذكر اسم المشبه به وأر يده المشبه ويشمل ما اذا ذكر اسم المشبه به وأر يده المشبه به احتيج الى مثالين فالأول هو أن تذكر اسم المشبه به وتر يده المشبه كما تقول في الحمام أسد وأنت تر يد به الرجل الشجاع مدعي أنه من جنس الأسد فلما ادعيت دخول المشبه وهو الرجل الشجاع في جنس المشبه به وهو الأسد أثبت له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه أي حقيقته الذي هو لفظ الأسد وقد تقدم أنك تجعل لفظ الأسد بذلك الادعاء له فردان متعارف وغيره والقرينة انما هي لئني لتعارف لائني الحقيقة عن المستعمل فيه والا كان ذلك منافيا للاصرار على أنه تلك الحقيقة والثاني وهو أن تذكر لفظ المشبه وتر يده المشبه به كما تقول أنشبت المنية أظفارها بفلان وأنت تر يد بالمنية التي هي اسم المشبه معنى السبع الذي هو المشبه به ولكن لا تر يدها السبع الحقيقي بل السبع الادعائي لانك تدعى السبعية بمعنى المنية وبهذا يعلم أن قول السكاكي أن تذكر أحد الطرفين وتر يد الآخر يعني الآخر حقيقة أو ادعاء فلما أطلقت لفظ المنية على

الى المصرح بها والمكني عنها وعنى بالمصرح بها أن يكون المذكور هو المشبه به وفي العبارة توسع لان كون المذكور هو المشبه به ليس الاستعارة بل ذلك ليكون متعلق الاستعارة وكذلك قوله أن تذكر ليست الاستعارة الاصطلاحية أن تذكر بل المذكور وجعل منها أن من المصرح بها تحقيقية وتخيلية

المشبه به على المشبه في المصرحة وصح اطلاق اسم المشبه على المشبه به في المكنية لاشتراكهما في الجنس بالدعوى (قوله كما تقول الخ) لما كان قوله أن تذكر اسم أحد طرفي التشبيه وتر يده الآخر يشمل ما اذا ذكر اسم المشبه به وأر يده المشبه كما في المصرحة ويشمل ما اذا ذكر اسم المشبه وأر يده المشبه به كما في المكنية عنده مثل الشارح بمثالين الأول للأول والثاني للثاني (قوله فتثبت له ما يخص المشبه به) أي فلما ادعيت دخول المشبه وهو الرجل الشجاع في جنس المشبه به وهو الأسد أثبت له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه أي اسم حقيقته الذي هو لفظ الأسد فانه اسم لجنسه وحقيقته الذي هو الحيوان المفترس

(قوله) وكما تقول أنشبت المنية (الح) فأنت لم ترد بالمنية التي هي اسم المشبه معناها الحقيقي الذي هو الموت المجرد عن السبعية الادعائية بل أردت بها معنى السبع الذي هو المشبه به لكن لم ترد بها السبع الحقيقي بل السبع الادعائي وهو الموت الذي ادعيت سبعيته ولما أطلق لفظ المنية على السبع الادعائي وهو الموت المدعى له السبعية أثبت لها ما يخص السبع المشبه به وهو الاظفار هذا حاصل كلامه وأنت خير بأن هذا لا يلائمه قول المصنف وتريد به الآخر لانه لم يرد بالمنية هنا الطرف الآخر الذي هو السبع الحقيقي الا أن يقال ان قول السكاكي أن تذكر أحد الطرفين (١٨٤) وتريد الآخر معناه وتريد الآخر حقيقة أو ادعاء وحاصل تقرير الاستعارة بالكناية

وكما تقول أنشبت المنية أظفارها وأنت تريد بالمنية السبع بادعاء السبعية لها فتثبت لها ما يخص السبع المشبه به وهو الاظفار ويسمى المشبه به سواء كان هو المذكور أو المتروك مستعارا منه ويسمى اسم المشبه به مستعارا ويسمى المشبه مستعارا له

السبع الادعائي وهو معنى المنية المدعى لها السبعية أثبت لها ما يخص السبع المشبه به وهو الاظفار ولما أثبت لها الاظفار التي هي للسبع الحقيقي صارت مع الاظفار كالسبع معها في أنها كذلك ينبغي أن تكون لانه كذلك ينبغي أن يكون فأبرزت في الاظفار بروز المستعير في العارضة كما برز الرجل الشجاع في لفظ الأسد بروز المستعير في العارضة فانه يساوي صاحبها في التلبس وانما اقترنا في أصل التملك نحو هذا الكلام عند السكاكي وهو يشعر بأن الاظفار في المثال الثاني الذي هو مثال الاستعارة بالكناية هي المستعارة لانه شبهها مع المنية بالعارضة وقوله أعنى السكاكي ويسمى المشبه به سواء كان هو المذكور أو المتروك مستعارا منه ويسمى اسم المشبه به مستعارا ويسمى المشبه أي المعنى الذي شبهه بالمشبه به مستعارا له يقتضى أن المستعار هو لفظ المشبه به سواء ذكر كما في المثال الثاني ويكون معنى كونه مستعارا أنه يستحق الاستعارة اللفظية وتركت مكنا عنها بلوازمه كما فهم عن الأقدمين كما تقدم وسيأتي للسكاكي ما يخالف مقتضى الكلامين وهو أن المستعار في الاستعارة بالكناية هو لفظ المنية المعبر به عن الأسد الادعائي وهو مقتضى قوله أولا أن تذكر اسم أحد الطرفين وتريد به الآخر وذلك لان الاستعارة فسرنا بالذکر فمتعلق الذکر هو المستعار فتقرر بمجموع ما ذكرنا في كلامه بالنسبة للاستعارة بالكناية خطا

وفيه توسع لان المصريح بها كلها تحقيقية وتخيلية وتحوير العبارة أن يقال قسم المجاز الى الاستعارة وغيرها وعرف الاستعارة بذكر أحد طرفي التشبيه مرادا به الآخر وقسمها الى موضح بها ومكنى عنها وعنى بالمصريح بها أن يذكر المشبه به مرادا به المشبه وقسمها الى تحقيقية وتخيلية وفسر التحقيقية بما مر أي ما كان المشبه فيه حسيا أو عقليا وعد التمثيل منها أي من الاستعارة التحقيقية فلزم أن يكون التمثيل قسما من التحقيقية التي هي قسم من الموضح بها التي هي قسم من الاستعارة التي هي قسم من المجاز الذي هو كلمة والكلمة مفرد فيلزم أن يكون التمثيل مفردا ورد ذلك بأن التمثيل مستلزم للتركيب لانه مركب والتركيب منافي للأفراد فيلزم أن يكون التمثيل مفردا ومركبا وذلك جمع بين الضدين وهو محال وأجاب الخطيب بأن المركب قد يطلق عليه كلمة فيكون مراده بالكلمة في حده المجاز ما هو أهم من المفرد والمركب وفيه نظر لان اطلاق الكلمة على الكلام مجاز وأيضا فانه يستلزم أن يكون المركب موضوعا لانه وصف المجاز بأن له موضوعا استعمل في غيره والأكثر أن يكون على خلافه وأجاب أيضا بأننا نسلم أنه عد التمثيل من الموضح بها التحقيقية فجاز أن يكون ذكره في فصلها

في أنشبت المنية أظفارها بـ فلان على مذهب السكاكي أن تقول شبت المنية وهي الموت بالسبع وادعينا أنها فرد من أفرادها وأن له فردين الفرد المعلوم وهو السبع الحقيقي أعنى الحيوان المقترس والفرد الادعائي وهو الموت المدعى سبعيته ثم أطلقنا لفظ المنية على السبع الادعائي ولما أطلقناه عليه أثبتنا له ما يخص السبع وهو الاظفار (قوله ويسمى) بالبناء للفاعل وفاعله ضمير عائد على السكاكي وكذا يقال فيما بعد (قوله) سواء كان هو المذكور) أي كما في المثال الأول وقوله أو المتروك أي كما في المثال الثاني والمراد سواء كان مذكورا أو اسمه أو متروكا اسمه كما علمت (قوله) ويسمى اسم المشبه به مستعارا) أي سواء كان اسم المشبه به هو المذكور كما في المثال الأول أو المتروك كما في المثال الثاني ومعنى كونه مستعارا مع أنه متروك

أنه يستحق الاستعارة اللفظية لكن تترك مكنا عنها بلوازم المشبه به هذا كلام السكاكي وهو دال على أن (وقسمها) المستعار في قولنا أظفار المنية نشبت بـ فلان هو لفظ السبع والمستعاره المنية وسيأتي له ما يخالف ذلك وهو أن المستعار في الاستعارة بالكناية هو لفظ المنية المعبر به عن الأسد الادعائي وهو مقتضى قوله أولا أن تذكر اسم أحد الطرفين وتريد به الآخر وذلك لانه فسر الاستعارة بالذکر ومتعلق الذکر هو المستعار فعلمت بما ذكرنا في كلام السكاكي بالنسبة للاستعارة بالكناية تناقضا لان كلامه في بعض المواضع يفيد أن الاستعارة بالكناية لفظ المشبه به المتروك وفي بعض المواضع يفيد أنها لفظ المشبه المذكور

وقسم الاستعارة الى المصريح بها والمكنى عنها وعنى بالمصريح بها أن يكون المذكور من طرفي التشبيه هو المشبه به وجعلها ثلاثة أضرب تحقيقية وتخيلية ومحتملة للتحقيق والتخييل

(قوله وقسمها الى المصريح بها والمكنى عنها) يستفاد منه أنها لا يجتمعان وهو كذلك من حيث المفهوم وأما من حيث الصدق في مادة فقد يجتمعان كما في قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف فقد اجتمع الاستعارتان في لباس فانه شبه ماغشى الانسان عند الجوع من أثر الضرر كالتحول والاصفرار من حيث الاشتمال باللباس واستعير له اسمه ومن حيث الكراهة بالطعم المر البشع فتكون استعارة مصرحة نظر الاول ومكنية نظر الثاني وتكون الاضافة تخيلا (١٨٥) (قوله أن يكون الطرف المذكور)

أى المذكور اسمه هو المشبه به أى وعنى بالمكنى عنها أن يكون الطرف المذكور اسمه هو المشبه ولا يخفى ما في كلامه من التسامح لان كون الطرف المذكور اسمه مشبها أو مشبها به ليس هو المصريح بها أو المكنى عنها لان المصريح بها والمكنى عنها هو اللفظ لا الكون المذكور (قوله وجعل منها) أى من الاستعارة المصريح بها تحقيقية وتخيلية أى ولم يجعل مثل ذلك في المكنية ولعل ذلك أن المشبه به في التحقيقية لا يكون الا ثابتا في الحس أو العقل والمشبه به في التخيلية لم يكن ثابتا الا في الوهم والمكنية عند السكاكى لا يكون المشبه به فيها الا تخيلا كالسبع الادعائى في أنشبت المنية أظفارها بفلان فان المشبه عنده المنية والمشبه به السبع الادعائى وهو

(وقسمها) أى الاستعارة (الى المصريح بها والمكنى عنها وعنى بالمصريح بها أن يكون) الطرف (المذكور) من طرفي التشبيه (هو المشبه به وجعل منها) أى من الاستعارة المصريح بها (تحقيقية وتخيلية) وإنما لم يقل وقسمها اليهما لان المتبادر الى الفهم من التحقيقية والتخييلية ما يكون على الجزم وهو قد ذكر قسما آخر سماه المحتملة للتحقيق والتخييل

(وقسمها) أى وقسم السكاكى الاستعارة (الى المصريح بها والمكنى عنها) أى قسمها قسمين أحدهما ما يسمى استعارة مصرحها والآخر ما يسمى مكنيا عنها وعنى بالمكنى عنها أن يكون اسم الطرف المذكور هو لفظ المشبه به كما تقدم في أنشبت المنية أظفارها (وعنى بالمصريح بها أن يكون الطرف أى اسم الطرف المذكور من طرفي التشبيه (هو المشبه به) أى هو اسم المشبه به ولا يخفى ما في تسمية الكون بالمصرحة والمكنى عنها من التسامح لان المصريح به والمكنى عنه هو اللفظ لا كونه (وجعل) السكاكى (منها) أى جعل من الاستعارة المصريح بها قسمين (تحقيقية) ويأتى ذكر ما فسرها به (وتخييلية) وسيأتى أيضا ما فسرها به ولم يقل المصنف قسمها الى قسمين المشعر بأحصارها في القسمين بل عدل الى قوله جعل منها كذا وكذا المشعر ببقاء شئ آخر وراء التخيلية والتحقيقية وذلك أن السكاكى ذكر أن للاستعارة المصريح بها قسما آخر سماه المحتملة للتحقيق والتخييل فبما يشعر ببقاء شئ آخر وهو ذلك القسم ومثل ذلك المحتمل بيت زهير المتقدم وهو قوله

حما القلب عن سلمى وأقصر باطله \* وعرى أفراس الصبا ورواحله

فقد وجه فيه وجهين كما تقدم أحدهما أن يكون شبه الصبا بالجهة المقضى منها الوطر وأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية فعليه تكون الأفراس والرواحل تخيلا وتكون قرينه للمكنى عنها والآخر أن يكون شبه أسباب استيفاء اللذة أو ان الصبا بالأفراس والرواحل فتكون الأفراس والرواحل تحقيقية وذكر الصبا على هذا تجريد فهذه محتملة للتحقيقية والتخييلية فتكون قسما خارجا عنها لا يقال هي داخله في التحقيقية أو التخيلية لانا اذا قلنا تنقسم الاستعارة النصريحية

لمشابهته لها من جهة تحقيق معنى التشبيه المزرك عقلا وذكر المشبه به فقط وأجيب أيضا بأن السكاكى لم يلتزم في التمثيل أن يكون مركبا بدليل أنه جعل منه قوله وصاعقة من نصله وعدمه والارض جميعا قبضته وأجيب أيضا بأنه عد التمثيل من الاستعارة التحقيقية لاني كونه مركبا بل في جهات آخر تظهر بالتأمل بقى هنا بحث وهو أن الاستعارة المصريح بها قسمت الى تحقيقية وتخيلية ولم تقسم المكنية الى ذلك فما المانع من تقسيم المكنية أيضا الى تحقيقية وهو ما كان المشبه به فيها ثابتا في الحس

(٢٤ - شروح الناصب - رابع) الموت المدعى سبعيته فلما كان المشبه به فيها عنده لا يكون الا تخيلا امتنع تقسيمها للتحقيقية والتخييلية وأما على رأى المصنف في المكنية فامتناع تقسيمها اليها ظاهر (قوله وإنما لم يقل) أى المصنف وقسمها اليها المشعر بأحصارها في القسمين بل عدل الى قوله جعل منها كذا وكذا المشعر ببقاء شئ آخر وراء التحقيقية والتخييلية لأن المتبادر الخ (قوله لان المتبادر الى الفهم من التحقيقية الخ) أى من اطلاق لفظ التحقيقية واطلاق لفظ التخيلية وقوله ما يكون على الجزم أى ما يكون استعارة تحقيقية جزما وما يكون استعارة تخيلية جزما لا على سبيل الاحتمال وإنما كان المتبادر الى الفهم ما ذكر لان الاصل اطلاق اللفظ على ما يوجد فيه معناه فتسكون تسميته به جزما واطلاقه على ما يحتمل أن يوجد فيه معناه فتسكون التسمية به احتمالا خلاف المتبادر (قوله وهو قد ذكر) أى

السكاكي أي والحال أنه قد ذكر المصراحة قسما آخر (قوله كما ذكر في بيت زهير) أي وهو قوله سابقا

صحا القلب عن سامي وأقصر باطله \* وعري أفراس الصبا ورواحله

فقد وجه فيه وجهين كما تقدم أحدهما أن يكون شبه الصبا بالجهة المقضى منها الوطر وأضمر التشبيه في النفس استعارة بالسكناية وعليه تكون الأفراس والرواحل تخيلا قرينة للسكناية والآخر أن يكون شبه أسباب استيفاء اللذة وأن الصبا بالأفراس والرواحل فتكون الأفراس والرواحل تحقيقية وذكر (١٨٦) الصبا على هذا تجريد والحاصل أنه لو قال المصنف وقسمها إلى

التحقيقية والتخييلية  
لاقتضى أن السكاكي  
حصرها في القسمين  
وهو لا يصح لأنه ذكر  
لمصراحة قسما آخر  
وهي المحتملة للتحقيقية  
والتخييلية فلماذا عدل  
عن قوله وقسمها إلى قسمين  
وجعل منها الخ المقضى  
أن ثم قسما آخر وهو قسم  
الاحتمال ولا يقال قسم الاحتمال  
داخل في التحقيقية والتخييلية  
لأننا إذا قلنا المصراحة تنقسم  
للتحقيقية والتخييلية  
فمعناه للتحقيقية جزما  
أو احتمالا وللتخييلية  
جزما أو احتمالا لانا نقول  
المتبادر من اطلاق لفظ  
التحقيق والتخييل ما يكون  
كذلك جزما لاحتمالا  
كما تقدم وقد يقال ان  
هذا التقسيم أعنى قولنا  
هذه الاستعارة مجزوم  
بتحقيقتها وهذه الاستعارة  
مجزوم بتخييلتها وهذه

كما ذكر في بيت زهير (وفسر التحقيقية بما مر) أي بما يكون المشبه المتروك متحققا حسا أو عقلا  
(وعدا التمثيل) على سبيل الاستعارة كما مر في قولك أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى

إلى التحقيقية فعناه إلى التحقيقية جزما أو احتمالا وإلى التخييلية جزما أو احتمالا لانا نقول المتبادر من اطلاق لفظ التحقيق والتخييل ما يكون كذلك جزما لاحتمالا لان أصل اطلاق اللفظ وجود معناه وتسميته به جزما واطلاقه على ما يحتمل أن يوجد فيه معناه فتكون التسمية به احتمالا خلاف المتبادر فلماذا عدل إلى ما يقتضى أن ثم قسما آخر وهو قسم الاحتمال رعاية لاصل ما يفيد بالمتبادر اطلاق اللفظ ادلا يفهم خلاف ذلك الاقرينة أو تصریح فلولم يقل ماذا كرات التنبيه على وجود قسم زائد نعم يرد ههنا أن يقال هذا التقسيم أعنى قولنا هذه الاستعارة مجزوم بتحقيقتها وهذه مجزوم بتخييليتها وهذه محتملة للتخييلية والتحقيقية تقسيم في الامثلة لان المحتملة مثال وبيت والمجزومتان كذلك وليس كلامنا في تقسيم الامثلة إلى ما يجزم فيه بأن استعارته تحقيقية وإلى ما يجزم بأنها تخيلية وإلى ما يحتمل كلامنا وإنما كلامنا في تنوع نفس الاستعارة التصريحية وهي منحصرة في نوعي التخييل والتحقيق والمثال المحتمل غير خارج عن النوعين فافهم وما ينظر فيه هنا اجتماع التصريحية والمكثي عنها في مثال واحد هل يمكن باعتبارين كإصح وجود التخييلية والتحقيقية باعتبارين قيل انه موجود في مثال واحد كما في قوله تعالى فأذقها الله لباس الجوع فان اللباس نقل لما يلبس الانسان من الاوجاع فلم يعمومه البدن شبه باللباس فكان استعارة تصريحية ومن حيث ان تلك الاوجاع فيها أذى شهت بشيء مما يذوق فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالسكناية وذكر الازافة تخييل وعلى هذا يكون اجتماع التصريحية بالمكثي عنها أقوى من اجتماع التحقيقية والتخييلية لان الحمل على احدهما ينافي الحمل على الاخرى بخلاف التصريحية والمكثي عنها كما في المثال تأمله (وفسر) السكاكي الاستعارة (التحقيقية بما مر) أي بالاستعارة التي هي لفظ المشبه ينقل للمشبه المتروك لفظه والحال أن معنى المستعاره متحقق حسا كرايت أسد في الحمام أو متحقق عقلا كوقع في قلبي نوراضاءت به أرجاء الحواس فان المنقول اليه لفظ الاسد وهو الرجل الشجاع محسوس والمنقول اليه لفظ النور وهو العلم معقول محقق وذلك ظاهر (وعد) السكاكي (التمثيل) أي الاستعارة التمثيلية وقد تقدم أنها تسمى التمثيل على سبيل الاستعارة وذلك كما في قوله أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فانه تقدم

أو العقل وتخييلية وهو ما يمكن ثابتا في الحس ولا العقل بل في الوهم كما ذكره بعض شراح المفتاح وقد يجب أن المسكناية لا يكون المشبه به فيها الانخيل لان المشبه به هو الفرد المدعى دخوله في حقيقة المشبه

(منها)

محملة للتحقيقية والتخييلية تقسيم في الامثلة وليس كلامنا في تقسيم الامثلة إلى ما يجزم بأن الاستعارة فيه تحقيقية أو تخيلية أو محتملة وإنما كلامنا في تقسيم مفهوم الاستعارة المصراحة ولاشك أنه منحصر في نوعي التحقيقية والتخييلية والمثال المحتمل غير خارج عن النوعين فتأمل (قوله أي بما يكون الخ) لا يخفى ما في هذا الكلام من السامحة لان الاستعارة التحقيقية ليست كون المشبه المتروك متحققا حسا أو عقلا ولم تقدم له هذا أصلا فكان الأولى أن يقول أي لفظ المشبه به المنقول للمشبه المتروك لفظه المتحقق حسا أو عقلا والاول كلفظ أسد المنقول للرجل الشجاع في قولك رأيت أسد في الحمام والثاني كلفظ الصراط المستقيم المنقول للدين القيم: معنى الأحكام الشرعية في قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم (قوله وعد التمثيل) أي

منها وفيه نظر لان التمثيل على سبيل الاستعارة لا يكون الا مركبا كما سبق فكيف يكون قسما من الحجاز المفرد ولو لم يقيد الاستعارة بالافراد وعرفها بالحجاز الذي اريد به ما شبه بمعناه الاصلى مبالغة في التشبيه دخل كل من التحقيقية والتمثيل في تعريف الاستعارة

الاستعارة التمثيلية وتقدم انها تسمى التمثيل على سبيل الاستعارة وتسمى تمثيلا مطلقا وحينئذ فلاحاجة لتقدير الشارح قوله على سبيل الاستعارة قاله في الاطول وقد يقال قصد الشارح زيادته على سبيل الاستعارة الايضاح بذكر الاسم الاعرف (قوله أى من التحقيقية) أى التى هى قسم من أقسام الحجاز المفرد ولذا جاء الاعتراض الآتى (قوله مع القطع) أى لا التحقيقية مع الاحتمال (قوله ومن الامثلة) أى ومن أمثلة التحقيقية على القطع وهذا مقول القول (قوله التحقيقية مع القطع) صفة للاستعارة (قوله استعارة وصف احدى صورتين متزعتين من أمور لوصف صورة أخرى) (١٨٧) فيه بحث لان المستعار

أبدا هو اللفظ الدال على الصورة المشبه بها لوصفها كما يدل عليه ظاهر العبارة فان تأول ذلك بأن المراد بالوصف اللفظ بناء على أن اللفظ كوصف يكتسبه المعنى فلا يتأنى هذا التأويل في قوله لوصف صورة أخرى لأن المستعار له نفس المشبه لا لفظه اللهم الا أن يقدر مضاف وهو بيان فكأنه قال ومن الامثلة استعارة لفظ احدى صورتين متزعتين من أمور لبيان الصورة الأخرى فتكون اللام في قوله لوصف صورة أخرى لغرض لاصلة لاستعارة اه فنرى أو يقال المراد بالوصف الهيئة وتكون اضافته لما بعده بيانية ويجعل في الكلام مضاف محذوف والمعنى استعارة دال هيئة هى احدى هيئتين متزعتين من عدة

(منها) أى من التحقيقية مع القطع قال ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين متزعتين من أمور لوصف صورة أخرى (ورد) ذلك (بأنه) أى التمثيل (مستلزم للتركيب المنافى للافراد)

أنه يستعار مجموع له حال المتردد في أمر وقد تقدم بيان ذلك (منها) أى عد التمثيل من الاستعارة التحقيقية وذلك أنه لما ذكر القسم الذى هو الاستعارة المصرح به بالتحقيقية على سبيل القطع بناء على ما ذكر من أن قسمها من التصريح ليس هو على سبيل القطع قال ومن الامثلة معنى من أمثلة التحقيقية على سبيل القطع استعارة وصف احدى صورتين متزعتين من أمور لوصف صورة أخرى وعنى بالوصف الاول اللفظ لانه هو المستعار وبه تتعلق الاستعارة وعنى بالوصف الثانى البيان لان الوصف يطلق عليه وهو المناسب هنا والتقدير ومن الامثلة استعارة لفظ احدى صورتين متزعتين من أمور لبيان صورة أخرى ومن المعلوم أن الأولى أن يقول لبيان الصورة الأخرى بالتعريف لان التنكير يوهم أن المستعار لها غير احدى صورتين المتزعتين والفرض أن لفظ احدهما استعير للاخرى لا لغيرها وذلك كما تقدم في استعارة اللفظ الدال على حالة الذى يريد الذهاب فيقدم رجلا ثم يرد الرجوع فيؤخرها وذلك اللفظ هو قولنا أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى لبيان حالة المتردد بين فعل الامر وتركه ومعنى بيانها الدلالة عليها وقد تقدم أن تلك الحالة في الطرفين انتزعت من متعدد وذلك ظاهر (ورد) عده التمثيل من الاستعارة التى هى من قسم المجاز المفرد (بأنه) أى رد ما ذكر بأن التمثيل المعداد من الاستعارة (مستلزم للتركيب) اذ التمثيل كما تقدم أن ينقل لفظ حالة تركيبية الى حالة أخرى مثلها كما فى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى واذا كان التمثيل مستلزما للتركيب (المنافى للافراد) فلا يصح عده أى التمثيل من الاستعارة كما فعل السكاكى وذلك لان الاستعارة من أقسام المجاز المفرد فهى مستلزما للافراد اذ هو وصف غير مفارق لها والتمثيل يستلزم التركيب اذ هو وصف الذى لا يفارق فلو كانت الاستعارة تمثيلا لزم كونها موصوفة بالافراد والتركيب معا وهما متنافيان فيلزم من تنافى هذين اللذين تنافى ملازمهما أعنى الاستعارة والتمثيل فلا يجتمعان فى شىء واحد بأن يكون استعارة وتمثيلا كما اقتضاه عده التمثيل استعارة اذ لواجتماعهما لازمهما المتنافيان وذلك ظاهر وأجيب عن هذا بأن السكاكى إنما عد التمثيل من مطلق الاستعارة الشاملة للافرادية والتركيبية به كما أن المنية مشبهة بالسبع الذى هو مجازى فالشبهه المنية والمشبه به الذى هو مجازى السبع الذى هو

أمور هيئته هى الهيئة الأخرى فتأمل هنا وكان الاولى للسكاكى أن يقول لوصف الصورة الأخرى بالتعريف لان التنكير يوهم أن المستعار له غير احدى صورتين المتزعتين والفرض أن لفظ احدهما استعير للاخرى لا لغيرها كما تقدم في استعارة اللفظ الدال على حالة الذى يريد الذهاب فيقدم رجلا ثم يرد الرجوع فيؤخرها وذلك اللفظ هو أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى لبيان حالة المتردد بين فعل الامر وتركه ومعنى بيانها الدلالة عليها وقد تقدم أن تلك الحالة في الطرفين انتزعت من متعدد وذلك ظاهر (قوله ورد ذلك) أى عد التمثيل من الاستعارة التحقيقية التى هى قسم من المجاز المفرد (قوله مستلزم للتركيب) أى لان التمثيل كما تقدم أن ينقل اللفظ المركب من حالة تركيبية وضع لها الى حالة أخرى (قوله المنافى للافراد) أى الذى هو لازم للاستعارة التحقيقية وذلك لان الاستعارة من أقسام المجاز المفرد فهى مستلزما للافراد اذ هو وصف غير مفارق لها كما أن التركيب وصف لازم للتمثيل لا يفارقه

(قوله فلا يصح الخ) أي وإذا كان التركيب الذي هو لازم للتشثيل منافيا للأفراد اللازم للاستعارة فلا يصح الخ (قوله لان تنافي اللوازم) أي كالأفراد والتركيب وقوله يدل على تنافي اللوازم أي كالتشثيل والاستعارة التحقيقية فلا يجتمعان في شيء واحد بأن يكون استعارة تحقيقية وتمثيلا فوجب أن التمثيل لا يكون استعارة تحقيقية (قوله واللازم الخ) أي والا يدل تنافي اللوازم على تنافي اللوازم بأن كان يمكن اجتماع اللوازم مع تنافي اللوازم لزم اجتماع اللازمين المتنافيين كالأفراد والتركيب ضرورة وجود كل لازم عند وجود لازمه واجتماع اللازمين المتنافيين كالأفراد والتركيب محال بالبداهة لأدائه لاجتماع النقيضين وهو افراد ولا افراد وتركيب ولا تركيب (قوله والجواب الخ) هذا شروع في أجوبة خمسة أتى بها الشارح انتصارا للسكاكي وحاصل الاول أن السكاكي عد التمثيل قسما من مطلق الاستعارة التصريحية التحقيقية الشاملة للأفرادية والتركيبية ولا شك أن مطلق الاستعارة التحقيقية يكون تمثيلا مستلزما للتركيب ولم يعد التمثيلية من الاستعارة التحقيقية الافرادية حتى يرد البحث (قوله وقسمة المجاز المفرد الخ) جواب عما يقال السكاكي قد قسم المجاز المتضمن للفائدة كما مر الى استعارة وغيرها بعد أن سماه لغويا وعرف اللغوي كما تقدم بأنه السكامة المستعملة (١٨٨) في غير ما وضعت له فلزم أن يكون المتضمن للفائدة قسما من المفرد وإذا

كانت الاستعارة قسما من المتضمن لزم أن تكون مفردة لأن قسم الشيء أخص منه ولازم الاعم لازم للاخص وإذا كانت الاستعارة يلزم أن تكون مفردة فيلزم على عد التمثيل منها كون المركب مفردا وهو باطل فلا يصح دفع البحث بما ذكر من الجواب (قوله لا توجب الخ) أي بل يصح تقسيم الشيء الى ما هو في نفسه ليس أخص من التسم بل بينه وبين المقسم عموم وخصوص من وجه كما في تقسيم المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها فان

فلا يصح عد من الاستعارة التي هي من أقسام المجاز المفرد لان تنافي اللوازم يدل على تنافي اللوازم واللازم اجتماع المتنافيين ضرورة وجود اللازم عند وجود اللوازم والجواب أنه عد التمثيل قسما من مطلق الاستعارة التصريحية التحقيقية لان الاستعارة التي هي مجاز مفرد وقسمة المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها لا توجب كون كل استعارة مجازا مفردا كقولنا الابيض اما حيوان أو غيره والحيوان قد يكون أبيض وقد لا يكون

لان مطلق الاستعارة التصريحية التحقيقية أعم من الاستعارة التي هي مجاز مفرد وإذا كان العد انما هو من مطلق الاستعارة الشاملة لما يوجد فيه التركيب فعد التمثيل منها صحيح اذ غايته أن مطلق الاستعارة تكون تمثيلا مستلزما للتركيب وهو صحيح اصحة ملاقاتها حينئذ للتركيب وانما يرد البحث لوعدها من الافرادية فان قيل السكاكي قد قسم المجاز المتضمن للفائدة كما تقدم الى الاستعارة وغيرها بعد أن سماه لغويا واللغوي عرفه كما تقدم بأنه هو السكامة المستعملة في غير ما وضعت له ومن العالم أن المتضمن للفائدة قسم حينئذ من المفرد وإذا كانت الاستعارة قسما من المتضمن وقد تقرر أن قسم الشيء أخص منه فيلزم كون الاستعارة أخص من المفرد فتكون كل استعارة مجازا مفردا حينئذ تستلزم الافراد لكونها أخص من المفرد لان لازم الاعم لازم للاخص فيلزم من عدتها تمثيلية عدتها وهي مفردة مما يكون مركبا وهو فاسد فلا يصح دفع البحث بما ذكر قلت لا يلزم من تقسيم المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها وجعل الاستعارة قسما من المفرد أن تكون أخص من المفرد فتكون كل استعارة موت هذا على رأى السكاكي في معنى الاستعارة بالكناية وأما على رأى المصنف فلا يأتي ذلك

المجاز والاستعارة يجتمعان في نحو الاسد يطلق على الرجل الشجاع بواسطة المبالغة في التشبيه وينفرد المجاز المفرد في نحو العين تطلق على الرينة مجازا مرسلا وتنفرد الاستعارة عن المفرد في نحو أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وكما في تقسيم الابيض الى حيوان وغيره فان الحيوان الذي قسمت اليه الابيض بينه وبين الابيض عموم وخصوص من وجه يجتمعان في الحيوان الابيض وينفرد الابيض في الجص وينفرد الحيوان في الزنجي وإذا صح كون الاستعارة ليست أخص من المفرد بل بينها وبينه عموم وخصوص من وجه صح تقسيمها للتمثيل وغيره فيلزم التركيب في التمثيل ويلزم الافراد في غيره فيكون صدق المجاز المفرد عليها انما هو في الفرد الذي تجتمع معه فيه لا فيما تنفرد عنه وانما قلنا بل يصح تقسيم الشيء الى ما هو في نفسه أي من حيث ذاته ليس أخص من المقسم إشارة الى انه من حيث انه قسم لا بد أن يكون أخص لان الحيوان من حيث انه قسم انما يصدق على الحيوان الابيض لكن الذي يخبر به عنه يجوز أن لا يكون مفهومه أخص كما في المثال وهذا اندفع ما يقال محصل هذا الجواب الذي أشار له الشارح بقوله وقسمة الخ أن قسم الشيء قد يكون أعم منه وهذا خال عن التحقيق اذ العقلاء مطبقون على أن قسم الشيء لا بد أن يكون أخص منه والحاصل أنه ليس غرضه بقوله كقولنا الخ الاستدلال بأن قسم الشيء قد يكون أعم منه بل غرضه أن تقسيم المجاز المفرد للاستعارة وغيرها لا يقتضي حصر الاستعارة في المجاز المفرد كما أن تقسيم الابيض الى الحيوان وغيره لا يقتضي انحصار الحيوان في الابيض فتأمل



(قوله على أن الخ) هذا جواب ثان يمنع كون المقسم الذي قسمه السكاكي للاستعارة وغيرها المجاز المفرد وحاصله لانسلم أن المقسم في كلامه المجاز المفرد حتى يقال كيف يجعل التمثيل الذي هو مركب من أقسام المفرد بل المقسم في كلامه مطلق المجاز فقسمه الى الاستعارة وغيرها ثم قسم الاستعارة الى التمثيلية وغيرها وحينئذ فالمقسم صادق بالمركب (١٨٩) الذي هو بعض الاستعارة فلا يلزم

اجتماع الافراد من حيث ان المقسم مفرد والتركيب من حيث كون المقسم مركبا والدليل على أن المقسم في كلامه مطلق المجاز لاجاز المفرد أنه قال بعد تعريف المجاز الخ وأما الجواب الأول فهو بتسليم أن المقسم في كلامه المجاز المفرد ومنع كون المقسم أخص من المقسم مطلقا خاصه أنا نسلم أن المقسم هو المجاز المفرد لكن لا مانع من كون قسم الشيء كالأستعارة أعم منه وحيث كان الجواب الأول بالتسليم والثاني بالمنع فكان الواجب تقديم الجواب الثاني على الأول لأن الجواب بالمنع يجب تقديمه صناعة في مقام المناظرة على الجواب بالتسليم (قوله ليس هو المجاز المفرد) أي بل مطلق المجاز (قوله لأنه قال بعد تعريف المجاز) أي بعد تعريف المجاز المفرد بالتعريف المذكور (قوله أن المجاز عند السلف) يعني مطلق المجاز لا المعرف بما ذكره

على أن لفظ المفتاح صريح في أن المجاز الذي جعله منقسما الى أقسام ليس هو المجاز المفرد المفسر بالكامة المستعملة في غير ما وضعت له لأنه قال بعد تعريف المجاز ان المجاز عند السلف قسمان لغوي وعقلي واللغوي قسمان راجع الى معنى الكامة وراجع الى حكم الكامة والراجع الى المعنى قسمان خال عن الفائدة ومتضمن لها والمتضمن للفائدة قسمان استعارة

مجازا مفردا وذلك أنه يصح تقسيم الشيء الى ما هو في نفسه ليس أخص من المقسم بل بينه وبين المقسم عموم وخصوص من وجه كما اذا قسمت الأبيض الى الحيوان وغيره فان الحيوان الذي قسمت اليه الأبيض بينه وبين الأبيض عموم وخصوص من وجه فيجتمعان في الحيوان الأبيض وينفرد الأبيض في نحو الجص وينفرد الحيوان في نحو الزنجي فعلى هذا تقسيم المفرد الى الاستعارة وغيرها لا يستلزم كون الاستعارة أخص منه بل يجوز أن تؤخذ في التقسيم على أن بينها وبينه عموم مانع من وجه فيجتمعان في نحو الاسد يطلق على الرجل الشجاع بواسطة المبالغة في التشبيه وينفرد المجاز المفرد في نحو العين تطلق على الرينة مجازا مرسلا وتنفرد الاستعارة عن المفرد في نحو أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فاذا صح كون الاستعارة ليست أخص من المفرد بل بينها وبينه عموم من وجه صح تقسيمها الى التمثيل وغيره فتستلزم التركيب في التمثيل وتستلزم الافراد في غيره فيكون صدق المجاز للمفرد عليها انما هو في المفرد التي تجتمع معه فيه لا فيما تنفرد عنه فيه وانما قلنا لا يلزم أن يكون القسم أخص في نفسه أي من حيث ذاته اشارة الى أنه من حيث انه قسم لا بدأن يكون أخص لان الحيوان من حيث انه قسم انما يصدق على الحيوان الأبيض لكن اللفظ الذي عبر به عنه يجوز أن لا يكون مفهومه أخص كما في المثال على أنا انما نحتاج الى هذا في دفع البحث أعني جعل الاستعارة التي انقسم المجاز اليها أعم من الاستعارة في المفرد اذا ارتهنا بأن المجاز اللغوي أراد به السكاكي المجاز المفرد المفسر بالكامة الخ وأما ان تبين أنه أراد به مطلق المجاز فتقسيمه الى الاستعارة وغيرها ثم تقسيم الاستعارة الى التمثيلية وغيرها لا يضر لان المقسم حينئذ يصدق بالمركب الذي هو بعض من الاستعارة فلا يلزم اجتماع الافراد من حيث ان المقسم مفرد والتركيب من حيث كون المقسم مركبا وقد تبين من تقسيم السكاكي انه أراد بالمجاز ما هو أعم حيث قال بعد تعريف المجاز ان المجاز عند السلف يعني مطلق المجاز لا المعرف قسمان لغوي وعقلي واللغوي قسمان راجع الى معنى الكامة يعني أنه نقل من معنى الى معنى آخر وراجع الى حكم الكامة يعني أن اعرابه جعل موضع اعراب آخر بنقصان كلمة أوزيادتها مع بقاء اللفظ على معناه كما يأتي والراجع الى المعنى قسمان خال عن الفائدة وقد تقدم تمثيله بالمقيد يطلق على المطلق ومتضمن لها والمتضمن لفائدة قسمان استعارة وغير استعارة فقد ذكر من جملة أقسام المجاز العقلي والراجع الى حكم الكامة وبالضرورة أن كلامهما ليس هو المعرف بالكامة المستعملة في غير ما وضعت له أما كون العقلي ليس من هذا المجاز المعرف فلا أنه هو اسناد الفعل أو ما في معناه الى غير ما هو له فليس بداخل في جنس الكامة أصلا واما أن الراجع الى حكم الكامة ليس من هذا المعرف فلا أن الاعراب الذي هو محل التجوز ان قلنا انه معنوي فليس داخل في جنس الكامة قطعاً وهو ظاهر وان قلنا

أولا الذي هو المفرد (قوله راجع الى معنى الكامة) وهو أن تنقل الكامة عن معناها الأصلي الى غيره (قوله وراجع الى حكم الكامة) أي وهو أن تنقل الكامة عن اعرابها الأصلي الى اعراب آخر بسبب نقصان كلمة أوزيادتها مع بقاء اللفظ على معناه كما سيحى في الفصل الآتي (قوله خال عن الفائدة) وهو اسم المطلق المستعمل في المقيد وعكسه فهو عند السكاكي ليس بمجاز مرسل كما هو عند القوم

(قوله وغير استعارة) أي وهو المجاز المرسل (قوله وظاهر الخ) هذا من تمة الدليل الذي استدلل به على أن المقسم في كلام السكاكي مطلق المجاز لا خصوص المجاز المفرد المشار له بقوله لأنه قال الخ وحاصل كلامه أن السكاكي قد جعل من جملة أقسام المجاز المجاز العقلي والراجع إلى حكم الكلمة وبالضرورة أن كلا منهما خارج عن المجاز المعرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له أما كون العقلي خارجا عنه فلا أنه هو اسناد الفعل أو ما في معناه إلى غير ما هو له فليس داخل في جنس الكلمة وأما كون الراجع إلى حكم الكلمة ليس داخل في ذلك المعرف بما ذكر فلأن الأعراب الذي هو محل التجوز سواء قلنا أنه معنوي أو لفظي غير داخل في جنس الكلمة قطعا أما على القول بأنه معنوي فظاهر وأما على القول بأنه لفظي فلأن المراد باللفظ في تعريف الكلمة وهو لفظ وضع لمعنى مفرد اللفظ المستقل لا ما لا يتحقق له إلا بتحقق لفظ آخر كهذا وإذا كان هذان القسمان أعني المجاز العقلي والراجع إلى حكم الكلمة ليسا داخلين في المجاز المعرف بالكلمة الخ وقد أدخلهما السكاكي في أقسام المجاز وجب أن يريد بالمجاز المقسم أهم من الكلمة بأن يراد به مطلق المجاز أعم من أن يكون لفظا أو غيره كلمة أو غيرها (١٩٠) لأجل صحة حصر المجاز في القسمين العقلي واللفظي وحيث كان المراد بالمجاز المقسم

وغير استعارة وظاهر أن المجاز العقلي والراجع إلى حكم الكلمة خارجان عن المجاز بالمعنى المذكور

انه لفظي فلا يصدق عليه لفظ الكلمة أيضا لأن المراد بالكلمة ما يستقل والاعراب لا يستقل ولو قيل انه لفظي وإذا كان هذان القسمان أعني الراجع إلى حكم الكلمة والعقلي ليسا داخلين في المجاز المعرف بالكلمة الخ وقد أدخلهما السكاكي في تقسيم المجاز وجب أن يراد بالمجاز ما هو أعم من المفرد المعرف بما ذكر ولو أراد بالمعرف لزم إدخال أقسام في الشيء وليست منه جميعا وإذا أريد مطلق المجاز فالجاري على أصل التقسيم والذي يحمل عليه التقسيم متى أمكن استيفاء جميع الأقسام بالعموم أو بالخصوص ومن جملة أقسام المجاز المركب والذي يناسب إدخاله فيه هو القسم المتضمن للفائدة كما لا يخفى لأن المركب فيه فائدة للمبالغة في التشبيه فيجب أن يراد بالمجاز المتضمن للفائدة ما هو أعم من المركب لاستيفاء أقسام مطلق المجاز حيث أريد إجراء التقسيم على أصله الممكن إذ لا وجه للعدول عنه ولا يضرب في ذلك تعريف المجاز اللفظي بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لأن التعريف يقصد به ما ينصرف له اللفظ عند الإطلاق كثيرا والافعال اللفظي لنا أن نطقه على ما يعي الحكمي والافرادى والتركيبي والاستنادى لأن ذلك كالمجاز وأصله اللغة إذ فيها اعتبار العقل المحض وإذا تقرر ما ذكر لم يرد البحث لأن المجاز المتضمن للفائدة لا يستوفى أقسامه والاستيفاء مطلوب في أصل التقسيم إذا قسم إلى مطلق الاستعارة الشاملة للافرادية والتركيبية لآلى الاستعارة المحصورة بالمفرد حتى يرد البحث إذ لو لم يرد مطلق الاستعارة اختل التقسيم إذ هي قسمة الأخص إلى معناه وغيره وهو فاسد مع أن أصل التقسيم يأبى التخصيص فتحصل من هذا أن الجواب بأحد أمرين إما أن يلتزم أن المراد بالمجاز المتضمن للفائدة الراجع إلى معنى الكلمة هو المجاز المفرد فتجعل الاستعارة مرادابها مطلق بناء على أنه قديم عن قسم الشيء بما يكون بينهما وبين المقسم عموم من وجه وهو الجواب الأول أو نجعل المراد به مطلق المجاز كما هو صريح عبارة المفتاح فيجعل التقسيم

مطلق مجاز وجب أن يراد بالراجع لمعنى الكلمة أعم من المفرد والمركب للمفرد فقط والا كان الحصر في القسمين المذكورين باطلا لأن اللفظي حينئذ لا يشمل الراجع لمعنى الكلمة إذا كان مركبا فيبقى قسم آخر خارج عن التقسيم وهو اللفظي الراجع لمعنى الكلمة المركب اه تقرر شيخنا العدوى وهو مأخوذ من سم وقال عبد الحكيم وتفصيل هذا أن السكاكي قال المجاز عند السلف قسمان فالمراد من المجاز اللفظ الذي تجاوز عن موضعه الأصلي سواء كان معنى أو اعرابا أو نسبة ليدخل فيه

فيجب

المجاز العقلي والمجاز الراجع إلى حكم الكلمة ويكون المراد باللفظي ما ليس بمعنى أى انه المجاز الذي له

اختصاص بمكانه الأصلي بحكم الوضع سواء كان في معنى اللفظ أو في حكمه بخلاف العقلي فان اختصاصه بموضعه الأصلي بحكم العقل كما في المفتاح واللفظي بهذا المعنى قسمان راجع إلى معنى الكلمة أى إلى معنى اللفظ مفردا كان أو مركبا ليصح الحصر بينه وبين الراجع إلى حكم الكلمة والراجع إلى معنى اللفظ قسمان متضمن للفائدة وغيره والمتضمن للفائدة قسمان استعارة وغير استعارة فكل من الاستعارة وغير الاستعارة قسم من المجاز الراجع إلى معنى اللفظ المتضمن للفائدة مفردا كان أو مركبا فلا يكون المجاز المركب قسما من المجاز المفرد انتهى كلامه وتحصل من كلام الشارح أن الجواب عن اعتراض المصنف على السكاكي بأحد أمرين إما أن يلتزم أن المراد بالمجاز المتضمن للفائدة الراجع إلى معنى الكلمة هو المجاز المفرد فتجعل الاستعارة التي جعلت قسما من المجاز المفرد مرادابها مطلق الاستعارة الشاملة للافرادية والتركيبية بناء على أنه قديم عن قسم الشيء بما يكون بينهما وبين المقسم عموم من وجه وهو الجواب الأول أو نجعل المراد به مطلق المجاز كما هو صريح عبارة المفتاح فتجعل التقسيم على أصله من الاستيفاء للأقسام فيانم أن يراد بالمجاز

المتضمن للفائدة ما يعم الركب فيكون تقسيم الاستعارة الى التمثيل المركب وغيرها لا ينافيه (قوله فيجب أن يريد الخ) تفريع على ما لزم من قوله وظاهر الخ من وجوب كون القسم أعم أى وظاهر أن المجاز العقلي والراجع لحكم السكامة خارجان عن المجاز بالمعنى المذكور فيجب كون المقسم أعم من المجاز بالمعنى المذكور واذا وجب كون المراد بالمقسم أعم من السكامة بأن يراد به مطلق المجاز أعم من أن يكون لفظا أو غيره كلمة أو غيرها وجب أن يراد بالراجع لمعنى السكامة (١٩١) أعم من المفرد والمركب ليصح

حصر المجاز بالمعنى الاعم في القسمين العقلي واللغوي اذ لو أريد بالراجع لمعنى السكامة المفرد فقط كان حصر المجاز في القسمين المذكورين باطلا لان اللغوي حينئذ لا يشمل الراجع لمعنى السكامة اذا كان مركبا فيبقى قسم آخر خارج عن القسمين وهو اللغوي الراجع لمعنى السكامة المركب (قوله وأجيب) أى عن هذا البحث الذى أورده المصنف على السكاكى (قوله أن المراد بالسكامة) أى الواقعة في تعريف المجاز وقوله اللفظ أى وحيث أريد بالسكامة اللفظ دخلت الاستعارة التمثيلية في التقسيم وحينئذ سقط الاعتراض (قوله نحو كلمة الله) أى من قوله تعالى وكلمة الله هى العليا فان المراد بكلمته تعالى كلامه لان قوله هى العليا أى في البلاغة والبلاغة لا تكون في السكامة بل في الكلام قاله يس ووردها الجواب بأن اطلاق السكامة على اللفظ من اطلاق الاخص

فيجب أن يريد بالراجع الى معنى السكامة أعم من المفرد والمركب ليصح الحصر في القسمين وأجيب بوجوه أخر الاول أن المراد بالسكامة اللفظ الشامل للمفرد والمركب نحو كلمة الله الثانى أننا نسلم أن التمثيل يستلزم التركيب بل هو استعارة

على أصله من الاستيفاء فيلزم أن يراد بالمجاز المتضمن للفائدة ما يعم الركب فيكون تقسيم الاستعارة الى التمثيل المركب وغيره لا ينافيه فافهم والله الوفاق بمنه وكرمه وقد أجيب عن هذا البحث بأجوبة أخرى أحدها أن المراد بالسكامة فى تعريف المجاز اللفظ الشامل للمفرد والمركب نحو وكلمة الله هى العليا أى كلامه واذا أريد اللفظ دخلت الاستعارة التمثيلية فى التقسيم ورد بأن اطلاق السكامة على اللفظ من اطلاق الاخص فى عرف العربية على الاعم وهو مجاز يحتاج الى قرينة ولا قرينة ناهيا انا لانسلم أن التمثيل يستلزم التركيب بل هو استعارة مبنية على التشبيه التمثيلى حينما صح ذلك التشبيه صححت الاستعارة التمثيلية لان بنائها عليه اذ لا يمنع من الاستعارة فيما صح التشبيه الا الغموض وكونها فى ذلك التشبيه كالأغماز والاصل عدم ذلك فى كل فرد من أفراد التشبيه واذا صححت الاستعارة المذكورة فيما صح فيه التشبيه المذكور بناء على الاصل والتشبيه يجوز أن يكون طرفاه مفردين كما تقدم فى تشبيه الثريا بالعنقود وكفى قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد نارا لان المثل لفظ مفرد وقد شبه بالمثل وهو مفرد فيصح فى نحو ذلك مما كان طرفاه مفردين والتشبيه فيه تمثيل أن ينقل لفظ التشبيه الى المشبه به فى السكامة فىكون استعارة تمثيلية يكون تشبيهها تمثيلا وقد تقدم أن الاستعارة التمثيلية هى ما يكون تشبيهها تمثيلا فعلى هذا يصح عد الاستعارة تمثيلا مع افرادها اذ لا تستلزم التركيب حينئذ ورد بأن غاية أن الاستعارة لا تستلزم أبدا التمثيل المركب لصحة أن تكون تمثيلا مفردا كما لا يصح انفاقا أن تكون تمثيلا مركبا وظاهر التقسيم أن كل تمثيل من أقسام المجاز للمفرد ولا يصح ذلك فى المركب فيختل التقسيم على ظاهره وذلك كافى فى البحث وحمله على تمثيل المفرد حمل على نادر يحتاج الى قرينة اذ الاكثر فى التمثيل التركيب نعم يصح هذا الجواب دفعا لكلام المصنف لانه عند الواخذة فظاهره يقتضى أن التمثيل لا ينفك عن التركيب لقوله مستلزم للتركيب والجواب يقتضى انفسا كما عرفت وانما قلنا لانه عند الواخذة فظاهره اشارة الى أنه يمكن حمله على غير الظاهر بأن يحمل على معنى أنه قد يستلزم التركيب المنافى للأفراد فاذا حمل على ذلك لم يدفع بما ذكر بل يبقى البحث كما هو وهذا كله اذا سلم أن مجاز التمثيل تابع لتشبيه التمثيل دائما وسلم أن ذلك التشبيه يجرى فى المفردين وأما ان ادعى أن مجاز التمثيل أخص من التشبيه المذكور أو أنهما لا يجريان معانى المفردين فلا يصح هذا الجواب أصلا وكونهما لا يجريان فى المفردين هو الذى نسب الى المحققين وعليه فما تقدم مما قرر به تشبيه التمثيل وأنه يجرى فى الثريا مع العنقود ضعيف قيل ولم ينقل عن أحد من المحققين أنه تشبيه تمثيل أما قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد نارا فثبت اتفاق على أنه تشبيه تمثيل يحمل على أن القضبيتين الخاصتين المشتملتين على أشياء متعددة اعتبرت هيئتها طرفين فشبها احداهما بالآخرى ولا يضر فى التركيب صحة التمييز عن ذلك بمفرد لان

على الاعم وهو مجاز يحتاج الى قرينة ولا قرينة هنا تدل عليه والتعاريف يجب صونها عن المجازات الحالية عن القرينة المعينة على أن التنظير بكلمة الله لا يناسب لان المراد منها الكلام لا اللفظ الشامل للمفرد والمركب فالتنظير بها يقتضى تخصيصها فى التعريف بالمركب وقد يقال ان التنظير بهامان حيث ان السكامة لم يرد بها فى كل من الآية والتعريف معناها الحقيقى وهو اللفظ المفرد الموضوع لمعنى تأمل (قوله أن التمثيل) أى الاستعارة التمثيلية لا يستلزم التركيب لان الصورة المنتزعة من متعدد لا تستدعى الامتدادا

ينتزع منه ولا تتعين الدلالة عليها بلفظ مركب فيجوز أن يعبر عن الصورة المنتزعة بلفظ مفرد مثل المثل (قوله مبنية على التشبيه التمثيلي) أى وهو ما كان وجهه منتزعا من متعدد فحينئذ يصح ذلك التشبيه تحت الاستعارة التمثيلية لابتنائها عليه لانه اذا اقتصر في التشبيه التمثيلي على اسم المشبهه صار استعارة تمثيلية مفردة (قوله وهو) أى التشبيه التمثيلي قد يكون طرفاه مفردين أى فكذلك الاستعارة المبنية عليه (قوله كما في قوله تعالى) أى كالتشبيه في قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً فالمثل بمعنى الصفة لفظ مفرد وقد شبه حالة الكفار بحالة من استوقد النار أى وكتشبيه الثريا بعنود الملاحية في قول الشاعر :

وقد لاح في الصبح الثريا كما ترى \* كعنقود ملاحية حين نورا

وإذا صحت الاستعارة التمثيلية فيما يصح فيه التشبيه المذكور والتشبيه المذكور يجوز أن يكون طرفاه مفردين فيجوز أن ينقل لفظ المشبه به المفرد الى المشبه به مدخفاً لفظه فيكون لفظ المشبه به استعارة تمثيلية فصح عد الاستعارة التمثيلية من أقسام المجاز المفرد واندفع الاعتراض على السكاكى ورد هذا الجواب بأمر منها وان كان مبطلاً للكلام المعترض وهو المصنف القائل باستزاج التركيب للتمثيل لكنه لا ينفع السكاكى المجاب عنه لأنه مثل للتمثيل بمركب وهو أنى أراك تقدم رجلاً الخ لكونه يرى اشتراط التركيب في التمثيل ومنها أن هذا الجواب مبنى على أن مجاز التمثيل تابع لتشبيه التمثيل دائماً وأن ذلك التشبيه يجري في المفردين والذى نسب للمحققين أن كلام من مجاز التمثيل وتشبيه التمثيل لا يجريان في المفردين أصلاً وعليه فما تقدم من أن تشبيه الثريا بالعنقود من تشبيه التمثيل فهو بخلاف التحقيق ولا ترد الآيات المذكورة لاحتمال أن المراد بالمثل الهيئة واعلم أن الخلاف في كون التمثيل يستلزم التركيب أو لا يستلزمه حاصل بين الشارح والعلامة (١٩٢) السيد أيضاً فذهب الشارح في حاشية الكشاف الى عدم الاستلزام وأنه أى التمثيل

مبنية على التشبيه التمثيلي وهو قد يكون طرفاه مفردين كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً الآية  
مناطق التركيب في الطرفين والوجه هو اعتبار أشياء ليست بأجزاء لكنها ضمت وتلاصقت حتى صارت كالأجزاء وهو موجود فيما ذكر وعليه يكون المثل ليس أحد الطرفين في الحقيقة وإنما دخلت أداة التشبيه عليه توسعاً من حيث انه يصدق على الهيئة وان كان مفهومه مخالفاً وفائدة التعبير به الاشعار بالتركيب وان المعتبر هو الهيئة المتضامة لانه بنفسه أعنى المثل لا يصح فيه التشبيه من حيث المفهوم كما لا يخفى اذ لا معنى له ولنا مثلهم كطابق المثل فعمل أن الطرفين هما الهيئتان المعتبرتان في أشياء عديدة مخصوصة اذ لو اولى أداة التشبيه لفظاً آخر فر بما توهم أنه هو المشبه به أو المشبه بخلاف المثل فهو من حيث ذاته ومفهومه لا يصلح لذلك فأفاد أن المقصود الهيئة والاصل في الهيئة المشبه بها أن ينقل

قد يكون تبعية كما في قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم قال صاحب الكشاف تمثيل الخالم من تلبسهم بالهداية فقال الشارح في حاشيته يريد أنه استعارة تمثيلية ورد السيد بأن التبعية لا تكون الا في المفردات ضرورة انها لا تكون الا في معنى الفعل

ومتعلق معنى الحرف والتمثيلية لا تكون الا في المركب فيبينها تناف وأجاب الشارح بأننا لانسلم أن الاستعارة التمثيلية لا تكون الثالث الامر كية بل مدارها على كون وجه الشبه منتزعا من متعدد ورد السيد بأن وجه الشبه منتزع من الطرفين وإذا كان كذلك فلا بد فيهما من التعدد وأجاب الشارح بأنه بعد انتزاع وجهه منهما لا مانع من اعتبار التضمام والتلاصق حتى تصير جميع الأشياء كالشيء الواحد ورد السيد بأن هذا بعيد من تقرير القوم في الاستعارة التبعية من أن معنى الحرف لا بد أن يكون جزئياً وتعتبر الاستعارة فيه بعد اعتبارها في المطلقات والشيء الجزئى لا ينتزع من متعدد والالزم التنافى لان الجزئى مفرد يوجد دفعة والمنتزع يوجد شيئاً بعد شئى وقال العلامة عبد الحكيم والحق أن هذا تحامل من السيد على الشارح والزام بما لا يلزم اذ معنى الحرف نسبة جزئية وهى لا تعقل الا بين متعدد أعنى المنسوب والمنسوب اليه فهم اذ لا في الموضوع له معنى الحرف فلا مانع من انتزاع معناه من متعدد على أنا لو سلمنا ذلك فيؤخذ منه التعدد بطريق اللزوم وان كان مفرداً في حد ذاته فتأمل وذكر العلامة يعقوبى أن قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم يحتمل ثلاثة أوجه من التجوز فان قدر تشبيه الهدى بمركوب يوصل للمقصود تشبهها مضمراً في النفس وأتى معه بلوازمه الدالة عليه وهو لفظ على كان ذلك التجوز من باب الاستعارة بالكناية وان قدر تشبيه تمسكهم بالهدى وأخذهم به بعلموا كب مركوبا له والتصاقه به ثم استعمت فيه على التى هي من حروف الجر تبعاً لذلك التشبيه كان ذلك التجوز من باب الاستعارة التبعية وان قدر أن فيه تشبيه مجموع هيئة المهتدى والهدى وتمسكه به بهيمة رأكب ومركوب فنقل لفظ احدى الهيئتين للآخرى كان من التمثيل وكان الاصل أن ينقل مجموع ألفاظ الهيئة المشبه بها كأن يقال في غير القرآن أولئك على مركوبهم الموصل للمقصود أو نحو ذلك لكن استغنى عن تلك الالفاظ بهى لانها تنبى عن راكب ومركوب وتقدير تلك الالفاظ لافى نظم الكلام بل فى المعنى انتهى

(قوله الثالث أن اضافة الح) المراد بالاضافة اللغوية فقوله واقترانها عطف تفسير وحاصله أنا لانسلم أن التمثيل فيه استعارة مركب وانما فيه استعارة مفرد وكلمة واحدة وحينئذ لاتنافي بين الاستعارة التي

(١٩٣)

وبين التمثيل لان التمثيل كلمة على هذا أيضا فقولهم أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى المستعار هو التقديم

الثالث أن اضافة الكلمة الى شيء أو تقييدها واقترانها بالف شيء لا يخرجها عن أن تكون كلمة فلا استعارة في مثل أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى هو التقديم المضاف الى الرجل المقترن بتأخير أخرى والمستعار له هو التردد فهو كلمة مستعملة في غير ما وضعت له وفي الشكل نظر أوردناه في الشرح

المستعار له هو التردد والتقديم كلمة واحدة وأما اضافته من جهة المعنى الى الرجل واقتران تلك الرجل بكونها تؤخر مرة أخرى فلا يخرجها عن تسميته كلمة فان اللفظ المقيد لا يخرج بتقييده عن تسميته الاصلية وأصل هذا الكلام التردد كتقديم الرجل مع تأخيرها ثم استعيرت هذه الكلمة المهيبة للتردد وأخذ منها الفعل تبعاً وهذا الجواب مردود للقطع بأن مجموع اللفظ المركب هو المنقول عن الحالة التركيبية الى حالة أخرى مثلها من غير أن يكون لبعض المفردات اعتبار في الاستعارة دون بعض وحينئذ فتقدم في قولنا تقدم رجلا وتؤخر أخرى مستعمل في معناه الاصلى والمجاز انما هو في استعمال هذا الكلام في غير معناه الاصلى أعني صورة ترده من يقوم اينذهب فتارة يريده الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريده فيؤخر

لفظها التركيبي جميعا الى الشبهة وقد يستغنى ببعض ألفاظ تلك الهيئة لكونه أخص دلالة من غيره وذلك كما في قوله تعالى على هدى من ربهم فان فيه ثلاثة أوجه من التجوز الاول أن يقدر أن فيه تشبيه الهدي بمركوب يوصل الى المقصود فأضمر التشبيه بالنفس وأتى معه بلوازمه مما يدل على الركوب وهو لفظ على وهذا الوجه يصير مافي التركيب من التجوز من باب الاستعارة بالسكنية والنافى أن يقدر أن فيه تشبيه تمسكهم بالهدى وأخذهم به بعلاوا كبر كوابله والتصاقه ثم استعملت فيه على التي هي من حروف الجر تبعاً لذلك التشبيه وعلى هذا تكون الاستعارة فيه تبعية في الحرف والثالث أن يقدر أن فيه تشبيه مجموع هيئة المهدي والهدي وتمسكه به بهيئة راكب ومركوب وركوب فنقل لفظ احدى الهيئتين للآخرى فيكون من التمثيل وكان الاصل أن ينقل مجموع ألفاظ الهيئة المشبه بها كأن يقال في غير القرآن مثلاً أولئك على مركوبهم الموصول الى المقصود أو نحو ذلك لكن استغنى عن تلك الالفاظ بعلى لأنها منبئة عن راكب ومركوب وتقدير تلك الالفاظ لافي نظم اللفظ بل في المعنى كما تقدم نظيره في التشبيه وهو أنه يجوز حذف المشبه لافي نظم اللفظ كما في قوله تعالى وما يستوى البحران فان التقدير المؤمن كالبحر العذب والكافر كالبحر المر ولا يوجد في نظم التركيب امكان هذا التقدير والفرق بين هذا التشبيه وبين الاستعارة اذ يتخلو النظم فيها عن المشبه أيضاً أن التشبه في تشبيهه لا يصح جعل المشبه مكانه اذ لا يصح هنا أن يجعل مكان البحر من المؤمن والكافر بدليل قوله تعالى ومن كل تأكلون لحاظاً الى آخر الآية الابتكاف ينافي البلاغة بخلاف الاستعارة واذ اتحقق على ما ذكرنا التمثيل يستلزم التركيب دائماً لم تخيل لهذا الجواب صحة أصلاً والثالث أنا لانسلم أن التمثيل فيه استعارة مركب وانما فيه استعارة مفرد وكلمة واحدة وقولهم أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى المستعار فيه هو التقديم والمستعار له هو التردد والتقديم كلمة واحدة فلان تنافي بين الاستعارة التي هي قسم من المجاز المسمى بالكلمة وبين كونه تمثيلاً لان التمثيل كلمة على هذا أيضاً واما اضافة هذا التقديم من جهة المعنى الى الرجل واقتران ما أضيفت له بكون الرجل تؤخر مرة أخرى وإف تلك الكلمة بما اقترنت به أي موافقتها ومقارنتها بما ذكر لا يخرجها عن تسميتها كله فان اللفظ المقيد لا يخرج بتقييده عن تسميته الاصلية فأصل التسمية أن التردد كتقديم الرجل مع تأخيرها ثم استعيرت هذه الكلمة المقيدة للتردد وأخذ منها الفعل تبعاً ورد هذا بأن فيه سد باب التمثيل الذي هو استعارة مركب لعدم موافقه بهذا الاعتبار الى استعارة المفرد وكيف يصح هذا وواقع كلام العرب في الاستعارة وتراكيب البلاغ فيها دالة بالاستقراء كما فهمه من انه ذوق في الفن وهو صحيح الفل عن البلاغ فيه على أن مجموع اللفظ المركب هو المنقول عن الحالة التركيبية الى حالة أخرى مثلها من غير أن يكون لبعض المفردات اعتبار في الاستعارة دون بعض وهذا مما لا يخفى وهو المسمى بالتمثيل فقد تبين أن جميع الوجوه مردودة وهذه الردود هي المذكورة في المطول أوردناها مع زيادة بيان واطافة ما يحتاج اليه والله الموفق بمنه وكرمه ثم أشار الى ما ذكر السكاكي في الاستعارة التخيلية

(٢٥ - شروح النخلص - رابع) تلك الرجل مرة أخرى وهذا ظاهر عندهم له معرفة بلم البيان بقى شيء آخر وهو أن هذا الجواب الثالث بتسليم أن الكلمة الواقعة في التعريف باقية على حقيقتها والجواب الاول من هذه الثلاثة الاخيرة بمنع ذلك فكان الاول تقديم هذا الثالث على الاول كما هو عادة النظر (قوله وفي الشكل) اي وفي كل من الاجوبة الثلاثة الاخيرة

ومنها أنه فسر التخيلية بما استعمل في صورة وهمية محضة قدرت مشابهة لصورة محقة هي معناه كلفظ الاظفار في قول الهذلي فإنه لما شبه المنية بالسبع في الاغتيال على ما تقدم أخذ الوهم في تصويرها بصورتها

أي بلفظ لا تحقق لما عني منه عند التجوز لا في الحس لعدم ادراكه

(١٩٤)

(قوله بما لا تحقق لمعناه)

(وفسر) أي السكاكي الاستعارة (التخيلية بما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا بل هو) أي معناه (صورة وهمية محضة) لا يشوبها شيء من التحقق العقلي أو الحسي (كلفظ الاظفار في قول الهذلي) وإذا المنية أنشبت أظفارها \* ألفت كل تيممة لا تنفع (فإنه لما شبه المنية بالسبع في الاغتيال أخذ الوهم في تصويرها) أي المنية (بصورتها) أي السبع

بأحدى الحواس الخمس الظاهرة ولا في العقل لعدم ثبوتها في نفس الامر ولما كان ما لا تحقق له حسا ولا عقلا شاملا لما لا تحقق له في الوهم أيضا أضرب عن ذلك بقوله بل هو الخ (قوله صورة وهمية) أي اخترعتها التخيلية بأعمال الوهم أيها لان للانسان قوة لها تركيب المتفرقات وتفرق المركبات اذا استعملها العقل تسمى مفكرة وإذا استعملها الوهم تسمى متخيلة ولما كان حصول هذا المعنى المستعار له بأعمال الوهم أيها سمي استعارة تخيلية كذا في الاطول (قوله محضة) أي خالصة من التحقق الحسي والعقلي فقوله لا يشوبها الخ تفسير لقوله محضة ونص كلامه في المفتاح المراد بالتخيلية أن يكون المشبه المتروك شيئا وهميا محضا لا تحقق له الا في مجرد الوهم وهذا بخلاف اعتبار السلف فان أظفار المنية عندهم أمر محقق شابه توهم الثبوت

تمهيدا للاعتراض عليه بما فسرنا به فقال (وفسر) أي السكاكي الاستعارة (التخيلية) التي تقدم هي أن تذكر لوازم المشبه به مضافة للمشبه لتدل على أنك أضمرت تشبيهه في النفس (بما) أي فسرنا بأنها لفظ نقل لمعنى (لا تحقق لمعناه) أي لا ثبوت لذلك المعنى الذي نقل اليه اللفظ المسمى بالتخيل (حسا) أي ليس بمعنى محسوس كعنى لفظ الاسد اذا نقل للرجل الشجاع (ولا عقلا) اذ ليس ذلك المعنى بأمر متحقق عقلا كعنى لفظ النور ينقل للعلم فإنه ثابت في نفس الامر بالعقل ولم يحس (بل هو) أي بل ذلك المعنى الذي نقل اليه لفظ التخيل (صورة وهمية محضة) أي معنى صورته الوهم وفرض ثبوتها فرضا وهميا محضا أي خالص الفرضية لا تتفاه في نفس الامر فمعنى الخلوص أنه لا يشوب ذلك المعنى شيء من الثبوت بالحس أو العقل الذي يثبت الاشياء على وجه الصحة في نفس الامر بل تلك الصورة وثبوتها أمر متوهم توهميا محضا في كونه باطلا في نفس الامر وخالص النسبة الى الوهم الذي يثبت ما لا يثبت له وتلك الاستعارة التخيلية التي فسرت بما لا تحقق لمعناه (كلفظ الاظفار) المنقول لما يشبه الاظفار من صورة وهمية محضة (في قول الهذلي)

وإذا المنية أنشبت أظفارها \* ألفت كل تيممة لا تنفع

ثم أشار الى منشأ ثبوت تلك الصور بالوهم وكيفية ذلك التصوير بالوهم بقوله (فإنه) أي السبب في اثبات تلك الصور الوهمية أن الهذلي (لما شبه المنية بالسبع في الاغتيال) أي أخذ النفوس واهلاكها بالقهر والغلبة انعقد بذلك التشبيه ارتباط بين الموت والسبع في ذلك الاغتيال فانتقلت النفوس من الشعور بالاغتيال الى ما زومتها التي بها يتحقق والى الصورة المعهودة لتلك المذمومات فلاجل ذلك الارتباط الموجب لان ينتقل ويثبت لأحد المذمومين ما ثبت للآخر (أخذ الوهم) الذي من شأنه فرض المستحيلات وتقدير الاباطيل (في تصويرها) أي طفق الوهم بصور المنية (بصورتها) ص (وفسر التخيلية الخ) ش هذا اعتراض ثالث وهو أن السكاكي فسر الاستعارة التخيلية بما لا تحقق لمعناه أي لراد منه وهو المشبه اذ لا يكون للمشبه تحقق في الحس ولا في العقل وعبارة المصنف حسا وعقلا وينبغي أن يقول حسا ولا عقلا ليكون نعتا لكل منهما للمجموعتين بل هو أي المشبه به صورة وهمية محضة كلفظ الاظفار في قول الهذلي \* وإذا المنية أنشبت أظفارها \* فإنه لما شبه المنية بالسبع في الاغتيال أخذ الوهم في تصويرها بصورتها واختراع لوازمه للمنية من

(واختراع)

للمنية فهناك اختلاط توهم وتحقيق بخلاف ما اعتبره فإنه أمر وهمي محض لا تحقق له باعتبار ذاته

ولا باعتبار ثبوتها (قوله فإنه) أي الهذلي (قوله في الاغتيال) أي أخذ النفوس واهلاكها بالقهر والغلبة (قوله أخذ الوهم) أي شرع الوهم الذي من شأنه فرض المستحيلات وتقدير الاباطيل بأعمال التخيلية في تصويرها بصورتها لأن ذلك مقتضى المشابهة والارتباط ولو لم يكن صحيحا في نفس الامر والمراد بالوهم القوة الواهمة

واختراع مثل ما يلائم صورته ويتم شكاه لهما من الهيئات والجوارح وعلى خصوص ما يكون قوام اغتياله للنفوس به فاخترع للنسبة صورة مشابهة لصورة الاظفار المحققة فأطلق عليها السماه وفيه نظر لان تفسير التخيلية بما ذكره بعيد

(قوله واخترع) عطف على تصور أى وفي اختراع لوازم لها مثل لوازمه كالاظفار (قوله وعلى الخصوص) على معنى البناء وهو متعلق بـ يكون بعده وما يكون عطف على لوازم عطف وتفسير وقوله به مؤخره من تقديم أى أخذ الوهم فى اختراع لوازمه أى فى اختراع ما يكون به قوام أى حصول اغتيال السبع للنفوس بالخصوص وأشار بهذا الى أنه ليس المراد مطلق (١٩٥) اللوازم لان للسبع لوازم كثيرة

كعدم النطق لكن ليست مرادة بل المراد لوازم خاصة يكون بها قوام وجه الشبه فان قلت جعله قوام الاغتيال بالاظفار ينافى ما سبق للشارح من أن الاظفار بها كمال الاغتيال لا قوامه لان الاغتيال قد يكون بالناب بخلاف اللسان فان به قوام الدلالة فى التكلم قلت فى الكلام حذف مضاف والاصل وما يكون به كمال قوام اغتيال السبع للنفوس على الخصوص فلا منافاة وفى الاطول ان ما هنا منقول عن السكاكى فهى عبارته ولم ينه الشارح على فساده اعتمادا على ما سبق فلا يقال أن ما هنا مناقض لما تقدم (قوله فاخترع لها الخ) أى فلما صور الوهم للنسبة بصورة السبع بالتصوير الوهمى وأثبت لها لوازم يكون بها قوام حصول وجه الشبه اخترع الوهم لتلك المنية صورة وهمية مثل

(واخترع لوازمه لها) أى لوازم السبع للنسبة وعلى الخصوص ما يكون قوام اغتيال السبع للنفوس به (فاخترع لها) أى للنسبة صورة (مثل صورة الاظفار) المحققة (ثم أطلق عليه) أى على ذلك المثل أعنى الصورة التى هى مثل صورة الاظفار (لفظ اظفار) فيكون استعارة تصريحية لانه قد أطلق اسم المشبه به وهو الاظفار المحققة على المشبه وهو صورة وهمية شبيهة بصورة الاظفار المحققة والقرينة اضافتها الى المنية

أى بصورة السبع اذ ذلك مقتضى المشابهة والارتباط ولولم يكن صحيحا فى نفس الامر (و) أخذ فى (اختراع لوازمها) أى لوازم تلك الصورة التى استعرتها وهى ملازمات الاغتيال (لها) أى للنسبة بمعنى أن الوهم انتقل بسبب ذلك الارتباط التشبهي الى تصور المنية بصورة السبع واعطاء المنية لوازم صورته جميعا واخترع لها بالخصوص ما يكون به قوام أى حصول وجه الشبه الذى هو الاغتيال لان هذه اللوازم أنسب بالاثبات من غيرها اذ لها دخل فى تقرير وجه الشبه فكأنها هو بخلاف اللوازم الاخرى فأما اخترعها وأثبتها تبرعا بواسطة شدة الارتباط والا فلا يحتاج اليها فى التشبيه (ف) لما صور المنية كذلك ثبت لها بالنسبة الوهمى أنه قد (اخترع لها) أى لتلك المنية صوراً وهمية (مثل) صور (الاظفار) المحققة للاسد المشبه به (ثم) لما اخترع لها صوراً تشبه فى الشكل والقدر اظفار الاسد الحقيقية (أطلق) حينئذ (عليه) أى أطلق على ذلك المثل أعنى مثل تلك الصور التى أشبهت الاظفار الحسية (لفظ الاظفار) أى أطلق على تلك الاشكال الوهمية لفظ الاظفار الموضوع للصور الحسية بعد رعاية التشبيه فعلى هذا تكون الاستعارة تخيلية تصريحية أما كونها تخيلية فلان اللفظ نقل لمعنى متخيل أى متوهم بلا ثبوت أولانه أثبت مدلوله للملايشت له أصله بواسطة تخيل ثبوت ذلك المدلول فالنسخيل يفرض فى الصورة أو فى ثبوتها وأما كونها تصريحية فلا تتفاء التكنية لانه أطلق صراحة لفظ المشبه به وهو الاظفار الموضوع لمعانيه المحققة على المشبه الذى هو الصور الوهمية الشبيهة بصور الاظفار المحققة حسا وكلها صرح بلفظ المشبه به لمعنى المشبه سواء تحقق

الهيئات والجوارح وعلى الخصوص ما يكون قوام اغتياله للنفوس به فاخترع لها مثل صورة الاظفار ثم أطلق عليها لفظ الاظفار قلت وهذه العبارة تقتضى أن الاظفار يكون بها قيام وجه الشبه لانه من القسم الآخر وهو ما يكمل به وجه الشبه وقد تقدم عند الكلام فى الاستعارة بالكناية عكسه فهذا مخالف لما سبق من كلامه فى التاخييص تلو يحاوى فى الايضاح تصريحا والمذكور هنا أقرب الى الصحة فان بالاظفار يكمل وجه الشبه لا يكون به قوامه فان الاغتيال يكون بالأنياب أيضا وبقي هنا سؤال آخر على المصنف وهو أن يقال لان سلم أن المنية ليس لها امر عقلى من المقدمات ولا شك أن له تحققاتى العقل يكون مشبها بالاظفار كما جعلتم للخوف والجوع لباسا متحققا فى العقل فكانت استعارته تحقيقية

صورة الاظفار المختصة بالسبع فى الشكل والقدر (قوله ثم أطلق عليه لفظ الاظفار) أى الموضوع للصورة الحسية بعد رعاية التشبيه (قوله فيكون استعارة تصريحية) أى وتخييلية فتسمى بالاستعارة التصريحية التخيلية أما كونها تخيلية فلان اللفظ نقل من معناه الاصلى لمعنى متخيل أى متوهم لا ثبوت له فى نفس الامر وأما كونها تصريحية فلانه قد أطلق اسم المشبه به وهو الاظفار المحققة على المشبه وهو الصورة الوهمية (قوله وهو) أى المشبه به الاظفار المحققة (قوله والقرينة) أى على أن الاظفار نقلت عن معناها وأطلقت على معنى آخر (قوله اضافتها) أى الاظفار الى المنية فان معنى

لما فيه من التعسف وأيضا فظاهر تفسير غيره لها بقولهم جعل الشيء للشئ كجعل لبيد للشمال بدا

الاظفار الحقيقي ليس موجودا في النية فوجب أن يعتبر فيها معنى يطلق عليه اللفظ ولا يكون الاوهما لعدم امكانه حسا أو عقلا ( قوله والتخييلية عنده قد تكون بدون الاستعارة بالكناية ) أى وأما عند المصنف والقوم فهما متلازمان لا توجد احدهما بدون الاخرى فالاظفار في المثال المذكور عندهم ترشيح للتشبيه وأما الممكنية فانها لا تكون بدون التخييلية كما يأتي عند السكاكي وكذا عند القوم خلافا لصاحب الكشاف فانه جوز وجود الممكنية بدون التخييلية ( قوله ولهذا ) أى لتكون التخييلية توجد بدون الممكنية ( قوله مثل لها ) أى للتخييلية ( قوله فصرح بالتشبيه لتكون الاستعارة

(١٩٦)

والتخييلية عنده قد تكون بدون الاستعارة بالكناية ولهذا مثل لها بنحو اظفار النية الشبيهة بالسبع فصرح بالتشبيه لتكون الاستعارة في الاظفار فقط من غير استعارة بالكناية في النية وقال المصنف انه بعيد جدا لا يوجد له مثال في الكلام ( وفيه ) أى في تفسير التخييلية بما ذكر ( تعسف )

أو توهم كانت تلك الاستعارة تصريحية لا ممكنية عنها والقرينة على أن الاظفار نقلت عن معناها وأطلقت على معنى آخر كون معناها لا يوجد فيها أضيفت هذه الاظفار اليه وذلك المضاف اليه هو النية والمعنى الاصلى غير صحيح فيها فوجب أن يعتبر فيها معنى يطلق عليه اللفظ ولا يكون الاوهما لعدم امكانه حسا أو عقلا ولما فسر التخييلية باللفظ المنقول من معنى محقق الى معنى متوهم صح عنده أن تستقل هذه التخييلية عن الممكنية عنها بأن لا تعتبر فيه المبالغة في التشبيه أصلا بل يصرح معها بالتشبيه فلماذا مثل السكاكي للتخييلية بنحو اظفار النية الشبيهة بالاسد فقد صرح بالتشبيه ولا استعارة ممكنية عنها عند التصريح بالتشبيه والقرينة على التخييل يكفي فيها اضافة للنقول الى غير ما يصلح له أصله بل وتكفي قرينة ما يقرر بما ذكر أن التخييلية أعم محلا عند السكاكي من الممكنية عنها بخلاف المصنف فانه جعل التخييلية اثبات اللوازم لتدل على التشبيه فاذا صرح بالتشبيه لم يحتج للدلالة فتبطل علة التخييل فيبطل التخييل فلا توجد بدون الممكنية عنها كالعكس فتقرر بهذا أن نحو لفظ الاظفار قد يكون تخيلا بدون الاستعارة بالكناية كما في المثال المذكور وعند المصنف اذا وجد نحو هذا التركيب تكون الاظفار ترشيحا للتشبيه لا تخيلا وقد تقدم ذلك قال المصنف انه أى ما اقتضاه كلامه من وجود نحو هذا التركيب بعيد جدا لا يوجد له في كلام البلغاء مثال ويحتمل أن يراد ما ذهب اليه من تفسير التخييل هو البعيد ويدل عليه قوله ( وفيه ) أى وفي تفسير التخييلية بما ذكره ( تعسف ) أخذ على غير الطريق السهلة لا يدرك المناسبة لما تقرر من القواعد بسهولة لما فيه من كثرة الاعتبارات التي لا يدل عليها دليل ولا تمس الحاجة اليها وتلك الاعتبارات هي تقدير الصور الخالية ثم تشبيهها بالحققة ثم استعارة اللفظ وفيه مع الممكنية عنها اعتبار مشبهين ووجهين ولفظين وقد لا يتفق اماكن صحة ذلك في كل مادة في قوله تعالى فاذا قمها الله لباس الجوع والخوف فانكم قاتم ان الاستعارة فيه تحقيقه املان المشبه فيه حسى ولا تفرغ عليه أو عقلى بأن يكون أرى يد باللباس الشدائد والدواهي فكما جعلتم اللباس أرى يديه الشدائد الحاصلة من الجوع وقلتم تحقيقية لان المشبه فيه متحقق في العقل فاجعلوا مقدمات الموت المتحققة في العقل اظفارا او لا يرد هذا على السكاكي لانه جعل الاستعارة في الآية خيالية فاعترض المصنف عليه بأمر أحدها أن فيما ذكره تعسفا لكثرة الاعمال المذكورة والثاني أنه مخالف لتفسير

في الاظفار فقط من غير استعارة بالكناية في النية) أى لانه عند التصريح بالتشبيه لا يكون هناك استعارة فضلا عن كونها ممكنية لبناء الاستعارة على تناسي التشبيه فالتخييلية عنده أعم محلا من الممكنية ( قوله انه ) أى وجود التخييلية بدون الممكنية ( قوله لا يوجد له مثال في الكلام ) أى البليغ والا فقد وجد له مثال في الكلام غير البليغ كالمثال المذكور وكقولك لسان الحال الشبيهة بالمتكلم وزمام الحكم الشبيهة بالناقة فان قلت بل قد وجد له مثال في كلام البلغاء كقول أبي تمام لا تسقني ماء الملام فانتى صب قد استعذبت ماء بكائي فانه لما أضاف الماء للسلام أخذ الوهم في تصوير شئء لللام يناسب الماء فاستعار لفظ الماء الموضوع للحقق

أى

للصورة المتوهمة الشبيهة بالماء الحسى استعارة تصريحية تخيلية وهي

غير تابعة للممكنية قلت قال في الايضاح لا دليل في هذا البيت على انفراد التخييلية عن الممكنية لجواز أن يكون أبو تمام شبه الملام بظرف شراب مكروه لاشتماله على ما يكرهه الشارب لمرارته أو بشاعته فتكون التخييلية مبينة للممكنية عنها أو أنه شبه الملام بالماء المكروه نفسه لان اللوم قد يسكن حرارة الغرام كما أن الماء المكروه يسكن قليل الاوام ثم أضاف المشبه به للمشبه كما في لجين الماء فلا يكون من الاستعارة في شئء ومعنى البيت لا تسقني ماء الملامة فان ماء بكائي قد استعذبت به الرى وانقطع به العطش



(قوله أى أخذ على غير الطريق) أى جرى على غير الطريق الجادة السهلة للدراك (قوله لما فيه) أى لما فيما ذكره من كثرة الاعتبارات وهى تقدير الصور الخيالية ثم تشبيهها بالمحقة ثم استعارة اللفظ الموضوع للصور المحقة لها وفيه مع السكنى عنها اعتباره شبهين ووجهين ولفظين وقد لا يتفق إمكان صحة ذلك فى كل مادة أو قد لا يحسن بخلاف ما ذكره المصنف فى تفسير التخيلية فإنه خال عن تلك الأمور لأنه فسرهما بآيات الأمور المختصة بالمشبه به للمشبه (قوله ولا تمس إليها حاجة) أى ولا تدعو الحاجة إليها (قوله وقد يقال) أى فى وجه التعسف (قوله ان التعسف فيه) أى فيما ذكره السكاكى فى تفسير التخيلية وقوله أنه لو كان أى من جهة أنه لو كان الخ وقوله لوجب أن تسمى توهيمية أى لأنها تقررت بالوهم لما تقدم من أن الصور للمنية بصورة السبع والمخترع لها صورة أظفار شبيهة بالأظفار المحقة انما هو الوهم أى القوة الواهية (قوله وهذا) أى توجيه التعسف المشار بقوله وقد يقال الخ (قوله لأنه يكفى فى التسمية) أى فى تسمية شىء باسم (قوله أدنى مناسبة) أى بين الاسم (١٩٧) وذلك للمسمى والمناسبة هنا

موجودة وذلك لان الوهم والخيال كل منهما قوة باطنية شأنها أن تقرر ما لا يثبت له فى نفس الأمر فهما مشتركتان فى التعلق وحينئذ فيجوز أن ينسب لآحد القوتين ما ينسب للآخرى للمناسبة بينهما والحاصل أن تصوير المشبه بصورة المشبه به واختراع لوازم للمشبه بمثاله للوازم المشبه به وان كان بالوهم لكنه نسب للخيال للمناسبة بينهما كما علمت كذا فى سم والأحسن ما تقدم عن الأطول وهذا انما يحتاج إليه ان لم يتقرر فى الاصطلاح تسمية حكم الوهم تخيلا لكنه قد تقررت ذلك وحينئذ فلا يحتاج الى الاعتذار عن السكاكى بأنه يكفيه

أى أخذ على غير الطريق لما فيه من كثرة الاعتبارات التى لا يدل عليها دليل ولا تمس إليها حاجة وقد يقال ان التعسف فيه هو أنه لو كان الأمر كما زعم لوجب أن تسمى هذه الاستعارة توهيمية لا تخيلية وهذا فى غاية السقوط لأنه يكفى فى التسمية أدنى مناسبة على أنهم يسمون حكم الوهم تخيلا ذكر فى الشفاء أن القوة المسماة بالوهم هى الرئيسة الحاكمة فى الحيوان حكما غير عقلى ولكن حكما تخيليا (و يخالف) تفسيره للتخيلية بما ذكر (تفسير غيره لها) أى غير السكاكى للتخيلية

أو قد لا يحسن وقيل ان التعسف هو أنه لو كان الأمر كما زعم لوجب أن تسمى هذه الاستعارة توهيمية لأنها انما تقررت بالوهم لا تخيلية وهذا فى غاية السقوط لأنه يكفى فى التسمية أدنى مناسبة وهى موجودة بين الوهم والتخيل إذ هما قوتان باطنيتان من شأنهما تقرير ما لا يثبت فى نفس الأمر فيجوز أن ينسب لآحدى القوتين ما ينسب للآخرى للمناسبة بينهما هذا اذا قلنا ان التصوير بالوهم وأما ان قلنا انه للخيال نفسه فالتوسع فى قولهم وأخذ الوهم فى تصوير المنية الى آخره لافى التسمية وهذا أيضا انما يحتاج إليه ان لم يتقرر فى الاصطلاح تسمية حكم الوهم تخيلا لكنه تقرر فلا يحتاج الى الاعتذار عن السكاكى بأنه يكفيه فى ارتكاب هذه التسمية أدنى مناسبة وانما يحتاج الى ذلك فى توجيه الاصطلاح وبدل على أنه تقررت ذلك قبل السكاكى اصطلاحا قول صاحب الشفاء ان القوة المسماة بالوهم هى الرئيسة يعنى أنها هى الغالبة غالبا كما قيل ما قادم شىء مثل الوهم وهى الحاكمة حكما غير عقلى أى غير صحيح ولكن حكما تخيليا فقد سمي صاحب الشفاء حكم الوهم تخيلا وهو ولو أمكن أن يكون هو الذى اخترع التسمية أيضا لكن الأقرب أنه فى مقام التعريف انما يتكلم بالاصطلاح أو نقول يثبت بذكره اصطلاح يرتكبه السكاكى بعد فلا اعتراض عليه (و) فيما ذهب إليه السكاكى من تفسير التخيلية بما ذكر وهو أنها نقلت بصورة وهمية وجه آخر يعاب به أيضا وهو أنه (يخالف) فى تفسيره التخيلية بما ذكر (تفسير غيره لها) أى يخالف السكاكى غيره فى تفسير ذلك الغير للتخيلية

غيره فان غيره فسرهما بأنهما جعل الشىء للشىء أى على سبيل المبالغة ومثله بقول لبيد

فى ارتكاب هذه التسمية أدنى مناسبة الى هذا أشار الشارح بقوله على أنهم يسمون الخ (قوله ذكر فى الشفاء) أى ذكر الامام أبو على الحسن بن عبدالله بن سينا فى الشفاء وهذا دليل لما ذكره العلامة وكانه قال وما يدل على أن ذلك اصطلاح تقرر قبل السكاكى قول أبى على فى الشفاء ان القوة الخ (قوله هى الرئيسة) أى الغالبة على الحيوان كما قيل ما قادم مثل الوهم (قوله غير عقلى) أى غير صحيح كأن نحكم على أن رأس زيد رأس حمار (قوله ولكن حكما تخيليا) أى فقد سمي صاحب الشفاء حكم الوهم تخيلا (قوله) ويخالف تفسيره الخ) عطف على قوله وفيه تعسف أو أنه عطف على تعسف بأن يراد من الفعل مجرد الحدث فيكون اسما أى وفيه مخالفة لتفسير غيره لما حصله أنه يعاب على السكاكى فيما ذهب إليه من تفسير التخيلية بأنها لفظ لازم للمشبه به المنقول بصورة وهمية تخيل ثبوتها للمشبه من وجه آخر وهو أن تفسيره التخيلية بما ذكر يخالف لتفسير غيره لما جعل الشىء الذى تقرر ثبوته لشىء آخر غير صاحب ذلك الشىء كجعل اليد للشمال بفتح الشين وهى الريح التى تهب من الجهة المعلومة فاليد انما هى للحيوان المتصرف

أن يجعل للشمال صورة متوهمة مثل صورة اليد لأن يجعل لها يدا فاطلاق اسم اليد على تفسيره استعارة وعلى تفسير غيره حقيقة والاستعارة اثباتها للشمال كما قلنا في المجاز العقلي الذي فيه المسند حقيقة لغوية وأيضا فيلزمه أن يقول بمثل ذلك أعني باثبات صورة متوهمة في ترشيح الاستعارة لان كل واحد من التخيلية والترشيح فيه اثبات بعض لوازم المشبه به المختصة به للشبه غير أن التعبير عن المشبه في التخيلية بلفظ الموضوع له وفي الترشيح بغير لفظه وهذا لا يفيد فرقا والقول بهذا

وقد جعلت لشيء آخر مغاير لصاحب اليد وهو الشمال (قوله بجعل الشيء) متعلق بتفسير أي بجعل الشيء الذي هو لازم للمشبه به للشيء الذي هو المشبه (قوله بجعل اليد للشمال) أي في قوله

وغداة ربح قد كشفت وقرة \* اذ أصبحت بيد الشمال زمامها  
أي ربح غداة ربح قد أزلت برودته بطعام الطعام للفقراء وكسوتهم وإيقاد النيران لهم وقوله وقرة بكسر القاف أي برد شديد عطف على ربح واظرف لكشفت وزمامها (١٩٨) فاعل أصبحت (قوله والظفار المعنية) أي وجعل الاظفار المعنية في قول المهذلي

وإذا النية أنشبت أظفارها \* ألفت كل تيممة لانفع  
فعلى تفسير السكا كي يجب أن يجعل للشمال صورة متوهمة شبيهة باليد ويكون اطلاق اليد عليها استعارة تصریحية تخيلية واستعمالا للفظ في غير ما وضع له وعند غيره الاستعارة اثبات اليد للشمال ولفظ اليد حقيقة لغوية مستعملة في معناه الموضوع له وكذا يقال في اظفار النية على المذهبين (قوله قال الشيخ عبد القاهر) هذا استدلال على مادعاء المصنف من أن التخيلية عند غير السكا كي جعل الشيء للشيء (قوله لاختلاف في أن اليد استعارة الخ)

(بجعل الشيء للشيء) أي خالفه حيث قال هي جعل الشيء الذي تقرر ثبوتها للغير لشيء آخر غير صاحب ذلك الشيء كجعل اليد للشمال بفتح الشين وهي الریح من الجهة المعلومة واليدان هما الحيوان المتصرف جعلت لشيء آخر هو الشمال وهي غير صاحب اليد وكجعل الاظفار المعنية قال الشيخ عبد القاهر لاختلاف أن اليد استعارة يعنى اليد الجمولة للشمال قال ثم انك لا تستطيع أن تزعم أن لفظ اليد قد نقل عن شيء إلى شيء شبه بمعناها الأصل بل اليد لمعناها الكن جعلت لغير صاحبها وذلك لانه ليس المعنى على أنه شبه شيئا بمعنى اليد ثم نقل لفظها إلى ذلك الشيء المشبه اذ ليس ثم شيء شبه باليد بل المعنى على أنه أراد أن يثبت للشمال يدا ليدل ذلك على أنك شبيهت الشمال بالمالك المتصرف باليد في قوة تأثيرها لما تعرض له هذا كلام الشيخ مع زيادة بسط فيه وهو دليل على أنه وقع الاجماع على أن نحو اليد للشمال ونحو الاظفار المعنية اتفق على أنها استعارة وقد يقال كيف يحكى الاجماع على أن نحو ذلك استعارة مع أن مذهب المصنف أن نحو ذلك حقيقة والجواب أن ذلك مغالطة لان محل الاجماع هو في اثبات اليد وتسميته استعارة بالاشتراك اللفظي نظرا إلى أن الاظفار ونحوها برزت النية فيها وما أشبهها بروز المستعير في العارية وليس اطلاق الاستعارة عليها باعتبار ما فسرت به من أنها كلمة استعملت فيما شبه بمعناها الأصل لان ذلك مخصوص بغير التخيلية والمكنى عنها اذ هما ليسا على مذهب المصنف وعلى \* اذ أصبحت بيد الشمال زمامها \* فان تفسيره يقتضى أن يجعل للشمال صورة متوهمة كصورة اليد لأن يجعل لها يدا فاطلاق اسم اليد على تفسيره استعارة وعلى تفسير غيره حقيقة وانما الاستعارة

كلمات

أي لاختلاف في أن اليد من حيث اضافتها للشمال أو أن في الكلام حذف مضاف أي لاختلاف في أن اثبات اليد استعارة ليوافق التفسير بالجعل وقوله الآتي اذ ليس الخ فاندفع ما يقال ان قول الشيخ حجة على المصنف لانه لان كون اللفظ استعارة ينافي مادعاء من كون اللفظ حقيقة لغوية والنحوز انما هو في اثبات الشيء للشيء فان قلت قول الشيخ لاختلاف الخ لا يصح اذ كيف ينفي الخلاف مع وجود خلاف السكا كي قلت الشيخ عبد القاهر متقدم على السكا كي فهذا الكلام صدر منه قبل وقوع مخالفة السكا كي فنفي الخلاف منه صحيح (قوله ثم انك لا تستطيع الخ) أي لا تقدر على ذلك وهذا كناية عن عدم قبول ذلك لانه مستحيل والافتقار تكبها السكا كي وهذا الذي قاله الشيخ تقرير لمذهب القوم وابطال لمذهب السكا كي وان كان الشيخ لم يقصد الرد عليه لان السكا كي متأخر عن الشيخ ولا يتأتى أن المتقدم يقصد الرد على المتأخر (قوله قد نقل عن شيء) كالجرحه إلى شيء كالصورة الوهمية الشبيهة باليد (قوله اذ ليس المعنى الخ) أي كما يقوله السكا كي (قوله بل المعنى على أنه أراد أن يثبت للشمال يدا) أي ليدل ذلك على أنه شبه الشمال بالمالك المتصرف باليد في قوة تأثيرها لما تعرض له فالاستعارة في اثبات اليد للشمال لاللفظ اليد (قوله ولبعضهم) أي وهو الشارح الخ الحذالي

(قوله كلمات واهية) زيف بها كلام المصنف واعتراضه على السكاكي وحاصلها أن تفسير السكاكي واعتباره الصورة الوهمية ونسبها بلازم المشبه به واستعارة لفظه لها ومخالفته لغيره في تفسير الاستعارة التخيلية لاجل أن يتحقق معنى الاستعارة في التخيلية ادلا يتحقق معناها الأعلى مذهبه لأعلى مذهب المصنف وذلك لأن الاستعارة كلمة استعملت فيما شبه بمعناها ولا يتحقق هذا المعنى بمجرد جعل الشيء من غير توهم وتشبيه بمعناها الحقيقي ولا يمكن أن يخص تفسير الاستعارة المذكور بغير التخيلية لأن التخصيص المذكور يخالف لما أجمع عليه السلف من أن الاستعارة التخيلية قسم من أقسام المجاز اللغوي وحيث لا يمكن ذلك التخصيص وحاصله أن الكامة المستعملة في غير ما وضعت له الخ تفسير لنوع من المجاز اللغوي الذي هو الاستعارة فيشمل كل استعارة تكون من المجاز اللغوي والتخييل استعارة ومجاز لغوي باتفاق فلو خصص تفسير الاستعارة المذكور بغير التخيلية لزم أنها ليست قسما من المجاز اللغوي وقد أجمع السلف على أنها منه (قوله ينفاسداها في الشرح) وحاصله أنا نختار تخصيص تفسير (١٩٩) الاستعارة المذكور بغير التخيلية

وقولك اتفق على أن التخييل مجاز لغوي باطل إذ لم يتفق على أن التخيلية مجاز لغوي بمعنى أنها كلمة استعملت فيما شبه بمعناها والالما تأتي الخلاف وإنما اتفق على أنه مجاز كالمجاز العقلي إذ فيه اثبات شيء لغير من هو له وأنه استعارة بالمعنى السابق وهو أن اللفظ المسمى بالتخييل منقول لغير من هو له وأثبت له فبرز فيه بروز المستعير في العارية ولما كان هذا محل الوفاق تأتي الاختلاف في أنه هل هناك أمر وهمي مفروض شبه بمعنى ذلك اللفظ المسمى بالتخييل فيكون التخييل أطلق عليه مجازا لغويا أولا تشبيه فهو حقيقة لغوية وهذا

كلمات واهية ينفاسداها في الشرح نعم يتجه أن يقال إن صاحب المفتاح في هذا الفن خصوصا في مثل هذه الاعتبارات ليس بصدد التقليد لغيره حتى يعترض عليه بأن ما ذكره مخالف لما ذكره غيره

مقتضى كلام الشيخ من المجاز اللغوي المفسر بالكامة المستعملة إلى آخر ما تقدم بل التخييل شبه بالمجاز العقلي ولكن إطلاق الاستعارة على الكامة الخ أكثر ولذلك يحتاج غيره إلى قرينة ومحل الخلاف إنما هو في إطلاق نحو الازفجار هل هو على معناه فكان اثباته استعارة متفقا عليها أو على أمر وهمي فكان اثباته كذلك أيضا ول بعضهم كلام ضعيف هنا حاصله أن مذهب السكاكي القائل بأن التخيلية اعتبر فيها تشبيه ما أطلقت عليه وهو وهمي بالحسي هو الجاري على ما فسرت به الاستعارة أذهى كلمة استعملت فيما شبه بمعناه ولا يمكن تخصيص هذا التعبير بغير التخيليتين لوجهين أحدهما أنه لو خصص كان النزاع لفظيا إذ يصير التخييل متفقا على أنه ليس استعارة من جهة المعنى أذهى كلمة استعملت الخ والفرض على هذا أن الكامة إلى آخر التعريف الذي هو الاستعارة لا يصدق على التخييل فليس التخييل استعارة قطعا على هذا من جهة المعنى يبي النزاع في أنه هل يسمى بها أولا والآخر أنه لا يتأتى إذن الواضح أنه تفسير لنوع من المجاز اللغوي الذي هو الاستعارة فيشمل كل استعارة تكون من المجاز اللغوي والتخييل استعارة ومجاز لغوي بالاتفاق وقد رده في المطول بما حاصله مع البسط أن المجاز اللغوي المفسر بالكامة المستعملة الخ مخصوص بغير التخيلية والمكني عنها ونعني بالاختصاص أن غيرها مقطوع بدخوله في التعريف وأما ما في احتمال أن يدخل بناء على أنهما لغويان وأن لا يدخل بناء على أنهما من أفعال النفس والتخصيص على هذا الوجه لا يتأني وجود الخلاف اللغوي فيهما كما سنبينه وأما قولك اتفق على أن التخييل مجاز لغوي فباطل إذ لم يتفق على أن التخيلية مجاز لغوي قطعا على معنى أنه كلمة استعملت فيما شبه بمعناها والالما تأتي الخلاف اللفظي وهو معنوي كما سيبين وإنما اتفق على أنه مجاز كالمجاز العقلي إذ فيه اثبات الشيء لغير أهله وأنه استعارة بالمعنى السابق وهو أن اللفظ المسمى بالتخييل في اثباتها للشمال كما قلنا في المجاز العقلي الذي المشبه به حقيقة قلت هذا من المصنف يقتضى أن المجاز العقلي استعارة بالكناية وهو لا يرى ذلك بل رد على السكاكي القول به فهو مناقض لما قاله في أوائل

الاختلاف معنوي قطعا إذ ما يترتب على كونه حقيقة خلاف ما يترتب على كونه مجازا فقد تبين أن تزيف كلام المصنف بما ذكره الخناخي فاسد (قوله نعم الخ) هذا استدراك على الاعتراض على السكاكي بمخالفة تفسيره للتخيلية لتفسير غيره وحاصله أن اعتراض المصنف على السكاكي بأن تفسيره مخالف لتفسير غيره لا يتوجه عليه لأنه ليس مقلدا لغيره وإذا صح خروجه عن مرتبة التقليد في هذا الفن كان له مخالفة غيره إذا صح ما يقول لاسيما في الأمر الذي يرجع إلى اختلاف في اعتبار ولا يهدم قاعدة لغوية كما هنا وقد يجاب بأن مخالفة الاصطلاح القديم من غير حاجة وبدون فائدة يعتد بها لا يعتد به ثم انه يشكك على قول السكاكي ما ذاع بين المشبه والمشبه به في الاستعارة بالكناية كما تقول أظفار المنية والسبع نشت بفلان فان أظفار المنية عنده مجاز وأظفار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز والبيانيون يقولون بجوازه وأما على قول المصنف وغيره فلا يلزم هذا المحذور لأن الأظفار حقيقة وإنما التجوز في اثباتها للمنية وإضافتها إليها قال الفري ويمكن الجواب عن السكاكي بأنه يقدر في مثل هذا التركيب أظفار آخر بأن يقول التقدير

يقضى أن يكون الترشيح ضرر بامن التخيلية وليس كذلك وأيضا تفسيره للتخيلية أعم من أن تكون تابعة للاستعارة بالكناية كما  
في بيت الهدلى أو غير تابعة بأن (٢٠٠) يتخيل ابتداء صورة وهمية مشابهة لصورة محققة فيستعار لها اسم الصورة

(ويقضى) ما ذكره السكاكي في التخيلية (أن يكون الترشيح) استعارة (تخيلية لازوم مثل  
ما ذكره) السكاكي في التخيلية من اثبات صورة وهمية (فيه) أى في الترشيح لان في كل من  
التخيلية والترشح اثبات بعض ما يخص المشبه للمشبه كما أثبت للنية التي هي المشبه ما يخص  
السبع الذي هو المشبه من الاظفار كذلك أثبت لاختيار الضلالة على الهدى الذي هو المشبه ما يخص  
المشبه الذي هو الاشتراء الحقيقي

منقول لغير معناه وأثبت له فبر فيه بروز المستعير في العاربية ولما كان هذا محل الوفاق كما تقدم أتى  
الاختلاف في أنه هل شبه بأمر وهمي يفرض هنالك معناه فيكون التخيل أطلق عليه مجازا لغويا  
أولا تشبيه فهو حقيقة لغوية وهذا الاختلاف معنوي قطعا اذا ما ترتب على كونه حقيقة خلاف  
ما ترتب على أنه مجاز وعلى كل حال فقد اتفق على أن اللفظ قد استعير وأثبت مدلوله لما لا يناسب  
معناه الاصلى فقد تبين أن تزيف كلام المصنف بما ذكره فاسد نعم يقال اعتراض المصنف على  
السكاكي بأن تفسيره يخالف تفسير غيره حاصله أنه لم يقل غيره واذا صح خروجه عن مرتبة التقليد في  
هذا الفن فله مخالفة الغير اذا صح ما يقول لاسيما في الامر الذي يرجع الى اختلاف في الاعتبار ولم يهدم  
قاعدة لغوية كما في هذا اذا حصله التصرف فيما اتفق على ماله ومعناه انما زاد بهذا التصرف احتمالا  
يقبله الوضع والقعود بالذات فانه قد اتفق على أن الاظفار مثلا ما أثبتت لصاحبها واختلف هل يعتبر  
أمر وهمي يتقل اليه أو لامع الاتفاق على أن الامر الوهمي عدم لاحاصل له خارجا وذلك لا يهدم قاعدة  
ولا يفسد حاصل المعنى وهو تشبيه ما أضيفت اليه بغيره ولو كان الخلف بنفسه معنويا اذا ضرر فيه  
باعتبار المقصود بالذات قيل ولكن لا يخفى أن مخالفة الاصطلاح القديم من غير ضرورة مما لا ينبغي  
تأمله ثم أشار الى اعتراض آخر على السكاكي في تفسيره التخيلية فقال (ويقضى) ما ذكره السكاكي  
في التخيلية وهو أن يؤتى بلفظ اللازم للمشبه به ويستعمل مع المشبه لصورة وهمية تشبه بمعناه الذي هو  
لازم المشبه به (أن يكون الترشيح) أى يقتضى صحة كون الترشيح استعارة (تخيلية) بل وصحة  
كون التخيلية ترشicha والذي عليه المعتبرون من أهل الفن التفريق بينهما وانما فلنا ان مذهبه يقتضى  
ما ذكر (للازوم) صحة (مثل ما ذكره) السكاكي في التخيلية (فيه) أى في الترشيح واذا صح في  
الترشح ما ذكر في التخيل صح في التخيل ما ذكر في الترشيح اذ ليس في أحدهما حيثما ينافي به الآخر  
والذي ذكر في التخيل هو كما ذكرنا أن ينقل لفظ اللازم للمشبه به الى صورة وهمية في المشبه وهذا صحيح في  
التخيل والذي ذكر في الترشيح هو أن يذكر لفظ اللازم مع المشبه أيضا ولا شك أن الوهم لكونه يفرض  
المستحيلات لا يمنع أن يفرض صورة وهمية يطلق عليها لفظ اللازم المسمى ترشicha والسبب في الصورة  
الوهمية موجود فيما سمي بكل منهما وهو المبالغة في التشبيه والربط بين المشبهين رباطا يصح معه أن  
يكسى الوهم أحدهما ما كسى به الآخر وهذا المقدار استويا فيه وهو كاف في صحة ما اعتبره في كل

الكتاب فليتأمل الثالث أنه يلزم أن يكون ترشح الاستعارة استعارة تخيلية لازوم ما ذكره لان  
الترشح فيه اثبات بعض لوازم المشبه به للمشبه الا أن التعبير عن المشبه في التخيلية بلفظه  
الموضوع له وفي الترشح بغير لفظه وهذا لا يفيد فرقا والقول بذلك يقتضى أن يكون الترشح ضرر بامن  
التخيلية وليس كذلك الرابع ذكره المصنف في الايضاح أن اطلاقه أن التخيلية ما استعمل في صورة  
متوهمة مشابهة لمحققة يقتضى أنه لا يشترط في التخيلية اقترانها بالاستعارة بالكناية لانه أطلق

المحققة والثانية بعيدة  
جدا ويدل على ارادته  
دخول الثانية في تفسير  
التخيلية أنه قال حسننا  
بحسب حسن المكنى عنها

أظفار النية وأظفار  
السبع كما تقرر في نظائره  
(قوله) ويقضى ما ذكره  
السكاكي في التخيلية)  
وهو أنه يؤتى بلفظ لازم  
المشبه به ويستعمل مع  
المشبه في صورة وهمية  
شبيهة بلازم المشبه به (قوله  
أن يكون الترشيح) أى  
ترشح الاستعارة المصرحة  
كما يدل عليه بيان الشارح  
وانما قال ذلك لان في وجود  
الترشح للاستعارة الكناية  
خلافا والمتفق عليه انما  
هو ترشح المصرحة (قوله)  
لازوم مثل ما ذكره فيه)  
أى فاما أن يلتزمه فيلزمه  
مزيد النصف ومخالفة  
الغير واما أن لا يلتزمه  
فيلزمه التحكم وقد يقال ان  
هذا الاعتراض لازم للقوم  
أيضا فكما قالوا ان اثبات  
الاظفار تخيل يلزمهم  
أن يقولوا ان اثبات اللب  
في قولك رأيت أسد له  
لبد تخيل أيضا لان كلا  
منهما فيه اثبات بعض  
ما يخص المشبه به للمشبه  
مع أنهم جعلوه ترشicha

وحاصل اعتراض المصنف، طالبة السكاكي بالفرق بين الترشح والتخيل (قوله كذلك أثبت الخ) أى فقد شبه اختيار  
الضلالة بالاشتراء واستعير له اسمه واشتق من الاشتراء اشتروا بمعنى اختاروا واثبات الربح والتجارة في قوله فمارحت تجارتهم ترشح

متى كانت تابعة لها كما في قولك فلان بين أنياب المنية ومخالبها وقلمنا تحسن الحسن البليغ غير تابعة لها ولذلك استهجنتم في قول الطائي

لانسقني ماء الملام فانتني \* صب قد استعذبت ماء بكائي

قلنا غير المسكني عنها هي المصرح بها فتكون التابعة لها

(٢٠١)

فان قيل لم لا يجوز أن يريد بغير التابعة للمسكني عنها التابعة لغير المسكني عنها

من الريح والتجارة فكما اعتبر هناك صورة وهمية شبيهة بالظفار فليعتبر ههنا أيضاً أمر وهمي شبيه بالتجارة وآخر شبيه بالريح ليكون استعمال الريح والتجارة بالنسبة إليهما استعارتين تخيليتين إذ لا فرق بينهما إلا بأن التعبير عن المشبه الذي أثبت له ما يخص المشبه به كالمثلية مثلاً في التخيلية بلفظه الموضوع له كلفظ المنية وفي الترشيح بغير لفظه كلفظ الاشتراء المعبر به عن الاختيار والاستبدال الذي هو المشبه مع أن لفظ الاشتراء ليس بموضوع له

منهما ويكفي في الفساد أن يصح في كل منهما ما صح في الآخر لأن ذلك يحقق الاختلاط بين حقيقة كل منهما مع حقيقة الآخر والتفريق بينهما بأن ما صح في أحدهما اعتبر وقوعه فيه وما صح في الآخر لم يعتبر وقوعه في ذلك الآخر دعوى بلا دليل وتفريق بما يصح ارتفاعه فلا يوثق بوجود الحقيقة المخالفة والناس كلهم على اختلافهما ولا يقال الفرق بينهما أن الترشيح عبر فيه عن المشبه باسم المشبه به كما تقدم في قوله

لدى أسد شاكي السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

أتى باللازم للمشبه به وهو اللبدمع المشبه لكن عبر عنه باسم المشبه به وهو الاسد والتخييل عبر فيه عن المشبه باسمه كما تقدم في قوله \* وإذا المنية أنشبت أظفارها \* فان الاظفار أتى بها وهي اسم اللازم للمشبه به مع المشبه لكن عبر عن ذلك المشبه باسمه وهو المنية لأننا نقول هذا تفريق مجرد التحكم ولا عبرة به إذ المعنى الذي صحح اعتبار الصورة الوهمية موجود فيهما معا كما قررناه فكما لا يمنع التعبير عن المشبه المصاحب للصورة الوهمية بنفس لفظه فكذا لا يمنع التعبير عنه بلفظ مصاحبه لأن التعبير ليس ضدا للصورة الوهمية التي اقتضاها وجود المبالغة في التشبيه المقتضية لاختراع اللوازم فالباحث يقول إذا صح اعتبار الصورة الوهمية في التخييل والترشيح فليقدر في كل منهما أو يقطع اعتباره في كل منهما فان سلم الخصم المساواة فعليه البيان إذ لا بيان بما ذكر وان ادعى اعتبارها في كل منهما الآن أحدهما يسمى ترشيحا وهو ما يعبر فيه عن المشبه باسم المشبه به والآخر يسمى تخيلا وهو ما يعبر فيه عن المشبه باسمه واعترف بأنه لا تفريق من جهة المعنى وان التفريق اصطلاحى رد عليه بأن الاصطلاح التحكمى لا عبرة به وبأن الترشيح حقيقة أو مجاز حقيقى فلا صورة وهمية فيه اتفاقا إذ من يجوز في الترشيح المجاز كما تقدم أنما يجعله مما أطلق فيه اللفظ على ما تحقق حسا أو عقلا ويجعل إفادة ذلك اللفظ للترشيح باعتبار أصله فإذا تحقق أن ما اعتبر في التخييل يصح في مسمى الترشيح فما

ويدل أيضاً على إرادته ذلك أنه قال حسن التخييلية بحسب حسن المسكني عنها متى كانت تابعة لها كما في قولك فلان بين أنياب المنية ومخالبها وقلمنا تحسن الحسن البليغ غير تابعة لها ولذلك استهجنتم في قول الطائي

لانسقني ماء الملام فانتني \* صب قد استعذبت ماء بكائي

وهذا منه يقتضى أن التخييلية قد تكون غير تابعة للمسكنية فان قيل لم لا يجوز أن يريد بغير التابعة للمسكنية التابعة لغير المسكنية قلنا غير المسكنية هي المصرح بها فتكون التابعة لها ترشيحا لا استعارة وهي

(٢٦ - شروح التلخيص - رابع)

لدى أسد شاكي السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

فقد أتى بلازم المشبه به وهو اللبدمع المشبه لكن عبر عنه باسم المشبه به وهو الاسد وأما التخييل فقد عبر فيه عن المشبه باسمه كما تقدم في قوله وإذا المنية أنشبت أظفارها فان الاظفار أتى بها وهي اسم اللازم للمشبه به مع المشبه لكن عبر عن ذلك المشبه باسمه

(قوله من الريح الخ) بيان لما يخص المشبه به (قوله ههنا) أى في الترشيح وقوله أمر وهمي شبيه بالتجارة وآخر شبيه بالريح أى ويعتبر تشبيه ذلك الأمر الوهمي بالريح والتجارة المحتملين واستعارة اسمهما للأمرين المتوهمين والحاصل أن الوهم لكونه يفرض المستحيلات لا يمنع أن يفرض صورة وهمية يطلق عليها لفظ اللازم المسمى ترشيحا كما أن لفظ لازم المشبه به في التخييل نقل لصورة وهمية والسبب في اعتبار الصورة الوهمية موجود في كل من الترشيح والتخييل وهو المبالغة في التشبيه والربط بين المشبهين رباطا يصح معه أن يكسو الوهم أحدهما بما يكسو به الآخر (قوله إذ لا فرق بينهما) أى لانه لا فرق بينهما يقتضى عدم صحة قياس أحدهما على الآخر (قوله إلا بأن الخ) استثناء منقطع لكن هنا فارق غير مانع من الحاق أحدهما بالآخر وهو

أن الترشيح عبر فيه عن المشبه باسم المشبه به كما تقدم في قوله

ترشيح الاستعارة وهو من أحسن وجوه البلاغة فكيف يصح استهجانها وأما قول أبي تمام فليس له فيه دليل لجواز أن يكون أبو تمام شبه الملام بظرف الشراب لاشتماله على ما يكرهه الملام كما أن الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الملام لاشتماله على ما يكرهه الملام (قوله وهذا الفرق لا يوجب الخ) إنما كان هذا الفارق غير مانع من الحاق أحدهما بالآخر لأن هذا انفريق بمجرد التحكم لا عبرة به إذ المعنى الذي صحح اعتبار الصورة الوهمية موجود فيهما كما علمت فكما لا يمنع من اعتبار الصورة الوهمية التعبير عن المشبه بنفس لفظه فكذا لا يمنع من اعتبارها (٢٠٢) التعبير عنه بلفظ مصاحبه لأن التعبير ليس ضدا للصورة الوهمية التي اقتضاها

وجود المبالغة في التشبيه المقتضية لاختراع اللوازم وحينئذ فإذا صح اعتبار الصورة الوهمية في كل من الترشيح والتخييل فإما أن يقدر في كل منهما أو يسقط اعتبارها في كل منهما واعتبارها في أحدهما دون الآخر تحكم (قوله والجواب) أي عن هذا الاعتراض الوارد على السكاكي المشار له بقول المصنف ويقضي الخ وحاصله أن المشبه في صورة التخييل لما عبر عنه بلفظه وقرن بما هو من لوازم المشبه به وكان ذلك اللازم منافيا للمشبه ومنافرا للفظه جعلنا لفظ اللازم المقرون عبارة عن أمر متوهم يمكن اثباته للمشبه لأن اثبات ما ينافر حقيقة ظاهره أو باطنا عند التبادر مما يجب اجتنابه وفي صورة الترشيح لما عبر عن المشبه بلفظ المشبه به وقرن بما هو من لوازم ذلك المشبه به لم يحتج إلى اعتبار الصورة

وهذا الفرق لا يوجب اعتبار المعنى المتوهم في التخييلية وعدم اعتباره في الترشيح فاعتباره في أحدهما دون الآخر تحكم والجواب أن الأمر الذي هو من خواص المشبه به لما قرن في التخييلية بالمشبه كالمنية مثلا جعلناه مجازا عن أمر متوهم يمكن اثباته للمشبه وفي الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به ولم يحتج إلى ذلك لأن المشبه به جعل كأنه هو هذا المعنى مقارنا للوازمه وخواصه حتى إن المشبه به في قولنا رأيت أسدا يفترس أقرانه هو الأسد الموصوف بالافتراس الحقيقي من غير احتياج إلى توهم صورة واعتبار مجاز في الافتراس

تقدم مما انفق على أنه ترشيح وهو قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما رحمت تجارتهم وما كانوا مهتدين لقائل أن يجعله من باب التخييل بأن يجعل الربح والتجارة تخيلا فيقول لما استعير الاشتراء لاختيار الضلالة على الهدى أثبت للمشبه وهو اختيار الضلالة على الهدى صورة وهمية هي صورة الربح والتجارة اللذين هما من لوازم المشبه به الذي هو الاشتراء الحقيقي فأطلق لفظ اللازم على الصورة الوهمية المثبتة للمشبه فيكون في الربح والتجارة تخيلية على حد ما قيل في الاظفار مع المنية إذ لا مانع من ذلك فتمتسوى محال الترشيح والتخييل والناس على اختلافهما وقد تقدم أن التعبير عن المشبه بلفظه في الترشيح وعنه بلفظ المشبه به في التخييل لا يمنع من اعتبار الصورة الوهمية فان قيل الترشيح ليس الحقيقة أو مجازا حقيقيا والتخييل لا يمكن فيه إذا أراد أن يكون مجازا لغويا لا باعتبار الصورة الوهمية فافتراقا قات ما تعين فيه المجاز الحقيقي كما في الآية إذ نفي الربح في التجارة استعير لنفي الانتفاع بالأعمال قطعا كما هو التبادر وعلى تقدير تسليمه أنما يفيد أن بعض المحال يصلح للترشيح دون التخييل وكل ما صلح فيه التخييل صلح فيه الترشيح والمطلوب المبينة لا العموم بالاطلاق على أنا لا نسلم تعيين بعض المحال للتجوز الحقيقي بل نقول لا مانع من أن نعتبر الصورة الوهمية في الآية كما قررنا ولا نراعي استعارة اللفظ لمعنى حقيقي وأي ضرر فيه فتحصل بما ذكر أن تفسير السكاكي للتخييلية يفضي

من أحسن البلاغة فكيف يصح استهجانها ورأى المصنف أن التخييلية لا بد أن تكون تابعة للمكنية وأجاب عن بيت أبي تمام بجواز أن يكون شبه الملام بظرف الشراب لاشتماله على ما يكرهه الملام كما أن الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الملام لاشتماله على ما يكرهه الملام أو مرارته فتكون التخييلية تابعة للمكنية عنها أو بالماء نفسه لأن اللوم قد يسكن حرارة الغرام كما أن الماء يسكن غليل الاوام فيكون تشبيها على حد قوله

والريح تاعب بالفضون وقد جرى \* ذهب الاصيل على لجين الماء

فيكون تشبيها كما صرح به المصنف في التشبيه كما سبق ولا يكون استعارة والاستهجان حاصل على

الوهمية لعدم المنافرة مع إمكان اعتبار نقل لفظ المشبه به مع لازمه للمشبه (قوله وفي الترشيح) لما قرن أي الأمر الذي هو من بخلاف خواص المشبه به (قوله لم يحتج إلى ذلك) أي إلى جعله مجازا عن أمر متوهم يمكن اثباته للمشبه (قوله كأنه هو هذا المعنى) أي الحقيقي والكائنية منصبية على الفيداعنى قوله مقارنا والا فالمشبه به هو هذا المعنى الحقيقي قطعا وعطف الخواص على اللوازم عطف مرادف (قوله حتى إن المشبه به الخ) حتى للتفريع بمنزلة الفاء أي فالمشبه به في قولنا رأيت أسدا يفترس أقرانه هو الأسد الموصوف بالافتراس الحقيقي فاستعير اسمه مقارنا لالازمه للمشبه وهو الرجل الشجاع فلا حاجة إلى اعتبار أمر وهمي يستعمل فيه الافتراس الذي هو الترشيح مجازا

في قوله تابعة للمعنى عنها أو بالماء نفسه لان اللوم قد يسكن حرارة الغرام كما أن الماء يسكن غليل الأوام فيكون تشبيها على حد لجين الماء  
فما مرلاستعارة والاستهجان على الوجهين لانه كان ينبغي له أن يشبهه بظرف شراب مكروه أو بشراب مكروه ولهذا لم يستهجن نحو  
قولهم أغلظت لفلان القول وجرعته منه كأسا مرة أو سقيته أمر من العلقم

(قوله بخلاف ما إذا قلنا رأيت شجاعا يفترس أقرانه) هذا التركيب فيه استعارة مكنية ويفترس تخييل وقوله فإنا نحتاج الى ذلك أي لتوهم  
صورة واعتبار مجاز في الافتراض لانه لم يذكر في المكنية المشبه به حتى يقال استعير اسمه مقارنا لازمه وإنما ذكر فيها المشبه وهو  
لا ارتباط له بلازم المشبه به بل هما متنافران فاحتيج الى اعتبار أمر وهمي يكون لازم المشبه به مستعملا فيه هذا حاصله وفي هذا الجواب  
بحث وهو أنه مبنى على أنه لا ترشيح الا في المصراحة ولا ترشيح في المكنية (٢٠٣) والحق جوازها فيها وحينئذ

فيشكل الأمران الترشيح  
فما يقترن بلفظ المشبه  
نحو مخالب النية نسبت  
بفلان فافترضه فمقتضى  
ما ذكره من الجواب أنه  
لا بد من اعتبار أمر وهمي  
يستعمل فيه الترشيح  
كالتهييل الا أن يقال  
التهييلية تكسر سورة  
الاستبعاد فلا يحتاج الى  
اعتبار صورة وهمية كذا  
أجاب الفري وحاصله أنه  
لماذا كرر المشبه به لازمان  
مع المشبه واعتبر في  
أحدهما وهو التخييل  
استعماله في صورة وهمية  
خف أمر الترشيح فلم يجز  
فيه ما جرى في الأمر الآخر  
الذي هو التخييل فان قلت  
إذا كان المشبه به في قولنا  
رأيت أسدا يفترس أقرانه  
الأسد الموصوف بالافتراض  
والمستعار اسمه المقارن  
لازمه يلزم أن يكون الترشيح  
غير خارج عن الاستعارة

بخلاف ما إذا قلنا رأيت شجاعا يفترس أقرانه فإنا نحتاج الى ذلك ليصح اثباته للشجاع فليتأمل  
الى استوائها والترشيح والناس على اختلافهما وان وجه الاستواء أن الصورة الوهمية يصح اعتبارها  
في الاستعارة التصريحية كما صح اعتبارها في المكنية عنها اذ التعبير بلفظ المشبه لا يمنع من اعتبارها  
كما عبرت في التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به وقد أوجب بان عند التعبير عن المشبه بلفظه وقرانه بما هو  
من لوازم المشبه به وكان ذلك اللازم منافيا للمشبه ومنافر اللفظ وهو صورة التخييل جعلنا لفظ اللازم  
المقرون عبارة عن أمر متوهم يمكن اثباته للمشبه لان اثبات ما ينفر حقيقة ظاهرا وباطنا بالتبادر مما  
يجب اجتنابه وعند التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به وقرانه بما هو من لوازم ذلك المشبه به وهو صورة  
الترشيح لم نحتاج الى اعتبار الصورة الوهمية لعدم المنافاة مع إمكان اعتبار نقل لفظ المشبه به مع لازمه  
وهذا هو السر عند من يجعل الفرق بينهما هو كون التخييل مع المكنية والترشيح مع التصريحية مع  
زيادة أن الترشيح يز يدكونه ما به القوام أو الكمال بخلاف التخييل فان قيل نقل لفظ اللازم في الترشيح  
ان كان لدخول معناه في التشبيه فليس ترشيحا لخروج الترشيح عن التشبيه اذ هو تقوية له وان كان مع  
عدم دخول معناه في التشبيه فنقله مع معناه لالمعنى آخر يصبره كالغلو لعدم الفائدة وعدم صحته في  
نفسه بل صورته صورة الكذب حينئذ اذا تجاوز ينتفي به الكذب قلنا بل يجب خروج معناه عن  
التشبيه ليكون تقوية وكونه كالغلو لعدم الفائدة غير مسلم بل فيه فائدة التقوية ويكنى في صحته في  
نفسه تلك الفائدة وفي أني كونه كذبا وذلك ظاهر فعلى هذا قول من قال اذا قلنا رأيت أسدا يفترس أقرانه  
فالمشبه به هو الأسد الموصوف ونقل اللفظ مقارنا لوازمه وخواصه اذ كان المجموع هو المشبه به  
فلا يحتاج الى اعتبار صورة وهمية بخلاف قولنا شجاع يفترس أقرانه فإنا نحتاج الى ذلك ليصح اثباته  
للشجاع يجب حمله على معنى أن أشبهنا بذات الأسد من حيث هي وتلك اللوازم جعلناها قيودا لتبين

لتقديرين لانه كان ينبغي أن يشبهه بظرف شراب مكروه أو بشراب مكروه ولهذا لم يستهجن أغلظت  
لفلان القول وجرعته منه كأسا مرة أو سقيته أمر من العلقم هذا ما أورده المصنف على السكاكي واعلم أن  
جعله لجين الماء وما الملام تشبيها يقتضى جعل لباس الجوع والخوف تشبيها وقد عده في أول الكلام  
على الاستعارة استعارة وانما رد القول في أنها حقيقية أو تخيلية فهذا الكلام مخالف لما سبق وأجاب  
الخطيبي عن الأول والثاني بأن ما ذكره السكاكي هو الموافق لاجماع الناس على أن الاستعارة  
التخييلية مجاز لاحقيقة وما ذكره المصنف يقتضى أنها ليست مجازا فلا تكون استعارة وعن الثالث  
بأنه لا يلزم أن يكون الترشيح تخيلية لان الترشيح للمبالغة في الاستعارة والتخييل لحصول الاستعارة

وغير زائد عليها مع أنهم صرحوا بأنه خارج عنها وزائد عليها فلت فرق بين المقيد والمجموع فالمشبه به في المرشحة هو الموصوف المقيد  
بالصفة والصفة التي جعلت قيودا وهي الترشيح خارجة عنه لأن المشبه به هو المجموع المركب منهما كما في التمثيلية كذا أجب الشارح  
في المطول ورده العلامة السيد بأن المشبه اذا كان هو الموصوف المقيد بالصفة يكون الوصف من تمام التشبيه فلا يكون ذكره تقوية  
للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسيه كما هو شأن الترشيح ويمكن أن يقال مراده أن المشبه به هو الأسد الموصوف في نفس  
الأمر بالصفة المذكورة لأنه الموصوف من حيث انه موصوف ولو سلم فالظاهر أن خروج الوصف عن مدلوله المستفاد منه كاف في كون  
ذكره تقوية للمبالغة الحاصلة من التشبيه ودالا على تناسيه ولا يضر توقف تمام التشبيه على ملاحظته ألا ترى أن المشبه به في قولك

ففي الكلام دقما (وعنى بالمسكنى عنها) أى أراد السكاكى بالاستعارة المسكنى عنها (أن يكون) الطرف (المذكور) من طرفى التشبيه

بها الذات المشبه بها كما يعبر عن الشيء بلازمه من غير أن يدخل في التشبيه أصلا فذكرها البيان بمقارنها الذى هو المشبه به واعتبارها للارتباط في نفس الأمر الكائن بينها وبين ملزومها وهو معنى قوله كان المجموع هو المشبه به ويكون اثباتها للترشيح وليس معناه أناشبهنا بهذا الموصوف من حيث انه موصوف والا كان الجواب مخرجا للمسئلة عما نحن بصدده من الترشيح لانا اذا شبهنا بالمقيد من حيث انه مقيد كان ذكر المقيد من تمام ذكر ما لا بد منه في الاستعارة لامن الترشيح فان قيل ففيه حينئذ اثبات الشيء لغير ما يوافق في نفس الامر قلنا نعم وقد تقدم جوابه وهو أن ذلك لفائدة التقوية بعد ثبوت المراد فان قيل قولكم ان التخيل أحوج اليه أنا ان لم تثبت الصورة الوهمية كان فيه اثبات الشيء لغير ما هو له يقتضى أن كل ما كان مثبتا لغير معناه احتيج للصورة الوهمية وذلك ينافى ما ذكر في الترشيح قلنا لا منافاة لانا نينا أن نفس اثبات الشيء لغير ما هو له لم نكتف به في اثبات الصورة الوهمية بل مع زيادة وجود المنافرة ظاهرا كما كانت باطنا حيث صرح بلفظ المشبه فان قيل قولكم ان الصورة الوهمية يمكن اثباتها للمشبه ينافى ما قررتم فيما تقدم من أن اثبات استعارة كالمجاز العقلى على كل قول قلنا معنى امكان اثبات امكانه بالتوهم والا فلا يخفى أن اثبات موهوم منتف في نفس الامر لما تحقق تجوز فان النية معنى متحقق وثبوت الاظفار الوهمية ليس بأمر كائن في نفس الامر لفرض أنه توهم والتوهم لاحقيقة له في نفس الامر فهو تجوز على كل حال ومع هذا كله فلقائل أن يقول ما المانع من أن يدعى أن كل محل صح فيه الترشيح صح فيه التخيل والعكس ولا يقتضى ذلك اتحاد حقيقتيهما وذلك بأن تقول ان اعتبر لازم المشبه به مع معنى المشبه حقيقة أو مجازا لتثبت الاستعارة كان تخيلا لانه لا يثبتها اذ لا تثبت المسكنى عنها الا بالتخييلية ولذلك اختلفت بذكر اسم المشبه وان اعتبر اللازم حقيقة أيضا ومجازا لتقرير الاستعارة وتقويتها بعد ثبوتها كان ترشيحا فمن مفهومهما يؤخذ اختلافهما ولا يضر احتمال المحال لكل منهما كما تقدم في المسكنى عنها مع التصريحية تأمله ثم أشار الى ما أراد السكاكى بالمسكنى عنها مبنيا على تفسيره الاستعارة بأن تذكر أحد الطرفين وتريد به الآخر ليكون تمهيدا للاعتراض عليه في ذلك فقال (وعنى) أى وأراد السكاكى (:) الاستعارة (المسكنى عنها أن يكون) الطرف (المذكور) من طرفى التشبيه

و بينهما فرق وهذا هو الفرق الذى ذكره المصنف وقال لا يحصل به فرق والظاهر مع الخطيبي لان ما يقوى الشيء الحاصل هو الجدير باسم الترشيح وما لا تعلم الاستعارة الابه هو الجدير باسم الاستعارة وعن الرابع بأن عدم وجدان استعارة تخيلية دون استعارة بالكناية لا يقتضى أن يكون اقترانهما بالكناية شرطا وبشهادة ما قاله أن السكاكى قال الاستعارة بالكناية لانفك عن الاستعارة التخيلية وستقف في آخر الفصل على تفصيل هنا ثم ذكر في آخر الفصل أن الكناية توجد دون التخيلية فقد حصل انفكك احدهما عن الاخرى واذا صح انفكك الكناية فكذلك يصح انفكك التخيلية ومن جهة المعنى أن الأصل عدم توقف احدى الاستعارتين على الاخرى فمدعى الاشتراط هو المحتاج الى دليل ص (وعنى بالمسكنى عنها الخ) ش هذا اعتراض آخر على صاحب المفتاح حاصله أن المصنف يرى أن الاستعارة بالكناية أن يذ كر لفظ المشبه مراد به حقيقة ويدل على أن القصد تشبيهه بغيره بذكر كشي من لوازم ذلك الغير والسكاكى يرى أن الكناية عبارة عن ذكر المشبه مراد به المشبه به بعد ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فان قلت يلزم أن تكون النية مثلا في بيت المهذلى

ومنها أنه عنى بالاستعارة المسكنى عنها أن يكون المذكور من طرفى التشبيه رأيت بحرا تتلاطم أمواجه البحر الموصوف بالتلاطم الحقيقى وتعلق الرؤية مثلا بذات البحر ليس كتعلقها بالبحر المقيد بتلاطم الأمواج في افادة المبالغة المطلوبة (قوله في الكلام دقما) أى في هذا الكلام المحاب به عن الاعتراض الذى أورده المصنف على السكاكى دقة ما من جهة أن كون حكم اقتران ما هو من لوازم المشبه به بالمشبه غير حكم اقترانه بالمشبه به يحتاج الى تأمل (قوله أن يكون الطرف المذكور) أى الطرف المذكور اسمه هو المشبه والمصنف لا يخالف في هذا وقوله ويراد به المشبه به المصنف يخالف فيه فهو محل النزاع ثم لا يخفى أن المسكنى عنها نفس اللفظ وتسمية كون المذكور استعارة مكنا عنها إنما هو باعتبار المصدر المتعلق باللفظ والخطب في مثل ذلك سهل لازوم العلم بأحدهما من العلم بالآخر



هو المشبه على أن المراد بالمنية في قول الهنلي السبع بادعاء السبعية لها وانكار أن يكون شيئاً غير السبع بقرينة إضافة الاظفار اليها (قوله على أن المراد) أى وصح ذلك بناء على أن المراد بالمنية هو السبع أى وأما عند المصنف فالمراد به الموت حقيقة (قوله بادعاء الخ) لما كان ارادة السبع الحقيقي من المنية في نحو المثال لانصح اشار الى ما يصح به ارادة الطرف الآخر الذى هو السبع من المنية بقوله وانما صح ارادة السبع من المنية مع ان مراد منها الموت قطعاً بسبب اعتبار (٢٠٥) ادعاء ثبوت السبعية لها وانكار أن

تكون المنية شيئاً آخر غير السبع (قوله بقرينة) أى وادعاء ثبوت السبعية لها كائن ومتحقق بقرينة هي إضافة الاظفار التي هي من خواص السبع اليها وتقرير الاستعارة بالكناية في المثال المذكور على مذهب السكاكي أن يقال شبهنا المنية التي هي الموت المجرد عن ادعاء السبعية بالسبع الحقيقي وادعينا انها فرد من أفرادها وأنها غير مغايرة له وأن للسبع فردين فرد متعارف وفرد غير متعارف وهو الموت الذى ادعيت له السبعية واستعير اسم المشبه وهو المنية لذلك الفرد الغير المتعارف أعني الموت الذى ادعيت له السبعية فصح بذلك أنه قد أطلق اسم المشبه وهو المنية الذى هو أحد الطرفين وأريد به المشبه به الذى هو السبع في الجملة وهو الطرف الآخر وقوله بقرينة يفد أنه لا قرينة للمكنى عنها الاماساه تخيلاً وانما أفاده ولولم تكن هنا صيغة حصر لانه معلوم من مذهبه أنه لا قرينة لها الا التخيل حيث قال لانفك المكنى عنها عن التخيلية فتقرر بذلك ما يتمهد به الاعتراض عليه الآتى وهو أن المكنية لانفك عن التخيلية في مذهبه لما هو ضرورى من أن إضافة ما هو من خواص المشبه به في الاصل لا بد منه ليكون قرينة والقرينة المذكورة ليست عنده الا تخيلية حيث قرر أنه لا يوجد المكنى عنها بدون التخيلية

(هو المشبه) ويراد به المشبه به (على ان المراد بالمنية) في مثل أنشبت المنية أظفارها هو (السبع بادعاء السبعية لها) وانكار أن يكون شيئاً غير السبع (بقرينة إضافة الاظفار) التي هي من خواص السبع (اليها) أى الى المنية فقد ذكر المشبه وهو المنية وأراد به المشبه وهو السبع فالاستعارة بالكناية لانفك عن التخيلية بمعنى أنه لا توجد استعارة بالكناية بدون الاستعارة التخيلية لان إضافة خواص المشبه به الى المشبه استعارة تخيلية

(هو المشبه) أى لفظ الطرف المشبه ويراد الآخر الذى هو المشبه به ولا يخفى أن المكنى عنها هو نفس اللفظ وتسمية كونه هو المذكور استعارة مكنى عنها انما هو باعتبار المصدر المتعلق باللفظ والخطب في مثل ذلك سهل لازوم علم أحدهما من علم الآخر ويجرى كلام السكاكي المذكور ويصح (على أن المراد بالمنية) في مثل واذا المنية أنشبت أظفارها (هو السبع) وذلك لان المشبه هو المنية وهو المذكور فيلزم أن يكون المراد هو الطرف الآخر وهو السبع ولما كان ارادة السبع الحقيقي في نحو المثال لانصح أشار الى ما يصح به ارادة الطرف الآخر بقوله وانما صح ارادة السبع مع أن المراد الموت قطعاً (باعتبار ادعاء) ثبوت (السبعية لها) وذلك بسبب انكاره بالدعوى الحانية أن تكون المنية شيئاً آخر غير السبع وادعاء ثبوت السبع لها كائن ومتحقق (بقرينة إضافة الاظفار) التي هي من خواص السبع (اليها) أى الى المنية فقوله واذا المنية ثبت فيه على هذا انه أطلق المنية على السبع الادعائى فصح بذلك انه أطلق المشبه وهو المنية الذى هو أحد الطرفين وأراد به المشبه الذى هو السبع في الجملة وهو الطرف الآخر وقوله بقرينة يفد أنه لا قرينة للمكنى عنها الاماساه تخيلاً وانما أفاده ولولم تكن هنا صيغة حصر لانه معلوم من مذهبه أنه لا قرينة لها الا التخيل حيث قال لانفك المكنى عنها عن التخيلية فتقرر بذلك ما يتمهد به الاعتراض عليه الآتى وهو أن المكنية لانفك عن التخيلية في مذهبه لما هو ضرورى من أن إضافة ما هو من خواص المشبه به في الاصل لا بد منه ليكون قرينة والقرينة المذكورة ليست عنده الا تخيلية حيث قرر أنه لا يوجد المكنى عنها بدون التخيلية

أريد بها السبع لانه المشبه به فيكون استعارة تحقيقية ولا يكون معنى المنية مقصوداً والقطع حاصل بخلافه قلت بل المنية يعبر بها عن السبع الذى هو الموت بعد ادعاء أن الموت فرد من أفراد السبع فالمراد بالمنية السبع لكن ليس السبع الحقيقي بل السبع المجازى فالاستعارة في الاصل للسبع كما ناعبرنا بالسبع عن المنية ثم عبرنا بالمنية عن ذلك السبع فيصح أن يقال حينئذ المراد بالمنية السبع وأن يقال المراد بها الموت وعلى التقديرين المراد المشبه به ووضح بذلك أن المنية في البيت مشبه أريد به المشبه به فالمشبه المنية التي هي موت مطلق والمشبه به المنية التي هي موت مقيد بكونه له صورة السبع ولما كان المصنف مخالفاً للسكاكي في ذلك ويرى أن المراد بالمشبه الحقيقية المشبه اعترض عليه فقال وعنى بالمكنى عنها أن يكون المذكور هو المشبه على أن المراد بالمنية السبع أى السبع المجازى الذى ادعى دخوله في أفراد السبع الحقيقي بادعاء السبعية أى صفة السبع لها بقرينة

لان قوله بقرينة إضافة الاظفار اليها يفيد أنه لا قرينة للكناية الاماساه تخيلاً وانما أفاد ذلك وهو غير صيغة فصر لانه معلوم من مذهبه انه لا قرينة لها الا التخيل حيث قال لانفك المكنى عنها عن التخيلية (قوله بمعنى انه) أى الحال والشأن لا يوجد الخ أى لا بمعنى أن كلا منهما لا يوجد بدون الآخر لما تقدم أن التخيلية عند السكاكي قد تكون بدون المكنية (قوله لان في إضافة الخ) أى لان في خواص المشبه به المضاف اليها استعارة تخيلية وانما أولنا العبارة بما ذكرناه المناسب لمذهب السكاكي

وفيه نظر للقطع بان المراد بالمنية في البيت هو الموت لالحيوان المفترس فهو مستعمل فيها هو موضوع له على التحقيق وكذا كل ما هو نحوه ولا شيء من الاستعارات مستعملا كذلك وأماما ذكره في تفسير قوله من أنا ندعى ههنا أن اسم المنية اسم لل سبع مرادف للفظ

(قوله بان لفظ المشبه فيها أي في الاستعارة بالسكنية) اعترض على المصنف بان لفظ المشبه نفس الاستعارة بالسكنية على مذهب السكاكي وحينئذ فلا يصح جعل الاستعارة طرفا له فلو قال بان لفظ المشبه الذي ادعى انه استعارة كان أحسن وقد يجاب بان جعله لفظ المشبه مظهروفا في الاستعارة باعتبار انه أعم (٢٠٦) منها وان كان مصدوقهما متحدا بحسب المراد وكون الاخص ظرفا للاعم صحيح

على وجه التوسع كما يقال الحيوان في الانسان بمعنى أنه متحقق فيه وحاصل ما ذكره المصنف من الرد اشارة الى قياس من الشكل الثاني تقريره أن يقال لفظ المشبه الذي ادعى انه استعارة مستعمل فيما وضع له ولا شيء من الاستعارة بمستعمل فيما وضع له ينتج المشبه ليس استعارة (قوله والاستعارة ليست كذلك) اشارة لكبرى القياس الذي ذكرناه أي ليست مستعملة فيما وضعت له تحقيقا عند السكاكي لانه جعلها من المجاز اللغوي وفسرها بما ذكره الشارح وهو أن تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد الطرف الآخر لا يقال قوله وتريد الطرف الآخر أي حقيقة أو ادعاء وحينئذ فلا يرد هذا البحث على السكاكي لانا نقول عبارته صريحة في ارادة الطرف الآخر حقيقة وأيضا

(ورد) ما ذكره من تفسير الاستعارة المعنى عنها (بان لفظ المشبه فيها) أي في الاستعارة بالسكنية كافة المنية مثلا (مستعمل فيما وضع له تحقيقا) للقطع بان المراد بالمنية هو الموت لا غير (والاستعارة ليست كذلك) لانه قد فسرها بأن تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الآخر ولما كان ههنا مظنة سؤال وهو أنه لو أريد بالمنية معناها الحقيقي فامعنى اضافة الاظفار اليها أشار الى جوابه بقوله

بخلاف العكس وهو انفكك التخيلية عن المسكني عنها لما تقدم أن كلامه يقتضى صحته وانما قلنا لانفكك في مذهبه لما تقدم أنها تنفك على مذهب السلف كما قرر عن الزمخشري اللهم الآن تعلق التخيلية عندهم على ما يدل على المسكني عنها في الجملة ولو كانت مجازا حقيقيا فيصح أنها لانفكك عندهم أيضا فتأمل وهذا أيضا انما هو مأخوذة له ببعض كلامه والافقد صرح بما يقتضى وجود المسكني عنها بدون التخيلية ويأتى التنبيه عليه (ورد) ما ذكره السكاكي من تفسير الاستعارة المعنى عنها وهو أن يطلق لفظ المشبه ويراد به الطرف الآخر الذي هو المشبه به (ب) ما يؤخذ من كلامه الاخير وهو (أن لفظ المشبه) (سكاكي) أي في الاستعارة بالسكنية كلفظ المنية في قول الهذلي واذا المنية أنشبت أظفارها (مستعمل فيما) أي في المعنى الذي (وضع له تحقيقا) وهو الموت الحقيقي وهذا مما يقطع به فان السكاكي بنفسه قال المراد بالمنية فيما ذكر الموت بادعاء السبعية لها فقد اعترف بان المراد في نفس الامر الموت وأماما ذكر من ادعاء السبعية لها فلا يخرجها عن معناها الحقيقي على ما أتى تحقيقه وجعل لفظ المشبه مظهروفا للاستعارة التي هي لفظ المشبه أيضا كما اقتضاه كلامه باعتبار أنه أعم من الاستعارة بالسكنية وان كان مصدوقهما متحدا في المعنى المراد وكون الاخص ظرفا للاعم صحيح على وجه التوسع كما يقال الحيوان في الانسان (و) اذا كان المراد بالمنية في نحو المثال الموت فلان تكون المنية فيه استعارة على مذهبه اذ (الاستعارة) على مذهبه (ليست كذلك) أي لا يصح أن تكون لفظ أطلق على معناه الاصلى وانما يصح لانه فسرها بأن يذكر لفظ أحد طرفي التشبيه ويراد به معنى الطرف الآخر لا يقال قد تقدم في بيان كلامه حيث فسر الاستعارة أن المراد أن يذكر لفظ أحد الطرفين ويراد معنى الآخر حقيقة أو ادعاء فلا يرد هذا البحث على السكاكي أصلا لانا نقول فسرنا ما تقدم بذلك رعاية للواقع في نفس الامر والافعبارة صريحة في ارادة نفس الطرف الآخر ويدل على ذلك أن

اضافة الاظفار اليها أي اضافتها لضميرها أي بمعنى نسبتها لها وورد المصنف هذا بان لفظ المشبه فيها أي في المنية مثلا مستعمل فيما وضع له تحقيقا وعبر المصنف هنا بلفظ المشبه لانه يرى أن ذلك تشبيه لا استعارة وهذا استدلال بنفس الدعوى قال في الايضاح للقطع بان المراد بالمنية في البيت الموت لالحيوان

لو حمل كلامه على ما ذكره من اطلاق الآخر في كلامه على حقيقته ومجازه وهو ممنوع لاسيما في مقام التعريف وعلى تقدير جوازه (واضافة فلا بد من قرينة التعميم وهي منتفية) (قوله بان تذكر أحد الخ) أي بذكر أحد أي بذكر أو بمذكور هو اسم أحد طرفي التشبيه ويراد به الآخر وانما احتجنا لذلك لانه جعلها من المجاز اللغوي الذي فسره بالسكلمة المستعملة في غير ما وضعت له (قوله مظنة سؤال) أي من طرف السكاكي وادعى قوله مستعمل فيما وضع له تحقيقا وحاصله انه اذا كان المراد بالمنية نفس الموت لا السبع فما وجه اضافة الاظفار اليها مع انها معلومة الاتفاء عنها فلو لانه أريد بالمنية معنى السبع لم يكن معنى لذكر الاظفار معها واضافتها لها لان ضم الشيء لغيره من هو لهدر ولو يتحاشى عنه اللفظ البليغ

السبع بارتكاب تأويل وهو ان تدخل المنية في جنس السبع للبالغة في التشبيه ثم نذهب على سبيل التخيل الى أن الواضع كيف يصح منه أن يضع اسمين لحقيقة واحدة ولا يكونان مترادفين فيتمينا لهذا الطريق دعوى السبعية للمنية مع التصريح بلفظ المنية فلا يفيد

(قوله واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه) أي لانه لا منافاة بين ارادة نفس الموت بلفظ المنية واضافة الاظفار لها لان اضافة نحو الاظفار في الاستعارة السكنية إنما كانت لانها قرينة على التشبيه النفسى لانها تدل على أن الموت ألحق في النفس بالسبع فاستحق أن يضاف لها ما يضاف اليه من لوازمه فاضافة الاظفار حينئذ مناسبة لتدل على التشبيه المضمرة (قوله المضمرة في النفس) أي على مذهب المصنف (قوله وكان هذا الاعتراض من أقوى اعتراضات المصنف على السكاكي) لعل (٢٠٧) الشارح أخذ قوته عند المصنف من حيث

اعتناؤه ببيان رده وكان في كلام الشارح محتملة للتحقيق والظن (قوله وقد يجاب عنه) أي عن رد المصنف على السكاكي وقوله بأنه أي الحال والشأن (قوله الا أن المراد به السبع ادعاء) أي وهو الموت المدعى سبعيته وحينئذ فليس لفظ المنية مستعملا فيما وضع له تحقيقا حتى ينافي كونه استعارة فثبتت الصغرى (قوله من أنا) بيان لما في قوله كما واضافة اسم للمنية بيانية (قوله مرادفاله) أي حالة كون اسم المنية مرادفا لاسم السبع (قوله بأن ندخل الخ) هذا وما عطف عليه بيان للمرادفة وأشار به الى أن جعل اسم المنية مرادفا لاسم السبع إنما هو بالتأويل وليس باحداث وضع مستقل فيها حتى تكون من باب الاشتراك

(واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه) للمضمرة في النفس يعني تشبيه المنية بالسبع وكان هذا الاعتراض من أقوى اعتراضات المصنف على السكاكي وقد يجاب عنه بأنه وان صرح بلفظ المنية الا أن المراد به السبع ادعاء كما أشار اليه في المفتاح من أننا نجعل ههنا اسم المنية اسما للسبع مرادفاله بأن ندخل المنية في جنس السبع للمبالغة في التسبيه بجعل أفراد السبع قسمين متعارفا وغير متعارف ثم نخيل أن الواضع كيف يصح منه أن يضع اسمين كلفظي المنية والسبع لحقيقة واحدة

الاستعارة التصريحية المشمولة للتعريف إنما أريد باللفظ فيها معنى الطرف الآخر حقيقة ولو حمل كلامه على ما ذكر لزيم اطلاق الطرف المراد في كلامه على حقيقته ومجازه والجمع بين الحقيقة والمجاز لاسما في التعريف ممنوع وعلى تقدير جوازها فلا بد من قرينة التعميم وهي منتفية وأيضا وكان نحو هذا الحمل مقبولا جوابا لم يرد بحث لدفعه بحمل الكلام على ما لا يحتمله ظاهره اذ كل كلام يمكن فيه ذلك ولما كان حاصل هذا منع ارادة السبع بالمنية في المثال وبيان أن المراد بها الموت الحقيقي وكان فيه مظنة أن يقال اذا كان المراد نفس الموت لا السبع فما بال الاظفار أضيفت لها مع أنها معلومة الانتفاء عنها فلاولأنه أريد بالمنية معنى السبع لم يكن معنى لذكر الاظفار معها واضافتها لها لان ضم الشيء لغيره معناه هدر ولغو ويتحاشى عنه اللفظ البالغ أجب عن ذلك بقوله (و) لا منافاة بين ارادة نفس الموت بلفظ المنية واضافة الاظفار لها اذ (اضافة نحو الاظفار) في الاستعارة السكنية عنها إنما كانت لانها (قرينة التشبيه) المضمرة في النفس لانها تدل على أن المنية ألحقت في النفس بالسبع فاستحقت أن يضاف لها ما يضاف له من لوازمه فاضافة الاظفار حينئذ مناسبة لتدل على التشبيه المضمرة وهذا الاعتراض كأنه من أقوى الاعتراضات على السكاكي وقد أجيب عنه بنحو ما أوردناه ودفعناه آنفا وحاصله مع البسط أن المنية في نحو واذا المنية أنشبت أظفارها مستعملة في غير معناها وهو السبع ادعاء لأننا جعلنا المنية نفس السبع وأنكرنا أن تكون غير هافصح لنا بذلك الاعتبار أننا استعملنا أحد الطرفين في الآخر ولما كان هنا مظنة أن يقال جعل المنية نفس السبع للمبالغة في التشبيه يقتضى اطلاق لفظ السبع عليها لا اطلاق لفظ المنية عليه حتى يصح لنا ان اطلق لفظ المنية الذي هو ل واحد الطرفين ونعني به الآخر زاد المحيب بيانا يظهر به الأمران معا أعني وجه اثبات السبعية لها ليم

المفترس قلت وهذا لا يدل لان السكاكي لا ينكر أن يكون المراد بالمنية الموت ولك أن تقول المراد بها الموت بقيد كونه على صورة السبع كما حققناه آنفا وهذا القدر هو الذي أوقع المصنف في هذا الاعتراض

اللفظي فتخرج عن الاستعارة ثم ان حصل ما أفاده أن السبع تحته فردان والمنية اسم لفرد منهما وهذا يقتضى الترادف لان المترادفين اللفظان للتجدان مفهوما وما صدقا وهنا الاسد أهم من المنية لان المراد منها فرد من فردي الاسد الآن يقال مراده بالترادف الصدق فكأنه قال من أننا نجعل اسم المنية اسما للسبع الادعائي وصدقا عليه كذا قال يس وهو غير وارد لان هذا ترادف تخييلي كما أشار له بقوله ثم نخيل الخ لتحقيقي (قوله ثم نخيل) ينبغي أن يضبط بصيغة التكلم المعلوم عطفًا على ندخل أي ثم بعد ادخال المشبه في جنس المشبه به نذهب على سبيل التخيل أي على سبيل الايقاع في الخيال أي لاعلى سبيل التحقيق اذ لا ترادف على سبيل الحقيقة لانه ليس هناك وضع اسمين حقيقة لشيء واحد (قوله لحقيقة واحدة) أي وهي الموت المدعى سبعيته وقوله كيف يصح استفهام انكارى بمعنى النبي أي لا يصح ومصبه قوله ولا يكونان مترادفين

لان ذلك لا يقتضى كون اسم المنية غير مستعمل فيها وهو موضوع له على التحقيق من غير تأويل فيدخل في تعريفه للحقيقة ويخرج من تعريفه للمجاز وكأنه لما رأى علماء البيان يطلقون لفظ الاستعارة على نحو ما نحن فيه وعلى أحد نوعي المجاز اللغوي الذي هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى ويقولون الاستعارة تنافى ذكر طرفي التشبيه ظن أن مرادهم بلفظ الاستعارة عند الاطلاق وفي قولهم استعارة بالسكنابية معنى واحد فبنى على ذلك ما تقدم ومنها أنه قال في آخر فصل الاستعارة التبعية هذا ما أمكن من

(قوله ولا يكونان مترادفين) أى والحال انهما لا يكونان مترادفين أى بل لا يضع الواضع اسمين لحقيقة واحدة الا وهما مترادفان فينشد يتخيل ترادف المنية والاسد (قوله فيتأتى لنا بهذا الطريق) أى وهى ادعاء دخول المنية في جنس السبع وتخيل أن لفظيهما مترادفان (قوله دعوى السبعية للمنية مع التصريح بلفظ المنية) أى انه يتأتى لنا بالطريق المذكورة أمران أحدهما ادعاء ثبوت السبعية للمنية لان ذلك لازم لادخالها

(٢٠٨)

ولا يكونان مترادفين فيتأتى لنا بهذا الطريق دعوى السبعية للمنية مع التصريح بلفظ المنية وفيه نظر لان ما ذكر لا يقتضى كون المراد بالمنية غير ما وضعت له بالتحقيق

الادعائى فصار مستعملا في غير ما وضع له لان المنية انما وضعت للموت الخالى عن دعوى السبعية له فيكون استعارة ثانيهما صحة اطلاق لفظ المنية على ذلك السبع الادعائى لان ذلك لازم الترادف بين اللفظين فلا يرد أنه لا يناسب لان ادخالها في جنس السبع انما يناسب اطلاق لفظ السبع عامها والحاصل أنه بادعاء السبعية لها أطلقنا أحد الطرفين وعيننا الآخر في الجملة وبالترادف المتخيل صح لنا اطلاق المنية على المعنى المراد وهو السبع الادعائى من غير تنافى ولا منافرة بين دعوى السبعية للمنية وبين التصريح بالمنية لان المرادفة فصارت المنية

الاطلاق على السبعية وان تقدم ما يعنى عن اعادة هذا الوجه ووجه صحة اطلاق لفظ المنية على السبع أنه لا يتم صحة اطلاق المذكور الا بهما معا فقال وذلك أن جعلنا اسم المنية مرادفا لاسم السبع ولكن جعلنا اياها مرادفا ليس باحداهما وضع مستقل فيها فيكون من باب ابلاغ الاشتراك اللفظى فيها فتخرج عن معنى الاستعارة وانما ذلك بالتأويل فانه صح لنا بطريق المبالغة في التشبيه أن يتناول معنى المشبه فردا من أفراد المشبه به الا أنه غير متعارف فبذلك صح لنا أن نطلق عليه لفظ المشبه به استعارة تصریحية ونجعل القرينة مانعة من ارادة المتعارف لا مانعة من ارادة الحقيقة المدعاة لغير المتعارف كما تقدم في اطلاق الاسد على الرجل الشجاع الذى هو غير المتعارف مع نصب القرينة على عدم ارادة المتعارف الذى هو الحيوان المعلوم مع اشتراكهما بسبب ذلك الادعاء فى تشبيه المنية بالسبع المحقق لها ثبوت السبعية وأن يجعل لفظ المنية الموضوع فى الاصل للفرد الغير المتعارف منتقلا للمعنى المشترك بينه وبين الفرد المتعارف الموضوع له لفظ السبع بالادعاء السابق اذ كما صح نقل اللفظ الذى هو السبع عن الخصوص الى العموم فيطلق على الفرد الغير المتعارف بذلك العموم يصح لنا أن ننقل اللفظ الموضوع لغير المتعارف الخاص الى المعنى العام لمصادفته مع لفظ السبع الممكن نقله بالدعوى اذ منزلة موضوعه من المعنى العام بمنزلة موضوع السبع من ذلك المعنى فكما عمم لفظ السبع فليعمم لفظ المنية اذ وجه التعميم ادعاء دخول المعنى فى غيره وذلك يزحزح أصل وضع اللفظين معالان لفظ المنية مبان فى الاصل للفظ السبع وقد صار غير متباينين الآن بهذه الدعوى فكان الواضع بهذا الاعتبار وضع لفظ المنية ولفظ الاسد لمعنى عام هو المعنى المشترك بين الفردين واذ تخيل وضع اللفظين بعد المبالغة والمزج بين الفردين لمعنى بعمومها بنينا على ذلك تخيل أن ذلك لا يصح الا بالترادف فأثبتناه فتأتى لنا بهذا الطريق أعنى طريق ولم يتأمل أن قول السكاكى ان المراد بالمنية السبع لا يبنى ما هو مقطوع به من ارادة الموت وقول المصنف ان ادخال المنية فى جنس السبع للمبالغة لا يقتضى كون اسم المنية يستعمل فيما لم يوضع له على التحقيق

اسما للسبع فلا منافاة بين ما اقتضته الاستعارة من أن المنية من أفراد السبع وبين التصريح بالمنية لان التصريح بالمنية كالتصريح بالسبع وحينئذ فان المنية مستعمل في غير ما وضعت له ولا يخفى أن حاصل ما ذكر أن المنية أطلقت على الطرف الآخر ادعاء وهو ما نقل عن السكاكى أنفا (قوله وفيه نظر) أى وفى هذا الجواب نظر وحاصله أن ادعاء الترادف لا يقتضى الترادف حقيقة فكما أننا اذا جعلنا معنى الرجل الشجاع من جنس مسمى الاسد بالتأويل لم يضر استعمال لفظ الاسد فيه بطريق الحقيقة بل هو مجاز فكذلك اذا جعلنا اسم المنية مرادفا لاسم السبع بالتأويل لم يضر استعماله فى الموت المدعى سبعيته مجازا حتى يكون استعارة بل هو حقيقة وادعاء السبعية للموت الذى أطلقت المنية عليه لا يخرجها عن اطلاقها على معناها حقيقة فى نفس الامر اذ الادعاء لا يخرج الاشياء عن حقائقها وهذا حاصل ما ذكره المصنف من الرد أولا (قوله لان ما ذكر) أى من ادعاء السبعية للمنية أى الموت لا يقتضى الخ

حتى

تلخيص كلام الأصحاب في هذا الفصل ولو أنهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية بأن قلبوا جعلوا في قولهم نطقت الحال بكذا الحال التي ذكرها عندهم قرينة الاستعارة بالنصر صريح استعارة بالكناية عن التسكلم بوساطة المبالغة في التشبيه على مقتضى المقام وجعلوا نسبة النطق إليه قرينة الاستعارة كما تراهم في قوله \* وإذا المنية أنشبت أظفارها \* يجعلون المنية استعارة بالكناية عن السبع ويجعلون اثبات الأظفار لها قرينة الاستعارة وهكذا لو جعلوا البخل استعارة بالكناية عن حى

(قوله حتى تدخل الخ) تفرع على كون المراد الخ يعني أن كون المراد بالمنية غير ما وضعت له المتفرع عليه دخولها في تعريف الاستعارة لا يقتضيه ما ذكر من أن المراد بالمنية المنية المدعى سبعيتها (قوله للقطع بأن المراد بها الموت) (٢٠٩) أي وادعاء السبعية لذلك الموت

لا يخرجها عن إطلاقها

على معناها الحقيقي في نفس

الأمر إذ الادعاء لا يخرج

الأشياء عن حقائقها

(قوله وهذا اللفظ) أي

لفظ منية (قوله لا يقتضى

الخ) أي لان تخييل الترادف

وادعاءه لا يقتضى الترادف

حقيقة كما علمت (قوله

ويكن الجواب) أي عن

أصل الاعتراض الذي

أوردته المصنف على السكاكي

(قوله مثله) أي مثل

استعمال لفظ المنية في

قولنا دنت منية فلان فانه

استعمال فيها وضع له

بالتحقيق من حيث انه

موضوع له بالتحقيق

والحاصل أنك اذا قلت

دنت منية فلان فقد

استعملت المنية في الموت

من حيث ان اللفظ المذكور

موضوع للموت بالتحقيق

وإذا قلت أنشبت المنية

أظفارها بفلان فأنما

حتى تدخل في تعريف الاستعارة للقطع بأن المراد بها الموت وهذا اللفظ موضوع له بالتحقيق وجعله مرادفاً للفظ السبع بالتأويل المذكور لا يقتضى أن يكون استعماله في الموت استعارة ويمكن الجواب بأنه قد سبق أن قيد الحيثية مراد في تعريف الحقيقة أي هي السكامة المستعملة فيها هي موضوعه بالتحقيق من حيث انه موضوع له بالتحقيق ولا نسلم أن استعمال لفظ المنية في الموت في مثل أظفار المنية استعمال فيما وضع له بالتحقيق من حيث انه موضوع له بالتحقيق مثله في قولنا دنت منية فلان بل من حيث ان الموت جعل من أفراد السبع الذي لفظ المنية موضوع له بالتأويل وهذا الجواب وان كان مخرجاً له عن كونه حقيقة إلا أن تحقيق كونه مجازاً

ادعاء دخول المنية في جنس السبع وتأويل أن لفظيهما مترادفان اثبات المعنيين المتقدمين معا أحدهما ادعاء ثبوت السبعية للمنية لان ذلك لازم الأذخا في جنسها فيصح بذلك أن لفظ المنية اذا أطلق عليها إنما أطلق على السبع الادعائي وثانيتها صحة إطلاق لفظ المنية على ذلك السبع الادعائي لان ذلك لازم الترادف بين اللفظين فلا يرد أنه لا يناسب لان ادخالها في جنس السبع إنما يناسب إطلاق لفظ السبع عليها فتقرر بادعاء السبعية لها أنا أطلقنا أحد الطرفين وعنينا الآخر في الجملة و بالترادف المؤول صح لنا إطلاق لفظ المنية على المعنى المراد من غير تناف ولا منافرة ولا يخفى أن حاصل ما ذكر أن المنية أطلقت على الطرف الآخر ادعاء وهو ما نقل عن السكاكي أنفاً وبعده عن التحقيق وأنه ليس فيه الا مجرد الدعوى وأجيب عنه بنحو ما ذكر المصنف وزدناه نحن تأكيدياً وبياناً فيما تقدم وهو أن غاية أنا أطلقنا لفظ المنية على غير معناها بالادعاء وذلك لا يخرجها عن إطلاقها على معناها حقيقة في نفس الأمر اذا ادعاء لا يخرج الأشياء عن حقائقها وعبارة السكاكي دالة على أن المراد الطرف الآخر حقيقة كما تقدم فلا تدخل الاستعارة بالكناية فيما عرف به الاستعارة وهو أنها هي اللفظ المنقول عن أحد طرفي التشبيه وأر يده بالآخر ادعاء المنية مقطوع بأنه إنما أر يدها حقيقة الموت وادعاء السبعية لها لا يخرجها عن معناها لان الدعوى لا تؤثر في المعنى ولا يخفى أيضاً أن الجواب حاصله ما ذكره المصنف وزدناه بياناً وحمل ما ذكره خارجاً عن المتن على أن المبالغة فيه أفضت لترادف اللفظين ودفعه بأن ذلك أيضاً لا يخرج المعنى عن أصله يتوقف على أن للسكاكي كلامين أحدهما لم تنفض فيه المبالغة للترادف والآخر أفضت فيصح أن يؤتى ببحتين وجوابين والا فإني المتن هو ما ذكر في الرد في الشرح وما نقل عن السكاكي هو حاصل الجواب فليتأمل وقد تقرر أن حاصل ليس صحيحاً لان المنية التي وضع اللفظ لها موت هو معنى والمنية المرادة في الممكنية موت له صورة السبع

(٢٧ - شروع التلخيص رابع) استعملتها في الموت من حيث تشبيه الموت بالسبع وجعله فرداً من أفراد السبع الذي لفظ

المنية موضوع له بالتأويل فلم يكن اللفظ مستعملاً فيما وضع له من حيث انه وضع له وأنت خير بأن هذا الجواب إنما يقتضى خروج

لفظ المنية في التركيب المذكور عن كونه حقيقة لانتفاء قيد الحيثية ولا يقتضى أن يكون مجازاً فضلاً عن كونه استعارة مراداً به الطرف

الآخر كما هو المطلوب لانه لم يستعمل في غير ما وضع له كما هو المعتبر في المجاز عندهم وإنما استعمل فيما وضع له وان كان لا من حيث انه

موضوع بل من حيث انه فرد من أفراد الشبه به ولا يلزم من خروج اللفظ عن كونه حقيقة أن يكون مجازاً ألا ترى أن اللفظ المهمل

والفاظ ليسا بحقيقة ولا مجازاً وحينئذ فلم يتم هذا الجواب ولذا قال الشارح وهذا الجواب الخ

ومراد به الطرف الآخر غير ظاهر بعد

الرد أن تعريف الاستعارة لا يصدق على المسكنى عنها لأنها نوع من الاستعارة المعرفة بأنها لفظ نقل عن أحد طرفي التشبيه وأطلق على الآخر والمسكنى عنها لا يصدق عليها أنها لفظ نقل عن أحد الطرفين وأطلق على الآخر ضرورة أن لفظها أطلق على معناه فلم ينقل عنه وأطلق على الآخر وإنما يصدق عليها تعريف الحقيقة التي هي أطلق على معناه الذي وضع له في الأصل لكن صدق تعريف الحقيقة عليها وخروجها عن تعريف الاستعارة إنما يصح أن لم تراعى الحيثية فأما أن روعيت بأن يكون المعنى في الحقيقة أنها كلمة استعملت فيها هي موضوعه له بالتحقيق من حيث أنها موضوعه له كذلك فلا يصدق تعريف الحقيقة على المسكنى عنها فلا تدخل فيه إذ المنية في المثال المذكور لم تستعمل فيما وضعت له بالتحقيق لأنها إنما استعملت فيه من حيث أنه مشبه بالسبع تشبيها ادعى فيه دخوله في جنسه وادعى فيه مرادفة لفظها للفظه فلذلك قيل أنها استعارة والفرق بين الاعتبارين واضح فانك إذا قلت دنت منية فلان فانك استعملت المنية في الموت من حيث أن اللفظ المذكور موضوع للموت حقيقة وإذا قلت أنشبت المنية أظفارها بفلان فأنما استعملته فيها من حيث تشبيها بالسبع على الوجه المذكور ويلزم من خروج نحو المنية بالوجه المذكور عن الحقيقة والكنائية كونها مجازا إذ لا واسطة بعد الاستعمال بين الحقيقة والكنائية وبين المجاز وهذا هو المحاب به عما تقدم لكن لا يتم إذ لم يفد أن نحو المنية استعملت في الطرف الآخر وإنما أفاد خروجها عن كونها حقيقة إلى المجازية المطلقة الصادقة بالارسال وأما خروجها عنها إلى خصوص الاستعارة المفسرة بكونها كلمة نقلت من أحد الطرفين للطرف الآخر فلم يظهر إلى الآن إذ لا يصدق على نحو المنية في الشاهد المتقدم أنها استعملت بعد نقلها عن أحد الطرفين في الطرف الآخر من حيث أنه الطرف الآخر ضرورة أن حيثية الطرف الآخر فرع ثبوت الطرف الآخر وأنه هو المستعمل فيه فإذا ثبت اعتبارنا أن الاستعمال فيه من حيث أنه نفس ذلك الطرف الآخر والمنية إنما استعملت في معناها في الطرف الآخر فإن قيل إنما استعملت في الطرف الآخر ادعاء من حيث أنه هو الطرف الآخر ادعاء قلنا تقدم جوابه وهو أن الادعاء لا يخرج الأشياء عن حقائقها والتعريف إنما دل على الطرف حقيقة لادعاء وتقدم أن هذا التعسف لو صح لم يرد اعتراض على شيء من الكلام لأمكان حمل كل كلام معترض على غير معناه بوجه يصح به المعنى بلا قرينة على أن نقول لا يصدق الحيثية في تعريف المجاز فلا يصدق حده على الاستعارة بالكنائية إذ المجاز ليس مستعملا في غير الموضوع له من حيث أنه ذلك الغير بل من حيث تعلقه بالموضوع له وقد تقدمت الإشارة لهذا ويحجب عنه بأنه مستعمل في الغير من حيث أنه غير متعلق بالموضوع له لأن التعلق يستلزم الغيرية وكذا الغيرية في الحالة الراهنة تستلزم التعلق مجازا لتشبيه أحدهما بالآخر وتحقيق ذلك أعني كون الجواب المذكور لا يفيد أن نحو المنية أطلق على الطرف الآخر ولو اعتبرت الحيثية أن لفظ المنية مثلا في ذلك الشاهد استعمل في معنى واحد هو معناه لكن له جهتان يصح الاستعمال بكل منهما أحدهما كونه وضع له اللفظ أصالة والآخرى كونه شبه بمعنى الأسد تشبيها أوجب ادعاء دخوله في جنس ذلك المعنى فاستعماله بالوجه الثاني لا يوجب كون المعنى شيئا آخر إذ يصدق أنه لم يستعمل في الطرف الآخر الذي لم يوضع له وإنما استعمل في الطرف الذي وضع له وإن كان السبب في الاستعمال حيثية ادعاء كونه شيئا آخر نعم لو كان مدلول اللفظ مطلق تلك الجهة عارية عن المعنى الأصلي صح ما ذكر وليس كذلك للقطع بأن المراد باللفظ الموت لكن مع اعتبار أنها شبيهت تشبيها بليغا بغيرها فلم يتم الجواب هذا تقرير ما ذكرهنا ور بما يقال مالم يمنع من أن يقال اللفظ الذي استعمل في أحد الطرفين وما ذكره السكاكي من كون الاستعارة بالكنائية مجازا عليه إلا كثرون وصرح به الزمخشري عند قوله

أيضا اللهنميات استعارة بالكنائية عن الطعومات اللطيفة الشبيهة على سبيل التهمك وجعلوا نسبة لفظ القرى الهاقرينة الاستعارة لكان أقرب إلى الضبط هذا لفظه وفيه نظر لان التبعية التي جعلها قرينة لتربيتها التي جعلها استعارة بالكنائية كنتطقت في قولنا نطق الحبال بكذا لا يجوز أن يقدرها حقيقة حينئذ لانه لو قدرها حقيقة

(قوله ومراد به الطرف الآخر) إنما ذكر ذلك لان قضية كونه استعارة أن يكون مجازا وأن يكون مرادا به الطرف الآخر حقيقة كما يدل عليه تعريف الاستعارة ولا يكفي الادعاء (قوله غير ظاهر بعد) أي إلى الآن لجواز أن لا يكون حقيقة ولا مجازا بل واسطة بينهما لا يقال أنه يدخل في المجاز باعتبار قيد الحيثية في تعريفه بأن يقال الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له أي من حيث أنه غير ما وضعت له لعلاقة لانا نقول المنية في التركيب المذكور لم تستعمل في غير الموضوع له من حيث أنه غير بل في الموضوع له وإن كان لامن حيث أنه موضوع له بل

(واختار)

من حيث أنه فرد من أفراد المشبه به نعم لو عرف المجاز بما لا يكون مستعملا في الموضوع له من حيث أنه موضوع له لدخل في تعريفه لكنه لم يعرفه بذلك فتأمل

(قوله واختار رد التبعية الى المكنى عنها) لا بد من التقدير في أول الكلام أو في آخره أي واختار رد قرينة التبعية الى المكنية أو واختار رد التبعية الى قرينة المكنى عنها أو أن الحذف في أول الكلام وفي آخره والاصل واختار رد التبعية وقرينتها الى المكنى عنها وقرينتها وهذا كلام مجمل بينه بقوله يجعل الخ والمجوز لا يرتكب ما ذكر أنه لم يرد التبعية نفسها (٢١١) للمكنى عنها ولم يجعلها اياها كما هو

(واختار) السكاكي (رد) الاستعارة (التبعية) وهي تتكون في الحروف والافعال وما يشق منها (الى) الاستعارة (المكنى عنها) يجعل قرينتها أي قرينة التبعية استعارة (مكنيا عنها) جعل الاستعارة (التبعية قرينتها) أي قرينة الاستعارة المكنى عنها (على نحو قوله) أي قول السكاكي (في المنية وأظفارها) حيث جعل المنية استعارة بالكناية

الذي هو غير أصل وضعه معنى استعماله في غير أصله الذي هو الطرف الآخر افهامه اياه في الجملة مع القصد الذاتي لذلك الافهام ولو فهم معه غيره وحكم على ذلك الغير لان الحيثية هي المقصودة بالذات أعني حيثية الاسدية المثبتة بواسطة التشبيه البليغ فالسبع في المثال قد فهم من اطلاق المنية واطلاق الاستعمال على مثل هذا لا يعد وليس المراد أن المستعمل فيه هو المحكوم عليه في نفس الامر وان كان ذلك هو الاصل بل أنه هو الذي يفهم بالقصد ومن حيثية ولو كان الحكم في الحقيقة على غيره لان الحيثية هي التي قصد الاشارة بها في ذلك المحكوم عليه كما ذكرنا فليكون هذا يكون لفظ المنية مستعملا في الطرف الآخر أي مفهما له وقصد من حيث افهامه لامن حيث وجوده بل ليفتقل منه الى ذلك الوجود فان قلت لفظ المنية هنا على هذا الجواب هل استعمل لافادة هذه الحيثية بطريق التشبيه أو بطريق المجازية الارسالية قلت بل بطريق التشبيه فان بعد أن شبهنا المنية بالسبع وجعلنا المنية مرادفة له أفهمنا بهامعني السبعية ولو لم توجد في الخارج على حد افهامها في المنية عند التصريح بلفظ السبع في الاستعارة التصريحية لان المنية على هذا مرادفة للسبع فكما يفيد السبعية في الرجولية بالزوم لكن بواسطة التشبيه وكذلك لفظ المنية المرادف لهذا التأويل تأمله فانه نهاية ما يمكن هنا ويرد عليه أن نحو الاسد للرجل الشجاع أفهم بالذات الاسدية فيه فعلى ما ذكر يكون حقيقة لافهامه حيثية هي أصله والله أعلم ثم أشار الى ما ذكره السكاكي في الاستعارة التبعية تمهيدا للاعتراض عليه في ذلك فقال (واختار) السكاكي (رد) الاستعارة (التبعية) وهي التي تكون في الحروف والافعال وما يشق منها كاسم الفاعل واسم المفعول واسم الزمان والمكان المشتقين (الى) الاستعارة (المكنى عنها) أي اختار ادخال التبعية في المكنى عنها وذلك (ب) واسطة (جعل قرينتها) أي قرينة التبعية (مكنيا عنها) وقد تقدم أن مدار قرينتها على الفاعل كما في نطق الحال أو على المفعول كمنقرهم لهذميات أو المجرور كبشرهم بعداب أليم فاذا كانت القرينة في التبعية هي الفاعل مثلا فيجعل ذلك الفاعل استعارة بالكناية بأن يقدر تشبيه الحال بالانسان الناطق ومن المعلوم أن جعل القرينة في التبعية مكنيا عنها لا يمكن ان كانت القرينة الحالية وذلك مما يضعف ما ذكر السكاكي فاذا كانت لفظا أمكن ما ذكر (و) تكمل بجعل الاستعارة (التبعية) التي هي الفعل في المثال (قرينتها) أي بجعل الفعل في المثال الذي كان تبعية على مذهبهم هو قرينة المكنى عنها التي هي نفس الفاعل الذي كان قرينة للتبعية حينئذ تجرى التبعية (على نحو قوله) أي على مثل ما قاله السكاكي (في المنية وأظفارها) وقد تقدم الذي قال وهو أن الاظفار استعملت في صورة وهمية على أنها قرينة المكنى عنها والمنية هي الاستعارة بالكناية وجران التبعية على هذا أن يجعل الحال في نطق الحال استعارة بالكناية ويجعل نطق قرينتها على أن يتوهم لاحال صورة تعالى الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ص (واختار رد التبعية الخ) ش هذا اعتراض على السكاكي

ظاهر عبارة الصنف ونص كلام السكاكي في آخر بحث الاستعارة التبعية هذا ما أمكن من تلخيص كلام الاصحاح ولو أنهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم المكنية بأن جعلوا في نطق الحال بكذا الحال التي ذكرها أنها قرينة الاستعارة المصرفة استعارة بالكناية عن المتكلم بواسطة المبالغة في التشبيه على مقتضى المقام وجعلوا نسبة النطق اليه قرينة الاستعارة كما تراهم في قوله واذا المنية أنشبت أظفارها يجعلون المية استعارة بالكناية عن السبع ويجعلون اضافة الاظفار اليها قرينة الاستعارة لكان أقرب الى الضبط انتهى كلامه (قوله وما يشق منها) أي من مصادرها كاسم الفاعل واسم المفعول واسم الزمان والمكان والآلة (قوله بجعل) متعلق برد أي وهذا الرد بواسطة جعل أو بسبب جعل قرينتها الخ وأنت خير بأن جعل قرينة التبعية مكنيا عنها إنما يمكن اذا كانت قرينتها لفظية أما اذا

كانت قرينتها الحالية فلا يمكن اذ ليس هنا لفظ يجعل استعارة بالكناية وهذا مما يضعف مذهب السكاكي وذلك كما في قوله تعالى لعلمهم يتقون فان لعل استعارة تبعية لارادته تعالى والقرينة استحالة الترجي لسكونه علام الغيوب (قوله على نحو قوله) أي حالة كون ذلك الجمل آتيا على نحو أي طريقة قوله الخ

(قوله وإضافة الاظفار اليها قرينتها) المناسب لمذهب السكاكي أن يقال والاظفار المضافة اليها قرينتها لانها عنده استعملت في صورة وهمية كما مر وكذا يقال فيما أتى من قوله ونسبة النطق الخ ومن قوله ونسبة القرى الخ أي فالمناسب أن يقال فيها والنطق المنسوب اليها قرينة الاستعارة بدل قوله ونسبة النطق وأن يقال والقرى المنسوب اليها بدل ونسبة القرى (قوله استعارة عن دلت) أي استعارة تبعية لدلت وقوله بقرينة الحال أي قرينة اسناد النطق للحال وقوله والحال أي وجعلوا الحال حقيقة (قوله استعارة بالكناية عن المتكلم) أي للمتكلم (٢١٢) الادعائي في شبه الحال بالمتكلم ويدعى أنه عينه وأن للمتكلم فردين متعارفا وغير متعارف

وأن لفظ الحال مرادف لفظ المتكلم فاستعير لفظ الحال للمتكلم الادعائي (قوله القرى) بالفاف المكسورة والفصير الضيافة (قوله وعلى هذا القياس) أي ففي قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم القوم جعلوا بشر استعارة تبعية للانذار بواسطة التشبيه التهكمي والعذاب قرينتها وهو يجعل العذاب استعارة بالكناية عن الانعام بواسطة التشبيه التهكمي ويجعل بشر قرينتها وفي قوله تعالى ليكون لهم عدوا وحزنا القوم يجعلون اللام استعارة تبعية للعداوة والحزن الجزئين بواسطة تشبيه متعلقهما وهو مطلق عداوة وحزن بالعلة الغائية للانقاط كطابق محبة وتبين وقربنها العداوة والحزن والسكاكي يجعل العداوة والحزن استعارة بالكناية عن العلة الغائية للانقاط بأن شبه العداوة والحزن بالمحبة والتبني تشبيها مضرا

وإضافة الاظفار اليها قرينتها في قولنا نطق الحال بكذا جعل القوم نطق استعارة عن دلت بقرينة الحال والحال حقيقة وهو يجعل الحال استعارة بالكناية عن المتكلم ونسبة النطق اليها قرينة الاستعارة وهكذا في قولهم نفرهم لهذميات يجعل الالهذميات استعارة بالكناية عن الطعومات الشبيهة على سبيل التهكم ونسبة القرى اليها قرينة الاستعارة وعلى هذا القياس وإنما اختار ذلك ايثارا للضبط وتقليل الاقسام (ورد) ما اختاره السكاكي (بأنه ان قدر التبعية) كنطق في نطق الحال بكذا (حقيقة) بأن يراد بهامعناها الحقيقي

النطق لسان فينقل لفظ النطق لها فتقرر بما ذكر أن ما جعله القوم تبعية جعله هو قرينه على المسكني عنها على أنها تخيلية وما جعله قرينة التبعية جعله هو استعارة بالكناية في قولنا نطق الحال بكذا جعل القوم نطق استعارة عن دلت فكانت تبعية لان التشبيه في الاصل بين المصدرين أعنى الدلالة والنطق والقرينة على هذه التبعية اسناد النطق الى الحال فصارت الحال في الحقيقة هي القرينة وهي أعنى الحال عندهم استعملت في معناها لان الدلالة المرادة في نفس الامر المسندة لها تقبلها وهو يجعل لفظ الحال استعارة بالكناية عن المتكلم الذي له لسان ينطق به ويجعل نسبة النطق اليها قرينة الاستعارة بالكناية الوجودية في الحال فالنطق في الحقيقة هو القرينة على نحو ما ذكرنا آنفا وكذا قولهم نفرهم لهذميات القوم يجعلون نفرهم استعارة تبعية والالهذميات قرينتها لما تقدم وهو يجعل الالهذميات استعارة بالكناية عن الاطعمة الشبيهة بواسطة تشبيه الالهذم بها على طريق التهكم ويجعل نسبة القرى اليها استعارة تخيلية باثبات معنى وهي هنالك يشبه اعطاء الطعام للضيف عند نزوله الذي هو القرى أو يجعلها قرينة ينقلها الى الضرب أو الملافة بناء على أن القرينة تكون مجازا حقيقيا وكذا قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم القوم جعلوا فعل التبشير استعارة تبعية للانذار بواسطة التشبيه التهكمي والعذاب قرينتها وهو يجعل العذاب استعارة بالكناية عن الانعام بواسطة التشبيه التهكمي ويجعل التبشير قرينتها على أنه تخيل بتقدير صورة كصورة التبشير أو على أن ينقل الى الانذار بواسطة التهكم بناء على أن قرينة الكنية تكون مجازا حقيقيا وعلى هذا القياس غير هذه الامثلة وإنما اختار السكاكي ذلك ايثارا للضبط القريب بتقليل الاقسام (ورد) ما اختاره السكاكي من ادخال التبعية في المسكني عنها (بأنه) أي بأن الشأن أو بأن السكاكي (ان قدر) أي فرض وأثبت (التبعية حقيقة) فيجعل

وهو أنه اختار رد الاستعارة التبعية أي الواقعة في الحروف والمشتقات من المصادر الى المسكني عنها أي أن التبعية قسم من المسكنية أي بأن تجعل قرينتها أي ما أسند اليه مثل تلك التبعية مكنيا عنها وتجعل التبعية قرينتها أي تخيلية على نحو ما قال في المنية وأظفارها في بيت الهذلي فيكون معنى قولنا نطق الحال أن الحال عبر به عن المتكلم بادعاء دخوله في جنس المتكلمين وقولنا نطق تخيلية وقد رد

في النفس وادعينا أن العداوة والحزن عين المحبة والتبني ثم استعير العداوة والحزن للمحبة والتبني الادعائيين ولأم التعليل التي (لم) يكون مدخولها عاقرينة وكذا قوله تعالى لأصلبكم في جنود النخل يجعل الجنود استعارة بالكناية عن الظروف الادعائية واستعمال في قرينة على ذلك والقوم يجعلون اللام استعارة تبعية والجنود قرينة (قوله وإنما اختار ذلك) أي رد التبعية وقرينتها للكنية وقرينتها (قوله ايثارا للضبط) أي لاجل أن يكون أقرب للضبط لمافيه من تقليل الاقسام فقوله وتقليل الخ عطف على معلول وإنما قلت أقسام الاستعارة على ما اختاره لانه لا يقال عليه استعارة أصلية وتبعية بل أصلية فقط (قوله وردهما اختاره السكاكي) أي من رد التبعية للمسكني عنها وجعلها داخلة فيها (قوله بأنه) أي السكاكي وقوله ان قدر التبعية حقيقة بالبناء للفاعل أي ان جعل



لم تكن استعارة تخيلية لان الاستعارة التخيلية عنده مجاز كما مر ولو لم تكن تخيلية لم تكن الاستعارة بالكناية مستلزما للتخيلية  
واللازم باطل بالاتفاق فيتمين أن يقدرها مجازا واذا قدرها مجازا لزمه أن يقدرها من قبيل الاستعارة لتكون العلاقة بين المعنيين هي المشابهة  
ويحتمل أن ضير أنه للحال والشأن وقدر بالبناء للفعول أي ان فرض أن التبعية الغائلبها القوم باقية على معناها الحقيقي بأن جعل  
نظقت التي هي التبعية عند القوم في نظقت الحال بكذا مثلا مراد به معناها الحقيقي وهو النطق وجعل الحال استعارة بالكناية  
للتسكيم الادعائي ثم لا يخفى قبح هذا التردد لانه لما قال وجعل التبعية قرينتها على نحو قوله في النية وأظفارها لم يبق احتمال تقديرها  
حقيقة والا لم يكن على نحو قوله في النية وأظفارها فكان عليه أن يقول على (٢١٣) نحو النية وأظفارها ليحسن

هذا التردد (قوله لانها  
أي التخيلية مجاز عنده)  
لا عند المصنف والسلف  
أي وهي على فرض كونها  
حقيقة لم تكن مجازا فضلا  
عن كونها استعارة فضلا  
عن كونها تخيلية (قوله  
لانه جعلها من أقسام  
الاستعارة المصرح بها)  
أي التي هي من المجاز  
اللفوي (قوله بذكر المشبه  
به) أي بذكر اسم المشبه  
به (قوله الا أن المشبه  
فيها) أي في التخيلية  
يجب أي عند السكاكي  
(قوله بل وهما) أي بل  
مما له تحقق بحسب الوهم  
لكونه صورة وهمية محضة  
كما مر (قوله فلم تكن  
الاستعارة المسكنى عنها) أي  
على هذا التقدير مستلزما  
للتخيالية واذا لم تستلزم المسكنى  
عنها التخيلية صح وجود  
المسكنى عنها بدون التخيلية  
كما في نظقت الحال بكذا  
حيث جعل الحال استعارة  
بالكناية عن المتكلم

(لم تكن) التبعية استعارة (تخيلية لأنها) أي التخيلية (مجاز عنده) أي عند السكاكي لانه  
جعلها من أقسام الاستعارة المصرح بها المفسرة بذكر المشبه به وارادة المشبه الا أن المشبه فيها يجب  
أن يكون مما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا بل وهما فتكون مستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق فتكون  
مجازا واذا لم يكن للتبعية تخيلية (فلم تكن) الاستعارة (المسكنى عنها مستلزما للتخيلية) بمعنى  
أنها لا توجد بدون التخيلية وذلك لان المسكنى عنها قد وجدت بدون التخيلية في مثل نظقت الحال  
بكذا على هذا التقدير (وذلك) أي عدم استلزام المسكنى عنها للتخيلية (باطل بالاتفاق) وانما الخلاف  
في أن التخيلية هل تستلزم المسكنى عنها

نظقت التي هي التبعية في نظقت الحال بكذا مثلا مراد به معناها الاصل وهو النطق الحقيقي وانما فسرنا  
قدر بأثبت للعلم بأن مجرد التقدير والفرض الوهمي لا يترتب عليه ما يذكر واليه أشار بقوله (لم تكن) تلك  
التبعية حينئذ استعارة (تخيالية) وانما قلنا لا تكون تلك التبعية على هذا التقدير تخيلية عند السكاكي  
(لانها) أي لان التخيلية (مجاز) لغوي (عنده) أي عند السكاكي لما تقدم أنه جعلها من أقسام الاستعارة  
المصرح بها التي هي من المجاز اللفوي وهي المفسرة بذكر لفظ المشبه مراد به المشبه به الا أن المشبه فيها  
عند السكاكي يجب أن يكون مما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا بل صورة وهمية محضة كما تقدم فعلى هذا  
يكون المراد بنظقت مثلا في نظقت الحال بكذا الصورة الوهمية الشبيهة بالنطق الحقيقي فيكون لفظها  
مستعملا في غير ما وضعت له بالتحقيق فيكون مجازا اذا لم يرد معناه الذي هو النطق الحقيقي وأما على ذلك  
التقدير وهو أن يراد بالنطق معناه الحقيقي فلا تكون التبعية مجازا فلا تكون تخيلية لانها ليست  
الاجاز اعنده واذا لم تكن التبعية على ذلك التقدير تخيلية (فلم تكن) الاستعارة (المسكنى عنها مستلزما)  
أي على ذلك التقدير يلزم انتفاء التخيلية عن المسكنى عنها فيلزم كون المسكنى عنها غير مستلزما (للتخيالية)  
واذا لم تستلزم المسكنى عنها التخيلية صح وجود المسكنى عنها بدون التخيلية كما في المثال السابق وهو نظقت  
الحال بكذا حيث استعملت لفظها الحقيقي (وذلك) أي لكن عدم استلزام المسكنى عنها للتخيالية  
(باطل بالاتفاق) من أهل الفن وانما وجد الخلاف في العكس وهو أن التخيلية هل تستلزم المسكنى

المصنف عليه بأنه ان قدر التبعية حقيقة يلزم أن لا تكون تخيلية لان التخيلية عند السكاكي مجاز  
واذا كانت حقيقة لا تكون تخيلية فيلزم أن لا تكون المسكنى عنها مستلزما للتخيلية وذلك باطل  
بالاتفاق يعني أن وجود المسكنى دون التخيلية باطل بالاتفاق بخلاف وجود التخيلية دون المسكنى  
فانه جائز عند السكاكي ممنوع عند المصنف كما سبق وقد رد عليه الخطيبى بأنا لانسلم الاتفاق على أن

الادعائي وجعل النطق مستعملا في معناه الحقيقي لكن عدم استلزام المسكنى عنها للتخيلية باطل بالاتفاق فبطل هذا التقدير أي جعله  
التبعية مستعملة في معناها الحقيقي (قوله بمعنى أنها لا توجد) تفسير للمعنى اللغوي فلا يقال الصواب حذف لا وأشار الشارح بهذا الى  
أنه ليس المراد هنا بالاستلزام امتناع الانفكاك عقلا بل المراد به عدم الانفكاك في الوجود لانه ليس المراد أن كلامها لا يوجد بدون  
الآخر لما تقدم أن التخيلية عند السكاكي قد تكون بدون المسكنى (قوله وذلك) أي وبيان ذلك أي بيان عدم استلزام المسكنى عنها  
للتخيلية (قوله على هذا التقدير) أي تقدير كون التبعية حقيقة (قوله بالاتفاق) أي لاتفاق أهل الفن على أن التخيلية لازمة للمسكنى (قوله  
هل تستلزم المسكنى عنها) أي أو لا تستلزمها

(قوله فعند السكا كي لا تستلزم) أى وعند غيره التخيلية تستلزم للمكنية كما أن المكنية تستلزم التخيلية فالتلازم عند السكا كي من الجانبين وأما عنده فالمكنية تستلزم التخيلية دون العكس على ما قال المصنف (قوله كما فى قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع أى فقد ذكر السكا كي أن الاظفار أطلقت على أمور وهمية تخيلية وليس فى الكلام مكنى عنها لوجود التصريح بالتشبيه ولا استعارة عند التصريح بتشبيه الطرف الذى يستعار له وأما القوم فيقولون هذا التركيب انصح بمجمل من ترشيح التشبيه وليس فى الكلام لا مكنية ولا تخيلية (قوله وبهذا) أى وباعتبار السكا كي التخيلية دون المكنية فى قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع أهلكت فلانا (قوله ظهر فساد ما قيل) (٢١٤) أى مقاله صدر الشريعة جوابا عن السكا كي وردا لاعتراض المصنف

وحاصل ذلك الجواب أنا نسلم أن لفظ نطقت مثلا اذا استعمل فى حقيقته لم توجد الاستعارة التخيلية وأما قولك لكن عدم استلزام المكنية للتخيلية أى عدم وجودها معها باطل اتفاقا فمنوع لان معنى قول السكا كي فى المفتاح لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية أن التخيلية مستلزمة للمكنية فتنى وجدت التخيلية وجدت المكنية لا العكس وحاصل الرد على ذلك الحبيب أن السكا كي بعد ما اعتبر فى تعريف الاستعارة بالكناية ذكر شىء من لوازم المشبه به والتزم فى تلك اللوازم أن تكون استعارة تخيلية قال وقد ظهر أن الاستعارة بالكناية لا تنفك عن الاستعارة التخيلية على ما عليه سياق كلام الاصحاب وهذا صريح فى أن المكنية تستلزم

فعند السكا كي لا تستلزم كما فى قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع وبهذا ظهر فساد ما قيل ان مراد السكا كي بقوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية أن التخيلية مستلزمة للمكنى عنها لا على العكس كما فهمه المصنف

عنها ولا بمعنى أنه قيل ان التخيلية يصح أن توجد وحدها بدون المكنى عنها كما ذكر السكا كي فى نحو قولك أظفار المنية الشبيهة بالسبع اذ قد ذكر أن الاظفار أطلقت على أمور وهمية تخيلية وليس فى الكلام مكنيا عنها لوجود التصريح بالتشبيه والاستعارة عند التصريح بتشبيه الطرف الذى يستعار له وقيل لا يصح وما ذكر ان صح فهو من ترشيح التشبيه وقد تقدم ومن المعلوم أن هذا المثال الذى ذكره السكا كي لنتى الاستلزام انما فيه التخيلية بدون المكنى عنها فلم تستلزم التخيلية المكنى عنها ولم توجد فيه المكنى عنها بدون التخيلية فيصح أن المكنى عنها عند السكا كي وجدت بدون التخيلية فلم تستلزم المكنى عنها التخيلية فلا يصح جعل كلام السكا كي وهو قوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية على معنى أن التخيلية لا توجد بدون المكنى عنها ضرورة وجودها دونها فى المثال المذكور فوجب حملها على ظاهره كما فهمه المصنف عنه وهو أن المكنى عنها تستلزم التخيلية وهو المراد باللازم السابق دون العكس واذا وجب حملها على ذلك كان الحمل على العكس المذكور الذى هو خلاف ذلك فسادا فلا بحث فى كلام المصنف من هذا الوجه نعم يبحث فى كلامه فى حكاية الاتفاق على أن المكنى عنها لا توجد بدون التخيلية وكيف يصح ذلك مع أن كلام صاحب الكشاف مشعر بل مصرح بخلاف ذلك كما تقدم فى قوله تعالى ينقضون عهد الله وأن النقص استعارة تصريحية عن ابطال العهد وهى قرينة للمكنى عنها التى هى العهد اذ هى كناية عن الحبل فقد وجدت المكنى عنها عنده بدون تخيل لان النقص الذى هو القرينة ليس بتخييل اذ التخييل اما اثبات حقيقة لغير معناها كما عند الجمهور واما اثبات صورة وهمية كما عند السكا كي على ما تقدم بيانه فان حمل الاتفاق على معنى اتفاق الخصمين أعنى السكا كي والمصنف لم يصح أيضا لان السكا كي صرح أيضا بما يقتضى عدم الاستلزام حيث قال فى باب المجاز العقلى قرينة المكنى عنها قد تكون أمرا وهميا كأظفار المنية يعنى فتكون تخيلا كما تقدم وقد تكون أمرا محققا كالانبات فى أنبت الربيع البقل والحزم فى هزم الامير الجند ومن المعلوم المكنية تستلزم الخيالية لان المصنف يرى أن المجاز العقلى استعارة بالكناية وليس مستلزما للخيالية قلت والجواب صحيح وبرهانه أن السكا كي ذكره فى آخر الكلام على المجاز العقلى أنه عنده استعارة بالكناية وأن المكنى عنها تنقسم الى ما قرينها أمر وهمى كالانبات فى قولنا أنياب المنية أو أمر محقق

التخيلية وقد صرح فيما قبل ذلك بأن التخيلية توجد بدون المكنية كما فى قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع نعم أهلكت فلانا فلم من مجموع كلامه أن المكنية تستلزم التخيلية دون العكس وأن معنى قوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية أن المكنى عنها مستلزمة للتخيلية لا العكس كما فهمه ذلك الحبيب (قوله أن التخيلية الخ) خبران (قوله لا على العكس) عطف على قوله ان التخيلية الخ بتقدير أى لا أن كلامه محمول على العكس وهو أن المكنية مستلزمة للتخيلية كما قرر بعضهم وقرر آخر أن قوله لا على العكس عطف على قوله مستلزمة للمكنية أى لا كائنة على العكس ولو حذف على كما فى بعض النسخ كان أوضح أى لان مراده العكس (قوله كما فهمه المصنف) الضمير راجع للعكس أى كما فهمه المصنف هنا بناء على أن مراده بالاتفاق اتفاق السكا كي وغيره من أئمة الفن

(قوله نعم الخ) هذا استدراك على قوله ظهر فساد ما قيل وذلك أن هذا القول الفاسد اعترض على المصنف وإذا كان فاسدا فلا اعتراض عليه من تلك الجهة ولما كان يتوهم أنه لا يعترض عليه من جهة أخرى استدرك على ذلك بقوله نعم الخ وحاصله أن كلام المصنف يبحث فيه من جهة حكاية الاتفاق على أن المكنى عنها لا توجد بدون التخيلية وكيف يصح ذلك مع أن صاحب الكشف مصرح بخلاف ذلك في قوله تعالى يتعضون عهد الله وأن النقص استعارة تصريحية لا بطلان العهد وهي قرينة للمكنى عنها التي هي العهد اذ هو كناية عن الحبل فقد وجدت المكنى عنها عنده بدون التخيلية لان النقص الذي هو القرينة ليس تخيلا اذ التخيل اما اثبات الشيء لغير ما هو له كما عند الجمهور واما اثبات صورة وهمية كما

(٢١٥)

عند السكاكي على ما تقدم بيانه والنقص ليس كذلك بل

استعارة تصريحية تحقيقية (قوله لان كلام الكشف)

سيد كره بعد (قوله

مشعر) أي مصرح (قوله

وقد صرح في المفتاح الخ)

جواب عما يقال نحمل

الاتفاق في كلام المصنف

على اتفاق الخصمين

السكاكي والمصنف لاعلى

اتفاق القوم الشامل

لصاحب الكشف وحينئذ

فلا يتوجه ذلك الاعتراض

الوارد على المصنف من

جهة حكاية الاتفاق

وحاصل الجواب أن هذا

أيضا لا يصح لان السكاكي

صرح أيضا بما يقتضى

عدم الاستئزام حيث قال

في بحث الحجاز العقلي قرينة

المكنى الخ (قوله قد تكون

أمرا وهميا) أي فتكون

تخييلية وقد تكون أمرا

محققا أي فلا تكون

تخييلية اذ لا تخيل في

الامر المحقق عنده فقد

أثبت المكنى عنها بالتخييل

نعم يمكن أن ينازع في الاتفاق على استئزام المكنى عنها للتخييلية لان كلام الكشف مشعر بخلاف ذلك وقد صرح في المفتاح أيضا في بحث الحجاز العقلي بأن قرينة المكنى عنها قد تكون أمرا وهميا كأظفار المنية وقد تكون أمرا محققا كالانبات في أنبت الربيع البقل والهزم في هزم الامير الجند الا أن هذا لا يدفع الاعتراض عن السكاكي لانه قد صرح في الحجاز العقلي بأن نطقت في نطق الحال بكذا أمر وهمي جعل قرينة للمكنى عنها

أن لا تخيل في الامر المحقق عنده فقد أثبت المكنى عنها فلا تخيل فان قلت قد قررت عنه بما ذكرت آنفا أن المراد بعدم انفكاك المكنى عنها عن التخيلية أنها تستأزم التخيلية لأن التخيلية تستأزم للمكنى عنها فانه نفاه كما في أظفار المنية الشبيهة بالسبع وبردت على من حمل كلامه على استئزام التخيلية للمكنى عنها ايرد به اعتراض المصنف حيث ألزمه وجود المكنى عنها بدون التخيل فرد عليه ذلك القائل بأن قوله لا يقتضى الا أن التخيلية تستأزم لان المكنية تستأزم حتى بنقص بوجودها بدون لازمها على ذلك التقدير الذي هو كون نحو نطقت من نطق الحال حقيقة وعلى ما حكى عنه في الحجاز العقلي يصح كلام ذلك الحامل ويبطل اعتراض المصنف الحامل له على خلاف ذلك لبطلان الاتفاق بالوجهين حينئذ معا قلت اعتراض المصنف مبني على مؤاخذته بظاهر تلك العبارة وهو الاقرب لان تأويلها على العكس يتوقف على أنه يقول باستئزام التخيلية للمكنى عنها وهو باطل كما قال في أظفار المنية الشبيهة بالاسد وهذا المثال صرح به في بابه وما ذكر من عدم استئزام المكنى عنها للتخييلية صرح به في باب آخر والاعتراض انما هو على ما صرح به من عدم انفكاك المكنى عنها عن التخيلية بمعنى أنها تستأزم التخيلية اذ يناقضه ما ذكره من ادخال التبعية فيها بناء على ارادة الحقيقة بما جعله قرينة للمكنى عنها والحاصل أنه لما صرح في هذا الباب بعدم انفكاك وصرح فيه بعدم استئزام التخيلية للمكنى عنها وجب حمل عدم الانفكاك على ظاهره الذي صرح بما لا يصح معه الحمل على العكس فحمل الحامل عدم الانفكاك على استئزام التخيلية للمكنى عنها باطل بما ذكر في المثال وهو أظفار المنية الشبيهة بالاسد اذ ذكر معه في بابه والمصنف يكفيه في البحث أن قوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية يلزم عدم صحته بما لزم على ذلك التقدير وأما ما ذكر في الحجاز

كالانبات في قولنا أنبت الربيع البقل لا يقال فقد قال السكاكي ان الاستعارة بالكناية لا تنفك عن التخيلية لانه قال على تفصيل سند كره في آخر الفصل وهذا هو التفصيل الموعود به وقال الخطيبي في شرح المفتاح انه يمكن أن تكون التخيلية موجودة في أنبت الربيع فيكون تشبيه الانبات على سبيل

(قوله كالانبات في أنبت الربيع البقل) فقد شبه فيه الربيع بالفاعل الحقيقي تشبيها مضمرا في النفس وقرينتها الانبات (قوله والهزم في هزم الامير الجند) أي فشبّه الامير بالجيش استعارة بالكناية واثبات الهزم الذي هو من توابع الجيش لقرينتها (قوله الآن هذا) أي ما صرح به في المفتاح في بحث الحجاز العقلي لا يدفع الاعتراض عن السكاكي أي لا يدفع الاعتراض عليه مطلقا لانه وان دفع الاعتراض عليه بأن عدم الاستئزام باطل باتفاق لا يدفع الاعتراض الا في عليه وهو لزوم القول بالتبعية (قوله أمر وهمي) أي فيكون نطقت مستعملا في غير ما وضع له لان ذلك الامر الوهمي غير الموضوع له فيكون مجازا ولا شك أن علاقته المشابهة للنطق فيكون استعارة ولا شك أنه فعل والاستعارة في الفعل لا تكون الانبعية فقد اضطر الى اعتبار الاستعارة التبعية

وأضاف لما جوز وجود المكنى عنها بدون التخيلية كما في أنبت الربيع البقل ووجود التخيلية بدونها كما في أظفار المنية الشبيهة بالسبع فلا جهة لقوله أن المكنى عنها لا تنفك عن التخيلية (والا) أي وان لم يقدر التبعية التي جعلها السكاكي قرينة المكنى عنها حقيقة بل قدرها مجازا (فتكون) التبعية كمنطق الحال مثلا (استعارة) ضرورة أنه مجاز - علافته المشابهة والاستعارة في الفعل لا تكون الاتبعية

العقلية فهو يرد على هذا الكلام نقضا له أيضا ولا يضر اعتراض المصنف في شيء، أذ هو منصرف لهذه العبارة التي صرح بها في باب الاستعارة المكنى عنها والرد على ذلك الحامل صحيح حيث تأول عبارته على خلاف ظاهرها مع وجود ما ينافيها معها في بابها نعم لو أمكنه أن يقول عدم الانفكاك أراد به السكاكي غير الاستلزام أصلا تأتي تصحيحه كلام السكاكي لكن لا سبيل إليه فلا بحث على المصنف في حكاية الاتفاق وما رده على السكاكي مقتضى هذه العبارة فهو وارد على كل حال أما بالالزام السابق كما أزمه المصنف وأما بما صرح به في المجاز العقلي ولو لم يقصد المصنف بالسكاكي يرد عليه اعتراض المصنف لأنه ما أن يقول في شيء من أمثلة التبعية بالمجاز كما صرح بأن نطق في نطق الحال بكذا استعير لأم وهي جعل قرينة المكنى عنها فيلزمه أحد شقي الاعتراض وهو الآتي إذ نطق على ما صرح به مجاز وهو فعل فيكون تبعية المصدر المنقول للصورة الوهمية فيلزمه وقوعه فيما فر منه من اسقاط التبعية عن التقسيم وان لم يقل في شيء من الأمثلة بالمجاز أم لا وورد عليه بطلان قوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية فكلام السكاكي المذكور باطل أما بما ذكر المصنف وأما بما قال خارجا فإنه صرح بأنه يجوز وجود المكنى عنها بدون التخيلية كما في أنبت الربيع البقل كما تقدم وجوز وجود التخيلية بدون المكنى عنها كما في أظفار المنية الشبيهة بالأسد كما تقدم أيضا فلما جوز وجود كل منهما بدون الأخرى فلامعنى لقوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية سواء حمل على ظاهره وهو الذي فهم المصنف وأزمه بطله على أحد شقي الاعتراض كما لم بما قاله في المجاز العقلي أو حمل على عكسه كما قال ذلك القائل ورد عليه بما تقدم بهذا الكلام وهو قوله لا تنفك إلى آخره لا وجه له أما بما ذكره المصنف في التبعية الزام له وأما بما ذكره من انفكاك كل منهما عن الأخرى فليتأمل فإن المقام سهل ممتنع وقد اوضح والله الموفق بمنه وورد على تعميم كلام السكاكي في رده كل تبعية إلى المكنى عنها أن ذلك إنما يصلح أن قامت قرينة على قصد التشبيه في قرينتها وأما أن قامت قرينة على أن المقصود بالذات نفس المصدر المشتق منه فجعلها كناية لا وجه له لأن التخيلية يجب أن تكون في المقصد تابعة للمكنى عنها لما تقرره فهو يمكن أن يجاب عن السكاكي كما قيل بأن مقصوده الزام تقليل التقسيم على مذهبهم وأنه الأولى بهم حيث جعلوا التخيلية حقيقة لغوية لأعلى مذهبهم أو أنه يرجع عن مذهبهم الذي اقتضاه مراعاة شدة المناسبة لمسمى الاستعارة لأن نقل مسمى التخيلية للأمر الوهمي أنسب بالاستعارة إلى كونها حقيقة لغوية لمصلحة مناسبة تقليل التقسيم فانظره (والا) أي وان لم يقدر التبعية التي جعلها قرينة المكنى عنها حقيقة بل قدرها مجازا وتقدم أن المراد بالتقدير التحقيق والتثبيت فتكون تلك التبعية التي جعلها مجازا حينئذ (استعارة) لأن المجازية التي ثبتها في هذه القرينة يجعل علاقتها المشابهة وكل مجاز - علافته المشابهة استعارة وإذا كانت استعارة بفرضها مجازا كانت استعارة تبعية لأن الاستعارة في الفعل لا تكون الاتبعية لما تقدم أن المقصود بالذات في المشتق مطلقا هو المعنى المصدرى وغيره يؤخذ بالعموم ولا يتعلق به الغرض

التخييل وهو فاسد فان ذلك مجاز اسنادي ونحن إنما نتكلم في الاستعارة التخيلية التي هي قسم من مجاز الافراد قوله (والا) أي وان لم يقدر التبعية حقيقة بل جعلها تخيلية مجازا فلم يكن ما ذهب إليه مغنيا

(قوله وأيضاً الخ) هذا اعتراض على السكاكي لازم له من كلامه أمهله المصنف وحاصله أن السكاكي صرح في هذا الباب بعدم انفكاك المكنى عنها عن التخيلية وصرح فيه أيضا بعدم ابتلزام التخيلية للمكنى عنها كما في أظفار المنية الشبيهة بالسبع وصرح في المجاز العقلي بجواز وجود المكنى بدون التخيلية كما في أنبت الربيع البقل فلما جوز وجود كل منهما بدون الأخرى فلا وجه لقوله أن المكنى عنها لا تنفك عن التخيلية لأنها قد انفكت عنده في أنبت الربيع البقل وهزم الأمير الجند

فلا يكون مذهب اليه مغنيا عن قسمة الاستعارة الى أصلية وتبعية ولكن يستفاد ما ذكره التركيب في التبعية الى تركيب الاستعارة بالسكناية على مفسرناها ويصير التبعية حقيقة واستعارة تخيلية لماسبق أن التخيلية على مفسرناها حقيقة لا مجاز

(قوله من رد التبعية) أي من رد قرينتها (قوله لأنه اضطر الخ) أي وإنما لم يكن ماذ كره مغنيا عما ذكره غيره لأنه اضطر آخر الأمر الى القول بالتبعية فقد فر من شيء وعاد اليه لأنه حاول اسقاط الاستعارة التبعية (٢١٧) ثم آل الأمر على هذا الاحتمال

الى اثباتها كما أثبتنا غيره (قوله وقد يجاب) أي عن لزوم القول بالاستعارة التبعية وحاصله أنا نختار

(فلم يكن مذهب اليه) السكاكي من رد التبعية الى المسكني عنها (مغنيا عما ذكره غيره) من تقسيم الاستعارة الى التبعية وغيرها لأنه اضطر آخر الأمر الى القول بالاستعارة التبعية وقد يجاب بأن كل مجاز تكون علاقته المشابهة لا يجب أن يكون استعارة لجواز أن يكون له

الشيء الثاني وهو أن التبعية التي جعلها قرينة للمسكنية ليست حقيقة بل مجاز وقولكم فتكون استعارة في الفعل والاستعارة فيه لانكون

بالبينات وما يقع فيه التشبيه الذي تنبني عليه الاستعارة يجب أن يكون هو الأعم والطلوب أحواله في المعنى فقول القائل نطق الحال ان جعل نطق تخيلا والحال استعارة مكنيا عنها فان جعل نطق حقيقة أسند لغير أصله كما يقوله الجمهور وجدت المسكني عنها بدون التخيل لان التخيل عنده ليس الا بالصورة الوهمية وان جعله مجازا كان استعارة تبعية لما تقرر أن (ف) يلزم حينئذ أنه (لم يكن مذهب اليه) السكاكي من رد التبعية الى المسكني عنها (مغنيا عما ذكره غيره) من أنها تبعية فان الاستعارة

الا تبعية ممنوع لان ذلك لا يلزم الا لو كان السكاكي يقول ان كل مجاز يكون قرينة للمسكني عنها يجب أن يكون استعارة فيلزم من كونها استعارة في الفعل أن تكون تبعية ولم

تنقسم بسبب ذلك الى التبعية وغيرها وانما قلنا لم يكن ماذ كره غيره لأنه اضطر آخر الأمر الى القول بالتبعية على تقدير كونها مجازا وغاية ما في ذلك أن ماذ كره وما ذكره غيره حينئذ محتمل معان في شيء واحد وهما مفهومان مختلفان أعني كون نطق تبعية من حيث انها فعل وكونها تخيلا من حيث ان النطق نقل على مذهبه صورة وهمية ولا يوجب ذلك اسقاط التقسيم الذي فر منه فقد فر من شيء وعاد اليه

لا يجوز أن يكون ذلك المجاز الذي جعله قرينة للمسكني عنها يجب أن يكون استعارة فيلزم من كونها استعارة في الفعل أن تكون تبعية ولم

لأنه حاول اسقاط الاستعارة ثم آل الأمر على هذا الاحتمال آخر الأمر الى اثباتها كما أثبتنا غيره وقد يجاب عن لزوم القول بالاستعارة التبعية بأن ذلك انما يلزم لو كان السكاكي يقول بأن كل مجاز يكون قرينة للمسكني عنها يجب أن يكون استعارة فيلزم من كونها استعارة في الفعل كونها تبعية واذا صح أن يكون ذلك المجاز الذي جعله قرينة للمسكني عنها مجازا آخر غير الاستعارة لم يلزم القول بالاستعارة التبعية ولو قال بأن

القرينة المذكورة مجاز فللسكاكي أن يقول هب أن نطق في قولنا نطق الحال بكذا مجاز لا يلزم أن يكون استعارة ولو قال بأن

أن يكون استعارة ولو صح كون علاقته المشابهة لان المعنى الواحد يجوز أن ينقل اللفظ اليه بعلاقة اللزوم مثلا كما في دلالة الحال فانه يجوز كما تقدم أن يعتبر أن النطق يستلزم الدلالة أي الافهام للمقصود فينقل لفظه لدلالة الحال لان مطلق الدلالة الصادقة عليها لازمة للنطق فيستعمل فيها من حيث كونها دلالة في الجملة فيكون مجازا مرسلا ويجوز أن يعتبر تشبيه النطق بالدلالة في وجه مشترك بينهما وهو

التوصل بكل منهما الى فهم المقصود ولا يضر في الاشتراك كون النوصل في الدلالة من جهة كون التوصل اليه مطاوع معناها لان الافهام الذي هو الدلالة يطاوعه الفهم التوصل اليه وكون التوصل في النطق بواسطة مطلق الافهام لصدق أنهما مشتركان في التوصل في الجملة واذا جاز في المعنى الواحد أن يتجاوز فيه بعلاقة المشابهة عند قصد المبالغة في التشبيه وأن يتجاوز فيه بعلاقة اللزوم كما في النطق مع الدلالة جاز أن يراعى في نطقه أنه مجاز علاقته اللزوم فلا يصدق أنه استعارة تبعية نعم يصدق أنه مجاز تبعية

عما ذكره غيره أي لم يكن تقسيم الاستعارة الى مصرح بها ومكني عنها مغنيا عن تقسيمها الى تبعية وغيرها لان نحو نطق استعارة تخيلية مقرونة بالمسكنية فهي مجاز واذا كان كذلك فهي تخيلية تبعية بخلاف الاظفار في قوله أن ثبت أظفارها فانها تخيلية أصلية فثبت أن تقسيم الاستعارة الى أصلية

عما ذكره غيره أي لم يكن تقسيم الاستعارة الى مصرح بها ومكني عنها مغنيا عن تقسيمها الى تبعية وغيرها لان نحو نطق استعارة تخيلية مقرونة بالمسكنية فهي مجاز واذا كان كذلك فهي تخيلية تبعية بخلاف الاظفار في قوله أن ثبت أظفارها فانها تخيلية أصلية فثبت أن تقسيم الاستعارة الى أصلية

لكن لا يلزم أن يكون استعارة ولو صح كون علاقته المشابهة لان المعنى الواحد يجوز أن ينقل اللفظ اليه

(٢٨ - شروح التلخيص - رابع) بعلاقة اللزوم مثلا كما في دلالة الحال فانه يجوز أن يعتبر استلزام النطق لها فينقل لفظه لها ويجوز أن يعتبر تشبيه النطق بها في وجه مشترك بينهما وهو التوصل بكل منهما الى فهم المقصود فيكون نطق على الأول مجازا مرسلا وعلى الثاني استعارة (قوله بأن كل مجاز تكون علاقته المشابهة الخ) اعترض بأن المجاز الذي تكون علاقته المشابهة منحصر في الاستعارة فكيف يقول لا يجب أن يكون استعارة والجواب أن مراده كل مجاز يصح أن تكون علاقته المشابهة بأن كان محتملا لها

ولغيرها بدليل بقية الكلام وليس المراد علاقته المشابهة بالفعل واللام يصح قوله لا يجب الخ تأمل (قوله علاقة أخرى) أي كالملزومية (قوله فانها لازمة للنطق) أي فنطقنا اذا قلنا انه غير مستعمل في حقيقته بل في مجازه وهو الدلالة نقول ان استعماله فيها على جهة المجاز المرسل لعلاقة الملزومية لاعلى جهة الاستعارة وحينئذ فنقول المصنف فيكون استعارة ممنوع فلم يلزم السكاكي القول بالتبعية (قوله وفيه نظر) أي في (٢١٨) الجواب المذكور نظر وحاصله أن هذا لا يصلح أن يكون جوابا

علاقة أخرى باعتبارها وقع الاستعمال كما بين النطق والدلالة فانها لازمة للنطق بل انما يكون استعارة اذا كان الاستعمال باعتبار علاقة المشابهة وقصد المبالغة في التشبيه وفيه نظر لان السكاكي قد صرح بأن نطق ههنا أمر مقدر وهمي كاظفار النية المستعارة للصورة الوهمية الشبيهة بالاظفار ولو كان مجازا مرسلا عن الدلالة لكان أمرا محققا عقليا على أن هذا لا يجري في جميع الأمثلة ولو سلم حينئذ يعود الاعتراض الأول وهو وجود المكنى عنها بدون التخيلية

في الفعل ولم يجر الاصطلاح عليه كما تقدم لانه لم يذكر في أقسام المجاز ولم يشتهر بذلك لكن هذا لا يضر في الجواب لان كلامنا الآن فيما نسقط به الاستعارة التبعية وذلك كاف فيه ولو لم يذكر ولكن يرد عليه أن ذلك قد لا يطرد فيجوز أن يكون ثم محل لا يصلح فيه الاستعارة لاقتضاء المقام المبالغة في التشبيه وعلى تقدير صلاح كل محل لذلك فالترام أحد الجازين وهو كون اللفظ مجازا مرسلا مع صحة الآخر مجرد اسقاط ما لا موجب لاسقاطه وهو تحكم على أن السكاكي لا يصح هذا بجوابه لانه صرح بأن نطق أطلق على أمر وهمي كاظفار النية فانها استعارة لأمر وهمي شبيه بالاظفار الحقيقية ومن العلوم أن مقتضى ذلك الجواب لكان مطلقا على أمر محقق عقلي لاعلى أمر وهمي كما صرح به وبالجملة فالترام السكاكي أن قرينة المكنية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا لا يصلح لمنافاة ذلك لما صرح به (قوله على أن هذا) أي كون قرينة المكنية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا لا يجري في جميع الأمثلة لان بعضها لا يوجد فيه علاقة أخرى غير المشابهة (قوله ولو سلم أي جريانه في جميع الأمثلة يعود الخ وحاصله أنه لو سلم أن قرينة المكنية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا في جميع الأمثلة

وتبعية لا بد منه سواء أ كانت التبعية داخلية في المكنية أم لا قال بعضهم لا يلزم ذلك لأن التبعية والأصلية قسمان للتحقيقية واذا كانت هذه خيالية لانسمى تبعية واعلم أن في عبارة السكاكي وقوله التبعية من جنس المكنية نظرا ينبغى أن يقول من جنس الخيالية كما هو مقصود دغايته أن التبعية اذا

وألغى النظر عما اقتضاء قوله ان نطق نقل للصورة الوهمية يلزم عليه حينئذ أن المكنية خلت عن التخيلية لان ويمكن التخيلية عنده ليست الانشبيه الصورة الوهمية بالحسية فاذا كان ما ذكر من القرينة مجازا مرسلا فلا تخيل اذ للصورة وهمية شبهت بالمعنى الأصلي واذا اتى التخيل بقيت المكنى عنها بدون التخيلية والمصنف قد رد هذا حيث قال سابقا وهو باطل بانفاق واعلم أن الشارح قد جارى المصنف في ذلك وان كان قد ناقشه في ذلك سابقا

(قوله ويمكن الجواب) أى عن قوله ولو سلم يعود الاعتراض الاول لاعن أصل الاعتراض لانه قد صرح أن بطق مستعمل في أمر وهي فقد اضطر آخر الامر الى القول بالاستعارة التبعية وحاصله أنالانسلم أن وجود المكنية بدون التخيلية ممنوع عند السكاكي بل هو قائل بذلك وعبر بيمينك اشارة الى أن هذا الجواب من عنده (قوله بأن المراد) أى مراد السكاكي بقوله لانتفك المكنى عنها عن التخيلية وهذا توطئة للجواب ومحط الجواب قوله وأما وجود الخ (قوله أن التخيلية لا توجد بدونها) أى فتكون التخيلية هي التي حكم عليها بأنها لا توجد بدون المكنى عنها وأنت خبير بأن هذا الحمل يدكر على ما تقدم للشارح من أن قول القائل ان قول السكاكي المذكور معناه

(٢١٩)

استلزام التخيلية للمكنية  
 كما تبين فساده فقد  
 جعل ذلك الحمل فاسدا  
 فيما تقدم ومضى عليه  
 هنا (قوله فيما شاع) اشارة  
 لجواب عما يقال كيف  
 تقول ان التخيلية لا توجد  
 بدون المكنية مع أنها  
 وجدت في قولك أظفار  
 المنية الشبيهة بالسبع  
 أهلكت فلانا وحاصل  
 الجواب أن المنى الوجود  
 الشائع الفصح لا مطلق  
 الوجود (قوله اذ لانزاع)  
 أى وإنما قيدنا بقولنا  
 فيما شاع لانه لا نزاع  
 ولا خلاف في عدم شيوع  
 الخ (قوله وإنما الكلام  
 في الصحة) أى وإنما  
 الخلاف في صحة ذلك  
 المثال فعند السكاكي  
 هو صحيح وعند القوم  
 لا يصح الا اذا جعل  
 الاظفار ترشيفا للتشبيه  
 لاعلى أنه تخيلية (قوله  
 فشائع) أى وحينئذ  
 فلا يصح الاعتراض

ويمكن الجواب بأن المراد بعدم انفكاك الاستعارة بالكنية عن التخيلية أن التخيلية لا توجد بدونها فيما شاع من كلام الفصحاء اذ لانزاع في عدم شيوع مثل أظفار المنية الشبيهة بالسبع وإنما الكلام في الصحة وأما وجود الاستعارة بالكنية بدون التخيلية فشائع على ما قرر صاحب الكشف في قوله تعالى الذين ينقضون عهد الله وصابح المفتاح في مثل أنبت الربيع البقل فصار الحاصل من مذهبه أن قرينة الاستعارة بالكنية قد تكون استعارة تخيلية مثل أظفار المنية ونطقت الحلال وقد تكون استعارة تحقيقية على ما ذكر في قوله تعالى يا أرض ابلعي ماءك ان البلع استعارة عن غور الماء في الارض والماء

فلا يرد الاعتراض الاول على السكاكي بناء على ما أجيب به أولا من التزام كون القرينة مجازا مرسلا ولكن هذا يتوقف على بيان كيفية دلالة قوله لانتفك المكنى عنها عن التخيلية على معنى أن التخيلية تستلزم المكنى عنها مع أن المتبادر منه هو العكس للمعترض وبيان ذلك أن قول القائل هذا لا ينفك عن هذا يحتمل أن يكون معنى الانفكاك المنفى فيه أن الاول لا ينزل عن الثاني أى لا يوجد وحده بدون الثاني كما تقول هذه الغنم لا ينفك عن تلك والانسان لا ينفك عن الحيوان فيلزم كون الاول الذي أسند اليه الانفكاك أخص أو ما يجرى مجراه لان الاخص هو الذي لا ينزل عن الاعم وعلى هذا فهم الكلام أولا ولا يستلزم كون الثاني وهو مدخول عن أخص أو ما يجرى مجراه بل يصح أن يكون أعم فيصح أن يوجد بدون الاول ويحتمل أن يكون المعنى لا ينتفى عن الثاني كما تقول لا ينفك اللحم والحياض عن زبدى لا ينتفیان عنه ومن المعلوم أن الذي لا ينتفى هو الاول والذي لا ينتفى عنه غيره هو الثاني وبالضرورة أن الذي لا ينتفى عنه غيره اما أخص أو جار مجراه فيلزم أن الثاني وهو مدخول عن هو الذي لا ينزل أى لا يوجد وحده دون الاول فهو اما أخص أو ما يجرى مجراه فيصح على هذا كون الاول الذي أسند اليه الانفكاك المنفى أعم وعلى هذا تقول في هذا الجواب قول السكاكي لانتفك المكنى عنها عن التخيلية أى لا تنتفى عن التخيلية فتكون التخيلية هي التي حكم عليها بأنها لا توجد بدون المكنى عنها وكلا المعنيين تستعمل له مثل تلك العبارة ولو كان الاستعمال في الاول أقرب فاذا تأولت عبارة السكاكي بهذا لم يرد الاعتراض الاول قاله بعض من تكلم على هذا الكتاب ورد عليه فيما تقدم لان قوله يلزم خاو

كانت خيالية والفرض انها لا تحسن الامع المكنية أطلق عليها مكنية لاقتراحها بها وفي نقل المصنف انه اختار رد التبعية الى المكنية نظر لانه لم يصرح باختيار ذلك بل قال لوجعل التبعية من المكنية

بوجود المكنية بدون التخيلية (قوله ينقضون عهد الله) أى فقد ذكر أن العهد مشبه بالحيل على طريق المكنية وينقضون مستعار ليطاؤون استعارة تحقيقية قرينة للمكنية فقد وجدت المكنية بدون التخيلية (قوله أنبت الربيع البقل) فقد ذكر أن الربيع شبه بالفاعل الحقيقي على طريق المكنية وأن الانبات قرينة لها وهو حقيقة فقد وجدت المكنية بدون التخيلية (قوله فصار الحاصل من مذهبه) أى من مذهب السكاكي في قرينة المكنية باعتبار ما ذكره في أما كن متعددة (قوله ابلعي ماءك) أى غورى ماءك (قوله عن غور الماء) أى لغور الماء وهو منقول عن ادخال الطعام للجوف من الحلق

استعارة بالسكنية عن الغذاء وقد تكون حقيقة كما في أنبت الربيع

المكني عنها عن التخيلية بناء على أن نحو نطقت مجاز مرسل نقول على هذا مسلم ولا نقول ان المكني عنها  
أخص حتى يرد الردها بالانعام وانما نقول بالعكس ولم يرد عليه شيء. وهذا تعلم أن هذا نزوع للمادعي  
فساده أو لافكان الذي ينبغي حينئذ أن يقال هكذا ويمكن الجواب بما تقدم من تفسير عبارة السكاكي  
بعكس المعنى العترض فان قيل ومع هذا فلا يصح لما تقدم أن السكاكي صرح بأن التخيلية لا تستلزم  
المكني عنها كما في قوله أظفار المنية الشبيهة بالسبع فكيف يصح حمل كلامه على أن التخيلية تستلزم  
المكني عنها قلنا يحمل على معنى أنها تستلزمها في الفصح من الكلام أو في الشائع منه إذ لا خلاف أن  
مثل هذا الكلام ليس بشائع وإنما النزاع في صحته ويقيد هذا الحمل أن الوجه الآخر وهو أن يكون  
معنى لا تنفك المكنية عن التخيلية أن المكنية تستلزم التخيلية إذا حمل الكلام عليه كان حملها على  
ما خلا فشائع فان عدم استلزام المكنية للتخيلية بأن توجد بدون التخيلية أمر شائع وقد قرره  
صاحب الكشف في قوله تعالى ينقضون عهد الله وقد تقدم بيانه وقرره صاحب المفتاح في قول  
القائل أنبت الربيع البقل وقد تقدم بيانه أيضا ولكن هذا التوجيه في هذا الحمل لا ينبغي أنه يضعف  
ما تقدم من أن قول القائل ان قول السكاكي معناه استلزام التخيلية للمكني عنها دون العكس مما نبين  
فساده وربما يستروح بما قررناه به فيما تقدم ما قد يكون عذرا في ادعاء الفساد فان قلت فما حصل  
مذهب السكاكي في قرينة المكني عنها باعتبار ما تقر في كلامه مفردا قلت حاصله ان قرينة الاستعارة  
بالسكنية قد تكون استعارة تخيلية مثل أظفار المنية ونطقت الحال لانه قرر في المثالين أن القرينة لفظ  
مستعار من معنى حقيقي الى معنى وهمي فكانت تخيلية فيهما وقد تكون استعارة حقيقية كما ذكره في  
قوله تعالى وقيل يا أرض ابلعي ماءك وذلك أنه قال البلع استعارة عن غور الماء في الارض وهو منقول  
من ادخال الطعام من الحلق الى الجوف وقال ان الماء استعارة بالسكنية عن الغذاء الذي يأكله الحيوان  
لان البلع انما يناسب بحسب أصله الطعام ووجه الشبه في الاستعارة انما في البلع فهو ادخال  
ما تكون به الحياة الى مقرخفي أي من ظاهر الى باطن من مكان معتاد للدخال أي من أعلى الى أسفل  
وهذه الاستعارة في غاية الحسن لكثرة التفصيل في وجه الشبه فيها فقدر وعيت جهة توجب حسن  
الاستعارة وأما في الماء فهو كون كل من الطعام والماء يتقوم به الحياة ويتقوى به فالارض تتقوى في  
نباتها وأشجارها بالماء والحيوان يتقوى بالغذاء ويدخل كل منهما بالندر ينجح غالباً وقد تكون حقيقة كما  
في أنبت الربيع البقل ولا شك أن كونها استعارة حقيقية أو تخيلية على ما قرر يدفع في وجه الجواب  
بالتزام كونها مجازا مرسلًا دائما ومحقق قوله بالتبعية بعد ما تقر له أنه تعسف باطل نعم يمكن الجواب  
على تأويل بعيد بما تقدم وهو أنه ينبغي على من ذهبهم اسقاط التقسيم وأما أنه يرجع عن القول بالاستعارة  
التخيلية فلا يدفع لزوم قوله بالتبعية لبقاء ما غل من النصريحية تأمل والله الموفق بمنه وكرمه \* هذا  
تمام ما أورده المصنف من المباحثة مع السكاكي وقد بسطت فيها القول لتبين اذ فيها غرض محتاج لهذا  
البسط ثم ختم باب المجاز بفصل حسن الاستعارة وفصل المجاز في الاعراب وآخر الثاني منه مخالفة أمره  
ولكون الاول كالحكم على ما تقدم فقال

(قوله استعارة بالسكنية  
عن الغذاء) أي الذي يأكله  
الحيوان لان البلع انما  
يناسب بحسب أصله  
الطعام ووجه الشبه في  
الاستعارة انما في  
البلع فهو ادخال ما يكون  
به الحياة الى مقرخفي أي  
من ظاهر الى باطن من  
مكان معتاد للدخال من  
أعلى الى أسفل وهذه  
الاستعارة في غاية الحسن  
لكثرة التفصيل في وجه  
الشبه فيها وأما في الماء  
فهو كون كل من الطعام والماء  
يتقوم به الحياة ويتقوى  
به فالارض يتقوى نباتها  
وأشجارها بالماء والحيوان  
يتقوى بالغذاء ويدخل كل  
منهما بالندر ينجح غالباً  
والحاصل انه شبه الماء  
بالغذاء بما جمع أن كلاهما  
تقوم به الحياة ويتقوى به  
على طريق الاستعارة  
بالسكنية وابلع مستعار  
لنوري بجمع أن كلا  
ادخال ما يكون به الحياة الى  
مقرخفي استعارة حقيقية  
وهي قرينة للمكنية

لكان أقرب الى الضابط وليس ذلك صريحاً في اختيار هذا قال في الايضاح لكن يستفاد ما ذكره  
رد التركيب في التبعية الى تركيب الاستعارة بالسكنية على ما فسرناها وتصير التبعية حقيقة واستعارة  
تخيلية لما سبق لان التخيلية على ما فسرناها حقيقة لا مجاز



﴿فصل﴾ واذا قد عرفت معنى الاستعارة التحقيقية والاستعارة التخيلية والاستعارة بالكناية والتمثيل على سبيل الاستعارة فاعلم أن لحسنها شروطا ان لم تصادفها عريت عن الحسن ووربما تكتسب قبجها وهي في كل من التحقيقية والتمثيل رعاية ماسبق ذكره من جهات حسن التشبيه

﴿فصل﴾ في شرائط حسن الاستعارة (قوله في شرائط الخ) أطلق الجمع على ما فوق الواحد اذ الشرط في حسنهما شرطان رعاية جهات التشبيه وعدم شهما رائحته لفظا وقوله في شرائط حسن الاستعارة أى في بيان مابه أصل الحسن وما يزيد في حسنهما ويدور عليه مراتب الحسن ولا يقتصر على ما لو أهمل الخرج عن الحسن الى القبح قاله في الاطول (قوله التحقيقية) قد تقدم أنها هي التي تحقق معناها حسا وعقلا وهي ضد التخيلية (قوله والتمثيل على سبيل الاستعارة) زاد الشارح ذلك لاجل الايضاح لالا حتراز عن مجرد التشبيه التمثيلي لما عرف من أن التشبيه التمثيلي لا يسمى التمثيل (٢٢١) على الاطلاق وقد تقدم أن

﴿فصل﴾ في شرائط حسن الاستعارة (حسن كل من) الاستعارة (التحقيقية والتمثيل) على سبيل الاستعارة (رعاية جهات حسن التشبيه) كأن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين

﴿فصل﴾ ذكر فيه شروط حسن الاستعارة مما ليس من باب حسنها بمزيد النأ كيد كما تقدم في الترشيح أنه أبلغ اذ بلغيته تفيدا أحسنيته وحسن الاستعارة يكون بأمرين مع ما يتعاقبهما الاول حسن أصلها وهو التشبيه والثاني بأن لا تشتم مع رائحة التشبيه ولما ذكر في التشبيه ما يفيد حسنه وقبحه وهو ما شتمل عليه ما ذكره زائد اعلى أركان اذ من المعلوم أن الزائد على الاركان ليس شرط وجوده بل اما أن يكون بما يحسن به فيكون شرط حسنه أو يكون بما لا يحسن به فيكون موجب قبحه ويدرك فيه أحد المعنيين فيما تقدم بادراك ذاته لان العقل يهتدى بادراكه الى كونه ما ينبغي أو بالتخصيص على حسنه أو قبحه كما تقدم في المبتدل والغريب أحال حسن الاستعارة على التشبيه تنبيها على الامر الاول وانما أحال عليه لتقدم حسنه أخذنا وتنصيصا كما ذكرنا فقال (حسن كل من) الاستعارة (التحقيقية) وقد تقدم أنها هي التي تحقق معناها حسا وعقلا وهي ضد التخيلية (والتمثيل) على سبيل الاستعارة وقد تقدم أنها هي اللفظ المنقول من معنى مركب الى ماشه بمعناه فان خصصت التحقيقية بالافرادية اصطلاحا كما هو ظاهر عبارة المصنف في تخصيص التمثيلية بالتسمية والذكر كان عطف التمثيلية على التحقيقية من عطف المبين وان جعلت من التحقيقية بأن لم تخصص التحقيقية بالافرادية كما هو ظاهر عبارة السكاكي كان عطفها من عطف الخاص على العام (رعاية) خبر حسن أى حسن الاستعارة حاصل برعاية (جهات حسن التشبيه) فاذا روعيت تلك الجهات في

ص (فصل حسن كل من التحقيقية الخ) شلما استوفى أقسام الاستعارة والمجاز المركب شرع في ضابط حسن كل منهما فقال: حسن كل من التحقيقية والتمثيل وهو المجاز المركب وعطفه على الاستعارة وان كان منها لانه لا يريد الاستعارة التي هي قسم من المجاز المفرد باهور ان وجد فيها حسنت والاعريت عن الحسن بل ربما اكتسبت قبجها رعاية جهات حسن التشبيه أى الجهات المقنضية لحسن التشبيه المذكور في بابه فان الاستعارة تشبيه معنوى مثل كون وجه الشبه كثير التفصيل وكون حصول

الاستعارة التمثيلية هي اللفظ المنقول من معنى مركب الى ماشه بمعناه فان خصصت التحقيقية بالافرادية كان عطف التمثيلية على التحقيقية من عطف المبين وان كانت التمثيلية من التحقيقية بأن لم تخصص التحقيقية بالافرادية كان عطف التمثيلية عليها من عطف الخاص على العام (قوله) رعاية جهات حسن التشبيه) خبر عن حسن أى حسن الاستعارة حاصل بملاحظة جهات أى أسباب حسن التشبيه أى بملاحظة الاسباب المحصلة لحسن التشبيه لان بناءها عليه فيتبعانه في الحسن والقبح فاذا روعيت تلك الجهات حصل حسن الاستعارة والافات حسنهما بقوات

حسن أصلها (قوله كأن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين) هذا بيان للجهات التي يحسن التشبيه بمراعاتها والمراد يكون وجه الشبه شاملا للطرفين أن يكون متحققا فيهما وذلك كالشجاعة مثلا في زيد والاسد فاذا وجد وجه الشبه في أحدهما دون الآخر فات الحسن كاستعارة اسم الاسد للجبان من غير قصد التهمك بعد تقرير تشبيهه وقديقال ان هذا الوجه من شروط الصحة لامن شروط الحسن اذ لا تشبيه مع انتفاء الجامع فالاولى اسقاط هذا عنى قوله كأن يكون التشبيه شاملا للطرفين وجواب بعض أرباب الحواشى عن ذلك بأن المراد الشمول الحسى اذ هو الشرط في الحسن وأما الذى يكون شرطاً في الصحة فمطلق الشمول الصادق بالادعائى لوجه لانه الشمول الادعائى ان كان مقبولا كافي التهمك فانما قبل لكونه في حكم الحسى فيكون شرط الصحة والا فهو فاسد لا تتفاه عن حكم الحسى فكيف يجعل الحسى من شروط الحسن مع أن الصحة انما هي باعتبارها كذافي ابن يعقوب وقرر شيخنا العلامة العدوى أن المراد بكون وجه الشبه شاملا للطرفين أن يكون متحققا فيهما على أنه جزء من مفهوم كل منهما أو لازم لهما فان وجد في

أحدهما بأن كان جزءا من مفهومه دون الآخر بأن كان لازماله فات الحسن وذلك كما في استعارة الطيران للعدو في قوله عليه الصلاة والسلام كلما سمع هبة طار إليها (٢٢٢) والجامع قطع المسافة بسرعة في كل وهو داخل في مفهوم أحدهما ولازم

والتشبيه وافيا بإفادة ما علق به من الغرض ونحو ذلك (وأن لا يشم رائحته لفظا)

التشبيه وأوقعت الاستعارة بعد رعاية تلك الجهات حصل حسن الاستعارة والافات حسناتها فوات حسن أصلها وهو التشبيه وتلك الجهات مثل أن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين معا وأمان وجد في أحدهما دون الآخر فات الحسن كاستعارة اسم الاسد للجبان من غير قصد التهمك بعد تقدير تشبيهه به ولكن هذا الوجه إنما هو من شروط الصحة لا من شروط الحسن إذ لا تشبيه مع انتفاء الجامع فالاولى اسقاطه في هذا المحل والجواب عن ذلك بأن المراد الشمول الحسي إذ هو الشرط في الحسن وأما الذي يكون شرط الصحة فمطلق الشمول الصادق بالادعائي لا وجه له لأن الشمول الادعائي ان كان مقبولا كما في التهمك فاما قبل لكونه في حكم الحسي فيكون شرط الصحة والافه وفساد لا تتفاته عن حكم الحسي فكيف يجعل الحسي من شروط الحسن مع أن الصحة إنما هي باعتبارها ومثل أن يكون التشبيه وافيا بإفادة الغرض المقصود منه كما إذا كان الغرض تزيين وجه اسود فيشبهه بمقلة الطي ثم يستعاره لفظ المقلة فهذا واف بالغرض ولو شبهه لافادة ذلك الغرض بالفراب واستعير لفظ الغراب له فات الحسن وإذا كان الغرض افادة تشويه وجه منقب بالجدري فيشبهه بالسلحة التي تقرتها الديكة ثم يستعار له لفظها فهذا واف بالغرض ولو شبهه لافادة هذا الغرض بشيء آخر منقب واستعير له لفظه فات الحسن (قوله ونحو ذلك) أي مثل ذلك كون وجه الشبه غير مبتدل بأن يكون غريبا لطيفا لكثرة ما فيه من التفضيل أو نادر

التشبيه وأوقعت الاستعارة بعد رعاية تلك الجهات حصل حسن الاستعارة والافات حسناتها فوات حسن أصلها وهو التشبيه وتلك الجهات مثل أن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين معا وأمان وجد في أحدهما دون الآخر فات الحسن كاستعارة اسم الاسد للجبان من غير قصد التهمك بعد تقدير تشبيهه به ولكن هذا الوجه إنما هو من شروط الصحة لا من شروط الحسن إذ لا تشبيه مع انتفاء الجامع فالاولى اسقاطه في هذا المحل والجواب عن ذلك بأن المراد الشمول الحسي إذ هو الشرط في الحسن وأما الذي يكون شرط الصحة فمطلق الشمول الصادق بالادعائي لا وجه له لأن الشمول الادعائي ان كان مقبولا كما في التهمك فاما قبل لكونه في حكم الحسي فيكون شرط الصحة والافه وفساد لا تتفاته عن حكم الحسي فكيف يجعل الحسي من شروط الحسن مع أن الصحة إنما هي باعتبارها ومثل أن يكون التشبيه وافيا بإفادة الغرض المقصود منه كما إذا كان الغرض تزيين وجه اسود فيشبهه بمقلة الطي ثم يستعاره لفظ المقلة فهذا واف بالغرض ولو شبهه لافادة ذلك الغرض بالفراب واستعير لفظ الغراب له فات الحسن وإذا كان الغرض افادة تشويه وجه منقب بالجدري فيشبهه بالسلحة التي تقرتها الديكة ثم يستعار له لفظها فهذا واف بالغرض ولو شبهه لافادة هذا الغرض بشيء آخر منقب واستعير له لفظه فات الحسن (قوله ونحو ذلك) أي مثل ذلك كون وجه الشبه غير مبتدل بأن يكون غريبا لطيفا لكثرة ما فيه من التفضيل أو نادر

المشبه نادر أو نحوه وجعل منه الخطي كون وجه الشبه في المشبه به آتم وفيه نظر لانه اذا كان كذلك يأتي بالتشبيه لا بالاستعارة بل ينبغي أن يعكس فيقول ويأتي بتساوي الطرفين حتى يأتي بالتشبه وأن لا أي وحسنها أيضا بأن لا يشم رائحته أي التشبيه لفظا ولذلك أي ولأجل أن من شرط حسنها أن لا يشم

أي

الحضور في الذهن كتشبيه الشمس بالمرأة في كف الاشل وتشبيه البنفسج بأوائل النار في أطراف كبريت ثم يستعار كل واحد منهما لما شبه به بخلاف تشبيه الوجه الجميل بالشمس ثم يستعار له وتشبيه الشجاع بالاسد ثم يستعار له فان ذلك مما فات فيه الحسن لفوات حسن التشبيه فيه لعدم القرابة لوجود الابتدال (قوله وأن لا يشم رائحته الخ) يشم بضم أوله مبنيًا للفعول من أشم ورائحته نائب الفاعل وأما قول الشارح أي وبأن لا يشم الخ فهو بفتح أوله وضم ثانيه مبنيًا للفاعل

(قوله أي وبأن لا يشم الخ) أشار بهذا الى قول المصنف وأن لا يشم عطف على رعاية أي حسن الاستعارة حاصل برعاية الجهات المحصلة لحسن التشبيه وحاصل بعدم شمها رائحة التشبيه وأشار بقوله من جهة اللفظ الى أن لفظاني كلام المصنف نصب على التمييز وهو محمول عن المضاف اليه أي وأن لا يشم شيء منها رائحة لفظ التشبيه ويحتمل نصبه على نزع الحافض أي أن لا يشم رائحة التشبيه بلفظ يدل عليه وإنما قال لفظا لأن شم التشبيه معنى موجود في كل استعارة بواسطة القرينة لأن الاستعارة لفظ أطلق على المشبه بمعونة القرينة بعد نقله عن المشبه به بواسطة المبالغة في التشبيه فلا يمكن نفي اشمام الرائحة مطلقا أي من جهة اللفظ والمعنى لأن المعنى على التشبيه قطعاً واعلم أن شم رائحة لفظ التشبيه اما ان يكون ببيان المشبه كما في قوله تعالى حتى يتبين لكم الحيط الابيض من الحيط الاسود من الفجر فان قوله من الفجر هو المشبه بالحيط الابيض والكلام وان لم يكن على صورة التشبيه لكن لما فسر الحيط الابيض بالفجر كان التشبيه مقدرًا فهو في تقدير حتى يتبين لكم الفجر الذي هو شبه بالحيط الابيض واما ان يكون بذكر وجه المشبه نحو رأيت أسداني الشجاعة لان ذكر الوجه ينبي عن التشبيه ويهدي اليه في التركيب واما ان يكون بذكر الاداة نحو زيد كالاسد واما ان يكون بذكر المشبه على وجه لا ينبي عن التشبيه كما في قوله قد زرأزراره على القمر فانه ذكر فيه ضمير المشبه وهو المحبوب لكن ليس على وجه ينبي عن التشبيه كما تقدم بيانه فانهم رائحة لفظ التشبيه في الثلاثة الاول مبطل (٢٢٣) للاستعارة واما اشمام رائحته على

أي وبأن لا يشم شيء من التحقيقية والتبيل رائحة التشبيه من جهة اللفظ لان ذلك يبطل الغرض من الاستعارة أعني ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به لما في التشبيه من الدلالة على أن المشبه به أقوى في وجه المشبه

فهو ولو لم يكن على صورة التشبيه لكن لما فسر به الحيط الابيض كان من التشبيه لانه بين الاصل المراد فهو في تقدير من الفجر الذي شبه بالحيط الابيض واما صريحاً كما في الشجاعة وبجري مجراه رأيت أسداني في الشجاعة لان ذكر الوجه ينبي عن التشبيه ويهدي التركيب اليه بخلاف زرأزراره على القمر كما تقدم واما شرط في حسن الاستعارة أن لا يشم رائحة التشبيه كما في قوله قد زرأزراره على القمر لان اشمام رائحته يبطل كمال الغرض من الاستعارة ومعلوم أن كمال الغرض من إيجاد الشيء هو حسنه ونقصانه قبحة في الجملة وإنما أبطل كمال الغرض لانه أعني الغرض من الاستعارة اظهار المبالغة في التشبيه ويحصل ذلك الاظهار بادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وادعاء أنهما مشتركان في الحقيقة الجامعة لهما وأن اللفظ موضوع لتلك الحقيقة الآن أحد الفردين متعارف والآخر غير متعارف ومقتضى هذا الغرض استواءهما في ذلك الجامع الذي هو ثمرة ذلك المجموع كالحقيقة الجامعة لان استواء الافراد في الحقيقة هو الاصل ولا شك أن اشمام رائحة التشبيه فيه رائحة التشبيه يوصى أي يوصى العلماء أن يكون التشبيه بين الطرفين جلياً وذلك اما بنفسه أو بكونه

الوجه الرابع فلا يبطلها لأنها تكون قبحة اذا علمت هذا تعلم أن شرط الحسن هو اتقاء الاشمام الذي لا يخرج به الكلام عن الاستعارة كما في القسم الرابع وأما ما يخرج به الكلام عن الاستعارة فهو شرط في الصحة فمراد المصنف الاول لا الثاني (قوله أي وبأن لا يشم شيء) المناسب لقول المتن حسن كل أن يقول أي وبأن لا يشم كل من التحقيقية الخ فيبدل شيء بكل (قوله لان ذلك الخ) أي شم رائحة

التشبيه لفظاً أي وإنما اشترط في حسن الاستعارة عدم شمها رائحة التشبيه لان ذلك يبطل الغرض من الاستعارة وفيه أن هذا يقتضى انه من شرائط صحتها لامن شرائط حسنها لانه اذا بطل الغرض من الاستعارة انتفت وعاد الكلام تشبيهاً الآن يقال ان في الكلام حذف مضاف أي لان ذلك يبطل كمال الغرض من الاستعارة ومعلوم أن كمال الغرض من إيجاد الشيء حسنه ونقصانه قبحة (قوله أعني) أي بالغرض من الاستعارة (قوله لما في التشبيه الخ) علة لعله أعني قوله لان ذلك يبطل الخ أي وإنما كان شم رائحة التشبيه مبطلاً لكمال الغرض من الاستعارة لما في التشبيه الخ وحاصل ما ذكره أن شم رائحة التشبيه إنما يبطل كمال الغرض من الاستعارة لان الغرض منها اظهار المبالغة في التشبيه ويحصل ذلك الاظهار بادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وادعاء أنهما مشتركان في الحقيقة الجامعة لهما وان اللفظ موضوع لتلك الحقيقة الآن أحد الفردين متعارف والآخر غير متعارف ومقتضى هذا الغرض استواءهما في ذلك الجامع الذي جعل كالحقيقة الجامعة لان استواء الافراد في الحقيقة هو الاصل ولا شك أن اشمام رائحة التشبيه فيه اشعار ما بأصل التشبيه والاشعار بأصله يتضمن الائمة الى ما علم من الاصل في التشبيه والكثير فيه وهو كون المشبه به أقوى من المشبه في الجامع وكونه أقوى منه ينافي الاستواء فيه الذي هو مقتضى الغرض فقوله لما في التشبيه أي الذي أشم رائحته من الدلالة على أن المشبه به أقوى من المشبه في وجه المشبه أي والغرض من الاستعارة يقتضى مساواتهما فيه وبقولنا لان استواء الافراد في الحقيقة هو الاصل يندفع قول سم لان سلم أن الغرض المذكور يقتضى مساوات المشبه والمشبه به في الجامع الذي هو جعل كالحقيقة

ولذلك يوصى فيه أن يكون الشبه بين طرفيها جليا بنفسه أو عرف أو غيره والاصار تعمية والغازا لا استعارة وتمثيلا

الجامعة بدليل المشكك فان بعض أفرادها أقوى من البعض مع شمول الجنس لجمعها وحينئذ فلا منافاة بين التفاوت في القوة وبين الاشتراك في الجنس فتأمل (قوله أي ولان شرط حسنه) أي ولاجل ماقلناه من أن من شروط الحسن في كل من الاستعارتين أن لا يشتم رائحة التشبيه لفظا فضمير حسنه راجع لكل من الاستعارتين (٢٢٤) (قوله يوصى) بالبناء للمفعول أي يوصى بالباء بعضهم بعضا عند تحقق حسن

(ولذلك) أي ولان شرط حسنه أن لا يشتم رائحة التشبيه لفظا (يوصى أن يكون الشبه) أي ما به المشابهة (بين الطرفين جليا) بنفسه أو بواسطة عرف أو اصطلاح خاص (للتأصير) الاستعارة (الغازا) وتعمية

اشعار ما بأصل التشبيه والاشعار بأصله يتضمن الإيماء إلى ما علم من الأصل في التشبيه والكثير فيه وهو كون الشبه به أقوى من الشبه في الجامع وكونه أقوى ينافي الاستواء فيه الذي هو مقتضى الغرض وضمنه وانما قلنا ينافي كمال الغرض لانه لو كان منافيا لأصل الغرض بأن لانفهم البالغة على الوجه المذكور لانتفت الاستعارة وعاد الكلام تشبيها فان قيل التجريد يذوقه اشتمام رائحة فيلزم قبح الاستعارة معه فأت كأنهم خصوا الاشتمام بذكر المشبه أو الوجه لاعلى وجه التشبيه ويحتمل أن يقال بالقبح في التجريد حيث كان فيه الإيماء إلى المشبه ويؤيده أن الترشيح أتبع منه والله أعلم ثم أشار إلى ما يتعلق بهذا الحسن فقال (ولذلك) أي ولاجل ماقلناه من أن شروط الحسن في الاستعارة أن لا يشتم رائحة التشبيه لفظا أي وبسبب ذلك (يوصى) من جهة البلاغ عند تحقق حسن الاستعارة بوجود هذا الشرط (أن يكون التشبيه) أي ما به المشابهة وهو وجه الشبه (بين الطرفين جليا) بنفسه لكونه يرى مثلا كما في تشبيه الثريا بعنقود الملاحية أو بواسطة عرف كما في تشبيه زيد مثلا بانسان عريض القفا في البلادة فان العرف حاكم بأن عرض القفا معه البلادة وكما في تشبيه الرجل بالاسد في الشجاعة فان وصف الجراءة ظاهر في الاسد عرفا أو بواسطة اصطلاح خاص كما في تشبيه النائب عن الفاعل في العمدية وحصول الفائدة بالفاعل في حكم الرفع فان الرفع في الفاعل ظاهر في اصطلاح النحو فيشبه به عند ما يحتاج المعلم إلى التشبيه به مثلا وانما يوصى بكون وجه الشبه جليا في الاستعارة التي فيها عدم اشتمام رائحة التشبيه (للتأصير) تلك الاستعارة (الغازا) بكسر الهمزة لانه مصدر الغز في كلامه اذا عمى مراده وأخفاه فالغازا مصدر أطلق على المفعول أو هو على اسقاط المضاف أي ذات الغاز ومنه الغز بضم اللام وفتح العين وهو المعنى للغز فيه أو اللفظ المستعمل فيه وجمعه الغاز بفتح الهمزة مثل رطب وأرطاب وأصل الغز حجر البر بوع وذلك أنه يحفر حجرة إلى أسفل داخل حجره على استقامة ثم يجعل فيه محتفى يمينا وشمالا فسمى المحتفى فيها لغزا ومقتضى ذلك تسمية الاختفاء فيها الغاز اغتمه أخذ ما ذكره وانما تكون الاستعارة الغازا عند عدم اشتمام رائحة التشبيه لان شرائط الحسن ان روعيت وروعي من جعلتها عدم اشتمام الرائحة كانت الاستعارة في غاية البعد عن فهم المراد لان عدم اشتمام رائحة التشبيه يبعد عن الأصل وخفاء الوجه يزيد بعدا فإذا تقوى التباعد عن الأصل لم يفهم المراد وان لم تراعى جميعا بان اتفقت عدم اشتمام الرائحة بوجود اشتمامها فذلك مما يقرب إلى الأصل لكن يفيت الحسن

مشهورا نسبتها إلى المشبه به كالشجاعة للأسد حتى اذا كان مشهورا لا يحتاج إلى ذكر شيء يدل على التشبيه حينئذ يضعف التشبيه ويبطل حسنه مثلا أي ان لم يكن وجه الشبه جليا فان الاستعارة تصير الغازا كذا قاله ولتأمل أن يقول وماذا يصير اذ صار الغاز ولا شك أن الغاز من أنواع البديع المستحسنة وله مواقع

الاستعارة لوجود هذا الشرط وهو عدم اشتمام رائحة التشبيه لفظا (قوله) أي ما به المشابهة (أي وهو وجه الشبه فكأنه قال ولذلك يوصى البلاغ بعضهم بعضا على جلاء وجه الشبه وانما رتب التوصي المذكور على ذلك الشرط وهو عدم اشتمام رائحة التشبيه لفظا بالاشتراط رعاية جهات حسن التشبيه لان التوصي إنما يحتاج إليه لانه هو الذي له دخل في الخفاء وصيرورة الاستعارة لغزا بخلاف رعاية جهات حسن التشبيه فانه لا دخل له في ذلك كما يعلم مما يأتي (قوله جليا بنفسه) أي لكونه يرى مثلا كما في تشبيه الثريا بعنقود الملاحية (قوله) أو بواسطة عرف) أي علم كما في تشبيه زيد مثلا بانسان عريض القفا في البلادة فان العرف حاكم بأن عرض القفا معه البلادة وكما في تشبيه الرجل بالاسد في الجراءة فان وصف الجراءة ظاهر في الاسد عرفا (قوله) أو اصطلاح خاص) أي بواسطة اصطلاح خاص

ان كما في تشبيه النائب عن الفاعل بالفاعل في حكم الرفع فان الرفع في الفاعل ظاهر في اصطلاح النحاة فيشبه به عندما يحتاج المعلم للتشبيه مثلا (قوله لتأصير الخ) أي وانما يوصى بكون وجه الشبه جليا في الاستعارة التي فيها عدم اشتمام رائحة التشبيه لتأصير تلك الاستعارة الغازا أي بسبب الغاز أو لغزته فالغاز بكسر الهمزة مصدر الغز في كلامه اذا عمى مراده وأخفاه أطلق بمعنى اسم المفعول أو على حذف مضاف كما علمت وذلك لانه اذا لم يكن وجه الشبه ظاهرا بل كان خفيا وانضم ذلك لخفاء التشبيه

بواسطة عدم شم رائحته لاجتماع خفاء على خفاء فتكون الاستعارة لغزا كما قال (قوله أن روعي الخ) شرط في قوله لثلاث تصير الاستعارة الغازا (قوله ولم تشم رائحة التشبيه) من عطف المباين ان أريد بشرائط الحسن شرائط تشبيه لان عدم اشمام رائحة التشبيه ليس من شرائط حسن التشبيه كما لا يخفى في لکن المقصود بالذات (٢٢٥) ذلك المعطوف وغيره

لامدخله في التعمية وان كان من شرائط حسن الاستعارة ومن عطف الخاص على العام ان أريد بشرائط الحسن شرائط حسن الاستعارة أتى به بعد العام اهتماما به اشارة الى أن المراد من ذلك العام ذلك الخاص لان مناط التعمية والالغاز عليه عند خفاء الوجه (قوله وان لم يرع الخ) مقابل لقوله ان روعي الخ أي وان لم يرع عدم الاشمام بأن حصل اشمام رائحة التشبيه لفظا فات الحسن ولم تكن الاستعارة لغزا فقوله وان لم يرع بالياء التحتية والضمير لعدم الاشمام أو بالمتنازة فوق والضمير لشرائط الحسن والحاصل أنه اذا خفي وجه الشبه انما تكون الاستعارة الغازا عند عدم اشمام رائحة التشبيه لان عدم الاشمام يبعد عن الاصل وخفاء الوجه يزيد ذلك بعدا واذا اتى عدم اشمام الرائحة بوجود اشمامها فذلك مما يقرب الى الاصل لكن يفوت الحسن (قوله

ان روعي شرائط الحسن ولم تشم رائحة التشبيه وان لم يرع فات الحسن يقال ألغز في كلامه اذا عمى مراده ومنه اللغز وجمعه ألغاز مثل رطب وأرطاب (كالموقيل) في التحقيقية (رأيت أسدا وأريد انسان أبخر) فوجه الشبه بين الطرفين خفي

وقولنا بأن اتى عدم اشمام الرائحة بوجود اشمامها اشارة الى أن الشرط الذي تكون معه التعمية وتنتفي بانتفائه هو الاشمام وأما الشرائط الأخرى فلا تدخل لها ولا تدخلها في التعمية وعدمها ومرادنا بشرائط الحسن هنا شرائط التشبيه ليكون ذكر عدم اشمام الرائحة بعدها من عطف المباين وقد عرفت أنه هو المقصود بالذات وغيره لا يدخله في التعمية ويحتمل أن يراد بها شرائط حسن الاستعارة فيكون ذكر عدم الاشمام بعدها من عطف الخاص على العام للاهتمام به اشارة لما ذكرنا من أنه المناط في التعمية وعدمها بعده فان قلت متى لم يذكر الوجه ولو كان جليا بل ولو كان في التشبيه كان فيه خفاء وتعمية اذ لا دليل عليه قلنا ما في التشبيه فالغرض حاصل من قولنا يزيد كعمرو ولم يذكر الوجه وهو أننا الحقتناه به في شيء مامن الأشياء وأما في الاستعارة فان الانتقال من وجه الشبه الى المستعمل فيه فاذا كان الوجه جليا في الشبه به حصل الانتقال بالاختفاء والاركان الفهم شططا بالاختفاء فيكون تعمية وتحقيق ذلك أن الغرض من الاستعارة افهام المستعار له من حيث وجه الشبه أو بواسطة فاذا قيل مثلا رأيت أسدا في الحمام فالمراد الاشعار بالأسد الأصلي لينقل منه الى لازمه المشهور وهو الشجاعة والجرأة ثم ينتقل بواسطة القرينة الى من يشاركه فيها وهو الرجل الشجاع فالمنتقل اليه آخر هو الرجل المقيد بالشجاعة لأجلها مع اعتبار اخراج مطلق الشجاعة عن الطرفين لتسكون وجها جاعا اذ لو دخلت احتيج الى آخر ويتسلسل ولا يقال المقيد يدخل فيه المقيد فيدخل الوجه في الطرف المنتقل اليه المستعمل فيه اللفظ فاذا كان المستعمل فيه هذا الطرف المشبه بعيده الذي هو الوجه الكائن فيه دخل الوجه في ذلك الطرف الذي هو المشبه و المقرر أن الوجه خارج عن الطرفين لانا نقول الوجه مطلق الشجاعة والمنتقل اليه الرجل المقيد بها ويكفي في مباينة الوجه والطرف بأن لا يعتبر الوجه في طرف التشبيه الاطلاق والتقييد لان المطلق خلاف المقيد لعموم المطلق فاذا تم هذا التحقيق كما تقدمت الاشارة اليه أول الباب فبقوله متى كان وجه الشبه خفيا انقطع الانتقال منه مطلقا الى الطرف الذي استعمل فيه اللفظ مقيد به فتصير الغاز اذ لا يفهم من القرينة الا أن المعنى الأصلي لم يرد وأما أن يفهم أنه أريد الطرف الآخر فلا وذلك (كالموقيل) في الاستعارة التحقيقية (رأيت أسدا) في الحمام (وأريد انسان أبخر) أي خبيث رائحة الفم اذ لا ينتقل من الأسد مع القرينة المانعة عن ارادة الاصل الا الى انسان

لا يصلح فيها غيره انما هو له مواضع لا يستعمل فيها والمجاز كيف وقع لا بدله من قرينة فر بما كان الالغاز بالمجاز مع قرينة ضعيفة أمادون القرينة فلا يقع استعارة ولا مجازا وقولهم ذلك وان كان من مقاصد الأدباء فالمقصود من الاستعارة خلافه ممنوع بل كل من الالغاز وغيره يكون تارة بالحقيقة وتارة بالاستعارة فليحمل ذلك على ما ذالم يقصد التعميم ومثال غير الجلي أن تقول رأيت أسدا تريد انسانا أبخر أو تقول

(٢٩ - شروح التلخيص - رابع) (ومنه اللغز) بضم اللام وفتح العين وهو المعنى اللغز فيه أو اللفظ المستعمل في المعنى المذكور وقوله ومنه أي ومن هذا الفعل وهو اللغز في كلامه أي من مصدره (قوله وجمعه) أي جمع اللغز وقوله ألغاز أي بفتح الهمزة (قوله مثل رطب وأرطاب) أي مثله في وزن المفرد والجمع (قوله كالموقيل في التحقيقية) أي التي خفي فيها وجه الشبه (قوله وأريد انسان أبخر) أي متين رائحة الفم (قوله فوجه الشبه) أي وهو البحر بين الطرفين أي الأسد والرجل المتين الفم خفي أي وحيثئذ

وكما اذا قيل رأيت ابلا مائة لاتجد فيها راحلة وأرى يد الناس أو قيل رأيت عودا مستقيما أو ان الغرس وأرى يد انسان مؤدب في صباه فلا ينتقل من الأسد مع القرينة المانعة من ارادة الاصل الى الانسان الموصوف بما ذكرنا لا ينتقل من الاسد مع القرينة المذكورة الا الى الانسان الموصوف بلازم الاسد المشهور وهو الشجاعة والانتقال الى الرجل بدون الوصف لا يفيد في التجوز (قوله مائة لاتجد فيها الخ) يحتمل أن تكون جملة استثنائية أي مائة منها (٢٣٦) لاتجد فيها راحلة فهي جواب عن سؤال مقدر كأنه قيل على أي حال رأيتهم فقيل مائة

(و) في التمثيل (رأيت ابلا مائة لاتجد فيها راحلة وأرى يد الناس) من قوله عليه الصلاة والسلام الناس كابل مائة لاتجد فيها راحلة وفي الفائق الراحلة البعير الذي يرتحله الرجل جملا كان أو ناقة يعني أن المرضي

موصوف بلازم الاسد المشهور وهو الشجاعة وأما الى البحر فلا حفاؤه والانتقال الى الرجل بدون الوصف لا يفيد في التجوز (و) كما اذا قيل في الاستعارة التمثيلية (رأيت ابلا مائة لاتجد فيها راحلة وأرى يد الناس) من حيث عزة وجود الكامل مع الكثرة ولا شك أن وجه الشبه المذكور خفي فلا ينتقل الى الناس من الابل من هذه الحثية وانما قلنا ان هذه الاستعارة تمثيلية لان الوجه منتزع من متعدد لانه اعتبر فيها وجود كثر من جنس وكون تلك الكثرة يمز فيها وجود ما هو من جنس الكامل وههنا شيء وهو أن الكلام اذا كان هكذا فالحفاء من عدم ذكر القرينة المانعة عن ارادة الاصل اذ لو قيل رأيت يوم الجمعة في المسجد ابلا مائة لاتجد فيها راحلة تبين راحلة فان وجه راحلة فان فالاولى في التمثيل أن يقال رأيت يوم الجمعة في المسجد والامام يخطب ابلا مائة لاتجد فيها راحلة فان هذه صورة التجوز مع أن الحفاء اذا المفهوم الناس المرئيين في المسجد كالأبل والمتبادر أنهم كالأبل في البهيمية وقلة الفهم وكبر الاعضاء وطولها مثلا اذ هذا هو المتبادر وقد ينتقل الى أنهم في غاية الصبر لان الابل مشهورة بالصبر على ما تستعمل وأما عزة الكمال مع الكثرة فلا تفهم وانما قلنا هكذا لان كلامنا فيما تحقق فيه التجوز مع الحفاء ولا يتحقق الا بالقرينة ولو ذكر القرينة في المثال مع الائمة الى الوجه اتتني الحفاء وبه يعلم أن الوجه ان كان خفيا وأشير الى ما يوجب اليه فان لم يدع رجوع الكلام الى التشبيه لم يكن الغاى وبالجملة ان ما ذكر من التمثيل ليس بظاهر لعدم القرينة وعلى تقدير وجودها فان كان من التشبيه فهو خارج عما نحن بصدده فلا يصح التمثيل وان كان من المجاز فلا حفاء لظهور المراد فان قيل لو قيل مثلا الناس كالأبل كان الغاى الحفاء وجه الشبه المراد من التشبيه فيكون الغاى أيضا فعلى هذا لا يختص الاغاى بالمجاز بل يجرى في التشبيه أيضا وظاهر ما تقدم أن عدم ذكر الوجه في التشبيه لا يصير الغاى وواظره الاطلاق أعنى سواء خفي الوجه أو ظهر قلنا المقصود من الاستعارة كما حررنا التوصل بالوجه الى المراد ومتى خفي انقطع التوصل كما تقدم وأما التشبيه فان كان الغرض مجرد الالحاق لم يضر الحفاء وان كان الغرض الالحاق بوجه خاص فلا بد من البيان ان خفي كما في الحديث الشريف الذي أخذت منه هذه الاستعارة المثل بها فلذلك أشير الى الوجه في التشبيه في قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لاتجد فيها راحلة فكأن التشبيه الغاى عند عدم ذكر الوجه مع خفائه أمر عارض بخلاف المجاز وقوله صلى الله عليه وسلم مائة لاتجد فيها راحلة يحتمل أن يكون جملة رأيت ابلا مائة لاتجد فيها راحلة ترى يد الناس بل حتى مثل ذلك أن تأتي بالتشبيه كما قال صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لاتجد فيها راحلة وكذلك تشبيهه صلى الله عليه وسلم المؤمن بالنخلة والحامة فان قلت رأيت نخلة أو حامة كنت كما قال سيده ما قرأنا كالكلام الناس نقله الامام غفر الدين والزنجاني وزاد

منها لاتجد فيها راحلة ويحتمل أن يكون مائة نعنا للابل وما يمدده وصف للمائة أي ابلا معدودة بهذا القدر الكثير الموصوف بأنك لاتجد فيها راحلة (قوله وأرى يد) أي بالابل الموصوفة بالانوصاف المذكورة حال الناس من حيث عزة وجود الكامل مع كثرة أفراد جنسه ولا شك أن وجه الشبه المذكور خفي اذ لا ينتقل الى الناس من الابل من هذه الحثية وانما كانت هذه استعارة تمثيلية لان الوجه منتزع من متعدد لانه اعتبر وجود كثر من جنس وكون تلك الكثرة يمز فيها وجود ما هو من جنس الكامل واعتراض على المصنف في التمثيل بما ذكر بأن الكلام اذا كان هكذا كان الحفاء فيه من عدم ذكر القرينة المانعة عن ارادة الاصل لان جهة خفاء وجه الشبه اذ لو قيل رأيت يوم الجمعة في المسجد ابلا مائة لاتجد فيها راحلة تبين المراد فالاولى في التمثيل أن يقال رأيت يوم الجمعة في

المسجد والامام يخطب ابلا مائة لاتجد فيها راحلة فان هذه صورة التجوز مع الحفاء اذا المفهوم أن الناس المرئيين في المسجد المنتخب

كالأبل والمتبادر أنهم كالأبل في كثرة الأكل وقلة الفهم وكبر الاعضاء وطولها مثلا اذ هذا هو المتبادر وأنهم كالأبل في غاية الصبر لان الابل مشهورة بالصبر على ما تستعمل وأما عزة الكمال مع كثرة أفراد الجنس فلا تفهم وانما كان الاولى ذلك الذي قلناه من المثال لان كلامنا فيما تحقق فيه التجوز مع الحفاء ولا يتحقق التجوز الا بالقرينة ولو ذكر القرينة في المثال مع الائمة للوجه اتتني الحفاء اه يعقوبى (قوله من قوله) أي وهذا المثال مأخوذ من قوله عليه الصلاة والسلام لأن قصد المصنف التمثيل بالحديث (قوله يرتحله الرجل) أي يمدده

وبهذا ظهر أنهم لا يجيئان في كل ما يحى فيه التشبيه

للارتحال عليه كذا قال بعضهم وفي الاطول أي بعده ووضعه رحله وحمل الانتقال عليه (قوله المنتخب من الناس) أي المختار منهم لحسن خلقه وزهده وقوله في عزة وجوده أي في قلة وجوده مع كثرة أفراد جنسه وهذا وجه التشبيه (قوله المنتخبة) أي المختارة لحمل الانتقال لقوتها وهي مرادفة للراحلة وأشار بقوله التي لا توجد في كثير من الابل الى أن المراد من العدد الكثيرة (قوله وبهذا) أي بما ذكر وهو أن ما يكون فيه الوجه خفيا لا ينبغي فيه الاستمارة لثلاثا تصير الغازا

(٢٢٧)

من الاستعارة أي عموما مطلقا لان العموم اذا اطلق انما ينصرف له ونبه بقوله محلا على أن العموم من حيث التحقق لا من حيث الصدق اذ لا يصدق التشبيه على الاستعارة كما أن التشبيه ثم انهم يعلم بماصر الأنا التشبيه ينفرد عن الاستعارة فتضم له ما هو معلوم من اجتماع التشبيه والاستعارة فبذلك يثبت أن التشبيه أعم مطلقا واعلم أن ما ذكرهنا من العموم المطلق باعتبار الحمل منظور فيه للنسبة بين التشبيه مطلقا سواء كان حسنا أولاو بين الاستعارة الحسناء وما سيأتي عند قوله ويتصل به الخ مما يفيد أن بينهما العموم والخصوص الوجهي فذلك منظور فيه للنسبة بين التشبيه الحسناء والاستعارة الحسناء فيتصادقان حيث لا خفاء ولا اتحاد وتنفرد الاستعارة حيث الاتحاد كما في مسألة

المنتخب من الناس في عزة وجوده كالنجبية المنتخبة التي لا توجد في كثير من الابل ( وبهذا ظهر أن التشبيه أعم محلا) اذ كل ما يتأتى فيه الاستعارة يتأتى فيه التشبيه من غير عكس لجواز أن يكون وجه الشبه غير جلي فتصير الاستعارة الغازا كما في المثالين المذكورين فان قيل قد سبق أن حسن الاستعارة برعاية جهات حسن التشبيه ومن جملتها أن يكون وجه التشبيه بعيدا غير مبتدل فاشتراط جلالة في الاستعارة

استثنائية أي مائة منها لا توجد فيها راحلة اذ كأنه قيل ما معنى ذلك فقل مائة منها لا توجد فيها راحلة ويحتمل أن يكون مائة نعتا للابل وما بعده وصفا لمائة كابل معدودة بهذا القدر الكثير الموصوف بأنك لا تجد فيها راحلة وعلى كل فقد ظهر أن فيه الإيماء لوجه الشبه المتصود لحنائه وهو أن الناس في عزة وجوده الكامل كالابل في عزة الكامل مع الكثرة في كل منهما إلا أن مصدوق الكامل في الناس هو المهذب من القبائح الزاهد فيما لا يعني ومصدوقه في الابل النجيب المتحمل للانتقال الحسية وذلك أن الراحلة في اللغة هو البعير المعد للرحل وحمل الانتقال لقوته سواء كان جملا أو ناقه فالعنى أن المرضي شرعا وطبعا المنتخب أخلاقا وزهدا هو في عزة وجوده مع كثرة جنسه كالنجبية المعدة للرحل التي لا تكاد توجد مع كثرة الابل وانما خص التحقيقية والتعميلية بالتمثيل بهما لما يكون بالخفاء الغازا إشارة الى أن المكني عنها ليست في منزلتهما في الانغاز عند خفاء الوجه وان كانت مثلها في مجرد الحسن وذلك أن المذكور فيها لفظ المشبه لمعناه وقرينة ذكر اللوازم التي بها كمال الوجه أو قوامه تبين التشبيه والوجه وتزيل الانغاز كما أشرنا اليه في المثال المنقول عن الحديث الشريف من أن ذكر ما يوحى الى الوجه وان كان خفيا يزيل الانغاز وذلك ظاهر وان كان يمكن أن يدعى أن القرينة مع الخفاء بما يتأ كده البعد في فهم المراد ولو كان ثم ايماء تأمله (وبهذا) المذكور وهو أن ما يكون فيه الوجه خفيا لا تنتفي فيه الاستعارة لثلاثا تصير الغازا وتعمية (ظهر أن التشبيه أعم) من الاستعارة (محلا) بمعنى أن كل محل صححت فيه الاستعارة صح فيه التشبيه ولا يصح العكس كليا وهو أن كل ما صححت فيه الاستعارة صح فيه التشبيه وذلك أن المحل الذي يكون فيه الوجه خفيا لا يصح فيه الاستعارة لثلاثا تكون الغازا كما في المثالين بل الواجب أن يؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الناس بالابل كما في الحديث الشريف ويؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الرجل بالسبع في البحر بل ويجب ذكر الوجه عند قصد خصوصه ليتبين المراد والافهم اللاحق في الزنجاني وكان تكليفه لم الغيب بل حق مثل ذلك أن يؤتى بالتشبيه كما قال صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة (وبهذا) أي بكون التشبيه قديكون بالجلي وغيره والاستعارة لا تكون الا بالجلي (ظهر أن التشبيه أعم محلا من الاستعارة والتمثيل) فمتى وجد محل الاستعارة وجد محل التشبيه من غير

العلم والنور الآتية وينفرد التشبيه حيث الخفاء وحينئذ فلا منافاة بين ما هنا وما يأتي (قوله اذ كل ما يتأتى) أي اذ كل محل تتأتى فيه الاستعارة أي الحسناء يتأتى فيه التشبيه وذلك حيث لا خفاء في وجه الشبه ولم يوافق الشبه بين الطرفين بحيث يصيران كأنهما متحدان (قوله كما في المثالين المذكورين) أي في المتن وهما آيت أسد امر يدا به انسانا أخرور آيت ابلا الخ فتتمتع فيها الاستعارة الحسناء ويجب أن يؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الناس بالابل كما في الحديث الشريف ويؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الرجل بالسبع في البحر ويفرق بأن التشبيه يتصور فيه اجمال لما يتعلق الغرض به في بعض التراكيب والحجاز ليس كذلك وان كانا مستويين في الامتناع عند الخفاء اذا لم يذكر الوجه في التشبيه وذلك عند قصد خصوص الوجه في ذلك التشبيه واذا صح التشبيه فيما ذكر من المثالين دون الاستعارة

وما يتصل بهذا أنه اذا قوى الشبه بين الطرفين بحيث صار الفرع كأنه الاصل لم يحسن التشبيه

كان أعم محلا (قوله ينافي ذلك) أي لان من لوازم كون وجه الشبه بعيدا غير مبتدلا أن يكون غير جلي فكأنهم اشترطوا في حسنها كون وجه الشبه جليا وكونه غير جلي وهذا تناقض (قوله فيجب أن يكون) أي وجه الشبه ملتبسا بحالة من الجلاء هي أن لا يصير إلغازا وأن يكون ملتبسا بحالة (٢٢٨) من الغرابة هي أن لا يصير مبتدلا فالملطوب فيه أن يكون متوسطا بين

ينافي ذلك قلنا الجلاء والخفاء ما يقبل الشدة والضعف فيجب أن يكون من الجلاء بحيث لا يصير إلغازا ومن الغرابة بحيث لا يصير مبتدلا (ويتصل به) أي بما ذكرنا من أنه اذا خفي التشبيه لم تحسن الاستعارة وبتعيين التشبيه (أنه اذا قوى التشبيه بين الطرفين حتى اتحدا

الجملة وقد تقدم التفريق بين جنس التشبيه والمجاز في ذلك فان التشبيه يتصور فيه اجمال بما يتعلق الغرض به في بعض التراكيب والمجاز ليس كذلك ولو كانا مستويين في الامتناع عند الخفاء اذا لم يذكر الوجه في التشبيه وذلك عند قصد خصوص الوجه في ذلك التشبيه فاذا صح هذا التشبيه فيما ذكر دون الاستعارة كان أعم محلا وورد على الاعمية المذكورة أنه ان اريد الاستعارة والتشبيه الحسنان كان بينهما عموم من وجه لتصادقهما حيث لا خفاء ولا اتحاد وانفراد الاستعارة حيث الاتحاد كما في مسألة العلم والنور الآتية وانفراد التشبيه حيث الخفاء كما في مسألة الابل والناس وان اريد اولا مع قبس اتحادا محللا لصحة التشبيه مع القبح في العلم والنور وصحة الاستعارة مع القبح في الخفاء وعلى هذا يكون الايحاء السابق وما يتصل به ايضاً بذكر المنادوب لا ايضاً بواجب غير أن المنادوب في البلاغة كالواجب فعليه يكون بينهما عموم من وجه ثم ان مقتضى ما ذكرناه اذا اريد الحسن اجتناب كون وجه الشبه مبتدلا واجتناب كونه خفيا أما اجتناب الابتدال فلا شرطه في حسن الاستعارة حسن التشبيه وحسن التشبيه باجتناب وجه الابتدال وأما اجتناب الخفاء فلما فرار من الالغاز والتعمية وترك الابتدال وانما يحصل بالغرابة المقتضية للخفاء وترك الخفاء رجوع عن الغرابة الى الابتدال فجاء في مقتضى الشرطين سواء قلنا انهما شرطا حسن أو شرطا صحة تناقض وتنافي ويجب بأن الغرابة تقبل الشدة والضعف فيجب أن يكون الوجه من الغرابة بحيث لا يصل الى المرتبة المتضمنة للالغاز ويكون منها بحيث لا يصل الى مرتبة الابتدال فالملطوب على الوجوب أو الحسن هو الغريب المتوسط بين المبتدل والخفي وهما طرفا غاية القبح أو المنع وقد تقدم تمثيل كل واحد من هذه الاقسام فافهم ثم أشار الى ما يناسب ما ذكر وهو أنه ان خفي الشبه منعت أو قبحت الاستعارة وحسن التشبيه بقوله (ويتصل به) أي بما ذكر ومعنى الاتصال به أنه ينبغي أن يذكر متصلا بما ذكر للنسبة بينهما بالتقابل لا يجب كل منهما عكس ما أوجبه الآخر لان ما ذكر يوجب حسن التشبيه دون الاستعارة وهذا يوجب حسن الاستعارة دون التشبيه وهذا المتصل بما ذكر هو (أنه) أي الشأن هو ما أشار اليه بقوله (اذا قوى التشبيه) أي ما وقع به التشابه (بين الطرفين) لكثرة الاستعمال فكثرت ملاحظة ما وقع به التشابه (حتى اتحدا) أي صار

المبتدل والخفي (قوله) ويتصل به) أي وينبغي أن يذكر متصلا بما ذكرنا وعقبه أنه اذا قوى الخ وذلك للنسبة بينهما من حيث التقابل لان كلا منهما يوجب عكس ما يوجبه الآخر وذلك لان ما ذكر سابقا من خفاء الوجه يوجب حسن التشبيه وما ذكر هنا يوجب حسن الاستعارة دون التشبيه كذا في اليعقوبي وذكر بعضهم أن قوله ويتصل به معناه ويناسب ذلك من حيث قياسه عليه قياس عكس (قوله أي بما ذكرنا من أنه الخ) فيه أنه لم يصرح فيما مر بذلك لكنه يفهم من قوله ولذلك الخ أن الاستعارة لا تحسن اذا كان وجه الشبه خفيا واذا لم تحسن تعيين التشبيه فالمراد ما ذكرنا ضمنا لا صريحا (قوله اذا خفي التشبيه) أي وجه الشبه (قوله وبتعيين التشبيه) أي عند البلاغ لانهم يحترزون عن غير الحسن لأنه لا يصح

عكس كذا قالوه وفيه نظر فان الذي ظهر مما سبق أن محل حسن التشبيه أعم من محل الاستعارة لان محل التشبيه على الاطلاق أعم ومن أسباب حسن الاستعارة أن لا تكون مطلقة بل تكون مرشحة والاف مجردة ص (ويتصل به الى آخره) ش أي ويتصل بهذا البحث أنه اذا قوى الشبه أي وجه الشبه بين الطرفين حتى اتحدار يد حتى صار كأنهما شئ واحد وهذا صواب العبارة وان كانت عبارة الايضاح حتى صار الفرع كأنه الاصل وليست بجيدة لأنه يفر من شئ وهو التشبيه فيقع في التعبير به لانه لا يحسن

الاستعارة فيكون منافيا لما تقدم من أن كل ماتأني فيه الاستعارة يتأني فيه التشبيه (قوله أنه) كالعلم أي الحال والشأن (قوله اذا قوى التشبيه) أي وجه الشبه وقوته تكون بكثرة الاستعمال للتشبيه بذلك الوجه (قوله حتى اتحدا) أي صار كالتحدين في ذلك المعنى بحيث يفهم من أحدهما ما يفهم من الآخر وليس المراد أنهما اتحدا حقيقة والكلام محمول على المبالغة



وتعينت الاستعارة وذلك كالنور اذا شبه العلم به والظلمة اذا شبهت الشبهة بها فانه لذلك يقول الرجل اذا فهم المسئلة حصل في قلبي نور ولا يقول كأن نور احصل في قلبي ويقول لمن اوقعه في شبهة اوقعته في ظلمة ولا يقول كأنك اوقعته في ظلمة

(قوله كالعلم والنور والشبهة والظلمة) أي فقد كثر تشبيه العلم بالنور في الاهتداء والشبهة بالظلمة في التحير حتى صار كل من المشبهين يتبادر منه المعنى الموجود في المشبه هما فصارا كالمترجمين في ذلك المعنى (٢٢٩) فيختل اتحادهما وفي الحقيقة

لا يحسن تشبيه أحدهما بالآخر إلا يصير كتشبيه الشيء بنفسه (قوله وتعينت الاستعارة) أي بنقل لفظ المشبه به للمشبه ثم ان هذا ينافي قوله سابقان التشبيه أعم محلا لانه هنا قد تعينت الاستعارة ولم يصح التشبيه والجواب أن المراد تعينت الاستعارة عند ارادة الانيان بالحسن لأن التشبيه ممنوع ويجب الاستعارة بل التشبيه في تلك الحالة جائز الا أنه غير حسن كما يدل لذلك قوله لم يحسن التشبيه فتحصل أن الاستعارة والتشبيه الحسنين بينهما عموم وخصوص من وجه لتصادفهما حيث لا اتحاد ولا خفاء وانفراد الاستعارة حيث وجد الاتحاد كما في مسئلة العلم والنور وانفراد التشبيه حيث وجد الخفاء كما في الابل والناس وأما مطلق الاستعارة ومطلق التشبيه فهما متحدان محلا وأما التشبيه مطلقا والاستعارة الحسنة فيبينهما العموم المطلق وأن التشبيه أعم محلا وهو محمل قول

كالعلم والنور والشبهة والظلمة لم يحسن التشبيه وتعينت الاستعارة) لتلاصق تشبيه الشيء بنفسه فاذا فهمت مسئلة تقول حصل في قلبي نور ولا تقول علم كالنور واذا وقعت في شبهة تقول قد وقعت في ظلمة ولا تقول في شبهة كالظلمة

كالمترجمين في ذلك المعنى بحيث يفهم من أحدهما ما يفهم من الآخر (كالعلم والنور و) ك(الشبهة والظلمة) فقد كثر تشبيه العلم بالنور في الاهتداء والشبهة بالظلمة في التحير حتى صار كل من المشبهين يتبادر منه المعنى الموجود في المشبه هما فصارا كالمترجمين في ذلك المعنى بحيث يرى أن أحدهما ليس فيه أقوى من الآخر واذا رؤى اتحادهما في ذلك المعنى تخيل اتحادهما في الحقيقة فيصير كتشبيه الشيء بنفسه (لم يحسن التشبيه) أي اذا قوى الشبه بين الطرفين عل الوجه المذكور لم يحسن التشبيه بينهما لاشعاره بأن أحدهما أصل والآخر فرع (و) حيث لم يحسن التشبيه (تعينت الاستعارة) بنقل لفظ المشبه به للمشبه وذلك عند ارادة الانيان بالحسن لان التشبيه ممنوع وتجب الاستعارة وقد تقدم مقتضى هذا الكلام واردة على الكلام السابق وهو أن التشبيه أعم محلا والذي تقدم هو أنه ان أراد التشبيه والاستعارة الحسنين فيبينهما عموم من وجه وان أراد مطلقهما فهما متحدان وانما حسنت الاستعارة عند قوة الشبه لئلا يصير الحاق أحدهما بالآخر كتشبيه الشيء بنفسه الممنوع وما يقرب من الممنوع لأقل من أن يكون قبيحا فعلى هذا تقول اذا فهمت مسئلة حصل في قلبي نور مستعبرا للعلم الحاصل في قلبك لفظ النور ولا تقول حصل في قلبي علم كالنور مشبه العلم بالنور اذ هو كتشبيه الشيء بنفسه لقوة المشابهة بظهور الاهتداء به كما في النور واذا وقعت في قلبك شبهة تقول

التشبيه وتعينت الاستعارة وذلك كتشبيه العلم بالنور والشبهة بالظلمة فيحسن أن تقول في قلبي نور وليس فيه ظلمة ولا يحسن أن تأتي بالتشبيه فتقول كأن نور ا في قلبي وكأنك اوقعته في ظلمة قيل ان هذين المثالين غير مطابقين لمقصوده لان لفظ النور والظلمة فيهما استعارة والمعنى كأن مثل النور مستقر في قلبي وقد يجاب عنه بالمنع فان قولك كأن نور ا في قلبي تشبيه قطع الذاكر الطرفين وانما جاء الالتباس فيه من جهة أنه تشبيه مقابوب فان أصله كأن المستقر في قلبي نور فقط وقيل كأن نور ا في قلبي لان الذي يلي كأن هو المشبه فهذا اعتراض والقول بأنه استعارة لا يصح نعم كان ينبغي أن يمثل بتشبيهه لا قلب فيه لأننا لو افقه على أن التشبيه المقابوب دون الاستعارة في المبالغة وأما دعوى الاستعارة في كأنك اوقعته في ظلمة ففاسد أيضا بل هو تشبيه المعنى أنت مثل موقع في ظلمة والظلمة حقيقة بلاشك فتتمثيل المصنف بها لاغبار عليه قوله (لا يحسن التشبيه) قريب وقوله (تعينت الاستعارة) قد يراد عليه أنه تقدم أنه اذا وصل الامر الى ذلك يأتي بلفظ التشابه لا التشبيه وهو مخالف لقوله هنا تعينت الاستعارة وقد يجاب بأن قوله تعينت الاستعارة انما قصد به نفي التشبيه لانحصار التعبير في الاستعارة ولذلك قد تحصل المبالغة التي في الاستعارة وأكثر منها بقلب التشبيه كقولك الاسد كزيد ثم لما بين

المصنف سابقا وهذا ظهر أن التشبيه أعم محلا فتأمل كذا فر رشيخنا العدوي (قوله حصل في قلبي نور) أي مستعبرا للعلم الحاصل في قلبك لفظ النور (قوله ولا تقول علم كالنور) أي ولا تقول حصل في قلبي علم كالنور مشبه العلم بالنور بجامع الاهتداء في كل اذ هو كتشبيه الشيء بنفسه لقوة الوجه في العلم وهو الاهتداء به كما في النور (قوله واذا وقعت في شبهة) أي واذا وقع في قلبك شبهة (قوله وقعت في ظلمة) أي وقع في قلبك ظلمة مستعبرا لفظ الظلمة للشبهة (قوله ولا تقول في شبهة كالظلمة) أي مشبه بالظلمة بالظلمة لقوة وجه الشبه في الشبهة وهو عدم الاهتداء والتعير كما في الظلمة فيصير ذلك التشبيه كتشبيه الشيء بنفسه

وكذا المكنى عنها حسنها برعاية جهات حسن التشبيه وأما التخيلية فحسنها بحسب حسن المكنى عنها لما بينا أنها لا تكون الا تابعة لها

(قوله برعاية جهات حسن التشبيه) لم يقل و بأن لان شمر رائحة التشبيه لفظا لعدم تأنيه لان من لوازم الاستعارة بالكنية ذ كرها ومن خواص المشبهه وذلك يدل على التشبيه فلا ضرر في خفاء وجه الشبه هناك وأما القرينة الموجودة في الاستعارة مطلقا فهي وان ظهر بها قصد التشبيه لكن خفاء وجه الشبه يكسر سورتها لا يقال يلزم أن يكون في ترشيح التحقيق اشتمال رائحة التشبيه لانه من لوازم المشبهه فلا يكون أبلغ (٢٣٠) لأننا نقول الفرق أن المذكور في المكنية لفظ المشبهه فذ كرها خاصية المشبهه به يدل

(و) الاستعارة (المكنى عنها كالتحقيقية) في أن حسنها برعاية جهات حسن التشبيه لانها تشبيه مضمرة (و) الاستعارة (التخيلية حسنها بحسب حسن المكنى عنها) لانها لا تكون الا تابعة للمكنى عنها وليس لها في نفسها تشبيه

وقعت في قلبه ظلمة مستعبرا لفظ الظلمة للشبهه ولا تقول وقعت في قلبه شبهة كالظلمة مشبهه للشبهه بالظلمة لقوة الوجه في الشبهه وهو عدم الاهتداء والتجريح كما في الظلمة ولما كان الكلام السابق ظاهرا في حسن الاستعارة الحقيقية والتخييلية أشار الى ما به حسن المكنى عنها والتخييلية فقال (و) الاستعارة (المكنى عنها) كقوله

لدى أسد شاكي السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

حسنها (ك) حسن (التحقيقية) والتخييلية في أن ذلك إنما يحصل برعاية جهات حسن التشبيه بل هي أمس وأظهر في ثبوت حسن الرعاية بما ذكر لاسيما على مذهب المصنف اذ ليس ثم لفظ منقول حسا من المشبهه الى المشبهه وبأنها هناك تشبيهه. ضمرا ما بتقدير لفظ أو بدون مع المبالغة فيه فكونها كالتحقيقية في هذه الرعاية واضح على كل مذهب وأما كونها كهي في أن لا يشتم فيها رائحة التشبيه لفظا فظاهر عبارة المصنف اعتباره وفيه بعد لان اشتماله بذ كرها المشبهه مع المشبهه به من غير أن يكون ذلك على وجه ينبي عن التشبيه أو بذ كرها الآلة لا يكاد يتصور لان الذي بذ كرها المشبهه فقط وأما اشتماله بالاشارة الى الوجه فلا يتخلو منه لان اللوازم تشعر بالوجه اللهم الا أن يقال الحسن فيها بعدم الاشتمال الذي يحصل بذ كرها الوجه على وجه لا ينبي عن التشبيه كأن يقال اذا أنشبت المنية أظفارها عند اغتيال النفوس بالقهر والغلبة بطلت الخيل فان صح أن نحو هذا التركيب من الاستعارة المكنية لامن التشبيه وهو المتبادر اذ لا ينبي الوجه عن التشبيه أمكن أن يدعى أن الحسن بعدم نحو هذا الاشتمال تأمله هذا حسن الاستعارة المكنى عنها (و) أما الاستعارة (التخيلية) ف(حسنها) يكون (بحسب) أي في حساب (حسن المكنى عنها) يعني أنه يعد بعدد حسن المكنى عنها تابعا له واذا حصل عد حسنها بعدد حسن المكنى عنها كان حسنها تابعا لحسنها لان ما يقال فيه انه معدود في عد كذا أو بعد كذا إنما كان ذلك اذا كان ذلك الشيء عند قصده يعني عنه الكذا ومن لازم هذا المعنى عرفا التبعية وهي المرادة هنا بهذه العبارة فالحسب على هذا بمعنى الحساب والعدويي محتمل أن يكون اسما من الاحساب وهو الكفاية فيكون المعنى أنه يستغنى عن ذكر حسن التخيلية بكفاية حسن المكنى عنها ولا شك أن كفاية الثانية عن الاولى تفيد التبعية فالمعنى أن التخيلية تابعة في الحسن والقبح للمكنى عنها أما على مذهب المصنف فواضح اذ هي

شروط حسن الحقيقية والتخييلية (والمكنى عنها) أي حسن الاستعارة المكنى عنها بحسب حسن الحقيقية والتخييلية وحسن الاستعارة التخيلية بحسب حسن المكنى عنها أما عند المصنف فلا أنها

بل

اليه بذ كرها لوازمه (قوله حسنها بحسب حسن المكنى عنها) أي حسنها في حساب حسن المكنى عنها بمعنى أنه يعد بعدد حسن المكنى عنها تابعا له واذا حصل عد حسنها بعدد حسن المكنى عنها كان حسنها تابعا لحسنها لان ما يقال فيه انه معدود في عد الشيء الفلاني أو بعد الشيء الفلاني إنما ذلك اذا كان ذلك الامر عند قصده يعني عنه الشيء الفلاني ومن لازم هذا المعنى عرفا التبعية وهي المرادة هنا بهذه العبارة فالحسب على هذا بمعنى الاحساب والعدويي محتمل أن يكون اسما من الاحساب وهو الكفاية فيكون المعنى والتخييلية يستغنى عن ذكر حسنها بكفاية حسن المكنى عنها ولا شك أن كفاية الثانية عن الاولى تفيد التبعية

على التشبيه والمذكور في الحقيقية لفظ المشبهه به فذ كرها من خواصه يبعد التشبيه فضلا عن كونه يدل عليه وبما علمت من أن حسن المكنية إنما هو برعاية جهات حسن التشبيه فقط بخلاف الحقيقية والتخييلية فان حسنهما برعاية جهات حسن التشبيه وعدم شمر رائحة التشبيه لفظا كما مر ظهر لك حكمة تكام المصنف على حسن الاستعارة الحقيقية والتخييلية أولا ثم تشبيه المكنية بالتحقيقية ثانيا ولم يذ كرها المكنية معهما أولا اذ لو كان ثابتا للتحقيقية من اشتراط الامرين المذكورين في حسنهما تابعا للمكنية لم يكن لصنيع المصنف وجه وكان الاولى أن يذ كرها أولا مع الحقيقية والتخييلية (قوله لانها تشبيه مضمرة) هذا على مذهب المصنف كما مر لاعلى مذهب القوم من أنها لفظ المشبهه به الضمري النفس الرموز

﴿فصل﴾ واعلم أن الكلمة كما توصف بالجاز لنقلها عن معناها الأصلي كما مضى توصف به أيضا لنقلها عن اعرابها الأصلي إلى غيره

فالغنى أن التخيلية تابعة في الحسن والقبح للسكنى عنها اه يعقوبى (قوله بل هي حقيقة) أى عند المصنف لأنها مستعملة في الموضوع له وأما عند صاحب المفتاح القائل بعدم وجوب تبعيتها للسكنى عنها فيقول ان كانت تابعة لها كما في أظفار المنية نشت بفلان حسنت بحسنتها وقبحت بقبحها وان كانت غير تابعة لها فقاما بحسن وهو محتمل لان يكون المعنى فلا تحسن فقاما في كلامه للنفي ويحتمل أنه أشار بذلك لقلة على الأصل ليفيد أنه لا يمتنع أن تحسن اذا ناسب المقام (٢٣١) افهام الصورة الوهمية لتذكرة

الأصل كأن يكون في احضار صورته التأكيد لما سيق له من التشبيه مثلا واغائل أن يقول اذا كانت التخيلية عنده استعارة مصرحة مقصودة في نفسها مبنية على تشبيه الصورة الوهمية بالحقيقة فينبغي أن يكون حسنها برعاية جهات حسن التشبيه وكونها في بعض الصور تابعة للسكنى عنها لا يقتضى أن يكون حسنها تابعا لحسنها نعم يقتضى أن يكون حسن السكنى عنها موجبا لمزيد حسنها الذى هو في نفسها فتأمل

﴿فصل وقد يطلق المجاز الخ﴾

(قوله في بيان معنى آخر) أى وهو الكلمة التى تغير اعرابها الأصلية على سبيل الاشتراك أى اللفظى بأن يقال ان لفظ مجاز وضع بوضعين أحدهما للكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لعلاقة وقربنة والثانى للكلمة

بل هي حقيقة حسنها تابع لحسن متبوعها  
﴿فصل﴾ في بيان معنى آخر يطلق عليه لفظ المجاز على سبيل الاشتراك أو التشابه (وقد يطلق المجاز على كلمة تغير حكم اعرابها) أى حكمها الذى هو الاعراب على أن الاضافة للبيان أى تغير اعرابها من نوع الى نوع آخر

أعنى التخيلية حقيقة سبقت للدلالة على السكنى عنها فان حسن مدلولها حسنت من حيث دلالتها عليه التى سبقت لأجلها اذ لا يبحث لنا عن حسنها من حيث أصل وضعها وأما على مذهب السكاكى فلفظها منقول للصورة الوهمية الشبيهة بمعنى ومن المعلوم أن الصورة بمنزلة المعنى الأصلي ولا يبحث لنا عنها من تلك الحيثية وأما غرضنا للدلالة بتلك الصورة الوهمية نظرا لأصلها على السكنى عنها فيكون حسنها بحسن مدلولها المقصود بالذات وهو السكنى عنها فهى في حسنها تابعة لحسن مادلت عليه أيضا فعند تبعيتها للسكنى عنها تقبح بقبحها وتحسن بحسنها لان الغرض منها الدلالة بها عليها وأما الصورة الوهمية والأصل فلا دقة فيه والاستعارة إنما تحصل بدقة التشبيه وحسنها فلم هذا قال السكاكى وقلمما تحسن غير تابعة لها أى لا تحسن غير تابعة للسكنى عنها فمعنى قلمما في كلامه النفي ويحتمل أن يشبر بذلك لقلة على الأصل ليفيد أنه لا يمتنع أن تحسن اذا ناسب المقام افهام الصورة الوهمية لتذكرة الأصل كأن يكون في احضار صورة التأكيد لما سبقت من التشبيه مثلا وفيه تكاف تأمله

﴿فصل﴾ ذكر فيه معنى يطلق عليه لفظ المجاز ولا يشمله الحد السابق اما بالتشابه بينه وبين معناه السابق فيكون لفظ المجاز فبما ذكرهنا مجازا واما بالاشتراك اللفظى وسنين وجه التشابه الى ذلك المعنى الذى يطلق عليه المجاز أشار بقوله (قد يطلق المجاز) أى قد يطلق اللفظ الذى هو المجاز (على كلمة تغير حكم اعرابها) أى تغير حكمها الذى هو اعرابها الأصلي بأن اتقى ذلك الأصلي وحل محله

لانكون الانبعاثا وأما عند السكاكى فلاشئ ان لم تتابعها لم يحسن حسننا تابعة بالاستقراء  
ص ﴿فصل قد يطلق المجاز الخ﴾ ش هذا النوع الآخر من أنواع المجاز وقوله قد يطلق إشارة الى أن تسمية هذا النوع مجاز ليس على التحقيق لان المجاز لفظ مستعمل في غير موضوعه وليس في النقص لفظ استعمل في غير موضوعه والزيادة أيضا لم يستعمل الزائد في غير موضوعه وفي الثانى نظر لان استعماله للتأكد استعمل في غير موضوعه لا يقال شرط المجاز العلاقة بين الموضوع وما استعمل فيه ولا علاقة لانا نقول العلاقة بين تأكيد المعنى وتأسيسه جلية وقد بالغ الجرجاني عبد القاهر في الرد على من سمي هذا مجازا وقال السكاكى رأى أن يقال هو مشبه للمجاز وملحق به لاشتراكهما في التعدى عن الأصل قوله (على كلمة) دخل فيه الاسم والفعل والحرف (تغير حكم اعرابها) أى نقل

التي تغير حكم اعرابها الأصلي فيكون اطلاق المجاز عليها حقيقة على هذا الاحتمال (قوله أو التشابه) أى مشابهة الكلمة التى تغير اعرابها للكلمة المستعملة في غير معناها الأصلي وذلك بأن شبهت الكلمة المنتقلة عن اعرابها الأصلية بالكلمة المنتقلة عن معناها الأصلي بجامع الانتقال عن الأصل في كل واستعير اسم الشبه به وهو لفظ مجاز للشبه به وعلى هذا الاحتمال فاطلاق لفظ مجاز على الكلمة التى تغير اعرابها الأصلي مجاز بالاستعارة (قوله وقد يطلق المجاز) أى قد يطلق هذا اللفظ يعنى على سبيل الاشتراك أو التشابه كما علمت وأشار بقوله ذلك الاطلاق لان الاطلاق الشائع هو ما مر (قوله على أن الاضافة للبيان) هذا غير متعين بل جواز أن تكون الاضافة حقيقية ويراد بحكم الاعراب ما يترتب عليه من فاعلية ومفعولية ونحو ذلك (قوله أى تغير اعرابها من نوع) أى من أنواع الاعراب

لحذف لفظ أوز زيادة لفظ أما الحذف فكقوله تعالى وإسأل القرية أي أهل القرية فأعراب القرية في الأصل هو الجر حذف المضاف وأعطى المضاف إليه أعرابه ونحوه قوله تعالى وجاء ربك أي أمر ربك وكذا قولهم بنو فلان يطأوهم الطريق أي أهل الطريق

إلى نوع آخر من أنواعه وذلك بأن زال النوع الأصلي الذي تستحقه الكلمة وحل محله نوع آخر (قوله بحذف لفظ الخ) الباء سببية متعلقة بتغير أي أن ذلك التغير يحصل بسبب حذف لفظ لو كان مع تلك الكلمة لاستحقت به نوعا من الأعراب فلما حذف حدث نوع آخر أو بسبب زيادة لفظ كانت الكلمة استحقت قبله نوعا من الأعراب فحدث بز يادته نوع آخر من الأعراب وخرج بقوله بحذف لفظ الخ تغير أعراب غير في جاء في القوم غيرز يد فان غيرا كان مرفوعا صفة فغير إلى النصب على الاستثناء لا بحذف ولا زيادة بل بنقل غير من الوصفية إلى كونها أداة استثناء وخرج أيضا ما إذا لم يتغير حكم الأعراب بالزيادة كما في قوله تعالى في بارحمة من الله وما إذا لم يتغير بالنقص كما في قوله تعالى أو كصيب من السماء أي كذوي صيب فلا تسمى الكلمة مجازا وقد دخل في تعريفه المذكور ما ليس بمجاز نحو ما زيد قائم فإنه تغير (٢٣٢) حكم أعراب زيد بزيادة ما الكافة وان زيد قائم فإنه تغير أعراب زيد من

(بحذف لفظ أوز زيادة لفظ) فالأول (كقوله تعالى وجاء ربك وإسأل القرية) الثاني مثل (قوله ليس كمثل شيء أي) جاء (أمر ربك) لاستحالة الجبىء على الله تعالى (و) إسأل (أهل القرية) أعراب آخر فلاضافة في قوله حكم أعرابها بيانية على هذا وذلك التغير يحصل (ب) سبب (حذف لفظ) لو كان مع تلك الكلمة استحقت به نوعا من الأعراب فلما حذف حدث آخر (أو ب) سبب (زيادة لفظ) كانت الكلمة استحقت قبله نوعا من الأعراب فحدث بز يادته نوع آخر من الأعراب فان قلنا ان اطلاق لفظ المجاز بالنسبة فوجهه أن الكلمة التي استحقت في أصلها نوعا من الأعراب ثم اتصلت بآخر بز يد أو بنقص تشبه المنقولة من معنى إلى معنى آخر في استعمال كل منهما في حال هو خلاف الأصل فعليه يكون لفظ المجاز فيه مجازا وان قلنا بالتشارك كان هذا الوجه بسبب التسمية فيكون اللفظ مشتركا وقد علم الفرق بين التسمية بسبب والنقل لمعنى معتبر الدلالة في المنقول إليه فان الأول تبقى معه التسمية ولو اتقى المعنى الذي هو السبب ومع بقائه لا يشعر به اللفظ بخلاف الثاني وقد تقرر بهذا أن تغير حكم الأعراب يكون بنقص لفظ ويكون بز يادته فلو لم يتغير حكم الأعراب بالزيد كما في قوله تعالى في بارحمة من الله أو لم يتغير بالنقص كما في قوله تعالى أو كصيب أي كذوي صيب لم تسمى الكلمة مجازا وإنما تسمى مجازا بتغير ناشئ عن زيد فالأول وهو التغير الذي يكون بنقص فسمى الكلمة بسببه مجازا (كقوله) تعالى (وجاء ربك) والمثل صفا صفا وقوله تعالى حكاية عن أولاد يعقوب (واسأل القرية) التي كنا فيها عن الأعراب الذي كان لها قبل الحذف والزيادة (بحذف لفظ) حرفا كان أم فعلا أم اسما (أوز زيادة لفظ) كذلك لأن الفعل فديزاد كما زاد كان واعلم أن عبارة المصنف تقتضى أن المجاز في مجاز الزيادة وهو الكلمة التي تغير بز زيادة غيرها أعرابها وليس كما قال بل التجوز هو في نفس الكلمة الزائدة لا الحذف (كقوله تعالى وجاء ربك) والأصل وجاء أمر ربك فكان أعراب رب الجر فتغير بالحذف وصار إلى الرفع لأنه أعطى أعراب المضاف المحذوف (وكقوله تعالى وإسأل القرية) أي أهلها على أحد الأقوال المتقدمة

النصب إلى الرفع بحذف إحدى نوني ان ودخل فيه أيضا نحو ليس زيد بمنطلق وما زيد بقائم مع أن هذه ليست بمجاز كما صرح به في المفتاح فهو تعريف بالأعم بناء على جوازه (قوله فالأول) أي وهو التغير الذي يكون بنقص تسمى الكلمة بسببه مجازا (قوله والثاني) أي وهو التغير الذي يكون بزيادة تسمى الكلمة بسببه مجازا (قوله لاستحالة) علة المحذوف أي وإنما لم يجعل على ظاهره لاقطع باستحالة الجبىء على الله تعالى وذلك لأن الجبىء عبارة عن الانتقال من حيز إلى

آخر بالرجل وهو مخصوص بالجسم الحي الذي له رجل ومطلق الجوهرية مستحيلة على الله تعالى فضلا عن الجسمية المخصوصة فإذ لم يحمل هذا الكلام على ظاهره لاستحالته وجب حمله على وجه يصح فقدر المضاف وهو الأمر ليصح هذا الكلام الصادق والقرينة على ذلك المقدر الامتناع العقلي فان قلت كما يستحيل الجبىء على الرب يستحيل أيضا مجبىء أمره لأن المراد بأمره حكمه المحكى عنه وهو معنى من المعاني وقد علمت أن الجبىء مخصوص بالجسم الحي قلت الأمر وان كان الجبىء محالا عليه أيضا إلا أنه يصح اسناد الجبىء إليه مجازا ليكون كناية عن بلوغه للمخاطبين فيقال على وجه الكثرة جاء أمر السلطان لينا أي بلغنا وان كان الجاني في الحقيقة حمله وهذا الاسناد كثير حتى قيل انه حقيقة عرفية بخلاف اسناد الجبىء إليه تعالى فإنه لا يصح حقيقة ولا مجازا لاستحالة بلوغه لينا فوجب أن يكون الكلام بتقدير المضاف ليصح الكلام ولو بالتجوز في المقدر أيضا كذا قال بعضهم وأورد عليه أن امتناع وجهه من التجوز وهو كون الاسناد إليه تعالى كناية عن البلوغ لا يقتضى امتناع تجوز آخر فلا يتعين الاضمار إذ يمكن أن يقال أسند الجبىء إليه تعالى لسكونه أمرا بالأمر و بإبلاغه فهو كالاسناد إلى السبب الأمر فيكون من المجاز

للقطع

وأما الزيادة فكقوله تعالى ليس كمثل شيء على القول بزيادة الكاف أي ليس مثله شيء فاعراب مثله في الأصل هو النصب فزادت الكاف فصار جراً فان كان الحذف أو الزيادة لا يوجب تغيير الأعراب كما في قوله تعالى أو كصيب من السماء أذاه أو كمثل ذوى صيب فحذف

العقل وعليه فيخرج الكلام عما نحن بصدده اه يعقوبى (قوله للقطع الخ) أي وإنما حمل على تقدير المضاف للقطع بأن المقصود من الآية سؤال أهل القرية لا سؤالها لنفسها لأن القرية عبارة عن الابنية المجتمعة وسؤالها واجابتها خيرة للعادة وان كان يمكنها أن ليس مراداً في الآية بل المراد فيها سؤال أهلها للاستشهاد بهم فيجيبوا بما يصدق أو يكذب لاسؤالها لأن الشاهد (٣٣٣) لا يكون جماداً (قوله لم يكن من هذا

القبيل) أي بل من قبيل

الجاز بمعنى الكلمة المستعملة

في غير ما وضعت له لعلقة

مع قرينة لأنها حينئذ

بجاز مرسل من اطلاق

اسم المحل على الحال (قوله

لان المقصود الخ) علة

لحذف أي وإنما حمل

على زيادة الكاف لان

المقصود الخ (قوله لانني

أن يكون شيء مثل مثله)

أي لانه لا مثله تعالى حتى

ينفي عن ذلك التشك من

يكون مثله (قوله لانه

خبر ليس) أي وتسمى

اسمها وإنما صح الاخبار

بمثل عن النكرة مع أنها

مضافة للضمير لان مثل

لتوغلها في الإبهام لا تعرف

وحينئذ فالأخبار حاصل

بنكرة عن مثلها فاندفع

ما يقال انه يلزم على هذا

الأعراب الذي ذكره

الشارح الاخبار بالمعرفة

عن النكرة لان اسم ليس

نكرة وخبرها معرفة

بالإضافة للضمير وهو ممنوع

(قوله وقد تغير الى الجر

للقطع بأن المقصود هنا سؤال أهل القرية وان جمعت القرية مجازاً عن أهلها لم يكن من هذا القبيل (وليس مثله) شيء لان المقصود نفي أن يكون شيء مثل الله تعالى لانني أن يكون شيء مثل مثله فالحكم الأصلي لربك والقرية هو الجر وقد تغير في الأول الى الرفع وفي الثاني الى النصب بسبب حذف المضاف والحكم الأصلي في مثله هو النصب لانه خبر ليس وقد تغير الى الجر بسبب زيادة الكاف وصفت الكلمة بالجاز باعتبار نقلها عن معناها الأصلي كذلك وصفت باعتبار نقلها عن اعرابها الأصلي وظاهر عبارة المفتاح أن الموصوف بهذا النوع من الجاز هو نفس الاعراب

والعبر التي أقبلنا فيها (و) الثاني وهو التغير الذي يكون بزيادة فسمى الكلمة بسببه مجازاً (كقوله) تعالى (ليس كمثل شيء) وهو السميع البصير فقوله تعالى وجاء ربك على اسقاط المضاف (أي جاء أمر ربك) وإنما لم يجعل على ظاهره للقطع باستحالة المعنى على الله تعالى اذ هو الانتقال من حيز الى آخر بالرجل وهو مخصوص بالجسم الحي الذي له الرجل ومطابق الجوهرية مستحيلة على الله تعالى فضلاً عن الجسمية المخصوصة فاذ لم يحمل على الظاهر لاستحالاته وجب حمله على وجه يصح فقدر المضاف وهو الأمر ليصح هذا الكلام الصادق والأمر ولو كان المعنى عليه محالاً أيضاً اذ هو الحكم التضمن للكتاب أو المحكي عن الأمر يصح اسناد المعنى اليه مجازاً ليكون كناية عن البلوغ فيقال على وجه الكثرة جاء أمر الملك اليينا أي بلغ وان كان الجاني في الحقيقة حامله وهذا الاسناد كثير حتى قيل انه حقيقة عرفية بخلاف اسناد المعنى اليه تعالى لا يصح حقيقة ولا مجاز لاستحالة البلوغ فوجب أن يكون الكلام بتقدير المضاف ليصح ولو بالتجوز في القدر أيضاً كذا قيل وورد عليه أن امتناع وجه من التجوز وهو أن يكون الاسناد المذكور كناية عن البلوغ لا يقتضي امتناع تجوز آخر فلا يتعين الاضمار اذ يمكن أن يقال أسند المعنى اليه تعالى لكونه تعالى أمراً به وبالابلاغ فهو كالاسناد الى السبب الأمر فيكون من الاسناد العقلي وعليه فيخرج الكلام عما نحن بصدده وأما قوله تعالى واسئل القرية فهو على اسقاط المضاف أيضاً واسئل أهل القرية وإنما حمل على تقدير المضاف للقطع بأن المراد في الآية سؤال أهل القرية لاسؤالها نفسها

في باب الإيجاز ويرد على المصنف انه ليس من شرط مجاز الحذف أن يتغير الاعراب فقد يحذف المضاف ويبقى المضاف اليه على جره كما هو إحدى اللغتين ومنه قراءة بعضهم والله يريد الآخرة بالجر ويكون من مجاز الحذف والزيادة كقوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فان الامام نجر الدين اختار أن مثل زائدة وهو أحد القولين والشهور وتمثيله بقوله تعالى ليس كمثل شيء أي ليس مثله شيء فالكاف زائدة وكان مثله منصوباً بتغير حكم اعرابه وصرح جراً قلت وقد ذكر الوالد في تفسيره كلاماً حسناً في هذه الآية ها أنا أذكره بنصه لما فيه من الفوائد: أكثر كلام الناس في الجمع بين الكاف ومثل وواحد منهما يكفي في هذا المعنى وتحصل من ذلك على خمسة أجوبة أذكرها بعد تقرير الاشكال وهو أن الجمع بينهما يوجب بظاهرة

(٣٠ - شروح التلخيص رابع) بسبب زيادة الكاف) أي لان الكاف اما حرف جر أو اسم بمعنى مثل مضاف لما بعده

وكلاهما يقتضي الجر (قوله كذلك وصفت به الخ) هذا صريح في أن اللفظ بالجاز هو كذا وكذا وليس اللفظ بالجاز هو الاعراب التغير وهو ما قاله المصنف (قوله هو نفس الاعراب) أي المستعمل في غير محله الأصلي فالنصب في القرية بوصف عنده

بأنه مجاز لانه تجوز فيه بنقله لتغير محله لان القرية بسبب التقدير محل للجر وقد وقع فيها النصب وقوله وظاهر عبارة المفتاح أي لانه

قال في قوله تعالى وجاء ربك الحكم الأصلي في الكلام لربك هو الجر وأما الرفع فبجاز وصرح أيضاً بأن النصب في القرية في قوله تعالى

وما ذكره المصنف أقرب والقول بزيادة الكاف في قوله تعالى ليس كمثل شيء أخذ بالظاهر ويحتمل أن لانكون زائدة بل يكون نفيًا للمثل بطريق السكناية

وان كان يمكن الحمل عليها عند قيام القرينة على ارادته كما اذا قال الانسان لصاحبه اعتبر بهذه القرية الخالية واسألها عن أهلها أين ذهبوا وكيف كانوا فيها ثم اضمحلوا فان المقصود هنا بسؤالها مخاطبتها للاعتبار كمخاطبة الاطلاع للحسر والتحزن تنزيلا لها منزلة الجيب في الدلالة على المراد اذ يشعر حالها بالجواب وهو هنا أنهم كانوا فيها فقفوا وكما قيل من جانب من له العناية من أولياء الله تعالى اسأل هذا المكان أو هذه القرية لتجيبك عند قصداظهار خرق العادة بانطاقها اذ هو أمر يمكن فلا يمنع حمل السؤال حينئذ على حقيقته ونحو هذين التقديرين ممنوع في الآية فوجب الحمل على ما يصح ومنه تقدير المضاف وهو الاقرب ويحتمل أن تكون القرية مجازا عن أهلها من باب اطلاق اسم المحل على الحال فيخرج المثال عما نحن بصدده من أن التجوز بتغير حكم الاعراب بالتقدير وعلى هذا يكون معنى قولنا أصل هذا الكلام واسأل أهل القرية معناه أن هذا أصله قبل التجوز باطلاق اسم المحل على الحال وأما قوله تعالى ليس كمثل شيء الممثل به للتغير بالزيادة فالأصل فيه ليس مثله شيء ولتقطع بأن المراد في المائل له تعالى لانفي من يكون كمثل ذلك لا مثل له تعالى حتى ينفي عن ذلك المثل من يكون مثله فالحكم الأصلي الكائن للفظ مثله هو النصب على أنه خبر ليس وماز يدت الكاف انتقل الى حكم الجر لانها ما حرف جر أو اسم بمعنى مثل مضاف لما بعده وكلاهما يقتضي الجر وانما يصح كونه خبرا لايس مع كون اسمها مذكورة وكونه مضافا للضمير لان اضافة مثل وغير نشدة ابهاما لان تعرف فصيح كونه خبرا عن النكرة التي هي لفظ شيء فلا يرد أن الاخبار بالمعرفة عن النكرة ممنوع فعلى ما ذكر يكون لفظ ر بك هو المسمى بالمجاز لغير حكم اعرابه بنقص المضاف الذي هو أمر ولفظ القرية هو المسمى بالمجاز كذلك للتغير بالنقصان أيضا ولفظ المثل هو المسمى بالمجاز كذلك للزيادة المذكورة وليس المسمى بالمجاز اعراب هذه الكلمات بل المسمى هو تلك الكلمات اما المشابهة بالمجاز المعروف فيما تقدم في نقل كل من اعراب هو أصل الى غيره واستعماله فيه كنقل المجاز من معنى الى آخر واما الاشتراك اللفظي بسبب وجود ما به التشابه المذكور كما تقدم وظاهر عبارة المفتاح أن الموصوف بالتجوز المذكور والمسمى بلفظ المجاز هو نفس الاعراب فانصب في القرية مثلا بوصف بأنه تجوز فيه بنقله لغير محله لان القرية بسبب التقدير في محل جر وقد أوقع فيها النصب ويسمى ذلك الاعراب بنفسه مجازا لما وقع التجوز فيه وما ذكره المصنف من أن المسمى بالمجاز والموصوف بالتجوز هو الكامة العربية لا اعرابها هو الاقرب لوجهين أحدهما كون مدلول لفظ المجاز في الوضعين هو الكامة بخلاف اطلاقه على الاعراب فانه يقتضي تخالف مدلوليه في الموضوعين هنا وما تقدم لان مدلوله في أحد الموضوعين الكامة ومدلوله في الموضوع الآخر كيفية الكامة وهو الاعراب والثاني أن اطلاق المجاز على الاعراب لكونه قد وقع في غير محله الأصلي انما يظهر في الحذف لان المقدر كالذكر في الاعراب فانقل اعراب المقدر لذكر وأما الزيادة فلا يظهر فيها كون الاعراب واقعا في غير محله لانه ليس هناك لفظ مقدر كالذكر وله مقتضى اوقع اعرابا آخر في محل مقتضاه وانما هناك زيادة شيء له مقتضى موجود ومقتضاه واقع في محله فتقدير المقتضى للنصب هو ليس للاسقاط وليس لايه تبرهامة تقتضي يكون غيره مجازا مع وجود سبب ذلك الغير (قوله ويحتمل أن لانكون) أي التي

واسئل القرية والجر في كمثل مجاز وانما قال ظاهر عبارة المفتاح لامكان تأويل الرفع بالمرفوع وهكذا (قوله وما ذكره المصنف) أي من أن الموصوف بكونه مجازا في هذا النوع هو الكامة التي تغير اعرابها أقرب مما ذكره السكاكي من أن الموصوف بكونه مجازا في هذا النوع الاعراب المستعمل في غير محله وذلك لوجهين أحدهما أن لفظ المجاز مدلوله في الموضوعين هو الكامة بخلاف اطلاقه على الاعراب فانه يقتضي تخالف مدلوليه في الموضوعين هنا وما تقدم لان مدلوله في أحد الموضوعين الكامة ومدلوله في الموضوع الآخر كيفية الكامة وهو الاعراب والثاني أن اطلاق المجاز على الاعراب لكونه قد وقع في غير محله الأصلي انما يظهر في الحذف لان المقدر كالذكر في الاعراب فانقل اعراب المقدر لذكر وأما الزيادة فلا يظهر فيها كون الاعراب واقعا في غير محله لانه ليس هناك لفظ مقدر كالذكر وله مقتضى اوقع اعرابا آخر في محل مقتضاه وانما هناك زيادة شيء له مقتضى موجود ومقتضاه واقع في محله فتقدير المقتضى للنصب هو ليس للاسقاط وليس لايه تبرهامة تقتضي يكون غيره مجازا مع وجود سبب ذلك الغير (قوله ويحتمل أن لانكون) أي التي

ان التشبيه ليس من صفة المناقنين العجيبة الشأن وذوات ذوى صيب وكقوله فيما رحمة من الله لتلهم وقوله لتلا يعلم أهل الكتاب الكاف في قوله تعالى ليس كمثل شئ زائدة وقوله بل يكون أى الكلام نفياً (٢٣٥) أى مسوقاً لنفى النزل (قوله التى

التى هى أبلغ لان الله تعالى موجود فاذا نفي مثل مثله

الكلمة لانفسها ومدلولها فيما تقدم نفس السكامة وثانيهما ان اطلاق لفظ المجاز على الاعراب كما هو ظاهر كلام السكاكى سببه كما تقدم ان الاعراب وقع في غير أصله وذلك بما يدعى ظهوره في النقصان لان المقدر كالمذكور فالقرية في قوله تعالى واسأل القرية حكما للجر بتقدير المضاف فقد وقع النصب في محل الجر الذى هو الاصل بسبب التقدير الذى هو كالتدبير فصحح ان الاعراب في النقصان الذى يستدعى التقدير واقع في غير محله فيسمى مجازاً وما الزيادة كما في قوله تعالى ليس كمثل شئ فلا يظهر فيها كون الاعراب واقعا في غير محله وهذا النوع من المجاز يشمله وانما قلنا لا يظهر في الزيادة لانه ليس هناك لفظ مقدر كالمذكور وله مقتضى أو وقع اعراباً آخر في محل مقتضاه وانما هناك زيادة شئ له مقتضى موجود ومقتضاه واقع في محله فتقدير المقتضى للنصب هو ليس لا الاسقاط وليس لا يعتبر لها مقتضى يكون غيره مجازاً مع وجود سبب ذلك الغير وكذا لا يظهر ما ذكر في النقص في نحو سؤال القرية باضافة السؤال الى القرية لوجود الجر بالاضافة والجر بها هو الاصل وتقدير جر آخر مخالف للجر باضافة أهل تعسف بلا فائدة . ثم هذا المثل اعنى ليس كمثل شئ انما يكون من هذا النوع من التجوز بناء على الظاهر من أن الكاف مزيدة للتقوية المفيدة للاعتناء وذلك لأن التبادر أن الكلام لماسيق لنفي المثل واسقاط الكاف يفيد دل ذلك على زيادة الكاف ويحتمل أن لا تكون زائدة فيفيد الكلام نفي المثل بطريق الكناية التى هى أبلغ من الحقيقة التى هى مقتضى زيادتها ويتبين ذلك بوجهين أحدهما أن الشئ اذا كان موجوداً متحققاً فمقتضى زيادته مثل تبع ذلك أن هذا المثل لذلك المتحقق له مثل هو ذلك الموجود المتحقق لان المثلية أمر نسبي بينهما فاذا نفي هذا اللازم وقيل لا مثل لمثل ذلك المتحقق لزوم نفي المثل وهو مثل ذلك المتحقق لانه لا يمكن أن يكون موجوداً متحققاً فمقتضى زيادته مثل تبع ذلك أن هذا المثل لذلك المتحقق له مثل هو ذلك المتحقق لزوم نفي المتبوع والمترجم وهو مثل ذلك المتحقق ضرورة أنه لو وجد كان ذلك المتحقق مثلاً فله تبارك وتعالى متحقق موجود فلو كان له مثل كان هو أعنى الله تعالى مثلاً لذلك المثل المفروض وجوده له فاذا نفي مثل لذلك المثل لزوم نفي ذلك المثل له تعالى والالم يصبح النفي لان وجود ذلك المثل حينئذ يستلزم أن له مثلاً هو الله تعالى المتحقق فلا يصبح نفي مثل المثل الابنقى المثل اذا لا يصبح نفي اللازم التابع الابنقى المترجم المتبوع فان قيل نفي مثل المثل الذى هو معنى قولنا لا مثل مثله يشعر بوجود المثل فكيف يكون كناية عن نفيه قلنا القضية السالبة لا تقتضى وجود الموضوع والمحمول اذا كان أمراً غير اعتبارى ينتفى عن الموضوع لعدم وجود ذلك الموضوع كما ينتفى عنه لعدم انصافه به وهو هنا لو وجد لا نصف بالمحمول اذا موضوع القضية هنا هو المثل ومحمولها وجود المثل لذلك المثل ولو وجد كان له مثل هو الله تعالى فنفي هذا المحمول لنفي الموضوع والا فلو وجد الموضوع استلزم المحمول فلا يصبح نفيه اذا لا يصبح نفي اللازم مع وجود المترجم وطريق اللازم أن ثم موجوداً متحققاً فلو وجد له مثل كان هذا المتحقق مثلاً لذلك

الثالث زيادة مثل وأنشدوا عليه \* مثلى لا يقبل من مثلكا \* الرابع وهو قريب من الثالث وينبغي تنزيل الثالث عليه أن لفظه مثل يكبنى بها عن الشخص نفسه اذا قصدوا المبالغة قالوا مثلك لا يبخل لانهم اذا نفوه عن سدمسده وعن هو على أخص صفاته فقد نفوه عنه ونظيره قولك للعربى لا تخفر الذمم فيكون أبلغ من قولك أنت لا تخفر ولك أن ترد الاربعة الى وجهين التأكيد والكناية \* الخامس لبعض المتكلمين أن نفي المثل له طريقان نفيه ونفى مثله لان من لازم المثل أن له مثلاً ونفى اللازم يدل على نفي المترجم فتحمل الآية على نفي المثل بهذا الطريق من غير زيادة

هى أبلغ) أى من الحقيقة التى هى مقتضى زيادتها ووجه الابغية أنه يشبه دعوى الشئ بالبينه فكأنه ادعى نفي المثل بدليل صحة نفي مثل المثل وتوضيح ما ذكره الشارح من الكناية أن تقول ان الشئ اذا كان موجوداً متحققاً فمقتضى زيادته مثل ذلك الشئ . لزم أن يكون ذلك الشئ . الوجه المتحقق مثلاً لذلك المثل لان المثلية أمر نسبي بينهما فاذا نفي هذا اللازم وقيل لا مثل لمثل ذلك المتحقق لزوم نفي المثل وهو مثل ذلك المتحقق لانه لا يمكن أن يكون موجوداً متحققاً فمقتضى زيادته مثل تبع ذلك أن هذا المثل لذلك المتحقق له مثل هو ذلك الموجود المتحقق لان المثلية أمر نسبي بينهما فاذا نفي هذا اللازم وقيل لا مثل لمثل ذلك المتحقق لزوم نفي المثل وهو مثل ذلك المتحقق لانه لا يمكن أن يكون موجوداً متحققاً فمقتضى زيادته مثل تبع ذلك أن هذا المثل لذلك المتحقق له مثل هو ذلك المتحقق لزوم نفي المتبوع والمترجم وهو مثل ذلك المتحقق ضرورة أنه لو وجد كان ذلك المتحقق مثلاً فله تبارك وتعالى متحقق موجود فلو كان له مثل كان هو أعنى الله تعالى مثلاً لذلك المثل المفروض وجوده له فاذا نفي مثل لذلك المثل لزوم نفي ذلك المثل له تعالى والالم يصبح النفي لان وجود ذلك المثل حينئذ يستلزم أن له مثلاً هو الله تعالى المتحقق فلا يصبح نفي مثل المثل الابنقى المثل اذا لا يصبح نفي اللازم التابع الابنقى المترجم المتبوع فان قيل نفي مثل المثل الذى هو معنى قولنا لا مثل مثله يشعر بوجود المثل فكيف يكون كناية عن نفيه قلنا القضية السالبة لا تقتضى وجود الموضوع والمحمول اذا كان أمراً غير اعتبارى ينتفى عن الموضوع لعدم وجود ذلك الموضوع كما ينتفى عنه لعدم انصافه به وهو هنا لو وجد لا نصف بالمحمول اذا موضوع القضية هنا هو المثل ومحمولها وجود المثل لذلك المثل ولو وجد كان له مثل هو الله تعالى فنفي هذا المحمول لنفي الموضوع والا فلو وجد الموضوع استلزم المحمول فلا يصبح نفيه اذا لا يصبح نفي اللازم مع وجود المترجم وطريق اللازم أن ثم موجوداً متحققاً فلو وجد له مثل كان هذا المتحقق مثلاً لذلك

صحيح لوقوعه في كلام المولى فتعين أن يكون المراد من نفي مثل المثل نفي المثل ليصح النفي وقد ظهر أن نفي مثل المثل توصل به الى نفي المثل وهو معنى الكناية لانه أطلق نفي اللازم وأريد نفي المترجم (قوله لان الله تعالى موجود) أى ولا يمكن نفي الموجود (قوله فاذا نفي مثل مثله) أى

فلا توصف الكلمة بالمجاز وقد بالغ الشيخ عبدالقاهر في التكبير على من أطلق القول بوصف الكلمة بالمجاز للحذف أو الزيادة

الذي هو اللازم (قوله لزوم نفي مثله) (٢٣٦) أي الذي هو ملزموم (قوله فلم يصح نفي مثل مثله) أي على تقدير وجود

المثل لكن النفي لمثل المثل صحيح لوقوعه في كلام الصادق فليكن المثل منقيا وهو للطلب (قوله كما تقول) أي في شأن زيد الذي لا أخ له قصدا لافادة نفي أخ له وتوضيح ما ذكره من الكناية أنه إذا فرض أن لزيد الموجود أخا لزم أن يكون زيدا خال ذلك الأخ المفروض وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض واللازم وجود الملزوم وهو الأخ المفروض بدون لازمه وهو ثبوت أخه فظهر أن قولنا ليس لأخي زيدا نفي لللازم وهو أخو زيد بنفي لازمه وهو أخو أخيه لان نفي الملزوم لازم لنفي لازمه فقد أريد باللفظ لازم معناه فصدق حد الكناية واعلم أن في تقرير الكناية في الآية الشريفة طريقتين أحدهما ما ذكره الشارح وحاصله أنه أطلق نفي المثل والمثل وأريد منه نفي المثل ضرورة أن الله تعالى موجود فلو كان له مثل لزم أن يكون تعالى مثلا لذلك المثل فإذا انتفى أن يكون مثله مثل لزم انتفاء المثل والالم يصح النفي وثانيتها أنه من باب نفي الشيء عمن هو مثلك

لزم نفي مثله ضرورة أنه لو كان له مثل لكان هو أعني الله تعالى مثل مثله فلم يصح نفي مثل مثله كما تقول ليس لأخي زيدا نفي لللازم نفي لأخي زيدا نفي لللازم بنفي لازمه والله أعلم

للمثل فنفي مثل المثل على هذا التقدير نفي اللازم والتابع بالنظر لتحقيق فيقتضى نفي الملزوم والاصح وجود الملزوم بلا لازم فقد صح أنه نفي مثل المثل ليتوصل به إلى نفي المثل وهو معنى الكناية ونظير ذلك قولك لزيد الذي لا أخ له ليس لأخي زيدا نفي لأخيه لانه لما كان زيدا موجودا لزم كونه أخا لذلك الأخ على تقدير وجوده فلما استلزم وجوده وجود أخ له وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض الا لعدمه واللازم وجود الملزوم وهو الأخ المفروض بدون لازمه وهو ثبوت أخ له لكن الكلام هنا لا يصح الابتناء للموضوع المستلزم لذلك المحمول لكن الذي ينبغي على هذا أن يكون مجازا متفرعا عن الكناية لان المعنى الاصلى باعتبار الاثبات ممنوع والكناية يشترط فيها إمكان المعنى الاصلى وبجواب أن النفي هو الموجود في الكلام ولا يستلزم الاثبات دائما وذلك النفي يمكن محققا لينتقل منه إلى النفي الآخر قيل ان الاولى على هذا التقدير أن يكون الكلام حقيقة استعمال في معناه على المذهب الكلامي من باب البديع ليستدل به على المقصود ويدل على ذلك قولنا في يانه انه لا مثل له تعالى لانه لما نفي في الآية مثل مثله دل على انتفاء مثله اذ لو وجد له مثل كان الله تعالى مثلا لذلك المثل لكن نفي عن المثل مثله فدل على انتفاءه أي انتفاء مثله تعالى فعلى أنه كناية يكون من التعبير بنفي اللازم عن نفي الملزوم وما ذكر من البيان لبيان الملازمة وعلى أنه من المذهب الكلامي حقيقة سيق للاستدلال به على نفي المثل له تعالى وما ذكر من البيان هو تحقيق ذلك الاستدلال فليتأمل وثاني الوجهين ومآله مع الاول واحد بالنسبة الى أن الكلام كناية ولو كان طريق اللزوم مخالفا لاذيكون هذا من باب نفي الشيء عمن هو مثلك وعلى أخص وصفك اذ يلزم عرفا من النفي عن مثلك وعمن كان على أخص وصفك النفي عنك واللازم التحكم في ثبوت الشيء لاحد المثلين بدون الآخر فالمثل المفروض نفي عنه مماثل له فيلزم أن ينفي المماثل عن الله تعالى كما نفي المماثل عن مفروض المماثلة له تعالى وعمن هو على أخص وصفه واذا نفي بهذا الطريق المماثل له تعالى لزم نفي المثل المفروض ليتوصل بالنفي عنه إلى النفي عنه تعالى فقد تبين أن الوجه الاول وهذا الآخر متحدان في نفي المماثلة عنه تعالى بطريق اللزوم وهو معنى الكناية وهما

ولا مجاز وهذا معنى صحيح غير أن العربي الطبع يجهل من غير تأمل وإصان القرآن والكلام الفصيح عنه فان قلت كيف تحكم بصحته وقد أورد بعض المتكلمين عليه أنه يلزم منه نفي الذات قلت بناء على ظاهر الكلام أن النفي مثل المثل ولم يتأمل تمام المعنى وهو أن النفي مثل المثل عن شيء فان شيئا في الآية اسم ليس والكاف خبرها والمذلول نفي الخبر عن الاسم والذات يصح أن ينفي عنها أنها مثل لمثلها لانه لا مثل لها ولا يمكن هنا غير هذه الطريق أعني اذا نفينا عنها أنها مثل مثلها انتفى مثلها ولا يمكن ثبوت المثل ونفي مماثلها لان ضرورة العقل تشهد بمماثلة كل من المثلين للاخر اهـ ﴿نفيه﴾ قال المصنف في الايضاح فان كان الحذف والزيادة لا توجب تغيير الاعراب كقوله تعالى أو كصيب من السماء اذ أصله كمثل ذوى صيب لدلالة ما قبله عليه وكذلك قوله تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم وقوله تعالى لئلا يعلم أهل الكتاب فلا توصف الكلمة بالمجاز قلت اذا كان المعنى بالمجاز تغيير الكلام عما كان عليه الى نقص أو زيادة فأى فرق بين تغيير حكم الاعراب وبقائه ثم لان سلم أن حكم الاعراب لم يتغير في كصيب فان صيبا لولا الحذف لكان مجرورا بالحذف فصار مجرورا في اللفظ بالكاف ومن

أو على أخص أو صافك في لازم عرفا نفيه عنك واللازم التحكم في ثبوت الشيء لاحد المثلين دون الآخر فالمثل المفروض نفي عنه المماثل له فيلزم أن ينفي المماثل عن الله تعالى كما نفي المماثل عن مفروض المماثلة له تعالى وكلا الوجهين مذكور في المطول



﴿ القول في الكناية ﴾

الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادة معناه حينئذ كقولك فلاطويل النجاد أي طويل القامة وفلانة تؤوم الضحى أي مرفهة مخدومة غير محتاجة الى السعي بنفسها في اصلاح المهمات وذلك أن وقت الضحى وقت سعي نساء العرب في أمر العاش وأخفاية أسبابه وتحصيل ما يحتاج اليه في تهينة المتناولات وتديرا صلاحها فلا تنام فيه من نساءهم الامن تكون لها خدم بنو بون عنها في السعي لذلك ولا يمتنع أن يراد مع ذلك طول النجاد والنوم

(٢٣٧)

﴿ الكناية ﴾

(قوله أو كنتوت) أي بكذا عن كذا حذفه من هنا لدلالة الاول عليه وأوفي كلامه لاشك فعلى الاحتمال الاول تكون لام الكامة ياء وعلى الثاني تكون واوا والخارع على الاول يكنى فهو كرمي يرمي وعلى الثاني يكنى فهو كدعا يدعو ويرد على الاحتمال الثاني قولهم في المصدر كناية ولم يسمع كناية بالواو ولا يقال ان الواو قلبت ياء في المصدر لكسر فاته لا نا قول الكسرة في

﴿ الكناية ﴾

في اللغة مصدر كنى بكذا عن كذا أو كنتوت اذا ترك التصريح به وفي الاصطلاح (لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معه) أي ارادة ذلك المعنى مع لازمه

مختلفان باعتبار اللزوم في الاول من جهة أن للثلث والواو وجد كان تعالي مثله في تقرر اللزوم فلان من ذلك كما قررنا أنه متى نفي مثل الثلث اتنى الثلث والواو والواو لا يوجد اللزوم بل لا لزوم وهذا الأخير طريق اللزوم فيه ما تقرر عرفا وعضده العقل وهو أن نفي الشيء عن من هو مثلك وعلى أحص وصفك يستلزم الثبوت فافهم والله الموفق عنه وكرمه \* ولما فرغ من المجاز وهو الباب الثاني من هذا الفن الذي هو أعظم أبوابه شرع في الثالث الذي به تمام الفن وهو باب الكناية فقال

﴿ الكناية ﴾

وهو مصدر كنى بكذا عن كذا اذا ترك التصريح به وعليه فلامه ياء وقد يقال كنتوت به عنه بالواو فتكون لامه واوا ولكن هذه اللغة يناهها المصدر اذ لم يسمع كناية بالواو ولا يقال له على هذه اللغة قلبت في المصدر ياء للكسرة في فاته لا نا قول الكسرة في نحو ذلك لا توجب قلبا فال التزام الياء في المصدر يدل على أن اللام ياء وان الواو في كنتوت قلبت عن الياء سمعا وأما في الاصطلاح فتفسر على أنها مصدر بأنها هي الاتيان بلفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معه وهي بهذا المعنى أحص من معناها لغة وتطلق على ذلك اللفظ المأني به وهذا المعنى هو الكثير في استعمالها الى تعريفها بذلك أشار بقوله هي (لفظ) خرج عنه ما دل على ليس بلفظ كالاشارة (أريد به) خرج به لفظ الساهي والسكران (لازم معناه) خرج به اللفظ الذي يراد به نفس معناه وهو الحقيقة الصرفة وقد تقدم أن المراد باللزوم هنا مطاق الارتباط ولو بعرف لا لزوم العقلي (مع جواز ارادته) أي ارادة معناه (معه) أي مع ذلك اللازم

الناس من جعل مجاز الزيادة والنقص من مجاز التركيب لامن مجاز الافراد والجمهور على خلافه والحق معهم ومحل التجوز هو الكامة التي قامت مقام المحذوف في الاعراب والكامة التي باشرت الزيادة لاما اقتضاه كلام المصنف من أن المجاز هو الكامة الزيد عليها وشرط السكاكي في مجاز الزيادة أن يكون الكلام مستغنيا عن تلك الكامة استغناء واضحا كالباء في نحو بحسبك ونحو كني بالله دون ليس زيد بمنطلق أو ما زيد بقام يوصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

ص ﴿ الكناية ﴾

ش تقدم أن مقاصد هذا العلم التشبيه والاستعارة والكناية وقد تقدم الاول والثاني وهذا القسم الثالث قال (الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جوازه ارادته معه) اعلم أن تحقيق معنى الكناية

لازم معناه مع جواز ارادته معه وهي بهذا المعنى أحص من معناها لغة (قوله لفظ) خرج عنه ما دل على ليس بلفظ كالاشارة والكناية (قوله أريد به لازم معناه) أي لاستعماله فيه والحاصل أن الكناية لفظ له معنى حقيقى أطلق ولم يرد منه ذلك المعنى الحقيقى بل أريد به لازم معناه الحقيقى وخرج بقوله أريد به لفظ الساهي والسكران والنائم وخرج بقوله لازم معناه اللفظ الذي يراد به نفس معناه وهو الحقيقة الصرفة وقد تقدم أن المراد باللزوم هنا مطاق الارتباط ولو بعرف لا لزوم العقلي (قوله مع جواز ارادته معه) أي مع جواز ارادة معناه الحقيقى مع لازمه فمن قيودها أنها بعد ارادة اللازم بلفظ لا يبدأن لاتصحبها فريضة تمنع من ارادة المعنى الحقيقى وحينئذ

فالفرق بينها وبين المجاز من هذا الوجه أى من جهة ارادة المعنى مع ارادة لازمه فان المجاز ينافى ذلك فلا يصح في نحو قولك في الحمام أسدان تريد معنى الاسد من غير تأويل لان المجاز ملزوم قرينة معاندة لارادة الحقيقة كما عرفت وملزوم معاندة الشيء معاندة لذلك الشيء فيجوز ارادته من اللفظ مع لازمه وهذا التقييد أعنى قوله مع جواز الخ مخرج للمجاز اذ لا يجوز ارادة المعنى الحقيقي فيه مع المعنى المجازى عند من يمنع الجمع بين الحقيقة (٢٣٨) والمجاز كالمصنف لاشتراطه في قرينته أن تكون مانعة من ارادة المعنى

الحقيقي وقد علم مما ذكره المصنف أن الكناية واسطة بين الحقيقة والمجاز وليست حقيقة لان اللفظ لم يرد به معناه بل لازمه ولا مجازا لان المجاز لا يبدله من قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له وقيل انها لفظ مستعمل في المعنى الحقيقي لينتقل منه الى المجازى وعلى هذا تكون داخلية في الحقيقة لان ارادة المعنى الموضوع له باستعمال اللفظ فيه في الحقيقة أعم من أن تكون وحدها كما في الصريح أومع ارادة المعنى كما في الكناية وقوله مع جواز ارادته معه أى من اللفظ بحيث يصير اللفظ مستعملا فيهما معا ولا يرد أن المصنف لا يجوز استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان محل عدم التجوز اذا استعمل فيهما على أن كلا مقصود لذاته وما هنا أحدهما مقصود تبعاً وهو المعنى الحقيقي والى هذا يشير قوله معه فقائده

كأنه طويل النجاد المراد به طول القامة مع جواز أن يراد حقيقة طول النجاد أيضا (فظهر أنها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى) الحقيقي (مع ارادة لازمه) كارادة طول النجاد مع ارادة طول القامة فمن قيودها أنها بعد ارادة اللازم بلفظها لا بد أن لا تصحها قرينة تمنع من ارادة المعنى الاصلى مع ذلك اللازم وذلك كطويل النجاد وهو حائل السيف اذا أطلق وأريد به لازم معناه الذى هو طول القامة مع جواز ارادة معنى طول النجاد نفسه بأن لا توجد قرينة تمنع من ارادة نفس معنى طول النجاد (فظهر) بما ذكر وهو أن الكناية يصحها جواز ارادة المعنى الاصلى (أنها) أى ظهر بذلك أن الكناية تخالف المجاز (السابق لامطابق المجاز المقابل للحقيقة فانها منه وقيل انها واسطة بينهما) (من جهة) أى ظهر أنها تبين المجاز من هذه الجهة وهى جهة جواز (ارادة المعنى) الحقيقي فيها (مع ارادة لازمه) أى لازم المعنى الحقيقي بخلاف المجاز فانه ولو شارك الكناية في مطلق ارادة اللازم به لا بد معه من قرينة مانعة من ارادة المعنى الحقيقي مع ذلك اللازم وقد تبين أن الكناية والمجاز يشتركان في ارادة اللازم ويفترقان من جهة أن الكناية لا تصحها قرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلى بل يبقى معها جواز ارادة المعنى الاصلى والمجاز لا بد أن تصحبه قرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلى وبهذا يخرج عن حد الكناية اذ لا يبقى معه جواز ارادة الاصل فقوله فظهر أنها أى الكناية تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى على تقدير مضاف أى من جهة جواز ارادة المعنى كما قررناه به وذلك لوجهين أحدهما أن التقدير المذكور هو الذى يطابق به الكلام ما قبله وهو تعريف الكناية لانه لم يشترط في ذلك التعريف الا جواز ارادة لا وقوعها والآخر مطابقتها ما تقرر خارجا لان الكناية وجدناها في الخارج كثيرا ما تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي للتقطع بأنه يقع صحيحا قولنا فلان طويل النجاد وجبان السكاب ومهزول الفصيل على أن يكون طويل

قدمناه في أول هذا العلم بما عني عن اعادته وحاصله أن الكناية لفظ استعمل في لازم معناه مرادا باستعماله فيه افادة ملزومه وبذلك تعلم أن قول المصنف الكناية لفظ أريد به لازم معناه أى أريد افادة لازم اللفظ وقد تقدم الاعتراض عليه في ذلك وأن الكناية في الغالب أريد بها افادة ملزوم معناه لازمه وقد يكون الامر بالعكس وقوله مع جواز ارادته معه أى مع جواز أن يريد معناه مع ارادة اللازم فاذا قلت زيد كثير المراد كرهه ولا يمنع مع ذلك أن تريد افادة كثرة المراد حقيقة لتكون أردت بالافادة اللازم والملزوم معا وقد تقدم أنه لا يتخيل أن ذلك جمع بين حقيقة ومجاز ولا بين حقيقتين لان التعدد هنا ليس في ارادة الاستعمال بل في ارادة الافادة واللفظ لم يستعمل الا في موضوعه وقد يستعمل اللفظ في معنى ويقصد به افادة معان كثيرة قال (فظهر أنها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى) أى من جهة جواز ارادة افادة المعنى الذى هو موضوع اللفظ مع ارادة لازمه قلت هذا يقتضى أن

التنبيه على أن ارادة اللازم أصل و ارادة المعنى بتبعية ارادة اللازم كما يفهم من قولنا جاء الأمير ولا يقال جاء الأمير بخلاف مع زيد لان مع تدخل على التبوع لاعلى التابع (قوله كأنه طويل النجاد) الحاصل أن النجاد حائل السيف فطول النجاد يستلزم طول القامة فاذا قيل فلان طويل النجاد المراد أنه طويل القامة فقد استعمل اللفظ في لازم معناه مع جواز أن يراد بذلك الكلام الاخبار بانه طويل حائل السيف وطويل القامة بأن يراد بطويل النجاد معناه الحقيقي واللازمى (قوله فظهر) أى ما ذكر وهو أن الكناية يصحها جواز ارادة المعنى الاصلى (قوله من جهة ارادة المعنى الحقيقي) أى فيها وقوله مع ارادة لازمه أى لازم المعنى الحقيقي

(قوله بخلاف المجاز) أي فانه وان شارك الكناية في ارادة مطلق الا لازم لأنه لا يجوز معه ارادة المعنى الحقيقي وان وجب فيه كالكناية تصور المعنى الحقيقي لينتقل منه للمعنى المجازي الشتمل على المناسبة المصححة للاستعمال والحاصل أن الكناية والمجاز يشتركان في ارادة اللازم ويفترقان من جهة أن الكناية يجوز فيها ارادة المعنى الأصلي والمجاز لا يجوز فيه ارادة ذلك لان الكناية لا بد أن لانصحبها قرينة تمنع من ارادة المعنى الأصلي والمجاز لا بد أن تصحبه قرينة تمنع من ارادته واعترض هذا العصام بأنهم ان أرادوا أن المعنى الحقيقي تجوز ارادته في الكناية لذاته بخلاف المجاز فهذا ممنوع اذا ارادة (٢٣٩) المعنى الحقيقي لذاته كما لا تجوز

في المجاز لا تجوز في الكناية وان أريد أنه تجوز ارادته للانتقال منه للازمة المراد فهذا جائز في كل من الكناية والمجاز مثلاً جاء في أسديري لا تمنع فيه القرينة أي يراد بالأسد السبع الخصوص لينتقل منه الى الشجاع وحينئذ فلم يثبت الفرق بين الكناية والمجاز وأجيب باختصار الشق الأول لكن ارادته لذاته لامن حيث انه الغرض المهم بل الغرض المقصود بالذات هو لازم المعنى فعلم من هذا أن المعنى الحقيقي يجوز ارادته للانتقال منه للمراد في كل من الكناية والمجاز ويمتنع فيها ارادة المعنى الحقيقي بحيث يكون هو المعنى المقصود بالذات وأما ارادته مع لازمه على أن الغرض المقصود بالذات هو اللازم فهذا جائز في الكناية دون المأجاز فتأمل (قوله وقوله من جهة الخ) هذا جواب عن اعتراض وارد على المصنف وحاصله

بخلاف المجاز فانه لا يجوز فيه ارادة المعنى الحقيقي لازوم القرينة المانعة عن ارادة المعنى الحقيقي وقوله من جهة ارادة المعنى معناه من جهة جواز ارادة المعنى ليوافق ما ذكره في تعريف الكناية ولأن الكناية كثير ما تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي لا تقطع بصحة قولنا فلان طويل النجاد

النجاد كناية عن طول القامة ويكون جبان السكب كناية عن كثرة الوارد لان جبن السكب أي عدم جراته على من يمر به إنما ينشأ عن كثرة مرور الوارد به فينتقل منه الى كثرة الوارد للدال على كثرة الضيافية ويكون مهزول الفصيل كناية عن السكرم والضيافية لأن هزال الفصيل يدل على عدم وجدانه اللبن في أمه وهو يدل على كثرة الاعتناء بأخذ اللبن اسقيه الأضياف وهو يدل على السكرم والضيافية ويحتمل أن يتوصل الى المقصود في هزال الفصيل بأنه عديم الأم من ذبحها وانما تذبح الأمهات من كثرة أضيافه والمآل واحد وان لم يكن للوصوف بهذه الأوصاف ملزوماتها فيكنى بالأول عن ملزومه وان لم يكن لصاحبه نجاد وبالتالي عن ملزومه وان لم يكن لصاحبه فصيل ومثل ما ذكرنا يكون كناية ولولم يوجد فيما استعمل فيه المعنى الأصلي أكثر من أن يحصى وإذا صححت الكناية بنحو هذه الألفاظ ووقعت الكناية بهامع انتفاء أصل معناها لم يصدق أنه أريد بها المعنى الحقيقي وانما يصدق أنه يجوز أن يراد بها المعنى الحقيقي فلو لم يرد الكلام الى الجواز خرجت بنحو هذه الألفاظ عند انتفاء معانيها عن التعريف فان قيل عند انتفاء معانيها الحقيقية لا يصدق الجواز أيضاً لان معنى صحة الارادة للشيء صحة صدق الكلام في ذلك الشيء ولا صدق حالة الانتفاء وليس المراد صحة ارادة الالفاظ بلفظه شيئاً وان كان كذباً لوجود مثل هذه الصحة في المجاز قلنا لان سلم عدم صحة الصدق عند الانتفاء وانما يتحقق عند الانتفاء عدم الصدق على تقدير الارادة لعدم صحته ضرورة أن الموصوف بهذه الكنایات يصح أن توجد له تلك الأمور بمعنى أن هذه الأمور تجوز في حقه واذا جازت جاز الصدق بتقدير وجودها واذا جاز الـ صدق جازت ارادة ما يصح فيه الصدق نعم لو كانت هذه المعاني مستحيلة ورد ما ذكرنا أيضاً لوجه الكلام على ظاهره من أن الكناية

الكناية أريد بها اللازم والملزوم معا وهو مخالف لقوله قبيله ان الكناية أريد فيها اللازم مع جواز ارادة الموضوع وما ذكره فيما سبق هو الصواب والذي ذكره هنا ليس بشيء وسيأتي ما يوافق في آخر الباب قال (بخلاف ارادة المجاز) فان ارادته تنافي ارادة الحقيقة لان المجاز ملزوم قرينة معاندة لارادة الحقيقة وملزوم معاندة الشيء معاندة لذلك الشيء كذا قال المصنف قلت لا يمتنع استعمال اللفظ في حقيقةه ومجازه والى ذلك ذهب كثير منهم الشافعي والقاضيان أبو بكر وعبد الجبار وأبو علي الجبائي والغزالي وأبو الحسين وسائر المعتزلة فمنهم من قال يصح مجاز او منهم من قال يصح حقيقة وما ذكره من أن القرينة معاندة لارادة الحقيقة ان أراد من ارادتها فقط فمسلّم ولا يفتج مقصوده وان أراد أن القرينة مانعة من أن تراد

أن في كلامه تنافيا بين التفرع والمفرع عليه وذلك لان المفرع عليه يقتضى أن ارادة كل من اللازم والملزوم في الكناية جائزة والتفرع يقتضى أن ارادتهما معا واقعة وهذا تناقض وحاصل ما أجاب به الشارح أن في التفرع حذف مضاف والأصل من جهة جواز ارادة المعنى منها مع ارادة لازمه (قوله ليوافق الخ) أي وانما قدرنا ذلك المضاف لأجل أن يوافق كلامه هنا ما ذكره في تعريف الكناية اذ لم يشترط في تعريفها الا جواز الارادة لا وقوعها (قوله طويل النجاد) كناية عن طول القامة لانه يلزم من طول النجاد أي حائل السيف طول القامة

(قوله وجبان الكاب) كناية عن الكرم لان جبن الكاب أى عدم جراته على من يمر به يستلزم كثرة الواردين عليه لان جبنه إنما نشأ من ذلك وكثرة الواردين عليه تستلزم كرم صاحبه (قوله ومهزول الفصيل) كناية عن الكرم أيضا لان مهزال الفصيل يستلزم عدم وجود لبن في أمه وهو يستلزم الاعتناء بالضيفان لاختلاف اللبن من أمه وسقيه لهم وكثرة الضيفان تستلزم الكرم (قوله وان لم يكن له نجاد الخ) أى واذا سحت الكناية بنحو هذه الالفاظ ووقعت بها مع انتفاء أصل معناها لم يصدق انه أريد بها المعنى الحقيقي وانما يصدق أنه يجوز أن يراد بها المعنى الحقيقي فلو لم يرد الكلام الى الجواز خرجت هذه الالفاظ عند انتفاء معانيها عن التعريف فان قلت عند انتفاء معانيها (٣٤٠) الحقيقية لا يصدق الجواز أيضا لان معنى صحة الإرادة للشيء صحة صدق

الكلام في ذلك الشيء ولا يصدق حالة الانتفاء قلت لان سلم عدم صحة الصدق عند الانتفاء

وجبا أن الكاب ومهزول الفصيل وان لم يكن له نجاد ولا كاب ولا فصيل ومثل هذا في الكلام أكثر من أن يحصى وههنا بحث لابد من التنبيه له وهو أن المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقي في الكناية هو أن الكناية من حيث انها كناية لاتنافى ذلك كما أن المجاز ينافيه يراد بها المعنى الاصل ولازمه معا كما هو ظاهر عبارة السكاكي في بعض المواضع كغيره لزمت صحة الجمع بين المعنى الحقيقي والمجازي في الكناية وظاهر مذهب المصنف المنع أى منع الجمع بين المجازي والحقيقي مطلقا لقوله في المجاز مع قرينة مانعة عن ارادة المعنى الحقيقي وانما قلنا ظاهر مذهب المنع الخ لانه لا يمكن أن يحمل كلامه على معنى مع قرينة مانعة عن ارادة الاصل فقط فالمنوع ارادته فقط وأما ارادتهم ما معا فلا تمنع على هذا فلا يرد البحث ولكن عليه تدخل الكناية في حد المجاز كما لا يخفى ويوجب عن هذا بتقدير وروده بأن الذي لا يصح أن يراد به المعنى المجازي والحقيقي هو المجاز الخاص الذي هو غير الكناية اذ هو المشترط فيه مصاحبة قرينة مانعة من ارادة المعنى الحقيقي لامطلق المجاز الصادق بالكناية بناء على أنها ليست واسطة بين المجاز والحقيقة كما تقدم فان أحد معنيها على هذا مجازي مجامع للحقيقي ويدل على ذلك مقابلته ذلك المجاز بالكناية وأما الجواب عن هذا بأن المنوع الجمع على أن يستوى المعنيان في الارادة لاعلى أن يكون المجازي أرجح في الارادة كما في الكناية ففيه بحث من ثلاثة أوجه أحدها أن قوله مع قرينة مانعة الخ لا يخرج الكناية عن تعريف الجواز حينئذ كما لزم من الحمل على غير الظاهر كما تقدم لانه على هذا يكون المعنى مع قرينة مانعة من ارادة الاصل على وجه التساوي فيكون الداخل في المجاز هو ما يصحبه قرينة تمنع من التساوي في الارادة بأن نصحبه قرينة ترجح أحد المعنيين فاذا صحبته قرينة التساوي أو قرينة لا مرجحة ولا مسوية فذلك هو الخارج عن تعريف المجاز ومن المعلوم أن الكناية ليس في تعريفها الاصححة ارادة المعنيين وذلك صادق بذى القرينة المرجحة الذي هو المجاز على ذلك التعريف وبغيره فتكون الكناية أعم ويلزم على هذا التقدير أن لا يصح

الصدق عند الانتفاء ضرورة أن الموصوف بهذه الكناية يصح أن توجد له تلك الأمور بمعنى أنها جائزة في حقه واذا جازت جاز الصدق بتقدير وجودها واذا جاز الصدق جازت ارادة ما يصح فيه الصدق نعم لو كانت هذه المعاني مستحيلة لو ورد ما ذكر (قوله ومثل هذا) أى القول المتقدم في عدم ارادة المعنى الحقيقي لعدم وجوده (قوله وههنا بحث) هذا جواب عما يقال ان التعريف غير جامع لانه لا يشمل الكناية التي تتمتع فيها ارادة المعنى الحقيقي وقوله وههنا بحث أى فائدة ينبغى التنبيه عليها وحاصلها اعتبار الحيثية في التعريف

الحقيقة مطلقا فمنوع بل القرينة تدل على ارادة المجاز ولا تمنع ارادة الحقيقة معه وليس من شرط القرينة أن تكون ذكروا لا يصلح معه ارادة الحقيقة فقد تكون قرينة حالية لارادة المجاز لاننى الحقيقة ثم اذا جوزنا الجمع بين الحقيقة والمجاز فقلنا انه مجاز فلا بد له من قرينة تصرف الى الجمع بينهما وبذلك يتضح عدم المنافة ثم نقول الكناية أيضا وان كانت حقيقة لا بد لها من قرينة تصرف اليها كما أن المجاز لا بد له من قرينة فلم جمعت القرينة الصارفة الى المجاز مانعة من ارادة الحقيقة ولم تجعل القرينة الصارفة الى الكناية مانعة من ارادة معنى الكلمة وما يبدل على أن الكناية لا بد لها من قرينة

فقولهم في تعريف الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معه أى من حيث ان اللفظ كناية وأما من حيث خصوص المادة فقد يمنع ارادة المعنى الحقيقي لاستحالة والحاصل أن المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقي في الكناية هو أن الكناية من حيث انها كناية أى لفظ أريد به لازم معناه بلا قرينة مانعة عن ارادة المعنى الحقيقي لاننافى جواز ارادة المعنى الحقيقي نعم قد تمنع تلك الارادة في الكناية من حيث خصوص المادة لاستحالة المعنى لجواز الارادة من حيث انها كناية ومنعها من حيث خصوص المادة بتعريف الكناية صادق على هذه الصورة أيضا (قوله من حيث انها كناية) أى لامن حيث خصوص المادة وقوله لاننافى ذلك أى ارادة المعنى الحقيقي وقوله كما أن المجاز ينافيه تنظير في النفي

(قوله لكن قد يمنع ذلك) أى ارادة المعنى الحقيقي وهذا الاستدراك مفهوم الحيثية السابقة فكان الانسب أن يقول وأما من حيث خصوص المادة فقد يمنع في الكناية ذلك اذ لا وجه للاستدراك (قوله من باب الكناية) أى من حيث ان سلب الشبهة عن مثل مثله يستلزم سلبها عن مثله والالزم التحكم في نفى الشبهة عن أحد المثلين دون الآخر (قوله كما في قولهم مثلك لا يبخل) هذا نظير لآية من حيث ان كناية لا من حيث امتناع ارادة المعنى الحقيقي مع لازمه ويحتمل أن يكون نظيرها في ذلك أيضا لان القصد من قولهم مثلك لا يبخل نفى البخل عن المخاطب ولا يصح أن يراد نفى البخل عن مثله أيضا لان اثبات مثله (٢٤١) للمخاطب نقص في المدح كذا قرر شيخنا

العدوى (قوله لانهم اذا نفوه) أى البخل وقوله وعن مماثلة أى عن مماثلة المخاطب (قوله وعن يكون على أخص أو صافه) أى على أوصافه الخاصة ملتبسا بها كالعلم والكرم لا العامة كالحيوانية والناطقية وهذا العطف تفسيري لان المماثل هو من كان مشاركا في الاوصاف الخاصة كلها (قوله فقد نفوه) أى البخل عنه أى عن المخاطب والالزم التحكم في نفى الشئ عن أحد المثلين دون الآخر (قوله بلغت أثرابه) جمع ترب بكسر التاء أى أقرانه بالنسب بأن يكون ابتداء ولادة الجميع في زمن واحد وقوله بلغت أثرابه أى بالنسب (قوله يريدون بلوغه) أى يريدون بلوغه بالنسب فانه يلزم من بلوغ أقرانه بالنسب بلوغه بالنسب والالزم التحكم اه سم (قوله متعاقبتان على معنى واحد) أى واردتان على معنى واحد على وجه

لكن قد يمنع ذلك في الكناية بواسطة خصوص المادة كما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى ليس كمثله شئ أنه من باب الكناية كما في قولهم مثلك لا يبخل لانهم اذا نفوه عن مماثله وعن يكون على أخص أو صافه فقد نفوه عنه كما يقولون بلغت أثرابه يريدون بلوغه فقولنا ليس كالله شئ وقولنا ليس كمثله شئ عبارتان متعاقبتان على معنى واحد وهو نفى المماثلة عن ذاته لا فرق بينهما الا ما تعطيه الكناية من المبالغة

اخراجها ولا مابينها وعموم الحد أنواع المجاز غير الكناية الالزم أنواع المجاز غير الكناية لا بد فيها من قرينة مرجحة وجعل الكناية مختصة بالقرينة المسوية أو بالنسب لا مرجحة ولا مسوية ومعلوم أن هذا من التحكم الذي لا دليل عليه وثانيتها أنه ان أراد بالترجيح الذي يكون في الكناية كون المعنى المجازي هو المقصود واليه ينصرف التصديق والتكذيب والحقيقي واسطة فالجواز كذلك اذ لا يمنع أن يقصد الاشعار به لينقل منه الى المراد الذي نصبت القرينة عليه وان أراد به كونه أهم ولكن يراد الحقيقي معه بحيث ينصب اليه التصديق والتكذيب فهذا مما لا يتحقق اذ ما ينتفى الصدق بانتفائه لا يتحقق أهمية غيره عليه وعلى هذا فما تقدم من أن الفرق بين ما يفهم منه بالالزم ولا يكون كناية وما يفهم منه ويكون كناية أن الاصل في الاول هو المقصود بالذات والالزم في الثاني هو المقصود بغيره أن يحمل على معنى أن الذي ينصرف اليه التصديق والتكذيب هو الاصل في الاول والالزم في الثاني لأنهما ينصرف التصديق والتكذيب الى المزموم والالزم فيهما معا الا أن أحدهما أهم وتأمل وثالثها أن ذلك على تقدير تسليمه لا يدل عليه اللفظ في تعريف المجاز ولا في تعريف الكناية بل يحتاج الى وحى يسفر عنه فبطل الجواب به فافهم وههنا بحث لا بد من التنبيه وهو أن المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقي في الكناية هو أن الكناية من حيث انها كناية أى من حيث انها لفظ أريد به لازم معناه بالقرينة مانعة من ارادة المعنى الحقيقي لا تنافي ذلك بمعنى أنها من حيث اقتضاء حقيقة نصب القرينة المانعة لا تنافي جواز ارادة المعنى الاصل كما أن المجاز من حيث اقتضاء حقيقة نصب القرينة المانعة ينافيه لكن قد يمنع ذلك أى

كلام المصنف في آخر هذا الفصل يدل عليه أيضا قول الجرجاني في دلائل الاعجاز المكنى عنه لا يعلم من اللفظ بل من غيره الا ترى أن كثير الرماد لم يعلم منه الكرم من اللفظ بل لانه كلام جاء عندهم في المدح ولا معنى للمدح بكثرة الرماد وكذلك لا تنبأ الاقرينة للاحل لا معنى كثير رماده أحله (١) فهذا الكلام صريح في أن الصارف الى الكناية القرينة وكيف لا والكناية على خلاف الاصل لان الاصل في الكلام أن يراد به ما استعمل فيه وكل خلاف الاصل يحتاج الى القرينة وقال الزمخشري في قوله تعالى ولا ينظر اليهم في سورة آل عمران هو مجاز عن الاستهانة بهم تقول فلان لا ينظر الى فلان تريد نفى الاعتداد به فان قلت أى فرق بين استعماله فيمن يجوز عليه النظر وفيمن لا يجوز عليه قلت أصله فيمن يجوز عليه

(٣١ - شروح الناحيص - رابع) المعاقبة والبدية فنفي المماثلة عن ذاته تعالى تارة يؤدى بالعبارة الاولى على وجه الصراحة وتارة يؤدى بالعبارة الثانية على وجه الكناية وذلك لان مؤداهما بالمطابقة نفى أن يكون شئ مماثلا لمثله ويلزم من نفى كون الشئ مماثلا لمثله نفى كونه مماثلا له تعالى اذ لو كان ثم مماثل له تعالى كان الله مماثلا لمثله ضرورة أن ما ثبت لاحد المثلين فهو ثابت للآخر والافتراق لوازم المثلين فثبت أن مفاد العبارتين واحد (قوله الامتاعية الكناية) أى هي العبارة الثانية وقوله من المبالغة أى لافادتها المعنى

(١) (قوله وكذلك والى قوله فهذا) هو كذلك بالاصل ولا يحرر من أصل صحيح اه مصححه

ولا يخفى ههنا امتناع ارادة الحقيقة وهو نفى المماثلة عن هو مماثل له وعلى أخص أوصافه

قد تمتنع تلك الارادة في تلك الكناية لامن حيث انها كناية لانها من تلك الحيثية لا تمتنع لعدم نصب القرينة بل من حيث خصوص المادة لاستحالتها ولا ينافي ذلك كون اللفظ كناية فيجوز أن يكون اللفظ لانصب معه قرينة مانعة من المعنى الاصلى فيكون كناية لصحة المعنى الاصلى ثم يعرض له المنع لكون الاصلى في خصوص الجزئية المستعمل فيها اللفظ مستحيلا ولا ينافي ذلك كونه كناية لان مقتضى حقيقتها وهو أن لانصب القرينة على المنع كما في المجاز مازال مستصحبها كما ذكره صاحب الكشف في قوله تعالى ليس كمثل شيء أنه من باب الكناية من حيث ان السلب أو الاثبات عن المثل يستلزم عرفا بعض العقل السلب أو الاثبات عن مماثله كما في قولهم مثلك لا يبخل فان نفى البخل عن كان مثلك وعلى أخص وصفك يستلزم نفية عنك والالزم التحكم في نفى الشيء عن أحد المثلين دون الآخر فيعتبرون أنهم اذا نفوا البخل عن مماثل الانسان وعن يكون على أخص وصفه فقد جعلوا النفي لازمه و يلزم من كونه أعنى نفي البخل لازما لأحد المثلين كونه لازما للأخر لاستواء الامثال في الوازم وهذا كما يقال باغت أترابه جمع ترب بكسر التاء وهو القرن أى بلغت أقرانه يريدون بذلك بلوغه لان البلوغ اذا ثبت لمن هو قرنه ومثله في السن وصار لازما لذلك القرن فقد ثبت له مساواته لذلك القرن في السن والالزم التحكم والخروج عن المعتاد فليس كالله شيء وليس كمثل شيء عبارتان متعاقبتان على معنى واحد وهو نفى المماثلة عن ذات الله العلى الكبير وان كان مضمون الاول بالمطابقة نفى أن يكون شيء مماثله تعالى ومضمون الثانية أن يكون شيء مماثله إلا أنه يلزم من نفى كون الشيء مماثلا لمثله بالمطابقة نفى كونه مماثلا له تعالى كان مماثلا لمثله ضرورة أن ما ثبت لاحد المثلين ثابت للأخر والافتراق لوازم المثلين ففاد العبارتين واحدا لأن الثانية تفيد المعنى بطريق الكناية التي هي أبلغ من الحقيقة لافادتها المعنى بطريق الازوم الذي هو كادعاء الشيء ببينة فاذا كان قوله تعالى ليس كمثل شيء كناية ولا يخفى فيه أن المعنى الاصلى وهو أن يكون له تعالى مثل ومن هو على أخص وصف له نفى عنه مماثل لينقل من ذلك الى أنه تعالى نفى عنه المثل مستحيل في خصوص هذه المادة التي استعمل لها اللفظ وهو نفى المماثل عنه تعالى فانه لا يمكن أن يثبت معها مماثلة تنفي معها مماثلة بخلاف ما لو استعمل مثل هذا الكلام في مادة أخرى كأن يقال ليس كمثل زيد مثل فانه لا يستحيل أن يكون لزيد مثل ينفي عنه المثل لينقل منه الى نفى المثل عن زيد وان كان اللفظ يعود الى نفى المماثلة أيضا على كل حال لعموم النفي لأنها لا تستحيل في ذات هذه المادة ولكن ماذا كرم من أن الكناية لا ينافيها المنع من قبل المادة والتمثيل لذلك بقوله تعالى ليس كمثل شيء فيه بحث من وجهين أحدهما أن الامتناع المادى من أقوى الامارات على عدم ارادة الاصلى اذا تختص قرينة المجاز بالامور اللفظية فليكن قرينة مانعة من الارادة فالاولى أن نحو ذلك من المجاز المتفرع عن الكناية بمعنى أن اللفظ قد يكون كناية لصحة المعنى الاصلى به كثيرا فاذا عرضت الاستحالة جعلت قرينة على منع الارادة فعادت مجازا وهذا هو المطابق لما أشرنا اليه فيما تقدم من أن عدم الوقوع بدون الاستحالة لا يمنع الكناية اذ مع الجواز

النظر الكناية فان من اعتد بانسان أعاره نظره ثم كثر حتى صار عبارة عن الاعتداد والاحسان وان لم يكن ثم نظر ثم جاء فيمن لا يجوز عليه النظر مجردا لمعنى الاحسان مجازا عما وقع كناية عنه فيمن يجوز عليه النظر انتهى فجعله الزمخشري في حق من لا يجوز عليه النظر مجازا وفي غيره أصله كناية ثم كثر فصار مجازا فدل على أنه حيث تمكن الحقيقة تصح الكناية والمجاز جميعا بحسب الارادة فان أردت نفى النظر ليدل على نفى الاعتداء فكناية وان استعملته في نفى الاحسان كان مجازا وأشار الزمخشري

بطريق الازوم الذى هو كادعاء الشيء ببينة ولما كانت الكناية أبلغ من الحقيقة كان قوله ليس كمثل شيء أو كذا في نفى المثل من ليس كالله شيء (قوله ولا يخفى ههنا) أى في الآية وهذا محل الشاهد من نقل كلام صاحب الكشف استدلالا على قوله لكن قد يمتنع الخ وإنما امتنع في الآية ارادة الحقيقة لاستحالة ثبوت مماثلته اه سم فان قلت حيث كان يمتنع في الآية ارادة المعنى الحقيقي لاستحالة فما المانع من جعل الآية من قبيل المجاز المرسل وقرينته الحالية وهي استحالة ارادة المعنى الحقيقي ولا تكون من قبيل الكناية قلت لعلمهم جعلوا الآية من قبيل الكناية لامن قبيل المجاز المرسل نظرا الى أن الاستحالة إنما تكون قرينة للمجاز اذا كانت ضرورية لا نظرية كما هنا فتأمل

وفرق السكاكي وغيره بينهما بوجه آخر أيضا وهو أن مبنى الكناية على الانتقال من اللازم إلى الملزوم ومبنى المجاز على الانتقال من الملزوم إلى اللازم

(٢٤٣)

(وفرق) بين الكناية والمجاز (بأن الانتقال فيها) أي في الكناية (من اللازم) إلى الملزوم كالانتقال من طول النجد إلى طول القامة

بخلاف الاستحالة وقد يجاب عن هذا بأن الاستحالة إما أن تكون قرينة أن كانت ضرورية لا ما إذا كانت بالدليل لأن الدليل قد يخفى عن السامع فيجاء له على الظاهر والقرينة لا بد من وضوحها والجهة الثانية أن الاستحالة في المثال مبنية على أن مفاده هو أن مثلا موجودا نفى عن ذلك المثل الموجود مماثل له إذ من المعلوم أن وجود المثل له تعالى محال وهذا إنما يجري على أن السلب عن الشيء يقتضي وجوده وليس بمرضى بل المرتضى أن السلب يستلزم وجود السلوب عنه فنفي المثل عن مماثلة تعالى لا يستلزم أن له مماثلا حتى يكون محالا بل يستلزم فرضه وإن كان محالا ليفهم من نفي المثل عنه نفيه عنه تعالى فعلى هذا لا تمنع مادة العنى من حيث النفي فليفهم فإن هذا المعنى من الغوامض على الأفهام ولما قدم الفرق المسلم عنده بين المجاز والكناية وهو أن الكناية معها جواز إرادة الأصل بعدم نصب القرينة للمانة والمجاز ليس معه ذلك بنصها أشار إلى فرق آخر بينهما وإلى الاعتراض الوارد عليه فقال (وفرق) يحتمل أن يكون مبنيا للجهد وهو الأقرب لعدم تنادى الفاعل والمفعول بما سيذكره هو السكاكي وغيره ويحتمل أن يكون مبنيا للفاعل والفاعل هو ضمير السكاكي للعلم به من أن الكلام في المباحة إنما هو معه غالباً (بأن الانتقال) أي فرق السكاكي وغيره بين المجاز والكناية بأن الانتقال (فيها) أي في الكناية إنما هو (من اللازم) إلى الملزوم كما إذا قيل فلان طويل النجد كناية عن طول القامة فإن طول القامة هو الملزوم والأصل وطول النجد هو اللازم والنوع فقد انتقل في هذه الكناية من اللازم الذي هو طول النجد إلى الملزوم الذي هو طول القامة لا يقال طول القامة لا يستلزم طول النجد

في كلامه السابق إلى أن الكناية والمجاز قد يجتمعان لأنه جملة في حق من يجوز عليه النظر أصله الكناية ثم صار مجازا وأعلم أن هذا الكلام من الزمخشري يوهم أن الكناية قد تكون مجازا وقد صرح بذلك قال في قوله ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء الكناية أن تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع والتعريض أن تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره وهذا مخالف لما يقتضيه كلام غيره وقد يقال إن الكناية قسمان تارة يراد بها المعنى الحقيقي ليدل به على المعنى المجازي فيكون حقيقة وتارة يراد بها المعنى المجازي لدلالة المعنى الحقيقي الذي هو موضوع اللفظ عليه فيكون من أقسام المجاز وقول من قال الكناية لا تنافي المجاز يريد أنها قد تأتي كذلك لمجيء بعض أقسامها عليه فهي إما مجاز خاص أو حقيقة خاصة وتريد بقولنا خاص أن الحقيقة والمجاز يراد بهما معناهما من حيث هما هما والكناية يراد بها المعنى الحقيقي من حيث كونه دالا والمعنى المجازي من حيث كونه مداولا ولعله المراد من إطلاق الفقهاء الكناية على المعنى المجازي وستسلكهم عليه إن شاء الله تعالى وما يشهد أن الكناية قد تكون نوعا من المجاز قول عبد اللطيف في قوانين البلاغة وقيل المجاز اسم جنس تحته أنواع الاستعارة والتمثيل والكناية وتقرر مذهب الشافعي رحمه الله في هذه المسئلة قررناه في شرح مختصر ابن الحاجب وكان المصنف مستغنيا عن التكلف لهذا الفرق بأن يفرق بأن المجاز مستعمل في غير موضوعه بخلاف الحقيقة فقد قررنا فيما سبق أن الكناية حقيقة خلافا للمصنف في زعمه أنها خارجة عن الحقيقة والمجاز قوله (وفرق) إشارة إلى فرق بينهما ذكره السكاكي وغيره وهو أن مبنى الكناية على الانتقال من اللازم إلى الملزوم ومبنى المجاز على الانتقال من الملزوم إلى اللازم قال وفيه نظر لأن اللازم ما لم يكن ملزوما

(قوله و فرق) بالبناء للمفعول وهو الأقرب كما قال اليعقوبي لعدم تقدم الفاعل فيما مر وإن كان الفرق الذي سيذكره للسكاكي وغيره ويحتمل أن يكون مبنيا للفاعل والفاعل ضمير عائد على السكاكي للعلم به من أن الكلام في المباحة غالبا معه والحاصل أن المصنف لما قدم الفرق المرضي عنده بين المجاز والكناية وهو أن الكناية فيها جواز إرادة المعنى الحقيقي لعدم نصب القرينة للمانة والمجاز لا يجوز فيه ذلك أشار إلى فرق آخر بينهما للسكاكي وغيره لاجل الاعتراض الذي أوردته عليه (قوله) كالانتقال من طول النجد إلى طول القامة (فطول القامة) ملزوم أطول النجد وطول النجد لازم أطول القامة لا يقال طول القامة لا يستلزم طول النجد لصحة أن لا يكون أطول القامة نجاد أصلا فكيف يكون ملزوما لأننا نقول اللازم عرفي أعلي وذلك كاف مع وجود القرينة فإن قلت مقتضى تمثيل الشارح بهذا المثال عند قول المصنف لفظ أريد به لازم

معناه أن طول القامة لازم أطول النجد وطول النجد لازم له وهو عكس ما يفهمه كلامه هنا قلت كل من طول النجد وطول القامة لازم للآخر وملزوم له لأن كلامهما مساو للآخر وحينئذ فالتمثيل بهذا المثال هنا لا ينافي التمثيل به فيما تقدم

وفيه نظر لان اللازم مالم يكن ملزوماً يمنع أن ينتقل منه الى الملزوم فيكون الانتقال

(قوله أى فى المجاز) سواء كان مرسلأو كان بالاستعارة ولذا عدد الشارح الامثلة (قوله كالانتقال من الغيث الى الثبت) أى فانه لازم للطير بحسب العادة والمطر ملزومه وكذلك الشجاعة لازمة للاسد ملزوم لها لكن لما نسبت الشجاعة الرجل أيضا انتقل من الاسد بواسطة القرينة الى الرجل (٢٤٤) المقيد بالشجاعة فصار الاسد ملزوماً والرجل الشجاع لازماً بانضمام القرينة (قوله

وفيه) أى فى المجاز الانتقال (من الملزوم) الى اللازم كالانتقال من الغيث الى الثبت ومن الاسد الى الشجاع (ورد) هذا الفرق (بأن اللازم مالم يكن ملزوماً) بنفسه أو بانضمام قرينة اليه (لم ينتقل منه) الى الملزوم لان اللازم من حيث انه لازم يجوز أن يكون أعم ولدلالة للعالم على الخاص

لصحة أن لا يكون له نجاح أصلاً فكيف يكون ملزوماً لانا نقول الملزوم عرفى أغابى وذلك كاف مع وجود القرينة (و) الانتقال (فيه) أى فى المجاز انما هو (من الملزوم) الى اللازم كما اذا استعمل لفظ الغيث لينتقل من تصور معناه الذى هو الملزوم الى معنى الثبات الذى هو اللازم والملزوم هنا أيضا أغابى وعرفى وهو كاف مع القرينة وكذا اذا استعمل لفظ الاسد لينتقل منه الى لازمه بالقرينة وهو الرجل الشجاع وقد تقدم أن اللازم فى الحقيقة هو معنى الجراءة لكن لما لبست الرجل أيضا انتقل من الاسد بواسطة القرينة الى الرجل المقيد بالجراءة فصار الاسد ملزوماً والرجل الشجاع لازماً بانضمام القرينة (ورد) هذا الفرق (بأن اللازم) دام (لم يكن ملزوماً) بأن بقى على لازمته (لم ينتقل منه) الى الملزوم وذلك لما تقرر أن اللازم من حيث انه لازم أى يلزم من وجود غيره وجوده يجوز أن يكون أعم من ملزومه ضرورة أن مقتضى لازمته أن وجود غيره لا يتخلو عنه فغيره إما مساو أو أخص وأما كون وجوده لا يتخلو عن وجود غيره حتى يكون هو مساوياً أو أخص فلا دليل عليه فجاز أن يكون أعم كالحيوان بالنسبة للانسان فلا يتخلو الانسان من الحيوان وقد يتخلو الانسان واذا صح أن يكون اللازم أعم فلا ينتقل منه للملزوم اذ لا دلالة للاعم على الاخص حتى ينتقل منه اليه وانما ينتقل من اللازم الى الملزوم اذا كان ذلك اللازم ملزوماً

مالم يكن ملزوماً) ما مصدرية ظرفية أى مدة كونه غير ملزوم بأن بقى على لازمته ولم يكن ملزوماً للملزومه لكونه أعم من ملزومه (قوله من حيث انه لازم) أى من حيث انه يلزم من وجود غيره وجوده (قوله يجوز أن يكون أعم) أى من ملزومه ضرورة أن مقتضى لازمته أن وجود غيره لا يتخلو عنه فغيره إما مساو أو أخص وأما كون وجوده لا يتخلو عن وجود غيره حتى يكون هو مساوياً أو أخص فلا دليل عليه فجاز أن يكون أعم كالحيوان بالنسبة للانسان فلا يتخلو الانسان من الحيوان وقد يتخلو الانسان واذا صح أن يكون اللازم أعم فلا ينتقل منه للملزوم اذ لا دلالة للاعم على الاخص حتى ينتقل منه اليه وانما ينتقل من اللازم الى الملزوم اذا كان ذلك اللازم ملزوماً لذلك المنتقل اليه بأن يكون مساوياً إما بنفسه كالناطق بالنسبة للانسان فانه وان كان يتبادر منه أنه لازم للانسان هو ملزوم له المساواته له فيلزم من وجوده وجود الانسان أو بواسطة انضمام قرينة اليه كالعرف كقولنا كناية عن المؤذن رأيت انساناً يلزم المنار فان الانسان الملازم للمنار فيما يتبادر لازم للمؤذن ويصح أن يكون أعم منه لصحة ملازمة المنار لا لاذان لكن قرينة العرف دالة على أنه المؤذن لان ذلك هو الغالب المتبادر فيشكل على أنه المفهوم عرفاً فهذا لازم أعم صار ملزوماً بالقرينة وقد يمثل اللازم بالحمام لان الاسد باعتبار القرينة التى هى كونه فى الحمام مساو للرجل الشجاع أو أخص منه وفى هذا التمثيل مخالفة لما تقرر فى نحو هذه الاستعارة من أن الملزوم هو الاسد والرجل الشجاع لازمه باعتبار القرينة لا العكس وهو أن الرجل الشجاع يستلزم الاسدية العامة حتى تخصص بالقرينة وانما يعتبر ذلك

يمنع أن ينتقل منه الى الملزوم لان اللازم اذا لم يكن ملزوماً لانه كان أعم منه ولا بد أن يكون أخص فى الملزوم السكلى واللازم وجود الملزوم من حيث هو ملزوم وبدون اللازم واذا كان أعم منه فلاعم لا يستلزم الاخص واذا لم يستلزمه امتنع فهمه منه فيمنع انتقال الذهن اليه قال فى الايضاح ولو قيل اللازم من الطرفين من خواص السكينة دون الجواز أو شرط لها دونها اندفع هذا الاعتراض لكن اتجه منع الاختصاص والاشتراط وأجاب الخطيب بأن الأعم وان لم يستلزم الاخص لكن لا يمنع انتقال الذهن اليه بقرينة قلت لاشك أن المصنف يريد بقوله اللازم مالم يكن ملزوماً مالم يكن لازماً مساوياً وحينئذ لا يتجه السؤال من أصله لانا نقول انما كلامنا فى اللازم المساوى وقد أوضحت هذا فيما

الانسان أو بواسطة انضمام قرينة اليه كالعرف كقولنا كناية عن المؤذن رأيت انساناً يلزم المنار فان الانسان الملازم للمنار فيما يتبادر لازم للمؤذن ويصح أن يكون أعم منه لجواز أن تكون ملازمته للمنار لا لاذان لكن قرينة العرف دالة على أنه المؤذن لان ذلك هو الغالب المتبادر فيشكل على أنه المفهوم عرفاً فهذا لازم أعم صار ملزوماً وما بالقرينة (و حينئذ)



حينئذ من الملزوم الى اللزوم ولو قيل اللزوم من الطرفين من خواص السكناية دون المجاز أو شرط لها دونه اندفع هذا الاعتراض لكن  
انجبه منع الاختصاص والاشتراط

(قوله أي وحين إذ كان اللزوم ملزوما) الأولى أن يقول أي وحين إذ كان لا ينتقل من اللزوم مادام لم يكن ملزوما (قوله فلا يتحقق الفرق)  
أي بين المجاز والسكناية لان الانتقال في كل منهما من الملزوم الى اللزوم لان الانتقال من اللزوم الى الملزوم لا يحصل الا اذا كان اللزوم المنتقل  
منه ملزوما فينتقل منه من حيث انه ملزوم لا من حيث انه لازم (قوله والسكا كي أيضا معترف الخ) أي وحينئذ فينا كدهذا الرد عليه وكان  
الأولى للشارح أن يقدم هذا على قول المصنف وحينئذ يكون الخ لا لجل أن يكون سند القول الثابت ورد بأن اللزوم الخ وكان يقول ورد بأن  
اللزوم مالم يكن ملزوما لم ينتقل منه والسكا كي معترف بذلك (قوله وما يقال) أي في (٢٤٥) الجواب عن الاعتراض على السكا كي

وتصحيح فرقه وحاصله  
أن مراد السكا كي بقوله  
الانتقال في السكناية من  
اللزوم الى الملزوم اللزوم  
المساوي للزومه لان اللزوم  
بين الطرفين من خواصها  
ومراده بقوله والانتقال  
في المجاز من الملزوم الى  
اللزوم مطلقا لان اللزوم بين  
الطرفين لا يشترط في المجاز  
وحينئذ فصح تعبيره في  
جانب السكناية بالانتقال  
من اللزوم ولم يصح التعبير  
به في المجاز فتم ما ذكره من  
التفرقة بينهما (قوله أو شرط  
لها) هذا تنوع في التعبير  
فهو بمعنى ما قبله (قوله  
فيقال عليه انه لا دليل على  
اختصاص السكناية باللزوم  
بين الطرفين دون المجاز بل  
قد يكون اللزوم فيها أعم كما  
يكون مساويا وكذا المجاز  
وحينئذ فالجواب المذكور  
ضعيف لان فيه حمل

(وحينئذ) أي وحين إذ كان اللزوم ملزوما (يكون الانتقال من الملزوم الى اللزوم) كافي للمجاز فلا يتحقق  
الفرق والسكا كي أيضا معترف بأن اللزوم مالم يكن ملزوما امتنع الانتقال منه وما يقال ان مراده أن  
اللزوم بين الطرفين من خواص السكناية دون المجاز أو شرط لها دونه فما لا دليل عليه وقد يجاب بأن  
مراده باللزوم ما يكون وجوده على سبيل التبعية كطول النجد التابع لطول القامة

عندروم التشبيه لانه يخطر الرجل الشجاع فينتقل منه الى الأسدية فيشبهها وأما بهد التجوز فالأمر  
بالعكس لكن البحث في المثال خطبه سهل (وحينئذ) أي اذا تقرر اللزوم مادام لم يكن ملزوما (يكون  
الانتقال من الملزوم) الى اللزوم لامن اللزوم الى الملزوم اذا فرض أن الانتقال لا يحصل حتى يكون المنتقل  
منه ملزوما فينتقل منه من حيث انه ملزوم لا من حيث انه لازم والمجاز كذلك لان الانتقال فيه من  
اللزوم الى اللزوم فلا يقع الفرق بينهما بما ذكر من أن الانتقال في السكناية من اللزوم الى الملزوم وفي  
المجاز من الملزوم الى اللزوم اذا فرض أن اللزوم لا ينتقل منه الا اذا كان ملزوما فأحد المجاز والسكناية  
في المنتقل عنه واليه وهذا الرديتأ كد على السكا كي لاعترافه بأن اللزوم مالم يكن ملزوما يمتنع الانتقال  
منه وقد أجيب عن هذا بأن مراده بالانتقال من اللزوم الى السكناية مع تصريحه بأنه لا بد أن يكون من  
الطرفين بحيث يستلزم كل منهما الآخر وأن ذلك من خواصها وشرط لها دون المجاز فانه يصح حيث  
يكون اللزوم من الطرفين وحيث يكون من أحدهما فينتقل من اللزوم منهما الى اللزوم وليس مراده أن  
السكناية ينتقل فيها من اللزوم من حيث انه لازم الى الملزوم لانه لا يصح لامكان عمومه كما ذكرنا فلا يرده

سبق ولا يلزم من كونه لازما مساويا أن يكون ملزوما لانا نريد باللزوم في هذا الباب ما كان معروضا  
لغيره فقد ثبت أن السكناية ينتقل فيها من اللزوم الى الملزوم والمجاز ينتقل فيه من الملزوم الى اللزوم  
وقد قدمنا في أول هذا العلم تفصيلا في هذا الانتقال وأنه يصح في كل من السكناية والمجاز أن يقال حصل  
الانتقال من اللزوم الى الملزوم وعكسه باعتبارين مختلفين فليراجع ذلك منه وحاصله أن المصنف  
والسكا كي لا خلاف بينهما الا في التسمية فانهما متفقان على أن ذهن السامع لقولنا كثير الرماد  
ينتقل ذهنه من كثرة الرماد الى الكرم غير أن السكا كي يسمي كثرة الرماد لازما وهو الحق لان  
اللزوم ان كان مشاركا فهو الغرض القائم والملزوم عكسه ويكنى اطباق أهل العلم على قولهم

السكا كي على ما هو تحكم محض (قوله وقد يجاب) أي عن الاعتراض الذي أورده المصنف على السكا كي وكان الأولى أن يزبد أيضا لان  
هذا جواب ثان عن الاعتراض المذكور وحاصله أن مراد السكا كي باللزوم في قوله ان السكناية ينتقل فيها من اللزوم الى الملزوم ما يكون  
وجوده على سبيل التبعية لوجود الغير وما يكون اعتباره فرعا عن اعتبار الغير كطول النجد التابع وجوده في الغالب لطول القامة  
وكنتي مثل المثل التابع اعتباره وجر يانه في الألسن لنبي المثل فانها وان تلازما في نفس الامر الا أن الأول منهما أكثر اعتبارا وأسبق  
ملاحظة ومراده بقوله ان المجاز ينتقل فيه من الملزوم الى اللزوم أي من المتبوع في الوجود الخارجى أوفى الاعتبار الى التابع فيه فصحت  
التفرقة التي ذكرها بينهما او الحاصل أنه ليس مراده حقيقة اللزوم والملزوم حتى يتوجه عليه الاعتراض بل مراده بهما التابع والتبوع وان  
لم يكن بينهما لزوم عقلي كطول النجد لطول القامة وكاضحك بالفعل للانسان (قوله بأن مراده) أي السكا كي وقوله باللزوم أي في جانب  
السكناية وفي جانب المجاز (قوله ما يكون وجوده) أي في الخارج أوفى الاعتبار وقوله على سبيل التبعية أي لوجود الغير أو لاعتبار الغير

(قوله ولهذا) أي لأجل أن مراده باللازم التابع لا المتعارف جوز أي السكا كي كون اللازم المنتقل منه المعنى الكنايةي أخص لان اللازم بمعنى التابع في الوجود لوجود غيره أوفي الاعتبار لا اعتبار غيره يجوز أن يكون أخص بخلاف اللازم المتعارف فانه انما يكون أعم أو مساويا ولا يكون أخص والالكان الملزوم أعم فيوجد بدون اللازم وهذا محال (قوله فالكناية الخ) مفرع على الجواب المذكور أي فالكناية على هذا أن يذ كراخ (قوله ورديف) عطفه على التابع اما من عطف المرادف ان أر يده نفس التابع أو من عطف الغايران أر يد بالتابع ما يتبع وجوده (٢٤٦) وجود الغير كطول النجاد لطول القامة والضحك بالفعل للانسان وبالرديف ما يتبع

بعد الآخر ولو تحقق معناه مع الآخر كنفى مثل المثل لنفى المثل لان اعتبار الثاني واستعماله قبل الأول لانه أنصرح وأكثر دورا على الألسنة فيسمى رديفا لاستناده للأخر مع مساواته له في الصحة والتحقق في نفس الأمر وقوله أن يذ كر من التلازمين المراد بهما ما بينهما لزوم ولو في الجملة لا ما بينهما التلازم الحقيقي فقط وهو ما كان التلازم بينهما من الجانبين بدليل أنه قد ينتقل من الأخص الى الأعم (قوله والمجاز بالعكس) أي يقال هو أن يذ كر من التلازمين ما هو مردوف ومتبوع ويراد به الرديف والتابع (قوله وفيه نظر) أي وفي هذا الجواب نظر بالنسبة لقوله والمجاز بالعكس لان المجاز قد ينتقل فيه من التابع في الوجود الخارجي الى المتبوع فيه كاطلاق النبات على الغيث في أمطرت السماء نباتا والحاصل أن نحو

ولهذا جوز كون اللازم أخص كالأضاحك بالفعل للانسان فالكناية أن يذ كر من التلازمين ما هو تابع ورديف ويراد به ما هو متبوع ومردوف والمجاز بالعكس وفيه نظر

لمناقضته لما ذكر وهو أن اللازم ما لم يكن ملزوما لم ينتقل منه ولكن هذا الجواب ضعيف لان فيه حمل السكا كي على ما هو تحكم محض اذ لا دليل على الاختصاص ويبعد ارتكاب السكا كي التحكم المحض فالتماس جواب آخر أقعد وقد أجيب أيضا بأن مراده باللازم في قوله ان الكناية ينتقل فيها من اللازم الى الملزوم ما يكون وجوده على سبيل التبعية لوجود الغير وما يكون اعتباره فرعا عن الغير كطول النجاد التابع وجوده في الغالب لطول القامة والتابع اعتباره لاعتبار طول القامة وكنفي مثل المثل التابع اعتباره وجريانه في الألسنة لنفي المثل فانهما ولو تلازما في نفس الأمر الأول، نهما أكثر اعتبارا وأسبق ملاحظة ويدل على هذا أمران اشترطا في اللازم أن يكون ملزوما فان ذلك يدل على أن اللازم لا يبقى على معناه وتجويزه كون اللازم أخص واللازم من حيث انه لازم ليس الامساو يا أو أعم وإنما يكون أخص ما يكون تابعا ورديفا في الوجود والاعتبار ومثله بالاضاحك بالفعل للانسان فجعله لازما مع أنه أخص يدل على أن معني لزومه تبعيته في الوجود للانسان فالكناية على هذا أن يذ كر من التلازمين ما هو تابع ورديف ويراد به ما هو متبوع ومردوف والمراد بالتلازمين ما بينهما لزوم في الجملة لا ما بينهما التلازم الحقيقي وهو ما يكون من الجانبين بدليل أنه قد ينتقل من الأخص الى الأعم والمراد بالرديف نفس التابع كالمثالين ويحتمل أن يراد بالتابع ما يتبع وجوده وجود الغير كطول النجاد لطول القامة والضحك بالفعل للانسان وبالرديف ما يتبع وجوده وجود الغير كطول النجاد لطول المثل لنفي المثل لان اعتبار الثاني واستعماله قبل الأول لانه أنصرح وأكثر دورا على اللسان فيسمى رديفا لاستناده للأخر مع مساواته له في الصحة والتحقق في نفس الأمر والحطب في ذلك سهل واذا كانت الكناية ما ذكر فالجواز بالعكس وهو أن يقال ان المجاز هو أن يذ كر أحد الذين بينهما لزوم وهو المتبوع والمردوف والملزوم ويراد به اللازم والتابع والرديف وفي هذا الجواب أيضا نظر لان نحو النبات مما يكون تابعا مع التلازم قد يطلق على نحو الغيث مجازا مرسلا كما نصوا عليه فلو اختلفت الكناية بالتابع كان مثل ذلك من الكناية وقد مثلوا به للمجاز ونصوا على أنه منه وأجيب عن ذلك برعاية الحثية في نحو

لازم مساو ولا يقولون ملزوم الكناية والمصنف لما تقرر عنده أن اللازم لا ينتقل الذهن فيه الى الملزوم سواه ملزوما وجعل الذهن ينتقل منه ﴿ تنبيه ﴾ قيل في الفرق بين المجاز والكناية أن المجاز لا بدله من تناسب بين المحليين وفي الكناية لاحاجة لذلك فان العرب تكنى عن الجبس بأبي البيضاء وعن الضرب بأبي العيناء ولا اتصال بينهما بل تضاد وفيه نظر فان التناسب قد يكون بالتضاد كما تقدم

النبات مما يكون تابعا مع التلازم يطلق على نحو الغيث مجازا مرسلا كما نصوا عليه في قولك أمطرت السماء نباتا فلو اختلفت الكناية بالاتصال من التابع كان مثل ذلك من الكناية مع أنهم مثلوا به للمجاز ونصوا على أنه منه وقد يجاب عن ذلك برعاية الحثية في نحو النبات يستعمل في الغيث وذلك بأن يقال اذا استعملت النبات في الغيث مثل ما من حيث انه رديف للغيث وتابع له في الوجود غالبا كان كناية وان استعمل فيه من حيث اللزوم الغالب كان مجازا نظير ما تقدم من أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون مجازا مرسلا واستعارة باعتبارين ومع هذا لا يخلو الكلام من مطلق التحكم لان تخصيص الكناية بالتبعية والمجاز باللازم مما لم يظهر عليه دليل إلا أن يدعى أن ذلك تقرر بالاستقراء وقرائن أحوال المستعملين اه يعقوبى

\* ثم الكناية ثلاثة أقسام لأن المطلوب بها إما غير صفة ولا نسبة أو صفة أو نسبة والمراد الصفة المعنوية كالجود والكرم والشجاعة وأما هل الأنت الأول المطلوب بها غير صفة ولا نسبة فمنها ما هو معنى واحد

(قوله ولا يخفى الخ) جواب عما يقال كيف يكون المراد باللازم ما يكون وجوده على سبيل التبعية لغيره مع إمكان انفكاكه عن غيره (قوله ههنا) أي في الكناية (قوله امتناع الانفكاك) أي الذي هو اللزوم العقلي بل المراد باللازم ههنا مطلق الارتباط ولو بقرينة أو عرف كما تقدم غير مرة (قوله وهي ثلاثة أقسام) أي بحكم الاستقراء (٢٤٧) وتنبع موارد الكنايات كذا في شرحه

للمفتاح فاختصاص القسم الثاني بالقسمة إلى القرينة والبعيدة والواضحة والخفية دون القسم الأول والثالث بالنظر إلى الاستقراء والافعال يجوز قسمة كل منها للأقسام المذكورة (قوله) مطلق التحكم لأن تخصيص الكناية بالتبعية والحجاز باللازم مما يظهر الدليل عليه الآن يدعى أن ذلك تقرر بالاستقراء وقرائن أحوال المستعملين ثم لا يخف أنك أن المراد باللازم ههنا كما تقدم غير مرة مطلق الارتباط ولوفرينة وعرف اللازم العقلي الذي هو امتناع الانفكاك ثم أشار إلى أقسام الكناية بعد تعريفها فقال (وهي) أي الكناية من حيث هي (ثلاثة أقسام) ووجه القسمة أن المعنى المطلوب بلفظ الكناية أي الذي يطلب الانتقال من المعنى الأصلي إليه إما أن يكون غير صفة ولا نسبة أو يكون صفة ومعنى بالصفة الصفة المعنوية لا النعت النحوي أو يكون نسبة واقسمة حاصرة (الاولى) أي القسم الأول من هذه الأقسام وبعبر عنه بصيغة التأنيت مع أن لفظ القسم مذ كر نظراً إلى أن المعبر عنه بهذه الصيغة الكناية وهي مؤنثة أو باعتبار القسمة أي القسمة الأولى من هذه الأقسام المنسوبة للكناية هي (المطلوب) أي الكناية التي يطلب (بها) ما هو (غير صفة) وقد تقدم أن المراد بالصفة المعنوية (ولا نسبة) هو عطف على صفة وزاد لأن المعطوف بعد غير منفى ويجوز تأكيده بزيادة لا ومعنى كون الكناية يطلب بها ما ذكر أن يقصد الانتقال من الشعور بمعناها الأصلية إلى الفرع الذي استعملت فيه وسيأتي معنى طلب الصفة وطلب نسبتها ثم أشار إلى قسمي هذه الأولى بقوله (فمنها) أي ثم أن الأولى المطلوب بها غير الصفة وغير النسبة منها (ما) أي قسم (هي معنى واحد) وأنت الضمير باعتبار أن معناه الكناية والمراد بوحدة المعنى هنا أن لا توجد هنالك أجناس من المعاني لا ما يقابل التثنية

ولا يخفى عليك أن ليس المراد باللازم ههنا امتناع الانفكاك (وهي) أي الكناية (ثلاثة أقسام الأولى) تأنيتها باعتبار كونها عبارة عن الكناية (المطلوب بها غير صفة ولا نسبة فمنها) أي فمن الأولى (ما هي معنى واحد)

النبات يستعمل في الغيث وذلك بأن يقال إذا استعمل النبات في الغيث مثلاً من حيث انه رديف للغيث وتابع له في الوجود غالباً كان كناية وان استعمل فيه من حيث اللزوم الغالب كان مجازاً مثل ما تقدم وهو أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون مجازاً ومرسلاً واستمارة باعتبارين ومع هذا كله لا يتخلو الكلام من مطلق التحكم لأن تخصيص الكناية بالتبعية والحجاز باللازم مما يظهر الدليل عليه الآن يدعى أن ذلك تقرر بالاستقراء وقرائن أحوال المستعملين ثم لا يخف أنك أن المراد باللازم ههنا كما تقدم غير مرة مطلق الارتباط ولوفرينة وعرف اللازم العقلي الذي هو امتناع الانفكاك ثم أشار إلى أقسام الكناية بعد تعريفها فقال (وهي) أي الكناية من حيث هي (ثلاثة أقسام) ووجه القسمة أن المعنى المطلوب بلفظ الكناية أي الذي يطلب الانتقال من المعنى الأصلي إليه إما أن يكون غير صفة ولا نسبة أو يكون صفة ومعنى بالصفة الصفة المعنوية لا النعت النحوي أو يكون نسبة واقسمة حاصرة (الاولى) أي القسم الأول من هذه الأقسام وبعبر عنه بصيغة التأنيت مع أن لفظ القسم مذ كر نظراً إلى أن المعبر عنه بهذه الصيغة الكناية وهي مؤنثة أو باعتبار القسمة أي القسمة الأولى من هذه الأقسام المنسوبة للكناية هي (المطلوب) أي الكناية التي يطلب (بها) ما هو (غير صفة) وقد تقدم أن المراد بالصفة المعنوية (ولا نسبة) هو عطف على صفة وزاد لأن المعطوف بعد غير منفى ويجوز تأكيده بزيادة لا ومعنى كون الكناية يطلب بها ما ذكر أن يقصد الانتقال من الشعور بمعناها الأصلية إلى الفرع الذي استعملت فيه وسيأتي معنى طلب الصفة وطلب نسبتها ثم أشار إلى قسمي هذه الأولى بقوله (فمنها) أي ثم أن الأولى المطلوب بها غير الصفة وغير النسبة منها (ما) أي قسم (هي معنى واحد) وأنت الضمير باعتبار أن معناه الكناية والمراد بوحدة المعنى هنا أن لا توجد هنالك أجناس من المعاني لا ما يقابل التثنية

أن التضاد علاقة معتبرة ص (وهي ثلاثة أقسام الخ) ش الكناية إما أن يكون المقصود بها أي المكنى عنه صفة أو نسبة أو غيرهما وقد يقال إما أن يكون المكنى عنه الصفة أو الموصوف أو اختصاص الصفة بالموصوف الأول المطلوب بها أمر غير صفة وليس المراد النعت بل الوصف المعنوي قال الشيرازي المراد بالوصف هنا ما هو أعم من الوصف النحوي كالجود والكرم وفيه نظر فإن المراد بالوصف هنا المعنى والمراد بالوصف النحوي اللفظ التابع بشرط فليس بينهما عموم وخصوص وذلك نوعان الأول أن يكون معنى واحداً كقولك المضيف كناية عن زيد كذا أطلقه المصنف والصواب

يكون نسبة صفة لموصوف والمصنف قسم القسم الأول إلى قسمين والثاني إلى أربعة والثالث لم يتسمه والمرجع في ذلك كله للاستقراء كما علمت وفي بعض الحواشي لم يقل المطلوب الموصوف كما في المفتاح مع أنه أخصر لأجل أن يشمل ماذا كان المكنى عنه غير الموصوف وغير الصفة وغير النسبة فالخصل أن المراد بقوله غير صفة ولا نسبة الموصوف وغير الثلاثة كما في قوله تعالى ليس كذلك شيء فإن المكنى عنه نفى المثل وهو ليس بموصوف لنفى مثل المثل فلا بد من ادخاله (قوله فمنها ما هي معنى واحد) الأولى أن يقول وهي قسمان الأول كذا والثاني كذا إذ قوله فمنها كذا ومنها كذا لا يقتضي حصر أفراد الأولى في هذين القسمين وأن لها أفراداً أخرى وليس كذلك (قوله ما هي معنى واحد) أي فمنها لفظ وكناية هي دال معنى واحد أو هي مدلولها معنى واحد لأن الكناية ليست عين المعنى الواحد بل دالة عليه

كقولنا المضيف كناية عن زيد ومنه قوله كناية عن القلب ونحوه قول البحترى في قصيدته التي يذكر فيها قتله للذئب  
فأتبعها أخرى فأضلت نصلها \* بحيث يكون اللب والرعب والحقد  
الضار بين بكل أبيض مخنم \* والطاعنين مجامع الاضغان

والمراد بوحدة المعنى هنا أن لا يكون من أجناس مختلفة وإن كان جمعا كما في الاضغان في المثال الآتي وليس المراد بوحدة ما قابل  
التثنية والجمعية الاصطلاحية (قوله مثل أن يتفق في صفة من الصفات) أي كالمجامع في المثال الآتي وقوله اختصاص  
بموصوف المراد بالاختصاص ما يعم (٢٤٨) الحقيقي كالواجب والقديم وغيره الحقيقي كما إذا اشهر زيد بالمضيافية مثلا

مثل أن يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى  
ذلك الموصوف (كقوله  
الضار بين بكل أبيض مخنم<sup>(١)</sup> \* (والطاعنين مجامع الاضغان)  
المخنم القاطع والضغن الحقد

وصار كاملا فيها بحيث  
لا يعتد بمضيافية غيره ثم  
الصفة من حيث هي صفة  
لاندل على معين بل على  
موصوف ما فيكون  
اختصاصها بموصوفها  
لأسباب خارجة عن مفهومها  
فيكون عارضا (قوله فتذكر  
تلك الصفة) أي لفظ تلك  
الصفة وقوله ليتوصل بها  
أي يتوصل بتصور معنى  
ذلك اللفظ الدال على تلك  
الصفة الى ذات ذلك  
الموصوف لالوصف من  
أوصافه ولالوصف من  
النسب المتعلقة به فيصدق  
حينئذ أن المطلوب بلفظ  
تلك الصفة الذي جعلناه  
كناية غير الصفة وغير النسبة  
اذ هو ذات الموصوف وانما  
اشترط في الصفة المعنى بها  
الاختصاص ولو بأسباب  
خارجة لما علمت أن الأعم  
لا يشعر بالاختصاص وانما يستلزم

والجمعية الاصطلاحية بدليل المثال الآتي ثم لا يخفى ما في كلامه من التسامح وهو اطلاق الكناية على  
المعنى الاصلى وانما هي كما تقدم لفظ كان له معنى حقيقي أطلق ليتنقل منه الى لازمه ولكن لما كان  
الانتقال من معنى اللفظ سمي المعنى كناية وذلك كما اذا اتفق أن للشيء صفة اختصاصت به فيذكر لفظ تلك  
الصفة ليتوصل بتصور معناها الى ذلك الموصوف أي الى ذاته لالوصف من أوصافه أو الى نسبة من  
النسب المتعلقة به فيصدق حينئذ أن المطلوب بلفظ تلك الصفة الذي جعلناه كناية غير الصفة والنسبة  
اذ هو ذات الموصوف وانما اشترط في الصفة المعنى بها الاختصاص لما تقدم أن الأعم لا يشعر بالاختصاص  
وانما يستلزم المطلوب ما يختص به بحيث لا يكون أعم بوجوده في غيره وذلك (كقوله الضار بين) أي أمدح  
الضار بين (بكل أبيض) أي بكل سيف أبيض (مخنم) بضم الميم وسكون الخاء وفتح الذال المعجمة<sup>(١)</sup>  
وهو القاطع (والطاعنين) أي أمدح الطاعنين أي الضار بين بالرمح (مجامع الاضغان) والمجامع جمع  
تقييده كما فعل في المفتاح بأن يكون ذلك لعارض اقتضى الاختصاص به ثم عبارة المفتاح  
لعارض اقتضى اختصاص المضيف بزيد أي شهرته بذلك حتى صار كاللازم وهو مقابوب والصواب  
أن يقال لعارض اختصاص زيد بالمضيف فإن المراد اختصاص زيد بالمضيف ليفهم زيد من لفظ  
المضيف لا اختصاص المضيف بزيد والالكنايات الكناية ذكر الملمزوم والفرض أنها عنده ذكر اللازم  
والملمزوم يختص باللازم ولا يقال يختص باللازم بالملمزوم سواء كان مساويا أم لا وكذلك قوله كناية  
عن القلب

الضار بين بكل أبيض مخنم \* والطاعنين مجامع الاضغان  
كنى بمجامع الاضغان عن القلوب والاضغان جمع ضغن وهو الحقد ونحوه قوله يذكر قتله للذئب  
فأتبعها أخرى فأضلت نصلها \* بحيث يكون اللب والرعب والحقد

المطلوب ما يختص به بحيث لا يكون أعم لوجوده في غيره (قوله كقوله الضار بين الخ) قال في شرح الشواهد لا أعلم  
قائله (قوله بكل أبيض) أي بكل سيف أبيض والضار بين بكل سيف أبيض مخنم أي قاطع والمخنم  
بضم الميم وكسر الذال المعجمة وبينها خاء ساكنة<sup>(١)</sup> اه حنفى (قوله والطاعنين) أي وأمدح الطاعنين أي الضار بين بالرمح مجامع الاضغان  
فمجامع الاضغان كناية عن القلوب كأنه يقول والطاعنين قلوب الاقران لاجل اخراج أرواحهم بسرعة ومجامع الاضغان معنى واحد اذ ليس  
أجساما ملتئمة وان كان لفظه جمعا وذلك المعنى صفة معنوية مختصة بالقلوب لان مدلولها جميع الاضغان ولا شك أن هذا المعنى مختص  
بالقلوب اذ لا تجتمع الاضغان في غيرها فان قلت ان مصدوق قولنا جميع الضغن هو القلب واطلاق اللفظ على مصدره حقيقة فليس هذا  
من الكناية قلت ان مجامع وان كان مشتقا لم يرد منه الذات الموصوفة بالصفة بل المراد منه خصوص الصفة وهي جمع الضغن وهذه

(١) قوله مخنم صواب ضبطه بكسر الميم ككثير وليس في كتب اللغة ما ضبطه المحشى وابن يعقوب اه مصححه

فقوله بحيث يكون اللب والرعب والحقد ثلاث كنييات لا كناية واحدة لاستقلال كل واحد منها بإفادة المقصود ومنها ما هو مجموع معان  
كقولنا كناية عن الانسان حتى مستوى القامة عريض الأظفار

لا نطمئن وحينئذ فيكون الشاعر أطلق الصفة التي هي لازم وأراد محالها وهو الموصوف كناية (قوله ومجموع الأضغان معنى واحد) أي أن  
المضاف والمضاف إليه دال على معنى واحد وهو جمع الأضغان وهو مختص بالقلب فيصح أن يكنى به عنه وأما مجامع وحده  
فالمنى الدال عليه وهو الجمع غير مختص بالقلب (قوله ومنها ما هو) أي قسم هو مجموع معان وفي بعض النسخ ما هي أي كناية هي مجموع  
معان أي هي لفظ دال على مجموع معان بأن تكون تلك المعاني جنسين أو أجناسا متعددة (قوله بأن تؤخذ صفة) أي كحي مثلا وقوله  
فتضم إلى لازم أي كستوى القامة وقوله وآخر أي وإلى لازم آخر مثل عريض الأظفار وتعبيره أولا بالصفة وثانيا باللازم لمجرد  
التفنن ولو عبر بالصفة أولا وثانيا أو باللازم كذلك كان صحيحا (قوله لتصير (٢٤٩) جملتها مختصة بالموصوف) أي وإن كانت

كل صفة بمفردها غير خاصة  
به الأتري ان حتى في المثال  
ليس خاصا بالانسان لوجوده  
في الحمار وكذلك مستوى  
القامة فإنه موجود في النخل  
وعريض الأظفار موجود  
في الفرس وأما جملة الثلاثة  
فهى مختصة بالانسان  
وحيث فيتوصل بمجموع  
ذكرها البه وذلك بأن  
ينتقل من مفهومها الذي  
هو غير مقصود بالذات إلى  
ذات الموصوف كما مر (قوله  
كناية عن الانسان) حال  
من قولنا بمعنى مقولنا  
والعامل فيه معنى الكاف  
وحيث كناية بمعنى مكنيا  
به أي كقولنا حتى مستوى  
الخب حالة كون ذلك مكنيا به  
عن الانسان وحيث ذقوله  
حتى مستوى القامة عريض  
الأظفار بدل من القول أو  
بيان له ويجوز أن يكون

ومجموع الأضغان معنى واحد كناية عن القلوب (ومنها ما هو مجموع معان) بأن تؤخذ صفة فتضم إلى  
لازم آخر وآخر لتصير جملتها مختصة بموصوف فيتوصل بذكرها إليه (كقولنا كناية عن الانسان حتى  
مستوى القامة عريض الأظفار) وهذا يسمى خاصة مركبة

مجمع اسم مكان من الجمع والأضغان جمع ضغن وهو الحقد فجاء جمع الأضغان كناية عن القلوب فكأنه يقول  
والطاعنين قلوب الأقران لأجهاز نفوسهم بسرعة وهو أغنى المجمع معنى واحد إذ ليس أجناسا  
ملتصمة وإن كان لفظه جمعا وذلك المعنى صفة معنوية مختصة بالقلوب لأن مدلولها كون الشيء محلا  
تجتمع فيه الأضغان ولا شك أن هذا المعنى مختص بالقلوب إذ لا تجتمع الأضغان في غيرها لا يقال مصدوق  
قولنا مجمع الضغن هو القلب وإطلاق اللفظ على مصدوقه حقيقة فليس هذا من الكناية لانا نقول لم يطلق  
المجمع على القلب من حيث أنه مجمع الضغن إذ لا يقصد الأشعار بهذا المعنى فيه إذ المصروب ذاته لا من  
حيث هذا المعنى فالمفهوم من مجمع الضغن عند إطلاقه لم يرد وإنما أتى لينتقل منه إلى ذات القلب  
فالمفهوم من اختصاصه جعل كناية عن ذات المقصود ومثل هذا يتصور في كل صفة جعلت كناية عن  
ذات المقصود فليفهم (ومنها) أي ومن الأولى وهي التي يطلب بها غير الصفة والنسبة (ما) أي قسم (هي  
مجموع معان) وأنت الضمير لما تقدم والمراد بجمعية المعاني ما يقابل الوحدة السابقة وذلك بأن توجد  
أجناس أو جنسان من الصفات يكون ذلك المجموع هو المختص بالمكنى عنه الموصوف فيتوصل  
بمجموعها إليه بحيث تكون كل صفة لو ذكرت على حدة لم ينتقل منها إلى الموصوف المكنى عنه لعمومها  
وكيفية ذلك أن يضم إلى لازم آخر أو إلى لازمين فأكثر فيذكر المجموع فينتقل من مفهومها الغير  
المقصود بالذات إلى ذات الموصوف (كقولنا كناية عن ذات الانسان) بدالنا مثلا (حتى مستوى القامة  
عريض الأظفار) فإنه لو كنى عن الانسان باستواء القامة وحده شاركه فيه بعض الشجر إذ المراد باستواء

فهذه ثلاث كنييات كل منها مستقل والنوع الثاني أشار إليه بقوله (ومنها ما هو) أي من الكناية ما فيه  
(مجموع معان) مطلوب بها غير صفة ولا نسبة (كقولنا في الكناية عن الانسان حتى مستوى القامة  
عريض الأظفار) فإن كل واحد من هذه الأوصاف الثلاثة فأنها تختص بها الانسان فكأن كناية نعم عرض الأظفار مع استواء القامة يعنى عن  
عنه لانه لا يوجد في غيره فهى خاصة مركبة كقولنا في رسم الحفاش طائر مركب وبه يعلم أن قوله عدة

(٣٢ - شروح التلخيص - رابع) فالعلاج حذف أي بدا لنا حتى مثلا فلو كنى عن الانسان باستواء القامة وحده شاركه فيه النخل ولو  
كنى عنه بالحى شاركه فيه الحمار ولو كنى عنه بهما لساواه التمساح كما قيل ولو كنى عنه بعريض الأظفار وحده أو بعريض الأظفار مع  
الحى ساواه الجمل بخلاف مجموع الأوصاف الثلاثة فأنها تختص بها الانسان فكأن كناية نعم عرض الأظفار مع استواء القامة يعنى عن  
حتى بل قيل الحى مع استواء القامة يعنى عن عرض الأظفار إذ لا يوجد حتى كذلك (٢) خلاف ما قيل في التمساح والشعبان لأن المراد بالقامة  
ما كان يمتد إلى أعلى لا ما يمتد على الارض (قوله وهذا) أي مجموع الصفات المختصة بالموصوف الذي ينتقل منها إليه يسمى عند أصحاب  
العلوم العقلية خاصة مركبة كما أن الصفة الواحدة التي لها اختصاص بموصوف وينتقل منها إليه تسمى خاصة بسيطة لعدم تركبها  
(٢) قول الحشى إذ لا يوجد حتى كذلك كذا في النسخ ولعل فيه سقطا والأصل إذ لا يوجد حتى كذلك إلا كذلك أي لا يوجد حتى مستوى  
القامة الاعراض الأظفار خلاف ما قيل الخ تأمل اه مصححه

( وشرطهما ) أى وشرط هاتين الكنيتين ( الاختصاص بالمسكنى عنه ) ليحصل الانتقال

القائمة نفي الاعوجاج ولو كنى عنه به وبالحي ساواه الجملا مثلا بخلاف مجموع الأوصاف الثلاثة يختص بها الانسان فكانت بعرض الأظفار مع الحى ساواه الجملا مثلا بخلاف مجموع الأوصاف الثلاثة يختص بها الانسان فكانت كناية نعم عرض الأظفار مع استواء القائمة يفنى عن حى بل قيل الحى مع استواء القائمة يفنى عن عرض الأظفار إذ لا يوجد حى كذلك خلاف ما قيل في التماسح وكذا الأفعوان لان المراد بالقائمة ما يكون الى أعلى لا ما يتعد على الارض وشبهه والخطب في هذا سهل وتسمى هذه الكناية خاصة مركبة وتقدم ما يندفع به ما يتوهم من أن الأوصاف صادقة على المسكنى عنه فتكون حقيقة لا كناية ( وشرطهما ) أى وشرط هاتين الكنيتين وهما قسم الأولى وأفرادها محصورة فيهما وان كان التعبير بمن لا يفيد الحصر وانكسر في ذلك على ما علم من أن الافراد والجمعية لا واسطة بينهما على ما تقدم ( الاختصاص بالمسكنى عنه ) أى شرط كون القسمين كناية اختصاص المعنى الواحد المسكنى به بالمسكنى عنه كما تقدم في مجامع الاضغان واختصاص المجموع من المسكنى بالمسكنى عنه كما في قوله حى الخ كناية عن الانسان وهذا لا يختص بهاتين الكنيتين اللتين هما قسم الأولى بل كل كناية كذلك لا يدل على الأخص ولا ينتقل من الأول الى الثانى وانما نص على ذلك فيهما نذكر لتعلم لثلا يغفل فيتوهم أن الأوصاف أو الصفة ينتقل منها الى الموصوف مع عموم مفهومها فتخرج بذلك التوهم هذه عن قاعدة الكناية والأولى من هاتين أعنى ماهى معنى واحديتنتقل منها الى الموصوف جعلها السكاكى قريبة أى سهاها قريبة بمعنى أنها سهلة المأخذ أى الأخذ بمعنى أن محاول الاتيان بها يسهل عليه تناولها ويسهل على السامع الانتقال فيها كما يسهل على المتكلم الاتيان بها بعد ادراك وجه الانتقال فيها وانما سهاها سهلة لبساطتها وعدم التركيب فيها فلا يحتاج فيها الى ضم وصف الى آخر والتأمل في المجموع حتى يعلم اختصاص هذا المجموع بلاز يدولانقص وجعل اثنائية بعيدة للمأخذ والانتقال لتوقفها بالنسبة للآتى بها على جمع أوصاف يكون مجموعها مختصا بلاز يدولانقص وذلك يحتاج الى التأمل في عموم وخصوص وتوقف الانتقال على ما ذكر وكما توقف الانتقال على تأمل أو الاتيان عليه كان ثم بعد وقد علم من هذا أن مراده بالقرب سهولة الانتقال والتناول للبساطة وبالبعد صعوبة الترتيب لان إيجاد المركب والفهم منه أصعب من البسيط غالبا وليس المراد بالقرب هنا انقفاء الوسائط والوسائل بين الكناية والمسكنى عنه وبالبعد وجودها كما سياتى فالبعد والقرب هنا خلافهما بهذا المعنى الآتى وان كان يمكن مجامعتهم لما يأتى لصحة وجود البساطة بلا واسطة ووجود التركيب مع الوسائط وقولنا للبساطة وللتركيب للإشارة الى أن الصعوبة والسهولة نسبيان يحصل كل منهما فى الغالب مما نسباه وانه وان كانت ثم صعوبة أو سهولة لثى ما آخر عارض فهما يندرجان فيما يأتى على ما سيجى بتحقيقه

معان لا يريد أن تكون ثلاثة بل أكثر من واحد قال الخطيبى ويظهر من هذا أن الرسوم اذا ذكرت مجردة عن الرسومات كانت كناية وقال الخطيبى أيضا فى شرح الفتح ان الحدود والرسوم كناية قال وقد بينا أن دلالة المعارف كلها على المعارف دلالة التزام لا غير وفيما قاله نظر لانظيل بذكره ثم قال ( وشرطها ) أى شرط الكناية سواء أ كانت معنى واحدا أم أكثر ( الاختصاص بالمسكنى عنه ) أى لا يكون موجودا لغير المسكنى عنه والاما انتقل الذهن فى الكناية الى المسكنى عنه لان الأعم لا يشعر بالأخص ولك أن تقول كل كناية لا بد فيها من هذا الاختصاص فكيف يشترطون ذلك فى هذا النوع فقط وحينئذ فهذه العبارة مقبولة والصواب أن يقال شرطها اختصاص المسكنى عنه بالمعنى أو بالمعاني

وشرط كل واحدة منهما أن تكون مختصة بالمسكنى عنه لاتعداه ليحصل الانتقال منها اليه

( قوله وشرطهما الاختصاص بالمسكنى عنه ) أى أن يكون المعنى الواحد المسكنى به مختصا بالمسكنى عنه وأن يكون مجموع المعانى المسكنى بها مختصا بالمسكنى عنه وهذا الشرط لا يختص بهاتين الكنيتين اللتين هما قسم الأولى بل كل كناية كذلك إذ لا يدل الأعم على الأخص ولا ينتقل منه اليه على أن هذا الشرط مستدرك مع ما علم مما مر أن الكناية الانتقال فيها من اللزوم للزوم واللزوم مختص قطعا باللازم المسكنى عنه ولعله نص على ذلك الشرط فيهما نذكر لتعلم لثلا يغفل فيتوهم أن مجموع الأوصاف أو الصفة ينتقل منها الى الموصوفى مع عموم مفهومها ( قوله ليحصل الانتقال ) أى منهما للمسكنى عنه

وجعل السكاكي الاولى قريبة والثانية بعيدة وفيه نظر \* الثانية المطلوب بها صفة

(قوله وجعل السكاكي) أى سمى السكاكي (قوله بمعنى سهولة المأخذ) أى الاخذ بمعنى أن يحاول الاتيان بها يسهل عليه الاتيان بها ويسهل على السامع الانتقال منها لبساطتها وعدم التركيب فيها فلا يحتاج فيها الى ضم وصف لآخر والتأمل في المجموع ليعلم اختصاص هذا المجموع بلا زيد ولا نقص (قوله وتلفيق) أى تأليف بينهما والعطف مرادف (قوله والثانية بعيدة) أى وجعل الثانية أعنى ماهى مجموع معان بعيدة أى سماها بذلك الاسم (قوله بخلاف ذلك) أى وهى ملتبسة بخلاف ذلك أى أنها بعيدة بمعنى أنها صعبة الاخذ والانتقال وذلك لتوقفها على جمع أوصاف يكون مجموعها مختصا بلازيد ولا نقص وذلك يحتاج الى التأمل في عموم مجموع الاوصاف وخصوصه ومساواته وكلما توقف الاتيان أو الانتقال على (٢٥١) تأمل كان بعيدا (قوله غير البعيدة بالمعنى الذى

سيجيء) أى وهى ما كان فيها وسائط والحاصل أن المراد هنا بالقرب سهولة الانتقال والتناول لاجل البساطة والمراد بالبعد صوبتتهما لأجل التركيب لان إيجاد المركب والفهم منه أصعب من البسيط غالبا وليس المراد هنا بالقرب انتفاء الوسائط والوسائل بين الكناية والمكنى عنه وبالبعد وجودها كإسائى فتقرب والبعد هنا مخالفا لهما بهذا المعنى الآتى وان كان يمكن مجامعتهم لصحة وجود البساطة وعدم الوساطة ووجود التركيب مع الوسائط (قوله المطلوب بها صفة من الصفات) يعنى أن يكون المقصود افادته وافهامه بطريق الكناية هو صفة من الصفات ونعنى بها المعنوية وهى المعنى

وجعل السكاكي الاولى منهما أعنى ماهى معنى واحد قريبة بمعنى سهولة المأخذ والانتقال فيها لبساطتها واستغنائها عن ضم لازم الى آخر وتلفيق بينهما والثانية بعيدة بخلاف ذلك وهذه غير البعيدة بالمعنى الذى سيجيء (الثانية) من أقسام الكناية (المطلوب بها صفة) من الصفات كالجود والكرم ونحو ذلك.

ان شاء الله تعالى فتأمل (والثانية) من أقسام الكناية هى (المطلوب) أى التى يطلب (بها صفة) من الصفات بمعنى أن ما قصد افادته وافهامه بطريق الكناية هو صفة من الصفات ويعنى بها المعنوية لخصوص النعت النحوى كما تقدم ومعنى طلب الصفة دون النسبة أن يكون المقصود بالذات هو افهام معنى الصفة فى صفة أخرى أقيمت مقام تلك فصارت تصور المثبتة للمكنى عنها والمقصود بالذات لان نفس اثباتها كالمعلوم من وجود نسبة المكنى بها وأما طلب النسبة دون الصفة فى ما اذا صرح بالصفة وقصد الكناية باثباتها لشيء عن اثباتها المراد فيصير الاثبات بسبب ذلك هو المقصود بالذات واذا قصدت النسبة والصفة معا فعدم وجود العلم باحدهما أو ما يقوم مقامه والحاصل أن النسبة ان كانت معلومة أو كالمعلومه لتعرض لها فى ضمن صفة كنى بها عن أخرى فالمطلوب تصور الاخرى التى أثبتت فى ضمن اثبات ما أفهمها فتكون الكناية لطلب الصفة وان كانت الصفة معلومة أو كالمعلومه وكنى باثباتها لشيء لينتقل الى اثباتها المراد فالمطلوب ذلك الاثبات وتكون الكناية لطلب النسبة وان جهلا معا بناء على صحته وقصد الانتقال لهما فالمطلوب همامعا وتكون الكناية لطلب الصفة والنسبة

قال المنصف وجعل السكاكي الاولى قريبة والثانية بعيدة وفيه نظر كأنه يريد أن دلالة الوصف الواحد على الشيء أسيت أبعد من دلالة الاوصاف بدر بما كان الحال بالعكس فان الرسم التام يفسح عن الحقيقة بما لا يفسح به الرسم الناقص والتفصيل أوضح من الاجمال وقد يجاب بأن مراد السكاكي أن الاولى قريبة من حيث التناول والاستعمال لان الاعم لا يشمر بالخاص قلت هذا القسم بجملته فى عده من الكناية نظرا لان الكناية ما تقابل الصريح والحد والرسم صريحان فى المعنى وكذلك لكنى التى هى أحد أنواع الاعلام صرحوا بأنها كناية وفيه نظر لان الكناية علم والعلم صريح فى مسماة فلا فرق بين دلالة أبى عبد الله ودلالة زيد العلمين عليه \* الكناية (الثانية للمطلوب بها) أى المكنى عنه (صفة) وهى قسمان قريبة وبعيدة لانها لم يكن انتقال الذهن من الكناية الى المكنى

القائم بالغير كالجود والكرم وطول القامة لخصوص مدلول النعت النحوى ومعنى طلب الصفة بالكناية دون النسبة أن يكون المقصود بالذات هو افهام معنى الصفة من صفة أخرى أقيمت مقام تلك الصفة فصارت تصور المثبتة أعنى المكنى عنها والمقصود بالذات لان نفس اثباتها كالمعلوم من وجود نسبة المكنى بها وذلك كان يد كرجين الكلاب أو كثرة الرماد لينتقل منه للجود وأما طلب النسبة بالكناية دون الصفة ففما اذا صرح بالصفة وقصد الكناية باثباتها لشيء عن اثباتها المراد فيصير الاثبات بسبب ذلك هو المقصود بالذات وأما طلب النسبة والصفة معا بالكناية ففما اذا جهلا معا وقصد الانتقال لهما والحاصل أن النسبة ان كانت معلومة أو كالمعلومه لتعرض لها فى ضمن صفة كنى بها عن أخرى كان المطلوب تصور الاخرى التى أثبتت فى ضمن اثبات ما أفهمها وحينئذ فتكون الكناية لطلب الصفة وان كانت الصفة معلومة أو كالمعلومه وكنى باثباتها لشيء لينتقل لاثباتها المراد كان المطلوب ذلك الاثبات وتكون الكناية لطلب النسبة وان جهلا معا بناء على صحته وقصد الانتقال لهما كان المطلوب همامعا وتكون الكناية لطلب الصفة والنسبة

وهي ضربان قريبة وبعيدة القريبة ما ينتقل منها الى المطلوب بها لا بواسطة وهي اما واضحة كقولهم كناية عن طول القامة  
طويل نجاه وطويل النجاد

معالي ما سيأتي فاصفة لا تخلو من النسبة والنسبة لا تخلو من الصفة ولكن اختلفا في الاعتبار والقصد الاولى وعدمه فافهم ففي المقام  
دقة اه يعقوبى (قوله وهي ضربان الخ) حاصل ما ذكره من الاقسام أن الكناية المطلوب بها صفة اما قريبة أو بعيدة والقريبة  
اما واضحة أو خفية والواضحة اما ساذجة أو مشوبة بالتصريح فجملة الاقسام أربعة (قوله الى المطلوب) أى الذى هو الصفة المكنى  
عنها لان الكلام فى الكناية المطلوب (٢٥٢) بهاصفة (قوله بواسطة) أى بين المنتقل عنه والمنتقل اليه وانما يكون الانتقال

وهي ضربان قريبة وبعيدة (فان لم يكن الانتقال) من الكناية الى المطلوب (بواسطة قريبة)  
والقريبة قسمان (واضحة) يحصل الانتقال منها بسهولة (كقولهم كناية عن طول القامة طويل  
نجاهه وطويل النجاد

معالي ما سيأتي فاصفة لا تخلو من النسبة والنسبة لا تخلو من الصفة ولكن اختلفا في الاعتبار والقصد  
الاولى وعدمه فافهم ففي المقام دقة فاذا قرر هذا فالمطلوب بها الصفة كان يذ كر جين السكاب لينتقل منه  
الى الجود وكان يذ كر كثرة الرماد لينتقل منه لذلك وكذا ما أشبه ذلك وانما كان هذا مما طابت به  
الصفة على ما قررناه لان النسبة التى هى اثبات المنتقل اليه ولو تقرر فى نفس الامر اذ هو المطلوب لما ناب  
عنه اثبات المنتقل عنه وهو الاثبات من جنس ذلك صارت الفائدة والحاصل ادراك معنى الثبوت الذى  
هو الكرم لاثباته (وهي) أعنى المطلوب بهاصفة (ضربان قريبة وبعيدة) ثم أشار الى هذا التفصيل  
فيها أعنى بيان قريبها وبعيدها مرتباً له على ذكرها اجمالاً فقال (فان لم يكن الانتقال) من  
الكناية الى المطلوب الذى هو الصفة المكنى عنها لان الكلام فى الكناية المطلوب بهاصفة (بواسطة)  
بين المنتقل عنه واليه وذلك بأن يكون الذى يعقب ادراك المعنى الاصلى والشعور به هو المكنى عنه  
(ف) تلك الكناية (قريبة) لا تتفاء الوسائط التى يعدها غلباً من ادراك المكنى عنه عن زمن الشعور  
بالمعنى الاصلى ولما كان معنى القرب هنا عدم الوسائط أمكن أن يكون المعنى المكنى عنه خفياً بالنسبة  
الى الاصل وان يكون واضحاً ولهذا انقسمت القريبة الى الواضحة والخفية والى هذا أشار بقوله  
والقريبة المذكورة قسمان لانها ما (واضحة) لكون المعنى المنتقل اليه سهل ادراكه بعد ادراك  
المنتقل منه لكونه لازماً بينا بحسب العرف أو القرينة أو بحسب ذاته (كقولهم كناية عن طول القامة  
طويل نجاهه) أى كقولهم فلان طويل نجاهه برفع النجاد على أنه فاعل طويل والضمير المضاف اليه  
عائد على الموصوف حال كون هذا القول كناية عن طول القامة ولا شك أن طول النجاد اشهر  
استعماله عرفاً فى طول القامة ففهم منه الازوم بلا تكاف ادلايتعلق بالانسان من النجاد الامقذاره  
وليس بينه وبينه واسطة فكانت واضحة قريبة وكانت كناية عن صفة لان النسبة هنا صرح بها وانما  
المقصود بالذات صاحبها وهو الوصف فكان كناية مطلقاً بهاصفة (و) مثل هذا فى كونه كناية  
مطلقاً بهاصفة هي قريبة واضحة قولهم مثلاً فلان (طويل النجاد) باضافة الصفة الى النجاد اذ

عنه بواسطة فهي قريبة والافبعيدة والقريبة اما واضحة أو خفية فالواضحة كقولهم فى الكناية عن  
طويل القامة طويل نجاهه وذلك كناية ساذجة وكقولهم طويل النجاد وذلك كناية مشتملة على

للمكنى عنه غير محتاج  
لواسطة اذا كان ادراك  
المكنى عنه يعقب ادراك  
المعنى الاصلى لفظ الكناية  
المشعور به منه (قوله  
قريبة) أى فتلك الكناية  
تسمى قريبة لا تتفاء الوسائط  
التى يبعد معها غالباً زمن  
ادراك المكنى عنه عن زمن  
الشعور بالمعنى الاصلى  
(قوله والقريبة قسمان  
واضحة أو خفية) قد علمت  
أن المراد بالقرب هنا عدم  
الوسائط وعدم الوسائط  
يجمع كون المعنى المكنى  
عنه خفياً بالنسبة للاصل  
ويجمع كونه واضحاً فلذا  
انقسمت القريبة للواضحة  
والخفية كما ذكر المصنف  
(قوله يحصل الانتقال  
منها بسهولة) أى لكون  
المعنى المنتقل اليه سهل  
ادراكه بعد ادراك المنتقل  
عنه لكونه لازماً بينا بحسب  
العرف أو القرينة أو بحسب  
ذاته (قوله كناية) حال من  
القول مقدم عليه أى كقولهم

فلان طويل نجاهه حال كون ذلك القول كناية عن طول القامة ولا شك أن طول النجاد اشهر استعماله عرفاً (والاولى)  
طول القامة ففهم منه الازوم بلا تكاف ادلايتعلق بالانسان من النجاد الامقذاره وليس بينه وبينه واسطة فلذا كانت تلك الكناية  
واضحة قريبة وكانت كناية عن الصفة لان النسبة هنا صرح بها وانما المقصود بالذات صاحبها وهو الوصف فلذا كانت كناية مطلقاً  
بهاصفة (قوله طويل نجاهه) برفع النجاد على أنه فاعل طويل والضمير المضاف اليه عائد على الموصوف والنجاد بكسر النون حمائل  
السيف (قوله وطويل النجاد) أى ومثل قولنا فلان طويل نجاهه فى كونه كناية مطلقاً بهاصفة هي قريبة واضحة قولهم فلان طويل  
النجاد باضافة الصفة للنجاد وانما كان مثله لان الموصوف بالطول باعتبار المعنى فى المثالين هو النجاد لافلان وانما عدد المثال لاجل أن



والفرق بينهما أن الاول

كناية ساذجة والثاني

كناية مشتملة على تصريح

مالتضمن للصفة فيه ضمير

الموصوف بخلاف الاول

ومنها قول الحماسي

أبت الروادف والتدي لقمصها

مس البطون وأن تمس ظهورا

يشير لافرق بينهما بقوله

والاولى الخ (قوله ساذجة)

أي خالية من شائبة

التصريح بالمعنى المقصود

وهو المكنى عنه فقوله

الشارح لا يشوبها شيء من

التصريح أي بالمعنى المقصود

تفسير لقوله ساذجة وإنما

كانت خالية من شائبة

التصريح بالمعنى المقصود

لان الفاعل بطويل هو

النجداد لينتقل منه الى

طول قامة فلان (قوله

تصريح ما) أي نوع

تصريح بالمقصود الذي هو

طول القامة المكنى عنه فلذا

كانت كناية مشوبة

بالتصريح (قوله لتضمن

الخ) أي وإنما كان فيها

تصريح مالتضمن للصفة

التي هي لفظ طويل الضمير

الراجع للموصوف لكونها

مشتملة والضمير عائد على

الموصوف فكان قيل فلان

طويل ولو قيل ذلك لم يكن

كناية بل تصريح بطلوله

الذي هو طول قامته ولما لم

يصرح بطلوله لضافته

للنجداد وأومى إليه بتحمل

الضمير كانت كناية مشوبة بالتصريح ولم يجعل تصريحاً حقيقياً

والاولى) أي طويل نجاهه كناية (ساذجة) لا يشوبها شيء من التصريح (وفي الثانية) أي طويل النجداد (تصريح مالتضمن للصفة) أي طويل (الضمير) الراجع الى الموصوف

الموصوف بالطول باعتبار المعنى في المثالين هو النجداد لافلان وإنما عدد المثال ليشير الى الفرق بينهما بقوله (والاولى) أي والكناية الاولى وهي قوله طويل نجاهه برفع النجداد كناية (ساذجة) أي خاصة لا يشوبها شيء من التصريح بالمعنى المقصود لان الفاعل بطويل هو النجداد لينتقل منه الى طول قامة فلان فان قلت اذا كان الذي أثبت له الصفة هو النجداد فلم يتقدم الاثبات للموصوف الذي هو النسبة فتكون هذه كناية طلبت بهاصفة ونسبة معاقلنا الاخبار بالطويل عن زيد الذي طلبت له الصفة اثبات له ولا يضر كون الاثبات في الحقيقة لسببيه لان الاثبات اللفظي الحاصل بالاخبار مع كون النجداد الذي أسند اليه سببيه ينزل منزلة الاثبات الحقيقي فأغنى ذلك عن طلب الاثبات الذي هو النسبة (وفي الثانية) وهي قوله طويل النجداد باضافة الصفة الى النجداد (تصريح ما) بالمقصود الذي هو طول القامة فكانت كناية مشوبة بالتصريح وإنما كان فيها تصريح ما (لتضمن للصفة) التي هي لفظ طويل (الضمير) وإنما تضمنت للصفة الضمير لكونها مشتقة فهي بمنزلة الفعل لا تخلو من الضمير والضمير عائد على الموصوف وكان قيل فلان طويل ولو قيل كذلك لم يكن كناية بل تصريح بطلوله الذي هو طول قامته فلم يتم بصرح بطلوله لضافته الى النجداد وأومى اليه بتحمل الضمير كانت كناية مشوبة بالتصريح ولم يجعل تصريحاً حقيقياً كما جعل قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر تشبيهاً حقيقة كما تقدم لاستعارة مشوبة بالاشبه لان الموصوف في نفس الامر بالطول والمقصود نسبة الطول اليه كما اقتضت قواعد العربية هو المضاف اليه وتحميل الصفة الضمير إنما هو لرعاية الامر اللفظي ومعنى الامر اللفظي هنا ارتكاب ما حكمت به قواعد الاعراب من أن المشتق لا يبدل من الضمير ولو لم يكن الضمير هو المقصود بالوصف في نفس الامر وصرح لنا أن يحمله ضمير غير الموصوف لفضاء ما اقتضته القواعد لان موصوفه الحقيقي سبب صاحب الضمير فكانه هو ولما كان الموصوف حقيقة هو النجداد صار بمنزلة طويل نجاهه برفع النجداد كناية بل تصريحاً حقيقياً والدليل على أن حملناه الضمير وهو فاعله لفظاً لانه مضاف لفاعله لفظاً بل لفاعله معنى أنا نقول هند طويله النجداد بتأنيث الصفة نظر الهند والزيدان طول النجداد بتثنيتهما نظر اللذين والزيدون طوال النجداد يجمعها نظراً للذين فقد أثبتنا الصفة وثنيهاها وجمعهاها لزوماً لاسنادها الى ضمير الموصوف فوجب مطابقتها للموصوف ولو أخليناها عن ضمير الموصوف ماجرت عليه بالمطابقة لان الصفة المسندة لغير ضمير ماجرت عليه لا تطابق ما قبلها وقد تقرر ذلك في محله ولذلك نفردها مذكرة حيث يكون ما أسندت اليه يقتضى فيها ذلك ولو كان الموصوف بها لفظاً مؤنثاً أو مثنى أو مجموعاً فنقول هند طويل نجاهها فتذكر الصفة لا طولاً لانه أسندتها الى النجداد لا الى ضمير هند والزيدان طويل نجاهها والزيدون طويل نجاههم بالافراد بعد التثنية والجمع لاسنادها الى المفرد وهو النجداد لا الى ضمير المثنى والمجموع بخلاف ما اذا أسندتها لضمير ما قبلها فتجب مطابقتها ولذلك قلنا ان فيها شيء من التصريح وقد تقدم وجه جعلها كناية لان تصريحاً محضاً فان قلت قد قررت بما ذكر أن نحو النجداد في نحو المثالين هو الموصوف وتحمل الضمير لرعاية حق الاشتقاق والافتقار ليس هو المقصود بالوصف لتكون

تصريح مالتضمن للصفة فيه وهي طويل ضمير الموصوف بخلاف المثال قبله فان قولك طويل نجاهه

ليس في لفظ الطويل منه ضمير لانه مسند الى الظاهر ومنها قول الحماسي

أبت الروادف والتدي لقمصها \* مس البطون وأن تمس ظهورا

(قوله ضرورة احتياجها الى مرفوع مسند اليه) أى لمسايتها للفعل في الاشتقاق والفعل محتاج الى مرفوع مسند اليه فان كل موجودا في اللفظ فذلك والا فهو ضمير مستتر فكذلك الصفة (قوله فيشتمل على نوع تصريح بثبوت الطول له) أى وفي ذلك تصريح بما بالمكنى عنه وهو طول القائمة (قوله والدليل على تضمنه الضمير) أى تضمن طول بل ولوقال تضمنها أى الصفة كان أولى الآن يقال الضمير في تضمنه لاصفة وذكر الضمير باعتبار أنها وصف أى والدليل على تضمن تلك الصفة للضمير وتحملها له وأنه فاعل لها لفظا لأنها مضافة لفاعلها لفظا بل لفاعلها فى المعنى أنك تقول هند طويلة النجاد بتأنيث الصفة نظر الهند والى يدان طويلا النجاد بتثنيتهما نظرا للزبدن والى يدون طوال النجاد (٢٥٤) بجمعها نظر اللزبدن فقدأ نثنا الصفة ونثيناها وجمعناها لزموا وجعلناها مطابقة

للموصوف وماذا كان الالاسنادها لضميره بخلاف ما اذا خلت عن ضمير الموصوف الذى جرت عليه وأسندت لاسم ظاهر قائمها لاتطابق ما قبلها بل يجب فيها الافراد والتجريد من علامة التثنية والجمع وتذكر لند كبير الفاعل وهو الاسم الظاهر الذى أسندت اليه وتوث لتأنيثه وبالجملة فالصفة كالفعل ان أسندت لضمير ما قبلها وجبت مطابقتها لما قبلها فى الافراد والتثنية والجمع والتأنيث وان أسندت لاسم ظاهر وخت عن ضمير ما قبلها وجب فيها الافراد ولو كان الموصوف بها لفظا مثنى أو مجموعا وذكر لند كبير الفاعل ولو كان الموصوف بها مؤنثا وأنت لتأنيث الفاعل ولو كان

ضرورة احتياجها الى مرفوع مسند اليه فيشتمل على نوع تصريح بثبوت الطول له والدليل على تضمنه الضمير أنك تقول هند طويلة النجاد والى يدان طويلا النجاد والى يدون طوال النجاد فتوث وتثنى وتجمع الصفة البتة لاسنادها الى ضمير الموصوف بخلاف هند طويل نجادها والى يدان طويل نجادها والى يدون طويل نجادها وانما جعلنا الصفة المضافة كناية مشتملة على نوع تصريح ولم نجعلها تصرحا للقطع بأن الصفة فى المعنى صفة للمضاف اليه واعتبار الضمير رعاية لامر لفظى وهو امتناع خلو الصفة عن معمول مرفوع بها (أوخفية) عطف على واضحة وخفاؤها بأن يتوقف الانتقال منها على تأمل واعمال روية

الصفة كناية وانما جعلناه فى منزلة الموصوف للسببية بينه وبين الموصوف ففضيلته حق الاشتقاق وصح ذلك سببته اذ لا يصح تحتمل المشتق ضمير أجنبي من كل وجه غير معتبر الوصفية بحال من الاحوال والا كان فى التركيب تخاذل ومنافاة فهل لاحد التركيبين محل يحسن فيه دون الآخر أو هما سواء وانما كل منهما بالنسبة الى الآخر تفنن فى التعبير قلنا التركيب الذى فيه الاضافة وفيه يوجد تحمّل الضمير ويوجد فيه شوب من التصريح انما يحسن اذا حسن جريان الصفة بنفسها على الموصوف بوجود السببية الصحيحة للجرى ان عرفا كقولك فلان حسن الوجه بالاضافة اذ يحسن عرفا فيمن حسن وجهه أن يقال هو حسن أو لا يحسن جريانها بنفسها ولكن يحسن جريان ما نابت عنه كقولك فلان أبيض الاحية بالاضافة فانه لا يحسن أن يقال لمن ابيضت لحيته انه أبيض ولكن يحسن أن يوصف بما نابت عنه هذه الصفة وهو الشيوخوخة اذ يحسن أن يقال هو شيخ ومثل ذلك فلان كثير البنين أى متقو وأما اذا لم يحسن جريانها على الموصوف عرفا ولا جريان ما نابت عنه لعدم نيابتها عما يحسن لم يحسن تركيب الاضافة وانما يحسن الاسناد الى السببى بعد الصفة كقولك فلان أحمر فرسه وأسود ثوره اذ لا يحسن أن يقال فيمن حمر فرسه انه أحمر ولا فيمن سود ثوره انه أسود فقد ظهر أن تركيب الاضافة له محل لا يحسن فيه وتركيب غير الاضافة ظاهر كلام النحو بين أنه يحسن فى كل محل فكأنه أعم محل فافهم (أوخفية) هو معطوف على واضحة أى الكناية المطلوب بها صفة ان لم يكن الانتقال بها بواسطة فهى اما واضحة كما تقدم واماخفية وخفاؤها لسكون الانتقال فيها لا بواسطة فهى اما واضحة لا تحتاج الى تأمل فى المراد حتى يستخرج من خزنة الحفظ أو يستخرج بالقرينة وهى خفية الدلالة وذلك حيث يكون اللزوم بين المكنى به وعنه فيه غموض ما فيحتاج الى اعمال روية فى القران وفى سر المعانى

(كقولهم

الموصوف بهامد كرا) (قوله فى المعنى)

أى فى الحقيقة ونفس الامر (قوله عطف على واضحة) أى أن الكناية المطلوب بها صفة ان لم يكن الانتقال فيها للمطلوب وهو الصفة بواسطة فهى اما واضحة لا تحتاج الى تأمل أو خفية يتوقف الانتقال منها الى المراد على تأمل واعمال روية أى فكر وذلك حيث يكون اللزوم بين المكنى به وعنه فيه غموض ما فيحتاج الى اعمال روية فى القران وسر المعانى ليستخرج المقصود منها وليس المراد أنها خفية لتوقف الانتقال منها الى المقصود على وسائط لان الموضوع أن الانتقال فيها بلا واسطة

كقولهم كناية عن الابله عريض القفا فان عرض القفا وعظم الرأس اذا أفرط فيما يقال دليل العبادة الأثرى الى قول طرف بن العبد:  
أنا الرجل الضرب الذي تعرفونه \* خشاش كراس الحية المتوقد

(قوله عن الأبله) أي البليد وقيل هو الذي عنده خفة عقل (قوله عريض القفا) القفا بالقصر، وخر الرأس وعرضه يستلزم عظم الرأس غالبا والمقصود هنا العظم المفرط كما نبه عليه الشارح لانه الدال على البلاهة وأما عظمها من غير افراط بل مع اعتدال فيدل على الهمة والنباهة وكال العقول (قوله فان عرض القفا) المرض هنا بالفتح لان المراد به ما قابل الطول وأما العرض بالضم فهو بمعنى الجانب وقوله وعظم الرأس من عطف اللازم على المزموم لانه مثال آخر (قوله (٣٥٥) فهو) أي المرض المزموم لها أي للبلاهة وهي لازمة له فقد

( كقولهم كناية عن الابله عريض القفا) فان عرض القفا وعظم الرأس بالافراط مما يستدل به على البلاهة فهو مزموم لها بحسب الاعتقاد لكن في الانتقال منه الابلاهة نوع خفاء لا يطلع عليه كل أحد

ليستخرج المقصود منها وذلك (كقولهم كناية عن الابله) فلان (عريض القفا) والقفا مؤخر الرأس وعرضه يستلزم عظم الرأس غالبا والمقصود هنا العظم المفرط لانه هو الدال على البلاهة وأما ظمها بلا افراط بل مع اعتدال فيدل على علو الهمة والنباهة وكال العقل ولذلك وصف به صلى الله عليه وسلم فدلالة عرض القفا على البلاهة فيه خفاء مالا نه لا يفهمه كل أحد ولكنه يفهم عند من له اعتقاد في مزمومته للبله فان قلت من له الاعتقاد لاخفاء بالنسبة اليه ومن لا اعتقاده لا كناية باعتباره اذ لا يفهم المراد أصلا قلت المراد بالخفاء هنا كثرة الجاهلين باللازم فالعنى أنهم من شأنها أن تخفى لكثرة الجاهلين وعلى المتكلم بها أن لا يخاطب الامن بظن اعتقاده فان لم يصادفه حصل خفاء ولكن هذا بينه وبين قولهم يفهمها باعمال الروية مناقاة ما الآن يحمل على أنه قديم يفهم بالقرينة الآن ولولم يتقدم له اعتقاد ويحتمل أن يكون الخفاء على بابه وانه باعتبار المخاطب والمتكلم اذ لا ينزم من تقدم اعتقاد الازوم حضوره حال الخطاب فيجوز أن يكون بعض المعاني المخزونة يدرك لزومها بمطابق الالتفات فلا تخفى الكناية عنها على المتكلم عند رويها وابتعادها ولا تخفى على السامع عند سماعها ويجوز أن يكون ادراك لزومها يحتاج الى تصفح المعاني والدلالة بالقرائن الخفية الدلالة فيحتاج المتكلم في ايجادها الى تأمل السامع في فهمها الى روية فافهم وكون عرض القفا كناية عن البله بلا واسطة واضح باعتبار العرف لان الازوم بينهما متقرر به حتى قيل انه الآن لاخفاء به أصلا وان الخفاء المذكور فيه له في العرف القديم ولا عبرة بقول الاطباء انما استلزم البله لدلالته على قوة الطبيعة البلغمية المستلزمة للبرودة المستلزمة للنفلة لان تدقيقات الاطباء لا عبرة بها في التخاطب ويجوز أن يكون عرض القفا بعرض الوساد فتكون الكناية عن عرض القفا بعرض الوساد قريبة وعن البله بواسطة ولا محذور في ذلك فانه يجوز أن تكون الكناية قريبة باعتبار بعيدة باعتبار آخر ولما لم يكن الخفاء في الكناية عن البله بعرض القفا من جهة الوسط والحصة التي لا ينتقل الذهن فيها بواسطة كقولهم في الكناية عن الابله عريض القفا قال الشاعر \* عريض القفا ميزانه في شماله \* فان عرض القفا وعظم الرأس اذا أفرط دليل العبادة ولذلك قال طرفه :

أنا الرجل الضرب الذي تعرفونه \* خشاش كراس الحية المتوقد

هذا القبيل فافهم وظهر من هذا أن اعتقاد لزوم البلاهة لعرض القفا ليس مشترك بين الناس بل قد يخص به واحد دون آخر اذ لا سبيل اليه الا بعد التأمل فان قلت كون عرض القفا كناية عن الأبله بلا واسطة لا يظهر لان الاطباء يقولون انما استلزم عرض القفا البله لانه يدل على قوة الطبيعة البلغمية المستلزمة للبرودة المستلزمة للنفلة والبله قلت ماذا كرتدقيق لا يعتبره أهل العرف ولا يلاحظونه وإنما ينتقلون منه أولا الى الابله وحينئذ فكون عرض القفا كناية عن البله بلا واسطة واضح باعتبار العرف لان الازوم بينهما متقرر حتى قيل انه الآن لاخفاء فيه أصلا وان الخفاء المذكور فيه له باعتبار العرف القديم (قوله لا يطلع عليه) أي لا يدركه كل أحد وإنما يدركه من أعمل فكرته ورويته حتى اطلع على المزمومية واعتقدتها

والبعيدة ما ينتقل منها الى المطلوب بها بواسطة كقولهم كناية عن الابله عريض الوسادة فانه ينتقل من عرض الوسادة الى عرض الفغا ومنه الى المقصود وقد جعله السكاكي من القرينة على أنه كناية عن عرض الفغا وفيه نظر وكقولهم كثير الرماد كناية عن المضيف فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدور ومنها الى كثرة الطبايح ومنها الى كثرة الضيفان

(قوله وليس الحفاء الخ) دفع به ما توهم من قوله لا يطلع عليه كل أحد أن ذلك بسبب وجود كثرة الوسائط (قوله الى المطلوب بها أي وهو الصفة (قوله فبعيدة) أي (٢٥٦) فنلك الكناية تسمى في الاصطلاح بعيدة وذلك لبعدها من ادراك المقصود

وليس الحفاء بسبب كثرة الوسائط والاتقالات حتى تكون بعيدة (وان كان الانتقال) من الكناية الى المطلوب بها (بواسطة فبعيدة كقولهم كثير الرماد كناية عن المضيف فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدور ومنها) أي ومن كثرة الاحراق (الى كثرة الطبايح ومنها الى كثرة الأكلة) جمع آ كل (ومنها الى كثرة الضيفان) بكسر الضاد جمع ضيف

لم تسم عرفا بعيدة وان كان فيها خفاء فهي ولو كانت بعيدة باعتبار الفهم قريبة باعتبار نفى الوسائط ثم أشار الى مقابل قوله ان لم يكن الانتقال بواسطة بقوله (وان كان) الانتقال من الكناية الى المطلوب بتلك الكناية انما هو (بواسطة) تلك الكناية (بعيدة) أي تسمى بذلك اصطلاحا لبعدها من ادراك المقصود منها لاحتياجها في الغالب الى استحضار تلك الوسائط وظاهره أنها بعيدة ولو كانت الوسائط واحدة لان فيها بعدا ما باعتبار مالا واسطة فيها أصلا (قوله كناية) أي حالة كون ذلك القول كناية (قوله عن المضيف) هو كثير الضيافة التي هي القيام بحق الضيف فكثرة الرماد كناية عن المضيفية بسبب كثرة الوسائط والحاصل أنه يلزم من كون كثير الرماد كناية عن المضيف أن تكون كثرة الرماد كناية عن المضيفية وهذه الكناية اللازمة هي المقصود بالتمثيل لان أصل الموضوع الكناية المطلوب بها صفة من الصفات فتأمل (قوله فانه ينتقل الخ) أي انما قلنا ان كثرة الرماد كناية عن المضيفية لكثرة الوسائط لانه أي الحال والشأن ينتقل من كثرة الرماد (قوله الى كثرة احراق الحطب تحت القدور) أي ضرورة

فيها لاحتياجها في الغالب الى استحضار تلك الوسائط وظاهره أنها تسمى بعيدة ولو كانت الوسائط واحدة وهو كذلك لان فيها بعدا ما باعتبار مالا واسطة فيها أصلا (قوله كناية) أي حالة كون ذلك القول كناية (قوله عن المضيف) هو كثير الضيافة التي هي القيام بحق الضيف فكثرة الرماد كناية عن المضيفية بسبب كثرة الوسائط والحاصل أنه يلزم من كون كثير الرماد كناية عن المضيف أن تكون كثرة الرماد كناية عن المضيفية وهذه الكناية اللازمة هي المقصود بالتمثيل لان أصل الموضوع الكناية المطلوب بها صفة من الصفات فتأمل (قوله فانه ينتقل الخ) أي انما قلنا ان كثرة الرماد كناية عن المضيفية لكثرة الوسائط لانه أي الحال والشأن ينتقل من كثرة الرماد (قوله الى كثرة احراق الحطب تحت القدور) أي ضرورة

أما عظم الرأس مالم يفرط فانه دليل على علو الهمة وقد جاء في وصف هندن أبي هالة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان عظيم الهامة وأما البعيدة فهي ما كان انتقال الذهن منها الى المكنى عنه بواسطة كقولهم كثير الرماد كناية عن المضيف فانه ينتقل الذهن من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدور ثم ينتقل منها الى كثرة الطبايح ثم ينتقل منها الى كثرة الأكلة ثم من كثرة الضيفان الى المقصود كذا قال المصنف والسكاكي قال ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة الجمر ومن كثرة الجمر الى كثرة احراق الحطب وينبغي أن يجعل المكنى عنه هنا كونه كريما لا كونه مضيفا والا فقوله من كثرة الضيفان الى المقصود اذا جعلنا المقصود فيه كونه مضيفا فذلك يحصل بكثرة

أن الرماد لا يكثر الا بكثرة الاحراق ولما كان مجرد كثرة الاحراق لا يفيد وليس يلزم في الغالب لان الغالب من (ومنها العقلاء أن الاحراق لا يصدر منهم الا لفائدة الطبخ وانما يكون الطبخ اذا كان الاحراق تحت القدور زاده ليفيد المراد ويتحقق الانتقال (قوله الطبايح) جمع طبخ أي ما يطبخ (قوله الى كثرة الأكلة جمع آ كل) أي الى كسر الآ كلين لذلك المطبوخ وذلك لأن العادة أن المطبوخ أنما يطبخ ليؤكل فاذا كثر كثر الآ كلون له (قوله الى كثرة الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف) وذلك لان الغالب أن كثرة الأكلة انما تكون من الاضياف اذ الغالب أن الكثيرة المعتبرة المؤدية لكثرة الرماد لا تكون من العيال



ومنها إلى أنه مضاف ومن هذا النوع قول نصيب  
فيا بك أسهل أبوهم \* ودارك مأهولة عامره

فانه ينتقل من وصف كلبه بما ذكر إلى أن الزائر من معارف عنده ومن ذلك إلى اتصال مشاهدته أي أهم ليلا ونهارا ومنه إلى لزومهم سده  
ومنه إلى تسنى مبالغتهم لديه من غير انقطاع ومنه إلى وفور احسانه إلى الخاص والعام وهو المقصود ونظيره مع زيادة لطف قول الآخر  
يكاد اذا ما أبصر الضيف مقبلا \* يكلمه من حبه وهو أعجم

ومنه قوله  
لأمتع العوذ بالفصال ولا \* أتباع الاقربى الاجل

فانه ينتقل من عدم امتناعها إلى أنه لا يبقى لها فصلا لتأنيها ويحصل لها الفرح الطبيعي بالنظر إليها ومن ذلك إلى نحرها أولا يبقى  
العوذ ابقاء على فصلا وكذا قرب الاجل ينتقل منه إلى نحرها ومن نحرها إلى أنه مضاف ومن لطيف هذا القسم قوله تعالى ولما  
سقط في أيديهم أي ولما اشتد ندمهم وحسرتهم على عبادة العجل لان من شأن من اشتد ندمه وحسرتة أن يعرض يده غمفا تصير يده  
مسقوطة فيها لان فاه قد وقع فيها وكذا قول أبي الطيب كناية عن الكذب

تشتكي ما اشتكيت من ألم الشو \* ق إليها والشوق حيث التحول

إلى كم ترد الرسل عما أتوا له \* كأنهم وفيها وهبت ملام

وكذلك قوله  
فان أوله كناية عن الشجاعة

فان أنا لمحمدك عنى صاعرا  
عدوك فاعلم أنني غير حامد  
يريد بمحمد عنه حفظه  
مدحه فيه وانشاده أي ان  
لم أكن أجد القول في  
مدحك حتى يدع وحسنه  
عدوك إلى أن يحفظه ويلهج  
به صاعرا فلا تمدني حامدا  
لك بما أقول فيك ووصفه  
بالصغار لان من يحفظ  
مدح عدوه وينشده فقد  
أذل نفسه فكيف يحفظ  
عدو المدوح مدحه عن  
اجادته القول في مدحه

(٢٥٨)

(الثالثة) من أقسام الكناية (المطلوب بها نسبة) أي اثبات أمر لأمر أو نفيه عنه وهو المراد  
بالاختصاص في هذا المقام

الاحضار لكثرة الاستعمال حتى يسرع الانتقال ولا يقال اذا أسرع بدون احضار فلا واسطة لأن تقول  
يكفى في كون الكناية ذات وسائط وجودها في نفس الامر مع إمكان احضارها عرفا تأمل والله أعلم  
(والثالثة) من أقسام الكناية هي (المطلوب بها نسبة) والمراد بالنسبة كما هو العرف اثبات أمر لأمر  
أو نفيه عنه وقد عبر المصنف في هذا المقام كإيأى وكذلك غيره بالاختصاص ويرر بما يتوهم من ذلك أن  
النسبة المطلوبة لا بد أن تكون على وجه الاختصاص الذي هو الحصر وليس كذلك وإنما المراد

إلى أنه مضاف ومن ذلك قوله تعالى ولما سقط في أيديهم (الثالثة الكناية المطلوب بها نسبة) أي أن  
ينسب شيء لشيء والمقصود نسبة غيره وجعله الجرجاني من قبيل المجاز الاسنادي وأنشد عليه قول  
يزيد بن الحكم بمدح يزيد بن المهلب وهو في سجن الحجاج

أصبح في قيدك السباحة وال \* مجد وفضل الصلاح والحسب

وجعل منه الأتني في النقي \* بيت بمنجاة من اللوم بيتها \* وستسكلم عليه ان شاء الله تعالى وأنشد

وكذا قول من يصف راعي ابل أو غنم ضعيف العصابدى العروق ترى له \* عليها اذا ما أجذب الناس أصعبا (كقوله  
وقول الآخر \* صلب العصا بالضرب قد دماها \* أي جعلها كالدمى في الحسن والغرض من قول الاول ضعيف العصا وقول الثاني  
صلب العصا وهما وان كانا في الظاهر متضادين فانهما كنايةتان عن شيء واحد وهو حسن الرعية والعمل بما يصلحها ويحسن  
آثره عليها فأراد الاول أنه رقيق مشفق عليها لا يقصد من حمل العصا أن يوجهها بالضرب من غير فائدة فهو يتخير ما لان من العصي  
وأراد الثاني أنه جيد الضبط لها عارف بسياستها في الرعي يزجرها عن المراعى التي لا تحمد ويتوخى بها ما تسمن عليه ويتضمن  
أيضا أنه يمنعها عن التشرد والتبدد وأنها لما عرفت من شدة شكيمته وقوة عزيمته تنساق في الجهة التي يريد بها وقوله بالضرب

(قوله المطلوب بها نسبة) ضابطها أن يصرح بالصفة ويقصد بآثارها الشيء الكناية عن اثباتها المراد وهو الموصوف بها (قوله أي اثبات أمر  
لامر أو نفيه عنه) أي اثبات صفة لموصوف أو نفي صفة عن موصوف (قوله وهو) أي اثبات أمر لا مراد بالاختصاص في هذا المقام أي  
القسم الثالث وليس المراد بالاختصاص فيه الحصر والحاصل أن الاختصاص المبرر به في هذا القسم في كلام المصنف وغيره المراد به مجرد  
ثبوت أمر لا مراد على وجه الحصر أو لا خصوص الحصر فقوله المصنف فانه أراد أن يثبت اختصاص الخ مراده بالاختصاص مجرد  
الثبوت ولذلك قال الشارح أي ثبوتها لانه ليس في البيت أداة حصر وإنما عبر بالاختصاص عن مجرد الثبوت وان كان مجرد الثبوت أعم لان  
من ثبت له شيء لا يتخلو من الاختصاص به في نفس الامر ولو لم تقصد الدلالة عليه اذ لا بد من تحقق من ينتفى عنه ذلك الشيء في نفس الامر

قدماها تورية حسنة ويؤكد أمرها قوله صلب العصا \* النائة المطلوب بها نسبة كقول زياد الأعجم  
ان السماحة والروءة والندى \* في قبة ضربت على ابن الحشرج

(قوله كقوله) أى الشاعر وهوز ياد الأعجم من أبيات من الكامل قالها في عبدالله بن الحشرج وكان أميراً على نيسابور فوفد عليه زياد  
فأمر بانزاله وبعث اليه ما يحتاجه فأشده البيت وبعده

ملك أغر متوج ذو نائل \* للمعتفين يمينه لم تشنج

ياخير من سعد المنابر بالتقى \* بعد النبي المصطفى المستخرج (٢٥٩)

لما أتيتك راجياً لنوالكم  
أقيت باب نوالكم لم يرتج  
فأمره بعشرة آلاف درهم  
وكان عبدالله بن الحشرج  
سيداً من سادات قيس  
وأميراً من أمرائها ولى  
عمالة خراسان وفارس  
وهمدان (قوله ان السماحة)  
هى بذل ما لا يجب بذله من  
المال عن طيب نفس سواء

(كقوله ان السماحة والمروءة) هى كمال الرجولية (والندى \* في قبة ضربت على ابن الحشرج فانه  
أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات) أى ثبوتها له (فترك التصريح) باختصاصه بها  
بالاختصاص مجرد ثبوت النسبة المقصودة سواء أريد اثباتها على وجه الحصر أم لا فقوله بعد فترك  
التصريح بالاختصاص الى الكناية مراده ترك التصريح بما يفيد مجرد الثبوت أو السلب سواء كان  
ذلك على وجه الحصر أم لا وليس المراد ترك التصريح بما يفيد الاختصاص الذى هو الحصر لانه قد  
يكفى عن غير النسبة الحصرية وإنما عبر بالاختصاص عن مجرد الثبوت وان كان مجرد الثبوت أعم  
لان من ثبت له الشيء لا يخلو عن الاختصاص به فى نفس الأمر ولو لم تقصد الدلالة عليه اذ لا بد  
من تحقق من يتحقق عنه ذلك الشيء فى نفس الأمر ثم مثل للكناية المطلوب بها النسبة فقال  
(كقوله)

ان السماحة والمروءة والندى \* في قبة ضربت على ابن الحشرج

فانه) أى وإنما كان هذا مثالا للكناية المطلوب بها النسبة لان الشاعر (أراد أن يثبت اختصاص ابن  
الحشرج بهذه الصفات) الثلاث التى هى السماحة وهى بذل ما لا يجب بذله عن طيب النفس ولو لم يذكر  
على ظاهر تفسيرهم والندى وهو بذل الأموال الكثيرة لاكتساب الأمور الجليلة العامة كالثناء  
من كل أحد ويجمعها الكرم والمروءة وهى فى العرف سعة الاحسان بالأموال وغيرها كالعفو عن  
الجناية وتفسير بكمال الرجولية وذلك يقتضى اختصاصها بالرجل دون المرأة الا أن تفسر الرجولية  
بالانسانية العموم المذكور والأشئ لانه قد يقال للمرأة رجلة وكما لها الاحسان المذكور وتفسر بالرغبة فى  
التحافظ على دفع ما يعاب به الانسان وعلى ما يرفع على الاقران وهو قريب من الأول والدليل على أنه  
أراد اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات قوى الخطاب ومفهوم الكلام على ما يتقرر وأراد المصنف  
بالاختصاص كما تقدم مجرد الثبوت والدليل على ذلك ما علم من أن الكناية فى النسبة لا يشترط فيها كونها  
فى النسبة الحصرية بل تجرى فى المطلقة كما أفاده هذا المثال اذ ليس فيه أداة حصر وكما يدل عليه ما يأتى  
مما مثل به فى المفتاح (ف) حين أراد اثبات الاختصاص الذى هو ثبوت الصفات لمن ذكر (ترك التصريح)

المصنف على كناية الاسناد قول زياد الأعجم

ان السماحة والمروءة والندى \* في قبة ضربت على ابن الحشرج

فانه أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات فترك التصريح بذلك والتصريح به أن يقول

الشاملة للذكر والأشئ وتفسر أيضاً بالرغبة فى المحافظة على دفع ما يعاب به الانسان وعلى ما يرفع على الاقران وهذا قريب مما قبله (قوله  
فى قبة ضربت على ابن الحشرج) فى جعل هذه الصفات الثلاثة فى قبة مضرورة على ابن الحشرج كناية عن ثبوتها له لانه اذا ثبت  
الأمر فى مكان الرجل وحيزه فقد أثبت له (قوله فانه) أى الشاعر وهذا لكون البيت المذكور مثالا للكناية المطلوب بها النسبة  
(قوله أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات) أى أراد أن يفيد ثبوت ابن الحشرج لهذه الصفات (قوله أى ثبوتها له)  
هو بالنصب تفسير للاختصاص وأشار الشارح بهذا التفسير الى أن المراد بالاختصاص مجرد الثبوت والحصول وأن فى عبارة المصنف  
قلبا وأن المراد منها أن الشاعر أراد أن يفيد ثبوت هذه الصفات الثلاثة لابن الحشرج (قوله باختصاصه بها) أى ثبوتها له

فانه حين أراد أن لا يصرح باثبات هذه الصفات لابن الحشر جمعها في قبة تنبيهها بذلك على أن محلها ذوقية وجعلها مضروبة عليه لوجود ذوى قباب في الدنيا كثيرين فأفاد اثبات الصفات المذكورة له بطريق الكناية

(قوله بأن يقول الخ) تصور للتصريح بالاختصاص بها وقوله انه أى ابن الحشر وقوله مختص بها أى بهذه الأوصاف الثلاثة (قوله عطفاً على أن يقول) أى فالمعنى ترك التصريح المصور بذلك القول وبنحوه (قوله عطفاً على أنه مختص) أى فالمعنى حينئذ بأن يقول انه مختص أو يقول نحوه أى نحو أنه مختص بها من الطرق الدالة على ثبوت النسبة للموصوف كإضافتها له إضافة بتقدير اللام نحو ثبت سماحة ابن الحشر لان (٢٦٠) إضافتها له تفيد كونها ثابتة له وكإسنادها اليه في ضمن الفعل نحو سمع ابن

(بأن يقول انه مختص بها أو نحوه) مجرد عطف على أن يقول أو منصوب عطف على أنه مختص بها مثل أن يقول ثبت سماحة ابن الحشر أو السماحة لابن الحشر أو سمع ابن الحشر أو حصلت السماحة له أو ابن الحشر سمع كذا في الفتح وبه يعرف أن المراد بالاختصاص ههنا الحصر (الى الكناية) أى ترك التصريح ومال الى الكناية (بأن جعلها) أى تلك الصفات (في قبة) تنبيهاً على أن محلها ذوقية وهى تكون فوق الحيمة يتخذها الرؤساء (مضروبة عليه) أى على ابن الحشر فأفاد اثبات الصفات المذكورة له

باللفظ الدال على هذا الاختصاص ويحصل ذلك التصريح لو أتى به (بأن يقول) ان ابن الحشر (مختص) بهذه الصفات (أو) يقول (نحوه) أى نحو مختص بما يفيد مجرد الثبوت كما تقدم أن المراد بالاختصاص هنا الثبوت لا الحصر فقوله نحوه على هذا منصوب عطف على معمول يقول كما قررناه ويحتمل أن يكون مجرد عطف على مدخول الباء أى يحصل ذلك بقوله مختص وبنحو ذلك القول ونحو لفظ الاختصاص في هذا المعنى كل ما يفيد ثبوت النسبة للموصوف اما بإضافتها اليه مع الاخبار بحصولها كأن يقول سماحة ابن الحشر حاصله لان إضافتها تفيد كونها له أو بإسنادها اليه في ضمن الفعل كأن يقول سمع ابن الحشر أو نسبتها اليه نسبة تشبه الاضافة مع الاخبار بالحصول كأن يقول حصلت السماحة لابن الحشر أو بإسنادها اليه على أنها خبر في ضمن الوصف كأن يقال ابن الحشر سمع أو نحوه ذلك ونحو هذا يجرى في الندى والروءة وبهذه الأمثلة التى ليس فيها دلالة على الحصر يعلم أن مرادهم بالاختصاص المثل له في المفتح الثبوت للموصوف لا الحصر وقد تقدم وجه التعبير به عن مجرد الثبوت (الى الكناية) يحتمل أن يتعلق بترك مضمنا معنى التجاوز وما يشبهه بقوله ترك التصريح عادلاً عنه الى الكناية وحصلت تلك الكناية فى المدول إليها (بأن جعلها) أى جعل تلك الصفات لابن الحشر حاصله وواقعة (في قبة مضروبة عليه) أى مضروبة على ابن الحشر والقبة مأوى يشبه الحيمة الأنة فوقها فى العظم والاتساع ووجه دلالة اثباتها فى القبة على ثبوتها لابن الحشر أنه لما جعل ظرف حصولها قبة ابن الحشر ومعلوم أن تلك الصفات لا تخلو من محل تقوم به فى تلك القبة وهى صالحة لصاحب القبة الحائز لها والأصل عدم مشاركة سواه فى تلك هو مختص بها أى ثابتة له دون غيره الى أن جعلها فى قبة مضروبة عليه فأخبر باختصاص القبة للمضروبة عليه بالسماحة ليفهم منه اختصاصه بالسماحة لانه اذا اختص بالسماحة لزم أن تختص

الحشر وكنسبتها اليه نسبة تشبه الاضافة مع الاخبار بالحصول كأن يقال حصلت السماحة لابن الحشر أو السماحة لابن الحشر حاصله وكإسنادها اليه على أنها خبر في ضمن الوصف كأن يقال ابن الحشر سمع بسكون الهم وكذا يقال فى الندى والروءة (قوله وبه يعرف) أى وبما ذكر من الأمثلة يعرف أنه ليس المراد بالاختصاص المعتبر به فى كلامهم ههنا أى فى هذا القسم الحصر بل المراد به الثبوت للموصوف سواء كان على وجه الحصر أم لا وقوله وبه يعرف الخ استدلال على ما قدمه من أنه ليس المراد بالاختصاص فى هذا القسم الحصر وحينئذ فلا تكرار بين ما هنا وما تقدم (قوله ومال الى الكناية) انبان الشارح بما لا يحتمل أنه

إشارة الى أن ترك فى كلام المصنف مضمن معنى مال فيكون العطف فى كلام الشارح تفسيرياً أى ترك التصريح ومال لانه عنه الى الكناية ويحتمل أنه إشارة الى أن قول المصنف الى الكناية متعلق بمحذوف عطف على قوله ترك التصريح (قوله فى قبة) أى حاصله وواقعة فى قبة (قوله تنبيهها) علة لترك الشاعر التصريح بثبوت تلك الأوصاف للممدوح وميله للكناية بأن جعلها واقعة فى قبة مضروبة على الممدوح أى لأجل التنبيه على أن محل تلك الصفات وهو الممدوح ذوقية وأنه من الرؤساء (قوله وهى تكون الخ) أى والقبة مأوى يشبه الحيمة الأنة تكون فوق الحيمة فى العظم والاتساع وهى التى تسمى الآن بالصيوان (قوله فأفاد) أى الشاعر بجعل الصفات فى قبة مضروبة على الممدوح اثباتها له والحاصل أن المصريح به نسبة الصفات للقبة حيث جعلت فيها وهى صفات لا تقوم بنفسها بل بغيرها ولا يصلح أن يكون ذلك الغير هو القبة فتعين أن يكون هو المضروب عليه القبة لصاحيته لها وعدم مشاركة غيره



ونظيره قولهم المجدين ثوبيه والكرم بين برديه قال السكاكي وقديظن هذا من قسم زيد تطويل نجاهه وليس بذلك فطويل نجاهه  
باسناد الطول الى النجاد تصرح باثبات الطول للنجاد وطول النجاد كما تعرف قائم مقام طول القامة فاذا صرح من بعد اثبات النجاد  
زيد بالاضافة كان ذلك تصریحاً باثبات الطول ازيد فتأمل وكقول الآخر

والجد يدعو أن يدوم لجيده \* عقد مساعي ابن العميد نظامه

فانه شبه الجد بانسان بديع الجمال في ميل النفوس اليه وأثبت له جيدها على سبيل الاستعارة التخيلية ثم أثبت لجيده عقدا ترشيحا

له في تلك القبة فيكون المقصود من تلك الكناية نسبة الصفات وثبوتها له فهذا هو السكاكي عنه (٣٦١) (قوله لانه اذا أثبت الامر) أي الذي

لا يقوم بنفسه كما هنا (قوله  
فقد أثبت له) أي لاستحالة  
قيام ذلك الامر بنفسه  
ووجوب قيامه بمحل ولا يصح  
أن يكون قائما بمحل الرجل  
وحيزه فيتعين اثباته للرجل  
لان الاصل عدم مشاركة  
الغير لذلك الرجل في مكانه  
وحيزه (قوله بأن تجعل)  
أي بسبب جعل الصفة  
وقوله فيما يحيط به أي  
بالموصوف فينتقل من ذلك  
لاثباتها للموصوف (قوله  
المجدين ثوبيه والكرم بين  
برديه) (المجد الشرف  
والكرم صفة ينشأ عنها  
بذل المال عن طيب نفس  
والثوبان والبردان متقاربان  
وثأهما بالنظر الى أن  
الغالب في اللبوس تعدده  
وهما على تقدير المضاف  
أي بين أجزاء برديه وثوبيه  
وانما قدرنا ذلك لان الشخص  
المدوح حل في بينية  
أجزاء البردين والثوبين لان

لانه اذا أثبت الامر في مكان الرجل وحيزه فقد أثبت له (ونحوه) أي مثل البيت المذكور في كون الكناية  
لنسبة الصفة الى الموصوف بأن تجعل فيما يحيط به ويشتمل عليه (قولهم المجدين ثوبيه والكرم بين  
برديه) حيث لم يصرح بثبوت المجد والكرم له بل كنى عن ذلك بكونهما بين برديه وثوبيه فان  
قلت ههنا قسم رابع وهو أن يكون المطلوب بها صفة ونسبة معا كقولنا كثر الرماد في ساحة زيد

القبة كان ذلك دليلا على أنه موصوفها وأنه هو الذي قامت به الاستحالة قيامها بنفسها في اثباتها في قبة  
تذنيه على أن صاحبها أو موصوفها هو ذوالقبة لان كون الشيء في حيز الانسان مع صلاحيته له والاصل  
عدم ما سواه يتبادر منه أن ذلك الشيء لمن حصل في حيزه فالسماحة والندى والرؤية أوصاف صرح بها  
فلم تطلب من ذاتها وانما تطلبت نسبتها أي ثبوتها لمن كانت له وقد كنى بثبوتها في القبة على ما قررنا عن  
ثبوتها للموصوف فهذه كناية مطلوب بها النسبة أي الثبوت لصاحبها (ونحوه) أي ومثل البيت  
المذكور في كونه كناية تطلبت بها النسبة أي اثبات الصفة للموصوف بسبب ايقاع تلك النسبة فيما  
يحيط بالموصوف ويشتمل عليه في الجملة فينتقل من ذلك الاثبات الى الاثبات للموصوف على ما قررناه في  
البيت (قولهم) في مدوح ما (المجدين ثوبيه والكرم بين برديه) المجد والكرم معروفان والثوبان  
والبردان متقاربان وثأهما بالنظر الى أن الغالب في اللبوس تعدده وهما على تقدير المضاف أي  
بين أجزاء الثوبين والبردين وانما قررناه كذلك لان الشخص حل في بينية أجزاء البردين والثوبين لان

قبة وهو قريب من المجاز الاسنادي ولك أن تقول كل كناية عن وصف كناية عن نسبة لانك اذا  
قلت تطويل النجاد فمعناه طال نجاهه فأثبت الطول لنجاهه وانما تريد اثباته لنفسه واعلم أن قول المصنف  
اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات هو الصواب وهو عكس عبارة السكاكي حيث سماه اختصاص  
الصفة بالموصوف وتبعه الطيبي والصواب الاول فان المقصود أن السماحة ليست لغير ابن الحشرج  
لأنه ليس لغيرها قال الطيبي وبقى قسم عكس هذا لم يذكره السكاكي وهو اختصاص الموصوف بالصفة  
أي لم يتجاوز الموصوف حقيقة هذا النوع الى وصف آخر كقوله

أضحت يمينك من جود مصورة \* لابل يمينك عنها صورة الجود

كذا قال وهو على العكس وانما انعكس عليه في الاول فانعكس في الثاني والصواب أن يسمى كلامنا  
القسمين باسم الآخر ونحو قول الشاعر المذكور قولهم المجدين ثوبيه والكرم بين برديه أي لا يتجاوزهما

كلامهما محيطة بكاه أو بعضه على وجه الاشتمال (قوله حيث لم يصرح) أي وانما كان هذا المثال نحو ما تقدم من البيت في كون الكناية  
لنسبة الصفة للموصوف لانه لم يصرح بثبوت المجد والكرم للمدوح بحيث يقال ثبت الكرم والمجد له أو هما مختصان به بل كنى الخ  
فالحثية في كلامه للتعليل (قوله بل كنى عن ذلك) أي عن ثبوتها له بكونهما بين برديه وثوبيه أي لان من المعلوم أن حصول الكرم  
والمجد فيما بين الثوبين لا يتخلو عن موصوف بهما لك وليس الا صاحب الثوبين لان الكلام في الثوبين اللبوسين فأفاد الثبوت  
للموصوف بطريق الكناية والكرم والمجد مذكوران فلا يطلبان وانما تطلب ثبوتها لموصوفهما فكانت الكناية هنا ما تطلب بها  
النسبة (قوله فان قلت الخ) هذا وارد على قول المصنف سابقا وهي ثلاثة أقسام وقوله ههنا أي في الكناية (قوله كثر الرماد في ساحة  
زيد) الساحة هي الفسحة التي بين بيوت الدار وقدام بابها والمثال المذكور كناية عن الضيافية واثباتها ازيد اما الاثبات فلان لم تثبت

للاستعارة ثم خص مساعي ابن العميد بأنها نظامه فنبه بذلك على اعتناؤه خاصة بتريبيه وبذلك على محبته ووحده وبها على اختصاصه به  
ونبه بدعاء المجدان بدوم لجيده ذلك العقد على طلبه دوام بقاء ابن العميد وبذلك على اختصاصه به وكقول أبي نواس

فما جازه جود ولا حل دونه \* ولكن يصير الجود حيث يصير

فانه كنى عن جميع الجود بأن نكره ونفى أن يجوز مدوحه ويحل دونه فيكون متوزعا قوم منه شئ بهذا وشئ بهذا وعن اثباته له بتخصيصه  
بجته بعد تعريفه باللام التي تفيد العموم ونظيره قولهم مجلس فلان مظنة الجود والكرم هذا قول السكاكي وقيل كنى بالشرط الاول  
عن انصافه بالجود وبالتالي عن لزوم الجود له ويحتمل وجه آخر وهو أن يكون كل منهما كناية عن اختصاصه به وعدم الاقتصار  
على أحدهما للتأكيد والتقرير وذكرهما على الترتيب المذكور لان الاولى بواسطة بخلاف الثانية وكقولهم مثلك لا يبخل قال  
الزحشري نفوا البخل عن مثله وهم يريدون نفيه عن ذاته قصدوا المبالغة في ذلك فسلوكوا به طريق الكناية لانهم اذا نفوه عن من يسد  
مسده وعن هو على أخص أوصافه (٢٦٢) فقد نفوه عنه ونظيره قولك للعربي العرب لا تخفر الذم فانه أبلغ من

قلت ايس هذا كناية واحدة بل كنياتان احدهما المطلوب بهانفس الصفة

كلامهما محيط بكل أو بعضه على وجه الاشتمال ويحتمل على بعد أن يبقى على ظاهره بأن يقدر أن ثوبا  
ستر طرفا منه من غير احاطة والآخر ستر الطرف الآخر والخطب في مثل ذلك سهل وانما كان هذا نحو  
ما تقدم لان هنا أيضا أراد بدليل خطابه أن يثبت المجد والكرم للمدوح فترك التصريح بذلك وكنى عنه  
بجعل ثبوتها محاصلا في بينية الثوبين لانه معلوم أن حصول المجد والكرم فيما بين الثوبين لا يخالو عن  
موصوف هنالك وليس الا صاحب الثوبين لان الكلام في الثوبين بين اللبوسين فأفاد الثبوت للموصوف  
بطريق الكناية والكرم والمجد مذكوران فلا يطلبان وانما يطلب ثبوتهما لموصوفهما فكانت  
الكناية هنا ما طلب بها النسبة على ما تقدم ور بما يتوهم أن هذا المثال من معنى طلب الصفة كما في قوله طويل  
نجاهه لان في كل منهما اثباتا منسوبا لما أضيف للموصوف فان المجد وقع في بينية مضافة لما أضيف  
للموصوف والطول أثبت للنجاد المضاف للموصوف ولذلك أتى بهذا المثال ليعلم أنه ليس من معنى طلب  
الصفة وذلك لوجهين احدهما ما أشرنا اليه من أن الصفة هنا وهي المجد مثلا ذكرت وكنى بنسبتها  
للموقعة عن نسبتها للموصوف والصفة هنالك وهو طول القامة لم يصرح بها وانما صرح بما يستلزمها

قولك أنت لا تخفر ومنه  
قولهم أيفعت لداته وبلغت  
أترابه يريدون ايفاعه  
وبلوغه وعليه قوله تعالى  
ليس كمثل شئ على أحد  
الوجهين وهو أن لا تجمل  
الكاف زائدة قيل وهذا  
غاية لنفي التشبيه اذ لو كان  
له مثل لكان مثله شئ وهو  
ذاته تعالى فاما قال ليس  
كمثل دل على أنه ليس له مثل  
وأورد أنه يلزم منه نفيه  
تعالى لانه مثل مثله ورد  
بمع أنه تعالى مثل مثله  
لان صدق ذلك موقوف  
على ثبوت مثله تعالى عن  
ذلك وقول الشنفرى  
الازدى في وصف امرأة  
بالعفة

بيت بمنجاة من اللوم بيتها  
\* اذا ما بيوت بالملامحات

قيل وفي المثال نظر لانه لا يقال كرم برده كما يقال طال نجاده ليفهم منه كرم نفسه كما يفهم طول قامته  
اذ لا تحقق لكرم البرد ولا مناسبة بينه وبين كرم النفس كما أن طول النجاد تحققا له مناسبة ولزوم طول  
القامة والمصنف أطلق هذا القسم والسكاكي قسمه الى قسمين كما فعل فيما سبق الا أنه ساءما فيما  
سبق قريبا وبعيدا وهنا ساءما لطيفا وأطف قيل وبقيت كناية استنبطها الزحشري وهي  
أن يعتمد الى جملة معناها على خلاف الظاهر فيأخذ الخلاصة منها من غير اعتبار مفرداتها بالحقيقة  
أو المجاز وهذه في الحقيقة من نوع الايماء قلت ويذغى أن يكون من الاستعارة بالتمثيل كما تقدم  
في قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه قيل وقد يظن أن من

فانه نبه بنفي اللوم عن بيتها على اتفاء أنواع الفجور عنه وبه على برامتها منها وقال بيت دون يظل لمزيد اختصاص  
الليل بالفواشح هذا على مارواه الشيخ عبد القاهر والسكاكي وفي الاغانى الكبير يحل بمنجاة وقد يظن أن هنا قسما رابعا وهو أن يكون

كثرة الرماد لزيد ولا لما أضيف لضميره كما في طويل نجاده حتى تكون النسبة معلومة وانما أثبتناها في ساحتها ليعتقل من ذلك الى ثبوتها  
له واما الضيافية فلان لم يصرح بها حتى يكون المطلوب نفس النسبة بل كنيانا عنها بكثرة الرماد (قوله قلت ليس هذا كناية واحدة بل  
كنياتان الخ) حاصله أن الالم أن هذا المثال كناية طلب بها الصفة والنسبة معادل كنياتان احدهما طلب بها النسبة وهي اثبات  
الكثرة في الساحة والاخرى طلب بها نفس الضيافية وهي التصريح بكثرة الرماد ليعتقل بها الى الضيافية لاستلزامها اياها ولك أن تسمى  
مجموع الكنياتين قسما آخر اذ لا حرج في الاصطلاح لكن لو فتحنا هذا الباب لحدث لنا كناية خامسة وهي التي يطلب بها الصفة والنسبة  
وغيرها وهو الموصوف كقولنا كثر الرماد في ساحة العالم حيث دل الدليل كالشهرة على أن الرماد بالعالم زيد فتكون كبرة الرماد كناية عن  
الصفة وهي الضيافية لاستلزامها اياها واثباتها في الساحة كناية عن نسبتها للموصوف وذكر العالم كناية عن الموصوف على ما تقدم

المطلوب بالكناية الوصف والنسبة معا كما يقال يكثر الرماد في ساحة عمرو في الكناية عن أن عمرا مضياف وليس بذلك اذليس ما ذكر  
بكناية واحدة بل هو كنايةان احدهما عن المضيافية والثانية عن اثباتها عمرو وقد ظهر بهذا أن طرف النسبة المثبتة بطريق الكناية  
يجوز أن يكون مكنيا عنه أيضا كافي هذا المثال ونحوه بيت (٢٦٣) الشنفرى المتقدم فان حلول البيت بمنجاة

من اللوم كناية عن نسبة  
العفة الى صاحبه والنجاة  
من اللوم كناية عن العفة  
واعلم أن الموصوف في  
القسم الثاني والثالث قد  
يكون مذ كورا كما مر  
وقد يكون غير مذ كور

في الكناية بالصفة عن  
الموصوف ( قوله وهي  
كثرة الرماد) ضميرها راجع  
لاحدهما لا الى الصفة  
واحدهما نفس الكناية  
( قوله يعنى الثانى ) أى  
من أقسام الكناية وهو  
المطلوب به صفة والثالث  
هو المطلوب به نسبة صفة  
لموصوف (قوله قد يكون  
غير مذ كور ) أى لالفاظ  
ولا تقدير لان المقدر فى  
التركيب حيث كان  
يقتضيه كالمذ كور وانما  
قال والوصف فى هذين  
للاحتراز عن الموصوف فى  
القسم الاول من أقسام  
الكناية فانه لا يتصور  
الا كونه غير مذ كور لانه  
نفس المطلوب بالكناية  
بخلاف القسم الثانى  
والثالث من أقسام الكناية  
فان الموصوف فيهما قد  
يذ كر وقد لا يذ كر فمثال  
ذ كره فى القسم الاول من  
هذين القسمين وهو المطلوب

وهي كثرة الرماد كناية عن المضيافية والثانية للمطلوب بها نسبة المضيافية الى زيد وهو جعلها في ساحة  
ليفيد اثباتها (والموصوف في هذين القسمين) يعنى الثانى والثالث (فديكون) مذ كورا كما مر  
وقد يكون (غير مذ كور

وهو طول النجاد واثباته أغنى عن طلب ثبوت الصفة الذى ناب هو عنه فصار المطلوب نفسها لا ثبوتها  
والآخر وهو يرجع الى صورة التركيب وما له لهذا أن الطول في طويل النجاد صرح باثباته للنجاد  
فصار حكما عليه وصفاله وهو قائم مقام طول القامة ولما أضيف النجاد الى الموصوف فهم منه المراد  
بسرعة وهو طول القامة لا علم بأن من طال نجاهه فقد طالت قامته والثبوت أغنى عنه الثبوت لما  
أضيف للموصوف لقيامه مقام المطلوب فكان الثبوت صرح به فلا يطلب الانفس الصفة والمجد لم يجعل  
صفة للثبوت وانما جعل واقعا بين أجزائه واذا لم يكن وصفاله لم تضافته كون المجد ثابتا لصاحبه  
الملابس له افادة تكون كالصرح فتكون الكناية لطلب الصفة لوجود الثبوت ضرورة أن الثبوت  
لم يحصل للثبوت فضلا عن كونه كالنصرح بثبوت المجد للمضاف اليه الذى هو الموصوف فكانت الكناية  
لطلب الثبوت الذى هو النسبة نعم لو قال ما جدتو به أمكن استواءهما على أن استازم طول النجاد لطول  
القامة واضح واستازم مجادة الثوب بمجادة صاحبه غير واضح فلا تصح الكناية به والوجه الاول أوضح  
فليتأمل فان قيل ههنا قسم رابع لم يطلب به الصفة فقط ولا النسبة فقط بل طلب به الصفة والنسبة  
معا وذلك كقولنا كثرة الرماد في ساحة زيد كناية عن المضيافية واثباتها أما الاثبات فلانا لم نثبت  
كثرة الرماد لزيد والاما أضيف اليه كافي طويل نجاهه حتى تكون النسبة معلومة وانما أثبتناها في  
ساحته لينتقل من ذلك الى ثبوتها وأما المضيافية فلانا لم نصرح بها حتى يكون المطلوب نفس النسبة  
بل كنيانها بكثرة الرماد قلنا ليست هذه كناية واحدة بل هي كنايةتان احدهما لطلب بها النسبة وهي  
اثبات الكثرة فى الساحة والاخرى لطلب بها نفس المضيافية وهي التصريح بكثرة الرماد لينتقل منها  
الى المضيافية لاستازمها اياها على ما تقدم وان شئت أن تسمى المجموع قسما آخر فلا حرج فى الاصطلاح  
ولو فتحنا ذلك الباب حدث لنا خمسة وهي التى يطلب بها الصفة والنسبة وغيرهما وهو الموصوف  
كقولنا كثر الرماد فى ساحة العالم حيث يدل الدليل على أن المراد بالعالم زيد فتمتكون كثرة الرماد كناية  
عن الصفة وهي المضيافية لاستازمها اياها واثباتها فى الساحة كناية عن نسبتها للموصوف وذ كر  
العالم كناية عن الموصوف على ما تقدم تحريره فى الكناية بالصفة عن الموصوف فافهم (والموصوف  
فى هذين القسمين) يعنى القسم الثانى من أقسام الكناية وهو المطلوب به صفة وقد تقدم  
تحقيقه والقسم الثالث وهو المطلوب به نسبة وقد تقدم بيانه أيضا وقد علم أن الموصوف فى أول هذين  
القسمين هو الموصوف بالصفة المطلوبة والموصوف فى ثانيهما هو الموصوف بالنسبة المطلوبة (فديكون)  
ذلك الموصوف فيهما (غير مذ كور) لالفاظا ولا تقديرا لان المقدر فى التركيب حيث يقتضيه

الكناية قسما رابعا وهو أن يكون المقصود بالكناية الوصف والنسبة معا كما قال يكثر الرماد فى ساحة  
عمرو وقيل وليس ذلك كناية واحدة بل كنايةتان احدهما عن المضيافية والثانية عن اثباتها عمرو  
ثم قال المصنف الموصوف فى هذين أى الكناية الثانية والثالثة قد يكون مذ كورا كما سبق

بها صفة قولهم زيد طويل نجاهه فالموصوف بالصفة المطلوبة وهو زيد قد ذ كر ومثال ذ كره فى الثانى وهو المطلوب بها نسبة قوله ان  
الساحة والمرودة البيت فان الموصوف بنسبة الساحة والمرودة اليه وهو ابن الحشر قد ذ كر وأمثال عدم ذ كره فى المطلوب بها صفة  
والنسبة مذ كورة فهو متمنر ضرورة استحالة نسبة لغير منسوب اليه أى حكم على غير محكوم عليه ملفوظ أو مقدر وحينئذ فتنى كان

كما تقول في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده أى ليس المؤذى مسلما وعليه قوله تعالى في عرض المنافقين هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب اذا فر الغيب بالغيب أى يؤمنون مع الغيبة عن حضرة النبي صلى الله عليه وسلم أو أصحابه رضى الله عنهم أى هدى للمؤمنين عن اخلاص للمؤمنين عن نفاق

المطلوب بهاصفة وكانت النسبة موجودة فلا بد من ذكر الموصوف لفظاً أو تقديراً فذكره لفظاً كما في يد كثير الرماد وذكره تقديراً كأن يقال كثير الرماد في جواب (٢٦٤) هل زيد كريم وأما مثال عدم ذكره والنسبة غير مذكورة فهو وجود

كما يقال في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) فانه كناية عن نفي صفة الاسلام عن المؤذى وهو غير مذكور في الكلام وأما القسم الاول وهو ما يكون المطلوب بالكناية نفس الصفة

كالمذكور وانما قال الموصوف في هذين لان الموصوف في القسم الاول من أقسام الكناية هو نفس المطلوب بالكناية فلا يتصور الا كونه غير مذكور بخلاف هذين فقد يدكر وقد لا يقال ذكره في القسم الاول من هذين وهو المطلوب صفة قولهم كما تقدم زيد طوبى لنجاحه فالموصوف بالصفة المطلوبة وهو زيد قد ذكر ومثال ذكره في الثاني وهو المطلوب به نسبة قولهم كما تقدم أيضا

ان السباحة والمروءة والنسبة \* في قبضة ضربت على ابن الحشر ج فالموصوف بنسبة السباحة والمروءة والنسبة وهو ابن الحشر ج قد ذكر وأما مثال عدم ذكره في المطلوب به صفة والنسبة مذكورة فهو متعذر ضرورة استحالة نسبة لغير منسوب اليه أى حكم على غير محكوم عليه مملووظ أو مقدر فالمملووظ كقولك زيد كثير الرماد والمقدر كأن يقال ما زيد هل هو كريم أم لا يقال كثير الرماد فكونه مذكورا لفظاً وتقديراً لا اشكال فيه وكونه غير مذكور أصلاً ممتنع نعم مثال عدم ذكره والنسبة اليه غير مذكورة أيضاً موجود كقولك كثير الرماد في هذه الساحة فان كثرة الرماد كناية تطلب بهاصفة هي المضافية وإيقاع الكثرة في الساحة كناية عن ثبوت المضافية لصاحب الساحة ولم يذكر ولهذا يقال عدم ذكره في القسم الثالث من الأقسام وهو الثاني من هذه أعنى المطلوب به النسبة وقد ذكرت الصفة فيجوز وجوده بدون الثاني أعنى المطلوب به صفة لصحة وجود الصفة للعنوية بلان نسبة أى حكم على أمر وذلك (كما يقال في عرض من يؤذى المسلمين) أى كما يقال في التعريض بمن يؤذى المسلمين (المسلم) هو (من سلم المسلمون من لسانه ويده) فان هذا كناية عن نفي صفة الاسلام عن المؤذى ولو ذكر لم توجد فيه الكناية عن الصفة لذكرها وهى الاسلام فالكناية عن النسبة مع عدم ذكر الموصوف لا تستلزم الكناية عن الصفة كما في المثال لوجودها والنسبة هنا نفي الصفة لا ثبوتها لانه يمكن عن النسبة للصفة مطلقاً أعنى ثبوتية كانت أو سلبية وهى هنا سلبية اذ هى سلب الاسلام عن المؤذى ووجه الكناية أن مدلول الجملة حصر الاسلام فيمن لا يؤذى ولا ينحصر فيه الا باتتفائه عن المؤذى وسياً تى وجه تسمية هذه عرضية والعرض بضم

وقد يكون غير مذكور كما تقول في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده فانه كناية عن كون المؤذى ليس مسلماً وليس المراد اثبات وصف للموصوف المذكور وهو المؤمن بل المراد نفي وصف عن مقابله وهو المؤذى وقد يقال هذا ذكر الملزوم لافادة اللازم لاذكر اللازم لافادة الملزوم وقد قدمنا أن الكناية تنقسم الى النوعين فان قيل بل هو ذكر اللازم لانه يلزم من المقصود وهو

كقولك كثر الرماد في هذه الساحة فان كثرة الرماد كناية عن صفة المضافية وإيقاع الكثرة في الساحة كناية عن ثبوت المضافية لصاحب الساحة وهو لم يذكر (قوله كما يقال) الاولى كقوله عليه الصلاة والسلام لانه حديث كما في البخارى وقوله في عرض من يؤذى العرض بالضم الناحية والجانب والمراد به هنا التعريض أى في التعريض بمن يؤذى المسلمين (قوله كما يقال) مثال للقسم الثالث وهو الكناية عن النسبة والنسبة المكنى عنها هنا نفي الصفة لا ثبوتها لان نسبة الصفة يكتفى عنها مطلقاً سواء كانت ثبوتية أو سلبية وهى هنا سلبية اذ هى سلب الاسلام عن المؤذى (قوله عن نفي صفة الاسلام) الاضافه للبيان وقوله وهو أى المؤذى غير مذكور في الكلام ووجه الكناية

وتكون

هنا أن مدلول الجملة حصر الاسلام فيمن لا يؤذى ولا ينحصر فيه الا باتتفائه

عن المؤذى فأطاق الملزوم وأرى اللازم (قوله وأما القسم الاول) أى من هذين القسمين الاخيرين وهو الثاني في المتن وليس المراد القسم الاول من الأقسام الثلاثة المذكورة في المتن كما توهم وهذا قابل للحذف أى أما كون القسم الثاني من هذين القسمين تارة يكون الموصوف فيه مذكوراً وتارة يكون غير مذكور فظاهر في جميع أنواعه وأما القسم الاول من هذين القسمين فلا يظهر كون الموصوف فيه تارة يكون مذكوراً وتارة غير مذكور في جميع أنواعه والقصد بذلك أى بقوله وأما القسم الاول الخ تقييد كلام المصنف فان ظاهره أنه

وقال السكاكي الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح وإيماء وإشارة (٢٦٥) فان كانت عرضية فالمناسب أن تسمى

تعريضا والافان كان بينها وبين السكاكي عنه مسافة متباعدة لكثرة الوسائط كفاي كثير الرماد وأشباهه

اذا كان المطلوب بها صفة تارة يكون الموصوف مذكورا وتارة يكون غير مذكور سواء صرح بالنسبة

أم لا مع أنه متى صرح بالنسبة فلا بد من ذكر الموصوف في قيد كلام المصنف بالنسبة للقسم

الاول بالاذم بصرح بالنسبة (قوله وتكون النسبة مصرحاً بها) أي والحال أن النسبة المطلوب بها

الصفة مصرح بها وهذا إشارة إلى قسم لقسم الثاني لا إلى جملة القسم الثاني (قوله أي من جانب وناحية)

أي ولما كان المعنى للعرض به منظورا له من ناحية المعنى المستعمل فيه اللفظ

قيل للفظ المستعمل في ذلك المعنى تعريض (قوله تتفاوت) أي تتنوع (قوله وإشارة) عطف مرادف

لأن الرمز والإشارة شيء واحد وحينئذ فالأنواع أربعة لاختصاص (قوله وأمثلة) أي من التلويح

والرمز والإيماء (قوله بل هو) أي ما ذكر من التعريض وأمثلة أعم من الكناية لأن هذه الأمور لا تختص بالكناية لأن التعريض

وتكون النسبة مصرحاً بها فلا يخفى أن الموصوف بها يكون مذكورا لإحالة لفظاً أو تقدير أو قوله في عرض من يؤذى معناه في التعريض به يقال نظرت اليه من عرض بالضم أي من جانب وناحية قال (السكاكي الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وإيماء وإشارة) وإنما قلنا تتفاوت ولم يقل تنقسم لأن التعريض وأمثاله مذكور ليس من أقسام الكناية فقط بل هو أعم كذا في شرح المفتاح

العين وسكون الراء ور بما ضمت الراء أيضا هو الجانب يقال نظرت اليه من عرض أي من جانب وناحية ومنه الحديث الشريف مثلت لي الجنة في عرض هذا الحائط أي في جانبه وناحيته والمراد به هنا التعريض أي الإشارة إلى جانبه والمعرض به هنا سيأتي أنه هو وذا مخصوص لامطابق المؤذي بل نفى الإسلام عن مطلق المؤذي مكنى عنه وأما المعرض به فهو شخص معين ويأتي الآن تحقيق ذلك

فقد تبين بهذا التحرير أن القسم الاول من هذين القسمين اللذين أشار إليهما المصنف وهو الثاني من الأقسام الثلاثة أعني المطلوب بها صفة لا يتصور فيه حذف الموصوف مع التصريح بالنسبة إلى الحكم وإنما يتصور فيه ذلك مطلقا ولذلك كان حذفه مع طلب الصفة مستلزما لحذفه مع طلب النسبة لعدم

إمكان التصريح بالنسبة مع حذف المنسوب إليه أي المحكوم عليه ولا يلزم من حذفه مع طلب النسبة حذفه مع طلب الصفة لصحة وجود الصفة المعنوية مع حذف الموصوف بالنسبة فلا تذكر فتطلب بالكناية كما في انشال المقول في عرض من يؤذى السامعين فليفهم ثم أشار إلى تنوع السكاكي للكناية بقوله (قال السكاكي الكناية تتفاوت) أي تتنوع (إلى تعريض و)

إلى (تلويح و) إلى (إشارة وإيماء) أي تتفاوت إلى ما يسمى بهذه التسمي واختلف في وجه عدوله عن أن يقال تنقسم إلى قوله تتفاوت فقبل إنما عبر بالتفاوت دون الانقسام لأن هذه الأمور لا تختص بالكناية لأن التعريض مثلا يكون كناية ومجازا كما يأتي والتلويح والرمز والإشارة يطلق كل منها على معنى غير الكناية اصطلاحاً ولفظاً فاعبر بالانقسام أفاد أن هذه الأشياء لا تخرج عن الكناية إذا قسم الشيء أخص منه ونظر في هذا بوجهين أحدهما أن أقسام الشيء لا يجب أن تكون أخص منه لصحة أن يكون بعض الأقسام أو كلها بينها وبين المنقسم عموم من وجه كما تقدم في تقسيم

أن المؤذي ليس مسلماً أن يكون المسلم من سلم الناس منه قلنا إنما يلزم من كون المؤذي ليس مسلماً أن من سلم الناس منه مسلم وفرق بين قولنا من سلم الناس منه وسلم وقولنا كل المسلم من سلم الناس منه وأعلم أن المصنف لم يصرح بأن هذه الكناية من القسم الثاني أو من الثالث لكن ظاهر كلام السكاكي أنهما من الثالث والمطلوب بها نسبة سلبية كما ذكرناه ص (السكاكي الكناية تتفاوت

إلى) ش قسم السكاكي الكناية إلى خمسة أقسام تعريض وتلويح ورمز وإيماء وإشارة قال الشيرازي وإنما قلنا تتفاوت ولم يقل تنقسم لأن التعريض وأمثاله مذكور ليس من أقسام الكناية فقط بل هو أعم وفيه نظر لأن انقسام الشيء إلى أقسام بعضها أعم من المقسم لا يمتنع بتقدير أن يكون المراد تقسيم ذلك الشيء بقيد كونه أخص من حقيقته إلى أخص من تلك الأقسام كما تقسم الحيوان إلى أبيض وأسود أي أبيض وأسود بقيد الحيوانية ولعله إنما عدل عن تنقسم إلى تتفاوت إشارة إلى أن رتب

هذه الأقسام في الكناية متفاوتة في القوة والضعف وقد أشار الزمخشري في قوله تعالى ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء إلى الفرق بين الكناية والتعريض بأن الكناية أن يذكّر الشيء بغير لفظه الموضوع له والتعريض بأن يذكّر شيئاً يدل على شيء لم يذكّر كما يقول المحتاج للحجاج إليه حينئذ لا نسلم عليك ولذلك قالوا \* وحسبك بالتسليم مني تقاضيا \*

٣٤ - شروح التلويح - رابع) مثلا يكون كناية مجازا والتلويح والرمز والإشارة يطلق كل منها على معنى غير الكناية اصطلاحاً ولفظاً فاعبر بالانقسام أفاد أن هذه الأشياء لا تخرج عن الكناية إذا قسم الشيء أخص منه (قوله كذا في شرح المفتاح) أي للرازي

فالناسب أن يسمى تلو محالان التلويح هو أن تشير إلى غيرك عن بعد والافان كان فيها نوع خفاء فلناسب أن تسمى رمزا لان الرمز هو أن تشير إلى قريب منك على سبيل الخفية قال :

رمزت إلى تخافة من بعلمها \* من غير أن تبدى هناك كلامها

(قوله وفيه نظر) أي من وجهين أحدهما أن تعدية التفاوت بالي إنما تصح بتضمينه معنى الانقسام فقد عاد الأمر إلى الانقسام ثانيهما أن أقسام الشيء لا يجب أن تكون أخص منه لصحة أن يكون بعض الأقسام أو كلها بينها وبين المقسم عموم من وجه كما مر في تقسيم الأبيض إلى حيوان وغيره والحال أن بين الحيوان والأبيض عموما من وجه لصدقهما في الحيوان الأبيض واختصاص الحيوان بنحو الفرس الأدهم (٣٦٦) واختصاص الأبيض بنحو العاج وكذا غيره وإذا صح أن يكون قسم الشيء

وفيه نظر والأقرب أنه قال ذلك لأن هذه الأقسام قد تتداخل وتختلف باختلاف الاعتبارات من الوضوح والخفاء وقلة الوسائط وكثرتها

الأبيض إلى الحيوان وغيره وقد علم أن الحيوان بينه وبين الأبيض عموم من وجه لصدقهما في الحيوان الأبيض واختصاص الحيوان بنحو الفرس الأدهم واختصاص الأبيض بنحو العاج وكذلك غيره وهذا الرد لا يخلو عن ضعف فإن القسم من حيث هو قسم لا يكون الأخص وهذا هو الأصل وعمومه إنما هو باعتبار مطلق ما يصدق عليه القسم مع أن وجود العموم من وجه في الأقسام المعتبر مطلق مصدوقها قليل والآخر أن تعدية التفاوت بالي إنما يصح بتضمينه معنى الانقسام فقد عاد الأمر إلى الانقسام فإن كان ذلك يقتضى خصوص الانقسام فلم يفت عن التفاوت لضمينه معناه وقيل إنما عبر بالتفاوت لأن الأقسام تتغير وذلك أصلها وهذه الأشياء يجوز أن تتداخل فتصدق في صورة واحدة أو اثنين منها باعتبار مختلف لجواز أن يعبر عن اللازم بالمزوم فيكون كناية ومع ذلك تكون بالنسبة إلى سامع يفهم بالسياق ثم يضاف بالنسبة إلى آخر رمزا لخفاء اللازم ولم يفهم المعرض به بالسياق والنسبة إلى آخر تلويحا لهم كثر الوسائط كما تقدم في عرض القفا بالنسبة للطباء وبالنسبة لآخر إيماء وإشارة لعدم توسط اللوازم مع ظهور اللازم فعبّر بالتفاوت فرار أن يفهم بالانقسام تعبير هذه الأقسام بحيث لا يصدق بعضها على بعض في صورة واحدة ويكون اختلافه بالاعتبار كما ذكرنا لأن ذلك هو أصل الأقسام فلما كان ما يتداخل بالصدق في صورة واحدة ويكون اختلافه بالاعتبار كما ذكرنا لا ينبغي أن يسمى أقساما لأن الأقسام لتغيرها لا تتداخل أي أن لا تصادق في صورة واحدة عبر بالتفاوت وهذا التوجيه الأول على تقدير تمامها إنما يفيدان وجه العدول عن التعبير بالانقسام وأما وجه التعبير بخصوص التفاوت المشعر بالاختلاف في الرتبة مع التساوي في شيء يفهم فلم يظهر بعد على أن هذا التوجيه الثاني يقال فيه إن الأوجه الاعتبارية التي وقع بها الاختلاف يكفي اعتبارها في كونها أقساما متباينة لأن صدق كل منهما في تلك الصورة إنما هو باعتبار يخالف به الآخر فهي أقسام مختلفة لا يصدق بعضها على بعض ولا يداخل بذلك الاعتبار وإن اعتبر مجرد الصدق من غير رعاية أوجه الاختلاف لم يصدق قال الوالد التعريض قدما من قسم يراد به معناه الحقيقي ويشار به إلى المعنى الآخر القصود وقسم لا يراد معناه الحقيقي بل ضرب مثلا للمعنى الذي هو مقصود التعريض فيكون من مجاز التمثيل ومنه قول

أعم منه فلا ضرر حينئذ في التعبير بتقسيمه ولأنه لا يقتضى أن هذه الأشياء لا تخرج عن الكناية لما علمت أنه يصح أن يكون قسم الشيء أعم منه هذا محصل كلام الشارح وهو مبني على ما اختاره من جواز كون القسم أعم من المقسم والمحققون على خلافه لأن القسم من حيث هو قسم لا يكون الأخص وعمومه إنما هو باعتبار مطلق ما يصدق عليه القسم (قوله قد تتداخل) أي يدخل بعضها في بعض فيمكن اجتماع الجميع في صورة واحدة باعتبارات مختلفة لجواز أن يعبر عن اللازم باسم المزوم فيكون كناية ومع ذلك قد يكون تعريضا بالنظر لسامع يفهم أن إطلاقه على ذلك الغير بالسياق وقد يكون تلويحا

(والناسب)

بالنظر لسامع آخر لهم كثر الوسائط ولم يفهم المعرض به وقد يكون رمزا بالنسبة لسامع آخر يخفى عليه

اللازم والحاصل أنها أقسام اعتبارية تختلف باختلاف الاعتبارات ويمكن اجتماعها لأنها أقسام حقيقية مختلفة بالفصول لا يمكن اجتماعها فعدل السكاكي عن التعبير بتقسيمه لثلاثتهم أنها أقسام حقيقية متباينة كما هو الأصل فيها (قوله وتختلف الخ) عطف على تتداخل من عطف السبب على السبب لأن دخول بعضها في بعض واجتماعها بسبب اختلاف الاعتبارات أي المعتبرات وبين الاعتبارات بقوله من الوضوح والخفاء الخ وبعدها كما فيقال للإمامة الشارح أن هذا الوجه الذي استقر به إنما أفاد وجه العدول عن التعبير بالانقسام وأما وجه التعبير بخصوص التفاوت المشعر بالاختلاف في الرتبة مع التساوي في شيء يفهم فلم يظهر على أن هذا الوجه الذي استقر به قد يقال عليه إن الأمور الاعتبارية التي وقع بها الاختلاف بين هذه الأشياء يكفي اعتبارها في كونها أقساما

متباينة لان صدق كل منها في صورة الاجتماع المذكورة انما هو باعتبار يخالف به الآخر فهي اقسام مختلفة لا يصدق بعضها على بعض ولا يداخله بذلك الاعتبار وان اعتبر مجرد الصدق من غير رعاية (٢٦٧) أوجه الاختلاف لم يصدق

(والمناسب للعرضية التعريض) أي الكناية اذا كانت عرضية مسوقة لأجل موصوف غير مذكور كان المناسب أن يطلق عليها اسم التعريض لانه

التفاوت أيضا فلو قيل انما عبر بالتفاوت للإشارة الى أن هذه الأقسام وان استوت في كونها كناية يقع التفاوت فيها في الجملة أي يفوق بعضها بعضا في رتبة دقة الفهم وظهوره وفي رتبة قلة الوسائط وكثرتها وذلك مما يؤدي الى التفاوت في الأبلغية لان الخطاب بها مختلف اذ يناسب بعضها الذكي وبعضها الغبي وما يكون خطاب الذكي يفوق ما يكون خطاب الغبي في الأبلغية وان كان كل منهما في مقامه بليغا ما بعد فليفهم ثم لما ذكر هذه التسمية وقد تقدم في أنواع الكناية ما يقتضي مناسبة كل من التسمي مخصوص من تلك الأنواع أشار الى تلك المناسبة فقال (والمناسب لا) كناية (العرضية) بضم العين وسكون الراء وهي التي تساق لموصوف غير مذكور ويشار بها لنسبة لذلك الموصوف تفهم تلك النسبة بالسياق (التعريض) أي المناسب للعرضية تسميتها بالتعريض وانما ناسب لوجود معنى التعريض فيها وهو أن يقال بالكلام الى عرض أي جانب وناحية يدل على المقصود وذلك الجانب الذي يفهم منه المقصود لا يخفى أنه هو محل استعمال الكلام من القرائن والسياق ويحتمل أن يقال التعريض هو أن يقال بالكلام الى جانب يفهم بالسياق والقرائن وهو المقصود فاستعمال الكلام فيما يفهم المقصود من غير أن اللفظ مستعمل في ذلك المقصود هو التعريض يقال عرضت لفلان أو بفلان اذا قلت قولا وأنت تعنيه ومعنى عرضت لفلان باللام أنك توصلت الى نسبة شيء له بالتعريض الذي هو افهام المقصود ومعنى عرضته أنه التمس تعريضك به ويحتمل أن تكون اللام والباء للتعليل أي أوقعت التعريض لأجل فلان أو بسبب فلان أي أفهمت المقصود بلا استعمال اللفظ فيه والسبب في ذلك هو اظهار حال فلان فالتعريض مأخوذ من العرض الذي هو الجانب فاذا قلت قولا له معنى وأنت تريد معنى آخر فكأنك أشرت بالكلام الى جانب هو معناه الأصلي وأنت تريد جانبا آخر هو المقصود الذي أفهمه بالقرائن والسياق وذلك كما تقدم في قولنا المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده فانه تعريض بأن هذا المؤذي الخصوص ليس بمسلم وهو لم يذكر في التركيب وانما خص اسم التعريض بما لم يذكر فيه الموصوف وان كان يصدق على الكناية مطلقا أنه أطلق اللفظ الذي له جانب هو أصله وأريد به جانب آخر خلاف أصله لان اختلاف الجانب فيما لم يذكر فيه الموصوف أظهر نخص باسم التعريض الذي هو ارادة جانب آخر وقولنا فكأنك أشرت باداة التشبيه ولم نقل أنك أشرت بلا تشبيه للإيماء الى أن الجانب هنا لا يراد به أصله الذي هو الحسي وانما يراد به ما شبه به وهو المعنى وليس مرادنا أنه متى لم يذكر الموصوف كان تعريضا اصح أن لا يذكر ويكون الكلام كناية كما في قولك المسلم من لا يؤذي كناية عن كون المؤذي في الجملة ليس بمسلم ولم يقصد تعريض بمعنى ولكن المراد التفريق بينه وبين الكناية مع عموم العلة أي علة التسمية لها وان هذا هو الذي يحمل عليه الكلام وأنه هو المعتبر حتى سمي ثم المتبادر من ظاهر العبارة أن المعنى المعرض به وهو المدعى في تسمية الكناية تعريضا هو المكني عنه فعلى هذا يكون التعريض في باب الكناية هو أن يكني عن معنى غير مذكور موصوفه ويظهر مما يأتي في قوله والتعريض قد يكون مجازا أن التعريض في باب المجاز هو أن يعبر عن اللازم بالمتروك فعلى هذا يكون تفصيل التعريض الى المجاز والكناية أن المعنى المعرض به انصح أن يراد مع الأصل كان ابراهيم صلى الله عليه وسلم بل فعله كبيرهم هذا ولا يحتاج مع هذا الى تكلف جواب ثم قال (والمناسب

للمؤمن هو غير المؤذي وأردت في الايمان عن المؤذي مطلقا من غير قصد لفرد معين (قوله لانه) أي التعريض وهذا تعليل لكون تسمية الكناية العرضية بالتعريض مناسبة واحاصله أن انما ناسب لوجود معنى التعريض فيها

(قوله امالة الكلام) أن توجيهه وقوله الى عرض بالضم أى جانب وناحية وقوله يدل أى ذلك العرض بمعنى الجانب على المقصود ويفهم منه وذلك الجانب هو محل استعمال الكلام وسياقه والقرائن كذا كتب بعضهم وقرر شيخنا المدوى أن قوله امالة الكلام الى عرض أى جانب وهو المعنى الكنائى وقوله يدل أى ذلك العرض على المقصود وهو المعنى المعرض به المقصود من سياق الكلام مثلا قولك المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده معناه الصريح حصر الاسلام فى غير المؤذى ويلزم منه نفي الاسلام عن كل مؤذ وهذا هو المعنى الكنائى والمقصود من السياق نفي الاسلام عن المؤذى المعين كزيد وهذا هو المعرض به وليس اللفظ مستعملا فيه بل مستعمل فى المعنى الكنائى فالمعنى المعرض به ليس حقيقيا للفظ ولا مجازيا ولا كنائيا واذا علمت ما ذكر ظهر لك أن الكناية العرضية غير التعريض الا أن المناسب كما قال السكاكى تسميتها بـ لوجود معناه فيها (قوله عرضت لفلان) أى ارتكبت التعريض لأجل اظهار حال فلان فاللام للتعليل (قوله وبفلان) الباء للسببية أى عرضت بسبب اظهار حال فلان (قوله وأنت تعنيه) أى تعنى فلانا وتقصده فالقول ليس مستعملا فيه وإنما تعنيه من عرض ولهذا لم يقل وأنت تعنيه منه (قوله فكأنك أشرت الخ) أى فكأنك لما قلت قولاً له معنى أصلى وأردت معنى آخر وهو (٢٦٨) المعنى المعرض به المقصود من سياق الكلام الذى هو حال فلان أشرت بالكلام

امالة الكلام الى عرض يدل على المقصود يقال عرضت لفلان وبفلان اذا قلت قولاً لغيره وأنت تعنيه فكأنك أشرت به الى جانب وتر يد جانباً آخر

كناية وان لم يصح الارادته كان مجازاً فيكون مفهوم التعريض أخص من مفهوم الكناية والمجاز والتحقيق أن التعريض ليس من مفهوم الحقيقة فقط ولا من المجاز ولا من الكناية لان الحقيقة هى اللفظ المستعمل فى معناه الأصلى والمجاز هو المستعمل فى لازم معناه فقط والكناية هو المستعمل فى اللازم مع جواز ارادة الأصل والتعريض أن يفهم من اللفظ معنى بالسياق والقرائن من غير أن يقصد استعمال اللفظ فيه أصلاً ولذلك يكون لفظ التعريض حقيقة تارة كما اذا قيل لست أنكلم أنا بسوء فيمقتنى الناس وأريد افهام أن فلانا ممقوت لانه كان تكلم بسوء فالكلام حقيقة ولما سبق عند وجود فلان متكلماً بسوء كان فيه تعريض بمقته ولكن فهم هذا المعنى بالسياق لا بالوضع ويكون مجازاً تارة كما اذا قيل رأيت أسوداً فى الحمام غير كاشف العورة فمأقتوا ولا عيب عليهم تعريضاً بمن حضر منهم أنه كشف العورة فى الحمام فمقت وعيب عليه فقد فهم المقصود ولكن بالسياق من المعنى المجازى ويكون كناية تارة كما اذا قلت المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية عن كون من لم يسلم المسلمون من لسانه غير مسلم ويفهم منه بطريق التعريض الذى هو الافهام بالسياق أن فلانا المعين ليس بمسلم فمأذ كر على هذا من أن الكناية تكون تعريضاً معناه أن اللفظ قد يستعمل فى معنى مكنته عنه ليولوج بمعنى آخر بالقرائن والسياق كما فى هذا فان حصر الاسلام فى من لا يؤذى من لازمه انتفاؤه عن مطلق المؤذى فاذا استعمل هذا اللفظ فى هذا اللازم كناية فان لم يكن ثم شخص معين آذى كان اللفظ للعرضية) أى الكناية السوقة لموصوف غير مذكور (التعريض ولغيرها) أى والمناسب للكناية غير

الى جانب حسى وأردت به جانباً آخر وإنما عبر بقوله فكأنك ولم يقل فقد أشرت الخ بلان تشبيه للإشارة الى أن الجانب هنا لا يراد به أصله الذى هو الحسى وإنما يراد به ما شبه به وهو المعنى أو أن الكناية للتحقيق أى اذا قلت قولاً وعذبت به فلانا فقد أشرت تحقيقا الى جانب وهو المعنى الأصلى الموضوع له اللفظ وأردت به جانباً آخر وهو المعنى المعرض به الذى قصد من سياق الكلام وقد يقال قضية هذا التوجيه تسمية الكناية تعريضاً مطلقاً من غير تقييد بكونها عرضية أى مسوقة لأجل موصوف غير مذكور لوجود هذا المعنى

فى الجميع اذ كل كناية أطلق فيها اللفظ الذى له جانب هو معناه الأصلى وأرى يده جانباً آخر خلاف أصله ويمكن الجواب (و) بأن اختلاف الجانب فيما لم يذكر فيه الموصوف أظهر لانه أشير بالكلام لغير مذكور ولا مقدر فكان اطلاق اسم التعريض الذى هو ارادة جانب آخر عليه أنسب واعلم أن التعريض ليس من مفهوم الحقيقة فقط ولا من المجاز ولا من الكناية لان الحقيقة هو اللفظ المستعمل فى معناه الأصلى والمجاز هو المستعمل فى لازم معناه فقط والكناية هو المستعمل فى اللازم مع جواز ارادة الأصل والتعريض أن يفهم من اللفظ معنى بالسياق والقرائن من غير أن يقصد استعمال اللفظ فيه أصلاً ولذلك يكون لفظ التعريض تارة حقيقة وتارة يكون مجازاً وتارة يكون كناية فالأول كما اذا قيل لست أنكلم أنا بسوء فيمقتنى الناس ويريد افهام أن فلانا ممقوت لانه كان تكلم بسوء فالكلام حقيقة ولما سبق عند تكلم فلان بالسوء كان فيه تعريض بمقته ولكن فهم هذا المعنى بالسياق لا من الوضع والثانى كما اذا قيل لك رأيت أسوداً فى الحمام غير كاشفين العورة فمأقتوا ولا عيب عليهم تعريضاً بمن حضر أنه كشف عورته فى الحمام فمقت وعيب عليه فالكلام مجاز ولكن قد فهم هذا المقصود من السياق لامن المعنى المجازى والثالث كما اذا قلت المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية عن كون من لم يسلم المسلمون من لسانه غير مسلم ويفهم منه بطريق التعريض الذى هو الافهام بالسياق أن فلانا



المعين ليس بمسلم فقولهم ان الكناية تكون تعريضا معناه ان اللفظ قد يستعمل في معنى مكنى عنه ليوضح بمعنى آخر بالقرائن والسياق  
كافي هذا المثال فان حصر الاسلام فيمن لا يؤذى من لازمه انتفاؤه عن مطلق المؤذى فاذا استعمال هذا اللفظ في هذا اللازم كناية فان  
لم يكن ثم شخص معين آذى كان اللفظ كناية والاجاز أن يعرض بهذا الشخص المعين أنه غير مسلم بسبب المعنى اللازم الذي استعمال فيه  
اللفظ وهو أن مطلق المؤذى غير مسلم (قوله بين اللازم) أي الذي استعمال لفظه وبين الملزوم أي الذي أطلق اللفظ عليه كناية وإنما  
فسرنا اللازم والملزوم بما ذكر على اصطلاح السكاكي لان أصل الكلام له (قوله كافي كثير الرماد) أي فان بين كثرة الرماد والمضيافية  
المستعملة هي فيها وسائط وهي كثرة الاحراق وكثرة الطبايح وكثرة الاكالة (٢٦٩) وكثرة الاضياف (قوله وجبان

السكب) أي فان بين جبن  
السكب والمضيافية للمستعمل  
هو فيها وسائط وهي عدم  
جراة السكب وأنس السكب  
بالناس وكثرة مخالطة  
الواردين وكثرة الاضياف  
(قوله ومهزول الفصيل)  
أي فان بين هزال الفصيل  
والمضيافية المستعمل هو  
فيها وسائط وهي عدم الابن  
وكثرة شاربيه وكثرة  
الاضياف (قوله التلويح)  
أي اطلاق اسم التلويح  
عليها وتسميتها به (قوله لان  
التلويح الخ) علة لمحذوف  
أي وإنما سميت الكناية  
الكثيرة الوسائط كما ذكر  
تلويحا لان التلويح في  
الاصل أن تشير الى غيرك  
من بعد أي وكثرة الوسائط  
بعيدة الادراك غالبا (قوله  
والمناسب لغيرها) أي لغير  
العرضية (قوله ان قلت  
الوسائط) المراد بقلتها أن  
لا تكون كثيرة وهذا  
صالح بانعدامها رأسا  
وبوجودها مع القلة (قوله

(و) المناسب (لغيرها) أي لغير العرضية (ان كثرت الوسائط) بين اللازم والملزوم كافي كثير  
الرماد وجبان السكب ومهزول الفصيل (التلويح) لان التلويح هو أن تشير الى غيرك من بعد (و)  
المناسب لغيرها (ان قلت) الوسائط (مع خفاء) في الملزوم كعرض القفا وعريض الوسادة  
(الرمز) لان الرمز هو أن تشير الى قريب منك على سبيل الخفية لان حقيقته الاشارة بالشفة  
أو الحاجب

كناية والاجاز أن يعرض بهذا الشخص المعين انه غير مسلم بالمعنى اللازم الذي استعمال فيه اللفظ وهو  
أن مطلق المؤذى غير مسلم واذا فهمت ماذا كر ظهر وجه قوله والمناسب للعرضية التعريض لان  
العرضية خلاف التعريض لكن المناسب أن تسمى به والا كان ذكر المناسبة ضائعا فافهم (و) المناسب  
(لغيرها) أي لغير العرضية أن تسمى بتسمية أخرى غير التعريض من التسمية السابقة (فان كثرت  
الوسائط) بين اللازم الذي استعمال لفظه وبين الملزوم الذي أطلق اللفظ عليه كناية فالمناسب أن تسمى  
به تلك الكناية (التلويح) وذلك كافي كثرة الرماد المستعملة في المضيافية فان بينهما وسائط وهي كثرة  
الاحراق وكثرة الطبايح وكثرة الاكالة وكثرة الاضياف وكافي مهزول الفصيل المستعملة في المضيافية  
أيضا فان بينهما عدم الابن وموت الأم واطعامها لهما وكثرة طاعميها وكثرة الاضياف وكافي جبن السكب  
المستعمل في المضيافية أيضا فان بينهما عدم جراة السكب وأنس السكب بالناس وكثرة مخالطة الواردين  
وكثرة الاضياف وإنما سميت الكناية الكثيرة الوسائط كما ذكر تلويحا لان التلويح في الاصل هو أن  
يشار الى الشيء من بعد وكثرة الوسائط بعيدة الادراك غالبا (وان قلت الوسائط) فأحرى اذا انعدمت  
(مع خفاء) في الملزوم بين المستعمل فيه والاصل فالمناسب أن تسمى بتلك الكناية (الرمز) فاما  
الاول وهو ما قلت فيه الوسائط فكعرض الوساد كناية عن البله اذ ليس بينه وبين البله الا عرض  
القفا وأما الثاني وهو ما انعدمت فيه أصلا فكعرض القفا في البله اذ ليس بينهما واسطة عرفا وإنما  
سميت هذه رمزا لان الرمز أن تشير الى قريب منك مع خفاء الاشارة كالاشارة بالشفة أو الحاجب  
فانه إنما يشار بهما غالبا عند قصد الاخفاء كما قال

رمزت الى مخافة من بعلمها \* من غير أن تبدى هناك كلامها

العرضية (ان كثرت الوسائط) بينها وبين المكنى عنه اطلاق اسم (التلويح) لان التلويح الاشارة للشيء عن  
بعد (وان قلت) أن الوسائط بين الكناية والمكنى عنه (مع خفاء) أي نوع من الخفاء فالمناسب لها اسم (الرمز)  
وذلك نحو عرض القفا كناية عن الابله ووجه مناسبتها أن الرمز الاشارة الى قريب منك خفية بالشفة

مع خفاء في الملزوم) أي بين المعنى المستعمل فيه والمعنى الاصلى للفظ (قوله كعرض القفا وعريض الوسادة) الاول مثال  
لما انعدمت فيه الوسائط وذلك لانه يكفى عن البله بعرض القفا فيقال فلان عرض القفا أي أنه ابله وليس بينهما واسطة عرفا وذلك  
لانه يكفي بعرض الوسادة عن البله وليس بينهما الا واسطة واحدة لان عرض الوسادة يستلزم عرض القفا ويستلزم  
البله (قوله الرمز) أي اطلاق الرمز عليها وتسميتها به (قوله لان الرمز الخ) علة لمحذوف أي وإنما سميت هذه رمزا لان الرمز في الاصل  
الخ (قوله لان حقيقته الخ) أي وإنما قلدنا بقولنا على سبيل الخفية لان حقيقته الاشارة بالشفة والحاجب أي والغالب أن الاشارة  
بهما إنما تكون عند قصد الاخفاء

والا فللمناسب أن تسمى ايماء وإشارة كقول أبي تمام بصف ابلا :

أبين فما يزرن سوى كريم \* وحسبك أن يزرن أباسعيد

فانه في افادة ان أباسعيد كريم غير خاف وكقول البحتري :

أو ما رأيت المجد ألقى رحله \* في آل طلحة ثم لم يتحول

فانه في افادة أن آل طلحة أماجد ظاهر وكقول الآخر :

وسقى ديارهم باكرا \* من الغيث في الزمن المحل

إذا الله لم يسق الا الكرام \* فسقى وجوه بني حنبل

متى تخلو تميم من كريم \* ومسلمة بن عمرو من تميم

وكقول الآخر :

ثم قال والتعريض كما يكون كناية قد يكون مجازا

(قوله والمناسب لغيرها) أى (٢٧٥) لغير العرضية ان قلت الوسائط بلا خفاء الايماء والاشارة أى اطلاق

(و) المناسب لغيرها ان قلت الوسائط (بلاخفاء) كما في قوله :

أو ما رأيت المجد ألقى رحله \* في آل طلحة ثم لم يتحول

(الايماء والاشارة ثم قال) السكاكى (والتعريض قد يكون مجازا

(و) ان قلت الوسائط أو انعدمت (بلاخفاء) فللمناسب أن تسمى به تلك الكناية (الايماء والاشارة) فالتسمية بهما لمعنى واحد فالاول وهو ما قلت فيه الوسائط مع وجود التوسط في الجملة بلاخفاء كقوله :

أو ما رأيت المجد ألقى رحله \* في آل طلحة ثم لم يتحول

فان القاء المجد رحله في آل طلحة مع عدم التحول معنى مجازى اذا لرحل للمجد ولكن شبه برجل شريف له رحل يخص بنزوله من شاء ووجه الشبه الرغبة في الاتصال به فأضمر التشبيه في النفس كناية واستعمل معه ما هو من لوازم المشبه به وهو القاء الرجل أى الخيمة والمنزل ولما جعل المجد ملقيا رحله في آل طلحة بلا تحول لزم من ذلك كون محله وموصوفه آل طلحة لعدم وجدان غيرهم معهم وذلك بواسطة أن المجد ولو شبه بذى الرحل هو صفة لا بد له من محل وموصوف وهذا الوسط بين نفسه فكانت هذه الكناية ظاهرة والواسطة واحدة فقد قلت الوسائط مع الظهور وانما قلنا قلت لان المراد بالقلبة هنا ما يضاف الكثرة فصدق ذلك بالواحدة ومن أمثلته عرض الوساد بناء على أنه عرف ظاهر في البله وليس بينهما الا واسطة واحدة هى عرض القفا وأما الظهور بلا واسطة أصلا فعرض القفا في البله بناء على ظهوره عرفا كما قيل وانما سميت هذه اشارة لان أصل الاشارة أن تكون حسية وهى ظاهرة ومثلها الايماء (ثم قال) السكاكى (والتعريض قد يكون مجازا) وذلك بأن تقوم القرينة على عدم صحة ارادة المعنى

أو الحاجب أو العين (قوله والوا) أى وان قلت الوسائط ولم يكن نوع من الخفاء (فالمناسب أن يسمى بالايماء أو الاشارة ثم قال) أى السكاكى (والتعريض) كما يكون كناية (قد يكون مجازا) كقولك أذيتنى فستعرف

كقولاك

الرحل أى الخيمة والمنزل تخيلا ولما جعل المجد ملقيا رحله في آل طلحة

بلا تحول لزم من ذلك كون محله وموصوفه آل طلحة لعدم وجدان غيرهم معهم وذلك بواسطة أن المجد ولو شبه بذى الرحل هو صفة لا بد له من موصوف ومحل وهذه الوسائط بينة بنفسها فكانت الكناية ظاهرة والواسطة واحدة فقد قلت الوسائط مع الظهور ثم ان مراده بقلبة الوسائط عدم كثرتها فيصدق بالواسطة الواحدة مع الظهور كما مر في البيت وكما في عرض الوساد بناء على أنه ظاهر عرفا في البله وليس بينهما الا واسطة واحدة ويصدق بعدم الوسائط أصلا مع الظهور كعرض القفا في البله بناء على ظهوره عرفا فيه كما قيل (قوله ثم قال الخ) أى انتقل السكاكى من الكناية في التعريض الى تحقيق المجاز فيه فكلمة ثم للتباعد بين الباحثين والافلاتراخى بين كلامى السكاكى والحاصل أن السكاكى بعدما سمى أحد أقسام الكناية تعريضا انتقل بعد ذلك لتحقيق الكلام التعريضى فدكر أنه تارة يكون مجازا وتارة يكون كناية فقوله والتعريض أى الكلام التعريضى أى المعرض به (قوله قد يكون مجازا) وذلك بأن تقوم القرينة على عدم صحة ارادة المعنى الحقيقي

كقولك آذيتني فستعرف وأنت لاتريد المخاطب بل تريد انسانا معه وان أردتهما جميعا كان كناية

(قوله وأنت تريد انسانا مع المخاطب) جملة حالية أى وانما يكون هذا الكلام التعريض مجازا في حال كونك تريد بناء الخطاب انسانا مع المخاطب أى تريد به تهديد انسان مصاحب للمخاطب دون المخاطب فلا تريد تهديده أى تخويفه (قوله بناء الخطاب) أى في قولك آذيتني فستعرف (قوله مع المخاطب) صفة لانسان أى حاضرا مع المخاطب فهو مصاحبه في الحضور والسماع لافى الارادة (قوله أى لاتريد المخاطب) أى لاتريد تهديده

(٢٧١)

كقولك آذيتني فستعرف وأنت تريد بناء الخطاب (انسانا مع المخاطب دونه) أى لاتريد المخاطب ليكون اللفظ مستعملا في غير ما وضع له فقط فيكون مجازا (وان أردتهما) أى أردت المخاطب وانسانا آخر معه جميعا (كان كناية) لانك أردت باللفظ المعنى الاصلى وغيره معا والمجاز ينافى ارادة المعنى الاصلى (ولابد فيهما) أى في الصورتين (من قرينة) دالة على أن المراد فى الصورة الاولى هو الانسان

الحقبة (كقولك آذيتني فستعرف وأنت) أى انما يكون هذا الكلام التعريض مجازا والحال أنك أنت (تريد) بهذا الكلام (انسانا مع المخاطب) بمعنى أنك تهديدهما الكلام ذلك الانسان (دونه) أى دون المخاطب فلا تريد تهديده واذا أردت بالكلام تهديد غير المخاطب فقط صارت تاء الخطاب غير مراد بها أصلها الذى هو المخاطب وانما أريد به ذلك الانسان بمعونة أن التهديد له وليس المراد أن تاء الخطاب هى التى وقع فيها التجوز باعتبار مدلولها فقط ضرورة أنه لا مناسبة لزومية أو غيرها بين المخاطب وانسان غيره وانما المناسبة على ما سنحققه بين التهديد والتهديد لا بين الشخصين ولكن لما نقل لفظ التهديد لزم انتقال التاء أيضا واذا تحقق أنك لاتريد بهذا الخطاب المخاطب وانما أردت غيره للعلاقة التى سنقررها كان هذا التعريض مجازا لانه أطلق اللفظ فيه وأريد به الاكراه دون المزوم (و) قد يكون التعريض كناية حيث لا تقوم قرينة على عدم صحة ارادة المعنى الاصلى بل قامت على ارادة الاصلى وغيره كقولك آذيتني فستعرف (ان أردتهما) أى ان أردت المخاطب وانسانا آخر معه حين أردتهما (جميعا) بهذا الخطاب (كان كناية) لان الكناية هى اللفظ الذى يراد به المعنى الحقبة ولازمه والمجاز لا يراد به الا الاكراه كما تقدم وهذا بناء على أن الكناية يراد بها المعنى الحقبة ولازمه معا وأما على أن المراد بها هو الاكراه اذ فيه يقع النفي والاثبات وأما الحقبة فتجوز ارادته لانه لا يرد باللفظ فىجب أن يحمل قوله ان أردتهما على معنى ان جاز أن تريد هما وقد تقدم أن لفظ الكناية على الاول لزم فيه اجتماع الحقيقة والمجاز وتقدم ما فيه وأنه يلزم أن لا يصح نحو فلان طويل النجاد كناية عن طول القامة حيث لايجاد لطول القامة وتقدم بسط ذلك فى أول الباب بما أغنى عن اعادته (و) اذا كان التعريض يكون مجازا ويكون كناية (لابد فيهما) أى فى الصورتين السابقتين وهما أن يقال آذيتني فستعرف على أن يراد غير المخاطب فقط فيكون اللفظ مجازا ويقال آذيتني فستعرف أيضا على أن يراد المخاطب وغيره فيكون اللفظ كناية (من قرينة) أى لابد فى صورتى المجاز والكناية من القرينة المميزة حيث أتحد لفظهما وانما اختلفا فى الارادة فاذا وجدت القرينة الدالة على أن المهدده هو غير المخاطب فقط كأن يكون المخاطب

وأنت لاتريد المخاطب بل (تريد انسانا) يسمع دونه (وان أردتهما جميعا كان كناية) قوله (ولابد فيهما) من قرينة ظاهر عبارته أنه لابد فى هذا المجاز وهذه الكناية من قرينة وشرح الخطيبى كلامه وفيه نظر لان كلام المجاز والكناية يجمع أنواعهما لابد له من قرينة كما قدمناه قال الشيرازى وتبعه الخطيبى

المعنى الحقبة ولازمه والمجاز لا يراد بها الا الاكراه كما تقدم وأنت خير بأنه اذا أريد بناء الخطاب الامران معا كان اللفظ مستعملا فى المعنى الحقبة والمعنى المجازى وهو ممنوع عند البيانين الآن يقال ارادة المعنى الحقبة هنا للانتقال لغيره وان كان كل منهما هنا مقصودا بالاثبات والظاهر أنهم لا يسمعون بذلك كما فى سم (قوله ولابد فيهما من قرينة) أى واذا كان التعريض يكون مجازا ويكون كناية فلا بد فى الصورتين السابقتين وهما صورة المجاز وصورة الكناية من قرينة تميز احدهما من الاخرى حيث أتحد لفظهما وانما اختلفا فى الارادة فاذا وجدت القرينة الدالة على أن المهدده هو غير المخاطب فقط كأن يكون المخاطب صديقا وغير

مؤذ كان اللفظ مجازا واذا وجدت القرينة الدالة على أنها هدا معا كأن يكونا معا عدو بن للتكلم ومؤذ بين له ويعلم عرفا أن ما يعامل به أحدهما يعامل به الآخر كان اللفظ كناية (قوله وتحقيق ذلك) أى وبيان ذلك الكلام على الوجه الحق وهذا جواب عما يقال لانسلم أن آذيتنى فستعرف اذا أريد به غير المخاطب يكون مجازا واذا أريد به المخاطب ومن معه يكون كناية بل اذا أريد به غير المخاطب يكون على طريقة المجاز وشبهها به من جهة استعمال ناء المخاطب فيما هى غير موضوع له وليس مجازا حقيقة لعدم العلاقة التى يحصل بسببها الانتقال من المعنى الاصلى للمعنى المنقول اليه اذ لا مناسبة كزوجة أو غيرها بين المخاطب وانسان غيره واذا أريد به المخاطب وغيره معا يكون (٢٧٢) على طريقة الكناية وشبهها بها من جهة استعمال اللفظ فيما هو موضوع له وغيره

الذى مع المخاطب وحده ليسكون مجازا وفي الثانية كلاهما جميعا ليسكون كناية وتحقيق ذلك أن قولك آذيتنى فستعرف كلام دال على تهديد المخاطب بسبب الايذاء ويلزم منه تهديد كل من صدر عنه صديقا وغير مؤذ كان اللفظ مجازا واذا وجدت الدالة على أنها هدا معا كان يكونا معا عدو بن ومؤذ بين ويعلم عرفا أن ما يعامل به أحدهما يعامل به الآخر كان اللفظ كناية فان قيل فواجه العدو الى خطاب أحدهما دون خطابهما معا حينئذ قلت الكناية بأن يطلق اللفظ لمعناه على أن يفهم منه لازمه بالانتقال أبغ من الحقيقة التى هى خطابهما معا ثم قد يكون للعدو لذلك أسباب كأن يستنكف المتكلم أن يخاطب أحدهما في صورة لفظه أو يستحى أو يكره جوابه واعتذاره مثلا ومن الآخر ولما كان هنا مظنة أن يقال ليس هذا التعريف مجازا حقيقة ولا كناية بل هو على سبيل ما فى ارادة غير المعنى الحقيقى فقط فكان كالمجاز أو ارادة المعنى الحقيقى وغيره فكان كانه كناية وانما يقال ليس أحدهما ضرورة أن التجاوز فى ناء للمخاطب والفاظ الاخرى على أصلها وليس بين المخاطب وانسان آخر لزوم ومصحح للمجاز أو الكناية احتياج الى تحقيق وجه كون هذا التعريف مجازا حقيقة وكناية حقيقة كما هو ظاهر العبارة بنحو ما أشرنا اليه فى تقرير كلام المصنف وتحقيق ذلك أن مدلول التركيب والمقصود منه هو الاعتبار للتجاوز لناء المخاطب فقط كما تقدم وقولك آذيتنى فستعرف مدلوله والمقصود منه هو تهديد المخاطب بسبب الايذاء وهذا المعنى يلزمه عرفا تهديد من كان مثل هذا المخاطب فى الايذاء السبب متحديهما فان قلت التهديد اللفظى لا يستلزم تهديدا آخر لفظيا والتهديد المعنوى بأن يكون فى اللفظ تخويف غير المخاطب لم يظهر بعدلزمه قلت التهديد اللفظى كما قلت والمعنوى صريح فى المخاطب ولما كان أثره وهو خوف غير المخاطب حاصل عن تخويف المخاطب وتخويف غير المخاطب الذى هو المؤثر للخوف فى ذلك الغير مستلزم لآثره ولم يوجد فى اللفظ صار اللفظ الذى هو تخويف المخاطب باللفظ كاستلزمه لا يجادته آثره فان مستلزم الاثر مستلزم للآثر على أن لنا أن نقول التهديد ادخال الخوف وهو موجود لغير المخاطب اثر سماع اللفظ وليس مدلوله فكان بنفسه لازما بلا حاجة الى توسط

التهديد على سبيل الكناية أن تكون العبارة مشابهة للكناية مشتركة فى بعض صفاتها كما فى المثال المذكور فانه ليس فيه تصور لازم ولا لزوم ولا انتقال من لازم المزوم الا أن فيه سمة من الكناية وهى أن ناء الخطاب مستعملة فيما هى موضوع له مراد منه ما ليس بموضوع وهو الانسان الآخر قلت فيه نظر بل هو حقيقة الكناية وفيه الانتقال ولو لم يحصل الانتقال لما حصل التعريف بل الانتقال موجود لان اللازم قد يكون لزومه بالقرائن الحالية وأيضا فان قوله آذيتنى فستعرف ناطق بالوعيد

وليس كناية حقيقة اذ لا يتصور فى ذلك لازم وملزوم وانتقال من أحدهما للآخر وحاصل الجواب أن ناء الخطاب ليست هى التى وقع فيها التجوز باعتبار مدلولها فقط حتى يقال ما ذكر من المنع بل الاعتبار للتجاوز والكناية مدلول التركيب المقصود منه وقولك آذيتنى فستعرف مدلوله والمقصود منه هو تهديد المخاطب بسبب الايذاء وهذا المعنى يلزمه عرفا تهديد من كان مثل هذا المخاطب فى الايذاء ضرورة أن السبب متحد فيهما فان استعمل هذا التركيب فى اللازم الذى هو تهديد غير المخاطب فقط لقرينة كون المخاطب صديقا مثلا لعلاقة اللازم الذى أوجبه الاشتراك فى الايذاء كان هذا الكلام الذى هو تعريف مجازا فى المعنى المعرض به وان استعمل فى اللازم واللازم معا لقرينة

جامعة لهما كأن يكونا عدو بن مثلا صار الكلام الذى هو تعريف كناية باعتبار المعنى المعرض به فظهر لك أن العلاقة إنما هى معتبرة بين التهديد بن ولما نقل لفظ التهديد عن مدلوله المقصود منه لزم انتقال ناء الخطاب عن مدلولها هذا معصلا كلام الشارح فالعلامة اليعقوبى لکن حمل التعريف على أنه مجاز حقيقة باعتبار أو كناية حقيقة باعتبار المعنى المعرض به يقتضى لزوم كون التعريف أبدا مجازا أو كناية لان المعرض به خارج عن الدلالة الاصلية قطعا وحينئذ فلا يخرج عن المجاز أو الكناية لخرجه عن الحقيقة فيلزم على هذا التقدير أن لا يتقرر للتعريف مفهوم يختص به عن المجاز والكناية أصلا ضرورة أن المعنى المعرض به استعمل فى اللفظ وكل معنى خارج عن الدلالة الاصلية ان استعمل اللفظ فيه وحده كان مجازا وان كان يسمى تعريفا

وان استعمل فيه مع المعنى الاصلى كان كناية وان كان يسمى تعريضا فيكون التعريض فردا من كل منهما لا يخرج عنهما بوجه من الوجود والمحققون على أن له مفهوما مخالفا لجهله لا يخرج عن أحدهما مخالف لما عليه المحققون وان أيدها بأنه ان لم يكن كذلك لزم وجود لفظ دل على معنى دلالة صحيحة من غير أن يكون حقيقة في ذلك المعنى ولا مجازا ولا كناية فالحق ما قاله الشارح العلامة في شرح المفتاح من أن معنى كون التعريض مجازا أو كناية أنه يرد على طريق أحدهما (٢٧٣) في افادة معنى كفاة ذلك الاحد وأما

معناه المعرض به فليس التعريض فيه مجازا ولا حقيقة لانه اعادل عليه بالسابق والقارئ ولا عجب في ذلك فان التراكيب كثيرا ما تفيد المعاني التابعة لمعانيها ولم تستعمل فيها لاحقيقة ولا مجازا كدلالة ان زيدا قائم مثلا على حال الانكار فمعنى كون التعريض مجازا على هذا ان قولك آذيتني فستعرف يدل على تهديد المخاطب مطابقة ويدل على تهديد كل ما سواه لزوما ويفيد بالتعريض تهديد معين عند المخاطب بقرائن الاحوال فلما قامت القرائن على ارادة ذلك المين فقط وأنه هو المقصود بالذات دل على غير الاصل وكانت دلالة على طريق المجاز من جهة دلالة كل على غير الموضوع له فقط وليس التعريض باعتبار ذلك المعين المعرض به مجازا لان الدلالة عليه بالقرائن من غير اعتبار توسط نقل اللفظ الى اللازم والمزوم وكونه مقصودا فقط بالقرائن

الايداء فان استعملته وأردت به تهديد المخاطب وغيره من المؤذين كان كناية وان أردت به تهديد غير المخاطب بسبب الايداء لعلاقة اشتراكه للمخاطب في الايداء اما تحقيقا واما فرضا وتقديرا مع

أثره فلبقهم فصار المقصود من الكلام الذى هو تهديد المخاطب بالايداء له لازم هو تهديد غيره بسبب الايداء فان استعمل هذا التركيب فى اللازم الذى هو تهديد غير المخاطب فقط بقرينة كون المخاطب صديقا مثلا كما تقدم لعلاقة اللزوم الذى أوجبه الاشتراك فى الايداء كان هذا الكلام الذى هو تعريض مجازا فى المعنى المعرض به وان استعمل فى اللزوم واللازم معا لقرينة جامعة لهما كأن يكونا عدوين معا مثلا كما تقدم أيضا صار هذا الكلام الذى هو تعريض كناية باعتبار المعنى المعرض به ولا يخفك أن ارادتهما معا بأن يكونا كناية على أن ينصرف لهما التصديق والتكذيب معا لا يخلو من المناقاة لما ذكرنا من أن الفرق بين الكناية وما تفهم منه اللوازم من الكلام الذى ليس بكناية أن اللازم فى الكناية مقصود بالذات وكونه أهم من التركيب مع انتفاء صدق اللفظ بكل منهما لا يكاد يتحقق اللهم الا أن يدعى تحققه بتعسف واعتبار وهمى لا ينبغي أن يلاحظ وذلك بأن يدعى أنه لا مانع من كون الكلام يكذب بانتفاء كل من المعنيين مع كون أحدهما عند التكلم أهم لشرف وتقدم مثلا وذلك هو معنى كونه مقصودا بالذات ولا يخفى كونه تعسفا لذلك تركنا التوجيه به فيما تقدم ولكن هذا الحمل أعنى حمل التعريض على أنه مجاز حقيقة باعتبار المعنى المعرض به يقتضى لزوم كون التعريض أبدا مجازا أو كناية لان المعرض به خارج عن الدلالة الاصلية قطعا فلا يخرج عن المجازية أو الكناية لخروجه عن الحقيقة فيلزم على هذا التقرر أن لا يتصور مفهوم للتعريض يختص به عن المجاز والكناية أصلا ضرورة أن المعنى المعرض به استعمل فى اللفظ وكل معنى خارج عن الدلالة الاصلية ان استعمل فى اللفظ وحده كان مجازا وان كان يسمى تعريضا وان استعمل فى المعنى كان كناية وان كان يسمى تعريضا فيكون التعريض فردا من كل منهما لا يخرج عنهما من وجه ما وان الناس على أن له مفهوما مخالفا لجهله لا يخرج عن أحدهما مخالف لما عليه المحققون وان أيدها بهذا المحل بأنه ان لم يكن كذلك لزم وجود لفظ دل على

الترتب على الاذى مخاطبا به المخاطب وترتيب الحكم على الوصف مشعر بالعلية وذلك يقتضى بأن الاذى ملازم للمعرفة فكان وعيد المخاطب لازما لوعيد المؤذى لا شرا كما فى الاذى ثم قال الشيرازى أما اذا أردت غير المخاطب وحده فيكون انثال مثل المجاز لاستعمال التاء فيما هي غير موضوعه له لأنه مجاز حقيقة لنوقفه على الانتقال من اللازم الى اللازم ولا انتقال هنا من ملازم الى لازم قلت وفيه نظر لما سبق من أن اللازم والملازم هنا موجود ولولاها حصل انتقال ولكن ذلك استعمالا للفظ فى غير موضوعه للعلاقة وهو خارج عن لغة العرب لكن قول المصنف ان أرادها جميعا كان كناية يقتضى أمرين أحدهما أن الكناية والمجاز فى القسمين لأشبههما كما شرح به الشيرازى كلام السكاكى والثانى أن الكناية أريد فيها المعنىان معا وقد تقدم فى كلامه نظيره وليس بصحيح وأيضا مخالف لكلامه فى أول الباب حيث جعل الكناية أريد بها اللازم مع جواز ارادة الموضوع فدل على أنهما ليسا مرادين معا

(٣٥ - شروح التلخيص - رابع) لا يخرج به الكلام عن أصله الا ترى الى المجاز الذى صار حقيقة عرفية فان صيرورته حقيقة فى العرف لا يخرج به عن كونه مجازا باعتبار أصل اللغة فكذلك التعريض لا يخرج عن استعماله الاصلى من أن دلالة اللفظية على غير المعرض به بكون دلالة الفرعية السياقية على المعرض به ومعنى كونه كناية أن يراد الاصل والمعرض به معا فيكون على طريق الكناية فى ارادة الاصل والفرع الا أن ارادة الاصل لفظية و ارادة الفرع سياقية وهذا هو المأخوذ من كلام المحققين فليفهم انتهى

قرينة دالة على عدم ارادة المخاطب كان مجازا

﴿فصل﴾ (أطبق البلاغ)

معنى دلالة صحيحة وليس مجازا فيه ولا حقيقة أما كونه ليس بحقيقة فلأن المعنى المعرض به وهو المدلول عليه دلالة صحيحة لا بد أن يكون خارجا عن الدلالة الاصلية اذ التعريض اشارة باللفظ من جانب المعنى الاصلى الى معنى آخر وأما أنه ليس مجازا فلأن الغرض خروجه عن كل نوع من أنواع المجاز والكنيائية ولكن التحقيق الموافق لما قررنا وأشير اليه في البحث السابق أن معنى كون التعريض مجازا أو كنيائية أنه يرد على سبيل أحدهما وطريقه في افادته معنى كإفادة ذلك الاحد وأمامه الغرض به فليس التعريض فيه مجازا ولا حقيقة لانه انما دل عليه بالسياق والقرائن ولا عجب في ذلك فان التراكيب كثيرا ما تفيد المعانى التابعة لمعانيها ولم تستعمل فيها لاحقيقة ولا مجازا كدلالة ان زيدا قائم مثلا على حال الانكار فمعنى كون التعريض مجازا على هذا أن قولك آذيتنى فستعرف يدل على تهديد المخاطب مطابقة ويدل على تهديد غيره وكل مؤذسواه لزوما ويفيد بالتعريض تهديده عين عند المخاطب بقرائن الاحوال فاما قامت القرائن على ذلك المعين فقط بمعنى أنه المقصود بالذات فقط دل على غير الاصل فكانت دلالاته على طريق المجاز في دلالة غير الموضوع له فقط وليس التعريض باعتبار ذلك المعنى المعرض به مجازا لان الدلالة عليه بالقرائن من غير اعتبار توسط نقل اللفظ الى اللازم أو المزموم وكونها مقصودة فقط بالقرائن لا يخرج به الكلام عن أصل كونه تعريضا لان ارادة المعنى الفرعى فقط لا يخرج به الشيء عن أصله الا ترى الى المجاز الذى صار حقيقة عرفية فان ذلك لا يخرج به باعتبار أصل اللغة فكذا التعريض لا يخرج عن استعماله الاصلى فى أن دلالاته اللفظية على غير المعرض به بكرن دلالاته الفرعية السياقية على المعرض به ومعنى كونه كنيائية أن يراد الاصل والمعرض به معا فيكون على طريق الكنيائية فى ارادة الاصل والفرع الا أن ارادة الاصل لفظية واردة الفرع سياقية وهذا هو المأخوذ من كلام المحققين فليفهم

﴿فصل﴾ تكلم فيه على أفضلية المجاز والكنيائية على الحقيقة فى الجملة فقال (أطبق) أى انفق (البلاغ)

ولا يصح الجمع بينهما الا بأن تحمل ارادتهما معا على ارادة أحدهما بالاستعمال وهو المخاطب واردة الآخر بالافادة وهو جليسه المؤذى (تنبيه) قال الامام فخر الدين قدسكون الكنيائية فى الاثبات وقد تكون فى النفي ومثل الثانى بقوله يصف امرأة بالعبقة والبيت للشنفرى كما أنشده الجرجاني

بيت بمنجاة من اللوم بيتها \* اذا ما بيوت بالملامة حلت

فتوصل الى نفي اللوم عنها بنفيه عن بيتها وقد قدمنا الكنيائية فى جانب النفي فى قوله تعالى ولا ينظر اليهم (تنبيه) ما ذكرناه من الكنيائية هو باصطلاح البيانين أما الفقهاء فقد ذكروا الكنيائيات والظاهر أنها عندهم مجاز فاذا قال الزوج أنت خلية مریدا الطلاق فهو مجاز ويسميه الفقيه كنيائية فلو اراد حقيقة اللفظ لكونه لازما للطلاق فى وقوع الطلاق نظر ولا أعلم فيه تقلا ولم يتعرضوا للفرق بين الكنيائية والتعريض الا فى باب اللعان فانهم ذكروا التصريح والكنيائية والتعريض أقساما وذكروا فى الخطبة على الخطبة التصريح والتعريض ولم يذكروا الكنيائية وذكر الوالد فى شرح المنهاج الثلاثة واختار أن الكنيائية فى الخطبة على الخطبة حرام لانها أبلغ من التصريح

ص (فصل أطبق البلاغ الخ) ش لما فرغ من مقاصد هذا العلم شرع فى ذكر ما بين أقسامه من الرتب فى البلاغة فقال أطبق البلاغ على أن المجاز والكنيائية أى كلامهما أبلغ من الحقيقة والتعريض

﴿تنبيه﴾ أطبق البلاغ

﴿فصل﴾ تكلم فيه على

أفضلية المجاز والكنيائية

على الحقيقة والتصریح

فى الجملة \* (قوله أطبق

البلاغ) أى انفق أهل فن

البلاغة الشاملة للمعانى

والبيان فالمراد بالاطباق

الاجماع والاتفاق مأخوذ

من قولهم أطبق القوم على

الامر فلاننى أجمعوا عليه

والمراد بالبلاغ أهل فن

البلاغة لانهم الذين يظهر

منهم الاجماع ويمكن أن

يراد بالبلاغ جميع البلاغ

العالمون بالاصطلاحات

وغيرهم من أرباب السليقة

ويكون اجماع أهل

السليقة بحسب المعنى

حيث يعتبرون هذه

المعانى أى الحقيقة والمجاز

والتشبيه فى موارد الكلام

وان لم يعلموا بالاصطلاحات

أى بلفظ حقيقة ولفظ

مجاز ولفظ كنيائية ولفظ

استعارة

(قوله على أن المجاز والكنائية) أى الواقعين فى كلام بلغاء العرب ومن تبعهم ويشمل قوله المجاز العقلى الا أن العلة توجب قصره على المجاز اللغوى (قوله أبلغ من الحقيقة) قيل عليه ان أبلغ ان كان مأخوذاً من بلغ بضم اللام بلاغة ففيه أن البلاغة لا يوصف بها المفرد والكنائية كلمة مفردة والمجاز قد يكون كلمة وأيضاً الحال ان اقتضى الحقيقة كانت البلاغة فى الاثنيان بها ولا عبرة بغيرها من كناية أو مجاز وان اقتضى المجاز أو الكناية كانت البلاغة فى الاثنيان بما ذكر ولا عبرة بالحقيقة وان كان مأخوذاً من بالغ مبالغة ففيه أن أفعال التفضيل لا يصاغ من الرباعى وقد يجاب باختيار الأول وأن المراد البلاغة اللغوية وهى الحسن فقوله أبلغ من الحقيقة أى أفضل وأحسن منها ويصح ارادة الثانى بناء على مذهب الأخفش والمبرد المجوزين (٢٧٥) لصوغ أفعال التفضيل من الرباعى والمعنى أنهما

على أن المجاز والكنائية أبلغ من الحقيقة والنصريح لان الانتقال فيهما من الملزوم الى اللازم فهو كدعوى الشيء (بيينة) فان وجود الملزوم يقتضى وجود اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن لازمه أى أهل فن البلاغة الشاملة للمعاني والبيان (على أن المجاز والكنائية) فى كلام بلغاء العرب ومن تبعهم (أبلغ) أى أكثر مبالغة فى اثبات المقصود (من الحقيقة و) من (النصريح) فقوله من الحقيقة يعود الى المجاز والنصريح معطوف عليه وهو عائد للكنائية فالجواز أبلغ من الحقيقة والكنائية أبلغ من النصريح ور بما يؤخذ من مقابلة المجاز بالحقيقة والكنائية بالنصريح أن الكناية ليست من المجاز لان النصريح حقيقة قطعاً فلو كانت الكناية من المجاز كان فى الكلام تداخل ويحتمل أن يكون الأمر كذلك ويكون ذكر الكناية والنصريح بعد المجاز والحقيقة من باب ذكر الخاص بعد العام للتنبيه على الأهمية لان السبب الموجب لأكثرية المبالغة فى الكناية مع النصريح فيه خفاء حيث قيل ان الكناية يراد بها المعنيان معافلاتهنض فيها العلة الآتية على وجه الوضوح ويحتمل أن يراد بالمجاز ما سوى الكناية من أنواع المجاز بدليل ذكرها بعده وهو الأقرب ثم أشار الى سبب المبالغة التى زادها المجاز والكنائية عن مقابلتهما فقال (لان الانتقال) أى انما قلنا ان المجاز والكنائية أبلغ من مقابلتهما لان الانتقال (فيهما) أى فى المجاز والكنائية انما هو (من الملزوم الى اللازم) فلا يفهم المعنى من نفس اللفظ بل بواسطة الانتقال من الملزوم الى اللازم أما فى المجاز فظاهر وأما فى الكناية فلان اللازم الذى قيل ان الانتقال فيها منه الى الملزوم قد تقدم أنه مادام غير ملزوم لم ينتقل منه فصح أن الانتقال فيها من الملزوم أيضاً واذا كان الانتقال فيهما من الملزوم الى اللازم (فهو) أى فذلك الانتقال الذى به حصل فهم المراد منهما يجرى اثبات معناهما لأجله (كدعوى) ثبوت (الشيء بيينة) ووجه كونهما كالدعوى بالبيينة أن تقرر الملزوم يستلزم تقرر اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن اللازم فصار تقرر الملزوم مشعراً باللازم والقرينة مقررة له أيضاً فصار كأنه قرر مرتين على ما حققه وانما قال كالدعوى ولم يقل ان فيهما نفس الدعوى بالبيينة للعلم بأن وهو لفظ ونشرأى المجاز أبلغ من الحقيقة والكنائية أبلغ من النصريح والسبب فى ذلك أن الانتقال فى الكناية والمجاز من الملزوم الى اللازم أى انتقال ذهن السامع وهذا بناء على رأى المصنف أما السكاكى فانه جعل الكناية انتقالاً من اللازم الى الملزوم وعلى التقديرين يصح الدليل لان اللازم المساوى له

أكثر مبالغة فى اثبات المقصود (قوله من الحقيقة والنصريح) لف ونشر مرتب فقوله من الحقيقة يعود الى المجاز والنصريح عطف عليه وهو عائد للكنائية وحينئذ فالمعنى المجاز أبلغ من الحقيقة والكنائية أبلغ من النصريح وربما يؤخذ من مقابلة المجاز بالحقيقة والكنائية بالنصريح أن الكناية ليست من المجاز لان النصريح حقيقة قطعاً فلو كانت الكناية من المجاز كان فى الكلام تداخل ويحتمل أن يكون الأمر كذلك ويكون ذكر الكناية والنصريح بعد المجاز والحقيقة من باب ذكر الخاص بعد العام للتنبيه على الأهمية لان السبب الموجب لأكثرية المبالغة فى الكناية مع النصريح فيه

خفاء حيث قيل ان الكناية يراد بها المعنيان معافلاتهنض فيها العلة الآتية على وجه الوضوح ويحتمل أن يراد بالمجاز ما سوى الكناية من أنواع المجاز بدليل ذكرها بعده وهو الأقرب (قوله لان الانتقال فيها) أى فى المجاز والكنائية من الملزوم الى اللازم فلا يفهم المعنى المراد من نفس اللفظ بل بواسطة الانتقال من الملزوم الى اللازم أما فى المجاز فظاهر أنه لا يفهم الرجل الشجاع من نفس قولك رأيت أسداً فى الحمام بل بواسطة الانتقال من الحيوان المفترس الى لازمه وهو الشجاع وأما فى الكناية فلان اللازم الذى قيل ان الانتقال فيها منه الى الملزوم قد تقدم أنه مادام غير ملزوم لم ينتقل منه فصح أن الانتقال فيها من الملزوم أيضاً فالمراد بالملزوم بالنسبة لها الملزوم فى الذهن وان كان لازماً فى الخارج (قوله فهو كدعوى الشيء بيينة) أى واذا كان الانتقال فيهما من الملزوم الى اللازم فذلك اللازم المنتقل اليه من الملزوم كالشيء المدعى بثبوته المصاحب للبيينة أى الدليل بخلاف الحقيقة والنصريح فان كلامهما دعوى مجردة عن الدليل فاذا قلت فلان كثير

وأن الاستعارة أبلغ من التصريح بالتشبيه وأن التمثيل على سبيل الاستعارة أبلغ من التمثيل لاعلى سبيل الاستعارة وأن الكناية أبلغ من الإفصاح بالذكر قال الشيخ عبد القاهر ليس ذلك الواحد من هذه الأمور يفيد زيادة في المعنى نفسه لا يفيد خلافه بل لأنه يفيد تأكيد الإثبات المعنى لا يفيد خلافه فليست فضيلة قولنا رأيت أسدا على قولنا رأيت رجلا هو والأسد سواء في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة في مساواته للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل هي أن الأول أفاد تأكيداً كيدا لإثبات تلك المساواة له لم يفده الثاني وليست

الرماد كأنك قلت فلان كريم (٢٧٦) لأنه كثير الرماد وإذا قلت رأيت أسدا في الحمام فكأنك قلت رأيت شجاعا

(و) أطبقوا أيضا على (أن الاستعارة أبلغ من التشبيه

الملزوم فيهما لم يسبق ليستدل به على ثبوت اللازم بعد تسليم اللزوم وإنما هنا تركيب استعمل في اللازم حيث يكون المجاز تمثيلا وحيث يكون غيره فأما هناك حكم على لفظ اللزوم أو حكم به لينتقل منه إلى أن المحكوم عليه أو به هو اللازم بمعونة اللزوم والقرينة فمضمون الكلام المجازي والكناثي إنما هو الدعوى لإثباتها بالدليل لكن لما كان ذلك الحكم الذي هو اللزوم أو الحكم على لفظه أو به فيه إثبات الحكم في الجملة والقرينة تقتضي إثبات اللازم أو الحكم للزوم أو به بمعونة اللزوم صار كأنه أثبت مرتين فيكون فيه تأكيد الإثبات ومن المعلوم أن إثبات الشيء بالدعوى ثم إثباته بالدليل يتضمن إثباتين فصار اللزوم أو الحكم على لفظ اللزوم أو به مع القرينة المقتضية لكون اللزوم إنما المراد به اللازم والحكم إنما هو على اللازم أو به يشبه الحكم بالدعوى والبيئة في أن كلا منهما فيه الإشارات بالثبوت مرتين بخلاف الحقيقة فليس فيها الإثبات الحكم لدلول اللفظ فقط وقد تبين بهذا أن أفضلية المجاز والكناية على مقابلتهما من جهة أن إثبات الحكم فيهما كان على وجه التأكيد والتقرير من ملاحظة ما يشعر به الكلام من كونه كإثبات مرتين ويحتمل أن لا يراعى الإثبات مرتين بل يكون سبب تأكيد الإثبات أن الانتقال من اللزوم إلى اللازم متخيل فيه أنه من الانتقال إلى الدعوى من البيئة فيكون مستند التقرير أمرا خياليا والخطب في ذلك سهل لأن أفادة التقرير حاصل بكلا الاعتبارين والآخر منهما أيسر وبه علم أن الأبلغية مأخوذة من المبالغة وإن كان أخذ اسم التفضيل منها قليلا لامن البلاغة لأن التركيب فيهما وفي مقابلتهما لا بد فيه من المطابقة لمقتضى الحال فإذا حصل ذلك حصلت البلاغة فلا تفاوت فيها وإن كان اعتبارها في المجاز والكناية أدق لما فيها من اعتبار المبالغة وشروط أفادتها ثم الحكم المجازي والكناثي الذي لوحظ فيه كونه مقرر الثبوت أكثر من الحكم الحقيقي يزيد به كما أشرنا إليه في التقرير حصول مضمون الكلام الذي هو نفس المجاز أو الكناية أو الذي وجد فيه فلا يرد أن يقال المجاز الأفرادي والكناية الأفرادية لا يتصور فيهما تقرير الثبوت وتأكيد كيد لاختصاص الثبوت والتقرير بالأحكام على أن لنا أن نقول يتصور التقرير في المفردات فيستشعر اللازم من اللزوم من حيث هو ويتقرر معنى اللازم بالقرينة فكأنه ذكر مرتين فيتقرر في الذهن تقرير المدعى بالدليل تأمله (و) أطبق البلاء على (أن الاستعارة) التحقيقية والتمثيلية (أبلغ من التشبيه) وخرج بالنعدة يقية والتمثيلية المكنى عنها والتخييلية لانها ليست من المجاز على

حكم اللزوم فكان أبلغ لأنه كدعوى الشيء بيينة وفيه نظر سيأتي وأن الاستعارة أبلغ من التشبيه وذلك لان الاستعارة نوع من المجاز والمجاز أبلغ من الحقيقة لما سبق والتشبيه حقيقة سواء كان مذکور

في الحمام لانه كالأسد كذا قرر شيخنا العلامة العدوي

وفي كلام بعضهم ما يقتضى أن المراد بالبيئة الشاهدان حيث قال ووجه كونهما كالدعوى بالبيئة أن تقرير اللزوم يستلزم تقرير اللازم لامتناع انفكاك اللزوم عن اللازم فصار تقرير اللزوم مشعرا باللازم والقرينة مقررة له أيضا فصار كأنه قرر مرتين مثل الدعوى التي أثبتت بشاهدين من جهة أن في كل تأكيد الإثبات وبهذا يعلم وجه كون الأبلغية في كلام المصنف مأخوذة من المبالغة وإنما قال كدعوى ولم يقل أن فيهما نفس الدعوى بالبيئة لالم بأن اللزوم فيهما لم يسبق ليستدل به على ثبوت اللازم وإنما هذا تركيب استعمل في اللازم حيث كان المجاز تمثيلا وحيث كان غيره فأما هناك حكم على لفظ اللزوم أو حكم به لينتقل منه إلى أن المحكوم عليه أو به هو اللازم

بمعونة اللزوم والقرينة بقى شيء آخر وهو أن ما ذكره المصنف من أن المجاز أبلغ من الحقيقة للعللة المذكورة مراده به المجاز لانها التقيد فيخرج غير المقيد وهو لفظ التقيد المراد به المطلق فانه اذا نظر الى ما أريد بهذا القبول من المجاز كان قائما مقام أحد المترادفين فكما أن أحد المترادفين اذا أقيم مقام الآخر لم يقصد به معنى آخر بل ذلك المعنى هو ذلك المعنى بعينه فلا يعد مفيدا كذلك المشفر اذا أقيم مقام الشفة لم يقصد به الا تلك الحقيقة أعنى العضو المحصوص وذلك القيد الذي جردت الحقيقة عنه تابع عارض لها كأنه بمنزلة أمر خارج عن مفهوم المشفر فلا يترتب على قيامه مقام الشفة فائدة بخلاف اطلاق الأصابع على الأنامل فانه يفيد مبالغة وكذا اطلاق اليد على القدرة يفيد تصورها بصورة ما هو مظهرها قاله العصام في الأطول (قوله وأطبقوا أيضا على أن الاستعارة أبلغ من التشبيه) أراد



فضيلة قولنا كثير الرماد على قولنا كثير القرى أن الاول أفادز يادة لفرام يفدها الثاني بل هي أن الاول أفادنا كيدا لا ثبات كثره القرى له لم يفده الثاني والسبب في ذلك أن الانتقال في الجميع من الملزوم الى اللازم فيكون اثبات المعنى به كدعوى الشيء بينة ولا شك أن دعوى الشيء بينة أبلغ في اثباته من دعواه بلا بينة ولقائل أن يقول قد تقدم أن الاستعارة أصلها التشبيه وأن الاصل في وجه الشبه أن يكون في المشبه به أم منه في المشبه وأظهر فقولنا رأيت أسدا يفيد للمرئي شجاعة أم مما يفيدها قولنا رأيت رجلا كالأسد لان الاول يفيد شجاعة الاسد والثاني شجاعة دون شجاعة الأسد (٢٧٧) ويمكن أن يجاب عنه بحمل كلام

لانها نوع من المجاز) وقد علم أن المجاز أبلغ من الحقيقة وليس معنى كون المجاز والسكناية أبلغ أن شيئا منها ما يوجب أن يحصل في الواقع زيادة في المعنى لا توجد في الحقيقة والتصريح

مذهب المصنف وإنما قلنا ان الاستعارة أبلغ من التشبيه لانها نوع من المجاز الذي هو أبلغ من الحقيقة وما يكون من جنس الابلاغ يلزم أن يكون مما يكون من جنس الزيد عليه في المبالغة فإذا كانت الاستعارة من جنس المجاز الذي هو أبلغ من الحقيقة اذ فيه الانتقال من الملزوم الى اللازم فكأنه دعوى بالدليل لما تضمنه من الاشعار والتقرر مرتين وكان التشبيه من الحقيقة التي فضلها المجاز في المبالغة لان تفاء ذلك التقرر عنها لزم كون الاستعارة أبلغ من التشبيه لانها من جنس الفاضل وهو من جنس الفضول وإنما ذكرهما مع دخولهما بحسب الظاهر فيما قبلهما ليعين شأن الاستعارة مع خصوص ما يقابلها لعظم شأنها وكون أبلغيتها مخالفة لأبلغية غيرها وذلك أن الانتقال في المجاز المرسل واضح والابغية فيه ليست الا من جهة تقرير المراد في الذهن لاشعار الملزوم باللازم وسوق القرينة الى خصوصه فكأنه قرر مرتين وأما في السكناية فعند قصد اللازم فقط فأمر الانتقال فيها أيضا واضح وعند قصدهما فالمقصود بالذات فيها هو اللازم وبه سميت كناية وقد تضمنت طلبه بالقرينة فيحصل بذلك التمكن الذي هو كالاتبات مرتين وبالذليل وليس فيها أيضا أبغية الا بهذا الاعتبار وأما الاستعارة ففيها أيضا الانتقال فإذا قلت رأيت أسدا في الحمام فأول ما يخطر معنى الاسدية الحقيقية والقرينة تصرف عن ارادته فيطلب الذهن المراد للقرينة الصارفة عن الاصل فيفهم بمعونة اللزوم وذلك المفهوم هو الشجاع الذي هو لازمه فيتقرر في الذهن لكونه به بالطلب ولكون الملزوم من شأنه أن يشهر به والقرينة أوضحته بواسطة اللزوم وقد عرفت أن المراد باللزوم هنا ما يصح معه الانتقال ولو بعرف أو قرينة خارجية فكأنه ثبت مرتين كالدعوى مع الدليل وان شئت قررت التشبيه كما تقدم بين المدعى

الأداة أو محذوفها فإذا حذف منه شيء لا يكون فيه الاجاز الحذف وفي اطلاق أن المجاز أبلغ من الحقيقة نظر لان السكناية حقيقة وهي أبلغ من كل مجاز مرسل ويحتمل أن يقال انها أبلغ من الاستعارة أيضا وهو تفريع على أن السكناية ليست حقيقة ولا مجازا وينبغي أن يراد بالتشبيه ما ليس بتشابه أما التشابه فسيأتي واختار الوالد في تفسيره أن الاستعارة انما تحسن حيث يكون المستعار أعلى من المستعار له وأن شرط التشبيه بكان أن يقوى الشبه حتى يتخيل أو يكاد يتخيل أن المشبه عين المشبه به فعلى هذا يكون التشبيه بكان أبلغ وزاد المصنف في الايضاح أن التمثيل على سبيل الاستعارة أبلغ من التمثيل لاعلى سبيل الاستعارة (تنبيه) نقل المصنف عن الشيخ عبد القاهر أن التفاوت بين هذه الرتب ليس لان الواحد منها يفيد زيادة في المعنى نفسه لا يفيدها خلافا فليست فضيلة رأيت أسدا على قولنا هو والاسد سواء في الشجاعة أن الاول أفادز يادة في مساواته للاسد في الشجاعة لم يفدها الثاني

الشيخ على أن السبب في كل صورة ليس هو ذلك لأن ذلك ليس بسبب في شيء من الصور أصلا هذا آخر الكلام بالاستعارة التحقيقية والتبيلية وأما المكنية والتخييلية فليسا مرادين له لانها ليسا من المجاز الاعوى عنده (قوله لانها) أي الاستعارة نوع من المجاز والتشبيه نوع من الحقيقة وقد علم أن المجاز أبلغ من الحقيقة وبالضرورة أن ما كان من جنس الابلاغ يلزم أن يكون أبلغ مما يكون من جنس غير الابلاغ وإنما أفرد المصنف هذا بالذكر وان دخل في قوله أطبق البلاء على أن المجاز أبلغ من الحقيقة اهتماما بشأن الاستعارة لما فيها من الادعاء ولان المقابل لها حقيقة مخصوصة وهي التشبيه (قوله وليس معنى الخ) المناسب الفاء لان هذا مفرع على ما ذكره المصنف من أن المجاز والسكناية كدعوى الشيء بينة بخلاف الحقيقة

والتصريح فانها كدعوى الشيء من غير بينة وحاصله أن السبب في كون المجاز والسكناية والاستعارة أبلغ من الحقيقة والتصريح والتشبيه أن كل واحد من تلك الثلاثة الاول يفيدنا كيدا لا ثبات وهذا لا يفيد خلافها وليس السبب في كون كل واحد من الثلاثة الاول أبلغ من خلافة أنه يفيد زيادة في نفس المعنى المراد كالكرم والشجاعة مثلا لا يفيدها خلافا فقول الشارح وليس معنى كون المجاز والسكناية أي والاستعارة وقوله أبلغ أي من الحقيقة والتصريح والتشبيه وقوله أن شيئاً منهما أي ومن الاستعارة وقوله يوجب أن يحصل أي يثبت في الواقع ونفس الامر ولو قال أن شيئاً منهما يفيد زيادة في نفس المعنى لانفيدها الحقيقة والتصريح لكان أوضح

في الفن الثاني وذكر السكاكي بعد الفراغ منه تفسير البلاغة بما نقلناه عنه في صدر الكتاب ثم قسم الفصاحة الى معنوية ولفظية وفسر المعنوية بخلوص المعنى عن التعقيد وعن التعقيد اللفظي على ما سبق تفسيره وفسر اللفظية بأن تكون الكلمة عربية أصلية وقال وعلامة ذلك أن تكون على أسنة الفصحاء من العرب الموثوق بعربيتهم أدور واستعمالهم لها أكثر لا بما أحدثه المولودون ولا بما أخطأت فيه العامة وأن يكون أجرى (٢٧٨) على قوانين اللغة وأن تكون سليمة عن التنافر فجعل الفصاحة غير

لازمة للبلاغة وحصر مرجع البلاغة في الفنيين ولم يجعل الفصاحة مرجعاً لشيء منهما ثم قال واذ قد وقفت على البلاغة والفصاحة المعنوية واللفظية فأنا أذكر على سبيل الأمثلة أن أكشف لك فيها عن وجوه البلاغة والفصاحتين ما عسى يسترها عنك وذكر ما أورده الزمخشري في تفسير قوله تعالى وقيل يا أرض ابلعي ماءك وياسماء أفعلى وغيض الماء وقضى الأمر واستوتت على الجودي وقيل بعدا للقوم الظالمين وزاد عليه نكتنا لا بأس بها فرأيت أن أورد تلخيص ما ذكره جارياً على اصطلاحه في معنى البلاغة والفصاحة قال أما النظر فيها من جهة علم

بل المراد أنه يفيد زيادة تأكيداً كيداً لا ثباتاً ويفهم من الاستعارة أن الوصف في المشبه بالغ حد الكمال كما في المشبه به وليس بقاصر فيه كما يفهم من التشبيه والمعنى لا يتغير حاله في نفسه بأن يعبر عنه بعبارة أبلغ وهذا مراد الشيخ عبدالقاهر بقوله

مع الدليل وبين هذه الأشياء فإن في كل منهما انتقالاً من ملزوم لا لازم فيتخيل أن في هذه الأشياء الدعوى والدليل ويتأكد ثبوت معنى كل منها وهو قريب من الأول وأخصر فقد ظهر اشتراك الثلاثة في هذا المعنى وتزيد الاستعارة بأن السامع لما سمع لفظ الأسد مثلاً وانتقل بالقرينة الى اللازم الذي هو الرجل الشجاع على ما حررناه فيما تقدم واستشعر أنه عبر باسم الأسد عن هذا الرجل للمشابهة لان العلاقة قد فهمت وأنها المشابهة فيستشعر من ذلك أنه بالغ في التشبيه حتى سوى بينهما وصيرهما من جنس واحد بحيث يشملهما الاسم على ما تقدم في الاستعارة ففهم من ذلك مساواتهما عند المتكلم في الشجاعة الجامعة لهما فهنا مبالغة في التسوية أفادها التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به لان ذلك يشمر بآحادهما وكونهما شيئاً واحداً وهذه المبالغة لا توجد في الحقيقة التي هي التشبيه كأن يقال زيد كالأسد لان أصل التشبيه الأشعار يكون الوجه في المشبه به أقوى فلما ساواة فقد ظهر أن الاستعارة تفيد المبالغة في تسوية المشبهين في الوجه والمبالغة في تقرير اللازم في الذهن بالانتقال وذلك اللازم هو المشبه باعتبار الوجه على ما تقدم تحقيقه فلذا فصلها مع مقابلتها عن الحقيقة والمجاز ثم ان الشيخ عبد القاهر له كلام هنا ففهمه المصنف على وجه فاعترضه ثم أجاب ورد عليه الشارح فعمله على وجه آخر وخطأ المصنف في فهمه ورد على الشارح بعض المحققين بما يظهر أنه هو الحق فلنورد ما يفهم به حاصل ما قال كل منهم وذلك أن الشيخ عبد القاهر قال ليس السبب في كون المجاز والاستعارة والسكنية

بل الأول أفادتاً كيدا لا ثباتاً تلك المساواة لم يفدها الثاني وليس فضيلة كثير الرماد على قولنا كثير القرى أن الأول أفاد زيادة لم يفدها الثاني بل لان الأول أفادتاً كيدا لا ثباتاً كثيرة القرى لم يفده الثاني والسبب في ذلك أن الانتقال في الجميع من الملزوم الى اللازم فيكون اثبات المعنى به كدعوى الشيء ببينة ولا شك أن دعوى الشيء ببينة أبلغ في اثباته من دعواه بلا بينة قال المصنف لقاتل أن يقول الاستعارة أصلها التشبيه والأصل في وجه الشبه أن يكون في المشبه به أتم فقولنا رأيت أسداً يفيد للمرتضى شجاعة أتم مما يفيدها رأيت رجلاً كالأسد لان الأول يثبت له شجاعة الأسد والثاني شجاعة دون شجاعة الأسد ويمكن الجواب عنه بحمل كلام الشيخ على أن السبب في كل صورة ليس هو ذلك لأن ذلك ليس بسبب في كل شيء من الصور أصلاً قلت ما ذكره الشيخ مخالف لاتفاقهم على أن المجاز والسكنية أبلغ من الحقيقة ولو كان كما قال لما كانت السكنية والمجاز أبلغ بل كان الأبلغ هو اثبات التشبيه وأما قوله ان التأكيد إنما هو لتأكيد التشبيه ففيه نظر لان تأكيد التشبيه إنما يكون بما يرد على الجملة من ان واللام مثلاً والتأكيد في الاستعارة إنما وقع في لفظ مفرد والتأكيد يكون لعنايه كما أن المبالغة في قولك رحيم لتحويل صيغته من فاعل إنما كان لزيادة الرحمة لالتأكيد اثباتها وأما قوله ان السكنية ليست أبلغ من التصريح

(قوله بل المراد) أي من كون المجاز والسكنية والاستعارة أبلغ من الحقيقة والتصريح والتشبيه (قوله أنه) أي ما ذكر من كل من المجاز والسكنية والاستعارة (قوله زيادة تأكيد) (قوله ان الوصف) بيانية

أي الذي هو وجه الشبه (قوله حد الكمال) أي مرتبة الكمال (قوله وليس بقاصر) أي وليس

الوصف بقاصر في المشبه (قوله كما يفهم الخ) راجع للنفي (قوله بأن يعبر) أي بسبب أن يعبر عنه بعبارة أبلغ كالجزء والسكنية والاستعارة أي أن التعبير بما ذكرنا لاجل افادة تغير المعنى في نفس الامر منتف (قوله وهذا) أي المراد المتقدم مراد الشيخ عبدالقاهر بقوله الخ خلافاً للمصنف فانه حمل كلام الشيخ على محمل آخر ثم اعترض عليه وأجاب عن اعتراضه انظر ذلك في المطول

ليست

البيان فهو أنه تعالى لما أراد أن يبين معنى أردنا أن نرد ما انفجر من الأرض إلى بطنها فارتد وانقطع طوفان السماء فانقطع وأن يغيض الماء النازل من السماء فغاض وأن يقضى أمر نوح وهو انجاز ما كنا وعدناه من اغراق قومه فقضى وأن نسوي السفينة على الجودي فاستوت وأبقينا الظلمة غرقى بنى السكلام على تشبيه المراد منه بالأمور الذي لا يتأتى منه لسكال هيئته العصيان وتشبيه تكوين المراد بالأمور الحزم النافذ في تكون المقصود تصويرا لاقتداره تعالى وأن السموات والأرض وهذه الاجرام العظام تابعة لارادته كأنها عقلاء يميزون قدر فوه حق معرفته وأحاطوا علما بوجود الانقياد لأمره وتحتم بذل المجهود عليهم في تحصيل مراده ثم نبى على تشبيه هذا نظم السكلام فقال تعالى قيل على سبيل المجاز عن الارادة الواقع بسببها قول القائل وجعل قرينة المجاز خطاب الجاد وهو بأرض وياسماء ثم قال يا أرض وياسماء مخاطبا لهما على سبيل الاستعارة للشبه المذكور ثم استعار (٢٧٩) لغور الماء في الأرض البلع الذي

هو أعمال الجاذبة في المطعوم  
بجامع الذهاب إلى مقر خفي  
واستنيع ذلك تشبيه الماء  
بالغذاء على طريق الاستعارة  
بالكنية لتقوى الأرض  
بالماء في الانبات للزروع  
والأشجار وجعل قرينة  
الاستعارة لفظ البلع لكونه  
موضوعا للاستعمال في  
الغذاء دون الماء ثم أمر على  
سبيل الاستعارة للشبه  
المقدم ذكره ثم قال ما مك  
بإضافة الماء إلى الأرض على  
سبيل المجاز تشبيها لاتصال  
الماء بالأرض باتصال الملك  
بالمالك واختار لجلس المطر  
الاقلاع الذي هو ترك  
الفاعل الفعل للشبه بينهما  
في عدم ما كان وخاطب في  
الأمر بن ترشيحا للاستعارة  
ثم قال وغيض الماء وقضى  
الأمر واستوت على الجودي  
وقيل بعد للقوم الظالمين فلم  
يصرح بالغائض والقاضى  
والمسوى والقائل كالم بصرح

ليست مزية قولنا رأيت أسدا على قولنا رأيت رجلا هو والأسد سواء في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة  
في مساواته للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني

أبلغ أن واحدا من هذه الأمور يفيد زيادة في نفس المعنى لا يفيد خلافه بل لانه يفيد تأكيداً  
لاثبات المعنى لا يفيد خلافه فليست مزية قولنا رأيت أسدا على قولنا رأيت رجلا شجاعا هو  
والأسد سواء في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة في مساواته للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل  
الفضيلة هي أن الأول أفاد تأكيداً كيد الاثبات تلك المساواة له لم يفدها الثاني وعنى بتأكيد الاثبات  
أن المساواة أفادها التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به لاشعار ذلك التعبير بالاتحاد بخلاف التنصيص على  
المساواة كما في الحقيقة فيحظر معه احتمال كونها من بعض الوجوه دون بعض والاتحاد الذي أفاده  
التعبير يقتضى المساواة في الحقيقة المتضمنة للشجاعة وفيها تأكيد الاثبات أيضا من جهة أن  
الانتقال إلى الشجاعة المفاد بطريق المجاز كاثبات الشيء بالدليل على ما قرره آتفا وهذا أعنى  
إفادة تأكيد الاثبات بالانتقال من المزموم إلى اللازم هو الجاري في الكناية والمجاز المرسل كما تقدم  
وزاد الشيخ متصلا بما تقدم أن المعنى لا يتغير بنفسه باختلاف الطرق الدالة عليه وان كانت الدلالة  
في بعضها بواسطة الانتقال الذي هو التصرف الفعلي وفي بعضها باللفظ كما في الحقيقة ففهم المصنف  
من جميع ما ذكر أن مراد الشيخ بقوله ان واحدا من هذه الأمور لا يفيد زيادة في المعنى أنه لا يدل  
على الزيادة في المعنى فليس السبب في الأبلغية دلالة على الزيادة في المعنى وإنما السبب ما فيه من تأكيد  
الاثبات كما قررنا ذلك آتفا فاعترض عليه بأن ذلك إنما يتجه في غير الاستعارة مثل المجاز المرسل

في المعنى فيه كمن الذهاب إليه وأن يقال ليس كثير المراد يدل على كرم لا يدل عليه كثير القرى ثم كثرة القرى  
ليست المسكنى عنه بل المسكنى عنه الكرم وكثرة القرى من جملة الوسائط بين المسكنى عنه والمسكنى به وأما  
قوله ان التأكيد فيه للتشبيه فممنوع على نحو منع ما قبله وأما قوله تأكيد الاثبات في رأيت الأسد فكان  
مراده اثبات وقوع الرؤية على الأسد والافتاء كيد الاثبات يكون في اثبات المسند للمسند اليه فكان  
حقه أن يمثل بجاء في أسد أو أمثلة بقولك زيد والأسد سواء فقد يقال هذا المثال أخص من المدعى فان  
زيد والأسد سواء من قبيل التشابه المستدعى لاستواء الطرفين لامن قبيل التشبيه المستدعى لرجحان  
المشبه به فلا يلزم من ثبوت التساوى بين التشابه والاستعارة ان ساهناه ثبوت التساوى بين التشبيه

بقائل يا أرض وياسماء سلو كافي كل واحد من ذلك سبيل الكناية أن تلك الأمور العظام لا تتأتى الا من ذى قدرة لا تكتمه قهار لا يغالب  
فلا مجال لذهاب الوهم إلى أن يكون الفاعل شيء من ذلك غيره ثم ختم السكلام بالتعريض لسالكى مسلهم في تكذيب الرسل ظلما  
لا نفسهم ختم اظهار لمكان السخط ولجهة استحقاقهم اياه وأما النظر فيها من حيث علم المعاني وهو النظر في فائدة كل كلمة فيها وجهة  
(قوله ليست مزية) أى فضيلة (قوله أن الأول الخ) هذا خبر ليس والمراد بالاول رأيت أسدا والمراد بالثاني رأيت رجلا هو والأسد سواء  
في الشجاعة (قوله في مساواته) في معنى على أى ليست فضيلة التركيب الأول المشتمل على الاستعارة على التركيب الثاني المحتوى على  
التشبيه أن الأول أفاد زيادة على مساواة الرجل للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل كل من التركيبين إنما أفاد مساواة الرجل للأسد  
في الشجاعة ولم يفد أحدهما زيادة على المساواة المذكورة

كل تقديم وتأخير بين جملها فذلك أنه اختبر يادون سائر أخواتها لكونها أكثر استعما لاولدلائها على بعد المنادى الذي يستدعيه مقام اظهار العظمة و يؤذن بالتهاون به ولم يقل يا أرض بالكسر تجنبا لاضافة التشريف تأكيدا للتهاون ولم يقل يايتها الأرض للاختصار مع الاحتراز عما في آياتها من تكاف التشبيه غير المناسب للمقام لكون المخاطب غير صالح للتشبيه على الحقيقة واختير لفظ الأرض دون سائر أسماؤها لكونه أخف وأدور واختير لفظ السماء لمثل ذلك مع قصد المطابقة واختير ابلعي على ابتلي لكونه أخصر ولجئى حظ التجانس بينه وبين أفعلى وأفر وقيل ماءك بالافراد دون الجمع لدلالة الجمع على الاستكثار الذى يباه مقام اظهار الكبرياء وهو الوجه في افراد الارض والسماء ولم يحذف مفعول ابلعي لثلايفهم ما ليس بمراد من تعميم الابتلاع للجبال والتلال والبحار وغيرها نظرا الى مقام ورود الامر الذى هو مقام عظمة (٢٨٠) وكبرياء ثم اذ بين المراد اختصر الكلام على أفعلى فلم يقل أفعلى عن ارسال

بل الفضيلة هي أن الأول أفاد تأكيدا لاثبات تلك المساواة لم يفده الثانى والله أعلم \* كمل القسم

والكنية لانهما لا يدلان على أزيد مما يدل عليه الحقيقة فالفضيلة فيهما في تأكيد الاثبات الحاصل بكونهما كدعوى الشئ ببينة فليس السبب في الفضيلة فيهما مادلاتهما على أكثر مما دلت عليه الحقيقة بل السبب أن المدلول فيهما فيه تأكيد اثباته ولم يتأكدا اثباته في الحقيقة فصار أبلغ منها وان كان المعنى لا ينقص ولا يزيد على ما كان عليه فيهما وكذا الاستعارة بالنسبة للمثل به وهو قوله رأيت رجلا شجاعا هو والأسد سواء في الشجاعة فان دلالة الاستعارة على المساواة كدلالة هذه الحقيقة وأما الاستعارة باعتبار التشبيه كقولك زيد كالأسد فان السبب في الألفية يكون غير ما ذكر لدلالة الاستعارة على الاتحاد في الحقيقة المستلزما للاتحاد في الشجاعة والمساواة فيها والتشبيه يشعر بأن الشجاعة في الرجل أضعف منها في الأسد لما تقرر أن المشبه أضعف من المشبه به في وجه التشبيه بل تقول انها أقوى دلالة على المساواة من قوله هو والأسد سواء أيضا لما تقدم أن الاتحاد يفيد المساواة ويدل عليها دلالة أقوى من التصريح بها لاشارة التصريح باحتمال كونها في بعض الوجوه وعلى تقدير تسليمه فيكفي في الاعتراض أن الاستعارة تفيد في المعنى ما هو أقوى من افادة التشبيه أى تدل على السكالم في الوجود دون التشبيه وانما قلنا يكفي لان قوله ليست مزية المجاز على الحقيقة أنه يفيد ما هو أكثر أى يدل على ما هو أقوى عام بظاهرة السكالم مجاز ومن جملة المجاز الاستعارة وهي تفيد أكثر وتدل عليه بالنسبة للتشبيه

والاستعارة مطلقا كما ادعاه بل الذى يظهر أن التشابه أبلغ من الاستعارة لان في الاستعارة أصلا وفرعا وليس ذلك في التشابه وأما قوله انه اثبات الشئ ببينة فقد يقال ان هذا التحقيق له وينبغي أن يقال ادعاء الشئ ببينة وحينئذ يتضح أما قولنا اثبات الشئ ببينة مع جعلنا التأكيدا نأما هو لا اثبات فليس في اخباره بكثرة الرماد اثبات كثرة الرماد المستلزم للكرم وبعد أن كتبت هذا الاشكال رأيت الامام غفر الدين وقع عليه فحمدت الله تعالى ثم عقبه الامام غفر الدين باعتراض ثان وهو أن الاستدلال بوجود اللازم على المزموم باطل لان الحياة لازمة للعالم ولا يمكن الاستدلال بوجود الحياة على وجود العلم وفيما قاله نظر وجوابه أن المراد اللازم المساوى ولا مانع من الاستدلال به بمعنى المعرف ولهذا الشبهة قال المصنف أن الانتقال في الكنية من المزموم الى اللازم وأما موافقة المصنف له على هذه العلة ومخالفته له في أن التأكيد للاثبات بل للاستعارة ففيه نظر لان البينة لا تفيد زيادة في الحق انما تؤكده المدعى به

الماء احترازا عن الحشو المستغنى عنه من حيث الظاهر وهو الوجه في أنه لم يقل يا أرض ابلعي ماءك فبلعت ويا سماء أفعلى فأقلت واختير غيض الماء على غيض المشددة لكونه أخصر وأخف وأوفق لقيل وقيل الماء دون أن يقال ماء طوفان السماء وكذا الأمر دون أن يقال أمر نوح للاختصار ولم يقل سويت على الجودى بمعنى أقرت على نحو قيل وغيض وقضى في البناء للمفعول اعتبارا لبناء الفعل للفاعل مع السفينة في قوله وهي تجرى مع قصد الاختصار ثم قيل بعدا للقوم دون أن يقال ليبعد القوم طلبا للتوكيد مع الاختصار وهو نزول بعد منزلة ليبعدوا بعدامع افادة أخرى وهي استعمال اللام مع بعدا الدال على

معنى أن البعد حق لهم ثم أطلق الظلم ليتناول كل نوع حتى يدخل فيه ظلمهم لأنفسهم بتكذيب الرسل هذا من حيث النظر الى السكالم وأما من حيث النظر الى ترتيب الجمل فذلك أنه قدم النداء على الأمر فقيل يا أرض ابلعي ويا سماء

(قوله بل الفضيلة) أى فضيلة الأول على الثانى (قوله لاثبات تلك المساواة له) أى للأسد وقوله لم يفده أى ذلك التأكيد التركيب الثانى و بيان ذلك أن التركيب الأول أفاد المساواة من حيث التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به لان ذلك التعبير يشعر بالاتحاد ودلالة الاتحاد على المساواة أبلغ من دلالة التنصيص على المساواة كما في التركيب الثانى فانه يخطر معه احتمال كونها من بعض الوجوه دون بعض والاتحاد الذى أفاده التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به يقتضى المساواة في الحقيقة المتضمنة للشجاعة وفيها تأكيد الاثبات أيضا من جهة أن الانتقال الى الشجاعة المفاد بطريق المجاز كاثبات الشئ بالدليل وهذا أى افادة تأكيد الاثبات بالاتصال من

أقلمى دون أن يقال ابلعى بأرض وأقلمى باسماء جر ياعلى مقتضى الالزام فيمن كان مأمو راحقيقة من تقديم التنبيه ليتمكن الامر الوارد عقبيه في نفس المنادى قصد بذلك المعنى الترشيح ثم قدم

(٢٨١)

أمر الارض على أمر السماء لابتداء

الطوفان منها وزولها لذلك

في القصة منزلة الاصل ثم

أتبعها قوله وغيض الماء

لاتصاله بقصة الماء ثم

أتبعه ما هو المقصود من

القصة وهو قوله وقضى

الامر أى أنجز الوعد

من املاك الكفرة وانجاء

نوح ومن معه في السفينة

ثم أتبعه حديث السفينة

ثم ختمت القصة بما ختمت

هذا كانه نظري الآيه من

جانب البلاغة وأما النظر

فيها من جانب الفصاحة

المعنوية فهى كما ترى نظم

للمعاني لطيف وتأدية لها

ملخصة مبينة لانتقيد يعثر

المعكر في طلب المراد ولا

التواء يشيك الطريق الى

المراد بل ألفاظها تسابق

معانيها ومعانيها تسابق

ألفاظها وأما النظر فيها

من جانب الفصاحة اللفظية

فألفاظها على ما ترى عريية

مستعملة جارية على قوانين

اللغة سليمة عن التنافر

بعيدة عن البشاعة عذبة

على العذبات سلسة على

الاسلات كل منها كالماء

في السلاسة وكانعسل في

الحلاوة وكانسيم في الرقة

والله أعلم

الملزوم الى الالزام هو الجارى

في الكناية والحجاز المرسل

كما مر فثبت أن كلام من الحجاز المرسل والكناية والاستعارة لا يدل على أنهما يتبادلان عليه

هكذا وقد تم الفن الثانى

الثانى والحمد لله على جزيل نواله والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله

والفضية السكينة تنافسها الجزئية وأجاب المصنف بأن قوله ليس السبب افادة الزيادة أى الدلالة عليها ليس على عمومها فى كل مجاز بل يعنى أن ذلك لا يكون سبباً دائماً وإنما يكون سبباً الابلغية فى الاستعارة مع التشبيه وأما الحجاز المرسل والكناية والاستعارة بالنسبة الى قولنا هو والاسد سواء فالسبب فيها هو الامر العام وهو ما فى كل من تأكيد الاثبات الحاصل من الانتقال الى الالزام من الملزوم واعترض الشارح المصنف رحمه الله تعالى بأنهم يفهم كلام الشيخ حيث حمل قوله يفيد زيادة على معنى أنه يدل على الزيادة قال وأما مراد الشيخ بافادته الزيادة تحصيلها فى نفس الامر بدليل قوله ان المعنى لا يتغير فى نفسه وعدم افادة اللفظ للمعنى فى نفس الامر صحيح كما تقدم أن الخبر لا يفيد المعنى فى الحارج لاحتمال اتفائه ولذلك يحتمل الصدق والكذب وأما باعتبار الدلالة والافهام فلا يحتمل الا الصدق لان المفهوم منه هو ما وضع له معنى كون الحجاز أبغ أنه يفيد تأكيد الاثبات كما قررناه لأنه يفيد زيادة فى المعنى فى نفس الامر فانه كما لا يفيد أصل المعنى كما تقدم فى باب الخبر لا يفيد زيادة فيه ولا ينافى ذلك أن يدل على أكثر مما تدل عليه الحقيقة فان الاستعارة دلت على كمال الوجه والتشبيه يدل على ضعفه فلا يرد الاعتراض على الشيخ لان المعنى فى نفسه ولو دلت الاستعارة على الكمال فيه لا يقتضى ذلك أنها أثرت فيه زيادة فى نفس الامر قال وكثيرا ما يقع فيه الغلط للمصنف من استنباط المعانى من كلام الشيخ لاحتياجه الى مزيد التأمل ورد بعض المحققين كلام الشارح بأن ما حمل عليه المصنف كلام الشيخ من تفسير الافادة بالدلالة هو الذى ينبغى أن يصار اليه لانه بما يتوهم أن الحجاز دائماً أقوى دلالة وأكثر مدلولاً من الحقيقة فأورد الشيخ هذا البحث ليمين أن ذلك لا يطرد ومثل مما ينتقض فيه الاطراد وهو قوله هو والاسد سواء مع الاستعارة وكذلك الكناية والمرسل ووجه الابلغية بالوجه العام لكل ما هو خلاف الحقيقة

وإنما تختلف حاله بالبيئة وعدمها فى اثباته كما قال عبد القاهر لاي كثرة وقته فكان من حق المصنف كما منع كلام عبد القاهر أن يمنع دليله و ينتقل لدليل منعه وأما قول المصنف فى الرد على عبد القاهر فقد رد عليه بنفس دعوى مخالفته فكان من حقه أن يرد عليه بدليل صحيح وأما قوله الاصل فى التشبيه أن يكون المشبه به أم فهذا التعميم مخالف لقوله فيما سبق انه يكون أم فى بعض الصور دون بعض ثم هذا القدر لا يحصل به مقصوده لان عبد القاهر أن يقول والتشبيه المعنوى موجود فى الاستعارة وبالجملة الذى قاله المصنف هو الحق ولكنه لم يتوصل اليه بطريقه (تنبيه) قولنا فى هذا الفصل كله الكناية والحجاز أبغ هو بالمعنى اللغوى كقولنا ذميل أبغ من فاعل وليس من البلاغة المصطلح عليها فى هذا العلم لامرئ أحدهما أن تلك لا تكون فى المفرد ولا شك أن الحجاز والكناية يكونان مفردين غالباً نعم ما ذهب اليه عبد القاهر من أن الابلغية فى الاثبات يشى معه فى تسمية ذلك بلاغة بالاصطلاح. الثانى ان أبغ أفضل تفضيل فإذ حملت على المعنى اللغوى كان على باه من التفضيل لان الحقيقة باغة المقصود بكل حال فالحجاز أبغ منها فإذ حملناه على الاصطلاحى كان من باغ بالضم وهو دليل على حصول البلاغة فى الحقيقة و ليس كذلك لان الحقيقة المجردة لا بلاغة فيها فلا يكون من باغ بالضم بل من باغ بالفتح (تنبيه) لم يتعرض المصنف للتفاوت بين أنواع الاستعارة والذى يظهر أن الاستعارة بالكناية أبغ من التصريحية و به صرح الطيبي ولاشكال فيه على رأى السكاكى فانها كالجامعة بين الاستعارة والكناية وأما على رأى المصنف فان وافق على ذلك كان هذا واردا عليه فى قوله ان الحجاز أبغ من الحقيقة وان الاستعارة

(٣٦ - شرح التلخيص رابع)

الحقيقة وأن الفضيلة فى كل واحد من هذه الثلاثة من جهة افادته تأكيد الاثبات الذى لا تنفده الحقيقة . هذا وقد تم الفن الثانى

## ﴿ الفن الثالث علم البديع ﴾

( وهو علم

وهو تأكيد الاثبات وقوله المعنى لا يتغير في نفسه باختلاف الطرق معناه أن الطرق لا تتبدل فيه على أكثر مما كان ولما لم يصرح بالتخصيص وظهر من كلامه العموم وأن كل مجاز لا يدل على أكبر مما يدل عليه الحقيقة أورد عليه المصنف النقض بالاستعارة مع التشبيه ثم أجاب بأن مراده أن ذلك لا يطرده في كل مجاز قال وأماما حمل عليه الشارح كلام الشيخ من أن المراد بافادته الزيادة افادتها في أصل المعنى خارجا أي انشاؤها في المعنى الخارجي وإيجادها فيه فهو أمر واضح للعلم بأن اللفظ لا تأثير له في المعنى إيجادا ولا زيادة كما أنه لا تأثير لغيره وإنما يحفظ اللفظ من المعنى الدلالة فحمل كلام الشيخ على مقال الشارح نهاية الركائز وارتكاب لما نزه العقول عن التعرض للعلم به والاستئناس عن التمشدق به ويدل على ذلك أنه مثل لما أتت فيه الدلالة فعاد حاصل كلامه إلى ما نقرر من أن المجاز أبغى لفادته التأكيد في المعنى ولا ينافي ذلك أنه بما تكون معه الدلالة على أكثر كما في الاستعارة مع التشبيه فلا ينافي أن الحق مع المصنف وكلام الشيخ صحيح بتأويله فلا مز يد عليه \* وقد تم الكلام على الفن الثاني والحمد لله رب العالمين حمدا لا يقوم بأدائه جميع المخلوقين والصلاة على سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين وعلى من تبعه بإحسان إلى يوم الدين \* والله تعالى المسؤول في آجال الثالث مع العافية

﴿ الفن الثالث علم البديع ﴾

وهو علم

## ﴿ الفن الثالث علم البديع ﴾

﴿ الفن الثالث علم البديع ﴾

أى العلم المعلوم اضافته إلى البديع فالإضافة فيه عهدية والبديع في اللغة الغريب من بدع الشيء بضم الدال إذا كان غاية فيما هو فيه من علم أو غيره حتى صار غريبا فيه لطيفا ومنه أبدع أى بشىء لم يتقدم له مثالا \* ومنها اسمه تعالى البديع بمعنى المبدع أى الموجد للأشياء بلامثال تقدم ولا تختص مادته بالله تعالى كما قيل عرفه اصطلاحا كما يؤخذ مما تقدم بقوله (وهو علم) أى ملكة تحصل من ممارسة مسائله أو قواعد المقررة لأن كلامهما يتوصل به إلى معرفة أى جزئى أبلغ من التشبيه لأن الاستعارة بالكناية عند المصنف تشبيهه وحقيقة لا مجاز إلا أن يقول الاستعارة بالكناية إنما كانت أبلغ لاشتغالها على المجاز العقلى كما اقتضاه كلام المصنف في هذا الباب كما اقتضاه كلامه في علم المعاني حين تسكك على المجاز العقلى وأما الاستعارة بالتمثيل فالظاهر أنها أبلغ منهما كما يقتضيه كلام الزمخشري عند قوله تعالى وما قدره الله - ق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ثم تفاوت كل واحدة من هذه الاستعارات الثلاث إلى درجات تظهر بما سبق بالتأمل وأما الكناية والاستعارة فالظاهر أن الاستعارة أبلغ لأنها كالجماعة بين كناية واستعارة والظاهر أن أبلغ أنواعها ما كان الكنى عنه فيه تشبيه ثم ما كان صفة ثم ما لم يكن واحدا منهما (نبيه) الكناية والاستعارة قد يكون كل منهما انشاء وقد يكون خبرا وهذا واضح وأما التشبيه فالذى يظهر أنه خبر لأن قولك زيد كعمركه خارجى وهو المشابهة لكن فيه خلاف حكاه الوالد في تفسيره المسمى بالدر النظيم واختار أنه خبر عما في نفس المتكلم من التشبيه كما أن حسبت خبر عن حسابته قال ولا يختلف الحال في ذلك بين كائن والكاف غير أن كائن صريح في ذلك من جهة أن موقعها أن تقوى الشبه حتى يتخيل أو يكاد يتخيل أن المشبه هو المشبه به والكاف محتمة له وللأخبار عن المبالغة الخارجية كقولك مثل \* هذا آخر علم البيان بحمد الله ومنه فله النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن

ص ( الفن الثالث علم البديع )

وهو علم

يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية تطبيقه على مقتضى الحال ووضوح الدلالة

(قوله يعرف به وجوه تحسين الكلام) أى يعرف به الامور التي بصير بها الكلام حسنا (قوله أى يتصور الخ) تفسير لقوله يعرف أشار به الى أن المراد بالمعرفة هنا تصور معانى تلك الوجوه والتصديق بأعدادها وتفصيلها فالمراد بالمعرفة هنا مطلق الادراك الشامل للتصور والتصديق فيعرف بذلك العلم أن الامور المحسنة عدتها كذا وأن الوجه الفلاني يتصور بكذا وليس المراد بالمعرفة هنا الادراكات الجزئية المتعلقة بالفروع المستخرجة من القواعد (٢٨٣) كما سبق في المعانى والبيان

لانه لا قواعد لهذا العلم حتى يستخرج منها فروع ومقاولوه من أن لكل علم مسائل فأما هو في العلوم الحكمية وأما الشرعية والادبية فلا يتأتى ذلك في جميعها فان اللغة ليست الا ذكر الالفاظ وكذلك علم التفسير والحديث فعلمت من هذا أن المراد بالعلم في قول المصنف علم الملكة وليس المراد به القواعد ولا التصديق بالقواعد انظر عبد الحكيم (قوله بقدر الطاقة) أشار بهذا الى أن الوجوه البديعية غير منحصرة في عدد معين لا يمكن زيادتها عليه (قوله والمراد بالوجوه ماص الخ) أشار بهذا الى أن الاضافة في قوله وجوه تحسين للعهد وحينئذ فصح التعريف وان دفع أن يقال ان الوجوه المحسنة للكلام مجهولة والتعريف بالجهد لا يفيد فأشار الشارح بقوله والمراد الخ الى أنه لا جهل في التعريف لان الاضافة

يعرف به وجوه تحسين الكلام) أى يتصور معانيها ويعلم أعدادها وتفصيلها بقدر الطاقة والمراد بالوجوه ماص في قوله ويتبعها وجوه آخر تورث الكلام حسنا وقبولا وقوله (بعد رعاية المطابقة) لمقتضى الحال (و) رعاية (وضوح الدلالة) أى الخلو عن التعقيد المعنوي إشارة الى أن هذه الوجوه من جزئيات أى يعرف بواسطة تقرر الملكة أو القواعد في النفس أن هذه الجزئية الخاصة مثلا من علم البديع والى هذا أشار بقوله (يعرف به) أى يعرف بتلك الملكة أو تلك القواعد وقد تقدم في صدر الكتاب تحقيق الملكة بما أغنى عن اعادته وعبر بالمعرفة التي تتعلق بالجزئيات للاشعار بأن متعلق الادراك بهذا العلم هو الجزئيات بمعنى أن أى وجه من الالوجه التي هي من علم البديع يرد يعرف بهذا العلم الذي هو الملكة أنه من هذا العلم أى من جزئيات قواعده والى الجزئيات أشار بقوله (وجوه تحسين الكلام) أى يعرف به الامور التي بها يحسن الكلام بمعنى أنا تتصور بتلك الملكة أو بتلك القواعد أن هذه الجزئية مما يحسن به الكلام وتذكر ذلك عند عرضه ويحتمل أن يكون المعنى أن مقرر من قواعد هذا الفن يعلم في الكتب عند الاطلاع عليها ما في ضمنها من الالوجه التي يحسن بها الكلام فيكون المعلوم به والمعلوم متحدين خارجا مختلفين بالاعتبار فهو من حيث انه شئ يقرره أهل الفن في الدفاز أو في غيرها يعلم به ومن حيث الاطلاع عليه مباشرة هو المعلوم وهذا هو المناسب لقولهم يتصور به أعداد أوجه التحسين وقوله وجوه تحسين الكلام يحتمل أن يريد بها الوجوه السابقة في قوله وتتبعها وجوه آخر تورث الكلام حسنا فتكون اضافة الوجوه الى تحسين الكلام اضافة عهدية فكأنه يقول علم يعرف به الالوجه المشار اليها فيما تقدم وهى الوجوه التي تحسن الكلام وتورثه قبولا بعد رعاية البلاغة مع الفصاحة ويكون قوله على هذا (بعد رعاية المطابقة) لمقتضى الحال (و) رعاية (وضوح الدلالة) تأكيديا وبيانا لما تقدم ومعنى وضوح الدلالة الخلو عن

يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة) ش البديع في اللغة الغريب والبديع في أسماء الله تعالى الخالق لاعتن منال سبق فهو فيل بمعنى مفعول وقد تقدم الاعتراض عليهم في تسميته بهذا الاسم وان الابداع لا ينسب لغيره تعالى لاحقيقة ولا مجازا على ما قيل هذا العلم منزل من الملمين السابقين منزلة الجزء من الكل أو النتيجة من المقدمتين فقوله (علم) جنس قال الخطيبى أى علم بالقواعد وفيه نظر فقد يكون المراد بالعلم المعلوم وهو مجاز سائغ مشهور في الحدود وقد تقدم مثله في حد علم البيان ويشهد له قوله (يعرف به الخ) وقوله (بعد رعاية المطابقة) إشارة الى رعاية ما يجب اعتباره من علم المعانى من مطابقة الكلام لمقتضى الحال فاللام فيه للعهد وقوله (ووضوح الدلالة) إشارة لما يجب اعتباره من علم البيان والمراد بوضوح الدلالة التقدم ذكره وقوله (بعد رعاية تطبيقه) يحتمل أن يراد بعد معرفة رعاية تطبيقه ووضوح الدلالة ويكون المراد هو قواعد يعرف

هنا للعهد فكأنه يقول علم يعرف به الالوجه المشار اليها فيما تقدم وهى الوجوه التي تحسن الكلام وتورثه قبولا بعد رعاية البلاغة مع الفصاحة وعلى هذا فقوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة تأكيديا وبيان لما تقدم فقوله الشارح إشارة الى أن هذه الوجوه الخ المراد زيادة إشارة وتنبيه على ان هذه الوجوه الخ والافجعل الوجوه إشارة لما سبق فيه تنبيه على ما ذكره وإشارة أيضا اليه تأمل (قوله بعد رعاية المطابقة) أى مطابقة الكلام لمقتضى الحال فأل في المطابقة اما للعهد أو عوض عن المضاف اليه وقوله بعد رعاية المطابقة أى المعاومة بعلم المعانى ولو قال بعد رعاية البلاغة كان أخصر وقوله ورعاية وضوح الدلالة أى وبعد رعاية وضوح الدلالة

المعلومة بعلم البيان وقوله أى الخلو عن التعميد المعنوي تفسير لوضوح الدلالة وأما الخلو عن التعميد اللفظي فهو داخل في قوله بعد رعاية المطابقة لان المطابقة لا تعتبر إلا بعد الفصاحة وهي تتوقف على الخلو عن التعميد اللفظي وحاصل كلامه أن تلك الأوجه إنما تعد محسنة للكلام إذا (٢٨٤)

أما تعد محسنة للكلام بعد رعاية الأمرين والظرف أعني قوله بعد رعاية متعلق بقوله تحسين الكلام

التعميد المعنوي وقد تقدم بيانه وحاصل ذلك أن تلك الأوجه إنما تعد محسنة للكلام إذا أتى بها بعد رعاية الأمرين أعني بالأمر الأول المطابقة لمقتضى الحال وتتضمن ما يتبين في علم النحو واللغة والتصريف ويدرك بالطبع لان المطابقة لا عبرة بها إلا بعد الفصاحة والفصاحة كما تقدم وتوقف على وجود ما بين في تلك العلوم وما يتبين بالطبع كالتناظر وبعض التعميد اللفظي كما تقدم وأعني بالأمر الثاني وضوح الدلالة المبين في علم البيان وإنما فصله عن المطابقة مع أن المطابقة لا تعتبر إلا به إذ هو من الفصاحة للإشارة إلى العلمين السابقين أعني المعاني الكفيل ببيان المطابقة والبيان الكفيل بتقرير وضوح الدلالة ولما كان المبين في الفن الثاني هو ما يسقط به التعميد المعنوي فسرنا الوضوح بالخلو عن التعميد المعنوي ولم نقل فيه الخلو عن التعميد اللفظي وأدخلناه فيما توفقت عليه للمطابقة من أمر الفصاحة غير التعميد المعنوي لعدم بيانه في الفن الثاني ويحتمل أن يريد بوجوه تحسين الكلام ما يحسن به الكلام مطلقا سواء كان داخل في البلاغة أو خارجا عنها وأخرج ما لا يدخل في الفنين السابقين بقوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة وهذا الاحتمال يوهم أن ما يذ كر في النحو واللغة والتصريف وما يدرك بالذوق داخل في أوجه التحسين لان المذكور في الفنين هو نفس أوجه المطابقة وما يسقط به التعميد المعنوي وانما قلنا يوهم ولم نقل يدخل تلك الأمور في المحسنات جزما لانه يمكن ادخال تلك الأمور في مقتضى الفن الأول بطريق الأزوم لانه لا يعتبر ولا يراعى الإبراعياتها ولكن المتبادر الأول فلماذا قدمنا الاحتمال الأول وبكل تقدير فقوله بعد رعاية المطابقة الخ يتعلق بقوله تحسين إذ لا معنى لتعلقه بغيره بمعنى أنها تورث التحسين الذي إنما يحصل ويعتبر بعد الرعاية المذكورة والا كانت تلك الوجوه كتعليق الدر في أعناق الخنازير ثم أشار إلى تفصيل الوجوه البديعية

بها وجوه التحسين ووجوه التطبيق والوضوح ومعرفة التطبيق والوضوح سابقان على معرفة التحسين فيكون المعاني والبيان جزأين للبديع ويحتمل أن يراد قواعد يعرف بها بعد معرفة التطبيق والوضوح وجوه التحسين فلا يكون المعاني والبيان جزأين للبديع بل مقدمتين له وقد صرحوا بأن المراد هو الأول وفي استخراجهم من منطوق عبارة الصنف عسر لانك إذا قلت عرفت زيدا بعد معرفتي لعمره فالخبر به معرفة زيد مقيدة بسبق معرفة عمره ولا معرفة زيد وعمره وقوله بعد يحتمل أن يكون منصوبا بيعرف وأن يكون منصوبا بالتحسين والحق الذي لا ينازع فيه منصف أن البديع لا يشترط فيه التطبيق ولا وضوح الدلالة وأن كل واحد من تطبيق الكلام على مقتضى الحال ومن الإيراد بطرق مختلفة ومن وجوه التحسين قد يوجد دون الآخرين وأدل برهان على ذلك أنك لا تجدهم في شيء من أمثلة البيان يتعرضون إلى بيان اشتمال شيء منها على التطبيق ولا تجدهم في شيء من أمثلة البديع يتعرضون لاشتماله على التطبيق والإيراد بل تجد كثيرا منها خاليا عن التشبيه والاستعارة والكناية التي هي طرق علم البيان هذا هو الانصاف وان كان مخالفا لكلام الأكثرين ولا يخفى أن هذا التعريف

الحال وهذا يتضمن الخلو عن ضعف النأيف المبين في النحو والخلو عن الغرابة المبين في اللغة والخلو عن مخافة القياس المبين في الصرف والخلو عن التناظر المدرك بالذوق وذلك لان المطابقة لا عبرة بها إلا بعد الفصاحة والفصاحة تتوقف على الخلو عن هذه الأمور المبين بعضها في تلك العلوم والمدرك بعضها بالذوق والأمر الثاني وضوح الدلالة المبين في علم البيان ولما كان المبين في الفن الثاني هو ما يزول به التعميد المعنوي فسر الشارح وضوح الدلالة بالخلو عن التعميد المعنوي ولم يفسره بالخلو عن التعميد المعنوي واللفظي وأدخلناه فيما توفقت عليه المطابقة من أمر الفصاحة لعدم بيانه في الفن الثاني (قوله إنما تعد محسنة الخ) أي والا كانت كتعليق الدر على أعناق الخنازير (قوله متعلق بقوله تحسين الكلام) أي فهو ظرف لفظي أي

(وهي)

أن تحسين الكلام بهذه الوجوه إنما يكون بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة فالواقع بعدهما

هو والتخسين في الملاحظة لاني الوجود لان التحسين مقارن لهما في الوجود وأما إذا جعل ظرفا مستقرا فالذي بعدهما هو الحصول فيقتضى أنه متأخر عنهما في الوجود والتقدير حالة كون التحسين حاصلًا بعدهما



وهذه الوجوه ضربان ضرب يرجع الى المعنى وضرب يرجع الى اللفظ

(قوله ضربان) أى نوعان معنوي ولفظي أى وأما نوع له مز يدتعلق بكل من اللفظ والمعنى على وجه الاصلة فغير موجود (قوله معنوي) أى منسوب الى المعنى من حيث انه راجع لتحسينه أولا وبالذات بمعنى أن ذلك النوع قصد أن يكون كل فرد من أفراده محسنا للمعنى لذاته وان كان بعض أفراد ذلك النوع قد يفيد تحسين اللفظ أيضا لكن ثانيا وبالعرض أى التبعية لتحسين المعنى (قوله أولا وبالذات) أولا نصب على الظرفية بمعنى قبل وهو حينئذ منصرف (٢٨٥) ولا وصفية له ولذا دخله

التنوين مع أنه أفعل

تفضيل في الاصل بدليل

الاولى والاوائل كالأضلى

والأفاضل وهذا معنى

قول الصحاح اذا جعلت

أول صفة لم تصرفه تقول

لقيته عاما أول واذا لم

تجمله صفة صرفته تقول

لقيته عاما أولا ومعناه في

الاول أول من هذا

العام وفي الثاني قبل هذا

العام قاله يس والباء في

بالذات بمعنى اللام وهو

عطف على قوله أولا أى

راجع لتحسين المعنى

قبل رجوعه لتحسين اللفظ

ورجوعه لتحسين المعنى

لذاته (قوله وان كان

قد يفيد بعضها) أى

بعض الأوجه المدرجة

في ذلك النوع تحسين

اللفظ أيضا وذلك كما في

المشاكاة وهى ذكر الشئ

بلفظ غيره لوقوعه في صحبته

كأى قوله:

(وهى) أى وجوه تحسين الكلام (ضربان معنوي) أى راجع الى تحسين المعنى أولا وبالذات وان كان قد يفيد بعضها تحسين اللفظ أيضا (ولفظي) أى راجع الى تحسين اللفظ كذلك

المحسنة فقال (وهى) أى وجوه تحسين الكلام الحاصل بعد الرعاية السابقة (ضربان) أى تلك الأوجه فيها نوعان أحدهما (معنوي) أى ينسب الى المعنى لانه تحسين المعنى أولا وبالذات بمعنى أن ذلك التحسين قصد أن يكون تحسينا للمعنى وذلك القصد متعلق بتحسين المعنى أولا ومتعلق به لذاته وأما تعلق القصد بكونه تحسينا للفظ فيكون ثانيا وبالعرض أى لأجل عروض كون الغرض فيه أيضا وإنما قلنا هكذا لان هذه الأوجه قد يكون بعضها محسنا للفظ لكن القصد الأصلي منها انما هو الى كونها محسنة للمعنى كما في المشاكاة اذهى ذكر الشئ بلفظ غيره لوقوعه في صحبته ذلك الغير كقوله

\* قالوا اقترح شيئا نجد لك طبعه \* قلت اطبخوا الى جبة وقيصا \* فقد عبر عن الحياطة بالطبخ لوقوعها في صحبته فاللفظ حسن لما فيه من إيهام المجانسة اللفظية لان المعنى مختلف واللفظ متفق لكن الغرض الأصلي جعل الحياطة كطبخ المطبوخ في اقتراحها لوقوعها في صحبته فان تعلق الغرض بتحسينه للفظي المشار اليه فهو بالعرض وعلى وجه المرجوحية وقيل ان الحسن فيها لفظي لان منشأ اللفظ وفيه نظر لوجوب عدها حينئذ من البديع اللفظي فتأمل وكما في العكس كما يأتي في قوله عادات السادات سادات العادات فان في اللفظ شبه الجناس اللفظي لاختلاف المعنى ففيه التحسين اللفظي والغرض الأصلي الاخبار بعكس الاضافة مع وجود الصحة (و) ثانيهما (لفظي) أى منسوب الى اللفظ لانه تحسين للفظ بالذات وان تبع ذلك تحسين المعنى لانه كلما عبر عن معنى بلفظ حسن استحسن معناه تبعاً وان شئت قلت في التحسين المعنوي أيضا ان كونه بالذات معناه أن ذلك هو المقصود وبتبعه تحسين اللفظ دائما لانه كلما أفيد باللفظ معنى حسن تبعه حسن اللفظ الدال عليه ثم قسم المعنوي لان المقصود الأصلي هو المعاني والألفاظ توابع وقوالب لها وانما كانت المعاني هي المقاصد لانها مواقع الحقوق اذ بها تقع المؤاخذة ويحصل الغرض أخذنا ودفعنا وامتثالا وانتهاء وانتفاعا واضراراً ولذلك يقال لولا المعاني ما كانت الألفاظ محتاجة ولا يقال لولا الألفاظ ما كانت المعاني محتاجة لانه كلما توصل الى المعنى ألقى

من الرسوم غير الحقيقية لما فيه من التعدي التي هي أمراضا في ص (وهى ضربان الخ) ش وجوه تحسين الكلام البليغ ضربان ضرب يرجع الى المعنى أشار اليه بقوله معنوي وضرب يرجع الى اللفظ أشار اليه بقوله لفظي وقدم ما يرجع الى المعنى لانه أهم وأورد أن الأقسام ثلاثة فان منها ما يرجع اليهما وقد يجب عنه بأن ما يرجع اليهما يدخل في القسمين لانقسامه الى كل منهما أما المعنوي فهو عبارة عما يزيد المعنى حسنا وقسموه قسمين أحدهما ما يزيد المعنى حسنا لزيادة تنبيه

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبعه \* قلت اطبخوا الى جبة وقيصا

فقد عبر عن الحياطة بالطبخ لوقوعها في صحبته فاللفظ حسن لما فيه من إيهام المجانسة اللفظية لان المعنى مختلف واللفظ متفق لكن الغرض الأصلي جعل الحياطة كطبخ المطبوخ في اقتراحها لوقوعها في صحبته وكما في العكس كما يأتي في قوله عادات السادات سادات العادات فان في اللفظ شبه الجناس اللفظي لاختلاف المعنى ففيه التحسين اللفظي والغرض الأصلي الاخبار بعكس الاضافة مع وجود الصحة (قوله ولفظي) أى منسوب للفظ من حيث انه راجع لتحسينه أولا وبالذات وان كان بعض أفراد ذلك النوع قد يفيد تحسين المعنى أيضا لكن بطريق التبعية والعروض لتحسين اللفظ وهذا معنى قول الشارح كذلك

أما المعنوي فتمه المطابقة وتسمى الطباق والتضاد أيضا وهي الجمع بين المتضادين أي معنيين متقابلين في الجملة

(قوله لان المقصود الاصلى والغرض الاولى هو المعانى) أى فينبغي حينئذ الاهتمام بالوجوه المحسنة لها وتقديمها على الوجوه المحسنة لغيرها (قوله والألفاظ توابع) أى من حيث ان المعنى يستحضر أولا ثم يؤتى باللفظ على طبقه (قوله وقولها) أى من حيث ان المعانى تتلقى منها وتفهم منها وانما كانت (٢٨٦) المعانى هي المقاصد لان بها تقع المؤاخذة ويحصل الغرض أخذًا ودفعًا وامتنالًا وانتهاءً

وانتفاعًا واضرارًا ولذلك يقال لولا المعانى ما كانت الألفاظ محتاجا لها (قوله فتمه المطابقة) ذكر المصنف في هذا الكتاب تسعة وعشرين وجها من هذا النوع اولها المطابقة وهي لغة الموافقة يقال طابقت بين الشئين جعلت أحدهما حذو الآخر ويسمى المعنى الذى ذكره مطابقة لان المتكلم وفق بين المعنيين المتقابلين أو لموافقة الضدين في الوقوع في جملة واحدة واستواءهما في ذلك مع بعد الموافقة بينهما وكون المطابقة من وجوه التحسين يعرف بالذوق وكذا يقال في بقية الوجوه الآتية (قوله وتسمى الطباق والتضاد) أى وتسمى أيضا بالتطبيق والتكافؤ لان المتكلم يكافئ بين اللفظين أى يوافق بينهما (قوله الجمع بين متضادين) أى في كلام واحد أو ما هو كالصكلام الواحد في الاتصال وقوله بين متضادين أخذ بالأقل كما في قولهم الكلام

(أما المعنوي) قدمه لان المقصود الاصلى والغرض الاولى هو المعانى والألفاظ توابع وقولها (تمه المطابقة وتسمى الطباق والتضاد أيضا وهي الجمع بين متضادين أي معنيين متقابلين في الجملة) أى يكون بينهما تقابل

اللفظ دون العكس فقال (أما المعنوي) من تلك المحسنات والمذكور في الكتاب منها تسعة وعشرون (تمه المطابقة وتسمى الطباق والتضاد أيضا) أخذنا من طبق الفرس اذا كان تقع رجله في موضع يده في مشيها لانه وقعت رجله ويده المتقابلتان في موطن واحد كوقوع المختلفين المسمى بالمطابقة هنا في تركيب متحداً أو كالتحد في الاتصال وفسر المعنوي المسمى بالمطابقة بقوله (وهو) أى المعنوي الذى هو المطابقة وذكر الضمير لرعاية أنها معنوي (الجمع) أى هو أن تجمع (بين متضادين) في كلام واحد أو ما هو كالصكلام الواحد في الاتصال ولما كان المراد بالتضاد هنا وجود مطلق للتقابل والتنافى لا التضاد الذى هو أن يكون بين شئين وجود بين غاية الاختلاف فسر المتضادين بقوله (أى معنيين متقابلين في الجملة) أى من غير تفصيل في ذلك للتقابل والتنافى بأن يعين مقداره من كونه فيما بين معنيين كالنقيضين أو الضدين أو غير ذلك فالمراد بالتضاد والتقابل هنا أن يكون بين الشئين تنافى وتقابل ولو في بعض الصور ومن المعلوم أن المتقابلين في بعض الصور انما يكون التنافى بينهما باعتبار ذلك البعض من الصور فلها نقول لبيان عموم التقابل سواء كان التقابل حقيقيا كتقابل القدم والحدوث أو اعتباريا كتقابل الاحياء والأمانة فانهما لا يتقابلان الا باعتبار بعض الصور وهو أن يتعلق الاحياء بحياة جرم في وقت والأمانة بامتته في ذلك الوقت والا فلا تقابل بينهما باعتبار أنفسهما ولا باعتبار المتعلق عند تعدد الوقت وسواء كان التقابل الحقيقى تقابل التضاد كتقابل الحركة والسكون على الجرم الموجود بناء على أنهما وجوديان أو تقابل الايجاب والسلب كتقابل الوجود وسلبه أو العدم والملكة كتقابل العمى والبصر والقدرة والعجز بناء على أن العجز نفي القدرة عمن من شأنه الاتصاف بالقدرة

والثانى ما يزيد تناسبا والمصنف أطلق المعنوي ليدخل فيه النوعان منه من غير تمييز بعضها عن بعض فذكر أقساما فقال فتمه المطابقة وتسمى الطباق لانه من طبق الفرس اذا وقع رجله مكان يده ومصدر فاعل المفاعلة والفعال وهو تحسين مالم يكثر فيسمح قاله التنوخى وتسمى التضاد وفيه تجوز كإسبأنى قال الشبرازى وتسمى أيضا التطبيق والتكافؤ وقوله (وهي) أى المطابقة (الجمع) أى في الذكر (بين متضادين) أى معنيين متضادين والمراد بالمتضادين المتقابلان في الجملة أى سواء أكان التقابل من وجه ما أم من كل وجه وسواء أكان التقابل حقيقيا أم اعتباريا وسواء أكان بين وجوديين كما هي حقيقة التضاد أم بين وجودى وعدمى أو عدميين فان قوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهر من الحياة الدنيا ليس فيه تقابل حقيقة بين العلم النفى والعلم المثبت في الآية ولكن بينهما تقابل في الجملة اذا أخذنا على الاطلاق كذا قالوه وفيه نظر لانهما اذا أخذنا على الاطلاق كان بينهما تناقض لا تضاد ويمكن الجواب بأنه اذا كان المراد بالتضاد التقابل فهو بين النقيضين أوضح وقد جمع بين الحقيقى وغيره في قوله

وتناف

ما تضمن كامين بالاسناد والافالجمع بين الأمور المتضادة مطابقة ولو كثرت تلك المتضادات (قوله

أى معنيين متقابلين) لما كان يتوهم أن المراد بالمتضادين هنا خصوص الأمرين الوجوديين المتواردين على محل واحد بينهما غاية الخلاف كالسواد والبياض وليس ذلك شرطاً بين المصنف أن المراد بالمتضادين هنا ما هو أعم من ذلك أعنى الأمرين اللذين بينهما تقابل وتناف (قوله في الجملة) أى ولو في الجملة فليس التنافى في بعض الأحوال شرطاً بدليل التعميم

(قوله وتناف) تفسير لما قبله (قوله ولو في بعض الصور) أي ولو في بعض الاحوال ومن العلوم أن المتقابلين في بعض الاحوال إنما يكون التنافي بينهما باعتبار ذلك البعض فلذا قال لبيان عموم التقابل سواء كان التقابل حقيقياً الخ (قوله ولو في بعض الصور) أي كفاي الاعتباري فان التنافي فيه باعتبار المنعاق (قوله سواء كان التقابل حقيقياً) أي كتقابل الامرين اللذين بينهما غاية الخلاف لذا تيهما كتقابل القدم والحدوث (قوله أو اعتبارياً) أي كتقابل الاحياء (٢٨٧) والامانة فانهما لا يتقابلان

الاباعتبار بعض الاحوال وهو أن يتعلق الاحياء بحياة جرم في وقت والامانة باماتته في ذلك الوقت والافتلاتقابل بينهما باعتبار أنفسهما ولا باعتبار المتعلق عند تعدد الوقت (قوله

وسواء كان) أي التقابل الحقيقي تقابل التضاد كتقابل الحركة والسكون على الجرم الموجود بناء على أنهما وجوديان (قوله أو تقابل الايجاب والسلب) أي كتقابل مطلق الوجود وسلبه (قوله أو تقابل العدم والملكية) أي كتقابل العمى والبصر والقدرة والعجز بناء على أن العجز نفي القدرة عمن شأنه الانصاف بها (قوله أو تقابل التضاييف) أي كتقابل الابوة والبنوة وقيل ان الجمع بين الابوة والبنوة من باب مراعاة النظر لامن المطابقة ورد بأن مراعاة النظر الجمع بين أمور لاتنافي فيها كالشمس والقمر بخلاف مافيه التنافي كلابوة

وتناف ولو في بعض الصور سواء كان التقابل حقيقياً أو اعتبارياً أو سواء كان تقابل التضاد أو تقابل الايجاب والسلب أو تقابل العدم والملكية أو تقابل التضاييف أو ما يشبه شيئاً من ذلك

أو تقابل التضاييف كتقابل الابوة والبنوة وقيل ان الابوة والبنوة من باب مراعاة النظر ورد بأن مراعاة النظر فيما لاتنافي فيه كالشمس والقمر بخلاف مافيه التنافي كلابوة والبنوة أو تقابل ما يشبه شيئاً مما ذكر مما يشعر بالتنافي لاشتماله بوجه ماعلى ما يوجب التنافي كهانا وتلك في قوله

مها الوحش الآن هانا وأانس \* فنا الحظ الآن تلك ذوابل

لمافي هانا من القرب وتلك من البعد وكفاي قوله تعالى أغرقوا فادخلوا ناراً لما يشعر به الاغراق من الماء المشتمل على البرودة غالباً ويشعر به ادخال النار من حرارة النار وفرضنا هذه الاقسام في التقابل الحقيقي لان وجودها في الاعتبار انما هو باعتبار المتعلق ولتعلق يعرف حاله من هذه الاقسام وقد علم مما قررنا أن التقابل في بعض الصور يعود معناه الى الاعتباري ومن ذكرنا للاعتباري من غير تخصيص له بصورة دون أخرى يعلم أن الملحق بهذا التقابل داخل في هذا الكلام وسيأتي ذلك للملحق ثم

يجزون من ظلم أهل الظلم مغفرة \* ومن اساءة أهل الشر احسانا

فمقابلة الاحسان بالاساءة حقيقية ومقابلة الظلم بالمغفرة غير حقيقية واعلم ان اطلاق المطابقة والطباق على الجمع بين المتقابلين واضح بمعنى أن الجامع في الذكر بين المتقابلين طابق بينهما أي قابل كأنه جعل أحدهما منطبقاً على الآخر بمقابلته له أولانهما مطابقاً أي توافقا في التضاد فان التناسب فيه موافق كما أن التضاد يجعل علاقة كما سبق أو من باب تسمية الشيء باسم ضده وهو الشبه بمطابقة الفرس اذا وضعت رجلها مكان يدها واطلاق التضاد على الجمع فيه بعد لأن التضاد في نفس الامر من المجموع أحدهما مع الآخر لانفس الجمع وهذا اصطلاح لا مشاحة فيه والمجاز فيه سائغ ثم أخذ المصنف في تقسيم الطباق فهو انما يكون بلفظين كما اقتضاه كلام المصنف ولا يرد عليه الاسم المشترك بين ضدين كالجون اذا ذكر مرتين بمعنييه فانه لفظان بالشخص نعم يرد عليه اذا قلنا انه يجوز استعمال المشترك في معنييه فأطلقنا الجون مثلاً مردين معنييه فانه يصدق عليه حد الطباق وليس فيه لفظان لسكن الجمهور لا يميزون استعمال المشترك في معنييه فهما امن نوع واحد باعتبار الاسمية أو الفعلية أو الحرفية أو من نوعين هذان أي الجمهور ونقل المترزي وصاحب المعيار أنه لا بد في الطباق من مراعاة التقابل فلا يجيى باسم مع فعل ولا بفعل مع اسم وشرط قدمه في الطباق اتحاد اللفظ أي اشتراك المعنيين المتقابلين في لفظ واحد قال وأما ذكر الشيء وضده من غير اتحاد اللفظ فيسمى التكافؤ كذا نقله عنه جماعة منهم حازم وابن الاثير وعبد اللطيف وغيرهم واليه مال ابن الحاجب في المختصر في مسألة المشترك وشرط غير قدمه في التكافؤ أن يكون أحد الضدين حقيقة والآخر مجازاً فهو أخص من الطباق وشرط فيه بعضهم اتحاد المسند اليه وشرط فيه صاحب يدعي القرآن أن يكونا ضدين لأكثر وشرط فيه أن يكون الضدان

والبنوة (قوله أو ما يشبه شيئاً من ذلك) أي أو تقابل ما يشبه شيئاً مما ذكر مما يشعر بالتنافي لاشتماله بوجه ماعلى ما يوجب التنافي كهانا وتلك في قوله

مها الوحش الآن هانا وأانس \* فنا الحظ الآن تلك ذوابل

لمافي هانا من القرب وتلك من البعد وكفاي قوله تعالى أغرقوا فادخلوا ناراً لما يشعر به الاغراق من الماء المشتمل على البرودة غالباً وما يشعر به ادخال النار من حرارة النار

ويكون ذلك اما بلفظين من نوع واحد اسمين كقوله تعالى وتحسبهم أيقاظا وهم رقودا وفعالين كقوله تعالى وثوى الملك من نشاء وتزع الملك  
 من تشاء وتزع من تشاء وتذل من تشاء وقول النبي عليه السلام للانصار انكم انكثرون عند الفزع وتقلون عند الطمع وقول أبي صخر الهذلي:  
 أما والذي أبكى وأضحك والذي \* أمات وأحيا والذي أمره الامر وقول بشار: اذا يقظتك حروب العدى \* فنبه لها عمر أثم  
 أو حرفين كقوله تعالى لهما ما كسبت وعليهما ما كتبت وقول الشاعر:

على أنتى راض بأن أحمل الهوى \* وأخلص منه لاعلى ولا ليا

(قوله ذلك الجمع) أى بين المتقابلين (٢٨٨) المسمى بالطباق (قوله من أنواع السكامة) أى التى هى الاسم والفعل والحرف

(ويكون) ذلك الجمع (بلفظين من نوع) واحد من أنواع السكامة (اسمين نحو وتحسبهم أيقاظا وهم  
 رقودا وفعالين نحو يحيى ويميت أو حرفين نحو لها ما كسبت وعليها ما كتبت) فان فى اللام معنى  
 الانتفاع وفى على معنى الضرر أى لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعصيتها غيرها  
 أشار الى تفصيل فى هذا التقابل وهذا الجمع باعتبار اللفظين الدالين على المتقابلين فقال (ويكون) ذلك  
 الجمع بين المتقابلين المسمى بالطباق (بلفظين) أى عبر عنهما بلفظين كائنين (من نوع) واحد من أنواع  
 السكامة التى هى الاسم والفعل والحرف واللفظان اللذان هما من نوع واحد اما أن يكونا (اسمين) معا  
 (نحو) قوله تعالى (وتحسبهم أيقاظا وهم رقود) أى نيام فان اليقظة تشتمل على الادراك بالحواس  
 والنوم يشتمل على عدمه فبينهما شبه العدم والملكة باعتبار انفسهما تضادان  
 النوم عرض يمنع ادراك الحواس واليقظة عرض يقتضى الادراك بها وان قلنا ان  
 العرض كان بينهما عدم وملكة حقيقة وقد دل على كل منهما بالاسمية (أو) يكونا (فعالين) معا (نحو)  
 قوله تعالى (وهو الذى يحيى ويميت) وله اختلاف الليل والنهار أفلا تعقلون فان الاحياء والامانة  
 ولوصح اجتماعهما فى ذات المحيى والمميت بين متعلقهما العدم والملكة أو التضاد بناء على أن الموت  
 عرض وجودى فالتمافى بينهما اعتبارى وكانه لم يحملهما من الملحق الآتى لاشعارهما من جهة اللفظ  
 بالحياة والموت بخلاف الملحق كما يأتى فى أشداء على الكفار رحماء بينهم والليل والنهار فى الآية الكريمة  
 مما يشبه تقابلها تقابل التضاد للاشعار بالظلمة والنور اللذين هما كالبياض والسواد (أو) يكونا  
 (حرفين) معا (نحو) قوله تعالى (لهما كسبت وعليهما ما كتبت) لان اللام تشعر بالملكية المؤذنة  
 حقيقية والافهوتسكافؤ كما سبق فان كان اللفظان من نوع واحد فاما ان يكون النوع الواحد هو  
 الاسم بان يكون اللفظان اسمين كقوله تعالى وتحسبهم أيقاظا وهم رقودا وفعالين كقوله تعالى يحيى  
 ويميت أو حرفين كقوله تعالى لهما كسبت وعليهما ما كتبت لان هاتين على الثواب وعليها يدل على  
 العقاب وفى هذا الكلام توسع فان التقابل بين معني متعاقبي الحرفين لا بين الحرفين ومنه قوله  
 على أنتى راض بأن أحمل الهوى \* وأخلص منه لاعلى ولا ليا  
 وان كانا من نوعين فهو كقوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه فان أحدهما اسم والآخر فعل وكذلك

(قوله وتحسبهم أيقاظا وهم  
 رقود) الأيقاظ جمع  
 يقظ على وزن عضدا وكثف  
 بمعنى يقظان والرقود جمع  
 راقد فالجمع بين أيقاظ  
 ورقود مطابقة لان اليقظة  
 تشتمل على الادراك  
 بالحواس والنوم يشتمل  
 على عدمه فبينهما شبه  
 العدم والملكة باعتبار  
 لازميهما وبينهما باعتبار  
 أنفسهما التضاد لان النوم  
 عرض يمنع ادراك الحواس  
 واليقظة عرض يقتضى  
 الادراك بها وان قلنا ان  
 اليقظة نفي ذلك العرض  
 كان بينهما عدم وملكة  
 حقيقة وقد دل على كل  
 منهما بالاسم (قوله نحو  
 يحيى ويميت) أى من قوله  
 تعالى وهو الذى يحيى  
 ويميت وله اختلاف الليل  
 والنهار أفلا تعقلون فالاحياء  
 والامانة وان صح اجتماعهما

فى المحيى والمميت لكن بينهما باعتبار متعلقهما أعنى الحياة والموت العدم والملكة أو التضاد بناء على أن  
 الموت عرض وجودى فالتمافى بينهما اعتبارى وانما لم يحملهما من الملحق الآتى لاشعارهما من جهة اللفظ بالحياة والموت بخلاف الملحق  
 كما يأتى فى أشداء على الكفار رحماء بينهم والليل والنهار فى الآية المذكورة مما يشبه تقابلها تقابل التضاد للاشعار بالظلمة والنور اللذين  
 هما كالبياض والسواد (قوله لها ما كسبت الخ) أى للنفس جزاء وثواب ما كتبت من الطاعات وعليها عقاب ما كتبت من المعاصى  
 (قوله فان فى اللام معنى الانتفاع) وذلك لان اللام تشعر بالملكية المؤذنة بالانتفاع وعلى تشعر بالعلو المشعر بالتحمل أو الثقل المؤذن  
 بالتضرر فصار تقابلها أى اللام وعلى كتقابل النفع والضرر وهما ضدان فكانه قيل لها ثواب ما كسبت من الطاعات فلا ينتفع بطاعتها  
 غيرها وعليها عقاب ما كتبت من المعاصى فلا يتضرر بمعصيتها غيرها كما قال الشارح وبين الشارح ذلك فى تقابل اللام وعلى من  
 الحفاء بخلاف ما قبله فان التقابل فيه ظاهر فلذا لم ينبه عليه (قوله أى لا ينتفع بطاعتها الخ) أخذ الحصر من تقديم الجار والمجرور

(أو)

وأما بلفظين من نوعين كقوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه أى ضالا فهديناه وقول طفيل  
بساهم الوجه لم تقطع أباجله \* يسان وهو ليوم الروع مبذول

ومن لطيف الطباق قول ابن رشيق

وقد أطفأوا شمس النهار وأوقدوا \* نجوم العوالمى فى سماء عجاج

وكذا قول القاضى الارجاني

ولقد نزلت من الملوك بما جدد \* فقر الرجال اليه مفتاح الغنى

وكذا قول الفرزدق

لعن الاله بنى كليب انهم \* لا يغدرون ولا يفون لجار

يستيقظون الى نهيق حمارهم \* وتسام أعينهم عن الأوتار

وفى البيت الأول تكميل حسن اذ لو اقتصر على قوله لا يغدرون لاحتمل الكلام ضربا من المدح اذ تجنب الغدر فديكون عن عفة  
فقال لا يفون ليفيد أنه للعجز كأن ترك الوفاء للوؤم وحصل مع ذلك ايهال (٢٨٩) حسن لانه لو اقتصر على قوله

لا يغدرون ولا يفون تم

المعنى الذى قصده لكنه

لما احتاج الى القافية أفاد

بها معنى زائدا حيث قال

لجار لان ترك الوفاء للجار

أشد قبيحا من ترك الوفاء

لغيره والطاق قد يكون

ظاهرا كما ذكرنا وقد

يكون خفيا نوع خفاء

كقوله تعالى بما خطاياهم

أغرقوا فأدخلوا نارا طبق

بين أغرقوا وأدخلوا نارا

وقول أبى تمام

(أومن نوعين نحو أو من كان ميتا فأحييناه) فانه قد اعتبر فى الاحياء معنى الحياة والموت والحياة مما  
يتقابلان وقد دل على الأول بالاسم وعلى الثانى بالفعل

بالانتفاع وعلى تشعب بالعلو المشعر بالتحمل والثقل المؤذن بالتضرر فصار تقابلهما كتقابل النفع  
والضرر وهما ضدان وعبر بالا كتساب فى جانب الشر لان الافعال يؤذن بالعمل والتكاف بالتطلب  
والنفس فى طلب المعصية المقتضية للشر لا تخلو عن شهوة فلعلها فى المعصية تعمل وتطلب والمعنى أن  
النفس لا يتنفع بطاعتها غيرها ولا يتضرر بمعصيتها غيرها وبه يعلم أن التقدير لها نفع أى ثواب  
ما كسبت من الطاعة وعليها ضرر أى عذاب ما كسبت من المعصية (أو) يكون بلفظين (من نوعين)  
من أنواع الكلمة الثلاثة والتصور عقلا فى كونه من نوعين ثلاثة أقسام أن يكون أحدهما اسما  
والآخر فعلا أو يكون أحدهما اسما والآخر حرفا أو يكون أحدهما فعلا والآخر حرفا لكن الموجود  
من هذه الثلاثة واحد وهو ما يكون فيه أحدهما اسما والآخر فعلا (نحو) قوله تعالى (أومن كان ميتا  
فأحييناه) فقد عبر عن الموت بالاسم وعن الاحياء المتعلقة بالحياة بالفعل ولا يخفى أن التقابل هنا  
اعتبارى وأن المعنى مجازى أى ضالا فهديناه فتقابل الاحياء للموت باعتبار تعلقه بالحياة التى هى ضد

قوله تعالى ووجدك ضالا فهدى ووجدك عائلا فأغنى وهذا مثال للنوعين أحدهما اسم والآخر فعل  
وهو أحد الأقسام الممكنة الثانى أن يكون أحدهما اسما والآخر حرفا كقولك ثواب زيد حاصل  
وعليه وزره الثالث أن يكون أحدهما حرفا والآخر فعلا مثل أثيب زيد وعليه ما كسب

على عامله فالانتفاع

الحاصل من الدعاء

والصدقة للغير انتفاع

بشجرة الطاعة لانفسها

(٣٧ - شروح التلخيص - رابع) (قوله أو من نوعين) عطف على قوله من نوع والقسمه العقلية تقتضى أن الجمع

بين المتقابلين بنوعين من أنواع الكلمة ثلاثة أقسام اسم مع فعل واسم مع حرف وفعل مع حرف لكن الموجود من هذه الثلاثة واحد

فقط وهو الأول كذا فى الطول والمراد بقوله لكن الموجود أى فى الكلام البليغ والافقد وجدت بقية الأقسام فى غيره فمثال الاسم مع

الحرف للصحيح كل مضر وعلى السقيم كل مانافع ومثال الحرف والفعل للصحيح ما يضر وعلى السقيم ما ينفع كذا فى الأطول

والشاهد فى الأول فى مضر مع اللام وفى الثانى فى نافع مع على (قوله نحو أو من كان ميتا فأحييناه) أى ضالا فهديناه فقد عبر عن الموت

بالاسم وعن الاحياء المتعلقة بالحياة بالفعل ولا يخفى أن التقابل هنا اعتبارى لان تقابل الاحياء للموت باعتبار تعلقه بالحياة التى هى ضد

أوملكة للموت والافعال الاحياء نفسه لا يقابل الموت وإنما لم يجعل هذا المثال من أمثلة المحق الآتية لان المقابلة هنا باعتبار ما دل عليه اللفظ

فان الحياة المقابلة للموت دل عليها لفظ أحييناه لان معنى أحييناه أوجدنا فيه الحياة بخلاف الآتى فى المالحق فان قوله فى المثال الأول

رحمنا لا يقابل قوله أشدنا باعتبار ما دل عليه اللفظ لان الرحمة المدلولة للفظ لا تقابل الشدة بنفسها بل باعتبار سبب ما دل عليه اللفظ

لان الرحمة سببها اللين وهو يقابل الشدة (قوله والموت) أى المعتبر فى ميتا

مهالوحش الا أن هانا أو ائس \* قتي الخط الا أن تلك ذوابل

طابق بين هانا وتلك والطابق ينقسم الى طباق الايجاب كما تقدم والى طباق السلب وهو الجمع بين فعلى مصدر واحد مثبت ومنفى أو أمر ونهى كقوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا

(قوله وهو ضرب بان الخ) هذا تنوع آخر للطابق باعتبار الايجاب والسلب (قوله طباق الايجاب) بأن يكون اللفظان المتقابلان معناهما موجبا (قوله كما مر) أى فى الأمثلة كلها ألا ترى الى وتحسبهم أيقاظا وهم رقود فان اليقظة والرقاد ذكرنا بطريق الاثبات وكذا يقال فى باقى الأمثلة التى مرت (قوله وطباق السلب) هو داخل فى التعميم السابق فى التقابل (قوله بين فعلى مصدر واحد) ظاهره التقييد به واخراج غير الفعلين (٢٩٠) وفعلى المصدرين (قوله فعلى مصدر الخ) الفعلان كيعلمون ولا يعلمون

(وهو) أى الطابق (ضربان طباق الايجاب كما مر وطباق السلب) وهو أن يجمع بين فعلى مصدر واحد أحدهما مثبت والآخر منفى أو أحدهما أمر والآخر نهى فالأول (نحو قوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون) ظاهرا من الحياة الدنيا

أوملكة للموت على ما تقدمت الإشارة اليه ثم أشار الى تنوع آخر فى الطابق فقال (وهو) أى الطابق باعتبار الايجاب والسلب (ضربان) أحدهما (طباق الايجاب) بأن يكون اللفظان المتقابلان معناهما ذكرهما موجبين (كما مر) فى نحو وتحسبهم أيقاظا وهم رقود فقد ذكرت اليقظة والرقاد بطريق الاثبات (و) ثانيهما (طباق السلب) وهو داخل فى التعميم السابق فى التقابل وذلك بأن يجمع بين فعلى مصدر واحد أحدهما مثبت والآخر منفى فيكون التقابل بين الايجاب والسلب لا بين مدلولى الفعلين أو يجمع بين فعلين أحدهما نهى والآخر أمر فان النهى دال على طلب الكف عن الفعل والأمر دال على طلب الفعل والفعل والكف متضادان فيكون التقابل باعتبار الفعل والترك لا باعتبار مصدر الفعلين لاستوائه وإنما جعل هذان السلب والاثبات لان المطلوب فى أحدهما من جهة المعنى سلب وفى الآخر اثبات فالأول وهو أن يجمع بين فعلى مصدر واحد أثبت أحدهما وسلب الآخر (نحو) قوله تعالى (ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون) ظاهرا من الحياة الدنيا فان العلم الأول منفى والثانى مثبت وبين الاثبات والنفي فيهما تقابل فى الجملة أى باعتبار أصلهما لا باعتبار الحالة الراهنة لان

ص (وهو ضرب بان الخ) ش الطابق ينقسم باعتبار آخر وهو أنه طباق الايجاب وطباق السلب فطباق الايجاب مثل الأمثلة السابقة وطباق السلب هو الجمع بين فعلى مصدر واحد أحدهما مثبت والآخر منفى أو فى حكمهما كالأمر والنهى وقسمه صاحب بدیع القرآن ثلاثة أقسام طباق ايجاب وطباق سلب (٢) وفرق بينهما بما لاحصله ومثل المصنف لطباق السلب بقوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وقول الشاعر

وتنكر ان شئنا على الناس قولهم \* ولا ينكرون القول حين نقول

وفى جعل الآية من باب الطابق نظر لان الطابق ان أخذ بين الفعلين فهما فى الآية غير متضادين لان مفعول لا يعلمون غير مفعول يعلمون وان أخذ بين مطلق النفي والاثبات فيلزم أن يكون ماجا زيدا

ومصدرهما العلم والتقابل بينهما تقابل الايجاب والسلب (قوله أحدهما مثبت والآخر منفى) أى فيكون التقابل بين الايجاب والسلب لا بين مدلولى الفعلين وقد تبع الشارح فيما ذكره من التعريف المصنف فى الايضاح وهو تعريف غير جامع لانه يخرج منه لست بعالم وأنا عالم ونحو أحسبك انسانا ولست بانسان ونحو ضرب زيدا وما ضرب عمرو ولا تضرب زيدا وقد ضربت بكرا والأولى أن يقول وهو أن يجمع بين الثبوت والانتفاء قاله فى الأطول (قوله أو أحدهما أمر الخ) أى أو يجمع بين فعلين أحدهما أمر والآخر نهى فان النهى يدل

على طلب الكف عن الفعل والأمر يدل على طلب الفعل والكف والفعل متضادان فيكون التقابل باعتبار الفعل والترك لا باعتبار مصدر الفعلين لاستوائه وإنما جعل هذان من تقابل السلب والاثبات لان المطلوب فى أحدهما من جهة المعنى سلب وفى الآخر اثبات (قوله فالأول) أى وهو أن يجمع بين فعلى مصدر واحد أثبت أحدهما وسلب الآخر (قوله نحو قوله تعالى) أى ونحو ضرب ولم يضرب (قوله ولكن أكثر الناس لا يعلمون) أى ما أعد لهم فى الآخرة من النعيم ومن فى قوله من الحياة الدنيا اما بيانية أى يعلمون الظاهر الذى هو الحياة الدنيا ويعلمون عن الباطن الذى هو الحياة الآخرة أو ابتدائية أى يعلمون شيئا ظاهرا ناشئا من الحياة الدنيا وهو التلذذ بالذات المحرمة لباطنا وهى كونها مزرعة للآخرة والشاهد فى قوله لا يعلمون يعلمون ظاهرا فان العلم الأول منفى والثانى مثبت وبين النفي والاثبات تقابل فى الجملة أى باعتبار أصلهما لا باعتبار الحالة الراهنة لان النفي علم ينفع فى الآخرة والمثبت علم لا ينفع فيها ولان فى بينهما (٢) قول صاحب العروس ثلاثة أقسام الخ كذا بالأصل وأين الثالث فخر اه

وقوله ولا تخشوا الناس واخشون وقول الشاعر :

وتنكران شئنا على الناس قولهم \* ولا ينكرون القول حين نقول

وقول البحترى :

بقيض لي من حيث لا أعلم النوى \* ويسرى الى الشوق من حيث أعلم

وقول أبي الطيب :

ولقد عرفت وما عرفت حقيقة \* ولقد جهلت وما جهلت خمولا

وقول الآخر :

خلقوا وما خلقوا لمكرمة \* فكأنهم خلقوا وما خلقوا

رزقوا وما رزقوا سماح يد \* فكأنهم رزقوا وما رزقوا

قيل ومنه قوله تعالى لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون أي لا يعصون الله في الحال ويفعلون ما يؤمرون في المستقبل وفيه نظر لان العصيان يضاد فعل المأمور به فكيف يكون الجمع بين نفيه وفعل المأمور به تضادا

(قوله والثاني) وهو أن يكون أحدهما أمرا والآخر نهيا (قوله نحو (٢٩١) قوله تعالى) أي ونحو اضرب زيد ولا

تضرب عمرا (قوله فلا تخشوا

الناس واخشوني) من

المعلوم أن الخشية لا يؤمر

بها وينهى عنها من جهة

واحدة بل من جهتين

كإي الآفة فقد أمر بها

باعتبار كونها لله ونهى عنها

باعتبار كونها للناس

فالتنافي بين الأمر والنهى

إنما هو باعتبار أصلهما

لا باعتبار مادة استعمالهما

فتأمل (قوله ومن الطباق

ما سماه بعضهم تديبجا)

إنما جعله من أقسام

الطباق ولم يجعله وجها

مستقلا برأسه من أوجه

المعنوية لدخوله في تعريف

الطباق لما بين اللونين

أو الألوان من التقابل

(قوله من دمج المطر الأرض

إذا زينها) أي بألوان

(و) الثاني (نحو قوله تعالى فلا تخشوا الناس واخشوني ومن الطباق) ما سماه بعضهم تديبجا من دمج المطر الأرض إذا زينها، وفسره بأن يذكر في معنى من المدح أو غيره ألوان لقصد الكناية أو النورية

المنفي علم ينفع في الآخرة والمثبت علم لا ينفع فيها فالتنافي بين الإثبات والنفي فيهما (و) الثاني وهو أن يكون أحدهما أمرا والآخر نهيا (نحو) قوله تعالى (فلا تخشوا الناس واخشوني) ومن المعلوم أن الخشية لا يؤمر بها وينهى عنها من جهة واحدة بل من جهتين كما في الآفة فقد أمر بها باعتبار كونها لله تعالى ونهى عنها باعتبار كونها للناس فالتنافي بين الأمر والنهى أيضا باعتبار أصلهما لا باعتبار مادة استعمالهما فإنه لا يوجد الاضداد وتقديرا (ومن الطباق) نوع سماه بعضهم تديبجا والتديبج من دمج

وتسكع طباقا وليس كذلك وسيأتي ما يوضح هذا ومثال الأمر والنهى فلا تخشوا الناس واخشوني قالوا ومنه لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون أي لا يعصون الله في الحال ويفعلون ما يؤمرون في المستقبل قال المصنف وفيه نظر لان العصيان يضاد فعل المأمور به فكيف يكون الجمع بين نفيه وفعل المأمور به تضادا قلت لا يعمون بالطباق أن يكون مضمون الكلامين متضادا بل يعنون أن يكون المذكوران لوجودا من النفي والإثبات كأن في أنفسهما متضادين فالتضاد هنا بين العصيان وفعل المأمور به ألا ترى أن المصنف وغيره جعلوا من الطباق وتحسبهم أيقاظا وهم رقود وان كان تحسبهم أيقاظا يفهم أنهم رقود فيوافق وهم رقود ولا تضاد وكذلك قوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه أو أخذنا الموت والحياة باعتبار الاسناد لما كان بينهما تضاد فان كان ميتا يفهم أنه حي دلالة كان غالب على الانقطاع فهو يوافق أحييناه وكذلك فلا تخشوا الناس واخشوني ليس الطباق بين عدم خشية الناس وخشية الله فان الذي بينهما لازم لتقابل بل الطباق بين مطلق خشية الناس وخشية الله ولا يرد على هذا إلا جعلهم ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون طباقا وقيل الطباق في الآية بين الحال والاستقبال في لا يعصون ويفعلون قوله (ومن الطباق الخ) يشير الى نوع من الطباق يسمى التديبج وهو أن يذكر في معنى من المدح

النبات فذكر الألوان في الكلام تشبيه بما يحدث بالمطر من ألوان النبات وأنه مأخوذ من الدمج وهو النقش لان ذكر الألوان كالنقش على البساط (قوله وفسره) أي وفسر ذلك البعض التديبج (قوله أو غيره) كالهجاء والرأء والغزل (قوله لقصد الكناية أو التورية) أي بالكلام المشتمل على تلك الألوان وأمانة خلوفتجوز الجمع كما في مثال الحر يرى الآتي واحترز بقوله لقصد الكناية أو التورية عن ذكر الألوان لقصد الحقيقة فلان تكون من المحسنات لان الحقيقة يقصد منها الفائدة المعنى الأصلي وعن ذكرها لقصد المجاز كأن يذكر ألوانا وينصب قرينة تمنع من ارادتها بحيث لم يتحقق الجمع بين الألوان الا في اللفظ دون المعنى فلا يكون ذلك من المحسنات المعنوية بل اللفظية كذا ذكر العلامة عبدالحكيم وذكر بعضهم أن ذكر الألوان باقية على حقيقتها لا يمنع التديبج كما في قوله :

ومنتور دمي غدا أحمر \* على أس عارضك الاخضر

وكإني قول الصلاح الصفدي : ما بصرت عينك أحسن منظرا \* فيما يرى من سائر الأشياء

كالشامة الخضراء فوق الوجنة \* حمراء تحت المقلة السوداء

ومن الطباق قول أبي تمام:  
وقول أبي حيوس:

تردى ثياب الموت حمرا فما أتى \* لها الليل الأوهى من سندس خضر  
طالما قلت للسائل عنكم \* واعتمادى هداية الضلال  
ان ترد علم حالهم عن يقين \* فالقهم يوم نائل أو نزال  
نلق بيض الوجوه سود مثار الذئق خضر الا كنف حمرا النصال

(قوله وأراد) أي ذلك البعض وقوله بقريئة الامثلة أي كالمثال الاول (قوله نحو قوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام في مرثية أبي نهشل محمد بن حميد التي رثاه بها حين استشهد وأولها:

لذا فليجل الخطب وليفدح الامر \* وليس لعين لم يفض ماؤها عذر

(قوله تردى ثياب الموت) أي جعلها (٢٩٢) رداء لنفسه والمراد أنه لبسها وأراد بثياب الموت الثياب التي كان لابسا

وأراد بالألوان ما فوق الواحد بقريئة الامثلة فتدبيج الكناية (نحو قوله تردى) من تردت الثوب أخذته رداء (ثياب الموت حمرا فما أتى \* لها) أي لتلك الثياب (الليل الأوهى من سندس خضر) يعني ارتدى الثياب الملوحة بالدم فلم ينقض يوم قتله ولم يدخل في ليلته الا وقد صارت الثياب من سندس خضر من ثياب الجنة فقد جمع بين الحمرة والخضرة وقصد بالاول الكناية عن القتل

المطر الارض زيتها وأصله الديباج وهو الحر يرشبهه ما وجد بالمطر من ألوان النبات وفسره ذلك البعض بأن يذكروا في معنى من المدح أو غيره ألوانا لصدى ايجاد الكناية في تلك الألوان أو في بعضها أو لقصد التورية كذلك وأراد بالألوان ما فوق الواحد لان الامثلة اشتملت على التدبيج باثنين ولا شك أن هذا المسمى بالتدبيج داخل في الطباق لان الألوان أمور متقابلة فهي جزئية من جزئيات الطباق وخصت باسم التدبيج لتخيل وجود الألوان فيها كوجود الألوان بالمطر فالتدبيج الذي فيه الكناية (نحو قوله) أي قول أبي تمام برثي رجالات في الجهاد (تردى) أي لبس من تردت الثوب أخذته رداء ولبسته (ثياب الموت) أي لبس ثياب الموت (حمرا) أي في حال كونها حمرة بالدم وهذا هو الذي يدل على أن المراد بالثياب الملوحة بالدم لا الثياب التي تلبس للحال لان ذلك يحوج الى جعل الحال الذي هو قوله حمرا حالا مقدره (فما أتى \* لها) أي فلم يأت لتلك الثياب ولم يدخل (الليل الأوهى) أي وتلك (الثياب من سندس) أي من حرير تلك الثياب (خضر) فخصر خبر بعد خبر لان القصيدة مضمومة الروى مثلها قوله:

وقد كانت البيض القواضب في الوغى \* بواتر وهي الآن من بعده بتر  
ومعنى البيت أن المرثي لبس الثياب الملوحة بالدم حين قتل ولم يدخل عليه الليل حتى صارت تلك الثياب

أو غيره ألوانا لقصدا الكناية أو التورية فالاول كقول أبي تمام:

تردى ثياب الموت حمرا فما أتى \* لها الليل الأوهى من سندس خضر

فانه كنى بقوله سندس خضر عن دخول الجنة وقد توهم بعض الشارحين أن قوله خضر مجرور واعتذر عن وصف السندس المفرد بالجمع وليس كذلك فان القافية مرفوعة وخضر خبر وهي ولو كانت مجرورة

وبالثاني

غزا غزوة والحمد نسج رداؤه \* فلم ينصرف الا وكفانه الاجر تردى ثياب الموت الخ وبعده

كأن بنى نهان حين وفاته \* نجوم سماه خر من بينها البدر

كذا قيل ولا يخفى أن جعله خبرا بعد خبر لا يلائم قول الشارح في شرح البيت ولم يدخل في ليلته الا وقد صارت الثياب من سندس خضر من ثياب الجنة فانه ظاهر في جعل الخضر صفة لسندس وهو الموافق للعرف من أنه اذا ذكر أصل الثوب يجعل اللون صفة للاصل لا للثوب فالوجه أن يجعل خضر في ثيبت خبر مبتدا محذوف أي هي خضر والجملة صفة لسندس هكذا في الاطول (قوله يعني ارتدى الثياب الملوحة بالدم) أي لبسها (قوله وقصد بالاول) أي بالوصف الاول وهو حمرة الثياب يعني مع بقية الشطر الكناية عن القتل لان التردى ثياب الموت حالة كونها حمرا يلزم منه القتل



وقول الحريري فمذازور المحبوب الاصفر واغبر العيش الاخضر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رثى لى العدو الازرق  
فياحبذا الموت الاحمر ومن الناس من سمي نحو ما ذكرناه تدبيراً وفسره بأن يذكر فى معنى من المدح أو غيره ألوان بقصد الكناية  
أو التورية أما تدبير الكناية فكيفت أبى تمام وبنى أبى حيوس وأما تدبير التورية فكأن الازرق فى قول الحريري

(قوله وبالثنائى الكناية عن دخول الجنة) أى وقصد بالوصف الثانى وهو خضرة الثياب الكناية عن دخول الجنة لما علم أن أهل  
الجنة يلبسون الحرير الاخضر وصيرورة هذه الثياب الحمر تلك الثياب الخضرة عبارة عن انقلاب حال القتل الى حال النعم بالجنة (قوله  
وتدبير التورية) أى والتدبير المشتمل على التورية وهى أن يكون للفظ معنيين قريب (٢٩٣) ويعيد ويراد به البعيد (قوله فمذاغبر)

أى فمن حين اغبر العيش  
الاخضر والذى فى مقدمات  
الحريري ذكر هذا بعد

وبالثنائى الكناية عن دخول الجنة وتدبير التورية على قول الحريري فمذاغبر العيش الاخضر وازور  
المحبوب الاصفر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رثى لى العدو الازرق

قوله وازور المحبوب الاصفر  
هكذا فمذا زور المحبوب  
الاخضر واغبر العيش  
الاخضر واخضر العيش  
كناية عن طيبه ونعمته  
وكأنه لان اخضرار العود  
والنبات يدل على طيبه  
ونعمته وكونه على أكمل  
حال فيكفى به عن لازمه فى  
الجملة الذى هو الطيب  
والحسن والكمال واغبر  
العيش كناية عن ضيقه  
ونقصانه وكونه فى حال  
التلف لان اغبرار النبات  
والمكان يدل على الذبول  
والتغير والرثاثة فيكفى به  
عن هذا اللازم (قوله  
وازور المحبوب الاصفر)  
أى تباعد وأعرض ومال  
عنى المحبوب الاصفر وفى  
ذكر هذا اللون وقعت  
التورية لان المعنى القريب  
للمحبوب الاصفر هو  
الانسان الموصوف بالصفرة

من السندس وصارت خضرا فقد جمع بين لونين فقط والاول وهو حمرة الثياب كناية عن القتل  
لاستئزاه اياه عرفامع قرينة السياق والثانى وهو خضرة الثياب كنى به عن دخول الجنة لما علم أن أهل  
الجنة يلبسون الحرير الاخضر وصيرورة هذه الثياب تلك عبارة عن انقلاب حال القتل الى حالة النعمة  
بالجنة وأما التدبير المشتمل على التورية وهى أن يكون للفظ معنيين قريب وبعيد ويراد به البعيد  
كقول الحريري فمذاغبر العيش الاخضر وصف العيش بالاخضرار كناية عن طيبه ونعمته وكأله  
لان اخضرار العود والنبات يدل على طيبه ونعمته وكونه على أكمل حال فيكفى به عن لازمه فى الجملة  
الذى هو الطيب والحسن والكمال واغبرار كناية عن ضيق العيش ونقصانه وكونه فى حال التلف لان  
اغبرار النبات والمكان يدل على الذبول والتغير والرثاثة فيكفى به عن معنى هذا اللازم وازور المحبوب  
الاصفر أى مال عنى المحبوب الاصفر وفى هذا اللون وقعت التورية فالمعنى القريب للمحبوب الاصفر  
هو الانسان الموصوف بالصفرة المحبوبة وازوراره بعده عن ساحة الاتصال والمعنى البعيد هو الذهب  
الاصفر لانه محبوب وهو المراد به فكان تورية اسود يومى الابيض بقوله اسود يومى الجرور بمذاى  
اسود يومى الابيض مذاغبر العيش الخ واسوداد اليوم كناية عن ضيق الحال وكثرة الهموم لان  
اسوداد الزمان كالليل يناسب الهموم ووصفه بالبياض كناية عن سعة الحال والفرح لان بياض النهار  
يلابس ذلك وابيض فودى الاسود فقوله ابيض عطف على اسود والفود هو شعر جانب الرأس مما يلى  
الاذن وايبض الشعر كناية عن كثرة الحزن والهم أو أرى يده الحقيقة وأنه انصف شعره بذلك بسبب  
الهم حتى رثى لى العدو الازرق أى انتهى بى الحال من أجل ما حل من الهموم الى أن رثى لى أى رحمنى  
العدو الازرق ووصف العدو بالزرقة كناية عن شدة العداوة لان أشهر الناس فى العداوة وأشدهم فيها  
للساميين الروم وأكثرهم زرق العين فاشتهر وصفهم بالعداوة مع زرقة أعينهم حتى صار كناية عن كل  
عدو شديد العداوة ويحتمل أن يكون كناية عن شدة العداوة وصفائها من شوب خلافها

كان الاحسن الاعتذار بأن سندس اجمع سندس كما قيل به وأما التورية فكقول الحريري فمذازور المحبوب  
الاخضر واغبر العيش الاخضر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رثى لى العدو  
الازرق فياحبذا الموت الاحمر فقوله المحبوب الاصفر تورية عن الذهب وانما كان تورية لان  
المحبوب الاصفر معناه القريب للانسان والبعيد الذهب ولاشك فى كون الاصفر هنا مراداً به الذهب

المحبوبة وازوراره بعده عن ساحة الاتصال والمعنى البعيد الذهب الاصفر لانه محبوب وهو المراد هنا فكان تورية (قوله اسود يومى الابيض)  
متعاقب به الجرور بمذا و اسوداد اليوم كناية عن ضيق الحال وكثرة الهموم فيه لان اسوداد الزمان كالليل يناسب الهموم ووصفه بالبياض  
كناية عن سعة الحال والفرح والسرور لان بياض النهار يناسب ذلك (قوله وابيض فودى الاسود) عطف على اسود يومى والفود شعر  
جانب الرأس مما يلى الأذن وايبض فوده كناية عن ضعف بنيته ووهنه من كثرة الحزن والهم (قوله حتى رثى لى) أى رقى لى وأشفق على  
العدو الازرق أى الخاص العداوة الشديدة اقل ان وصف العدو الشديد العداوة بالزرقة لانه فى الاصل كان أهل الروم أعداء للعرب  
والزرقة غالبية عليهم ثم وصف كل عدو شديد العداوة بها على طريق الكناية وان لم يكن أزرق

ويلحق بالطباق شيان أحدهما نحو قوله تعالى أشدء على الكفار رحماء بينهم فإن الرحمة مسببة عن اللين الذي هو ضد الشدة وعليه  
 (قوله فياحبذا الموت الاحمر) حمرة الموت كناية عن شدته أى الشديد يقال احمر البأس اذا اشتد وقيل انه أراد بالموت الاحمر القتل ويافى  
 قوله فياحبذا زائدة للتنبيه لالنداء أى حبذا الموت الاحمر أى وأحب به ان جاء عاجلا (قوله لا يقتضى أن يكون الخ) أى بل قد تجمع  
 الالوان لقصد التورية بواحد منها كما هنا والحاصل أن الحريرى قد جمع بين ألوان من الاغبرار والاصفرار والاسوداد  
 والابيضاض والزرقة والحمرة وكل تلك الالوان فى كلامه كناية الا لاصفرار فان فيه التورية فقد علم من ذلك أن جمع الالوان لا يجب  
 أن يكون على أنها كلها كنيات أو تورات بل يجوز أن تجمع على أن بعضها تورية وبعضها كناية وقد توهم بعضهم وجوب ذلك وهو  
 فاسد (قوله يتعلق أحدهما) (٢٩٤) بما يقابل الآخر) أى والحال أنه ليس بين هذين المعنيين اللذين تعلق

أحدهما بما يقابل  
 الآخر تناف بل يجتمعان  
 كالرحمة والشدة فان الرحمة  
 تكون شديدة وبهذا  
 يمتاز عن الطباق وما قيل  
 انه اذا كان أحدهما لازما  
 لمقابل الآخر يتحقق بينهما  
 التنافى فى الجملة لان منافى  
 للضرورة منافى لازمه  
 وحينئذ فهو طباق لا ملحق  
 به مدفوع لان اللازم قد  
 يكون أعم وحينئذ فنافى  
 للضرورة لا يجب أن يكون  
 منافيا للزم والحاصل أن  
 الشيء الاول من الشئيين  
 الملحقين بالطباق هو أن  
 يجمع بين معنيين ليس  
 أحدهما مقابلا للآخر  
 لكن يتعلق أحدهما بمعنى  
 يقابل المعنى الآخر  
 وتعلق أحد المعنيين بالمعنى  
 المقابل للآخر اما لكونه  
 بينه وبينه لزوم السببية  
 أو بينه وبينه لزوم آخر غير  
 لزوم السببية والتقابل هنا

فياحبذا الموت الاحمر فالمعنى القريب للمحبوب الاصفر انسان له صفرة والبعيد الذهب وهو المراد  
 ههنا فيكون تورية وجمع الالوان لقصد التورية لا يقتضى أن يكون فى كل لون تورية كما توهمه بعضهم  
 (ويلحق به) أى بالطباق شيان أحدهما الجمع بين معنيين يتعلق أحدهما بما يقابل الآخر نوع تعلق  
 مثل السببية والازوم (نحو أشدء على الكفار رحماء بينهم فان الرحمة وان لم تكن مقابلا للشدة لكنها  
 مسببة عن اللين) الذى هو ضد الشدة

لان الزرقة فى الماء تدل على صفائه فكفى بالزرقة عن مطلق الصفاء الصادق بصفاء العداوة الذى هو  
 شدتها فياحبذا الموت الاحمر أى حبذافيا زائدة للتنبيه أى أحب بالموت الاحمر ووصف  
 الموت بالحمرة كناية عن شدتها لان الحمرة تدل على شدتها فقد جمع الحريرى ألوانا من الاغبرار والاصفرار  
 والاصفرار والاسوداد والابيضاض والزرقة والحمرة وقد تبين لك بما قررنا أن الالوان كلها فى كلامه  
 كناية الا لاصفرار فان فيه التورية وبذلك تبين أن جمع الالوان لا يجب أن يكون على أنها كلها تورات  
 أو كنيات بل يجوز أن تجمع على أن بعضها تورية وبعضها كناية وقد توهم بعضهم وجوب ذلك وهو  
 فاسد كما تقرر (ويلحق به) أى بالطباق السابق شيان أحدهما أن يجمع بين معنيين ليس أحدهما  
 مقابلا للآخر ولكن يتعلق ذلك الأحدهما بمعنى يقابل المعنى الآخر وتعلقه به اما لكونه بينه وبينه  
 لزوم السببية أو بينه وبينه لزوم آخر غير لزوم السببية وذلك (نحو) قوله تعالى فى وصف المؤمنين مع  
 النبي صلى الله عليه وسلم (أشدء على الكفار رحماء بينهم) فقد جمع فى الآية بين الشدة والرحمة ومن  
 المعلوم أن الرحمة لا تقابل الشدة (فان الرحمة) انما تقابلها الفظاظمة والشدة انما يقابلها اللين لكن  
 الرحمة (مسببة عن اللين) اذ اللين فى الانسان كيفية قلبية تقتضى الانعطاف لمستحقه وذلك الانعطاف

ومن عادة الحريرى استعمال ذلك فيه كقوله \* أكرم به اصفر رافت صفرتة \* وقوله \* اصفر ذى وجهين  
 كالمناق \* ولنازع أن ينازع فى أن ذلك تورية ويمنع تبادل الذهن من المحبوب الاصفر الى الانسان وقد  
 يعترض على المصنف فى قوله ألوان وليس فى البيت السابق الالوان وليست التورية فى كلام الحريرى  
 الا فى واحد منها وجوابه عن الثاني أن المراد أن يذكر ألوان تقع التورية فى بعضها وعنه عن الاول  
 أنه أراد جنس الالوان لاحقيقة الجمع (قوله ويلحق به الخ) يشير الى أمرين يلحقان بالطباق أحدهما نحو  
 قوله تعالى محمد رسول الله والذين معه أشدء على الكفار رحماء بينهم فان الرحمة مسببة عن اللين الذى هو

ليس بين المعنيين بل بين أحدهما ولزوم الآخر (قوله فان الرحمة وان لم تكن الخ) حاصله أنه قد جمع فى هذه الآية (و)  
 بين الرحمة والشدة ومن المعلوم أن الرحمة لا تقابل الشدة وانما تقابل الرحمة الفظاظمة والشدة انما يقابلها اللين لكن الرحمة مسببة عن  
 اللين المقابل للشدة وذلك لان اللين فى الانسان كيفية قلبية تقتضى الانعطاف لمستحقه وذلك لان الانعطاف هو الرحمة فقد قيل فى الآية  
 بين معنيين هما الشدة والرحمة وأحدهما هو الرحمة له تعلق بمقابل الشدة وهو اللين والتعلق بينهما تعلق السببية أى كون الرحمة مسببة  
 عن اللين وأصل الشدة واللين فى المحسوسات فالشدة فيها الصلابة واللين فيها ضدها وهى صفة تقتضى صحة العزم الى الباطن والنفوذ فيه  
 والشدة بخلافها ولوقيل ان الشدة لها تعلق بمقابل الرحمة وهى الفظاظمة وعدم الانعطاف لصح أيضا لان عدم الانعطاف لازم للشدة التى  
 هى كيفية قلبية توجب عدم الانعطاف لمستحقه (قوله لكنها مسببة عن اللين) أى ومنافى السبب لا يجب أن يكون منافيا للسبب

قوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله فان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المضادة للسكون والاطول  
 عن لفظ الحركة الى لفظ ابتغاء الفضل لان الحركة ضربان حركة لمصلحة وحركة لمفسدة والمراد الاولى لا الثانية ومن فاسد هذا الضرب قول  
 أبي الطيب  
 لمن تطلب الدنيا اذ لم ترد بها \* سرور محب أو اساءة مجرم  
 فان ضدا لمحب هو والبغض والمجرم قد لا يكون مبغضاً وله وجه بعيد والثاني ما يسمى ايهام التضاد كقول دعبل  
 لانهجي ياسلم من رجل \* ضحك الشيب برأسه فبكي

(قوله غير متقابلين) أي ولا يستلزم ماأرى بدأحدهما مايقابل الآخر وهذا (٢٩٥) فارق ما قبله (قوله نحو قوله)

أي الشاعر وهو دعبل  
 بكسر الدال المهملة والباء  
 الموحدة وبينهما عين  
 مهملة ساكنة بوزن زبرج  
 وضبطه بعضهم أيضا  
 بفتح الباء في الباء وجهان  
 وهو شاعر خزاعي رافضى  
 كما في الاطول (قوله  
 لانهجي الخ) قبله

ياسلم ما بالشيب منقصة \*  
 لاسوقه يبق ولا ملكا  
 لانهجي ياسلم البيت وبعده  
 قصر العواية عن هوى قمر  
 وجد السبيل اليه مشتركا  
 قد كان يضحك في شببته \*  
 والآن يحسد كل من ضحكا  
 ياليت شعري كيف حالكما  
 يا صاحبي اذ ادعى سفكا  
 لا تأخذنا بظلامتي أحدا \*  
 قابي وطرفي في دمي اشتركا  
 (قوله ياسلم) ترخيم سلمى أو  
 المراد ياسلمة من العيوب  
 فيكون السلم بمعنى السلامة  
 المستعمل في السالملة (قوله  
 يعني نفسه) عبر عن نفسه

(و) الثاني أجمع بين معنيين غير متقابلين عبر عنهما بلفظين يتقابل معناهما الحقيقيان (نحو قوله  
 لانهجي ياسلم من رجل) يعني نفسه (ضحك الشيب برأسه) أي ظهر ظهورا تاما (فبكي) ذلك الرجل  
 هو الرحمة فهي مسببة عن الكيفية التي هي الالين وأصل الشدة والالين في المحسوسات فالشدة فيها الصلابة  
 والالين ضدها وهي صفة تقتضي صحة الاتعاز الى الباطن فقد قول في الآية بين معنيين هما الشدة  
 والرحمة أحدهما وهو الرحمة له تعلق بمقابل الشدة وهو الالين والتعلق بينهما كون الرحمة مسببة عن الالين  
 ولو قيل ان الشدة لها تعلق بمقابل الرحمة وهي الفظاظمة وعدم الانعطاف اصح أيضا لان عدم الانعطاف  
 لازم للشدة التي هي كيفية قلبية توجب عدم الانعطاف لمستحقه ومن هذا القسم قوله تعالى ومن  
 رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله لان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المقابلة  
 للسكون وكذا قوله تعالى أغرقوا فأدخلوا نار الان ادخال النار يستلزم الاحراق المقابل للاغراق  
 لاستلزام أحدهما توقف النار والآخر اطفاؤها وقد تقدم فيه وجه آخر من المقابلة وهذا الملحق يدخل في  
 التفسير السابق للطباق ضرورة وجود مطاق التناق في طرفيه وعلى تقدير دفع ذلك عن كلام المصنف  
 فعمله على أن المراد بالمقابلة في الجملة أن تكون بأحد الأوجه الاربع فقط يفيد دلالة كل على معنى يقابل  
 الآخر بنفسه من غير تعيين واحدهنهما فلا يندفع عن كلام الشارح لادخاله في الجملة ما يكون بأى  
 اعتبار فيدخل هذا القسم قطما كما أشرنا اليه فيما تقدم فافهم (و) الثاني أن يجمع بين معنيين غير  
 متقابلين ولا يستلزم ماأرى بدأحدهما مايقابل الآخر ولكن عبر عنهما بلفظين يتقابل معناهما  
 الحقيقيان (نحو قوله لانهجي ياسلم من رجل \* ضحك الشيب برأسه فبكي)

ضد الشدة فلماذا ذكر المسبب عن أحد الضدين كان مع ذكر الآخر كالطباق كذا قاله المصنف وفيه  
 نظر لان الرحمة من الانسان ليست مسببة عن الالين بل هي نفس الالين لانها رقة القلب وانعطافه وكذلك  
 قوله تعالى لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله لان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المضادة للسكون قال  
 المصنف ومن فاسد هذا الضرب قول المتنبي

لمن تطلب الدنيا اذ لم ترد بها \* سرور محب أو اساءة مجرم  
 فان ضد المحب البغض والمجرم قد لا يكون مبغضا وله وجه بعيد يريد المصنف أن بين الاجرام والبغض  
 تلازما بالادعاء كأنه يشير الى أن المجرم لا يكون الامبغض له لمناقاة حاله حال المجرم وكذلك السرور  
 والاساءة لا تقابل بينهما الابهذا الاعتبار والقسم الثاني للملحق بالطباق و يسمى ايهام التضاد كقول  
 دعبل  
 لانهجي ياسلم من رجل \* ضحك الشيب برأسه فبكي

رجل لاجل أن يتمكن من الوصف بالجملة وقوله الشيب هو والشيب عبارة عن بياض الشعر (قوله ظهر ظهورا تاما) أي فهو من باب  
 التعبير باللازم عن المازوم لان الضحك الذي هو هيئة للفم معتبرة من ابتداء حركة وانتهاء الى شكل مخصوص يستلزم عادة ظهور بياض  
 الانسان فبهر به عن مطلق ظهور البياض في ضمن الفعل فكان فيه تبعية المجاز المرسل ويحتمل أن يكون شبه حدوث الشيب بالرأس  
 بالضحك بجماع أن كلامهما معه وجود لون بعد خفائه في آخر ثم قدر استعارة الضحك لذلك الحدوث واشتق من الضحك ضحك  
 بمعنى حدث وظهر فهو استعارة تبعية كذا في ابن يعقوب وفي الاطول جعل الضحك كناية عن الظهور التام اما لان الظهور التام للشيب  
 يجعل صاحبه مضحكة للناس أو لان الضحك يستلزم ظهور ماخفي من مستور الشفتين (قوله فبكي ذلك الرجل) أي بتذكر الموت أو

وقول أبي تمام  
وقوله أيضا في الشيب

(٢٩٦)

ما لن ترى الاحساب ايضا وضحا \* الابحيت ترى المنايا سودا  
له منظر في العين ابيض ناصع \* ولكنه في القلب اسود اسفح

وقوله

وتنظري خيب الركاب ينصها  
محي القر يرض الى ميمت المال  
ودخل في المطابقة ما يخص  
باسم المقابلة

فظهر للشيب لا يقابل البكاء الا أنه قد عبر عنه بالضحك الذي معناه الحقيقي مقابل للبكاء (ويسمى  
الثاني ايهام التضاد) لان المعنيين قد ذكرا بلفظين يوهان التضاد نظرا الى الظاهر (ودخل فيه)  
أي في الطابق بالتفسير الذي سبق (ما يختص باسم المقابلة)

أي فبكي ذلك الرجل من مفارقة ألوان لذات الشيبية وتذكر عوارض الشيب وسلم منادى مرخم وبعد  
هذا البيت قد كان يضحك في شيبته \* والآن بحسب كل من ضحكا  
لأننا أخذنا بظلامتي أحدا \* قلبي وطرفي في دمي اشتركا

فقد جمع بين الضحك والبكاء والمراد بالضحك ظهور المشيب من باب التعبير باللازم عن المألوم لان  
الضحك الذي هو هيئة للفم معتبرة من ابتداء حركة وانتهاء الى شكل مخصوص يستلزم عادة ظهور  
البياض أعني بياض الاسنان فغير به عن مطلق ظهور البياض في ضمن الفعل فكان فيه تبعية المجاز  
المرسل ويحتمل أن يكون شبه حدوث الشيب بالرأس بالضحك بجامع أن كلا منهما معه وجود لون بعد  
خفائه في آخر ثم قدر استعارة لفظ الضحك لذلك الحدوث وعبر عنه بالفعل فعليه يكون ضحك استعارة  
تبعية ويكون المراد بالمشيب موضع الشعر من الرأس ويحتمل على بعد أن يريد بالمشيب الجلدة من  
الرأس ويريد بالرأس مجموع العظم والجلدة ويكون قد شبه انفتاح موضع الشعر عن بياض الشيب  
بالضحك في وجود انفتاح عن لون خفي كما يقار ضحك الورد أي انفتح فتكون الاستعارة تبعية أيضا  
وعلى كل تقدير فالمراد بالضحك معنى لا يقابل البكاء لان حاصل المقصود ظهور المشيب وانما التقابل بين  
الضحك والبكاء باعتبار معنيهما الاصيلين (ويسمى هذا الثاني) وهو ما يكون التقابل فيه بين المعنيين  
الاصيلين دون المعنيين المرادين في الحالة الراهنة (ايهام التضاد) لان المعنيين المرادين كما يينا في المثال لا  
تضاد بينهما ولكن يتوهم التضاد من ظاهر اللفظين باعتبار معنيهما الاصيلين والفرق بين التديبج الذي  
فيه الكناية وبين ايهام التضاد مع أن المراد في كل منهما لا يقابل به الآخر في الحالة الراهنة أن الكناية الكائنة  
في التديبج يصح أن يراد بها معناها الاصيل فينا في مقابله بخلاف ايهام التضاد فلا يصح فيه معناه الاصيل  
تأمل ثم نبه على جزئي من جزئيات الطابق يسمى باسم مخصوص وانما نبه عليه لما فيه من خصوص  
وتفصيل في أمثله وللتنبية على أن من جعله قسما مستقلا من البديعيات المعنوية فقد غفل فقال  
(ودخل) أي دخل في الطابق لشموله التفسير السابق له (ما) أي قسم منه (يختص باسم المقابلة) من

فانه لا تضاد بين الشيب الذي هو ضحك الشيب وبين البكاء بل هما متناسبان الا أنه لما كان الضحك  
الحقيقي معناه السرور أوهم باستعارته للشيب أنه ضحك حقيقة فقابل به الضحك الحقيقي وهو  
البكاء ومن الناس من زعم أن الضمير في فبكي يعود الى الشيب بتأويل ودعاه الى ذلك توهم أن المقابلة  
تستدعي اتحاد المسند اليه وليس كذلك وسيأتي مع عدم الاتحاد في قوله تعالى فأما من من أعطى وانقي  
الاية وقد جعل من هذا قوله

لوذقت برد رضاب تحت مبسمها \* يحار ملت أعضائي التي تملت

فان من سمع يحار توهم أنه ضبرد وكذلك لو قال يصاح لطابقه قوله تملت وقد يعترض عليهم بأن  
حار لا يورهم المطابقة الا لو شدت راؤه وكذلك صاح انما ان لو كان صاحي لان الموهوم انما هو صاحي  
بالياء ص (ودخل فيه ما يخص باسم المقابلة الخ) ش أي دخل في الطابق ما يسمى مقابلة وهي أي المقابلة

للتأسف على زمان الشباب  
(قوله فظهر المشيب  
لا يقابل البكاء) بل يكاد  
أن يدعى أن بينهما تلازما  
(قوله ويسمى الثاني ايهام  
التضاد) أي فهو محسن  
معنوي باعتبار ايهام الجمع  
بين الضدين أي باعتبار  
أنه يوقع في وهم السامع  
أن المتكلم قد جمع بين  
معنيين متضادين فلا يرد  
أنه جمع في اللفظ فقط فيكون  
محسنا لفظيا وقوله ويسمى  
الثاني الخ أي بخلاف الاول  
فانه ليس له اسم خاص بل  
هو عام وهو ملحق بالطابق  
(قوله لان المعنيين) أي  
الغير المتقابلين والفرق بين  
التديبج الذي فيه الكناية  
وبين ايهام التضاد مع أن  
في كل منهما المعنيين المرادين  
لا تضاد بينهما ولكن يتوهم  
التضاد من ظاهر اللفظين  
باعتبار معنيهما الاصيلين  
أن الكناية التي في التديبج  
يصح أن يراد بها معناها  
الاصيل فينا في مقابله بخلاف  
ايهام التضاد فلا يصح

فيه معناه الاصيل (قوله نظرا الى الظاهر) أي ظاهر اللفظ والحمل له على حقيقته الذي هو غير مراد (قوله ودخل  
فيه الخ) انما آخره عن الملحق لانه قسم برأسه عند الغير فناسب تأخيرها عن الاول وما حقاها وانما نبه على دخوله تنبيه على أن من جعله  
قسما مستقلا من البديعيات المعنوية فقد غفل (قوله بالتفسير الذي سبق) أي وهو الجمع بين أمرين متقابلين ولو في الجملة

وهو أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو معان متوافقة ثم بما يقابلهم، أو يقابلها على الترتيب والمراد بالتوافق خلاف التقابل وقد تركب  
المقابلة من طباق وملحق به مثال مقابلة اثنين باثنين

(قوله وان جعله الخ) الواو للحال (قوله متوافقين) أي غير متقابلين (قوله على الترتيب) أي يكون ما يؤتى به ثانيا مسوقا على  
ترتيب ما أتى به أولا بحيث يكون الاول للاول والثاني للثاني (قوله فيدخل في الطباق) أي أنما دخل هذا النوع المسمى بالمقابلة في  
الطباق لانه جمع بين معنيين متقابلين في الجملة أي على وجه مخصوص دون آخر اذ ليس التقابل بين كل اثنين من المعاني التي ذكرت  
الأترى أنه لا تقابل بين الضحك والقلة ولا بين البكاء والكثرة في المثال الآتي (٢٩٧) وان كان فيه مقابلة بين الضحك

والبكاء والقلة والكثرة

أي وحيث كان في المقابلة

جمع بين معنيين متقابلين

في الجملة كانت طباقا لصدق

تعر يفه عليها قال العلامة

عبد الحكيم لا يخفى أن في

الطباق حصول التوافق

بعد التنافي ولذا سمي

بالطباق وفي المقابلة حصول

التنافي بعد التوافق ولذا

سمي بالمقابلة وفي كليهما

يراد المعنيين بصورة غريبة

فكل منهما محسن بانفراده

واستلزام أحدهما للآخر

لا يقتضى دخوله فيسه

فالخ مع السكا كي في

جعله المقابلة قسما مستقلا

من البديعيات المنسوبة

(قوله والمراد الخ) جواب

عمما يقال ان جعل المقابلة

داخلة في الطباق دون

مراعاة النظر تحكم لانه

كما يصدق عليها باعتبار جمع

المتقابلين تعريف الطباق

يصدق عليها باعتبار جمع

وان جعله السكا كي وغيره قسما برأسه من المحسنات المنسوبة (وهو أن يؤتى بمعنيين متوافقين  
أو أكثر ثم يؤتى بما يقابل ذلك) للذكور من المعنيين المتوافقين أو المعاني المتوافقة (على الترتيب)  
فيدخل في الطباق لانه جمع بين معنيين متقابلين في الجملة (والمراد بالتوافق خلاف التقابل) حتى  
لا يشترط أن يكونا متناسيين

دون سائر أقسام الطباق والسكا كي وغيره جعلاه قسما مستقلا من المحسنات المنسوبة وليس ذلك بصحيح  
كما يشهد به تفسير الطباق بالنظر الى تفسير المقابلة وأمثلتها والى ذلك أشار بقوله (وهو) أي ما يختص  
باسم المقابلة (أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو) يؤتى (بأكثر) من المعنيين (ثم) يؤتى بعد المعنيين أو المعاني  
(بما يقابل ذلك) للأنثى به من المعنيين المتوافقين أو المعاني المتوافقة (على الترتيب) أي يكون ما يؤتى  
به ثانيا مسوقا على ترتيب ما أتى به أولا بحيث يكون الاول للاول والثاني للثاني الى آخره وأنما دخل  
ما يسمي بالمقابلة في الطباق لانه جمع بين معنيين متقابلين في الجملة أي من غير تفصيل وتعيين لكون  
التقابل على وجه مخصوص دون آخر لان ذلك لا يشترط في الطباق حتى يمكن اخراج المقابلة عن الطباق  
فصدق حده عليها (والمراد بالتوافق) في قولنا في تفسير ما يختص باسم المقابلة وهو أن يؤتى بمعنيين  
متوافقين (خلاف التقابل) أي المراد بالتوافق في ذلك عدم التقابل وعدم التنافي فيشمل المتناسيين كما  
يأتي في مراعاة النظر ولذلك توجد المقابلة معه وشمل المتماثلين في أصل الحقيقة مع عدم التناسب في  
المفهوم كصدق القائم والانسان وشمل الخلافيين كالانسان والطائر فلما لم يشترط فيها تناسب ولا تماثل

أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو أكثر بأن يكون معان متوافقة ثم يؤتى بما يقابل ذلك على الترتيب بأن  
يكون الاول للاول والثاني للثاني وقال المطرزي في شرح المقامات المقابلة أعم من الطباق فان المقابلة  
يدخل فيها نحو أنت ابن الدنيا وغيث الجود فلم يعتبر التنافي وصاحب بديع القرآن شرط في المقابلة  
أن تكون بأكثر من اثنين من الاراء الى المشرة وعلى هذا المراد بالتوافق ليس التناسب بل خلاف  
التقابل مطلقا سواء كانا متناسيين أم لا ولا شك أن الطباق كله تقابل كما سبق في حده فاسم التقابل  
صادق عليه الا أنهم اصطلاحوا على تسمية هذا النوع فقط تقابلا وهو ما كان الطباق فيه مكررا فان  
قلت اذا كان التقابل المراد أخص من الطباق فكيف يدخل في الطباق والاخص لا يدخل في الاعم بل  
الاخص يدخل في الاخص قلت كثيرا ما يقال عن الفردانه داخل في الجنس والمراد اعلام أنه فرد من أفراد  
الجنس غير خارج عنه لم يردوا دخول النوع بجميع أجزائه بل دخول ما فيه من حصة الجنس وذلك

(٣٨ - شروح التلخيص - رابع) المتوافقين تعريف مراعاة النظر فأجاب بقوله والمراد بالتوافق في قولنا في تعريف  
المقابلة أن يؤتى بمعنيين متوافقين الخ عدم التقابل وعدم التنافي فيشمل المتناسيين كما يأتي في مراعاة النظر ولذلك توجد المقابلة معه  
ويشمل المتماثلين في أصل الحقيقة مع عدم التناسب في المفهوم كصدق القائم والانسان ويشمل الخلافيين كالانسان والطائر وكالضحك  
والقلة فانها غير متماثلين وغير متناسيين فلما لم يشترط في المقابلة تماثل المعنيين ولا تناسيها بخلاف مراعاة النظر فانه يشترط فيها  
ذلك جعلت داخلة في الطباق باعتبار جمع المتقابلين ولم تجعل داخلة في مراعاة النظر باعتبار جمع التوافقين قال في الاطول وهذا  
المراد وان رجح دخول المقابلة في الطباق لکن لا ينبغي كون بعضهما من مراعاة النظر لانه كما لا يشترط في المقابلة التناسب لم يشترط  
عدمه اه (قوله متناسيين) أي بينهما مناسبة وان اختلفا مصادقا ومفهوما كالشمس والقمر والعبد والفقير وقوله أو متماثلين أي

قوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وقول النبي عليه السلام ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه  
 وقول الذيباني : فتي تم فيه مايسر صديقه \* على أن فيه مايسوء الاعاديا  
 وقول الآخر : فواعجبا كيف اتفقنا فناصرح \* وفي ومطوى على الغل غادر  
 فان الغل ضد النصح والغدر ضد الوفاء ومثال مقابلة ثلاثة بثلاثة قول أبي دلامة :

ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا \* وأقبح الكفر والافلاس بالرجل  
 وقول أبي الطيب : فلا الجود يفنى المال والجدم يقبل \* ولا البخل يبقى المال والجدم بمر  
 ومثال مقابلة أربعة بأربعة قوله تعالى فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى

في أصل الحقيقة وان اختلفا (٢٩٨) مفهوما فقط كانسان وقائم ( قوله المتماثلين لهما ) كذا

أومتماثلين فمقابلة الاثنيين بالاثنيين (نحو فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا) أتى بالضحك والقلة المتوافقين ثم البكاء والكثرة المتماثلين لهما (و) مقابلة الثلاثة بالثلاثة (نحو قوله :  
 ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا \* وأقبح الكفر والافلاس بالرجل  
 أتى بالحسن والدين والغنى ثم بما يقابلها من القبح والكفر والافلاس على الترتيب (و) مقابلة الأربعة بالأربعة (نحو فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى  
 ولا غيرهما شمل الكل وقد عرفت أن المقابلة يكفى في وجودها مطلقا لعدد من الطرفين الشامل للاثنية وما فوقها فدخل في ذلك مقابلة الاثنيين بالاثنيين (نحو) قوله تعالى (فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا) ففي أحد الطرفين الضحك والقلة وهما أيضا متوافقان كذلك وقد قابل الأول من الطرف الثاني وهو البكاء بالأول من الطرف الأول وهو الضحك والثاني وهو الكثرة من ذلك الطرف الثاني يقابل الثاني من الأول وهو القلة (و) دخل في ذلك أيضا مقابلة الثلاثة بالثلاثة (نحو قوله :  
 ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا \* وأقبح الكفر والافلاس بالرجل  
 فالحسن والدين والقلة وهو العبر عنه بالدنيا متوافقة لعدم التنافي بينها وقد قلت بثلاثة وهي القبح والكفر والافلاس الأول للأول والثاني للثاني والثالث للثالث وهي متوافقة أيضا لعدم التنافي بينها وان كانت خلافية (و) دخل في ذلك أيضا مقابلة الأربعة بالأربعة (نحو) قوله تعالى (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى) فهذا طرف من المقابلة اجتمع فيه متوافقات خلافية أربعة وهي الاعطاء والتقى والتصديق بالحسنى وهي كلمة التوحيد التي هي لإله الله والتيسير لليسرى  
 اما أن يكون تقابل اثنين باثنين كقوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وتوافق الضحك والقلة لكونهما لا يتقابلان وكذلك البكاء مع الكثرة واما تقابل ثلاثة بثلاثة كقوله :  
 ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا \* وأقبح الكفر والافلاس بالرجل  
 فقد قابل أحسن بأقبح والدين بالكفر والدنيا بالافلاس والمراد بالدنيا اليسار والواو في قوله والافلاس اما أن تجعل بمعنى المعية واما أن يكون الالف مفعولا معه ويدل على ارادة المعية قوله فيما قبله اذا اجتمعا واما تقابل أربعة بأربعة كقوله تعالى فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى

في نسخة وفي اخرى المتقابلين لهما والأولى أظهر بقريئة قوله لهما وان كانت الثانية صحيحة أيضا لان المراد المتقابلين بالنسبة لهما فتأمل وحاصله أنه أتى بالضحك والقلة وهما متوافقان ثم بالبكاء والكثرة وهما متوافقان أيضا وقابل الأول من الطرف الثاني وهو البكاء بالأول من الطرف الأول وهو الضحك وقابل الثاني من الطرف الثاني وهو البكاء بالأول من الطرف الأول وهو الكثرة والثاني من الطرف الأول وهو القلة (قوله) نحو قوله) أي قول الشاعر وهو أبو دلامة بضم الدال على وزن ثمامة من شعراء الدولة العباسية كان في مدة المعتصم بالله (قوله اذا اجتمعا) أي

بالرجل وقوله بالرجل أي اذا اجتمعا بالرجل في البيت احتباك (قوله بالرجل) ويقاس عليه المرأة بالأولى أو غلب وأما الرجل على المرأة أو أراد بالرجل الشخص مطلقا وانما كانت المرأة أولى لانه اذا لم يدفع قبح الكفر والافلاس مجال الرجل برجليته فكيف يدفع ذلك نقصان المرأة بكونها امرأة (قوله والغنى) أي المبر عنه بالدنيا (قوله فأما من أعطى) أي حقوق أمواله وقوله واتقى أي اتقى الله برعاية أوامره ونواهيه والاعتناء بها خوفا منه ته الى أو محبة فيه أو المراد اتقى حرمة الله وتباعد عنها وقوله وصدق بالحسنى أي بالحسنة وهي الايمان أو بالملة الحسنی وهي ملة الاسلام أو النوبة الحسنی وهي الجنة أو بال كلمة الحسنی وهي كلمة التوحيد وقوله فسنيسره لليسرى أي فسهيئه للجنة بأن نوفقه للأعمال الصالحة من يسر الفرس للركوب اذا أسرجها وألجمها ومنه كل ميسر لما خلق له

وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى فان المراد باستغنى أنه زهد فيما عند الله كأنه مستغن عنه فلم يتق أو استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة فلم يتق قيل وفي قول أبي الطيب

(قوله وأما من بخل) أي بالنفقة في الخير واستغنى عن ثواب الله عز وجل ولم يرغب فيه والمراد بالعسرى النار (قوله والتقابل بين الجميع ظاهر) حاصله أن قوله وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى محتوي على أربعة أمور مقابلة للأربعة الأولى على الترتيب فالبخل مقابل للاعطاء والاستغناء مقابل للاقتناء والتكذيب مقابل للتصديق والتيسير للعسرى مقابل للتيسير للعسرى لان المراد بالتيسير للعسرى النهيؤ للجنة والتيسير للعسرى النهيؤ للنار فظهر لك أن المقابلة الرابعة بين مجموع نيسره للعسرى ومجموع نيسره للعسرى لا بين الجزئين الأولين منهما لاتحادهما وعدم المقابلة بينهما ولا بين الجزئين الثانيين لما نقل في الايضاح انها إنما تكون بين المستقلين والمجورر هنا لا يستقل فلا تقع به (٢٩٩) التقابلة والمراد بالمستقل مالا يكون

تماما لتيسره كأن يكون الحرف صلة لغيره (قوله الابن الاقناء والاستغناء) أي فان التقابل بينهما فيه خفاء وذلك لان الاستغناء ان فسر بكثرة المال أو بعدم طلب الدنيا للقناعة فلا يكون مقابلا للتقوى وان فسر بشيء آخر غير ما ذكر كان محتاجا لبيانه لاجل أن تتضح مقابله لانني فلذا قال المصنف والمراد (قوله أنه زهد فيما عند الله) أي من الثواب الاخرى وليس المراد به كثرة المال يقال زهد في الشيء وعن الشيء مرغبه عنه ولم يرده ومن فرق بين زهد في الشيء وعن الشيء فقد أخطأ كما في المغرب (قوله كأنه استغنى عنه) أي

وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى (والتقابل بين الجميع ظاهر الابن الاقناء والاستغناء فيبينه بقوله (والمراد باستغنى أنه زهد فيما عند الله تعالى كأنه استغنى عنه) أي عما عند الله تعالى (فلم يتق أو) المراد باستغنى (استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة فلم يتق)

وهي الجنة والطرف الآخر هو قوله تعالى (وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى) فهذه أربعة أخرى تقابل الأولى على الترتيب البخل مقابل للاعطاء والاستغناء المقابل للتقوى والتكذيب المقابل للتصديق والتيسير للعسرى المقابل للتيسير للعسرى ومجموع مدلول التيسير للعسرى هو المقابل للمجورر فقط فلا يرد أن المجورر لا يستقل فلا تقع به المقابلة وقد ظهرت المقابلة بين كل فرد وما يقابله الا الاستغناء مع التقوى فان التقوى اما أن تفسر برعاية أوامر الله تعالى ونواهيه والاعتناء بها خوفا منه تعالى أو محبة فيه أو تفسر بنفس خوف الله أو محبته الموجب كل منهما لتلك الرعاية والاستغناء ان كان معناه عدم طلب المال اكثر منه فلا يقابل التقوى بذلك المعنى وان كان معناه عدم طلب الدنيا للقناعة فكذلك وان كان شيئا آخر فمع خفاء فأراد بيان معناه لتتضح مقابله للتقوى فقال (والمراد باستغنى أنه زهد فيما عند الله تعالى) من الثواب الاخرى فصار بترك طلبه (كأنه مستغن عنه) أي لا يحتاج اليه مع شدة احتياجه اليه لو كان له ميز وذلك أن العاقل لا يترك طلب شيء الا ان كان مستغنيا عنه فبغير بالاستغناء عن ترك طلب ما عند الله تعالى على وجه الترفع عنه انكارا له وترك طلبه كذلك كفر واذا كان كافرا (فلم يتق) الكفر (أو) المراد باستغنى أنه (استغنى بشهوات الدنيا) المحرمة (عن) طلب (نعيم الجنة) اما أن يكون ذلك على وجه يؤديه الى انكار النعيم فيكون كافرا ويعود الى الوجه الاول واما أن يكون ذلك سفها وشغلا باللذة المحرمة العاجلة عن ذلك النعيم وأيما ما كان (فلم يتق) أيضا وانما يفيدناه باللذة المحرمة لان كل من لم يرتكب المحرمة أصلا لا يخلو شرعا

وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى فقد قابل أربعة باربعة فان أعطى يقابل بخل واتق يقابل استغنى وصدق يقابل كذب والعسرى يقابل العسرى والمراد باستغنى لم يتق أي زهد فيما عند الله كأنه مستغن عنه فلم يتق أو استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة. واعلم ان هذا ليس

فصار بترك طلبه كأنه استغنى عنه أي لا يحتاج اليه مع شدة حاجته اليه وذلك لان العاقل لا يترك طلب شيء الا اذا كان مستغنيا عنه فبغير بالاستغناء عن ترك طلب ما عند الله تعالى على وجه الترفع عنه انكارا له وترك طلبه كذلك كفر واذا كان كافرا فلم يتق الكفر (قوله أو استغنى بشهوات الدنيا) أي أو المراد باستغنى أنه استغنى بشهوات الدنيا المحرمة عن طلب نعيم الجنة اما لانكاره اياه فيكون كافرا فلم يتق الكفر فيعود الى الوجه الاول واما أن يكون ذلك سفها وشغلا باللذة المحرمة عن ذلك النعيم فلم يتق المحرمات وانما يفيدنا الشهوات بالمحرمة لان كل من لم يرتكب المحرمة أصلا لا يخلو شرعا وعادة من طلب النعيم الاخرى وانما المستلزم لعدم التقوى هو الاستغناء بالذات المحرمة فعدم الاقناء ليس هو نفس الاستغناء بالشهوات بل الاستغناء ملزومه لانه فسر الاستغناء بالشغل بمحرم والشغل بالمحرم يستلزم نفي التقوى التي هي الطاعة بخلاف تفسيره بالزهد فيما عند الله بمعنى الكفر بما عنده تعالى فهو أظهر في الدلالة

أزورهم وسواد الليل يشفع لي \* وأنثى وبياض الصبح يغري بي

مقابلة خمسة بخسة على أن المقابلة الخامسة بين لي وبي وفيه نظر لان اللام والباء فيهما صلنا الفعلين فهما من تمامهما وقدرجح بيت أبي الطيب على بيت أبي دلامة بثررة المقابلة مع سهولة النظم وبأن قافية هذا ممكنة وقافية ذلك مستعدة فان ما ذكره غير مختص بالرجال وبيت أبي دلامة على بيت أبي الطيب بجودة المقابلة فان ضد الليل المحض هو النهار لا الصبح ومن لطيف المقابلة ما حكى عن محمد ابن عمران الطلحي اذ قال له المنصور بلغني أنك تحيل فقال يا أمير المؤمنين ما أجد في حق ولا أذوب في باطل وقال السكاكي المقابلة أن تجمع بين شيئين متوافقين أو أكثر وضديهما ثم اذا شرطت هنا

(قوله فيكون الاستغناء مستتبعا) (٣٠٠) أي مستلزما لعدم الاتقاء وهذا مفرع على الاحتمالين قبله وقوله وهو أي

فيكون الاستغناء مستتبعا لعدم الاتقاء وهو مقابل للاتقاء فيكون هذا من قبيل قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم (وزاد السكاكي) في تعريف المقابلة قيدا آخر حيث قال هي أن يجمع بين شيئين متوافقين أو أكثر وضديهما (واذا شرطت ههنا) أي فيما بين المتوافقين أو المتوافقات

وعادة من طلب التعميم الاخرى وانما المستلزم لعدم التقوى هو الاستغناء بالشهوات المحرمة فعدم الاتقاء ليس هو نفس الاستغناء بالشهوات بل الاستغناء ملزومه لانه فسر الاستغناء بالشغل بمحرم والشغل بالمحرم يستلزم نفي التقوى التي هي الطاعة بخلاف تفسيره بالزهد فيما عند الله تعالى بمعنى الكفر بما عنده تعالى فهو أظهر في الدلالة وان كان الكفر ملزوما لنفي التقوى التي هي الطاعة على هذا النمط أيضا وقد تحقق أن الاستغناء ملزوم لنفي النفي كان التقابل بينهما من الملحق الذي هو أن لا يتقابلا بنفسهما ولكن يستلزم أحدهما ما يقابل به الآخر كما في قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم هكذا قيل ولك أن تقول متى فسر الاستغناء بالشغل بالشهوات المحرمة أو بالكفر كان مضادا للتقوى فلا تضم من اللهم الآن يراد الشغل بمطابق الشهوات لجران العادة أن الشغل بمطابق الشهوة يستلزم غالبا ارتكاب محرم وذلك الارتكاب ضد التقوى ولكن المناسب لقوله تعالى وكذب بالحسنى تفسيره بالمعصية التي معها الكفر أو براد بالاستغناء مجرد عدم الطلب ولما كان سببه الشغل بالشهوة المحرمة أو الكفر كان ملزوما لعدم الطاعة التي هي التقوى تأمله ثم أشار الى ما زاده السكاكي في تحقيق المقابلة بقوله (وزاد السكاكي) في تعريف المقابلة قيدا آخر لا تنقصر حقيقتها عنده الابيه وذلك أنه قال هي أي المقابلة أن يجمع بين شيئين متوافقين أو أكثر وضديهما (واذا شرطت هنا) يعني

من الطابق كما زعم المصنف بل من الملحق به فان استغنى ليس بمضاد لاتي بل الغنى سبب لعدم الاتقاء المضاد لاتي كما تقدم في قوله لتسكنوا فيه ولنبتغوا من فضله هذا ما ذكر المصنف هنا وزاد في الايضاح أنه قد يكون مقابلة خمسة بخسة كقول المتنبي :

أزورهم وسواد الليل يشفع لي \* وأنثى وبياض الصبح يغري بي

قال المصنف وفيه نظر لان الباء واللام فيهما صلنا الفعلين فهما من تمامهما وهذا بخلاف اللام وعلى في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت والمقابلة انما تكون بين المستقلين كما في الايضاح

قوله أزورهم وسواد الليل يشفع لي \* وأنثى وبياض الصبح يغري بي وفيه نظر لان لي وبي صلنا الفعلين فهما من تمامهما بخلاف اللام وعلى في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت والمقابلة انما تكون بين المستقلين كما في الايضاح وأما مقابلة الستة فممنه قول عنبرة على رأس عبد تاج عز بزينة \* وفي رجل حرق قيد دل بشينه ولم يوجد في كلاهما أكثر من مقابلة الستة بمثلها (قوله قيدا آخر) أي لا تنقصر حقيقتها عنده الابيه (قوله وضديهما) الاولى أن يزيد أو أضدادها بضمير الجماعة لاجل قوله أو أكثر (قوله واذا شرط) أي واذا قيدت المعاني الاولى بقيد فلا بد أن تقيد المعاني المقابلة لها بقيد يضاد القيد الاول والمراد بالشرط هنا الاجتماع في أمر الشرط المعروف لان التيسير والتعسير الممثل بهما لذلك ليسا شرطين وانما هما أمران اشترك في كل منهما أمور متوافقة (قوله واذا شرط الخ) أي وأما اذ لم بشرط أمر في الاول فلا يشترط شيء

عدم الاتقاء مقابل للاتقاء (قوله فيكون هذا من قبيل الخ) أي في هذا المثال تنبيه على أن المقابلة قد تتركب من الطابق وقد تتركب مما هو ملحق بالطابق لما علمت أن مقابلة الاتقاء للاستغناء من قبيل الملحق بالطابق وهو الجمع بين معنيين يتعلق أحدهما بما يقابل الآخر نوع تعلق مثل مقابلة الشدة والرحمة في قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم والمقابلة بين الثلاثة من الطابق لا يقال كيف مثل المصنف بالآية لما يدخل في الطابق ولم يمثل بها للملحق به لانا نقول صح ذلك باعتبار اشتغال أغلبها على ما هو في نفس الطابق هذا وقد ذكر الواحدى في شرح ديوان المتنبي أن من مقابلة الخمسة بالخسة



والتصديق جعل ضده وهو التيسير مشترك بين أضداد تلك وهي المنع والاستغناء والتكذيب به ومنه مراعاة النظرير وتسمى التناسب والاتلاف والتوفيق أيضا وهي أن يجمع في الكلام بين أمر وما يناسبه لا بالتضاد

في الثاني كما في قوله تعالى فليضحكوا قليلا الخ (قوله أو أضدادها) كذا في نسخة وصوابه أضدادها بضمير الجماعة لأنه راجع لقوله المتوافقات وما قبله أي ضديهما راجع للمتوافقين (قوله ولم يشترط في الكفر والافلاس ضده) أي وهو الافتراق بل اعتبر فيهما الاجتماع أيضا والحاصل أن ذلك البيت لا يكون من قبيل المقابلة عند السكاكي الا لوقيل وأقبح الكفر والافلاس اذا انفردا مع أن المقصود اذا اجتمعا في الشخص فتأمل (قوله أي ومن المعنوي) أي ومن البديع المعنوي (قوله جمع أمر وما يناسبه) أي أن يجمع بين أمرين متناسبين أو أمور متناسبة فاقصر المصنف على أمرين لأن ذلك أقل ما يتحقق فيه المناسبة (قوله لا بالتضاد) أي بل بالتوافق في كون ما جمع من واد واحد لصحبه في ادراكه أو لمناسبته في شكل أول ترتب بعض على بعض أو ما أشبه شيئا من ذلك

(أمر شرط ثمة) أي فيما بين ضديهما أو أضدادهما (ضده) أي ضد ذلك الأمر (كهايتين الآيتين) فإنه لما جعل التيسير مشتركا بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده أي ضد التيسير وهو التيسير المعبر عنه بقوله فسنيسره للعسري (مشتركا بين أضدادها) وهي البخل والاستغناء والتكذيب فعلى هذا لا يكون قوله ما أحسن الدين من انقابه لأنه اشترط في الدين والدنيا الاجتماع ولم يشترط في الكفر والافلاس ضده (ومنه) أي ومن المعنوي (مراعاة النظرير) ويسمى التناسب والتوفيق والاتلاف والتلفيق أيضا (وهي جمع أمر وما يناسبه لا بالتضاد)

في المتوافقين أو المتوافقات المأني بهما أو بها أولا (أمر) يشترك فيه المتقابلان أو المتقابلات (شرط ثمة) أي شرط في ضدي المتوافقين أو أضداد المتوافقات المأني بهما أو بها ثانيا (ضده) أي شرط ضد ذلك الأمر المشروط أولا وذلك (ك) مافي (ها تين الآيتين) الكسر يمتين وهما فأما من أعطي واتق وصدق بالحسنى فسنيسره للعسري وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسري (فإنه لما جعل التيسير مشتركا بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده) أي ضد التيسير وهو التيسير المفاد بقوله تعالى فسنيسره للعسري لأن التيسير المتعلق بالعسري والعسري أريد به جعله ملحقا بالعسري والعسري والتيسير تضمنت التيسير الذي هو جعله يسر له كل ما يريد ولذلك فسرت بالجنة والعسري تضمنت التيسير الذي هو جعله يتسرع عليه كل راحة واطف ولذلك فسرت بالنار فالتيسير على هذا قد جعل (مشتركا بين أضدادها) أي أضداد الأمور المذكورة أولا وأضدادها المشتركة في التيسير هي البخل والاستغناء والتكذيب والمراد بالشرط هنا ما يجتمع فيه المتوافقان أو المتوافقات لا الشرط المعروف لأن التيسير والتيسير الممثل بهما لذلك ليسا شرطين كما لا يخفى وحاصله أن شرط المقابلة أن يذكر في طرف منه معنى يشترك المتوافقان فيه أو المتوافقات أن ذكر مقابله كذلك في الطرف الآخر وعلى هذا لا يكون قوله

ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا \* وأقبح الكفر والافلاس بالرجل

من المقابلة ضرورة أنه ذكر للمتوافقين الأولين ما اشتركا فيه وهو الاجتماع ولم يذكر ضده في مقابلهما الذي هو الافتراق وفي التيسير عما يشترك فيه المتوافقات بوجه من الوجوه بالشرط نوع خفاء كما لا يخفى وإنما آخر المقابلة الداخلة في التطابق عن الملحق بالتطابق مع أن المتبادر أن الذي ينبغي هو ذكر الداخل قبل الملحق للخلاف في هذا الداخل هل هو من التطابق أولا فناسب ذكر المتفق وما ألحق به ثم ذكر المختلف فيه (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (مراعاة النظرير) أي ما يسمى بمراعاة النظرير (ويسمى التناسب والتوفيق) والاتلاف والتلفيق (أيضا) ويؤخذ من معناه وجه التسمية كما سيذكر الآن (وهو) أي المسمى بمراعاة النظرير (جمع أمر وما يناسبه) أي أن يجمع بين أمرين متناسبين أو أمور متناسبة (لا بالتضاد)

شرط ثم ضده كقوله تعالى فأما من أعطى الآيتين فإنه تعالى لما جعل التيسير مشتركا بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده مشتركا بين أضدادها وفي هذا الكلام نظر لأن التيسير ليس شرطا جعل في أحدهما فجعل في الآخر ضده بل هو مشروط للامور الأولية فجعل مشروطا للامور الثانية ثم قوله لما جعل التيسير مشتركا بين هذه الأمور جعل ضده مشتركا بين أضدادها يقتضي أنه جعل ضد التيسير في الآية الثانية وليس كذلك بل التيسير فيهما مذكور مطلوب جعل كلياً صادقا على الطرفين ليس في أحدهما هذا الأخير غير أن متعلق التيسير الأول وهو اليسر له ضد متعلق الثاني ص (ومنه مراعاة النظرير) ش أي هو من التحسين المعنوي قال (ويسمى التناسب والتوفيق أيضا) ويسمى الاتلاف وكان الاحسن تسميته التأليف لموافقة التوفيق وهو جمع التكمم أمراع ما يناسبه لا بالتضاد أي

كقوله تعالى الشمس والقمر بحسبان وقول بعضهم للهيا الوزير أنت أيها الوزير اسماء على الودع شجبي التوفيق يوسف الفوف محمدى  
 الخلق وقول أسيد بن عناق الفزاري: كأن الثريا عقلت في جبينه \* وفي خده الشمري وفي وجهه البدر  
 وقول الآخر في فرس من جلتار ناضر خده \* وأذنه من ورق الآس  
 وقول البحترى في صفة الابل الانضاء كالقسي المعطفات بل الاس \* هم مبرية بل الاوتار وقول ابن رشيق  
 أصح وأقوى ماسمعنا في الندى \* من الخبر المأثور منذ قديم أحاديث ترويهما السيول عن الحيا \* عن البحر عن كف الامير تميم  
 فانه ناسب فيه بين الصحة والقوة والسماع والخبر المأثور والاحاديث والرواية ثم بين السيل والحيا والبحر وكف تميم مع مافي البيت الثاني  
 من صحة الترتيب في العنونة اذ جعل الرواية لصاغر عن كابر كما يقع في سند الاحاديث فان السيول أصلها المطر والمطر أصله البحر على  
 ما يقال ولهذا جعل كف الممدوح أصلا للبحر مبالغة

(قوله والمناسبة بالتضاد الخ) هذا (٣٠٢) يشعر بأن المتضادين متناسبان وهو كذلك من جهة أن الضد أقرب

خطورا بالبال عند ذكر ضده (قوله مقابلا لآخر) أي منافيا له (قوله وبهذا القيد) أعني قوله لا بالتضاد يخرج الطباق لانه جمع بين أمرين متضادين وقد تقدم أن المراد بالتضاد مطلق التقابل والتنافي في الجمع ولما كان في هذا الجمع رعاية الجمع ولما كان في هذا الجمع رعاية الشيء مع نظيره أي شبهه أو مناسبه سمي مراعاة النظير والجمع في هذا الباب أيضا قديما بين أمرين (نحو) قوله تعالى (الشمس والقمر بحسبان) أي يجريان بحسب معالوم المقدار في قطعتهما للادراج والادراج الفلكية لا يزيدان عليه ولا ينقصان ذلك تقدير العزيز العليم فقد جمع بين أمرين وهما الشمس والقمر ولا يخفى تناسبهما (و) قديما ذلك الجمع بين أمور ثلاثة (نحو قوله) في صفة الابل المهازيل (كالقسي) جمع قوس وهي معلومة (المعطفات) أي المنحنيات وهو وصف القوس بالتعطيف من باب الوصف الكاشف أو الماؤ كذا لا يكون الا كذلك (بل) هي ك (الاسهم) جمع سهم (مبرية) أي منحوتة ووصفها بالندح أي النجارة كوصف القوس بالتعطيف (بل) هي ك (الاورار) جمع وتر وهو المحيط

بل بالتوافق في كون ما جمع من واحد واحد اصحبه في ادراك أو مناسبة في شكل أولتوقف بعض على بعض أو ما أشبه شيئا من ذلك وبهذا القيد يخرج الطباق لانه جمع بين أمرين متفقين فأكثر بالتضاد وقد تقدم أن المراد بالتضاد مطلق التقابل والتنافي في الشيء مع نظيره أي شبهه أو مناسبه سمي مراعاة النظير والجمع في هذا الباب أيضا قديما بين أمرين (نحو) قوله تعالى (الشمس والقمر بحسبان) أي يجريان بحسب معالوم المقدار في قطعتهما للادراج والادراج الفلكية لا يزيدان عليه ولا ينقصان ذلك تقدير العزيز العليم فقد جمع بين أمرين وهما الشمس والقمر ولا يخفى تناسبهما (و) قديما ذلك الجمع بين أمور ثلاثة (نحو قوله) في صفة الابل المهازيل (كالقسي) جمع قوس وهي معلومة (المعطفات) أي المنحنيات وهو وصف القوس بالتعطيف من باب الوصف الكاشف أو الماؤ كذا لا يكون الا كذلك (بل) هي ك (الاسهم) جمع سهم (مبرية) أي منحوتة ووصفها بالندح أي النجارة كوصف القوس بالتعطيف (بل) هي ك (الاورار) جمع وتر وهو المحيط

تكون المناسبة بغير الزيادة كقوله تعالى الشمس والقمر بحسبان فانهما متناسبان غير متضادين ومنه قوله وهو البحترى يصف الابل الانضاء المهازيل وقيل الرماح

( كالقسي المعطفات بل الاس \* هم مبرية بل الاوتار )

وكقول ابن رشيق أصح وأقوى ماسمعناه في الندى \* من الخبر المأثور منذ قديم

أحاديث ترويهما السيول عن الحيا \* عن البحر عن كف الامير تميم

في سنة والقمر يقطعه في شهر فهو أسرع منها سير ذلك تقدير العزيز العليم (قوله جمع بين أمرين) أي وهما الشمس والقمر ولا يخفى تناسبهما من حيث تقارنهما في الخيال لكون كل منهما جسما نورانيا سماويا ثم انه لا حاجة لقوله جمع بين أمرين مع قوله قديما بالجمع بين أمرين فهو تأكيده (قوله ونحو قوله) أي البحترى وقوله في صفة الابل أي المهازيل (قوله كالقسي) جمع قوس وقوله المعطفات أي المنحنيات لانه مأخوذ من عطف العود بتشدد الطاء وعطفه بتخفيفها حناه ووصف القوس بالتعطيف من باب الوصف الكاشف أو الماؤ كذا لا يكون الا كذلك فان قلت ان قوسا بزنة فعل وفعل يجمع على فقول كقوس يجمع على قوس فكان مقتضاه أن يقال في جمع قوس قوس لا قسي قلت أصل قسي قوس بدليل قوس الشيخ واستقوس أي انحنى ورجل متقوس أي معه قوس قدمت الادم الى محل عين الكامة فصار قسو و فوقت الواو متطرفة فقلبت ياء فصار قسوى اجتمعت الواو والياء وسبقت احدهما بالسكون فقلبت الواو ياء وقلبت الضمة كسرة لمناسبة الياء وأدغمت الياء في الياء فصار قسي بضم فاء الكامة ثم لما استنقل الانتقال من الضمة للكسرة في مثل هذا كسروا فاء الكامة للخفة فصار قسي بوزن فليع بكسر الفاء (قوله بل الاسهم) أي بل هي

ومن مراعاة النظر ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو أن يحتم الكلام بما يناسب أوله في المعنى كقوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير فإن اللطف يناسب ما لا يدرك بالبصر والخبرة تناسب من يدرك شيئاً فإن من يدرك شيئاً يكون خبيراً به وقوله تعالى له ما في السموات وما في الأرض وإن الله هو الغني الحميد قال الغني الحميد لينبه على أن ماله ليس بحاجة بل هو غني عنه جواد به فاذا جاد به حمدته للنعم عليه ومن خفي هذا الضرب قوله تعالى إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم

كلا سهم وهذا ضرب عن التشبيه الأول بالقسي وقوله بل الأوتار أي بل هي كالأوتار فهي هزيلة جدا وهذا ضرب عن التشبيه الثاني ومحصل معنى البيت أن الأوتار المهازيل في شكها ورقة أعضائها شابهت تلك القسي بل أرق منها وهي الأسهم بل أرق منها وهي الأوتار (قوله جمع وتر) أي وهو الخيط الجامع بين طرفي القوس (قوله جمع بين ثلاثة أمور) وهي القوس والسهم والوتر وبينها مناسبة وفي انتقاله ندل لأن القوس أغلظ من السهم المبرى والسهم المذكور أغلظ من الوتر والوتر أرقها كلها وقد يكون الجمع بين أمر وما يناسبه لا بالتضاد متحققاً بسبب الجمع بين أربعة كقول

(٣٠٣)

بعضهم للوزير المهلب أنت أيها

الوزير اسماعيل الوعد  
شعبي التوفيق بوسفي  
العفو محمدى الخلق

يجمع بين الأنبياء الأربعة  
المرسلين وفيه مناسبة وقد  
يكون متحققاً بسبب الجمع  
بين أكثر من أربعة كقول  
ابن رشيق بفتح أوله وكسر  
ثانيه

أصح وأقوى ما سمعناه في  
السدى \* من الخبر  
المأثور منذ قدم

أحاديث تروها السيول  
عن الحياة بعن البحر عن  
كف الأمير تميم

فقد ناسب فيه بين الصحة  
والقوة والسماع والخبر  
المأثور والأحاديث والرواية

وكذا ناسب بين السيل  
والحيا أي المطر والبحر  
وكف تميم مع ما في البيت

جمع وتر جمع بين ثلاثة أمور (ومنها) أي ومن مراعاة النظر (ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو أن يحتم الكلام بما يناسب ابتداءه في المعنى نحو لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير)

الجامع بين طرفي القوس فقد جمع بين أمور ثلاثة مناسبة لتقارنها غالباً في الخيال وهي القسي والسهم والأوتار قيل القصد من تشبيه مهازيل الأوتار بهذه الأشياء بيان انتهائها في الهزال فشبها أولاً في ضعفها بالقسي ثم أضرب إلى تشبيهها بما هو أدق من القسي وهي السهم ثم أضرب إلى ما هو أدق من السهم وهو الوتر وهذا ظاهر غير أن جل السهم أدق عادة من الوتر فلا يتم هذا الترتيب وقيل إنه شبهها عند الانعطاف بالقسي وعند عدمه بالسهم وعند اجتماعهما بالوتر لجمعه الطرفين المنعطفين من القوس وهذا الوجه الأخير لا يكاد يتحقق فإن الأوتار ليس لها في ذاتها امتداد كالسهم ولا الجمع بين الامتداد والانعطف كما في هيئة الوتر مع القوس على أن هذا الأخير لو تم لكان الواجب تشبيهها بجموع الوتر والقوس كما لا يخفى (ومنها) أي ومن مراعاة النظر التي هي نوع من البديع المعنوية (ما) أي قسم (يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو) أي القسم الذي يسمى من المراعاة تشابهاً هو (أن يحتم الكلام بما يناسب ابتداءه في المعنى) أما لكون ما ختم به كالمعنى لما بدأ به أو العكس أو كالدليل عليه أو نحو ذلك وإنما كان هذا نوعاً خاصاً لأن المراعاة هي مطلق الجمع بين المتناسبين سواء كان أحدهما في الختم والآخر في الابتداء كما في تشابه الأطراف أو كانا معاً في الابتداء كما تقدم في المثال أوفى الاختتام أوفى التوسط والمراد بالكلام هنا ما يقصد من التراكيب المفيدة سواء كانت جملة واحدة أو أكثر وذلك (نحو) قوله تعالى (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير) فإن عدم ادراك الأبصار له وهو مدلول الجملة الأولى

قوله (ومنها) أي من مراعاة النظر (ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو أن يحتم الكلام بما يناسب ابتداءه كقوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير) فإن اللطيف يناسب لا تدركه

الثاني من صحة الترتيب في العنونة إذ جعل الرواية لصاغر عن كبر كما يقع في سند الأحاديث فإن السيول أصلها المطر والمطر أصله البحر على ما يقال والبحر أصله كف المدوح على ما دعاه الشاعر اه أطول (قوله بما يناسب ابتداءه في المعنى) أي لكون ما ختم به الكلام كالمعنى لما بدأ به أو العكس أو كالدليل عليه أو نحو ذلك وإنما كان تشابه الأطراف نوعاً خاصاً من مراعاة النظر لأنها تجمع بين متناسبين مطلقاً سواء كان أحدهما في الختم والآخر في الابتداء كما تقدم في المثال أوفى الاختتام أوفى التوسط بخلاف تشابه الأطراف فإنه قاصر على الجمع بين متناسبين أحدهما في الابتداء والآخر في الانتهاء قال الفيزي ولو قال بدل قوله بما يناسب ابتداءه بما يناسب ما قبله كان أولى لأن قوله لا تدركه الأبصار الذي يناسبه اللطيف وإن كان ابتداء الكلام لكونه رأس الآية لكن قوله وهو يدرك الأبصار الذي يناسبه الخبير ليس ابتداء الكلام انتهى وأجاب بعضهم بأن المراد بالكلام هنا ما يقصد من التراكيب المفيدة سواء كان جملة واحدة أو أكثر والمراد بأوله ما ليس باخر وحينئذ فيصدق على قوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير أنه كلام وعلى قوله لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار أنه أول

فان قوله وان تغفر لهم يومهم أن الفاصلة الغفور الرحيم ولكن اذا أنعم النظر علم أنه يجب أن تكون ما عليه التلاوة لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه أحد رده عليه حكمه فهو العزيز لان العزيز في صفات الله هو الغالب من قولهم عزه يعزه عزا اذا غلبه ومنه المثل من عزيز أي من غلب سلب ووجب أن يوصف بالحكيم أيضا لان الحكيم من يضع الشيء في محله والله تعالى كذلك الا أنه قد يخفى وجه الحكمة في بعض أفعاله فيتوهم الضمفاء أنه خارج عن الحكمة فكان في الوصف بالحكيم احتراسا حسن أي وان تغفر لهم مع استحقاقهم العذاب (٣٠٤) فلا معترض عليك لأحد في ذلك والحكمة فيما فعلته ومما يلحق بالتناسب

فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالأبصار والخبير يناسب كونه مدركا للأبصار لان المدرك للشيء يكون خيرا عالما ( ويلحق بها ) أي بمراعاة النظر أن تجمع بين معنيين غير متناسبين بلفظين يكون لهما معنيان متناسبان وان لم يكونا مقصودين هنا

يناسبه قوله اللطيف وكونه مدركا للأبصار وهو مدلول الجملة الثانية يناسبه قوله الخبير أما مناسبة الخبير لادراكه الأبصار فظاهرة لان الخبير من له العلم بالخفيات ومن جملة الخفيات بل الظواهر الأبصار فيدر كها وأما مناسبة اللطيف لكونه لا تدركه الأبصار فلا تظهر الا لو أراد باللطيف اللطيف العرفي وهو أن يدق الشيء بحيث لا يظهر فانه يناسبه أنه لا يرى لكن لا يراد ذلك هنا لاستحالة واما المراد باللطيف الرفيق الموصل الأنفاع بلطف ولطف اللهم الا أن يراد باللطيف لازمه تجوزا وهو كونه خفيا في ذاته أو يكون معنى المناسبة ما يكون باعتبار الأصل على وجه الإيهام فافهم ومن لطيف الحتم بالمناسبة وخفيها قوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم فان المناسب في بادئ الرأي وهو أن يقال فانك أنت الغفور الرحيم مكان أنت العزيز الحكيم وعند التفتن والتأمل الصائب يفهم أن المناسب هو ما ذكر وهو انك أنت العزيز الحكيم وذلك أن المحدث عنهم عصاة يستحقون العقوبة والغفران لمن يستحق العقوبة انما يكون من العزيز أي الفاهر الغالب الذي لا يعترض على أمره اذ العزيز مأخوذ من عز اذا غلب ثم لما ذكر أن المغفرة للذنوب انما تكون من العزيز الغالب الذي لا اعتراض على أمره ناسب زيادة الحكيم دفعا لما يتوهم من أن العفو عن المستحق خال عن الحكمة فذكر الحكيم اشارة الى أن فعله ذلك لحكمة وسر يراعى قهرا وعدلا فكأنه يقال ان تغف لهؤلاء المذنبين فانت أهل لذلك اذ لا اعتراض عليك لعزتك ومع ذلك ففعلك لا يتخلو عن حكمة ولو أخفيت عن الخلق ( ويلحق بها ) أي ويلحق بمراعاة النظر أمر نبته للمراعاة كنسبة إيهام التضاد للطباق وذلك الأمر هو أن يجمع بين معنيين غير متناسبين في أنفسهما لعدم وجود شيء من أوجه التناسب من تقارن أو عليا أو دلالة أو نحو ذلك ولكن عبر عنهما بلفظين بينهما تناسب باعتبار أصل استعمالهما في معنيهما ولو لم

الأبصار والخبير يناسب وهو يدرك الأبصار هكذا قالوه وقد يقال اللطيف المناسب لعدم الادراك هو من اللطافة بمعنى صفر الحجم وليس المراد هنا انما المراد اللطيف من اللطف الذي هو الرحمة فينبغي أن يسمى هذا من باب إيهام التناسب الذي سيأتي لامن التناسب ومنه قوله تعالى له ما في السموات وما في الارض وان الله هو الغني الحميد فنبه بالغنى على أن ماله ليس لحاجة وبالحميد على أنه يجود فيحمد وقد يقال الحتم في الآيتين وقع بما يناسب وسط الكلام لا ابتداءه الا أن المصنف جعل الحتم بمجموع الجملة ومنه قوله تعالى وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه أحد رده حكمه فهو الغالب والعزيز هو الغالب والحكيم من يضع الشيء في محله ( ويلحق بها )

وعلى قوله وهو اللطيف الخبير أنه آخر تأمل (قوله) فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالأبصار) أي باعتبار المتبادر منه وهو الدقة لأخذه من لطف ككرم اذا دق ورق ومعلوم أن الشيء كلما لطف ودق كان أخفى فلا يدرك بالبصر الأثرى للهواء فانه لما لطف جدا امتنع ادراكه بالبصر عادة وان كان ذلك المعنى محالا في حقه تعالى اذ اللطيف في حقه بمعنى الرفيق بعباده الرؤوف بهم وعبرة الفترى قوله فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالأبصار فيه تأمل اذ المناسب له اللطيف المشتق من اللطافة وهو ليس بمراد هنا وأما اللطيف المشتق من اللطف بمعنى الرأفة فلا يظهر له مناسبة اللهم الا أن يقال اللطيف هنا مستعار من مقابل الكثيف لما لا تدركه الأبصار ولا ينطبع منها وهذا القدر يكفي في

الناسبة اه (قوله لان المدرك للشيء الخ) لعل الاظهر في بيان المناسبة عبارة ابن يعقوب

(نحو)

ونصها أما مناسبة الخبير لادراكه الأبصار فظاهرة لان الخبير من له علم بالخفيات ومن جملة الخفيات بل الظواهر الأبصار فيدر كها تأمل (قوله غير متناسبين) أي في أنفسهما لعدم وجود شيء من أوجه التناسب من تقارن أو عليا أو نحو ذلك (قوله بلفظين) أي حالة كون المعنيين المذكورين معبرا عنهما بلفظين (قوله وان لم يكونا مقصودين هنا) أي والحال أن مجموع المعنيين المتناسبين لم يقصد في الحالة الراهنة وهذا صادق بأن لا يقصد واحد منهما أو يكون أحدهما مقصودا دون الآخر كما في المثال المذكور في المتن

نحو قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان ويسمى ايها المناسب وأما ما يدعى به بعض الناس التفويف وهو أن يؤتى في الكلام بعمان متلعة في جمل مستوية المقادير أو متقاربتا كقول من يصف سحابة:

تسر بل وشيامن خز وزنطرزت \* مطارفها طرزا من البرق كالنبر

فوشى بلا رقم ونقش بلا يد \* ودمع بلا عين وضحك بلا نثر

ان يلحقوا أكرر وان يستلحقوا \* أشدد وان نزلوا بضك أنزل

وكقول عنزة :

وكقول ابن زيدون : ته أحتمل واحتكم أصبر وعزأهن \* ودل أخضع وقل أسمع ومراطع (٣٠٥) وكقول ديك الجن

احل وامر وضر وانفع

ولن واخشن ورش وابر

واتدب للمعالى

فبعضه من مراعاة النظر

وبعضه من المطابقة \*

ومنه الارصاد ويسمى

التسهم أيضا

(نحو الشمس والقمر بحسبان والنجم) أى النبات الذى ينجم أى يظهر من الارض لاساق له كالقول (والشجر) الذى له ساق (يسجدان) أى ينقادان لله تعالى فيما خلقه فالنجم بهذا المعنى وان لم يكن مناسباً للشمس والقمر لكنه قد يكون بمعنى الكوكب وهو مناسب لهما (ويسمى ايها المناسب) لمثل ما مر في ايها التضاد (ومنه) أى ومن المعنوى (الارصاد) وهو فى اللغة نصب الرقيب فى الطريق (ويسميه بعضهم التسهم) يقال بردهمهم فيه خطوط مستوية

يقصد المعنىان المتناسبان فى الحالة الراهنة وذلك (نحو) قوله تعالى (الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان) أما تناسب الشمس والقمر فظاهر وقد تقدم ولم يقصد التمثيل باعتبارهما فقط ولكن قصد التمثيل باعتبارهما مع النجم اذ النجم فى أصل معناه المتبادر يناسب الشمس والقمر لانه يقترن معهما فى الخيال لكونه جسمان نورانياً يافيه باعتبار معناه الاصلى المتبادر مناسبة وأما باعتبار المراد منه فى هذا الاستعمال فلا يناسبهما اذ هو النبات الذى لاساق له والشجر له ساق مما ينبت فى الارض والمراد بسجودهما انقيادهما لما يراد منهما فكأنهما خاضعان مستسلمان بالقول والفعل لما يراد منهما (و) لأجل أن معنى هذا القسم فى الحالة الراهنة لا يناسب وانما يناسب باعتبار أصل المعنى الغير المناسب (يسمى ايها المناسب) لتخيل الوهم فيه المناسبة باعتبار ما يتبادر كما مر فى ايها التضاد ولذلك قلنا ان نسبتته من مراعاة كنسبة ايها التضاد من المطابقة (ومنه) أى ومن البديع المعنوى (الارصاد) أى ما يسمى بالارصاد والارصاد فى اللغة هو نصب الرقيب فى الطريق ليدل عليه أو ليراقب من يأتى منها يقال رصدت أى راقبت وأرصدته جعلته يرصد أى يراقب الشيء (ويسميه) أى ويسمى هذا الارصاد (بعضهم التسهم) والتسهم جعل البرد أى الثوب ذا خطوط كأنها فيه سهام وسيأتى

(قوله نحو الشمس والقمر

الح) التمثيل بذلك بالنظر

للنجم مع الشمس والقمر

(قوله بحسبان) أى

يجريان فى فلكهما بحسب

معلوم لا يزيد ولا ينقص

(قوله كالقول) مثل

الفجل والبصل (قوله الذى

له ساق) وقد يسمى ما لا يقوم

على ساق شجرة قال تعالى

وأبنتنا عليه شجرة من

بطين واليقيطين وهو القرع

بما لا يقوم على ساق (قوله

وهو مناسب لهما) أى

لاقترانه معهما فى الخيال

لكونه جسمان نورانياً

سماوياً والحاصل أن النجم فى

الآية بالنسبة للشجر من

مراعاة النظر وبالنسبة

أى بمراعاة النظر (قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان) ويسمى ايها المناسب لانه لما ذكر لفظ الشمس والقمر ذكر النجم والمراد به على أحد القولين النبات فقد ذكر النجم بعد ذكر الشمس والقمر يوهم التناسب لان النجم أكثر ما يطاق على نجم السماء المناسب للشمس والقمر بكونه فى السماء فهو كما تقدم فى ايها التضاد لكونه مراعاة النظر فى اللفظ لا المعنى ص (ومنه الارصاد الح) ش من أنواع البديع ما يسمى الارصاد لان السامع برصد ذهنه للقافية بما يدل عليها فيما قبلها ويسمى التسهم من البرد المسهم أى المخطط الذى لا يختلف ولا يتفاوت فان الكلام يكون به كالبرد المسهم المستوى المخطط كذا قال الخطيبى والذى فى الصحاح أن المسهم المخطط ولم يشترط استواء خطوطه وقيل يسمى تسهماً لان التسكم بصوب ما قبل عجز الكلام الى عجزه والتسهم تصويب

(٣٩ - شروح التلخيص - رابع) للشمس والقمر من ايها المناسب ويسجدان مجاز عن انقيادهم لله تعالى وقوله فيما خلقه أى

من الاتضاع بهما (قوله لمثل ما مر فى ايها التضاد) أى أنه بوجه مثل التوجيه الذى وجه به ايها التضاد بقوله فيما مر لان

العنيين قد ذكرا بلفظين يوهمان التضاد فيقال هنا انماسمى بذلك لكون العنيين عبر عنهما بلفظين يوهمان التناسب نظراً لظاهر

وبالجملة فنسبة ايها المناسب من مراعاة النظر كنسبة ايها التضاد من المطابقة (قوله أى ومن المعنوى) أى ومن البديع

المعنوى (قوله نصب الرقيب فى الطريق) أى ليدل عليه أو على ما يأتى منه كما ينصب القطع من ينظر القافلة ليعرف فواهل يقاومونهم

وهل معهم شىء أولاً يقال رصدته أى نصبته رقيباً وأرصدته جعلته يرصد أى يراقب الشيء (قوله بردهمهم الح) أى فالتسهم فى الاصل

وهو أن يجعل قبل المعجز من الفقرة أو البيت ما يدل على المعجز إذا عرف الروي

جعل البردأى الثوب ذا خطوط كأنها فيه سهام ثم نقل لما قاله لاصنف بجامع التزيين (قوله وهو أن يجعل قبل المعجز الخ) أي سواء كان متصلاً بالمعجز أو كان هناك فاصل بينهما ووجه تسمية ما يدل على المعجز ارساداً أن الارصاد في اللغة نصب الرقيب في الطريق ليدل عليه أو على ما يأتي منه وما يدل على المعجز نصب ليدل على صفته وختمه وأما وجه تسميته تسهياً فلأن ما جعل قبل المعجز ليدل عليه من يد في البيت أو في الفقرة لتزيينه بدلالته على المقصود من عجزه فصار بمنزلة الخطوط في الثوب الزيادة فيه لتزيينه أو لأن ما قبل المعجز مع المعجز كأنهما خطان مستويان في البيت أو الفقرة (قوله بمنزلة البيت من النظم) أي بمنزلة البيت الكامل من الشعر في أن رعاية الروي واجبة فيهما بخلاف المصراع لأنه فرق بينهما من جهة أن البيت يكون بيتاً واحداً والفقرة لا تكون فقرة بدون الأخرى قاله عبد الحكيم وفي ابن يعقوب الفقرة ما يكون من النثر بمنزلة البيت من الشعر في كونه ملتزماً ختم ما بعده بما التزم منه في الروي كالحرف الملتزم في (٣٠٦) ختم الآيات (قوله فقوله) أي الحريري وهو مبتدأ خبره فقرة وقوله هو

(وهو أن يجعل قبل المعجز من الفقرة) هي في النثر بمنزلة البيت من النظم فقوله هو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه فقرة ويقرع الاسماع بزواجر وعظه فقرة أخرى والفقرة في الاصل حل يباع على شكل فقرة الظهر (أو) من (البيت ما يدل عليه) أي على المعجز وهو آخر كلمة من الفقرة أو البيت (إذا عرف الروي) فقوله ما يدل

قريباً ووجه التسمية بكل من الاسمين (وهو) أي والبدع المعنوي المسمى بالارصاد والتسهيم (أن يجعل قبل المعجز من الفقرة أو من البيت ما يدل عليه) أي أن يجعل قبل المعجز بما ذكر ما يفهم منه ذلك المعجز فما يدل نائب فاعل يجعل ثم لما كان ليس من شرطه أن يجعل هنالك ما يفهم به المعجز ولو توقف ذكر الفهم على معرفة الروي فأحرى إذا وجد هنالك ما يفهم به المقصود ولو لم يعرف الروي زاد قوله (إذا عرف الروي) أي الشرط في كونه ارساداً هو أن يفهم بما جعل هنالك المعجز ولو توقف الفهم على معرفة الروي والبيت معلوم والفقرة ما هو من النثر بمنزلة البيت من الشعر في كونه يلتزم في ختم ما بعده ما التزم فيه والروى هو الحرف الملتزم في ختم الآيات أو الفقر وأصل الفقرة عظم الظهر ثم استعير لخصم الاستعير لخصم على هيئة عظم الظهر ثم استعير لكلام لوضع اليه غيره التزم في المضموم الحرف الآخر الكائن في المضموم اليه ولذلك قلنا أنها بمنزلة البيت من الشعر وتسمى كل قطعة مما التزم آخره ذلك الحرف فقرة فقوله الحريري هو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه فقرة وقوله ويقرع الاسماع بزواجر وعظه فقرة أخرى اذ كل منهما بمنزلة البيت فيما ذكر والسجع هو الكلام الملتزم فيه حرف آخره فهو قريب من الفقرة وهو نفسها في المصدق شبه بحل يباع بالجواهر فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وأضاف اليه الطبع الذي هو من لوازم التشبيه به وقرع الاسماع بزواجر الوعظ اسماع الموعظة على وجه محرك للمقصود (قوله بزواجر وعظه أي بالزواجر من وعظه أي بالامور المانعة للسامع من ارتكاب ما لا ينبغي (قوله فقرة أخرى) أي لأن

أي أبو زيد السروجي (قوله يطبع الاسجاع) يقال طبعت السيف والدرهم أي عملته وطبعت من الطين جرة عملتها منه والاسجاع جمع سجع وهو الكلام الملتزم في آخره حرف فهو قريب من الفقرة وهو نفسها في المصدق وقوله بجواهر لفظه أي من لفظه الشبيهة بالجواهر (قوله ويقرع الاسماع الخ) قرع الاسماع بزواجر الوعظ عبارة عن اسماع الموعظة على وجه محرك للمقصود (قوله بزواجر وعظه أي بالزواجر من وعظه أي بالامور المانعة للسامع من ارتكاب ما لا ينبغي (قوله فقرة أخرى) أي لأن

كلاهما بمنزلة البيت فيما ذكر آنفاً (قوله والفقرة في الاصل) الفقرة بفتح الفاء وكسرها والمراد بالاصل اللغة وقوله فاعل

حل يباع على وجه محلي يضم الحاء وكسرها وكسر اللام وتشديد الياء وقوله يباع على شكل فقرة الظهر أي فتكون الفقرة في الاصل مشتركة بين فقرة الظهر وبين الحل الذي يباع على شكلها ثم استعيرت لكلام لوضع اليه غيره التزم في المضموم الحرف الاخير الكائن في المضموم اليه هذا ما يشعر به كلام الشارح وذكر العلامة سم والذى ذكره العلامة ابن يعقوب أن الفقرة في الاصل اسم لعظم الظهر ثم استعير لخصم على هيئة عظم الظهر ثم استعير لكلام لوضع اليه غيره التزم في المضموم الحرف الاخير الكائن في المضموم اليه وعلى هذا فقوله الشارح في الاصل أي الاصل الثاني والا فالاصل الاول احدي فقار الظهر (قوله ما يدل عليه) أي كلمة تدل على المعجز أي على مادته وصورته فالمادة يدل عليها الارصاد والصورته يدل عليها الروي فالتوقف على معرفة الروي هو الصورة فقط (قوله آخر كلمة) أي الكلمة الاخرة من الفقرة الخ (قوله إذا عرف الروي) أي من حيث انه روى لتلك القافية فمعرفة صيغة القافية من الكلام السابق لا بد منها أيضاً فلا يرد أن معرفة الروي وهو النون في الآية لا تدل على أن المعجز يختلفون لجواز أن

يكون مختلفون ولو قال المصنف اذا عرف الروى مع معرفة صيغة القافية لكان أوضح ( قوله فاعل يجعل) أى نائب فاعل يجعل أو على رأى الزمخشري من أن نائب الفاعل عنده يقال له فاعل ( قوله متعلق بقوله يدل) أى أن الارصاد هو أن يؤتى قبل العجز بما يدل على شخصه أى اذا وجد ذلك الشرط وهو معرفة الروى وصيغة القافية فان فقد ذلك الشرط لم توجد تلك الدلالة وان كان ذلك يسمى ارصادا والحاصل أن الارصاد لا بد فيه من الدلالة على مادة العجز (٣٠٧) فان عرف الروى وصيغة

القافية وجب أن يدل على صيغته أيضا وان لم يعرف الروى انتفت تلك الدلالة (قوله ويجب تكرره) أى الروى فى كل منهما أى من الأبيات والفقر (قوله ما لا يعرف به العجز) أى باعتبار صورته ومادته لا باعتبار مجرد مادته والا فقوله اختلفوا يدل على مادة الاختلاف (قوله فلو لم يعرف) أى فلو فرض أنه لم يعرف من الآية التى قبلها أن حرف الروى هو النون لربما توهم الخ ظاهره أنه لو عرف أن الروى حرف النون لفهم أن العجز يختلفون وليس كذلك لجواز أن يفهم أن يختلفون فالأولى أن يقول فلو لم يعرف حرف الروى من حيث انه روى لتلك القافية اذ لا بد من العلم بصيغة القافية أيضا ومثل هذه الآية قول الشاعر

فاعل يجعل وقوله اذا عرف متعلق بقوله يدل والروى الحرف الذى بنى عليه أو اخر الأبيات أو الفقر ويجب تكرره فى كل منهما وقيد بقوله اذا عرف الروى لان من الارصاد ما لا يعرف به العجز لعدم معرفة حرف الروى كما فى قوله تعالى وما كان الناس الا أمة واحدة فاختلّفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم فيما فيه يختلفون فلو لم يعرف أن حرف الروى هو النون لربما توهم أن العجز فيما فيه اختلفوا أو اختلفوا فيه فالارصاد فى الفقرة

الارصاد قوله تعالى وما كان الناس الا أمة واحدة فاختلّفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم فيما فيه يختلفون فقد عرف أن العجز هو يختلفون من معرفة الروى وأنه نون بعد الواو كما كان ذلك قبل هذه الآية وفيها بعدها ولولا تلك المعرفة لتوهم أن العجز هو فيما فيه اختلفوا ليطابق قوله فاختلّفوا لكن معرفة الروى أعانت على ذلك والمراد بالعجز هنا فى البيت القافية فيه وهى الكلمة الأخيرة منه وقيل هى من المحرك السابق لساكنين وقعا آخرها وأما العجز من الفقرة فهو ما يماثل القافية من الشعر ومن الارصاد قوله

أحلت دمي من غير جرم وحرمت \* بلا سبب يوم اللقاء كلامى  
فليس الذى حللته بمحلل \* وليس الذى حرّمته بحرام

فانه لو لمعرفة الروى ومعرفة أن القافية على وزن فعال لتوهم أن العجز هو أن يقال بمحرم مكان الحرام لانه المناسب لقوله بمحلل ولقوله أحلت وحرمت وبهذا علم أن المراد بمعرفة العجز معرفة صيغته وما يتختم به كما فى هذا المثال وأن المعرفة قد لا يكفي فيها الروى لان الدلالة انما تمت بمعرفة صيغة القافية وأمام معرفة مادته فى الجملة فلا تكفى الا أن يكون ثم صيغ يقبلها المحل ولم يدل الدليل على مخصوص منها فيكفى المشترك بين تلك الصيغ وانما قلنا ان المقصود هنا الصيغة لانه قد عرف من قوله كلام أن الروى ميم وعرف من قوله أحلت وحرمت وليس الذى حرّمته أن مادة العجز من التحريم ولم يكف ذلك فى كونه ارصادا عندهم هنا لاحتمال أن تكون صيغة العجز أن يقال بمحرم وعينت صيغة القافية الأولى أن الذى يقال هو بحرام لا بمحرم فالصواب على هذا أن يقال اذا عرف الروى أو مع معرفة صيغة القافية أو ما يشبهها من التثنية كذا قيل ولك أن تقول اقتصار المصنف فى المعرفة على الروى صحيح لان معرفته تستلزم معرفة ما يلزمه وذلك كافى فى معرفة العجز لان المراد بمعرفة مادة الروى وما يلزمه كما تقدم فى كلام وحرام لان الألف لازمة وأمام معرفة خصوص الصيغة من كل وجه فليس بمطلوب على ما ننبه عليه بعد فتأمله ووجه تسمية ما يدل على العجز ارصادا ظاهر لان الارصاد كما تقدم نصب المراقب على الطريق ليدل عليه أو على ما أتى منه وما يدل على العجز نصب ليدل على صيغته وختمه وأما وجه تسميته تسهيا فلاجل أن ما وضع كذلك مزيد فى البيت أو الفقرة ملازم له ليزينه بدلالته على المقصود من عجزه فصار صاحب بديع القرآن هو أن يكون ما تقدم من الكلام دليلا على ما أتى أو بالعكس ومثل المصنف

أحلت دمي من غير جرم وحرمت \* بلا سبب يوم اللقاء كلامى

فليس الذى حللته بمحلل \* وليس الذى حرّمته بحرام

فحرّمته ارصادا يدل على أن العجز حرام اذا عرف أن الروى الميم وأن القافية على وزن فعال كسلام وكلام فلو لم يعرف أن القافية مثل سلام وكلام لربما توهم أن العجز بمحرم

كقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون وقوله وما كان الناس الأمة واحدة فاختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم فيما فيه يختلفون وقول زهير

سئمت تكاليف الحياة ومن بعش \* ثمانين حولاً لأبائك يسأم (٣٠٨)

وقول الآخر

إذا لم تستطع شيئاً فدعه  
\* وجاوزه إلى ما تستطيع

وقول البحتري

أبكي كما دما ولو أتى على

\* قدر الجوى أبكى بكيت كما دما

وقوله

أحلت دمي من غير جرم

وحرمت \* بلا سبب يوم

اللقاء كلامي

فليس الذي حلته بمحلل

\* وليس الذي حرّمته بحرام

(قوله وما كان الله ليظلمهم

ولكن كانوا أنفسهم يظلمون)

أى فيظلمهم ارصاد لانه

يدل على أن مادة العجز من

مادة الظلم اذ لا معنى لقولنا

مثلاً وما كان الله ليظلمهم

ولكن كانوا أنفسهم

ينفعون أو ينعون من

الهلاك أو نحو ذلك ويعين

كون المادة من الظلم

محتومة بنون بعد واو

معرفة الروى السكائن فيما

قبل الآية وهو قوله تعالى

الذين تتوفاهم الملائكة

طيبين يقولون سلام عليكم

ادخلوا الجنة بما كنتم

تعملون (قوله نحو قوله)

أى قول الشاعر وهو

عمرو بن معديكرب (قوله

إذا لم تستطع شيئاً الخ) أى

(نحو وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) في البيت (نحو قوله

إذا لم تستطع شيئاً فدعه \* وجاوزه إلى ما تستطيع

بمثلة الخطوط في الثوب الزيدة فيه لثريته ثم مثل الارصاد في الفقرة فقال وذلك (نحو) قوله تعالى

(وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) فان اداة العجز دل عليها قوله تعالى وما كان الله

ليظلمهم اذ يفهم منه بعد قوله ولكن كانوا أنفسهم أن العجز هو من مادة الظلم اذ لا معنى لقولنا مثلاً وما كان

الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم ينعون أو ينعون من الهلاك أو نحو ذلك ويعين كون المادة من الظلم

محتومة بنون بعد واو معرفة الروى السكائن فيما قبل الآية اذ قبلها للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة

ولدار الآخرة خير ولنعم دار المتقين جنات عدن يدخلونها تجري من تحتها الأنهار لهم فيها ما يشاءون

كذلك يجزي الله المتقين الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون

فقد ظهر أن الفقرر رويها نون قبله واو أو ياء وذلك يدل بمعرفة المادة أنها محتومة بنون قبلها واو

أو ياء وبه يعلم كما تقدم أنه لا يتعين خصوص صيغة العجز وأن الروى مع ما يلزمه يكفي في فهم الصيغة

وانما قلنا لا يتعين لانه لو قيل في غير القرآن مثلاً بعد الفقرة السابقة ولكن كانوا أنفسهم ظالمين لكفى

ولسكان من العالم بالارصاد لان الياء والواو يتعارضان في القافية وما يناسبها من الفقرة ومثل

للارصاد في البيت فقال (و) ذلك (نحو قوله

إذا لم تستطع شيئاً فدعه \* وجاوزه إلى ما تستطيع)

فان قوله إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما يدل على أن مادة القافية من معنى الاستطاعة المثبتة اذ

لا يصح أن يقال إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما لا تستطيع أو جاوزه إلى كل ما تشتهى أو إلى فعل

مانع من ذلك ارادته ولو كنت لا تستطيعه أو نحو ذلك والنوق شاهد صدق في ذلك والروى يدل على أن

تلك المادة تختم بالعين قبلها ياء وليس ذلك الالفاظ تستطيع فلا يصح وجاوزه إلى ما تطيق لعدم وجود

الروى فيه وتعين خصوص الصيغة هنا من كل وجه لعدم وجدان غيرها وعدم صلاحية سواها في المحل

للتسهم بقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون فانه لو وقف القارىء على أنفسهم

لفهم أن بعده يظلمون وكذلك قول الشاعر

إذا لم تستطع شيئاً فدعه \* وجاوزه إلى ما تستطيع

وفي اشتراط العلم بحرف الروى نظر فان ذلك قد يعلم من حشو البيت الواحد أو صدره وان لم يعلم الروى

ألا ترى أنك لو وقفت في هذا البيت على قوله وجاوزه إلى ما تعلم أن تكميله تستطيع وكذلك ذكره

ابن منقذ وغيره ولم يشترطوا فيه ذلك ولذلك جعل منه الطيبي وان أو هن البيوت ليبت العنكبوت وقال

انه يدل على العنكبوت ومن شرف الارصاد قول ابن نباتة الخطيب

خذها اذا نشدت في القوم من طرب \* صدورها عرفت فيها قوافيها

وروى أنه لما بلغت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ثم أنشأناه خلقاً آخر قال عبد الله بن أبي سرح فتبارك

الله أحسن الخالقين فقال النبي صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت فكان ذلك سبب ردة المذكور

(ومنه)

فقوله إذا لم تستطع ارصاد لانه يدل على أن مادة العجز من مادة الاستطاعة المثبتة اذ لا يصح أن يقال

إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما لا تستطيع أو جاوزه إلى كل ما تشتهى أو إلى فعل مانع من ذلك ارادته ولو كنت لا تستطيعه أو نحو

ذلك والنوق السليم شاهد صدق على ذلك ومعرفة الروى تدل على أن تلك المادة تختم بعين قبلها ياء وليس ذلك الالفاظ تستطيع وهو ظاهر



\* ومنه المشاكلة وهي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته

(قوله ذكر الشيء) أي كالحياطة في المثال الآتي وقوله بلفظ غيره أي كلفظ الطبخ لوقوع الحياطة في صحبة الطبخ وكألو قيل لك أسقيك ماء فقلت بل استقني طعاما فقد ذكرت الطعام بلفظ السقي لوقوعه في صحبة السقي ثم إن المتبادر من المصنف أن المشاكلة مجاز لغوي لأنها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له لعلاقة بناء على أن اللام في قوله لوقوعه في صحبته تعليلية وأن الوقوع المذكور من العلاقات المعبرة لرجوعها للمجاورة كما سيأتي بيانه وعليه فقوله ذكر الشيء بلفظ غيره شامل لجميع المجازات والكنيات وقوله لوقوعه في صحبته مخرج لما سوى المشاكلة والقوم وان لم ينصوا على أن الوقوع في الصحبة من العلاقات فقد نصوا على ما يرجع إليه وهو المجاورة فان قلت ان وقوع الشيء في صحبة غيره متأخر عن الذكر فكيف يكون علة لذلك قلت المراد بالوقوع في الصحبة قصد التسكلم الوقوع في الصحبة والقصد مقدم على الذكر وقيل المشاكلة قسم ثالث لاحقيقة ولا مجاز أما كونها غير حقيقة فظاهر لان اللفظ لم يستعمل فيما وضع له وأما كونها غير مجاز فلم يتم العلاقة المعبرة لان الوقوع في الصحبة ليس من العلاقة ولا يرجع الى المجاورة المعبرة علاقتها لانها المجاورة بين مدلول اللفظ المتجاوز به وبين مدلول اللفظ المتجاوز عنه أي تقارنها في الخيال والمشاكلة ليست كذلك لان المشاكلة أن يعدل عن اللفظ الدال على المعنى المراد الى لفظ غيره من غير أن يكون هناك مجاورة بين مدلولي اللفظين وتقارن بينهما (٣٠٩) في الخيال فليس فيها الا مجرد

ذكر المصاحب بلفظ غير لاصطحابهما في الذكرو ولو كان هذا القدر يكفي في التجوز اصح التجوز في نحو قولنا جاء زيد وعمر و بأن يقال جاء زيد وزيد مراد به عمر لوقوعه في صحبته وهو لا يصح ويمكن حمل المصنف على هذا القول بجعل اللام في قوله لوقوعه في صحبته توقيتية أي ذكر الشيء بلفظ غيره وقت وقوعه في صحبته

ومنه أي ومن المعنوي (المشاكلة وهي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه) أي ذلك الشيء (في صحبته) أي ذلك الغير

ولا اشكال في ذلك (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (المشاكلة) أي النوع المسمى بالمشاكلة (وهو) أي وذلك النوع من البديع المعنوي المسمى بالمشاكلة هو (ذكر الشيء بلفظ غيره) أي ذكر المعنى ملتبساً في ذلك الذكر بالآتيان بلفظ غير ذلك المعنى فالباء في بلفظ اللابسة ولا يخفى أن تعلق الذكر بالمعنى كما هنا صحيح من باب نسبة المدلول للمدلول وخرج بقوله بلفظ غيره الذي كالمعنى بالحققة ودخل فيه جميع أنواع المجاز لان الذكر فيها واقع في معانيها في الفاظ غير هاعلى ما تقدم من البحث في الاستعارة بالكنية قوله (لوقوعه في صحبة غيره) يتعلق بذكر أي ذكره لاجل وقوعه الخ أو وقت وقوعه وذلك كما لو قيل لك أسقيك ماء فقلت بل استقني طعاما فقد ذكرت الطعام بلفظ السقي لوقوعه في صحبة السقي ومعنى الوقوع في صحبة الغير أن ذلك الشيء وجد مصاحباً للغير بمعنى أنه ذكر هذا عند ذكر هذا كما في المثال أو عند حضور معناه فشملت الصحبة الذكرية والصحبة العلمية لانها في التقدير كالمذكورة والى ذلك أشار ص (ومنه المشاكلة الخ) ش المشاكلة ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبة ذلك الغير

وعلى هذا فخرج الكنيات والمجازات بهذا القيد ظاهر لان شيئاً منها ليس من شأنه أن يذكر وقت صحبته للغير وعلى هذا القول فمعنى الوقوع في صحبة الغير أن ذلك الشيء وجد مصاحباً للغير بمعنى أنه ذكر هذا عند ذكر هذا وليس المراد وقوعه في صحبته في قصد التسكلم كما يقوله الاول واعلم أن القول بأن المشاكلة ليست حقيقة ولا مجازاً هو ما ارتضاه العلامة ابن يعقوب وعبد الحكيم حيث قال أقول القول بكونها مجازاً ينافي كونها من المحسنات البديعية وأنه لا بد في المجاز من الازوم بين المعنيين في الجملة والمعنيان في المشاكلة تارة يكون بينهما علاقة من العلاقات المعبرة في المجاز كإطلاق اسم السبب على جزء السبب عنه المترتب عليه كما في قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فان السيئة الاولى عبارة عن المصيبة والثانية عبارة عن جزاء المصيبة وبينهما علاقة سببية فأطلق السبب وأريد السبب وتارة لا يكون بينهما علاقة كإطلاق الطبخ على خياطة الحبة والقميص وأن في المشاكلة نقل المعنى من لباس الى لباس فان اللفظ بمنزلة اللباس ففيها إيراد المعنى بصورة عجيبة فيكون محسناً معنوياً وفي المجاز نقل اللفظ من معنى لمعنى آخر فلا بد من علاقة مصححة للانتقال والتغليب أيضاً من هذا القسم اذ فيه أيضاً نقل المعنى من لباس الى لباس لنسكته ولذا كان البحث عنه من وظيفة المعاني وان صرح الشارح فيما سبق بكونه من باب المجاز والحققة والمجاز والكنية أقسام للكلمة اذا كان المقصود استعمال الكلمة في المعنى وأما اذا كان المقصود نقل المعنى من لفظ لفظ آخر فهو ليس شيئاً منها انتهى

## (تحقيقاً أو تقديراً) أى وقوعاً محققاً أو مقدرًا

بقوله (تحقيقاً أو تقديراً) أى ذكره بلفظ الغير لوقوعه فى صحة ذلك الغير صحة تحقيق بأن يذ كر عند ذكره أو صحة تقدير لآلم به فصار مقدر الذى كر كالمذكور وإذا كان معنى الوقوع فى الصحة ما ذكر خرج جميع أنواع المجاورة لان شيئاً منها لانكون علة ذكره وقوعه فى صحة الغير ذكر أو تقديراً أما ماسوى المجاز الذى علاقته المجاورة كالظرف مع الظروف والملازمة كالجزء مع الكل فظاهر وأما الذى علاقته المجاورة أو الملازمة فليس العلة فىهما صحة الذى كر بل صحة متقرر قبل الذى كر هذا ان جعلت اللام فى وقوعه للتعليل وان جعلت توقيفية كما تقدم أيضاً فالأخراج حينئذ يظهر لان شيئاً منها ليس من شرطه أن يذ كر وقت صحبته لغير ولهذا قيل المشاكلة ليست من الحقيقة ولا من المجاز وقيل انها من المجاز لان العلاقة الحاصلة بالصحة التى ذكرتها والتقديرية ولولم يذ كرها القوم يؤخذ اعتبارها من المجاورة وكون علاقة المجاز لا بد فيها من التقدم أعما ذلك فى الاغلب أو نقول سبقت هنا أيضاً فان قصد الاتيان به وإيقاعه فى صحة غيره سابق على ذكره بلفظ غيره مصاحبه له وهذا هو الذى يراعى من يقول ان فيه مجاورة التقارن فى الخيال والأفلاخى أن ليس هناك لزوم خيال سابق عن القصد والذ كر والتحقيق أن المشاكلة من حيث انها مشاكلة ليست حقيقة ولا مجازاً لانها مجرد ذكر المصاحب بلفظ غيره لاصطحابهما ولو كان نحو هذا القدر يكفى فى التجوز لصح التجوز فى نحو قولنا جاء يدوم عمرو وأن يقال جاء زيد وزدمراد به عمرو لوقوعه فى صحة الغير ولا يصح بل المشاكلة أن يعدل عن لفظ المعنى الى لفظ غيره فى أما كن يستظرف فيها ذلك ولهذا قيل انها تجوز أن يكون لفظها مجازاً وأن لا يكون كذلك فتجمعه وليست نفسه وكونها مجازاً اما باعتبار حكاية اللفظ المجازى عن المصاحب كما تقول لمن تريد أن تطلب منه مالا وقد قال لك رأيت اليوم أسداً بلبده فى الحمام أعطى أسداً بلبده من مالك تريد اعطى شيئاً طائلاً من مالك من غير أن تعتبر أن المعبر عنه فى لفظك أنت بالاسد شبهته بشىء أو باعتبار تشبيهه بالذكور كأن تعتبر أن المال المطلوب بمنزلة الاسد فى المهابة والفتك فى الانفس والقلوب فيكون لفظ الاسد مجازاً باعتبار تشبيهه المال المراد بالاسد الحقيقى ومشاكلة باعتبار صحبته من عبر عنه بالاسد وكذا لو اعتبرت فى المثال الآتى أن الطبخ الحقيقى شبهه بالنسج فى الرغبة والحاجة فانه يكون مجازاً باعتبار التشبيه ومشاكلة باعتبار المصاحبة ولولم تعتبر تجوزالم يكن حقيقة بل مجرد مشاكلة ولا بد من قرينة ارادة التجوز وقوله فى تعريف المشاكلة ذكر الشىء بلفظ الغير لوقوعه فى صحة ذلك الغير ظاهر اختصاص المشاكلة بذكر نفس لفظ المصاحب وليس كذلك بل تجرى المشاكلة بلفظ ضد المذكور وتجرى بلفظ مناسبه أما جريانها فى الضد فكقولك لمن قال لك أنت سبط الشهادة أى مستمر حفظها أو قبولها دائماً لم تجعد تلك الشهادة عنى بمعنى أنى حافظ لشهادتى ليست قاصرة عن ادراكى كما روى أن القاضى شريح قال مثل الكلام الاول لرجل فقال هو مثل الثانى فقد عبر بسبوطه الشهادة الذى أصله انطلاق الشعر وامتداده عن استمرار الشهادة امتداد حفظها أو زمانها مطلق الامتداد الصادق بامتداد أمديقول الشهادة أو أمدهفظها وعبر عن قصورها بضد السبوطه وهى الجموعة تعبيراً بالمزوم عن اللازم لان الجموعة تستلزم القصور فلذلك قيل لولا مصاحبة السبوطه ما حسن ذكر الجموعة وأما جريانها فى المناسب فكما ورد أن رجلاً قال لوهب أليس قدورد أن لاله الا الله مفتاح الجنة فقال وهب بلى ولكن ما من مفتاح الا له أسنان فان جئت بالاسنان فتح لك واللم يفتح لك فقد عبر عن لاله الا الله بالمفتاح وعبر عن الشرائع والاعمال المعبرة فى الاسلام بالاسنان مشاكلة بالمناسب

تحقيقاً أو تقديراً فالتحقيق كقوله

تحقيقاً أو تقديراً أما الاول فكقوله

(قوله تحقيقاً) أى بأن ذكر ذلك الشىء عند ذكر الغير وقوله أو تقديراً أى بأن ذكر الشىء عند حضور معنى الغير فيكون اللفظ الدال على الغير مقدرًا والمقدر كالمذكور (قوله أى وقوعاً) دفع به ما يوهم أن قوله تحقيقاً راجع للذ كر

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه \* قلت اطبخوا لي جبة وقيصا

كأنه قال خيطوا لي وعليه قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك وقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها ومنه قول أبي تمام

من مبلغ أفناء يعرب كلها \* أني بنيت الجار قبل المنزل (٣١١) وشهد رجل عند شرح

فقال انك لسبط الشهادة

فقال الرجل انها لم تجعد

عني فالذي سوغ بناء الجار

وتجعيد الشهادة هو مراعاة

المشاكلة ولولا بناء الدار لم

يصح بناء الجار ولولا بسوطة

الشهادة لامتنع تجعيدها

ومنه قول بعض المراقبين

في قاض شهد عنده برؤية

هلال الفطر فلم يقبل شهادته

(فالاول نحو قوله قالوا اقترح شيئا) من اقترحت عليه شيئا اذا سألته اياه من غير روية وطلبتة على سبيل التكليف والتحكم وجعله من اقترح الشيء ابتدعه غير مناسب على ما لا يخفى (نجد) مجزوم على أنه جواب الامر من الاجادة وهي تحسين الشيء (لك طبخه) قلت اطبخوا لي جبة وقيصا) أي خيطوا واذكر خياطة الجبة بلفظ الطبخ لوقوعها في صحبة طبخ الطعام (ونحوه تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك)

اذا اسنان تناسب المفتاح وقد عرفت أن التعبيرين في الاولين مجاز وكذا في الثانيين ولذا قيل ان المشاكلة بالضر والناسب لان تكون الامع تجوز ومن أجل ذلك اقتصر وافي ذكرها على الامر الاعم الجاري مطلقا وهو المشاكلة بلفظ المصاحب وقد اظنبت شيئا ما في هذا الموطن لقلة الكلام في المشاكلة على مثل هذه المباحث فيها والله الموفق بمنه وكرمه ولما قدم أن المشاكلة هي ذكر الشيء بلفظ غيره لمصاحبه معه ومن العلوم أن اصطحاب العنيين يستلزم اصطحاب اللفظين وقد يسمى اصطحاب اللفظين المعبر بهما صحبة تحقيقه واصطحاب المقدر والذكور اصطحاب تقدير فهم اقسام أراد أن

يمثل لهما معا فأشار الى مثال الاول بقوله (فالاول) أي القسم الاول من المشاكلة وهو ما تكون فيه الصحبة التحقيقية (كقوله قالوا اقترح شيئا) أي اطلب ماشئت من المطبوخ وتحكم

فيه علينا أخذنا من قولهم اقترحت الشيء عليه اذا سألته اياه من غير روية أي تأمل في بغية السؤال وعدمها بل طلبته على سبيل التكليف والتحكم على السؤال وقيل انه مأخوذ من اقترح الشيء اذا ابتدعه

وأوجده أولا ولا يخفى أن هذا المعنى غير مناسب هنا لان قوله (نجد لك طبخه) أي نحسن لك طبخ ذلك المسؤل منافع له اذ على تقديره كذلك يصير المعنى ابتدع شيئا أو أوجده نجد لك طبخه ولا معنى لاجاد المطبوخ لي طبخ وان حمل على معنى أوجد أصله لي طبخ نافاه السياق أيضا لان المراد اطلب ما تريد

من الاطعمة المطبوخة تعطاه وليس المراد اننا بطعام نطبخه لك على أن ابتدع أصل الطعام وانشاءه لا معنى له هنا (ونحوه) أي نحو هذا المثال في كونه مشاكلة تحقيقا قوله تعالى حكاية عن عيسى عليه

السلام (تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك) أي ما في ذاتك واطلاق النفس على ذات القديم تعالى

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه \* قلت اطبخوا لي جبة وقيصا

كأنه قال خيطوا لي فدكر الخياطة بلفظ ليس لها بل بلفظ الطبخ لوقوعه في قوله نجد لك طبخه واستعمال

اطبخوا هنا للمقابلة وقوله نجد الظاهر أنها بضم النون من أجاد لكن قال بعض شراح هذا الكتاب انها بالفتح من الوجدان والذي يظهر في قوله اطبخوا أنه ليس من مجاز المقابلة بل من الاستعارة لمشابهة

الطبخ للخياطة والاطعام للكسوة في النفع وأن هذا القسم من الضرب الثاني من أحد قسمي القول بالموجب كما سيجيء ان شاء الله تعالى وهو بعينه الاسلوب الحكيم المذكور في علم المعاني ثم تقول مجاز

المقابلة بالاستقرار يكون اللفظ المقابل والمقابل كلاما في كلام متكام وهنا اطبخوا في كلام شخص وطبخه في كلام آخر قلت وهذا يقتضي أن هذا من مجاز المقابلة وقد قدم المصنف في الجواز المرسل

أن هذه الآية من مجاز اطلاق السبب على المسبب وكذلك أن مجاز المقابلة ربما يقدم على مقابله مثل فان الله لا يعمل حتى تملموا ومنه قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك فذكر نفسك والمراد الذات

لانه ينافيه قوله بعد نجد لك طبخه أي نحسن لك طبخ ذلك المسؤل وذلك لانه على تقدير أن يكون اقترح مأخوذا من اقترح الشيء ابتدعه يصير المعنى ابتدع شيئا من الاطعمة المطبوخة وأوجده نجد لك طبخه ولا معنى لاجاد المطبوخ لي طبخ وان حمل على أن المعنى أوجد أصله

لي طبخ نافاه السياق أيضا لان المراد اطلب ما تريد من الاطعمة المطبوخة تعطاه وليس المراد اننا بطعام نطبخه لك قاله ابن يعقوب (قوله نجد) بضم النون وكسر الجيم مضارع متكام (قوله خيطوا) بكسر الخاء للعجمة وسكون الياء التحتية (قوله ونحوه) أي نحو هذا

(قوله فالاول) أي فالقسم

الاول من المشاكلة وهو

ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه

في صحبته وقوعا محققا

(قوله اذا سألته) أي تقول

ذلك اذا سألته الخ وقوله من

غير روية أي تأمل في حال

المسؤل وقوله وطلبت الخ

تفسير وقوله على سبيل

التكليف أي الازام (قوله

والنحكم) أي الازام

تفسير وحيث شد فالعنى

اطلب ماشئت من المطبوخ

طلب الزاميا (قوله ابتدعه)

أي حصله وأوجده أولا

ومنه اقترح الكلام أي

ابتدعه وابتكره على غير

مثال (قوله غير مناسب)

خبر عن قوله وجعله

وانما كان غير مناسب

حيث أطلق النفس على ذات الله تعالى لوقوعه فى صحبة نفسى ( والثانى ) وهو ما يكون وقوعه فى صحبة الغير تقديرا ( نحو ) قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا الى قوله ( صبغة الله ) ومن أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون ( وهو ) أى قوله صبغة الله ( مصدر ) لانه فعلة من صبغ كالجلسة من جلس وهى الحالة التى يقع عليها الصبغ ( مؤكدا لآمن بالله أى تطهير الله

لا يصح الالتماس كلة لوقوعه فى صحبة من له النفس حقيقة مع ذكرها لفظا وهذا بناء على أن النفس مخصوصة بالحىوان أو بالحادث الحى مطلقا ويدل عليه قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وقيل ان النفس فى الآية عام مخصوص بمن يقبل الموت من الحوادث والا فالنفس تطلق على ذاته تعالى أخذ من قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة وعليه فلا مشاكلة لان اللفظ أطلق معناه على معناه لا على غير ملصاحبه لذى اللفظ ثم أشار الى مثال الثانى بقوله ( والثانى ) وهو ما يكون مذكورا بلفظ غيره لوقوعه فى صحبة ذلك الغير تقديرا ( نحو ) قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا وان تولوا فأنما هم فى شقاق فسيكفئكمم الله وهو السميع العليم ( صبغة الله ) ومن أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون ( وهو ) أى قوله صبغة الله ( مصدر ) على وزن فعلة بكسر الفاء وسكون العين من صبغ كالجلسة من جلس ومعلوم أن فعلة بكسر الفاء للهيئة أى لحالة مخصوصة يقع عليها مطلق الصدر فالصبغة لخصوص من مطلق الصدر وسنبين ذلك ( مؤكدا ) ذلك المصدر الذى هو صبغة ( ا ) قوله ( آمنا بالله ) لدلالته على لازم الايمان ( أى ) تطهير الله ) بمعنى أن الصبغة أطلقت على التطهير بالايمان من رذيلة الكفر وانما كان التطهير لازما ولكنها ذكرت بلفظ النفس لتقدم تعلم ما فى نفسى واعترض بجواز أن يكون المراد بنفسك الذات فتكون حقيقة من غير ملاحظة المشاكلة قلت وعبرة الزخشرى المعنى تعلم معلومى ولا أعلم معلومك ولكنه سلك بالكلام طريق المشاكلة الذى فهمته من هذا الكلام أنه لا يريد أن النفس هنا غير الذات بل ذكر الجملة التى لاجلها عبر عن المعلوم بما فى النفس فلا يكون ارادة الذات والحقيقة منافية للمشاكلة ويمكن أن يقال النفس وان أطلقت على الذات فى حق غير الله تعالى فلا تطلق فى حقه لمافيه من ايها معناه الذى لا يليق بغير الخلق فلذلك احتيج الى المشاكلة وقيل لا بد من الاقرار بالمشاكلة لان ما فى النفس ان أریده بالضمرة فلامطابقة من جهة الله تعالى فوجب المشاكلة وان أریده ما فى الحقيقة والذات فالمشاكلة من حيث ادخاله فى الظرفية ومنه قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها على أحد القولين السابقين وجعل منه فى الايضاح قول أى تمام

من مبلغ أفناء يعرب كلها \* أنى بنيت الجار قبل المنزل

وفيه نظر لان البناء المذكور لم يذ كر نظيره فى المنزل تحقيقا بل تقديرا فان تقديره قبل بناء المنزل فهو من القسم الثانى لا الاول بل هو أجدر باسم البعدي من الثانى لان هذا التقدير لفظى والتقدير فى القسم الثانى معنوى قوله ( والثانى ) إشارة الى ما اذا كان وقوع ذلك الاسم فى صحبة غيره تقديرا ( نحو ) قوله تعالى صبغة الله ) فانه مصدر مؤكدا انتصب بقوله تعالى آمنا بالله ومقابل الصبغة مقدر تقديره

ما فى ذاتك والحاصل أن النفس تطلق بمعنى الذات وبمعنى الروح وحيثئذ فلا يجوز اطلاقها عليه تعالى ولو بالمعنى الاول الا على سبيل المشاكلة للايهام فان قلت قد ورد فى الحديث أنت كما أنيت على نفسك وفى الآية ويحذر كم الله نفسه وكتب ربكم على نفسه الرحمة قلت وان أطلق من غير مشاكلة فى ذلك لا يجوز الاطلاق من غير مشاكلة فى غير ما ورد والحق أنه يجوز اطلاق النفس على الذات من غير مشاكلة وليس فى الآية مشاكلة لان اللفظ أطلق على معناه لا على غيره ملصاحبه له فى اللفظ اه من ابن يعقوب ولك أن تقول ان فى الآية مشاكلة على كل من القولين بناء على أن المراد من نفسه تعالى علمه لا ذاته وأن الظرفية مجازية فتأمل ( قوله فى صحبة الغير ) أى كصبغتنا وصبغتم فى حل الآية الا أنى ( قوله صبغة الله ) منصوب بعامل محذوف وجوبا دل عليه قوله آمنا بالله تقديره صبغنا الله بالايمان صبغة أى

طهرنا تطهيرا ( قوله لانه فعلة ) أى لان وزنه فعلة بكسر الفاء وسكون العين ( قوله وهى ) أى الصبغة وقوله الحالة أى لان الهيئة المختصة وقوله التى يقع عليها أى يتحقق فيها مطلق المصدر الذى هو مطلق الصبغ من تحقق العام فى الخاص ( قوله لا آمنا بالله ) أى لعامل دل عليه آمنا ( قوله أى تطهير الله ) باضافة تطهير الى الله تفسير لصبغة الله ولم يقدمه على قوله مؤكدا لئلا يكون

لان الايمان يطهر النفوس والاصل فيه أن النصارى كانوا يغمسون أولادهم في ماء أصفر يسمونه المعمودية ويقولون هو تطهير لهم فيه فصل بين الصفة والموصوف ثم ان اطلاق مادة الصبغ على التطهير من الكفر مجاز بالاستعارة لانه شبه التطهير من الكفر بالايمان بصبغ المعموس في الصبغ الحسى بجماع ظهور أثر كل منهما على ظاهر صاحبه فيظهر أثر التطهير على المؤمن حسا ومعنى بالعمل الصالح والاخلاق الطيبة كما يظهر أثر الصبغ على صاحبه ولا ينافى ذلك كونه مشاكلة اه يعقوبى (٣١٣) (قوله لان الايمان الخ) علة

لأن الايمان يطهر النفوس) فيكون آمنا مشتملا على تطهير الله لنفوس المؤمنين ودال عليه فيكون صبغة الله بمعنى تطهير الله مؤكدا لمضمون قوله آمنا بالله ثم أشار الى وقوع تطهير الله في صحبة ما يعبر عنه بالصبغ تقدير بقوله (والاصل فيه) أى فى هذا المعنى وهو ذكر التطهير بلفظ الصبغ (أن النصارى كانوا يغمسون أولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية ويقولون انه) أى الغمس فى ذلك الماء (تطهير لهم) فاذا فعل الواحد منهم بولده ذلك قال الآن

(لان الايمان يطهر النفوس) كما ذكرنا من رذيلة الكفر وينفى أسبابه عنها من الجهل والكبر والعداوة لاهله فلما كان الايمان المدلول لا منامتنا أى مستلزما للتطهير كان صبغة الدال على التطهير مؤكدا لآماله لانه على لازمه البين ومؤكدا للآزم مؤكدا للآزم وهو معقول حينئذ لا منامتنا بالآزم معناه أو معمول لفعل من لفظه أى صبغنا الله صبغة ولا ينافى ذلك كونه مؤكدا لا منامنا جهة المعنى ثم ان اطلاق مادة الصبغ على التطهير من الكفر مجاز تشبيهى وذلك أنه شبه التطهير من الكفر بالايمان بصبغ المعموس فى الصبغ الحسى ووجه الشبه ظهور أثر كل منهما على ظاهر صاحبه فيظهر أثر التطهير على المؤمن حسا ومعنى بالعمل الصالح والاخلاق الطيبة كما يظهر أثر الصبغ على صاحبه وقد علم ان أصل التطهير التنقية من الأثر المحسوس لكن كثرة استعماله فى المعانى حتى صار حقيقة عرفية فباعتبار الأصل يكون اطلاق الصبغ على معنى التنقية عن رذيلة الكفر مجازا مرتبعا على مجاز و باعتبار كثرة الاستعمال يكون مجازا محضا عن أصل فلفظ الصبغة انما يعبر به عن معنى التطهير على وجه التجوز ولا ينافى ذلك كونه مشاكلة باعتبار صحته لما يعبر به عنه حقيقة أو مجازا كما تقدم والصحبة هنا تقديرية اذ لم يذ كر لفظ الصبغة معنى آخر فيكون اللفظ المذكور للشاكلة الذكورية ولما كانت الصحبة التقديرية تحتاج الى ما يدل عليها أشار الى ما يدل على المقدر ببيان أصل النزول الصحيح لاصل هذا التعبير فقال (والاصل فيه) أى فى نزول الآية المشتملة على التعبير بلفظ الصبغة أو الأصل فى التعبير بلفظ الصبغة فى الآية المنزلة وما ل الاحتمالين واحد (أن النصارى) أى الأصل فيما ذكرنا أن النصارى (كانوا يغمسون أولادهم) أى يدخلونهم (فى ماء أصفر) يوكل به القسيس منهم ويضع فيه الملح اثنى عشر بطول الزمان فتغيرت عنهم بغيره ويقولون ان ذلك من بركة القسيس كما يفترون باظهاره الزهد فجعلوا استغفاره موجبا للغفرة وفوضوا اليه أمر النساء فيباشر أسرارهن ان شاء وهم راضون بذلك أخزى الله فعلهم (يسمونه) أى يسمون ذلك الماء (المعمودية ويقولون انه) أى الغمس فى ذلك الماء (تطهير لهم) من غير دينهم المحمود عندهم لانه الله عليهم فاذا فعل ذلك أحدهم أى غطس ولده فى ذلك الماء بين يدي القسيس قال الآن صار نصرا نيا حقا وتطهر من سائر الأديان ولما كان التغطيس انما هو فى الماء الأصفر الذى من شأنه أن يغير لون المغطس ناسب أن يسمى ذلك التغطيس بهيئة من الصبغ لكونه بماء صبغة الله لاصبغتك والمعنى تطهير الله (لان الايمان يطهر النفوس وأصله أن النصارى كانوا يغمسون أولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية) قال الطرزى وهى لغة غريبة لم نسمع الا فى التفسير (ويقولون

لأن الايمان يطهر النفوس) فيكون آمنا مشتملا على تطهير الله لنفوس المؤمنين ودال عليه فيكون صبغة الله بمعنى تطهير الله مؤكدا لمضمون قوله آمنا بالله ثم أشار الى وقوع تطهير الله في صحبة ما يعبر عنه بالصبغ تقدير بقوله (والاصل فيه) أى فى هذا المعنى وهو ذكر التطهير بلفظ الصبغ (أن النصارى كانوا يغمسون أولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية ويقولون انه) أى الغمس فى ذلك الماء (تطهير لهم) فاذا فعل الواحد منهم بولده ذلك قال الآن

(لان الايمان يطهر النفوس) كما ذكرنا من رذيلة الكفر وينفى أسبابه عنها من الجهل والكبر والعداوة لاهله فلما كان الايمان المدلول لا منامتنا أى مستلزما للتطهير كان صبغة الدال على التطهير مؤكدا لآماله لانه على لازمه البين ومؤكدا للآزم مؤكدا للآزم وهو معقول حينئذ لا منامتنا بالآزم معناه أو معمول لفعل من لفظه أى صبغنا الله صبغة ولا ينافى ذلك كونه مؤكدا لا منامنا جهة المعنى ثم ان اطلاق مادة الصبغ على التطهير من الكفر مجاز تشبيهى وذلك أنه شبه التطهير من الكفر بالايمان بصبغ المعموس فى الصبغ الحسى ووجه الشبه ظهور أثر كل منهما على ظاهر صاحبه فيظهر أثر التطهير على المؤمن حسا ومعنى بالعمل الصالح والاخلاق الطيبة كما يظهر أثر الصبغ على صاحبه وقد علم ان أصل التطهير التنقية من الأثر المحسوس لكن كثرة استعماله فى المعانى حتى صار حقيقة عرفية فباعتبار الأصل يكون اطلاق الصبغ على معنى التنقية عن رذيلة الكفر مجازا مرتبعا على مجاز و باعتبار كثرة الاستعمال يكون مجازا محضا عن أصل فلفظ الصبغة انما يعبر به عن معنى التطهير على وجه التجوز ولا ينافى ذلك كونه مشاكلة باعتبار صحته لما يعبر به عنه حقيقة أو مجازا كما تقدم والصحبة هنا تقديرية اذ لم يذ كر لفظ الصبغة معنى آخر فيكون اللفظ المذكور للشاكلة الذكورية ولما كانت الصحبة التقديرية تحتاج الى ما يدل عليها أشار الى ما يدل على المقدر ببيان أصل النزول الصحيح لاصل هذا التعبير فقال (والاصل فيه) أى فى نزول الآية المشتملة على التعبير بلفظ الصبغة أو الأصل فى التعبير بلفظ الصبغة فى الآية المنزلة وما ل الاحتمالين واحد (أن النصارى) أى الأصل فيما ذكرنا أن النصارى (كانوا يغمسون أولادهم) أى يدخلونهم (فى ماء أصفر) يوكل به القسيس منهم ويضع فيه الملح اثنى عشر بطول الزمان فتغيرت عنهم بغيره ويقولون ان ذلك من بركة القسيس كما يفترون باظهاره الزهد فجعلوا استغفاره موجبا للغفرة وفوضوا اليه أمر النساء فيباشر أسرارهن ان شاء وهم راضون بذلك أخزى الله فعلهم (يسمونه) أى يسمون ذلك الماء (المعمودية ويقولون انه) أى الغمس فى ذلك الماء (تطهير لهم) من غير دينهم المحمود عندهم لانه الله عليهم فاذا فعل ذلك أحدهم أى غطس ولده فى ذلك الماء بين يدي القسيس قال الآن صار نصرا نيا حقا وتطهر من سائر الأديان ولما كان التغطيس انما هو فى الماء الأصفر الذى من شأنه أن يغير لون المغطس ناسب أن يسمى ذلك التغطيس بهيئة من الصبغ لكونه بماء

صبغة الله لاصبغتك والمعنى تطهير الله (لان الايمان يطهر النفوس وأصله أن النصارى كانوا يغمسون أولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية) قال الطرزى وهى لغة غريبة لم نسمع الا فى التفسير (ويقولون

(٤٠ - شروح التلخيص - رابع) القسيس منهم ويضع فيه الملح اثنى عشر بطول الزمان فتغيرت عنهم بغيره ويقولون ان ذلك من بركة القسيس كما يفترون باظهاره الزهد فجعلوا استغفاره موجبا للغفرة وفوضوا اليه أمر النساء فيباشر أسرارهن ان شاء وهم راضون بذلك (قوله يسمونه) أى ذلك الماء المعمودية اسم للماء الذى غسل به عيسى عليه السلام ثالث ولادته ثم انهم من جوه بماء آخر فكلما أخذوا منه شيئا صبوا عليه ماء آخر بدل ما أخذ وهو باقى الى الآن (قوله ويقولون انه تطهير لهم) أى من كل دين يخالف دينهم أى انهم يعتقدون ذلك

فأمر المسلمون بان يقولوا لهم قولوا آمنا بالله وصبغنا الله بالايمن صبغة لامثل صبغتنا وطهرنا به تطهيرا لامثل تطهيرنا أو يقول المسلمون صبغنا الله بالايمن صبغته ولم يصبغ صبغتك وجىء بلفظ الصبغة للمشاكلة وان لم يكن قد تقدم لفظ الصبغ

(قوله صار نصرانيا حقا) أى (٣١٤) لانه تطهر من سائر الاديان المخالفة لدينهم (قوله فأمر المسلمون الخ) أمر

صار نصرانيا حقا فأمر المسلمون بأن يقولوا للنصارى قولوا آمنا بالله وصبغنا الله بالايمن صبغة لامثل صبغتنا وطهرنا به تطهيرا لامثل تطهيرنا هذا اذا كان الخطاب فى قوله قولوا آمنا بالله للكافرين وان كان الخطاب للمسلمين فالمعنى ان المسلمين أمروا بأن يقولوا صبغنا الله تعالى بالايمن صبغة ولم يصبغ صبغتك أي النصارى (فمبى عن الايمان بالله بصبغة الله للمشاكلة) لوقوعه فى صفة صبغة النصارى تقديرا

مخصوص بصبغ لغرض مخصوص فكأنهم قال صبغة بذلك الماء واطلاق الصبغة المقدره على التططيس مجزى سواء أرى بنفسه اذ لا يصبغ حقيقة أو أرى بدلا لانه عندهم وهو التطهير من سائر الاديان وكذا التعبير بالصبغة عن التطهير بالايمن مجاز وهو هيئة مخصوصة لكونه تطهيرا مخصوصا عن شىء مخصوص ولما كان هذا حالهم ونزلت الآية لرد عليهم فى ذلك صار التعبير بالصبغة عن الايمان الحقيقى لرد عليهم ايمانهم التعطىسى وتطهيرهم الكفر مشاكلة لانه بقدر هذا اللفظ كأنه صادر منهم بقرينة النزول فى شأن الرد عليهم فيما يستحق أن يسمى صبغا فهنا مصاحبة العنيين وه صاحبة اللفظين الا أن أحدهما مقدر وهو كالمذكور كما بينا فالآية على هذا نزلت الى المؤمنين وأمروا أن يقولوا للنصارى قولوا مضمونها أى ان شئتم التطهير الحقيقى والايمن المعتبر الذى يستأهل أن يسمى تطهيرا فقولوا صبغة الله أى قولوا أيها النصارى آمنا بالله وصبغنا الله بالايمن صبغة لامثل صبغتنا وطهرنا به تطهيرا مثل تطهيرنا أى فاذا قلتم ذلك واعتقدتموه فقد أصبتم والافاتم فى ضلال فيكون التعبير للمشاكلة لتقدير المراعى فيها ولو لم يذكر كدال على ذلك كون النزول لاجل الرد فى ذلك المعنى المناسب ان يذكر بلفظ الصبغ هذا على أن الآية نزلت ليخاطب المؤمنون الكافرين بها بمعنى أمروا أن يقولوا للكافرين قولوا مضمونها وأما على انها خطاب للمؤمنين فالمعنى أن المسلمين أمروا أن يقولوا صبغنا الله تعالى صبغة بالايمن المطهر لامثل صبغتك أيها الكفرة بالماء الاصفر التى سميت موهةا تقديرا من غير الدين المحمى ودليكم فيكون النزول لامر المؤمنين بالرد على الكفرة بالحق البين وعبر عن ذلك الحق بالصبغ للمشاكلة لفظا فدر وجوده لمناسبة التعبير به كما تقدم والحاصل أن النصارى لما اقتضى فمهم صبغا ونزلت الآية لرد عليهم عبر عن المراد بالصبغة للمشاكلة التقديرية حيث صاحب المعنى المستحق للتعبير بالصبغ ولو لم يقع اذهوم مقدر فهو كالمذكور فكانت الصحبة تقديرية وهذامثل مالورأيت انسانا يغرس شجرا وقلت لآخر اغرس الى الكرام كهذا وتريد باغرس اصنع المعروف الى الكرام وعبرت عن الصنع بالغرس لمصاحبه لغرس الحاضر ولو لم يذكر فكانت قلت هذا يغرس الاشجار فاغرس أنت الاحسان مثله فان قدرته مجازا للتشبيه فى رجاء النفع كان مجاز التشبيه ومشاكلة للصحة وان لم تقدره كان مشاكلة محضة وهذامعنى قوله (فمبى عن الايمان بالله بصبغة الله) أى عبر فى الآية بلفظ صبغة الله عن الايمان بالله كما تقدم (للمشاكلة) أى مناسبة المعنى المبرعنه للمعنى الذى يستحق أن يعبر عنه بلفظ الصبغة وهو تعطىس النصارى أولادهم أى لمشاكلة هذا المعنى لذلك المعنى فى اللفظ المقدر والمذكور لان المعنى مصاحب هو تطهير لهم فمبى عن الايمان بالله بصبغة الله للمشاكلة) وان لم يتقدم لفظ الصبغ لدلالة

المسلمين مفهوم من السياق (قوله قولوا) أى يا نصارى ان أردتم التطهير الحقيقى (قوله وصبغنا الله بالايمن) أى غمسننا فى الايمان الذى هو كالماء الطهور من صبغ يده فى الماء غمسا فيها (قوله بأن يقولوا) أى للكافرين (قوله ولم يصبغ صبغتك) هذا هو اللفظ المقدر (قوله فعبر عن الايمان بالله) أى عن التطهير الحاصل بالايمن بالله بصبغة الله لان المعبر عنه بالصبغة هو التطهير الحاصل بالايمن كما مر والحاصل أن الصبغ ليس بمذكور فى كلام الله ولا فى كلام النصارى ولكن لما كان غمسم أولادهم فى الماء الاصفر يستحق أن يسمى صبغا وان لم يتكلموا بذلك حين الغمس والآية نازلة فى سياق ذلك الفعل صار كأن لفظ الصبغ مذكور (قوله للمشاكلة) أى لمناسبة المعنى المعبر عنه والمعنى الذى يستحق أن يعبر عنه بلفظ الصبغة اه يس وهذا مثل مالورأيت انسانا يغرس

شجرا وقلت لآخر اغرس الى الكرام كهذا وتريد باغرس اصنع المعروف الى أهل المعروف وعبرت عن الصنع (بهذه) بالغرس لمصاحبه للغرس الحاضر ولو لم يذكر فكانت قلت هذا يغرس الاشجار فاغرس أنت الاحسان مثله فان قدرته مجازا للتشبيه فى رجاء النفع كان مجاز التشبيه ومشاكلة للصحة وان لم تقدره كان مشاكلة محضة وكذا يقال فى كل مشاكلة أن ترى أنك لو اعترت فى المثال السابق أن الطبع الحقيقى شبهه بالنسج والرغبة والحاجة فانه يكون مجازا باعتبار التشبيه ومشاكلة باعتبار المصاحبة

لان قرينة الحال التي هي سبب النزول من غمس النصارى ولادهم في الماء الاصفر دلت على ذلك كما تقول لمن يغرس الاشجار اغرس كما يغرس فلان تريد رجلا يصنع الكرام \* ومنه الاستطراد وهو الانتقال (٣١٥) من معنى الى معنى آخر متصل به

لم يقصد بذكر الاول التوصل الى ذكر الثاني كقول الحماسي :

وانا لقوم ما نرى القتل سبة \* اذا مارا نعامر وسلول وقول الآخر :

اذا ما اتق الله الفتى وأطاعه فليس به بأس وان كان من جرم

وعليه قوله تعالى يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري

سوا تكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير ذلك من

آيات الله لعلمهم بذكر آيات الله لعلمهم بذكر

قال الزمخشري هذه الآية واردة على سبيل الاستطراد

عقيب ذكر السوات وخصف الورق عليها اظهارا

للنسة فيما خلق الله من اللباس ولما في العري

وكشف العورة من المهانة والفضيحة واشعارا بأن

التستر باب عظيم من ابواب التقوى هذا أصله وقد

يكون الثاني هو المقصود فيذكر الاول قبله ليتوصل

اليه كقول أبي اسحق الصابي

ان كنت خنتك في المودة ساعة \* فذمت سيف الدولة الحمودا

وزعمت أن له شريكا في العلى \* ووجدته في فضله التوحيدا

قسما لو اني حالف بغموسها \* لغريم دين ما أراد مزيدا

ولا بأس أن يسمى هذا الهمام الاستطراد

(هذه القرينة) الحالية التي هي سبب النزول من غمس النصارى أو لادهم في الماء الاصفر وان لم يذكر ذلك لفظا

فكان الذي يستحقه وهو الصبغة مذكور لاقتضاء المقام تقديره وانما قلنا ان هنا صبغة الصبغة المذكورة للصبغة المقدرة (هذه القرينة) أعني بقرينة سبب النزول أعني فعل النصارى وهو تعطيسهم أولادهم لانه يستحق كما تقدم أن يعبر عنه بلفظ الصبغة مجازا أو حقيقة ان سحت فقران النزول لهذا الفعل لقصد الرد عليهم فيه يفيد مصاحبة الصبغة المذكورة للمقدرة لوجود المعنى الذي يستحق ذكر لفظها فكأنه ذكر اذا المقدر كالمذكور وقد أطنبت أيضا في تقرير المشاكلة التقديرية لان المصنف لم يبين جهتها لمزيد البيان وتسمية المشاكلة سواء كانت لفظية أو تقديرية بديعا معنويا بالنظر الى أن لها تعلقا بالمعنى المصاحب اذ هي ذكر ذلك المعنى بلفظ غيره للمصحبة بين المعنيين فتلزم الصبغة بين اللفظين فالقصد بالذات الى تحسين المعنى المصاحب بالتعبير عنه بما يشاء كل التعبير عن

القرينة وغمس النصارى أولادهم عليه كما تقول لمن يغرس الاشجار اغرس كما يغرس فلان تريد رجلا يصطنع الكرام وهذا الكلام كله من الكشاف ونقل عن الزجاج أن صبغة الله يجوز أن يراد به خلقه الله الخلق أي ابتداء الله الخلق على الاسلام كقوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها وقول الناس صبغ الثوب انما هو تغيير لونه وخلقته وقال القاضي صبغنا الله صبغة وهي فطرته كأنها حلية الانسان اذ هدانا بهديته وطهر قلوبنا بطهره وسماه صبغة لانه ظهر أثره عليه ظهور الصبغ قال الطيبي فعلى هذا القول لا تكون مشاكلة بل استعارة مصرحة تحقيقية قلت وفيما قاله نظر لان كل مشاكلة فهي استعارة فكونها استعارة لا ينافي للمشاكلة وقولهم ان صبغة الله مصدر مؤكده هو أحد الاقوال وقيل منصوب على الاغراء أي الزمواو يبعده ونحن له عابدون الان يقدر هناك قول وفيه تكافؤ والمخشري ذكر هذا الا أنه قدر الاغراء بالمجرور أي عليكم ورد عليه بأن الاغراء اذا كان بظرف أو مجرور لم يجر حذفه ويحتمل أن يكون تقديره عليكم تفسير معنى وقيل بدل من قوله ملة ابراهيم ونقل عن الاخفش وهو بعيد لطول الفصل وقال أبو البقاء اتصابه بفعل محذوف أي اتبعوا ولعله يريد الاغراء قال في الايضاح بهذا النوع \* ومنه الاستطراد وهو الانتقال من معنى لمعنى آخر متصل به لم يقصد بذكر الاول التوصل لذكر الثاني وقال بدر الدين بن مالك ان الاستطراد قليل في القرآن الكريم وأكثر ما يكون في الشعر وأكثره في الهجاء ولم أظفر به الا في قوله تعالى ألا بعدا لمدين كما بعدت ثمود وقول الحماسي :

وانا لقوم ما نرى القتل سبة \* اذا مارا نعامر وسلول

أراد مدح نفسه فاستطرد لندم قبيلتين وعليه قوله تعالى يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سوا تكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير ذلك من آيات الله لعلمهم بذكر آيات الله لعلمهم بذكر الاستطراد عقيب ذكر خصف الاوراق ومآعه اظهارا للمنة فيما خلق الله من اللباس وقد يكون الثاني هو المقصود فيذكر الاول قبله ليتوصل به اليه كقول أبي اسحق الصابي :

ان كنت خنتك في المودة ساعة \* فذمت سيف الدولة الحمودا

وزعمت أن له شريكا في العلى \* ووجدته في فضله التوحيدا

قسما لو اني حالف بغموسها \* لغريم دين ما أراد مزيدا

ولو لم تعتبر تجوزا كان مشاكلة محضة لكن عند ارادة التجوز فلا بد من قرينة ارادته فتأمل (قوله من غمس النصارى الخ) بيان لقرينة

ومنه الزوجة وهي أن يزواج بين معنيين في الشرط والجزاء كقول البحترى :  
إذا مانهى الناهى فلجج في الهوى \* أصاغت الى الواشى فلجج بها الهجر

(قوله وهي أن يزواج بين معنيين) يصح كسر الواو من يزواج على أنه مبنى للفاعل وحينئذ فالفاعل ضمير يعود على المتكلم ويصح فتح الواو على أن الفعل مبنى للمفعول وعليه فنائب الفاعل إما ضمير يعود على المصدر المفهوم من الفعل والمعنى هو أن يزواج الزواج أى أن يوقع المزاوجة لان الفعل المبني للمفعول إذا لم يكن له مفعول جعل المصدر نائب الفاعل وأما الظرف على قول من قال ان بين ظرف متصرف غير ملازم للنصب (٣١٦) على الظرفية كما في قوله تعالى لقد تقطع بينكم ورفع بين والا فقد شرط في الظرف

(ومنه) أى ومن المعنوى (المزاوجة وهو أن يزواج) أى توقع المزاوجة على أن الفعل مسند الى ضمير المصدر أو الى الظرف أعنى قوله (بين معنيين في الشرط والجزاء) والمعنى يجعل معنيين واقعان في الشرط والجزاء مزدوجين في أن يرتب على كل منهما معنى مرتب على الآخر (كقوله إذا مانهى الناهى) ومعنى عن حها (فلجج في الهوى) لزمى

الآخر وتناسب الطباق ومراعاة النظير السابقين من جهة أن في كل مقابلة شئ شيئا في الجملة ومن ينظر الى أن حاصلها اتين بلفظ مشا كل لآخر مع اختلاف معناهما يبحث بأنها لفظية كالجناس بين اللفظين والتحقيق ان المعنى دخلا فيها اذ لولا مصاحبة المعنى للمعنى وقصد تحسينه لم تصور وقد تقدمت الاشارة الى هذا (ومنه) أى ومن البديع المعنوى (المزاوجة) أى النوع المسمى بالمزاوجة (وهي) أى المزاوجة (أن يزواج) بفتح الواو على صيغة المبني للمفعول ويحتمل أن يكون بكسر الواو على صيغة المبني للفاعل وعليه يكون الفاعل هو ضمير المتكلم أو الناطق أو نحو ذلك وعلى أنه مبنى للجهول يكون النائب ضميرا يعود للمصدر المفهوم من الفعل والمعنى هي أن يزواج الزواج أى أن توقع المزاوجة لان اناية المصدر إنما تفيد وقوع ذلك المصدر عند تعلق الغرض به كما قال الواحيل بين العبر والنزوان فان حيل فعل مبنى للجهول من الحيولة وبين لا تصح انايته لعدم تصرفه فقد ران النائب هو ضمير المصدر والمعنى وقعت الحيولة بين العبر بفتح العين وهو الحمار والنزوان وهو نزل الذي كراى وقوعه على الأثني ويحتمل على قول أن يكون النائب عن الفاعل هو الظرف وان كان غير متصرف وهو قوله (بين معنيين) أى المزاوجة هو أن يقارن ويجمع بين معنيين واقعين (في الشرط والجزاء) أى وقع أحد ذينك المعنيين للزواج بينهما في مكان الشرط بأن جرى به بعد أداته ووقع الآخر في موضع الجزء بأن ر بط مع الشرط وسبق جوابه والمعنى الزواج في العنيين الواقع أحدهما شرطا والآخر جزء أن يجمع بينهما في بناء معنى من المعانى على كل منهما فقد ازدوجا أى اجتمع ذلك الشرط وذلك الجزء في ذلك المعنى ثم مثل للمزاوجة فقال (كقوله إذا مانهى الناهى) أى اذا نهانى الناهى عن حها وزجرنى الزاجر عن التوغل في ودها (فلجج في الهوى) أى اذا نهيت عن الحب فترتب على النهى لججاج الهوى في أى لزومى وأصل اللججاج كثرة الكلام والحصومة والتزامها وادمانها ثم عبر به عن مطلق اللزوم والصادق بلزوم الهوى مجازا من سلامن التعبير بالملزوم عن اللزوم بل من التعبير بالمقيد عن

ص (ومنه المزاوجة الخ) ش وهو أن يزواج بين معنيين في الشرط والجزاء كقول البحترى :  
إذا مانهى الناهى فلجج في الهوى \* أصاغت الى الواشى فلجج بها الهجر

متصرف غير ملازم للنصب  
اذا وقع نائب فاعل  
تصرفه وأما أن تكون  
بين زائدة ومعنيين نائب  
الفاعل ولا يجوز قراءته  
على صيغة الخطاب كما في  
عبد الحكيم خلافا لما في  
يس من اجازته (قوله  
واقعان في الشرط الخ)  
أفاد بهذا أن قول المصنف  
في الشرط والجزاء حال  
من معنيين أو صفته وأن  
ما وقعت فيه المزاوجة  
محدوف ثم لا يخفى أن  
المعنيين هما معنى الشرط  
والجزاء فالشرط نهى  
الناهى ونهيه هو المعنى  
الاول والجزاء أصاغت الى  
الواشى والمعنى الثانى  
الاصاغة للواشى وحينئذ  
فالظرفية في قوله واقعان  
في الشرط والجزاء من  
ظرفية المدلول في الدال  
كذا قرر شيخنا العدوى  
وعبارة ابن يعقوب المراد  
بجعل المعنيين واقعين في  
الشرط والجزاء أن يقع  
أحد ذينك المعنيين في

مكان الشرط بأن يؤتى به بعد أداته وأن يقع الآخر في موضع الجزء بأن ر بط بالشرط وسبق جوابه (قوله) (أصاغت مزدوجين) أى مستويين في أن يرتب الخ وحاصله أن معنى ازدواج المعنيين الواقع أحدهما شرطا والآخر جزء أن يجمع بينهما في بناء معنى من المعانى على كل منهما فاذا بنى معنى على كل منهما فقد ازدوجا أى اجتمع ذلك الشرط وذلك الجزء في ذلك المعنى الذى بنى عليهما (قوله كقوله) أى الشاعر وهو البحترى (قوله إذا مانهى الناهى) أى اذا نهانى الناهى عن حها وزجرنى الزاجر عن التوغل في ودها (قوله لزمى) أى صار الهوى لازما لى ومن صفاتى وأصل اللججاج كثرة الكلام والحصومة والتزامها وادمانها ثم عبر به عن مطلق اللزوم والصادق بلزوم الهوى مجازا من سلامن التعبير باسم المقيد عن المطلق (قوله فلجج) عطف على نهى وجواب الشرط أصاغت وقوله فلجج



بها عطف عليه (قوله أصاغت إلى الواشى) قيل الصواب رواية ودرابة \* أصاغت إلى الواشى فلجج به الهجر \* بالتذكير لان قبله كان الثريا علفت بجبينه \* وفي نحره الشعرى وفي خده البدر  
وفي شرح البيهقي أن في قوله فلجج به الهجر وكذا في قوله فلجج بها الهجر قلبا (٣١٧) لان اللجاج من العاشق في العشق

لامن العشق في العاشق  
ومن المشوق في الهجر  
لامن الهجر في المشوق اه  
فترى فالمعنى فلججت في

المهوى ولجت في الهجر  
(قوله الذى يشى حديثه)  
مضارع وشى يشى من  
الوشى وهو التزيب فقوله  
ويزينه أى بأن يأتى به على  
وجه يقبل عطف تفسير  
والمراد باستماعها لحديث  
الواشى قبولها له من اطلاق  
اسم السبب على المسبب  
(قوله فلجج بها الهجر) أى  
لزمها ذلك وصار من صفاتها  
(قوله لجاج شىء) أى لزوم  
شىء وان كان اللزوم للشرط  
هو الهوى واللزوم للجواب  
هو الهجر ولا يخفى ما فى  
ترتب لجاج الهوى على  
النهى من المبالغة فى الحب  
لاقتضائه ان ذكرها ولو  
على وجه العيب يز يدحبها  
ويشبهه كما قال :

أجد الملامة فى هواك لذيدة  
حبا لذكرك فليعنى اللوم  
وما فى ترتب لزوم الهجران  
على وشى الواشى من المبالغة  
فى ضعف حبها وأنه على  
شفا اذ يزيله مطلق الوشى  
فككيف يكون الأمر

(أصاغت إلى الواشى) أى استمعت إلى النمام الذى يشى حديثه ويزينه وصدقته فيما افترى على (فلجج بها الهجر) زواج بين نهى الناهى وأصاغت إلى الواشى الواقعين فى الشرط والجزاء فى أن ترتب عليهما لجاج شىء وقد يتوهم

المطلق (أصاغت) أى استمعت (إلى الواشى) أى النمام الذى يشى حديثه أى يزينه ويأتى به على وجه يقبل حين ينقله على وجه الفساد بين الناس وبين الأبناء خصوصا ومعنى استماعها لحديث الواشى قبولها له لانه يعبر بالاستماع عن القبول لاستزامه اياه غالبا وعن عدم القبول بعدم الاستماع لاستزامه اياه كذلك (فلجج بها الهجر) أى استمعت فترتب على استماعها وقبلها لحديث الواشى لجاج الهجر بها أى لزوم الهجر وهو التباع عن الوصال فهى الناهى شرط ترتب عليه لزوم الهوى واصاغت الواشى جوابه ترتب عليه لزوم الهجر لها فقد صدق أن هذا الشرط الذى هو نهى الناهى وجوابه الذى هو اصاغت الواشى معنيان وقعا أى وقع أحدهما فى مكان الشرط أى بعد أداة الشرط فصار شرطا ووقع أحدهما فى مكان الجواب بر بطة بالشرط فصار جوابا وقد زواج أى جمع بينهما فى معنى مرتب عليهما معا وهو لزوم شىء لهما معا لانهما اشتركا فى هذا المعنى وهو كفى فى الاجتماع والازدواج وان كان اللازم للشرط هو الهوى واللازم للجواب هو الهجر وقد تبين أن معنى الزاوجة بين المعنيين فى الشرط والجزاء أن يجمع بين الشرط والجزاء فى ترتب لازم من اللوازم عليهما معا وليس معناها أن يزواج أى أن يقرن بين معنيين واقعيين فى الشرط وأن يقرن بين معنيين واقعيين فى الجزء كما هو ظاهر عبارة المصنف بل أن يقرن بين معنيين وقع أحدهما فى الشرط والآخر فى الجزء فى لازم من اللوازم بمعنى أنه يجمع بين الشرط والجزاء فى معنى واحد ذلك كانت للزاوجة على المعنى الأول بأن يكون معنى للزاوجة فى البيت أنه قرن بين معنيين فى الشرط وهما نهى الناهى ولجاج الهوى وبين معنيين فى الجزء وهما اصاغت الواشى ولجاج الهجر لزم أن قولنا اذا جاء فى زيد فسلم على أجلسه وأنعمت عليه من المبالغة لانه قرن فيه بين معنيين فى الشرط وهما مجىء زيد وسلامه وبين معنيين فى الجزء وهما اجلاسه والانعام عليه لانه يصدق الحد حيثئذ على نحو هذا المثال ولا فائلا بأن نحو هذا من المبالغة فوجب الحمل على المعنى الأول اذ هو المأخوذ من كلام السلف من أهل البيان ولا يخفى ما فى ترتب لجاج الهوى على النهى من المبالغة فى الحب لاقتضائها ان ذكرها ولو على وجه العيب يز يدحبها ويشبهه كما قال :

أجد الملامة فى هواك لذيدة \* حبا لذكرك فليعنى اللوم  
وما فى ترتب لزوم الهجران على وشى الواشى من المبالغة فى ادعاء كون حبها على شفا اذ يزيله مطلق الوشى فككيف يكون الأمر لو سمعت أورات عيبا كما قال :

ولاخير فى ود ضعيف تزيله \* سوابق وهم كلما عرضت جفا  
ويروى أصاغت إلى الواشى فلجج به الهجر فقد زواج بين معنيين هما لجاج الهوى ولجاج الهجر فى الشرط والجزاء فان أحدهما معطوف على الشرط والآخر على الجزء وقد جعل الخطيبى جميع

لو سمعت أورات عيبا كما قال : ولاخير فى ود ضعيف تزيله \* هو اتف وهم كلما عرضت جفا

والمبالغة انما يستحسن فى كل من الحب والمحبوب فمن شأن العاشق أن يوصف بمثل ما ذكر ومن شأن المشوق أن يوصف بالعكس تحقيقا لمعنى العشق والا كان مكافأة ومجازاة فى الود فلا يكون من العشق فى شىء

\* ومنه العكس والتبديل وهو أن يقدم في الكلام جزء ثم يؤخر

(قوله من ظاهر العبارة) أي لان ظاهرها أن قوله في الشرط والجزاء ظرف ليزواج (قوله اذ لا قائل الخ) أي لانه لا بد فيها أن يكون المرتب على المعنيين الواقعيين في الشرط والجزاء واحدا وهنا المرتب على المجيء غير المرتب على الاجلاس (قوله اذا جاء في الخ) أي فقد جمع هنا بين معنيين في الشرط وهما مجيء زيد وسلامه عليه ومعنيين في الجزاء وهما اجلاسه وانامه عليه ومن جملة أمثلتها قول الشاعر:

إذا احتربت يوما ففاضت دماؤها \* تذكرت القرني ففاضت دموعها

احتربت بمعنى تحاربت والضمير في تحاربت وفي دماؤها وفي دموعها للفرسان في البيت السابق والمعنى اذا تحاربت هذه الفرسان وتقاتلوا فاضت دماؤها التي سكبوها في القتال ثم اذا تذكرت ما بينهم من القرابة الجامعة لهم فاضت دموعها على من قتل اشفاقا على قطعة الرحم أي انهم مع كونهم (٣١٨) أقارب تحاربوا وتقاتلوا فزواج بين الاحتراب وتذكر القرني الواقعيين في

من ظاهر العبارة أن المزاوجة هي أن يجمع بين معنيين في الشرط ومعنيين في الجزاء كما جمع في الشرط بين نهى الناهي ولجاج الهوى وفي الجزاء بين أصاقتها الواشي ولجاج المهجر وهو فاسد اذ لا قائل بالمزاوجة في مثل قولنا اذ جاءني زيد فسلم على أجلسته وأنعمت عليه وماذا كرنا هو المأخوذ من كلام السلف (ومنه) أي ومن المعنوي (العكس) والتبديل (وهو أن يقدم جزء من الكلام على جزء) آخر (ثم يؤخر) ذلك المقدم على الجزء المؤخر أولا والعبارة الصريحة ما ذكره بعضهم وهو أن تقدم في الكلام جزء ثم تعكس فتقدم ما أخرت وتؤخر ما قدمت وظاهر عبارة المصنف صادق على نحو عادات السادات أشرف العادات

والمبالغان ما يستحسن في باب كل منهما فن شأن العاشق أن يوصف بمثل ما ذكر والمعشوق أن يوصف بالعكس تحقيقا للمعنى العشق والا كان مكافأة وبجازاة في الود فلا يكون من العشق في شيء قيل ان فيما بين الشرط المذكور والجزاء معنى انقلب اذ لجاج الهوى لزوم شيء للعاشق ولجاج المهجر لزوم عكسه للمعشوق ففي أحد الطرفين مامن العاشق للمعشوق وفي الآخر مامن المعشوق للعاشق ولا يخفى ما فيه من التكافؤ لعدم تبادره ثم ان الضمير في أصاقتها وفي لجها قيل ان الأولى تذكيره فيها ليطابق البيت ما قبله وهو قوله كان الثريا علقت بجبينه \* وفي نحره الشعرى وفي خده البدر

بتذكير الضمائر (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (العكس) أي النوع المسمى بالعكس والتبديل (وهو) أي النوع المسمى بالعكس هو (أن يقدم في الكلام جزء) على جزء آخر كان في ذلك الكلام مع ذلك المقدم (ثم يؤخر ذلك) الجزء المقدم على ذلك الجزء المؤخر أولا والعبارة المؤدية ما تقدم راجعا الى اللفظ والمعنى معا قوله (ومنه) أي من المعنوي (العكس) وسماه في الايضاح العكس والتبديل (وهو أن يقدم في أول الكلام جزء ثم يؤخر) أي يؤخر الجزء المقدم ويقدم الجزء المؤخر

الشرط والجزاء في ترتب فيضان شيء عليهما وأن المترتب على الشرط فيضان الدماء والمترتب على الجزاء فيضان الدموع (قوله والتبديل) عطف تفسير وإنما كان العكس من المحسنات المعنوية لان فيه عكس المعنى وتبديله أولا ثم يتبعه وقوع التبديل في اللفظ بخلاف رد المعجز على الصدر فانه ايراد اللفظين أحدهما في أول الكلام والثاني في آخره كما في قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه فلذا كان من المحسنات اللفظية كذا ذكر عبد الحكيم وحاصله أن الحسن في العكس باعتبار أنه يجعل

المعنى الواحد تارة مستحقا لتقديم لفظه وتارة مستحقا لتأخيره بخلاف رد المعجز على الصدر فان الحسن فيه باعتبار جعل اللفظ صدرا وعجزا من غير تصرف في معناه بالتقديم والتأخير (قوله أن يقدم جزء من الكلام) أراد بالجزء الكلمة دون الحروف فيخرج القلب الآتي نحو مودته تدوم لكل هول \* وهل كل مودته تدوم

لان فيه تقديم حروف ثم عكسها اه أطول (قوله والعبارة الصريحة ما ذكره بعضهم) أي بخلاف عبارة المصنف فانها محتملة لتغير المراد لان قوله ثم يؤخر ذلك المقدم محتمل لان يكون المراد ثم يؤخر ذلك المقدم على ذلك الجزء المؤخر ويحتمل ثم يؤخر ذلك المقدم على غير الجزء المؤخر ويحتمل أن المراد ثم يؤخر ذلك المقدم على الجزء الذي كان مؤخرا أو على غيره فلذا قال الشارح وظاهر عبارة المصنف صادق الخ أي ظاهرها بدون التأويل الذي قاله الشارح والافعال التأويل الذي قاله الشارح يخرج ذلك (قوله صادق على نحو الخ) أي لأنه قد قدم جزء من الكلام وهو عادات على جزء آخر وهو السادات ثم أخر ذلك المقدم لان ظاهره يؤخر ذلك المقدم سواء أخر على الجزء الذي كان مؤخرا أولا أو على غيره وصادق أيضا على قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه لانه قدم جزء من الكلام وهو تخشى على جزء آخر وهو الناس ثم أخر الأول وهو تخشى وصادق على قول الشاعر:

سريع الى ابن العم يلطم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع

ويقع على وجوده منها أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف إليه كقول بعضهم عادات السادات سادات العادات

(قوله وليس من العكس) بل هو من رد العجز إلى الصدر والحاصل (٣١٩) أنك إذا قدمت جزءا من الكلام

على جزء آخر ثم عكست  
فقدمت ما أخرت وأخرت  
ما قدمت كان هذا عكسا

وتبدلا وهو يستلزم تكرار  
الجزأين الواقع فيهما  
العكس بالتقديم والتأخير

وان قدمت جزءا من  
الكلام على جزء آخر ثم  
أخرت المقدم على غير المؤخر

كان هذا من رد العجز إلى  
الصدر وهو لا يقتضى  
تكرار الجزأين معا (قوله

ويقع العكس على وجوده)  
أى يحى من محى العالم  
فى الخاص أى يتحقق فى

تلك الوجوه (قوله أن يقع  
بين أحد طرفي جملة وما  
أضيف إليه ذلك الطرف)

وذلك بأن تعمد إلى المبتدا  
مثلا وهو أحد طرفي الجملة  
الخبرية إذا كان ذلك  
المبتدا مضافا لشيء

فتجمله مضافا إليه وتجمل  
المضاف إليه أولا هو المضاف  
على أن ذلك المضاف هو  
الطرف الآخر الذى هو  
الخبر فيصدق أنه وقع  
العكس فى أحد طرفي  
الجملة باعتبار الآخر فقوله  
أن يقع بين الخأى أن يقع  
العكس متعلقا بهما أى  
بالطرف وما أضيف إليه  
لأنه يقع بينهما وقوله أحد  
طرفي الجملة أى ويكون

وليس من العكس (ويقع) العكس (على وجوده منها أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف إليه ذلك الطرف نحو عادات السادات سادات العادات) فالعادات أحد طرفي الكلام والسادات مضاف إليه ذلك الطرف وقد وقع العكس بينهما بأن قدم أولا العادات على السادات ثم السادات على العادات

لمنع على وجه الايضاح قول بعضهم وهو أن تقدم فى الكلام جزءا ثم تعكس فتقدم ما أخرت وتأخر ما قدمت فان هذه العبارة مصرحة بأن المقدم ثانيا هو الذى كان، وتأخر على ذلك المقدم عليه وهذا يقتضى تكرار الجزأين الواقع فيهما العكس بالتقديم والتأخير بخلاف عبارة المصنف فإنه لما يذكر أن المقدم عليه صير ثانيا ما تأخر عليه لم يقتضى تكرار الجزأين على أن تقدم منهما قد أواخر والتأخر قد قدم فصدق كلامه على نحو عادات السادات هى أشرف العادات لان الجزء فى الكلام الذى هو العادات قدم أولا على السادات ثم تأخر ثانيا عنه من غير إعادة لفظ السادات وهذا الكلام ليس من العكس فى شيء، وكذا نحو قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه فتخشى جزءا ثم قدم ثم ليس من العكس بل هو من رد العجز على الصدر وهو من البديع اللفظي كما يأتي بخلاف قول هذا ثم تعكس فتقدم ما أخرت وتأخر ما قدمت فإنه يقتضى أنك استأنفت للمؤخر أولا فتقدم ما اقتضى تكراره وهذا هو المتبادر وان كان يمكن أن يقال عادات السادات أشرف العادات قدمنا فيه ما أخرنا أولا بمعنى أنا لما أخرنا لفظ العادات صار المؤخر أولا وهو لفظ السادات مقدما وقد كان أولا وتأخر الكس ليس هذا هو المتبادر من العبارة بل المتبادر انما ذكرناه ثانيا مقدما ولذلك قلنا انها أصرح (ويقع) هذا العكس (على وجوده) أى على أنواع (منها) أى من تلك الالوجه (أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف إليه) ذلك الطرف بمعنى أنا نعمد إلى المبتدا مثلا وهو أحد طرفي الجملة الخبرية إذا كان ذلك المبتدا مضافا لشيء فتجمله مضافا إليه وتجمل المضاف إليه أولا هو المضاف على أن هذا المضاف هو الطرف الآخر الذى هو الخبر فيصدق أنه وقع العكس فى أحد طرفي الجملة باعتبار الآخر ومن لازمه اعتباره فى كل من الطرفين وذلك (نحو) قولهم (عادات السادات سادات العادات) بمعنى أن العادة الصادرة من أفعال من هو سيد من الناس هى العادة الحسنى التى تستأهل أن تسمى سيدة العوائد فلنظ العادات أحد طرفي هذا الكلام وهو المبتدا منه وقد أضيف إلى لفظ السادات وقد وقع العكس بينهما بأن قدم منهما ما كان أولا مؤخرا وأخر ما كان مقدما فقدم العادات على السادات أولا ثم قدم لفظ السادات على العادات ثانيا فصار الطرف الاول الذى هو المبتدا مضافا إليه فى الخبر وصار المضاف إليه أولا هو المضاف الذى هو الخبر ولا يقال ان هذا العكس ينبغي أن يعمد من البديع اللفظي لان حاصله أن يقدم لفظ على لفظ ثم يؤخر ذلك اللفظ المقدم ويقدم ذلك المؤخر لأننا نقول استتبع ذلك حدوث معنى آخر وبذلك صح الاخبار به عن الاول وحدث معنى فى عكس اللفظين يصح الاخبار به أو عنه أو التعلق به بما يستطرف

لنكتة أى يكون مقصودا لمعنى بديع لا غلطا (ويقع على وجوده منها أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف إليه) هذه عبارة المصنف ولا يخفى أن قوله يقع على وجوده منها أن يقع فاسد الوضع فإنه جعل الوقوع وجها يقع عليه الشيء ووقوع الشيء لا يكون وجها يقع عليه الشيء (كقول بعضهم عادات السادات سادات العادات) وانما قال بين أحد طرفي الجملة لانه وقع بين المبتدا وما أضيف إليه

العكس هو الخبر فى تلك الجملة كما فى المثال ليسكون اطلاق الجملة عليها باعتبار الاول لان العكس انما وقع فى عادات السادات وهو مفرد لكن لما عكس وحملنا عليه عكسه صار المجموع جملة (قوله عادات السادات سادات العادات) يعنى أن الامور المعتادة للسادات أى للاكابر والاعيان من الناس أفضل وأشرف من الامور المعتادة غيرهم من الناس

ومنها أن يقع بين متعلقى فعلين في جملتين كقوله تعالى يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي وقول الحماسي :  
فرد شعورهن السود بيضا \* وردوجوهن البيض سودا

ومنها أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين كقوله تعالى هن لباس لكم وأتم لباس لمن وقوله لاهن حل لهم ولاهم يحلون لمن وقوله  
ماعليك من حسابهم من شئ ومامن حسابك عليهم من شئ وقول الحسن البصري ان من خوفك حتى تلقى الأمن خير من أمنك حتى  
تلقى الخوف وقول أبي الطيب : ( ٣٢٥ ) فلا يجد في الدنيا لمن قل ماله \* ولا مال في الدنيا لمن قل مجده وقول الآخر :

(ومنها) أي من الوجوه ( أن يقع بين متعلقى فعلين في جملتين نحو يخرج الحي من الميت ويخرج  
الميت من الحي ) فالحي والميت متعلقان بيخرج وقد قدم أولا الحي على الميت وثانيا الميت على الحي  
(ومنها) أي من الوجوه ( أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين نحو لاهن حل لهم ولاهم يحلون لمن )  
قدم أولا هن على هم وثانيا هم على هن وهما لفظان وقع أحدهما في جانب المسند اليه والآخر  
في جانب المسند

وذلك ظاهر وقد تقدمت الإشارة لهذا (ومنها) أي ومن الاوجه التي يقع عليها هذا العكس الذي  
هو نوع واحد من البديع المعنوي ( أن يقع بين متعلقى فعلين ) كائنين (في جملتين) فالفعل الواقع  
في جملتين لم يقع فيه نفسه تقديم ولا تأخير ولكن وقع فيما بين متعلقيه في الجملتين (نحو) قوله  
تعالى (يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي) فالفعل الذي هو يخرج هو هو في الجملتين  
وقد تعلق في الاولى بالحي الخارج من الميت مثل الدجاج الخارج من البيضة أو الانسان الخارج من  
الميت وتعلق في الثانية بالميت الخارج من الحي مثل البيضة الخارجة من الدجاجة وقد تقدم في أحد  
المتعلقين ما تأخر في الآخر والعكس اذ قدم الحي على الميت في المتعلق الاول وقدم ثانيا الميت على  
الحي في المتعلق الثاني وقوله متعلقى فعلين الصواب أن يقول متعلقى عاملين ليدخل في ذلك نحو قوله  
تعالى يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي اذ يخرج عامل غير فعل (ومنها) أي ومن  
الوجوه التي يقع عليها العكس الذي هو من البديع المعنوي ( أن يقع ) ذلك العكس (بين لفظين)  
موجودين (في طرفي جملتين) أي أحد اللفظين موجود في الطرف الاول من الجملة الاولى  
والثاني منهما موجود في الطرف الآخر منها ثم يقع عكس ذلك في الجملة الثانية فيوجد فيها أحد  
اللفظين في الطرف الذي لم يوجد فيه في الاولى ويوجد اللفظ الآخر في غير ذلك الطرف وذلك (نحو)  
قوله تعالى (لاهن حل لهم ولاهم يحلون لمن) فهاتان جملتان في كل منهما لفظان هما الضميران

ويصح أن يقال بين طرفي جملة وما أضيف اليهما ومثله قولهم كلام الامام امام الكلام (ومنها) أن يقع  
بين متعلقى فعلين في جملتين كقوله تعالى يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي) قوله متعلقى  
فعلين فيه نظر لانه يخرج يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ولا معنى لاجراجه فالصواب  
أن يقال متعلقى عاملين ومنه قول الحماسي وهو عبد الله بن الزبير الاسدي :

فرد شعورهن السود بيضا \* وردوجوهن البيض سودا

(ومنها) أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين كقوله تعالى لاهن حل لهم ولاهم يحلون لمن) لا يقال فيه نظر  
لانه ليس عكسا تاما لأن في احدهما حل بالاسم وفي الاخرى يحلون بالفعل لأنا نقول المراد العكس  
بين هن وهم فقط فاللفظان هما هن وهم وطرفا الجملتين هما المتبدآن ومنه قوله تعالى ماعليك من

ان الليالي للانام مناهل  
\* تطوى وتشردون والاعمار  
فقصارهن مع الهموم طويلة  
\* وطولهن مع السرور قصار

(قوله بين متعلقى فعلين)  
أي أو ما في معناهما نحو  
يخرج الحي من الميت ويخرج  
الميت من الحي وخروج  
الحي من الميت كخروج  
الدجاجة من البيضة وخروج  
الميت من الحي كخروج  
البيضة من الدجاجة (قوله  
في طرفي جملتين) أي  
موجودين في طرفي كل من  
جملتين (قوله لاهن حل  
لهم ولاهم يحلون لمن)  
هاتان جملتان في كل منهما  
ضميران أحدهما ضمير  
الذكور والآخر ضمير  
الأناث في الجملة الاولى  
وجدما للأنات منهما في  
الطرف الاول الذي هو  
المسند اليه ووجد ما  
لذكور في الطرف الثاني  
الذي هو المسند من تلك  
الجملة وعكس ذلك في الجملة  
الثانية فوجد ما للذكور

في الطرف الاول منها وللأنات في الطرف الثاني منها فصدق أن العكس وقع بين لفظين كائنين في طرفي جملتين (ومنه)

(قوله وقع أحدهما في جانب المسند اليه) فيه أن هن في لاهن حل لهم وهم في لاهم يحلون لمن نفس المسند اليه لأنه واقع في جانبه  
فذلك التعبير يوهم وقوع الشيء في نفسه وهو فاسد وأجاب بعضهم بأن التعبير بذلك في جانب المسند اليه مشاكلة للمسند والأحسن  
أن يقال ان المراد بالوقوع بالنسبة للمسند اليه التحقق من تحقق العام في الخاص أي وهما لفظان تحقق أحدهما في كونه مسندا اليه ووقع الآخر  
أي وذا كرا في جانب المسند فتأمل

\* ومنه الرجوع وهو العود الى الكلام السابق بالنقض لسكتة كقول زهير  
قف بالديار التي لم يعفها القدم \* بلى وغيرها الارواح والديم

(قوله وهو العود) أى الرجوع (قوله بالنقض) الباء للمصاحبة أى أن يرجع (٣٢١)

المتكلم الى الكلام السابق

مستصحباً في رجوعه اليه  
نقضه وابطاله ويحتمل  
أن تكون للتعليل أى أن

يرجع اليه لاجل نقضه

وابطاله بكلام آخر (قوله

لسكتة) متعلق بالعود أى

أن الرجوع لنقض الكلام

السابق إنما يكون من

البديع إذا كان ذلك النقض

لسكتة وأما إذا عاد المتكلم

لابطال الكلام الاول لمجرد

كونه غلطاً فلا يكون من

البديع والعود بالنقض

لسكتة لأمر لاجل

التحيز والتوله أى الدهش

أو لاجل اظهار التحسر

والتحزن على ما فات فاذا

كان الانسان متولهاً يحب

شئ صار كالمغلوب على

عقله فر بما ظن أن الشئ

واقع وليس بواقع فاذا أخبر

بشئ على خلاف الواقع

لكونه مرغوباً له ثم عاد

لابطاله بالاخبار بالحقيقة

يظهر من ذلك أنه عائد الى

الصدق كرها وفي ضمن

ذلك التأسف على فوات

ما رغب فيه ثم ان العود

لابطال الكلام السابق

تارة يكون بلفظ بلى وتارة

يكون بلفظ لا وتارة يكون

بلفظ أستغفر الله (قوله

(ومنه) أى ومن المعنوى (الرجوع وهو العود الى الكلام السابق بالنقض) أى بنقضه وابطاله  
(لسكتة كقوله \* قف بالديار التي لم يعفها القدم) أى لم يلبها تطاول الزمان وتقدم العهد ثم عاد الى ذلك  
الكلام ونقضه بقوله

أحدهما ضمير جمع المذكور وهو هم والآخر ضمير الاناث وهو هن وقد وجد ما لالاناث منها في الطرف  
الاول الذى هو المسند اليه من الجملة الاولى ووجد ما لذكور في الطرف الثانى الذى هو المسند من  
تلك الجملة وعكس ذلك في الجملة الثانية فوجد ما لذكور في الطرف الاول منها ولالاناث في الطرف  
الثانى منها كما رأيت فصدق أن العكس وقع بين لفظين كائنين في طرفي جملتين وذلك ظاهر فإن  
قيل مفهوم العبارة أن العكس يقع على أوجه وتلك الأوجه فسرها بوقوع العكس لقوله منها أن  
يقع وهل هو الامن باب وقوع الشئ في نفسه وهو فاسد قلت لا بل وقوع العكس أعم فوقع  
مطلق العكس في وقوع مخصوص صحيح من باب وقوع الأعم في الأخص وقد تقدم غير مرة فافهم  
(ومنه) أى ومن البديع المعنوى (الرجوع) أى النوع السمي بالرجوع (و) يؤخذ  
وجه تسميته من معناه (هو العود) أى الرجوع (الى الكلام السابق) من المتكلم (بالنقض)  
أى هو أن يرجع المتكلم الى نقض الكلام السابق وابطاله فالباء بالنقض للمصاحبة أى يرجع الى  
الكلام السابق مستصحباً في رجوعه اليه نقضه وابطاله ويحتمل أن تكون الباء للتعليل أى يرجع  
اليه لأجل قصد نقضه باتيانها بكلام آخر فيبطاله ويشترط في كون الرجوع الى نقض الكلام من  
البديع أن يكون ذلك النقض (لسكتة) كأن يفهم من السياق أن المتكلم لم يعد لابطال الكلام  
الاول لمجرد كونه غلطاً وإنما ذلك ل اظهار التحسر والتحزن وكون العود دال على التحسر والتحزن  
حتى يجعل لافادته وتكون تلك الافادة هي السكتة فتحقق بما نقرر مثلاً ان الانسان اذا كان متولهاً  
في الحب مغلوباً على عقله ربما يظن الشئ واقعا وليس بواقع ثم انه قد يستفيق بعد الاخبار بغير  
الواقع المرغوب المظنون فيعود الى ابطاله بالاخبار بالحقيقة فيظهر من ذلك أنه عائد الى الصدق كرها  
وفي ضمن ذلك أنه متأسف على فوات ما رغب فيه وغيبه الحب عن ادراك خلافه فاذا دل الدليل على  
أنه لم يرغب عن عقله حقيقة فهم من عوده أنه في منزله الغيب بلحب التأسف على ما فات فيفهم منه  
أنه أراد أن يظهر التحسر والتحزن على فوات ما أخبر به أو لا وذلك (كقوله \* قف بالديار التي لم يعفها)  
أى لم يستر آثارها (القدم) أى قدم عهداً بابها القرب وقت انتقالهم عن تلك الديار وهذا  
مرغوبه لان قرب الاثر مما تستنشق منه رائحة المحبوب ويقرب به وقت الوصال ثم أضرب عن  
هذا مظهراً أنه توله في الحب حتى أخبر بغير الواقع للرغبة فيه وفي ضمن ذلك التحسر والتحزن على فواته  
وأنه ما عاد الا كرها بدليل أن المتصور هو ذلك الاول المرغوب فهو التأسف عليه فعاد الى ابطاله  
حسابهم من شئ وما من حسابك عليهم من شئ ولقائل أن يقول هذا القسم كله من رد المعجز على  
الصدر وسيأتى (ومنه) أى من المعنوى (الرجوع وهو العود الى الكلام السابق بالنقض لسكتة  
كقول زهير

قف بالديار التي لم يعفها القدم \* بلى وغيرها الارواح والديم)

(٤١ - شروح التلخيص - رابع)

كقوله ( اى الشاعر وهو زهير بن ابي سلمى بضم السين وسكون اللام وفتح  
اليم (قوله أى لم يلبها تطاول الزمان) من الابلاء وهو التفسير وأشار بقوله تطاول الزمان الى أن المراد بالتقدم في البيت القديم  
الزمانى (قوله وتقدم العهد) أى عهد أربابها وهذا تفسير لما قبله والمعنى قف بالديار التي لم يغير آثارها قدم عهداً بابها لقرب وقت

قيل لما وقف على الديار تسلطت عليه كآبة أذهلته فأخبر بما لم يتحقق فقال لم يعفها القدم ثم تاب إليه عقله فتدارك كلامه فقال بلى  
وغيرها الأرواح والديم وعلى هذا بيت الحماسة أليس قليلا نظرة ان نظرتها \* اليك وكلا ليس منك قليل  
ونحوه \* فأف لهذا الدهر لابل لأهله \* ومنه التورية وتسمى الإيهام أيضا وهي

انتقلهم منها وهذا مرغوب للشاعر لان قرب الأثر بما يستنشق منه رائحة المحبوب ويقرب له وقت الوصال (قوله بلى) أي عفاها القدم لان  
نفي النفي اثبات فقوله وغيرها الأرواح عطف على المحذوف الذي دل عليه بلى (قوله وغيرها الأرواح) أي وغير آثارها الرياح فالأرواح  
جمع ريح لان أصلها الواو (٣٢٢) وانما جاءت الياء لانكسار ما قبلها فاذا رجعوا الى الفتح عادت الواو كقولك

(بلى وغيرها الأرواح والديم) أي الرياح والامطار والنسكته اظهار النعير والتولة كأنه أخبر أول بما  
لا تحقق له ثم أفاق بعض الافاق فنقض الكلام السابق قائلا بلى عفاها القدم وغيرها الأرواح والديم  
(ومنه) أي ومن المعنوي (التورية) وتسمى الإيهام أيضا وهو

متأسفا على فواته وفوات قرب الاحباب فقال (بلى) أي عفاها لان نفي النفي اثبات (وغيرها الأرواح)  
أي غيرت آثارها الرياح فالأرواح جمع ريح ولما فتحت العين ردت الى أصلها وهو الواو اذ يقال منه  
روحة بالمروحة (و) غير آثارها (الديم) جمع ديمة وهي السحابة ذات المطر الكثير سميت بذلك  
لدوامها غالبا فقد ظهر وجود النسكته في هذا العود وأنه انما أراد أن يظهر به التحسر والتحنن والتولة  
كما قررنا وان ذلك من جهة أنه كما أخبر بغير الواقع حقيقة وقصدائم أفاق بعض الافاق فنقض كلامه  
السابق رجوعا للصدق كرها فقال بلى عفاها القدم وغيرها الأرواح والديم وعطف تغيير الأرواح والديم  
على عفو القدم من عطف الفصل اذ تغيير القدم انما يكون غالبا بتغيير الأرواح والديم بخلاف ما لو  
أخبر بالفساد غلطا ثم عاد لابطاله للمجرد كونه غلطا من غير أن يشتمل على نسكته فانه لا يكون من الرجوع  
في شيء كما لو قيل جاء زيد غلطا قيل لابل جاء عمرو وقد يقال النسكته فيما تقدم هي اظهار التولة  
في الحب حتى يجبر بما لا حقيقة له ولذلك عاد الى ابطاله وهو الاقرب والاول لا يخلو من تكلف (ومنه)  
أي ومن البديع المعنوي (التورية) أي النوع السمي بالتورية أخذ من وري بلفظه اذا أخفى مراده  
(ويسمى) هذا النوع (الإيهام أيضا) لان فيه كما يظهر من معناه خفاء المراد وإيهام خلافه (وهو) أي

قيل لما وقف بالديار حصلت له كآبة أذهلته فأخبر بما لم يتحقق فقال لم يعفها ثم رجع اليه عقله فتدارك  
كلامه فقال بلى وغيرها الأرواح والديم كذا قاله وليس مرادهم ما هو ظاهر العبارة من أنه غلط ثم  
استدرك لان ذلك يكون غلطا لا بديع فيه بل المراد أنه توهم الغلط وان كان قاله عن عمد اشارة الى  
تأكد الاخبار بالثاني لان الشيء المرجوع اليه يكون تحققه أشد ونحوه  
\* فأف لهذا الدهر لابل لأهله \* وقول الحماسي

أليس قليلا نظرة ان نظرتها \* اليك وكلا ليس منك قليل

كذا ذكره في الايضاح وفيه نظر لان القليل الاول المثبت هو باعتبار القلة الحقيقية والقليل الثاني  
المنفي باعتبار الغنى والسرف فلم يتوارد على معنى واحد فلارجوع ص (ومنه التورية الخ) ش أي  
من المعنوي التورية وهي مصدر ورث الخبر اذا سترته وأظهرت غيره كأنه مأخوذ من وراء الانسان

الكلام السابق بلا قوله \* فأف لهذا الدهر لابل لأهله \* ومثال العود بأستغفر الله قوله أن

تنزه طرفي في تعابيرك الغر \* وجمالها فكرى من السطر للسطر

فما خلقتها الاحداثق بهجة \* مسكالة الأرجاء بالزهر والزهر

ولكنها أستغفر الله نسخة \* مزينة الأرقام بالدر والنبر

طربت بها الماهمت نقوشها \* كما يطرب النشوان من لذة الحمر (قوله التورية) منقولة من مصدر وري الخبر اذا ستره وأظهر

غيره لان فيها ستر المعنى البعيد بالقرب (قوله ويسمى) أي ذلك النوع الإيهام لان فيه خفاء المراد وإيهام خلافه

أروح الماء وتروحت  
بالمروحة (قوله والديم)  
أي وغير آثارها الديم جمع  
ديمة وهي السحابة ذات  
المطر الكثير سميت بذلك  
لدوامها غالبا (قوله  
فنقض الكلام السابق)  
أي لاجل اظهار تحسره  
وتحزنه على فوات ما كان  
راغب فيه أولا لاجل اظهار  
التحسر والتولة كما قال  
الشارح (قوله بلى عفاها  
القدم الخ) أشار بهذالما  
قلنا من أن قوله وغيرها  
في البيت عطف على  
محذوف أي بلى عفاها  
القدم وغيرها الخ  
فلا حاجة للقول بأن الواو  
في قوله وغيرها زائدة  
وعطف تغيير الأرواح  
والديم على عفو القدم من  
عطف الفصل على الجممل  
لان عفو القدم انما يكون  
غالبا بتغيير الأرواح والديم  
ومثال العود لنقض

أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد و يراد به البعيد منهما وهي ضربان مجردة ومرشحة أما المجردة فهي التي لاتتجمع شيئاً مما يلائم المورى به أعني المعنى القريب كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى

(قوله له معنيان) أى أو أكثر كما فى الأطول فهو أخذ بالأقل

(٣٢٣)

وسواء كان المعنيان حقيقيين

أو مجازيين أو أحدهما  
حقيقياً والآخر مجازياً  
لا يعتبر بينهما لزوم وانتقال  
من أحدهما للآخر وهذا  
تمتاز التورية عن المجاز  
والسكائية ويعلم أن التورية  
ليست من إيراد المعنى  
بطرق مختلفة فى وضوح  
الدلالة حتى تكون من  
علم البيان نعم إذا كان  
المعنيان مجازيين أو  
أحدهما مجازياً كانت  
من علم البيان بالنسبة الى  
المعنى الحقيقى حتى لهما  
أولاً أحدهما وأما بالنسبة  
الى المعنى الذى هو تورية  
بالقياس اليه فلاذ لا علاقة  
بينهما ولا انتقال من  
أحدهما الى الآخر فتدبر  
فانه مما خفى على بعض  
الأذكياء قاله عبد الحكيم  
(قوله قريب وبعيد) أى  
قريب الى الفهم لكثرة  
استعمال اللفظ فيه وبعيد  
عن الفهم لقلة استعمال اللفظ  
فيه فكان المعنى القريب  
سائر للبعيد والبعيد خلفه  
وبه صارت التورية من  
الحسنات المعنوية فان  
إرادة المعنى المقصود تحت  
الستر كالصورة الحسية  
فلو كان المعنيان متساويين

أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد و يراد به البعيد) اعتماداً على قرينة خفية (وهى ضربان) الأولى (مجردة وهى) التورية (التي لاتتجمع شيئاً مما يلائم) المعنى (القريب نحو الرحمن على العرش استوى) فانه أراد باستوى معناه البعيد

هذا النوع المسمى بالتورية والايهام هو (أن يطلق لفظ له معنيان) فى نفس الأمر أحدهما (قريب و) الآخر (بعيد و يراد) به حال الاطلاق (البعيد) من معنييه ولا بد أن تكون إرادة البعيد ممتداً فيها على قرينة خفية وأما ان كانت ثم قرينة ظاهرة صار المعنى قريباً بها وان كان بعيداً فى أصله فيخرج عن معنى التورية فان لم تكن ثم قرينة أصلاً لم يفهم الا القريب فيبطل حكم الإرادة ويخرج اللفظ عن التورية أيضاً اذ لوجوزناها بالقرينة أصلاً خرج لفظها عن قانون الاستعمال وهو افهام المراد فان قيل المعنى البعيد فى التورية مرجوح الاستعمال فلا يكون اللفظ فيه الاجازاً وهذا المعنى موجود فى كل مجاز فيتمد كل مجاز يكون تورية وظاهر كلامهم التورية حقيقة مبينة للمجاز والا كان كل مجاز من البديع قلت بعد تسليم أن المعنى البعيد لا يكون اللفظ فيه الا مجازاً لا يلزم منه اتحاد المجاز والتورية فيكون اللفظ مجازاً باعتبار اطلاقه على غير معناه مع وجود القرينة الصارفة له عن الأصل ويكون تورية باعتبار كون المراد بعيداً مع خفاء القرينة لما تقدم أنا نشترط فى كونه تورية خفاء القرينة فتلاقى التورية المجاز فى مادة واحدة مع كونها غيره فان ظهرت القرينة لم تلاقه أصلاً على أن لنا أن نقول أى مانع من أن يكون أحد معني المشترك بعيداً باعتبار الاستعمال ولو صح النقل بأن اللفظ فيهما مشترك فيظهر كون التورية لا تترهن بالمجاز (وهى) أى التورية التى هى نوع من أنواع البديع (ضربان) أى قسمان التورية (الأولى) من القسمين (مجردة) أى القسم الأول منها يسمى تورية مجردة (وهى) أى المجردة هى التورية (التي لاتتجمع) أى لم تتجمع (شيئاً مما يلائم) المعنى (القريب) الذى هو غير مراد وذلك (نحو) قوله تعالى (الرحمن على العرش استوى) فان الاستواء له معنيان قريب وهو الاستقرار حساعلى سطح من السطوح وبعيد وهو الاستيلاء والارتفاع على الشيء بالفهر والغلبة وهو مجاز فيه للزوم مطلق الارتفاع للاستقرار ومطلق الارتفاع صادق بالارتفاع القهرى الذى قد يراد من هذين المعنيين المعنى البعيد منهما وهو الاستيلاء والقرينة خفية لانها استحالة الاستقرار حساعليه تعالى التوقفة على أدلة نفي الجرمية وليست مما يفهمها كل أحد بلا تأمل فلفظ استوى

كأنه يجعله وراءه حيث لا يظهر ويسمى أيضاً الايهام وهو أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد و يراد البعيد والمراد بقولنا قريب وبعيد قريب الفهم وبعيد فان المعنى نفسه لا يوصف ببعيد ولا قرب والمراد بالمعنيين أكثر من معنى واعلم أن قولهم لفظ له معنيان يراد البعيد يتأتى بأن يكون اللفظ له حقيقة ومجاز فيراد مجازاً وان كان غير راجح أو حقيقة المرجوحة ان كان مجازاً راجحاً أو يكون مشتركاً ويغلب استعماله فى أحدهما بحيث يصير الذهن يتبادر اليه دون الآخر ثم قسم المصنف التورية الى قسمين مجردة ومرشحة فالمجردة هى التي لاتتجمع شيئاً مما يلائم القريب المورى به ومثله بقوله تعالى الرحمن على العرش استوى فان معناه القريب المورى به ما يقتضيه ظاهر لفظ استوى ومعناه البعيد المراد المورى عنه القدرة والملك كذا قالوه وفيه نظر لان لفظ على يلائم المعنى القريب المورى به عن المراد فان على

فى الفهم لم يكن تورية بل اجمالاً وقوله اعتماداً على قرينة أى وان لم يكن هناك قرينة أصلاً لم يفهم الا القريب فيخرج اللفظ عن التورية (قوله خفية) أى لأجل أن يذهب الوهم قبل التأمل الى إرادة المعنى القريب فلو كانت القرينة واضحة لم يكن اللفظ تورية لعدم ستر المعنى القريب للبعيد واعلم أن خفاء القرينة لا يشترط أن يكون بالنسبة للمخاطب بل يكفي ولو باعتبار السامعين كما فى الأطول

وأما المرشحة فهي التي قرن بها ما يلائم المورى به اما قبلها كقوله تعالى والسما بنيناها بأيدي أي بقوة وانا لموسعون قيل ومنه قول الحماسي فلما نأت عنا العشييرة كلها \* أنحنافحنا السيوف على الدهر

فما أسلمتنا عند يوم كريمة \* ولا نحن أغضينا الجفون على وتر  
فان الاغضاء مما يلائم جفن العين لاجفن السيف وان كان المراد به انعماد السيوف لان السيف اذا انعمد انطبق الجفن عليه واذا جرد انفتح للخلاء الذي بين الدفتين واما بعدها كاغظ الغزالة في قول القاضي الامام أبي الفضل عياض في صيفية باردة

(قوله وهو استولى) أي فالاستواء كما يطلق على الاستقرار فوق الجسم يطلق على الاستيلاء على الشيء أي ملكه بالقهر والغلبة كما في قول الشاعر (٣٢٤) قد استوى بشر على العراق \* من غير سيف ودم مهران

والمعنى الأول قريب والثاني بعيد والمراد منه في الآية المعنى البعيد أي الرحمن استولى على العرش الذي هو أعظم المخلوقات فأولى غيره والقرينة على ذلك خفية وهي استحالة المعنى القريب وهو الاستقرار حسا على الله تعالى فوق الجرم وانما كانت تلك القرينة خفية لتوقفها على أدلة نفي الجرمية وليست مما يفهمها كل أحد (قوله ولم يقرن به شيء مما يلائم المعنى القريب) أي فتكون مجردة لتجردها عما يرشح خفاءها وهو ذكر ما يلائم المعنى القريب وقد يقال العرش الذي هو السرير يلائم القريب الذي هو الاستقرار الحسى فلعل الآية من قبيل التورية المرشحة (قوله ومرشحة)

وهو استولى ولم يقرن به شيء مما يلائم المعنى القريب الذي هو الاستقرار (و) الثانية (مرشحة) وهي التي تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب (نحو والسما بنيناها بأيدي) أراد بأيدي معناها البعيد وهو القدرة وقد قرن بها ما يلائم المعنى القريب الذي هو الجارحة المخصوصة وهو قوله بنيناها اذ البناء يلائم اليد

مجاز باعتبار استعماله في غير معناه بالقرينة وتورية باعتبار ارادة المعنى البعيد بقرينة خفية ولم يقرن بشيء مما يلائم المعنى القريب فتكون مجردة لتجردها عما يرشح خفاءها وهو ذكر ما يلائم المعنى القريب كما يأتي وقد يقال العرش الذي هو السرير يلائم القريب الذي هو الاستقرار الحسى (و) التورية الثانية من قسميها (مرشحة) أي تسمى مرشحة وقد تقدم معنى الترشيح في باب الاستعارة ووجه التسمية ظاهر من معناه فالمرشحة عكس المجردة فهي التي تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب الذي هو غير مراد وذلك (نحو) قوله تعالى (والسما بنيناها بأيدي) وانا لموسعون والأيدي جمع يد ويد لها معنيان قريب وهو الجارحة المعلومة وبعيد وهو القدرة التي اطلاق اليد عليها مجاز كما تقدم في باب المراد بها هنا المعنى البعيد الذي هو القوة والقدرة والقرينة استحالة الجارحة عليه تعالى وقد تقدم ما يفهم منه وجه خفاءها فتكون تورية وان كانت مجازا وقد قرنت بما يلائم المعنى القريب الذي هو الجارحة وهو البناء لانه انما يعهد بالجارحة والمعهود بالقوة الابداع والخلق فقد رشح فيها معنى التورية وأصلها الذي هو الخفاء بوجود ما يعهد عن المراد مع خفاء القرينة وهذا أعنى كون اليد أطلقت على معناها المجازي البعيد بقرينة خفية فكانت تورية مبنية على ما اشتهر بين أهل الظاهر من المفسرين الذين

حقيقها الاستعلاء الحسى الذي ليس بمراد والمرشحة هي التي قرنت بما يلائم المورى به اما قبله أو بعده ومثله بقوله تعالى والسما بنيناها بأيدي أي بقوة كذا قال المصنف وشرحوه على أن المراد أن بأيدي تورية مرشحة بما يلائمها وهو البناء والظاهر أن المراد أن بأيدي جمع يد بمعنى القوة فيكون أراد بأيدي القوى وهو معناها المراد البعيد ومعناها القريب غير المراد الجارحة قلت وفيه نظر لان قوله تعالى بأيديله معنيان القوة فيكون مفردا وجمع يد وهما معنيان مستويان ليس أحدهما قريبا والآخر بعيدا وكل منهما صالح لان يراد فان البناء يكون بأيدي الذي هو القوة وبالأيدي التي هي جمع يد ثم لو كان أحدهما قريبا فهذه ليست كلمة واحدة لها معنيان بل كلمتان فان الأيد كلمة غير الأيدي فتقرر أن

وهذا

ترك المصنف تعريفها لفهمه من تعريف المجردة بطريق المقابلة (قوله مما

يلائم المعنى القريب) أي المورى به عن المعنى البعيد المراد واعلم أن ترشيح التورية بذ كر ما يلائم المعنى القريب تارة يكون قبلها وتارة يكون بعدها فمثل المصنف بقوله نحو والسما بنيناها بأيدي لترشيح الواقع قبلها وذلك لان الأيدي جمع يد واليد تنطلق على الجارحة المخصوصة وهو المعنى القريب لها وتطلق على القوة والقدرة وهو معنى بعيد أي يد في الآية معناها البعيد وهو القدرة اعتمادا على قرينة خفية وهي استحالة الجارحة على الله تعالى وقد قرن بها ما يلائم المعنى القريب الذي هو الجارحة المخصوصة وهو قوله بنيناها اذ البناء الذي هو وضع لبنة على أخرى يلائم اليد بمعنى الجارحة وأما ملامم القدرة فهو الابداع والخلق لا يقال البناء يقتضى القدرة أيضا فكأنه يلائم المعنى القريب يلائم البعيد أيضا لانه قول طلب البناء واقتضاؤه لليد ثم وحينئذ فتقوله بنيناها لترشيح التورية الكائنة في قوله



كان كانون أهدي من ملابسه \* لشهر تموز أنواعا من الحلال  
أو الغزاة من طول المدى خرفت \* فما تفرق بين الجدى والحمل

بأيد وهو متقدم عليها ومثال ما إذا كان ترشيح التورية واقعا بعدها قول القاضى عياض في وصف فصل ربيع وقعت فيه برودة مع أن  
شأن فصل الربيع الذى أوله الحمل الدفء وعدم البرودة كان كانون أهدي من ملابسه \* لشهر تموز أنواعا من الحلال  
أو الغزاة من طول المدى خرفت \* فما تفرق بين الجدى والحمل

يعنى كان الشمس من كبرها وطول مدتها صارت خرفة قابلة العقل فترت في برج الجدى في أو ان الحلال في برج الحمل فأراد بالغزاة  
معناها البعيد وهو الشمس وقد قرن بها ما يلائم المعنى القريب الذى ليس بمراد أعنى الرشا الذى هو ولد الظبية حيث ذكر الحرافة وهو  
بعد التورية وكذا ذكر الجدى والحمل مرادا بهما معناهما البعيد (٣٢٥) وهما البرجان والقريب للجدى

ولد العنز والقريب للحمل

ولد البقرة (٧) وهذه

التورية مجردة لانها لم تقترن

بشيء مما يلائم المعنى

القريب والحاصل أن

التورية في الغزاة مرشحة

بترشيح بعدها وفي الجدى

والحمل مجردة كذلك قيل

والحق أن كلام التوريتين

مرشحة للبرى والاولى

ترشيحها واقع بعدها

والثانية ترشيحها واقع

قبلها كما في الاطول بقى

شيء آخر وهو أن التورية

قد تقترن بما يلائم المعنى

البعيد عكس الآفة

المتقدمة فهذه لانسمى

مرشحة تحقيا وهل

تسمى مجردة وهو الظاهر

أخذنا من تعريفها المتقدم

وهذا مبنى على ما اشتهر

يقتصرون على ما يبدو ولم يظهر لهم هنا لا بدى ولا استواء الالغنى البعيد وأه عند من يوسم بالتحقيق  
من يمارس مقتضى تراكيب البيان فالكلام تمثيل على سبيل الكناية أو الاستعارة وهو أن مجموع  
بنيناها بأيد نقل عن أصله على طريق التشبيه وأصله وضع لبنة وما يشبهها على أخرى بقوة الأيدى الى  
الايجاد بالقوة لان النفس بالمحسوس أعرف أو على طريق الكناية بناء على أن التمثيل يجري فيها فغير  
بمجموع اللفظ التركيبي عن معنى الياجاد بغاية القوة وفي كليهما دلالة وتوقيف على عظمة قدرته وكنه  
جلاله الذى يمكن أن يدرك وهو الكنه الاجمالى الشتمل على أنه فى النهاية فى نفس الامر فلا يتمحل لمفرد  
من مفردات هذا التركيب حقيقة ولا مجاز لما تقدم أن لفظ التمثيل ينقل الى المعنى كما هو فى المنقول عنه

التورية اى است باعتبار الأيدى بل باعتبار اطلاق الأيدى واردة القوى فان أراد المصنف بذكره  
القوة أن الأيدى فى الآفة مفرد فلا مجاز فيه لان القوة مرادة الحقيقة فى الآفة ولا تورية لعدم قرب أحد  
المعنيين من جهة وضع اللفظ وان أراد جمع يد بمعنى القوة كما فهموه عنه صح أنها تورية مرشحة  
واستعارة مرشحة لكن لان سلم أن المراد بقوله تعالى بأيد ذلك بل المراد القوة وإذا كان الأيدى القوة فما  
الضرورة الى تأويل بأيد على الأيدى المتجاوز بها عن القوة وقد جزم الزمخشري وغيره بأن المراد فى الآفة  
الأيدى المفرد وهو القوة واعلم أن التورية المرشحة هى نوع من الاستعارة المرشحة فى الأصل والتورية  
المجردة يدخل فيها الاستعارة المجردة والطلقة والفرق بين الاستعارة المرشحة والتورية المرشحة هو  
أن مع الاستعارة قرينة تصرف اللفظ لها وتجعل المعنى البعيد قريبا والتورية تورية كذلك والغالب  
عليها الترشيح بما يبعد ارادة المجاز ولذلك سميت تورية وإيها ما قال المصنف وقد يكون الترشيح بعد  
التورية كقول القاضى عياض

كان كانون أهدي من ملابسه \* لشهر تموز أنواعا من الحلال

أو الغزاة من طول المدى خرفت \* فما تفرق بين الجدى والحمل

وهو الذى لا يتجمع شيئا مما يلائم المعنى القريب فان ظاهره جاءت شيئا من ملائمت البعيد أولا وذلك كقول عماد الدين

أرى العقد فى ثغره محكما \* يرينا الصبح من الجوهر

وتكلمة الحسن ايضا حيا \* رويناه عن وجهك الازهر

ومنتور دمعى غدا أحمر \* على آس عارضك الاخضر

وبعت رشادى بنفى الهوى \* لاجلك ياطلعة الشترى

فان قوله فى ثغره قرينة على أنه ليس المراد بالصباح كتاب الجوهرى الذى فى اللغة بل مراده أسنان محبوبه الشبيهة بالجواهر الصبح  
فهو من ملائمت المعنى البعيد (قوله وهذا) أى كون المراد من الاستواء الاستيلاء ومن الأيدى القدرة على طريق التورية (قوله  
على ما اشتهر) أى وهو مذهب الخلف المؤولين

(٢) يقوله ولد البقرة صوابه ولد الضأن فى السنة الاولى كما فى كتب اللغة اه مصححه

واعلم أن التوهم ضربان ضرب يستحكم حتى يصير اعتقادا كما في قولهم

حملناهم طرا على الدهم بعدما \* خلطنا عليهم بالطعان ملابسا

وضرب لا يبلغ ذلك المبلغ ولكنه شيء يجري في الحاطر وأنت تعرف حاله كما في قول ابن الربيع

لولا التطير بالخلاف وأنهم \* قالوا مريض لا يعود مريضا

لقضيت نحبي في فنائك خدمة \* لأكون مندوبا قضى مفروضا

ولا بد من اعتبار هذا الأصل في كل شيء بنى على التوهم فاعلم وقال السكاكي أكثره تشبهات القرآن من التورية \* ومنه الاستخدام

(قوله بين أهل الظاهر من المفسرين) أي الذين يقتضون على ما يبدو ويظهر لهم من المعاني ولم يظهر لهم هنا للأيدي وللإستواء  
الالغني البعيد (قوله فالتحقيق) (٣٣٦) أي أخذنا من مقتضى تراكيب البيان (قوله أن هذا) أي قوله بنيناها

بين أهل الظاهر من المفسرين والافالتحقيق أن هذا تمثيل وتصوير لعظمته وتوقيف على كنهه جلاله  
من غير أن يتمحل للمفردات حقيقة أو مجاز (ومنه) أي ومن المعنوي (الاستخدام)

ان كان حقيقة في أصله بقي كذلك وان كان مجازا فكذلك فكان البناء بالأيدي جعل هنا مرادفا لنهاية  
القوة في البناء ونهاية العظمة في تركيب الشيء وكذا على العرش استوى يجعل تمثيلا بالتشبيه أو  
بالكناية للدلالة على ملكه كل شيء كأنه جعل مرادفا للملك من غير أن يتمحل حقيقة أو مجازا فمرد من  
المفردات بل النجوز باعتبار التركيب فان قلت فعلى هذا الذي جعل من التحقيق هل يصح أن يكون  
التركيب تورية أولافلت لمانع من ذلك مع خفاء القرينة لانهم لم يشترطوا في التورية افراد اللفظ فافهم  
(ومنه) أي ومن البديع المعنوي (الاستخدام) أي ما يسمى بالاستخدام بالحاء والذال المعجمتين ور بما  
يقال بالحاء المهملة وكلاهما بمعنى القطع ومنه المخذم السيف القاطع يقال خذمه قطعه وانما سمي هذا  
النوع بذلك لان الضمير فيه قطع عما يستحق أن يعود له من المعنى وجعل غيره على ما يأتي نفسه المشار

وكانه نظر الى لفظ الغزاة وجعل ترشيحه الجدى وهو بعده وابن مالك نظر الى لفظ الجدى والحمل وجعله  
تورية مرشحة بما قبلها وهو الغزاة وقال ان لفظ الغزاة تورية مجردة وانه ليس قبله ولا بعده شيء من  
لوازم اللوري به وقال ابن النحوي هما توريبتان مجردتان ليست احدهما ترشيحا للاخرى لان شرط  
المرشح به أن يكون صريحا وكل من الغزاة والجدى والحمل مشتركان ثم قال المصنف التوهم ضربان  
ضرب يستحكم حتى يصير اعتقادا كقوله

حملناهم طرا على الدهم بعدما \* جعلنا عليهم بالطعان ملابسا

وضرب لا يبلغ ذلك كقول ابن الربيع

لولا التطير بالخلاف وأنهم \* قالوا مريض لا يعود مريضا

لقضيت نحبي في فنائك خدمة \* لأكون مندوبا قضى مفروضا

وقال السكاكي أكثره تشبهات القرآن تورية قوله (ومنه) أي ومن المعنوي (الاستخدام) قال  
سمى استخداما لان الكلمة خدمت لمعنيين وقال الخطيب يسمي أيضا الاستخدام بالحاء المهملة

بأيد وقوله على العرش  
استوى تمثيل أي استعارة  
تمثيلية بأن شبهت هيئة  
إيجاد الله السماء بالقوة  
والقدرة الازلية بهيئة  
البناء الذي هو وضع لبنة  
وما يشبهها على أخرى  
بالأيدي الحسية ثم استعير  
مجموع بنيناها بأيد الموضوع  
للهيئة المشبه بها للهيئة  
المشبهة على طريق الاستعارة  
التمثيلية وشبهت الهيئة  
الحاصلة من تصرف المولى  
سبحانه وتعالى في الممكنات  
بالإيجاد والاعدام والقهر  
والامر والنهي بالهيئة  
الحاصلة من استقرار الملك  
على عرشه أي سرير ملكه  
بجامع أن كلا ينبيء عن  
الملك التام واستعير على  
العرش استوى الموضوع  
للهيئة المشبه بها للهيئة

المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو يقال ان الاستقرار على العرش وهو سرير الملك مما يرادف  
الملك بضم الميم أي يلازمه فأطلق اسم اللزوم وهو الاستقرار على العرش وأريد الالزم وهو الملك على جهة الكناية (قوله وتصوير  
لعظمته) أي حيث شبه العقول بالحسوس الذي هو أقوى عند السامع لان البناء بالأيدي جعل كأنه مرادف لقدرته على تركيب  
الاشياء (قوله وتوقيف على كنهه جلاله) أي الكنه الذي يمكن أن يدرك وهو الكنه بالاجمال (قوله من غير أن يتمحل) أي من  
غير أن يتكلف للمفردات معنى حقيقي أو مجازي بل تبقى المفردات على ما كانت عليه لما تقدم أن لفظ التمثيل ينقل الى المعنى مع بقائه  
على حاله في المعنى المنقول عنه فان كان في الأصل حقيقة بقي كذلك وان كان مجازا بقي كذلك (قوله الاستخدام) بمعجمتين وبمهملة  
ومعجمة وبمعجمة ومهملة وكلها (٢) بمعنى القطع يقال خذمه قطعه ومنه المخذم السيف القاطع وانما سمي هذا النوع بذلك الاسم لان  
الضمير منقطع عما يستحق أن يعود له من المعنى وجعل غيره على ما سياتي في تفسيره (٢) صوابه والاولان بمعنى القطع اه مصححه

وهو أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما بضميره معناه الآخر أو يراد بأحد ضميريه أحدهما وبالآخر الآخر فالأول كقوله  
إذا نزل السماء بأرض قوم \* رعيناها وان كانوا غضابا

(قوله له معنيان) أي حقيقيان أو مجازيان أو أحدهما حقيقي والآخر مجازي ولا مفهوم للعنيين بل أكثر كذلك وقد جمع ابن  
الوردى بين الاستخدامين أي الاستخدام في اللفظ ذي المعنيين وذو المعاني في قوله

ورب غزاة طلعت \* بقلبي وهو مرعاها \* نصبت لها شبا كما من \* لجين ثم صدناها

فقاتلى وقد صرنا \* الى عين قصدناها \* بذلت العين فأكحلها \* بطلعتها ومجرها

(قوله ثم يراد بضميره معناه الآخر) أي بالضمير مستعمل في معنى آخر (٣٢٧) لسكونه عبارة عن الظاهر والضمير

العائب انما يقتضى تقدم  
ذكر المرجع لاستعماله  
في معنى يراد بالمرجع فلا  
يلزم في الاستخدام استعمال  
اللفظ في معنيين ولا الجمع  
بين الحقيقة والمجاز اذا  
أريد بالضمير المعنى المجازي  
على ما وهم قاله عبد الحكيم  
ثم ان ظاهر قول المصنف  
ثم يراد بضميره معناه الآخر  
أن الاستخدام قاصر على  
الضمير وذكر الشهاب  
الحفاجي أنه يكون أيضا  
بالاستثناء كما في قول  
البهازي

أبدا حديثي ليس بالـ  
منسوخ الا في الدفاتر  
فانه أراد بالنسخ الأول  
الازالة وأراد به الاستثناء  
النقل أي الا في الدفاتر فانه  
ينسخ وينقل ولكن  
المعروف أن هذا من شبه  
الاستخدام ويكون أيضا  
باسم الإشارة كما في قوله  
رأى العقيق فأجرى ذلك ناظره  
\* متم لح في الأشواق خاطره

وهو أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما ثم يراد بضميره (أي بالضمير العائد الى ذلك اللفظ معناه الآخر)  
أو يراد بأحد ضميريه أحدهما (أي أحد المعنيين) ثم يراد بالآخر (أي بضميره الآخر معناه الآخر)  
وفي كليهما يجوز أن يكون المعنيان حقيقيين وأن يكونا مجازيين وأن يكونا مختلفين (فالأول) وهو أن  
يراد باللفظ أحد المعنيين وضميره معناه الآخر (كقوله

إذا نزل السماء بأرض قوم \* رعيناها وان كانوا غضابا)

جمع غضبان أراد بالسماء الغيث وضميره في رعيناها البنت وكلا المعنيين مجازي

اليه بقوله (وهو) أي الاستخدام (أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما) أي يراد أحد ذينك المعنيين  
باللفظ (ثم يراد بضميره) أي بالضمير العائد الى ذلك اللفظ معناه الآخر (أو يراد) باللفظ معنى ويراد  
(بأحد ضميريه أحدهما) أي أحد معني اللفظ اللذين لم يرادا باللفظ بل أريد به غيرهما معا (ثم يراد  
بالآخر) أي بضميره الآخر معناه الآخر) الذي هو من جملة المعنيين اللذين لم يرادا وقد أطلق في  
المعنيين في كلا وجهي التفسير فتناول الكلام ما كان فيه العنيان المرادان معا باعتبار اللفظين  
حقيقيين وما كانا فيه مع مجازيين وما كان فيه أحدهما حقيقة والآخر مجازا وكذا اذا كان له معان  
متعددة يجوز أن يطلق على أحدها حقيقة أو مجازا ويعود على اللفظ ضمائر بعدد معاني اللفظ حقيقة  
أو مجازا ويكون إعادة الضمائر كلها استخداما (في الوجه الأول) من الوجهين المذكورين في التعريف  
وهو أن يراد باللفظ أحد المعنيين ويراد بالضمير معناه الآخر (كقوله) يصفر ياستهم وتصرفهم في  
بلاد الناس كيف شاءوا

(إذا نزل السماء بأرض قوم \* رعيناها وان كانوا غضابا)

بمعنى أنهم يفعلون في بلاد الاقوام ماشاءوا من الرعي ولا يعترض عليهم أحد ولا يقدر على منعهم قوم بل

(وهو) قسمان الأول (أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما) سواء كانا متساويين أم لا ثم يؤتى بعده بضمير  
يعود في اللفظ عليه وفي المعنى على معناه الآخر مثاله قول معاوية بن مالك

(إذا نزل السماء بأرض قوم \* رعيناها وان كانوا غضابا)

فانه أراد بالسماء المطر وأراد بالضمير في رعيناها النبات والنبات أحد معني السماء لانه مجاز عنه باعتبار  
أن المطر سببه وسوغ عود الضمير على النبات وان لم يتقدم له ذكر كرسبه وهو السماء التي

فانه أراد بالعقبى أولا المسكان ثم أعاد اسم الإشارة عليه بمعنى الدم وبالتيميز كما في قوله

حكى الغزال طلعة ولفقة \* من ذا رآه مقبلا ولافتين \* أعذب خلق الله ريقا وثما \* ان لم يكن أحق بالحسن فمن  
فان ذكر الطلعة بما يفيد المراد بالغزال الشمس وذ كر لفته يفيد أن المراد به المحبوب (قوله أو يراد بأحد ضميريه) أي أوضائه  
كما في الأطول ولا بد أن يراد بالاسم الظاهر غير مفاد الضميرين والا كان أحدهما ليس استخداما وكلامنا في الضمير العائد على وجه  
الاستخدام وهذا القسم مستلزم للقسم الأول لانه لا يتحقق استخدام باعتبار الضمير الا ويتحقق استخدام باعتبار ضمير الاسم الظاهر  
(قوله وان كانوا غضابا) أي وان كان يحصل لهم غضب من رعينا للنبات الحاصل في أرضهم فقد وصف الشاعر قومه بالغلبة لمن عداهم

أراد بالسما الغيث وبضميرها التبت والثاني كقول البحترى

فسقى الغضا والسا كنيه وان هم \* شبوه بين جوانح وضلوع

والسا كنيه للمكان وفي قوله شبوه الشجر

(٣٢٨)

أراد بضمير الغضا في قوله

من الأنوام بأنهم يرعون  
كلاهم من غير رضاهم  
(قوله فسقى الغضا) هو  
بالعين والضاد المعجمتين  
نوع من شجر البادية دعا  
الشاعر أن يسقى الله الشجر  
المسمى بالغضا بحيث ينزل  
الحيا في خلاله (قوله  
والسا كنيه) أى وسقى  
السا كنين في الغضا والمراد  
به المكان الثابت فيه إذ  
قد يطلق الغضا على المكان  
الثابت فيه ثم بين أنه يطلب  
الغيث لسا كنين فيه  
وان عابوه فقال وان  
هم شبوه الخ أى فطلب  
لهم الغيث قضاء لحق  
الصحة وان شبوه أى  
أوقدوه والضمير للغضا  
بمعنى النار التي تتوقد فيه  
اذ يقال لها غضا أيضا  
لتعلقها به والحاصل أنه  
ذكر الغضا أولا بمعنى الشجر  
وأعاد عليه الضمير أولا  
بمعنى المكان الثابت فيه  
وأعاد عليه الضمير ثانيا  
بمعنى النار الموقدة فيه  
واطلاق الغضا على كل  
من المكان الثابت فيه  
والنار الموقدة فيه مجاز  
(قوله بين جوانح وضلوع)

(والثاني) وهو أن يراد بأحد ضميريه أحد المعنيين وبالضمير الآخر (كقوله

فسقى الغضا والسا كنيه وان هم \* شبوه بين جوانح وضلوع)

أراد بأحد ضميرى الغضا أعنى المجرور فى السا كنيه المكان الذى فيه شجر الغضا بالآخر أعنى المنصوب  
فى شبوه النار الحاصلة فى شجر الغضا وكلاهما مجازى

يرعون السكلا بأرضهم وان غضبو وافقدو وصفر ياستهم بالانتهاء والغلبة حتى انهم يرعون كلا الناس من  
غير رضاهم والسما أطلقت على الغيث مجازا لانه نازل من جهة السماء المعلومة ثم أعاد الضمير على لفظ  
السماء فى قوله رعينا به باعتبار معنى آخر مجازى أيضا وهو النبات لانه هو المرعى فقد أريد بلفظ السماء  
معنى وأر يد بضمير معنى آخر فهذا من الوجه الأول (و) الوجه (الثانى) من الوجهين المذكورين فى  
التعريف وهو أن يراد بأحد ضميريه أحد معنييه وبضميره الآخر معناه الآخر وقد تقدم فى تفسير  
ما يفيد أنه لا بد أن يراد باللفظ غير مفاد الضميرين والا كان أحدهما ليس استخداما وكلامنا فى الضمير  
العائد على الاستخدام (كقوله) أى الوجه الثانى مثل ما فى قوله (فسقى الغضا) وهو نوع من الشجر  
دعاه بالسقى حيث ينزل الأحياء فى خلاله (والسا كنيه) الضمير فى السا كنيه يعود على الغضا باعتبار  
أنه مكان الغضا اذ يطلق عليه الغضا مجازا ثم بين أنه يطلب لهم الغيث وان عذبوه فقال (وان هم) أى  
نطلب لهم السقى قضاء لحق الصحة وان (شبوه) أى أوقدوه والضمير فيه يعود على الغضا باعتبار  
معنى آخر مجازى له أيضا وهو النار التي تتوقد لانها تتعلق بشجر الغضا (بين جوانح) جمع  
جائحة وهى العظم مما يلي الصدر وهو كناية عن القلب وقوله (ضلوع) من عطف التفسير وشب  
النار فى القلب عبارة عن إيذاء شدة الحب اذ كأنه تحترق به الأحشاء من شدته واذايته لان الحب  
يوصف بتعذيب كتعذيب النار كما يوصف باللاذاة قال

ان هذا الهوى نعيم وعز \* ضمنا أبدا عذابا وذلا

فقد صدق أنه أطلق الغضا على معنى هو الشجر ثم أعاد عليه الضمير بمعنى المكان مجازا ثم أعاد عليه آخر  
بمعنى النار مجازا أيضا لانها تتعلق بها الشب ويصح أن يعود عليه الضمير بمعنى المكان ويراد بنفس اللفظ

أر يدبها الطر الثانى أن يراد بأحد ضميرى اللفظ معنى وبضميره الآخر كقول البحترى

فسقى الغضا والسا كنيه وان هم \* شبوه بين جوانح وضلوع

فانه أراد بضمير الغضا فى قوله والسا كنيه المكان وفى قوله شبوه الشجر والشجر هو أحد معني الغضا  
لانه معناه الأصلى أى أوقدوه ولك أن تقول الاستخدام هنا انما كان يعود ضمير شبوه على غير المراد  
بالغضا وتوسط ذكر السا كنيه لا أثر له فالضربان بالحقيقة ضرب واحد لا يختلفان فيما يتعلق  
بالاستخدام ولك أن تقول أيضا الضمير الثانى لا يعود على الشجر الذى ادعيت أنه أحد معني الغضا  
مراد به الحقيقة بل يعود على الغضا مراد به معناه المجازى وهو نار الشوق لانه لا يقال ان الشوق أحد  
معني الغضا فليتأمل وقيل الاستخدام أن تقع الكلمة المحتملة للمعنيين متوسطة بين لفظين أحدهما لمعناها  
الواحد والآخر لمعناها الآخر كقوله تعالى لكل أجل كتاب يحو الله ما يشاء ويثبت فان كتاب يحتمل

(ومنه)

الجوانح الاضلاع التي تحت الترائب وهى مما يلي الصدر والضلع مما يلي الظهر الواحد جائحة قاله فى الصحاح

ثم ان قوله وضلوع هو الموجود فى جميع نسخ المصنف والصواب بين جوانح وقابوب وذلك لان البيت من قصيدة للبحترى بائنة مطلعها

كم بالكئيب من اعتراض كئيب \* وقوام غصن فى الثياب رطيب

ثم ان شب نار الغضا فى قلبه عبارة عن تعذيبه بالحب واذايته به فكأن أحشاه تحترق من شدته كما تحترق بنار الغضا

\* ومنه اللف والنشر وهو ذكر متعدد على جهة التفصيل أو الاجمال ثم مالكل واحد من غير تعيين ثقة بأن السامع رده اليه فالاول ضربان (قوله وهو ذكر متعدد) أفراد الضمير وان كان قد ذكر أمرين اللف والنشر نظرا لكونهما نوعا واحدا من الحسنات فقوله وهو أى النوع المسمى باللف والنشر وقوله ذكر متعدد أى ذكر معنى متعدد وقوله على التفصيل أى ذكر كائنا على وجه التفصيل بأن يبين كل من أفراد مجموع ذلك المعنى المتعدد بلفظه الخاص به (۳۲۹) أو على وجه الاجمال بأن يعبر عن

المجموع بلفظ يجتمع فيه أفراد ذلك المجموع (قوله ثم ذكر مالكل واحد) أى ثم بعد ذكر المتعدد على الوجهين المذكورين يذكر مالكل واحد من أفراد ذلك المتعدد وهذا التعريف لا يشمل ما إذا ذكر ما للبعض وسكت عما للبعض نحو جاء محبى وعدوى ومن لا أعرفه فأكرمت وشتمت فأفيد أن المحب مكرم وأن العدو مشتوم والثالث غير ملفت اليه الا أن يراد بذكر مالكل واحد أى ما يكون غالبا بالذكر قاله فى الاطول واعلم أن ذلك المعنى المتعدد أولا على وجه الاجمال أو التفصيل هو اللف وذكر مالكل واحد من أفراد ذلك المتعدد ثانيا هو النشر وكأن وجه تسمية الاول لفظه انطوى فيه حكمه لانه اشتمل عليه من غير تصريح به ثم لما صرح به فى الثانى فكأنه نشر ما كان مطويا فلذا سمى نشر (قوله من غير تعيين) أى من غير أن يعين اللف أى ما سياتى أيضا

(ومنه) أى ومن المعنوى (اللف والنشر وهو ذكر متعدد على التفصيل أو الاجمال ثم) ذكر (مالكل واحد) من أفراد هذا المتعدد (من غير تعيين ثقة) أى الذكر بدون التعيين لاجل الوثوق (بأن السامع رده اليه) أى يرد مالكل من أفراد هذا المتعدد الى ماهوله لعلمه بذلك بالقرائن اللفظية أو المعنوية (فالاول) وهو أن يكون ذكر للمتعدد على التفصيل (ضربان

السكان أيضا يصدق أنه أر يد بأحد الضميرين معنى وأر يد بالآخر معنى آخر ولكن يكون الاستخدام فى الضمير الواحد هو الثانى كما تقدمت الإشارة اليه فلا يفارق الاول الا فى تعدد الضمير فى الجملة وأما الاستخدام فليس الا فى محل واحد كالاول فلا يفترق بينهما من جهة الاستخدام وظاهر العبارة أن الاستخدام لا يتصور الا مع الاضمار قيل ويتصور فى الاضمار بأن يذكر لفظ شبهه مثلا وجهان باعتبار معنيين كانا لذلك اللفظ كقوله \* مثل الغزاة اشراقا وملفتا \* فالغزاة تطلق على الشمس وعلى الحيوان العلوم وقد شبه بها وجهين أحدهما على أنها شمس وهو قوله اشراقا والآخر على أنها الحيوان وهو قوله ملفتا ولكن الأقرب أن مثل ذلك من التوجيه المرشح معناه حيث استويا ولو بالقرينة (ومنه) أى ومن البديع المعنوى (اللف والنشر) أى النوع المسمى باللف والنشر (وهو) أى هذا النوع المسمى باللف والنشر هو (ذكر) معنى (متعدد) ذكر كائنا (على) وجه (التفصيل) بأن يعبر عن كل من أفراد مجموع ذلك المعنى المتعدد بلفظه الخاص به يفصله عماده (أو) على وجه (الاجمال) بأن يعبر عن المجموع بلفظ يجتمع فيه ذلك المجموع (ثم ذكر) أى ثم بعد ذكر للمتعدد على الوجهين المذكورين يذكر (مالكل واحد) من أفراد ذلك المتعدد ذكر كائنا (من غير تعيين) أى من غير أن يعين لشيء مما ذكر أو لماهوله مما ذكر نانيا ويكون ترك التعيين (ثقة) أى لأجل الثقة أى الوثوق (بأن السامع رده) أى يرد مالكل (اليه) أى الى كل ماهوله وأما يفعل ذلك حيث يعلم أن السامع يعلم مالكل بالقرينة اللفظية فيتكلم عليها كأن يقال رأيت الشخصين ضاحكا وعابسة فتأنيث عابسة يدل على أن الشخص العابس هو المرأة والضحك هو الرجل أو المعنوية كأن يقال لقيت صاحب العدو فأكرمت وأهنت ومعلوم أن القرينة هنا معنوية وهو أن المستحق للاكرام صاحب ولاهانة العدو ولما شمل كلامه ما يكون اللف فيه تفصيلا وما يكون اجماليا أشار الى تفصيل الاول منهما ومثاله ثم الى مثال الثانى فقال (فالاول) أى فالقسم الاول بما اشتمل عليه التعريف وهو أن يذكر للمتعدد على التفصيل (ضربان) أى نوعان باعتبار وجود

الامد المحتوم ويحتمل المكتوب وأجل استخدام المعنى الاول ويحتمل استخدام الثانى ص (ومنه اللف والنشر الخ) ش اللف والنشر عبارة عن ذكر متعدد سواء كان اثنين أو أكثر اما مفصلا أو مجملا بأن يشمل ذلك المتعدد لفظ عام بالاستغراق أو الصلاحية وهذا هو اللف ثم يذكر مالكل أى ما يختص به كل واحد من ذلك المتعدد من غير تعيين واحد منها لآخر وثوقا بأن السامع رده اليه بقرينة حاوية واشتراط عدم التعيين بشكل عليه ماسياتى واشتراط تأخر النشر عن اللف بشكل عليه ماسياتى أيضا

(٤٢ - شروح التلخيص - رابع) أولا ماهوله مما ذكر نانيا وانما يفيد بذلك لانه نوعين لم يكن من باب اللف والنشر بل من باب التقسيم (قوله ثقة) أى ويكون ترك التعيين لأجل الثقة أى الوثوق (قوله لعلمه بذلك بالقرائن اللفظية) كأن يقال رأيت الشخصين ضاحكا وعابسة فتأنيث عابسة يدل على أن الشخص العابس المرأة والضحك هو الرجل (قوله أو المعنوية) كأن يقال لقيت صاحب العدو فأكرمت وأهنت فمعلوم أن القرينة هنا معنوية وهى أن المستحق للاكرام صاحب ولاهانة العدو

لان النشر اما على ترتيب الف كقوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله وقول ابن حيوس :

فعل للدام ولونها ومذاقها \* في مقلتيه ووجتيه وريقه

أراؤكم ووجوهكم وسيوفكم \* في الحادثات اذا دجون نجوم

فيها معالم للهدى ومصباح \* تجلو الدجى والاخرى ترجوم

وقول ابن الرومي :

(قوله لان النشر) أي وهو ذكر (٣٣٠) ما لكل واحد مما في الف (قوله وهو السكون فيه) أي الهدوء بالنوم

لان النشر اما على ترتيب الف) بأن يكون الاول من المتعدد في النشر للاول من المتعدد في الف والثاني للثاني وهكذا الى الآخر (نحو) ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله) ذكر الليل والنهار على التفصيل ثم ذكر الليل وهو السكون فيه ومال النهار وهو الابتغاء من فضل الله فيه على الترتيب فان قيل عدم التعيين في الآية ممنوع فان الجبرور من فيه عائذ الى الليل لاحالة قلنا نعم ولكن باعتبار احتمال أن يعود الى كل من الليل والنهار يتحقق عدم التعيين

الترتيب وعدمه وذلك (لان النشر) وهو أن يذ كر ما لكل مما في الف (اما) أن يكون (على ترتيب) ذلك (الف) لان الفرض أن الف فيه تفصيل يذ كر كل فرد فيمكن أن يجاء بالنشر على حسب ما كان في الف بأن يكون الاول من المتعدد في النشر للاول من المتعدد في الف والثاني للثاني وهكذا الى آخرها ويمكن أن لا يجاء به كذلك فالاول من هذين الضربين وهو أن يؤتى بالنشر على ترتيب الف (نحو) قوله تعالى (ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله) فقد ذكر في هذه الآية الكريمة الليل والنهار ثم ذكر ما ليل أولا لتقدمه والذي ليل هو السكون فيه والهدوء بالنوم أو بمجرد ترك الحركات والتصرف ومناسبتها ليل ظاهرة ثم ذكر ما للنهار ثانيا لتأخره وهو الابتغاء فضل الله فيه أي طلب رزق الله فيه والمناسبة ظاهرة أيضا وعليه اتسكل في عدم التعيين فصدق أنه ذكر متعدد على وجه التفصيل والتنصيص على كل ثم ذكر ما لكل من المتعدد على الترتيب الاول للاول والثاني للثاني من غير تعيين ما لكل لان اتسكال على رد السامع ما ذكر في النشر لما ذكر في الف بالمناسبة المعنوية (قوله فان قيل الخ)

فالاول أي ما كان المتعدد فيه مفضلا لقسمان لان النشر اما أن يذ كر على ترتيب الف بأن يجعل الاول للاول والثاني للثاني على هذا الترتيب أولا مثال الاول ويسمى الف والنشر على السن وهو أحسن القسمين كما صرح به التنوخي وغيره قوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله فان لتسكنوا فيه يعود على الليل ولتبتغوا من فضله يعود على النهار وقد يقال ان كلامهما يعود الى الليل والنهار كما ذكره الزمخشري احتمالا في قوله تعالى ومن آياته منامكم بالليل والنهار وابتغواكم من فضله وسنذكره في آخر الكلام واعلم أن المصنف مثل لهذا القسم بقول ابن الرومي :

أراؤكم ووجوهكم وسيوفكم \* في الحادثات اذا دجون نجوم

فيها معالم للهدى ومصباح \* تجلو الدجى والاخرى ترجوم

وفيه نظر من وجوه منها أنه اشترط فيما سبق أن لا يكون في النشر تعيين فرد منها الفرد من أفراد الف وهذا فيه تعيين الأخير للاخير بقوله والاخرى ترجوم فيكون من التقسيم الذي سيأتي لامن الف والنشر فان الظاهر أن قوله والاخرى جمع أخرى تأنيث آخر بالكسر لا تأنيث آخر بالفتح ومنها أن

وعدم التصرف (قوله وهو الابتغاء من فضل الله) أي طلب الرزق بالحركة والتصرف في الامور ومناسبة السكون لليل وابتغاء الفضل للنهار ظاهرة فقد صدق على هذه الآية أنه ذكر فيها متعدد على وجه التفصيل ثم ذكر ما لكل واحد من المتعدد على سبيل الترتيب الاول للاول والثاني للثاني من غير تعيين ما لكل لان اتسكال على رد السامع ما ذكر في النشر لما ذكر في الف بالمناسبة المعنوية (قوله فان قيل الخ) حاصله أنا لان سلم أن هذه الآية من قبيل الف والنشر لا شتراطهم فيه عدم تعيين شيء مما ذكر ثانيا لما ذكر أولا وقد وجد التعيين في هذه الآية لان الضمير الجبرور في قوله لتسكنوا فيه عائذ على الليل في نفس الامر قطعا فقد تعين ما يعود اليه السكون بالضمير فكأنه قيل لتسكنوا في الليل لان الضمير

(واما

يكن الكلام من باب الف والنشر قطعا وحاصل الجواب أن المراد به عدم التعيين

كون اللفظ بحسب ظاهره محتملا والضمير يحتمل الليل والنهار بحسب ظاهره وان كان مصدوقه في نفس الامر هو الليل وليس المراد به الاحتمال في نفس الامر لانه لو أراد بذلك لم يتحقق لف ونشر أبدا لتعيين المراد في نفس الامر في كل فرد من أفراد النشر (قوله ممنوع) أي فلا يصح التمثيل بالآية لالف والنشر لانه يشترط فيه عدم التعيين وقوله عائذ أي قطعا وقوله قلنا نعم أي مسلم أنه راجع لليل نظرا لواقع وأما بالنظر للفظ فيحتمل رجوعا للنهار وحينئذ لا تعين فيه بحسب اللفظ

(واما على غير ترتيبه) أي ترتيب الف سواء كان معكوس الترتيب

هنا رد مفصل للمفصل للنسبة فلما نسب أن يقال رد نشر الى نشر لارد نشر الى لف قلنا في النشر بيان بعض أحوال المفصل أو لافقيه زيادة تفصيل له باعتبار أحواله فناسب أن يسمى لفلان الحال الميمنة أو لاملفوفة أي لم تذكر ولم تنشر ادم بيانها وناسب أن يسمى الثاني نشرا أي بيانا لما انطوى أو لأى انبهم وسمى المنبهم ملفوفا لان الملفوف منهم في دخيلاته وسمى المتبين منشورا لأن المنشور تبذرت دخيلاته فهو من باب تسمية اللازم بالمتروك وصار حقيقة عرفية فافهم ثم ان الآية الكريمة بما يتوهم فيها وجود التعيين لفظا فيسمى فيها نشرا فلا يكون من هذا الباب لاشتراطنا فيه عدم التعيين وذلك لان الضمير المجرور في قوله لتسكنوا فيه عائد الى الليل في نفس الامر قطعا فقد تعين ما يعود اليه السكون بالضمير وليس كما تقدم في قولنا لقيت الشخصين ضاحكا وعابسة لان التأنيث عارض للفظ فصار قرينة واللفظ بنفسه محتمل بخلاف الضمير فهو عبارة عن معاده فكانه قيل لتسكنوا في الليل ولو قيل كذلك لم يكن الكلام من هذا الباب ولكن هذا التوهم ضعيف وقد أجب عنه بأن المراد بعدم التعيين كون اللفظ بحسب ظاهره محتملا والضمير يحتمل الليل والنهار بحسب ظاهره وان كان مصدوقه في نفس الامر هو الليل وليس المراد به الاحتمال في نفس الامر اذ لا معنى له لانه لو أريد بذلك لم يتحقق لف ونشر أبدا لتعيين المراد في نفس الامر بكل من أفراد النشر ولاجل هذا قلنا ان هذا التوهم ضعيف فلا ينبغي أن يلتفت اليه ولو أورد في هذا المقام ثم عطف على قوله اما على ترتيب الف قوله (واما) أن يكون أعنى النشر (على غير ترتيبه) أي على غير ترتيب الف وهو أعنى القسم الذي يكون فيه النشر على غير ترتيب الف قسمان أحدهما ما يكون نشره على عكس ترتيب الف بان يكون الاول من النشر للآخر من الف والآخر من الف للنشر للذي يليه الآخر من الف والثالث من الف والثاني من الف والنشر للذي يليه ما قبل الآخر من الف وهكذا

لان سلم أن هذا من الف والنشر لان الظروف اذا كان في أحد أشياء فيها مناسبة ما يصدق أن يقال هو فيها كما جعل الحج واقعا في أشهر معلومات وانما يقع في بعضها واذا ثبت هذا فلا يتعين أن لكل واحد من المعالم والمصاييح والرجوم ظرفا من الآراء والوجوه والسيوف لانه اذا كانت المعالم مثلا في الآراء صدق أن المعالم في الآراء والوجوه والسيوف لان بين الثلاثة تناسبا يسوغ جعل الواقع في أحدها واقعا في الجميع وهو أنها موصولة الى المقصود ألا ترى الى الشاعر كيف جعلها كلها نجوما في البيت الاول ومنها أنا وان قلنا انه لا يصح ذلك فما المانع من أن يراد تحقيق المعنى ويدعى أن في الآراء وحدها معالم للهدى ومصاييح للذبح ورجوما للهدى وكذلك في الوجوه والسيوف فلا يكون من الف والنشر في شيء ومنها سلمنا أن هذا لف ونشر فليس هذا من القسم الاول الذي ذكر فيه الف مفصلا كما زعم المصنف بل من القسم الثاني الذي وقع الف فيه مجملا لان الضمير فيها هو الف فهو كقولك زيدان قائم وقاعد وكقوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى وانما التبس ذلك عليه لانه نظر الى التفصيل في البيت الاول وليس كذلك فان النشر انما وقع للضمير في قوله فيها لا يقال قوله نجوم يعود الى الآراء وقوله فيها معالم صفة نجوم وقوله ومصاييح معطوف عليه لان قوله والاخرى رجوم لا يمكن أن يكون بقرينة الخبر لانه يصير تقديره وسيوفكم الاخرى رجوم لان الاخرى رجوم لا يصح أن يكون خبرا وسيوفكم ومثال الثاني وهو النشر الملفوف بالتفصيل على غير ترتيب بان يكون أول النشر لآخر الف وعلى هذا الترتيب قوله أي ابن حيوس

واما على غير ترتيبه كقول  
ابن حيوس

وعدم التعيين المشترط انما هو بحسب اللفظ وذلك موجود في الآية لا بحسب المعنى (قوله) واما على غير ترتيبه (أي) واما أن يكون النشر على غير ترتيب الف (قوله) سواء كان معكوس الترتيب (أي) سواء كان نشره على عكس ترتيب الف بأن يكون الاول من النشر للآخر من الف والثاني من النشر للذي يليه الآخر من الف والثالث من الف والنشر للذي يليه ما قبل الآخر من الف وهكذا وهذا هو المشهور عند الناس بالالف والنشر للشوش لكن الذي سماه بالشوش في شرح المفتاح هو القسم الثاني وهو المختلط الترتيب وفي الصحاح التشويش التخليط وأنكر صاحب القاموس ثبوته في اللغة وقال وهم الجوهري وصوابه النهوش

كيف أسلو وأنت حقف وغصن \* وغزال لحظا وقد وردفا  
 لقد خنت قوما ولجأت اليهم \* طريده دم أو حاملا ثقل مغرم  
 لالفت فيهم معطيا أو مطاعنا \* وراءك شزرا بالوشيح المقوم

(قوله كقوله) أي الشاعر وهو ابن حيوش بالحاء المهملة والمثناة والتحية المشددة والشين المعجمة على وزن تنور كذا في عبيد  
 الحكيم والذي في شرح الشواهد أنه بالسین المهملة والبيت المذكور من بحر الحقيف (قوله كيف أسلو) أي كيف أصبر عنك  
 وأتخلص من حاك والاستفهام (٣٣٣) لانكار والنفي أي لأسلو عنك (قوله وأنت حقف) بكسر

(كقوله كيف أسلو وأنت حقف) وهو التمام الرمل (وغصن \* وغزال لحظا وقد وردفا)  
 فالاحظ لغزال والقدا لغصن والردف للحقف أو مختلطا كقوله هو شمس وأسدو بحر جودا وبهاء  
 وشجاعة

(كقوله كيف أسلو) أي كيف أصبر عنك والاستفهام لانكار والنفي أي لأسلو عنك (و)  
 الحال انك (أنت حقف) أي مثل الحقف وهو المترام من الرمل ومثله النقا وقيل وهو الموافق  
 لبعض أهل اللغة ان الحقف من الرمل ما فيه اعوجاج مع التراكم والنقا ما فيه تراكم في الجملته والمراد  
 هنا المعنى الاول شبهه ردف المرأة أي عجبرتها في العظم والاستدارة (وغصن) أي وأنت مثل الغصن  
 (وغزال) أي وأنت مثل الغزال ولما كان هنا تقدير مضاف أي كيف أسلو وردفك مثل الحقف وقدك  
 مثل الغصن ولحظك مثل الغزال أي مثل لحظ الغزال ووقع الابهام بحذف ذلك المضاف احتياج الى  
 تمييزه فأتى بالتمييزات على حسب هذه التقادير فقول (لحظا) هذا عائد كما لا يخفى على الغزال وهو  
 الآخر من اللف عاداليه اول النشر (وقدا) هذا عائد كما لا يخفى الى الغصن وهو الذي يليه الآخر من  
 اللف عاداليه ما بعد الاول من النشر (وردفا) هذا كما لا يخفى أيضا عائد الى الحقف وهو الاول من  
 اللف عاداليه الذي يلي ما بعد الاول من النشر فكان هذا من عكس الترتيب والثاني ما يكون نشره مخلوطا  
 فيعود الاول مثلا من النشر لا آخر من اللف ويكون الثاني منه لا اول من اللف والآخر منه للوسط من  
 اللف كقولنا هو شمس وأسدو بحر جودا وبهاء وشجاعة ولا يخفى اختلاطه لان الجود وهو الاول من  
 النشر عائد الى البحر وهو الآخر من اللف والبهاء وهو الثاني من النشر عائد لا اول من اللف وهو الشمس

التاء لانه خطاب لامرأة  
 كما في اليعقوبي أي والحال  
 أنك أنت مثل الحقف  
 (قوله وهو النقا) أي  
 المترام المجتمع من الرمل  
 فالحقف والنقا بالقصر  
 بمعنى واحد وهو الرمل  
 العظيم المجتمع المستدير  
 كما في الاطول يشبهه به  
 ردف المحبوب أي عجبرته  
 في العظم والاستدارة  
 وأما بالمد فهو النظافة  
 (قوله وغصن وغزال) أي  
 وأنت مثل الغصن ومثل  
 الغزال ولما كان هنا  
 تقدير مضاف اذ الاصل  
 كيف أسلو وردفك مثل  
 الحقف وقدك مثل  
 الغصن ولحظك مثل  
 الغزال أي مثل لحظ  
 الغزال ووقع الابهام  
 بحذف ذلك المضاف احتياج  
 الى تمييزه فأتى بالتمييزات  
 على حسب هذه التقادير  
 فقيل لحظا وقد وردفا  
 أي من جهة اللحظ ومن

كيف أسلو وأنت حقف وغصن \* وغزال لحظا وقد وردفا  
 لحظا يعود الى غزال وقد يعود الى غصن وردفا يعود الى حقف وقول المصنف على غير ترتيبه يقتضى  
 بظاهره أن من اللف عود بعض الى بعض مطلقا فيدخل فيه أن يكون أول النشر لا وسط اللف أو  
 لا اول ثم الثاني للثالث ونحو ذلك وتقدم الكلام على ذلك في شرح خطبة هذا الكتاب وظاهر كلام غير  
 المصنف تقييد غير الترتيب بأن يكون على عكس اللف وبه صرح في الصباح وعد في البرهان من  
 اللف والنشر وزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله إلا ان نصر الله قريب قال معناه  
 يقول الذين آمنوا متى نصر الله فيقول الرسول إلا ان نصر الله قريب \* تنبيه \* ر بما يحذف أحد أجزاء  
 اللف لدلالة النشر عليه كقولك في جواب من قال من الانسان والفرس ناطق وصابهل وقد يحذف  
 أحدهما دون الآخر ومثل بقوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من

جهة اتقد ومن جهة الردف والمعنى كيف أترك حيك وداعى الهوى من حسن العينين واعتدل القامة وعظم  
 الردف موجود فيك والملاحظ في الاصل مؤخر العين والمراد به هنا العين بتامها مجازا (قوله أو مختلطا) عطف على قوله معكوس الترتيب  
 أي أو كان نشره مختلط الترتيب بأن يكون الاول من النشر لا آخر من اللف والثاني من النشر لا اول من اللف والآخر من النشر للوسط  
 من اللف (قوله جودا وبهاء وشجاعة) لا يخفى اختلاط ذلك النشر لان الجود وهو الاول من النشر عائد للبحر وهو الآخر من اللف والبهاء  
 وهو الثاني من النشر عائد لا اول من اللف وهو الشمس والشجاعة وهو الآخر من النشر عائد للوسط من اللف وهو الاسد



اليهود والنصارى والمعنى وقالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا والنصارى لن يدخل الجنة الا من كان نصارى فلف بين القولين ثقة بأن السامع يرد الى كل فريق قوله وأمنامم الالباس لما علم من التعادى بين الفريقين وتضليل كل واحد منهما لصاحبه

(قوله والثاني) هذا مقابل لقوله فالاول ضربان أى والقسم الثاني مما شتمت عليه نرى باللف والنشر (قوله فذكر الفريقان على وجه الاجمال بالضمير) أى من حيث التعبير عنهما بالضمير وهو الواو في قالوا لانه عائد على الفريقين (قوله ثم ذكر ما يخص كلا منهما فى قوله الا من كان هودا أو نصارى) قوله بين الفريقين أو القولين اجمالا) أى أن المذكور أولا اجمالا على طريق اللف يحتمل أن يكون هو الفريقان المبر عنهما بالواو في قالوا كما حل به الشارح أولا ويحتمل أن يكون قول الفريقين المستفاد من قالوا ويكون اجمال القول باعتبار التعبير بالفعل المسند الى ضميرهم فالاصل وقالت اليهود وقالت النصارى فلف بين القولين

(والثاني) وهو أن يكون ذكر المتعدد على الاجمال (نحو قوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى) فان الضمير في قالوا لليهود والنصارى فذكر الفريقان على وجه الاجمال بالضمير العائد اليهما ثم ذكر ما لكل منهما (أى قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا وقالت النصارى لن يدخل الجنة الا من كان نصارى فلف) بين الفريقين أو القولين اجمالا (لعدم الالتباس) والثقة بأن السامع يرد الى كل فريق أو كل قول مقوله (للعلم بتضليل كل فريق صاحبه) واعتقاده أن داخل الجنة هو لصاحبه ولا يتصور فى هذا الضرب الترتيب وعدمه ومن غريب اللف والنشر وشجاعة وهو الآخر من النشر عائد الى الوسط من اللف (و) القسم (الثاني) مما شتمت عليه نرى باللف والنشر وهو أن يكون ذكر المتعدد على سبيل الاجمال فهذا مقابل قوله فالاول ضربان أى القسم الثاني من قسمي التفصيل والاجمال وهو الاجمالى منهما (نحو) قوله تعالى (وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى) فذكر الضمير المحمل لليهود والنصارى في قالوا لان ضمير الجمع فيه عائد للفريقين أى اليهود والنصارى ثم ذكر ما يخص كلا منهما فى قوله الا من كان هودا أو نصارى (أى قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا وقالت النصارى لن يدخل الجنة الا من كان نصارى فلف) فى قوله قالوا أى قائلين اذ لم يميز كل فريق باسمه الخاص به أو نقول لى بين قولى الفريقين اذ لم يبين فيه مقول كل فريق فالاجمال الموجب لى اما بالنسبة الى الفريقين المذكورين بقوله تعالى وقالوا أو الى قول الفريقين ما ذكرنا وما سوغ الاجمال فى اللف ثبوت التضاد بين اليهود والنصارى فلا يمكن أن يقول أحد الفريقين بدخول الفريق الآخر الجنة فوثق بالعقل فى أنه يرد كل قول الى فريقه أو يرد كل مقول الى قوله (لعدم الالتباس) أى لأن الاشتباه (للعلم بتضليل كل فريق) من اليهود والنصارى (صاحبه) واعتقاده أن داخل الجنة هو لصاحبه لقوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شىء وقالت النصارى ليست اليهود على شىء وقائل ذلك يهود المدينة ونصارى نجران وهود جمع هاند كما نذو وعوذ ووحدا سم كان وهو الضمير المستتر فيها وجمع خبرها مراعاة لفظ من ومعناها ولا يتصور فى هذا الضرب وهو ذكر المتعدد على سبيل الاجمال الترتيب وعدمه ومن غريب اللف والنشر أن يذكر متعددان أو أكثر على التفصيل ثم يذكر ما لكل فى نشر واحد ويؤتى بعده بذلك

قبل أو كسبت فى ايمانها خبرا على أحد التخاريج فيه قوله (والثاني) يشير الى ما كان اللف فيه بذلك كمتعدد على جهة الاجمال ويسمى المشوش (كقوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى) فان ضمير فى قالوا لأهل الكتاب من اليهود والنصارى فتقديره وقالت اليهود والنصارى لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى أى قالت اليهود لن يدخل الا من كان هودا والنصارى لن يدخل الا من كان نصارى قال الزمخشري فلف بين القولين لعدم الالتباس قوله (للعلم) بدل من قوله لعدم الالتباس فان العلم حاصل بتضليل كل فريق لصاحبه ونحوه قوله تعالى وقالوا كونوا هودا أو نصارى واعلم أن ما ذكره فى هذه الآية الكريمة لا يتخلو عن اشكال فان أوفى قوله تعالى أو نصارى اما أن يقدر بعدها قول أولا فان قدر بأن يكون تقديره أو قالوا لن يدخل الجنة الا من كان نصارى لم يصح لان ذلك حينئذ موضع الواو لا أو ثم انا ولو جعلنا أو بمعنى الواو وقدرنا قولنا لا نحذو فخرج عن اللف فانه يصير الضمير الاول لليهود فقط وهذا ليس مرادهم قطعا ألا ترى لقول الزمخشري فلف بين القولين وان لم تقدر قولاً بعد أو فكيف ينسب الى أهل الكتاب على الاطلاق هذا القول وهو بجملة غير صادر من أحد منهم بل يخالف لقول كل من الفريقين والذي يظهر لى فى الآية الكريمة أنها ليست من اللف والنشر

وقيل وقالوا (قوله لعدم الالتباس) أى لانه لا يلتبس على أحد أن الفريقين اجتماعا وقال ذلك القول لعلمنا بأن كل فريق يضل صاحبه فقوله لعدم الالتباس (قوله ولا يتصور فى هذا الضرب الخ) أى أن هذا الضرب لا يتأتى أن يكون مرتبا ولا مشوشا

أن يذ كر متعددان أو أكثر ثم يذ كر في نشر واحد ما يكون لسكل من آحاد كل من المتعددين كما تقول الراحة والتعب والعدل والظلم قدس من أبوابها ما كان مفتوحا وفتح من طرفها ما كان مسدودا

المتعدد على الاجمال ملفوظا أو مقدر ا فيقع النشر بين اثنين أحدهما مفصل والآخر مجمل كما تقول الراحة والتعب والعدل والظلم قدس من أبوابها ما كان مفتوحا وفتح من طرفها ما كان مسدودا فالراحة والتعب متعدد واحد والعدل والظلم متعدد آخر فقد ذ كر متعددان لسكل منهما فردان ثم ذ كر مالا جميع في نشر واحد وهو قدس دالخ وهذا النشر راجع الى كل من آحاد كل من المتعددين فضمير كل من أبوابها وطرفها راجع الى كل من الاربع المذكورة ولاتنافية في الحكم كسباب الراحة وفتح طرفها لان المراد أن لها أبوابا مسدودا وفتح آخر فهو أبدا مجهود ويصح رجوع النشر الى المتعدد الأول بأن يرجع شقه

في شيء وإنما المراد نسبة هذا القول بجملته الى كل من اليهود والنصارى غير أنه اجمال وتفصيل بأن يكون جرد من قول الفر يقين قول كلى تضمنه مقالتهم فان قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا يتضمن أن غير اليهود لا يدخل الجنة وكذلك قول النصارى فنسب الى كل من الفر يقين قوله لا يدخل الجنة أحد ليس يهوديا ولا نصرانيا ثم انقلنا الاستثناء من النفي ليس اثباتا فلا حاجة بنا الى الزيادة على ذلك وان قلنا انه اثبات فوجهه أنهم لما كان مقصودهم الاعظم نفي دخول المسلمين الجنة وكان كل من فر يقى النصارى واليهود أحقر عند الآخر من الانتصاب لمعارضته كان قول اليهود مثلا لن يدخل الجنة الا يهودى يتضمن نفيه عن غير اليهودى والنصرانى كما أشير اليه بالنفي ويتضمن اثبات دخولها لاحد فر يقى اليهود والنصارى لان اثبات دخولها لاحد الفر يقين عيننا وهم اليهود اثبات لدخول أحد الفر يقين مطلقا لان الاخص يستلزم الاعم فقوله لن يدخل الجنة الا يهودى يصدق أنه ينسب به اليهم أنهم قالوا لن يدخل الجنة الا اليهود والنصارى لان من أثبت قيامه يددون عمره وصدق عليه أنه أثبت قيام أحد الرجلين لا يقال فيلزم أن يحكى عنهم أنهم قالوا لن يدخل الا يهودى أو نصرانى أو مسلم لاننا نقول لما كان مقصودهم الاصلى هو نفي دخول المسلمين صرح بنفيه ولم يذ كر الاعم الشامل له ولما لا يكن قول كل منهم لن يدخل الجنة الا يهودى أكثر قبحا من قوله لن يدخل الجنة الا يهودى أو نصرانى حتى من كلامهم الثانى الذى هو موجود في ضمن قولهم الاول بل هو أبلغ في الشناعة عليهم لانه بين به انصباب غرضهم في اختصاص المسلمين بالابعاد عن الجنة فليتأمل ما ذ كرناه فانه حسن دقيق قيل ويجوز أن يكون في الآية حذف والتقدير وقالت اليهود والنصارى لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصرارى فيكون لغا ونشرا بالتفصيل لاجمال وفيه نظر لان المذكور هو الضمير الشامل للفر يقين فكيف يكون الحذف (تنبيه) بقى من اللف والنشر قسم ثالث لم يذ كره أشار اليه الزحشرى في قوله تعالى ومن آياته منامكم بالليل والنهار وابتغوا لكم من فضله قال وهذا من باب اللف وترتيبه ومن آياته منامكم وابتغوا لكم من فضله بالليل والنهار الا أنه فصل بين الفر يقين الاولين بالقرنين الآخرين لانهم امانان والزمان والواقع فيه كسئى واحد مع اعانة اللف على الاتحاد ويجوز أن يراد منامكم في الزمانين وابتغوا لكم فيهما والظاهر الاول لتكرره في القرآن قلت نعم بقى الكلام في صحة مقاله الزحشرى من جهة الصناعة وهو في غاية الاشكال لانه اذا كان المعنى ما ذ كره يكون النهار معمول بابتغواكم وقد تقدم عليه وهو مصدر وذلك لا يجوز ثم يلزم ما عطف على معمولى عاملين أو تركيب لا يسوغ ثم هذه الواو في وابتغواكم كيف موقمها فليتأمل وهذا يعكز على ما تقدم من حد اللف والنشر فانه يشعر أنه لا بد من تقدم اللف بجملته ثم يأتى النشر بعده وهذا الموضع وقع فيه بعض النشر قبل تكميل اللف والمعجب أن الطبى عثر بهذا الموضع ومع ذلك حد اللف والنشر كما ذ كره غيره ولم يتنبه لاصلاحه بما يدخل هذا

بخلاف الضرب الاول (قوله أن يذ كر متعددان أو أكثر) أى أن يذ كر ل فان أو أكثر على وجه التفصيل ثم يؤتى بعد ذلك بنشر واحد يذ كر فيه مالا لسكل واحد مما ذ كر في الالفين أو أكثر فقوله الراحة والتعب نف اول والعدل والظلم لف ثان وقوله قد سد الخ نشر ذ كر فيه مالا لسكل واحد من الالفين لان قوله قدس من أبوابها ما كان مفتوحا راجع للراحة من الالف الاول وللعدل من الالف الثانى وقوله وفتح من طرفها ما كان مسدودا راجع للتعب المذكور في الالف الاول وللظلم المذكور في الالف الثانى والحاصل أن الشق الاول من النشر راجع للاول من كل من الالفين والشق الثانى منه راجع للثانى من كل من الالفين فمعنى الكلام أنه سد من أبواب الراحة والعدل ما كان مفتوحا وفتح من أبواب التعب والظلم ما كان مسدودا

\* ومنه الجمع وهو أن يجمع بين شيئين أو أشياء في حكم واحد

(قوله أن يجمع بين متعدد في حكم) أي شئ محكوم به كالزينة وإنما دخل لفظ بين ولم يقل أن يجمع متعدد إشارة إلى أن التعدد يجب أن يكون مصرحاً به في الذكر وليس قولنا البنون زينة الحياة الدنيا من قبيل الجمع وسواء كان الجمع بين المتعدد بفظ أو بغيره وسواء كان من نوعين متقاربين أو من أنواع متباعدة وسواء كان ذلك الحكم الذي جمع بين المتعدد فيه وقع خبراً عن المتعدد كما في الآية والبيت أو لا كما في قوله :

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها \* شمس الضحى وأبو اسحق والقمر

والمراد بالحكم المحكوم به ولو في المعنى (قوله للمال والبنون زينة الحياة الدنيا) (٣٣٥) أي يتزين بها الإنسان في الدنيا وتذهب

عن قريب فقد جمع المال والبنون في حكم وهو زينة الدنيا (قوله أبي العتاهية) بوزن كراهية لقب لأبي اسحق اسمعيل بن القاسم ابن سويد وقولهم اللقب لا يصدر بأب أو أم محله ما لم يشعر بمدح أو ذم كما في أبو الشيخ وأبو لهب (قوله) علمت يا مجاشع بن مسعدة هذا الشعر من مشطور الرجز (قوله ان الشباب بكسر الهمزة على الحكاية فالبيت من الأشعار المشهورة التي ضمنها أبو العتاهية يعني قد علمت هذا البيت المشهور ويجوز فتحها (قوله والفراغ) أي الخلو من الشواغل المانعة من اتباع الهوى والشباب حداثة السن مصدر شب الغلام يشب شباباً (قوله أي الاستغناء) تفسير لاجدة يقال وجد

(ومنه) أي ومن المعنوي (الجمع وهو أن يجمع بين متعدد) اثنين أو أكثر (في حكم واحد كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا ونحو قوله) أي قول أبي العتاهية علمت يا مجاشع بن مسعدة \* (أن الشباب والفراغ والجد) أي الاستغناء (مفسدة) أي داعية إلى الفساد (للمرء أي مفسدة \* ومنه) أي ومن المعنوي (التفريق وهو ايقاع تباين بين أمرين من نوع في المدح أو غيره

(٣)

النوع وكان يمكن أن يجعل من الالف والنشر قسم رابع وهو عكس الثاني بأن تقول قالت اليهود والنصارى لا يدخلون الجنة كما في أحد نوعي الجمع والتقسيم الذي سيأتي ص (ومنه الجمع الخ) ش الجمع اصطلاحاً عبارة عن جمع متعدد في حكم اما اثنين كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا أو أكثر كقول الشاعر : ان الشباب والفراغ والجد \* مفسدة للمرء أي مفسدة ولولا أن المصنف أنشد عليه في الايضاح قول محمد بن وهيب :

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها \* شمس الضحى وأبو اسحق والقمر

لكنت أقول ان بداعة هذا يشترط فيها الاخبار عن المتعدد بمفرد يصدق على الجميع لكونه مصدراً أو نحوه فان زينة ومفسدة كذلك والافتحرج بالجمع بين متعدد بعطف أو تثنية أو جمع من غير أن يكونا من نوعين متباعدين غير متناسبين أي يذيع فيه قوله في البيت (أي مفسدة) على تأويل المفسدة بالمفسد ولولا ذلك لانت وقال أية مفسدة (ومنه التفريق وهو ايقاع تباين بين أمرين من نوع واحد اما في المدح

في المال وجد بكسر الواو ووجد بفتحها ووجد بضمها وجدة أي استغنى فللفعل المذكور أربعة مصادر ثبوت الواو مثلثة والرابع حذفها وتعويض الهاء عنها كمدة (قوله مفسدة للمرء أي مفسدة) أي مفسدة له مفسدة عظيمة والمفسدة الامر الذي يدعو صاحبه للفساد عبر عنه بالمفسدة مبالغة والشاهد أنه قد جمع بين الشباب والفراغ والجد في حكم وهو كونها مفسدة للمرء (قوله ايقاع تباين الخ) ليس المراد التباين المصطلح عليه بل المراد المعنى اللغوي أي ايقاع الافتراق بين أمرين مشتركين في نوع مثل نوال الامير ونوال الغمام فان النوع الذي يجمعهما مطلق نوال (قوله في المدح أو غيره) أي كالغزل والرثاء والهجو والظرف متعلق بقوله ايقاع أي ايقاع

(١) سقط من جميع النسخ التي تبسرت لنا من شرح ابن يعقوب شرح هذا الخ من قول صاحب التاخيص كقوله ما نوال الامير الى قوله أو حاولوا النفع في أشياءهم نفعوا \* وبمدح المائز من عنها في الاستانة ومصر والغرب لم يجد هافر كذا محلها بياض لعلمها تبسرت للقارئ فيلحقها كتبه مصححه

كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا وقول الشاعر :

ان الشباب والفراغ والجدة \* مفسدة للمرء أى مفسد

ومنه قول محمد بن وهيب : ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها \* شمس الضحى وأبو اسحق والقمر

\* ومنه التفريق وهو ايقاع تباين بين أمرين من نوع واحد في المدح أو غيره كقوله :

مانوال الغمام وقت ربيع \* كنوال الامير يوم سخاء \* فنوال الامير بدرية عين \* ونوال الغمام قطرة ماء

ونحوه قوله : من قاس جدواك بالغمام فما \* أنصف في الحكم بين شكليين \* أنت اذا جدت ضاحك أبدا \* وهو اذا جاد دمع العين

\* ومنه التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة مال لكل اليه على التعيين كقول أبي تمام :

فما هو الا الوحي أو حد مرهف \* تميل ظباها أخذ على كل مائل (٣٣٦) فهذا دواء الداء من كل عالم \* وهذا دواء الداء من كل جاهل

التباين في المدح أو غيره

(قوله كقوله) أى قول

الشاعر وهو الوطواط بفتح

الواو الاولى وضمها والبيت

المذكور مثال لايقاع

التباين في المدح بين

الامرئين المشتركين في

نوع ومثاله في الغزل

حسبت جماله بدرا منيرا

\* وأين البدر من ذلك الجمال

فقد أوقع التباين بين

جمال ذلك المحبوب وجمال

البدر مع أنهما من نوع

واحد وهو مطلق جمال

(قوله مانوال الغمام وقت

ربيع) أى الذى هو وقت

ثروة الغمام (قوله يوم سخاء)

أى الذى هو وقت ففسر

الامير لكثرة السائلين

وكال بذله (قوله فنوال

الامير الخ) أى فقد

أوقع التباين بين النوالين

كقوله : مانوال الغمام وقت ربيع \* كنوال الامير يوم سخاء

فنوال الامير بدرية عين \* هى عشرة آلاف درهم (ونوال الغمام قطرة ماء) أوقع التباين بين

النوال (ومنه) أى ومن المعنوى (التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة مال لكل اليه على التعيين)

وبهذا القيد يخرج اللف والنشر وقد أهمله السكاكى فتوهم بعضهم أن التقسيم عنده أعم من

اللف والنشر وأقول

أو غيره) والمراد بالنوع الواحد ما تحذفه اما بالحقيقة أو الادعاء كقوله وينسب للوطواط الشاعر:

مانوال الغمام وقت ربيع \* كنوال الامير يوم سخاء

فنوال الامير بدرية عين \* ونوال الغمام قطرة ماء

وكان ينبغي أن يفسر هذا بايقاع عدم التشابه بين التشابهين لا بايقاع التباين وعليه قوله :

من قاس جدواك بالغمام فما \* أنصف في الحكم بين شكليين

أنت اذا جدت ضاحك أبدا \* وهو اذا جاد دمع العين

ويمكن أن يكون منه قوله تعالى وما يستوى البحران الآية (ومنه التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة

مال لكل) من أفراد (اليه على التعيين) والمراد بالاضافة نسبه اليه ويحترز بقوله على التعيين من اللف

مع أنهما من نوع واحد وهو مطلق نوال وقوله فنوال الامير أى كل نوال فيه وكذا يقال في قوله ونوال

الغمام (قوله هى عشرة آلاف درهم) أى وقيل ان بدرية العين جلد ولد الضأن مملوء من الدراهم كما فى القاموس وأنكر أن يكون

بدرية العين اسما لعشرة آلاف أو سبعة أو خمسة انتهى أطول ومن كلامه يعلم أن قول الشارح هى عشرة آلاف درهم تفسير لمجموع

الضاف والمضاف اليه فمافى يس عن سم فيه نظر (قوله ذكر متعدد ثم اضافة الخ) الاخصر أن يقول ذكر متعدد ثم تعيين مال لكل

(قوله وبهذا القيد) أى قوله على التعيين (قوله يخرج اللف والنشر) أى لما تقدم أنه ذكر متعدد ثم ذكر مال لكل واحد من

غير تعيين ثقة بأن السامع يرد اليه (قوله وقد أهمله السكاكى) أى ترك ذكر هذا القيد وهو قوله على التعيين (قوله أعم) أى

لانه شرط فى اللف عدم تعيين مال لكل واحد وقال هنا ذكر متعدد واضافة مال لكل اليه وهذا صادق بأن يكون هناك تعيين أولا (قوله

وأقول) أى فى الجواب عن السكاكى حيث ترك قيد التعيين وصار كلامه محتملا للقول بتباين التقسيم للف والنشر وللقول بأن

وكقول الآخر

ولا يقيم على ضيم يراد به \* الا الاذلان عبر الحى والوند

هذاعلى الحسف مربوط برمته \* وذاشيح فلايرثى له أحد

وقال السكاكى هو أن تذ كر شيئا اذا جزأين أو أكثر ثم نضيف الى كل واحد من أجزائه ما هو له عندك كقوله

أديبان فى باخ لايا كلاان \* اذا صحبا المرء غير السكبذ فهذا طويل كظال القناه \* وهذا قصير كظال الوند وهذا يقتضى أن يكون التقسيم أعم من اللف والنشر

التقسيم أعم عموما مطلقا ( قوله ان ذكر الاضافة مغن عن هذا القيد) أى قيد التعيين لان الاضافة نسبة كل واحد الى صاحبه فهى مقتضية لتعيين من التسكلم وهذا مفقود فى اللف والنشر اذ ليس الخوعلى هذا أى كون الاضافة مغنية عن التعيين لاقتضائها اياه فيكون ذكر المصنف لها تانيا كيدا والحاصل أن الانسليم أن السكاكى أهمل ذلك القيد حتى يكون ( ٣٣٧ ) التقسيم عنده أعم لانه ذكر الاضافة

المتلزمة للتعين فيكون

التقسيم عنده مبينا لللف

والنشر ( قوله بل يذ كر

فيه مالسكل) أى من غير

اضافة والحاصل أنه فى

التقسيم يضيف التسكلم

مالسكل واحدا ليه واطافة

مالسكل اليه تستلزم تعيينه

ففى التقسيم اضافة وتعيين

من التسكلم بخلاف اللف

والنشر فان التسكلم انما

يذكر مالسكل واحد من

غير اضافة والذي يضيف

مالسكل واحدا ليه انما هو

السامع بذهنه فالاطافة

من السامع وكذلك التعيين

ولاضافة فيه ولا تعيين

من التسكلم ( قوله المتامس)

هو جرير بن عبد المسيح كما

فى الاطول ( قوله على ضيم)

على بمعنى مع أى مع ضيم

أى مع ظلم أى لا يتوطن فى

مواطن الظلم أحد الا

الاذلان ( قوله الضمير)

ان ذكر الاضافة مغن عن هذا القيد اذ ليس فى اللف والنشر اضافة مالسكل اليه بل يذ كر فيه مالسكل حتى يضيفه السامع اليه ويرده ( كقوله) أى قول المتامس ( ولا يقيم على ضيم ) أى ظلم ( يراد به \* ) الضمير عائد على المستثنى منه المقدر العام ( الا الاذلان ) فى الظاهر فاعل لا يقيم وفى التحقيق بدل أى لا يقيم أحد على ظلم يقصده الا هذان ( عبر الحى ) وهو الحمار ( والوند \* هذا ) أى عبر الحى ( على الحسف ) أى الذل ( مربوط برمته \* ) هى قطعة جبل بالية ( وذا ) أى الوند ( يشيح ) أى يذ كر ( فلايرثى ) أى فلايرثى ( له أحد ) ذكر العبر والوند ثم أضاف

والنشر ومثاله

ولا يقيم على ضيم يراد به \* الا الاذلان عبر الحى والوند

هذاعلى الحسف مربوط برمته \* وذاشيح فلايرثى له أحد

( ٤٣ - شروح التلخيص - رابع ) أى فى به عائد على المستثنى منه المقدر العام أى لا يقيم أحد على ظلم يراد ذلك الظلم بذلك

الاحد ( قوله فى الظاهر ) أى فهو استثناء مفرغ حيث أسند الفعل له فى الظاهر وفى الحقيقة أسند الى العام المحذوف ( قوله

عبر الحى ) العبر هو الحمار الوحشى والاهلى وهو المناسب هنالانه الذى يربط ويحمل الذل وبين ذلك اضافته للحى فقوله الشارح وهو الحمار

أراد به الاهلى ( قوله والوند ) بكسر التاء وفتحها ( قوله على الحسف ) أى مع الحسف وهو حال من مربوط ( قوله قطعة جبل بالية ) أى فالعنى

هذاعلى الذل مربوط بقطعة جبل بالية يسهل الخلاص معها عن الربط ويحمل أن المراد هذا مربوط على الذل بتامه من فرقه الى قدمه

كما يقال ذهب فلان برمته قاله فى الاطول ( قوله أى يذ كر ) تفسير مراد وقوله ويشق رأسه تفسير بحسب الاصل ( قوله فلايرثى له أحد )

ومنه الجمع مع التفريق وهو أن يدخل شيطان في معنى واحد ويفرق بين جهتي الإدخال

لا يخفى أن عدم الرحمة مشترك (٣٣٨) بين عبر الحى والوتد وحينئذ فالأولى جعل ضمير له راجع الكل منهما ويجعل قوله فلا يرثى متفرعا

الى الاول الربط على الحذف والى الثانى الشج على التعيين وقيل لا تعين لان هذا وذا متساويان فى الاشارة الى القريب فكل منهما محتمل أن يكون اشارة الى العبر والى الوند فالبيت من الالف والنشردون التقسيم وفيه نظر لاننا نسلم التساوى بل فى حرف التنبيه ايماء الى أن القرب فيه أقل بحيث يحتاج الى تنبيه ما بخلاف المجرى عنها فهذا للقريب أعنى العبر وذا للاقرب أعنى الوند وأمثال هذه الاعتبارات لا ينبغي أن تهمل فى عبارات البلاغ بل ليست البلاغة الارعاية أمثال ذلك (ومنه) أى ومن المعنوى (الجمع مع التفريق وهو أن يدخل شيطان فى معنى ويفرق بين جهتي الإدخال

على الشج والربط (قوله الربط على الحذف) أى مع الحذف (قوله على التعيين) متعلق بأضاف ووجه التعيين أن ذابدون ها اشارة للقريب وأما مع ها التنبيه فهو اشارة للبعيد (قوله فكل منهما محتمل أن يكون اشارة الى العبر والى الوند) وحينئذ فلا يتحقق التعيين لا يقال انه يتعين كون الاول لاول والثانى لثانى بقريئة خبر كل منهما لان المراد التعيين فى اللفظ وأما بالقريئة فهذا متحقق حتى فى الالف والنشر وحيث كان التعيين لفظا فى البيت غير متحقق فهو من الالف والنشر دون التقسيم (قوله الجمع مع التفريق) أو رد كلمة مع اشارة الى أن المحسن اجتماعهما وكذا يقال فيما يأتى وانما لم يذكر اجتماع المحسنات الأخر بعضها مع بعض كالنطبق مع المقابلة لما بين الجمع والتفريق من المقابلة واجتماعهما موجب لحسن زائد على كل واحد منهما قاله عبد الحكيم (قوله وهو أن يدخل شيطان) ببناء الفعل للفعل وشيطان

وقال السكاكى وهو أن تذ كر شيئا إذا جزى من أو أكثر ثم تضيف لكل من أجزائه ما هو له عندك كقوله أديان فى بلخ لاياً كلان \* اذا صحب المرء غير الكبد فهذا طويل كظل القناه \* وهذا قصير كظل الوند وهذا يقتضى أن يكون التقسيم أعم من الالف والنشر كذا قال المصنف قلت لم يظهر فرق بين ما نشده السكاكى وما نشده المصنف ولم يظهر لى فى شىء من المثالين اضافة ما لكل اليه على التعيين لانه ان كان المراد التعيين من خارج فكل لف ونشر كذلك وان كان من اللفظ فليس فى اللفظ غير اسم الاشارة فى كل منهما وهو صالح لكل منهما وهذا سواء فى قرب المشار اليه (ومنه الجمع مع التفريق وهو أن يدخل شيطان فى معنى واحد ويفرق بين جهتي الإدخال

نائب الفاعل أى وهو أن تجمع بين شيتين فأكثر فى معنى أى فى حكم أى فى شىء محكوم به كالشبهة بالنار والمراد كقوله

بجمعهما فى الحكم أن يحكم عليهما بشىء واحد كما يرشد له قول الأشارح أدخل قلبه ووجه الحبيب فى كونهما كالنار وهذا هو الجمع

كقوله

فوجهك كالنار في ضوئها \* وقلبي كالنار في حرها

شبه وجه الحبيب وقلب نفسه بالنار وفرق بين وجهي المشابهة ومنه قوله تعالى وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة \* ومنه الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه أو تقسيمه ثم جمعه فالأول كقول أبي الطيب

(قوله كقوله) أي الوطواط (قوله أدخل قلبه ووجه الحبيب في كونهما كالنار) أي في المائة للنار أي وهذا هو الجمع لأنه كما مر الجمع بين متعدد في حكم والشاعر هنا قد جمع بين وجه الحبيب وقلبه (٣٣٩) في المائة للنار (قوله) ثم فرق

بينهما) أي بين التشبيهين (قوله الحرارة والاحتراق) أي حرارة القلب واحتراقه وفيه إشارة إلى أن المراد بحر النار حرارتها في نفسها لا غيرها لأنه المناسب لتشبيه القلب بها (قوله

وهو جمع متعدد) أي كالروم في البيت الآتي فإنه يتناول النساء والرجال والأولاد والمال والزرع وقوله تحت حكم أي

كاشقاء (قوله ثم تقسيمه) أي الحكم أي إضافة مال كل متعدد إليه من ذلك الحكم (قوله أي تقسيم

متعدد) أي إضافة مال كل متعدد إليه ثم جمعه تحت حكم (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو الطيب المنبهي في مدح

سيف الدولة بن حمدان الهمداني حين غزا خرشنة بفتح الحاء وسكون الراء وفتح الشين المعجمة والنون التي بعدها بلدة من بلاد الروم ولما غزا تلك البادية انفق له أنه سبي وقتل منهم ولم يفتحها فقال المنبهي

كقوله فوجهك كالنار في ضوئها \* وقلبي كالنار في حرها ) أدخل قلبه ووجه الحبيب في كونهما كالنار ثم فرق بينهما بأن وجه الشبه في الوجه الضوء واللمعان وفي القلب الحرارة والاحتراق (ومنه) أي ومن المعنوي (الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه أو العكس) أي تقسيم متعدد ثم جمعه تحت حكم (فالأول) أي الجمع ثم التقسيم (كقوله

كقوله فوجهك كالنار في ضوئها \* وقلبي كالنار في حرها)

شبه وجه الحبيب وقلبه بالنار وفرق بين وجهي التشبيه ومنه قوله تعالى وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة وهذا في الحقيقة ليس نوعا ثانيا بل نوعا جمع ونفر يقى إلا أن يخص اسم الجمع بأن يذكّر المتعدد أو لا ثم يحكم عليه (ومنه الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه أو تقسيمه ثم جمعه) فالأول كقوله أي المنبهي

القصيدة تسلية له وقبل البيت الأول قادمات أفضى شربها نهل \* مع الشكيم وأدى سيرها سراع

حتى أقام على أرباض خرشنة \* البيتين وبعدهما الدهر معتذر والسيف منتظر \* وأرضهم لك مصطاف ومرتبوع والضهير في قادوكندا في أقام للمدوح وهو سيف الدولة والقناب جمع مقناب ما بين الثلاثين إلى الأربعين من الخيل والمراد هنا العساكر والنهل الشرب الأول أي غاية شربها النهل مع الشكيم وهو الحديد التي تكون داخل فم الفرس وأدى سيرها السرعة وقوله الدهر معتذر الخ أي أن الدهر يعتذر إليك حيث لم يتيسر لك فتح بلدكم والسيف منتظر كرتك عليهم فيشفيك منهم وأرضهم لك وضع إقامة بالسيف

حتى أقام على أر باض خرشنة \* تشقى به الروم والصلبان والبيع  
 للسبي مانكحوا والقتل ماولدوا \* والنهب ماجمعوا والنار مازرعوا  
 جمع في البيت الأول شقاء الروم بالمدوح على سبيل الاجمال حيث قال تشقى به الروم ثم قسم في الثاني وفصله والثاني كقول حسان  
 قوم اذا حاربوا ضروا عدوهم \* أو حاولوا النفع في أشياعهم نفعوا

والربيع (قوله ولتضمنين الإقامة معنى التسليط) فيه إشارة الى تصميم عزم ذلك المدوح على فتح القلاع والحصون حتى انه يتوطن  
 حولها ولا يفارقها حتى تفتح (قوله عداها بعلى) أى والا فالإقامة تتعدى بنى أو بالباء (قوله وما حول المدينة) أى من السور كما يدل  
 عليه قول الأطول جمع ر بضع (٣٤٥) بمعنى السور ولكن المقرر أن الر بضع هو ما حول المدينة من البيوت كالحسينية

حتى أقام أى المدوح ولتضمنين الإقامة معنى التسليط عداها بعلى فقال (على أر باض) جمع ر بضع  
 وهو ما حول المدينة (خرشنة) وهى بلدة من بلاد الروم (تشقى به الروم والصلبان) جمع صليب النصرى  
 (والبيع) جمع بيعة وهى متعبدهم وحتى متعلق بالفعل فى البيت السابق أعنى قائد القناب أى العساكر  
 جمع فى هذا البيت شقاء الروم بالمدوح ثم قسم فقال (السبي مانكحوا والقتل ماولدوا) \* ذكر  
 مادون من اهانة وقلة مبالاة بهم كأنهم من غير ذوى العقول وملازمة لقوله (والنهب ماجمعوا والنار  
 مازرعوا والثاني) أى التقسيم ثم الجمع (كقوله قوم اذا حاربوا ضروا عدوهم \* أو حاولوا)  
 أى طلبوا (النفع فى أشياعهم) أى أتباعهم وأنصارهم (نفعوا

والفؤالة بمصر (قوله تشقى  
 به) أى بالمدوح أى  
 بأقامته هناك (قوله  
 جمع صليب النصرى)  
 أى جمع صليب وهو  
 معبود النصرى (قوله  
 جمع بيعة) بكسر الباء  
 الموحدة وسكون الياء  
 المثناة تحت (قوله وهى  
 متعبدهم) أى النصرى  
 وأما متعبد اليهود فيقال  
 له كنيسة وقيل بالعكس  
 (قوله وحتى متعلق بالفعل)  
 أى مرتبط به من حيث  
 انها عطف الفعل الذى  
 بعدها عليه ونست جارة  
 كما يوهمه كلامه لان الجار  
 لا يجوز دخوله على الفعل  
 الغير المؤول والمعنى أنه  
 قائد العساكر حتى أقام  
 حول هذه المدينة وقد  
 شقيت به الروم والصلبان  
 والبيع والمراد بشقيتها  
 به هلاكها (قوله جمع فى

حتى أقام على أر باض خرشنة \* تشقى به الروم والصلبان والبيع  
 للسبي مانكحوا والقتل ماولدوا \* والنهب ماجمعوا والنار مازرعوا  
 فأتى بالجمع فى الأول فى قوله تشقى به الروم ثم قسم ذلك بالبيت الثانى والثانى كقوله أى حسان  
 قوم اذا حاربوا ضروا عدوهم \* أو حاولوا النفع فى أشياعهم نفعوا

هذا البيت شقاء الروم بالمدوح) الأولى أن يقول جمع فى هذا البيت الروم الشامل للنساء والأولاد والمال والزرع فى حكم \* سعية)  
 وهو الشقاء ثم قسم ذلك الحكم الى سبي وقتل ونهب واحراق ورجع لكل واحد من هذه الاقسام ما يناسبه فرجع للسبي مانكحوا ومن  
 النساء وللقتل ماولدوا والنهب ماجمعوا أى من الأموال وللنار مازرعوا فأشجارهم للاحراق تحت القدور ومزروعتهم لا طبخ والخبز بالنار  
 وأماما عطف على الروم من الصلبان والبيع فلم يتعرض له فى التقسيم حتى يقال انه من التعمد المجموع فى الحكم والحاصل أن الشقاء  
 وان تعاقب بالروم والصلبان والبيع الا أن التقسيم خاص بشقاء الروم (قوله ذكر مادون من الخ) أى أنه عبر عن نسايتهم وأولادهم بما  
 الموضوع لغير الدافل دون من الموضوع لمن يعقل إشارة الى اهانتهم وقلة المبالاة بهم حتى كأنهم ليسوا من جنس ذوى العقول (قوله  
 وملازمة) عطف على اهانة (قوله كقوله) أى قول حسان بن ثابت رضى الله عنه فى حق الصحابة (قوله أو حاولوا) عطف على



سجية تلك منهم غير محدثة \* ان الخلائق فاعلم شرها البدع

قسم في البيت الاول صفة المدوحين الى ضر الاعداء ونفع الاولياء ثم جمعها في البيت الثاني حيث قال سجية تلك ومن لطيف هذا الضرب قول الآخر:

لو أن ما أتم فيه يدوم لكم \* ظننت ما أنافيه دائماً أبداً

لكن رأيت الليالي غير تاركة \* ما سر من حادث أو ساء مطردا \* فقد سكنت الى أتي وأنكم \* سنستجد خلاف الحالين غداً  
فقوله خلاف الحالين جمع لما قسم لطيف وقد ازداد لطفاً بحسن ما بناه عليه من قوله فقد

(٣٤١)

سكت الى أتي وأنكم \* ومنه الجمع مع التفريق والتقسيم

\* سجية (أي غريزة وخلق) تلك) الحصلة (منهم غير محدثة \* ان الخلائق) جمع خليفة وهي الطبيعة والخلق (فاعلم شرها البدع) جمع بدعة وهي البتدعات المحدثات قسم في الاول صفة المدوحين الى ضر الاعداء ونفع الاولياء ثم جمعها في الثاني تحت كونها سجية (ومنه) أي ومن المعنوي (الجمع مع التفريق والتقسيم) وتفسيره ظاهر مما سبق فلم يتعرض له

حار بوا (قوله سجية) خبر مقدم وتلك مبتدأ مؤخر

ومنهم صفة لسجية وكذا قوله غير محدثة فقد فصل

بين الصفة والموصوف بالبتدعات والمعنى تلك الحصلة وهي اضرار

الاعداء ونفع الاشياء غريزة فيهم وطبيعة لهم وقوله شرها البدع مبتدأ

وخبر والجملة خبران وجملة فاعلم اعتراضية بالفاء

وجملة ان الخلائق شرها البدع مستأنفة جواباً

لسؤال مقدر نشأ من قوله غير محدثة وهو لم جعلتها

غير محدثة مع أنها مدحوة مطلقاً (قوله وهي البتدعات المحدثات) أي

من الاخلاق وهذا بيان للمعنى المراد من البدع في البيت والحاصل أن البدع

جمع بدعة وهي في الاصل الامر الحادث في الدين بعد استكمالها بالكتاب

والسنة والمراد بالبدع هنا في البيت المستحدثات من الاخلاق فلا اخلاق بعضها يشبه الفرائض وبعضها مستحدث فشر الاخلاق

ما كان مستحدثاً لاما كان كالفرائض لا يقال كون الصفة في الشيء بدعة ينافي كونها خليفة لازوم الخليفة لانا نقول قد تسمى خليفة باعتبار دوامها بعد حدوثها فتكون خليفة دواما وبدعة ابتداء (قوله قسم في الاول) أي في البيت الاول (قوله الاولياء) أي

الأتباع والأنصار (قوله ثم جمعها في الثاني) أي ثم جمع تلك الصفة في البيت الثاني وقوله تحت كونها سجية الاوضح في كونها سجية غير محدثة حيث قال سجية تلك منهم كما في المطول (قوله وتفسيره ظاهر مما سبق) أي من تفسيرات هذه الامور الثلاثة وحاصله أن يجمع

بين متعدد في حكمه ثم يفرق أي يوقع التباين بينهما ثم يضاف لكل واحد ما يناسبه

أسباب التوصل الى الضرر من كل وجه من مال ووقت ورواى ورئاسة وغير ذلك واجداد النفع لمستحقه يقتضى وجود صفة العقل والكرم ورعاية حق الاحياء ووجود الاموال والرياسة وكل ما يتبع ذلك ثم جمع ما قسم في كونها سجية فيهم بقوله (سجية تلك) أي تلك الحصلة وهي كونهم نافعين وضارين لمن يستحق طبيعة فيهم وغريزة وخلق قديم من كوز فيهم فهى (منهم غير محدثة) فهى طبيعة مورثة ثم أجاب عن سؤال مقدر وهو أن يقال لم جعلتها غير محدثة فان هذه الخليفة مدحوة مطلقاً فقال (ان الخلائق) جمع خليفة وهي الطبيعة والخلق الثابت (فاعلم شرها البدع) أي ان الصفات الثابتة الطبيعية أقبحها البدع فاعلم ذلك أيها السائل والبدع كمنب جمع بدعة وهي الامور البتدعات أي المحدثات ومنه البدعة التي هي خلاف السنة لا يقال كون الصفة في الشيء بدعة ينافي كونها خليفة لازوم الخليفة لانا نقول قد تسمى خليفة باعتبار دوامها بعد حدوثها فتكون خليفة دواما وبدعة ابتداء وهذه هي التي ذمها باعتبار اللازمة قديماً ودواماً فقد ظهر أنه قسم ما وصف به المدوحين الى كونه ضر الاعداء وكونه نفع الاحياء ثم جمعه في كونه سجية غير محدثة قيل الفرق بين التقسيم السابق والجمع مع التقسيم أن التقسيم يذكرفيه المقسم أولاً مفصلاً والجمع مع التقسيم يذكرفيه المقسم مجملاً كما في قوله نشق به الوم الخ قيل ويلزم عليه أن نحولنا الكلمة اما اسم أو فعل أو حرف ليس من التقسيم لعدم ذكر المقسم مفصلاً يعنى وليس أيضاً من الجمع مع التقسيم لعدم جمع المقسم تحت حكم والمشهور أنه من التقسيم ولا يخفى ضعف هذا البحث لانا نلتزم أنه ليس من التقسيم المذكور بل هو من أحد التقسيمين الآتين فتأمل (ومنه) أي ومن البدع المعنوي (الجمع مع التفريق والتقسيم) وهذه التسمية

سجية تلك منهم غير محدثة \* ان الخلائق فاعلم شرها البدع  
قسم أولاً صفة المدوحين ثم جمعها في الثاني وقد يقال أيضاً ليس هذا نوعاً زائداً بل نوعان مجتمعان لا يقال هلا جعل هذا النوع من الف والنشر بأن يبدأ بالنشر ثم يأتي بالف كما بدأ بالتقسيم ثم أتى بالجمع اذ لا مانع أن تقول اسكنوا وابتغوا من فضل الله بالليل والنهار لانا نقول لم يتقدم هنا أيضاً الف نعم يمكن أن يقال هلا جعل القسم الثاني من الف كذلك كقولنا دخول اليهود الجنة ودخول النصرارى الجنة قاله السكفار وقد يقال هذا (ومنه) الجمع مع التقسيم والتفريق كقوله تعالى لانسكلم نفس الاباذنه

والسنة والمراد بالبدع هنا في البيت المستحدثات من الاخلاق فلا اخلاق بعضها يشبه الفرائض وبعضها مستحدث فشر الاخلاق ما كان مستحدثاً لاما كان كالفرائض لا يقال كون الصفة في الشيء بدعة ينافي كونها خليفة لازوم الخليفة لانا نقول قد تسمى خليفة باعتبار دوامها بعد حدوثها فتكون خليفة دواما وبدعة ابتداء (قوله قسم في الاول) أي في البيت الاول (قوله الاولياء) أي الأتباع والأنصار (قوله ثم جمعها في الثاني) أي ثم جمع تلك الصفة في البيت الثاني وقوله تحت كونها سجية الاوضح في كونها سجية غير محدثة حيث قال سجية تلك منهم كما في المطول (قوله وتفسيره ظاهر مما سبق) أي من تفسيرات هذه الامور الثلاثة وحاصله أن يجمع بين متعدد في حكمه ثم يفرق أي يوقع التباين بينهما ثم يضاف لكل واحد ما يناسبه

كقوله تعالى يوم يأتي لانكلم نفس الاباذنه فمنهم شق وسعيد فأما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق

(قوله أى أمره) هذا التأويل واجب لصحة المعنى لاستحالة الظاهر وهو اتيان المولى سبحانه وتعالى والمراد يوم يأتي حامل أمره وهو الملك أو المراد بأمره ما أمر به والمراد باتيانه حصوله (قوله أى هوله) هذا التأويل واجب للأجل صحة المعنى لاستقامة الظاهر في نفسه بل للحفاظ على المقصود لان المقصود تقطيع اليوم والمناسب له بحجى الهول لا مجرد الزمان (قوله لانكلم نفس) أى لانكلم فيه نفس حذف احدى النامين (٣٤٢) اختصارا (قوله من جواب أوشفاعة) الاقتصار عليهم

(كقوله تعالى يوم يأتي) يعنى يأتي الله أى أمره أو يأتي اليوم أى هوله والظرف منصوب باضمار إذ كر أو بقوله (لانكلم نفس) أى بما ينفع من جواب أو شفاعة (الاباذنه فمنهم) أى من أهل الموقف (شق) مقضى له بالنار (وسعيد) مقضى له بالجنة (فأما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير) اخراج النفس بشدة (وشهيق) رده بشدة

تقتضى أن هذا النوع فيه معان ثلاثة وقد تقدم كل واحد منها فيوجد الجمع فيه وهو كما تقدم أن يجمع بين متعدد في حكم ويوجد فيه التفریق وهو كما تقدم أيضا أن يدخل شيان في معنى ويفرق بين جهتي الادخال ويوجد فيه التقسيم وهو أن يذكر متعدد ثم يضاف ما لكل اليه على التعيين ولما كان معنى هذه الاشياء المجموعة في هذا النوع ظاهرا مما سبق لم يتعرض لتفسيره لظهور أجزائه مما تقدم وانما تعرض لمثاله فقال وذلك (كقوله تعالى يوم يأتي) أى اذ ذكر يوم يأتي الله أى يوم يأتي أمره وقد تقدم ما في اسناد الاتيان الى الامر فالضمير في يأتي عائد الى الله تعالى على تقدير مضاف ويحتمل أن يعود الى اليوم واتيان اليوم عبارة عن حضوره لازوم الحضور للاتيان ولما كان المقصود من حضور اليوم حضور ما يقع فيه قدره نامضاف أيضا أى يأتي هوله وشده ورحمته وعذابه فالظرف على هذا أعنى لفظ يوم منصوب على الظرفية بقوله (لانكلم نفس) أى لانكلم نفس في ذلك اليوم مما ينفع من جواب يقبل أوشفاعة تقبل (الاباذنه) أى لانكلم نفس الاباذن الله تعالى كما قال لا يتكلمون الا من أذن له الرحمن وقال صوابا وقوله في الآية الأخرى لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون لا ينافي ما تقدم لان المأذون فيه هو الجواب الحق المقبول والمنوع هو العذر الباطل الغير المقبول أو الاول في موقف وهذا في آخر وتخصيص المأذون فيه بما ينفع من جواب أوشفاعة اما لان غيره لم يعذرفيه أصلا ولكن هذا لا يناسب قوله تعالى حكاية عنهم ما كنا نعمل من سوء واما لان غيره لا عبرة به فلاذن فيه أو التمكين منه لا ينفع (فمنهم) أى فمن أهل الموقف وانما جعل معاد الضمير أهل الموقف لان النفس في لانكلم نفس نكرة في سياق النفي فتعم كل نفس في ذلك اليوم والنفس في ذلك اليوم هي نفوس الموقف فاتحد المراد بالنفس بالمراد بأهل الموقف ولذلك فسر الضمير بأهل الموقف وذلك ظاهر (شق) أى محكوم له بالشقاوة أى وجوب النار كما اقتضاه الوعيد في الدنيا (و) منهم (سعيد) أى محكوم له بالسعادة أى وجوب الجنة كما اقتضاه الوعد الحق في الدنيا (فأما الذين شقوا) أى حكم لهم بالشقاوة (فهم) (في النار) لان ذلك مقتضى وجوبها (لهم فيها زفير) أى اخراج النفس على وجه مخصوص وهو كونه بشدة وتتابع وصوت منكر وأسف (وشهيق) أى ادخال النفس على وجه فمنهم شق وسعيد فأما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق خالدین فيهما مادامت السموات والارض

اما لعدم المنع من غيرهما على الاطلاق أو لانه الانسب بالسياق من قوله قبل هذه الآية فما أغنت عنهم آلهتهم الآية ولان عدم التكلم بما ينفع هو الموجب لزيادة شدة الهول فان المنع من الكلام بنير ذلك كطالبة الحضم بالحق لا يوجب الشدة اه سم (قوله الاباذنه) أى الاباذن الله تعالى لقوله تعالى في آية أخرى لا يتكلمون أى بما ينفع من جواب أو شفاعة الا من أذن له الرحمن ان قلت هذه الآية تفيده أنهم يتكلمون باذنه تعالى وهذا مناف لقوله تعالى في آية أخرى يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون قلت هذا في موقف وذلك في موقف آخر واذ اختلف الزمانان فلا معارضة أو أن المأذون فيه الجواب الحق المقبول والمنوع عنه العذر الباطل الغير

(خالدین)

المقبول (قوله فمنهم) أى النفس الكائنة يوم القيامة وهي أهل الموقف ولذا قال الشارح أى من

أهل الموقف (قوله شق) أى محكوم له بالشقاوة أى دخول النار وهذا شامل لشقى الايمان وهو الكافر وشقى الاعمال وهو المعاصي وقوله وسعيد شامل لسعيد الايمان فقط وللسعيد على الاطلاق بدليل ما قرره في قوله لا اما شاء ربك (قوله اخراج النفس بشدة الخ) هذا تفسير لازفير والشهيق بحسب الاصل ثم يحتمل أن يكون هذا المعنى مرادا من الآية ويحتمل أن المراد لهم فيها غم وثعب بسبب تذكرهم ما فاتهم الموجب ناهم فيه فشبهم الذي هم فيه من التعب والغم بحالة من استولت الحرارة على قلبه فصار يخرج النفس بشدة ويرده بشدة واستعار اللفظ الدال على الشبه به للشبه

خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك ان ربك فعلا لما ير يد وأما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك عطاء غير مجذوذ أما الجمع ففي قوله يوم يأتي لانكم نفس الاباذنه فان قوله نفس متعدد معنى لان النكرة في سياق النفي تعم وأما التفريق ففي قوله فمنهم شقي وسعيد وأما التقسيم ففي قوله فأما الذين شقوا الى آخر الآية الثانية وقول ابن شرف

(قوله أي سموات الآخرة وأرضها) وهذه دائمة باقية لا انتقضاء لها (٣٤٣) ويدل على أن المراد سموات

الآخرة وأرضها قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات (قوله وهذه العبارة كناية الخ) أي أن المراد سموات الدنيا وأرضها ولا ينافي التأييد بها فناؤها قبل الدخول فضلا عن الخلود لان الكلام من باب الكناية وذلك لان مدة دوام سموات الدنيا وأرضها من لوازمها الطول والمراد طول لانهاية له على ما جرى به استعمال اللغة في مثل ذلك فكأنه قيل خالدين فيها خلودا طويلا لانهاية له فهو مثل قول العرب لا أفعل كذا ما أقام ثبير وملاح كوكب (قوله ونفي الانتقاع) عطف تفسير (قوله أي الاوقات مشيئة الله تعالى) أي عدم الخلود ثم يحتمل أن الشارح حمل ماعلى أنها مصدرية ظرفية فيكون الوقت داخل في معناها لانها نائبة عنه ويحتمل أنه حملها على مجرد المصدرية فيكون الكلام على حذف المضاف فالوقت مقدر في الكلام (قوله من

(خالدين فيها مادامت السموات والارض) أي سموات الآخرة وأرضها وهذه العبارة كناية عن التأييد ونفي الانتقاع (الاماشاء ر بك) أي الاوقات مشيئة الله تعالى (ان ربك فعلا لما ير يد) من تخليد البعض كالكفار واخراج البعض كالفساق (وأما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك عطاء غير مجذوذ) أي غير مقطوع بل تمتد الى النهاية

مخصوص أيضا وهو كونه بشدة وتتابع وصوت منكر وأسف (خالدين فيها) أي في النار (مادامت السموات والارض) ان حملت السموات على سموات الآخرة لانها هي الدائمة والارض كذلك كما اقتضى أن للآخرة سموات وأرضا أخرى قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات دل تقييد الخلود بدوامها على الأبدية ولكن يرد عليه أن ذلك لا يفهمه الا من يعتقد وجود السموات للآخرة والمعتقد لذلك لا يفتر الى أن يخبر بأن الخلود بخلود السموات الأخرى لان ذلك معتقده ومن لا يعتقدها لا يفيد التأييد بها الأبدية باعتباره وان حملت على سموات الدنيا والارض كذلك لزم أنها غير دائمة والحوادث أن التأييد بها كناية عن الأبدية كما يقال لا أفعل كذا مادام ثبير أو ما طلع نجم والمراد لا أفعله أبدا وهذا وارد في كلام العرب كثيرا (الاماشاء ر بك) أي الاوقات مشيئة ر بك وكون المستثنى هو الوقت اما بتقدير مصدرية ظرفية أي الامدة مشيئة ر بك أو بتقديرها مصدرية فيقدر الوقت مضافا أي الاوقات مشيئة ر بك والمعنى واحد وهو ظاهر وانما يجعل المستثنى غير ذلك لان العموم قبله انما وجد في الوقت المذكور لان الخلود يتضمن أوقانا لا تنتهي وفي الوصول الذي هو الذين ولا يأتى الاستثناء منه هنا الابتكاف فلذلك جعل الاستثناء من الأوقات على التقديرين (ان ربك فعلا لما ير يد) لا معترض عليه في مراده ومن ذلك تخليد البعض كالكفرة واخراج البعض كالعصاة غير الكفرة وبهذا علم أن استثناء الوقت انما هو باعتبار بعض الأشقياء وهم العصاة غير الكفرة واعلم أن المراد بالشقاوة ما يعم الكبرى والصغرى وكذلك المراد بالسعادة في قوله (وأما الذين سعدوا في الجنة) ما يعم الكبرى والصغرى فدخل في الشقاوة بعض ما دخل في السعادة والعكس ولا يضر ذلك في التعبير بآلة الانفصال وهي أما لان الانفصال يكون بمنع الخلو وهو موجود هنا اذ لا يخلو أو أمرا أهل الموقف من الشقاوة والسعادة ولو اجتمع في المعاصي المؤمن باعتبارين (خالدين فيها) أي باقين في الجنة الى غير نهاية والحال في الخلقين مقدر أي مقدرين الخلود أو مقدر لهم الخلود لان الخلود لا يجامع دخول احدي الدارين وانما يجامعه تقديره (مادامت السموات والارض) أي مدة دوام السموات والارض وفيه ما تقدم من كونها كالارض آخرى أو دنيوية (الاماشاء ر بك) أي الاوقات مشيئة ر بك ويتجه فيه ما تقدم في نظيره (عطاء غير مجذوذ) أي أعطوا ذلك عطاء غير منقطع فهذا المثال فيه جمع الأنفس في

الاماشاء ر بك ان ربك فعلا لما ير يد وأما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك عطاء غير مجذوذ) فالجمع في قوله تعالى لانكم نفس لان النفس عامة لانها نكرة في سياق

تخليد البعض) بيان لما (قوله كالكفار) الكاف فيه استقصائية وكذا يقال في قوله كالفساق (قوله وأما الذين سعدوا) أي بالايان وان شقوا بسبب المعاصي لا يقال فعلى هذا كيف يكون قوله فمنهم شقي وسعيد تقسيما صحيحا مع أن من شرطه أن تكون صفة كل قسم منفية عن قسميه لان ذلك الشرط من حيث التقسيم للانفصال الحقيقي أو مانع الجمع وهذا المراد أن أهل الموقف لا يخرجون عن القسمين وأن حالهم لا يخلو عن السعادة والشقاوة وذلك لا يمنع اجتماع الامرين في شخص باعتبارين فتكون مافي قوله وأما الذين سعدوا المنعم الخلود فتجوز الجمع (قوله عطاء) مصدر مؤكد أي أعطوا عطاء والجملة حالية

لختلني الحاجات جمع بيا به \* فهذا له فن وهذا له فن  
فالدخامل الدنيا وللعدم التني \* وللعذب العتي وللخائف الأمن

(قوله ومعنى الاستثناء الخ) جواب عما يقال ماعنى الاستثناء في قوله: فالماشاهر بك مع أن أهل الجنة لا يخرجون منها أصلاً وكذا أهل النار لا يخرجون منها والاستثناء يفيد خروجهم لأن معنى الآية أن كل أهل النار خالدون فيها في كل وقت إلا الوقت الذي شاء الله عدم الخلود فيه وكذا يقال في أهل (٣٤٤) الجنة ولا شك أن هذا يفيد أن هناك وقتاً لا يتخذ أحد فيه فيكون أهل كل دار خارجين

ومعنى الاستثناء في الأول أن بعض الأشتياء لا يتخلدون في النار كالعصاة من المؤمنين الذين شقوا بالعصيان وفي الثاني أن بعض السعداء لا يتخلدون في الجنة بل يفارقونها ابتداءً يعني أيام عذابهم كالفاسق من المؤمنين الذين سعدوا بالإيمان والتأبى من مبدأ معين كما ينتقض باعتبار الانتهاء فكذلك باعتبار الابتداء فقد جمع الأنفس بقوله لا تكلم نفس

الحكم بعدم الكلام إلا بذن الله تعالى لأن نفساً نكرة في سياق النفي فتعم كما ذكرنا آنفاً وفيه تفریق ذلك المجموع بأن جعل منه الشقي والسعيد وفيه تقسيم هذا التعدد بأن أضيف لفريق السعادة ماله من الخلود في الجنة وأضيف لفريق الشقاوة ماله من الخلود في النار فإن قيل الشقاوة قد ذكرت أنها حكم بالنار والسعادة ذكرت أنها حكم بالجنة وهذا هو المستفاد من التقسيم هنا وقد تقدم أن التقسيم هو أن يضاف لكل من التعدد ماله مما لم يذكر أولاً كما تقدم في قوله: وهذا على الحسب مربوط برمتهم وذا يشيخ الخ قلنا ما ذكر في التقسيم يكفي أن يكون غير ما ذكر ولو بالانفصال لما أجمل أولاً وهو هنا كذلك فإن كونهم في الجنة أو النار مع ذكر الخلود إلا ما شاء الله تفصيل لما حكم به وهكذا قوله هذا مربوط وذا يشيخ تفصيل لما تضمنه الإجمال فقد تبين أن المثال مشتمل على الجمع والتفريق والتقسيم ولذلك يسمى نوع هذا المثال بما يدل على المجموع أما اشتماله على الجمع فظاهر وكذا اشتماله على التقسيم السابق فظاهر لأنه قسم التعدد الذي هو قسم الشقاوة وقسم السعادة المذكورين بالانفصال أولاً بأن أضاف لكل منهما ماله وأما اشتماله على التفريق السابق ففيه بحث لأنه كما تقدم أنما يتصور بين شيئين جمع بينهما ثم فرق بين جهتي ادخالهما كما في قوله

فوجهك كالنار في ضوئها \* وقلبي كالنار في حرها

وهذا المعنى لم يوجد هنا إذ لم يفرق بين جهتي ادخال النفوس في عدم الكلام اللهم إلا أن يراد بالتفريق مطلق ذكر الفصل بين شيئين وحينئذ لا يستفاد تفسيره صراحة مما تقدم وقد تبين بما ذكر في تقدير المستثنى أن المستثنى من أهل الشقاوة هم عصاة المؤمنين وهم بعض المحكوم عليهم استثنوا من الخلود بقطع العذاب عنهم باخراجهم من النار وادخالهم الجنة والمستثنى من أهل السعادة هم العصاة أيضاً استثنوا باعتبار الابتداء لأن الخلود لما جعل له مبدأً وهو وقت وجود الدخول في الجنة وجعل ما بعد المبدأ هو الاستمرار إلى غير نهاية جاز أن يستثنى منه بقطعه في الاستقبال عن البعض كما في الشقاوة ودخول النار وأن يستثنى منه بقطعه ابتداءً كذلك كما في السعادة ودخول الجنة وهذا كما تقول بنو فلان ينفق عليهم من يوم العيد إلى تمام السنة أو إلى الأبد إلا في الشهرين الأولين من تلك السنة أو من النفي والتفريق في قوله تعالى فمنهم شقي وسعيد والتقسيم في قوله تعالى فأما الذين شقوا الآية ثم قال

منها في ذلك الوقت وحاصل الجواب أنه استثنى الفساق من الخلدن في النار باعتبار الانتهاء ومن الخلدن في الجنة باعتبار الابتداء لأنهم لم يدخلوها مع السابقين فالخلود في حقهم ناقص باعتبار المبدأ فظهر أن ما صدق الاستثناء في الاستثناءين واحد (قوله أن بعض الأشتياء لا يتخلدون) كالعصاة من المؤمنين الذين شقوا بالعصيان أي وهذا كاف في صحة الاستثناء لأن صرف الحكم عن الكل في وقت ما يكفي فيه صرفه عن البعض فصرف الخلود في النار عن كل واحد من أهلها يكفي فيه صرفه عن البعض وهم فساق المؤمنين الذين لا يتخلدون فيها (قوله والتأبى يدخل الخ) أي والأقامة في المكان أبداً وقوله من مبدأً معين أي كالأذن لأهله في الدخول فيه وقوله كما ينتقض باعتبار الانتهاء

أي كما في الاستثناء الأول وقوله فكذلك باعتبار أي فكذلك ينتقض باعتبار الابتداء أي كما في الاستثناء الثاني

وذلك لعدم حصول التأبى من ذلك الوقت المعين ثم إن كلام الشارح هذا يقتضي أن الاستثناء الثاني من الخلود كالأول وأن المعنى فأما الذين سعدوا ففي الجنة خالدون فيها في جميع الأوقات إلا الوقت الذي شاء ربك عدم خلودهم فيه لمنع بعض الناس من دخولها حين الأذن لأهلها بالدخول والحاصل أن الاستثناء في الموضعين من الخلود باعتبار ما تضمنه من الأوقات لأنه يتضمن أوقانا لا تنتهي لامن الوصول وهو الذين لأن الاستثناء منه يلزم عليه إيقاع ما على العاقل تأمل (قوله فقد جمع الأنفس بقوله الخ) أي فقد جمع الأنفس في التكلم بقوله لا تكلم نفس لأن النكرة في سياق النفي نعم

وقد يطلق التقسيم على أمرين أحدهما أن يذ كر أحوال الشيء مضافا الى كل حال ما يليق بها كقول أبي الطيب  
 سأطلب حتى بالقنا ومشايخ \* كأنهم من طول ما التثمو امرد (٣٤٥)

(قوله ثم فرق بينهم) أي  
 بأن أوقع التباين بينهما يجعل  
 بعضها شقيا وبعضها  
 سعيدا بقوله فمنهم شقي  
 وسعيد وقد يقال ان

هذا ليس من باب الجمع  
 والتفريق لان المجموع في  
 الحكم الذي هو التكلم  
 الانفس والتفريق متعلق  
 بأهل الموقف لان ضمير  
 فمنهم شقي وسعيد رجع  
 الشارح لاهل الموقف  
 وما كان يتم كون الآية  
 من الجمع والتفريق الا  
 لو كان ضمير منهم راجعا  
 للانفس وأجاب الشارح  
 في المطول بأن الانفس  
 وأهل الموقف شيء واحد  
 لان النفس في لانكلم  
 نفس نكرة في سياق النفي  
 فعم كل نفس في ذلك  
 اليوم والنفس في ذلك  
 اليوم هي نفوس أهل  
 الموقف فأتحد المراد بالنفس  
 بالمراد بأهل الموقف  
 وحينئذ فعود الضمير على  
 أهل الموقف كعوده على  
 الانفس (قوله أحدهما  
 أن يذ كر أحوال الشيء  
 مضافا الى كل ما يليق به)  
 المراد بالاضافة مطلق  
 النسبة ولو بالاسناد  
 لخصوص الاضافة النحوية  
 وهذا المعنى مغاير للتقسيم  
 بالمعنى المتقدم لان

ثم فرق بينهم بأن بعضهم شقي وبعضهم سعيد ثم قسم بأن أضاف الى الاشقياء ما لهم من عذاب  
 النار والى السعداء ما لهم من نعيم الجنة بقوله فأما الذين شقوا الى آخره (وقد يطلق التقسيم  
 على أمرين آخرين أحدهما أن يذ كر أحوال الشيء مضافا الى كل) من تلك الاحوال (ما يليق به كقوله  
 سأطلب حتى بالقنا ومشايخ \* كأنهم من طول ما التثمو امرد)

ذلك الايد فلا ينفق على بعض منهم وعلى هذا لا يرد أن يقل الخلود انما هو بعد الدخول ودخول  
 الجنة لا يكون بعده انقطاع لانا لم يرد الاستثناء من وقت الدخول باعتبار ذلك الداخل بل الاستثناء  
 من وقت الدخول في الجملة أعني من وقت يقع فيه الدخول لامن هذا المستثنى بل بمن وقع منه الدخول  
 ايا كان ولكن في تأويل الاستثناء في الآية الكريمة على ما ذكرتمحل من أوجه أحدها أن الظاهر  
 في استثناء الوقت انصبا به على جميع الافراد فانك اذا قلت أنتق على أولادى من يوم كذا الى كذا  
 الاوقت كذا فعناه أنك لا تنفق على المجموع في ذلك الوقت لاعلى البعض وقد جعل الاستثناء في الآية  
 باعتبار البعض وهم العصاد الذين نفذ فيهم الوعيد والآخر أن في الكلام تدخلا حينئذ كما أشرنا  
 اليه آنفا لان المستثنى من الشقاوة هو المستثنى من السعادة اذ العصاة استثنوا من الخلود في النار  
 فيلزم استثناءهم من الدخول الاولى وكذا العكس والآخر أن الخلود انما يهدانقطاعه باعتبار  
 الاستقبال كما أن القدم انما يتنى باعتبار الماضى والآخر أن الاستثناء لا يكون على نسق واحد لانه  
 في الاول لقطع الخلود استقبالا وفي الثانى لقطعه من ابتداء وقته ولذلك حمل على معنى أن أهل الجنة  
 لا يتخلدون في نعيمها لحر وجهم في بعض الاوقات الى ما هو أعظم كالرضوان والشهود وأهل النار  
 لا يتخلدون في عذابها لحر وجهم في بعض الاوقات الى عذاب الزهريير ويرد على هذا الحمل أن الكون  
 في الجنة يتضمن جميع النعم وحانيا وبنيا والكون في النار يتضمن أنواع العذاب المجددات بعد  
 وقت الدخول فكيف يصح اخراج بعض الاحوال دون بعض فان قدر في نعيم الجنة المحسوس وفي  
 عذاب النار الذى هو الحرارة بالخصوص خرج المستثنى عن التناول مع أن التقدير كأن يحكم فلاجل  
 ما ذكر على التأويلين قيل ان الاستثناء تقديرى أى الاما شاء بك على تقدير مشيئته بمعنى انه لو شاء  
 الخروج من كليهما المكان ويكون في ذلك اشارة الى أن الخلود ليس بواجب ذاتى بل بالمشيئة وعليه  
 يكون المراد بالشقاوة الكبرى وبالسعادة ما يقابلها كما أن المراد بها على التأويل الثانى ما ذكر  
 أيضا بناء على أن النكرة تنصرف عند الاطلاق للفرد الاكل وهذا في غاية البعد عن الدلالة اللفظية  
 فالوجهان الأولان أقرب لصحة الفظا على ما فيهما فتأمل (وقد يطلق التقسيم على أمرين آخرين)  
 غير ما تقدم والذى تقدم هو أن يذ كر متعدد ثم يضاف لكل من المقصود في العدد ما له على التعيين  
 (أحدهما) أى أحد هذين الأمرين اللذين ليس كل منهما من التقسيم السابق (أن تذ كر أحوال  
 الشيء) بعد ذكروه (مضافا) أى حال كون تلك الاحوال قد أضيف (الى كل) منها (ما يليق به كقوله)  
 أى كقول المتنبي

(سأطلب حتى بالقنا ومشايخ \* كأنهم من طول ما التثمو امرد)

المصنف (وقد يطلق التقسيم على أمرين آخرين أن تذ كر أحوال الشيء مضافا الى كل ما يليق به  
 كقوله) أى أبى الطيب

(سأطلب حتى بالقنا ومشايخ \* كأنهم من طول ما التثمو امرد)

(٤٤) - شروح التلخيص - رابع) ما تقدم أن يذ كر متعدد ولا ثم يضاف لكل ما يناسبه على التعيين بخلاف ما هنا فإنه يذ كر  
 المتعدد ويذ كر مع كل واحد ما يناسبه (قوله كقوله) أى قول أبى الطيب المتنبي (قوله سأطلب حتى بالقنا ومشايخ) القنا بالقاف والنون

نقال اذا لاقوا خفافا اذا دعوا \* كثير اذا شدوا قليل اذا عدوا  
 بدت قمر او ماتت خوط بان \* وفاحت عنبرا ورتت غزالا  
 سفرن بدورا واتقن اهلة \* ومسن غصونا والنفتن جا ذرا

وقوله ايضا  
 ونحوه قول الاخر

والثاني استيفاء أقسام الشيء بالذكر كقوله تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق  
 بالخيرات باذن الله وقوله يهب لمن يشاء انانا ويهب لمن يشاء الذكور

جمع فناة وهي الرمح وفي بعض النسخ (٣٤٦) بالفتى بالعاء والتاء وهو المناسب لمشاخ قال الواحدى أراد بالعتى نفسه

(نقال) لشدة وطأنهم على الاعداء (اذا لاقوا) أى حاربوا (خفاف) أى مسرعين الى الاجابة  
 (اذا دعوا) \* الى كفاية مهم ودفاع لم (كثير اذا شدوا) لقيام واحد مقام الجماعة (قليل اذا  
 عدوا) ذكر أحوال المشايخ وأضاف الى كل حال ما يناسبها بأن أضاف الى الثقل حال الملافة والى الخفة  
 حال الدعاء وهكذا الى الآخر (والثاني استيفاء أقسام الشيء كقوله تعالى يهب لمن يشاء انانا ويهب  
 لمن يشاء الذكور

وبالمشاخ قومه وجماعته  
 من الرجال الذين لهم لحي  
 والانتام وضع اللثام على  
 الفم والانتف في الحرب  
 وكان ذلك من عادة العرب  
 فقوله من طول ما لشعوا  
 أى شدوا اللثام حالة الحرب  
 وفي هذا اشارة الى كثرة  
 حربهم وفي ابن يعقوب  
 ان طول اللثام عبارة عن  
 لزومهم زى الكبراء وأهل  
 الروة في عرفهم (قوله  
 لشدة وطأنهم) أى ثباتهم  
 على اللقاء (قوله ودفاع لم)  
 أى مدافعة الامر العظيم  
 النازل (قوله اذا شدوا)  
 بفتح الشين أى حملوا  
 على العدو والثقل هنا  
 عبارة عن شدة نكابة الملاق  
 لهم وعجزه عن تحمل أذاهم  
 (قوله لقيام واحد مقام  
 الجماعة) أى فى النكابة  
 (قوله قليل اذا عدوا) أى  
 لان أهل النجدة مثلهم  
 فى غاية القلة (قوله ذكر  
 أحوال المشايخ) أى من

والفنا الرماح وأراد بالمشايخ الكهل من ذكور قومه وقوله هم كالمرء الذين لالحى لهم من طول اللثام  
 عبارة عن لزومهم زى الكبراء وأهل الروة فى عرفهم فقد ذكر المشايخ ثم أشار الى أحوالهم مضافا  
 لكل حال ما يليق به بقوله هم (نقال) على الاعداء من شدة شوكتهم وصعوبة وطأنهم (اذا لاقوا)  
 والثقل هنا عبارة عن شدة نكابة اللاتقى لهم وعجزه عن تحمل أذاهم وهم (خفاف) جمع خفيف  
 أى مسرعين بالاجابة (اذا دعوا) الى كفاية مهم أو دفاع لم (كثير اذا شدوا) لان واحدا منهم  
 يقوم مقام الجماعة فى النكابة فحكم ما كان منهم حكم الكثير فى الافادة (قليل اذا عدوا) لان  
 أهل النجدة والافادة مثلهم فى غاية القلة فقد ذكر المشايخ أولانم ذكر أحوالهم من الثقل والخفة  
 والكثرة والقلة وأضاف لكل حال ما يليق بها فأضاف للثقل حال الملافة وللخفة حال الدعوة للاجابة  
 وللشدة حال الشدة والحمل على الاعداء وللقلة حال العد ولا يخفى ما شتمل عليه هذا التقسيم من  
 الطباق بذكر القلة والكثرة والخفة والثقل اذ بين كل اثنين منها تضاد وإنما لم يكن هذا من قبيل  
 التقسيم السابق لان التقسيم السابق يذكرفيه نفس المتعدده مضافا لكل مما قصد من أفراد ما يناسبه  
 وهذا لم يذكرفيه نفس المتعدد المذكور أولا وإنما ذكر أحواله وأضيف لكل من تلك الاحوال  
 ما يليق بها كما رأيت فافهم (و) القسم (الثاني) من الامرين اللذين ليسا من التقسيم السابق  
 هو (استيفاء أقسام الشيء) بحيث لا يتصور للقسم قسم آخر غير ما ذكر وذلك (كقوله تعالى)  
 فى تقسيم الانسان باعتبار أمر الولادة (يهب لمن يشاء انانا) فقط (ويهب لمن يشاء الذكور)  
 فقط وقدم الاناث فى الذكور على الذكور هنا لان سياق الآية فى بيان أنه ليس للانسان ما يشاء من  
 الولادة وإنما يكون منها ما يشاء الله تعالى والذى لا يريد الانسان هو الاناث فناسب تقديم الدال عليهن

نقال اذا لاقوا خفافا اذا دعوا \* كثير اذا شدوا قليل اذا عدوا  
 والثاني استيفاء أقسام الشيء كقوله تعالى يهب لمن يشاء انانا ويهب لمن يشاء الذكور أو يزوجهم

النقل والحدة والكثرة والقلة (قوله وهكذا الى الآخر) أى فاضاف الى الكثرة حالة الشدة وأضاف  
 الى القلة حالة العد ولا يخفى ما شتمل عليه هذا التقسيم من الطباق بذكر القلة والكثرة والخفة والثقل اذ بين كل اثنين منها تضاد (قوله)  
 استيفاء أقسام الشيء) أى بحيث لا يبق للقسم قسم آخر غير ما ذكر ومنه قول النجدة الكامة اسم وفعل وحرف (قوله يهب لمن يشاء  
 انانا) قدم الاناث لان سياق الآية على أنه تعالى يفعل ما يشاء لا ما يشاؤه الانسان فكان ذكر الاناث الا ترى من جملة ما لا يشاؤه  
 الانسان أهم ثم انه لما حصل للذكر كسر جبره بالتعريف لان فى التعريف تنويها أى تعظيما بالذكر فكانه قال ويهب لمن يشاء  
 الفرسان الذين لا يخفون عليكم ثم بعد ذلك أعطى كلاما من الجنسين حقه من التقديم والتأخير فقدم الذكور وأخر الاناث اشارة الى أن  
 تقديم الاناث لم يكن لاستحقاقهن التقديم بل لمقتضى آخر وهو الاشارة الى أن الله يفعل ما يشاء لا ما يشاؤه العبد

أو بزوجهم ذكرانا وإنانا ويجعل من يشاء عقبا ومنه ما حكى عن أعرابي وقف على حلقة الحسن فقال رحم الله من تصدق من فضل  
أو آسى من كفاف أو آثر من قوت فقال الحسن ما ترك لأحد عذرا ومثاله من الشعر قول زهير:

وأعلم علم اليوم والأمس قبله \* ولكننى عن علم مافى غد عمى

وقول طريح ان يعملوا الخير يخفوه وان علموا \* شرا أذاعوا وان لم يعلموا كذبوا

وقول أبى تمام فى الإفشين لما أحرق: صلى لها حيا وكان وقودها \* ميتا ويدخلها مع الفجار

وقول نصيب: فقال فريق القوم لا وفريقهم \* نعسم وفريقهم لئمن الله ماندرى

فانه ليس فى أقسام الاجابة غير ما ذكره وقول الآخر فمها كشيء لم يكن أو كمنزاح \* به الدار أو من غيبته المقابر

(قوله أو بزوجهم) من نازوجة وهى الجمع أى أو يجمع لهم من الذكران والانات (٣٤٧) (قوله ويجعل من يشاء عقبا) أى

لا يولد له أصلا انه علم بالحكمة

فى ذلك قدير على ما يريد

لا يتعاصى عليه شيء مما

أراده (قوله فان الانسان

الح) حاصله أن الآية قد

تضمنت أن الانسان الذى

شأنه الولادة ينقسم الى

الذى لا يولد له أصلا والى

الذى يولد له جنس الذكور

فقط والى الذى يولد له جنس

الانات فقط والى الذى يولد

له جنس الذكور والانات

معا فكأنه قيل الانسان

أما أن لا يكون له ولد أصلا

وأما أن يكون له جنس

الذكور فقط وأما أن يكون

له جنس الاناث فقط وأما

أن يكون له الجنسان معا

فهذا تقسيم مستوف

لأقسام الانسان باعتبار

الولادة وعدمها واعلم أن

أو بزوجهم ذكرانا وإنانا ويجعل من يشاء عقبا) فان الانسان اما أن لا يكون له ولد أو يكون له ولد  
ذكر أو أنثى أو ذكر وأنثى وقد استوفى فى الآية جميع الأقسام

ثم عرف الدال على الذكور بأل للإشارة الى مرتبتهم والامتنان بهم فكأنه قيل ويهب لمن يشاء الجنس  
المعروف لسلك المعهود كإله لديكم فأعطى للفظ الاناث مناسبة التقديم وأعطى للفظ الذكور مناسبة  
التنويه والتعريف ثم أتى بهما على أصل استحقاق التقديم والتأخير بعد بيان المناسبة الأولية فى  
قوله تعالى (أو بزوجهم ذكرانا وإنانا) ثم أتى بالقسم المقابل لهذه الثلاثة فى قوله (ويجعل من  
يشاء عقبا) لا يولد له أصلا انه علم بالحكمة فى ذلك قدير على ما يريد لا يتعاصى عليه شيء  
فى ضمن الآية الكريمة أن الانسان باعتبار شأن الولادة ينقسم الى الذى لا يولد له أصلا والى الذى  
يولد له جنس الذكور فقط والى الذى يولد له جنس الاناث فقط والى الذى يولد له الذكور والانات  
معا فكأنه قيل الانسان اما أن لا يكون له ولد أصلا وأما أن يكون له جنس الذكور فقط وأما أن  
يكون له جنس الاناث فقط وأما أن يكون له الجنسان معا فهذا تقسيم مستوف لأقسام الانسان  
باعتبار الولادة وعدمها ومن هذا القسم قولهم السكامة اسم أو فعل أو حرف وما يتأمل فيه هنا

ذكرانا وإنانا ويجعل من يشاء عقبا وقد احتج بهذه الآية على انتفاء الخشى المشكل والحق وجوده وقد  
اختلف فيه أصحابنا فهو قسم ثالث غير الذكور والاناتى وألوا والصحيح أنه لا يخرج عنهما وهذه الآية  
لا تدل عليه اذا كان المراد استيعاب الأقسام الا أن يقال ترك الخشى لانه نادر والآية سبقت فى معرض  
الامتنان فاقصر فيها على الغالب وقد جعل الطيبى من التقسيم الحاصر قوله تعالى هن أم الكتاب وأخر  
متشابهات وأنكره شارح البزدوى نظرا الى أنه ليس معه حصر وادعى الطيبى التقسيم الحاصر فى فهم  
ظالم لنفسه ومنهم مقتصد الآية وفيه نظر لما سبق بخلاف يهب لمن يشاء إنانا ويهب لمن يشاء الذكور  
الآية فانها اقتضت وقوع أحدها الامور فلو كان ثم قسم آخر لوقع فثبت الحصر وأنشد البغدادى  
للتقسيم الحاصر قول الثقفى:

ان يعملوا الخير يخفوه وان علموا \* شرا أذاعوا وان لم يعلموا كذبوا

السر فى الانيان بأو المقتضية للبيان فى قوله تعالى أو بزوجهم ذكرانا وإنانا دون الواو المقتضية للجمع كاذكر فيما قبل هذا القسم  
وبعد هو أنه لما عبر بالضمير فى بزوجهم الراجع للطائفتين المذكورتين أو أحدهما ولم يقل ويهب لمن يشاء أى بأول إشارة للبيان  
وأن هذا غير ما ذكر أولاد الذكور وأولاه الذكور فقط والانات فقط بخلاف ما لو عبر بالواو فانه يفيد أن الذى اختص بالذكور أو اختص  
بالانات يجمع له بين الذكور والانات وليس بصحيح لان المراد كما مر ذكر كل قسم على حدته وأما الأقسام الأخرى فلما قال فيها  
يهب لمن يشاء ويجعل من يشاء فمعب بالظاهر عن الوهوبه والمحمول له فهم أنها أقسام مستقلة مختلفة فى نفس الامر لان اللفظ الظاهر  
اذا كرر أفاد الغايرة بخلاف الضمير ولما كانت مختلفة عطفت بالواو تنبيها على توافقها فى الوقوع واشتراكها فى الثبوت كذا قيل لكن  
يرد أن يقال لم يقل أو بزوجهم من يشاء ذكرانا وإنانا أى يجعل لمن يشاء الذكور والانات معا يفيد للبيان ويجرى الكلام على نسق  
واحد وقد يقال فائدة المدول عن التصريح بمن يشاء فى الجملة الثالثة الى الضمير وتفسير أسلوب الكلام الاشارة الى عدم لزوم المشيئة

\* ومنه التجريد وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة أمراً مثله في تلك الصفة مبالغة في كمالها فيه

ورعاية الأصلح أفاده يس نقلاً عن السيد وتأمله (قوله وهو أن ينتزع الخ) قال في الأطول هذا لا يشمل بظاهره تحوّل من زيد وعمر وأسد أو لا تحوّل من (٣٤٨) زيد أسدين أو أسوداً فالأولى أن يقال وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة أو أكثر

(ومنه) أي ومن المعنوي (التجريد وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة) أمر (آخر مثله فيها) أي مماثل لذلك الأمر ذي الصفة في تلك الصفة (مبالغة) أي لأجل المبالغة وذلك (لكمالها) أي تلك الصفة (فيه) أي في ذلك الأمر حتى كأنه بلغ من الانصاف بتلك الصفة

السرفي الاتيان بأوفى قوله تعالى أو يزوجهم ولم يقل ويزوجهم بالواو كما ذكر فيما قبل هذا القسم وبعده قيل ان السرفي ذلك أنه لما عبر بالضمير في قوله يزوجهم ولم يقل يزوج من يشاء وأعاد الضمير على من يشاء قبله أتى بالأشارة إلى المباشرة وأن هذا غير ما ذكر أولاً والمذكور أولاً هو هبة الذكور فقط أو الأناث فقط بخلاف ما لو عبر بالواو فإنه يفيد أن الذي اختص بالذكور أو اختص بالاناث يجعله بين الذكور والاناث وليس بصحيح لأن المراد كما تقدم ذكر كل قسم على حدة ومفيدة أو المقضية للمباشرة دون الواو المقضية للجمع وأما الأقسام الأخرى فلما قال فيها بمن يشاء ويجعل من يشاء فعبّر بالظاهر عن الموهوب له والمجهول له فهم أنها أقسام مستقلة مختلفة في نفس الأمر لأن اللفظ الظاهر إذا كرر أفاد المغايرة بخلاف الضمير ولكن يرد أن يقال لم يقل ويزوج من يشاء ذكوراً واناثاً أي يجعل لمن يشاء الذكور والاناث معاً يفيد المباشرة ويجرى الكلام على نسق واحد وأجيب بأن تلك الأقسام لو علقت جميعها بلفظ المشيئة ولم يعبر بالضمير العائد على ما ذكر لاستشعر أن كل قسم يستحق ذلك بالمشيئة التابعة لرعاية الأصلح كما يقول المعتزلي لأن أصل المباشرة الصريحة أن تكون لحكمة اقتضتها والمشية صلحت للكل فيكون التخصيص لحكمة الرعاية إذ لا يظهر غيرها وحيث ذكر الضمير العائد على القسم الخصوص بالذكور أو الاناث أو لهما معاً استنشق منه بحسب الظاهر وإن كان المراد غير شخص المذكور أن ذلك باعتبار المشيئة المحضة التي لا يجب فيه رعاية الأصلح لأفادته بحسب الظاهر أنه لا يجب عليه تخصيص ذلك الشخص بل لو شاء جعله للجميع فاما وجدت هذه الفائدة في التعبير بالأضمار عدل إليه ولما عدل ناسب التعبير بأولي مفيد المباشرة والأفادت الواو أن الذي وهب الذكور فقط أو وهب الاناث فقط يجعل له الزوج أي الذكور والاناث معا وهو لا يصح هكذا أشار إليه بعضهم فنعرضنا له مع إيجاز وإيضاح لأنه مما تشوف لمنه النفوس لدقته والله الموفق بمنه وكرمه ولكن لا يخفى ما في كون التعليق بالمشيئة في كل قسم مفيد الانباع المصلحة من مجرد الدعوى والتحكم بلا دليل بل المشيئة انما تفيد عدم الوجوب لوجه من الوجوه سواء كان مصلحة أو غيرها وذلك أصلها تأمل (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (التجريد) أي النوع المسمى بالتجريد (وهو) أي التجريد (أن ينتزع من أمر ذي صفة آخر) أي هو أن ينتزع من أمره صفة أمراً آخر فآخر نائب فاعل ينتزع (مثله فيها) أي ويكون الأمر المنتزع من ذي صفة مثل ذي الصفة في تلك الصفة ويدل على أنه منتزع على أنه مثله في الصفة تعبير المتكلم عنه بما يدل على تلك الصفة كما يأتي في الأمثلة (مبالغة) أي والمقصود من ذلك الانتزاع إفادة المبالغة أي إفادة أنك بالفت في وصف المنتزع منه بتلك الصفة وانما تبلغ كذلك (أجل) (كمالها) أي لإدعائك كمال تلك الصفة (فيه) أي في ذلك المنتزع منه وانما قلنا لإدعاء الكمال إشارة

ص (ومنه التجريد) ش من أنواع البديع التجريد وهو عبارة عن أن ينتزع من أمر ذي صفة أمراً مثله في تلك الصفة على سبيل المبالغة في كمال الصفة فيه حتى أنه ليتجرد منه مثله فيها

أمراً آخر أو أكثر مثله فيها انتهى قال الفري وهذا الانتزاع دائر في العرف يقال في العسكر ألف رجل وهم في أنفسهم ألف ويقال في الكتاب عشرة أبواب وهو في نفسه عشرة أبواب والمبالغة التي ذكرت مأخوذة من استعمال المبالغة لانهم لا يفعلون ذلك إلا للمبالغة (قوله آخر) هو بالرفع نائب فاعل ينتزع وأشار الشارح بتقدير أمر إلى أنه صفة لمحذوف (قوله أي لأجل المبالغة) أي أن الانتزاع المذكور يرتكب لأجل إفادة المبالغة أي لأجل إفادة أنك بالفت في وصف المنتزع منه بتلك الصفة (قوله وذلك) أي ما ذكر من المبالغة لكمالها الخ فهو علة للعلّة ويحتمل أن المراد وذلك أي ما ذكر من الانتزاع لأجل المبالغة لكمالها الخ فهو علة للمعمل مع علته وانما قدر الشارح ذلك إشارة لدفع ما قد يتوهم من أن فيه متعلق بمبالغة وانما هو متعلق بكمالها ويصح أن يجعل لام لكمالها بمعنى في صلة المبالغة أي

لأجل المبالغة في كمال تلك الصفة فيه (قوله لكمالها فيه) أي لإدعاء كمال تلك الصفة في ذلك المنتزع منه وانما قلنا لإدعاء الكمال أن لاشارة إلى اظهار المبالغة بالانتزاع لا يشترط فيه كون الصفة كاملة في ذلك الأمر بحسب نفس الأمر بل إدعاء كمالها فيه كاف سواء طابق الواقع أم لا ووجه دلالة الانتزاع على المبالغة المبنية على ادعاء الكمال ما تقرر في العقول من أن الأصل والمنشأ لما هو مثله



وهو أقسام منها نحو قولهم لي من فلان صديق حميم أي باغ من الصداقة. بانماصحه أن يستخلص منه صديق آخر

يكون في غاية القوة حتى صار يفيض بمثالته فإذا أخذ موصوف بصفة من موصوف آخر بها فهم أنك بالفت في وصفه حتى صبرته في منزلة هي أن من كانت فيه تلك الصفة صار متصفا بتفريع أمثاله عنه فهي فيه كأنها تفيض بمثالته القوتها كما تفيض الأشعة عن شعاع الشمس وكما يفيض الماء عن ماء البحر وإلى هذا يشير قول الشارح حتى كأنه أي الأمر (٣٤٩) المنتزع منه باغ الخ (قوله إلى حيث) أي

إلى مرتبة يصح الخ (قوله وهو أقسام) أي سبعة لأن الانتزاع إما أن يكون بحرف أو بدونه والحرف إما من أو الباء أو في والباء إما داخل على المنتزع منه أو على المنتزع وما يكون بدون حرف إما أن يكون لاعلى وجه الكناية أو يكون على وجهها ثم هو إما انتزاع من غير المتكلم أو انتزاع من المتكلم نفسه فهذه أقسام سبعة أشار المصنف إليها ولأمثلتها فيما يأتي (قوله بمن التجريدية) جعل بعضهم التجريد معنى برأسه لكلمة من والأصح أنها ابتدائية كما أن باء التجريد بقاء المصاحبة قاله عبد الحكيم وتدخّل من على المنتزع منه ولم يوجد دخوله على المنتزع بخلاف الباء كذا في الأطول قال العلامة البيهقي والماسب لمن حيث دخلت على المنتزع منه أن تكون للإبتداء لأن المنتزع مبتدأ وناشئ من المنتزع منه الذي هو مدخول من وأما جعلها للبيان فلا يفيد

إلى حيث يصح أن ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة (وهو) أي التجريد (أقسام منها) ما يكون بمن التجريدية (نحو قولهم لي من فلان صديق حميم) أي قريب يهتم لأمره (أي باغ فلان من الصداقة حداصح معه) أي مع ذلك الحد (أن يستخلص منه) أي من فلان صديق (آخر مثله فيها) أي في الصداقة

إلى أن اظهر المبالغة بالانتزاع لا يشترط فيه كونه كاملا في تلك الصفة في نفس الأمر بل الادعاء كاف سواء طابق الواقع أم لا ووجه دلالة الانتزاع على المبالغة البنية على ادعاء الكمال ما تقر في المقول من أن الاصل والنشأ الماهوم مثله في غاية القوة حتى صار يفيض بمثالته فإذا أخذ وصف باعتبار تلك الصفة من موصوف آخر بها فهم أنك بالفت في وصفه حتى صبرته في منزلة هي بحيث كانت فيه تلك الصفة منشأ لتفريع أمثاله عنها وإجداها عنها فهي فيه كأنها تفيض بمثالته القوتها كما تفيض الأشعة عن شعاع الشمس وكما يفيض الماء عن ماء البحر فليهم فانه سهل بمنع ويمثل هذا يعلم أن فنون هذا العلم لا يتخلو سهاها كالبديع من وجود الدقائق ورعايتها فضلا عن صعبها كالبيان والمعاني (وهو) أي التجريد (أقسام) عديدة لأن الانتزاع إما أن يكون بحرف أو بدونه والحرف إما من أو الباء أو في والباء إما داخل على المنتزع منه أو داخل على المنتزع وما يكون بدون حرف إما أن يكون لاعلى وجه الكناية أو يكون على وجهها هو إما انتزاع من غير المتكلم أو انتزاع من المتكلم نفسه فهذه أقسام أشار إليها إلى أمثلتها بقوله (فمنها) أي من تلك الأقسام ما يكون حاصلها بمن التجريدية (نحو قولهم) في المبالغة في وصف فلان بالصداقة (لي من فلان صديق حميم) أي صديق قريب لي كأنه نفسى بحيث يهتم بأمرى كما أهتم أنا به وإنما يقال هكذا إذا قصد اظهار المبالغة في صداقته حتى صار بحيث يفيض عنه صديق آخر وهذا القسم لم يخلوا منه إلا بما تدخل فيه من على المنتزع منه ولما كان تسميتها بتجريدية أمرا عاما لها والباء لم يفهم من تلك التسمية أمر يشعر اشعارا ينساب بعض المعاني المعهودة لمن كما أنه كذلك في الباء فيحتاج إلى أن يبين لها ما يناسب من معانيها وكذلك الباء فيما يأتي والمناسب لها حيث دخلت على المنتزع منه أن تكون للإبتداء لأن المنتزع مبدؤه ونشأته من المنتزع منه الذي هو مدخول من وأما جعلها للبيان فلا تنفيد المبالغة فان بيان شيء بشيء لا يدل على كمال المبين في الوصف بخلاف جعله مبدأ ومنشأ الذي وصف باعتبار ذلك الوصف فكأنه قيل خرج من فلان إلى وأنا ناني منه صديق آخر حميم فليتأمل فقولهم لي من فلان صديق حميم يفيد المبالغة في وصف فلان بالصداقة (أي باغ) فلان (من) مراتب (الصداقة حدا) أي مكانا (صحح معه) أي صحح مع ذلك الحد وذلك المكان أي صحح بمصاحبه للإتصاف بذلك القدر من الصداقة (أن يستخلص منه) أي أن يستخرج من فلان صديق (آخر) حميم (مثله فيها) أي في الصداقة وينبغي أن يعلم أن المبالغة إنما يناسبها كل

وهو أقسام منها أن لا يفقد تشبيه الشيء بغيره ويكون التجريد بمن نحو قولهم لي من فلان صديق حميم أي باغ في الصداقة حدا يصح معه أن يستخلص منه آخر مثله في الصداقة وتسمى من هذه تجريدية

المبالغة لان بيان شيء بشيء لا يدل على كمال المبين في الوصف بخلاف جعل شيء مبدأ ومنشأ الذي وصف فانه يدل على كمال ذلك الشيء باعتبار ذلك الوصف فإذا قيل لي من فلان صديق حميم فكأنه قيل خرج لي من فلان وأنا ناني منه صديق آخر ولا شك أن هذا يفيد المبالغة في وصف فلان بالصداقة (قوله لي من فلان صديق حميم) أي لي صديق حميم ناشئ من فلان أي مبتدأ ومنتزع منه (قوله أي قريب) تفسير للحميم لقول الصحاح حميمك قريبك الذي تهتم لأمره (قوله من الصداقة) أي من مراتبها وقوله حدا أي مكانا ومرتبة وقوله صحح معه أي صحح بمصاحبه للإتصاف بذلك الحد من الصداقة (قوله أن يستخلص منه) أي ينتزع منه ويستخرج منه

ومنها نحو قولهم لئن سألت فلانا لتسألني به البحر ومنها نحو قول الشاعر :

وشوهاء تعدوني الى صارخ الوغى \* بمستلم مثل الفنيق المرحل

(قوله نحو قولهم) أي في مقام المبالغة في وصف فلان بالكرم (قوله لئن سألت فلانا لتسألني به البحر) يصح أن تكون الباء للمصاحبة أي لتسألني البحر معه أي شخصا كريما كالبحر مصاحبا له ويصح جعلها للسببية أي لتسألني بسبب البحر أي شخصا آخر كالبحر بمعنى أنه سبب لوجود بحر آخر مجردا منه مما لا له في كونه يسأل (قوله بالغ الخ) أي بناء على أن المراد بالسؤال في قوله لتسألني به البحر سؤال دفع الحاجة فيكون التشبيه

(٣٥٠)

بالتشبيه بالبحر في كثرة

(منها) ما يكون بالباء التجريدية الداخلة على المنتزع منه (نحو قولهم لئن سألت فلانا لتسألني به البحر) بالغ في انصافه بالسماحة حتى انتزع منه بحرا في السماحة (ومنها) ما يكون بدخول باء المعية في المنتزع (نحو قوله وشوهاء) أي فرس قبيح النظر لسعة أشداقها أولا أصابها من شدائد الحرب (تعدو) أي تسرع (بي الى صارخ الوغى) أي مستعيث في الحرب (بمستلم) أي لأبس لأمة وهي الدرع والباء للابسة والمصاحبة

التشبيه بالبحر في كثرة العلم (قوله في المنتزع) أي على المنتزع لاعلى المنتزع منه كما في القسم الذي قبله (قوله وشوهاء) أي ورب فرس شوهاء (قوله أو لما أصابها من شدائد الحرب) أي من الضربات والطعنات وأول تنوع الخلاف وذلك لان الشوه قيل انه قبح الوجه لسعة الأشداق جمع شدق وهو جانب الفم وقيل قبح الوجه لما أصابه من شدائد الحرب والوصف بالشوهائية لما ذكر وان كان قبيحا في الاصل لكنه يستحسن في الخيل لانه يدل على أنها بما يعد للشدائد لقوتها وأهليتها وأنها مما جرب للالاقاة في الحروب وللتصادم وذلك كمال فيها (قوله الى صارخ الوغى) أي الى الصارخ الذي يصرخ في مكان الوغى والوغى الحرب

المناسبة خروج صديق منه لان صداقته باغت الى حيث تفيض عنها صداقة أخرى وأما الاستخلاص فانما يناسب الانتزاع بالدعوى وفيها الاشعار بالتطلب والتكاف وان كان يفيد أنه قد اشتمل على زائد يستخلص منه الا أن المعنى الاول أقوى كما قررناه فيما تقدم (ومنها) أي ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بالباء التجريدية الداخلة على المنتزع منه (نحو قولهم) في المبالغة في وصف فلان بالكرم (لئن سألت فلانا لتسألني به البحر) فتنقل هذا القول بالغ في انصاف فلان بالسماحة حتى صار بحيث ينتزع منه كرم آخر يسمى بحر امثله في الكرم والباء هذه حيث قامت قرينة على أن المراد بالبحر ما مجرد من مدخولها يناسبها من معانيها الاصلية أن تكون للمصاحبة أي لتسألني مع فلان حين سؤالك له بحرا آخر معه يسأل لسكونه مثله في الكرم ويحتمل أن تكون سببية أي لتسألني بسبب البحر بمعنى أنه كان سببا لوجود بحر آخر معه مجردا منه أي خارجا عنه مثله يسأل معه (ومنها) أي ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بدخول الباء التجريدية الداخلة في المنتزع بعد دخول الاصلية في المنتزع منه وذلك (نحو قوله وشوهاء) أي وفرس شوهاء أي قبيحة النظر والوصف بالشوهائية أي قبح الوجه وان كان قبيحا في أصله لكنه يستحسن في الخيل لان ذلك يكون مجرد سعة أشداقها وذلك يدل على كمالها وقوتها وقد يكون ذلك لما يصيبها من شدائد الحرب من الاصابة عند الطعن والضرب وذلك يدل على أنها بما تعد للشدائد لقوتها وأهليتها ومما جرب للالاقاة ويتشكل عاينها في الحروب والتصادم ذلك كمال فيها أيضا (تعدو) أي من وصف تلك الفرس أنها تعدو أي تسرع (بي الى صارخ الوغى) \* أي الى الصارخ في مكان الوغى والوغى الحرب والصارخ هو الذي يصيح وينادي لحضور الحرب والاجتماع اليه (بمستلم)

ومنها أن يقصد تشبيه الشيء بغيره ويكون بالباء كقولهم لئن سألت فلانا لتسألني به البحر وسند ذكر كيفية التجريد ومنها أن لا يقصد تشبيه الشيء بغيره ويكون بالباء نحو قوله :

وشوهاء تعدوني الى صارخ الوغى \* بمستلم مثل الفنيق المرحل

والصارخ الذي يصرخ في مكان الحرب هو الذي يصيح وينادي للفرسان لحضور الحرب والاجتماع اليه لاغاثا (قوله لأمة) بالهمزة الساكنة وقد تسهل (قوله والباء للابسة والمصاحبة) أي متعلقة بمحذوف على أنها ومجرورها في محل الحال من المجرور في أي تعدو في حالة كوني مصاحبا لمستلم آخر وليست الباء للتعدية وليس قوله بمستلم بدلا من الباء في قوله بي لان ذلك يفوت التجريد ولان لا يبدل الاسم الظاهر من ضمير الحاضر الا اذا كان مفيدا للاحاطة واللاسيبية متعلقة بتعدولان المعنى حينئذ تعدو بي بسبب مستلم وحينئذ يكون المستلم الذي هو المنتزع سببا للمجرد منه والمقرر هو أن التجريد منه سبب ومنشأ العكس نعم يمكن اعتبار السببية بتكاف وذلك بأن تدعى المبالغة حتى صار الاصل والسبب فرعا ومسببا وانما يحمل على ذلك لان المبالغة المفيدة للتجريد تدرك في الحسن ومتى ما ز يدعيها ما أوجب العكس صار الكلام كالرمز وصار في غاية البرودة كما يشهد بذلك الذوق السليم (قوله والمصاحبة)

( مثل

المثل )

أى تعدو بى ومعنى من نفسى لسكال استعدادها للحرب مستلثم أى لابس لأمة ومنها نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد فان جهنم أعادنا الله منها هى دار الخلد لكن انتزع منها مثلها وجعل معدا فيها الكفار تهويلا لامرها

تفسير مراد للابسة والاولى حذف للابسة ( قوله مثل الفنيق ) قال سم الظاهر أنه صفة لمستلثم لقربه منه وقال البيهقي بالجر صفة لشوهاء والفنيق بالفاء والنون ثم ياء تحتية وقاف وقوله وهو الفحل المكرم أى الفحل ( ٣٥١ ) من الابل الذى ترك أهله ركوبه

تكرمة له وقوله المرحل أى المرسل عن مكانه أى أنه مطاق وغير مربوط فى محل فقد شبه الفرس بالرحل الذى كور فى القوة وعدم القدرة على المصادمة ( قوله من رحل البعير ) بتشديد الحاء وقوله أشخصه أى اطلقه وقوله وارسله تفسير ( قوله بالغ فى استعداده للحرب ) أى بملازمته لبس اللأمة وغيرها من آلات الحرب ( قوله حتى انتزع منه آخر ) أى حتى صار بحيث يخرج منه مستعد آخر يصاحبه ( قوله فى المنتزع منه ) أى على المنتزع منه فى معنى على ( قوله أى فى جهنم ) تفسير للضمير المجرور بى وقوله وهى أى جهنم نفسها ( قوله لكنه انتزع منها دار أخرى الخ ) حاصله أنه بولغ فى اتصافها بكونها دارا ذات عذاب مخلد حتى صارت بحيث تفيض ويصدر عنها دار أخرى مثلها فى الانصاف بكونها دارا ذات عذاب مخلد فكانه قيل ما أعظم تلك الدار فى لزومها لهم وعدم انفكاك

( مثل الفنيق ) هو الفحل المكرم ( المرحل ) من رحل البعير أشخصه عن مكانه وأرسله أى تعدو بى ومعنى من نفسى مستعد للحرب بالغ فى استعداده للحرب حتى انتزع منه آخر ( ومنها ) ما يكون بدخول فى فى المنتزع منه ( نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد أى فى جهنم وهى دار الخلد ) لكنه انتزع منها دارا أخرى وجعلها معدة فى جهنم لاجل الكفار تهويلا لامرها ومبالغة فى اتصافها بالشدة

أى بلاس اللأمة وهى الدرع من الحديد فقوله بمستلثم مجرد من المجرور وبالباء الاصلية والباء فيه للمصاحبة أى زدموع مستلثم آخر فقد بالغ فى ملابسة لبس اللأمة للحروب وملازمتها حتى صار بحيث يجرده منه مستلثم آخر مثله فى ملابستها ولزومها استعدادا للحروب ولا يناسب هنا الامعنى المصاحبة فى الباء لانها الوجعت للسببية كان التقدير تعدو بى بسبب مستلثم فيكون المستلثم الذى هو نفس المنتزع سببا للجرده منه وهو اللابس للامة حقيقة والمقدران المجرده منه هو السبب والمنشأ لا العكس ولذلك جعلت هنا للمصاحبة دون السببية ولو كان يمكن هنا اعتبار السببية فيها أيضا بتكليف وذلك بأن تدعى المبالغة حتى صار الاصل والسبب فرعا ومسببا أو يدعى أن عدو الفرس بسببية ذلك المستلثم أى استعداده أوجب عدو الفرس للحرب كأنه حث على ذلك وهو يرجع الى الاول اذ كونه سببا فى العدو معناه كونه سببا فى وجودى حال كونه مسرعا للحرب وانما يحمل على ذلك لان المبالغة المفيدة للتجريد تكفى للاحسن ومتى زيد عليها ما أوجب العكس صار الكلام كالرمز وصار فى غاية البرودة بالذوق السليم ثم وصف الشوهاء انها ( مثل الفنيق ) وهو الفحل من الابل الذى ترك أهله ركوبه تكريمة له ( المرحل ) أى الزعيج فالمرحل من رحل البعير بتشديد الحاء اذا أشخصه وأرسله وأزعجه عن مكانه وشبهه الفرس به فى القوة والعلو وعدم القدرة على مصادمتها فقد ظهر أنه انتزع من نفسه مستلثما آخر أى مستعدا للحرب مبالغة فى استعداده للحرب ولزومه لبس اللأمة له حتى صار بحيث يخرج منه مستعد آخر يصاحبه وقد أدخل الباء على المنتزع دون المنتزع منه كما فى القسم قبل هذا ( ومنها ) أى ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بدخول فى على المنتزع منه وذلك ( نحو قوله تعالى ) فى التهويل بأمر جهنم ووصفها بكونها محلا للخلود وكونها لا يمتريها ضيف ولا ضم محلال ولا انفكاك أهلها عن عذابها ( لهم فيها دار الخلد أى ) لهم ( فى جهنم ) دار الخلد ( وهى ) أى جهنم نفسها ( دار الخلد ) ولكن بولغ فى

الشوهاء صفة محمودة فى الفرس ويقال يراد بها سعة أشد افعال الفنيق الفحل الذى لا يؤذى ولا يركب لكرامته على أهله والمرحل المرسل السائر فقوله تعدو بى أى تسير بى بمستلثم أى لابس لأمة فجرد من نفسه لابس لأمة مثله وفيه نظر لجواز أن يكون بمستلثم بدلا من قوله بى فلا يكون فيه تجريد فان ذلك جائز عند الكوفيين والاختف قياسا وعند غيرهم لا يجوز الا قليلا فيجوز أن يكون هذا من ذلك القليل ومنها أن يكرب بى ولا يقصد تشبيه الشىء بغيره نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد جزء فان جهنم أعادنا الله منها هى دار الخلد لكنه انتزع منها مثلها وجعل دار الخلد معدة للكفار تهويلا ومنها

عذابها عنهم وكونها لا تضعف مع طول الخلود ولا تفنى بتصرم الاعوام حتى انها تفيض دار أخرى مثلها فى اللزوم وقوة العذاب بالاضعاف مع التخليد ( قوله تهويلا الخ ) علة لا تتزاع الدار الاخرى منها ( قوله ومبالغة فى اتصافها بالشدة ) بحث فيه بعضهم بأن انتزع دار الخلد يفيد المبالغة فى الخلود لافى شدة العذاب الا أن يقال اتصافها بالخلود يستلزم شدة العذاب فان انتزع منها دار أخرى مثلها فى شدة العذاب وفى كونها مخلدا فيها انتهى قال العصام يمكن أن لا تكون فى هنا للانتزاع بل لافادة أن دار الكفار منزلتهم بعض جهنم لان كثيرا منها مشغول بالفساق من المسلمين بل هى أوسع من أن يشغلها جميع من دخلها قال تعالى يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول

ومنها نحو قول الحماسي  
 وعليه قراءة من قرأ فاذا انشقت السماء فكانت وردة كالدهان بالرفع بمعنى فخصت سماء وردة  
 فلئن بقيت لأرحلن بغزة \* تحوى الغنائم أو يموت كريم

هل من مزيد (قوله بدون توسط حرف) أي بل يؤتى بالمنتزع على وجه يفهم منه الانتزاع بقرائن الاحوال من غير حرف مستعان به على افادة  
 التجريد (قوله نحو قوله) أي قول الشاعر وهو (٣٥٢) فتادة بن مسعدة الخنفي نسبة لبني حنيفة قبيلة (قوله فلئن بقيت) أي

(ومنها) ما يكون بدون توسط حرف (نحو قوله فلئن بقيت لأرحلن بغزة \* تحوى) أي تجمع (الغنائم  
 أو يموت) منصوب باضمار أن أي الا أن يموت (كريم) بمعنى نفسه انتزع من نفسه كريمة مبالغة في  
 كرمه فان قيل هذا من قبيل الالتفات من التكلم الى التسمية قلنا لا ينافي التجريد

انصافها بكونها دارا ذات عذاب مخلد حتى صارت بحيث تفيض وتصدر عنها دار أخرى هي مثلها في  
 الانصاف بكونها دارا ذات عذاب مخلد وفي هنا للظرفية فكانه قيل ان ثم دار أخرى كانت في هذه الدار التي  
 هي دارهم الملازمة لهم التي لا ينفك عنهم عذابها ولا يضعف مع طول الخلود ولا تنفي بتصرم الاحقاب  
 ولا تبديد ولا تنال فيها الراحة باستمرار الارتقاب وكل ذلك للمبالغة في انصافها بالشدّة وللتعويل بأمرها في  
 العذاب وعدم انقطاعه بطول المدة فكانه قيل ما أعظم تلك الدار في لزومها لهم وكونها لا تضعف  
 بالخلود حتى انها تفيض بدار أخرى مثلها في اللزوم وقوة العذاب بلا ضعف مع التخليد وقانا الله برحمته  
 من هولها وعذابها نحن وآبائنا وأولادنا وأزواجنا وأشباننا وأخواننا وجميع المؤمنين بمحمد صلى الله  
 عليه وآله وصحبه وسلم (ومنها) أي ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بدون توسط حرف أصلا ولكن  
 يؤتى بالمنتزع على وجه يفهم منه الانتزاع بقرائن الاحوال بلا حرف يستعان به على افادة التجريد وذلك  
 (نحو) قوله (فلئن بقيت) حيا (لأرحلن) أي لاسافرن (بغزة) من وصف تلك الغزوة انها  
 (تحوى) أي تجمع (الغنائم) أي يجمعها أهلها يعني نفسه (أو) بمعنى الا على حرها في قولك لاقتلن  
 الكافر أو يسلم أي الا ان يسلم والفعل بعدها منصوب بأن فالعنى تحوى تلك الغزوة الغنائم الا أن (يموت  
 كريم) ومعناها لكن أي لكن ان مات هذا الكريم يعني نفسه لم يحو الغنائم وانما كانت  
 كذلك لان البقاء المتعلق بالغزوة لا يشتمل على الموت ولا شك أن معنى الكلام كما أفاده السياق  
 اني أجمع الغنائم أو أموت فالمراد بالكريم نفسه كما ذكرنا فقد انتزع من نفسه بقريته التمدح بالكرم  
 كريمة مبالغة في وصفها بالكرم لدلالة الانتزاع على أنه باع في الكرم الى حيث يفيض ويخرج عنه  
 كريم آخر مثله في الكرم وينبغي أن يتذبه هنا الى ان التكلم بنحو هذا الكلام بما يتبادر منه أنه أقيم الظاهر  
 فيه مقام الضمر يحتمل أن يقصد المبالغة في وصف نفسه بذلك الوصف كما وصف نفسه بالكرم هنا  
 ثم بالغ حتى انتزع من نفسه كريمة آخر وقد دلت قرينة المدح هنا على قصد ذلك لان المبالغة في المدح  
 أنسب له فيكون تجريدا كما قررناه ويحتمل أن يريد مطلق التنطع في التعبير وتحويل الكلام من أسلوب  
 الى أسلوب ليتجدد فيمال اليه ولا يمل فيكون التفاتا والمعنيان لا تنافي بينهما فيمكن أن يقصد هما المتكلم  
 مما فيكون في الكلام تجريد والتفات فعلى هذا لا يرد أن يقال التعبير بالكريم من باب الالتفات حيث  
 أقيم الظاهر الذي هو لفظ الكريم مقام الضمر اذ لا يخفى أن الاصل كما قررناه أو أموت وانما لم يرد لانه

أن يكون بغير حرف ولا يقصد تشبيه شيء بغيره نحو قول الحماسي :

فلئن بقيت لأرحلن بغزة \* تحوى الغنائم أو يموت كريم

وكذلك قوله تعالى فاذا انشقت السماء فكانت وردة كالدهان على قراءة الرفع أي فخصت وردة وقيل

حيا وقوله لأرحلن أي  
 لاسافرن وقوله بغزة  
 الباء للسببية أو بمعنى اللام  
 كما هو في بعض النسخ (قوله  
 تحوى الغنائم) قال في  
 المطول الجلة صفة لغزوة  
 أي تجمع تلك الغزوة الغنائم  
 أي يجمع أهل تلك الغزوة  
 الغنائم وأنا منهم قال  
 العمام ويحتمل أن ضمير  
 تحوى للخطاب أي تحوى  
 أنت ويكون فيه التفات  
 من التكلم في قوله لئن  
 بقيت لأرحلن الى الخطاب  
 في قوله تحوى الغنائم أي  
 أحوى بها الغنائم وأما على  
 كلام الشارح من أن ضمير  
 تحوى للغزوة فلا التفات  
 فيه والالتفات انما هو في  
 أو يموت كريم (قوله  
 منصوب باضمار أن) أي  
 لوقوعه بمد أو التي بمعنى  
 الا أي لكن ان مات كريم  
 فلا تحوى الغنائم وما ذكره  
 من النصب هو الرواية في  
 البيت والافيحوز رفعه  
 بالعطف على تحوى بخذف  
 العائد أي لأرحلن لغزوة  
 تحوى الغنائم أو يموت فيها  
 كريم أي أو يستشهد فيها

بالقتل (قوله يعني نفسه) أي أن الشاعر يعني بالكريم نفسه أي لان معنى الكلام كما أفاده السياق اني أسافر لغزوة اما أن أجمع على  
 فيها الغنائم أو أموت (قوله من قبيل الالتفات الخ) أي وحينئذ فلا يكون من قبيل التجريد لان الالتفات مبنى على الاتحاد والتجريد مبنى  
 على التعدد وهما متنافيان وذلك لان المعنى العبر عنه في الالتفات بالطريق الاول والثاني واحد والمعبر عنه باللفظ الدال على المنتزع منه باللفظ  
 الدال على المنتزع متعدد بحسب الاعتبار اذ يقصد أن الجرد شيء آخر غير الجرد منه (قوله قلنا لا ينافي الخ) أي قلنا الالتفات لا ينافي التجريد

وقيل تقدير الاول أو يموت منى كريم والثاني فكانت منه وردة كالدهان

(قوله على ما ذكرنا) أى على مقتضى ما ذكرنا من تعريف التجريد فانه يقتضى أنه قد يجامعه الالتفات اذ المراد بالاتحاد فى الالتفات الاتحاد فى نفس الامر لا الاتحاد فيه وفى الاعتبار والمراد بالتعدد فى التجريد التعدد بحسب الاعتبار لافى نفس الامر أيضا حتى ينافى الالتفات والحاصل أن ما فى البيت تجريد نظر للتغاير الادعائى والالتفات نظرا للاتحاد الواقعى وفى بعض الحواشى ليس مراد الشارح بعدم منافاة الالتفات للتجريد أنه يجوز اجتماعهما فى لفظ واحد قصد ابل مراده أن الالتفات لا ينافى احتمال التجريد فكما صح فى البيت الالتفات يصح فيه التجريد على البدلية لاعلى الاجتماع وذلك لان من المواد ما يصلح لفصد التجريد فقط ومنها ما يصلح للالتفات فقط ومنها ما يصلح لهما معا فالاول كما تقدم فى قولهم لى من فلان صديق (٣٥٣) حميم اذ لا معنى للالتفات فيه للاتحاد الطريقتين

فيه اذ هما معا غيبة والثانى

كقوله تعالى انا أعطيناك

الكوثر فصل لربك اذ لا معنى

للاتزانع والتجريد فيه بأن

يقال انزع تعالى من ذاته

ربا مبالغة فى ربوبيته للنبي

صلى الله عليه وسلم لانه ياتزم

الامر بالصلاة الرب المنتزع

والثالث كالمثال الذى نحن

بصدده البحث فيه وهو ان

بقيت لأرحلن بغزوة الخ

فان المتكلم بهذا الكلام

يحتمل أنه قصد المبالغة فى

وصف نفسه بالكرم حتى

انزع من نفسه كريما

آخر فيكون تجريدا ويحتمل

أنه أراد التنطع فى التعبير

وتحويل الكلام من أسلوب

الى أسلوب آخر جدد

فيكون التفانا وأما كون

الالتفات والتجريد يجتمعان

فى مادة قصدا فلا يصح

انتهى كلامه قال العلامة

عبد الحكيم والصواب أن

اجتماعهما واقع فى صورة

على ما ذكرنا (وقيل تقديره أو يموت منى كريم)

لانتافى بين الالتفات والتجريد على ما ذكرنا ذلك الآن وقررناه وظاهر مادفع اليراد المذكور أن الالتفات يجتمع مع التجريد فى لفظ واحد وفى قصد واحد بحيث يراد باللفظ الواحد أن يكون للالتفات والتجريد فى استعمال واحد وفيه بحيث لان معنى الالتفات على الاتحاد ومعنى التجريد على التعدد يعنى أن الالتفات هو أن يعبر عن معنى بعد التعبير عن ذلك المعنى بنفسه أو بعد استحقاق المقام التعبير عنه بلفظ آخر من غير أن يكون ثم اختلاف بين المعبر عنه لفظا أو تقديرا أولا وبين المعبر عنه ثانيا والتجريد هو أن يعبر عن معنى مجرد عن معنى آخر مع اعتبار أن المجرى شئ آخر فعلى هذا لا يصح أن قصد الالتفات والتجريد فى لفظ واحد لانتافى لازميتهما وتنافى اللوازم يوجب انتفاء اللزومات نعم لو قيل فى الجواب انه كما صح الالتفات يصح فيه التجريد على البدلية لاعلى الاجتماع وذلك أن من المواد ما يصلح لفصد التجريد فقط ومنها ما يصلح للالتفات فقط ومنها ما يصلح لهما معا فالاول كما تقدم فى قولهم لى من فلان صديق حميم اذ لا معنى للالتفات فيه للاتحاد الطريقتين فيه اذ هما معا غيبة والثانى كقوله تعالى انا أعطيناك الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للتجريد هنا والثالث كالمثال الذى نحن فى البحث فيه والتثليل به على أنه تجريد وبدل على ذلك قرينة المدح كما تقدم كان وجها وأما أهمهما يجتمعان قصدا فلا يصح كذا قيل والحق أن الالتفات ان شرط فيه الاتحاد حقيقة ومن كل وجه من غير اعتبار المخالفة أصلا كان منافيا فى القصد للتجريد ولوجود المخالفة فيه لان المعنى المجرى قد اعتبر غير المجرى منه وان شرط فيه وجود مطلق الاتحاد فى نفس الامر صح منه اعتبار المخالفة المصححة للتجريد الدال على المبالغة ويعتبر الاتحاد فى نفس الامر المصحح لقصد التنطع فى التعبير وقصد تجديد الاسلوب زيادة فى حسن الكلام فليتأمل (وقيل تقديره) أى تقدير الكلام السابق (أو يموت منى كريم) بزيادة منى حينئذ لا يكون قسما برأسه لعوده الى ما دخلت فيه من على المنتزع

تقديره أى البيت أو يموت منى كريم أى يموت من قبلى رجل غيرى كريم وقيل أو يموت منى كريم يريد نفسه والفرق بينه وبين الاول أن الاول تجريد بغير حرف وهذا تجريد بحرف محذوف قال المصنف وفيه نظر يريد فى كون هذا البيت من التجريد نظر قال الخطيبى ان مراده بالنظر أنه من باب الالتفات من التسكلم الى الغيبة لان مراد الشاعر من قوله كريم نفسه ورد بأن الالتفات لا ينافى التجريد بل هو

(٢٥ - شرح التاميز - رابع) يكون الاسلوب المنقول اليه دالا على صفة كما فهمنا نحن فيه فهو يعنى قوله كريم التفات من حيث

انه انتقل من التسكلم للغيبة وتجريده من حيث التعبير بصيغة الصفة لاجل المبالغة فى الكرم ولا يرد ما قيل ان الالتفات يقتضى الاتحاد

والتجريد يقتضى التغاير ولو ادعاه وبينهما تنافى لانه انما ياتزم ذلك لو كان اعتبار التنافيين من جهة واحدة بحسب اقتضاء المقام وهنا ليس

كذلك لما علمت أن الالتفات من حيث انه انتقل من التسكلم للغيبة لاجل تجديد الاسلوب والتجريد من حيث التعبير بصيغة الصفة لاجل

المبالغة فى الكرم مثلا اه وبهذا تعلم أن قول الشارح قلنا لا ينافى التجريد معنا قلنا ان الالتفات لا ينافى التجريد وانه يجوز

اجتماعهما معا فى مادة قصدا والحاصل أن التنافى انما يأتى لو كان المقام مقتضيا لهما بجهة واحدة وأما اجتماعهما فى مادة كل واحد

باعتبار فلا ضرر فيه (قوله على ما ذكرنا) فيه أنه لم يتعرض لعدم المناقاة سابقا فالاولى لا ينافى التجريد بالمعنى المذكور وقد يجب بأن

وفيه نظر ومنها نحو قوله :  
ونحوه قول الآخر :

ياخير من يركب المطى ولا \* يشرب كأسا بكف من بخلا  
ان تلقى لاترى غبرى يناظره \* ننس السلاح وتعرف جهة الاسد

المراد على مقتضى ما ذكرنا من تعريف التجريد كما مر (قوله فيكون من قبيل لى من فلان صديق حميم) أى فيكون مثله من جهة  
أن من داخله على المنتزع منه فى كل وذلك لان المقدر كالمذكور (قوله وفيه نظر) أى وفى هذا القيل نظر (قوله لحصول التجريد  
وتام المعنى بدون هذا التقدير) أى (٣٥٤) ومن المعلوم أن تقدير شئ زائد فى الكلام إنما يحتاج اليه عند

فيكون من قبيل لى من فلان صديق حميم فلا يكون قسما آخر (وفيه نظر) لحصول التجريد وتام  
المعنى بدون هذا التقدير (ومنها) ما يكون بطريق الكناية (نحو قوله  
ياخير من يركب المطى ولا \* يشرب كأسا بكف من بخلا  
أى يشرب الكأس بكف الجواد انتزع منه

منه كقولهم لى من فلان صديق حميم وذلك أن المقدر كالمذكور (وفيه نظر) أى وفى هذا القول نظر  
لان تقدير شئ زائد فى الكلام إنما يحوج اليه عدم تمام المعنى بدون هذا الكلام يفهم منه أن المتكلم  
جرد من نفسه كرىما آخر بلا تقدير المجرور بمن لانه عادل بين كونه يحوى الغنائم أو يموت الكريم  
والمطروق الجارى على اللسان أن يقال لا بد لى من الغنيمه أو الموت يفهم منه أن المراد بالكريم نفسه  
والمدح المستفاد من التعبير بلفظ الكريم يقتضى المبالغة المصححة للتجريد وقيل وجه النظر أن الكلام  
حينئذ يكون التفتان من التكلم الى الغيبة ويرد بوجهين أحدهما أن الالتفات لو كان هو وجه النظر  
لم يتوقف على تقدير قوله منى لان المقام للتكلم بدون تقدير منى فكيف يقال وفيه نظر لانه التفتات  
مع وجود مثل هذا النظر فى مثال المنظر وهو المصنف والآخر أن الالتفات لا ينافى التجريد على  
ما قرناه آنفا فلا يصح التنظير به فى التجريد (ومنها) أى ومن أقسام التجريد ما يكون مدلولاً فيه على  
المعنى المجرى بطريق الكناية التى هى أن يهر بالمزوم ويراد الا لازم مع صحة ارادة الاصل وذلك (نحو  
قوله ياخير من يركب المطى) جمع مطية وهى المركوب من الابل (ولا يشرب كأسا) وهو اناء من خمر  
( بكف من بخلا) أى بكف من هو موصوف بالبخل فقوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن  
المراد (أى يشرب الكأس بكف الجواد) والجواد تجريد وذلك أن المتكلم (انتزع منه) أى من

واقع بأن مجرد المتكلم نفسه من ذاته فيجعلها شخصا آخر ثم يخاطبه أو يفرضه غائبا ما التوبيخ أو نصح  
أو غير ذلك قلت قد سبق لنا عند الكلام على الالتفات من المعانى كيفية اجتماع التجريد والالتفات  
بما يغنى عن اعادته فيطلب من موضعه غير أن قول المصنف وقيل تقديره أو يموت منى كرىم يقتضى  
أن التقدير الذى ذكره إنما يكون على القول الثانى وليس كذلك لانه سواء كان تجريداً أو لا فتقدير منى  
لا بد منه وبهذا نعلم أن قوله فيه نظر لا يعود على القول الثانى وقيل ان وجه النظر هو أن الاصل عدم  
التقدير اللفظى لانا اذا قدرنا يموت منى كرىم وجعلناه تجريداً بحرف كان فيه حذف لفظى الاصل  
عدمه ومنها نحو قوله :

ياخير من يركب المطى ولا \* يشرب كأسا بكف من بخلا

فانه جرد من كفه كف غير بخيل والاشارة بهذا النوع الى تجريد ما لم يقصد به التشبيه وهو بغير حرف

عدم تمام المعنى بدونها وإنما  
كان هذا الكلام يفهم منه  
أن المتكلم جرد من نفسه  
كرىما آخر بلا تقدير  
المجرور بمن لانه عادل بين  
كونه يحوى الغنائم أو يموت  
الكريم والجارى على  
اللسان أن يقال لا بد لى  
من الغنيمه أو الموت يفهم  
منه أن المراد بالكريم  
نفسه والمدح المستفاد  
من التعبير بلفظ الكريم  
يقتضى المبالغة المصححة  
للتجريد (قوله ومنها ما يكون  
بطريق الكناية) أى  
مصحوباً بطريق الكناية  
أى تجر يد مع كناية بأن  
ينتزع المعنى ثم يعبر عنه  
بكناية كما أنه يعبر عنه  
بصريح (قوله نحو قوله)  
أى قول الشاعر وهو  
الاعشى (قوله المطى) جمع  
مطية وهى المركوب من  
الابل (قوله ولا يشرب  
كأسا بكف من بخلا) أى  
بكف من هو موصوف  
بالبخل وحاصله أن ذلك  
المدوح وهو المخاطب من

أهل الشرب والشأن أن الانسان يشرب بكف نفسه فانتزع الشاعر من ذلك المدوح شخصاً كرىما يشرب من  
كفه المدوح مبالغة فى كرمه فصار الاصل ويشرب بكف كرىم ثم عبر عن ذلك المعنى بالكناية بأن أطلق اسم المزوم وهو نفي الشرب  
بكف البخيل وأريد الا لازم وهو الشرب بكف الكرىم فالتجريد مقدم على الكناية قصداً لكن فى توجيه كون التركيب محتوي عليهما  
يقدم توجيه الكناية كما فعل الشارح فقوله أى يشرب الكأس بكف الجواد اشارة للمعنى الكنائى والكأس اناء مملوء من خمر (قوله  
انتزع) أى الشاعر وقوله من أى من المخاطب وقوله جوادا أى آخر غير المخاطب المدوح وقوله يشرب هو أى المدوح وقوله بكفه  
أى بكف ذلك الجواد انتزع

(قوله على طريق الكناية) أى وجرى في افادة هذا المعنى على طريق الكناية حيث أطلق اسم اللزوم الذى هو نفي الشرب بكف البخيل على اللازم وهو الشرب بكف الكريم ومعالم أنه يشرب بكف نفسه فيكون المراد بالكريم نفسه ففيه تجريد (قوله لانه اذا نفي الخ) أى وبيان جريانه على طريق الكناية أن المخاطب اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل بقوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا فقد أثبت له الشرب بكف كريم وذلك لان المخاطب لما تحقق له الشرب في نفس الامر لكونه من أهل الشرب ولم يكن شر به بكف بخيل فقد كان بكف كريم اذلا واسطة بينهما (قوله فهو ذلك الكريم) أى فهو حينئذ ذلك الكريم في نفس الامر والحاصل أن الشاعر قد جرد كرما آخر من المخاطب وكنى عن شر به

(٣٥٥)

بكفه المستلزم له بنفي الشرب بكف البخيل ولا منافاة بين الكناية وكون للكنى عنه مجردا من غيره فانه كما يصح التعبير عن مجرد بالتصريح يصح بالكناية فلوا تمتنع التعبير عن مجرد

بالكناية لا تمتنع بالتصريح (قوله وقد خفي هذا) أى كونه انتزع منه جوادا على طريق الكناية الذى يفهم منه اجتماع التجريد والكناية (قوله على بعضهم) هو العلامة الخلقى (قوله فزعم الخ) حاصله أن الخلقى زعم أن كلام المصنف في جعل هذا أى قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا تجريدا في الكناية لا يصح لان الخطاب في قوله ياخير من يركب اللطى ان كان لنفسه فهو تجرید لانه صير نفسه أمامه مخاطبها وانما يصيرها كذلك بالتجريد واذا كان هذا تجريدا فقوله ولا يشرب

جوادا يشرب هو بكفه على طريق الكناية لانه اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل فقد أثبت له الشرب بكف كريم ومعالم أنه يشرب بكفه فهو ذلك الكريم) وقد خفي هذا على بعضهم فزعم أن الخطاب ان كان لنفسه فهو تجريد والافليس من التجريد في شىء بل كناية عن كون المدوح غير بخيل وأقول الكناية لاتنفي التجريد على ما قررناه ولو كان الخطاب لنفسه لم يكن قسما بنفسه بل داخل في قوله

المخاطب (جوادا) آخر (يشرب بكفه) وجرى في افادة هذا المعنى (على طريق الكناية لانه) أى وبيان جريانه على طريق الكناية التى هى التعبير باللزوم عن اللازم أنه أى أن المخاطب (اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل) وذلك هو المصريح به في قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا ومعالم أن ذلك المخاطب من أهل الشرب (فقد أثبت له) أى للمخاطب (الشرب بكف كريم) لان الشرب لما تحقق في نفس الامر ولم يكن بكف بخيل فقد كان بكف كريم اذلا واسطة بينهما (ومعالم) أيضا (أنه انما يشرب غالبا بكف) نفسه (فهو) حينئذ (ذلك الكريم) في نفس الامر ومن البين أن الغرض في الكناية عن الشرب بكف الكريم بنفي الشرب بكف البخيل انما هو الوصف بالكريم وأما الشرب بالكف فهو واسطة لا يتعلق به الغرض ولكن شر به بكف كريم يستلزم لما كانت الكف للمدوح أنه كريم فالكناية في الحقيقة عن الكريم لانه كونه يشرب الخمر بكفه وقد يقال ان الشرب مما يمدح به لزعمهم في الجاهلية أن فيه مصالح كالشجاعة وزيادة الكرم فعليه تكون الكناية عنه مقصودة أيضا وعلى كل حال فقد جرد كرما آخر من المخاطب وكنى عنه أو عن شر به بكفه المستلزم له بنفي الشرب بكف البخيل ولا منافاة بين الكناية وكون المكنى عنه مجردا من غيره فانه كما يصح التعبير عن مجرد بالتصريح يصح بالكناية فلوا تمتنع التعبير عن مجرد بالكناية لا تمتنع بالتصريح وقد خفي هذا الذى

وهو كالذى قبله الآن أو يموت كريم تجرید بمنطوق وهذا تجرید بمفهوم لان قوله بكف من بخلا ليس فيه تجرید بل مفهومه أنه يشربها بكف من لم يبخل فكأنه جرد من نفسه غير بخيل وأثبت بالمفهوم أنه يشربها بكفه وقد أنكر الطيبي أن يكون هذا تجرید لأن التجريد يكون من منطوق لامن مفهوم وقيل ان قوله بكف من بخلا كناية وفيه نظر لان الكناية لاتنفي التجريد ومنها أن يكون بغير حرف ولا يقصد التشبيه وهذا هو الذى قبله الآن هذا اختص بنوع

كأسا بكف من بخلا كناية عن الكريم فيكون وصفا للمجرد أولا ولا تجرید في الكناية نفسها لان التجريد يقع أولا والكلام في كون الكناية تتضمن تجریدا مستقلا ولم يوجد على هذا وان كان الخطاب لغيره كان قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن الكريم الذى هو ذلك المخاطب بواسطة دلالة على أنه يشرب بكف كريم مع العلم بأن الكف كفه وليس من التجريد في شىء (قوله وأقول) أى في الرد على ذلك البعض (قوله الكناية لاتنفي التجريد) رد لقوله والافليس الخ وقوله ولو كان الخطاب لنفسه الخ رد لقوله ان كان الخطاب لنفسه فهو تجرید وحاصل كلام الشارح اختيار أن الخطاب لغيره والتجريد حاصل وكونه كناية لاتنفي التجريد بدو أن كون الخطاب لنفسه صحيح والتجريد حاصل معه الا أنه لا يصح حمل كلام المصنف عليه لانه لا يكون حينئذ قسما برأسه والمصنف جعله قسما برأسه

(ومنها مخاطبة الانسان نفسه) وبيان التجريد في ذلك أن ينتزع من نفسه شخصا آخر مثله في الصفة التي سبق لها الكلام ثم مخاطبه (كقوله  
لاخيل عندك تهديها ولا مال \* فليسعد النطق ان لم يسعد الحال

قررناه من كون التجريد لا ينافي الكناية على بعضهم فزعم ذلك البعض أن كلام المصنف في جعل هذا تجريدا بالكناية لا يصح لان الخطاب في قوله ياخير من يركب المطي ان كان لنفسه فهو تجريد لانه صير نفسه أمامه مخاطبا وانما يصيرها كذلك بالتجريد واذا كان هذا تجريدا فقول ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن الكريم ليكون وصفا للجرد أولا ولا تجريد في الكناية نفسها لان التجريد يقع أولا والكلام في كون الكناية تتضمن تجريدا مستقلا ولم يوجد على هذا وان كان خطبا بالغيره كان قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن الكريم الذي هو ذلك المخاطب بواسطة دلالة على أنه يشرب بكف كريمة مع العلم بأن الكف كفه ونحن نقول في الرد على هذا البعض ان الكناية لا تنافي التجريد كما قررناه قريبا اذ يصح أن يجرد المعنى ثم يعبر عنه بلفظ الكناية كما يصح بلفظ التصريح ونقول أيضا في الرد على ذلك البعض في مقتضى كلامه وهو أنه يصح أن يكون خطبا لنفسه لو كان الخطاب لنفسه لم يكن هذا المثال قسما برأسه بل يكون داخلا فيما بعد وهو التجريد في مخاطبة الانسان نفسه ولكن هذا الرد يتوقف بالنسبة الى الطرف الثاني من الاعتراض وهو أنه ان أراد خطاب غيره كان كناية ولا يكون تجريدا على أن الاعتراض بقول بمنافاة التجريد للكناية وأن ذلك وجه الاعتراض وأما ان كان مراده أن كونه كناية عن ثبوت الكرم بكفي في ثبوت المراد ولا يحتاج الى تطويل للمسافة بأن يجرد من الخطاب كريمة ثم يكفي عنه لحصول التقصود بدون مع انتفاء الدليل على اعتباره فلا يتم الرد الا ببيان أن التجريد مقصود لدليل من الأدلة وأن الجرد هو المكني عنه وقد بين ذلك بأن المدول عن الاضمار بأن يقول لا يشرب بكفه حال كونه بخيلا مثلا الى المدح بوصف الكرم بطريق الاظهار يدل على قصد المبالغة في المدح لانها أنسب به كما تقدم والمبالغة تقتضي التجريد مع ظهور التباين في التعبير بهذا الظاهر بالذوق السليم تأمله ويتوقف بالنسبة الى الطرف الاول على أن الاعتراض يقول بصحة حمله على التجريد بواسطة كونه خطبا بنفسه يقول بأن كلام المصنف يصح بذلك التقدير على أن يكون قسما مستقلا وذلك لانه حينئذ يتجه أن يقال لا يصح كونه مستقلا لدخوله فيما بعده وأما ان أراد الرد على المصنف على كل حال فكأنه يقول ان أراد خطاب غيره فهو فاسد لكنا وان أراد خطاب نفسه فلا يصح أيضا لانه وان كان تجريدا فهو داخل فيما بعده فكيف يصح عده مستقلا فلا يرد عليه الرد المذكور قطعا لانه نفس اعتراضه حينئذ تأمل فان المكان سهل تمتنع والسهل الممتنع أصعب من الصعب الخفض لانه لا يعترف فيه ولذلك ترانى في مثله أطيل النفس وأبسط العبارة ليتضح المراد والله الموفق بمنه وكرمه ثم أشار الى التجريد بالحاصل بمخاطبة الانسان نفسه وأنه قسم من التجريد فقال (ومنها) أي ومن أقسام التجريد ما تدل عليه (مخاطبة الانسان نفسه) وذلك أن الخطاب أمام الانسان فلا يخاطب نفسه حتى يجعل نفسه أمامه ليخاطبها ولا يجعلها أمامه حتى يجرد من نفسه مخاطبا آخر أي ينتزع من نفسه شخصا آخر يكون مثله في الصفة التي سبق الكلام لبيانها وبيان ما يلائمها يتمم له خطابه فخاطبة الانسان نفسه تستلزم التجريد وذلك (كقوله) أي للتنبئ (لاخيل عندك تهديها ولا مال) فهذا الكلام انما سبق لبيان فقره وأنه عديم الخيل والمال أي لاغناء عنده يهدي منه ليكفي بذلك احسان المدوح فجرد من نفسه مخاطبا مثل نفسه في هذه الصفة التي هي كونه لاخيل عنده ولاغنى يهدي منه فخاطبه وهو مخاطبة الانسان نفسه كقوله أي للتنبئ :

لاخيل عندك تهديها ولا مال \* فليسعد النطق ان لم يسعد الحال

ومنها مخاطبة الانسان نفسه كقول الاعشى ودع هريرة ان الركب مرتحل وهل تطيق وداعا أيها الرجل وقول أبي الطيب لاخيل عندك تهديها ولا مال \* فليسعد النطق ان لم يسعد الحال

(قوله ومنها مخاطبة الانسان نفسه) أي من أقسام التجريد ما تدل عليه مخاطبة الانسان لنفسه لان مخاطبة ليست من أنواع التجريد وانما تدل عليه وذلك لان الخطاب يكون أمام الانسان ولا يخاطب نفسه حتى يجعلها أمامه ولا يجعلها أمامه حتى يجرد منها شخصا آخر يكون مثله في الصفة التي سبق لها الكلام ليتمكن من خطابه وحينئذ فخاطبة الانسان نفسه تستلزم التجريد (قوله مثله في الصفة التي سبق الخ) أي كلفق السال والخيال في البيت الآتي (قوله لاخيل عندك تهديها ولا مال) أي لاخيل ولا مال عندك تهديه للمدح ٢ فاذا لم يكن عندك شيء من ذلك تواسى به المدوح فواسه بحسن النطق ٢ قول الحشى للمدح لعله للمدح أو للمدوح كما في ع ق اه مصححه



ان لم يمن الحال الذي هو الغنى على الاهداء اليه لعدم وجدانه وعبارة الاطول المراد بالحال الفقر والمعنى فليصدق النطق بالاعتذار بالفقر على عدم الاهداء ان لم يمن الحال الذي هو الفقر على الاهداء اليه وفيه أن الفقر لا يساعد ولا يعين على الاهداء وإنما الذي يساعد ويعين عليه الغنى الذي هو عادمه فتأمل ( قوله المقبولة) أي وهي الاغراق والتبليغ وبعض صور الغلو ( قوله لان الردودة الخ ) علة لمحذوف أي وقيد بالمقبولة لان الردودة وهي بعض صور الغلو لانكون الخ لان الغلو كما سيأتي ان كان معها لفظ يقربها من الصحة أو تضمنت نوعا حسنا من النخيل أو خرجت مخرج الهزل والحلاعة قبلت والارادت ( قوله وفي هذا) أي التقييد بالمقبولة ( قوله أن المبالغة مقبولة مطلقا ) أي سواء كانت تبليغا أو اغراقا أو غلوا وذلك لان حاصلها أن يثبت في الشيء من القوة أو الضعف ما ليس فيه وخير الكلام ما بوانغ فيه

أي الغنى أنتزع من نفسه شخصا آخر مثله في فقد الخيل والمال وخاطبه (ومنه) أي ومن المعنوي (المبالغة المقبولة) لان الردودة لانكون من المحسنات وفي هذا اشارة الى الرد على من زعم أن المبالغة مقبولة مطلقا

بقوله لا خيل عندك تهديها ولا مال فليسعد النطق ان لم تسعد الحال أي وحيث لم يوافق في تحصيل الغرض الحال أي الغنى لامتناعه وعدم وجدانه فليوافق النطق بالمدح والثناء ليكون ذلك مكافأة للمدح بما يمكن (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (المبالغة المقبولة) أي النوع المسمى بذلك وقيد بالمقبولة اشارة الى أن من المبالغة ما لا يقبل فلا تكون من البديع المعنوي ردا على من قال تقبل مطلقا اذ حاصلها أن يثبت في الشيء من القوة أو الضعف ما ليس فيه وأعذب الكلام كذبه مع ايهام الصحة وظهور المراد فتكون من المحسنات مطلقا وإنما قلنا مع ايهام الصحة وظهور المراد لئلا يتوهم أن أحدا من العقلاء يقول في الكلام الكذب المحض الذي قصد ترويح ظاهره مع فسادته مستحسن وردا على من قال لا تقبل مطلقا اذ لا خير في كلام أوهم باطلا أو حقه كما قال السيد حسان رضي الله تعالى عنه

قلت وقديكون ذلك غير المخاطبة فان قيل أين المبالغة في التجرد بخطاب الانسان لنفسه قلت كأنه يجعل نفسه لكمال الادراك كأن فيها نفسا أخرى ومن أحسنه قوله تعالى يوم تأتي كل نفس تجادل عن نفسها ويرها لشدة جدالها كأنها تجادل عن غيرها وبقى من أنواع التجرد بأن يقصد التشبيه ويكون بمن أو في نحو رأيت من فلان أو فيه البحر أو لاية قصد التشبيه ويكون بالباء أو في نحو لي به وفيه صديق حميم فكون المصنف جعل القسم الاول يكون بالباء فقط والثاني بمن لا يظهر لي وجهه واعلم أن في انطباق بعض هذه الاقسام على حد التجرد بالسابق نظر الانك في نحو لا خيل عندك لم تجرد شيئا مثل نفسك في صفة بل جردت ذاتا من ذات لا باعتبار صفة الابان تؤول على الصفة واعلم أيضا أن حد التجرد يقتضي ان يكون المذكور هو المجرد والذي يظهر في نحو رأيت منك صديقا ذلك فيكون الصديق مجردا والمخاطب مجردا منه وفي نحو رأيت بفلان البحر أنك جردت من البحر حقيقة أخرى وجعلتها الانسان أن كانت الباء للسببية أي بسبب رؤية فلان وان كانت ظرفية فتكون جردت من البحر بحرا آخر جعلته في الانسان ويحتمل أنك جردت الاوصاف الجسمية عن الانسان فاذا قلت سألت بفلان البحر كأنك جردت عنه أوصافا جسمية وغيرها فيكون البحر مجردا عنه لا مجردا كأن البحر كان في ضمنه فلهما أزيلت أوصاف الانسان غير كونه بحرا لم يبق الا البحر فكان هو السمتول (تنبيه) يؤخذ من كلامهم أن في الباء التجردية قولين أحدهما أنها سببية أشار اليه في الكشف حيث قال في قوله تعالى فاسأل به خبيرها أي فاسأل بسؤاله خبيرها كقولك رأيت به أسدا أي برؤيته انتهى ونقل مثله عن أبي البقاء والثاني أنها ظرفية واقتضى كلام الطيبي على الكشف نقله وأن قوله تعالى فاسأل به لاحاجة فيه الى تقدير سؤاله بل هي تجردية من غير هذا التقدير وأما من التجردية فالكلام الزمخشري يقتضي أنها بيانية حيث قال في قوله تعالى هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قررة أعين نحتمل أن تكون بيانية كأنه قيل هب لنا قررة أعين ثم بين القررة بقوله من أزواجنا وهو من قولهم رأيت منك أسدا أي أنت أسد انتهى وفيه نظر لان من البيانية عند المثبت لها شرطها أن يتقدم عليها المبين والظاهر أن من التجردية ابتدائية أو ظرفية ص (ومنه المبالغة المقبولة الخ) ش اختلفوا في المبالغة فمنهم من لا يرى لها فضلا محتجان بأن خير الكلام ما خرج مخرج الحق وكان على نهج الصدق ولانها لانكون الامن ضعيف عاجز عن الاختراع

وأعذب الحديث كذبه مع ايهام الصحة وظهور المراد وحيث تد فتكون من المحسنات مطلقا وإنما قلنا مع ايهام الصحة وظهور المراد لان الكذب المحض الذي هو قصد ترويح ظاهره مع فسادته لم يقل أحد من العقلاء انه مستحسن

والمبالغة أن يدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدا مستحيلا أو مستبعدا لئلا يظن أنه غير متناه في الشدة أو الضعف

(قوله وعلى من زعم أنها مردودة مطلقا) أي لان خير الكلام ما خرج مخرج الحق وجاء على منهج الصدق ولا خير في كلام أوهم كذبا أو حقه كما يشهد له قول حسان رضي الله عنه

وأما الشعراب المرء يعرضه \* على المجالس ان كسا وان حمما  
فان أشعر بيت أنت قائله \* بيت يقال اذا أنشدته صدقا

والذي فيه مبالغة لاصدق فيه فهو (٣٥٨) ليس من أشعر بيت فهذا قولان مطلقان واختار أن المبالغة منها مقبولة ومنها مردودة كما

وعلى من زعم أنها مردودة مطلقا ثم انه فسر مطلق المبالغة وبين أقسامها والمقبول منها والمردود فقال (والمبالغة) مطلقا (أن يدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدا مستحيلا أو مستبعدا) وإنما يدعى ذلك (لئلا يظن أنه) أي ذلك الوصف (غير متناه فيه) أي في الشدة أو الضعف

فان أشعر بيت أنت قائله \* بيت يقال اذا أنشدته صدقا

فهذان قولان مطلقان والمختار كما أشار إليه المصنف التفصيل وهو أن المبالغة ان كانت غير غلو قبلت وان كانت غلو أو سيأتى تفسيره فان كان مع اللفظ يقرها من الصحة أو تضمنت نوعا حسنا من التخييل أو خرجت مخرج المزل والخلاعة قبلت والاردت ثم فسرها على الاطلاق ليرتب على تفسيرها تفصيلها وبيان المقبول منه كما أشرفنا عليه فقال (والمبالغة) على الاطلاق أي من غير تقييد بالمقبولة (أن يدعى لوصف) أي أن يثبت لوصف بالدعوى لا بالتحقيق وانضمين يدعى معنى الانبات عداه باللام (بلوغه) نائب فاعل يدعى (في الشدة) متعلق بمقدر أي ذاهبا أو مترقيا في مراتب الشدة (أو الضعف حدا) مفعول بلوغ والتقدير هي أن يدعى مدع ان هذا الوصف بلغ ووصل من مراتب الشدة حدا أي طرفا ومكانا (مستحيلا أو) مكانا (مستبعدا) يقرب من المحال ويحتمل أن تكون في بمعنى من في قوله في الشدة كما أشرفنا الى ذلك في تقدير أصل الكلام ثم أشار الى العلة الحاملة للبلغ على إيجاد تلك المبالغة فقال وإنما يدعى ذلك البلوغ لوصف الى تلك المنزلة (لئلا يظن) أي يتوهم (أنه) أي أن ذلك الوصف (غير متناه) بل متوسط أو هو دون المتوسط (فيه) أي في أحد المذكورين وهما الشدة والضعف ولا اعتبار عود الضمير الى أحد الامرين أفرد وذكره فانك اذا عطف بأجزاء تعيد الضمير مفردا مذكرا لان المحكوم عليه في التعاطفين بأوهو أحدهما كما تقول جاءني زيد وأعمرو فأكرمته اذ معنى الكلام جاءني أحدهما فأكرمته ذلك الاحد وفي ذلك تفصيل عند بعض النحويين وفهم من قولنا أشار الى أن العلة الحاملة على إيجاد المبالغة ان قوله لئلا يظن الخ ليس داخل في حد المبالغة وإنما هو

والتوكيد يعمد اليها لسدخله ومنهم من يقصر الفضل عليها وينسب الحسن كلها اليها محتجا بأن أحسن الشعر أ كذبه حكاهما في المصباح ومقتضى تعليله أن المبالغة كذب وليس كذلك ولو كانت كذبا لماوردت في القرآن ولا السنة وقسم في المصباح المبالغة الى ما كان باستعمال في غير موضوع كالاستعارة وما كان بتكرار مثل أو كظلمات في بحر لحي أو تقسيم مثل ونكرم جارنا البيت الآتي وأما المصنف فقد جعل من البديع العنوي المبالغة المقبولة وقدم المصنف عليها المبالغة مطلقا وهو أن يدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدا مستحيلا أو مستبعدا لئلا يظن أنه غير متناه في ذلك

أشار إليه المصنف (قوله ثم انه فسر مطلق المبالغة) أي ولذا أتى بالاسم الظاهر فقال والمبالغة الخ ولم يأت بالضمير بحيث يقول وهي لئلا يعود على المقبولة (قوله مطلقا) أي سواء كانت مقبولة أو مردودة (قوله أن يدعى لوصف) ضمن يدعى معنى يثبت فعداه باللام أي أن يثبت لوصف بالدعوى له لا بالتحقيق وقوله بلوغه نائب فاعل يدعى أي أنه بلغ وقوله في الشدة الخ في بمعنى من أي بلغ ووصل من مراتب الشدة أو الضعف حدا أي طرفا ومكانا مستحيلا أو مكانا مستبعدا يقرب من المحال والامثلة المذكورة كلها للشدة ولم يمثل للضعف (قوله حدا مستحيلا) أي عقلا وعادة كما في الغلو أو عادة لا عقلا كما في الاغراق وقوله أو مستبعدا أي بأن كان يمكن عقلا وعادة الا أنه مستبعد

كما في التبليغ (قوله وإنما يدعى ذلك) أي بلوغ الوصف لتلك المنزلة لدفع توهم أن ذلك الوصف غير متناه فيه أي وتذكير غير بالغ فيه النهاية بل هو متوسط أو دون المتوسط وأتى الشارح بذلك إشارة الى أن قول المصنف لئلا يظن ليس داخل في حد المبالغة بل التعريف تم بدونه وأنه بيان للعلة التي تحمل التبليغ على إيجاد المبالغة وبه اندفع ما يقال ان المبالغة المطلقة لا يشترط فيها ذلك واختار العصام في الاطول أن هذا التعليل من جملة الحدود وأنه احتراز بذلك عن دعوى بلوغ الوصف حدا مستحيلا أو مستبعدا مع الغفلة عن قصد دفع الظن المذكور فلان تكون مبالغة والحاصل أن الدعوى المذكورة ان قصد بهادفع الظن المذكور كانت مبالغة وان لم يقصد به ذلك بل غفل عن ذلك القصد فلان تكون مبالغة هذا محصل كلامه

وتنحصر في التبليغ والاعراق والغلو لان المدعى للوصف من الشدة أو الضعف اما أن يكون ممكنا في نفسه أولا الثاني الغلو والأول اما أن يكون ممكنا في العادة أيضا أولا الأول التبليغ والثاني الاعراق أما التبليغ فكقول امرى القيس فعادى عداء بين نور ونبجة \* درا كا فلم ينضح بماء فيغسل

(قوله وتذ كير الضمير) أى في فيه (قوله باعتبار عوده الى أحد الأمرين) أى فكأنه قال امثلا يظن أنه غير متناه في أحد الأمرين والاحمد مذ كرم فرد وظاهر كلامه انه اذا ذكر متعاطفان بأو يعاد الضمير على أحدهما (٣٥٩) مطلقا وهو ماقتضاه كلام

كثير ونقل السيوطي في النكت عن ابن هشام ان افراد الضمير في التعاطفين بأو اذا كانت للايهام كما تقول جاءني زيدا وعمرو فأكرمته اذ معنى الكلام جاءني أحدهما فأكرمت ذلك الاحد فان كانت للتقسيم عاد الضمير عليهما معا كما في قوله تعالى ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فحكمها حكم الواو في وجوب الطابقة (قوله في التبليغ) هو مأخوذ من قولهم بلغ الفارس اذا مديده بالعنان ليزداد الفرس في الجري (قوله والاعراق) مأخوذ من قولهم أغرق الفرس اذا استوفى الحد في جريه (قوله والغلو) مأخوذ من قولهم غلا في الشيء اذا تجاوز الحد فيه (قوله لا بمجرد الاستقراء) أى الخالي عن الدليل العقلي وقوله بل بالدليل القطعي أى مع الاستقراء وفي نسخة العقلي (قوله وذلك)

وتذ كير الضمير وافراده باعتبار عوده الى أحد الأمرين (وتنحصر) المبالغة (في التبليغ والاعراق والغلو) لا بمجرد الاستقراء بل بالدليل القطعي وذلك (لان المدعى ان كان ممكنا عقلا وعادة فتبليغ كقوله فعادى) يعنى الفرس (عداء) هو الموالاة بين الصيدين بصرع أحدهما على اثر الآخر في طلق واحد

بيان لعله أصلها وإيجاده او يحتمل أن يعتبر أنها ان لم تكن بهذه العلة ولهذا القصد بأن كانت مع الغفلة عن ذلك لم تسم مبالغة فيكون التعليل المذكور داخلا في الحد ثم أشار الى حصر أقسامها بقوله (وتنحصر) المبالغة في الجملة (في التبليغ) أى فيما يسمى تبليغا أخذنا من قوله بلغ الفارس اذا مديده بالعنان ليزداد الفرس في الجري (والاعراق) أى وفيما يسمى بالاعراق أخذنا من أعرق الفرس اذا استوفى الحد في جريه (والغلو) أى وفيما يسمى بالغلو أخذنا من غلى في الشيء تجاوز الحد فيه ويتبين بتفسير ما أخذنا التسمي وجه مناسبتها للمسمياتها فيما يأتي تفسيرها وحصر المبالغة في الثلاثة متقرر بالدليل القطعي لا بمجرد الاستقراء وبيان ذلك أن المبالغة كما تقدم هي أن يدعى أن الوصف منته في الشدة أو الضعف الى الغاية فالمدعى وهو انتهاؤه الى الغاية لا يتخلو اما أن يكون ممكنا عادة ويازمه كونه ممكنا عقلا أو لا يكون ممكنا عقلا ومن العلوم انه ان لم يمكن عقلا لم يمكن عادة وانه لا يلازم من عدم امكانه عادة عدم امكانه عقلا ومن ثم انحصرت اثنان في قسمين فأول وهو الممكن عادة وعقلا هو المسمى بالتبليغ لان فيه مجرد الزيادة على المقدار المتوسط فناسب معناه اللغوي كما تقدم والثاني وهو أن لا يمكن عادة ويمكن عقلا هو المسمى بالاعراق لانه بلغ فيه الى حد الاستغراق حيث خرج عن المعتاد فناسب المعنى اللغوي أيضا والثالث وهو أن يستحيل عادة وعقلا هو المسمى بالغلو لتجاوزه حد الاستحالة العادية الى الاستحالة العقلية فناسب معناه اللغوي أيضا والى هذا التفصيل وأمثلته أشار بقوله (لان المدعى) أى انما انقسمت المبالغة الى الأقسام الثلاثة لان المدعى وهو بلوغ الوصف الى النهاية شدة أو ضعفا (ان كان) هو أى ذلك المدعى (ممكنا عقلا وعادة) وقد عانت ان الامكان العادى يستلزم العقلي دون العكس (فهو) أى فدعوى بلوغه ما ذكر (تبليغ) أى يسمى تبليغا كما تقدم وذلك (كقوله) أى امرى القيس (فعادى) أى والى الفرس (عداء) أى ولاء يقال والى موالاة ولاء بين صيدين اذا صرع أحدهما على اثر الآخر في طلق واحد وصرع كمنع ألقى الصيد أو غيره على وجه الارض

الوصف والضمير في قوله فيه مفرد لانه عائد لاحد المتعاطفين بأو وتنحصر المبالغة في التبليغ والاعراق والغلو ووجه الحصر أن المدعى للوصف من الشدة أو الضعف اما أن يكون ممكنا عقلا وعادة أولا فان كان فيسمى تبليغا كقوله أى امرى القيس

فعادى عداء بين نور ونبجة \* درا كا فلم ينضح بماء فيغسل

أى وبيان ذلك أى انحصار المبالغة في الأقسام الثلاثة بالدليل العقلي (قوله لان المدعى) أى وهو بلوغ الوصف الى النهاية شدة أو ضعفا (قوله) فتبليغ) أى فدعوى بلوغه ما ذكر تسمى تبليغا لان فيه مجرد الزيادة على المقدار المتوسط فناسب معناه اللغوي المتقدم (قوله كقوله) أى كقول الشاعر وهو امرؤ القيس يصف فرسالة بأنه لا يعرق وان أكثر العدو (قوله فعادى عداء) أى والى ذلك الفرس يقال والى بين الصيدين اذا جرح أحدهما على اثر الآخر في طلق واحد أى اذا ألقى أحدهما على وجه الارض اثر الآخر في شوط واحد من غير أن يتخلله وقفة لراحة ونحوها

وصف هذا الفرس بأنه أدرك ثورا وبقرة وحشيين في مضمار واحد ولم يعرق وذلك غير ممنوع عقلا ولا إعادة ومثله قول أبي الطيب:

وأصرع أي الوحش قفيته به \* وأنزل عنه مثله حين أركب

وأما الاغراق فقوله الآخر: ونكرم جارنا مادام فينا \* وتنبه الكرامة حيث مالا

فانه ادعى أن جاره لا يميل عنه الى جهة الا وهو يتبعه الكرامة وهذا ممنوع عادة وان كان غير ممنوع عقلا

(قوله بين ثور) متعلق بما دى أي والى بين ثور ونعجة أي صرع أحدهما أي ألقاه على وجه الارض على أثر الآخر في طاق واحد أي شوط واحد (قوله درا كا) بكسر الدال (٣٦٠) على وزن كتاب قال سم والظاهر أنه تأ كيد لقوله عداء لان معنى التتابع يفهم من

(بين ثور) يعني الذكركر من بقر الوحش (ونعجة) يعني الاثني منها (درا كا) أي متتابعاً (فلم ينضح بماء فيغسل) مجزوم معطوف على ينضح أي لم يعرق فلم يغسل ادعى أن فرسه أدرك ثورا ونعجة في مضمار واحد ولم يعرق وهذا يمكن عقلا وإعادة (وان كان يمكن عقلا لإعادة فاغراق كقوله ونكرم جارنا مادام فينا \* وتنبه) من الأتباع أي نرسل (الكرامة) على أثره (حيث مالا) أي سار وهذا يمكن عقلا لإعادة بل في زماننا يكاد يلحق بالممنوع عقلا اذ كل يمكن عادة يمكن عقلا

والطاق للفرس سبق واحد لم يتخلله وقفة اراحة (بين ثور) متعلق بما دى أي والى بين ثور وهو الذكركر من بقر الوحش (ونعجة) وهي الاثني منه (درا كا) بكسر الدال على وزن كتاب وهو لحاق الفرس الصيد واتباع بعضه بعضا في القتل وهو من أدرك اذ الحق وأدرك هذا بهذا أنبعا اياه وينبغي أن يحمل هنا على معنى أن الموالاة بين الصيدين أتبع بعضها بعضا ليفيد أنه قتل الكثير في طلق واحد ولثلا يكون تأ كيدا لقوله عداء (و) من وصف ذلك الفرس الذي تابع بين الصيدين أوتابع بين موالاهما في طلق واحد أنه (لم ينضح) أي لم يرشح (بخروج ماء) أي عرق (فيغسل) مجزوم معطوف على لم ينضح أي لم يعرق ولم يغسل والغسل المنفي يحتمل أن يراد به غسل العرق ويكون تأ كيدا لنفي العرق ويحتمل أن يراد الغسل بالماء القراح أي لم يصبه وسخ العرق وأثره حتى يحتاج الى الغسل بالماء فمضمون هذا الكلام أن فرسه أدرك ثورا ونعجة أو أنوارا ونعاجا على الاحتمالين في مضمار واحد وهذه الدعوى أعني ادعاء بلوغ الفرس في القوة والسبق الى هذه الحالة يمكنه عادة وعقلا وان كان وجودها في الفرس في غاية الندور ومن ثم كانت مبالغة وتسمى أودعوا هانبلية كما تقدم (وان كان) للدعي (ممكنا عقلا لإعادة) فهو أي فدعوى بلوغه الى حيث يستحيل بالعادة وانما تقي له الامكان العقلي (اغراق) أي يسمى اغراقا لما تقدم وذلك (كقوله ونكرم جارنا مادام) مقبلا (فيينا) أي معنا وفي مكاننا (وتنبه) ان رحل عنا وسكن مع غيرنا (الكرامة) واتباع الكرامة للجار ارسالها اليه وبعثها في أثره وابلغها اياه (حيث مالا) أي حيث صار ووصل فمضمون هذا البيت أنهم بكرمون الجار في مقامه لديهم وصف الفرس بأنه أدرك ثورا وبقرة وحشيين في مضمار واحد ولم يعرق والعداء بالكسر الموالاة بين الصيدين بصرع أحدهما في أثر الآخر وفيه نظر لان هذا اخبار بالواقع بغير مبالغة وان كان ممكنا عقلا لإعادة سمي اغراقا كقوله

ونكرم جارنا مادام فينا \* وتنبه الكرامة حيث مالا

للموالاة خصوصاً مع اعتبار الكون على الاثر فيه واذكر بعض شراح ديوان امرئ القيس انه لم يرد الموالاة بين ثور ونعجة فقط وانما أراد التثنية من النعاج والثيران والدليل على ذلك قوله درا كا ولو أراد ثورا ونعجة فقط لاستغنى بقوله فعادى عداء وانما يريد أن الموالاة بين الصيدين أتبع بعضها بعضا فيفيد أنه قتل الكثير في طلق واحد وحينئذ فهو غير تأ كيد لقوله عداء تأمل (قوله فلم ينضح) أي لم يرشح ذلك الفرس الذي عادى بين الصيدين بخروج ماء أي عرق واعلم أن نضح ان كان بمعنى رش كان من باب ضرب وان كان بمعنى رشح كما هنا كان من باب قطع (قوله فيغسل) يحتمل انه أراد بالغسل المنفي غسل العرق ويكون تأ كيدا لنفي العرق

ويحتمل انه أراد به الغسل بالماء القراح أي لم يصبه

(وهما)

وسخ العرق وأثره حتى يحتاج للغسل بالماء القراح (قوله ادعى أن فرسه أدرك ثورا ونعجة) أي أو أنوارا ونعاجا على الاحتمالين السابقين في قوله درا كا (قوله في مضمار) أي في شوط (قوله وهذا) أي مادعا يمكن عقلا وإعادة أي وان كان وجود تلك الحالة في الفرس في غاية الندور عادة (قوله وان كان) أي للدعي وهو بلوغ الوصف الى النهاية شدة أو ضعفا (قوله فاغراق) أي فدعوى بلوغه الى حيث يستحيل بالعادة تسمى اغراقا لان الوصف بلغ الى حد الاستغراق حيث خرج عن المعتاد فناسب معناه الاتوى المتقدم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو عمرو بن الأيهم التغلبي (قوله مادام فينا) أي مادام مقبلا فينا أي معنا وفي مكاننا (قوله حيث مالا) أي حيث رحل عنا وسكن مع غيرنا واتباع الكرامة له ارسالها اليه وبعثها في أثره فقد ادعى الشاعر أنهم بكرمون الجار

في حالة كونه مقبلا عندهم وفي حالة كونه مع غيرهم وارتحالهم عنهم فالوصف المبالغ فيه كرههم ولاشك أن كرام الجار في حالة كونه مع الغير وارتحالهم عنهم عادة حتى انه يكاد أن يلتحق بالجمال عقلا في هذا الزمان لان طباع النفوس على الشح وعدم مراعاة غير المكافأة واعلم أن هذا البيت إنما يصلح مثلا للاغراق اذا حمل قوله وتبعه الكرامة حيث مال على أن المراد ارسال الاحسان اليه الدافع لحاجته وحاجة عياله بعد ارتحالهم عنهم وكونه مع الغير وأما ان حمل على أن المراد اعطاء الجار الزاد عند ارتحالهم وسفره الى أي جهة فلا يصلح مثلا لان هذا لا يستحيل عادة اذ هذا شائع عند الأسخياء وأصحاب الروآت (قوله وهما مقبولان) أي لعدم ظهور الكذب فيهما الموجب للرد واعلم أن ما ذكره من المقبول والردود انما هو بالنظر الى البديع واعتبارات الشعر وأما بالنظر للبيان فلكل مقبول لانها ليست جارية على معانيها الحقيقية بل كنايةات أو مجازات بالنظر للمواد والأمثلة (٣٦١) فقوله تعالى يكادزيتها يضيء

بجاء مركب عن كثرة صفاته ونوره وقوله عقدت سنا بكها البيت مجاز عن كثرة الغبار فوق رؤس الجياد وقوله يخيل لي البيت مجاز عن طول سهره وكثرة نظره الى السكواكب (قوله أي وان لم يكن ممكنا عقلا ولعادة) هذا نفي للقسم الاول أعنى قوله وان كان ممكنا عقلا وعادة وترك نفي القسم الثاني أعنى قوله وان كان ممكنا عقلا لعادة بأن يقول أي وان لم يكن ممكنا عقلا ولعادة أو عادة لا عقلا لانه لا يتصور أن يكون شيئا ممكنا عقلا متنعنا عقلا كما أشار له الشارح بقوله لا متنع الخ فهو علة لحدوث أي وترك نفي القسم الثاني لا متنع الخ أو انه علة لاقتصاره في تفسيره والا على ما ذكره فيه (قوله

(وهما) أي التبليغ والاغراق (مقبولان والا) أي وان لم يكن ممكنا عقلا ولاعادة لا متنع أن يكون ممكنا عادة متنع عقلا اذ كل ممكن عادة ممكن عقلا ولا ينعكس (فقلو كقوله وأخفت أهل الشرك حتى انه \* الضمير للشأن) لتخافك النطف التي لم تخلق فان خوف النطفة الغير المخلوقة بمتنع عقلا وعادة

وفي كونه مع غيرهم وارتحالهم عنهم ولاشك أن كرام الجار لتقدم جواره في حال كونه مع الغير بحال عادة حتى انه يكاد أن يلتحق بالجمال عقلا في هذا الزمان لان طباع النفوس على الشح وعدم مراعاة غير المكافأة وهذا المثال انما يصلح كما ذكرنا على الكلام على أن المراد اعطاء الجار الاحسان بعد جواره ولو بعد الانفصال والسكون مع الغير وادامة ذلك أبدا وأما ان حمل على أن المراد اعطاء الجار زاده حال الارتحال الى جهة أخرى فهذا لا يستحيل عادة لوقوع مثل ذلك في بعض الاوقات من الاكبر وذوى الروآت (وهما) أي التبليغ والاغراق (مقبولان) مع على الاطلاق لعدم ظهور الامتناع السكلي فيهما الموجب لظهور الفساد والكذب (والا) أي وان لم يكن الدعي ممكنا عقلا ويلزم أن لا يكون ممكنا عادة أيضا اذ لا يتصور أن يكون شيئا ممكنا عادة بمتنع عقلا ضرورة ان الممكن عادة ممكن عقلا ولا ينعكس كما أي ليس كل ممكن عقلا ممكنا عادة لان دائرة العقل أوسع من العادة (فهو أي فادعا بلوغ الشيء الى تلك المنزلة وهو أن يكون الشيء غير ممكن عقلا المستلزم لكونه غير ممكن عادة (قلو) أي يسمى بالغلو لما تقدم وذلك (كقوله) أي أبي نواس (وأخفت أهل الشرك) أي أدخلت في قلوبهم الرعب ببطشك وهيبتك (حتى انه) أي حتى ان الامر والشأن هو هذا وهو قوله (لتخافك النطف) جمع نطفة وهي الماء المخلوق منه الانسان (التي لم تخلق) أي النطف التي لم يخلق منها الانسان بعد أول تخلق

فان كون جاره لا يميل الى جهة الانبياء كرامته مستحيل عادة ممكن عقلا كذا قيل وفيه نظر لا مكان حمل ذلك على تزويده بما صاحبه في كل جهة يميل اليها كما هي عادة الكرام وهذا البيت أنشده عبد اللطيف البغدادي ونكرم ضيفنا وعزاه الى عمرو بن الايهم وهما أي التبايع والاغراق مقبولان قوله (والا) أي وان لم يكن القدر المدعى من شدة الوصف أضعفه ممكنا عقلا فالباغلة تسمى غلوا كقول أبي نواس: وأخفت أهل الشرك حتى انه \* لتخافك النطف التي لم تخلق

(٤٦) - شروح التاخيص - رابع) اذ كل ممكن عادة ممكن عقلا أي لان الامكان العادي أن يكون الامكان بحكم الوقوع في أكثر الاوقات أو دائما (قوله ولا ينعكس) أي عكسا كليا فليس كل ممكن عقلا ممكنا عادة لان دائرة العقل أوسع من العادة (قوله فقلو) أي فهو غلوا أي أن ادعاء بلوغ الشيء الى كونه غير ممكن عقلا وعادة يسمى بالغلو لتجاوز حد الاستحالة العادية الى الاستحالة العقلية فاسب معناه الغلوى التقدم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو نواس وهو الحسن بن هاني \* لقب بأبي نواس لانه كان له عذبتان تنوسان أي تتحركان على عاتقيه وهذا البيت من قصيدة له في مدح هارون الرشيد بأنه أخاف الكفار جميعا من وجد منهم ومن لم يوجد وأعامثل بهذا البيت ولم يكنف بأمثله الاقسام الآتية لأنه مثال للباغلة المردودة حيث لم يدخل عليها ما يقربها الى الصحة ولم تتضمن تخييلا حسنا يمكن أن يريد الشاعر انه لتخافك النطف التي لم تخلق فلم تخرج من خوفك الى ساحة الوجود فيتضمن تخييلا حسنا اه أطول (قوله وأخفت أهل الشرك) أي أدخلت في قلوبهم الخوف والرعب ببطشك وهيبتك (قوله حتى انه) بكسر همزة ان لدخول اللام في خبرها وحينئذ فهي ابتدائية (قوله النطف)

والمقبول منه أصناف أحدها ما أدخل عليه ما يقر به إلى الصحة نحو لفظة يكاد في قوله تعالى يكادز يتهايضىء ولو لم تمسه نار وفي قول الشاعر يصف فرسا  
ويكاد يخرج سرعة عن ظله \* لو كان يرغب في فراق رفيق

جمع نطفة وهي الماء الذي يتخلق منه الانسان وقوله التي لم تخلق أى لم يخلق منها الانسان بعد أو لم تخلق هي بنفسها أى لم توجد فقد بالغ في أخافته أهل الشرك حيث صيره تخافه النطف التي لم توجد ومعلوم أن خوف النطف محال لان شرط الخوف عقلا الحياة فيستحيل الخوف من الموجود  
(٣٦٢) الموصوف بعدمها فضلا عن خوف المعدوم فهذه المبالغة

(والمقبول منه) أى من الغلو (أصناف منها ما أدخل عليه ما يقر به إلى الصحة نحو) لفظة (يكاد في قوله تعالى يكادز يتهايضىء ولو لم تمسه نار

هي بنفسها أى لم توجد فقد بالغ في أخافته أهل الشرك حتى صيره تخافه النطف التي لم توجد أصلاً أو لم يوجد انسانها بعد ومعلوم أن خوف النطف محال لان شرط الخوف عقلا الحياة فيستحيل الخوف من الوجود بدونها فضلا عن خوف المعدوم فهذه المبالغة غلو فنه المردود مثل هذا المثال لعدم اشتماله على شيء مما يأتي من موجبات القبول ومنه القبول (والمقبول منه) أى من ذلك الغلو (أصناف منها) أى من تلك الاصناف (ما) أى صنف (أدخل عليه) أى ما شتمل الغلو فيه على (ما) أى لفظ (يقربه) أى يقرب ما وقع فيه الغلو (إلى الصحة) لان في ذلك اللفظ عدم التصريح بوقوع ذلك المحال وذلك (نحو لفظة يكاد في قوله تعالى يكادز يتهايضىء ولو لم تمسه نار) فان اضاءة الزيت اضاءة كاضاءة المصباح محال عقلا فلوقيل في غير القرآن مثلاً يضىء هذا الزيت بلانار لردو حيث قيل يكاد يضىء أفاد أن المحال لم يقع ولكن قرب من الوقوع مبالغة ومعنى قرب المحال من الوقوع توهم وجود أسباب الوقوع وقرب المحال من الوقوع قريب من الصحة اذ قد تكثر أسباب الوهم المتخيل بها وقوعه ولو كان لا يقع فلفظ كاد لماد على القرب والقرب قريب من الصحة لما ذكر أن المحال قد يقرب به الوهم لاسباب جاءت المبالغة مقبولة في الغلو فان قيل قرب المحال من الوقوع محال في نفسه فيحتاج في ادعائه المقاد يكاد إلى ما يقر به وذلك يؤدي إلى التسلسل قلنا قرب المحال من الوقوع لما فسر بما ذكر صار ليس بمحال وعلى تسليمه فيجمل كأنه أمر ضروري في بعض الصور لما ذكر من توفراً أسباب توهمه ونقعا فقيس على بعض الصور غيره لان الباب باب المبالغة يتسمح فيه فلا يطلب له حيث عد قريبا بالضرورة مقرب آخر تأمله قيل وينبغي مماثل بالآية أن يقول بدل قوله يقرب به إلى الصحة لا يظهر معه الامتناع تأدبا وهو كذلك ثم ان ما ذكر من كون اضاءة الزيت محالا عقلا غير ظاهر لصحة انصاف كل جسم بما انصف به الآخر اللهم إلا أن يراد بالاستحالة العقلية الاستحالة في عقول العامة أو يراد بالزيت الزيت بقيد كونه غير مضيء كما هو الشاهد وفي كل ذلك تجعل باعتبار اطلاقهم التفصيل لان الظاهر منه الاستحالة الحقيقية المتقررة على الاطلاق والافا كرام الجار نائبا أبدا باعتبار عقول العامة محال وكذا ثم أخذ الصنف في بيان القبول من هذه الاقسام فالقسم الأولان وهما التبليغ والاغراق مقبولان فهما من البديع (و) الثالث وهو الغلو (المقبول منه أصناف منها ما أدخل عليه ما يقر به إلى الصحة نحو) لفظ يكاد في قوله تعالى (يكادز يتهايضىء ولو لم تمسه نار) ولك أن تقول المستحيل كيف يقرب من الصحة بكاد أو غيرها وكقول الشاعر وقيل هو ابن حميد الصقلي  
ويكاد يخرج سرعة عن ظله \* لو كان يرغب في فراق رفيق

غلو مردود لعدم اشتماله على شيء من موجبات القبول الآتية (قوله منها ما أدخل عليه ما يقر به إلى الصحة) أى من تلك الاصناف صنف أدخل عليه لفظ يقرب الأمر الذي وقع فيه الغلو إلى الصحة أى إلى إمكان وقوعه (قوله نحو لفظة يكاد) أى ولفظة لو ولولا وحرف التشبيه (قوله يكاد زيتا يضىء ولو لم تمسه نار) المبالغ فيه اضاءة الزيت كاضاءة المصباح من غير نار ولا شك أن اضاءة الزيت اضاءة كاضاءة المصباح بلانار محال عقلا وعادة فلو قيل في غير القرآن هذا الزيت يضىء كاضاءة المصباح بلانار لردو حيث قيل يكاد يضىء أفاد أن المحال لم يقع ولكن قرب من الوقوع مبالغة لان المعنى يقرب زيتا من الاضاءة والمحال انه لم تمسه نار ومعنى قرب المحال من الوقوع توهم

وجود أسباب الوقوع وقرب المحال من الوقوع قريب من الصحة اذ قد تكثر أسباب الوهم المتخيل بها وقوعه ولو كان لا يقع قيل ان المصنف مماثل بالآية كان ينبغي له أن يقول منها ما أدخل عليه ما يخرج عن الامتناع بدل قوله ما يقر به إلى الصحة تأدبا ذممة كلام الله لا يزيد عليه فكيف يقال فيه ما يقر به إلى الصحة ثم ان ما ذكر من كون اضاءة الزيت كاضاءة المصباح بلانار محالا عقلا غير ظاهر لصحة انصاف كل جسم بما انصف به الآخر ولصلاحية قدرة المولى لذلك اللهم إلا أن يراد بالاستحالة العقلية الاستحالة في عقول العامة تأمل

والثاني ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل كقول أبي الطيب: عقدت سنا بكها عليها عثيرا \* لوتبتغي عنقا عليه لا مكننا

(قوله ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل) أي ومن أصناف الغلو المقبولة الصنف الذي تضمن نوعا حسنا من تخجيل الصحة وتوهمها لكون ما شتم على الغلو يسبق إلى الوهم امكانه لشهود شئ، يغالط الوهم فيه فيتبادر صحته كما يذاق من المثل وقيد المصنف بقوله حسنا إشارة إلى أن تخجيل الصحة لا يكفي وحده إذ لا يتخلو عنه محال حتى اخافة النطف فيما تقدم وإنما المعتبر ما يحسن لصحة مغالطة الوهم فيه بخلاف ما يبدو وانتفاؤه للوهم بأدنى التفات كما في اخافة النطف فليس التخجيل فيه على تقدير وجوده فيه حسنا فلا يقبل لعدم حسنه اه يعقوبى (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب التنبىء (قوله سنا بكها) جمع سنبك وهو طرف مقدم الحافر فقول الشارح أي حوافر الجياد أي أطراف مقدم حوافر الخيل الجياد (قوله عثيرا) مفعول عقدت وقوله بكسر العين أي وسكون الناء المثلثة وفتح الياء المثناة من تحت وتام البيت كما يأتي \* لوتبتغي عنقا عليه لا مكننا \* أي لوتر يد تلك الجياد سيرامسرا على ذلك العثير لا مكن ذلك العنق أي السير ادعى أن الغبار المرتفع من سنا بك الخيل قد اجتمع فوق رؤسها وسهامترا كما متكاثفا بحيث صار أرضا يمكن أن تسير عليه الجياد وهذا ممنوع عقلا وعادة لكنه يخيل للوهم تخجلا احسنا من ادعاء كثرته وكونه كالارض التي في الهواء صحته فلا يخيله حتى يلتفت إلى القواعد فصار مقبولا ولقائل أن يقول ان الاستحالة هنا (٣٣٣)

وعنقا في الهواء والريح فضلا عما اذا وجد جسم آخر معه كالغبار وأجيب بما تقدم من أن المراد بالاستحالة العقابية ولو في عقول العامة فتأمل (قوله ومن لطائف العلامة) أي الشيرازى لما في ذلك من التورية لان قوله ولا تفتح فيه العين له معنيان قريب وهو النهى عن فتح العين الجارحة في الغبار لئلا يؤذيها بدخوله فيها وليس هذا مرادا وبعيد وهو

ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل كقوله عقدت سنا بكها) أي حوافر الجياد (عليها) يعني فوق رؤسها (عثيرا\*) بكسر العين أي غبارا ومن لطائف العلامة في شرح الفتح العثير الغبار ولا تفتح فيه العين وأظف من ذلك ما سمعت أن بعض البغاليين كان يسوق بغلته في سوق بغداد وكان بعض عدول دار القضاء حاضر فضرطت البغلة فقال البغال على ما هودأ بهم بلحية العدل بكسر العين يعني أحد شتى الوقر فقال بعض الظرفاء على الفور افتح العين فان المولى حاضر ومن هذا القبيل ما وقع لى في قصيدة

بقيد كونه غير مكرم كما هو في العرف والشهود (ومنها) أي ومن الأصناف المقبولة من الغلو (ما) أي الصنف الذي (تضمن نوعا حسنا من التخجيل) أي تخجيل الصحة لكون ما شتم على الغلو يسبق إلى الوهم امكانه لشهود شئ، يغالط الوهم فيه فتبادر صحته كما يذاق من المثل وقيد بقوله حسنا إشارة إلى أن تخجيل الصحة لا يكفي وحده إذ لا يتخلو عنه محال حتى اخافة النطف فيما تقدم وإنما المعتبر ما يحسن لصحة مغالطة الوهم فيه بخلاف ما يبدو وانتفاؤه حتى لا لوهم بأدنى التفات كما في اخافة النطف فليس التخجيل فيه على تقدير وجوده فيه حسنا فلا يقبل لعدم حسنه ثم مثل لما يتضمن النوع الحسن من التخجيل فقال (كقوله) أي كقول التنبىء (عقدت سنا بكها) أي حوافر الخيل الجياد (عليها) أي فوق رؤسها (عثيرا) مفعول عقدت أي أثار سنا بك الخيل عثيرا بكسر العين وسكون الناء المثلثة وفتح

ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل كقوله يعني أبا الطيب:

عقدت سنا بكها عليها عثيرا \* لوتبتغي عنقا عليه لا مكننا

النهى عن فتح العين في هذا اللفظ أي لفظ عثير لئلا يلزم تحريف اللفظ عن وضعه وهو المراد لان قصده ضبط الكامة ويحتمل أن المراد لما في ذلك من التوجيه وهو احتمال الكلام لمعنيين ليس أحدهما أقرب من الآخر بناء على استواء المعنيين هنا (قوله وأظف من ذلك) أي مما ذكره العلامة (قوله البغاليين) أي الذين يسوقون البغال (قوله فضرطت البغلة) أي أخرجت ريحا من جوفها بصوت (قوله فقال البغال) أي على عادة أمثاله عند فعل البغلة ذلك (قوله بلحية العدل) أي ما فعلت يقع في لحية العدل لاني وجه السائق وفيه تشبيه العدل برجل ذي لحية على طريق المسكنية (قوله يعني) أي بلحية العدل (قوله الوقر) أي الحمل بكسر أولهما (قوله الظرفاء) أي الحدائق (قوله افتح العين فان المولى حاضر) هذا الكلام يحتمل معنيين فيحتمل افتح عينك ترى المولى أي من هو أولى وأحق أن يقيم ذلك في لحية وهو الشاهد حاضرا ويحتمل افتح عين لفظ العدل انصيب الشرطة مسمى هذا اللفظ فانه حاضر فان كان المعنى المراد منها خفيا كان تورية وان كان المعنيان ليس أحدهما خفيا عن الآخر كان توجيهها وهو أقرب هنا للصاحية كل من المعنيين فهذه الحكاية محتملة للتورية والتوجيه كما أن ما ذكره العلامة كذلك لأن هذه الحكاية ألطف مما ذكره العلامة لما فيها من التفطن الغريب والهجو بوجه لطيف (قوله ومن هذا القبيل) أي احتمال التورية والتوجيه في مادة فتح العين (قوله ما وقع لى في قصيدة) أي في مدح ملك وهو السلطان أبو الحسين محمد كرت وقد ذكرتها في أول المطول سبعة

أبيات (قوله علا) أي ارتفع وقوله يدعوه الوري أي الخلق وقوله ملكا أي سلطانا (قوله ور ينما فتحو اعينا غدا ملكا) أي فقله فتحوا اعينا  
يحتمل فتحوا عين لفظ ملك أي (ع ٣٦) وسطه فغدا بسبب الفتح ملكا فيكون معناه كذلك ويحتمل أن يراد فتحوا أعينهم فيه ونظروه

فوجدوه قد تبدل وصار  
ملكاً فينتجه فيه التوجيه  
أو التورية على ما تقدم  
والرث مصدر راث إذا أبطأ  
يستعمل كثيراً بمعنى الزمان  
لاشعار البطء بالزمان  
ويضاف للجمل نائبا عن  
الزمان فيقال اجلس ريث  
أنا كلك بكامتين أي اجلس  
زمانا مقداره ما كامك فيه  
كامتين والتقدير هنا أنه غدا  
ملكاً في الزمان الذي مقداره  
ما يفتحون فيه العين كذا  
قال اليمقوبي وهو راجع  
لقول بعضهم ان ريثا بمعنى  
حيثما (قوله وما يناسب هذا  
اللقام) أي من جهة أن ضم  
العين فيه إشارة للمعنى خفي  
وان كانت الإشارة بغير  
اللفظ وليس فيه تورية  
ولا توجيه ولذا قال ومما  
يناسب ولم يقل ومنه (قوله  
على لهجتهم) أي لغتهم  
وكلامهم أي من قوم الغالب  
عليهم أنهم يميلون في لهجتهم  
وكلامهم بالضم نحو الفتح  
(قوله فقلت لمن هو) أي من  
هو (قوله فقال) أي ذلك  
الآتي بالكتاب لمولانا عمر  
بفتح العين وهو يعني عمر  
بضمها (قوله فنظر إلى) أي  
فنظر ذلك القائل إلى وقوله  
كالمترقب أي الطالب لمعرفة  
سبب ضحكهم لأنه خفي عليه  
(قوله المسترشد لطريق

علا فأصبح يدعوه الوري ملكا \* ور ينما فتحوا اعينا غدا ملكا  
ومما يناسب هذا المقام أن بعض أصحابي ممن الغالب على لهجتهم امالة الحركات نحو الفتح أنا في بكتاب  
فقلت لمن هو فقال لمولانا عمر بفتح العين فضحك الحاضرون فنظر إلى كلامه عن سبب ضحكهم  
المسترشد لطريق الصواب فرمزت إليه بغض الجفن وضم العين فتفطن للقصد واستظرف ذلك  
الحاضرون (لوتبتغي) أي تلك الجياد (عنقا) هو نوع من السير (عليه) أي على ذلك العشير (لا يمكن)

البياء المثناة وهو الغبار من الارض وأكثرت اثارته حتى انفق أي تضام وترأكم فوق رؤسها ثم وصف  
الغبار بما فيه غلو فقال من وصف ذلك الغبار أنه (لوتبتغي عنقا) أي لوتر يد تلك الجياد عنقا أي سيراً  
مسرعا (عليه لا يمكن) ذلك العنق واردة الخيل السير عبارة عن ارادة أهلها والخطب فيه سهل  
فلا شك أن امكان مشي الخيل على الغبار في الهواء وهو مدعى الشاعر محال لضعف مقاومته ثقل  
الخيل بل مشي الدرّة عليه غير ممكن لو هنه ولو كان يخيل إلى الوهم تخيلاً حسناً من ادعاء كثرته وكونه  
كالجبال في الهواء صحته فلا يخيله حتى يلتفت إلى القواعد فصار مقبولاً بخلاف اخافة النطف فيما تقدم  
ولقائل أن يقول انما هنا أيضاً الاستحالة العادية لامكان مشي الخيل وعنقها في الهواء والريح فضلاً  
عما اذا وجد جسم آخر معه وان أراد الاستحالة العامة أو المقيدة بنفي الامكان كان فيه من التحمل  
ما تقدم تأمل وههنا في العشير لطيفة أشار إليها بعضهم وهو الشارح العلامة في شرح المفتاح وذلك أنه  
لمفسره أشار إلى ضبطه بنوع لطيف متضمن للإيهام أو التوجيه فقال العشير الغبار لا تفتح فيه العين  
فعدم فتح العين يحتمل أن يراد به عدم فتح عين العشير أي أوله فيكون إشارة إلى ضبطه ويحتمل أن يراد  
عدم فتح العين المعلومة في نفس الغبار والمراد المعنى الأول فان قلنا انه أبعاد المعنيين كان في كلامه إيهام  
وتورية والا فتوجيه ولكن التوجيه بعده قصد الضبط بالقرينة إلا أن يجوز تعيين القرينة في  
التوجيه وقد ذكرت هنا أيضاً قصة تشتمل على هذه النسكته من فتح العين لارادة معنى خفي فيكون تورية  
أو مساو فيكون توجيهاً لمناسبتها وهي الأطف بما ذكر العلامة لما فيها من التفطن الغريب والهجو بوجه  
لطيف لما يستحقه بدعوى القائل وذلك أن بعض البغاليين أعنى السائقين للبغال كان يسوق بغلة بسوق  
بغداد وكان بعض عدول دار القضاء حاضراً بالسوق فضرطت البغلة أي تنفست بصوت فقال البغال  
على عادة أمثاله عند فعل البغلة ذلك تنزيهاً لنفسه عن أن تقابله بذلك الفعل بلحية العدل بكسر العين  
أي ما فعلت يقع بلحية العدل لافي وجه السائق والعدل بالكسر شرق الوقر أي الحمل فقال بعض الخذاق  
الظرفاء على الفور للبغال افتح العين فان المولى حاضر وقد أغرب هذا القائل في نطقه لما فيه إيهام  
أو توجيه مع الهجو بلطف وخفاء لان قوله افتح العين يحتمل افتح عينك ترى المولى أي من هو أولى  
وأحق أن يقع ذلك في لحيته وهو العدل أي الشاهد ويحتمل افتح عين لفظ العدل لتصيب صاحب  
ما ذكرت فان كان المعنى المراد خفياً فإيهامه والافتوجيه وهو أقرب في هذا المثال لصلاحيتها ماعا ومن  
هذا المعنى أيضاً أعني ما فيه تورية أو توجيه في مادة فتح العين ما وقع للشارح في قصيدة له وهو قوله  
في مدح ملك من الملوك:

علا فأصبح يدعوه الوري ملكا \* ور ينما فتحوا اعينا غدا ملكا

وفي جميع هذه الأمثلة وكونها من المستحيل عقلاً نظراً للعقل لا يمنع أن يضيء الزيت وأن يخرج

الصواب) أي الطالب لطريق الصواب الذي ينفي عنه سبب ضحكهم وهو معلوم أن نفي السبب بعد ادراكه فأشاره الشارح بضم  
عينه حساً ففهم ذلك القائل أن سبب ضحكهم فتحة لعين عمر وأنه ينبغي له ضم عينه (قوله وضم العين) تفسير لما قبله (قوله فتفطن للقصد)  
أي وهو ضم عين عمر (قوله واستظرف ذلك الحاضرون) أي اعترفوا بظرافة الشير أي حذقه وفهم المشار إليه (قوله هو نوع من السير)



وقد جمع القاضى الارجاني بينهما في قوله يصف الليل بالطول:

يخيل لى أن سمر الشهب في الدجى \* وشدت بأهدابى اليهن أجفانى

أى وهو السير السريع (قوله هذا) أى مشى الخيل على العبار (قوله لكنه تخييل حسن) أى نشأ من ادعاء كثرته وكونه كالارض التى فى الهواء (قوله وقد اجتمعا) أى السببان الموجبان للقبول وهما ادخال ما يقرب للصحة وتضمن النوع الحسن من التخييل واذا اجتمع السببان المذكوران فى العلو زاد قبوله (قوله ما يقرب به الى الصحة) أى كافظ يخيل (قوله فى قوله) أى الشاعر وهو القاضى الارجاني بفتح الراء مشددة به دهمزة مفتوحة نسبة لارجان بلدة من بلاد فارس (قوله ٢٣٦٥) يخيل لى) أى يوقع فى خيالى وفى وهمى من طول الليل وكثرة سهرى فيه أن

أى العنى ادعى تراكم العبار المرتفع من سنا بك الخيل فوق رؤسها بحيث صار أراضيا يمكن سيرها عليه وهذا ممنوع عقلا وعادة لكنه تخييل حسن (وقد اجتمعا) أى ادخال ما يقرب به الى الصحة وتضمن التخييل الحسن (فى قوله) يخيل لى أن سمر الشهب فى الدجى \* وشدت بأهدابى اليهن أجفانى

فقوله فتحوا عينينا يحتمل أن يراد فتحوا عين لفظ ملكا أى وسطه فغدا بسبب الفتح ملكا فيكون معناه كذلك ويحتمل أن يراد فتحوا أعينهم فيه ونظروا اليه فوجدوه قد تبدل وصار ملكا فيتجه فيه التوجيه أو التورية على ما تقدم والريث مصدر راث اذا بظأ يستعمل كثيرا بمعنى الزمان لا شمار البطء بالزمان ويضاف للجمل نائب عن الزمان فيقال اجلس ريث أنا أكلت بكلمتين أى اجلس زمانا مقداره ما أكلت فيه قيل ودخول ما فيه تكفه عن الاضافة الى الجمل وفيه نظر والتقدير هنا أنه غدا ملكا فى الزمان الذى مقداره ما يفتحون فيه العين وما يناسب ما ذكره لكونه فيه الاشارة بضم العين الى معنى خفى ولولم تكن الاشارة باللفظ ولا فيه تورية ولا توجيه ما ذكره الشارح عن بعض أصحابه وهو أنه اناء بكتاب فقال له أعنى الشارح لمن هو فقال ذلك الآتى وهو من قوم يميلون فى لهجتهم وكلامهم بالضم نحو الفتح هو يعنى الكتاب لمولانا عمر بفتح العين يعنى عمر بضمها وله أراء بعمر غير القاروق كتب له كتابا الى سائله فاما قال ذلك ضحك الحاضرون فنظر القائل الى سائله كالمعترف بوجه سبب ضحكهم الا أنه خفى عنه كالمسترشد لطريق الصواب أى كالمطالب لما ينفعى عنه سبب ضحكهم ومعلوم أن نفى السبب بعد ادراكه فأشاره السائل بضم عينه حسافهم الناظر أن سبب الضحك فتحه لعين عمر وأنه ينبغى له ضم عينه فاستظرف ذلك الحاضرون أى اعترفوا بظرافة الشير وفهم المشار له ولما ذكر أن من أسباب قبول العلو وجود لفظ يقرب من الصحة وكذا وجود تخييل يستحسن على ما أوضحنا ذلك ومن المعلوم أن اجتماع السببين أخروى فى القبول أى بمثابة اجتماعهما فى قول (وقد اجتمعا) أى اجتمع السببان الموجبان للقبول وهما ادخال ما يقرب به للصحة وتضمنه تخييلا حسنا (فى قوله يخيل لى) أى يوقع فى خيالى ووهمى (أن سمر الشهب) أى أنه أحكمت الشهب وهى النجوم بالمسامير (فى الدجى) أى فى ظلمة الليل (و) يخيل مع ذلك أن أى أنه (شدت بأهدابى اليهن أجفانى) أى شدت أجفانى

الفرس عن ظله وأن تمقد حوافر الخيل غبارا ويتكاثف حتى يمكن السير عليه ولا استحالة فى انعقاد العبار وقد اجتمعا فى قوله أى قول الارجاني يصف الليل بالطول:

يخيل لى أن سمر الشهب فى الدجى \* وشدت بأهدابى اليهن أجفانى

الليل وكثرة سهرى فيه أن الشهب وهى النجوم سمرت أى أحكمت بالمسامير فى الدجى أى ظلمة الليل (قوله وشدت) أى ويخيل لى مع ذلك أن شدت أى ربطت أجفانى بأهدابى حال كونها مائلة اليهن أى الى الشهب أى ويخيل لى أن أجفانى مربوطة فى الشهب بأهدابى ادعى الشاعر أن طول الليل وصل لحاله أى أن الشهب أحكمت بالمسامير فى دياجيه وأن كثرة سهره فيه وصلت لحاله أى أن أجفانه صارت مشدودة بأهدابه فى الشهب ومن المعلوم أن احكام الشهب بالمسامير فى الدجى وشدت أجفانه بأهداب عينه محال لكن قد تضمن ذلك العلو تخييلا حسنا اذ يسبق الى الوهم صحته من جهة أن هذا المحسوس تقع المغالطة فيه وذلك أن النجوم لمابدت

من جانب الظلمة ولم يظهر غيرها صارت النجوم كالدر المرصع به بساط أسود فيسبق الى الوهم من تخييل المشابهة قبل الالتفات الى دليل استحالة شد النجوم بالمسامير فى الظلمة صحة ذلك ولما ادعى أنه ملازم للسهر وأنه لا يفتقر عن رؤية النجوم فى الظلمة فصارت عينه كأنها لا تنظر نزلت أهدابه مع الاجفان بمنزلة جبل مع شىء شديده بجماع التعلق وعدم النزول فيسبق الى الوهم من تخييل المشابهة بما ذكر صحة ذلك أيضا ولما تضمن العلو الوجود فى البيت هذا التخييل الذى قرب المحال من الصحة كان ذلك العلو مقبولا وزاد ذلك قبولا تصريحه بأن ذلك على وجه التخييل لاعلى سبيل الحقيقة وتخييل المحال واقعا بمنزلة قرب به من الصحة لكون ذلك فى الغالب ناشئا عن تخييل الاسباب والحاصل أن التخييل موجود فى نفسه ولفظ يخيل لى يقرب من الصحة فقد اجتمع فى العلو فى هذا البيت السببان الموجبان لقبوله

والثالث ما أخرج مخرج الهزل والخلاعة كقول الآخر أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب  
(قوله محكمة بالمسامير) أى فى ظلم الليل وهذا محال لان الظلمة عرض والنجوم أجرام لكن المتكلم لما رأى أجراما أيضا كالجواهر مسمرة  
فى جرم أسود كسباط تخيل الوهم (٣٦٦) أن النجوم فى الظلمة كذلك قبل الالتفات الى استحالة ذلك (قوله قد شرت بأهدابها

أى يوقع فى خيالى أن الشهب محكمة بالمسامير لانزول عن مكانها وأن أجفان عيني قد شرت بأهدابها  
الى الشهب اطول ذلك الليل وغاية سهري فيه وهذا تخيل حسن ولفظ يخيل يزيد حسنا (ومنها  
ما أخرج مخرج الهزل والخلاعة كقوله

أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب

بأهدابى الى تلك الشهب فمضمون ما بعد قوله يخيل لى وهو احكام الشهب بالمسامير فى الدجى وشد  
الاجفان بأهداب العين محال ولكن تضمن تخيلا حسنا اذ تسبق الى الوهم صحته من جهة أن مثل  
هذا المحسوس تقع المغالطة فيه كما تقدم فى وجه الشبه الخيالى وذلك أن النجوم بدت فى جانب الظلمة  
ولم يظهر بحقيقة كنهه غير هافصارت النجوم كالدر المرصع به بساط أسود فيسبق الى الوهم من تخيل  
الشابهة قبل الالتفات الى دليل استحالة شد النجوم بالمسامير فى الظلمة صحة ذلك ولما ادعى أنه  
ملازم للسهر وأنه لا يفتر عن رؤية النجوم فى الظلمة فصارت عينه كأنها لانظر فزلت أهدابه مع  
الأجفان بمنزلة جبل مع شئ شديد فى التعلق وعدم التزلزل خيل للوهم من الشابهة لما ذكر صحة ذلك  
أيضا ولما تضمن هذا التخيل الذى قرب هذا المحال من الصحة قبل الغلو الموجود فى البيت وزاد  
ذلك قبولاً تصريحه بأن ذلك على وجه التخيل لا على سبيل الحقيقة وتخييل المحال واقعا بمنزلة قر به  
من الصحة لكون ذلك غالبا ناشئا عن تخيل الأسباب فالتخييل موجود فى نفسه ولفظ التخيل يقرب  
من الصحة فاجتمع السببان فان قلت ما ضابط وجود التخيل الحسن قلت المحكم فى ذلك الذوق  
ويزاد بيان فى كل جزئية بما يناسب كما أشرنا اليه فى المثالين قال قلت الدجى التى هى الظلمة ان كانت  
من قبيل الجرم فسمير النجوم فى أجرام لا يستحيل وكذا شد الأهداب الى النجوم ممكن باطانتها قلت  
النجوم كما هى يستحيل تسميرها بالمسامير المعهودة وهى المتحدث عنها فى الجرم الكثيف فضلا عن  
اللطيف الذى معه ما يشبه المشاشة هذا اذا قلنا انها جرم كما هو مبنى السؤال وأما قلنا انها عرض  
فلا اشكال وهو المنصوص عن الحكماء اذ هى عندهم عدم الضوء وكذا شد الأهداب كما هى الى النجوم  
كما هى مستحيل ضرورة فان قيل هذا رجوع لعقول العامة أو حمل الاستحالة على وجود قيد مفيد  
وجودها وعند انتقائه يثبت الامكان قلنا نتحدث عن الاشياء انما هو على حسب معناها المعهود  
ومادام ذلك المعنى فلا استحالة متقررة واجازة هذه الامور بالحمل على غير المعتاد خروج عما يفهم من  
الخطاب ومثل هذا يقال فى اضافة الزيت والشئ على الغبار فيما تقدم وفى الكلام بعد لا يخفى فتأمل  
(ومنها) أى ومن أصناف الغلو المقبول (ما أى صنف (خرج مخرج الهزل) أى خرج على سبيل الهزل  
وهو الاينان بما يكون للتضحك (والخلاعة) وهى عدم المبالاة بما يؤتى من منكر أو غيره والايان بما يراد  
من غير رعاية لفساده أو صحته وذلك (كقوله

أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب

فان لفظه يخيل لى تقر به الى الصحة وفيه نظر لانها تجعله صحيحا لان قوله يخيل لى يمكن بأن يكون خيالا  
فاسدا وفيه تخييل بليغ وهو تسمير الشهب فى الدجى ومنها ما أخرج مخرج الهزل والخلاعة كقوله  
أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب

الخ) أى وشد الاجفان  
بأهدابها فى النجوم  
مستحيل لكن لما رأى  
المتكلم أجراما معلقة بأجبال  
فى أجرام تخيل الوهم أن  
الاجفان مع الأهداب  
كذلك (قوله حسن) أى  
يدرك حسنه الذوق (قوله  
ومنها) أى من أصناف الغلو  
المقبول (قوله ما أخرج  
مخرج الهزل) أى الصنف  
الذى أخرج على سبيل  
الهزل وهو الكلام الذى  
لا يراد به الا اللطيفة  
والضحك وليس فيه  
غرض صحيح وأما الخلاعة  
فهى عدم المبالاة بما يقول  
القائل ادم المانع الذى يمنعه  
من غير الصدق (قوله أسكر  
بالامس ان عزمت على  
الشراب) هذا مبالغة فى  
شغفه بالشراب فادعى أن  
شغفه بالشراب وصل لحالة  
هى أنه يسكر بالامس عند  
عزمه على الشراب غدا  
ولاشك أن سكره بالامس  
عند عزمه على الشراب غدا  
محال ان أريد بالسكر  
ما يترتب على الشراب وهو  
المقصود هنا ولكن لما أتى  
بالكلام على سبيل الهزل

أى لجرد تحسين المجالس والتضحك على سبيل الخلاعة أى عدم مبالاته بقميحه ينهى عنه كان ذلك الغلو مقبولا لان  
ما يوجب التضاحك من المحال لا يمد صاحبه موصوفا بنقيصة الكذب عرفا وإنما يقبل الغلو الخارج عن المسوغ لانه كذب محض  
والكذب بلا مسوغ نقيصة عند جميع العقلاء ان قلت هذا الكلام نفس الهزل فكيف يقال أخرج مخرج الهزل قلت الهزل أعم بما  
يكون من هذا الباب وخروج الخاص مخرج العام بمعنى مجيئه موصوفا بما فى العام لوجوده فيه صحيح (قوله ان ذا) أى سكره بالامس

== ولا شك أن سكره بالامس عند عزمه على الشرب غدا محال ان أرى السكر ما يترتب على الشرب وهو المقصود هنا ولكن لما أتى بهذا الكلام على سبيل الهزل لمجرد تحسين المجالس والتضاحك وعلى سبيل الخلاعة اذ لم يبال بما ينسك وما يصح وما يفسد كما يلوح ذلك على برنامج هذا الكلام لدلالته على أنه مشغوف بالشرب وعلى عدم مبالاته بقبيح ينهى عنه قبل الغلو الموجود فيه لان ما يوجب التضاحك من

والسكر بالامس للعزم اليوم على الشرب غدا مستحيل لما فيه من تقدم العلول على علته ولو قال أسكر اليوم لما كان مستحيلا عقلا ويكون سبب السكر هو العزم على الشرب بل كان مستحيلا عادة ولك أن تقول كون فعل الجواب ماضيا وفعل الشرط مستقبلا أمر كما يمنع عقلا يمنع لغة فينبغي أن يكون هذا التركيب حينئذ غير صحيح لغة فلا يكون كلاما غريبا فليس مما نحن فيه في شيء وليس هذا كقول القائل سكرت أمس لشربي غدا فان هذا كلام عربي اذ ليس فيه أمر لفظي يخالف لغة العرب فيه يحسن التمثيل لهذا والذي يظهر أن هذا تمثيل فيكون كقولهم زيد يقدم رجلا ويؤخر أخرى الا أن المشبه به هنا وهمي لا تحقيقي فان مدلول هذه الالفاظ ليس موجودا بل متوهما وليس من شرط التمثيل أن يكون المشبه به الذي استعبر بتحقيقا الأثرى أنهم عدوا من التمثيل قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه واذا تقرر ذلك أتجلك منع كون هذا القسم غير مقبول فان المبالغة كلما قويت ازداد القبول كما أن الاستعارة كلما زيد فيها ازدادت حسنا **تنبيه** ما ذكره المصنف من المبالغات هو فيما يتعلق بالمركبات وذكر جماعة المبالغة على وجه يعبر المفرد والمركب فقال الرماني المبالغة على ضروب منها المبالغة في الصفة المعدولة غير الجارية فانها جاءت على فعلان وفعال وفعل وفعل ومفعول عن فاعل مثل مدعس عن مدعس ومطعن عن طاعن ومفعال مثل مطعم وزاد عبد اللطيف البغدادي في قوانين البلاغة فزاد فيها مفعيل ومفعيل وفعال وفعل وفعل في النداء مثل يالكع ويالكع قال الجاحظ قالوا للفارس شجاع فان زاد قليلا قالوا بطل فان زاد قالوا لهمة فان زاد قالوا كمى فان زاد قالوا صديد فان بلغ الغاية قالوا أليس وكذلك يجري الحال في سائر الطبقات مثل الكريم والحليم والبخيل والعالم والجاهل فانهم يقولون سليم الصدر فان زاد قالوا مغفل فان زاد قالوا مائق ثم أتوك ثم معتوه قلت ما ذكره الجاحظ في تفصيل أحوال الفارس فيه مخالفة لغيره قال الفراء رجل شجاع ثم بطل ثم لهمة ثم ذمير ثم حلس وحليس ثم أمعس أليس ثم غشمشم وأيهم وقال مثله ابن الاعرابي وقال غيرهما شجاع ثم بطل ثم صمة ثم لهمة ثم ذمير ونكل ثم هيك ومحرب ثم حلس ثم أهيس أليس ثم غشمشم وأيهم وقد ذكر الثعالبي في فقه اللغة كثيرا من هذا النوع وذكر ابن السجري من الامثلة المحولة للمبالغة فعل وفعال ومفعال وذكر أيضا مفعلان في النداء مثل يامكذبان يامكلمان وما ذكرناه من صيغ المبالغة ليس مقتصر اعليه كما أفهمه كلامهما فان للعرب أوزانا لانكاد تستعمل الالمبالغة مثل فعل وفعل مثل سكيت وفعله مثل همزة مزنة وأما ذكر هذه الصيغ من أنواع المبالغات ففيه نظر لان معنى كون هذه الالفاظ للمبالغة أن العرب وضعتها لذلك المعنى بقيد كونه كثيرا فوضعت العرب ارحاميا ليعيد أصل الرحمة ووضعت ارحميا ليعيد رحمة كثيرة فرحيم معناه ارحم كثيرا فالعنى الاستفادة منه أن بلغ من المعنى الاستفادة من صيغة ارحم وهذا المعنى ليس هو الذي كور في علم البديع لان المبالغة في البديع أن تدعى لوصف بلوغه في الشدة والضعف لخدمته مستحيل أو مستبعد ليعلم بذلك أن مبناه في أحدهما فلا بد فيه حينئذ من التعبير عن الواقع من تلك الصفة بعبارة موضوعه لا كثر منه على سبيل المجاز فأتت اذا قلت عن شخص كثير الرحمة هو رحيم فهذه ليست مبالغة لانك أخبرت عنه باشماله من الصفة على الكثرة التي هي موضوع رحيم كما أنك اذا قلت

اذا عزم على الشرب غدا  
من العجب أ كد كونه من  
العجب مع أنه لاشبهة في  
كونه عجبا لانه حكم على  
الامر المحقق المشار له بقوله  
ذا والحكم عليه ولو بكونه  
من العجب مما ينكر لانكار  
وجود ذلك الامر قاله في  
الاطول

## ومنه) أي ومن المعنوي (المذهب الكلامي

المحال لا يعد صاحبه موصوفاً بنقيصة الكذب عرفاً فإن قلت هذا الكلام نفس الهزل فكيف يقال خرج مخرج الهزل قلت الهزل أعم مما يكون من هذا الباب وخروج الخاص مخرج العام بمعنى مجيئه موصوفاً بما في العام لوجوده فيه صحيح وإنما لم يقبل الخروج الخارج عن السوغ لأنه كذب محض والكذب بلا مسوغ نقيصة عند جميع العقلاء فافهم (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (المذهب الكلامي) أي النوع السمي بالمذهب الكلامي

عنه انه كثير الرجة لم تبالغ وكما أنك اذا قلت عندي ألف ليس فيه مبالغة بالنسبة الى من قال عندي واحد ولا بد في المبالغة من تجاوز نعم تحسن المبالغة اذا قلت زيد رحيم ولم يكن كثير الرحمة بل أردت أن تبالغ في الرحمة اليسيرة الواقعة منه لغرض من الاغراض فهذه حينئذ مبالغة وكذلك اذا قلت عندي ألف رجل وأردت مائة تعظيماً لهم فقد تبين بذلك أن هذه الالفاظ ليست موضوعة للمبالغة البديعية وأن من يطلق عليه المبالغة فذلك بحسب اصطلاح النحاة واللغويين نظراً الى ما دل عليه بالنسبة الى ما دل عليه مطلق اسم الفاعل فلي تأمل ثم قال الرماني من المبالغة التعبير بالصفة العامة في موضع الخاصة كقوله عز وجل خالق كل شيء قال وكقول القائل أنا في الناس ولعله لا يكون أتاه الا خمسة فاستكثرهم وبالغ في العبارة عنهم قلت هذا صحيح الا أن التقييد بالخمس لا أدري مستنده فيه وقد أطلق الناس على واحد كقوله تعالى الذين قال لهم الناس أو يدنيم بن مسعود على ما ذكره جماعة على أن الشافعي رضي الله عنه نص على أن اسم الناس يقع على ثلاثة فما فوقها وأن المراد بالناس في قوله تعالى الذين قال لهم الناس أربعة ثم جعل الرماني من المبالغة اخراج الكلام مخرج الاخبار عن الاعظم للمبالغة كقوله تعالى وجاء ربك فأنى الله بنيانهم من القواعد وان كان المراد جاء أمره وجعل من المبالغة اخراج الممكن الى الممتنع مثل قوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى باج الجملى في سم الحياط وجعل من المبالغة اخراج الكلام مخرج الشك ومثله بقوله تعالى وانا وأياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ونحو قوله تعالى فلان كان للرحمن ولد وجعل منه حذف الاجوبة للمبالغة نحو ولوترى وهذا كما عرف مما سبق من علم المعاني والبيان قال عبد اللطيف البغدادي ومتى وقعت المبالغة في قافية سميت ايضاً وهو أن يأتي البيت تاماً من دون القافية ثم تأتي القافية لحاجة البيت الى الوزن فيزداد المعنى جودة وأشد

كأن عيون الوحش حول خبائنا \* وأرحلنا الجزع الذي لم يشق

وقد تقدم هذا في باب اليجاز والاطناب ﴿تنبيه﴾ سمعت بعض المشايخ يقول ان صفات الله تعالى التي هي على صيغة مبالغة كغفار ورحيم وغفور ومنان كلها مجازات وهي موضوعة للمبالغة ولا مبالغة فيها لان المبالغة أن يثبت للشئ أكثر مما له وصفات الله تعالى متناهية في الكمال لا يمكن المبالغة فيها والمبالغة أيضاً تكون في صفات تقبل الزيادة والنقص وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك وعرض هذا الكلام على الودفاست حسنه ولا شك أن هذا انما يأتي تفرعاً عما على أن هذه الاسماء صفات فان قلنا ان علم فلا يرد السؤال لان العلم لا يقصد مدلوله الاصلى من مبالغة ولا غيرها وسمعت بعض أهل العلم يقول انما لم يوجد لكثير من الشعراء المسلمين كثير من الشعر بمدحون به رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الشعر انما يحسن بالمبالغة وهي متعذرة في حقه صلى الله عليه وسلم لان المادحين وان بذلوا جهدهم لا يصلون الى قطرة من بحر عليه أفضل الصلاة والسلام ص (ومنه المذهب الكلامي الخ) ش من البديع ما يسمى المذهب الكلامي والمجاظ أول من ذكره وأنكر وجوده في القرآن وهو

ومنه المذهب الكلامي وهو أن يورد التسليم حجة لما يدعيه على طريق أهل الكلام كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا وقوله وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه أي والاعادة أهون عليه من البدء والأهون من البدء أدخل في الامكان من

(قوله وهو إيراد حجة للمطلوب) اللام بمعنى على متعلقة بحجة وقوله على طريقة أهل الكلام متعلق بإيراد واعلم أن إيراد الحجة للمطلوب متعلق بأداء أصل المعنى وكونها على طريقة أهل الكلام من الحسنات المعنوية لان المحاورة لا تتوقف على كونها على طريقهم وان كان مرجعها لذلك قاله عبد الحكيم وحاصله أن المحسن هو كون الدليل على طريق أهل الكلام بأن يؤتى به على صورة قياس استثنائي أو افتراضي يكون بعد تسليم مقدماته مستلزما للمطلوب وأما إيراد حجة ودليل للمطلوب لاعلى طريق أهل الكلام فليس محسنا لكون الذي ذكره العلامة اليعقوبي أن المراد بكون الحجة على طريقة أهل الكلام صحة أخذ المقدمات من المأني به على صورة الدليل الافتراضي أو الاستثنائي لوجود تلك الصورة بالفعل بل صحة وجودها من قوة الكلام في الجملة كافي كما يؤخذ من الأمثلة انتهى (قوله وهو) أي كونها على طريقة أهل الكلام وقوله أن تكون بالثناء فوق أي الحجة بعد تسليم (٣٦٩) مقدماتها وفي بعض النسخ أن يكون

بإلها النحتية والتذكير باعتبار كون الحجة بمعنى الدليل والبرهان (قوله مستلزما للمطلوب) أي استلزاما عقليا أو عاديا والاستلزام العقلي غير مشروط هنا (قوله بعد تسليم المقدمات) أي الموجودة بالفعل على صورة القياس أو المأخوذة من الكلام المأني به (قوله لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) أي لو كان في السماء والارض آلهة غير الله لفسدنا وهذا إشارة لقياس استثنائي ذكر شرطية وحذف منه الاستثنائية والمطلوب لظهورهما أي لكون وجود الفساد باطل بالمشاهدة

وهو إيراد حجة للمطلوب على طريقة أهل الكلام) وهو أن تكون بعد تسليم المقدمات مستلزما للمطلوب (محو لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) واللازم وهو فساد السموات والارض باطل لان المراد به خروجهما عن النظام الذي هما عليه فكذا اللزوم وهو تعدد الآلهة وهذه الملازمة من المشهورات الصادقة التي يكتفي بها في الخطايات دون القطعيات المعتمدة في البرهانيات

(وهو) أي المذهب الكلامي (إيراد حجة) أي الاثبات بحجة (المطلوب) كائنة تلك الحجة (على طريقة أهل الكلام) وطريقة أهل الكلام أن تكون الحجة بعد تسليم المقدمات فيها مستلزما للمطلوب ولكن لا يشترط هنا الاستلزام العقلي بل ما هو أعم من ذلك والمراد بكون الحجة على طريقة أهل الكلام صحة أخذ المقدمات من المأني به على صورة الدليل الافتراضي أو الاستثنائي لوجود تلك الصورة بالفعل بل صحة وجودها من قوة الكلام في الجملة كاف كما يؤخذ من الأمثلة وذلك (نحو) قوله تعالى (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) أي لو كان في السماء والارض آلهة غير الله تعالى لفسد نظامهما لما تقرر عادة من فساد المحكوم فيه عند تعدد الحاكم فإلى هذا تكون الملازمة بين التعدد والفساد عادية ويكون الدليل اقناعيا لخصوله بالمقدمات المشهورات وان أراد بالفساد عدمهما بمعنى أن وجود التعدد يستلزم انتفاء السموات والارض وهو محال للمشاهدة ووجه الاستلزام لزوم (وهو أن يورد التسليم حجة للمطلوب لما يدعيه على طريقة أهل الكلام) وينقسم الى قياس افتراضي واستثنائي واستقرام وتمثيل وهو القياس المذكور في الاصول وانما يسموه بالمنطقي لان هذا المذهب أصله كما ذكره ابن مالك عبارة عن نصب حجة صحيحة ماقطعية الاستلزام فهو منطقي أو ظنية فهي جدلية غير أنه قد يقال أيضا أهل الكلام مطالبهم قطعية فكيف تسمى الحجة الظنية كلامية وجوابه أنهم ربما يذرون الحجة الظنية ليحصل من مجمل وعمل القطع كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا فان هذه مقدمة استثنائية إذ كرفيها المقدمة الشرطية وتقديره لكنهما لم يفسدا فلم يكن فيهما آلهة فالمقدمة الثانية استثناء نقيض

(٤٧ - شروع التاخيص رابع) فبطل اللزوم وهو تعدد الآلهة وقد أشار الشارح لذلك بقوله واللازم أي وجود آلهة غير الله باطل فكذا اللزوم (قوله لان المراد به) أي بفسادها وقوله خروجها عن النظام أي وهذا النظام محقق مشاهد وقوله فكذا اللزوم أي باطل (قوله وهذه الملازمة) أي ملازمة الفساد لتعدد الآلهة من الامور المشهورة الصادقة بحسب العرف فقد تقرر في عرف الناس أن الملكة اذا كان فيها ملكان لم تستمر بل تفسد وقد استمر هذا النظام العجيب طويلا ولم يحصل فيه فساد فدل ذلك على عدم التعدد (قوله في الخطايات أي في الامور الخطاوية المفيدة للظن وبالجملة فاللازمة في الشرط عادية والدليل اقناعي لخصوله بالمقدمات المشهورة (قوله دون القطعيات المعتمدة في البرهانيات) أي الأدلة المفيدة لليقين لان تعدد الآلهة ليس قطعي الاستلزام لافساد لجواز عدم الفساد مع تعدد الآلهة بأن يتفقوا والحاصل أن هذا الدليل اقناعي لا برهاني وهذا بناء على ما قاله الشارح من أن المراد بالفساد اللازم لتعدد الآلهة الخروج عن هذا النظام المشاهد وأما وأراد به عدم الكون أي عدم الوجود من أصله كانت الملازمة قطعية وكان الدليل برهانيا وذلك لانه لو تعدد الآلهة لجاز اختلافهما ولو توافقا بالفعل وجواز الاختلاف ياتمه جواز التمايز وجواز التمايز ياتمه عجز الآلهة بزمه عدم وجود السماء

البدء فالاعادة أدخل في الامكان من البدء وهو المطلوب وقوله تعالى فلما أفل قال لأحب الأفلين أي القمر أفل وربى ليس بأقل فالقمر ليس بربي وقوله تعالى قل فلم يذبكم بذنوبكم أي أتم تعذبون والبنون لا يعذبون فلستم بينين له ومنه قول النابغة يعتمر الى النعمان

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة \* وليس وراء الله للرب مطلب

لئن كنت قد بلغت عنى خيانة \* لمبلغك الواشى أغش وأكذب ولكننى كنت امرأ لى جانب \* من الارض فيه مستراد ومذهب والارض لكن عدم وجودهما باطل بالمشاهدة فما استازمه من تمدد الاله باطل (قوله وقوله) أي قول النابغة الذي انى من قصيدة يعتمر فيها الى النعمان بن المنذر ملك العرب بسبب تعيظ النعمان عليه بمدحه آل جفنة وهم قوم أصلهم من اليمن فارتحلوا منها ونزلوا بالشام وكان بينهم وبين النعمان عداوة (قوله حلفت) (٣٧٠) أي حلفت لك بالله ما بغضتك ولا احتقرتك ولا عرضت عند مدحى آل جفنة بذك وقوله

(وقوله حلفت فلم أترك لنفسك ريبة \* ) أي شكا (وليس وراء الله للرب مطلب) فكيف يحلف به كاذبا (لئن كنت) اللام لتوطئة القسم (قد بلغت عنى خيانة \* لمبلغك) اللام جواب القسم (الواشى أغش) من غش اذا خان (وأكذب ولكننى كنت امرأ لى جانب \* من الارض فيه) أي فى ذلك الجانب (مستراد) أي موضع طلب الرزق من راد الكلا (ومذهب) أي موضع ذهاب للحاجات

صحة العجز عند التمايع كان الدليل برهانيا وعلى كل حال فقد حذف الاستثنائية والمطلوب لظهورها أي لكن وجود الفساد على الاحتمالين محال فوجود التعدد محال (وقوله) أي وكذا نحو قول النابغة معتذرا للنعمان بن المنذر فى تعيظه عليه بمدحه آل جفنة (حلفت) لك بالله ما بغضتك ولا خنتك ولا كنت لك فى عداوة (فلم أترك لنفسك) بسبب ذلك اليمين (ريبية) شكافى أنى لست لك بمبغض ولا عدو (وليس وراء الله للرب مطلب) أي لا ينبغي للمحالف له بالله العظيم أن يطلب ما يتحقق به الصدق سوى اليمين بالله إذ ليس وراء الله أعظم منه يطلب الصدق بالحلف به لانه أعظم من كل شىء فاليمين به كاف عن كل يمين إذ لا يحلف به كاذبا (لئن كنت) اللام لتوطئة القسم بمعنى أنها دالة على القسم المحذوف كما تدل التوطئة على الموطأله (قد بلغت عنى خيانة) أي غشوا وعداوة وبغضا (لمبلغك) اللام فيه جواب القسم أي والله لمبلغك تلك الخيانة (الواشى) وهو الذى يذهب بالكلام على وجه الافساد (أغش) من كل غاش وهو مأخوذ من غش اذا خان وخدع فى الباطل (وأكذب) من كل كاذب ثم أشار الى سبب مدح آل جفنة ليكون ذلك ذريعة لنتفى اللوم عنه فقال (ولكننى) أي ما كنت امرأ أقصدت بمدحهم التعريض بنقصك ولكننى (كنت امرأ لى جانب) أي جهة (من الارض فيه) أي فى ذلك الجانب (مستراد) موضع طلب الرزق وأصله من راد الكلا أي الربيع اذا جاء طاباله وعبر بالاستراة هنا عن مجرد طلب الرزق (و) فيه (مذهب) أي موضع الذهاب لطلب الحاجات والارزاق لان

التالى فلازمه نقيض المقدم (ومنه قوله) أي قول النابغة يعتمر الى النعمان

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة \* وليس وراء الله للرب مطلب  
لئن كنت قد بلغت عنى خيانة \* لمبلغك الواشى أغش وأكذب  
ولكننى كنت امرأ لى جانب \* من الارض فيه مستراد ومذهب

فلم أترك لنفسك ريبة أي فلم أبق عندك بسبب ذلك اليمين شكافى أنى لست لك بمبغض ولا عدو والريبية فى الاصل الامر الذى يربب الانسان أى يقلقه أريد بها هنا الشك كما قلنا وقال فى الأطول المعنى حلفت أنى باق على محبتي واخلصى لك الذى كنت عليه فلم أترك بسبب هذا اليمين نفسك تهمنى بأنى غيرت اخلاصى لك وأبدلتك بخيرك (قوله وليس وراء الله للرب مطلب) أي أنه لا ينبغي للمحالف له بالله العظيم أن يطلب ما يتحقق به الصدق سوى اليمين بالله إذ ليس وراء الله أعظم منه يطلب الصدق بالحلف به لانه أعظم من كل شىء فلا يكون الحالف به كاذبا فاليمين به كاف عن كل يمين (قوله اللام لتوطئة القسم) بمعنى أنها دالة على القسم

المحذوف كما تدل التوطئة على الموطأله (قوله خيانة) أي غشوا وعداوة وبغضا أو انى رجعت عليك آل جفنة (قوله اللام) (جواب القسم) أي دالة على أن المذكور بعدها جواب القسم لاجزاء الشرط اذ هو محذوف دل عليه جواب القسم أي والله لمبلغك تلك الخيانة أغش أى من كل غاش وأكذب من كل كاذب فالفضل عليه محذوف (قوله ولكننى الخ) هذا شروع فى بيان السبب لمدحه آل جفنة ليكون ذلك ذريعة لنتفى اللوم عنه أي ما كنت امرأ أقصدت بمدحى آل جفنة التعريض بنقصك ولكننى كنت امرأ الخ فهو استدراك على محذوف (قوله لى جانب من الارض) أي لى جهة مخصوصة من الارض لا يشار كنى فيها غيرى من الشعراء وأراد بذلك الجانب من الارض الشام (قوله أى موضع طلب الرزق) هذا بيان لاستراد فى الاصل ولكن المراد منه هنا مجرد طلب الرزق كما أن المراد بالمذهب هنا المذهب لقضاء الحاجات والمعنى فى ذلك الجانب يذهب لطلب الحاجات والارزاق لكون ذلك الجانب مظنة الغنى والوجدان (قوله من راد الكلا)

ملوك واخوان اذا ممدحتهم \* أحكم في أموالهم وأقرب كفعلك في قوم أراك اصطفتهم \* فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا

بالقصر أي طلبه والكلأ الحشيش (قوله أي في ذلك الجانب ملوك) أشار الشارح بهذا إلى أن الملوك مبتدأ حذف خبره لأن من المعلوم أن الرزق ليس من ذات المكان بل من ساكنيه وهذه الجملة مستأنفة جواب لسؤال مقدر فكأنه قيل من في ذلك الجانب الذي تطلب الرزق منه فقال فيه ملوك هذا ويحتمل أن يكون ملوك بدلا من جانب بتقدير المضاف أي مكان ملوك وأنه بدل من مستراد ويكون باقيا على حقيقته وعلى كل من الاحتمالات الثلاثة فقد فهم المقصود وهو أن طلب (٣٧١) الرزق من هؤلاء الملوك (قوله

واخوان) هذا إشارة إلى

مدح هؤلاء الملوك بالتواضع

أي في ذلك المكان ملوك

لانصافهم برفعة الملك

واخوان بالتواضع أي

أنهم مع انصافهم برفعة

الملك يصيرون الناس اخوانا

لهم ويعاملونهم معاملة

الاخوان بسبب تواضعهم

فاندفع بذلك التقرير ما يقال

ان وصفهم بالاخوة ينافي

وصفهم بالملوك للعلم بأن

المادح ليس بملك مثلهم

فكونهم ملوكا لا يناسب

كونهم اخوانا للمادح (قوله

اذا ممدحتهم) مازائدة

وقوله أحكم بضم الهمزة

وتشديد الكاف أي أجعل

ها كما في أم وأهمل ومتصرفا

فيها بما شئت أخذنا وتركنا

وقوله وأقرب أي بالتوقير

والتعظيم والاعطاء (قوله

كفعلك أي كما تفعله أنت

في قوم أراك اصطفتهم)

أي اخترتهم لاحسانك

وقوله

فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا

أي فلم تعدهم مذنبين في

مدحهم اياك وأورد العلامة

(ملوك) أي في ذلك الجانب ملوك (واخوان اذا ممدحتهم \* أحكم في أموالهم) أنصرف فيها كيف شئت (وأقرب) عندهم وأصير رفيع المرتبة (كفعلك) أي كما تفعله أنت (في قوم أراك اصطفتهم \* وأحسن اليهم) (فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا) أي لاتعابني على مدح آل جفنة المحسنين إلى والنعمين على كمال تعاب قوما

ذلك الجانب مظنة الغنى والوجدان (ملوك) يحتمل أن يكون مبتدأ حذف خبره لأن من المعلوم أن الرزق ليس من ذات المكان بل من ساكنيه فكأنه قيل من في ذلك الجانب الذي تطلب الرزق فيه فقال فيه ملوك وتكون الجملة كالجواب لسؤال مقدر ويحتمل أن يكون بدلا بتقدير المضاف أي مكان ملوك وقد فهم المقصود على كل تقدير وهو أن الرزق من هؤلاء الملوك ثم أشار إلى مدح هؤلاء الملوك بالتواضع وأنهم يصيرون الناس مع انصافهم برفعة الملك اخوانا فقال (واخوان) أي فيه ملوك بالمعنى واخوان بالتواضع فعلى هذا لا يرد أن يقال وصفهم بالاخوة ينافي مدحهم بالملك للعلم بأن المادح ليس بملك مثلهم فكونهم ملوكا لا يناسب كونهم اخوانا للمادح من وصف أولئك الملوك أني (اذا ممدحتهم) أي اذا ممدحتهم (أحكم) أي أجعل كما (في أموالهم) متصرفا فيها بما شئت أخذنا وتركنا (وأقرب) بالتوقير والتعظيم والاعطاء (كفعلك) أي كما تفعله أنت (في قوم أراك اصطفتهم) أي اصطفتهم لاحسانك واخترتهم لصنعك وتفضيلك بسبب مدحهم اياك فترتب على احسانك اليهم واصطناعك اياهم أنك (لم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا) أي لم تعدهم مذنبين في مدحهم اياك وقد أنتج هذا الكلام أني لا اعتبار

ملوك واخوان اذا ممدحتهم \* أحكم في أموالهم وأقرب

كفعلك في قوم أراك اصطفتهم \* فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا

يقول أنت أحسنت لقوم فمدحوك وأنا أحسن إلى قوم فمدحتهم فكما أن مدح أولئك لك لا يمدحنا فكذلك مدحى لمن أحسن إلى لا يمدحنا بقوله كفعلك هو الالزام وهذه الحجة تسمى تمثيلا وهو القياس المذكور في الأصول وهو غاية الزام في القياس بوصف جامع وهو ظني وهو يرجع إلى الافتراضي أو الاستثنائي إلا أن بعض مقدماته ظنية وان كان الاستلزام قطعيا وفي هذه الآيات اشكال على النابغة الناظم من وجهين الأول أنه ادعى أنه مدح أقواما فأحسنوا اليه كما أن أقواما أحسن اليهم فمدحوه وهذا عكس ما فعله هو وإنما يحصل الالزام أن لو قال ملوك حكموني في أموالهم فمدحتهم والاف هو قد جعل مدحه هؤلاء الملوك سابقا على احسانهم فلا يحصل الالزام إذ لم يكن له داع إلى الابتداء بمدحهم الثاني في قوله فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا هل أحديرى أن مادحه مذنب وإنما كان ينبغي أن يقول فلم يرهم غيرك مذنبين بمدحهم لك فلا شيء تراني أنت مذنبيا بمدحى لغيرك وقد يكون المذهب الكلامي بقياس افتراضي كقوله تعالى وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه أي الاعادة أهون من الابتداء والأهون أدخل في الامكان وهو المطلوب (قوله أغش وأكذب) معناه غاش وكاذب اذ ليس فيه تفضيل

يس على ما ذكر من الاستدلال ما حصله أن قوله اصطفتهم فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا يقتضى أنه قدم الاحسان للمادحيه وقوله اذا

ممدحتهم أحكم في أموالهم يقتضى تقدم المدح على الاحسان ولا يترجم من تسليم كون المدح المترتب على الاحسان أنه لا ذنب فيه

تسليم أن المدح ابتداء لأجل التوصل لاحسان لا ذنب فيه إذ يصح أن يعاتب على الابتداء بالمدح ولا يعاتب على كونه مكافأة وحينئذ

فلم يتم الاستدلال فلا قال الشاعر ملوك حكموني في أموالهم فمدحتهم كفعلك في قوم الخ لكان أحسن وأجيب بأن المراد بقوله

يقول أنت أحسنت الى قوم فمدحوك وأنا أحسن الى قوم فمدحتهم فكما أن مدح أولئك لك لا يعد ذنبا فكذلك مدحي لمن أحسن الى لا يعد ذنبا

كفعلك في قوم الخ أنك اصطفتيتهم بسبب مدحهم اياك وأحسنت اليهم بسبب المدح فمدحهم له صدر أولا قبل احسانه لهم وقوله فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا أى فلم تعدهم مذنبين في مدحهم لك اذ لو كان مدحهم لك ذنبالما كافات عليه بالاحسان اليهم وحينئذ قد مدح القوم للمخاطب سابق على احسانه كما أن مدح الشاعر لهؤلاء الملوك سابق على احسانهم وقد سلم المخاطب أن مدح القوم للمخاطب الذى ترتب عليه احسانه لهم ليس ذنبا فيلزم أن يكون مدح الشاعر لهؤلاء الملوك الذى ترتب عليه احسانهم له غير ذنب وحينئذ فتم الاستدلال واندفع الاشكال والحاصل أن (٣٧٢) الشاعر يقول للنعمان لا تمناني على مدحي آل جفنة الحسين الى كما

أحسنت اليهم فمدحوك فكما أن مدح أولئك لا يعد ذنبا كذلك مدحي لمن أحسن الى وهذه الحجة على طريق التمثيل

على في مدحهم من قبلك كما لا عتاب من قبلك لمن مدحك ضرورة أن سبب نفي العتاب موجود كما وجد فيمن لم تعاتبهم وهو كون المدح للاحسان فكأنه يقول لا تعاتبني على مدح آل جفنة الحسين الى المنعمين على كما لا تعاتب قوما أحسنت اليهم فمدحوك وهذه الحجة ان قصد الشاعر أن تؤخذ على هذا الوجه كانت على طريق التمثيل وهو المسمى عند الفقهاء بالقياس الذى هو أن يحمل معلوم على معلوم مساوياته في علة الحكم وتقريره هنا كما بينا أنه حمل مدحه آل جفنة على مدح القوم للمخاطب في حكم هو نفي العتاب مساواة الأول للثاني في علة الحكم وهي كون المدح للاحسان فان أراد المصنف بالمذهب الكلامي مطلق الاستدلال المتقرر عند أهل النظر في الجملة كان المثال مطابقا للراد على هذا الوجه وان أراد به الاستدلال بتركيب المقدمات على طريق الافتراض والاستثنائي لم يكن المثال بتقريره بهذا الوجه مطابقا لما ذكر وانما يطابقه برده الى صورة الاستثنائي أو الافتراضى ويمكن رده الى الاستثنائي فيقرر هكذا لو كان مدحي آل جفنة ذنبا كان مدح أولئك القوم لك ذنبا وبيان الملازمة اتحاد الموجب للمدح وهو وجود الاحسان فاذا كان أحد السببين ذنبا كان الآخر كذلك لكن كون مدح القوم لك ذنبا وهو الالزام باطل باتفاقك فالمدح وهو كون مدحي لهم ذنبامثله فثبت المطلوب وهو اتقاء الذنب عنى بالمدح ولزم منه نفي العتب اذ لا عتاب الا عن ذنب ويمكن رده الى الافتراضى فيقرر هكذا مدحي مدح بسبب الاحسان وكل مدح بسبب الاحسان فلا عتب فيه ينتج مدحي لا عتب فيه ودليل الصغرى الوقوع والشاهدة ودليل الكبرى تسليم المخاطب ذلك في مادحيه وورد على ما أشير اليه من الاستدلال أن قوله اصطفتيتهم فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا يقتضى أنه قدم الاحسان للمادحيه وقوله اذا ما مدحتهم أحكم في أموالهم يقتضى تقدم المدح على الاحسان ولا يلزم من تسليم ايجاب الاحسان

ولك أن تقول هذا النوع كله ليس من البديع لانه ليس في هذا تحسين لمعنى الكلام المقصود بل المعنى المقصود هو منطوق اللفظ فالانتيان بهذا الدليل هو المقصود فهو تطبيق على مقتضى الحال فيكون من المعانى لا من البديع وأنشد ابن رشيقي في المذهب الكلامي

فيك خلاف لخلاف الذى \* فيه خلاف لخلاف الجميل

لا تعاتب قوما مدحوك فأحسنت اليهم لان سبب نفي العتاب وهو كون المدح لأجل الاحسان موجود في كما وجد فيمن لم تعاتبهم (قوله أحسنت اليهم فمدحوك) لو قال مدحوك فأحسنت اليهم كان أولى لما قلناه وأورد العلامة يس بحثا آخر وحاصله أنه لا يوجد أحد يرى مادحه لأجل احسانه مذنبا ولا يعاتبه على ذلك وكون الانسان لا يعاتب من مدحه لطلب احسانه لا يستلزم أن لا يعاتب من مدح غيره لطلب احسان ذلك الغير وحينئذ فلم يتم الاستدلال فكان ينبغي للشاعر أن يقول فلم يرهم غيرك مذنبين بمدحهم لك أى فلا شئ رانى مذنبا بمدحي لغيرك وأجيب بأن المراد

بقوله فلم يرهم في مدحهم لك أذنبوا لم يرهم أحد مذنبين في مدحك وأنت من جملة من لم يرهم مذنبين وعبر عن ذلك العموم الذى بالمخاطب والمراد العموم كما يقال لا ترى فلانا الا مصليا أى لا يراه أحد الا مصليا أنت وغيرك واذا كان الناس لا يرون أن مادح المخاطب لأجل احسانه مذنبا لزم أنهم لا يرون الشاعر مذنبا لمدحه آل جفنة لاحسانهم لان سبب نفي العتاب موجود في كل وحينئذ فلا وجه لكون المخاطب يرى الشاعر مذنبا لمدحه لهم (قوله وهذه الحجة) الظاهر أن هذا اعتراض على المصنف حيث مثل بهذه الابيات للمذهب الكلامي مع أن للمذهب الكلامي هو ايراد حجة المطلوب على طريقة أهل الكلام بأن يذ كر قياس اقترانى أو استثنائي مستلزم للمطلوب اذا سلمت مقدماته فالمذهب الكلامي من أنواع القياس والمذكور هنا من قبيل التمثيل الأصولي وهو الحاق معلوم بمعلوم في حكمه مساوياته في علة الحكم وهو قسيم للقياس عند علماء الميزان فكما يقال ان البرر بوى لكونه مقتانا فكذلك الارزر بوى لكونه



\* ومنه حسن التعليل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي

مقتان يقال هنا كذلك كأن مدح المخاطب لاعتبار فيه لكونه للاحسان كذلك مدح الشاعر لآل جفنة لاعتبار فيه لأنه لأجل الاحسان (قوله الذي يسميه الفقهاء قياساً) أي أصولها وهو حمل أمر على أمر في حكمه لجامع بينهما (قوله ويمكن الخ) هذا إشارة للجواب فكأنه قال لكنه يمكن رده الخ وضمير رده لما ذكر من الآيات أول الحجج (قوله لو كان مدح الخ) بيان للازمة اتحاد الموجب للمدح وهو وجود الاحسان فإذا كان أحد السببين ذنباً كان الآخر كذلك (قوله واللازم باطل) أي لكن اللازم وهو كون مدح القوم لك ذنباً باطلاً بانفاق وقوله فكذا المزموم أي وهو كون

(٢٧٣)

مدح لآل جفنة ذنباً إذا بطل هذا المزموم

ثبت المطلوب وهو انتفاء

الذنب عن مدح لآل

جفنة ولزم منه نفي العتب

اذ لا عتب الا عن ذنب

ويمكن رده الى صورة قياس

اقتراي فيقرر هكذا مدح

لآل جفنة مدح بسبب

الاحسان وكل مدح

بسبب الاحسان لاعتب

فيه ينتج مدح لآل جفنة

لا عتب فيه دليل الصغرى

الوقوع والمشاهدة ودليل

الكبرى تسليم المخاطب

ذلك في مادحيه (قوله

حسن التعليل) أي

النوع المسمى بذلك الاسم

(قوله وهو أن يدعى لوصف)

ضمن الادعاء معنى الاثبات

فعداه لوصف باللام أي

أن يثبت لوصف علة

مناسبة له ويكون ذلك

الاثبات بالدعوى (قوله

باعتبار لطيف) متعلق

بيدعى والمراد بالاعتبار

النظر والملاحظة بالعقل

والمراد باللاطف الدقة كما

أشار له الشارح بقوله بأن ينظر الخ أي يثبت لوصف علة حالة كون الاثبات ملتبساً بنظر دقيق بحيث لا يدرك كون هذا المثبت

علة الامن له تصرف في دقائق المعاني (قوله غير حقيقي) صفة لاعتبار وفيه أن الذي يوصف بكونه حقيقياً أو غير حقيقي الامر

المعتبر لا الاعتبار وأجيب بأن الضمير في قوله غير حقيقي أي هو راجع للاعتبار بمعنى المعتبر على طريق الاستخدام كما أشار لذلك

الشارح بقوله أي لا يكون ما اعتبر الخ والمراد بالحقيقي ما كان علة في الواقع سواء كان أمراً اعتبارياً أو موجوداً في الخارج وغير الحقيقي

ما كان غير مطابق للواقع بمعنى أنه ليس علة في نفس الامر بل اعتبر بوجه يتخيل به كونه صحيحاً كان ذلك المعتبر أمراً اعتبارياً

أو موجوداً في الخارج

الذي يسميه الفقهاء قياساً ويمكن رده الى صورة قياس استثنائي أي لو كان مدح لآل جفنة ذنباً لكان مدح ذلك القوم لك أيضاً ذنباً واللازم باطل فكذا المزموم (ومنه) أي من العنوي (حسن التعليل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف) أي بأن ينظر نظراً يشتمل على لطف ودقة (غير حقيقي)

للمدح وكونه لا ذنب فيه تسليم أن المدح المبتدأ ليتوصل به الى الاحسان لا ذنب فيه فلم يتم الاستدلال اذ يصح أن يعاتب على الابتداء بالمدح ولا يعاتب على كونه مكافأةً ويوجب بأن المراد كما أشرنا اليه في التنوير أنك اصطنعتهم بسبب مدحهم اياك وأحسنيت اليهم بسبب المدح اذ لو رأيت المدح ذنباً لما كافأت عليه ورد أيضاً أن كون الانسان لا يعاتب مادحه الطالب لاحسانه لا يستلزم أن لا يعاتب مادح غيره لطلب احسان ذلك الغير ويوجب بأن المراد لم يرهم أحد مذنبين وأنت من جملة من لم يرهم مذنبين وعبر عن هذا العموم بالمخاطب والمراد العموم كما قال لا ترى فلاننا المصلي أي لا يراه أحد الا مصلياً أنت وغيرك والخاطب في مثل هذه الابحاث سهل وقد تعرضنا لذلك لانه ما نشحنه بالقرايح المكدودة وتفتح به البصائر المسدودة والله الموفق بمنه وكرمه (ومنه) أي ومن البديع العنوي (حسن التعليل) أي النوع المسمى بحسن التعليل (وهو) أي حسن التعليل (أن يدعى لوصف علة مناسبة له) أي أن يثبت لوصف علة مناسبة ويكون ذلك الاثبات بالدعوى ولتضمن يدعى معنى الاثبات عدى الى الوصف باللام وقد تقدم مثله (باعتبار لطيف) أي ويشترط في كون اثبات العلة المناسبة للوصف من البديع أن يكون اثبات تلك العلة المناسبة مصاحباً لاعتبار أي لنظر من العقل لطيف أي دقيق يحتاج فيه الى تأمل بحيث لا يدرك المعتبر فيه في الغالب الامن له تصرف في دقائق المعاني وفي الاعتبارات اللطيفة (غير حقيقي) نعمت للاعتبار بمعنى المعتبر أي يكون غير حقيقي أي غير مطابق للواقع بمعنى أنه ليس علة في نفس الامر بل اعتبر علة بوجه يتخيل به كونه صحيحاً كما يأتي في الأمثلة ويحتمل أن يكون نعمت للاعتبار على أنه مصدر على أصله لان الوصف اذا كان غير حقيقي في التعليل أي ليس علة في نفس الامر فاعتباره علة أيضاً غير حقيقي فان قيل كون الاعتبار لطيفاً إنما يكون بكون الوصف غير مطابق للواقع في التعليل اذ بذلك يثبت لطفه لان جعل ما ليس بواقع واقفاً على وجه لا ينسكب ولا يمجج هو الاعتبار اللطيف

وقال عبد اللطيف البغدادي ان المذهب الكلامي كل ما فيه محي العلوم العقلية كقوله :

محاسنه هيولى كل حسن \* ومغناطيس أفئدة الرجال

ص (ومنه حسن التعليل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي) ش أما قال مناسبة له وان كان كل علة مناسبة ليعين أنها ليست علة بل فيها مناسبة ما باعتبار لطيف معناه بأمر

أشار له الشارح بقوله بأن ينظر الخ أي يثبت لوصف علة حالة كون الاثبات ملتبساً بنظر دقيق بحيث لا يدرك كون هذا المثبت علة الامن له تصرف في دقائق المعاني (قوله غير حقيقي) صفة لاعتبار وفيه أن الذي يوصف بكونه حقيقياً أو غير حقيقي الامر

(قوله أى لا يكون الخ) أى يجب أن يكون ما اعتبر من العلة المناسبة لها الوصف غير مطابقة للواقع بمعنى أنها ليست علة له في نفس الامر بل اعتبر كونها علة بوجه يتخيل به كون التعليل صحيحا فلو كانت تلك العلة التي اعتبرت مناسبة للوصف حقيقة أى علة له في نفس الامر لم يكن ذلك من محسنات الكلام لعدم التصرف فيه فان قيل كون الاعتبار لطيفا انما يكون بكون العلة غير مطابقة للواقع في التعليل اذ بذلك يثبت لطفه لان جمل ما ليس بواقع واقعا على وجه لا ينكر ولا يمجح هو الاعتبار اللطيف وحينئذ فلا حاجة لقوله غير حقيقي أى غير مطابق لان ذلك هو معنى كون المعتبر لطيفا فلنا حصر اطف الاعتبار في كون العلة غير مطابقة للواقع ممنوع اذ يجوز في اعتبار العلة المناسبة للوصف أن يكون لطيفا أى دقيقا حسنا ويكون مطابقا وما يكون من البدع يشترط فيه أن لا يطابق فلذا وصفه (قوله أى لا يكون الخ) هذا التمثيل

(٣٧٤)

لذنى (قوله فانه ليس في شيء) أى في مرتبة من مراتب حسن التعليل لان دفع الضرر علة في الواقع لقتل الاعادى (قوله وما قيل) مبتدأ خبره قوله فلفظ وحاصله أن بعض الشراح اعترض على المصنف فقال الاولى اسقاط قوله غير حقيقي لان قوله باعتبار لطيف يعنى عنه لان الامر الاعتبارى لا يكون الا غير حقيقي اذ الاعتبارى مالا وجود له في الخارج والحقيقي ماله وجود في الخارج وحينئذ فالاعتبارى لا يكون الا غير حقيقي قال الشارح وهذا الاعتراض غلط نشأ مما سمعه من أرباب المعقول حيث يطلقون الاعتبارى على مقابل الحقيقي مرادين

أى لا يكون ما اعتبر علة لهذا الوصف علة له في الواقع كما اذا قلت قتل فلان أعاديه لدفع ضررهم فانه ليس في شيء من حسن التعليل وما قيل من أن هذا الوصف أعنى غير حقيقي ليس بمفيد ههنا لان الاعتبار لا يكون الا غير حقيقي فلفظ ومنشؤه ماسمع أن أرباب المعقول يطلقون الاعتبارى على ما يقابل الحقيقي ولو كان الامر كما توهم لوجب أن يكون جميع اعتبارات العقل غير مطابق للواقع

فعله لا حاجة لقوله غير حقيقي أى غير مطابق لان ذلك هو معنى كون المعتبر لطيفا فقلت يجوز أن يكون لطيفا أى دقيقا حسنا ويكون مطابقا وما يكون من البدع يشترط فيه أن لا يطابق فلذلك وصفه بكونه غير حقيقي وذلك كما لو قيل ان العلة في اطلاق النبي صلى الله عليه وسلم العفريت الذي اعترض له في الصلاة هي أن لا يتوهم أن سليمان لم يستجب له في طلبه ملكا لا ينبغي لأحد من بعده فان المتبادر أن العلة هي تحقيق اختصاص سايمان على نبينا وعليه الصلاة والسلام بما ذكر ولكن هذا الاختصاص لا ينتفى ولو لم يطلق العفريت لانه ملك جميع الشياطين وسخر واله فلا يلزم من تسخير واحد وغلبته في وقت تسخير الكل والمناسب هو دفع توهم عدم الاختصاص ولا شك أن هذه العلة ان صححت كانت مطابقة وفيها دقة فلذلك زاد غير حقيقي وبعض الناس توهم أن قوله باعتبار يقتضى كون الوصف المدعى اعتباريا أى لا وجود له خارجا كوجود الامور المنقررة في نفسها مثل البياض والسواد لما سمع أهل المعقول يقولون ان الاعتبار يقابل الحقيقي أى الموجود خارجا توهم أن قوله غير حقيقي مستغنى عنه بذكر الاعتبار وفيه نظر لانه ان أراد غير الحقيقي ما ليس وجوديا ولو طابق الواقع كما هو ظاهر كلامه لم يعدم مطابقته لما أصوله من كون حسن التعليل مالم يطابق ما في نفس الامر وان أراد به مالم يطابق الواقع فكون الاعتبار المستفاد من قوله باعتبار لطيف مغنيا عما بعده انما يصح ان كان يرى أن كل وصف اعتبارى لا يطابق ما في نفس الامر وهو فاسد اذ لو قيل انما احتاج الحادث لسبب لامكانه كان تعليلا بالوصف الاعتبارى وهو مطابق ولذلك أزم على تقدير الاستغناء به عن قوله غير حقيقي أن يكون الاعتبارى غير مطابق وهو فاسد وان كان يرى أن الوصف الاعتبارى قد يكون غير حقيقي أى غير مطابق وقد يكون حقيقيا أى مطابقا فظاهر أنه لا يستغنى بالاعتبار عن قوله غير حقيقي على أن التحقيق كما تقدم أن الاعتبار اللطيف هو نظر العقل نظرا دقيقا لا كون الوصف اعتباريا فقد ظهر أن مقاله ذلك القائل غلط نشأ عما يقال من أن الوصف الاعتبارى يقابله الحقيقي وعن اعتقاده أن التعليل لطيف عند البلغاء وغير حقيقي أى خيالى وليس حقيقيا بل بالادعاء ولذلك بدأ بقوله أن يدعى

(وهو)

بالاعتبارى مالا وجود له في الخارج وبالحقيقي ماله وجود في الخارج

ففهم أن المراد بالاعتبار الامر الاعتبارى وأن المراد بقوله غير حقيقي أى غير موجود في الخارج فاعترض ونحن نقول المراد بالاعتبار هنا نظر العقل لا كون الشيء اعتباريا أى لا وجود له والمراد بالحقيقي مطابق الواقع لا كون الشيء موجودا في الخارج ولا شك أن ما نظره العقل تارة يكون حقيقيا أى مطابقا للواقع وتارة لا يكون حقيقيا وحينئذ فقول المصنف باعتبار لطيف لا يفنى عن قوله غير حقيقي (قوله أن أرباب المعقول) بدل مما سمع (قوله ولو كان الامر كما توهم) أى من أن الاعتبارى لا يكون الا غير حقيقي أى لا وجود له (قوله لوجب أن يكون الخ) أى واللازم باطل لان المنظور فيه بعضه مطابق للواقع وبعضه غير مطابق للواقع واذا بطل اللازم بطل اللازم

وهو أربعة أقسام لان الوصف امانات قد يبين علمه أو غير ثابت أو يثبت امانا لا يظهر له في العادة علة أو يظهر له علة غير المذكورة والثاني امانا يمكن أو غير يمكن أما الاول فكقول أبي الطيب لم يحك نائلك السحاب وإنما \* حمت به فصيبها الرضاء

(قوله وهو) أي حسن التعليل أربعة أضرب أي باعتبار الصفة وأما العلة في الجميع فهي غير مطابقة للواقع (قوله امانات) أي في نفسها وقصد بما أتى به بيان علتها بحسب الدعوى لا بحسب الواقع لانها بحسبه ليست علة لان الفرض أنها غير مطابقة للواقع (قوله أو غير ثابتة) أي في نفسها وقوله أو يثبت امانا أي بما أتى به من العلة المناسبة (قوله امانا لا يظهر لها في العادة علة) أي غير التي أو يثبتها (قوله وان كانت لا تخلو في الواقع عن علة) (٣٧٥) أي لان كل حكم لا تخلو عن علة في الواقع

لكن تارة نأخذ لنا تلك العلة وتارة نخفي لما تقرر أن الشيء لا يكون الاحكامه وعلة تقتضيه أما على المذهب الباطل من رعاية الحكمة وجوبا فظاهر وأما على المذهب الصحيح فالقادر المختار وصف نفسه بالحكيم فهو يرتب الامور على الحكم تفضلا واحسانا منه (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب المتنبي (قوله السحاب) أي عطاء السحاب وإنما قدرنا ذلك المضاف لان المناسب أن يشبه عطاء السحاب بنيل المدوح أي أن عطاء السحاب لا يشبه عطاءك في الكثرة ولا في الصدور عن الاختيار ولا في وقوعه موقفه لان السحاب لا يختار لها في نزول المطر وآثار نيلها بالنسبة لآثار عطائه واقعة في غير موقعها ويفهم من عدم مشابهة

(وهو أربعة أضرب لان الصفة) التي ادعى لها علة مناسبة (امانات) قصد ببيان علتها أو غير ثابتة أو يثبتها والاولى امانا لا يظهر لها في العادة علة) وان كانت لا تخلو في الواقع عن علة (كقوله لم يحك) أي لم يشابه (نائلك) أي عطاءك (السحاب وإنما \* حمت به) أي صارت محمولة بسبب نائلك وتفوقه عليها

المصاحب للاعتبار يستلزم كون الوصف اعتباريا أي لا وجود له خارجا فافهم (وهو) أي حسن التعليل (أربعة أضرب) أي ينقسم باعتبار ثبوت العلة وعدم ثبوتها ولكن أو يثبتها يمكن أو غير يمكن وباعتبار العدول عن علة ظهرت أو لا إلى أربعة أنواع (لان الصفة) أي انما انقسم إلى الأربعة من جهة أن الصفة التي ادعى لها علة مناسبة (امانات) في نفسها و (قصد) بما أتى به (بيان علتها أو غير ثابتة) في نفسها ولكن (أو يثبتها و) الصفة (الاولى) وهي الثابتة التي أو يثبتها علتها قسما لانه (اما أن لا يظهر لها في العادة علة) أخرى غير التي أو يثبتها وإنما قال لا يظهر ولم يقل لا يكون لها علة لان الحكم لا تخلو عن علة في الواقع لما تقرر أن الشيء لا يكون الاحكامه وعلة توجبه أما على المذهب الباطل من رعاية الحكم وجوبا فظاهر وأما على المذهب الصحيح فالقادر المختار وصف نفسه بالحكيم فهو يرتب الامور على الحكم بالاختيار والتفضل وان كان ذلك لا يجب عقلا ثم مثل لهذا انقسم وهو ما لا يظهر له في العادة علة فقال (كقوله) أي كقول المتنبي (لم يحك) أي لم يشبه (نائلك) أي عطاءك (السحاب) أي عطاء السحاب وإنما قدرناه كذلك لان المناسب أن يشبه بالنائل عطاء السحاب لان نفسه يفهم منه أنه لا يحكيك في نائله فكأنه قال لا يشبهك السحاب في عطائه ثم أشار إلى أن اتيان السحاب بكثرة الامطار ليس سببه طلبه مشابتهك وإنما ذلك لسبب آخر وفي ضمن ذلك زيادة على نفي مشابهة السحاب للمدوح أن السحاب لا يطلب المشابهة بل ليس منها لما رأى من غزير عطائك فقال ليست كثرة امطار السحاب لطلبه مشابتهك (وإنما حمت) السحاب (به) أي بشهوده أعني بشهود نائلك وعلمه بتفوق نائلك نائله أي كون نائلك فوق نائله بمعنى أنه كان يتوهم أنه ممن يطلب محاكاتك في النائل فلما شاهد نائلك ليس من طلب المحاكاة

وهو أربعة أضرب لان الصفة التي تريد أن تثبت لها علة امانات أي لها تحقق وقصد ببيان علتها أو غير ثابتة أو يثبتها بالثبات والاولى أي الصفة الثابتة اما أن لا يظهر لها في العادة علة أو يظهر الاول أن تكون صفة ثابتة لا يظهر لها في العادة علة كقوله يعني أبا الطيب

لم يحك نائلك السحاب وإنما \* حمت به فصيبها الرضاء

فالوصف الثابت للعلة هو نزول المطر ولا يظهر له في العادة علة فأثبت له علة وهي أن السحاب حمت

النائلين أن السحاب لا يشابهه في عطائه فكأنه قيل لا يشابهك السحاب في عطائك والسحاب قيل جمع سحابة وقيل اسم جنس (قوله وإنما حمت به) لما كان يتوهم أن كثرة امطار السحاب سببه طلبها مشابهة المدوح في الاعطاء دفع ذلك بقوله وإنما الخ أي ليس كثرة امطار السحاب لطلبها مشابتهك لانها ليست من ذلك لما رآته من غزير عطائك وإنما صارت محمولة بسبب غيرتها من عدم مشابهة نائلها لنائلك وتفوق نائلك على نائلها أي فوقاته وعلوه عليه في الكم والكيف فالماء المصوب من السحاب هو العرق الناشئ من الحمى التي أصابتها بسبب غيرتها فقول الشارح بسبب نائلك أي بسبب تعيظها وغيرتها من عدم مشابهة نائلها لنائلك وقوله وتفوقه أي علوه عليها أي وتفوق عطائك على السحاب أي على عطائها

فان نزول المطر لا يظهر له في العادة علة وكقول أبي تمام  
 لا تنكري عطل الكريم من الغنى \* فالسيل حرب للمكان العالي  
 علل عدم اصابة الغنى الكريم بالقياس على عدم اصابة السيل للمكان العالي كالطود العظيم من جهة أن الكريم لانصافه بعلو القدر  
 كالمكان العالي والغنى لحاجة الخلق اليه كالسيل ومن لطيف هذا الضرب قول أبي هلال العسكري  
 زعم البنفسج أنه كعداره \* حسنافسلوا من قفاه لسانه  
 وقول ابن نباتة في صفة فرس وأدهم يستمد الليل منه \* وتطلع بين عينيه الثريا  
 سري خلف الصباح يطير مشيا \* ويطوى خلفه الافلاك طيا  
 فلما خاف وشك الفوت منه \* تشبث بالقوائم والحيا

(قوله فصيبها) أي المطر المصوب أي النازل منه الرضاء أي من أجل الرضاء (٧) أي الحمى التي أصابها بسبب غيرها (قوله فنزول  
 المطر من السحاب) أي الذي (٣٧٦) تضمنه الكلام (قوله وقد علله) أي علل ذلك النزول (قوله بأنه عرق

(فصيبها الرضاء) أي فالمصوب من السحاب هو عرق الحمى فنزول المطر من السحاب صفة ثابتة  
 لا يظهر لها في العادة علة وقد علله بأنه عرق حمى الحادثة بسبب عطاء المدوح (أو يظهر لها) أي  
 لتلك الصفة (علة غير) العلة (المذكورة) لتكون المذكورة غير حقيقية فتكون من حسن  
 التعليل

فلحقتة غيرة وتغيظ ودهش ممرأي وقد أيس من ادراكه وأوجب له ذلك الدهش والتغيظ حمى  
 (فصيبها) أي فطرها المصوب (الرضاء) بفتح الحاء وضم الراء وهو عرق المحموم وسمى أمطارها  
 صيبا احتقار له بين يدي عطاء المدوح وحاصله أن السحاب لم يأت بالمطر لحساسة عطائك وإنما  
 أمطارها عرق من حمى أصابته من إياسه من مشابتهك ولا يخفى ما في جعل السحاب مما يدركه وتذكره  
 الحمى من التجوز اللطيف ولا شك أن مضمون هذا الكلام أن الصفة التي هي نزول المطر من السحاب  
 علمها بانصاف السحاب بحمى أصابته من إياسه من ادراك مراهي وتغيظه وأسفه على الفوات فالعلة  
 هي الحمى والصفة هي نزول المطر ونزول المطر لم تظهر له علة أخرى عادة ولا شك أن استخراج هذه العلة  
 المناسبة إنما ينشأ عن لطف في النظر ودقة في التأمل وليست علة في نفس الامر فانطبق عاينها حد  
 حسن التعليل (أو يظهر) هذا مقابل قوله أما أن لا يظهر أي أما أن لا تظهر للصفة الثابتة التي  
 قصد بيان علتها علة أخرى عادة كما تقدم وأما أن تظهر (لها) أي لتلك الصفة الثابتة (علة)  
 أخرى (غير) العلة (المذكورة) التي ذكرها المتكلم لحسن التعليل وقد عرفت أن العلة في حسن  
 التعليل لا بد أن تكون غير مطابقة لما في نفس الامر فاذا ظهرت علة أخرى سواء كانت مطابقة أو غير  
 مطابقة فلا بد أن تكون هذه المأني بها غير حقيقية أي غير مطابقة لتكون من حسن التعليل كما أنه  
 لا بد أن تكون غير مطابقة حيث لا تظهر للمألولة علة أخرى أيضا إذ كونها غير مطابقة لا بد منه في

حمى) أي بأنه من حمى  
 ذات العرق فهو من إضافة  
 الصفة للوصف وهو على  
 حذف مضاف أي وتلك  
 العلة غير مطابقة للواقع  
 (قوله بسبب عطاء المدوح)  
 أي بسبب الغيرة من عدم  
 مشابهة عطائها لعطاء  
 المدوح (قوله أو يظهر  
 لها) أي في العادة (قوله  
 غير العلة المذكورة) أي  
 غير العلة التي ذكرها  
 المتكلم لحسن التعليل  
 (قوله لتكون الخ) أي  
 وإنما قيد العلة الظاهرة  
 بكونها غير المذكورة لاجل  
 أن تكون المذكورة غير  
 حقيقية أي غير مطابقة  
 لما في نفس الامر فتكون  
 من حسن التعليل إذ  
 لو كانت علتها الظاهرة هي  
 التي ذكرت لك كانت تلك

بنائمه حسد له وغيره منه فصيبها أي مطرها الرضاء وهو العرق عقيب الحمى وفيه نظر لان المطر في  
 العادة يكون لمصالح العباد ومنافهم والثاني وهو أن تكون الصفة ثابتة ويظهر أن لها علة غير المذكورة

العلة المذكورة حقيقية أي مطابقة للواقع فلا تكون من حسن التعليل هذا كلامه وقضية ثبوت الملازمة بين ظهورها  
 في العادة وكونها حقيقية وليس كذلك لجواز أن تكون الظاهرة غير المأني بها من المشهورات الكاذبة فالماضي بها غير حقيقية فتكون  
 من حسن التعليل والحاصل أنه يشترط في حسن التعليل كون العلة التي ذكرت غير مطابقة لما في نفس الامر فان ظهرت علة أخرى  
 سواء كانت مطابقة أو غير مطابقة فلا بد أن تكون هذه المأني بها غير مطابقة لتكون من حسن التعليل كما أنه لا بد أن تكون غير مطابقة  
 حيث لا يظهر للمألولة علة أخرى أيضا إذ كونها غير مطابقة لا بد منه في كل موطن من مواطن حسن التعليل وبهذا علم أن ذكر  
 كونها لا بد أن تكون غير مطابقة حيث تظهر علة أخرى فيه إيهام اختصاص هذا المعنى بما إذا ظهر غيرها وإيهام أن الظاهر تكون  
 مطابقة حيث ذكر غير المطابقة معها والتحقق ما قررناه من جواز كون الظاهرة غير مطابقة لصحة أن تكون من المشهورات الكاذبة  
 كالوقيل هذا متلخص لدوران في الليل بالسلاح اه يعقوبى

وأما الثاني فكتة قول أبي الطيب :

ما به قتل أعاديه ولكن \* يتقى اخلاف مآرجو الذئاب

فان قتل الملوك أعداءهم في العادة لارادة هلاكهم وأن يدفعوا مضارهم عن أنفسهم حتى يصفو لهم ملكهم من منازعتهم لما ادعاهم من أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه ومحبة ان يصدق رجاء الراجين بعثته على قتل أعدائه لما علم أنه لما غدا للحرب غدت الذئاب تتوقع أن يتسع عليها الرزق من قتلاهم وهذا مبالغة في وصفه بالجود ويتضمن المبالغة في وصفه بالشجاعة على وجه تخييلي أي تناهى في الشجاعة حتى ظهر ذلك للحيوانات المعجم فاذا غدا للحرب رجعت الذئاب ان تنال من لحوم أعدائه وفيه نوع آخر من المدح وهو أنه ليس بمن

(قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب المتنبي (قوله ما به قتل أعاديه) ما نافية أي ليس بالمدح غيظ أو خوف أو جب قتل أعاديه لانه ليس طائعا لا غيظ ولا تستفزه العداوة على القتل لحكمه على نفسه وغلبته اياها ولا خائفا من أعدائه (٣٧٧)

لكنه بسطوته منهم (قوله ولكن يتقى) أي ولكن حمله على قتلهم أنه يتقى أي يتجنب بقتلهم اخلاف الامر الذي يرجوه الذئاب منه من اطعامهم

(كقوله) ما به قتل أعاديه ولكن \* يتقى اخلاف مآرجو الذئاب فان قتل الاعداء في العادة لدفع مضرتهم) وصفوا المملكة عن منازعاتهم (لما ذكره) من أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه ومحبة صدق رجاء الراجين بعثته على قتل أعدائه لما علم من انه اذا توجه الى الحرب صارت الذئاب ترجو اتساع الرزق عليها بلحوم من يقتله من الاعادي وهذا مع أنه وصف بكمال الجود ووصف بكمال الشجاعة حتى ظهر ذلك للحيوانات المعجم

كل مواطن من مواطن حسن التعليل وبهذا علم ان ذكر كونها لا بد أن تكون غير مطابقة حيث تظهر علة أخرى فيه ايها اختصاص هذا المعنى بما اذا ظهر غيرها وايها أن الظاهرة تكون مطابقة حيث ذكر غير المطابقة معها والتحقيق ما قررنا من جواز كون الظاهرة غير مطابقة لصحة أن تكون من المشهورات الكاذبة كما لو قيل هذا متصلص لدورانها في الليل بالسلاح فافهم ثم مثل لما ظهر له علة أخرى فقال (كقوله) أي كقول المتنبي (ما به قتل أعاديه) أي ليس بالمدح حتى وغيظ أو خوف أو جب قتل أعاديه لاشفاء الغيظ أو ليسترخ من ترقب مضرتهم لانه ليس طائعا لا غيظ ولا خائفا من أعدائه اذ هو قاهرهم قهر الايخشى معه ضررهم ويهون عليه تناولهم أيما أراد فلم يحمله ما ذكر على قتل أعدائه (ولكن) حمله على قتلهم انه (يتقى) بقتلهم (اخلاف مآرجو الذئاب) منه من اطعامهم لحوم الاعداء لانه لو لم يقتلهم فات هذا المرجو للذئاب (فان قتل الاعداء) أي انما قلنا ان الصفة هنا ظهرت لها علة أخرى لان الصفة المعللة هنا هي قتل الاعداء وقتل الاعداء (في العادة) قد ظهر أنه انما يكون (الامة) (دفع مضرتهم) ولعله حصول صفو المملكة من منازعاتهم (لما ذكره) وهو أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه فصارت محبته لصدق رجاء الراجين لكرمه هو الباعث له على قتل الاعداء ومن جملتهم الذئاب لانه عودها اطعامها لحوم الاعداء فكان من المعلوم أنه اذا توجه الى الحرب صارت الذئاب راجية له حينئذ ليوسع عليهم الرزق

لذئاب فاعلة تجنب اخلاف مرجو الذئاب المستلزم لتحقق مرجوهم فاعلة تحقيق مرجوهم (قوله فان قتل الاعداء الخ) أي قتل الملوك للاعداء وهذا علة لخذوف أي وانما قلنا ان الصفة هنا ظهرت لها علة أخرى لان الصفة المعللة هنا هي قتل الاعداء وقتل الاعداء (في العادة) قد ظهر أنه انما يكون (الامة) (دفع مضرتهم) ولعله حصول صفو المملكة من منازعاتهم (لما ذكره) وهو أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه فصارت محبته لصدق رجاء الراجين لكرمه هو الباعث له على قتل الاعداء ومن جملتهم الذئاب لانه عودها اطعامها لحوم الاعداء فكان من المعلوم أنه اذا توجه الى الحرب صارت الذئاب راجية له حينئذ ليوسع عليهم الرزق

كقول أبي الطيب :

ما به قتل أعاديه ولكن \* يتقى اخلاف مآرجو الذئاب

فان قتل الملوك أعداءهم في العادة للانتقام منهم ودفع مضرتهم لاما ذكره وفيه مبالغة في الشجاعة والجود وتحقيق الرجاء وانجاز الوعد وأنه ليس بمن يسرف في القتل طاعة لا غيظ والحنق على الاعداء واعلم ان هذه القصيدة للتنبي جميعها خارجة عن قواعد العروض لانها من بحر الرمل وهو استعمال عروضه

(٤٨ - شروح الناخيص - رابع) الراجين لكرمه تبعثه على قتل الاعداء ومن جملة الراجين لكرمه الذئاب لانه عودها

اطعامها لحوم الاعداء (قوله صدق) أي تحقق رجاء أي مرجو الراجين أي اطعامهم من لحوم الاعداء (قوله لما علم الخ) فاعلة هنا في الصفة التي هي قتل الاعادي وهي تحقق مآرجو الذئاب غير مطابقة للواقع (قوله وهذا) أي ما تضمنه البيت وهو انقاؤه اخلاف مآرجوه الذئاب مع كونه وصفا للمدح بكمال الجود فيه من حيث انه اذا لم يتوصل اليه الا بالقتل ارتكبه وصف له بكمال الشجاعة أيضا حتى ظهرت للحيوانات المعجم أي الغير الناطقة التي هي الذئاب ووصف له أيضا بأنه لا تستفزه العداوة على القتل لحكمه على نفسه وغلبته اياها فلا يتبها فيها نشتهى وانه لا يخاف الاعداء لانه قد تمكن بسطوته منهم حيث شاء

يسرف في القتل طاعة للغيظ والحقن وكقول أبي طالب المأموني في بعض الوزراء ببخارى :

مغرم بالنساء صب بكعب الـ \* مجديته تزل السماح ارتياحا لا يذوق الاغفاء الارجاء \* أن يرى طيف مستمير وواحا  
وكان تقييده بالروح ليشير الى أن العفة انما يحضرونه في صدر النهار على عادة الملوك فاذا كان الروح قلوبهم يشتاق اليهم فينام ليأنس  
برؤية طيفهم وأصله من نحو قول الآخر :  
واني لاشغشى وما بي نعمة \* لعل خيالا منك يلقى خياليا  
وهذا غير بعيد أن يكون أيضا من هذا الضرب الا أنه لا يبلغ في الغرابة والبعد عن العادة ذلك المبالغ فانه قد يتصور أن يريد المغرم المتيم  
اذا بعد عهده بحبيبه أن يراه في المنام فيرى النوم لذلك خاصة ومن لطيف هذا الضرب قول ابن المعتز :

قالوا اشتكت عينه فقلت لهم \* من كثرة القتل نالها الوصب حمرتها من دماء من قتلت \* والدم في النصل شاهد عجب  
وقول الآخر :

تقول وفي قولها حشمة \* أنبكي بعين تراني بها (٣٧٨) فقلت اذا استحسنت غيركم \* أمرت الدموع بتأديبها

(والثانية) أي الصفة الغير الثابتة التي أريد اثباتها (اما يمكنه كقوله ياواشيا حسنت فينا اساءته  
\* نجى حذارك) أي حذارى اياك (انسانی) أي انسان عيني (من الفرق

بلحوم القتلى من الاعداء ولما كان ذلك من المعامول لنعو يده لم يرض بحبيبة رجائهم لعلبة طبع الكرم  
عليه فصار يقتل الاعداء لتكميل رجاء الذئاب وفي البيت وصف المدوح بكمال وصف الجود فيه حتى  
انه لو لم يتوصل اليه الا بالقتل ارتكبه ووصفه بكمال الشجاعة حتى ظهرت للاحياء انات العجم ووصفه بأنه  
لا يقتل حنقا ولا استغزاه العداوة على القتل لحكمه على نفسه وغلبته اياها فلا يتبعها فيما تشتهي  
وانه لا يخاف الاعداء لانه تمكن بسطوته منهم حيث شاء كما أشرفنا اليه فيما تقدم فالعلة هنا في الصفة التي  
هي قتل الاعداء وهي تكميل رجاء الذئاب غير مطابقة وفيها من اللطف والدقة ما لا يخفى لما  
أضمنته من مقتضياتها فانطبق حد حسن التعليل على الاثبات بها فهذان قسمان من الاربعة  
الذكورة أولا أحدهما ما يكون في الصفة الثابتة بلا ظهور علة أخرى والأخرى ما يكون فيها مع الظهور  
ثم أشار الى تحقيق القسمين الباقيين من الاربعة فقال (والثانية) عطف على قوله والاولى أي  
الاولى وهي الثانية فيها قسمان كما تقدم والثانية وهي غير الثابتة التي أريد اثباتها فيها قسمان أيضا  
لانها (اما ممكنة) بمعنى انها مجزوم بانتفائها ولكنها ممكنة الحصول (كقوله ياواشيا) أي ياساعيا  
بالكلام على وجه الافساد من وصفه أنه (حسنت فينا اساءته) أي حسن عندنا ما قصد هو اساءة تنابه  
فحسن اساءة الواشي هو الصفة المعلقة الغير الثابتة علل ثبوتها بقوله (نجى حذارك انسانی من الفرق)  
أي انما حسنت لاجل أنها أوجبت حذارى منك فلم أبك لثلاث شعر بمالدي ولما تركت البكاء نجاة

كاملا على فاعلان وهو لا يجوز الا اذا بل يجب في مثلها الحذف قوله (والثانية) اشارة الى الصفة  
المعلقة غير الثابتة اما ممكنة وهي الضرب الثالث كقوله أي كقول مسلم بن الوليد :  
ياواشيا حسنت فينا اساءته \* نجى حذارك انسانی من الفرق

وذلك أن العادة في دمع  
العين ان يكون السبب فيه  
اعراض الحبيب أو اعتراض  
الرفيق ونحو ذلك من  
الاسباب الموجبة للاثاب  
لاماجله من التأديب على  
الاساءة باستحسان غير  
الحبيب وأما الثالث فكقول  
مسلم ابن الوليد :

ياواشيا حسنت فينا اساءته  
نجى حذارك انسانی من الفرق

(قوله التي أريد اثباتها)  
أي بالعلة (قوله اما ممكنة)  
أي في نفسها أي مجزوم  
بانتفائها لكنها ممكنة  
الحصول في ذاتها (قوله  
كقوله) أي الشاعر وهو  
مسلم بن الوليد (قوله  
ياواشيا) أي ياساعيا

بالكلام بين الناس على وجه الافساد (قوله حسنت فينا اساءته) صفة لواشيا والمراد باسائه افساده أي

فان  
حسن عندنا ما قصد من الافساد فحسن اساءة الواشي هو الصفة المعلقة الغير الثابتة وعلمها بقوله نجى حذارك الخ أي لاجل أن  
اساءتك أوجبت حذارى منك فلم أبك لثلاث شعر بما عندي ولما تركت البكاء نجاة انسان عيني من الفرق بالدموع فقد أوجبت اساءتك  
نجاة انسان عيني (قوله أي حذارى اياك) أشار بذلك الى أن الاضافة في حذارك من اضافة المصدر الى المفعول والتفاعل محذوف وهو  
تارة يتعدى بنفسه كما في البيت وتارة يتعدى بمن فيقال حذارى منه يعني أن محبوب الشاعر كان متباعد عنه فكان ذلك الشاعر لا يقدر  
على البكاء لفراق محبو به خوفا من أن يشعر بذلك الواشي فيأتي له ويقول له كيف تسبكي على فراقه وهو وصفته كذا ويقول فيك كذا وكذا  
والحاصل أن الشاعر يقول انما حسنت اساءة الواشي عندي لانها أوجبت حذارى منه فلم أبك لثلاث شعر بما عندي ولما تركت البكاء نجاة انسان  
عيني من الفرق في الدموع فقد أوجبت اساءته نجاة انسان عيني من الفرق في الدموع وغرق انسان العين في الدموع كناية عن العمى

فان استحسان اساءة الواشى ممكن لكن لما خالف الناس فيه عقبه بذ كر سببه وهو أن حذاره من الواشى منعه من البكاء فسلم انسان عينه من الغرق في الدموع وما حصل ذلك فهو حسن وأما الرابع فكمنى بيت فارسى ترجمته :  
لوم نكن نية الجوزاء خدمته \* لما رأيت عليها عقد منتطق

(قوله فان استحسان الخ) هذا علة لمحذوف أى وانما مثلنا بهذا البيت للصفة الممكنة الغير الثابتة لان استحسان اساءة الواشى أمر ممكن لكنه غير واقع عادة (قوله لكن لما خالف الناس فيه) أى فى ادعائه (٣٧٩) ووقوعه دون الناس (قوله عقبه الخ) أى ناسب

أن يأتى عقبه أى عقب ذكره استحسان اساءة الواشى بتعليل يقتضى وقوعه فى زعمه ولو لم يقع فى الخارج وهو أن حذاره منه نجى انسان عينه من الغرق فنجاة انسان عينه من الغرق فنجاة انسان عينه من الغرق لحداره علة لما ذكر من استحسان اساءة الواشى غير مطابقة لما فى نفس الامر وهى لطيفة كالمخفى فكان الاتيان بها من حسن التعليل (قوله خوفامنه) أى خوفا من الواشى أن يطلع عليه فيشعر بما عنده ان قلت ان صحة التمثيل بما ذكر متوقفة على أمرين عدم وقوع المثل وكون العلة غير مطابقة وكلاهما غير مسلم لان من ادعى أن اساءة الواشى حسنة عنده لغرض من الاغراض لا يعد كاذبا وحينئذ فالصفة المعلقة على هذا ثابتة والعلة التى هى نجاة انسانه من الغرق بترك البكاء لحواف الواشى لا يكذب مدعيها لصحة وقوعه فعلى هذا لا يكون هذا المثال من هذا القسم ولا من حسن التعليل ولثبوت الصفة لا يكون من هذا القسم قلت المعتاد أن حسن الاساءة لا يقع لامن هذا الشاعر ولا من غيره فعدم وقوع مبنى على العادة وترك البكاء للواشى باطل عادة لان من غلبه البكاء لم يبال بمن حضر عادة وأيضا ترك البكاء له لا يكاد يتفق فى عصر من الاعصار وعلى المعتاد بنى الكلام فدعاوى الشاعر استحسانات تقديرية لان أحسن الشعر أ كذبه فيثبت المراد والله الموفق بمنه وكرمه ثم لا يخفى ما فى قوله نجى حذارك انسانى من الغرق من لطف التجوز اذ ليس هنالك غرق حقيقى وانما هنالك عدم ظهور انسان العين فافهم (أو غير ممكنة) عطف على قوله اما ممكنة أى الصفة الغير الثابتة اما ممكنة كما تقدم واما غير ممكنة ادعى وقوعها وعلمت بعلة تناسبها (كقوله :

لوم نكن نية الجوزاء خدمته \* لما رأيت عليها عقد منتطق)

فان استحسان اساءة الواشى ممكن لكنه لما خالف الناس أى ادعى وقوع هذا الاستحسان عقبه بعلة ليكون مقربا لتصديقه فعلة بأن حذاره منه نجى انسانه من الغرق فى الدموع قوله (أو غير ممكنة) اشارة الى الضرب الرابع وهو ما كانت الصفة المعلقة فيه غير ممكنة كقوله أى كمنى بيت فارسى ترجمته :  
لوم نكن نية الجوزاء خدمته \* لما رأيت عليها عقد منتطق

وقوعها وحينئذ فلا يكون هذا المثال من هذا القسم ولا من حسن التعليل وذلك لانه لمطابقة العلة لا يكون من حسن التعليل ولثبوت الصفة لا يكون من هذا القسم قلت المعتاد أن حسن الاساءة لا يقع من الشاعر ولا من غيره فعدم وقوع الصفة مبنى على العادة وترك البكاء لحواف الواشى باطل عادة لان من غلبه البكاء لم يبال بمن حضر عادة سواء كان واشيا أو غير واش فدعاوى الشاعر استحسانات تقديرية لان أحسن الشعر أ كذبه فيثبت المراد اه يعقوبى (قوله أو غير ممكنة) عطف على قوله اما ممكنة أى أن الصفة الغير الثابتة اما ممكنة كما مر واما غير ممكنة ادعى وقوعها وعلمت بعلة تناسبها (قوله كقوله) أى الشاعر أى وهو المصنف فهذا البيت له

وقد وجديتنا فارسيا في هذا المعنى فترجمه بالعربية بما ذكر وقال كقوليه ولم يقل كقولى اماللتجريد أو نظرا لمعناه فإنه للفارسي تأمل  
والجوزاء برج من البروج الفلكية فيه عدة نجوم تسمى نطاق الجوزاء والنطاق والمنطقة ما يشبه الوسط وقد يكون مرصعا بالجواهر  
حتى يكون كعقد خالص من الدر وقوله عقد منتطق بفتح الطاء اسم مفعول أى لما رأيت عليها عقدا منتظقا به أى مشدودا في وسطها  
كالنطاق أى الحزام واعلم أن لوفيد نفي مدخولها شرطا وجوابا فشرطها نفي نية الخدمة وجوابها نفي رؤية نطاق الجوزاء فتفيد لوني  
هذين النفيين فتثبت نية الخدمة ورؤية نطاق الجوزاء فخاصل معنى البيت أن الجوزاء مع ارتفاعها عزمونية على خدمة ذلك  
المدوح ومن أجل ذلك انتطقت أى شدت النطاق تهبوا لخدمته فلو لم تنو خدمته ما رأيت عليها نطاقا شدت به وسطها (قوله من  
انتطق) أى مأخوذ منه وقوله أى شد النطاق أى المنطقة بوسطه (قوله غير ممكنة) أى لان النية بمعنى العزم والارادة وإنما يكون ذلك  
من له ادراك بخلاف غيره كالجوزاء (٣٨٠) (قوله قصد اثباتها) أى بالعلة المناسبة لها وهى كونها منتطقة أى

شادة النطاق في وسطها  
(قوله وفيه) أى فيما قاله  
في الايضاح بحث وحاصله  
أن أصل لو أن يكون  
جوابها معلولا لمضمون  
شرطها فاذا قلت لو جئتنى  
أكرمك كان التركيب  
مفيدا أن العلة في عدم  
الاکرام عدم الجبىء  
واذا قلت لولم تأتني لم أكرمك  
كان التركيب مفيدا أن  
العلة في وجود الاكرام  
الانبيان وظاهر المصنف  
أن المعلول مضمون الشرط  
والعلة فيه مضمون  
الجزاء وهذا خلاف  
المشهور المقرر في لولو  
أجرى البيت على المقرر فيها  
بأن جعل نية خدمة المدوح  
علة لانتطاق الجوزاء لكان  
ذلك البيت من الضرب  
الاول وهو ما اذا كانت الصفة

من انتطق أى شد النطاق وحول الجوزاء كواكب يقال لها نطاق الجوزاء فنية الجوزاء خدمة  
المدوح صفة غير ممكنة قصد اثباتها كذاني الايضاح وفيه بحث لان مفهوم هذا الكلام هو أن نية  
الجوزاء خدمة المدوح علة لرؤية عقد النطاق عليها لرؤية حالة شبيهة بانتطاق المنطقة

الجوزاء معلومة وهى برج من البروج الفلكية وحولها نجوم تسمى نطاق الجوزاء ومعنى البيت أن  
الجوزاء على ارتفاعها عزمونية لخدمة المدوح ومن أجل ذلك انتطقت أى شدت النطاق تهبوا  
لخدمته فرؤية النطاق دليل على النية فلو لم تنو خدمته ما رأيت عليها نطاقا شدت به وسطها والنطاق  
والمنطقة ما يشبه الوسط وقد يكون مرصعا بالجواهر حتى يكون كعقد خالص من الدر فالانتطاق هنا  
أراد به الحالة الشبيهة بالانتطاق وهى كون الجوزاء أحاطت بها تلك النجوم كحاطة النطاق الذى فيه  
جوهر فصار كعقد من الدر بوسط الانسان فقد جعل علة الانتطاق في الخارج نية خدمة المدوح وجعل  
الانتطاق دليلا على نية الخدمة لانه يصح الاستدلال برؤية المعلول على وجود العلة ونحو هذا الاعتبار  
هو المقادير بنحو هذا التركيب لغة فإنه اذا جاءك انسان وكان بحيثه سببا كرامك اياه في الخارج وأردت  
أن تستدل على أن الجبىء كان فمكان مسببه الاكرام قلت لولم تجئتنى ما أكرمك أى لكنى أكرمك  
فانتفى التالى فينتفى المقدم وهو عدم الجبىء فيثبت الجبىء المستلزم للاكرام فعلى هذا تكون العلة كما  
ذكرت نية خدمة المدوح والمعلول هو الانتطاق ومن المعلوم أن انتطاق الجوزاء ثابت اذ المراد به  
احاطة النجوم بها كحاطة النطاق بالانسان واذا كان المراد بالانتطاق الحالة الشبيهة بالانتطاق فهى  
محسوسة ثابتة ونية الخدمة التى هى علتها غير مطابقة فيكون هذا المثال لقسم ما علت فيه صفة ثابتة  
بعلة غير مطابقة كما تقدم في قوله :

لم يحك نائلك السحاب وإنما \* حمت به فصبيها الرضاء

لامن قسم ما علت فيه صفة غير ثابتة يعنى لان النية لاتصور الامن الحى العالم دون الجوزاء وهو

فان نية الجوزاء خدمته صفة غير ثابتة وهى ممتنعة فذلك علة بقوله لما رأيت عليها عقد منتطق

التي ادعى لها علة مناسبة ثابتة ولم تظهر لها علة في المادة وذلك لان المعلول الذى هو انتطاق الجوزاء ثابت  
لان المراد به احاطة النجوم بها كحاطة النطاق بالانسان واذا كان المراد بالانتطاق الحالة الشبيهة بالانتطاق فهى محسوسة ثابتة ونية  
الخدمة التى هى علتها غير مطابقة وحينئذ فالبيت المذكور مثل البيت السابق وهو قوله :

لم يحك نائلك السحاب وإنما \* حمت به فصبيها الرضاء

من جهة أن كلا منهما علت فيه صفة ثابتة بعلة غير مطابقة وحينئذ فلا يصح تمثيل المصنف به للقسم الرابع (قوله لان مفهوم  
هذا الكلام) أى الذى هو البيت أى المفهوم منه بحسب استعمالها فى اللغة من كونها لامتناع الجزاء لامتناع الشرط (قوله  
خدمة المدوح) مفعول المصدر وهو نية وقوله علة الخ خبر أن (قوله علة لرؤية عقد النطاق) أى لأنه معلول كما قال المصنف  
فى الايضاح بقى شىء وهو أنه لا يصح تعديل رؤية النطاق بنية خدمة المدوح وإنما يصح أن يعلى بتلك النية الانتطاق اللهم إلا أن تجعل  
رؤية النطاق كناية عن وجوده فتأمل



(قوله كما يقال) أى كالمفهوم بما يقال فهو تنظير من جهة أن الأول علة والثانى معلول (قوله وهذه) أى رؤية عقد النطاق عليها أعتى الحالة الشبيهة بانتطاق المنتطق صفة ثابتة وقوله قصد تعليلها بنية خدمة المدوح أى وهى علة غير مطابقة للواقع (قوله وما قيل) أى فى الجواب عن المصنف وفى رد قول المعترض فيكون من الضرب الأول وحاصله أن يجعل البيت على قاعدة التامة ويكون من هذا الضرب بأن يراد بالانتطاق الانتطاق الحقيقي وهو جعل النطاق الحقيقى فى الوسط لاحالة شبيهة به ولا شك أن رؤيته بالجوزاء غير ثابتة (قوله انه) أى الشاعر وقوله أراد أن الانتطاق أى الحقيقى (قوله فهو مع أنه الخ) هذا رد لما قيل (٣٨١) بوجهين الأول مخالفتها لما فى

كما يقال لولم تجئنى لم أكرمك يعنى أن علة الاكرام هى المحبىء وهذه صفة ثابتة قصد تعليلها بنية خدمة المدوح فيكون من الضرب الأول وهو الصفة الثابتة التى قصد علتها وما قيل انه أراد أن الانتطاق صفة متمنعة الثبوت للجوزاء وقد أثبتها الشاعر وعللها بنية خدمة المدوح فهو مع أنه مخالف لصرح كلام المصنف فى الايضاح ليس بشىء لان حديث انتطاق الجوزاء أعنى الحالة الشبيهة بذلك ثابت بل محسوس والأقرب أن يجعل لو ههنا مثلها فى قوله تعالى لو كان فيها ما آلهة الا الله لفسدتا أعنى الاستدلال بانتفاء الثانى على انتفاء الأول

يقتضى أن العلة هو النية والعلة هى الانتطاق وهذا المعنى لا يدل عليه التركيب ولا يوجد فى المعنى لان النية سبب الانتطاق وليس الانتطاق سببا للنية كما لا يخفى اللهم إلا أن يراد بالعلة العلة العامية بمعنى ان علة علمنا بأن نية خدمة المدوح كانت هى انتفاء عدم الانتطاق بثبوت الانتطاق ورؤيته كما ذكرنا انه يستدل بالمعلول على العلة فيكون المعلول علة للعلم بوجود العلة لهذا المعلول فى الخارج لان العلة كما تطلق على ما يكون سببا لوجود الشىء فى الخارج تطلق على ما يكون سببا لوجود العلم به ذهنا فالانتطاق وان كان معلولا مسببا عن النية فى الخارج يجعل علة للعلم بوجود النية لانه يستدل بوجود المسبب على وجود السبب و بانتفاء اللازم على انتفاء الملزوم المستلزم لحصول المراد كما فى قوله تعالى لو كان فيها ما آلهة الا الله لفسدتا فان انتفاء الفاسد انتفاء اللازم ويكون علة للعلم بانتفاء الملزوم الذى هو التعدد فيثبت المراد الذى هو الوحدة وهذا ولو كان هو الأقرب لان يحمل عليه المثال لتصحيح كلام المصنف لكن فيه تمحل لان الظاهر أن مرادهم بالعلة ما يكون علة فى الوجود لافى العلم كما تشهد به الأمثلة السابقة وأما ما قيل لتصحيح كلام المصنف من أنه أراد أن الانتطاق صفة متمنعة للجوزاء اذا الانتطاق صفة مخصوصة بالانسان الذى يشد النطاق فى الوسط فهو صفة غير ثابتة عليها بعلة هى نية خدمة المدوح غير مطابقة لما فى نفس الأمر فيكون المثال لغير الثابتة التى لا يمكن لان الانتطاق غير ممكن فيرد من وجهين أحدهما أن المصنف صرح فى الايضاح كما تقدم بأن الصفة الغير الثابتة وهى للعلة انما هى نية خدمة المدوح لا الانتطاق ولم يجعل النية هى العلة كما ذكر هذا القائل والآخر أن الانتطاق أطلق تجوزا على معنى صحيح هو هيئة احاطة النجوم بالجوزاء كما ذكرنا فهو أمر محسوس لا يمكن كونه غير حقيقى وحمله على الانتطاق الموهوم مع قيام القرينة على ارادة خلافه احالة للدلالة اللفظية عن وجهها ولا وجه له فتقرر بهذا أن المثال ان حمل على ما يفهم عرفا من التركيب عاد الى القسم الأول وهو ما تكون فيه الصفة ثابتة عالت بعلة غير مطابقة فالصفة الثابتة الحالة الشبيهة بالانتطاق والعلة نية خدمة المدوح وان تؤول على العكس أى على أن تكون العلة الانتطاق

بوضوح الايضاح والثانى أن المراد بالانتطاق الحالة الشبيهة به لا الحقيقى كما ذكر هذا القائل (قوله مخالف لصرح كلام المصنف فى الايضاح) أى لان كلامه صريح فى أن العلة نية الخدمة والعلة رؤية الانتطاق لا العكس كما ذكره هذا القائل (قوله لان حديث انتطاق الجوزاء) الاضافة للبيان (قوله أعنى الحالة الخ) أى وحمل الانتطاق على الحقيقى مع قيام القرينة على ارادة خلافه وهو هيئة احاطة النجوم بالجوزاء احالة للدلالة عن وجهها فلا وجه له (قوله ثابت بل محسوس) أى فلا يكون من هذا الضرب (قوله والأقرب) أى فى تخريج هذا البيت وحاصل ما ذكره الشارح أن لو هنا ليست لامتناع الجواب لامتناع الشرط كما هو الشائع فيها بل للاستدلال

بانتفاء الجزاء على انتفاء الشرط لان الشرط علة فى الجزاء فيصح الاستدلال بوجود الجزاء على وجود الشرط و بعدمه على عدمه لان وجود المعلول يدل على وجود علته وعدم وجود المعلول يدل على عدم علته فالشاعر جعل الانتطاق دليلا لنية خدمة الجوزاء للمدوح فاستدل بوجود الانتطاق فى الخارج على وجود نية الخدمة والحاصل أن الشاعر كأنه ادعى دعوة وهى أن الجوزاء قصدتها خدمة المدوح واستدل على ذلك بدليل وهو لو لم يكن قصدتها الخدمة لما كانت منتطقة لكن كونها غير منتطقة باطل لمشاهدة انتطاقها فبطل المقدم وهو لم يكن قصدتها الخدمة فيثبت نقيضه وهو المطلوب (قوله أعنى الاستدلال بانتفاء الثانى) وهو عدم رؤية الانتطاق وانتفاؤه يكون برؤية الانتطاق وقوله على انتفاء الأول أى وهو عدم نية الجوزاء خدمته وانتفاؤه يكون بنيتها خدمته لان نفي النفي اثبات فصح قول

فإن نية الجوزاء خدمته ممنعة \* وما يلحق بالتعليل وليس به لبناء الأمر فيه على الشك نحو قول أبي تمام:  
 ربي شفعت ريح الصبار لرياضها \* إلى الزن حتى جادها وهو هامع  
 كان السحاب الفرغين تحتها \* حبيبا فمن ترقا لمن مدامع

الشارح فيكون الانتطاق الخ (قوله فيكون الانتطاق علة كون نية الجوزاء خدمة المدوح أي دليلا عليه) أي كما أن انتفاء الفساد في الآية دليل على انتفاء تعدد الآلهة فانتفاء الثاني دليل على انتفاء الأول وكذلك وجوده دليل على وجوده وإن كان الأول علة في وجود الثاني وذلك لأن الثاني مسبب عن الأول ولازمه ووجود السبب يدل على وجود السبب وانتفاء اللازم يدل على انتفاء المزموم (قوله وعلة للعلم) أي بوجوده فالعلة كما نطلق على ما يكون سببا لوجود الشيء في الخارج تطلق على ما يكون سببا لوجود العلم به ذهنا فالانتطاق وإن كان معولا ومسببا عن نية الخدمة في الخارج يجعل علة للعلم بوجود النية أي دليلا عليه ويمكن حمل كلام المصنف في الايضاح على هذا بأن يقال قوله قصد اثباتها بالعلة وهي (٣٨٢) انتطاق الجوزاء مراده بالعلة الدليل وحينئذ فلا يتوجه عليه ما ذكره الشارح من

فيكون الانتطاق علة كون نية الجوزاء خدمة المدوح أي دليلا عليه وعلة للعلم مع أنه وصف غير ممكن (والحق به) أي بحسن التعليل (مابني على الشك) ولم يجعل منه لأن فيه ادعاء واصرارا والشك ينفيه (كقوله كأن السحاب الفرغ) جمع الاغر والمراد السحاب الماطرة الغزيرة الماء (غين تحتها\*) أي تحت الربا (حبيبا فماترقا) الاصل ترقأ

والمعلول النية صح على أن يراد بالعلة علة العلم ودليله واسكن فيه تمحل كما تقدم وحمله على الظاهر مع ادعاء كون الانتطاق صفة غير ثابتة يرده كلام المصنف في الايضاح ويرده أن المراد بالانتطاق محسوس وإن كانت الدلالة عليه مجازا وقد تم بهذين القسمين الأربعة السابقة وأعني بالقسمين ما تكون فيه غير الثابتة ممكنة كما تقدم وما تكون غير ممكنة كما في هذا المثال لأن نية خدمة المدوح محالة من الجوزاء فافهم ولما كان تعريف حسن التعليل إنما يشمل بحسب الظاهر ما فيه وجود العلة على وجه الشك ذكره ملحقا بما تقدم فقال (والحق به) أي وألحق بحسن التعليل (مابيني على الشك) أي الاثنيان بعلة ترتب الاثنيان بها على الشك فيؤتى في الكلام بما يدل على الشك وإنما لم يجعل من حسن التعليل حقيقة لأن العلة لما كانت غير مطابقة وأتى بها لاظهار أنها علة لما فيها من المناسبة المستخرجة لم يناسب فيها الا الاصرار على ادعاء التحقق وعلى ذلك يحمل التعريف كما هو الاصل وأشرنا إليه آنفا والشك ينافي ذلك ثم مثل لهذا الملحق فقال (كقوله) أي كقول أبي تمام

ربي شفعت ريح الصبار لرياضها \* إلى الزن حتى جادها وهو هامع  
 كأن السحاب الفرغين تحتها \* حبيبا فما ترقا لمن مدامع

قوله (والحق به) أي ألحق بحسن التعليل مابني على الشك وليس منه لبنائه على الشك كقوله أي قول أبي تمام:  
 كان السحاب الفرغين تحتها \* حبيبا فما ترقا لمن مدامع

البحث تأمل وقوله مع انه أي ذلك الوصف وهو كون نية الجوزاء الخدمة والحاصل أن العلة المذكورة في الكلام لحسن التعليل قد يقصد كونها علة لثبوت الوصف ووجوده في نفسه كما في الضر بين الأولين لأن ثبوته معلوم وقد يقصد كونها علة للعلم به وذلك اذا كان المستدل عليه مجهولا فتكون تلك العلة من باب الدليل وذلك كما في الضر بين الاخيرين لعدم العلم بثبوت الصفة بل الغرض اثباتها والبيت المذكور هنا يصح أن يكون من الضرب الاول باعتبار ومن الرابع باعتبار فاذا جمعت نية خدمة الجوزاء للمدوح علة

للانتطاق كان من الضرب الأول وإن جعلت الانتطاق دليلا على كون الجوزاء نيتها خدمته كان من الضرب الرابع وهذا ما سلمه المصنف (قوله مابني على الشك) أي علة أتى بها على وجه الشك بأن يؤتى في الكلام مع الاثنيان بتلك العلة بما يدل على الشك (قوله ولم يجعل منه) أي ولم يجعل مابني على الشك من حسن التعليل حقيقة بل جعل ملحقا به (قوله لان فيه) أي في حسن التعليل ادعاء أي لتحتق العلة وقوله واصرارا أي على ادعاء التحقق وذلك لأن العلة لما كانت غير مطابقة وأتى بها لاظهار أنها علة لما فيها من المناسبة المستعدبة لم يناسب فيها الا الاصرار على ادعاء التحقق (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام (قوله كأن السحاب الفرغ) يطلق السحاب على الواحد وعلى الجمع لانه اسم جنس وهو المراد هنا بدليل وصفه بالجمع وقيل انه جمع سحابة وعليه فوصفه بالجمع ظاهر (قوله جمع الاغر) الاغر في الاصل الأبيض الجبهة والمراد به هنا مطلق الأبيض أي كان السحاب الأبيض أي كثير المطر لان السحاب الممطرا أكثر ما يكون أبيض (قوله غين) أي دفين (قوله أي تحت الربا) أي المذكورة في البيت قبله وهو قوله:  
 ربي شفعت ريح الصبار بنسيمها<sup>(١)</sup> \* إلى الزن حتى جادها وهو هامع \* (١) قول المحشي بنسيمها العله رواية والافال ثابت في الاصول لرياضها

قول أبي الطيب

رحل العزاء برحلتى فسكأنى \* أتبعته الأنفاس للنشيع

وعلة تصعيد الأنفاس في العادة هي التحسر والتأسف لاجوز أن يكون آياه والمعنى رحل عنى العزاء بارتحالى عنك أى معه أو بسببه فكأنه لما كان الصدر محل الصبر وكانت الأنفاس تصعد منه أيضا صار العزاء والنفس الصعداء كأنهما نزلان فلما رحل ذلك كان حقا على هذا أن يشيعه فضاء لحق الصعبة \* ومنه التفريع وهو أن يثبت لمتعلق أمر حكم بعد اثباته لمتعلق له آخر

الربا جمع ر بوة وهى التل المرتفع من الارض وقوله شفعت من (٣٨٣) الشفاعة أى تشفعت والنسيم يطلق على

نفس الريح وعلى هبويها وهو المراد هنا والمزن جمع مزنة وهى السحاب الأبيض وضمير جادها للربا أى حتى جاد المزن عليها أى على تلك الربا والهامع من المزن السائل بكثرة وقوله بعد ذلك كأن السحاب الغرهى المزن فعدل فى البيت الثانى عن التعبير بالضمير لبيان معنى المزن (قوله بالهمز) أى المضموم لانه فعل مضارع وقوله فخففت أى الهزمة للضرورة بقابها ألفا على غير قياس لان الهزمة التى تبدل ألفا شرط ابدالها قياسا سكونها والحاصل أنه يقال رقى رقى كعلم يعلم بمعنى صعده ويقال رقا رقا بالهمز بمعنى سكن وهو المراد هنا فلذا قال الشارح الأصل ترقا بالهمز الخ (قوله عدل على سبيل الشك نزول المطر من السحاب) أى على الربا وقوله بأنها أى السحاب غيبت أى دفنت حبيبا تحت الربا فكأن الربا بقبره

بالهمز تخففت أى ما نسكن (لهن مدامع) عدل على سبيل الشك نزول المطر من السحاب بأنها غيبت حبيبا تحت تلك الربا فهى تبكى عليها (ومنه) أى ومن المعنوى (التفريع وهو أن يثبت لمتعلق أمر حكم بعد اثباته) أى اثبات ذلك الحكم (لمتعلق له آخر)

والضمير فى تحتها يعود الى الربى جمع ر بوة وهى ما ارتفع من الارض والمزن معلوم والهامع منه هو الغزير المطر وجاد بالبدال أى بالجود بفتح الجيم وهو المطر الكثير يقال جاد السحاب الارض فهى مجيدة اذا أصابها الجود والغر جمع أغر وهو فى الأصل الأبيض الجبهة والمراد به هنا مطلق الأبيض لان السحاب المطر الأبيض أكثر هموعا من الأسود فهو عبارة عن كثير المطر وترقا هموز خفف للضرورة يقال ليرقا فلان دمع اذا كان لا ينقطع ومعنى اليتيم أن ربح الصبا شفعت للرياض الى المزن فجادت به بشفاعتها الى رياض تلك الربى والحال أنه كثير الهموع أى سيلان المطر فصارت السحاب البيض لكثرة أمطارها كأنها غيبت تحت الربى حبيبا فجعلت تبكى عليه فلا رقا أى ينقطع لها دمع وكان فى نحو هذا الكلام: وثى بها كثيرا عند قصد عدم التحقق فى الخبر كما تقول كأنك تريد أن تقوم عند عدم جزمك بارادته القيام وضمن الشاهد أن السحاب البيض يظن أو يشك أنها غيبت حبيبا تحت الربى فمن أجل ذلك لا ينقطع دمعها فبكاؤها صفة علمت بدفن حبيب تحت الربى ولما أتى بكأن أفاد أنه لم يجزم بأن بكاءها لذلك التغييب فكأنه يقول أو جلى بكاءها الدائم الشك أو الظن فى أن سبب ذلك تغييبها حبيبا تحت تلك الربى فقد ظهر أنه عدل بكاءها على سبيل الشك والظن بتغييبها حبيبا تحت الربى ولا يخفى ما فى تسمية نزول المطر بكاء من لطف التجوز وبه حسن التعليل هذا ان حمل على ما ذكر من الشك وان حمل على أنه شبه السحاب بواك غيبت تحت تلك الربى حبيبا فجعلت ليرقا لها دمع ويكون التقدير كأن السحاب بواك غيبت الخ خرج الكلام عما نحن بصدده لكن العلة فى المشبه به حينئذ وهى مطابقة فافهم (ومنه) أى ومن البديع المعنوى (التفريع) أى النوع السمى بالتفريع (وهو) أى التفريع (أن يثبت لمتعلق أمر حكم) أى أن يثبت حكم من الأحكام اشيء بينه وبين أمر تعلق ونسبة تصحح الاضافة أو ما يشبهها فالمراد بالمتعلق هنا النسبة ويكون الاثبات لهذا المتعلق أى المنسوب لذلك الأمر (بعداثباته) أى بعد أن ثبت ذلك الحكم (لمتعلق له آخر) أى لمنسوب له آخر فالمتعلق فى الموضعين بفتح اللام ففهم من التعريف أنه لا بد من متعلقين أى

أى تحت الربى والسحاب هنا جمع لانه يستعمل مفردا وجمعا وفى بعض النسخ حيبا بالياء وفى بعضها حنينيا بالنون واعلم أن قول المصنف وليس به لبناء الأمر فيه على الشك فيه نظرا ما أولا فلانه ليس فى الكلام شك وأمانيا فلان كأن ليست للشك على الصحيح بل ترد حيث وقعت الى التشبيه ص (ومنه التفريع الخ) ش التفريع أن يثبت لمتعلق أمر أى لمتعلق لأمر حكم بعد اثباته لمتعلق له آخر

والسحاب تبكى قدمه وعانته على ذلك القبر والحاصل أن الشاعر يقول أظن أو أشك أن السحاب غيبت حبيبا تحت الربا فمن أجل ذلك لا تنقطع دمعها فبكاؤها صفة علمت بدفن حبيب تحت الربا ولما أتى بكأن أفاد أنه لم يجزم بأن بكاءها لذلك التغييب فقد ظهر أنه عدل بكاءها على سبيل الشك والظن بتغييبها حبيبا تحت الربا ولا يخفى ما فى تسمية نزول المطر بكاء من لطف التجوز وبه حسن التعليل (قوله فهى) أى السحاب تبكى عليها أى تنزل دمعها على الربا لأجل الحبيب الذى تحتها (قوله التفريع) بالعين المهملة وهو لفة جعل الشئ فرعا لغيره (قوله ان يثبت لمتعلق أمر حكم) أى أن يثبت أمر محكوم به على شئ بينه وبين أمر آخر نسبة وتعلق بعهد أن يثبت

ذلك الحكم لمنسوب آخر لذلك الأمر فالمتعلق في الموضوعين بفتح اللام والمراد بالمتعلق الذبابة والارتباط وبالحكم المحكوم به وقوله لمتعلق له أى كالتن له وأخر صفة لمتعلق ففهم من التعريف أنه لا بد من متعلقين أى منسوبين لأمر واحد كغلام زيد وأبوه فزيد أمر واحد وله متعلقان أى منسوبان أحدهما غلامه والآخر أبوه ولا بد من حكم واحد يثبت لأحد المتعلقين وهما الغلام والأب بعد اثباته للأخر كأن يقال غلام زيد فرح فرح أبوه فالفرح حكم أثبت لمتعلق زيد وهما غلامه وأبوه واثباته للثاني على وجه يشعر بتفريع الثاني على الأول (قوله على وجه يشعر بالتفريع) يعنى أنه لا بد أن يكون اثبات الحكم للمتعلق الثاني على وجه يشعر بتفريعه على اثباته للأول وذلك بأن يثبت الحكم ثانياً للمتعلق الثاني مع أداة ليست لمطلق الجمع كأن يقال غلام زيد فرح كما أن أباه فرح وغلام زيد راكب كما أن أباه راكب وعلم من هذا أن المراد بالتفريع (٣٨٤) النبية في الذكر والتعقيب الصورى من غير أن يكون هناك أداة تفيد

مطلق الجمع سواء كان بأداة تفريع أم لا وليس المراد أن يكون ذلك الاثبات بأداة تفريع فقط والالم يكن البيت الذى ذكره المصنف من هذا النوع (قوله والتعقيب) عطف تفسير (قوله احتراز الخ) أى وإنما أتى بهذا التقييد لأجل الاحتراز عن نحو غلام زيد راكب وأبوه راكب ونحو غلام زيد فرح وأبوه فرح لعدم التفريع فى الاثبات للثاني وان اتحد الحكم فيهما لان الواو لمطلق الجمع فما قبلها وما بعدها سيان فى التقدم لكل والتأخر لا آخر كما قرر شيخنا العدوى هذا وفى بعض النسخ احترازاً عن نحو غلام زيد راكب وأبوه راكب وفيه نظر لان تفسير

على وجه يشعر بالتفريع والتعقيب احترازاً عن نحو غلام زيد راكب وأبوه راكب (كقوله أحلامكم لسقام الجهل شافية \* كما دماؤكم تشفى من السكب)

منسوبين لأمر واحد كغلام زيد وأبوه فزيد أمر واحد وله متعلقان أى منسوبان له أحدهما غلامه والآخر أبوه ولا بد من حكم واحد يثبت لأحد المتعلقين وهما الغلام والأب بعد اثباته للأخر كأن يقال غلام زيد فرح وأبوه فرح فالفرح حكم أثبت لمتعلق زيد وهما غلامه وأبوه ولكن لا بد أن يكون اثباته للثاني على وجه التفريع عن اثباته للأول كأن يقال غلام زيد فرح كما أن أباه فرح فيخرج نحو هذا المثال أعنى قولنا غلام زيد فرح وأبوه فرح لعدم التفريع فى الاثبات للثاني ولو اتحد الحكم فيهما وإنما اخرج نحو زيد راكب وأبوه راكب فمن شرط اتحاد الحكم لانه تعدد الحكم فى هذا المثال ولا يحتاج الى اخرجه من شرط كون الاثبات للثاني على وجه التفريع ثم مثل للتفريع فقال (كقوله أحلامكم لسقام الجهل شافية \* كما دماؤكم تشفى من السكب) فمدلول الكاف الذى هو المدوحون وهم أهل البيت أمر واحد له متعلقان وهما الأحلام أى العقول المنسوبة لهم والدماء المنسوبة لهم أثبت لأحد متعلقيه وهو الدماء الشفاء من السكب بعد اثبات ذلك الحكم وهو الشفاء فى الجملة لمتعلق آخر هو العقول ولا يضرب فى اتحاد الحكم كون الشفاء فى أحدهما منسوباً بالسكب وفى الآخر للجهل لاتحاد جنس الحكم والسكب داء يشبه الجنون ينشأ عاده من غصة السكب يصيبه ذلك من أكل لحم الانسان أو من كثرة سمنه فى زمن الحرارة ثم لا يعرض أحداً الاصابه ذلك باذن الله تعالى ويرى مادام وى قبل ظهور ذلك الداء فى

كقوله أى الكميت أحلامكم لسقام الجهل شافية \* كما دماؤكم تشفى من السكب

فانه أثبت لدمائهم أنها تشفى من السكب بعد أن أثبت لأحلامهم أنها تشفى من سقام الجهل وقيل يقال ليس هذا بمنال مطابق لان الحكم المثبت ثانياً ليس هو المثبت أولاً فان الشفاء من السكب غير الشفاء من الجهل وإنما المصنف نظر الى أن مطلق الشفاء شىء واحد وإنما قال تشفى من السكب لانه يقال من غصه كعب كلب فلا دواء له أتجمع من دم شريف بشرط الأصعب اليسرى من رجله اليسرى ويؤخذ من دمه قطرة على عمرة وتطعم المعضوض منه فيبرأ وسمى هذا تفريع المتكلم الثاني فيه على

التفريع المذكور يستدعى اتحاد الحكم للمتعلقين وفى المثال المذكور حكمان مخلفان أثبتا لمتعلق أمر فاحتراز عن هذا المثال ليس بقوله على وجه يشعر بالتفريع بل بما علم من اشتراط اتحاد الحكم (قوله كقوله) أى الشاعر وهو الكميت من قصيدة يمدح بها آل البيت (قوله لسقام الجهل) بفتح السين أى لأمرض الجهل وما فى قوله كما دماؤكم زائد لا تمنع الجار من العمل كما فى قوله تعالى فبارحمة من الله لنت لهم أى فبرحمة فتكون الدماء هنا مجرورة بالكاف وما بعده أعنى جملة تشفى من السكب فى موضع نصب على الحال ويجوز أن يكون الدماء مرفوعاً على الابتداء وما بعده خبر ووجه انطباق التعريف السابق على هذا البيت أن مدلول الكاف الذى هو المدوحون وهم أهل البيت أمر واحد له متعلقان وهما الأحلام أى العقول الذبابة والدماء المنسوبة لهم أثبت لأحد متعلقيه وهو الدماء الشفاء من السكب بعد اثبات ذلك الحكم وهو الشفاء لمتعلق آخر وهو العقول ولا يضرب فى اتحاد الحكم كون الشفاء فى أحدهما منسوباً بالسكب وفى الآخر للجهل لاتحاد جنس الحكم

فرع من وصفهم بشفاء أحلامهم لسقام الجهل وصفهم بشفاء دماهم من داء السكاب

(قوله هو) أى السكاب بفتح اللام (قوله شبه جنون) أى داء يشبه الجنون (قوله من عض السكاب السكاب) الاول بسكون اللام والثاني بكسرها والسكاب السكاب فى الاصل كعب عقور يعرض الناس ويأكل لحمهم فيحصل له بسبب ذلك السكاب الذى هو داء يشبه الجنون فيصير ذلك السكاب بعد ذلك كل من عضه

(٣٨٥)

هو بفتح اللام شبه جنون يحدث للانسان من عض السكاب ولادواؤه أن يجمع من شرب دم ملك كما قال الحماسي

بناة مكارم وأساة كالم \* دماؤكم من السكاب الشفاء

فرع على وصفهم بشفاء أحلامهم من داء الجهل وصفهم بشفاء دماهم من داء السكاب يعنى أنهم ملوك وأشرف وأر باب العقول الراجحة

المضوض فلا يظهر وهو صعب البرء بعد ظهوره فى المصاب ولا يفارقه غالب حتى يموت فقالوا ان انفع أدويته دماء الاشرف قيل ان كيفية ذلك أن يشرط الشريف من اصبع رجله اليسرى فتؤخذ من دمة قطرة تجعل على ثمرة ثم يطعمها المصاب فيبرأ باذن الله تعالى ومعنى تفرغ اثبات الشفاء من السكاب على اثبات الشفاء لسقام الجهل أن اثبات الشفاء من سقام أى مرض الجهل جعل كالكقدمة والتوسط لاثبات الشفاء من السكاب ففرع الثانى على الاول فى الذكر وفى جعله مرتباً عليه بتوسطه فيه احترازاً مما اذا عطف أحد الحكمين على الآخر أو ذكر مستقلاً وليس المراد التفرغ فى الوجود فان كون الدماء شفاء لا يترتب فى الخارج على كونهم ذوى عقول تشفى من الجهل وانما يترتب على الشرف الملكى أو النسبى اللهم الا أن يدعى أن شرف العقل كافى فى ترتب الشفاء من السكاب وهو بعيد وعلى تقدير تسليمه فالكافى ان جعلت للتشبيه فالمشبه به هو الاصل المتفرع عنه والمشبه هو الفرع فلم يصح معه التفرغ المأمود نعم لو قال فدماؤكم الخ بالفاء كان تفرغاً فلهاذا قيل ان المراد بتفرغ الثانى عن الاول كونه ناشئاً ذكره عن ذكر الاول حيث جعل الاول وسيلة اليه حتى ان الثانى فى قصد التكامل لا يستقل عن ذكر الاول وقوله كدماؤكم الخ يحتمل أن تكون مافية غير كافية من الجر فيكون دماؤكم مجروراً وجملة تشفى فى موضع الحال ويحتمل أن تكون كافة فيكون دماؤكم مبتدأ وتشفى خبره ومعنى البيت أن المدوحين ملوك وأشرف وأر باب العقول فعقولهم شفاء لجهل مخالطهم ودماؤهم شفاء للسكاب وكون دماء الملوك والاشرف أنفع شىء للمصاب بالسكاب أمر مشهور عندهم ولذلك قال الحماسي

بناة مكارم وأساة كالم \* دماؤكم من السكاب الشفاء

الاول هذا ما ذكره الصنف وقال فى الصباح التفرغ مع ضربان الاول أن يأتي بالاسم منفياً بما ويتبعه بتعظيم أو صافى ثم يخبر بأفعل التفضيل كقول أبى تمام

ماربع مية معموراً يطيف به \* غيلان أبهى ربي من ربعها الحرب

الثانى أن يأتي بصفة يقرن بها أباغ منها فى معناها كقوله \* أحلامكم لسقام الجهل \* البيت انتهى ولم ينظر ابن مالك فى البيت لاحتداد الوصف بالشفاء بل أسند مع البيت السابق قول ابن المعتز كلامه أخذ من لحظة \* ووعدته كذب من طبعه

ولادواؤه) أى لذلك الداء بعد ظهوره أن يجمع أى أنفع وأكثر تأثيراً فيه من شرب دم ملك قيل بشرط كون ذلك الدم من اصبع من أصابع رجله اليسرى فتؤخذ منه قطرة على ثمرة وتطعم للمعضوض يجسد الشفاء باذن الله وقيل دم الملوك نافع لذلك الداء مطلقاً أى من أى محل كان ولهذا كانت الحكماء توصى الحمامين بحفظ دم الملوك لاجل مداواتهم هذا الداء به (قوله بناة مكارم) البناة بضم الباء جمع بان والاساة بضم الهمزة جمع آس وهو الطيب مأخوذ من الأسى بالفتح والقصر وهو المداواة والعلاج والكلم الجراحات والجمع كاوم أى أنتم الذين تبنون المكارم وترفعون أساسها باظهارها وأنتم الذين تؤاسون أى تطبقون الكلام أى جراحات القلوب وجراحات التفافة وغيرها وأنتم الذين دماؤكم تشفى من السكاب لشرفكم وكونكم ملوكاً (قوله ففرع على وصفهم بشفاء

(٤٩ - شروح التلخيص - رابع) أحلامهم من داء الجهل وصفهم بشفاء دماهم من داء السكاب) قال الفري أراد بالتفرغ التعقيب الصورى والتبعية فى الذكر كما بينى عنه لفظ الوصف لا أن شفاء الدماء من السكاب متفرع فى الواقع على شفاء أحلامهم لسقام الجهل اذ لا تفرغ بينهما فى نفس الامر أصلاً فلا يرد أن التشبيه فى قوله كدماؤكم يدل على أن أمر التفرغ على عكس ما ذكره الشارح اذ التشبه به أصل والمشبه فرع فلا حاجة الى اعتبار القلب على أن الكافى مثله ليست للتشبيه بل لجرد التعليل كما قيل به فى قوله تعالى واذا كروه كما هذا كالم اهـ والحاصل أن المراد بتفرغ الثانى على الاول كونه ناشئاً ذكره عن ذكر الاول حيث

× ومنه تأ كيد المدح بما يشبه الذم وهو ضرر بان أفضلهما أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح بتقدير دخولها فيها

جعل الاول وسيلة للثاني أى كالتقدمة والتوطئة له حتى ان الثانى فى قصد التسكلم لا يستقل عن ذكر الاول وليس المراد بتفرعه عنه ترتيبه عليه باعتبار الوجود الخارجى اذ لا تفرع بينها أصلا بهذا المعنى خلافاً للمفهومه بعضهم من أن المراد بتفرع الثانى عن الاول كونه مترتبا عليه وتابعا له فى الوجود ولو بحسب الادعاء فيدعى هنا أن شرف العقل كافى فى ترتيب الشفاء من الكلب عليه فور دعيه أن الكاف للتشبيه والشبه به (٣٨٦) هو الاصل المتفرع عنه والمشبه هو الفرع وحينئذ فالتشبيه يدل على أن أمر التفرع على

(ومنه) أى ومن المعنوى ( تأ كيد المدح بما يشبه الذم وهو ضرر بان أفضلهما أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح ) لذلك الشيء ( بتقدير دخولها فيها ) أى دخول صفة المدح فى صفة الذم

أى أتم الذين تبون المكارم وترفعون أساسها باظهارها وأنتم تؤاسون أى تطبون السكلم أى جرحات القلوب وجراحات الهافة وغيرها فبناء جمع بان وأساءة جمع آس كقاض وقضاة وأنتم الذين دماؤكم تشفى من الكلب لشرفكم وكونكم ملوكا (ومنه) أى ومن البديع المعنوى ( تأ كيد المدح بما يشبه الذم ) أى النوع المسمى بذلك ( وهو ) أى تأ كيد المدح بما يشبه الذم ( ضرر بان ) أى نوعان والمناسب لقوله بعد ذكر الضر بين ومنه ضرب آخر أن يقول هنا وهو ضروب وكأنه رأى أن الضر بين هما الاكثر أو الاشهر فلم يتعرض للاخر هنا ( أفضلهما ) أى أفضل الضر بين وهو أولهما ( أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح ) لذلك الشيء فاقول صفة مدح نائب فاعل يستثنى وإنما يستثنى صفة مدح من صفة ذم ( بتقدير دخولها ) أى بان يقدر التسكلم أن صفة المدح المستثناة داخله فى صفة الذم المنفية ثم انه ليس المراد بال تقدير ادعاء الدخول على وجه الجزم والتصميم بل تقدير الدخول على وجه الشك المفاد بالتعليق لان معنى الاستثناء كما يأتى أن استثنى هذا العيب من المنفى الذى تقدر أى تفرض دخوله ان كان عيبا هذا اذا كانت الباء على أصلها ولو جعلت بمعنى على أفادت التقدير على وجه التعليق الموجب لكونه على وجه الشك فلا يحتاج للتنبية على أنه المراد فافهم وإنما كان ما ذكر من تأ كيد المدح بما يشبه الذم لان نفي صفة الذم على وجه العموم حتى لا يبقى ذم فى المنفى عنه مدح وبما نقرر أن الاستثناء من النفي اثبات كان استثناء صفة المدح بعد نفي الذم اثباتا للمدح فجاء فيه تأ كيد المدح وسيأتى مزيد بيان لهذا المعنى فى كلام المصنف وإنما كان مشبها للذم لانه لما قدر الاستثناء متصلا وقدر دخول هذا المستثنى فى المستثنى منه كان الاثبات بهذا المستثنى لوم التقدير وصح الاتصال ذم لان العيب منفى فاذا كان هذا عيبا كان اثباتا للذم لكن وجد مدحا فهو فى صورة الذم وليس به ولهذا كان هذا التأ كيد مشبها للذم وفى صورته حيث أتى به مستثنى مقدر الاتصال وفائدة تقديره متصلا افادة أن هذا المستثنى لا يثبت العيب الا به ان صح كونه من جنسه فيفيد ذلك تعليق ثبوت العيب على المحال لان الفرض أن المستثنى مدح لاذم فتعليق اثبات الذم على كونه صفة ذم مع

ص (ومنه) تأ كيد المدح (الح) ش من البديع المعنوى تأ كيد المدح بما يشبه الذم بأن يبالغ فى المدح الى أن يأتى بعبارة يتوهم السامع فى بادى الامر أنه ذم وهو ضرر بان أفضلهما أى أبلغهما أن ينفى عن الممدوح صفة ذم ويستثنى من صفة الذم المنفية صفة مدح مقدر دخول تلك الصفة الحميدة فى صفة الذم ولا بد فى تلك الصفة الحميدة أن يكون بينها وبين الصفة الذميمة علاقة مصححة لدخولها فى الصفة

عكس ما ذكره الشارح فأجاب بأن فى الكلام قلبا والاصل دماؤكم تشفى من الكلب كما أن أحلامكم لسقام الجهل شافية وهذا كله تكلف لاداعى له ( قوله وهو ضرر بان ) فيه أن المناسب لقوله بمد ذكر الضر بين ومنه ضرب آخر أن يقول هنا وهو ضروب الآن يقال انه رأى أن الضر بين هما الاكثر والاشهر فلم يتعرض للاخر هنا ( قوله أفضلهما ) أى أحسنهما ( قوله صفة مدح ) نائب فاعل يستثنى ( قوله بتقدير الح ) أى وإنما يستثنى صفة المدح من صفة الذم بتقدير دخولها فيها أى بسبب تقدير التسكلم أن صفة المدح المستثناة داخله فى صفة الذم المنفية وليس المراد بالتقدير ادعاء الدخول على وجه الجزم والتصميم بل تقدير الدخول على وجه الشك المفاد بالتعليق لان معنى الاستثناء كما يأتى أن يستثنى صفة

المدح من صفة الذم المنفية على تقدير أى فرض دخولها فيها ان كانت عيبا هذا اذا كانت الباء على أصلها للتبسية فلو جعلت ( كقوله ) بمعنى على وأن المعنى وإنما استثنى صفة المدح من صفة الذم على تقدير دخولها فيها لافادة أن التقدير على وجه التعليق الموجب لكونه على وجه الشك فلا يحتاج للتنبية على المراد فافهم اه يعقوبى وإنما كان ما ذكر من تأ كيد المدح لأن نفي صفة الذم على وجه العموم حتى لا يبقى ذم فى المنفى عنه مدح وبما نقرر من أن الاستثناء من النفي اثبات كان استثناء صفة المدح بعد نفي الذم اثباتا للمدح فجاء فيه تأ كيد المدح وإنما كان هذا التأ كيد مشبها للذم وفى صورته لانه لما قدر الاستثناء متصلا وقدر دخول هذا المستثنى فى المستثنى منه كان

كقول النابغة الذبياني : ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بهن فلول من قراع السكائب  
 أي أن كان فلول السيف من قراع السكائب من قبيل العيب فأثبت شيئاً من العيب على تقدير أن فلول السيف منه وذلك محال فهو في  
 المعنى تعليق بالمحال كقولهم حتى بيض القار

الانبان بهذا المستثنى لو تم التقدير وصح الاتصال ذمّا لأن العيب منفي فاذا كان هذا عيباً كان اثباتاً للذم لكن وجد مدحاً فهو في صورة  
 الذم وليس بدم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو زياد بن معاوية الملقب (٣٨٧) بالنابغة الذبياني نسبة لذيان

بالضم والكسر قبيلة من  
 قبائل العرب ( قوله من  
 قراع) بكسر القاف بمعنى  
 المضاربة والسكائب بالناء  
 المشناة فوق جمع كتيبة وهي  
 الجماعة المستعدة للقتال

( كقوله ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بهن فلول) جمع فل وهو الكسر في حد السيف (من قراع  
 السكائب) أي مضاربة الجيوش ( أي أن كان فلول السيف عيباً فأثبت شيئاً منه) أي من العيب  
 (على تقدير كونه منه) أي كون فلول السيف من العيب (وهو) أي هذا التقدير وهو كون الفلول  
 من العيب (محال) لأنه كناية عن كمال الشجاعة (فهو) أي أثبت شيئاً من العيب على هذا التقدير  
 (في المعنى تعليق بالمحال) كما يقال حتى بيض القار وحتى بلج الجمل في سم الحياط

فقوله لا عيب فيهم نفي لكل  
 عيب ونفي كل عيب مدح  
 ثم استثنى من العيب المنفي  
 كون سيوفهم مقلولة من  
 مضاربة السكائب على  
 تقدير كونه عيباً (قوله  
 أي أن كان فلول السيف  
 عيباً) جواب الشرط  
 محذوف أي ثبت العيب  
 والافلا وأما قوله فأثبت  
 شيئاً منه فهذا كلام  
 مستأنف بصيغة الماضي  
 المبني للعلوم أي فقد أثبت  
 الشاعر شيئاً من العيب  
 وهو فلول السيف على  
 تقدير الخ وليس بصيغة  
 المضارع على أنه جواب  
 الشرط لركبة ذلك لفظاً  
 ومعنى (قوله لأنه كناية  
 عن كمال الشجاعة) أي  
 ومحال أن تكون الشجاعة  
 صفة ذم وإنما كان  
 فلول السيوف كناية عن

كونه صفة مدح تعليق بالمحال كما سيقرره المصنف أيضاً مثل لنا كيد المدح بما يشبه الذم فقال (كقوله)  
 أي كقول النابغة الذبياني (ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بهن فلول من قراع السكائب) الفلول جمع  
 فل وهو الكسر يصيب السيف في حده وهو القاطع منه والسكائب جمع كتيبة وهي الجماعة المستعدة  
 للقتال جيشاً كانت أو بعضه وتكون خيلاً مؤخرة عنه أو خيلاً أغارت من السائتة إلى الألف وقراءتها  
 مضاربتاً عند اللقاء فقوله لا عيب فيهم نفي لكل عيب ونفي كل عيب مدح ثم استثنى من العيب المنفي  
 كون سيوفهم مقلولة من مضاربة السكائب على تقدير كونه عيباً (أي أن كان فلول السيف عيباً)  
 ثبت العيب والافلا (فأثبت) بصيغة الماضي أي أثبت الشاعر (شيئاً منه) أي من العيب (على تقدير  
 كونه) أي الفلول (منه) أي من العيب (وهو) أي هذا المقدر وهو كون الفلول من العيب  
 (محال) لأنه إنما يكون من مصادمة الأقران في الحروب وذلك من الدليل على كمال الشجاعة (فهو)  
 أي فتعلق اثبات شيئاً من العيب على كون الفلول عيباً (في المعنى تعليق بالمحال) والمعلق على المحال  
 محال وقد تقدم أن أفادة التعليق بالمحال هو السر في تقدير الاتصال قيل إن قوله على تقدير كونه  
 منه أي من العيب زيادة تأكيده وتوضيح لقوله إن كان فلول السيف عيباً ورد بأنه إنما يلزم ذلك إن قرئ  
 أثبت بصيغة المضارع فيكون من تنمة كلام الشاعر وأما إن قرئ بصيغة الماضي فهو من كلام المصنف  
 اخباراً عما أراد الشاعر فلا يكون تأكيدهم مجمع أثبت إلى آخره تؤكد وتوضح ما ضمنه كلام  
 الشاعر تأمله ومثل هذا التعليق بالمحال أن يقال مثلاً لأفعل كذا حتى بيض القار أي الزفت وحتى  
 يبلج الجمل أي يدخل الجمل في سم الحياط أي في ثقبه الأبرة لأنه في تأويل الاستثناء على التعليق لأن  
 المعنى لأفعله على وجه من الوجوه إلا أن ثبت هذا الوجه وهو أن يبيض القار أو يبلج الجمل في السم

للمدومة المنفية ومنه قول النابغة الذبياني :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بهن فلول من قراع السكائب  
 ونظيره ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* تعاب بنسيان الاحبة والوطن  
 فتخيّل في البيت السابق أولاً أن فلول السيوف عيب فدخل في عموم العيب المنفي ثم أخرجه بالاستثناء  
 فثبت بالأخراج شيئاً من العيب على تقدير كون فلول السيوف من العيب وهو محال فهو في المعنى تعليق

كإل الشجاعة لأن فلول السيوف إنما يكون من المضاربة عند ملاقات الأقران في الحروب وذلك لازم لكمال الشجاعة فأطلق اسم  
 اللازم وأراد المزوم (قوله على هذا التقدير) أي وهو كون الفلول من العيب (قوله تعليق بالمحال) أي تعليق على محال في المعنى  
 ي والمعلق على المحال محال وإنما قال في المعنى لأنه ليس في اللفظ تعليق فقوله لا عيب فيهم غير أن سيوفهم الخ نفي معنى لا عيب فيهم  
 أصلاً إلا الشجاعة إن كانت عيباً لكن كون الشجاعة عيباً محال فيكون ثبوت العيب فيهم محالاً (قوله كما يقال حتى بيض القار وحتى  
 يبلج الجمل في سم الحياط) أي أن مثل التعليق بالمحال الواقع في البيت ما يقال لأفعل كذا حتى بيض القار أي الزفت وحتى يبلج الجمل أي

فالتأ كيدفيه من وجهين أحدهما أنه كدعوى الشيء ببيئته والثاني أن الاصل في الاستثناء أن يكون متصلا فاذا نطق المتكلم بالأ ونحوها وحتى يدخل الجمل في سم الحياط أى في ثقب الابرة لانه في تأويل الاستثناء المعلق لان المعنى لأفعله على وجهه من الوجوه الا أن يثبت هذا الوجه وهو أن يبيض الفار أو يلج الجمل في سم الحياط وثبوت هذا الشرط محال ففعل ذلك الشيء محال (قوله والتأ كيدفيه) أى وتأ كيد المدح في هذا الضرب الذى هو استثناء صفة مدح من صفة ذم منفية على تقدير دخولها فيها (قوله من جهة أنه) أى اثبات للمدح في هذا الضرب (٣٨٨) (قوله كدعوى الشيء ببيئته) أى كاثبات المدعى بالبيئته أى الدليل وذلك لانه قد

(والتأ كيدفيه) أى في هذا الضرب (من جهة أنه كدعوى الشيء ببيئته) لانه علق نقيض المدعى وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم العيب محقق (و) من جهة (أن الاصل في) مطلق الاستثناء هو (الاتصال) أى كون المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وذلك لما تقرر في موضعه من أن الاستثناء المنقطع مجاز واذا كان الاصل في الاستثناء الاتصال (فد كراداته قبل ذكرا بعدها)

وثبوت هذا الشرط محال ففعل ذلك الشيء محال (فالتأ كيدفيه) أى في هذا الضرب وهو أن يستثنى من صفة ذم منفية صفة مدح على تقدير دخولها فيها (من) جهتين (جهة أنه) أى اثبات المدح فيه (كدعوى الشيء ببيئته) أى كاثبات المدعى بالبيئته وانما قال كدعوى الشيء ببيئته ولم يقل انه نفس الاثبات ببيئته للعلم بأن ليس هنا استدلال أصلا وانما هنا مجرد الدعوى لكن لما تقرر أن الاستدلال قد يكون بأن يقال ان هذا الشيء لو ثبت ثبت المحال فاذا سلم الخصم هذا اللزوم لم يزم قطعا انتفاء ذلك الشيء فيلزم ثبوت نقيضه فاذا كان نقيضه هو المدعى لزم اثباته بحجة التعليق بالتحال والاستثناء الواقع في هذا الضرب بمنزلة القول المذكور في الصورة لان المتكلم علق ثبوت العيب الذى هو نقيض المدعى على كون المستثنى عيبا وكونه عيبا محال والمعلق على المحال محال فىكون ثبوت العيب فيهم محال فيلزم ثبوت نقيضه وهو عدم العيب الذى هو المدعى (قوله أن الاصل في مطلق الاستثناء) أى لاني كل الاستثناء لان الاصل في الاستثناء في الضرب الثاني الانقطاع كما يأتي اه يس (قوله على تقدير السكوت عنه) أى عن الاستثناء فيكون ذكر المستثنى اخر اجاله عن الحكم

وجدان شيء من العيب فيهم على المحال والمعلق على المحال محال فالتأ كيد في المدح فيه من وجهين الاول أنه كدعوى الشيء ببيئته كأنه استدلال على أنه لا عيب فيهم بأن ثبوت عيب فيهم معلق بكون فلان السيف عيبا وهو محال والثاني أن الاصل في الاستثناء الاتصال فذ كراداته الاستثناء قبل ذكر

يعنى

الثابت لمستثنى منه (قوله وذلك) أى و بيان ذلك أى و بيان كون الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال

ما تقرر في موضعه من أن الاستثناء المنقطع مجاز ومن العاوم أن المجاز خلاف الاصل والاصل الحقيقة هذا وقد اشتهر فيما بينهم أن الاستثناء حقيقة في التصل مجاز في المنقطع وقد اختلف في المراد من ذلك فقيل قولهم الاستثناء المنقطع مجاز يريدون به أن استعمال أداة الاستثناء في الاستثناء المنقطع مجاز وأما اطلاق لفظ الاستثناء على المنقطع فهو حقيقة اصطلاحا كاطلاقه على التصل وقيل بل المراد أن اطلاق لفظ الاستثناء على المنقطع مجاز أيضا (قوله فذ كراداته) الضمير في أداته راجع للاستثناء الأتسان فلنا ان المراد بالاستثناء أو لاني قوله الاصل في الاستثناء الاتصال الأداة كانت الاضافة في أداته بيانية أو أن الضمير في أداته راجع للاستثناء بمعنى



توهم السامع قبل أن يتعلق بما بعدها أن ما يأتي بعدها يخرج مما قبلها فيكون شيء من صفة الهم ثابتا وهذا مذموم فإذا أتت بعدها صفة مدح  
تأكد المدح لكونه مدحا على مدح وان كان فيه نوع من الخلابه

المستثنى منه على طريق الاستخدام وان قلنا ان المراد بالاستثناء أولا لفظ (٣٨٩) الاستثناء كان الضمير في أدانه عائدا

على أصل الاستثناء (قوله  
يعنى المستثنى) أى يعنى  
بما بعدها المستثنى (قوله  
يوهم) أى يوقع في وهم  
السامع أى في ذهنه أن

غرض التكلم أن يخرج  
شيئا من أفراد ما نفاه قبلها  
و يريد اثباته حتى يحصل  
فهم اثبات شيء من العيب  
(قوله وتحول الاستثناء

الح) المراد بتحوله من  
الاتصال الى الانقطاع  
ظهور أن المراد به الانقطاع  
فكانه قال فإذا ولي الاداة  
صفة مدح وظهر أن المراد

بالاستثناء الانقطاع بعد  
ما توهم الاتصال من مجرد  
ذكر الاداة (قوله لمافيه)  
أى لما في الاستثناء من

المدح أى من زيادة المدح  
على المدح فالمدح الأول  
الزائد عليه جاء من نفي  
العيب على جهة العموم  
حيث قال لا عيب فيهم اذ

من المعلوم أن نفي صفة  
المدح على وجه العموم حتى  
لا يبقى في المنفى عنه ذم  
مدح والمدح الثاني الزائد  
اشعار الاستثناء لصفة  
المدح بأنه لم يحد صفة ذم  
يستثنى لان الأصل في

الاتيان بالأداة بعد عموم النفي

يعنى المستثنى (يوهم اخراج شيء) وهو المستثنى (مما قبلها) أى ما قبل الاداة وهو المستثنى منه  
(فأذا وليها) أى الاداة (صفة مدح) وتحول الاستثناء من الاتصال الى الانقطاع (جاء التأكيد)  
لمافيه من المدح على المدح والاشعار بأنه لم يحد صفة ذم يستثنى فاضطر الى استثناء صفة مدح وتحويل  
الاستثناء الى الانقطاع

(يوهم اخراج شيء) وهو المستثنى لان الأصل في الاستثناء الاتصال فيفهم أولابناء على الأصل أنه  
أريد اخراج ما دخل (مما قبلها) أى ما قبل أداة الاستثناء، والذي قبل أداة الاستثناء هو المستثنى  
منه (فأذا وليها) أى فإذا ولي الاداة (صفة مدح) وتحول الاستثناء من الاتصال الى الانقطاع وتبين  
أن المراد به الانقطاع (جاء التأكيد) لما في ذلك الاستثناء من زيادة المدح على المدح مع أن  
الزائد على وجه أبغ والممدح الأول الزائد عليه نفي العيب على العموم حيث قال لا عيب فيهم والمدح  
الثاني الزائد اشعار استثناء المدح بعد العموم بأنه لم يحد صفة ذم يستثنى لان أصل الاتيان بالاداة بعد  
عموم النفي استثناء الاثبات من جنس النفي وهو الهم فلما أتى بالمدح بعد الاداة فهم منه أنه طلب  
الأصل لانه هو الذى ينبغي أن يرتكب فلما لم يجده أى لم يجد الأصل الذى هو استثناء الهم اضطر  
الى استثناء المدح فتحول الاستثناء عن أصله الى الانقطاع ولا يخفى أن هذا أبغ وأنه توجيه يستلح  
ويشجع به الصدر في افادة التأكيد حقيقة والأول انما أفاد التأكيد بأمر تخيلى كما تقدم وهو الفرق  
بينهما وقوله ذكر الاداة يوهم اخراج شيء دخل لا يتخلو من محل وإيهام أما التحمل فلأن الإيهام المذكور  
أنما يتحقق في الخارج ان فرض أن الاداة ذكرت ثم ذكر المستثنى بعد مهلة وأما ان ذكر باثرها فلم  
يتحقق إيهام اخراج شيء دخل لانه بنفس سماع الاداة سمعت صفة مدح بعدها والإيهام حيث تعلق  
بأخراج شيء دخل يحتاج الى مهلة في حصوله لطوله وأما الإيهام فلأن هذا الكلام يتبادر منه أن  
التأكيد يتوقف على حصول إيهام استثناء ما هو عيب وأن ذلك التأكيد لا يحصل حتى يذهب الوهم  
الى الاتصال ثم يعود الى الانقطاع وليس كذلك بل انما يتوقف على كون الأصل في الاستثناء الاتصال  
فالفائدة انما هي في بيان أن التكلم لما كان الأصل في الاستثناء ما ذكر فهم بعد الفراغ من الكلام  
أنه كان طلب الأصل وهو الاتصال اذ هو الذى ينبغي أن يرتكب ويحمل عليه طلب الطالب فلم يجده  
فذلك تحول الى الانقطاع باستثناء المدح فيفهم التأكيد والمدح الذى يطلب معه عيب ولا يوجد  
أصلا أو كد فتأمل فان قلت من أين يفهم أن التعاقب كان في الاستثناء المذكور فان مدلول قولنا مثلا  
لا عيب فيه الا الكرم استثناء الكرم فيطلب له وجه يصح اتصالا وانقطاعا وأما أن المعنى لا عيب  
الا الكرم ان كان عيبا فلا دليل عليه قلت يفهم من موارد الكلام فان معناه هو ما ذكر عند البلغاء  
حتى انه ر بما صرح به فيقال مثلا فلان لم نجد له عيبا الا عيبا واحدا هو حسن الخلق ان كان حسن  
الخلق عيبا ولذلك سر وهو أن هذا التعليق يفيد فائدتين احدهما ثبوت المدح بينة كما تقدم

مابعد ما يوهم اخراج شيء مما قبلها وأنه اثبات عيب فاذا جاء المدح بعدها تارة كالممدح لاثبات مدح بعد  
مدح وقول المصنف يوهم اخراج شيء مما قبلها فيه نظر لانه قرر أن الاستثناء متصل واذا كان متصلا فذكره

استثناء الاثبات من جنس النفي وهو الهم فلما أتى بالمدح بعد الاداة فهم منه أنه طلب الأصل الذى ينبغي ارتكابه فلما لم يجد ذلك  
الأصل الذى هو استثناء الهم اضطر الى استثناء المدح وحول الاستثناء عن أصله الى الانقطاع (قوله فاضطر الخ) أى لأجل تميم  
الكلام والا كان الكلام غير مفيد لانه اذا قيل لا عيب فيهم غير لم يكن مفيدا

والثاني أن يثبت لشيء صفة مدح و يعقب بأداة استثناء تليها صفة مدح أخرى له كقول النبي صلى الله عليه وسلم أنا أفصح العرب بيد أنى من قریش

(قوله وتعقب) أى تلك الصفة بأداة استثناء (قوله تليها) أى تلي تلك الاداة وتأتى بعدها (قوله له) أى كائنة لذلك الشيء الموصوف بالأولى وظاهره سواء كانت الصفة الثانية مؤكدة للأولى ولو بطريق اللزوم كما فى المثال الأول أو كانت غير ملائمة لها كما فى قوله الآتى هو البدر إلا أنه البحر زاخرا وذلك لأن تأكيد المدح يحصل بمجرد ذكر الصفة المدحية ثانيا ولو لم تكن ملائمة للأولى لحصول المدح بكل منهما (قوله نحو أنا أفصح العرب (٣٩٥) بيد أنى من قریش) وجه تأكيد المدح فى هذا أن اثبات الأفضحية على جميع العرب

(و) الضرب (الثانى) من تأكيد المدح بما يشبه الذم (أن يثبت لشيء صفة مدح وتعقب بأداة استثناء) أى يذكر عقيب اثبات صفة المدح لذلك الشيء أداة استثناء (تليها صفة مدح أخرى له) أى لذلك الشيء (نحو أنا أفصح العرب بيد أنى من قریش) بيد بمعنى غير وهو أداة استثناء

والأخرى تقرب الاستثناء من الاتصال الحقيقى الذى هو الأصل لانه إنما استثنى الكرم فى المثال على تقدير كونه عيبا وعلى ذلك التقدير يكون الاستثناء متصلا وان كان الاستثناء بحسب الظاهر ظاهر الانفصال فتأمل (والثانى) من ضربى تأكيد المدح بما يشبه الذم وهو المفضل منهما هو (أن يثبت لشيء صفة مدح وتعقب) تلك الصفة (بأداة استثناء) ومعنى تعقب الصفة بأداة أن تذكر تلك الاداة بعقب اثبات تلك الصفة الموجبة لذلك الشيء (تليها) أى تذكر تلك الاداة حال كونها تليها أى تأتى بعدها (صفة مدح أخرى) كائنة (له) أى لذلك الشيء الموصوف بالأولى ويؤخذ من مثالم هنا لهذا الضرب أن الصفة الثانية لا بد أن تكون مما يؤكده الأولى ولو بطريق اللزوم حتى لو قيل مثلا زيد كريم غير أنه حسن الوجه لم يكن من هذا الباب وإنما يكون من هذا الباب نحو قولك أنا أعلم الناس بالنحو غير أنى أحرر منه أبواب التصريف لأن اثبات الصفة فى مقام المدح يشعر بانباتها على وجه الكمال المقتضى لانتفاء جميع أوجه النقصان عن تلك الصفة فإذا أتى بأداة الاستثناء وسبق بعدها ما يشعر به ثبوت الصفة على وجه الكمال بأن يثبت تلك الصفة للمأني بها ثانيا وجه من أوجه الكمال جاء التأكيد ويحتمل أن يكون ما ذكر منه نظرا الى التقاء الصفتين فى المدحية فيحصل المراد بحصول مجرد التأكيد فى المدح بسبب مجرد ذكر مطلق الصفة المدحية ولو لم تكن مما يلائم المذكورة أو لاور بما يدل عليه ما يأتى فى قوله هو البدر إلا أنه البحر زاخرا (نحو) أى مثل أن يقال (أنا أفصح العرب بيد أنى من قریش) فان اثبات الأفضحية على جميع العرب يشعر بكمالها والاتيان بأداة الاستثناء بعدها يشعر بأنه أريد اثبات مخالف لما قبلها لان الاستثناء أصله المخالفة فلما كان للمأني به كونه من قریش المستلزم لنا كيد الفصاحة اذ قریش أفصح العرب جاء التأكيد كما لا يخفى عند كل ذى طبع سليم وإنما كان مدحا بما يشبه الذم لما ذكرنا من أن أصل ما بعد الاداة مخالفتها لما قبلها فان كان ما قبلها اثبات مدح كما هنا فالأصل أن يكون ما بعدها سلب مدح وان كان سلب عيب كما فى السابق فالأصل فيما بعدها أن يكون اثبات عيب وهو هنا ليس كذلك فكان مدحا فى صورة ذم لان ذلك أصل دلالة الاداة اه يعقوبى (قوله بيد بمعنى غير) اعلم أن بيد تستعمل اسما بمعنى غير الاستثنائية فلا تكون مرفوعة ولا مجرورة بل منصوبة ولا يكون الاستثناء

تشر بكماله والاتيان بأداة الاستثناء بعدها يشعر بأنه أريد اثبات مخالف لما قبلها لان الاستثناء أصله المخالفة فلما كان للمأني به كونه من قریش المستلزم لنا كيد الفصاحة اذ قریش أفصح العرب جاء التأكيد وإنما كان مدحا بما يشبه الذم لان أصل ما بعد الاداة مخالفتها لما قبلها فان كان ما قبلها اثبات مدح كما هنا فالأصل أن يكون ما بعدها سلب مدح وان كان ما قبلها سلب عيب كما فى الضرب السابق فالأصل فيما بعدها أن يكون اثبات عيب وهو هنا ليس كذلك فكان مدحا فى صورة ذم لان ذلك أصل دلالة الاداة اه يعقوبى (قوله بيد بمعنى غير) اعلم أن بيد تستعمل اسما بمعنى غير الاستثنائية فلا تكون مرفوعة ولا مجرورة بل منصوبة ولا يكون الاستثناء

(وأصل

بها متصل بل منقطعا وتستعمل حرف تعليل بمعنى من أجل ومن الثانى قول الشاعر

عمد افعلت ذلك بيد أنى \* أخاف ان هلكت أن ترى

أى تصوتى مأخوذ من الرنين وهو التصويت فقول الشاعر بيد بمعنى غير أى بيد هنا فى هذا الحديث بمعنى غير لان صحة التمثيل به مبينة على ذلك وأما على ما قاله ابن هشام فى المغنى من أن بيد فى هذا الحديث حرف تعليل بمعنى من أجل والمعنى أنا أفصح العرب لأجل أنى من قریش فلا يكون المثال من هذا الباب ومعنى التعليل هنا أن له مدخلا فى ذلك لأنه علة تامة (قوله وهو) أى غير أداة استثناء أى فييد كذلك لانه بمعناه

وأصل الاستثناء في هذا الضرب أيضا أن يكون منقطعا لكنه باق على حاله لم يقدر متصلا

(قوله وأصل الاستثناء فيه الخ) هذا شروع في بيان أن هذا الضرب انما يفيد التأكيدي من وجه واحد من الوجهين السابقين في الضرب الاول ليرتب على ذلك أن الضرب الاول أفضل من هذا الضرب قيل الاول حذف قوله وأصل ويقول والاستثناء فيه منقطع أيضا إذ لا معنى للأصل هنا ويدل لهذا قول الشارح كما أن الاستثناء في الضرب الاول منقطع ولم يقل كما أن الأصل في الاستثناء في الضرب الاول أن يكون منقطعا وفي عبد الحكيم قوله وأصل الاستثناء فيه أي الراجح الكثير الاستعمال في هذا الضرب أن يكون المذكور بعد أداة الاستثناء غير داخل فيما قبلها بأن يكون ما قبلها صفة خاصة (٣٩١) وما بعدها كذلك وفي تعبيره

بالأصل إشارة إلى أنه قد يكون داخل إلا أنه خلاف الأصل نحو فلان له جميع المحاسن أو جمع كل كمال إلا أنه كرم وأما في الضرب الأول فلا يكون ما قبل الأداة صفة منفية والمستثنى صفة مدح يكون غير داخل فيما قبلها البتة لكنه قد يدخله ليصير متصلا فيفيد التأكيدي من وجهين انتهى وعلى هذا فالأضية راجعة للاستثناء فيه لا لاصالته (قوله أن يكون منقطعا) أما الانقطاع في الضرب الاول فلأن محصله أن يستثنى من العيب خلافه فلم يدخل المستثنى في جنس المستثنى منه وأما الانقطاع في الضرب الثاني فلا تنفاه العموم في المستثنى منه فلم يدخل المستثنى في جنس المستثنى منه وكون الأصل في الضربين الانقطاع لا ينافي كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال لان المتعلق في الأصلين مختلفا عموما وخصوصا فان قلت لم قال أصل الاستثناء فيه الانقطاع كالأول لان لفظة أيضا تدل على ذلك ولم يقل والاستثناء فيه ما منقطع قلت كما نراعى ما عسى أن يعرض فيه ما من تكلف ردهما متصلين فيكون المراد بالأصل ما يتبادر من التركيب دون ما يتأول أما التأويل في الاول فكان بقدر لاشئ فيه الا هذا الأمر أو يراعى الاتصال بتقصير كون المستثنى عيبا وأما الثاني فكان بقدر أنها أفصح العرب فلا شئ به يخل بفصاحتها إلا أني من قرئش ان كان محذرا فأشار إلى أن ذلك خلاف الأصل وقد ظهر بما ذكر أن الضربين اشتركا في الانقطاع لكن بين انقطاعيهما مخالفة وهو أن الانقطاع في الاول يقدر متصلا لوجود العموم فيه فيضعف التكلف في تقديره والانقطاع في الثاني لا يقدر فيه الاتصال لكثرة التمدح بكثرة التقدير فيه وإلى هذا أشار بقوله (لكنه) أي الاستثناء المنقطع في هذا الضرب (لم يقدر متصلا) كما قدر في الضرب الاول لما ذكر من سهولة تقدير الاتصال في الاول دون الثاني لان الثاني ليس فيه صفة ذم منفية على وجه العموم فيمكن تقدير دخول المستثنى فيها وهو صفة مدح بتقدير كونها صفة ذم وإنما فيه قرئش وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أن يكون منقطعا) لكنه لا يقدر متصلا كما قررناه في

(وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أيضا أن يكون منقطعا) كما أن الاستثناء في الضرب الأول منقطع لعدم دخول المستثنى في المستثنى منه وهذا لا ينافي كون الأصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال (لكنه) أي الاستثناء المنقطع في هذا الضرب (لم يقدر متصلا) كما قدر في الضرب الأول إذ ليس هنا صفة ذم منفية عامة يمكن تقدير دخول صفة المدح فيها وإذا لم يمكن تقدير الاستثناء متصلا في هذا الضرب

و يبد فيه لغتان أخريان ميد بالميم أولا ويبد بالباءين الواحدتين قيل انها بمعنى غير وعليه بنى المثال وأما ان جعلت بمعنى لأجل كما قيل انها تدل على ذلك فلا يكون المثال من هذا الباب كما لا يخفى ثم أشار إلى ما يتبين به أن هذا الضرب انما يفيد التأكيدي من وجه واحد من الوجهين السابقين ليرتب على ذلك أن الاول أفضل منه فقال (وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أيضا أن يكون منقطعا) كما أن الاستثناء في الضرب الاول منقطع أما الانقطاع في الضرب الاول فلان الفرض أن معناه أن يستثنى من العيب خلافه فلم يدخل المستثنى في جنس المستثنى منه فيه وأما الانقطاع في هذا الضرب فلا تنفاه العموم في المستثنى منه فلم يدخل المستثنى في المستثنى منه وكون الأصل في الضربين الانقطاع لا ينافي كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال لان المتعلق في الأصلين مختلفا عموما وخصوصا فان قلت لم قال أصل الاستثناء فيه الانقطاع كالأول لان لفظة أيضا تدل على ذلك ولم يقل والاستثناء فيه ما منقطع قلت كما نراعى ما عسى أن يعرض فيه ما من تكلف ردهما متصلين فيكون المراد بالأصل ما يتبادر من التركيب دون ما يتأول أما التأويل في الاول فكان بقدر لاشئ فيه الا هذا الأمر أو يراعى الاتصال بتقصير كون المستثنى عيبا وأما الثاني فكان بقدر أنها أفصح العرب فلا شئ به يخل بفصاحتها إلا أني من قرئش ان كان محذرا فأشار إلى أن ذلك خلاف الأصل وقد ظهر بما ذكر أن الضربين اشتركا في الانقطاع لكن بين انقطاعيهما مخالفة وهو أن الانقطاع في الاول يقدر متصلا لوجود العموم فيه فيضعف التكلف في تقديره والانقطاع في الثاني لا يقدر فيه الاتصال لكثرة التمدح بكثرة التقدير فيه وإلى هذا أشار بقوله (لكنه) أي الاستثناء المنقطع في هذا الضرب (لم يقدر متصلا) كما قدر في الضرب الاول لما ذكر من سهولة تقدير الاتصال في الاول دون الثاني لان الثاني ليس فيه صفة ذم منفية على وجه العموم فيمكن تقدير دخول المستثنى فيها وهو صفة مدح بتقدير كونها صفة ذم وإنما فيه قرئش وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أن يكون منقطعا) لكنه لا يقدر متصلا كما قررناه في

لان أصالة الانقطاع نظر الخصوص هذا الضرب وأصالة الاتصال نظرا لمطلق الاستثناء وهذا كما يقال الأصل في الحيوان أن يكون بصيرا والأصل في العنكبوت أن تكون عمية فالحكم على الحيوان بأصالة البصر له لا ينافي الحكم على نوع منه بثبوت أصالة العمى له وإذا علمت أنه لا منافاة بين كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال وكون الأصل في الاستثناء الواقع في هذا الضرب الانقطاع تعلم أنه لا تنافي بين كلامي المصنف (قوله لكنه الخ) لما كان الاستثناء في الضربين منقطعا أراد أن يفرق بينهما فقال لكنه الخ وحاصل الفرق أن الضرب الاول يجوز فيه تقدير دخول ما بعد أداة الاستثناء فيما قبلها كونه صفة عامة والضرب الثاني لا يجوز فيه ذلك لعدم عموم الصفة التي قبل الأداة (قوله لم يقدر متصلا) أي بل بقي على حاله من الانقطاع (قوله إذ ليس هنا صفة ذم منفية عامة يمكن الخ) أي وإنما هنا صفة خاصة فلا يمكن تقدير دخول شئ فيها

(قوله الامن الوجه الثاني) أي من الوجهين المذكورين في الضرب الاول (قوله وهو أن ذكر الخ) حاصله أن الإخراج في هذا الضرب من صفة المدح المثبتة في توهم قبل ذكر المستثنى أنه صفة مدح أريد إخراجها من المستثنى منه وفيها عن الموصوف لان الاستثناء من الإثبات نفي فإذا تبين بعد ذكره أنه أريد اثباته له أيضا أشعر ذلك بأنه لم يمكنه نفي شيء من صفات المدح عنه فيجوز التأكيده (قوله المبني على تقدير الاستثناء متصلا) وهو غير ممكن في هذا لان كلام المستثنى والمستثنى منه صفة خاصة فلا يتصور شمول أحدهما للآخر فلا يتصور الاتصال فإذا قلنا لا عيب فيه الا الكرم ان كان عيبا أفاد ان العيب منتف عنه مع كل ما فيه من الاوصاف الا اذا كان الكرم عيبا وهو محال بخلاف قولنا أنا أفصح الناس يبدأ أي من بني فلان الفصحاء فلا معنى للتعليل فيه فان قلت ما المانع أن يقدر في المثال وشبهه الا أن يكون كوني من بني فلان مخرجا بها فينفي التأكيده من الوجه الاول أيضا فالت يمنع من ذلك كون ذلك غير معتبر في استعمال البلاغ والالصرح به يوما ما ولو قيل أنا أفصح الناس الا أي من بني فلان ان كان ذلك مخرجا بالفصاحة كان ركيكا بخلاف التعليل بعد العموم كما تقدم فان قلت قديين المصنف أن افادة التأكيده بالوجه الثاني متوقف على كون الأداة للاستثناء ليستشعر أصله من الاتصال فيستشعر أنه ما عدل عنه الا لعدم امكانه فيجوز التأكيده وهو متوقف على تأويل نحو أنا أفصح الناس الا أي من بني فلان على تقدير العموم أي لاشيء يخل بنصاحتي واذا قدر كذلك أفاد التأكيده بالوجه الاول أيضا لأنه ان لم يقدر العموم هكذا فامية قدر عموم الاثبات أي لى كل موجب للفصاحة الا هذا هو تناقض وان لم يقدر العموم أصلا كان من باب ذكر المدح بعد المدح كأن يقال أنا أفصح الناس وأنا لى موجب زيادة الفصاحة وليس هذا من تأكيده المدح بما يشبه اللم في شيء قلت من حيث ان الأداة أداء الاستثناء براعى لها ما يصح أصلها من الاتصال فيقدر العموم فتفيد بالوجه الثاني ومن حيث ان العموم لى يوجد في اللفظ التي تقديره الصرح للأفادة بالوجه

(فلا يفيد التأكيده الامن الوجه الثاني) وهو أن ذكر أداة الاستثناء قبل ذكر المستثنى يوهم إخراج شيء مما قبلها من حيث ان الأصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال فإذا ذكر بعد الأداة صفة مدح أخرى جاء التأكيده ولا يفيد التأكيده من جهة أنه كدعوى الشيء بيينة لانه مبني على التعليل بالمحال المبني على تقدير الاستثناء متصلا

اثبات صفة لا على وجه العموم فتقدير دخول ما بعد الأداة فيها يحتاج الى تأويل الكلام بأن يكون المراد في المثال كما أشرنا اليه أنا أفصح العرب فلا شيء يخل بنصاحتي أو لا عيب في فصاحتي الا أي من قريش ان كان عيبا فيعود حينئذ الى الاتصال ولا يخفى ما فيه من التعسف المحتاج الى تقدير جملة أخرى لم ينطق بها واذا لم يكن في هذا الضرب الثاني تقدير الاتصال (فلا يفيد التأكيده الامن الوجه الثاني) فقط وهو أن ذكر أداة الاستثناء قبل ذكر المستثنى يوهم الاتصال فإذا ذكر بعد الأداة صفة مدح أخرى جاء التأكيده لان كون الأصل في الاستثناء الاتصال يقتضى أنه هو المطلوب أو لا فالعدل عنه الى خلافه يفهم عدم امكانه ويشعر بأنه طلب فلم يوجد ولا شك أن طلب استثناء ذم حتى لا يوجد في مستثنى المدح أو كد من مجرد انشائه ابتداء ففيه اثبات مدح على مدح وكون الزيد على وجه أبلغ كما تقدم وفي قولنا في تفسير الوجه الثاني تبع المصنف أن ذكر الأداة يوهم الى آخر ما تقدم من البحث وهو أن المحتاج اليه في بيان الأكيده كون الأصل في الاستثناء الاتصال ليفهم أنه ما عدل عنه حتى لم يمكن وأما ذكر الابهام فلا يفيد في هذا المعنى نعم بما كانت فيه الإشارة الى وجه تسميته مشبها للذم لان ابهام استثناء ما يخالف ما قبله يقتضى أنه با لة ذم في أصلها أو ما افادة هذا الضرب التأكيده بالوجه الاول وهو أنه كدعوى الشيء بيينة فلا يصح لانه مبني على التعليل بالمحال والتعليل بالمحال مبني على تقدير الاستثناء متصلا فاذا قلنا لا عيب فيه الا الكرم ان كان عيبا أفاد ان العيب منتف عنه في كل ما فيه من الاوصاف الا ان كان الكرم عيبا وهو محال بخلاف قولنا أنا أفصح الناس يبدأ أي من بني فلان الفصحاء فلا معنى للتعليل فيه فان قلت ما المانع أن يقدر في المثال وشبهه الا أن يكون كوني من بني فلان مخرجا بالفصاحة فيثبت لى اخلال بها فينفي التأكيده من الوجه الاول أيضا فالت يمنع من ذلك كون ذلك غير معتبر في استعمال البلاغ والالصرح به يوما ما ولو قيل أنا أفصح الناس الا أي من بني فلان ان كان ذلك مخرجا بالفصاحة كان ركيكا بخلاف التعليل بعد العموم كما تقدم فان قلت قديين المصنف أن افادة التأكيده بالوجه الثاني متوقف على كون الأداة للاستثناء ليستشعر أصله من الاتصال فيستشعر أنه ما عدل عنه الا لعدم امكانه فيجوز التأكيده وهو متوقف على تأويل نحو أنا أفصح الناس الا أي من بني فلان على تقدير العموم أي لاشيء يخل بنصاحتي واذا قدر كذلك أفاد التأكيده بالوجه الاول أيضا لأنه ان لم يقدر العموم هكذا فامية قدر عموم الاثبات أي لى كل موجب للفصاحة الا هذا هو تناقض وان لم يقدر العموم أصلا كان من باب ذكر المدح بعد المدح كأن يقال أنا أفصح الناس وأنا لى موجب زيادة الفصاحة وليس هذا من تأكيده المدح بما يشبه اللم في شيء قلت من حيث ان الأداة أداء الاستثناء براعى لها ما يصح أصلها من الاتصال فيقدر العموم فتفيد بالوجه الثاني ومن حيث ان العموم لى يوجد في اللفظ التي تقديره الصرح للأفادة بالوجه

الضرب قبله فلا يفيد التأكيده الامن الوجه الثاني وهو أن سماعه يتوهم أو لا يثبت صفة ذم ثم يزول ذلك ويتأ كد المدح بتكرره بخلاف الاول فانه يفيد بالوجهين السابقين فلذلك قلنا الاول أفضل قال في الايضاح وأما قوله تعالى لا يسمعون فيها الفوا ولا تأثبا الا قبيلا سلا سلا فيحتمل الوجهين وأما قوله لا يسمعون فيها الفوا الاسلاما فيحتملها ويحتمل وجهائها والثا وهو أن يكون الاستثناء من أصله متصلا

(ولهذا)

أيضا قلت يمنع من ذلك كون ذلك غير معتبر في استعمال البلاغ والالصرح به يوما ما ولو قيل أنا أفصح الناس الا أي من بني فلان ان كان مخرجا بالفصاحة كان ركيكا بخلاف التعليل بعد العموم كما مر اه يعقوبى

ولهذا قلنا الاول أفضل ومنه قول النابتة الجمعدى

فنى كملت أخلاقه غير أنه \* جواد فمابقى من المال باقيا

وأما قوله تعالى لا يسمعون فيها النوايا الا قبيلا سلاما سلاما فيحتمل الوجهين وأما قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما فيحتملها ويحتمل وجهنا ثالثا وهو أن يكون الاستثناء من أصله متصلا لان معنى السلام هو الدعاء بالسلامة وأهل الجنة عن الدعاء بالسلامة أغنياء فكان ظاهره من قبيل اللغو وفضول الكلام لولا ما فيه من فائدة الاكرام ومن تأ كيد المدح بما يشبه الذم ضرب ثالث وهو أن يأتي الاستثناء فيه مفرغا كقوله تعالى وماتنقم منا الا أن آمنا بآيات ربنا لمجاة لنا أى وماتعيب منا الأصل المناقب والمفاخر كلها وهو الايمان بآيات الله ونحوه قوله قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا الا أن آمنا بالله وما أنزل اليكنا فان الاستفهام فيه لانكار

(قوله أفضل) أى من الثاني لان التأ كيد فيه من وجه واحد (قوله ضرب آخر) أى غير الضربين الاولين بالنظر للصورة التركيبية والافهوى يعود للضرب الاول فى المعنى لان المعنى لا يعيب فينا الا الايمان (٣٩٣) ان كان عيبا (قوله أن يؤتى

بمستثنى) أى كالإيمان وقوله معمولا لفعل أى كتنقم فيكون الاستثناء حينئذ مفرغا لتفرغ العامل الذى فيه معنى الذم السابق على الاعمال فيما بعدها وهو المستثنى الذى فيه معنى المدح (قوله نحو وما تنقم منا الخ) أى نحو قوله تعالى حكاية عن سحرة فرعون (قوله أى ماتعيب منا) الخطاب لفرعون أى ماتعيب منا يفرعون شيئا أو أصلا الاصل الخ (قوله وهو الايمان) أى وكون الايمان أصل المناقب وقاعدة النجاة والشرف الدنيوى والآخرى مما لا يخالف فيه عاقل فلا يضر كون

(ولهذا) أى ولكون التأ كيدى فى هذا الضرب من الوجه الثانى فقط (كان) الضرب (الاول) المفيد للتأ كيد من وجهين (أفضل ومنه) أى ومن تأ كيد المدح بما يشبه الذم (ضرب آخر) وهو أن يؤتى بمستثنى فيه معنى المدح معمولا لفعل فيه معنى الذم (نحو وماتنقم منا الا أن آمنا بآيات ربنا) أى ماتعيب منا الاصل المناقب  
الاول لما فيه من التمحلل كما تقدم فلم تفد بالاول تأمل وقد أطلت هنا لما رأيت من الحاجة لهذه المباحث فى تحقيق المحل والله الموفق (ولهذا) أى ولا أجل أن التأ كيدى فى هذا الضرب الذى هو أن يثبت لشيء صفة مدح وتعب تلك الصفة بآلة الاستثناء بعدها صفة مدح لذلك الشيء انما يكون ذلك التأ كيد من الوجه الثانى فقط وهو الاشعار بأنه طلب صفة ذم فلم يجدها فاضطر لاستثناء صفة مدح (كان) أى ولا أجل ذلك كان الضرب (الاول) المفيد للتأ كيد من الوجهين أحدهما مذكر والآخر ما تقدم وهو ما فيه من كون التعليق فيه كدعوى الشيء بيينة (أفضل) أى لأجل ذلك كان الاول أفضل من الثاني (ومنه) أى من تأ كيد المدح بما يشبه الذم (ضرب آخر) يعود الى الاول فى المعنى ولو كان خلافا فى الصورة التركيبية وسنين ذلك وهذا الضرب الذى قلنا انه يعود الى الاول هو أن يؤتى بالاستثناء مفرغا بان لا يذكر المستثنى منه ويكون العامل بما فيه معنى الذم ويكون المستثنى بما فيه معنى المدح والمستثنى هنا هو المعمول لهذا الفعل الذى فيه معنى الذم لان الغرض وجود التفرغ وذلك (نحو) قوله تعالى حكاية عن سحرة فرعون (وماتنقم منا الا أن آمنا بآيات ربنا) أى ماتعيب منا يفرعون الا هذه المنقبة التى هى أصل المناقب والمفاخر كلها وهو الايمان بالله تعالى يقال تنقم منه واتقم اذا عابه فى شئ وكرهه لأجل ذلك الشئ وكون الايمان أصل المناقب وقاعدة النجاة والشرف الدنيوى لان معنى السلام هو الدعاء بالسلامة وأهل الجنة عن الدعاء بالسلامة أغنياء فكان ظاهره من قبيل اللغو لولا ما فيه من فائدة الاكرام ثم قال المصنف (ومنه) أى من تأ كيد المدح بما يشبه الذم (ضرب آخر) أى ثالث وهو (نحو قوله تعالى وماتنقم منا الا أن آمنا بآيات ربنا) أى ماتعيب منا الا أصل المفاخر

(٥٠ - شروح التلخيص - رابع) فرعون يعتقد عيبا بالنسبة لكفره فقد أتى فى هذا المثال بأداة الاستثناء بعدها صفة مدح هى الايمان والفعل المنفى فيه معنى الذم لانه من العيب فهو فى تأويل لا يعيب فينا الا الايمان ان كان عيبا لكنه ليس بعيب وحينئذ فلا يعيب فينا قيل ان الاستثناء هنا متصل حقيقة إذ التقدير ماتعيب شيئا فينا الا الايمان بخلافه فيما تقدم فانه منقطع وفيه أنه ان جعل متصلا حقيقة خرج المثال عما نحن بصدده إذ ليس فيه تأ كيد المدح بما يشبه الذم إذ حاصل المعنى أنك ماتعيب فينا أمرا من الامور الا الايمان جعلته عيبا وليس بعيب فى نفسه كما تعتقد فهو بمنزلة ما لو قيل ما أنكرت من أفعال زيد الا مواصلة فلان وليست مما ينسكرك فالزراع انما هو فى المستثنى هل هو كما اعتقده المخاطب أولا وليس من تأ كيد المدح بما يشبه الذم فى شئ لانه لم يستثن مدحا كدبه مدحا هو نفي العيب وانما استثنى أمرا مسلم الدخول وبقى النزاع فيه هل هو كما زعمه المخاطب أم لا بخلاف قولنا لا يعيب فينا الا الايمان ان كان عيبا فهو بمنزلة ولا يعيب فيهم غير أن سيوفهم الخ فالتأويل على الانقطاع متعين فيفيد هذا الضرب ما يفيد الاول من التأ كيد الوجهين وهما أن فيه من التعليق ما هو كاثبات الشئ بالبيينة وأن فيه الاشعار بطلب ذم فلم يجده فاستثنى للمدح وهو

واعلم أن الاستدراك في هذا الباب مجرى مجرى الاستثناء كما في قول أبي الفضل بديع الزمان الهمذاني

ظاهره يعقوبى (قوله والمفاخر) تفسير (قوله يقال نعم منه) بابه ضرب وفهم والاول أكثر ومنه الآية (قوله اذا عابه) أى فى شئ وقوله وكرهه أى لأجل ذلك (٣٩٤) الشئ (قوله من وجهين) لا يقال الوجه الاول مبنى على التعليق

والمفاخر وهو الايمان يقال نعم منه واتقم منه اذا عابه وكرهه وهو كالضرب الاول فى اعادة التأكىد من وجهين (والاستدراك) المفهوم من لفظ لكن (فى هذا الباب) أى باب تأكىد المدح بما يشبه الذم (كالاستثناء كما فى قوله

والاخرى مما لا يخالف فيه عاقل فلا يضر كون فرعون بعثه عيبا بالنسبة لكفره فقد أتى فى المثال بأداة استثناء بعدها صفة مدح هى الايمان والفعل المنفى مما فيه معنى الذم لانه من العيب فهو فى تأويل لا عيب فىنا الا الايمان ان كان عيبا قيل ان الاستثناء هنا متصل حقيقة إذ التقدير ما تعيب شيئا منا الا الايمان بخلافه فيما تقدم فانه منقطع أو فى حكم المنقطع وفيه أنه ان جمل متصلا حقيقة خرج المثال عما نحن بصدده إذ ليس فيه تأكىد المدح بما يشبه الذم إذ حاصل المعنى أنك ما عبت فىنا أمرا من الامور الا الايمان جعلته عيبا وليس عيب فى نفسه كما تعتقد فهو بمنزلة ما لو قيل ما أنكرت من أفعال زيد الامواصلة فلان وليست مما ينكر فالنزاع انما هو فى المستثنى هل هو كما اعتقده المخاطب أولا وليس منه تأكىد المدح بما يشبه الذم فى شئ لانه لم يستثن مدحا أو كدبه مدحا ونفى العيب وإنما استثنى أمرا سلم الدخول وبقى النزاع فيه هل هو كما زعمه المخاطب أم لا بخلاف قولنا لا عيب عندنا الا الايمان ان كان عيبا فهو بمنزلة ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بهن فلول من قراع الكنايب فالتأويل على الانقطاع متعين فيفيد هذا الضرب ما يفيد الاول من التأكىد بالوجهين ومما أن فيه من التعليق ما هو كاثبات الشئ بيينة وأن فيه الاشعار بطلب ذم فلم يجده فاستثنى المدح وهو ظاهر (والاستدراك) المفهوم من لفظ لكن (فى هذا الباب) أى فى باب تأكىد المدح بما يشبه الذم يفيد (ك) ما يفيد (الاستثناء) لانهما أعنى الاستثناء والاستدراك من واد واحد اذ كل منهما لاخراج ما هو بصد الدخول ومما أوحقيقة فانك اذا قلت فى الاستدراك زيد شجاع لكنه بخيل فهو لاخراج ما وهم ثبوت الشجاعة دخوله لان الشجاعة تلائم الكرم كما أنك اذا قلت فى الاستثناء جاء القوم الا زيدا فهو لاخراج ما وهم عموم الناس دخوله وان كان الايهام فى الاول بطريق الملاممة والثانى بطريق الدلالة التى هى أقوى فاذا أتى بصفة مدح ثم أتى بالاستدراك بعدها صفة مدح أشعر الكلام بأنه لم يجد حالا يستدركه على الصفة المدحية غير ملائم لها الذى هو الأصل فأتى بصفة مدح مستدركة على أخرى فيجسئ التأكىد كما تقدم فى الضرب الثانى من الاستثناء ولم يتف عن ذكر الاستدراك بخلاف الا يمكن أن تختص بهذا الحكم لصحة جعلها استثناء بالتأويل كما تقدم وان كانت بحسب الظاهر المراد بمعنى لكن ثم مثل للاستدراك المفيد لتأكىد المدح بما يشبه الذم فقال وذلك (كما فى قوله) وهو الايمان وانما جعل هذا ضربا ثالثا لان الاستثناء فيه مفرغ وفى الاولين تام والاستثناء فيه متصل حقيقة وفى الاولين منقطع وانصاه فى أحدهما بالارض لاحقيقة قلت لم يظهر لى أن هذا من تأكىد المدح بما يشبه الذم لانهم لم يستثنوا الايمان من العيب وانما استثنوه مما لا يعيب ولا يلزم من كونه يعيب الايمان بكفره أن يكون عيبا معناه ليس فىنا ما تجعله أنت عيبا الا الايمان ثم قال المصنف ان الاستدراك فى هذا الباب كالأستثناء كما فى قوله أى قول البديع الهمذاني

بالمحال كما تقدم ولا يجرى ذلك هنا لان كون الايمان عيبا ليس بمحال بدليل أن عابتهم عليه قد وقعت بالفعل لانا نقول عابته لهم عليه لا تقتضى كونه عيبا فى نفسه ولا يخرج ذلك عن كونه حقا لانها باطلة قطعا بمقتضى العقل السليم اه يس (قوله المفهوم من لفظ لكن) أى الدال عليه لفظ لكن (قوله فى هذا الباب) لم يقل فيه لتلايتوهم عود الضمير للضرب الاخير خاصة (قوله كالأستثناء) أى فى افادة المراد وهو تأكىد الشئ بما يشبه نقيضه وحينئذ فيراد بالاستثناء المذكور فى تعريف الضربين ما يعم الاستدراك وانما كان الاستدراك كالأستثناء فى هذا الباب لانهما من واد واحد اذ كل منهما لاخراج ما هو بصد الدخول ومما أوحقيقة فانك اذا قلت فى الاستدراك زيد شجاع لكنه بخيل فهو لاخراج ما وهم ثبوت من الشجاعة لان الشجاعة تلائم الكرم كما أنك اذا قلت فى الاستثناء جاء القوم الا زيدا فهو

لاخراج ما وهم من عموم الناس دخوله وان كان الايهام فى الاول بطريق الملاممة وفى الثانى بطريق الدلالة التى هى أقوى فاذا أتى بصفة مدح ثم أتى بعد اداة الاستدراك بصفة مدح أخرى أشعر الكلام بأن المتكلم لم يجد حالا يستدركه على الصفة الاولى غير ملائم لها الذى هو الأصل فأتى بصفة مدح مستدركة على الاولى فيجسئ التأكىد كما تقدم فى الضرب الثانى من الاستثناء (قوله كما فى قوله) أى الشاعر وهو أبو الفضل بديع الزمان الهمذاني فى مدح خلف بن أحمد السجستاني

هو البدر الا أنه البحر زاخرا \* سوى أنه الضرغام لكنه الوبل

\* ومنه تأ كيد الذم بما يشبه المدح وهو ضربان أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها فيها

(قوله هو البدر) أى من جهة الرفعة والشرف (قوله زاخرا) أى حالة كونه زاخرا أى مرتفعا من تلاطم الامواج وقوله الا أنه البحرأى من جهة الكرم (قوله سوى أنه الضرغام) أى الاسد

(٣٩٥)

هو البدر الا أنه البحر زاخرا \* سوى أنه الضرغام لكنه الوبل

فقوله الاوسوى استثناء مثل بيدأتى من قریش وقوله لكنه استدراك يفيد فائدة الاستثناء في هذا الضرب لان الا في الاستثناء المنقطع بمعنى لكن (ومنه) أى ومن المعنوى (تأ كيد الذم بما يشبه المدح وهو ضربان أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها) أى صفة الذم (فيها) أى في صفة المدح

أى بديع الزمان المهداني بمدح خلف بن أحمد (هو البدر) رفعة وشرفا (الا أنه البحر زاخرا) أى مرتفعا كما الامواج كرم (سوى أنه الضرغام) أى الاسد شجاعة وقوة (لكنه الوبل) جمع وابل وهو المطر الغزير ولم يكتف بوصفه بكونه بحرأى الكرم عن كونه وبلا فيه لان الوبلية تقتضى وجود العطاء والبحرية تقتضى النهي وللأخذ من كل جانب فالكرم المستفاد من البحرية كالقوة والمستفاد من الوبلية كاللطف فلم يكتف بالاول عن الثاني وقوله الا أنه البحر وسوى أنه الضرغام يجرى فيهما ما جرى فيما تقدم وهو بيدأتى من قریش اذ هما استثناء من الضرب الثاني وقوله لكنه الوبل استدراك يفيد من التأ كيد ما يفيد الاستثناء في الضرب الثاني وقد يناووجه افادة الاستدراك لتأ كيد المدح بما يشبه الذم وأنه يكون بالوجه الذي يفيد به الضرب الثاني من الاستثناء ويعلم ما تقدم في الاستثناء في الضرب الثاني وجه كونه لا يفيد الا بأحد الوجهين وهو اشارة بأنه طلب استدراك ذم فلم يجده فاضطر الى استدراك مدح وأنه لا يفيد الاخرى الذي هو وجود تعليق يكون كائبات الشيء بحجة لتوقفه على تقدير الاتصال وهو ممنوع في الضرب الثاني لكونه محمولا على الاستدراك فضلا عما هو نص في الاستدراك وذلك ظاهر (ومنه) أى ومن البديع المعنوى (تأ كيد الذم بما يشبه المدح) أى النوع المسمى بذلك (وهو ضربان) كما تقدم في تأ كيد المدح بما يشبه الذم (أحدهما) مثل الاول في تأ كيد المدح بما يشبه الذم فهو (أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم) ثابتة (له) أى لذلك الشيء (بتقدير) أى بواسطة تقدير أو على تقدير (دخولها) أى دخول صفة الذم (فيها) أى في صفة المدح ومعلوم أن نفى صفة المدح ذم فاذا أثبت صفة ذم بعدهذا النفي الذي

هو البدر الا أنه البحر زاخرا \* سوى أنه الضرغام لكنه الوبل

وسبب ذلك أن الاستثناء في اللغة أعم منه في الاصطلاح وقد وقع الاستثناء في القرآن والمراد به الشرط في قوله تعالى اذ أقسموا ليصر منها مصبحين ولا يستثنون أى لا يقولون ان شاء الله وكيف لا يكون الاستدراك في هذا الباب كالاستثناء والاستثناء في ضربه في الاصل منقطع والمنقطع مقدر بل يمكن بل قد يعترض على المصنف فيقال ليس هنا غير استدراك ويجاب بأن القسم الاول فرضناه متصلا والثالث متصل حقيقة والثاني صورته استثناء ص (ومنه تأ كيد الذم الخ) ش هذا القسم على العكس مما قبله وهو تأ كيد الذم بما يشبه المدح (وهو ضربان أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها فيها) ومثله المصنف بقوله فلان لا خير فيه الا أنه يسىء الى من أحسن اليه وفي المثال

(قوله اسكنه الوبل) جمع وابل وهو المطر الغزير ولم يكتف بوصفه بكونه بحرأى الكرم عن كونه وبلا فيه لان الوبلية تقتضى وجود العطاء بالفعل والبحرية تقتضى النهي وللأخذ من كل جانب فالكرم المستفاد من البحرية كالقوة والمستفاد من الوبلية كاللطف فلم يكتف بالاول عن الثاني (قوله فقوله الاوسوى الخ) أى فقوله الا أنه البحر وقوله سوى أنه الضرغام مثل بيدأتى من قریش من جهة أن كلام من الضرب الثاني لانه أثبت أولا صفة مدح وعقبها بأداة استثناء يليها صفة مدح أخرى الا أن الصفة الاخرى في البيت قد تعددت (قوله في هذا الضرب) أى ضرب بيدأتى من قریش وهو الضرب الثاني والحاصل أن الاستثناء والاستدراك المذكور كل منهما في هذا البيت من قبيل بيدأتى من قریش وهو الضرب الثاني والتأ كيد

فيه من الوجه الثاني فقط ومثال الاستدراك الذي كالاستثناء في الضرب الاول ولا عيب فيهم لكن سيوفهم فلول من قراع الكتاب (قوله صفة ذم) أى ثابتة لذلك الشيء (قوله بتقدير) أى بواسطة تقدير دخولها فيها ومعلوم أن نفى صفة المدح ذم فاذا أثبت صفة ذم بعدهذا النفي الذي هو ذم جاء التأ كيد وكان مشبها للمدح لما سبق من ان الاصل فيما بعد الا مخالفتها لما قبلها فيكون ما بعدها ثابت صفة للمدح فتأمل

كقولك فلان لاخيره الا انه يسمى الى من يحسن اليه وثانيهما ان يثبت للشيء صفة ذم ويعقب بأداة استثناء تأتيها صفة ذم أخرى له كقولك فلان فاسق الا انه جاهل وتحقيق القول فيهما على قياس ما تقدم \* ومنه الاستنباع

(قوله فلان لاخيره الا انه يسمى الى من أحسن اليه) أي انه انتفت عنه صفات الخير الا هذه الصفة وهي الاساءة للمحسن اليه ان كانت خيرا لست خيرا وحينئذ فلاخيره أصلا ويجرى في هذا ماجرى في الضرب الاول في تأكيد المدح من كون التأكيد فيه من وجهين وذلك لانه كدعوى الشيء (٣٩٦) بينة وهو هنا نفي الخبرية عنه بالمرّة وذلك لتعليق وجود الخيرية في فلان على الحال

(كقولك فلان لاخيره الا انه يسمى الى من يحسن اليه وثانيهما ان يثبت للشيء صفة ذم وتعقب بأداة استثناء تليها صفة أخرى له كقولك فلان فاسق الا انه جاهل) فالضرب الاول يفيد التأكيد من وجهين والثاني من وجه واحد (وتحقيقهما على قياس مامر) في تأكيد المدح بما يشبه الذم (ومنه) أي ومن المعنوي (الاستنباع)

هو ذم جاء التأكيد كما تقدم في تأكيد المدح وذلك (كقولك فلان لاخيره الا انه يسمى الى من أحسن اليه) فقد نفيت صفة مدح وهي الخبرية ثم استثنيت بعدها النفي الذي هو ذم صفة هي كونه يسمى لمن أحسن اليه فيجري فيه ما تقدم في الضرب الاول في تأكيد المدح لانه لما كان فيه تقدير الاتصال لوجود العموم على أن يكون المعنى لاخيره الا الاساءة للمحسن ان كانت خيرا كان فيه تعليق بالحال فيكون كاثبات الذم بالبينّة وكان فيه أيضا من كون الاصل في الاستثناء الاتصال الاشارة بأنه طلب الاصل وهو استثناء المدح ليقع الاتصال فلما لم يجده استثنى ذم مفاجأة فيه ذم على ذم قال السبكي في عروس الافراح في هذا المثال نظر لان الاصل في الاستثناء الاتصال فلا بد أن يكون فيه مناسبة بين الحصلة المستثناة والحصل المستثنى منها والاساءة الى من أحسن اليه ليس فيها شيء يشبه الخير وعلاقة المضادة هنا بعيدة الاعتبار فينبغي أن يمثل بما صورته صورة احسان كقولك فلان لاخيره فيه الا انه يتصدق بما يسرفه اه يس (قوله وتعقب) أي تلك الصفة وقوله تليها أي تلي تلك الاداة وقوله له أي كائنة لذلك الشيء

نظر لان هذا الاستثناء يقدر فيه الاتصال ولا بد أن يكون فيه مناسبة بين الحصلة المستثناة والحصل الحمودة كما تقدم في عكسه والاساءة لمن أحسن اليه ليس فيها شيء يشبه الخير وعلاقة المضادة هنا بعيدة الاعتبار فينبغي أن يمثل بما صورته صورة الاحسان كقولك فلان لاخيره الا انه يتصدق بما يسرفه وهذا كالاول في افادة تأكيد الذم بوجهين وفي تقدير اتصاله وغير ذلك (وثانيهما ان يثبت للشيء صفة ذم وتعقب بأداة استثناء تليها صفة ذم أخرى كقولك فلان فاسق الا انه جاهل) قوله (وتحقيقهما على قياس مامر) أي في جميع الاحكام من أن حكم الاستدراك حكم الاستثناء وغيره ص (ومنه الاستنباع الخ) ش من البديع المعنوي الاستنباع وهو المدح بشيء على وجه يستتبع المدح لذلك الشيء بشيء آخر

الموصوف بالصفة الاولى (قوله والثاني من وجه واحد) أي لان كونه كدعوى الشيء بالبينّة لا يتأتى هنا وهو لانه يتوقف على التعليق وهو بالحال وهو يتوقف على اتصال الاستثناء وهو لا يتأتى هنا لان المستثنى منه هنا صفة خاصة لا يمكن دخول شيء فيها وحينئذ فالضرب الثاني انما يفيد التأكيد من جهة أن الاستثناء لما كان الاصل فيه الاتصال والعدول عن الاتصال الى الانقطاع يشعر بأن المتكلم طلب استثناء المدح فلم يجده فأنى بالذم على الذم جاء تأكيد الذم (قوله وتحققهما) أي وتحقق وجه افادتهما للتأكيد (قوله على قياس مامر) أي يجرى على الاعتبار والنظر فيما ممر من تأكيد المدح بما يشبه الذم



وهو المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء آخر كقول أبي الطيب نهبت من الأعمار ما وحويته \* لهنت الدنيا بأنك خالد  
فانه مدحه ببلوغه النهاية في الشجاعة اذ كثر قتلاه بحيث لو ورث أعمارهم لخلد في الدنيا على وجه استتبع مدحه بكونه سببا لصلاح  
الدنيا ونظامها حيث جعل الدنيا مهنة بخلوده قال علي بن عيسى الربعي وفيه وجهان آخران من المدح أحدهما

(قوله وهو المدح بشيء) أي كالتحيا في الشجاعة وقوله يستتبع أي يستلزم وقوله المدح بشيء آخر أي ككونه سببا لصلاح الدنيا  
ونظامها (قوله يستتبع المدح بشيء آخر) أي يتبعه أي يلزمه المدح بشيء آخر (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب المتنبي  
(قوله نهبت من الأعمار) أي أخذت منها على وجه القهر والاختطاف (قوله ما وحويته) أي أعمار الوحويتها وضممتها إلى عمرك  
وهذا مبنى على مذهب المعتزلة القائلين ان القائل قطع على المقتول أجله ولو تركه لعاش (٣٩٧) فاذا جمع ما بقي من أعمار قتلاه إلى

عمره لكان خالد الآخر  
الدنيا ومذهب أهل السنة  
أنه لم يقطع بل المقتول  
مات بانتهاء أجله (قوله  
لهنت الدنيا بأنك خالد)  
أي لقبل للدنيا هنيئا لك

بسبب أنك خالد فيها أي لهني  
أهلها بسبب خلوده (قوله  
مدحه بالنهاية الخ) أي لان  
اغتيال النفوس وأخذها  
قهرًا إنما يكون بالشجاعة  
ولما وصف أعمار تلك  
النفوس بأنها لو ضمت  
لناها كانت خلودا دل  
ذلك على كمال شجاعته (قوله  
حيث جعل) أي لانه جعل  
قتلاه بحيث يخلد في الدنيا  
وارث أعمارهم لكثرتهم  
ولاشك أن اغتيال النفوس  
الكثيرة التي لو اجتمعت  
أعمارها لناها لكان لها  
خالدًا إنما يكون لكمال  
شجاعته وتناهيه فيها  
مدحه بالنهاية في الشجاعة

وهو المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء آخر كقوله  
نهبت من الأعمار ما وحويته \* لهنت الدنيا بأنك خالد  
مدحه بالنهاية في الشجاعة) حيث جعل قتلاه بحيث يخلد وارث أعمارهم (على وجه استتبع مدحه  
بكونه سببا لصلاح الدنيا ونظامها) اذ لا تهنة لأحد بشيء لا فائدة فيه قال علي بن عيسى الربعي (وفيه)  
أي في البيت وجهان آخران من المدح أحدهما

بالاستتباع (وهو المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء آخر كقوله نهبت) أي أخذت على وجه  
القهر والاختطاف (من الأعمار ما وحويته) أي لو اشتمل عليه عمرك (لهنت الدنيا) أي لقبل للدنيا هنيئا  
لك (بأنك) فيها (خالد) فمدلول الكلام بالذات هو أنه نهب أعمارهم من وصف تلك الأعمار أنه لو حواها صار  
بها خالد في الدنيا ولما ذكر أن الدنيا هنيئا بذلك الخلود فهم أن فيه صلاح الدنيا فمدلول الكلام بالقصد الأول  
لانه مقتضى النسبة الجزية هو أنه (مدحه بالنهاية في الشجاعة) لان اغتيال النفوس وأخذها قهرًا إنما  
يكون بالشجاعة ولما وصف أعمار تلك النفوس بأنها واجتمعت لناها كانت خلودا دل ذلك على أن  
القتل ليس أمرًا انفاقيًا يمكن لغير المتناهي في الشجاعة بل القتل عنده لمافيه من قوة الشجاعة صار  
متناولًا حينما أريد كتناول الأمور الطبيعية فلما جعل قتلاه بحيث يخلد وارث أعمارهم صار نهاية في  
الشجاعة ثم لما جعل خلوده تهنأ به الدنيا كان المدح نهاية الشجاعة (على وجه) هو كون الخلود تهنأ به  
الدنيا (استتبع) أي استلزم (مدحه بكونه) أي بكون الممدوح (سببا لصلاح الدنيا) (حسن) (نظامها)  
لان المراد بتهنة الدنيا تهنة أهلها فلو لم تكن لهذا الممدوح فائدة لأهل الدنيا ما هنتوا ببقائه اذ لا تهنة  
لأحد بشيء لا فائدة له فيه وكون القصد هو المدح الأول والثاني تابع ظاهر مما قررنا وظاهر بالذوق السليم  
أيضا قال علي بن عيسى الربعي زيادة على ما ذكر من الوجهين (وفيه) أي وفي البيت وجهان آخران من المدح

أي بصفة أخرى وقيل الاستتباع الوصف بشيء على وجه يستتبع وصفا آخر ليعم المدح والذم وفيه نظر  
لانه يتحد حينئذ بالقسم بعده ومثله المصنف بقول أبي الطيب  
نهبت من الأعمار ما وحويته \* لهنت الدنيا بأنك خالد

فانه مدحه بالنهاية في الشجاعة على وجه وهو نهب أعمار هذا الجمل الغير فاستتبع ذلك مدحه بكونه سببا  
لصلاح الدنيا ونظامها فان ذلك مفهوم من تهنة الدنيا بخلوده (وفيه) إشارة إلى وجهين من المدح في

مدلول الكلام بالقصد الأول وأما كونه سببا لصلاح الدنيا فتابع له (قوله على وجه) أي وهو كون الدنيا تهنأ بخلوده والحاصل أن  
الشاعر لما مدحه بنهاية الشجاعة وجعل خلوده تهنأ به الدنيا كان مدحه بنهاية الشجاعة على الوجه المذكور وهو تهنة الدنيا بخلوده  
مستتبعًا ومستلزمًا لمدحه بكونه سببا لصلاح الدنيا وحسن نظامها لان المراد بتهنة الدنيا تهنة أهلها فلو لم يكن لهذا الممدوح فائدة  
لأهل الدنيا ما هنتوا ببقائه اذ لا تهنة لأحد بشيء لا فائدة له فيه فقول الشاعر اذ لا تهنة الخ علة لمخدوف قد علمته (قوله قال على الخ)  
أشار الشارح بهذا إلى أن استخراج الوجهين الآخرين من المدح من البيت المذكور ليس ذلك للمصنف كما هو ظاهره بل هو ناقل لذلك  
عن غيره ففيه إشارة للاعتراض على المصنف والربعي بفتح الراء والباء نسبة لربيعة (قوله وجهان آخران) أي غير الاستتباع مدلولان  
لذلك البيت بالاتزام وهما علو الهمة وعدم الظلم

أنه نهب الأعمار دون الأموال الثاني أنه لم يكن ظلما في قتل أحد من مقتوليه لانه لم يقصد بذلك الاصلاح الدنيا وأهلها فهم مسرورون ببقائه \* ومنه الادماج وهو أن يضمن كلام سبق لمعنى معنى آخر

(قوله أنه نهب الأعمار دون الأموال) أى وهذا يستلزم مدحه بعلاو الهمة وأن همته إنما تتعلق بمعالى الامور لان الذى يعيل للمال انما هو الهمة الدينية والأموال يعطيها ولا ينهبها والارواح ينهبها فالعدول عن الأموال الى الأعمار انما هو اعلاو الهمة وذلك مما مدح به وقوله أنه نهب الخ أى مفاد أنه نهب الخ وهو علاو الهمة (٣٩٨) (قوله وذلك) أى نفي نهب الأموال مفهوم من تخصيص الأعمار بالذكر والاعراض

(أنه نهب الأعمار دون الأموال) كما هو مقتضى علاو الهمة وذلك مفهوم من تخصيص الأعمار بالذكر والاعراض عن الأموال مع أن النهب بها أليق وهم يعتبرون ذلك فى المحاورات والخطابيات وان لم يعتبره أئمة الأصول (و) الثاني (أنه لم يكن ظلما فى قتلهم) والاملا كان للدينا سرور بخلوده (ومنه) أى ومن المعنوى (الادماج) يقال أدمج الشيء فى ثوبه اذا لفه فيه (وهو أن يضمن كلام سبق لمعنى) مدحا كان أو غيره (معنى آخر) هو منصوب مفعول ثان ليضمن

مدلولان بالاستلزام أحدهما يعنى هو ما أفاده (أنه نهب الأعمار دون الأموال) لان ذلك يستلزم كونه بمدوحا بعلاو الهمة وأن همته تتعلق بمعالى الامور فالأموال يعطيها ولا ينهبها والارواح ينهبها فالعدول عن الأموال الى الأعمار انما يكون اعلاو الهمة وذلك مما مدح به ولا يقال لا يلزم من الاخبار بنهب الأعمار العدول عن الأموال والصحة الجمع بينهما فلا يدل الكلام على المدح بعلاو الهمة لانه لا مفهوم للقب ولا حصر يفيد التخصيص لانا نقول تخصيص الأعمار بالذكر والاعراض عن الأموال مع أن النهب أصله أن يتسلط على الأموال يفيد التخصيص لانهم يعتبرون مفهوم اللقب من جهة أن تخصيصه بالذكر انما يكون فى محاوراة البلاغ وخطابياتهم لفائدة وليس الاخراج مساواه عن الحكم والا كان الصواب أن يقول مثلا نهبت كل شيء للاعداء وحيث عدل الى تخصيص الأعمار بالذكر اعتبر له المفهوم عند البلاغ فى محاوراتهم فكانه يقول ما نهبت الا الأعمار دون الأموال لعلهم منك ولا يضر الغاء أئمة الأصول مفهوم اللقب لان الثائنين بذلك قالوا به بالنسبة لاستفادة الأحكام الشرعية التى ينبغى أن تحصل عن ظن قريب من اليقين وأما اعتبارات البلاغ التى يكفى فيها أى رمز فيصح فيها ما ذكر لان الخطاب فيما بينهم كذلك يتفاهم (و) الوجه الثانى من المدح (أنه لم يكن ظلما فى قتلهم) لان الظالم لا سرور للدينا ببقائه بل سرورها بهلاكه ومعلوم أن كونه ليس بظالم مدح فهم من التهينة لاستلزامها اياه فالمدح الأول لازم عما جعل هو الأصل والثانى لازم عما جعل مستتبعا فافهم (ومنه) أى ومن البديع المعنوى (الادماج) أى النوع المسمى بالادماج وهو لغة الادخال ومنه أدمج الشيء فى ثوبه اذا لفه فيه (وهو) أى الادماج اصطلاحا (أن يضمن كلام سبق لمعنى آخر) بمعنى أن

البيت ذكرهما على بن عيسى الربعى أحدهما (أنه نهب الأعمار دون الأموال) (و) الثانى (أنه لم يكن ظلما فى قتل أحد من المقتولين) قلت لأدرى من أين له دلالة هذا البيت على أنه لم ينهب الأموال وعلى أنه لم يكن ظلما ولا يخفى أن قوله لهنت الدنيا بانك خالد فيه مبالغة فان أعمار المقتولين وان تكاثرت متناهية والتناهى لا يجمع الخلود الذى لانهاية له الأنا يرى يد بالخلود المسكت الطويل على حد قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم خالدا فيها وكان المصنف فى غنية عن ذكر هذا القسم بذكر الذى يليه \* ومنه الادماج وهو فى الأصل لف الشيء فى ثوب والمراد هنا أن يضمن كلام سبق لمعنى معنى آخر فهو وأعم

عن الاموال لان تخصيص الشيء بالذكر يقتضى الحصر (قوله مع أن النهب بها) أى مع أن تعلق النهب بالأعمار أليق بالمدح (قوله وهم) أى البلاغ يعتبرون ذلك أى التخصيص والاعراض من حيث ما يفهم منه (قوله فى المحاورات) أى المحاصمات وقوله والخطابيات أى الظنيات (قوله وان لم يعتبره) أى التخصيص المذكور أئمة الأصول أى أكثرهم فهو لا يفيد الحصر عندهم لانه لقب وهو لا مفهوم له كقولهم على زيد حج واعتبره الدقاق والصبر فى من الأصوليين وقد يقال هذا ظاهر بالنظر للمجرور فقط أى الأعمار أما اذا نظر لمجموع الجار والمجرور فهو قيد وأئمة الأصول يعتبرون مفهومه اه يس (قوله أنه لم يكن ظلما فى قتلهم) أى لان الظالم لا سرور للدينا ببقائه بل سرورها بهلاكه ومعلوم أن كونه غير ظالم مدح فهم

من التهينة لاستلزامها اياه فالمدح الاول لازم المعنى الذى جعل أصلا وهو النهاية فى الشجاعة والمدح الثانى لازم المعنى الذى جعل مستتبعا بالفتح وهو كونه سببا لصلاح الدنيا (قوله يقال) أى لغة أدمج الشيء فى ثوبه اذا لفه فيه أى أدخله فيه فهو فى اللغة الادخال مطلقا (قوله وهو) أى اصطلاحا (قوله أن يضمن كلام) أى أن يجعل المتكلم الكلام الذى سبق لمعنى متضمنا لمعنى آخر فالمعنى الآخر ملفوف فى الكلام فقوله يضمن على صيغة المبنى للمفعول والثائب عن الفاعل هو كلام وقوله سيق لمعنى نعت لكلام وقوله معنى آخر مفعول ثان ليضمن منصوب به بعد أن رفع به المفعول الأول بالنياحة (قوله معنى آخر) أراد به الجنس أعم من أن يكون واحدا

فهو أعم من الاستنباع ومثاله قول أبي الطيب: **أقلب فيه أجفاني كأنني \* أعدبها على الدهر الذنوب**

كما في البيت المذكور في المتن أو أكثر كما في قول ابن نباتة: **ولا بد لي من جهلة في وصاله \* فمن لي بخل أودع الحلم عنده** يريد أن وصاله لا يتيسر له الابتك والوقار ومدارة رقبائه وملازمة عتبه والرضا بالطرده والشم وغيرهما من أفعال الجهلاء والخل بالكسر الخليل فقد أدهج في الغزل وهو الكلام الواقع من المحب في شأن المحبوب الفخر بكونه حلما حيث كنى عن ذلك بالاستفهام عن وجود خليل صالح يودعه حلمه وضمن الفخر بالحلم شكوى الزمان لغير الاخوان حيث أخرج الاستفهام مخرج الانكار تنبها على أنه لم يبق في الاخوان من يصلح لهذا الشأن أي ايداع الحلم عنده وقد نبه بقوله أودع الحلم عنده على أنه لم يعزم على مفارقة الحلم على سبيل الدوام بل في بعض الحالات أعنى حالة وصال المحبوب للوقوف على الجهل وذلك لأنه لما كان شأنه أن يفعل أفعال الجهال وكان مريدا لوصاله عزم على أنه ان وجد من يصلح لان يودعه حلمه أودعه اياه فان الودائع ترد آخر الامر واعلم أن المعنى الآخر وهو المضمن للمدح يجب أن لا يكون مصرح به ولا يكون في الكلام اشعار بأنه مسوق لأجله والام يكن (٣٩٩) ذلك من الادماج فاقيل في قوله

أبي دهرنا اسعافنا في نفوسنا  
وأسعفنا فيمن نحب ونكرم  
فقلت له نعماك فيهم آتمها  
\* ودع أمرنا ان المهم المقدم  
ان هذا الكلام مسوق  
للهنئة بالوزارة لبعض  
الوزراء وأن الدهر أسعفه  
بتلك الوزارة وأن الشاعر  
يحبها وضمن ذلك التشكي  
من الدهر في عدم اسعافه  
هو في نفسه فكانت  
الشكاية فيه ادماجا فهو  
سهولانه صرح أولا بالشكاية  
حيث قال أني دهرنا اسعافنا  
في نفوسنا فكيف تكون  
مدحجة بل لوقيل ان هذا  
الكلام مسوق للشكاية  
والهنئة مدحجة كان أقرب  
ولا ينافي هذا كون المقصود  
بالذات هو الهنئة لان  
القصد الذاتي لا ينافي افادة  
ذلك المقصود بطريق الادماج

وقد أسند الى المفعول الأول (فهو) لشموله المدح وغيره (أعم من الاستنباع) لاختصاصه بالمدح  
(كقوله أقلب فيه) أي في ذلك الليل (أجفاني كأنني \* أعدبها على الدهر الذنوب

الكلام الذي سبق لمعنى يجعل متضمنا لمعنى آخر فقوله يضمن على صيغة المبني للمفعول والنايب هو  
كلام وقوله سبق لمعنى نعت الكلام وقوله معنى آخر المفعول الثاني ليضمن فهو منصوب به بعد أن رفع  
به المفعول الاول بالنيابة وشمل قوله معنى آخر ما يكون مدحا وما يكون غيره (فهو) لأجل شمول  
المعنى المضمن المدح وغيره (أعم من الاستنباع) لان المعنى المستتبع أي المضمن للكلام المساق للمعنى  
المقصود أولا يشترط فيه أن يكون مدحا فاخص الاستنباع بالمدح وشمل الادماج المدح وغيره فكان  
الادماج أعم من الاستنباع وقيل ان الاستنباع هو أن يذكرك معنى على وجه يستتبع معنى آخر فيكون  
معناه ومعنى الادماج واحدا فيستغنى بأحدهما عن الآخر مثل الادماج بالمثال الذي يختص به عن  
الاستنباع فقال (كقوله) أي كقول المتنبي (أقلب فيه) أي في ذلك الليل (أجفاني) ودل التعبير  
بالمضارع على تكرر تغليب الاجفان ليلا وهو دليل على السهر وأشار بقوله (كأنني أعدبها على  
الدهر الذنوب) الى أن هذا التكرار في غاية الكثرة لعل بكثرة الذنوب التي يعدها على الدهر والمقصود  
من الكلام وصف الليل بالطول مع السهر لان معه يظهر الطول وأكذلك الطول وبينه بأن كثرت فيه  
تقاييب الأجفان كثرة أو جبت له كونه في منزلة نفسه اذا كان يعد الذنوب على الدهر فكان هنا يحتمل  
أن يراد بها الشك أي أوجبت كثرة التقلب لي الشك في أي أعد الذنوب ويحتمل التشبيه أي أشبه نفسي  
في التقاييب بنفسى في عد الذنوب وقد تقدم نظير ذلك والمقصود ذنوب الدهر عليه لاذنوبه في الدهر  
اذ لا معنى

من الاستنباع لان ذلك في المدح وهذا مطلق وعلى التفسير الآخر يكونان واحدا ومثاله قول أبي  
الطيب يصف طول الليل عليه:

**أقلب فيه أجفاني كأنني \* أعدبها على الدهر الذنوب**

بأن يؤتى به بعد التصريح بغيره وقول الشاعر آتمها أي آتم ما ابتدأته من النعمى أي الانعام وأترك أمرنا فان أمرهم مهم والمهم مقدم  
(قوله وقد أسند) أي يضمن (قوله لاختصاصه بالمدح) هذا بالنظر لظاهر تعريف الاستنباع أما لوقيل ان ذكر المدح في التعريف  
بطريق التمثيل لاختصاصه كان مساويا للادماج قاله عبد الحكيم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب المتنبي (قوله أقلب فيه  
أجفاني) عبر بالمضارع لدلالته على تكرر تغليب الاجفان ليلا وهو دليل على السهر والاجفان جمع جفن كقفر وهو عطاء العين من  
أعلى وأسفل (قوله كأنني) أي في حالة تقاييبها أعدبها أي بالأجفان من جهة حركتها جعل أجفانه كالسبحة حيث يعدها ذنوب الدهر  
فكان كل حركة ذنب وقوله الذنوب أي ذنوب الدهر التي فعلها معه من تفرقه بينه وبين الأجابة مثلا ومن عدم استقامة الحال لاذنوبه  
التي فعلها في الدهر اذ لا معنى لعدبها على الدهر وكان هنا يحتمل الشك أي كثرت تغليب الاجفان في ذلك الليل كثرة أوجبت لي الشك في أي  
أعدبها على الدهر ذنوبه ويحتمل التشبيه أي أشبه نفسي في حالة التقاييب بنفسى في حالة عد الذنوب

فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكائية من الدهر وقول ابن المعتز الخيري :

قد نفص العاشقون ما صنع ال \* هجر بألوانهم على ورقه

فان الغرض وصف الخيري بالصفرة فأدمج الغزل في الوصف وفيه وجه آخر من الحسن وهو ايها المجمع بين متنافين أعنى اليجاز والاطناب أما اليجاز فمن جهة الادمج وأما الاطناب فلأن أصل المعنى أنه أصفر فاللفظ زائد عليه لفائدة ومنه قول ابن نباتة :

ولا بد لي من جهلة في وصاله \* فمن لي بخل أودع الحلم عنده

فانه ضمن الغزل الفخر بكونه حلما المكنى عنه بالاستفهام عن وجود دخل صالح لان يودعه حمله وضمن الفخر بذلك باخراج الاستفهام مخرج الانكار شكوى الزمان لتغير الاخوان حتى لم يبق فيهم من يصلح لهذا الشأن ونبه بذلك أنه لم يزم على مفارقة حمله جملة أبدا ولكن اذا كان مريدا الوصل هذا ( ٤٠٠ )

فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكائية من الدهر ومنه) أى ومن المعنوي (التوجيه) ويسمى محتمل الضدين (وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين) أى متباينين متضادين كالمدح والذم مثلا ولا يكفي مجرد احتمال معنيين متغايرين

لدها على الدهر ثم بين وجه الادمج كما هو ظاهر بقوله (فانه) أى انما قلنا ان في البيت ادمجا لان الشاعر (ضمن وصف الليل بالطول) وهو المعنى المسوق له الكلام أولا (الشكائية) أى ضمن المعنى المذكور الشكائية (من الدهر) لسكثرة ما أصابه به من عدم استقامة الحال وتلك الشكائية بها حصل الادمج اذ هي المعنى المضمن ولا يخفى بالذوق السليم كونها غير مقصودة ولا كالا يخفى من التركيب فلو صرح بالمعنى المضمن أولا لم يكن ذلك من الادمج كما قيل في قوله :

أبي دهرنا اسعافنا في نفوسنا \* وأسعفنا فيمن نحب ونكرم

فقلت له نعماك فيهم أتمها \* ودع أمرنا ان المهم المقدم

فانه قيل ان هذا الكلام مسوق للتهنئة بالوزارة لبعض الوزراء وأن الدهر أسعفنا في تلك الوزارة وأن الشاعر يحبها وضمن ذلك التشكي من الدهر في عدم اسعافه هو في نفسه فكانت الشكائية فيه ادمجا وهو سهو لانه صرح أولا بالشكائية بل قيل لوجه التهنئة مدحجة كان أقرب ولا ينافي ذلك كون المقصود بالذات هو التهنئة لان القصد الذاتي لا ينافي إعادة ذلك المقصود بطريق الادمج بأن يؤثر به بعد التصريح بغيره فافهم (ومنه) أى ومن البديع المعنوي (التوجيه) أى النوع السمي بالتوجيه ويسمى أيضا محتمل الضدين (وهو) أى التوجيه (ايراد الكلام) أى الايتان بالكلام (محتملا) (لوجهين مختلفين) على حد سواء والمراد بالاختلاف التضاد والتنافي كالمدح والذم والسب والدعاء ولا يكفي فيه مجرد كون المعنيين متغايرين فلو قيل رأيت العين في موضع محتمل على السواء أن يراد رأيت العين الجارية وعين الذهب والنقمة لم يكن من التوجيه لان المعنيين متغايران ولا تضاد بينهما

فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكائية من الدهر وكثرة ذنوبه \* ومنه التوجيه وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين كقول من قال لاعور

يصلح لان يودعه حمله أو دعه اياه فان الودائع تستعاد قيل ومنه قول الآخر يعني بعض الوزراء لما استوزر

أبي دهرنا اسعافنا في نفوسنا \* وأسعفنا فيمن نحب ونكرم فقلت له نعماك فيهم أتمها \* ودع أمرنا ان المهم المقدم فانه أدمج شكوى الزمان وما هو عليه من اختلال الاحوال في التهنئة وفيه نظر لان شكوى الزمان مصرح بها في صدره فكيف تكون مدحجة ولو عكس فجعل التهنئة مدحجة في الشكوى أصاب \* ومنه التوجيه وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين

(قوله فانه ضمن الخ) أى وانما كان في هذا البيت

( كقوله

ادمج لان الشاعر ضمن وصف الليل بالطول أى المأخوذ من

قوله أقلب فيه أحفاني لأنه يدل على كثرة تقلب الاحقان وهو يدل على كثرة السهر وهو يدل على طول الليل وهذا المعنى الذي سبق له الكلام أولا (قوله الشكائية) أى المأخوذة من قوله كآني أعدبها الخ وهو مفعول ضمن وتلك الشكائية ما حصل الادمج لاسهامته في تضمينه المعنى الذي سبق أولا مع عدم التصريح بها وعدم اشعار الكلام بأنه مسوق لأجلها (قوله وهو ايراد الكلام) أى الايتان به (قوله محتملا لوجهين) أى على حد سواء اذ لو كان احدهما متبادرا لكان تورية لا توجيه (قوله أى متباينين) بيان للاختلاف (قوله كالمدح والذم) أى وكالسب والدعاء (قوله ولا يكفي مجرد احتمال معنيين متغايرين) أى كما يوجهه كلام المصنف فهو اعتراض عليه أى فلو قيل رأيت العين في موضع فانه محتمل على السواء أن يراد العين الجارية وعين الذهب والفضة وليس من التوجيه لان المعنيين متغايران ولا تضاد بينهما لجواز اجتماعهما

كقول من قال لا عور يسمى عمرا

خاط لي عمرو قباء \* ليت عينيه سواء

وعليه قوله تعالى واسمع غير مسمع وراعنا قال الزمخشري غير مسمع حال من المخاطب أي اسمع وأنت غير مسمع وهو قول ذو وجهين  
يحتمل الهم أي اسمع مناد دعوا عليك بلا سمعت لانه لو أجيبت دعوتهم عليه لم يسمع فكان أصم غير مسمع قالوا ذلك انك لا على أن  
قولهم لاسمعت دعوة مستجابة أو اسمع غير محاب مانع عواليه ومعناه غير مسمع جوابا يوافقك فكأنك لم تسمع شيئا واسمع غير مسمع  
كلاما ترضاه فسمعك عنه ناب ويجوز على هذا أن يكون غير مسمع مفعول اسمع أي اسمع كلاما غير مسمع إياك لان أذنك لانه نبوا  
عنه ويحتمل المدح أي اسمع غير مسمع مكره وها من قولك أسمع فلان فلانا اذا سبه وكذلك قوله راعنا يحتمل راعنا انك كالمك أي ارقبنا  
واتظارنا ويحتمل شبه كلمة عبرانية أو سريانية كانوا يتسبون بها وهي راعينا فكانوا سخرية بالدين وهزأ برسول الله صلى الله عليه  
وسلم يكلمونه بكلام محتمل ينوون به الشتيمة والاهانة ويظهرون التوقير والاحترام ثم قال فان قلت كيف جاءوا بالقول المحتمل  
ذي الوجهين بعد ما صرحوا وقالوا سمعنا وعصينا قلت جميع الكفرة (٤٠١) كانوا يواجهونه بالسكفر والعصيان

ولا يواجهونه بالسب  
ودعاء السوء ويجوز أن  
يقولوه فيما بينهم ويجوز أن  
لا ينطقوا بذلك ولكنهم  
لم يمتنوا به جعلوا كأنهم  
نطقوا به قال السكاكي  
وعنه متشابهات القرآن  
باعتبار

(كقول من قال لا عور \* ليت عينيه سواء) يحتمل معنى صحة العين العوراء فيكون دعاء له والعكس  
فيكون دعاء عليه قال (السكاكي ومنه) أي ومن التوجيه (متشابهات القرآن باعتبار) وهو احتياطا  
لوجهين مخلفين وتفاوته باعتبار آخر وهو عدم استواء الاحتمالين لان أحد المعنيين في المتشابهات  
قريب والآخر بعيد لما ذكر السكاكي نفسه من أن أكثر متشابهات القرآن من قبيل التورية والايهام  
وانما التوجيه (كقول من قال لا عور ليت عينيه سواء) فانه محتمل على السواء لمعنيين متضادين أحدهما  
أن يكون دعاء عليه والآخر أن يكون دعاء له لانه محتمل أن يراد طلب تصحيح العين العوراء فيكون  
دعاء له أو تعوير الصحيحة فيكون دعاء عليه هذا شرط بيت من بيتين هما قوله :

خاط لي عمرو قباء \* ليت عينيه سواء

فاسأل الناس جميعا \* أمدح أم هجاء

روى أن رجلا أعطى خياط اسمه عمرو ثوبا ليخيطه له فقال له الخياط لأخيطنه بحيث لا تعلم أقباء هو أم  
غيره فقال له هذا الشاعر لئن فعلت ذلك لأقولن فيك شعر الأيدري أهجاء أم غيره فامحاط له القباء قال  
الشاعر ما ذكر ولا يفهم من كونه أحسن اليه في الخياطة أنه دعاء له لانه جزء الاحسان لاحتمال أن يكون  
أفسد الخياطة بالآبرة فدعا عليه أو هو توجيه باعتبار ما يفهم من صورة اللفظ لا بالنظر للقرينة وتسمى  
الدعائين مديحا وهجاء لان المدعوه له يستحق أن يمدح بموجب الدعاء والمدعوع عليه بالعكس قال  
(السكاكي ومنه) أي ومن التوجيه (متشابهات القرآن باعتبار) وهو احتمال تلك المتشابهات في الجملة

خاط لي عمرو قباء \* ليت عينيه سواء

كذا أطلقه المصنف ويجب تقييده بالاحتمالين المتساويين فانه ان كان أحدهما ظاهرا والثاني  
خفيا والمراد هو الخفي كان تورية قال السكاكي ومنه متشابهات القرآن باعتبار ونقله المصنف عنه  
ولم يترض وفيه نظر لان متشابهات القرآن تقدم أنها من التورية لان أحد احتماليها وهو ظاهر

(٥١ - شروح التلخيص رابع)

بمحت لا يعلم أقباء هو أم غيره فقال له بشار لئن فعلت ذلك لأقولن فيك  
شعر الأيدري أهجاء أم غيره فامحاط الخياط ذلك الثوب قال بشار ما ذكر في البيتين فان قلت الظاهر أن الشاعر أراد المدح لانه بازاء  
خياطة وهي الاحسان ومقابل الاحسان يكون احسانا فلم يستو الاحتمالان وحيث فلا يتجه عدة من التوجيه قلت أراد استواء  
الاحتمالين بالنظر لنفس اللفظ وان ترجح أحد الاحتمالين بالنظر للقرينة على أن كون الشعر في مقابلة الخياطة لا يعين كون  
الشاعر أراد المدح لاحتمال أن يكون أفسد الخياطة بالآبرة فدعا عليه وسمى الدعائين مديحا وهجاء نظرا لسكون المدعوه يستحق  
أن يمدح بموجب الدعاء والمدعوع عليه يستحق أن يذم ويهجى بموجب الدعاء عليه (قوله لان أحد المعنيين في المتشابهات قريب والآخر  
بعيد) أي وهو المراد من اللفظ كما في يد الله فوق أيديهم فان المتبادر من اليد الجارحة والمراد منها القدرة وهذا المعنى المراد بعيد من اللفظ  
(قوله لما ذكر السكاكي) أي وانما قلنا ان أحد المعنيين في المتشابهات قريب والآخر بعيد لما ذكر الخ (قوله من قبيل التورية والايهام)  
الطيف مرادف أي ومعلوم أن التورية التي هي الايهام انما تنصور في معنى قريب وبعيد كما تقدم

قوله كقول من قال  
لا عور) أي خياط يسمى  
عمرا وذلك القائل هو بشار  
ابن برد وقوله ليت عينيه سواء  
عجز بيت وصدرة \* خاط  
لي عمرو قباء \* وهذا البيت  
من مجز والرمل وبعده  
فاسأل الناس جميعا  
أمدح أم هجاء

روى أن بشارا أعطى الخياط  
أعور اسمه عمرو ثوبا ليخيطه  
له فقال له الخياط لأخيطنه

\* ومنه الهزل الذي يراد به الجد فترجمته نغني عن تفسيره ومثاله قول الشاعر

إذا ما تيمى أناك مفاخرا \* فقل عد عن ذا كيف أكلك للضب

وقد علمت سلمى وإن كان بعلمها \* بأن الفتى يهذى وليس بفعال

\* ومنه قول امرئ القيس

(قوله ويجوز أن يكون وجه المفارقة) أي بين التوجيه والمشابهات وهذا وجه آخر للفرق وقوله أن المعنيين في المشابهات لا يجب تضادها أي بل يجوز اجتماعهما كالقدرة واليد بمعنى الجارحة أي بخلاف التوجيه فإنه يجب فيه تضاد المعنيين كما مر قال العلامة اليعقوبي بعد أن ذكر جميع كلام الشارح وفي هذا الكلام خبط لا يخفى لانهم اشترطوا في التوجيه استواء المعنيين في القرب والبعد فكيف يصح أن تكون

(٤٠٢)

ويجوز أن يكون وجه المفارقة هو أن المعنيين في المشابهات لا يجب تضادها (ومنه) أي ومن المعنوي الهزل الذي يراد به الجد كقوله :

إذا ما تيمى أناك مفاخرا \* فقل عد عن ذا كيف أكلك للضب

لوجهين مختلفين وتنفارق تلك المشابهات التوجيه باعتبار آخر وهو عدم استواء الاحتمالين يعني لان أحد المعنيين المشابهين قريب وهو غير مراد والآخر بعيد وهو المراد بالقرينة وإنما قلنا ان المشابهين منهم ما قريب وبعيد لما ذكر السكاكي نفسه من أن أكثر مشابهات القرآن من قبيل النورية والايهام ومعلوم أن التورية التي هي الايهام انما تصور في معنى قريب وبعيد كما تقدم ويجوز أن يكون وجه المفارقة بين التوجيه والمشابهات هو أن المعنيين في المشابهات لا يجب تضادها بخلاف التوجيه كما تقدم وفي هذا الكلام خبط لا يخفى لانهم اشترطوا في الترجيح استواء المعنيين في القرب والبعد فكيف يصح أن تكون المشابهات بوجه توجيهها مع كون أحد المعنيين في المشابهات بعيدا هو المراد كما في قوله تعالى والسماء بنيناها بأيد والرحمن على العرش استوى فالعنى المجازى وهو البعيد منهما هو المراد كما تقدم وأيضا قد ذكر السكاكي نفسه أن المشابهات على الاطلاق من التوجيه باعتبار وقد ذكر بعد أن أكثرها له معنى قريب وبعيد وهو يقتضى أن الذى يكون توجيهها من المشابهات بالاعتبار هو البعض لا الكل نعم ان صح أن بعض المشابهات يحتمل الضدين على السواء كانت من التوجيه الصريح لأنها منه باعتبار فقط وكذا ان صح أن التوجيه لا يشترط فيه استواء الاحتمالين وهو بعيد من كلامهم تأمل (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (الهزل الذي يراد به الجد) وتسميته أغنت عن تعريفه فيمكن فيه المثال ولذلك لم يعرفه واقتصر على المثال فقال وذلك (كقوله

إذا ما تيمى أناك مفاخرا \* فقل عد عن ذا أين أكلك للضب

اللفظ غير مراد وقوله باعتبار يريد باعتبار مطلق الاحتمالين لا باعتبار استواء الاحتمالين فإنه لا استواء في احتمال المشابهات قلنا فهذا القدر ينفي أن يكون ممانحن فيه \* ومنه الهزل الذي يراد به الجد كقوله

إذا ما تيمى أناك مفاخرا \* فقل عد عن ذا كيف أكلك للضب

المشابهات بعيدا هو المراد كما في قوله والسماء بنيناها بأيد والرحمن على العرش استوى فالعنى المجازى وهو البعيد منهما هو المراد كما تقدم وأيضا قد ذكر السكاكي نفسه أن المشابهات على الاطلاق من التوجيه باعتبار وقد ذكر بعد أن أكثرها له معنى قريب وبعيد وهو يقتضى أن الذى يكون توجيهها من المشابهات بالاعتبار هو البعض لا الكل نعم ان صح أن بعض المشابهات يحتمل الضدين على السواء كانت من التوجيه الصريح لأنها منه باعتبار فقط وكذا ان صح أن التوجيه لا يشترط فيه استواء الاحتمالين وهو بعيد من كلامهم (قوله الهزل الذى

يراد به الجد) أي وهو أن يذكر الشيء على سبيل اللعب والمباشرة

ويقصد به أمر صحيح في الحقيقة والفرق بينه وبين التهكم أن التهكم ظاهره جد وباطنه هزل وهذا بعكسه وهو واقع في كلامهم كثيرا كقول الامام مالك لبعض تلامذته حين سأله أن عرف بيت قدامة وكان ذلك البيت يلعب فيه بالحمام ومنه قول ابن نباتة :

سلبت محاسنك الغزال صفاته \* حتى تحير كل ظبي فيسكا لك جيده ولحاظه ونفاره \* وكذا انظر قرونه لأبيك

والجد بكسر الجيم ضد الهزل الذى هو اللهو واللعب (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو نواس (قوله إذا ما تيمى الخ) أي فقولاك للتيمى وقت مفاخرته بحضورك لانفتخرك وقالى كيف أكل للضب هزل ظاهر لك ذلك تريد به الجد وهو ذم التيمى بكاه الضب وأنه لامفاخرة مع ارتكابه أكل الضب الذى يعافه أشرف الناس وعلم من هذا أن الهزلية باعتبار استعمال الكلام والجدية باعتبار ما قصد منه في الحالة الراهنة (قوله عد عن ذا) أي جاوز هذا الافتخار بتركه وحدثناعن أكلك الضب تأكله على أى حالة فعد

(ومنه)

\* ومنه تجاهل العارف وهو كما سماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره لنسكته كالتوبيخ في قول الخارجية

أمر من عدى يعدى بمعنى يجاوز (قوله وهو كما سماه الخ) كان الظاهر أن يقول وهو ما سماه السكاكي الخ لأنه اعتبر المغابرة من حيث أنه يسمى بتجاهل العارف ومن حيث أنه يسمى بالسوق فزاد كاف التشبيه أو الكاف بمعنى على أي وهو سوق المعلوم الخ بناء على ما سماه السكاكي به (قوله مساق غيره) مصدر (٤٠٣) ميمى بمعنى السوق أى سوق

المعلوم سوقا كسوق غيره بأن يعبر عنه بما يدل في الاصل على أنه غير معلوم (قوله لنسكته) متعلق بتجاهل وكان حقه أن يقدمه على قوله وهو كما سماه الخ إلا أنه أخره ليكون بيان النسكات متصلا به فلو عبر عن المعلوم بعبارة المجهول لانسكته كأن يقال أزيد قائم أم لا حيث يعلم أنه قائم لم يكن من هذا الباب في شيء (قوله لا أحب تسميته) أى سوق المعلوم الخ (قوله لوروده في كلام الله) أى كما في قوله تعالى وما نلك يمينك يا موسى أى وتسمية الكلام المنسوب لله بتجاهل العارف فيه إساءة أدب بخلاف تسميته بسوق معلوم مساق غيره فإنه أقرب إلى الأدب من الأولى وإن كان الغير فيها عبارة عن المجهول لكن دلالة أستر لعمومه (قوله في قول الخارجية) هي ليلي بنت طريف ترني

ومنه) أى ومن البديع المعنوي (تجاهل العارف وهو كما سماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره لنسكته) وقال لأحب تسميته بالتجاهل لوروده في كلام الله تعالى (كالتوبيخ في قول الخارجية أيا شجر الخابور) هو نهر من ديار بكر

فهذا كلام هزل في أصله لأنه لو أتاك إنسان مفاخرا وخطبته غير مفاخر في مجلس ممن تريد الطيبة معهم والضحكة قلت إذا أتاك فلان مفاخرا فقل له أترك عنك هذا أين أكلك للضب كان هزلا لأنه إنما يقصد به الضحك والطايبه ولكن مقصود الشاعر به الجد وهو ذم التميمي بأكل الضب وأنه لا مفاخره مع كونه يرتكب أكل الضب الذي يعافه أشرف الناس وبهذا التقرير يندفع ما يتوهم من أن كونه هزلا مع كونه أزيد به الجد متنافيان لأن الهزلية باعتبار أصل استعماله والجدية باعتبار الحالة الراهنة وقوله عدأمر من عداه جعله يعدى الشيء أى عد نفسك عن هذه المفاخرة بتركها وحدثناعن أكل الضب وأين بسأل بها عن المكان ولكن كثيرا ما يكون السؤال عن المكان كناية عن صاحبه فالمراد بالسؤال عن مكان أكل الضب السؤال عن نفس الأكل والقصد التعمير به والحلم على الإقرار به (ومنه) أى ومن البديع المعنوي (تجاهل العارف) أى النوع المسمى بذلك (وهو) أى وهذا النوع يسمى باسمين أحدهما هو ما تقدم والآخر (كاسماه) أى على ما سماه (السكاكي) هو (سوق المعلوم مساق) أى سوقا كسوق (غيره) بأن يعبر عنه بما يدل في الاصل على أنه غير معلوم (لنسكته) أى لفائدة فإن عبر عن المعلوم بعبارة المجهول لانسكته كأن يقال أزيد قائم أم لا حيث يعلم أنه قائم لم يكن من هذا الباب في شيء والعبارة الثانية أفضل لوجهين أحدهما ما أشار إليه السكاكي من أنه يقع في قول الله تعالى كما في قوله سبحانه وما نلك يمينك يا موسى قال فلا أحب أن يقال في الكلام المنسوب إلى الله تعالى تجاهل العارف يعني بخلاف غيره هذه العبارة فإنها أقرب إلى الأدب ولفظ الغير فيها وإن كان عبارة عن المجهول لكن دلالة أستر لعمومه والآخر أنها اكتمل في الدلالة على التصود وظاهر عبارة المصنف أن هذا الثاني تعريف للاول الآن السكاكي اختار تسمية المعنى به وهو قريب مما ذكرنا ثم أشار إلى أمثلة النسكته المشروطة في هذا النوع بقوله وذلك (كالتوبيخ في قول الخارجية أيا شجر الخابور) وهو موضع من ديار بكر وبكر من عظماء الجاهلية

فإنه أورد على سبيل الهزل والمراد به الجد قيل لأن تيمنا أكثر أكل الضب وفي هذا نظر لا يخفى والذي يظهر أن قوله كيف أكل الضب هزل لأن ظاهره السؤال عن أكل الضب وهو أمر لا معنى لارادة معناه عند طلب المفاخرة إلا الهزل لكن المراد به الجد وهو الإشارة إلى أن التميمي حقير عن أن يفخر وإنما شأنه الاشتغال بأكل الضب ونحوه من المهمم النازلة \* ومنه تجاهل العارف وسماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره وسماه ابن العنات لنسكته أى لا يفعل ذلك إلا اعتبار مقصود كالتوبيخ في قول الخارجية قيل هي ليلي بنت طريف ترني أخاها حين قتله يزيد بن مزيد الشيباني

أخاها الوليد حين قتله يزيد بن معاوية وبعد البيت المذكور

فتي لا يريد الز الامن النقي \* ولا الرزق الامن قتي وسيوف

(قوله الخابور هو نهر من ديار بكر) أى في ديار بكر بنبت على حافتيه أشجار وشجر الخابور نوع من ذلك الشجر النبات على حافتي ذلك النهر والمراد ببكر الذي أضيفت له تلك الديار رجل كان من عظماء الجاهلية

أيا شجر الخابور مالك مورقا \* كأنك لم تجزع على ابن طريف  
ألم برق سرى أم ضوء مصباح \* أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي

والمبالغة في المدح في قول البحترى  
أوفى الذم في قول زهير

(قوله مالك مورقا) أي أي شيء (ع ٥٠) ثبت لك في حال كونك مورقا أي مخرجا ورقك ناضرا لا ذابلا فمورقا حال من الكاف ولك والعامل

(مالك مورقا \* ) أي ناضرا ذورا ( كأنك لم تجزع على ابن طريف والمبالغة في المدح كقوله  
ألم برق سرى أم ضوء مصباح \* أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي )  
أي الظاهر (أو) المبالغة (في الذم كقوله

فيه معنى الفعل (قوله)  
كأنك لم تجزع على ابن  
طريف (أي فهمي تعلم  
أن الشجر لا يجزع لأن  
الجزع لا يكون إلا من  
العافل فتجاهلت فأظهرت  
أنه من ذوى العفل وأنه  
يجزع عليه جزعا يوجب  
ذبوله وأنه لا يخرج ورقه  
فلما أخرج الورق وبخته على  
إخراج الورق وأظهرت  
أنها حينئذ تشك في جزعه  
وإذا كان الشجر يوجب على  
عدم الجزع فأحرى غيره  
فالتجاهل هنا المؤدى لتزويل  
ما لا يعلم منزلة العالم صار  
وسيلة للتوبيخ على الأبرق  
ووسيلة إلى التشبيه على أن  
مآثره بلغت إلى حيث تعلم  
بها الجمادات ولو أنت  
تلك القائلة بما يدل على أن  
الشجر لا يعلم بابن طريف  
وأنه من جملة الجمادات  
لما حسن التوبيخ ولما  
انضح ظهور المآثر حتى  
للجمادات فافهم اه يعقوبى  
(قوله كقوله) أي الشاعر  
وهو البحترى (قوله سرى)  
أي ظهر بالليل وهو صفة

(مالك مورقا) أي أي شيء ثبت لك في حال كونك مورقا أي مخرجا لأوراقك ناضرا أي ناعما لا ذابلا  
يقال أخرج الورق الشجر صار ذورا ( كأنك لم تجزع على ابن طريف ) فانها علمت أن الشجر لا يعلم له ابن  
طريف ولا بهلاكه فتجاهلت وأظهرت أنها كانت تعتقد علمه بابن طريف ومآثره وأنه يجزع عليه  
كغيره جزعا يوجب ذبوله وأن لا يخرج ورقه فلما أخرج الورق وبخته على إخراج الورق وأظهرت أنها حينئذ  
تشك في جزعه فإذا كان الشجر يوجب على عدم الجزع فأحرى غيره فالتجاهل هنا المؤدى إلى تنزيل ما  
لا يعلم منزلة العالم صار وسيلة للتوبيخ على الأبرق ووسيلة إلى أن مآثره بلغت إلى حيث يعلمها الجمادات  
ولو أنت بما يدل على أنه لا يعلم بابن طريف وأنه من جملة الجمادات ما حسن التوبيخ ولا انضح ظهور  
المآثر حتى للجمادات فافهم (و) كالمبالغة في المدح كقوله) أي كما في قوله

(ألم برق سرى أم ضوء مصباح \* أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي)

وأراد بالمنظر الوجه والضحى هو الظاهر حسا ومعنى فإنه يعلم أن ليس ثم الا ابتسامها فلما تجاهل وأظهر  
أنه التبس عليه الأمر فلم يدرك ذلك اللسان للشاهد من أسنانها عند الابتسام لمع برق سرى أم هو ضوء  
مصباح أم هو ضوء ابتسامتها الكائنة في منظرها الضاحي أفاد التجاهل للنزل منزلة الجهل غاية المدح  
وانها بلغت إلى حيث يتحير في الحاصل منها ويتبس للشاهد منها (أو) كالمبالغة (في الذم كقوله)  
أي كما في قوله

أيا شجر الخابور مالك مورقا \* كأنك لم تجزع على ابن طريف

فلاستفهام في قولها مالك للتوبيخ وهو تجاهل مع معرفتها أن الشجر لا يتأثر بموت من مات ولقائل أن  
يقول ليست النكتة هنا ارادة توبيخ الشجر بل النكتة ارادة إيهام أن الحزن على الذكور من الأمور  
العامة حتى لا يختص بها إنسان عن شجر فهو تجاهل فأتى في ظاهر اللفظ بالتوبيخ لنكتة المبالغة في  
المدح على جهة الغلو بالوجه المستحيل كقوله

وأخفت أهل الشرك حتى انه \* لتخافك النطف التي لم تخاق

وإنما أفردت ضمير الشجر رعاية للفظه لا لعنايه والالاشت واما أن يكون ذلك لارادة المبالغة في المدح  
في قول البحترى

ألم برق سرى أم ضوء مصباح \* أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي

فانه تجاهل ادعى أنه لشدة مشابهة ابتسامتها لهذه الأمور صار يشك في أنها الواقع وان كان غير شاك  
وهو أيضا من تناسي التشبيه أو لقصد المبالغة في الذم كقول زهير

وما

لبرق (قوله أم ابتسامتها) أي أم ضوء أسنانها عند ابتسامها (قوله بالمنظر) الباء بمعنى في وأراد بالمنظر

الحل الذي ينظر وهو الوجه فهو بفتح الظاء والضحى هو الظاهر من ضحا البارق اذا ظهر فالشاعر يعلم أنه ليس ثم الا ابتسامها لكنه  
تجاهل وأظهر أنه التبس عليه الأمر فلم يدرك هذا اللسان للشاهد من أسنانها عند الابتسام لمع برق سرى أم هو ضوء  
ضوء ابتسامتها الكائنة من منظرها الضاحي وهذا التجاهل للنزل منزلة الجهل مفيد للمبالغة في مدحها وانها بلغت إلى حيث يتحير في  
الحاصل منها ويتبس للشاهد منها (قوله كقوله) أي الشاعر وهو زهير بن أبي سلمى وبعد البيت المذكور



والتدله في الحب في قول الحسين بن عبد الله العربي  
وقول ذي الرمة

وما أدري وسوف أخال أدري \* أقوم آل حصن أم نساء  
بالله يا ظبيات القاع قلن لنا \* ليلاي منكن أم ليلى من البشر  
أي ظبية الوعاء بين جلاجل \* وبين النقا أنت أم أم سالم  
نعالى وأنا أو اياكم لعلى هدى (٤٠٥)

وما أدري وسوف أخال أدري ( أي أظن وكسر همزة المتكلم فيه هو الأفتح وبنو أسد تقول أخال  
بالفتح وهو القياس ) أقوم آل حصن أم نساء ) فيه دلالة على أن القوم هم الرجال خاصة ( والتدله ) أي  
وكانتجبر والتدهش ( في الحب في قوله بالله يا ظبيات القاع ) وهو المستوى من الارض ( قلن لنا \*  
ليلاي منكن أم ليلى من البشر )

( وما أدري وسوف أخال أدري \* أقوم آل حصن أم نساء )

فانه يعلم أن آل حصن رجال لكن تجاهل وأظهر أنه التبس عليه أمرهم في الحال ولو كان سيعلم في  
المستقبل فلم يدر هل هم رجال أم نساء فتجاهله المنزل منزلة جهله فيه اظهار بأنهم حيث يلتبسون  
بالنساء في قلة غنائهم وضعف فائدتهم فكان في التجاهل اظهار لنهاية الذم وأنهم في منزلة النساء وقوله  
وسوف الخ جملة اعتراضية بين أدري ومعموله وهو قوله أقوم آل حصن الخ وكونها بالواو يدل على أن  
الاعتراض قد يكون بالواو ومعادلته بين النساء والقوم يدل على أن القوم لا يتناول النساء بل هو  
مخصوص بالرجال ( و ) ك ( التوله ) أي التحير والدهش ( في الحب ) كما ( في قوله بالله يا ظبيات القاع )  
القاع المستوى من الارض والله استعطف للظبيات للناديات ليستمعن ( قلن لنا \* ليلاي  
منكن أم ليلى من البشر ) فانه يعلم أن ليلى من البشر فتجاهل وأظهر أنه أدشه الحب حتى لا يدرى

وما أدري وسوف أخال أدري \* أقوم آل حصن أم نساء

فانه ادعى أنهم لشدة شبههم بالنساء في الأوصاف الرذيلة يشك الناظر فيهم أهم قوم أي رجال أم نساء  
وفيه أن القوم يختص به الرجال على حد قوله تعالى لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم  
ولانساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن وقال الزمخشري واختصاص القوم بالرجال صريح في الآية  
وفي البيت المذكور وفي قوله اختصاص القوم بالرجال نظر وصواب العبارة أن يقال اختصاص  
الرجال بالقوم لما يظهر بأدنى تأمل وأما قوم عاد وحمود ونحو ذلك فقيل يشمل الاناث أيضا تغليبا  
وقال الزمخشري ليس بمتناول للفر يقين بل قصد ذكر الذكور وترك ذكر الاناث لانهن توابع لرجالهن  
قال وهو في الأصل جمع قائم كصوم وزور ويجوز أن يكون تسمية بالمصدر قال بعض العرب اذا  
أكات أحبت قوما وأبغضت قوما أي قيا ما انتهى ومراده أنه نقل بعد المصدرية الى اسم الجمع  
لكن قوله انه في الأصل جمع فيه نظر لان فعل ليس من أبنية الجموع الاعلى مذهب أبي الحسن ( أو التدله  
في الحب ) أي يتجاهل العارف للتدله في الحب ( في قوله ) وهو الحسين بن عبد الله العربي ونسبه ابن  
منقذ الى ذي الرمة

بالله يا ظبيات القاع قلن لنا \* ليلاي منكن أم ليلى من البشر

أوفي ضلال مبين وفي  
بجىء هذا اللفظ على  
الابهام فائدة أخرى وهي  
أنه يبعث للشركن على

فمن في كفه منهم خضاب  
\* كمن في كفه منهم قناء  
( قوله وسوف أخال أدري )  
اللعنى وأظن أني سأدرى  
وأعلم بحالهم حاصل  
فخذف مفعولى أخال  
وسوف محملا بعد إخال  
وهذه الجملة اعتراضية بين  
أدري ومعموله وهو قوله  
أقوم آل حصن الخ  
وكونها بالواو يدل على أن  
الاعتراض قد يكون بالواو  
( قوله وهو القياس ) أي  
في حرف المضارعة الداخل  
على الثلاثي ( قوله أقوم آل  
حصن أم نساء ) هذا محل  
الشاهد فهو يعلم أن آل  
حصن رجال لكنه تجاهل  
وأظهر أنه التبس عليه  
أمرهم في الحال وان كان  
سيعلمه في المستقبل فلم يدر  
هل هم رجال أم نساء وهذا  
التجاهل المنزل منزلة

الجهل مفيد للمبالغة في ذمهم من حيث أنهم يلتبسون بالنساء في قلة نفعهم وضعف فائدتهم ( قوله فيه دلالة الخ ) أي حيث قابل بين النساء  
والقوم فمعادلته بينهم يدل على أن القوم لا يتناول النساء بل هو مخصوص بالرجال لغة و يدل له قوله تعالى لا يسخر قوم من قوم عسى  
أن يكونوا خيرا منهم ولانساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن قال العصام وفيه أنه يجوز مقابلة المجتمع من الرجال والنساء بالنساء  
الصرفة فالخ أن القوم اسم لجموع الرجال والنساء بدليل انا أرسلنا نوحا الى قومه فتأمل ( قوله والتدهش ) عطف تفسير أي ذهاب  
القول ( قوله في قوله ) أي الشاعر وهو الحسين بن عبد الله العربي ( قوله وهو ) أي القاع المستوى من الارض أي الارض  
المستوية واطافة الظبيات اليه لكونها فييه وقوله بالله قسم استعطف للظبيات للناديات لتجيبه ( قوله ليلاي منكن الخ ) أي

الفسكر في حال أنفسهم وحال النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وإذا فسكروا فبإيهاهم عليه من اغارات بعضهم على بعض وسبى ذرارهم واستباحة أموالهم وقطع الأرحام وانبيان الفروج الحرام وقتل النفوس التي حرم الله قتلها وشرب الخمر التي تذهب العقول وتحسن ارتكاب الفواحش وفسكروا فيما النبي عليه السلام والمؤمنون عليه من صلة الأرحام واجتناب الآثام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإطعام المساكين وبر الوالدين والمواظبة على عبادة الله تعالى علموا أن النبي عليه السلام والمسلمين على الهدى وأنهم على الضلالة بعثهم ذلك على الإسلام وهذه فائدة عظيمة \* ومنه القول بالموجب وهو ضربان أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير كناية عن شيء

ليلى للنسوبة إلى من يمكن أي فهو يعلم أن ليلى من البشر فتجاهل وأظهر أنه أدهشه الحب حتى لا يدري هل هي من الظبيات الوحشية أم من البشر فلذلك سأل الظبيات عن حالها (قوله وفي إضافة ليلى الخ) أي أن الإضافة فيها استناداً أكثر

(٤٠٦)

وفي إضافة ليلى إلى نفسه أولاً والتصريح باسمها ثانياً استلذاً وهذا نموذج من نكت التجاهل وهي أكثر من أن يضبطها القلم (ومنه) أي ومن المعنوي (القول بالموجب وهو ضربان أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير كناية عن شيء

هل هي من الظبيات الوحشية أم من البشر فلذلك سأل الظبيات عن حالها ويجوز أن يكون هذا المثال لكنته المبالغة في مدحها بالحسن حيث صارت إلى حال الالتباس بالظبيات وفي إضافته ليلى إلى نفسه أولاً ثم التصريح باسمها ثانياً استلذاً لا يخفى وهذه النكت مبنية كما أشرنا إليه على أن التجاهل حكم الجهل والافلو بنى على العلم الحقيقي ما تحققت نكتة بل يصير الكلام مما لا يلتفت إليه ثم ما مثل به المصنف نموذج أي أمثلة يسيرة وطرف قليل من نكت تجاهل العارف وفي القاموس نموذج يفتح النون مثال الشيء والأنموذج بالهمزة تصحيف يعني ومع كونه تصحيفاً جرى على الألسن وإنما قلنا أنها أنموذج من نكت التجاهل لأنها أكثر من أن تنضبط بالقلم فمنها التعريض كما في قوله تعالى وأنا أو اياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين تعريضاً بأنهم على الضلال ومنها التحقير كقوله لمعروف ما هذا إشارة إلى أنه أحقر من أن يعرف \* ومنها غير ذلك من الاعتبارات البلاغية الاستفادة من تنوع تراكيب الشعراء أو غيرهم (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (القول بالموجب) أي النوع المسمى بالقول بالموجب (وهو) أي القول بالموجب (ضربان أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير) حال كون تلك الصفة الواقعة في كلام الغير (كناية عن شيء) أي دالة على شيء من وصف

كنا قال المصنف والذي يظهر أن هذا من المبالغة في مدح ليلى وأنه من القسم السابق وزاد في الإيضاح قسماً لأستحسن ذكر مثاله وقد عدوا من تجاهل العارف ما ينبغي أن يسمى تجاهل العارف كقول الكفار لاخوانهم الكفار هل ندلكم على رجل ينبئكم إذا مزقتم كل مزق فقد جهلهم مع كونهم عارفين بالنبي صلى الله عليه وسلم لغرض فاسد لهم لعنهم الله ص (ومنه القول بالموجب الخ) من البديع المعنوي ما يسمى بالقول بالموجب وهو قريب من القول بالموجب المذكور في الأصول والجدل وهو تسليم الدليل مع بقاء النزاع ومن أحسنه قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن فلأذن خبر لكم ويمكن أن يجعل منه قالوا سمعنا وعصينا وقد جعل المصنف القول بالموجب ضربين أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير ولا يحسن دخول الألف واللام على غير وتكون تلك الصفة

من عدم الإضافة وكذا التصريح باسمها وهذا جواب عما يقال فيه اظهار موضع الاضمار فما نكتته (قوله وهذا) أي ما ذكره المصنف من النكات أنموذج أي نبذة قليلة (قوله وهي أكثر من أن يضبطها القلم) أي من ذي أن يضبطها القلم أي وهي أكثر من النكات الموصوفة بضبط القلم لها وحينئذ فلا تدخل تحت حصر (قوله القول بالموجب) بكسر الجيم اسم فاعل لان الراد به الصفة الوجبة للحكم و يفتح الجيم اسم مفعول ان أريد به القول بالحكم الذي أوجبه الصفة والمراد بالقول الاعتراف أي اعتراف المتكلم بالصفة الموجبة للحكم في كلام المخاطب مع كونه نافية لمقصوده من اثباتها لغير

أثبت

من أثبت لها المخاطب أو مع حمل كلامه على خلاف مقصوده (قوله أن تقع صفة في

كلام الغير) أي كالأعز فإنه صفة وقعت في كلام المنافقين دالة على شيء وهو فريقهم فالمراد بالكناية في كلام المصنف العبارة وليس المراد بالكناية المصطلح عليها وهو اللفظ المستعمل لينةقل منه إلى اللازم مع جواز ارادة المزوم إذ ليس دلالة الأعز على فريقهم بطريق الكناية لانه لا لزوم بين مفهوم الأعز وفريق المنافقين ويحتمل أن يراد بها معناها للمهود ويكفي في اللازم اعتقادهم اللازم وادعائهم ذلك لانهم يدعون أنهم لازم بمعنى الأعز ثم ان الظاهر أن المراد بالصفة الواقعة كناية في الآية ما يدل على ذات باعتبار معنى كالأعز والصفة التي روعي اثباتها لغير المعنى القائم بالغير كالمزومة فاختلفت الصفتان وحينئذ في الكلام استخدام لان الصفة المذكورة أولاً في قوله أن تقع صفة أريد بها معنى وأريد بالضمير في قوله فتثبتها معنى آخر

أثبت له حكم فثبت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم له أو انتفائه عنه كقوله تعالى يقولون  
 لنرجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعداء منها الأذل والله العزير لرسوله ولما يؤمنين فأنهم كانوا بالأعز عن فريقهم وبالآذل عن فريق المؤمنين  
 وأثبتوا بالأعز الأخراج فأثبت الله تعالى في الرد عليهم صفة (٤٠٧) العزة لرسوله وللمؤمنين من

غير تعرض لثبوت حكم  
 الأخراج للموصوفين بصفة  
 العزة ولانفيه عنهم

أثبت له) أي لذلك الشيء (حكم فثبتها لغيره) أي فثبت أنت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء (من  
 غير تعرض لثبوتها له) أي لثبوت ذلك الحكم لذلك الغير (أو نفيه عنه نحو يقولون لنرجعنا إلى المدينة  
 ليخرجن الأعداء منها الأذل والله العزير لرسوله وللمؤمنين) فالأعز صفة وقعت في كلام المنافقين كناية  
 عن فريقهم والآذل كناية عن المؤمنين

(قوله أي لذلك الشيء  
 حكم) أي تقتضيه فيه  
 تلك الصفة لكونها نعتا  
 كالأخراج للمؤمنين (قوله  
 فثبتها لغيره) أي فثبتت  
 تلك الصفة لغير ذلك الشيء  
 كالله ورسوله والمؤمنين  
 أي للإيمان إلى أن ذلك  
 الحكم مسلم لزمه تلك  
 الصفة ولكن لا يفيدك  
 أيها المخاطب لان الصفة  
 المستلزمة له إنما هي لغير  
 من عبرت بها عنه فقد  
 قيل بموجب تلك الصفة  
 وهو استلزامها للحكم  
 لكن هو لغير من عبرت بها  
 عنه (قوله من غير  
 تعرض الخ) أي فلو تعرضت  
 للحكم أثباتا أو نفيًا خرج  
 الكلام عن القول بالموجب  
 فاذا قال القوي ليخرجن  
 القوي من هذا البيت  
 الضعيف معبرا بصفة  
 القوة عن نفسه مثبتا  
 لدلولها حكم الأخراج فان  
 أثبت الصفة للغير ولم  
 تتعرض للحكم بأن قلت  
 القوي أنا كان الكلام

ذلك الشيء المذكور أنه (أثبت له حكم) تقتضيه فيه تلك الصفة وتناسبه (فثبتها) أي فثبتت  
 أنت في كلامك تلك الصفة (لغيره) أي لغير ذلك الشيء الذي جعلها لغيرك دالا عليه للإيمان إلى أن  
 ذلك الحكم مسلم لزمه تلك الصفة ولكن لا يفيدك أيها المخاطب لان الصفة المستلزمة له إنما هي  
 لغير من عبرت بها عنه فقد قيل بموجب تلك الصفة وهو استلزامها للحكم لكن هو لغير من عبرت بها  
 عنه ويشترط في كونه قولا بالموجب أن تثبت الصفة لغير المقصود أو لا (من غير تعرض) أي أن  
 تثبتها بلا تعرض (لثبوتها) أي لثبوت ذلك الحكم لهذا الغير الذي أثبتتها أنت (أو نفيه عنه)  
 أي ومن غير تعرض لنفي الحكم عن ذلك الشيء بل تثبت الصفة ولا تتعرض للحكم بوجه فلو تعرضت  
 للحكم أثباتا أو نفيًا خرج الكلام عن القول بالموجب فاذا قال القائل ليخرجن القوي من هذا البيت  
 الضعيف معبرا بصفة القوة عن نفسه مثبتا لدلولها حكم الأخراج فان أثبت الصفة للغير ولم تتعرض  
 للحكم وقلت القوي أنا كان الكلام من القول بالموجب وان قلت يخرجك القوي الذي هو أنا لم يكن  
 من القول بالموجب في شيء ثم مثل لما استكمل الشروط بقوله وذلك (نحو) قوله تعالى (يقولون  
 لنرجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعداء منها الأذل) فقد حكى الله تعالى عن المنافقين كلاما وقعت فيه  
 صفة هي لفظ الأعز حال كونها كناية عن فريق المنافقين كما أن الأذل في زعمهم كناية عن فريق  
 المؤمنين وأثبت فيه لفريق المنافقين الذي هو المكاني عنه حكم الأخراج من المدينة لعزته في زعمهم  
 فأثبت الله تعالى في الرد عليهم العزة التي هي مضمون تلك الصفة لغير فريقهم بقوله (ولله العزة ولرسوله  
 وللمؤمنين) فقد رد عليهم بأن العزة تناسب الأخراج كما قلتم لكن ليست لكم بل العزة لله ثم لرسوله ثم  
 للمؤمنين لا لغير بقكم ويلزم منه اثبات الذلة للمنافقين ولزم ثبوت العزة كون صاحبها هو المخرج بكسر  
 الراء وثبوت الذلة كون صاحبها المخرج بفتحها ولم يتعرض لاثبات الحكم ولا لنفيه ولكن فهم  
 بالانزاع فكان الكلام من القول بالموجب وقوله أن تقع صفة أن أريد اللفظ كما هو الظاهر فلضمير في

كناية عن شيء أثبت له حكم فثبت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم  
 له أو انتفائه عنه نحو قوله تعالى يقولون لنرجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعداء منها الأذل والله العزير  
 لرسوله وللمؤمنين فانهم ذكر واصفة وهي العزة والذلة باعتبار أن ذكر الأعز والآذل ذكر للعزة والذلة  
 لانهما يتضمنانها وكنوا بالصفة عن شيء لأنهم عنوا بالأعز فريقهم وبالآذل فريق المؤمنين وأثبتوا  
 لذلك الشيء حكما فانهم أثبتوا لفريقهم أن يخرجوا ولفريق المؤمنين أن يخرجوا فأثبت الله تعالى تلك  
 الصفة وهي العزة للمؤمنين وينبغي أن يقال وأثبت الصفة الأخرى وهي الذلة لكفار المدلول عليها بتقديم  
 الخبر في قوله تعالى والله العزير فانه يدل على أن العزة لغيره ومن لا عزة له ذليل من غير تعرض لثبوت ذلك  
 الحكم وهو صفة الأخراج أو انتفائه عنه أي عن الفريق الموصوف بتلك الصفة ولا شك أن عدم ذكر

من القول بالموجب وان تعرضت للحكم بأن قلت القوي الذي هو أنا يخرجك منه لم يكن من القول بالموجب في شيء  
 (قوله لثبوتها له أو نفيه عنه) الأولى لاثباتها له أو انتفائه عنه (قوله يقولون) أي المنافقون لنرجعنا من غزوة بني المصطلق  
 إلى المدينة

والثاني حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده مما يحتمله بذلك متعلقه كقوله

(قوله وقد أثبت المنافقون لغير يقمهم) أى السكني عنه بالأعز (قوله فأثبت الله تعالى الخ) أى بعد أن سلم لهم أن الأعز يخرج الأذل فكأنه قيل لهم نعم الأعز يخرج الأذل لكن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين لالسك (قوله ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم الذى هو الإخراج للموصوفين بالعزة) أى وان كان يلزمه ذلك لأنه لما أثبت الصفة الموجبة للحكم لهم لزم ثبوت الحكم لهم (قوله على خلاف مراده) أى مراد ذلك الغير وذلك كما لو أطلق الغير لفظا على معنى فيحمله غير من أطلقه على معنى آخر لم يرد المتكلم الأول (قوله مما يحتمله ذلك اللفظ) أى من المعاني التى يحتملها ذلك اللفظ احتمالا حقيقيا (٤٠٨)

وقد أثبت المنافقون لغير يقمهم إخراج المؤمنين من المدينة فأثبت الله تعالى فى الرد عليهم صفة العزة لغير فر يقمهم وهو الله تعالى ورسوله والمؤمنون ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم الذى هو الإخراج للموصوفين بالعزة أعنى الله تعالى ورسوله والمؤمنين ولانفيه عنهم (والثانى حمل لفظ وقع فى كلام الغير على خلاف مراده) حال كونه خلاف مراده (مما يحتمله) ذلك اللفظ (بذلك متعلقه) أى أنما يحتمل على خلاف مراده بأن يذكر متعلق ذلك اللفظ (كقوله

أوجازيا بأن يكون اللفظ صالحا لذلك المعنى الذى حمل عليه وان كان لم يرد فلو كان اللفظ غير صالح له كان الحمل عليه عبثا لا بديعا (قوله بذلك متعلقه) متعلق بحمل والباء للسببية أى وحمل اللفظ على الخلاف المحتمل بسبب ذلك متعلق ذلك اللفظ (قوله بأن يذكر متعلق ذلك اللفظ) المراد بالمتعلق هنا ما يناسب المعنى المحمول عليه سواء كان متعلقا اصطلاحيا كالفعول والجار والمجرر أولا فالاول كقوله \* قلت تقلت اذا أتيت مرارا \* الخ والثانى كقوله

تثبتها يعود عليها من حيث المعنى على طريق الاستخدام اذ لا يشترط اثبات لفظها كما يفهم من الآية وان أريد المعنى كان الضمير على ظاهره و يلزم التوسع فى كون المعنى كناية ثم المراد بالكناية هنا اللفظ الدال على المعنى بوجه من الاجمال كما دل الأعز على فريق مخصوص فى استعمالهم لا الكناية المصطلح عليها وهو اللفظ المستعمل لينقل منه الى اللازم مع جواز ارادة اللزوم اذ لا لزوم بين مفهوم الأعز وفريق المنافقين ويحتمل أن يراد بها معناها المعهود ويكفى فى اللزوم اعتقادهم اللزوم وادعائهم ذلك وقد تقدم أن اللفظ المشتق يكون كناية باعتبار مفهومه عن اللازم الذى هو المصدوق ولا ينافى ذلك كون الحكم هنا للعزة و بسببها لان المحكوم عليه هو المصدوق بخصوصه وان كانت العزة سبب ثبوت الحكم له فافهم (و) الضرب (الثانى) من ضربى القول بالواجب هو (حمل لفظ وقع فى كلام الغير على خلاف مراده) بمعنى أن الغير أطلق لفظا على معنى وحمله غير من أطلقه لذلك المعنى على معنى آخر لم يرد المتكلم الأول ولكن انما يحمله على خلاف المراد حال كون خلاف المراد (مما يحتمله) ذلك اللفظ بأن يكون اللفظ صالحا للحمل عليه ولو لم يرد والا كان الحمل عبثا لا بديعا وحمله على الخلاف المحتمل (بذلك متعلقه) أى متعلق ذلك اللفظ والمراد بالمتعلق هنا ما يناسب المحمول عليه سواء كان متعلقا اصطلاحيا كالفعول أو فالاول (كقوله

الحكم أبلغ لانه اذا ثبت للمؤمنين أنهم الأعز كان الاخبار باخراجهم للكفار مستغنى عنه باعتراف الكفار به واعترافهم بأن من هذه صفته يخرج وهو معنى بديع وبه يتضح أن هذا نوع من المذهب الكلامى السابق لانه الزام بالحجة فانهم قالوا الأعز يخرج الأذل وفريق المؤمنين هو الأعز فيلزم من ذلك أن المؤمنين يخرجون الكفار بقياس اقترانى والثانى من القول بالموجب حمل لفظ وقع فى كلام غير الشخص على خلاف مراده مما يحتمله بذلك متعلقه وينبغى أن يشترط فى الاحتمال الذى حمل عليه الكلام أن يكون موجودا كقوله

لقد بهتوا لما رأوني شاحبا فقالوا به عين فقلت وعارض أرادوا بالعين اصابة العائن وحمله على اصابة عين المشوق بذلك ملامم وهو العارض فى الاسنان التى هى كالبرد فكأنه قال

صدقتم بأن بي عين السكني فى عينها وعارضها لآعين العائن ووجه كون هذا الضرب من القول بالموجب ظاهر كالاول لانه اعترف بما ذكر مخاطب لكن المعنى غير مراد ولما لم يصرح بنفى المراد صار ظاهره اقرارا بما قيل وذلك ظاهر وقد فهم من البيتين أن الحمل على خلاف المراد تارة يكون باعادة المحمول كما فى البيت المذكور فى المتن وكما فى قول بعضهم: جاء أهلى لمارأونى عليلا \* بحكيم لشرح دائى يسعف قال هذا به اصابة عين \* قلت عين الحبيب ان كنت تعرف وتارة يكون بدون اعادته كما فى البيت الذى ذكرناه

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي

والاستشهاد بقوله ثقلت وأبرمت دون قوله طولت ومنه قول القاضي الأرجاني

غالطنتي اذ كنت جسمي الضنا \* كسوة عرت من اللحم العظاما ثم قالت أنت عندى فى الهوى \* مثل عبنى صدقت لكن سقاما وكذا قول ابن دويده الغربى من أبيات يخاطب بها رجلا أودع بعض (٤٠٩) القضاة مالا فدعى القاضي ضياعه

ان قال قد ضاعت فيصدق انها بضاعت ولكن منك يعنى لو نعى

أو قال قد وقعت فيصدق أنها وقعت ولكن منه أحسن موقع وقريب من هذا قول الآخر

(قوله اذا أتيت مرارا) اذ ظرف، اقلت أو ثقلت (قوله قال ثقلت كاهلي) الكاهل ما بين الكتفين وقوله بالايادي أى اللين والنعم (قوله فلفظ ثقلت

وقع فى كلام الغير) أى وهو المتكلم وقوله بمعنى حملتك أى الشقة

من أكل وشرب باتيانى لك مرة بعد أخرى وقوله

خمله أى المخاطب وقوله على تثقيب عاتقه أى كنفه وقوله واللين عطف

تفسير والحاصل أن المتكلم يقول لمخاطبه

ثقلت عليك وحملتك المشقة باتيانى اليك مرارا

فقال له المخاطب صدقت فى كونك ثقلت على لكن ثقلت كاهلي باليمن لاحتملى

المشقة فجعل اتيانه اليه نعمًا عديدة حتى أثقلت

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي ( فلفظ ثقلت وقع فى كلام الغير بمعنى حملتك المؤنة فحمله على تثقيب عاتقه بالايادي واليمن ان ذكر متعلقه أعنى قوله كاهلي بالايادي

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي ( فلفظ ثقلت وقع فى كلام الغير وهو بمعنى حملتك المؤنة والشقة الباطنية والظاهرة باتيانى مرارا

عديدة فحمله المخاطب فيما حكى عنه المتكلم على التثقيب على كاهله بالايادي واليمن بذكر متعلقه وهو المفعول مع المجرور أعنى قوله كاهلي بالايادي والكاهل ما بين الكتفين والايادي النعم جعل اتيانه نعمًا عديدة حتى ثقلت كاهله ولا يخفى ما فى أبرمت من مثل ما ذكر فى ثقلت لان المراد به التضييق وحمله على أحكام الوداد والتطول فى البيت بمعنى الانعام والثانى وهو ما ذكره المتعلق من غير أن يكون مفعولا ولا مجرورا كقوله

لقد بهتوا لما رأوني شاحبا \* فقالوا به عين فقلت وعارض أرادوا بالعين اصابة العائن وحمله على اصابة عين العشوق بذكر اللائم وهو العارض من الاسنان التى هى كالبرد فكأنه قال صدقتم فى عينها وعارضها لآعين العائن ووجه كون هذا الضرب من القول بالموجب ظاهر كالاول لانه اعترف بما ذكر المخاطب لكن المعنى غير مراد ولما لم يصرح بنفى المراد صار ظاهره اقرارا بما قيل وذلك ظاهر وقد فهم من البيتين أن الحمل على خلاف المراد يكون باعادة المحمول كما فى البيت الأول وبدونه كما فى الثانى وأما قوله

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي ( فلفظ ثقلت وقع فى كلام الغير) أى وهو المتكلم وقوله بمعنى حملتك أى الشقة

من أكل وشرب باتيانى لك مرة بعد أخرى وقوله خمله أى المخاطب وقوله على تثقيب عاتقه أى كنفه وقوله واللين عطف

تفسير والحاصل أن المتكلم يقول لمخاطبه ثقلت عليك وحملتك المشقة باتيانى اليك مرارا

فقال له المخاطب صدقت فى كونك ثقلت على لكن ثقلت كاهلي باليمن لاحتملى

المشقة فجعل اتيانه اليه نعمًا عديدة حتى أثقلت

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي ( فلفظ ثقلت وقع فى كلام الغير وهو بمعنى حملتك المؤنة والشقة الباطنية والظاهرة باتيانى مرارا عديدة فحمله المخاطب فيما حكى عنه المتكلم على التثقيب على كاهله بالايادي واليمن بذكر متعلقه وهو المفعول مع المجرور أعنى قوله كاهلي بالايادي والكاهل ما بين الكتفين والايادي النعم جعل اتيانه نعمًا عديدة حتى ثقلت كاهله ولا يخفى ما فى أبرمت من مثل ما ذكر فى ثقلت لان المراد به التضييق وحمله على أحكام الوداد والتطول فى البيت بمعنى الانعام والثانى وهو ما ذكره المتعلق من غير أن يكون مفعولا ولا مجرورا كقوله

لقد بهتوا لما رأوني شاحبا \* فقالوا به عين فقلت وعارض أرادوا بالعين اصابة العائن وحمله على اصابة عين العشوق بذكر اللائم وهو العارض من الاسنان التى هى كالبرد فكأنه قال صدقتم فى عينها وعارضها لآعين العائن ووجه كون هذا الضرب من القول بالموجب ظاهر كالاول لانه اعترف بما ذكر المخاطب لكن المعنى غير مراد ولما لم يصرح بنفى المراد صار ظاهره اقرارا بما قيل وذلك ظاهر وقد فهم من البيتين أن الحمل على خلاف المراد يكون باعادة المحمول كما فى البيت الأول وبدونه كما فى الثانى وأما قوله

(٥٢ - شروح التلخيص - رابع) عاتقه وبعد البيت المذكور

قلت طولت قال لابل تطوايبت وأبرمت قال حبل ودادى أى قلت له طولت الإقامة والأتیان فقال بل تطوات من التطول والتفضل وقوله وأبرمت أى أمليت وقوله حبل ودادى أى قال نعم أبرمت ولكن أبرمت وأحكمت حبل ودادى فقوله وأبرمت قال حبل ودادى من هذا القبيل أى القول بالموجب بدون اعادة المحمول ومنه أيضا البيت الثالث فى قول الشاعر

واخوان حسبتهم دروعا \* فكانوها ولكن للاعدى

وخلتهم سهاما صائبات \* فكانوها ولكن في فؤادى وقالوا قد صفت مناقلوب \* لقد صدقوا ولكن من ودادى والمراد البيتان الأولان ولك أن تجعل نحوهما ضربا ثالثا \* ومنه الاطراد وهو أن تأتي بأسماء المدوح أو غيره وآبائه على ترتيب الولادة من غير تكلف في السبك حتى تكون الأسماء في تحدرها كالماء الجاري في اطراده وسهولة انسجامه كقول الشاعر

واخوان حسبتهم دروعا \* فكانوها ولكن للاعدى  
وقالوا قد صفت مناقلوب \* لقد صدقوا ولكن من ودادى (٤١٠) فكانته قال نعم صدقتم ولكن صفاؤكم عن ودادى

(ومنه) أى ومن المعنوى (الاطراد وهو أن تأتي بأسماء المدوح أو غيره و) أسماء (آبائه على ترتيب الولادة من غير تكلف) في السبك (كقوله

واخوان حسبتهم دروعا \* فكانوها ولكن للاعدى  
وخلتهم سهاما صائبات \* فكانوها ولكن في فؤادى  
وقالوا قد صفت مناقلوب \* لقد صدقوا ولكن من ودادى

فالبيت الاخير منه من هذا المعنى لانه حمل قولهم صفت مناقلوب على صفوها من وداده بذكر المتعلق والبيتان قبله ليسا من هذا المعنى ولكن ما فيهما قرين منه اذ ليس فيهما حمل صفة ذكرت في كلام الغير على معنى آخر وانما فيهما ذكر صفة ظنت على وجه فاذا هي على خلافه فاشبهها من كون المعنى فيهما في الجملة على الخلاف وذلك لانه وقع في ظنه أن اخوانه دروع له فظهر له أنهم ليسوا دروعا بل للاعدى وظن أنهم سهام صائبات لاعاديه فظهر له أنهم ليسوا كذلك بل سهام صائبة لفؤاده وأما البيت الثالث فقد صدر اللفظ منه فعمله على غير مرادهم (قوله أى ومن المعنوى الاطراد) أى ومن البديع المعنوى الاطراد قيل الظاهر أنه من البديع اللفظي لا المعنوي لان مرجعه لحسن السبك

واخوان حسبتهم دروعا \* فكانوها ولكن للاعدى  
وخلتهم سهاما صائبات \* فكانوها ولكن في فؤادى  
وقالوا قد صفت مناقلوب \* لقد صدقوا ولكن من ودادى

قال والمراد البيتان الأولان ولك أن تجعل نحوهما ضربا ثالثا قلت لم يظهر لي ما يميز به هذا عن الضرب السابق حتى يجعل ثالثا ولم يظهر الفرق بين البيت الثالث والاولين \* ومنه الاطراد وهو أن تأتي بأسماء المذكور وآبائه بمدوحا كان أو غيره على ترتيب الولادة الابن ثم الأب ثم الجد كقول الشاعر

وقد يقال ان مرجعه لحسن السبك في معنى مخصوص وهو النسب فللمعنى دخل فيه قاله

اليعقوبى فاندفع قول العلامة يس لم يظهر لي رجوع هذا النوع الى الضرب المعنوي بوجه لا بالذات ولا بالعرض (قوله بأسماء المدوح) الأولى أن يقول باسم المدوح أو غيره اذ لا تعدد هنا لاسم المدوح أو غيره والمراد بغيره المذموم أى المهجو أو المرثى (قوله وأسماء آبائه) أراد بالجمع هنا ما فوق الواحد بدليل المثال (قوله على ترتيب الولادة) بان يذكر اسم الأب ثم اسم أبى الأب وهكذا ان قلت لا فائدة في ذلك التقيد اذ لا يمكن الاتيان بأسماء الآباء من غير ترتيب والالكذب الانتساب فلا بد من الترتيب اذ لو قيل بعقبية بن شهاب ابن الحارث لكذب قلت لا ينحصر ذكر المدوح وآبائه في الذكر على طريق الانتساب فلو قيل بعقبية بن شهاب وحاتر لكان من الاطراد قاله العصام وتأمله (قوله من غير تكلف في السبك) أى في نظم اللفظ ونفى التكلف يرجع فيه الى الذوق السليم فلا يكون ذكره في

ان يقتلوك فقد ثلث عروشهم \* بعثبة بن الحارث بن شهاب  
 وقول دريد بن الصمة : قتلنا بعبد الله خير لدانه \* ذؤاب بن أسماء بن زيد بن قارب  
 وفيه تعرض للقتول به ولشرف المقتول قيل لما سمعه عبد الملك بن مروان قال لولا القافية لباع به آدم ومنه قول النبي صلى الله عليه  
 وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم

لادلالة على النسب نحو زيد

(٢١١)

التعريف مضر لأنه ليس بخفي وقيل نفي التكلف أن لا يفصل بين الأسماء بلفظ

ابن عمرو بن خالد والتكلف

في السبك ضده نحو زيد

الفاضل ابن عمرو وأوزيد بن

عمرو والتاجر ابن خالد ونحوه

للفنرى وفيه أن استفادة

هذا المعنى من حسن

السبك خفية وحينئذ

فيلزم التعريف بالاخفى

تأمل ويسمى ذكر اسم

الشخص واسم آياته على

ترتيب الولادة اطرادا لان

تلك الاسماء في تحدرها

كالماء الجاري في اطراده

أي سهولة انسجامه وجريانه

(قوله فقد ثلث) هو بناء

الخطاب أي أهلكت يقال

تلهم إذا أهلككم والعروش

جمع عرش يطلق على المقر

وقوله بعثبة أي بقتل

بعثبة وهذا مثال لما

ذكر فيه اسم غير الممدوح

ومثال الاطراد الذي ذكر

فيه اسم الممدوح الحديث

الآتي (قوله وتضعض)

أي ضعف (قوله ان تبجحوا)

أي افتخر واقتلك (قوله

فقد أثرت الخ) هذا

ان يقتلوك فقد ثلث عروشهم \* بعثبة بن الحارث بن شهاب

يقال للقوم اذا ذهب عزمهم وتضعض حالهم قد ثل عرشهم يعني ان تبجحوا واقتلك وفرحوا به فقد أثرت  
 في عزمهم وهدمت أساس مجدهم بقتل رئيسهم فان قيل هذا من تتابع الاضافات فكيف بعد من  
 المحسنات قلنا قد تقرر ان تتابع الاضافات اذا سلم من الاستكراه ملح ولطف والبيت من هذا القبيل  
 كقوله صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم الحديث هذا تمام ما ذكر من  
 الضرب المعنوي

ان يقتلوك فقد ثلث عروشهم \* بعثبة بن الحارث بن شهاب

هذا مثال لما ذكر فيه غير الممدوح وسنمثل بالحديث الشريف الشتمل على ذكرا اسم الممدوح يقال  
 للقوم اذا ذهب عزمهم وتضعض أي ضعف وانكسر حالهم قد ثل عرشهم ويقال تلهم اذا أهلككم  
 والعرش يطلق على العز ويجمع بعروش ويعني الشاعر ان يقتخر واقتلك وفرحوا به فلا يعظم علينا  
 افتخارهم لأن عندنا ما يخفف أذى افتخارهم وهو أنك أثرت في عزمهم وهدمت أساس مجدهم  
 بقتل رئيسهم فكأنك أخذت بثأر نفسك قبل قتلك فلا افتخار لهم في الحقيقة لا يقال تتابع  
 الاضافات يدخل بالفصاحة كما تقدم وهو يشمل الاضافات المتصلة والمنفصلة واذا كان تتابع الاضافات  
 محلا بالفصاحة فكيف يعد من البديع لأننا نقول انما يدخل بالفصاحة ان كان فيه ثقل واستكراه  
 كما تقدم أول الكتاب وأما ان سلم من الثقل والاستكراه حسن ولطف كما تقدم أيضا والبيت

ان يقتلوك فقد ثلث عروشهم \* بعثبة بن الحارث بن شهاب

وبهذا المثال تعلم أن اطلاق الآباء فيه تجوز لانه ليس في البيت الأبوان وكقول دريد بن الصمة :

قتلنا بعبد الله خير لدانه \* ذؤاب بن أسماء بن زيد بن قارب

ومنه قوله عليه الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن  
 اسحق بن ابراهيم صلى الله عليهم أجمعين ولك أن تقول قد عد المصنف مثل هذا في أول الكتاب  
 مستهجنًا ومثله بقوله :

يا على بن حمزة بن عماره \* أنت والله تلجة في خياره

وما ذكره المصنف من حد الاطراد هو المشهور ومنهم من يسمي الاطراد ذكر الاسماء مطلقا  
 وكذلك صنع ابن رشيقي في العمدة فانه جعل الاطراد في قول المتنبي :

وحمداً حمدون وحمدون حارث \* وحارث لقمان ولقمان راشد

واعلم أن ابن رشيقي قال عن المتنبي انه جاء بالتعسف كما في قوله لسيف الدولة :

دليل الجواب المحذوف أي فلا يعظم علينا افتخارهم لان عندنا ما يخفف أذى افتخارهم وهو أنك قد أثرت في عزمهم وهدمت أساس مجدهم  
 بقتل رئيسهم فكأنك أخذت بثأر نفسك قبل قتلك فلا افتخار لهم في الحقيقة (قوله فان قيل هذا) أي البيت وقوله من تتابع  
 الخ أي من ذى تتابع الاضافات (قوله فكيف يعد من المحسنات) أي مع أنه محل بالفصاحة (قوله قلنا قد تقرر الخ) حاصله  
 أن تتابع الاضافات انما يدخل بالفصاحة اذا كان فيه ثقل واستكراه أما اذا سلم من ذلك حسن ولطف والبيت من هذا القبيل مع أنه  
 ليس فيه الاضافتان (قوله الحديث) أي اقرأ الحديث والحديث المشار اليه هو قوله الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن  
 يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فقد تتابع فيه الاضافات وسلم من الثقل والاستكراه اذ هو في غاية الحسن والسلاسة

(قوله وأما الضرب اللفظي الخ) (٢١٢) لما فرغ الصنف من الكلام على الضرب المعنوي شرع في الكلام

(وأما) الضرب (اللفظي) من الوجوه المحسنة للكلام (فمنه الجنس بين اللفظين وهو تشابههما في اللفظ) أي في التلفظ فيخرج التشابه في المعنى

من هذا القبيل مع أنه ليس فيه الاضافتان وكيف يتخل باله صاحبه اذا سلم من النقل كما في الحديث الشريف وهو قوله صلى الله عليه وسلم الكريم بن الكريم بن الكريم بن يوسف بن يعقوب ابن اسحق بن ابراهيم فانه غاية في الحسن والسلاسة هذا تمام ما ذكره من أنواع الضرب المعنوي والمرجع فيما يستبدع من أنواعه الى ما يستحسنه ذو الطبع السليم من البلغاء وليس كل من ادعى حسن شيء كان مدعاه بديعاً وقد عد من جملة الاطراد والظاهر أنه من اللفظي لان مرجعه الى حسن السبك كذا قيل وقد يقال بل الى حسن السبك في معنى مخصوص هو النسب فللمعنى دخل فيه تأمله ثم شرع في اللفظي فقال \* (وأما) الضرب (اللفظي) من الوجوه المحسنة للكلام (ف) أقسام أيضا (منه) أي من الضرب اللفظي (الجناس بين اللفظين) أي النوع المسمى بالجناس بكسر الجيم (وهو) أي الجنس (تشابههما) أي اللفظين (في اللفظ) أي في التلفظ والنطق بهما لكون المسموع فيهما متحد الجنسية كلا أو جلا وإنما فسرنا اللفظ بالتلفظ لانه لو حمل على ظاهره كان التقدير هو تشابه اللفظين في اللفظ ولا يخفى ما فيه ويحتمل أن يطلق اللفظ على ذاتهما أي حر وفهما فيكون المعنى تشابه اللفظين في حر وفهما ثم التشابه المذكور لا بد فيه من اختلاف المعنى كما دلت عليه الأمثلة فكانه يقول هو أن لا يشتهها الا في التلفظ فيخرج ما اذا اشتبه في المعنى فقط نحو الأسد والسبع فانهما اشتبه في المعنى دون اللفظ وليس المعنى أن لهما معنيين اشتبه في المعنى متحد والتشابه يقتضى التعدد كما قيل بل المعنى أن اللفظين متشابهان في معنى واحد بمعنى أن المعنى في هذا هو المعنى في ذلك كما يقال اشترك الطرفان

فأنت أبو الهيجا ابن حمدان يا ابنه \* تشابه مولود كريم ووالد  
و حمدان حمدون و حمدون حارث \* و حارث لقمان و لقمان راشد  
قال وجعلهم أنياب الخلافة بقوله :

أولئك أنياب الخلافة كلها \* وسائر أملاك البلاد الزوائد

قالوا هم سبعة بالمدوح والانياب في التعارف أربعة الأنا تكون الخلافة تمساحاً أو كلب بحرفان أنياب كل واحد منهما ثمانية اللهم الأنا يريد أن كل واحد نائب للخلافة في زمانه فقط فيصح وفيه من الزيادة على ما قبله أنه زاد في العدد واحدا وأنه جعل كل ابن هو أبوه في الخلافة وكرر كل اسم مرتين في بيت واحد فهم أربعة أسماء انتهى ورد عليه الصقلي في العدة أن هذا ليس من الاطراد وأن هذا ليس تعسفاً لان مقصوده لا يصح الا بهذا التكرير قال وقوله انهم سبعة ليس بصحيح بل ستة والحيوان وان كان له أربع أنياب فأما المعول عليه منهن اثنان فللخلافة في كل عصرنا بان الأب والابن انتهى قلت قوله ليس هذا المراد بناء على رأي التأخرين وابن رشيق لعله لا يخصه بذلك وقوله انهم ستة غلط بل سبعة كما قال ابن رشيق فان منهم ابن سيف الدولة المذكور في البيت الاول ص (وأما اللفظي فمنه الجنس الخ) ش لما انقضى ما ذكره من أنواع البديع المعنوية شرع في أنواع اللفظية أي التي يحصل بها تحسين اللفظ فقط فقال فمنه الجنس بين اللفظين ويسمى التجنيس وهو حسن ما لم يكرر كما سيأتي قال في كثر البلاغة ولم أر من ذكر فائدته وخطر لي أنها الليل الى الاصغاء اليه فان مناسبة الالفاظ

على أنواع الضرب اللفظي وقد ذكر في هذا الكتاب منها سبعة أنواع (قوله فمنه الجنس الخ) أي النوع المسمى بالجناس بكسر الجيم لانه في الاصل مصدر جناس كقاتل فتال قال في الخلاصة \* لفاعل الفاعل والمفعاله (قوله أي في التلفظ) أي في النطق بهما بأن يكون المسموع منهما متحد الجنسية كلا أو جلا فلا يكفي التشابه في لام الكلمة أو عينها أو فائها كما يؤخذ من الامثلة وان كان التشابه في اللفظ صادقا بذلك وإنما فسر اللفظ بالتلفظ لانه لو حمل على ظاهره كان التقدير هو تشابه اللفظين في اللفظ ولا معنى لذلك ضرورة مغايرة وجه التشبه للطرفين وعلى فرض صحة ذلك فلا يشمل الا التام منه فيخرج منه الجنس الغير التام كذا قيل هذا ويحتمل أن الصنف أطلق اللفظ على ذاتهما أي حر وفهما فيكون المعنى تشابه اللفظين في حر وفهما كلا أو جلا ثم ان التشابه المذكور لا بد فيه من اختلاف المعنى كما دلت عليه الامثلة الآتية فكأنه يقول هو أن

نحو

لا يتشابه الا في اللفظ فيخرج ما اذا تشابه من جهة المعنى فقط نحو أسد وسبع للحيوان المقترن

كما قال الشارح فليس بينهما جناس وما اذا تشابه في اللفظ والمعنى معا كالتأ كيد اللفظي نحو قام زيد قام زيد فلاح جناس بينهما (قوله فيخرج) أي بقوله في اللفظ .



(قوله نحو أسد وسبع) أي فأنهما قد تشابهتا في المعنى دون اللفظ، معنى أن اللفظين (١٣) متشابهان من جهة أن معناه واحد فوجه الشبه

بين اللفظين اتحاد المعنى فالمعنى في هذا هو المعنى في ذلك كما يقال اشترك

الطرفان في وجه الشبه وليس المعنى أن لهذين اللفظين معنيين تشابهها

والا لورد أن المعنى فيهما متحد والتشابه يقتضي

التعدد (قوله أو في مجرد العدد) أي ويخرج من

التعريف التشابه في العدد المجرد عن التشابه

في اللفظ كما في ضرب وعلم مبنيين للفاعل فلا جناس

بينهما لعدم تشابههما في اللفظ وان تشابهها في

العدد (قوله أو في مجرد الوزن) أي ويخرج من

التعريف ما إذا تشابه اللفظان في الوزن دون

التلفظ ويلزم من التشابه في الوزن التشابه

نحو ضرب وقتل مبنيين للفاعل فلا جناس بينهما

لعدم تشابههما في التلفظ وان تشابهها في الوزن والعدد

(قوله والتمام منه) هذا شروع في أقسام الجناس

وهي خمسة التام والمقلوب وما يشمل المضارع واللاحق

وذلك لان اللفظين ان اتفقا في كل شيء من أنواع

نحو أسد وسبع أو في مجرد العدد نحو ضرب وعلم أو في مجرد الوزن نحو ضرب وقتل (والتمام منه) أي من الجنس (أن يتفقا) أي اللفظان (في أنواع الحروف)

في وجه الشبه فلا يرد ما ذكر وأما التشابه في اللفظ والمعنى كأسد ينطق به مرتين لمعناه فلا يحتاج الى التعرض لاختلافه لأن التعدد فيه باعتبار الشخص ولا عبرة به وخرج بقوله تشابههما في اللفظ المفسر بما ذكر تشابه لفظين في مجرد العدد مع اختلاف الوزن كضرب مبني للفعل وعلم مبني للفاعل وكذا التشابه في الوزن دون التلفظ ويلزم منه التشابه في العدد كضرب وقتل مبنيين للفاعل ثم المعتبر كما أشرنا اليه في التشابه في التلفظ أن يكون مجموع اللفظ كمجموع اللفظ أو يكون مابه التشابه معتبرا لتعددته تعددا يستحسن كما نفيده الأمثلة فلا يرد أن يقال التشابه المذكور صادق بالتشابه في لام الكامة أو عينها أو فائها نعم الانكال في التعريف على قرينة منفصلة مما يبحث فيه ثم أشار الى أقسام هذا الجنس وهي خمسة التام والمحرف والناقص والمقلوب وما يشمل المضارع واللاحق وفي كل منها تفصيل يأتي وذلك أن اللفظين ان اتفقا في كل شيء فهو التام وان اختلفا في الهيئة فقط فهو المحرف وان اختلفا في زيادة بعض الحروف فهو الناقص وان اختلفا في نوع من الحروف فهو ما يشمل المضارع واللاحق وان اختلفا في ترتيب الحروف فهو المقلوب بدأ بالتمام منه فقال (والتمام منه) أي والتمام من الجنس هو (أن يتفقا) أي اللفظان (في أنواع الحروف) الموجودة في كل

تحدث ميلا واصغاف اليها ولان اللفظ المشترك اذا حمل على معنى ثم جاء المراد به معنى آخر كان للنفس تشوف اليه اه والعبارة الثانية قاصرة على بعض أنواع الجنس وكفي التجنيس فخرا قوله صلى الله عليه وسلم غفار غفر الله لها وأسلم سلمها الله وعصية عصت الله وهو مشتق من حروف الجنس لأن كلام اللفظين المتجانسين من جنس الآخر وهو استعمال اصطلاحى يدل عليه أن ابن سيده قال في المحكم الجنس الضرب من كل شيء، وجمعه أجناس وحنوس وكان الأصمعي يدفع قول العامة هذا مجانس لهذا اذا كان من شكاه، ويقول ليس عربيا صحيحا وقول المتكلمين تجانس الشيطان ليس عربيا أيضا انما هو توسع ثم فسر المصنف جناس اللفظين بأنه تشابههما في اللفظ والمراد باللفظين ما لفظ به أعم من أن يكون كل منهما كلمة واحدة أو أكثر ليدخل الجنس المركب كما سياتى وقد يقال ان هذا الرسم يدخل نحو قام زيد وقام غيره من التأكيد اللفظي فان ادعى أن هذا في الحقيقة لفظ واحد لاتحاد معناه فبدر نحو وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه لأن الخشية الثانية غير الأولى فان قال هما متحدان في جنس الخشية فبدر عليه نحو زيد بن عمرو وزيد بن بكر فان معناه مختلف فليكن جناسا وليس كذلك ثم يرد عليه أنه غير جامع لخروج نحو يحيى يحيا أحدهما الاسم والآخر فعل فانهما في اللفظ متحدان لامتسابهان بل شيء واحد فان ادعى أنهما متشابهان فان حقيقة تشابههما مختلفة في المعنى وانما يتشابهان في النطق فيدخل في الجنس نحو زيد بن عمرو وزيد بن بكر كما سبق ويرد عليه أيضا نحو قام زيد وقام عمرو وليس بجناس ثم ان مطلق المشابهة في اللفظ تصدق بما ليس بجناس كما اذا كانا متفقين في لام الكامة فقط أو عينها أو فائها وقوله تشابه اللفظين أي المفقوظين وقوله في اللفظ أي النطق فالأول للفعل والثاني للمصدر وقوله (والتمام منه) إشارة الى أن الجنس أنواع منها التام وهو (أن يتفقا) اللفظان (في أنواع الحروف) بأن يكون كل حرف في أحدهما هو في الآخر وأما الاتفاق بأشخاص الحروف فمستحيل

الحروف وأعدادها وهياتها وترتيبها فهو التام وان اختلفا في الهيئة فقط فهو المحرف وان اختلفا في زيادة بعض الحروف فهو الناقص وان اختلفا في نوع من الحروف فهو ما يشمل المضارع واللاحق وان اختلفا في ترتيب الحروف فهو المقلوب وفي كل قسم من هذا الأقسام الخمسة تفصيل يأتي وبدأ المصنف منها بالكلام على التام حيث قال والتمام منه الخ (قوله في أنواع الحروف) الاضافة للبيان وانما

أورد لفظ أنواع تنبيهها على أن الحروف أنواع والافسكي أن يقول في الحروف (قوله فكل من الحروف التسعة والعشرين نوع) أي برأسه فالألف نوع وتحتها أصناف لانها امامقلوبة عن واو أو ياء وأصلية والباء كذلك نوع تحته أصناف لانها اما مدغمة أو لامشدة أو لا وعلى هذا القياس فلا يرد أن يقال النوع تحته أصناف والحروف الهجائية انما تحتها أشخاص لأصناف والجواب ما ذكر أو يقال وهو الأقرب المراد بالنوع هنا النوع اللغوي ولا يشترط فيه وجود أصناف تحته (قوله وبهذا) أي باشتراط الاتفاق في أنواع الحروف الموجودة في اللفظين يخرج عن التام نحو يفرح ويمرح مما انفقاني بعض الأنواع دون بعض فان يفرح ويمرح قد اختلفا في الميم والفاء فليس بينهما جناس تام (٤١٤) بل لاحق (قوله وفي أعدادها وهيئاتها) الأولى وفي عددها وهيئاتها

فكل من الحروف التسعة والعشرين نوع وبهذا يخرج نحو يفرح ويمرح (و) في (أعدادها) وبه يخرج نحو الساق والمساق (و) في (هيئاتها) وبه يخرج نحو البرد والبرد فان هيئة الكلمة كيفية حاصله لها باعتبار الحركات والسكنات فنحوضر بوقتل على هيئة واحدة مع اختلاف الحروف بخلاف ضرب وضرب مبنيين للفاعل والمفعول فانهما على هيئتين مع اتحاد الحروف

منهما وكل حرف من الحروف الهجائية التسعة والعشرين نوع برأسه فالألف نوع وتحتها أصناف لانه امامقلوب عن واو أو عن ياء أو أصلية والباء كذلك لانها امامدغمة أو لامشدة أو لا وعلى هذا القياس فلا يرد أن يقال النوع تحته أصناف والحروف الهجائية انما كان تحتها أشخاص لأصناف والجواب ما ذكر وقد يجب وهو أبعد من التكلف بأن المراد بالنوع هنا النوع اللغوي ولا يشترط فيه وجود أصناف تحته واشترط الاتفاق في أنواع الحروف الموجودة في اللفظين على المقابلة يخرج ما انفقا في بعض الأنواع دون بعض كيف فرح ويمرح لاختلافهما في الميم والفاء وانما قلنا على المقابلة ليعلم أن الحرف الذي ليس له مقابل من أحد اللفظين لا يعتبر في الاتفاق النوعي هنا فلا يخرج بهذا الفيد وانما يخرج بقوله (و) في (أعدادها) أي يشترط أيضا الاتفاق في أعداد الحروف بأن يكون مقدار حروف أحد اللفظين هو مقدار حروف الآخر فيخرج نحو الساق والمساق لان الميم لا يقابلها شيء في المقابل بل هي مزيدة فلم يتفق عدد الحروف في اللفظين ولو أخرج نحو هذا بالاتفاق في أنواع الحروف الموجودة ما بعد أيضا (و) في (هيئاتها) أي يشترط أيضا الاتفاق في هيئات الحروف وهيئة الحرف هي حركته أو سكونه فيخرج به نحو البرد بفتح الباء والبرد بضمها لاختلاف الهيئة التي هي حركة الباء فاذا كانت هيئة الحرف حركته المخصوصة أو سكونه كانت هيئة اللفظ كيفية حاصله باعتبار الحركات والسكنات وهو كونه ذاتحرك مخصوص وحده أو مع سكون مخصوص سواء انفقت

إذ يلزم أن يكون لفظا واحدا اللفظين (وأعدادها) أن يكون عدد حروفهما واحدا فخرج نحو سلا وسلاسل فان أنواع حروفهما واحدة وليس تاما ولو قال عددها لكان أدل وأخصر والمراد بالعدد ما عدا الحرف المشدد فانه وان كان حرفين فانما يعد في هذا الباب حرفا واحدا كما سيأتي (وهيئاتها) أي في الحركات والسكنات فخرج نحو بل وبل والمراد غير هيئة الحرف الأخير وأما الحركة الاعرابية فاختلافها لا يدفع تمام الجناس لما سيأتي والمراد أيضا غير الساكن من أول حرفي المشدد فلا نظر

السوق (قوله هيئاتها) أي الحروف (قوله نحو البرد والبرد) أي بفتح الباب من أحدهما وضمها من الآخر (و)

(قوله فان هيئة الكلمة الخ) هذا تعليل لمخذف أي وانما اشترط الاتفاق في هيئة الحروف زيادة على الاتفاق في أنواعها لان هيئتها أمرزائد عليها فلا يلزم من الاتفاق في أنواع الحروف الاتفاق في هيئتها ولا يلزم من الاتفاق في هيئتها الاتفاق في أنواعها لان هيئة الحرف حركته المخصوصة أو سكونه وهو غيره قال العلامة عبد الحكيم كان الأولى أن يقول فان هيئة الحروف دون الكلمة لان الكلام في هيئات الحروف دون هيئات الكلمات والحاصل أن هيئة الحروف كيفية حاصله لها باعتبار حركاتها وسكناتها سواء انفقت أنواع الحروف أو اختلفت وأما هيئة الكلمة فهي كيفية حاصله لها باعتبار حركات الحروف وسكناتها وتقديم بعضها على بعض ولا يعتبر في هيئة الكلمة حركة الحرف الأخير ولا سكونه لان الحرف الأخير عرضة للتغير اذ هو محل الاعراب والوقف فلا يشترط اتفاق الكلمتين

إذ ليس توافقي الكلمتين في أعداد الحروف وفي الهيئات إذ ليس لحروف الكلمة الا هيئة واحدة وعدد واحد لكنه أورد صيغة الجمع نظرا للواد والمراد بتوافقي الكلمتين في عدد الحروف أن يكون مقدار حروف أحد اللفظين هو مقدار حروف الآخر (قوله وبه) أي باشتراط اتفاق اللفظين في عدد الحروف يخرج نحو الساق والمساق لان الميم لا يقابلها شيء في المقابل بل هي مزيدة فلم يتفق عدد الحروف في اللفظين فليس بينهما جناس تام بل ناقص ولو أخرج نحو الساق والمساق بالاتفاق في أنواع الحروف الموجودة ما بعد أيضا تأمل ولا اعتبار بكون الحرف المشدد بحرفين كما يأتي والمساق مصدر ميمي بمعنى

وترتيبها فان كانا من نوع واحد كاسمين سمي مائلا كقوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة وقول الشاعر  
حديق الآجال آجال \* والهوى للمرء قتال

في هيئته (قوله وفي ترتيبها) أي أنه يشترط الاتفاق في ترتيب الحروف بأن يكون المقدم والمؤخر في أحدا للفظين هو المقدم والمؤخر في الآخر وقد تبين من كلام المصنف أن الجنس التام يشترط فيه (٤١٥) شروط أربعة الاتفاق في أنواع

الحروف والاتفاق في أعدادها والاتفاق في هيئتها والاتفاق في ترتيبها (قوله) أي تقديم بعض الحروف على بعض (بعض) هذا تصوير للترتيب في حد ذاته وقوله وتأخيره عنه أي تأخير الآخر عن البعض الأول (قوله والحنف) هو الموت (قوله فان كانا من نوع واحد) أي سواء اتفقا في الافراد كما مثل المصنف أو في الجمعية نحو قول الشاعر حديق الآجال آجال

\* والهوى للمرء قتال الأول جمع اجل بالكسر وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع اجل والمراد به منتهى العمر والمعنى عيون النساء الشبيهة بقطيع البقر من الوحش جالبات للموت والعشق قتال للانسان أو كانا مختلفين نحو فلان طويل النجاد وطلاع النجاد الأول مفرد بمعنى حمائل السيف والثاني جمع نجد وهو ما ارتفع من الارض والمعنى فلان طويل حمائل السيف وطلاع للأراضي المرتفعة (قوله سمي مائلا)

(و) في (ترتيبها) أي تقديم بعض الحروف على بعض وتأخيره عنه وبه يخرج الفتح والحنف (فان كانا) أي اللفظان المتفقان في جميع ما ذكر (من نوع واحد) من أنواع الكامة (كاسمين) أو فعلان أو حرفين (سمي مائلا) جريا على اصطلاح المتكلمين من أن التماثل هو الاتحاد في النوع (نحو ويوم تقوم الساعة) أي القيامة (يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة) من ساعات الأيام

أنواع الحروف أو اختلفت فنحوضر ب وقتل مبينين للفاعل متحدان في الهيئته اذهى على وزن فعل بفتح الفاء والعين ولا عبرة باللام في الهيئته لان هيئتها عرضة للتغير اذ هي محل اعراب ووقف ونحوضر ب وضرب على أن يكون الأول مبينا للمفعول والثاني للفاعل أو العكس مختلفان في الهيئته اذ هي في أحدهما على وزن فعل بضم الفاء وكسر العين وفي الآخر بفتحهما وهما متحدان في الحروف فالاتحاد في الهيئته لا يستلزم الاتحاد في الحروف كما أن الاتحاد في الحروف لا يستلزم الاتحاد في الهيئته نعم الاتحاد في الهيئته يستلزم الاتحاد في العدد بناء على أن الهيئته كيفية تعرض للفظ باعتبار كثرته وقلته وصفة حروفه (و) في (ترتيبها) أي يشترط أيضا الاتفاق في ترتيب الحروف بأن يكون المقدم والمؤخر في أحدا للفظين هو المقدم والمؤخر في الآخر فيخرج نحو الحنف والفتح وقد تبين بهذا أن التام من الجنس له شروط أربعة الاتفاق في أنواع الحروف والاتفاق في أعدادها والاتفاق في هيئتها والاتفاق في ترتيبها ثم فيه تفصيل أشار اليه بقوله (فان كانا) أي اللفظان المتفقان في جميع ما تقدم وهما المتجانسان الجنس التام (من نوع واحد) من أنواع الكامة التي هي اللفظ المفرد المستعمل وأنواعه الاسم والفعل والحرف وذلك (ك) أن يكونا (اسمين) معا أو يكونا فعلان معا أو يكونا حرفين معا (سمي) الجنس الحاصل بين اللفظين اللذين هما من نوع واحد (مائلا) أخذنا من المائلة التي هي الاتحاد في النوع جريا على اصطلاح المتكلمين في المائلة والمستحق أن يسمى بالمائل جريا على ذلك الاصطلاح كل من المتجانسين لا للجنس بينهما لكن لا حجر في الاصطلاح ثم الجنس الذي في الاسمين اما في الجمين كقوله

حديق الآجال آجال \* والهوى للمرء قتال

فالآجال الأول جمع اجل بكسر الهمزة وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع اجل بفتحها وهو أمد العمر واما في مفرد وجمع كقوله

وذى ذمام وقت بالعهد ذمته \* ولا ذمام له في مذهب العرب

فالذمام الأول مفرد بمعنى العهد والثاني جمع ذمة وهي البئر القليلة الماء واما في مفردين (نحو) قوله تعالى (ويوم تقوم الساعة) أي القيامة (يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة) أي وقتنا يسيرامن

اليه بل وجوده كعدمه كما سيأتي (وترتيبها) خرج به نحو حفر وفرح ووجه حسن هذا القسم أن فيه صورة الاعادة وحسن الافادة (فان كانا) أي اللفظان المتفقان في ذلك كله (من نوع واحد كاسمين سمي مائلا) نحو قوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة) ومن هنا تعلم أن

أي سمي جناسا تاما مائلا وفي نسخة سمي مائلا وهي المناسبة لقول الشارح من أن التماثل الخ وأشار الشارح بما ذكره من التعليل الى أن تلك التسمية بطريق النقل عن اصطلاح المتكلمين من أن التماثل هو الاتحاد في النوع والمناسب في التعليل لنسخة سمي مائلا أن يقال أخذنا من المائلة التي هي الاتحاد في النوع عند المتكلمين ثم ان المستحق أن يسمى مائلا جريا على ذلك الاصطلاح كل من المتجانسين لا للجنس بينهما ولكن لا حجر في الاصطلاح (قوله ويوم تقوم الساعة) أي القيامة سميت ساعة لوقوعها فيها (قوله يقسم المجرمون)

الأول جمع اجل بالكسر وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع أجل والمراد به منتهى الأعمار وقول أبي تمام  
 اذا الخيل جابت قسطل الحرب صدعوا \* صدور العوالي في صدور السكناث  
 وان كانا من نوعين كاسم وفعل سمي مستوفى كقول

أى يخلف المجرمون أنهم ما لبثوا في الدنيا غير ساعة أى الاوقنا يسيرا من ساعات الأيام الدنيوية والساعة اصطلاحاً جزء من أربعة وعشرين جزءاً يتجزأ بها زمان الليل والنهار في زمن استوائهما يكون الليل منها اثنتى عشرة ويكون النهار كذلك وعند اختلافهما بالطول والقصر يدخل من ساعات (٤١٦) أحدهما في الآخر ما نقص من ذلك الآخر وهو ابلاج أحدهما في الآخر المشار له

بقوله تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل والساعة فى الآية يحتمل أن يراد بها هذه الاصطلاحية ويحتمل أن يراد بها الساعة اللغوية وهى اللحظة من الزمان وهذا أقرب ومحل الشاهد أن الساعة الأولى والثانية فى الآية قد انفقا فى نوع الاسمى وفى جميع الأوجه السابقة اذ لا عبرة باللام التعريفية لانها فى الحكم الانفصال فكان الجنس بينهما مائلاً قيل انه لا جناس فى الآية أصلاً لان لفظ الساعة فى القيامة أطلق عليها مجازاً لوقوعها فى لحظة فسميت ساعة للابتها للفظ الحقيقى مع مجازيه لا يكون من التجنيس كما لو قيل رأيت أسدا فى الحمام وأسدا فى الغابة وقد يجاب على تقدير تسليم أن لا جناس بين اللفظ الحقيقى ومجازيه بأن الساعة صارت حقيقة عرفية فى القيامة ومثاله بين الفعلين أن يقال لما قال لهم قال لهم فالأول من القيولة والثانى من القول وأما مثاله فى الحرفين فلم يوجد الا أن يكون فى حرف بالنسبة لحقيقته ومجازيه ان صح وقد تقدم البحث فيه (وان كانا) أى اللفظان المتجانسان الجنس التام (من نوعين) وفيهما حينئذ ثلاثة أقسام أن يكونا اسماً وفعلًا وأن يكونا اسماً وحرفاً وأن يكونا حرفاً وفعلًا (سمى) ذلك الجنس الحاصل بين النوعين (مستوفى) لاستيفاء كل من اللفظين أوصاف الآخر فالأول وهو أن يكون الحركة الاعرابية لا يكون اختلافها مانعاً من كون الجنس تاماً لان ساعة والساعة مختلفا حركة الآخر وكذلك الألف واللام التعريفية لا تتخل بالتمام لانها زائدة عن السكامة ويقال ليس فى القرآن جناس تام غير هاقيل ومنه ماروى عن صلى الله عليه وسلم خلوا بين جرير والجرير أى دعوا له زمانه ومنه قول الشاعر

حديق الآجال آجال \* والهوى للمرء قتال

الأول جمع اجل بالكسر وهو القطيع من بقر الوحش والثانى جمع أجل وهو منتهى العمر ولم يمثلوا للفظين من نوعى فعل وهو كثير مثل تر بت يمين المسلم وتر بت يمين الكافر أى استغنت الأولى وافترقت الثانية وكذلك من نوعى حرف كقولك ما منهم من قائم (وان كانا) أى اللفظان اللذان بينهما جناس تام (من نوعين سسمى) الجنس (مستوفى كقوله) أى أبى تمام

مامات

تقدير تسليم أنه لا جناس بين اللفظ الحقيقى ومجازيه بأن الساعة صارت حقيقة عرفية فى القيامة وقد اقتصر

المصنف على مثال ما اذا كان الجنس بين اسمين ومثاله بين الفعلين أن يقال لما قال لديهم قال لهم كذا وكذا فالأول من القيولة والثانى من القول ومثاله بين الحرفين أن يقال قديماً وجود السكرىم وقديماً الجواد فان قد الأولى للتكثير والثانية للتقليل فالمنى مختلف مع اتفاق اللفظين فى نوع الحرفية وفى جميع مامر (قوله اسم وفعل الخ) يعنى أن هذا المسمى بالمستوفى ثلاثة أقسام الأولى بين اسم وفعل كما فى البيت والثانى بين اسم وحرف كأن يقال رب رجل شرب رب رجل آخر فرب الأولى حرف جر والثانية اسم للعصير المعانوم والثالث بين حرف وفعل كقولك علاز يد على جميع أهله أى ارتفع عليهم فعلاً الأولى فعل والثانية حرف (قوله سسمى مستوفى) أى لاستيفاء كل من اللفظين أوصاف الآخر وان اختلفا فى النوع (قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو تمام فى مدح يحيى بن عبدالله البرمكى كان

أنى تمام أيضا:

ونحوه قول الآخر:

مامات من كرم الزمان فانه \* يحيى بن يحيى بن عبد الله

وسميته يحيى ليحييا فلم يكن \* الى رد أمر الله فيه سبيل

والتمام أيضا ان كان أحد لفظيه مركبا سمي جناس التركيب ثم ان كان المركب منهما مركبا من كلمة وبعض كلمة سمي مرفوا كقول

ولا تله عن تذكار ذنبك وابك \* بدمع يحاكي الوبل حال مصابه

الحريري

ومثل لعينيك الحمام ووقعه \* وروعة ملقاه ومطعم صابه

من عظماء أهل الوزارة في الدولة العباسية وهذا البيت مثال الاسم والفعل (٤١٧) ومثال الاسم والحرف برب رجل

شرب برب آخر فرب الاول

حرف جر والثاني اسم للعصير

المستخرج من العنب

ومثال الفعل والحرف

علا زيد على جميع أهله اى

ارتفع عليهم فعلا الاولى

فعل والثانية حرف (قوله

مامات من كرم الزمان)

ماموصولة في محل رفع على

الابتداء وخبره جملة فانه

الخ ومن كرم الزمان بيان

لما اى ماذهب عن أهل

الوقت من كرم الزمان

الماضى فصار كالميت في

عدم ظهوره (قوله فانه)

اى فان ذلك الميت من

السكرم وقوله يحيى اى يظهر

كالخى ويتجدد عند يحيى

ابن عبد الله يعنى أن كل

كرم اندرس فانه يظهر

ويتجدد عند هذا المدوح

فقد أطلق الموت على

الذهب والاندراى مجازا

ومحل الشاهد قوله فانه يحيى

لدى يحيى فان الاول فعل

والثانى اسم رجل (قوله

يحيى اسم السكرم) الاضافة

مامات من كرم الزمان فانه \* يحيى بن يحيى بن عبد الله

لانه كريم يحيى اسم السكرم (وايضا) لاجناس التام تقسيم آخر وهو انه (ان كان أحد لفظيه مركبا)

والآخر مفردا (سمى جناس التركيب)

الجناس بين اسم وفعل (كقوله مامات من كرم الزمان) اى ماذهب عن أهل الوقت من كرم الزمان

الماضى فصار كالميت في عدم ظهوره (فانه) اى فان ذلك الميت من السكرم (يحيى) اى يظهر كالميت

(لدى) اى عند (يحيى بن عبد الله) البرمكى وهو من عظماء أهل الوزارة في الدولة العباسية فقد تم

الجناس بين يحيى الاول وهو فعل ويحيى الثانى وهو اسم رجل كما علمت فيسمى مستوفى والثانى وهو ان

يكون بين اسم وحرف كأن يقال ررب رجل شرب برب آخر فرب الاول حرف جر والثانى اسم للعصير

المعلوم والثالث وهو أن يكون بين الحرف والفعل كقوله علا زيد على جميع أهله اى ارتفع عليهم فعلا

الاولى فعل والثانية حرف (و) نعود (ايضا) لتقسيم الجناس التام تقسيما آخر وهو انه (ان كان أحد

لفظيه مركبا) بأن لا يكون مجموعته كلمة واحدة بل كلمتين او كلمة وجزء كلمة اخرى أو جزأين من كلمتين

وكان الآخر مفردا بأن يكون مجموعته كلمة واحدة (سمى) ذلك الجناس الذى مجموع لفظ منه مركب

ومجموع الآخر مفرد (جناس التركيب) اتركب أحد لفظيه وفيه حينئذ قسمان لان اللفظيين

اما أن يتفقا في الخط بأن يكون ما يشاهد من هيئة مرسوم المركب هو ما يشاهد من مرسوم المفرد

واما أن لا يتفقا بأن يكون مرسوم أحدهما مخالفا لهيئة مرسوم الآخر ولكل منهما اسم يختص

مامات من كرم الزمان فانه \* يحيى بن يحيى بن عبد الله

واعلم أن تسمية الاول مائلا والثانى مستوفى قد يقال عكسه اولى لان الاول وقع فيه استيفاء التشابه

بين اللفظين بخلاف الثانى واعلم جوابه أنهم لاحظوا في التماثل حصول الاستواء من كل وجه لان التماثل

كالتشابه لا يكون الا عند التساوى من كل وجه الامابه الاختلاف كما سبق وهذا مثال لاحد الاقسام ولم

يثلوا لغيره فانه أن يختلفا اسما وحرفا كقوله مامات فبيع ومنه أن يختلفا فعلا وحرفا كقوله

إن أن الابن يسلى السكيبا \* ثم للتمام تقسيم آخر أشار اليه بقوله (وايضا ان كان أحد لفظيه مركبا) اى

سواء كان الآخر مركبا فيكون مركبين أم لا ويسمى جناس التركيب قال في الايضاح ثم ان كان

المركب منهما مركبا من كلمة وبعض كلمة سمي مرفوا كقول الحريري :

ولا تله عن تذكار ذنبك وابك \* بدمع يحاكي الوبل حال مصابه

ومثل لعينيك الحمام ووقعه \* وروعة ملقاه ومطعم صابه

يعنى أن الصاب فى الاول مفرد والثانى مركب من صاب وميم مطعم ولا نظر الى الضمير المضاف اليه فيهما

(٥٣- شروح الناصح - رابع) بيانية اى يحيى السكرم ويجدده ويى نسخة يحيى هو اسم السكرم (قوله تقسيم آخر) اى الى

ثلاثة اقسام متشابهة ومفروق ومرفوق فاقسام التام حينئذ خمسة (قوله وان كان أحد لفظيه) اى أحد لفظى الجناس التام مركبا

والآخر مفردا سمي جناس التركيب اى وان لم يكن أحد لفظيه كذلك فهو امر من المائل والمستوفى فهذا مقابل للمر ولوجعل

التقسيم السابق ثلاثيا كان أحسن ليسكون تقسيم الجناس التام الى المائل والمستوفى وجناس التركيب والمراد بكون أحد اللفظيين

مفردا أن يكون كلمة واحدة والمراد بكونه مركبا أن لا يكون كلمة واحدة بل كلمتين او كلمة وجزء كلمة اخرى (قوله سمي جناس التركيب

والافان انفقا في الخط سمي متشابهها كقول أبي الفتح البستي اذا ملك لم يكن ذاهبه \* فدعه فدولته ذاهبه  
وان اختلفا سمي مفروقا كقول أبي الفتح ايضا كلكم قد أخذ الجا \* م ولا جام لنا \* ما الذي ضم مديرالا \* جاجم لو جاملنا  
وقول الآخر:  
لا تعرضن على الرواة قصيدة \* ما لم تباليق قبل في تهذيبها  
فتى عرضت الشعر غير مهذب \* عدوه منك وساوسا تهذي بها

أى لتركب أحد لفظيه (قوله وحينئذ) أى وحين اذ كان بين اللفظين جناس التركيب فان اتفقا لخص وحاصله أن جناس التركيب ينقسم الى قسمين لان اللفظين المفرد (٤١٨) والمركب اما أن يتفقا في الخط بأن يكون ما يشاهد من هيئة مرسوم المركب هو ما يشاهد

من هيئة مرسوم المفرد واما أن لا يتفقا بأن تكون هيئة مرسوم أحدهما مخالفة لهيئة مرسوم الآخر فان كان الاول خص هذا النوع من جناس التركيب باسم التشابه لتشابه اللفظين في الكتابة كما تشابهها في أنواع الاتفاقات المتقدمة غير الاسمية والفعلية والحرفية وان كان الثاني خص هذا النوع من جناس التركيب باسم المفرق في صورة الكتابة (قوله

كلكم قد أخذ الجا \* م ولا جام لنا  
ما الذي ضم مديرالا \* جاجم لو جاملنا)

به والى ذلك أشار بقوله (فان انفقا) أى اللفظان أعنى المفرد والمركب (في الخط خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم التشابه) لتشابه اللفظين في الكتابة كما تشابهها في أنواع الاتفاقات المتقدمة غير الاسمية والفعلية والحرفية وان كان الثاني خص هذا النوع من جناس التركيب باسم المفرق في صورة الكتابة (قوله

أبو الفتح البستي نسبة الى بستان بالضم بلدة من أعمال سجستان (قوله فدعه) أى اتركه وابعده عنه فدولته ذاهبه والشاهد في ذاهبه الاول والثاني فالاول مركب من ذاهبه واهبة وهبة وهى فعلة من وهب والثاني مفرد اذ هو اسم فاعل المؤنث من ذاهبه وكتابتها متفقة في الصورة فالجناس بينهما متشابه (والا) أى وان لم يتفق اللفظان في الخط أعنى اللفظ المفرد والمركب (خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم المفرق) لان اللفظين فيه اختلفا في صورة الكتابة وذلك (كقوله كلكم قد أخذ الجا \* م ولا جام لنا) الجام اناه يشرب فيه الخمر (ما الذي ضم) أى أى شئ ضم (مدير الجام) أى لا ضرر على مدير الجام وهو ساقى القوم به لانه يديره عليهم حال السقي (لوجاملنا) أى عاملنا بالجميل أى لا ضرر عليه في معاملتنا

فالاول مفرد والثاني مركب من كلمة وبعض أخرى قال (والا) أى وان لم يكن المركب منهما مركبا من كلمة وبعض أخرى وهذا القسم هو الذى اقتصر عليه في السليخ وخصه الى قسمين فقال (فان انفقا في الخط خص باسم التشابه كقوله) أى قول أبي الفتح البستي اذا ملك لم يكن ذاهبه \* فدعه فدولته ذاهبه  
فذاهبه الاول مضاف ومضاف اليه والثاني اسم فاعل (والا) أى وان اختلفا في الخط (خص باسم المفرق كقوله) أى قول أبي الفتح البستي كلكم قد أخذ الجا \* م ولا جام لنا \* ما الذي ضم مديرالا \* جاجم لو جاملنا

وكتابتها متفقة في الصورة فالجناس بينهما متشابه (قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو الفتح البستي أيضا (قوله أخذ) أى الجام) أى الكاس وهو اناه يشرب به الخمر (قوله ما الذي ضم مدير الجام) أى أى شئ ضم مدير الجام وهو الساقى الذى يبقى القوم بالجام لانه يديره عليهم حالة السقي (قوله لوجاملنا) أى عاملنا بالجميل أى أنه لا ضرر عليه في معاملتنا بالجميل بأن يديره علينا كما أداره عليكم فلا استفهام في قوله ما الذى الخ انكارى فيه عتاب على الحاضرين في المجلس وتحسر على حرمانه من الشرب فاللفظ الاول من المتجانسين وهو جام لنا مركب من اسم لا و خبرها وهو المجرور مع حرف الجر والثاني مركب من فعل ومفعول لكن عدوا الضمير المنصوب المتصل بمنزلة جزء الكامة فصار المجموع في حكم المفرد ولذلك صح التمثيل به بمفرد ومركب والا كانا مركبين كذا في الحفيد

ووجه حسن هذا القسم أعني التام حسن الافادة مع أن الصورة صورة الاعداد وان اختلفا

وابن يعقوب اذا علمت هذا تعلم أن قول شارح فيما مر والاخر مفرد أي حقيقة أو تزيلا فالأول كما في البيت الأول والثاني كما في هذا البيت الثاني (قوله هذا اذا لم يكن الخ) هذا تقييد لقول المصنف والأي وان لم يتفق للفظان المفرد والمركب في الحظ خص باسم المفروق فان ظاهره يشمل ما اذا كان المركب مركبا من كلمتين كالمثال المتقدم أو مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى وأن الجنس في هاتين الحالتين يقال له مفروق وليس كذلك اذا التخصيص باسم المفروق انما هو اذا لم يكن المركب مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى كما في المثال وأما ان كان مركبا من كلمة وبعض أخرى فانه يخص باسم (٤١٩) المرفوع اذا من قولك رفا الثوب اذا جمع ما تقطع منه بالحياطة فكأنه رفي ببعض الكلمة فأخذنا الميم من طعم ورفا نابها صاب فصارت مصاب وحاصل التقسيم الصحيح للمركب أن يقال ان المركب ان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة يسمى التجنيس مرفوعا والايكن مركبا من كلمة وبعض أخرى بل من كلمتين فهو متشابه ان تشابه اللفظان في الحظ ومفروق ان لم يتشابه في الحظ بل اختلفا فيهما (قوله أهذا مصاب أم طعم صاب) المصاب قصب السكر والصاب عصارة شجر مر كذا في المطول وقال العصام الصاب جمع صاب وهو شجر مر وهم الجوهري في قوله الصاب عصارة شجر مر فاللفظ الثاني من لفظي التجنيس مركب من صاب ومن الميم في طعم بخلاف الأول منهما فانه مفرد وهما غير متفقين في الحظ ووجه

أي عاملنا بالجمل هذا اذا لم يكن اللفظ المركب مركبا من كلمة وبعض كلمة والاخص باسم المرفوع كقولك أهذا مصاب أم طعم صاب (وان اختلفا) عطف على قوله والنام منه ان يتفقا أو على محذوف أي هذا ان اتفقا وان اختلف لفظا للتجانسين

بالجمل بأن يديره علينا كما أداره عليكم • للفظ الأول من التجانسين مركب من اسم لا وخبرها وهو الخ ورمع حرف الجر والثاني مركب من فعل ومفعول لكن عدوا الضمير للنصب للتصل من أجزاء الكلمة فصار المجموع في حكم المفرد ولذلك صح التمثيل به لمفرد ومركب والا كانا مركبين والتقسيم على ما قررناه لا يشمله ويصح أن يشمله بأن يكون معنى كلامه ان كان أحد اللفظين مركبا مطلقا سواء كان الآخر مركبا أو مفردا سمي جناس التركيب فيكون هذامثلا لبعض ما دخل في التقسيم اذ لم نجعل مقابله ان كان أحد اللفظين مركبا هو أن يكون الآخر مفردا كما في التقرير الأول بل ما هو أعم من ذلك وهو ظاهر ولا يشك أنهما يختلفان في الحظ لان الميم في الجام مفروقة وفي جاملنا متصلة ولذلك خص باسم المفروق ثم التخصيص باسم المفروق انما هو اذا لم يكن المركب مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى كما في المثال وأما ان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى فانه يخص باسم المرفوع اذا من رفا الثوب جمع ما تقطع منه بالحياطة وذلك نحو قوله هذا مصاب أو طعم صاب والصاب قصب السكر والصاب صمغ شجر مر ووجه حسن الجنس التام مطلقا أن صورته صورة الاعداد وهو في الحقيقة للافادة ثم أشار الى الأقسام الأربعة الباقية من الأقسام الخمسة التي أشرنا اليها وهي الحرف والناقص وما يشمل المضارع واللاحق والمقابوب وبدأ بالحرف منها لقربه من التام فقال (وان اختلفا) هو عطف على مجموع الجملة الاسمية وهي قوله والتام منه أن يتفقا لانها في تأويل الشرطية المناسبة لهذه اذ كأنه يقول فيها ان اتفق اللفظان في جميع الأوجه السابقة فهو التام فيناسب أن

فقوله جام لنا الأول اسم لا وخبرها وقوله جاملنا ثانيهما أي عاملنا بالجمل وقد علم بما ذكرناه انقسام الجنس التام والمركب الى ستة أقسام متماثل ومستوفى وكل منهما اما مركب مرفوع أو متشابه أو مفروق واعلم أن قول المصنف المركب منهما يدخل فيه ما اذا كانا مركبين من كلمتين مثل جام لنا وجاملنا وبعضهم فهم أن المراد أن يكون أحدهما مركبا والآخر مفردا وجعل الذي كالمناه التجانستان مركبتان نوعا آخر سماه جناس التلقيق ومثله بقول البستي:

الى حتى سعى قديمي \* أرى قديمي أراق دمي

حسن الجنس التام مطلقا ان صورته صورة الاعداد وهو في الحقيقة للافادة (قوله وان اختلفا في الخ) حاصله ان ما تقدم فيها اذا كان اللفظان متفقين في أنواع الحروف وعددها وهيئتها وترتيبها فان لم يكونا متفقين في ذلك فهو أربعة أقسام لان عدم الاتفاق في ذلك اما أن يكون بالاختلاف في أنواع الحروف أو في عددها أو في هيئتها أو في ترتيبها وانما حصرنا الاختلاف في هذه الأربعة وجعلنا الخلاف في حالة لاني أكثر لانها واختلفا في اثنين من ذلك أو أكثر لم يعد ذلك من باب التجنيس لبعد التشابه بينهما (قوله عطف على قوله والتام منه أن يتفقا) أي فهو من قبيل عطف الجملة الفعلية الشرطية على جملة اسمية لانها في تأويل الشرطية المناسبة لهذه اذ كأنه يقول ان اتفق اللفظان في جميع الأوجه السابقة فهو التام فيناسب أن يقال هنا وان اختلفا في الخ ولا يصح العطف على قوله أن يتفقا لانه يانزم تسلط والنام على المعطوف وليس كذلك (قوله أو على محذوف) أي فيكون من عطف جملة فعلية على فعلية

في هيآت الحروف فقط سمي محرفا ثم الاختلاف قد يكون في الحركة فقط كالبرد والبرد في قولهم جبة البرد جنة البرد وعليه قوله تعالى ولقد أرسلنا فيهم منذرين فانظر كيف كان عاقبة المنذرين قال السكاكي وكقولك الجرحول امام مفرط أو مفرط والمشدد في هذا الباب

(قوله لانحراف احدى الهيئتين) أى لانحراف هيئة أحد اللفظين عن هيئة الآخر (قوله والاختلاف) أى في الهيئة وقد يكون بالحركة أى فقط كما في المثال الثاني (٤٢٠)

(في هيآت الحروف فقط) أى وانفق في النوع والعدد والترتيب (سمى) التجنيس (محرفا) لانحراف احدى الهيئتين عن الهيئة الأخرى والاختلاف قد يكون بالحركة (كقولهم جبة البرد جنة البرد) يعنى لفظ البرد بالضم والفتح (ونحوه) فى أن الاختلاف فى الهيئة فقط قولهم (الجاهل اما مفرط أو مفرط) لان الحرف المشدد لما كان يرتفع اللسان عنهما دفعة واحدة كحرف واحد عدا حرفا واحدا وجعل التجنيس مما الاختلاف فيه فى الهيئة فقط ولذا قال (والحرف المشدد) فى هذا الباب

يقول هنا وان اختلفا الخ ويحتمل أن يمط على مقدر أى هذا ان انفقا كما ذكر وان اختلف لفظ للتجانسين فاما فى هيئة الحروف فقط أو فى غيرها مما تقدم فان اختلفا (فى هيئة الحروف فقط) ولا يختلفان فى الهيئة فقط الا اذا انفقا فى النوع والعدد والترتيب (سمى) هذا التجنيس (محرفا) لانحراف هيئة أحد اللفظين عن هيئة الآخر ثم الاختلاف فى الهيئة على قسمين أحدهما أن يقع فى متحد كالحركة الواحدة مع غيرها والآخر أن يقع فى متعدد فالمتحد (كقولهم جبة البرد جنة البرد) فالجبة والجنة جناسهما من اللاحق وليس بما عن بصدده والبرد والبرد وقع الاختلاف بينهما فى حركة البناء لانها فى الأول ضمة وفى الثانية فتحة (ونحوه) أى ونحو ما ذكر فى ان الاختلاف فى الهيئة فقط مع كونه واقعا فى محل واحد كقولهم (الجاهل امام مفرط أو مفرط) الأول من الافراط وهو تجاوز الحد والثانى من التفريط وهو التقصير فيما لا ينبغى التقصير فيه وانما نص على هذا لئلا يتوهم أنه من الناقص بناء على أن الحرف المشدد فيه حرفان فبين أنه من الاختلاف فى الهيئة مع اتحاد موضع الاختلاف لان الحرف المشدد فى حكم الواحد من هذا الباب لوجهين أحدهما أن اللسان يرتفع عند النطق عن الحرفين دفعة واحدة كالحرف الواحد وان كان فى الحرفين ثقل ما لا أنه لم يعتبر بقرب أمره والآخر أنهما فى الكتابة شيء واحد وأما رد التشديد منفصلة فجعله كالحرف الواحد فلما جعل من التجنيس الذى لم يقع الاختلاف فيه الا فى الهيئة لافى العدد ولذلك قال (والحرف المشدد) فى هذا الباب

ثم القسم الثانى من الأصل أن يختلف اللفظان فى هيآت الحروف فقط أى مع الاستواء فى نوعها وعددها وترتيبها فسمى الجنس محرفا كقولهم جبة البرد جنة البرد فالبرد والبرد متفقان فيما عدا الهيئة بضم أول أولهما وفتح أول ثانيهما ومثله أيضا بقولهم منع البرد البرد والظاهر أنه تصحيف وان كان صحيحا فى المعنى فان المنقول البرد بالفتح الباءين والمراد بالبرد الثانى النوم كقوله تعالى لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا ومنه قول الشاعر \* وان شئت لم أطمع نقاخا ولا بردا \* ومنه قوله تعالى ولقد أرسلنا فيهم منذرين فانظر كيف كان عاقبة المنذرين ونحوه الجاهل امام مفرط أو مفرط نقله فى الايضاح عن السكاكي ثم استشعر المصنف سؤالا وهو أن مفرط فيه حرف مشدد خروفه أربعة فلا يكون الاختلاف بسبب مفرط بالهيئات فقط بل بالحروف أيضا فأجاب بأن للمشدد فى هذا الباب

وهو الجاهل امام مفرط أو مفرط وقد يكون بالحركة والسكون معا نحو شرك الشرك وهو المثال الثالث (قوله جبة البرد جنة البرد) أى الجبة المأخوذة من البرد أى الصوف جنة أى وقاية البرد (قوله يعنى الخ) أى أن محل الشاهد البرد والبرد فانهما مختلفان فى هيئة الحروف بسبب الاختلاف فى حركة البناء لانها فى الاول ضمة وفى الثانى فتحة وأما لفظ الجبة والجنة فمن التجنيس اللاحق لا الحرف (قوله ونحوه) أى نحو قولهم جبة البرد جنة البرد فى كونه من التجنيس المحرف لكون الاختلاف فى الهيئة فقط (قوله الجاهل امام مفرط أو مفرط) الأول من الافراط وهو تجاوز الحد والثانى من التفريط وهو التقصير فيما لا ينبغى التقصير فيه أى أنه مجاوز للحد فيما يفعله أو مقصر فلا يفعل أصلا وليس له الحالة المتوسطة بين الافراط

والتفريط (قوله لان الحرف المشدد الخ) أى وانما كان هذا المثال من الجنس المحرف ولم يكن من الناقص بناء على أن الحرف المشدد حرفان لان الحرف المشدد لما كان يرتفع اللسان عنهما أى عند النطق بهما دفعة واحدة كالحرف الواحد عدا حرفا واحدا فلذا جعل من التجنيس الذى لم يقع الاختلاف فيه الا فى الهيئة لافى العدد (قوله لما كان يرتفع اللسان عنهما) أفهم تثنية الضمير أن هناك حذفاً والتقدير لان الحرف المشدد وان كان بحرفين لسكنه لما كان يرتفع اللسان الخ (قوله فى هذا الباب) أى باب التجنيس



يقام مقام الخفف نظر الى الصورة فاعلم وقد يكون في الحركة والسكون كقولهم البدعة شرك الشرك وقول أبي العلاء :  
والحسن يظهر في بيتين رونقه \* بيت من الشعر أو بيت من الشعر

وان اختلفا في أعداد الحروف فقط

(قوله في حكم الخفف) أي لأمرين الأول ما تقسم من أن اللسان

(٤٢١)

يرتفع عند النطق بالحرفين دفعة

واحدة كالحرف الواحد

وان كان في الحرفين ثقل ما

لكنه لم يعتبر بقرب زمنه

والثاني أنهما في الكتابة

شيء واحد وأما التشديد

منفصلة وحيث كان

المشدد في حكم الخفف

فتسكون الراء من مفرد

مكسورة كالراء من مفرد

وحيث يكون الاختلاف

بينهما إنما هو في الهيئة

فقط واختلاف الهيئة في

مفرد ومفرد باعتبار أن

الفاء في أحدهما مفتوحة

وفي الآخر ساكنة وهذا

نوع من اختلاف الهيئة

غير الأول وغير قولهم

البدعة شرك الشرك لأن

الأول اختلاف الهيئة

فيه باختلاف الحركة

السكائنة في اللفظين

المتجانسين ومفرد ومفرد

اختلاف الهيئة فيه

باختلاف الحركة والسكون

المقابل لها والثالث

وهو شرك الشرك اختلفت

الهيئة فيه باختلاف الحركة

والسكون معا (قوله

البدعة شرك الشرك)

البدعة هي الحدث في

الدين بعد كماله والشرك

(في حكم الخفف) واختلاف الهيئة في مفرد ومفرد باعتبار أن الفاء من أحدهما ساكن ومن الآخر مفتوح (و) قد يكون الاختلاف بالحركة والسكون جميعا (كقولهم البدعة شرك الشرك) فان الشين من الأول مفتوح ومن الثاني مكسور والراء من الأول مفتوح ومن الثاني ساكن (وان اختلفا) أي لفظ المتجانسين (في أعدادها) أي أعداد الحروف بأن يكون في أحدهما اللفظين

أعني باب التجنيس (في حكم الخفف) لما ذكرنا مفرد ومفرد أما اختلفا في سكون الفاء في الأول وفتحها في الثاني ولهذا كان من متحد محل التغير لأن الراء فيهما مكسورة ولو شددت في أحدهما والميم مضمومة فيهما فكان التجنيس بينهما مما اختلفت فيه الهيئة وبما كان فيه الاختلاف في حرف واحد (و) أما متعدد محل التغير كأن يكون الاختلاف في حرف من المتجانسين بسكونه وحركة مقابله وفي حرف آخر بحركته بغير حركة مقابله (كقولهم البدعة شرك الشرك) فالاول وهو الشرك أي الشبكة فتش في الشين وفتحت الراء والثاني وهو الشرك أي الكفر كسرت فيه الشين فخالفت حركته في الأخرى وسكنت فيه الراء فخالفت فتحها في مقابله ومعنى كون البدعة شرك للشرك أي اتخاذها دينا وعادة يؤدي إلى العقوبة بوقوع الشرك بمنزلة من اتخذ نصب الشرك للصيد عادة فإنه يؤدي إلى وقوعه فيه ثم أشار إلى القسم الثالث وهو الناقص بقوله (وان اختلفا) أي اللفظان المتجانسان وعطفه كعطف ما قبله وقد تقدم (في أعدادها) أي أعداد الحروف والاختلاف في العدد يحصل بأن يكون في أحد اللفظين حرف زائد أو أكثر من حرف إذا أسقط ذلك الرائد حصل الجنس التام هكذا ذكرنا وهو يقتضي أن الجنس الناقص يشترط فيه أن يكون الباقي بعد اسقاط المزيد مساويا للفظ الآخر

في حكم الخفف نظرا إلى الصورة وهذا اصطلاح لا مشاحة فيه والافأى معنى للنظر إلى الصورة والجناس أمر لفظي ثم ان الاختلاف في الحركة والسكون لا وجود له في الصورة كما أن الاختلاف بالتشديد والتخفيف لا وجود له في الصورة وبما قلناه صرح المطرزي فقال في أول شرح للقامات وربما وقع الاختلاف بالحركة والسكون أو بالتشديد والتخفيف كقولهم البدعة شرك الشرك وقولهم الجاهل مفرد أم مفرد ينبغي أن ينظر فيه إلى اللفظ وهو مختلف بالضرورة واعلم أن الصنف قسم في الايضاح الحرف إلى ما كان الاختلاف فيه في الحركة فقط ومثله بمفرد ومفرد نقلا عن السكاكي ولا يصح ذلك فانها مختلفان بالسكون لا بالحركة فان الفاء في مفرد ساكنة وفي مفرد متحركة كما سيأتي في الشرك والشرك وهذا لا يرد على الصنف في التلخيص لانه أطلق أن مفرد ومفرد نحو البرد والبرد وهو صحيح لانه مثله في مطلق اختلاف الهيئة ثم نقله عن السكاكي ليس بصحيح فان السكاكي مثل به لمطلق اختلاف الهيئة ولم يمثل به لاختلاف الهيئة بالحركة قوله (وكقولهم) أي قول الناس البدعة شرك الشرك هو مثال للقسم الثاني وهو ما كان اختلافه بهيئة الحركة والسكون أي بأن يكون الحرف الواحد في أحدهما متحركا وفي الأخرى ساكنا كالراء في شرك وشرك والاختلاف بالسكون فقط لا يمكن إذ هو لا يختلف بالحركة قوله (وان اختلفا في أعدادها) إشارة إلى القسم الثاني من أقسام الاختلاف وهو

بفتح الراء المهمة حباله الصائد والشرك بالسكرا من مصدر بمعنى الاشراك والمراد الاشراك بالله تعالى ومعنى كون البدعة شرك للشرك أن اتخذ البدعة دينا وعادة يؤدي للوقوع في الشرك كما ان نصب الشرك للصيد يؤدي عادة لوقوعه فيه (قوله فان الشين من الأول مفتوح الخ) أي فقد قابلت الحركة حركتها وقابلت الحركة سكونا (قوله فان الشين الخ) أي ولا عبرة بهمزة الوصل لسقوطها في الدرج ولا باللام المدغمة في الشين لما عرفت في مفرد ومفرد

سمى ناقصا ويكون ذلك على وجهين أحدهما أن يختلفا بزيادة حرف واحد في الأول كقوله تعالى والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق أو الوسط كقوله جدى جهدى أو في الآخر

(قوله حرف زائد) أى لا مقابل له فى اللفظ الآخر وليس المراد بكونه زائدا أنه زائد على الأصول (قوله اذا سقط حصل الجنس التام) أى لاتفاق اللفظين فى أنواع الحروف وعددها وهيتها وترتيبها قال العلامة اليعقوبى وكلامهم هذا يقتضى أن الجنس الناقص يشترط فيه أن يكون الباقى بعد اسقاط (٤٣٢) المزيد مسا، باللفظ الآخر فى جميع ما تقدم وانظر لم لا يقال ان ساواه فى كل ما تقدم فناقص

حرف زائد أو أكثر اذا سقط حصل الجنس التام (سمى الجنس ناقصا) لنقصان أحد اللفظين عن الآخر (وذلك) الاختلاف (أما بحرف) واحد (فى الأول مثل) والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق (بزيادة الميم (أوفى الوسط نحو جدى جهدى) بزيادة الهاء وقد سبق أن المشدد فى حكم المحفف (أوفى الآخر

فى جميع ما تقدم وانظر لم لا يقال ان ساواه فى كل ما تقدم فناقص التام أوفى غير الهيئته فناقص المحرف أوفى غير الترتيب يسمى ناقص المقلوب (قوله وذلك) الاختلاف (أما بحرف الخ) حاصله أن أقسام الجنس الناقص ستة وذلك لان الزائد اما حرف واحد أو أكثر وعلى التقديرين فهو ما فى الأول أوفى الوسط أوفى الآخر وقد مثل المصنف بثلاثة أمثلة لأقسام المزيد الواحد ولم يمثل من أقسام المزيد الاكثر الا بالزيد آخر (قوله فى الأول) أى فى أول اللفظ المجانس (والتفت الساق بالساق) لساق إلى ربك يومئذ المساق) فالميم فى المساق زيد أولا والباقي مجانس لمجموع المقابل كما رأيت (أو) بزيادة الحرف الواحد (فى الوسط نحو جدى جهدى) بفتح الجيم فهما مع زيادة الهاء وسطا فى الثانى كما رأيت والباقي بعد اسقاطها مجانس جناسا تاما للمقابل اذ لا عبرة بشد الدال كما تقدم أن المشدد هنا كالمحفف والجد بفتح الجيم الغنى والحظ وأما الجد الذى هو أبو الأب فليس مرادها نواو الجهد بفتحها المشقة والتعب والتركيب محتمل وجهين أحدهما أن يكون المعنى ان حظى وغناى من الدنيا مجرد انعاب النفس فى المكاسب من غير وصول اليها ويكون (تشكيا واخبارا) بأنه لا يحصل من سعيه على طائل والآخر أن يكون المعنى ان حظى من الدنيا وغناى فيها هو بمشقتى وجهدى لا بالوراثة عن الأب والجد ويكون اخبارا بالنجاة فى السعى وأنه لا يتوقف فى تحصيل الغنى على وراثة تأمله (أو) بزيادة حرف (فى الآخر) أى فى آخر المجانس ولا يخفى أن المراد بالزيادة هنا كون الحرف لا مقابل له من

القسم الثالث من الاصل أى فان اختلف اللفظان للمجانسان فى عدد الحروف (سمى الجنس ناقصا) لان اختلافهما فى عدد الحروف يلازم منه نقصان أحدهما لا محالة (وذلك) النقصان اما بحرف واحد أولا والذى بحرف واحد اما أن يكون الحرف الناقص هو الأول واليه أشار بقوله (أما بحرف فى الأول) ولو قال أول صفة لحرف لكان أحسن (كقوله تعالى والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق) فهو جناس ناقص عن التمام الحرف الأول وهو الميم (أو) بحرف (فى الوسط نحو جدى جهدى) أى حظى ولم ينظر وا هنالى كون الحرف المشدد بحرفين فيكون فى كل من الكلمتين حرف لبس فى الآخر بل جعلوا المشدد

التام أو فى غير الهيئته فناقص المحرف أو فى غير الترتيب يسمى ناقص المقلوب (قوله وذلك) الاختلاف (أما بحرف الخ) حاصله أن أقسام الجنس الناقص ستة وذلك لان الزائد اما حرف واحد أو أكثر وعلى التقديرين فهو ما فى الأول أوفى الوسط أوفى الآخر وقد مثل المصنف بثلاثة أمثلة لأقسام المزيد الواحد ولم يمثل من أقسام المزيد الاكثر الا بالزيد آخر (قوله فى الأول) أى فى أول اللفظ المجانس لا آخر وكان الأولى أن يقول بحرف واحد هو الأول لان الحرف عين الأول لا مطروف فيه حتى يلزم عليه ظرفية الشيء فى نفسه وكذا قوله أوفى الوسط أوفى الآخر (قوله بزيادة الميم) أى فى المساق وهى زائدة فى الأول والباقي مجانس لمجموع المقابل (قوله جدى

جهدى) بفتح الجيم فهما مع زيادة الهاء وسطا فى الثانى والباقي بعد اسقاطها مجانس جناسا تاما للمقابل اذ لا عبرة بتشديد الدال لما تقدم أن المشدد كالمحفف فى هذا الباب والجد بفتح الجيم الغنى والحظ وأما الجد الذى هو أبو الأب فليس مرادها نواو الجهد بفتحها المشقة والتعب والتركيب محتمل وجهين فيحتمل أن يكون المعنى ان حظى وغناى من الدنيا مجرد انعاب نفسى فى تحصيل المكاسب من غير وصول اليها فيكون تشكيا واخبارا بأنه لا يحصل من سعيه على طائل ولا نفع ويحتمل أن يكون المعنى ان حظى من الدنيا وغناى فيها بمشقتى وجهدى لا بالوراثة عن أبائى وأجدادى فيكون اخبارا بالنجاة فى السعى وأن الغنى لا يتوقف على وراثة (قوله وقد سبق الخ) جواب عما يقال ان جهدى بعد حذف الهاء منه يكون جدى بتخفيف الدال فلا يكون بينه وبين جدى جناس تام

كقول أبي تمام  
وقول البحترى

يمدون من أيد عواصم \* نصول بأسياف قواض فواضب  
لئن صدفت عنا فربت أنفوس \* صوادلى تلك الوجوه الصوادف

ومنه ما كتب به بعض ملوك المغرب الى صاحب له يدعوه الى مجاس أنسله

أيها الصاحب الذى فارقت عي \* نى ونفسى منه السنا والسنا  
نحن فى المجلس الذى يهب الرا \* حة والمسمع الفنى والغنا  
تعاطى السنى تنسى من اللذة والرفقة الهوى والهوا  
فأنه تلف راحة ومحسا \* قد أعدلك الحيا والحيا

(قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو تمام (قوله ولا اعتبار بالتنوين) أى فى عواصم وذلك لانه فى حكم الانفصال أو بصد الزوال بسبب الوقف أو الاضافة (قوله على زيادة من) أى بناء على زيادة من (قوله كما هو مذهب الأخفش) أى الجوز لزيادتها فى الاثبات (قوله أو على كونها للتبويض) أى أو بناء على كونها للتبويض وقوله (٤٢٣)

وكفى قولهم هز من عطفه  
وحرك من نشاطه أى  
هز بعض العطف لان  
العطف الشق والهضو  
المهزوز منه الكنف مثلا  
وحرك بعض الاعضاء التى  
يظهر بتحريكها نشاطه  
وهز العطف كناية عن  
السرور لان السرور يهز  
فصارت الهزة ملزومة  
للسرور وكذا تحريك  
النشاط (قوله أو على أنه  
صفة لمحدوف) ظاهره أنه  
عطف على قوله أو على  
كونها للتبويض وفيه  
نظر لانه ينحل المعنى  
من أيد فى موضع نصب  
مفعول يمدون بناء على  
زيادة من أو على أنها

كقوله يمدون من أيد عواصم) بزيادة الميم ولا اعتبار بالتنوين وقوله من أيد فى موضع نصب مفعول يمدون على زيادة من كما هو مذهب الأخفش أو على كونها للتبويض كما فى قولهم هز من عطفه وحرك من نشاطه أو على أنه صفة لمحدوف أى يمدون سواعد من أيد عواصم جمع عاصية من عصاه ضربه بالعصا وعواصم من عصمه حفظه وحماه وتماه \* نصول بأسياف قواض فواضب \* أى يمدون أيدى اضرار بالاعداء حاميات للاولياء صائلات على الاقران بسيف حاكمة بالقتل قاطعة

المجانس لا كونه من غير الاصول وأن المراد بالآخر والوسط أمكنة متوهمة والآخر الحرف بنفسه هو الأول والوسط والآخر ثم مثل لما فيه زيادة فى الآخر فقال (كقوله) أى كقول أبي تمام (يمدون من أيد عواصم) \* نصول بأسياف قواض فواضب

فعواصم وعواصم متساويان الا فى زيادة الميم آخر فى الثانى وكذا قواض وقواضب متساويان الا فى زيادة الباء آخر فى الثانى ولا عبرة بالتنوين فى عواصم وقواض لانه فى حكم الانفصال أو بصد الزوال بالوقف أو الاضافة أو غير ذلك وقوله من أيدى يحتمل أن تكون فيه للتبويض اما بتقديره نعتا لمفعول محذوف أى يمدون سواعد كائنة من أيدى اذا السواعد بعض الأيدى فكأنه يقول يمدون السواعد التى هى بعض الأيدى واما بأن يحمل كفى فى قولهم هز من عطفه وحرك من نشاطه أى هز بعض العطف لان العطف الشق والهضو المهزوز منه الكنف مثلا وحرك بعض الاعضاء التى يظهر بتحريكها نشاطه

كالخفف كما تقدم فى الحرف (أو) بنقص حرف (فى الآخر كقوله) أى أبى تمام

يمدون من أيد عواصم عواصم \* نصول بأسياف قواض فواضب

للتبويض أو على أنه صفة لمحدوف ومن المعلوم انه إذا كان صفة لمحدوف لا يكون مفعولا فالأولى جعله عطف على المعنى فكأنه قيل من أيدى نصب على المفعول أو على أنه صفة لمحدوف (قوله أى يمدون سواعد من أيدى) أى كائنة من أيدى فمن ابتدائية أو أنها للتبويض اذا السواعد بعض الأيدى فكأنه قيل يمدون السواعد التى هى بعض الأيدى (قوله من عصاه ضربه بالعصا) وعلى هذا فعنى عواصم ضاربات بالعصا والمراد بها هنا السيف بدليل ما بعده وقيل ان عواصم من العصيان أى عاصيات على أعدائهم عاصيات لاصدقائهم (قوله أى يمدون أيدى) أى يمدون للضرب يوم الحرب أيدى (قوله ضاربات للاعداء) أى بالسيف وهذا بيان لمعنى عواصم وقوله حاميات أى حافظات للاولياء من كل مهلكة ومثلة وهذا بيان لمعنى عواصم وقوله حاكمة بالقتل أى على الأعداء بيان لمعنى قواض لانه جمع قاضية من قضى بكذا اذا حكمه وقوله قاطعة أى لكل مضروب بها من الأعداء بيان لمعنى فواضب لانه جمع قاضية من قضى اذا قطعه وفى الأطول ان قواض بمعنى قوازل من قضى عليه قتله وهذا أنسب بما فى الشارح وحينئذ فالمعنى نصول على الأعداء بأسياف قواض للاحياء وقواطم لكل مالا قاهسا واه كان خشبا أو حجرا أو حديدا فليس ذكر القواضب مستغنى عنه بالوصف بالقواضى اه كلامه

ور بماسمى هذا القسم أعنى الثالث مطرفا ووجه حسنه أنك تنوهم قبل أن يرد عليك آخر الكلمة كالميم من عواصم أنها هي التي مضت وانما أتى بها للتأكيده حتى اذا تمكن آخرها في نفسك ووعاه سمعك انصرف عنك ذلك التوهم وفي هذا حصول الفائدة بعد أن يخاطبك اليأس منها الوجه الثاني أن يختلفا بزيادة (٤٢٤) أكثر من حرف واحد كقول الحنساء ان البكاء هو الشفا \* من الجوى بين الجوانح

(ور بماسمى هذا) القسم الذي تكون الزيادة فيه في الآخر (مطرفا واما بأكثر) من حرف واحد وهو عطف على قوله اما بحرف ولم يذكر من هذا الضرب الاما تكون الزيادة في الآخر (كقولها) أى الحنساء (ان البكاء هو الشفا \* من الجوى) أى حرقة القلب (بين الجوانح) بزيادة النون والحاء

ويختلف الوجهان بأن يجعل الفعل في الوجه الثاني كاللازم يتعدى بمن كشربت من الماء ويمكن أن يقدر متعديا في الموضعين فيقدر في الأخير من هزعضوا هو بعض عطفه وحرك عضوا هو بعض أعضاء نشاطه فيعود التبعض فهما الى الأول وهز العطف كناية عن السرور لان السرور يهتز فصارته الهزة منزومة للسرور وكذا تحريك النشاط ويحتمل أن تكون زائدة على مذهب الاخفش القائل بجواز زيادتها في الاثبات خلافا لمن خص زيادتها بالنفي كقولك ما من أحد يقول الحق في هذا الزمان وعليه يكون هو نفس المفعول ليدون أى يمدون أيديا عواصي والعواصي جمع عاصية من عصاه ضربه بالعصا والمراد بالعصاهنا السيف بدليل ما بعده والعواصم جمع عاصمة من عصمه حفظه والقواصي جمع قاضية من قضى بكذا حكم به والقواضب جمع قاضية من قضبه والمعنى أنهم يمدون أيديا عاصيات أى ضاربات للأعداء بالسيف الذي هو المراد بالعصاهنا عاصيات أى حاميات وحافظات للأولياء من كل مهلكة ومذلة صائلات على الاقران بسيوف قواض أى حاكيات على الأعداء بالهلاك قواضب أى قاطعة لرقاب الأعداء قائلة لهم (ور بماسمى) هذا القسم الذي تكون فيه الزيادة في الآخر (مطرفا) لتطرف الزيادة فيه أى لكونها في الطرف ووجه حسنه أنه قبل تمام الكلمة يتوهم أن الكلمة الأولى هي التي أعيدت فاذا تمت الكلمة بأن أتى بأخرها كالميم في عواصم ظهر أنها كلمة أخرى فتستفاد فائدة من تمامها بعد الايأس وحصول فائدة بعد تزهرهم عدمها كحصول نعمة غير مترقبة ولا يخفى أن هذا انما يتم ان تقدمت الكلمة التي لازيادة فيها وأن هذا أيضا انما يتحقق مسكنه بعد الاتيان بما يضاهي الكلمة الأولى من الثانية ولكن مرادهم بنحو هذا الاعتبار كونه بحيث يحصل بشرطه فيعد كالحاصل وقد تقدمت الاشارة الى نحو ذلك (واما بأكثر) هذا مطوف على قوله اما بحرف أى الاختلاف في الزيادة اما أن يحصل بزيادة حرف واحد كما تقدم واما أن يحصل بزيادة أكثر من حرف واحد وقد تقدم أن هذا القسم فيه ثلاثة أقسام باعتبار تقدم الزيادة وتوسطها وتأخرها وقد تقدم أن المصنف لم يمثل الا القسم التأخر والتسمية فيه يدل على أن غيرهم يوجد في كلامهم أو أقل بحيث لا يعتبر وقد أشار الى مثاله بقوله (كقولها) أى الحنساء أخت صخر في رد كلام من لامها على البكاء عليه روى أنها بكت عليه حتى ابيضت عيناها (ان البكاء هو الشفا \* من الجوى) وهو حرقة القلب الكائن (بين الجوانح) جمع جانحة وهي ضلع الصدر والبينية كناية عن القلب ولا شك أن الجوانح زيد فيه بعدما ياتل الجوى منه النون والحاء واذا أسقطت النون والحاء صار الباقي مساويا للجوى فكان

(ور بماسمى هذا) أى القسم الاخير الناقص (مطرفا) ووجه حسنه أنك تنوهم قبل ورود آخر كلمة أنها هي التي مضت وأتى بها للتأكيده وفي ذلك تحصيل فائدة جديدة بعد الايأس منها (واما) أن يكون النقص (بأكثر) من حرف واحد (كقولها) أى الحنساء ان البكاء هو الشفا \* من الجوى بين الجوانح

(قوله مطرفا) أى لتطرف الزيادة فيه (قوله ولم يذكر من هذا الضرب الاما تكون الزيادة في الآخر) أى لعدم اطلاعه على أمثلة الباقي وقال في الاطول انه لم يذكر من هذا الضرب الاما كانت الزيادة فيه في الآخر لاجل بيان اسمه بقوله ور بماسمى هذا أى ما كانت الزيادة فيه في الآخر بأكثر من حرف مذيلا وعبر بر بما اشارة الى عدم اشتهار تلك التسمية اه (قوله أى الحنساء) أخت صخر في رد كلام من لامها في كثرة البكاء عليه روى أنها بكت عليه حتى ابيضت عيناها وبعد البيت المذكور

يا عين جودى بالدموع \*ع للمستسهلات السواض والبيت من مجزوء الكامل المرفل وشطره قبل همزة الشفاء فهو مدور ونح تر فيل (قوله أى حرقة القلب) هذا بيان لمعنى الجوى بحسب الاصل والمراد به هنا مجرد الحرقة بقريته قوله بين الجوانح أى ان البكاء هو الشفاء

من الحرقة الكائنة بين الجوانح أى الضلوع التي تحت الترائب مما يلي الصدر كذا في الاطول ولا شك أن الجوانح زيد فيه بعدما ياتل الجوى النون والحاء فاذا أسقطتهما صار الباقي مساويا للجوى فكان من التحنيس الناقص

(ور بما)

ور بماسمى هذا الضرب مذيلا وان اختلفا في أنواع الحروف اشترط أن لا يقع الاختلاف بأكثر من حرف ثم الحرفان المختلفان ان كانا متقار بين سمي الجنس مضارعا

(قوله هذا النوع) أي الذي زيد في آخره أكثر من حرف (قوله مذيلا) (٤٢٥) أي لان تلك الزيادة في آخره كالذيل (قوله وان

اختلغا في أنواعها الخ) الاختلاف في أنواع الحروف أن يشتمل كل من اللفظين على حرف لم يشتمل عليه الآخر من غير أن يكون مزيدا والا كان من الناقص كما تقدم (قوله فيشترط الخ) جواب الشرط أي فيشترط في كون الاينان باللفظين المختلفين في نوعية الحروف من البديع الجناسي أن لا يقع الخ (قوله والا بعد الخ) أي والالو وقع الاختلاف بأكثر من حرف لبعده الخ (قوله كلفظي نصر ونسكل) متميل للمنفى وكذا لفظا ضرب وخرق وكذا ضرب وساب واللفظان الأولان اشتركا في الحرف الأول فقط واللفظان الثانيان اشتركا في الحرف الوسط فقط واللفظان الثالثان اشتركا في الحرف الأخير فقط وليس شيء من ذلك من النجيس (قوله الاذان وقع بينهما الاختلاف) أي حالة كونهما في اللفظين (قوله ان كانا متقار بين في المخرج) أي بأن كانا حلقين أو شفويين أو من الثنايا العليا

ور بماسمى هذا النوع (مذيلا وان اختلفا) أي افظا للتجانسين (في أنواعها) أي أنواع الحروف (فيشترط أن لا يقع) الاختلاف (بأكثر من حرف) واحد والابعد بينهما التشابه ولم يبق التجانس كلفظي نصر ونسكل (ثم الحرفان) اللذان وقع بينهما الاختلاف (ان كانا متقار بين) في المخرج (سمى) الجنس (مضارعا)

من التجنيس الناقص (ور بماسمى هذا) النوع وهو ما زيد في أكثر من حرف (مذيلا) لان الزيادة كانت في آخره كالذيل وهذه التسمية هي التي قلنا انها تدل على عدم وجود ان زيادة أكثر أو لا أو وسطا أو على قلة الوجودان ويحتمل أن يريد أن اللفظين هو الذي وجدت فيه هذه الزيادة آخر فلا تدل على ما ذكرتم أشار الى النوع الرابع من أنواع الجنس وهو ما يشتمل المضارع واللاحق فقال (وان اختلفا) أي اللفظان المتجانسان والعطف في هذه الجملة كما تقدم في مثلها (في أنواعها) أي أنواع الحروف والاختلاف في أنواع الحروف أن يشتمل كل من اللفظين على حرف لم يشتمل عليه الآخر من غير أن يكون مزيدا والا كان من الناقص كما تقدم (فيشترط) يعني أن اللفظين اذا اختلفا في نوعية الحروف على الوجه المذكور فلا يكون الاينان بهما من البديع الجناسي الا بشرط هو (أن لا يقع) ذلك الاختلاف (بأكثر من حرف) واحد فان وقع بأكثر من حرف كائين فأكثر لم يكن من التجنيس في شيء لبعدهما بينهما عن التشابه الجناسي وذلك ظاهر اذ لولا ذلك لم يحل غالب الألفاظ من الجنس ويلزم أن يقدر عليه كل أحد لان التشابه في حرف واحد مع الاختلاف في اثنين فأكثر كثير وذلك مثل نصر ونسكل ومثل ضرب وفرق ومثل ضرب وسلب فالأولان اشتركا في الأول فقط والثانيان اشتركا في الوسط والثالثان اشتركا في الآخر وليس شيء من ذلك من التجنيس (ثم الحرفان) أي ثم هذا النوع قسمان كل منهما يسمى باسم مخصوص وذلك أن الحرفين المختلفين في اللفظين (ان كانا متقار بين) في المخرج كأن يكونا حلقين معا أو شفويين معا (سمى) الجنس بين اللفظين اللذين كان الحرفان المتباينان فيهما متقار بين (مضارعا) وإنما سمي مضارعا لمضارعة المبين في اللفظين

فقد نقص في الأول عن الثاني حرفان ور بماسمى ما نقص عن مجانسه بأكثر من حرف مذيلا وتسمية هذا مذيلا أظهر في المثال المذكور وهو ما اذا كان في الأول نقص عن الثاني بحرفين فانه وقع تذييل الثاني منه بخلاف ما اذا قيل في الجوانح الجوانح الكلمة الأخيرة فيه غير مذيلة والتذييل إنما يكون في الأخير قوله (وان اختلفا في أنواعها) إشارة الى القسم الثالث من أقسام الاختلاف وهو أن تختلف أنواع الحروف فمن شرطه أن لا يقع الاختلاف بأكثر من حرف فان كان بأكثر خرج عن كونه جناسا وقوله (فيشترط) لم يكن به حاجة الى هذه الفاء الداخلة على المضارع في جواب الشرط ثم الحرفان اللذان وقع الاختلاف بهما ان كانا متقار بين سمي الجنس مضارعا وهو أي اختلاف الحرفين بالنوع اما في الأول كقول الحريري بيني وبين كني ليل دامس وطريق طامس فالاختلاف بالطاء والدال وهما حرفان متقار بان كلاهما من الحروف الشديدة أو في الوسط كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه فوقع الاختلاف بالهمزة والهاء وهما حرفان حلقيان أو في الحرف الأخير نحو قوله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة فان الاختلاف بالراء واللام وهما من حروف الذلاقة

(٥٤ - شروح التلخيص - رابع) وعلى هذا فالمراد بالمتقار بين في المخرج ما يشتمل للتحددين فيه كالذال والطاء والهمزة والهاء (قوله سمي الجنس) أي الذي بين اللفظين اللذين كان الحرفان المتباينان فيهما متقار بين في المخرج (قوله مضارعا) أي لمضارعة المبين من اللفظين لصاحبه في المخرج

ويكونان اما في الاول كقول الحريري بيني وبين كنى ليل دامس وطريق طامس واما في الوسط كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وقول بعضهم البرايا أهداف البليات واما في الآخر كقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة وان كانا غير متقاربان سمي لاحقاً ويكونان أيضاً اما في الاول كقوله تعالى ويل لكل همزة وقول بعضهم رب وصى غير رضى وقول الحريري لأعطى زماي لمن يخفر ذماي

(قوله وهو ثلاثة أضرب) جعل الشارح ضمير هورا جعاً للمضارع فاحتاج لتقدير لان الحرف الخ ولو جعل ضمير هورا جعاً للحرف المدلول عليه بقوله ثم الحرفان لكان أحسن (قوله لان الحرف الأجنبي) يعني المبين لمقابله (قوله اما في الاول) أى اما في أول اللفظين وفي كلامه تسامح لان أول اللفظين في الحقيقة هو الحرف ففيه ظرفية الشيء في نفسه فلو حذف في وقال اما الاول لكان أحسن وان كان يمكن الجواب بانه من ظرفية (٤٣٦) العام في الخاص أو أن في زائدة تأمل (قوله بيني وبين كنى ليل

وهو) ثلاثة أضرب لان الحرف الأجنبي (اما في الاول نحو بيني وبين كنى ليل دامس وطريق طامس أو في الوسط نحو وهم ينهون عنه وينأون عنه أو في الآخر نحو الخيل معقود بنواصيها الخير) ولا يخفى تقارب الدال والطاء وكذا الهاء والهمزة وكذا اللام والراء (والا) أى وان لم يكن الحرفان متقاربان (سمى لاحقاً وهو أيضاً اما في الاول نحو ويل لكل همزة ملزمة)

لصاحبه في المخرج (وهو) أى المضارع ثلاثة أقسام لان الحرف الأجنبي أعني المبين لمقابله (اما) أن يوجد (في الاول) أى في أول اللفظين وقد تقدم ما في نحو هذا من التسامح وان الاول في الحقيقة هو الحرف (نحو) قول الحريري (بيني وبين كنى) بكسر الكاف أى منزلي (ليل دامس) أى مظلم (وطريق طامس) أى مطموس العلامات لا يهتدى فيه الى الراد فدامس وطامس بينهما تجنيس للمضارعة لان الطاء والدال المتباينتين متقاربان في المخرج لانهما من اللسان مع أصل الأسنان وقد وجدنا أولاً فكان الجنس بينهما قسماً على حدة (أو) يوجد (في الوسط) أى في وسط المتجانسين (نحو) قوله تعالى (وهم ينهون عنه وينأون عنه) أى يبعدون عنه فينهون وينأون بينهما تجنيس للمضارعة لان الهاء والهمزة وهما المتباينتان في اللفظين متقاربان اذ هما حلقيتان معا وقد وجدنا في الوسط فكان قسماً آخر (أو) يوجد (في الآخر) أى في آخر المتجانسين (نحو) قوله صلى الله عليه وسلم (الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة) فبين الخيل والخير تجنيس للمضارعة لتقارب مخرج الراء واللام اذ هما من الحنك واللسان وهما آخر فكان الجنس معهما قسماً آخر أيضاً فالأمثلة من المضارع لتقارب مخرج حروفها المتباينة كما بينا (والا) أى وان لم يكن الحرفان المتباينان متقاربان بين لتباعدهما في المخرج (سمى) الجنس بين اللفظين (لاحقاً) لان أحد اللفظين ملحق بالآخر في الجنس باعتبار جل الحروف (وهو) أى الحرف الذي وقع فيه التباين بلا تقارب في المخرج هو (أيضاً) أن يكون (في الاول) أى أول المتجانسين (نحو) قوله تعالى (ويل لكل همزة ملزمة) وهمزة قوله (والا) أى ان لم يكن الحرفان اللذان وقع الاختلاف بينهما متقاربان (سمى) الجنس (لاحقاً) واللاحق أيضاً اما باختلاف الحرفين في الاول كقوله تعالى (ويل لكل همزة ملزمة) أو يقع الاختلاف في

دامس وطريق طامس) هذا من كلام الحريري وهو نثر والسكن البيت والدامس الشديد الظامة من دمس يدمس ويدهس بالضم والكسر والطاءس الدائر المطموس العلامات الذي لا يتبين فيه أثر يهتدى به والشاهد في دامس وطامس فان الدال والطاء حرفان متباينان الا أنهما متقاربان في المخرج لانهما من اللسان مع أصل الأسنان وقد وجدنا في أول اللفظين (قوله أو في الوسط) أى أو يوجد في وسط اللفظين للمتجانسين (قوله وينأون عنه) أى يبعدون عنه والشاهد في ينهون وينأون فان الهمزة والهاء حرفان متباينان الا أنهما

الهمز

متقاربان في المخرج إذ هما حلقيتان وقد وجدنا في وسط اللفظين المتجانسين (قوله أو في الآخر) أى

أو يوجد في آخر اللفظين للمتجانسين (قوله نحو الخيل الخ) أى نحو قول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة فيين اللام والراء تباين الأنتها متقاربان في المخرج لانهما من الحنك واللسان وقد وجدنا في آخر اللفظين للمتجانسين والنواصي جمع ناصية وهي منتهى مثبت شعر الرأس من جانب الوجه والخير نائب فاعل معقود أو مبتدأ خبره معقود (قوله أى وان لم يكن الحرفان) أى للتباينان وقوله متقاربان بين أى في المخرج بل كانا متباعدين فيه (قوله سمي لاحقاً) أى سمي الجنس بين اللفظين لاحقاً لان أحد اللفظين ملحق بالآخر في الجنس باعتبار جل الحروف (قوله وهو أيضاً اما في الاول) أى والحرف المبين لمقابله من غير تقارب في المخرج اما أن يقع في أول اللفظين للمتجانسين أو في وسطهما أو في آخرهما

واما في الوسط كقوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون وقوله تعالى وانه على ذلك لشهيد وانه  
لحب الخبز لشديد واما في الآخر كقوله تعالى فاذا جاءهم امر من الامن

(قوله الهمز الكسر الخ) حاصله ان همزة مأخوذة من الهمز وهو الكسر وكذا للزة مأخوذة من الهمز بمعنى الطعن أى في المحسوسات  
وغيرها ثم شاع استعمال الهمز في الكسر في أعراض الناس وكسر العرض هتسكه وابطاله بالحق العيب بصاحبه كما شاع استعمال الهمز  
في الطعن في الاعراض بأن يلحق العيب بصاحبها فقول الشارح والطعن فيها تفسير (قوله وبناء فمالة) أى بضم الفاء وفتح العين  
(قوله يدل على الاعتياد) أى فلا يقال فلان ضحكة ولا لعبة الا لمن كان ملازما لذلك بحيث صار عادة له لا لمن وقع منه ذلك في الجملة  
والشاهد في همزة ولزة فان بينهما جناسا لاحقا لان الهاء واللام متباينان ومتباعدان في المخرج لان الهاء من أقصى الحلق واللام من  
طرف اللسان ووقعا في أول اللفظين المتجانسين (قوله تفرحون) أى تتكبرون في الارض وقوله

(٤٢٧)

تمرحون أى تتوسعون في  
الفرح فالمرح نهاية الفرغ  
والشاهد في تفرحون  
وتمرحون فان بينهما  
جناسا لاحقا على ما قال  
المصنف لتباين الفاء والميم  
وتباعدهما في المخرج (قوله  
وفي عدم الخ) حاصله  
أن كون الجنس الذي في  
هذه الآية لاحقا فيه نظر  
لان التقارب في المخرج بين  
الفاء والميم موجود لانهما  
شفتويتان غاية الأمر أن  
الفاء من باطن الشفة  
السفلى وأطراف الاسنان  
والميم من ظاهر الشفتين  
ولا يخرجهما ذلك عن  
كونهما شفتويتين وحينئذ  
فالجناس في هذه الآية  
مضارع للاحق وقد أجاب  
بعضهم بأن المراد من  
تقارب المخرج هنا قصر  
المسافة بين المخرجين وليس

الهمز الكسر والميم الطعن وشاع استعمالهما في الكسر من أعراض الناس والطعن فيها وبناء فمالة  
يدل على الاعتياد (أوفى الوسط نحو ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم  
تمرحون) وفي عدم تقارب الفاء والميم نظر فانهما شفتويتان وان أريد بالتقارب أن يكونا بحيث تدغم  
احدهما في الأخرى فالهاء والهمزة ليستا كذلك (أوفى الآخر نحو واذا جاءهم امر من الامن

فمالة من الهمز وهو الكسر وكذا للزة من الهمز بمعنى الطعن وشاع استعمال الهمز في الكسر من أعراض  
الناس وكسر العرض هتسكه وابطاله بالزام العيب كما شاع استعمال الهمز في الطعن في الاعراض والطعن  
في العرض الخاق العيب بصاحبه وبناء فمالة بضم الفاء وفتح العين يدل على اللزوم والاعتياد لان هذا  
الوزن يدل في العربية على ذلك ولا يكتفي في بناء ذلك الوصف وقوع المشتق منه في الجملة (أو) يكون  
ذلك الحرف (في الوسط) أى في وسط المتجانسين (نحو) قوله تعالى (ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض  
بغير الحق وبما كنتم تمرحون) فتفرحون وتمرحون بينهما جناس اللاحق لا اتحاد نوع حر وفهما الا الميم  
والفاء وهما غير متقار بين ولكن كون هذا من اللاحق فيه نظر لان التقارب في المخرج موجود بين  
الفاء والميم اذ هما شفتويتان معا الا أن الفاء من طرف الاسنان العليا مع باطن الشفة السفلى والميم من  
باطن الشفتين ولا يخرجهما ذلك عن كونهما شفتويتين وقد يجاب بأن جناس التقارب لا يكفي حتى  
يوجد نوع خاص منه كان يكون الحرفان من موضع واحد مع اختلاف ما وهما افترق الموضعان لما علمت  
فالاولى لهذا البحث أن يمثل بنحو قوله تعالى وانه على ذلك لشهيد وانه حب الخبز لشهيد لان الدال والهاء  
متباعدتان مخرجا اذا الأولى من اللسان مع أصول الاسنان والثانية من الحلق ولا يقال المراد بالتقارب  
ما يصح معه الادغام لانهم ذكروا من المتقار بين الهاء والهمزة لانهما حلقيتان ولا ادغام بينهما (أو)  
يكون ذلك الحرف (في الآخر) أى في آخر المتجانسين (نحو) قوله تعالى (واذا جاءهم امر من الامن)

الوسط نحو ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون فوقع الاختلاف في الوسط  
بالفاء والميم وهذا فيه اشكال لان الفاء والميم متقار بان لكونهما من حروف اللقاة ومن حروف الشفة  
فكيف يكونان متباعدين أوفى الآخر بنحو قوله تعالى واذا جاءهم امر من الامن أو الحرف أذاعوا به

بين مخرجي الفاء والميم تقارب بهذا المعنى لان الميم من ظاهر الشفتين والفاء من باطن الشفة السفلى وأطراف الاسنان وأنت خير بأن  
هذا الجواب يدل على عدم اتحاد مخرجهما الا على طول المسافة بينهما فالأولى لأجل هذا البحث أن يمثل بقوله تعالى وانه على ذلك لشهيد  
وانه حب الخبز لشهيد فان الهاء والدال متباينان ومتباعدان في المخرج فان الهاء من أقصى الحلق والدال من اللسان مع أصول الاسنان  
(قوله وان ار يدالخ) يعنى لو قيل في الجواب عن المصنف ان مراده بالحرفين المتقار بين في المخرج فصح التمثيل فيقال في رد هذا  
الجواب انهم ذكروا أن من جملة المتقار بين في المخرج الهاء والهمزة كما مر في وهم ينهون عنه وينأون عنه لانهما حلقيان والحال  
انه لا يمكن ادغام أحدهما في الآخر فبطل ذلك الجواب وما زال الاعتراض واردا على المصنف (قوله فالهاء والهمزة) علة لجواب الشرط  
المخدوف أى فلا يصح لان الهاء الخ (قوله ليستا كذلك) أى لا تدغم احدهما في الأخرى مع أنه مثل بهما المتقار بين (قوله أمر من  
الامن) فالامن والأمر متفقان الا في الراء والنون وهما متباعدتان في المخرج كذا قال المصنف وفيه نظر بل هما متقاربتان حتى

وقول البحترى :

هل لفافات من نلاق تلاف \* أم لثناك من الصباية شاف

وان اختلفا في ترتيب الحروف سمي جناس القلب وهو ضربان قلب الكل كقولهم حسامه فنجح لا وليسانه حتف لا عدائه وقلب البعض كما جاء في الخبر اللهم استر (٤٢٨) عورانا وآمن روعانا وقول بعضهم رحم الله امرأ أمسك ما بين فكليه وأطلق ما بين

كفيه وعليه قول أبي الطيب  
منعة منعمة رداح  
يكاف لفظها الطير الوقوعا

انه يجوز ادغام احدهما في الأخرى لانهما من حروف الذلاقة التي يجمعها قولك مر بنفل وهي تخرج من طرف اللسان وحينئذ فالنون والراء يخرجان منه فالذال الصائب تلاف وتلاق (قوله وأخر) أي ذلك البعض في اللفظ الآخر (قوله سمي تجنيس القلب) أي لوقوع القلب أي عكس بعض الحروف في أحد اللفظين بالنظر للاخر وهو ضربان لانه ان وقع الحرف الأخير من الكلمة الأولى أو لامن الثانية والذي قبله ثانيا وهكذا على الترتيب سمي قلب الكل والاسمي قلب البعض وقد ذكر المصنف مثال كل منهما (قوله نحو حسامه فتح لا وليانته حتف لا عدائه) أي أن سيف الممدوح فتح لا وليانته اذ به يقع النصر لهم وحتف لا عدائه أي هلاك لهم اذ به يقع موتهم وهذا الكلام حل لقول الاحنف بن قيس حسامك فيه للأحباب فتح يورححك فيه للأعداء حتف ومحل الشاهد حتف وفتح فانك اذا أخذت الفاء من حتف ثم التاء ثم الحاء كان فتحا وان أخذت الحاء ثم التاء ثم الفاء من فتح كان حتفا فهو قلب للكل وان كانت التاء التي في الوسط لم تغير (قوله لانعكاس ترتيب الحروف كلها) أي لان ما كان في أحد اللفظين مقدما صار مؤخرًا في الآخر وما كان مؤخرًا فيه صار مقدما في الآخر وفيه نظر لان التاء وقعت في اللفظين في مكانها وهو الوسط (و) القسم الثاني أن يقع في بعض الحروف (نحو) قولهم ( اللهم استر عورانا وآمن روعانا) فالألف والتاء والنون في عورانا وآمن روعانا في محلها وانما وقع العكس في العين والواو والراء والواو أيضا هنا في مكانها وكانهم لم يعتبروا في القلب الوسط (ويسمى) هذا القسم ( قلب بعض ) لوقوع التبديل في بعض حروف اللفظين كما رأيت وقد يقال التجنيس على وقوع الاختلاف بالنون والراء وفيه نظر أيضا لانهم من حروف الذلاقة قوله (وان اختلفا في ترتيبها) إشارة الى النوع الرابع من الاختلاف وهو أن يختلفا في ترتيب الحروف فيسمى تجنيس القلب وهو قسبان أحدهما نحو قولهم حسامه فتح لا وليانته حتف لا عدائه قال (ويسمى هذا قلب كل) وهذا أحسن من قوله في الايضاح يسمى قلب الكل لان كل لا يدخل عليها الألف واللام في القياس والثاني نحو ما روي في بعض الأخبار اللهم استر عورانا وآمن روعانا وكذلك قول بعضهم رحم الله امرأ أمسك ما بين فكليه وأطلق ما بين كفيه وكذلك قول أبي الطيب

منعمة منعمة رداح \* يكاف لفظها الطير الوقوعا

ويسمى هذا قلب بعض لان عورة وروعة اتفاقا في الحرف الأخير وهو التاء فلا قلب فيها وانقلب ما سواها

(فإذا) فانك اذا أخذت الفاء من حتف ثم التاء ثم الحاء كان فتحا وان أخذت الحاء ثم التاء ثم الفاء من فتح كان حتفا فهو قلب للكل وان كانت التاء التي في الوسط لم تغير (قوله لانعكاس ترتيب الحروف كلها) أي لان ما كان في أحد اللفظين مقدما صار مؤخرًا في الآخر وما كان مؤخرًا فيه صار مقدما في الآخر (قوله نحو اللهم استر عورانا وآمن روعانا) فالألف والتاء والنون في



(فاذا وقع أحدهما) أى أحد اللفظين المتجانسين تجانس القلب (في أول البيت و) اللفظ (الآخري آخره سمي) تجنيس القلب حينئذ (مقولا بمجنحا) لان اللفظين بمنزلة جناحين للبيت كقوله :  
لاح أنوار الهدى من \* كفه في كل حال  
(وإذا ولي أحد المتجانسين) أى تجانس كان ولذا ذكره باسمه الظاهر دون المضمرة المتجانس  
(الآخر سمي) الجناس (مزدوجا ومكررا ومرددا)

توافق اللفظين في الحط كيسقين و يشفين في قوله تعالى الذى خلقنى فهو يهدين والذى هو يطعمنى  
و يسقين وإذا مرضت فهو يشفين و يسمى تجنيسا خطيا ومن أنواع التجنيس أيضا تجنيس الإشارة  
وهو أن يشار الى اللفظ المجانس بما يدل عليه كقوله \* حلفت لحية موسى باسمه \* فقد أشير بقوله  
باسمه الى موسى معنى آلة الحلق وهو مجانس لموسى العلم والمراد بموسى رجل مسمى به في الجملة وتامه  
\* وبهارون إذا ما قلبا \* وقلب هارون نوره وهو مصنوع يزال به الشعر معروفا ثم أشار الى تفرع  
على جناس القلب بقوله (فاذا وقع أحدهما) أى أحد المتجانسين بجناس القاب (في أول البيت  
و) وقع (الآخر) من المتجانسين بالجناس المذكور (في آخره) أى في آخر ذلك البيت (سمى)  
هذا التجنيس المقلوب الذى وقع لفظ منه في أول البيت والثاني في آخره (مقولا بمجنحا) لان  
اللفظين في هذا الجناس القلبى صارا للبيت كالجناحين للطائر في وقوعهما متوازيين في الطرفين  
المتقابلين ومثاله قوله (لاح أنوار الهدى من \* كفه في كل حال) فيبين لفظي لاح وحال الواقع أحدهما  
أول البيت والآخري آخره بتجنيس القلب فسمى ذلك التجنيس مقولبا بمجنحا ثم أشار الى تفرع آخر  
على مطلق التجنيس لا بقيد كونه مقولا بقوله (وإذا ولي أحد) اللفظين (المتجانسين) اللفظ  
(الآخر) منهما وهو مفعول ولي أى ولي ذلك الأحد الآخر سواء كان ذلك الجناس بين اللفظين تاما أو  
محرفا أو ناقصا أو ما يشمل المضارع واللاحق أو مقولا بما المراد بالجناس هنا الجناس لا بقيد كونه مقولا با  
بل مطلقه الشامل لجميع الأنواع السابقة ولقصد مطلق الجناس أى باللفظ الظاهر والا كان المناسب  
اعادة الضمير على ما يليه (سمى) أى إذا توالى المتجانسان مطلقا سمي الجناس بينهما (مزدوجا و)  
سمى أيضا (مكررا و) سمي أيضا (مرددا) لازدواج اللفظين بتواليهما وتكرر أحدهما بالآخر

كاقلاب فتح وحتف وفي كفيه وفكيه كذلك لم يقع القلب في الحرف الاخير وفي منعة ومنعة كذلك  
فان القلب لم يقع في الحرف الاول والاخير بل فيما بينهما ولم يقع فيما بينهما على الترتيب كما يظهر بالتأمل  
ولك أن تقول ينبغى أن يسمى القسم الاول أيضا قلب بعض فان الحرف المتوسط وهو التاء في حتف  
وفتح لم ينقلب كما لم ينقلب الاخير في عورة وروعة والافها الذى أوجب تسمية أحدهما بقلب بعض  
والآخر بقلب كل انما يكون يجعل الاول في أحدهما ثانيا مثلا والثاني ثالثا والثالث أولا ثم أشار  
المصنف الى فرع من ذلك وهو أنه إذا وقع أحد المتجانسين جناس القلب في أول البيت وينبغى أن  
يقول أو أول الفقرة ليعم النظم والنثر لأن مثله في النثر سيأتى في رد العجز على الصدر (والآخري آخره  
سمى مقولا بمجنحا) كقول الشاعر :

لاح أنوار الهدى من \* كفه في كل حال

ولقائل أن يقول إذا سمي هذا مقولبا بمجنحا فسميته مقولا بالكونه جناس قلب وسميته بمجنحا لكون  
كلمتي الجناس فيه واقعتين في جناحي البيت فلا بدع أن يسمى الجناس التام وغيره من الاقسام السابقة  
تامامجنحا وكذلك الجميع الآن يكونوا لاحظوا مناسبة بين الجناح والقلب لسرعة قلب الجناح ثم قال  
(وإذا ولي أحد المتجانسين الآخر) أى سواء كانا من جناس القلب أم لا (سمى مزدوجا ومكررا ومرددا

مزدوجا ومكررا ومرددا  
عور اتناور وعاتناق محالها  
وانما وقع العكس في العين  
والواو والراء والروعات جمع  
روعة الخوف أى آمنأ  
نحاف) قوله لان اللفظين  
بمنزلة جناحين للبيت علم  
منه أن الجناس المقلوب  
المجنح مختص بالشعر  
(قوله لاح أنوار الهدى الخ)  
أى فيبين لفظي لاح وحال  
الواقع أحدهما أوله والآخر  
آخره جناس مقلوب مجنح  
ونظير البيت المذكور قول  
ابن نباتة

ساق يرينى قلبه قسوة  
\* وكل ساق قلبه قاس  
(قوله وإذا ولي أحد  
المتجانسين الآخر) أى  
وإذا ولي أحد اللفظين  
المتجانسين المتجانس الآخر  
من غير أن يفصل بينهما  
بفاصل سوى حرف جر أو  
حرف عطف وشبه ذلك  
(قوله أى تجانس كان)  
أى سواء كان ذلك الجناس  
الذى بين اللفظين تاما أو  
محرفا أو ناقصا أو مضارعا  
أولاحقا أو مقولبا (قوله  
ولذا) أى لأجل كون المراد  
مطلق الجناس الشامل  
لجميع الأنواع السابقة  
لا خصوص المقلوب (قوله  
ذكره باسمه الظاهر دون  
المضمرة) ولو كان مراد  
المصنف خصوص الجناس

المقلوب لكان المناسب الاتيان بالضمير (قوله سمي مزدوجا ومكررا ومرددا) لازدواج اللفظين بتواليهما وتكرر أحدهما بالآخر وترداده به

كقوله تعالى وجنتك من سبأ نبأ يقين وما جاء في الخبر المؤمنون هينون لينون وقولهم من طلب وجد وجد وقولهم من فرع بابا ولج  
ولج وقولهم النبيذ بغير النغم غم وبغير الدسم سم وقوله :

يمدون من أيد عواص عواصم \* تصول بأسيايف قواض قواضب

واعلم أنه يلحق بالجناس شيطان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق كقوله تعالى فأقم وجهك للدين القيم وقوله تعالى فروح وريحان  
وقول النبي صلى الله عليه وسلم الظلم ظلمات يوم القيامة وقول الشافعي رضى الله عنه وقد سئل عن النبيذ أجمع أهل الحرمين على  
تحريمه وقول أبي تمام \* فياد مع أنجدنى على ساكنى نجد \* وقول البحتري :

يعشى عن المجد الغبي ولن ترى \* فى سودد أربا بغير أريب

قسمت صرف الدهر بأساونا نالا \* فمالك موتور وسيفك واتر (٤٣٠)

وقول محمد بن وهيب

نحو وجنتك من سبأ نبأ يقين) هذا من التجنيس اللاحق وأمثلة الأقسام الأخر ظاهرة مما سبق (ويلحق  
بالجناس شيطان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق) وهو توافق الكلمتين في الحروف الأصول مع  
الاتفاق في أصل المعنى (نحو قوله تعالى فأقم وجهك للدين القيم) فانهما مشتقان من قام يقوم

وترداده به ولا يضر الفصل بينهما بحرف جر أو حرف عطف وما أشبهه (نحو) قوله تعالى فى حكاية  
كلام الهدى لسليمان (وجنتك من سبأ) اسم رجل أو بلد (بنبا يقين) فسبأ ونبا متواليان وتجنيسهما  
لاحق وأمثلة الأقسام الباقية ظاهرة مما مر فمثال النام أن يقال تقوم الساعة فى ساعه ومثال الحرف  
أن يقال هذه لك جبة وجنة من البرد للبرد ومثال الناقص قولهم جدى جهدى ومثال المقلوب  
أن يقال هذا السيف للأعداء والأولياء حتف وفتح ثم أشار إلى شيتين ليسا من الجنس الحقيقي ولكنهما  
ملحقان به فى كونهما مما يحسن به الكلام كحسن الجنس فقال (يلحق بالجناس شيطان أحدهما  
أن يجمع) بين (اللفظين الاشتقاق) أى أن يكون اللفظان مشتقين من أصل واحد والمراد بالاشتقاق  
هنا الاشتقاق الذى ينصرف إليه اللفظ عند الإطلاق وهو الأصغر الذى يفسر بتوافق الكلمتين  
فى الحروف الأصول مع الترتيب والاتفاق فى أصل المعنى بخلاف الكبير كما سياتى وما أشبهه وذلك  
(نحو) قوله تعالى (فأقم وجهك للدين القيم) فان أقم مع القيم مأخوذان من القيام أو من قام  
يقوم ففيهما الأصول من الحروف مع الترتيب والاتفاق فى أصل المعنى وهذا النوع من الملحق بالجناس  
سهل التناول قريب الوجود كما لا يخفى فان كل أحد يتأتى له أن يقول مثلاً قال قائل

كقوله تعالى وجنتك من سبأ نبأ يقين ) واعلم ان المصنف أهمل أن يقع الاختلاف فى أمرين  
من الامور السابقة قوله (ويلحق بالجناس) اشارة الى ما يلحق بالجناس وان لم يكن منه فى الحقيقة وهو  
شيطان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق أى الصغير بأن يتفق فى ترتيب الحروف والهيات  
مثل فرح زيد من المرح فقد وقع الاختلاف بترتيب الحروف والهيات معا وكقوله تعالى فأقم وجهك  
للدين القيم وقوله تعالى فروح وريحان وقوله صلى الله عليه وسلم الظلم ظلمات يوم القيامة وقول الشافعي  
رضى الله عنه فى النبيذ أجمع أهل الحرمين على تحريمه وقول أبي تمام \* فياد مع أنجدنى على ساكنى نجد

(قوله من سبأ نبأ يقين)  
فسبأ ونبا متواليان  
وتجنيسهما لاحق وذلك  
لاختلافهما بحرفين  
متباعدين فى المخرج فالباء  
فى نبأ لادخل لها فى  
التجنيس (قوله ظاهرة مما  
سبق) فمثال التام أن يقال  
تقوم الساعة فى ساعة  
ومثال الحرف أن يقال هذه  
لك جبة وجنة من البرد  
للبرد ومثال الناقص أن  
يقال جدى جهدى ومثال  
المقلوب أن يقال هذا  
السيف للأعداء والأولياء  
حتف وفتح (قوله ويلحق  
بالجناس) أى فى التحسين  
شيطان هذا شروع فى  
شيتين ليسا من الجنس  
الحقيقى ولكنهما ملحقان  
به فى كونهما مما يحسن به  
الكلام كحسن الجنس

(والثانى)

(قوله أن يجمع اللفظين الاشتقاق) أى أن يكون اللفظان مشتقين من أصل واحد (قوله وهو)

أى اجتماع اللفظين فى الاشتقاق توافق الكلمتين الخ وأشار الشارح بهذا الى أن المراد بالاشتقاق هنا الاشتقاق الذى ينصرف  
إليه اللفظ عند الإطلاق وهو الاشتقاق الصغير المفسر بتوافق الكلمتين فى الحروف الأصول مع الترتيب والاتفاق فى أصل  
المعنى فقوله فى الحروف الأصول خرج به الاشتقاق الاكبر كالثلث والثلثم وقوله مع الترتيب خرج به الاشتقاق الكبير كالجذب  
والجذب والرقم وقوله والاتفاق فى أصل المعنى خرج به الجنس النام لان المعنى فيه مختلف ولذا لم يكن هذا جناسا بل ملحقا  
به لانه لا بد فى الجنس من اختلاف معنى اللفظين (قوله فانهما) أى أقم والقيم وقوله مشتقان من قام يقوم أى على المذهب الكوفى  
ومن مصدر قام يقوم وهو القيام بناء على التحقيق من أن الاشتقاق من المصادر كما هو مذهب البصريين وفى الاطول أقم مشتق من  
القيام وهو الانتصاب والقيم المستقيم للعدول الذى لا فراط فيه ولا فريط

والثاني أن يجمعهما المشابهة وهي ما يشبه الاشتقاق وليس به كقوله تعالى اتفقتم الى الارض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة

( قوله المشابهة ) لوقال أن يجمعهما شبه الاشتقاق لكان أخصر وأظهر والمراد بالمشابهة الامر المتشابه فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل بدليل تفسيرها بقوله وهي ما يشبه الاشتقاق أي وهي اتفاق يشبه الاشتقاق أو الاتفاق الذي يشبه الاشتقاق وليس باشتقاق وقول الشارح أي اتفاق أي سواء كان اشتقاقا كبيرا أو غيره وقوله يشبه الاشتقاق أي الصغبر وقوله وليس باشتقاق أي صغير وفيه انه لا فائدة لذلك لان مشابه الشيء لا يكون اياه وحاصله أن الاتفاق الذي يشبه الاشتقاق الذي أطلق للمصنف عليه المشابهة اتفاق اللفظين في جل الحروف أو كلها على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان لاصل واحد كما في الاشتقاق وليساني الحقيقة كذلك لأن أصلهما في نفس الأمر مختلف وذلك كما في الآية الآتية في اللين فانه يتبادر من كون الأول وهو قال فعلا ومن كون الثاني وهو والقالين وصفا أنهما من أصل واحد وليس كذلك لان الاول مشتق من القول والثاني من القلى وهو البغض والترك فبينهما اتفاق يشبه الاشتقاق فكان ما بينهما ملحقا بالجناس وخرج بقولنا على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان لاصل واحد عواصم وعواصم والجوى والجوانح فان في كل جل ما في الآخر من الحروف وكذلك الحنف والفتح فان في كل منهما مجموع ما في الآخر من الحروف وليس من الملحق في شيء لعدم كون اللفظين يتبادر منهما أنهما يرجعان لاصل واحد كما في الاشتقاق بل هما ( ٤٣١ ) من قبيل الجناس والحاصل أنه في

شبه الاشتقاق يتوهم بالنظر لبادي الرأي أن اللفظين مشتقان من أصل واحد وان كان بعد التناوب يظهر خلاف ذلك وأما في الجناس فلا يظهر في بادى الرأي ذلك ( قوله فلفظة ما الخ ) قيل ان في هذا التفرع نظرا لان هذا المذكور لا يتفرع على ما ذكره من التفسير بقوله أي اتفاق بل الذي يتفرع عليه كون ما موصوفة فقط الا أن يقال وجه التفرع عليه أنه لما علم أن ما بمعنى

( والثاني أن يجمعهما ) أي اللفظين ( المشابهة وهي ما يشبه ) أي اتفاق يشبه ( الاشتقاق ) وليس باشتقاق فلفظة ماموصولة أو موصوفة وزعم بعضهم أنها مصدرية أي اشباه اللفظين الاشتقاق وهو غلط لفظا ومعنى أما لفظا فلانه جعل الضمير المفرد في يشبه للفظين وهو لا يصح الا بتأويل بعيد فلا يصح عند الاستغناء عنه وأما معنى فلان اللفظين لا يشبهان الاشتقاق بل توافقهما قد يشبه الاشتقاق بأن يكون في كل منهما جميع ما يكون في الآخر من الحروف أو أكثرها لكن لا يرجعان الى أصل واحد كما في الاشتقاق

وقام قائم وقعد قاعد ونحو ذلك ( والثاني ) من الأمرين الملحقين بالتجنيس ( أن يجمعهما ) أي أن يجمع اللفظين ( المشابهة ) والمراد بالمشابهة الأمر المشابه فهي مصدر بمعنى اسم الفاعل بدليل تفسيرها بقوله ( وهي ) أي المشابهة ( ما ) أي شيء أو الشيء الذي ( يشبه الاشتقاق ) فلفظ ما على هذا اماموصوفة أو موصولة على التفسيرين وذلك الشيء الذي يشبه الاشتقاق وعليه أطلقت المشابهة هو توافقي اللفظين في جل الحروف أو في كلها على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان الى أصل واحد كما في وفي جعل بعض هذه الأمثلة من الاشتقاق الاصغر نظر ( والثاني أن يجمعهما المشابهة ) يشير الى ما إذا لم يكن بينهما اشتقاق أصغر بل كان بينهما ما يشبهه وهو اشتقاق أكبر أي اتفاق في الحروف

اتفاق صح كل من الموصولية والموصوفية لانهما يؤديان ذلك المعنى اه سم ( قوله وزعم بعضهم أنها مصدرية ) الحامل له على ذلك ابقاء المشابهة على حقيقتها فلما أبهاها على حقيقتها من المصدرية احتاج الى جعل ما التي فسرت بها المشابهة مصدرية ( قوله أي اشباه اللفظين ) مصدر مضاف لفاعله أي مشابهة اللفظين الخ ( قوله لفظا ومعنى ) أي من جهة اللفظ والمعنى ( قوله أما لفظا ) أي أما بيان الغلط من جهة اللفظ ( قوله فلانه جعل الضمير ) أي المستتر وقوله للفظين أي لانه جعل فاعل يشبه اللفظين وهما منى فقد رجح الضمير المفرد للثنى ( قوله الا بتأويل بعيد ) أي وهو كون الضمير عائدا على اللفظين باعتبار تأويلهما بالمدكور أي اشباه ما ذكر من اللفظين الاشتقاق وهذا تكلف لا يحتمل عليه اللفظ مع ما كان الحمل على غيره بدون تكلف ( قوله بل توافقهما الخ ) ان قلت ان هذا مراد هذا القائل فقد أراد باشباه اللفظين في الاشتقاق توافقهما فيه وحذف المضاف شائع قلت ان تقدير المضاف تكلف لاداعي اليه للاستغناء عنه بالوجه القرين ان قلت ان الوجه الذي قاله الشارح وهو جعل ماموصولة أو موصوفة موقوف على جعل المصدر وهو المشابهة بمعنى اسم الفاعل وهو تكلف قلت لان تكلف اذا طلاق المصدر بمعنى اسم الفاعل لقرينة كثير والقرينة هنا التفسير تأمل ذلك ( قوله بأن يكون في كل الخ ) أي كما في الآية المتقدمة ( قوله أو أكثرها ) أي كما في الارض وأرضيتم لان الهمزة في الاول أصلية وفي أرضيتم للاستفهام فليست أصلية ( قوله لكن لا يرجعان الخ ) أي وان كان يتوهم في بادى الرأي رجوعهما لاصل واحد ( قوله كما في الاشتقاق ) راجع للثاني

وقوله تعالى قال انى لعلمكم من القالين وقوله تعالى وجنى الجنتين دان وقول البحرى  
واذا ما رباح جودك هبت \* صار قول العذول فيها هباء

(قوله نحو قول انى لعلمكم من القالين) أى قال لوط لقومه انى لعلمكم من القالين أى الباغضين فان قال وقالين بما يتوهم فى بادية  
النظر وقبل التأمل انهما يرجعان (٤٣٣) لاصل واحد فى الاشتقاق وهو القول مثل قال والقائل لكن بعد

(نحو قول انى لعلمكم من القالين) فالأول من القول والثانى من القلى وقد يتوهم أن المراد بما يشبه  
الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير وهذا أيضا غلط لان الاشتقاق الكبير هو الاتفاق فى الحروف الاصول  
دون الترتيب مثل القمر والرقم والمرق وقد مثلوا فى هذا المقام بقوله تعالى انما قلتم الى الارض  
أرضيتم بالحياة الدنيا ولا يخفى أن الارض مع أرضيتم ليس كذلك

الاشتقاق وليساقى الحقيقة كذلك لان أصلهما فى نفس الامر مختلف وذلك (نحو) قوله تعالى  
(قال انى لعلمكم من القالين) فقال مع القالين فى أحدهما من الحروف جل ما فى الآخر ويتبادر  
لكون الاول فعلا مشتقا من الصدر والثانى وصفا أنهما من أصل واحد وليس كذلك لان الأول من  
القول والثانى من القلى وهو البغض والترك فيبينهما ما يشبه الاشتقاق على الوجه المذكور فكان ما بينهما  
ملحقا بالجناس وانما قلنا على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان الى أصل واحد كما فى الاشتقاق لثلا يدخل  
فى هذا القسم نحو عواص وعواصم والجوى والجوانح فان فى كل من لفظيهما جل ما فى الآخر من  
الحروف وكذا نحو الحنف والفتح فان فى كل منهما مجموع ما فى الآخر وليس من الملحق فى شىء لعدم كون  
اللفظين فيما ذكر على الوجه المذكور وبعضهم أتى التشابه على ظاهرها وجعل ما التى فسر بها  
التشابه فى قوله وهى ما يشبه مصدرية فصار التقدير وهى اشباه أى مشابهة اللفظين الاشتقاق  
ولا يخفى ما فيه لفظا ومعنى أما لفظا فمجرد الضمير فى يشبه على هذا التقدير وهو مفرد عائدا على  
الشبهة وهو اللفظان كما فسره بذلك ولا يصح الا بتأويل بعيد وهو أن يقدر أن المعنى ما ذكر أى مشابهة  
ما ذكر من اللفظين الاشتقاق وعندما كان الحمل على الظاهر بلان تكاف لا يحمل على غيره وأما معنى فقد  
جعل اللفظين يشبهان الاشتقاق ومن المعلوم أن اللفظين لا يشبهان الاشتقاق بل كونهما متفقين فى  
ذلك ككونهما مشتقين من أصل واحد وتصحيحه أيضا بتقدير المضاف أى أن يشبه توافق اللفظين  
الاشتقاق تكاف لاحاجة اليه والوجه الذى قرناه ولولزم فيه اطلاق المصدر على معنى اسم الفاعل  
أقرب لان اطلاق المصدر على اسم الفاعل لقرينة كثير والقرينة هنا التفسير وبعضهم أيضا زعم أن  
المراد بما يشبه الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير لانه يشبه الاشتقاق المعلوم فى وجود كل الحروف أو جملها

فقط من غير اشتراط الترتيب نحو قوله تعالى قال انى لعلمكم من القالين وقوله تعالى وجنى الجنتين  
دان فان قال والقالين يشبهان المشتقين بالاشتقاق الاصغر وليس منه لان القالين من القلى وقال  
من القول ومعناها أيضا مختلف (تنبيه) ذكر غير المصنف أنواعا من التجنيس منها التجنيس للعقل وهو  
ما تقابل فى لفظيه حرفا مدولين متغيرا ان أصليا ان أوزاندا ان مثل نارونوروشمال وشمول ومنها التجنيس  
المقصود نحو سنا وسنا ومثل جنا وجناح ومنها تجنيس التنوين امام مقصور نحو شجى وشجن أو  
منقوص نحو مطاعن ومطاع فى قافية نونية ذكر ذلك كما حازم ومنها تجنيس الإشارة وسماه حازم  
تجنيس الرسالة وهو أن يكفى عن احدى الكلمتين كقوله

انى أحبك حبا لو تضمنه \* سلمى سميك زل الشاهق الراسى

فيه ذلك على أن هناترتيبا والاشتقاق الكبير يشترط فيه عدم الترتيب والاصل أن يمثلهم ما يشبه الاشتقاق بهذه (ومنه)

الآية التى لا يصح أن تكون من الاشتقاق الكبير دليل على بطلان قول من قال المراد بما يشبه الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير فقط

(٢) قوله من القلى بفتح القاف وسكون اللام الخ هذا قياس غير مسموع فى مصدر قلى بمعنى أبغض بل مصدره القلى كالرضا ويمدو القلية

كما فى كتب اللغة اه مصححه

النظر والتأمل يظهر أن  
قال من القول والقالين  
من القلى بفتح القاف  
وسكون اللام (٢) قال فى  
الخلاصة

فعل قياس مصدر المعنى  
\* من ذى ثلاثة كردردا  
وهو البغض (قوله هو  
الاشتقاق الكبير) أى  
فقط (قوله وهذا أيضا  
غلط) أى بل المراد باعتبار  
الاشتقاق ما يعم الاشتقاق  
الكبير وغيره وقوله أيضا  
مثل الغلط فى المصدرية  
(قوله مثل القمر والرقم  
والمرق) أى فهذه  
الكلمات الثلاثة اتفقت  
فى الحروف الثلاثة ولم  
يكن فيها ترتيب (قوله وقد  
مثلوا الخ) جملة حالية وهى  
محط الرد على ذلك المتوهم  
وقوله فى هذا المقام أى  
ما يشبه الاشتقاق (قوله

ليس كذلك) أى ليس  
بينهما اشتقاق كبير لان  
همزة أرضيتم ليست أصلية  
لانها للاستفهام بخلاف  
همزة أرض فلم يحصل  
اتفاق فى الحروف الاصول  
والاشتقاق الكبير يعتبر

ومنه رد المعجز على الصدر  
وهو في النثر أن يجعل  
أحد اللفظين المكرر بن أو  
التجانسين أو الملحقين  
بهما في أول الفقرة

(قوله رد المعجز) أي ارجاع  
المعجز للصدر بأن ينطق به  
كما نطق بالصدر (قوله  
المتفقين في اللفظ والمعنى)  
أي ولا يستغنى بأحدهما  
عن الآخر (قوله في أول  
الفقرة) متعلق بيجعل أي  
هو في النثر أن يجعل في  
الفقرة أحد المذكورين  
من تلك الأنواع الأربعة  
ويجعل اللفظ الآخر من  
ذلك النوع في آخر تلك  
الفقرة (قوله وقد عرفت  
معناها أي في بحث الارصاد  
فلذا لم يتعرض لبيانها  
وحاصل ما سر أن الفقرة  
بفتح الماء وكبرها في  
الاصل اسم لعظم الظهر  
ثم استعيرت للحلى المصوغ  
على هيئته ثم أطلقت على  
كل قطعة من قطع الكلام  
الواقفة على حرف واحد  
لحسنها ولطافتها والتحقيق  
أنه لا يشترط فيها أن تكون  
مصاحبة لآخرى فصح  
التبديل بقوله وتختبئ  
الناس الخ وبقوله سائل  
الأمم الخ لان كلا منهما  
ليس معه أخرى

(ومنه) أي ومن اللفظي (رد المعجز على الصدر وهو في النثر أن يجعل أحد اللفظين المكررين) أي المتفقين في اللفظ والمعنى (أو التجانسين) أي التشابهين في اللفظ دون المعنى (أو الملحقين بهما) أي بالتجانسين يعني اللذين يجمعهما الاشتقاق أو شبه الاشتقاق (في أول الفقرة) وقد عرفت معناها

في كل من اللفظين وهو أيضا فاسد لانهم مثلوا لما يشبه الاشتقاق بما لا يصح أن يكون من الاشتقاق الكبير وهو قوله تعالى انما قلتم الى الارض ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة وانما قلنا ان ماء ثلوا به ليس من الاشتقاق الكبير لان الاشتقاق الكبير هو الاتفاق في الحروف والاصول دون الاتفاق في الترتيب مثل القمر والرقم والرق فهذه الالفاظ الثلاثة بينها الاشتقاق الكبير لانها في الحروف والاصول دون الترتيب كما لا يخفى وما ثلوا به وهو الارض وارضيتم لم تتفق فيهما الاصول لان الهمزة في أرض أصلية وفي ارضيتم للاستفهام لأصلية مع وجود الترتيب في الحروف المشبهة فيهما وذلك ظاهر (ومنه) أي ومن أنواع البديع اللفظي (رد المعجز على الصدر) أي النوع المسمى بذلك (وهو) أي رد المعجز على الصدر يكون في النثر وفي النظم فهو (في النثر أن يجعل أحد اللفظين المكررين) وهما المتفقان لفظا ومعنى (أو) أحد (التجانسين) وهما التشابهان في اللفظ دون المعنى (أو) أحد (الملحقين بهما) أي بالتجانسين وقد تقدم أن الملحقين بالتجانسين قدبان ما يجمعهما الاشتقاق وما يجمعهما شبه الاشتقاق (في أول الفقرة) متعلق بأن يجعل أي هو في النثر أن يجعل في أول

أراد بسميها ساهي أحد جلي طي وجعل منه الزنجاني وعبد اللطيف البغدادي قوله

حلقت لحية موسى باسمه \* وبهرون اذا ما قلبا

وكذلك قول الشماخ

وما أروى وان كرمت علينا \* بأذني من موقفة حرون

يشير الى الأروى التي في الجبال قال حازم ومنها تجنيس الاضافة مثل بدر تمام وليل تمام وكقول  
البحثري

أيا قمر التمام أعنت ظلمنا \* على نطاول الليل التمام

(تنبيه) قال في كنز البلاغة جناس التصحيف أن يتغير الشكل والنقط مثل يحسنون ويحسنون ورجسون ورجس التجرىف أن يتغير الشكل فقط مثل مسلم ومسلم والها والها للهسي ورجس التصريف أن تنفرد إحدى الكلمتين عن الأخرى بحرف واحد مثل تفرحون وتمرحون ورجس التجميع أن يرجع الكلمة بذاتها غير أنها تزدحرفا واحدا أو حرفين مثل رهمهمهم (تنبيه) الصنف الواحد من التجنيس في الصفة الواحدة لا ينبغي أن يقع بين أكثر من لفظين وأن لا يبرز بأكثر من اثنين يكون المعنى يقتضى اقتران أشياء يصدق عليها اللفظ متفق باشتراك وتواطؤ فيكون في اقتران تلك الأشياء على وجوده من التعلق تحسين للمعنى فيعبر عن تلك الأشياء على جهة تجنيس أو تصدير أو ترديد ونحوه فأما ما فوق ذلك فمكروه عندهم نقله حازم قال وأما مقدار ما يستعمل في القصيدة من أصناف التجنيس فيجب أن لا يعنى بكثرة كل العناية فان ذلك شاغل عن النظر في المعاني قال وأحق التجنيس أن يحتمل تكراره المشتق والمحقق به وأحقها بالاقبال المركب والمصحف وقال التوخي كل ما يستحسن من البديع اذا كثرت سمح كالتجنيس والمطابقة ص (ومنه رد المعجز على الصدر الخ) ش أي من أنواع التحسين اللفظية لامن الجناس كما توهمه الخطيبي لتصریح السكاكي وكل من تكلم في هذا العلم بعده بما قلناه رد المعجز على الصدر ويسمى التصدير وهو نارة يكون في النظم ونارة يكون في النثر وهو عبارة عن جعلك أحد اللفظين المكررين أو التجانسين أو الملحقين بهما أي بالتجانسين في أول الفقرة والآخر في آخرها

والآخر في آخرها كقوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه وقولهم الحيلة ترك الحيلة وكقولهم سائل اللئيم يرجع ودمعه سائل وكقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا وكقوله تعالى قال اني لعملك من القالين

(قوله فتكون الأقسام الخ) (٤٣٤) أي أقسام رد المعجز على الصدر في النثر أربعة وأما في النظم فسيأتي أنها ستة عشر

(و) اللفظ (الآخر في آخرها) أي آخر الفقرة فتكون الأقسام أربعة (نحو قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه) في المكررين (ونحو سائل اللئيم يرجع ودمعه سائل) في المتجانسين (ونحو قوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا) في الملحقين اشتقاقا (ونحو قال اني لعملك من القالين)

الفقرة أحد المذكورين من تلك الأنواع (و) يجعل اللفظ (الآخر) منهما (في آخرها) أي في آخر تلك الفقرة والفقرة في أصلها اسم لعظم الظاهر استعيرت للحلي المصنوع على هيئته ثم أطلقت على كل قطعة من قطع الكلام الموقوفة على حرف واحد لحسنها ولطافتها وقد تقدم بيان معناها في رد المعجز على الصدر في النثر أربعة أقسام لان اللفظين الموجود أحدهما في أول الفقرة والآخر في آخرها اما أن يكونا مكررين أو متجانسين أو ملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق فهذه أربعة وقد مثل المصنف لها على هذا الترتيب (قوله نحو وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه) فقد وقع تخشى في أول هذه الفقرة وكرر في آخرها ولا يضر اتصال الآخر بالهاء في كونه آخر الألف الضمير المتصل كجزء من الفعل (و) القسم الثاني وهو ما يوجد فيه أحد المتجانسين في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قولهم (سائل اللئيم) أي طالب المعروف من الرجل الموصوف بالآفة والردالة (يرجع ودمعه سائل) فسائل في أول الفقرة وسائل في آخرها متجانسان لان الأول من السؤال والثاني من السيلان (و) القسم الثالث وهو ما يوجد فيه أحد الملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قوله تعالى (استغفروا ربكم انه كان غفارا) فبين استغفروا وغفارا شبه التجانس باشتقاق لان مادتهما الغفرة ولم يعتبر في الآية لفظ فقلت قبل استغفروا لان استغفروا هو أول الفقرة في كلام نوح على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام وهي المعبرة أولا ولفظ قات لحكايتها (و) القسم الرابع وهو ما يوجد فيه أحد الملحقين بالمتجانسين من جهة شبه الاشتقاق في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قوله تعالى (قال اني لعملك من القالين) فبين قال والقالين شبه اشتقاق وبه ألحقا بالمتجانسين كما تقدم فهذه أربعة أقسام من رد المعجز على الصدر الذي يوجد في النثر ثم أشار الى رد

نفرج العكس نحو عادات السادات سادات العادات فانه ما وقع فيه أحد اللفظين في أول سبعة والآخر في آخر الأخرى نحو قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه فأحد اللفظين المكررين في أول الآية ولا يخدش في ذلك تقدم الواو لانه يصدق على الفعل بعدها أنه في أول الفقرة وان لم يكن أولها والآخر وهو تخشاه في آخرها وهذا مثال التكررين وبه يعلم أن من شرط التجانس اختلاف المعنى ومثال المتجانسين قولهم سائل اللئيم يرجع ودمعه سائل لان الأول من السؤال والثاني من السيلان ومثال ما ألحق بالمتجانسين من المشتقين اشتقاقا أصغر قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا فان غفارا واستغفروا يرجعان لمادة واحدة وأما جعل استغفروا أول الفقرة وان كان أولها فقلت لان المراد بالفقرة في كلام نوح عليه السلام المحكي لافي الحكاية ومثال الملحق بالمتجانسين من الضرب الثاني الراجع الى الاشتقاق الأكبر نحو قال اني لعملك من القالين وهذا على العكس مما

وإنما كانت أقسامه في النثر أربعة لان اللفظين الموجود أحدهما في أول الفقرة والآخر في آخرها اما أن يكونا مكررين أو متجانسين أو ملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق أو من جهة شبه الاشتقاق فهذه أربعة وقد مثل المصنف لها على هذا الترتيب (قوله نحو وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه) فقد وقع تخشى في أول هذه الفقرة وكرر في آخرها ولا يضر اتصال الآخر بالهاء في كونه آخرها لان الضمير المتصل كجزء من الفعل لانها كان مفعولا له كان مسن تتمه (قوله سائل اللئيم) أي طالب المعروف من الرجل الموصوف بالآفة والردالة وقوله ودمعه سائل أي ودمع السائل ويحتمل ودمع اللئيم وهو أبلغ في ذم اللئيم حيث لا يطبق السؤال قاله في الاطول (قوله في المتجانسين) أي ان سائل الذي في أول الفقرة وسائل الذي في آخرها متجانسان لان الأول من السؤال

والثاني من السيلان (قوله ونحو قوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا) لم يعتبر في الآية لفظ فقلت قبل استغفروا لان استغفروا هو أول فقرة في كلام نوح عليه السلام وهي المعبرة أولا ولفظ قات لحكايتها (قوله في الملحقين اشتقاقا) أي في الملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق لان استغفروا وغفارا مشتقان من الغفرة ولذلك الاشتقاق ألحقا بالمتجانسين

وفي الشعر أن يكون أحدهما في آخر البيت والآخر في صدر المصراع الأول أو حشوه أو آخره أو صدر الثاني فالاول كقوله

(قوله في الملحقين شبه الاشتقاق) أي في الملحقين بالمتجانسين بسبب شبه الاشتقاق فصلة الملحقين محذوفة والباء في قوله بشبه لسببية ولأن اللاحق إنما هو بالمتجانسين لا بشبه الاشتقاق والحاصل أن بين قال والقالين شبه اشتقاق وبه ألحقا بالمتجانسين كما تقدم (قوله هو) أي رد العجز إلى الصدر (قوله أو الملحقين بهما) أي بالمتجانسين وقوله اشتقاقا أو شبه اشتقاق أي من جهة الاشتقاق أو بسبب شبه الاشتقاق (قوله في صدر المصراع الأول) أي من البيت والمصراع (٤٣٥) الأول من البيت نصفه الأول (قوله أو حشوه) أي أو يكون ذلك اللفظ الآخر في

حشو المصراع الأول (قوله أو آخره) أي أو يكون ذلك اللفظ الآخر في آخر المصراع الأول (قوله

أو صدر المصراع الثاني) أي ويكون ذلك اللفظ الآخر في أول المصراع الثاني من البيت وهو نصفه الثاني وحاصل ما فهم من كلام المصنف أن أحد اللفظين ليس له الأصل واحد من البيت وهو الآخر ومقابل له أربعة من المجال أول المصراع الأول أو وسطه أو آخره وأول المصراع الثاني واعتبر السكاكي قسما آخر وهو أن يكون اللفظ الآخر في حشو المصراع الثاني نحو

في علمه وحامه زهده  
وعهده مشتهر مشتهر  
أي هو في علمه مشتهر وفي  
حامه مشتهر وفي زهده  
مشتهر وفي عهده مشتهر  
والرواية بفتح الهاء مأخوذة  
من اشتهره الناس فقد وقع  
مشتهر في حشو المصراع

في الملحقين شبه الاشتقاق (و) هو (في النظم أن يكون أحدهما) أي أحد اللفظين المكررين أو اللتجانسين أو الملحقين بهما اشتقاقا أو شبه اشتقاق (في آخر البيت و) اللفظ (الآخر في صدر المصراع الأول أو حشوه أو آخره أو صدر) المصراع (الثاني) فتصير الأقسام ستة عشر حاصلة من ضرب أربعة في أربعة

العجز على الصدر الذي يوجد في النظم فقال (و) رد العجز على الصدر الذي يوجد (في النظم) هو (أن يكون أحدهما) أي أحد اللفظين المكررين أو أحد المتجانسين أو أحد الملحقين بالمتجانسين بطريق الاشتقاق أو أحد الملحقين بهما بطريق شبه الاشتقاق (في آخر البيت) أي أن يكون أحد ما ذكر في آخر البيت (و) يكون اللفظ (الآخر) المقابل لذلك الأحد (في صدر المصراع الأول) من البيت وهو نصفه الأول (أو) يكون ذلك الآخر (في حشوه) أي حشو المصراع الأول (أو) يكون ذلك الآخر (في آخره) أي آخر المصراع الأول (أو) يكون ذلك الآخر (الثاني) من البيت وهو نصفه الثاني وقد فهم من هذا الكلام أن أحد اللفظين مما ذكر ليس له الأصل واحد من البيت وهو الآخر ومقابل له أربعة من المجال أول المصراع الأول ووسطه وآخره وأول المصراع الثاني وبقى من التقسيم العقلي وسط المصراع الثاني لم يعتبره المصنف في مسمى رد العجز إلى الصدر إذ لا معنى لكونه صدر رد عليه العجز واعتبره السكاكي فتكون المجال على اعتباره خمسة وعلى اعتبار المصنف تكون أربعة فتكون أقسام رد العجز على الصدر في النظم في اعتبار المصنف ستة عشر من ضرب أربعة أقسام المكررين والمتجانسين والملحقين اشتقاقا والملحقين بشبه الاشتقاق في أربعة أقسام مجال اللفظ المقابل للذي في العجز وتلك المجال هي صدر المصراع الأول وحشوه وعجزه وصدر المصراع الثاني وعلى اعتبار السكاكي تكون الأقسام عشرين من ضرب أربعة أقسام المتقابلين في خمسة أقسام المجال لأن المكررين يكون غير الواقع في العجز منهما إما في صدر أو في

قبله لأنه اعتبر رد العجز على الصدر في الحكاية لأنه وقع بين قال والقالين وفي الذي قبله اعتبره في المحكي هذا ما يتعلق برد العجز على الصدر في النثر وأما في النظم فهو أن يكون أحدهما في آخر البيت والآخر في صدر المصراع الأول أي في أول البيت أو في حشوه أي حشو المصراع الأول أو آخره أو صدر المصراع الثاني فالأقسام حينئذ أربعة كل منها إما أن يكون بالمتكررين أو بالمتجانسين أو بالملحقين بالوجه الأول أو بالوجه الثاني فتكون الأقسام بالضرب ستة عشر ولم يبق إلا أن يكون أحد الطرفين في حشو الثاني والآخر في آخره ولم يذكره المصنف وهو جدير بالطرح لأنه انعدم الفاصل بينهما في إطلاق الرد عليه بعد وان وجد فالمسافة بينهما حينئذ قصيرة وقد يتعذر ذلك كما في المنهوك أو المشطور أو المجزؤ ويوجد في بعض نسخ التلخيص أو حشو الثاني وهو بعيد لأنه لو أراد ذلك لاستغنى عن التعداد وقال

الثاني ورد عليه مشتهر الثاني الذي في عجز البيت ورأي المصنف ترك هذا القسم أولى لأنه لا معنى فيه لرد العجز على الصدر إذ لا صدارة لحشو المصراع الثاني بالنسبة لعجزه لأنه لو كان فيه صدارة بالنسبة لعجزه لكان لحشو المصراع الأول صدارة بالنسبة لعجزه مع أن هذا لم يجعل من هذا القبيل اتفاقا (قوله من ضرب أربعة) وهي كون اللفظين المتقابلين أماما مكررين أو متجانسين أو ملحقين بهما من جهة الاشتقاق أو بسبب شبه الاشتقاق وقوله في أربعة أقسام كون اللفظ المقابل لما في عجز البيت واقعا في صدر المصراع الأول أو في حشوه أو في عجزه أو في صدر المصراع الثاني وعلى اعتبار السكاكي تكون الأقسام عشرين من ضرب أربعة أقسام المتقابلين في خمسة

سريع الى ابن العم يلطم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع  
سكران سكر هوى وسكر مدامة \* أتى يفيق فنى به سكران  
تمتع من شميم عرار نجد \* فما بعد العشية من عرار  
ولم يحفظ مضاع المجد شيء \* من الأشياء كالمال المضاع

ونحوه قول الآخر  
والثاني كقول الحماسي  
ونحوه قول أبي تمام

أقسام المحال (قوله أورد ثلاثة عشر مثالا) فقد مثل للكررين بأربعة أمثلة وللمتجانسين بأربعة ولللمحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق بأربعة ولم يمثل للمحقين بالمتجانسين بشبه الاشتقاق إلا بمثل واحد (قوله وأهمل ثلاثة) أما لعدم ظفره بأمثلتها وأما اكتفاء بأمثلة للمحقين من جهة الاشتقاق وسند كر (٤٣٦) ان شاء الله تعالى أمثلتها عند مثال للمحقين بشبه الاشتقاق

والمصنف أورد ثلاثة عشر مثالا وأهمل ثلاثة (كقوله  
سريع الى ابن العم يلطم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع  
فيما يكون المكرر الآخر في صدر المصراع الأول (وقوله  
تمتع من شميم عرار نجد \* فما بعد العشية من عرار

حشو أو في آخر المصراع الأول أو في أول الثاني أو في وسطه ومثلها في المتجانسين ومثلها في المحققين اشتقاقاً ومثلها في المحققين بشبه الاشتقاق وذلك ظاهر ولما لم يعتبر المصنف إلا بأربعة أقسام المحال سقطت أربعة فكان المجموع ستة عشر كما ذكرنا وقد مثل للكررين بأربعة أمثلة وللمتجانسين بأربعة ولللمحقين اشتقاقاً بأربعة على هذا الترتيب ولم يمثل للمحقين بشبه الاشتقاق إلا بمثل واحد سابقه في أثناء أمثلة للمحققين اشتقاقاً فمجموع سابقه من الأمثلة ثلاثة عشر وأهمل ثلاثة وسنمثل نحن عند ذكر مثال للمحققين بشبه الاشتقاق بما بقى له تكميلاً للأقسام والى أمثلتها على هذا الترتيب كما ذكرنا أشار فقال (كقوله) أي أول أمثلة المكررين وهي أربعة قوله  
سريع الى ابن العم يلطم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع  
أي هذا المذموم سريع الى الشر واللامعة في لطمه وجه ابن العم وليس بسريع الى العمل بما يدعى اليه من الندى أي الكرم فسريع الثاني في آخر المصراع الثاني والأول وهو مكرر في أول المصراع الأول فأول أقسام المكرر هو ما يكون فيه المكرر الآخر منهما في صدر المصراع الأول كالمثال (و) ثانيها وهو ما يكون فيه المكرر الأول منهما في حشو المصراع الأول (كقوله  
تمتع من شميم عرار نجد \* فما بعد العشية من عرار

تكميلاً للأقسام (قوله  
كقوله) أي الشاعر وهو  
المغيرة بن عبد الله وهذا  
شروع في أمثلة اللفظين  
المذكورين وهي أربعة  
كما مر وقوله سريع أي هو  
سريع ويلطم بكسر الطاء  
من باب ضرب أو بضمها من  
باب نصرأى يضرب وجهه  
بالكف والندى العطاء أي  
هذا المذموم سريع الى الشر  
والملامة في لطمه وجه ابن العم  
وليس بسريع الى ما يدعى  
اليه من الندى والكرم  
(قوله فيما يكون المكرر الخ)  
حال من قوله أي حالة كون  
ذلك القول من أمثلة القسم  
الذي يكون المكرر الآخر  
في صدر المصراع الأول وكذا  
يقال فيما يأتي بعده ونظير  
هذا البيت قول ابن جابر  
غزال أنس بصيد أسدا  
فاعجب لما يصنع الغزال

أحدهما في آخره والآخر في شيء من البيت لكن السكاكي ذكر هذا القسم وجعل الأقسام الخمسة ثم أخذ المصنف في الأمثلة فمثال ما كان المصدر فيه في أول المصراع الأول وهما متكرران قوله  
سريع الى ابن العم يلطم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع  
ومثال ما كان المصدر منه في حشو المصراع الأول وهما متكرران قول الحماسي  
تمتع من شميم عرار نجد \* فما بعد العشية من عرار

دلالة دل كل شوق \* عليه اذ زانه الدلال  
قناله لا يطاق لكن \* يعجبني ذلك القتال فيما  
(قوله وقوله تمتع) أي وقول الشاعر وهو الصمة بن عبد الله القشيري والصمة بوزن همة في الأصل اسم للرجل الشجاع والذكر من الحياة وسمى به هذا الشاعر وقوله تمتع مقول القول في البيت قبله وهو

أقول لصاحبي والعيس تهوى \* بسا بين المنيفة فالضمار  
والعيس بكسر العين المهملة في الأصل الأبل التي يخالط بياضها شيء من الشقرة وأحدها أعيس والأبى عيساء والمراد به هنا مطلق الأبل قوله  
تهوى أي تتحدر والمنيفة والضمار موضعان والنجد ما ارتفع من بلاد العرب وما انخفض منها يسمى غورا وتهامة (قوله فما بعد العشية من عرار) من زائدة وما بعد هاء مبتدأ والظرف قبلها خبره وما مهملة وأما قول الشاعر في المطول ان من عرار في موضع رفع على أنه اسم ما ومن زائدة فقد اعترض عليه في أن شرط عمل ما للحجازية الترتيب وقد اتفق هنا



والثالث كقوله أيضا  
والرابع كقول الحماسي

ومن كان بالبيض الكواعب مغرما \* فإزالت بالبيض القواضب مغرما  
وان لم يكن الامعرج ساعة \* قليلا فإني نافع لي قليلا

(قوله وهى) أى العرار بفتح العين المهملة (قوله وردة) أى تطلع وتفرش على وجه الارض لاساق لها (قوله نعمده) من باب علم (قوله) ومنايته) أى ومن منابته أى ومن المواضع التى ينبت فيها ذلك العرار (قوله وقوله ومن كان الخ) أى وقول الشاعر وهو أبو تمام حبيب ابن أوس الطائي (قوله الكواعب) بدل من البيض أو عطف بيان لأنه من اضافة الصفة للموصوف كما قيل قوله جمع كاعب فى الأطول جمع كاعبة وكل صحيح لان فواعل يأتى جمعا لفاعل وفاعلة (قوله حين يبدو ثديها للنهود) أى التى يظهر ثديها لنهوده وارتفاعه وقوله فإزالت بالبيض جمع أبيض وهذا دليل لجواب الشرط المحذوف ومعنى البيت (٤٣٧) ان من كانت لذته فى مخالطة

الاناث الحسان فلا أنفت  
اليه لاني مازالت لذتي  
بمخالطة السيوف القواطع  
واستعمالها فى محالها من  
الحروب (قوله وقوله وان  
لم يكن الخ) أى وقول  
الشاعر وهو ذوالرمة (قوله  
وان لم يكن الامعرج ساعة)  
أى وان لم يكن الامام  
الاتعريج ساعة فمعرج  
اسم مفعول بمعنى المصدر  
(قوله أما) أى انزلا فى  
الدار والتثنية لتعدد الأمور  
أو لخطاب الواحد بخطاب  
المثنى كما هو عادة العرب  
(قوله بها أهلها) هذه  
الجملة فى موضع المفعول  
الثانى لوجد ويصح نصب  
أهلها بدلا من المساء فى  
وجدتها وبها هو المفعول  
الثانى والامام هو النزول  
والتعريج على الشىء  
الاقامة عليه والخبار  
عن الامام بالتعريج صحيح

فما يكون السكرر الآخر فى حشو المصراع الأول ومعنى البيت استمتع بشم عرار نجد وهى وردة  
ناعمة صفراء طيبة الرائحة فانا نعمده اذا أمسنا نخرجنا من أرض نجد ومنايته (قوله ومن كان  
بالبيض الكواعب) جمع كاعب وهى الجارية حين يبدو ثديها للنهود (مغرما \* مولعا) (فما  
زلت بالبيض القواضب) أى السيوف القواطع (مغرما) فيما يكون السكرر الآخر فى آخر  
المصراع الأول (وقوله وان لم يكن الامعرج ساعة \* هو خبر كان واسمه ضمير يعود الى الامام  
المدلول عليه فى البيت السابق وهو

أما على الدار التى لو وجدت بها \* بها أهلها ما كان وحشام قبيلها  
(قليلا) صفة مؤكدة لفهم القلة من اضافة التعريج الى الساعة أو صفة مقيدة

فعرار الأول فى حشو المصراع الأول وهو مكرر مع عرار العجز ومعنى البيت أنه يأمر بالاستمتاع بشم  
عرار نجد وهى وردة ناعمة صفراء طيبة الرائحة لان الحال يضطرهم الى الخروج من نجد ومنايته عند  
المساء بالسفر عنها (و) ثالثها وهو ما يكون السكرر الآخر فى آخر المصراع الأول (قوله  
ومن كان بالبيض الكواعب مغرما \* فإزالت بالبيض القواضب مغرما)

فمغرما الأول فى آخر الشرط الأول وهو مكرر مع مغرما فى العجز والمغرم بالشىء هو المولع به والكواعب  
جمع كاعب وهى الجارية حين يبدو أى يظهر ثديها فى النهود أى فى الارتفاع والقواضب جمع قاضب  
وهو السيف القاطع وهذه القضية شرطية انفاقية لان الولوع بالكواعب يتوهم عمومها للطبيعة  
الانسانية فبين أنه اتفق له خلاف ذلك وأن من كان مولعا بالكواعب فهو بخلافه وأنه مولع  
بالسيوف واستعمالها فى محالها فى الحروب (و) رابعها وهو ما يكون فيه السكرر الآخر منها فى صدر  
المصراع الثانى (قوله

وان لم يكن الامعرج ساعة \* قليلا فإني نافع لي قليلا)

ومثال ما الصدر منه فى آخر المصراع الأول وهما متكرران قول أبى تمام

ومن كان بالبيض الكواعب مغرما \* فما زلت بالبيض القواضب مغرما

ومثال ما كان الصدر منه فى أول المصراع الثانى وهما متكرران قول الحماسي

وان لم يكن الامعرج ساعة \* قليلا فإني نافع لي قليلا

من الاخبار بالأخص عن الأعم لان الامام مطلق النزول وهو أعم عن التعريج الذى هو نزول مع استقرار (قوله ما كان وحشام قبيلها)  
جواب لو أى ما كان موحشا محل القيلولة منها وهى النوم فى وقت القائلة أعنى نصف النهار يعنى ما كان خاليا مقبيلها وهذا كناية عن  
تنعم أهلها وشرفهم لان أهل الثروة من العرب يستريحون بالقيلولة بخلاف أهل المهنة فانهم فى وقت القائلة يشتغلون بالسعى فى أمورهم  
(قوله لفهم القلة من اضافة التعريج الى الساعة) هذا بناء على أن اضافة لامية أى الامعرجا لساعة أى الامعرجا منسوب بالساعة فالساعة  
مفعول به للتعريج على التوسع لانها ظرف له وحيث جعلت اضافة لامية استفيدت القلة من تلك الاضافة (قوله أو صفة مقيدة)  
أى وعلى هذا فالإضافة على معنى فى والمعنى الاتعريج قليلا فى ساعة فعلى الوجه الأول تكون الاضافة مقيدة استيعاب التعريج للساعة  
بخلافه على الثانى فهو صادق باستيعابها وعدمه قال الشيخ بس وكان الفرق بين الوجهين أى جعل الصفة مؤكدة أو مقيدة بالاعتبار

والخامس كقول القاضي الراجاني: دعاني من ملامكما سفاهاً \* فداعي الشوق قبلكما دعاني  
وقول الآخر: سل سبيلا فيها الى راحة النفس \* س برح كأنها سلسيل  
وقول الآخر: ذوايب سود كالعناقيد أرسلت \* فمن أجملها منها النفوس ذوايب

فيعتبر في الأول التقييد بالساعة قبل الوصف بقليل وفي الثاني يعتبر الوصف بالفة قبل الوصف بالساعة قال في الأطول ولا مجال لتقييد التعرّيج  
بالصفة قبل تقييده بالاضافة (٤٣٨) حتى يكون كل من الاضافة والوصف مقيداً له (قوله أي الاتعرج بقليل في ساعة) فيه

أي الاتعرج بقليل في ساعة (فأني نافع لي قليلاً) مرفوع فاعل نافع والضمير للساعة والمعنى قليل من  
التعرج في الساعة ينفعني ويشفي غليلي وهذا فيما يكون المكرر الآخر في صدر المصراع الثاني  
(وقوله دعاني) أي أتركاني (من ملامكما سفاهاً) أي خفة وقلة عقل (فداعي الشوق قبلكما دعاني)  
من الدعاء وهذا فيما يكون المتجانس الآخر في صدر المصراع الأول

فقليل الأول في صدر المصراع الثاني وهو مكرر مع قليلها في العجز ولا تضر الهاء في كونه في العجز لما تقدم  
أن الضمير المتصل حكمه حكم ما اتصل به والمعرج بفتح الراء اسم مصدر من عرج بشد الراء على الشيء  
إذا أقام عليه وهو خبر لاسم كان الذي هو ضمير يعود على الالم الذي هو النزول بالشيء المفهوم من البيت  
قبله وهو قوله

ألماعى الدار التي لو وجدت ما كان وحشا مقيلها  
أي وان لم يكن ذلك الالم وذلك النزول الامعرج أي اقامة ساعة فهو نافع لي والاخبار عن الالم  
بالتعرج صحيح من الاخبار بالأخص عن الأعم لان الالم الذي هو مطلق النزول أعم من التعرّيج الذي  
هو نزول مع استقرار وقوله قليلاً نعت مؤكّد لمعرج ساعة لانه يانزم من كونه تعرّيج ساعة قلته  
ويحتمل أن يكون وصفاً مقيداً بناء على الاتساع في الساعة أي وان لم يكن التعرّيج الاتعرج بقليل في  
ساعة من الساعات النهارية والليلية فهو نافع وقوله قليلها يحتمل أن يكون مبتدأ وخبره نافع والجملة  
خبران ويحتمل أن يكون فاعلاً بنافع وهو خبران والمعنى اني أطلب منكما أيها الخليلان أن تسعداني  
في الالم بالدار التي ارتحل عنها أهلها فصارت القيلولة فيها وأنا لو وجدت أهلها فيها  
ما كان مقيلها موحشاً وان لم يكن ذلك النزول وذلك التعرّيج الاشبثاً قليلاً فهو نافع لي يذهب بتذكر  
الأحباب فيه بعض همي ويشفي غليلي ويرفع حزني ووجدى ثم شرع في أمثلة المتجانسين وهي أربعة  
كما تقدم فقال (و) الأول من أمثلة المتجانسين وهو ما يكون فيه المجانس الآخر منهما في صدر  
المصراع الأول (قوله

دعاني من ملامكما سفاهاً \* فداعي الشوق قبلكما دعاني)

فدعاني الأول: معنى أتركاني وهو في صدر المصراع الأول والثاني وهو في العجز بمعنى الدعوة والسفاه بفتح  
السين الخفة وقلة العقل ويروي بكسر الشين المعجمة بمعنى المشافهة والمواجهة بالكلام والمعنى أتركاني  
من لومكما الواقع منكما لاجل سفهكما وقلة عقلكما والواقع منكما مشافهة من غير استحياء فاني لا التفت

ومثال الخامس وهو ما كان الرذيقه بالجناس والصدر في أول المصراع الأول قول الراجاني

دعاني من ملامكما سفاهاً \* فداعي الشوق قبلكما دعاني

فان دعاني الأول من الودع بمعنى الترك ودعاني الثاني من الدعاء بمعنى الطلب ومثال السادس وهو

اشارة الى أن معرج مصدر  
فينبغي فتح رائه على أنه  
اسم مفعول لانه هو الذي  
يكون بمعنى المصدر دون  
اسم الفاعل (قوله فاعل  
نافع) أي أو مبتدأ خبره نافع  
مقدم عليه والجملة في محل  
رفع خبران (قوله والضمير  
للساعة) أي التي وقع فيها  
التعرج (قوله والمعنى  
قليل الخ) أي ومعنى  
البيت الأخير وأما معنى  
البيتين معا أطلب منكما  
أيها الخليلان أن تسعداني  
على الالم بالدار التي  
ارتحل أهلها فصارت  
القيلولة فيها موحشة  
والحال اني لو وجدت أهلها  
فيها ما كان محل القيلولة  
فيها موحشاً لكثرة أهلها  
وتنعمهم وان لم يكن ذلك  
النزول وذلك التعرّيج  
الاشبثاً قليلاً فانه نافع لي  
يذهب بتذكر الأحباب  
فيه بعض همي ويشفي غليلي  
وجدى (قوله وهذا فيما  
يكون المكرر الخ) حاصله  
أن المكرر في هذا البيت  
لفظ قليلاً فقد ذكر أولاً في

صدر المصراع الثاني وذكر ثاني في عجزه ولا يضر اتصال قليلها بالهاء في كونه عجزاً لما تقدم أن الضمير المتصل حكمه حكم ما اتصل به (وقوله  
قوله وقوله دعاني الخ) أي وقول الشاعر وهو القاضي الراجاني وقيل البيت اذالم تقدر أن تسعداني \* على شجني فسيرا وأتركاني  
دعاني الخ وبعده أميل عن السلو وفيه برئي \* وأعلق بالغرام وقدراني أالله ما صنعت بعقلي \* عقائل ذلك الخي الجناني  
وهذا شروع في أمثلة المتجانسين وهي أربعة كما مر (قوله أي أتركاني) أشار بذلك الى أن دعاني ثنية دع من ودع يدع لاثنية دعا  
يدعو بمعنى طلب (قوله أي خفة وقلة عقل) هذا على تقدير أن يكون سفاهاً بفتح السين المهملة فيكون نصبا على التمييز أو على أنه مفعول

والسادس كقول الآخر : وإذا البلابل أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل باحتساء بلابل  
والسابع كقول الحريري : فمشغوف بآيات المثاني \* ومفتون برنات المثاني

لأجله وقد يروى بكسر الشين المعجمة بمعنى المشافهة والمواجهة بالكلام فيكون نصباعلى المصدرية أى ملامة مشافهة أو على الحال والمعنى اتركاني من لومكما الواقع منكما لأجل سفهكما وقلة عقلكما أو الواقع منكما مشافهة من غير استحياء فاني لا التفت الى ذلك اللوم لان الداعي للشوق قد دعاني له وناداني اليه فأجبتة فلا أجيبكما بعده وذلك الداعي الذي دعا للشوق هو جمال المحبوب المشتاق اليه والشاهد في دعاني الواقع في صدر المصراع الاول ودعاني الواقع في عجز البيت فانهما ليسا (٤٣٩) مكرر بل متجانسين لان الاول بمعنى اتركاني والثاني بمعنى ناداني لانه من

(وقوله واذا البلابل) جمع بابل وهو طائر معروف (أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل) جمع بلبال وهو الحزن (باحتساء بلابل) جمع بلبلة بالضم وهو ابريق فيه الخمر وهذا فيما يكون المتجانس الآخر أعني البلابل الاول في حشو المصراع الاول لاصدره لان صدره هو قوله واذا (وقوله فمشغوف بآيات المثاني) أي القرآن (ومفتون برنات المثاني) أي

الى ذلك اللوم لان الداعي للشوق الموجب لغلبته على قد دعاني لذلك الشوق وناداني اليه فأجبتة فلا أجيبكما بعده وذلك الداعي للشوق هو جمال المشتاق اليه (و) الثاني منها وهو ما يكون فيه المجانس الاخر منهما في حشو المصراع الاول كقوله :

وإذا البلابل أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل باحتساء بلابل

فالبلابل الاول في حشو المصراع الاول ولم يجعل مما كان في صدره لتقدم اذا عليه وهو جمع بلبل وهو طائر معروف حسن الصوت والبلابل الثاني في العجز كما رأيت وهو جمع بلبلة بضم الباءين واللام وهي انا من خمر واحتساء الخمر شرها والمعنى أنه يأمر بشرب آنية الخمر لدفع الحزان وهي المرادة بالبلابل المتوسطة وهي التي حركها افصاح الطائر بلغته أي اظهاره لها لان الصوت الحسن مما يترك الاشواق ويقوى الدواعي الى التلاق والمثال باعتبار لفظ البلابل الاول مع البلابل الآخر وأما للتوسط فانما يكون من هذا الباب مع ما بعده على مذهب السكاكي الذي يعتبر في رد العجز على الصدر حشو المصراع الثاني وعليه فيكون هذا مما يمثل به لذلك القسم (و) الثالث منها وهو ما يكون فيه المجانس الاخر منهما في آخر المصراع الاول كقوله :

(فمشغوف بآيات المثاني \* ومفتون برنات المثاني)

ما كان الصدر فيه في حشو المصراع الاول وهما متجانسان قول الشاعر :

وإذا البلابل أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل باحتساء بلابل

فان البلابل في المصراع الاول جمع بلبل وهو الطائر وفي آخر البيت جمع بلبلة وهي ظرف الخمر والمراد بها هنا الخمر مجازا كذا قاله بعض شارحين ولا أدري من أين له ذلك ويمكن أن يقال انه جمع بلبلة الابريق فسمى ابريق الخمر بلبلة من اطلاق اسم الجزء على الكل ومثال السابع وهو ما كان الصدر منه في آخر المصراع الاول وهما متجانسان قول الحريري :

فمشغوف بآيات المثاني \* ومفتون برنات المثاني

أحزان الهوى كذا في الاطول (قوله لان صدره هو قوله واذا) أي فاذا متقدمة على البلابل وحينئذ بالبلابل الاولى واقعة في الحشول في الصدر وعلم من كلام الشارح أن المقصود بالتمثيل لفظ بلابل الثالث مع الاول لانه الثاني لان الثاني ليس في أول المصراع الثاني ولا الاول ولا في حشو الاول ولا في آخره بل في حشو الثاني وهو غير معتبر عند المصنف كما مر بل عند السكاكي (قوله وقوله فمشغوف الخ) أي وقول الشاعر وهو الحريري في المقامة الحرامية وقبل البيت :

بها ما شئت من دين ودنيا \* وجيران تنافوا في المعاني

والضمير في بها للبصرة (قوله أي القرآن) أي فمشغوف بآيات القرآن يهتدى بها ويتذكر ما فيها من الاعتبارات واعلم أن المثاني تطلق على ما كان أقل من مائتي آية من القرآن وعلى فاتحة الكتاب لانها تنثني في كل ركعة وعلى القرآن بتامه لانه ينثني فيه القصص والوعيد والمراد بالمثاني الاول في البيت هذا المعنى كما قال الشارح (قوله ومفتون)

والثامن كقول القاضي الارجاني: أملتهم ثم تأملتهم \* فلاح لي أن ليس فيهم فلاح  
 والتاسع كقول البحترى: ضرائب أبدعتها في السماح \* فلسنا نرى لك ضربيا

من الفن بمعنى الاحراق قال الله تعالى يومهم على النار يفتنون أو بمعنى الجنون والرنات جمع رنة وهي الاصوات والمثاني جمع مثني وهو ما كان من الاعوادة وتران فأكثر (٤٤٠) والفاء في قوله فمشفوف لتفصيل أهل البصرة أي فمنهم الصالحون المشغوفون بقراءة

بنغمت أوتار الزامير التي ضم طاق منها لطاق وهذا فيما يكون المتجانس الآخر في آخر المصراع  
 الاول (وقوله أملتهم ثم تأملتهم \* فلاح) أي ظهر (لي أن ليس فيهم فلاح) أي فوز ونجاح وهذا فيما يكون  
 المتجانس الآخر في صدر المصراع الثاني (وقوله ضرائب) جمع ضريبة وهي الطبيعة التي ضربت  
 للرجل وطبع عليها (أبدعتها في السماح \* فلسنا نرى لك فيها ضربيا)

فالمثاني الاول في آخر المصراع الاول والثاني في المعجز وهما متجانسان اذ المراد بالمثاني الاول القرآن  
 لانه ثني فيه القصص والوعد والوعيد ويطلق لفظ المثاني على الفاتحة منه لانها ثني في كل ركعة  
 والمراد بالمثاني الثاني أوتار الزامير لانها طاقات ثني أي ضم بعضها الى بعض ورناتها نغماتها والبيت  
 في نفسه يحتمل معنيين أحدهما أن يكون الموصوف واحدا أي هذا مشغوف بآيات القرآن  
 وتلاوتها ومفتون مع ذلك لرقه قلبه برنات الزامير وأن يكون اثنين أي فهناك مشغوف بآيات  
 يهتدي بها ويتذكرها وآخر مفتون بنغمت الزامير غفلة منه عن الدار الآخرة ومقام انشاد البيت  
 قبله يعين أحدهما وقد تعين الثاني به لان البيتين للحريري ومقامهما يقتضي المعنى الثاني ولم يجعل  
 المثاني في الموضعين من الملحق اشتقاقا مع اشتراكهما في أصل المادة لان الوصفية تنوسبت فيهما  
 والله أعلم (و) الرابع منها وهو ما يكون فيه المجانس الآخر منها في صدر المصراع الثاني ك(قوله أملتهم)  
 أي رجوتهم (ثم تأملتهم) أي تفكرت في أحوالهم هل هم بمن يرجي خيره أولا (فلاح لي) بعد التأمل  
 (أن) أي أنه أو أنهم (ليس فيهم فلاح) أي ليس فيهم بقاء على الخير وفوز بالرجاء بلوغ الامل  
 فقوله فلاح في صدر المصراع الثاني وفلاح الثاني في المعجز وهما متجانسان فالاول فاء الترتيب مع لاج  
 بمعنى ظهر والثاني بمعنى الفوز والمقام على الخير وذلك ظاهر ثم شرع في أمثلة الملحقين اشتقاقا وهي  
 أربعة كما تقدم فقال (و) أما أمثلة الملحقين اشتقاقا فالاول منها وهو ما يكون فيه الآخر منها في صدر  
 المصراع الاول ك(قوله ضرائب) جمع ضريبة وهي الطبيعة يضرب الرجل عليها أي يطبع عليها  
 وان شئت قلت ضربت للرجل أي أوجدت فيه وطبع عليها (أبدعتها) أي أبدعت تلك الضرائب  
 وأنشأتها في العالم من غير أن يتقدم لك من الناس منشأ فيها (في السماح) أي في الكرم والعطاء فان  
 قيل كونها طبائع وكونه أبدعها متفانيان اذ لا معنى لاحداث الطبائع وانما يتعلق الانشاء بالطبيعات  
 لا الطبيعيات قلنا المراد أنك أنشأت آثارها الدالة على أنك طبعت عليها من الاعطاء الافخم والبذل  
 لكل نفيس أعظم بدليل قوله في السماح وتلك الضرائب اختصت بها (فلسنا نرى لك فيها ضربيا)

المثاني الاول القرآن والاخر جمع مثني وهو آلة من آلات الله ومثال الثامن وهو ما كان الصدر  
 منه في أول المصراع الثاني قول الارجاني:

أملتهم ثم تأملتهم \* فلاح لي أن ليس فيهم فلاح  
 ومثال التاسع وهو ماذا كانا ملحقين بالجناس بالاشتقاق الاصغر والصدر في أول المصراع الاول  
 قوله أي البحترى: ضرائب أبدعتها في السماح \* فلسنا نرى لك فيها ضربيا

القرآن ومنهم من هو مفتون  
 بآلات الله والطرب ومنهم  
 دون ذلك والمقصود مدح  
 البصرة بأنهم مصر جامع  
 (قوله أي بنغمات) جمع  
 نغمة بمعنى صوت أي أصوات  
 وهذا تفسير لرنات وقوله  
 أوتار الزامير تفسير للمثاني  
 (قوله التي ضم الخ) فيه  
 اشارة الى وجه تسميتها مثاني  
 أي لانها ثني أي يضم طاق  
 أي وتر منها الى طاق أي  
 وتر آخر حال الضرب عليها  
 (قوله وقوله أملتهم الخ)  
 أي وقول القاضي الارجاني  
 نسبة لارجان بلدة من بلاد  
 فارس والبيت من السريع  
 وعروضه مطوية مكسوفة  
 وضربه موقوف وقولهم  
 أملتهم أي رجوت منهم  
 المعروف والخير وقوله ثم  
 تأملتهم أي ثم تأملت فيهم  
 وتفكرت في أحوالهم هل  
 هي أحوال من يرجي خيره  
 أم لا وقوله فلاح لي أي  
 فظهر لي بعد التأمل في  
 أحوالهم أنه ليس فيهم فلاح  
 أي فوز وبقاء على الخير وقد  
 أفاد بتم أنه كان على الخطأ مدة  
 مديدة لعدم التأمل وباستعمال  
 الفاء أنه ظهر له عدم

فلاحهم بأذي تأمل ومحل الشاهد قوله فلاح الواقع في صدر المصراع الثاني وفلاح الثاني الواقع في عجز البيت  
 فانهما متجانسان لان الاول بمعنى ظهر والثاني بمعنى الفوز والاقامة على الخير (قوله وقوله ضرائب الخ) أي وقول الشاعر  
 وهو البحترى وهذا شروع في أمثلة اللفظين الملحقين بالمجانسين من جهة الاشتقاق وهي أربعة كما مر والبيت المذكور من بحر  
 المتقارب فوزنه فعول ثمان مرات (قوله التي ضربت للرجل) أي أوجدت فيه وطبع عليها وقوله وهي الطبيعة أي الدجبة (قوله أبدعتها)

أى أبدعت تلك الضرائب أى أنشأتهافى العالم من غير أن يتقدم لأحد من الناس عليك منشأ فيها وقوله فى السماح أى الكرم ان قلت كونها طبائع وكونه أبديها وأحدثها متنافيان إذ لا معنى لاحداث الطبائع قلت المراد أنك أنشأت آثارها الدالة على أنك طبعت عليها من الاعطاء الأفخم والبذل لكل نفيس أعظم بدليل قوله فى السماح (قوله أى مثلا) أى بل تلك الضرائب اختصت بها وعلم من كلامه أنه فرق بين الضريبة والضريب فالضريبة عبارة عن الطبيعة التى طبع الشخص عليها والضريب المثل (قوله وأصله) أى وأصل الضريب المثل فى ضرب القداح أى أنه فى الأصل مثل مقيد ثم أريد به مطلق مثل وقوله فى ضرب القداح فى بمعنى من وضرب بمعنى خلط والقداح السهام جمع قدح بكسر القاف وسكون الدال وهو سهم القمار واطافة ضرب من اضافة الصفة للوصف أى المثل من القداح المضروبة أى المخلوطة فكل واحد منها يقال له ضرب لأنه يضرب به (٤٤١) فى جملتها وهو مثلها فى عدم

أى مثلا وأصله المثل فى ضرب القداح وهذا فيما يكون الملحق الآخر بالمتجانسين اشتقاقا فى صدر المصراع الاول (وقوله

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواه يخزان)

أى اذا لم يحفظ المرء لسانه على نفسه مما يعود ضرره اليه فلا يحفظه على غيره مما لا ضرر له فيه وهذا كما يكون الملحق الآخر اشتقاقا فى حشو المصراع الاول

أى مثيلا لغيره فى أول المصراع الاول مشتق مما اشتق منه لفظ ضريبا الذى فى العجز فيبينهما اللاحق اشتقاقا ومعنى الضريب فى الأصل للمثل من القداح أى كل واحد منها لأنه يضرب به فى جملتها وهو مثلها فى عدم التمييز فى المضاربة لا يقال الضرائب والضريب من قبيل المتجانسين لان معنى الضرائب الطبائع والضريب المثل وكلا اختلف معنى اللفظين كانا من قبيل المتجانسين لانا نقول الاختلاف فى المصدوق لا ينافى الاختلاف فى أصل الاشتقاق الذى يقتضى الاتحاد فى مفهوم المشتق منه الذى هو المعتبر فى المشتقات كما تقدم وجنس الضرب متحد فيهما ولو كان فى الضرائب بمعنى الالزام بعد الايجاد الذى قد يحدث عادة عن الضرب كضرب الطابع على الدرهم وفى الثانى بمعنى التحريك الذى هو هنا أخص من مطلق التحريك الصادق على الضرب فافهم (و) ثانيهما وهو ما يكون فيه المشتق الآخر منهما فى حشو المصراع الاول (قوله :

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواه يخزان)

فيخزن فى حشو المصراع الاول كما رأيت وهو مشتق مع خزان الذى فى العجز من الخزن والمعنى أن الانسان اذا لم يحفظ لسانه على نفسه فلا تشق به فى أمرك لانه لا يخزن لسانه أى لا يحفظه بالنسبة الى

فان الضرائب الاشكال والضريب الشكل والشبيه ومثال العاشر وهو ما كان كذلك والصدرفى حشو المصراع الاول قوله أى امرئ القيس

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواه يخزان

(٥٦ - شروح التلخيص - رابع) يعقوب بأن اختلافهما فى الماصدق لا ينافى انهما متحدان فى مفهوم المشتق منه الذى هو المعتبر فى المشتقات فجنس الضرب متحد فيهما وان كان فى الضرائب بمعنى الالزام بعد الايجاد الذى قد يحدث عادة عن الضرب كضرب الطابع على الدرهم وفى الثانى وهو الضريب بمعنى التحريك الذى هو هنا أخص من مطلق التحريك الصادق على الضرب (قوله وقوله اذا المرء الخ) أى وقول الشاعر وهو امرئ القيس وهذا البيت من قصيدته التى مطلعها :

قفا نبك من ذكرى حبيب وعرفان \* وربع عفت آياته منذ أزمان

وقوله لم يخزن بالخاء والراء المعجمتين بضم الزاء وكسرها (٢) فهو من باب نصر وفرح (قوله فلا يحفظه على غيره) أى فلا يوثق به فى أموره لانه لا يحفظه بالنسبة الى غيره بالطريق الاولى (قوله مما لا ضرر له فيه) أى وانما ضرره على غيره (قوله وهذا مما يكون الملحق الآخر اشتقاقا) أى هذا المثال من أمثلة القسم الذى يكون فيه اللفظان المتقابلان ملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق

(٢) قوله وكسرها ليس فى خزن بمعنى حفظ الاضم فهو من باب نصر فقط وأما خزن كفرح فبمعنى آخر كما كتب اللفظة اه مع حذوه

وقول أبي العلاء المعري :

لو اختصرتم من الاحسان زرتكم \* والعذب يهجر للافراط في الحصر

وأحدهما في العجز والملحق الآخر في حشو المصراع الاول وانما كانا ملحقين من جهة الاشتقاق لان نخزن ونخزان يرجعان لأصل واحد وهو الحزن فهما مشتقان منه (٤٤٢) قوله وقوله لو اختصرتم) أي قول الشاعر وهو أبو العلاء المعري

(وقوله لو اختصرتم من الاحسان زرتكم \* والعذب) من الماء (يهجر للافراط في الحصر) أي في البرودة يعني أن بعدى عنكم لكثرة انعامكم على رقدتوهم بعضهم أن هذا المثال مكرر حيث كان اللفظ الآخر في حشو المصراع الاول كما في البيت الذي قبله ولم يعرف أن اللفظين في البيت السابق مما يجمعهما الاشتقاق وفي هذا البيت مما يجمعهما شبه الاشتقاق والمصنف

غيره من باب أخرى بأن كان الضرر مما يتكلم به عائدا على ذلك الغير لانه لم يتحافظ فيما يضره بنفسه فكيف فيما لا يضره بنفسه وانما يضر غيره ثم أشار المصنف الى مثال من أمثلة الملحقين بشبه الاشتقاق قبل استكمال أربعة الملحقين اشتقاقا ولم يأت للملحقين بشبه الاشتقاق الا به فيدعي لنا أن نسوقه على نمط ما قررنا به الأمثلة السابقة لينتظم الكلام ونكمل أمثلة هذا القسم تكميلا للفائدة ثم نفسر كمال أمثلة الملحقين اشتقاقا فنقول (و) أما أمثلة الملحقين بشبه الاشتقاق فأحدها وهو ما كان فيه الملحق الآخر منهما بشبه الاشتقاق في حشو المصراع الاول (كقوله لو اختصرتم من الاحسان) أي لو تركتم كثرة الاحسان ولم تبالغوا فيه بل أنتم بما يعتدل منه (زرتكم) ولكن أكثرتم من الاحسان فهجرتكم لتلك الكثرة لخروجها عن الاعتدال (والعذب) أي ولا غرابة في هجران ما يستحسن لخروجه عن حد الاعتدال الذي لا يطاق لان الماء العذب الذي هو مطلوب في أصله قد (يهجر للافراط في الحصر) أي في تجاوز الحد في الصفة المستحسنة منه وهو خصره بفتح الحاء والصاد أي برودته فقوله اختصرتم مع الحصر بينهما شبه الاشتقاق لانه يتبادر كونهما من مادة واحدة وليس كذلك فان الاول وهو الواقع في الحشو لسبق لوعليه مأخوذ من مادة الاختصار الذي هو ترك الاكثر والثاني مأخوذ من خصر أي برد لا يقال لامادة للخصر لانه نفسها إذ هو مصدر فليس هنا شبه اشتقاق بل تجانس إذ لم يؤخذ من شيء حتى يتبادر كونهما من أصل واحد لانا نقول يكفي فيه رعاية كونه مأخوذا من الفعل على قول إذ التبادر يكفي فيه التوهم وهذا بناء على أن له فعلا فان قلت فهل هذا البيت مدح أو ذم قلت يحتملهما لانه ان أراد بكثرة الاحسان أنهم أكثروا حتى تحقق منهم جعلهم ذلك في غير الحل سفها فهجرهم لأفعالهم السفية كان ذما وهو الذي يدل عليه لفظ الهجران وان أراد أنهم أكثروا فعجز عن الشكر فاستحيا من الاتيان اليهم بلا قيام بحق الشكر كان مدحا فيشبه أن يكون من التوجيه تأمله فاذا ظهر أن هذا المثال من الملحقين بشبه الاشتقاق لامن الاشتقاق كما ذكرنا أن المصنف لم يمثل لذلك النوع الا بهذا المردماتوهم من أنه تكرار لمثال الملحقين اشتقاقا اذ هو كما قبله وهو قوله

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواء بنحزان

ونظيره قوله أي قول المعري

لو اختصرتم من الاحسان زرتكم \* والعذب يهجر للافراط في الحصر

ولعله انما ذكر هذا المثال مع الاول وان كان الاول كافيا لبيان ان لو وان كانت حرفا فتقديمها على اختصرتم ينفى أن يكون اختصرتم واقعا في أول البيت بخلاف الواو فيها سبق فان الواو انما جيء بها

وقوله لو اختصرتم من الاحسان أي لو تركتم كثرة الاحسان ولم تبالغوا فيه بل أنتم بما يعتدل منه زرتكم لكن أكثرتم من الاحسان فهجرتكم لتلك الكثرة ولا غرابة في هجران ما يستحسن لخروجه عن حد الاعتدال لان الماء العذب يهجر للافراط في الصفة المستحسنة منه وهي الحصر أي برودته (قوله في الحصر) بالحاء المعجمة والصاد المهملة المنفوخين البرد وما بفتح الحاء وكسر الصاد فهو البارد (قوله يعني أن بعدى عنكم لكثرة انعامكم على) فقد عجزت عن الشكر فانا أستحي من الاتيان اليكم من غير قيام بحق الشكر فهو مدح لهم ويحتمل أن المراد ذمهم أي أنهم أكثروا في الاحسان حتى تحقق منهم جعلهم ذلك في غير محله سفها فهجرهم لأفعالهم السفية فهذا يشبه أن يكون من التوجيه وفي البيت حسن التعليل (قوله وفي هذا البيت مما يجمعهما شبه الاشتقاق)

يجمعهما شبه الاشتقاق) أي لانه يتبادر في بادى الرأي أن اختصرتم والحصر من مادة واحدة وليس كذلك لان الاول مأخوذ من مادة الاختصار الذي هو ترك الاكثر والثاني مأخوذ من خصر أي برد لا يقال انه لامادة للخصر لانه نفسها إذ هو مصدر فليس هنا شبه اشتقاق بل تجانس إذ الحصر لم يؤخذ من شيء حتى يتبادر كونهما من أصل واحد لانا نقول يكفي فيه رعاية كونه مأخوذا من الفعل على قول إذ التبادر يكفي فيه التوهم فتأمل

(قوله لم يذكر من هذا القسم) أعنى كون اللفظين المتقابلين ملحقين بالمتجانسين بسبب شبه الاشتقاق الا هذا المثال أى وكان الاولى تأخيره بعد استيفاء أمثلة ما يجمعها الاشتقاق قال فى الاطول وهذا مثال لما وقع أحد الملحقين فى آخر البيت والآخر فى حشو المصراع الاول وانما كان واقعا فى حشو المصراع لانه قد تقدم عليه لو وأنت خبير بأن هذا غير جار على اصطلاح العروضيين فان البيت من البسيط ومستعملن صدر ولو اختصر متفعلن فاصطلاح علماء البديع مخالف لاصطلاح العروضيين فى الصدر والحشو والمعجز فاصطلاح العروضيين أن الصدر هو التفعيلة الأولى من المصراع والمعجز التفعيلة الاخيرة وما بينهما حشو ولو كانت تلك التفعيلة كلمة وبعض كلمة أو كلمتين وأما عند علماء البديع فالكلمة الاولى من المصراع صدر والاخيرة معجز وما بينهما حشو فنأمل (قوله وقد أوردتها فى الشرح) فمثال ما يقع أحد الملحقين اللذين جمعها شبه الاشتقاق فى آخر البيت والملحق الآخر فى صدر المصراع الاول قول الحريرى ولاح يلجى على جرى العنان الى \* ملهى فسحقاله من لائح لاجى

يهود على الشيب فى البيت قبله وهو

(٤٤٣)

لاح الاول فعل ماض بمعنى ظهر وفاعله ضمير

نهانى الشيب عما فيه

أفراحي

فكيف أجمع بين الراح

والراح

وقوله يلجى أى يلوم وقوله

على جرى العنان أى جرى

ذى العنان وهو الفرس

وقوله الى ملهى أى الى

مكان اللهو وقوله فسحقا

له أى بعداله من لائح لاجى

أى من ظهر لائم أى ظهر

الشيب يلومنى على جرى

الحيل الى الاماكن التى

فيها اللهو فبعداله من

ظاهر لائم فلاح الاول

ماضى يالوح مأخوذ من

اللوحان وهو الظهور

والثانى اسم فاعل من

لحاء اذا لاه ومثال ما وقع

الملحق الآخر فى آخر المصراع الاول قول الحريرى أيضا

لم يذكر من هذا القسم الا هذا المثال وأهمل الثلاثة الباقية وقد أوردتها فى الشرح

فى أن الملحق الآخر فيهما فى حشو المصراع الاول وذلك لان هذا المثال من واد وذلك من واد آخر ولو اشتركا فى اللاحق والثانى الملحقين يشبه الاشتقاق وهو ما يكون فيه الملحق الآخر منهما فى صدر المصراع الاول كقوله:

ولاح يلجى على جرى العنان الى \* ملهى فسحقاله من لائح لاج

فلاح الاول فعل من اللوحان بمعنى الظهور ولاح فى المعجز اسم الفاعل من لحاه رماه وأبعده وثالث

الملحقين بشبه الاشتقاق وهو ما يكون فيه الملحق الآخر منهما فى صدر المصراع الثانى كقوله

لعمري لقد كان الثريا مكانه \* ثراء فأضحى الآن مشواه فى الثرى

لان الثراء الاول من الثروة وهى كثرة المال والثرى الآخر هو الارض ويضعف كون هذا المثال من

الملحق أن أحدهما وهو الآخر لم يشق من شىء حتى يتوهم فيهما الاشتقاق فالاقرب فيهما التجانس وقد

يقال يكفى فى ذلك التبادر كون أحدهما مأخوذ من الشىء فيفسرى الوهم للاخر (٢) ثم رجع المصنف

الى تكميل أمثلة الملحقين اشتقاقا فقال (و) أما الثالث من الملحقين اشتقاقا وهو ما يكون فيه الآخر

منهما فى آخر المصراع الاول

للوصل وليست من حروف المعانى المستقلة غير أنه قد يمنع كون الحصر اسما مشتقا من الاختصار لان

معناه فيه غير ملاحظ ولولأن المصنف أدخله فى أقسام الاشتقاق لكان يحسن التمثيل به للقسم

الثانى وهو الملحق بالجناس لا يهام الاشتقاق لكن المصنف طرح أمثلة ذلك النوع كلها ومثال الحادى

عشر وهو ما كان كذلك والصدر فى آخر المصراع الاول قوله :

ومضطلع بتلخيص المعانى \* ومطلع الى تلخيص عانى

المضطلع بالشىء القوى فيه الناهض به وتلخيص المعانى اختصار الفاظها وتحسين عباراتها والمطلع الناظر وتلخيص المعانى فكأنك

الاسير فالاول من عنى يعنى والثانى من عنى عنو ومثال ما وقع الملحق الآخر فى صدر المصراع الثانى قول الآخر

لعمري لقد كان الثريا مكانه \* ثراء فأضحى الآن مشواه فى الثرى

ثراء نصب على التمييز أى لقد كانت الثريا مكانه من جهة ثروته وغناه يقال لمن أصبح غنيا ذا ثروة أصبح فلان فى الثرى أوفى العيوق

وقوله مشواه فى الثرى أى فى الارض والتراب والشاهد فى ثراء الاول والثرى الثانى فان الاول واوى من الثروة والثانى يأتى قال العلامة

اليقوى ويضعف كون هذا المثال من الملحق أن أحد اللفظين وهو الثانى لم يشق من شىء حتى يتوهم فيهما الاشتقاق من أصل

واحد فالاقرب فيهما التجانس الا أن يقال يكفى فى تبادر اشتقاقهما من أصل واحد كون أحدهما مأخوذ من شىء فيفسرى الوهم

الى الآخر تأمل (٢) لم يمثل اليقوى لرابع الملحقين بشبه الاشتقاق ومثله الدسوق بقول الحريرى ومضطلع الخاه مصححه

والثاني عشر كقول أبي تمام: فدع الوعيد فما وعيدك ضايرى \* أطين أجنحة الذباب يضير  
وقد كانت البيض القواضب في الوغى \* بواتر وهي الآن من بعده بتر

(قوله وقوله فدع الوعيد الخ) (٤٤٤) أي وقول الشاعر وهو ابن عيينة المهلب والشاهد في ضايرى

(وقوله فدع الوعيد فما وعيدك ضايرى \* أطين أجنحة الذباب يضير)  
وهذا فيما يكون الملحق الآخر اشتقاقا وهو ضايرى في آخر المصراع الأول (وقوله وقد كانت البيض  
القواضب في الوغى) أي السيوف القواطع في الحرب (بواتر) أي قواطع لحسن استعمالها  
(فهى الآن من بعده بتر) جمع أبراذلم يبق بعده من يستعملها استعماله وهذا فيما يكون الملحق الآخر  
اشتقاقا في صدر المصراع الثاني

فك (قوله فدع الوعيد فما وعيدك ضايرى \* أطين أجنحة الذباب يضير)  
فبين ضاير ويضير اشتقاق ملحق والأول منهما في آخر المصراع الأول والثاني في العجز والمعنى أن  
وعيدك أي اخبارك بانك تنالني بمكروهه فانه لا يجديك مني شيئا لانه بمنزلة طنين أجنحة الذباب  
وذلك الطنين لا يبالي به فكذا وعيدك (و) أما الرابع من الملحقين اشتقاقا وهو ما يكون فيه الآخر من  
الملحقين في صدر المصراع الثاني فك (قوله

وقد كانت البيض القواضب في الوغى \* بواتر وهي الآن من بعده بتر)  
فالبواتر في صدر المصراع الثاني والبتر في العجز وهما مأخوذان من مادة البتر وهو انقطع والمعنى أن  
السيوف البيض القواضب أي القواطع من ذاتها كانت في الحروب قواطع لرقاب الاعداء من استعمال  
المدوح اياها لمعرفته لذلك وتدر به وشجاعته وهي الآن بدموته ترى مقطوعة الاستعمال اذ لم يبق  
بعده من يستعملها كاستعماله هنا تمام أمثلة رد العجز على الصدر ثم أشار الى نوع آخر من البديع اللفظي

فدع الوعيد فما وعيدك ضايرى \* أطين أجنحة الذباب يضير  
ومثال الثاني عشر وهو ما كان ملحقا بالجناس بحسب الاشتقاق الاصغر والصدر في أول المصراع  
الثاني قول أبي تمام:

وقد كانت البيض القواضب في الوغى \* بواتر وهي الآن من بعده بتر  
فانهما مشتقان من البتر وهو القطع وقد سكت المصنف عن مثل الاقسام الاربع للملحقة بالجناس  
بحسب الاشتقاق الاكبر لقله استعمالها \* تذييه \* زاد بعضهم من أنواع الجنس جناس الاضمار  
وهو أن يضمر ركنا الاسناد وبذكر ألفاظ مرادفة لأحدهما فيدل المظهر على الضمر  
كقول الخليل:

وكل سيف أتى باسم ابن ذي زبن \* في فتكه بالمعنى أو أتى هرم  
فان ابن ذي زبن اسمه سيف واسم أبي هرم سنان وذكر الامام فخر الدين وغيره جناس الاشارة وهو  
أن يطوى أحد ركني الاسناد كقول (٢)

\* تذييه \* قسم صاحب بديع القرآن رد العجز على الصدر الى لفظي وهو ما سبق والى معنوي وهو  
مارابطه معنوي كقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا أهديتم فان  
معنى صدر الكلام مناقض مع عجزه والفرق بين هذا الضرب وبين التسميم أن تقاضى هذا معنوي

أي أن السيوف البيض القواطع في ذاتها كانت في الحروب قواطع لرقاب الاعداء لحسن استعمال المدوح اياها (ومنه)

لمعرفته بكيفية الضرب بها وتدر به وشجاعته (قوله فهى الآن) أي بدموته بتر أي مقطوعة الفائدة اذ لم يبق بعده من يستعملها  
كاستعماله والشاهد في قوله بواتر وبتر فان البواتر والبتر ما يجمعهما الاشتقاق لانهما مأخوذان من البتر وهو القطع (قوله جمع أبر) أي مقطوع الفائدة

(٢) كذا بياض بأصل العروس. على انه ذكر جناس الاشارة ومثاله فيما تقدم قريبا اه مصححه

ويضير فانهما ما يجمعهما  
الاشتقاق لانهما مشتقان  
من الضير بمعنى الضرر  
وقد وقع الاول في آخر  
المصراع الاول والثاني  
في عجز البيت ومعنى البيت  
دع وعيدك أي اخبارك  
بانك تنالني بمكروه فانه  
لا يجديك مني شيئا لانه  
بمنزلة طنين أجنحة الذباب  
وذلك الطنين لا يبالي منه  
مكروه فكذا وعيدك  
( قوله وقوله وقد كانت  
الخ) أي وقول الشاعر  
وهو أبو تمام في مرثية محمد  
ابن نهشل حين استشهد  
وقبل البيت  
ثوى في الثرى من كان يحيا  
به الورى

\* يغمر صرف الدهر نائله  
الغمر  
أي سكن في التراب من  
كان يحيا به الورى ومن كان  
عطاؤه كثير الكثرة يزيد  
على حوادث الدهر  
ويسترها فالغمر الاول  
بمعنى الستر والثاني بمعنى  
الكثير والنائل المطاء  
(قوله وقد كانت البيض  
القواضب في الوغى بواتر)



\* ومنه السجع وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد وهذا معنى قول السكاكي الاسجاع في النثر كالفواقي في الشعر

(قوله ومنه السجع) اعلم أن هنا ألفاظاً أربعة ينبغي استحضار معانيها لكثرة دوراتها على الألسن فيزول الالتباس السجع والفاصلة والقريضة والفقرة فالقريضة قطعة من الكلام جملة مزوجة لاخرى والفقرة مثلها ان شرط مزاجتها الأخرى والا كانت أعم سواء كانت مع تسجيع أو لا كما هو ظاهر كلامهم وأما الفاصلة فهي السكامة الأخيرة من القريضة التي هي الفقرة وأما السجع فقد يطلق على نفس الفاصلة الموافقة لأخرى في الحرف الأخير منها ويطلق على توافق الفاصلتين في الحرف الأخير والى هذا أشار المصنف بقوله قيل وهو تواطؤ أي توافق الفاصلتين أي السكامة اللتين هما آخر الفقرتين حالة كونهما من النثر وقوله على حرف واحد على بمعنى في متعلق بتوافق أي توافق الفاصلتين في كونهما على حرف واحد كائن في آخرهما (قوله من النثر) (٤٥) أي سواء كان قرآناً أو غيره

كذافي الاطول ومقابل قوله في النثر قوله الآتي وقيل السجع غير مختص بالنثر (قوله كالقافية في الشعر)

أي من جهة وجوب التواطؤ

في كل على حرف في الآخر

(قوله يعني الخ) إشارة

لجواب بحث وارد على قول

المصنف وهو أي هذا

التفسير معنى قول السكاكي

السجع في النثر كالقافية

في الشعر وحاصل البحث

أن القافية في الشعر لفظ

ختم به البيت اما الكلمة

نفسها أو الحرف الأخير

منها أو غير ذلك كأن يكون

من المحرك قبل الساكنين

الى الانتهاء على اختلاف

المذاهب فيها وعلى كل حال

فليست القافية عبارة من

تواطؤ الكلمتين في آخر

البيتين وحينئذ فالمناسب

لتشبيه السكاكي السجع

بها حيث قال السجع

(ومنه) أي ومن اللفظي (السجع قيل وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد) في الآخر (وهو معنى قول السكاكي هو) أي السجع (في النثر كالقافية في الشعر) يعني ان هذا مقصود كلام السكاكي ومحصوله والاسجاع على التفسير المذكور بمعنى المصدر أعني توافق الفاصلتين في الحرف الأخير وعلى كلام السكاكي هو نفس اللفظ للتواطؤ الآخر

فقال (ومنه) أي ومن البديع اللفظي (السجع) أي النوع المسمى بالسجع (وهو) أي السجع (تواطؤ) أي توافق (الفاصلتين) وهما الكلمتان اللتان في آخر الفقرتين من النثر بمنزلة القافيتين في البيتين (على حرف واحد) أي توافق الفاصلتين في كونهما على حرف واحد في آخر كل منهما وربما يفهم من إضافة التوافق إليهما أن لهما حالتين التوافق وعدمه وفي كلا الحالتين بسميان فاصلتين وهو الأقرب لكلامهم (وهو) أي وهذا التفسير (معنى قول السكاكي هو) أي السجع (في النثر كالقافية في الشعر) ومن المعلوم أن القافية في الشعر هي لفظ ختمت به البيت اما الكلمة نفسها أو الحرف الآخر منها أو غير ذلك كان تكون من المحرك قبل الساكنين الى الانتهاء على ما تقرر من المذاهب فيها وعلى كل حال فليست القافية عبارة عن تواطؤ الكلمتين في آخر البيتين فالمناسب في التشبيه بها أن يراد بالسجع في كلامه اللفظ لا توافقه الذي هو مصدره وهو وصف لذلك اللفظ أعني موافقة ذلك اللفظ لمثله في الحرف الآخر فيدل على أن السكاكي أراد بالسجع اللفظ هذا التشبيه ويدل عليه أيضا تعبيره عنه بلفظ الجمع حيث قال إنها أي الاسجاع كالفواقي في الشعر إذ لو أراد المصدر لعب بالافراد لان المصدر لا يجمع الا اذا أريد به الأنواع واردة الأنواع لا يتعلق بها الفرض هنا فتعيزت ارادة اللفظ واذا تقرر هذا تعين أن يكون المراد بقول المصنف وهو معنى قول السكاكي الخ ان ما ذكرنا هو محصول

وتقاضى التسميم لفظي ص (ومنه السجع الخ) ش من البديع اللفظي السجع مأخوذ من سجع الحمام وهو تفرده وهو محمود وقال الرماني السجع عيب وكأنه يريد ما يقصد لفظه غير تابع للمعاني ويسمى غير ذلك فواصل كما سيأتي عن غيره قال الخفاجي السجع محمود انما الاستمرار عليه في الدوام لا يحمده ولذلك لم تجيء فواصل القرآن كلها على سبيل السجع بل فيه ذلك تارة وغيره أخرى (قيل وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد) يعني الكلمتين اللتين هما آخر القريضتين (وهو معنى قول السكاكي هو في النثر كالقافية في الشعر وهو) ثلاثة أضرب (مطرف ان اختلفنا) أي

في النثر كالقافية في الشعر أن يراد بالسجع اللفظ أعني السكامة الأخيرة من الفقرة باعتبار كونها موافقة للسكامة الأخيرة من الفقرة الأخرى في الحرف الأخير منها لا موافقة الكلمتين الأخيرتين من الفقرتين وحينئذ فلا يصح قول المصنف وهو معنى قول السكاكي الخ وحاصل الجواب أن مراد المصنف بقوله وهذا التفسير أي تفسير السجع بالموافقة المذكورة معنى قول السكاكي السجع في النثر كالقافية في الشعر أن هذا التفسير محصول كلام السكاكي وفائدته لأنه عينه وذلك أن تسمية السكاكي الفاصلة سجعاً انما هو لوجود التوافق فيها ولولا ذلك ما سميت فماد الحاصل الى أن العلة التي أوجبت التسمية هي التسمية بالسجع في الحقيقة وفي القصد (قوله يعني) أي المصنف وقوله ان هذا أي تفسير السجع بالتواطؤ المذكور وقوله مقصود كلام السكاكي أي المقصود منه لأنه عينه (قوله والا فالسجع الخ) أي والانقل أن هذا التفسير بالتواطؤ هو المقصود من كلام السكاكي بل قلنا انه عينه فلا يصح لان السجع الخ

وهو ثلاثة أضرب مطرف ومتواز وترصيع لان الفاصلتين ان اختلافنا في الوزن فهو السجع المطرف كقوله تعالى مالكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا

(قوله في أواخر الفقر) حال من اللفظ أى حالة كون اللفظ كائنا في أواخر الفقر (قوله ولذا) أى ولاجل كون السجع عند السكا كى نفس اللفظ المتواطىء لا المعنى المصدرى (٤٤٦) وهو التواطؤ ذكره السكا كى بلفظ الجمع أى والسجع لا يجمع الا اذا كان بمعنى

في أواخر الفقر ولذا ذكره السكا كى بلفظ الجمع وقال انها في النثر كالتوافق في الشعر وذلك لان القافية لفظ في آخر البيت اما السكامة نفسها أو الحرف الاخير منها أو غير ذلك على تفصيل المذهب وليست عبارة عن تواطؤ الكلمتين من أواخر الآيات على حرف واحد فالخاصل أن السجع قد يطلق على الكلمة الاخرية من الفقرة باعتبار توافقهما للسكامة الاخرية من الفقرة الأخرى وقد يطلق على نفس توافقهما ومرجع المعنيين واحد (وهو) أى السجع ثلاثة أضرب (مطرف ان اختلافنا) أى الفاصلتان (في الوزن نحو مالكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا)

كلام السكا كى وفائدته بمعنى أن تسمية الفاصلة سجما انما هو لوجود التوافق فيها ولولا ذلك ما سميت فعاد الحاصل الى أن العلة التي أوجبت التسمية هي السمة في الحقيقة وفي القصد وفيه نظر لان الكلام في بحر الاصطلاح ولا يانزم من كون الشيء علة في التسمية الاصطلاحية كون تلك العلة هي السمة نعم ان تقرر للسكا كى كون التوافق هو المسمى جاز أن يقال وهذا مراده على معنى تقدير المضاف أى توافق الفواصل في النثر كتوافق القوافي في الشعر وهو خلاف الظاهر نعم ان حمل التشبيه على الظاهر اقتضى جريان الخلاف في حد الفاصلة كما جرى في حد القافية ولكن هذا ليس بمعهود فلما انفتح باب التأويل في كلام السكا كى جاز حمله على ما ذكره والخطب سهل في مثل هذا فتحصل من ظاهر ما تقرر عند المصنف والسكا كى ان السجع قد يطلق على توافق الفاصلتين وقد يطلق على نفس الكلمة الاخرية من الفقرة لموافقها للكلمة الاخرية من فقرة أخرى ومرجع المعنيين واحد وقد عرفت ما فيه الآن يقال ان تسمية التوافق هو الاصطلاح وهو الأصل وتسمية الكلمة على وجه التجوز فتتحقق كون المرجع واحداً لأن المقصود بالذات في التسمية هو التوافق وههنا أربعة ألفاظ ينبغي احضار مسمياتها ليزول الالتباس في كثرة دورها على الالسن السجع والفاصلة والقرينة والفقرة فالقرينة قطعة من الكلام جعلت مزوجة لأخرى والفقرة مثلها ان شرط فيها مقارنتها لأخرى والا كانت أعم سواء كانت متسجعة أو لا كما هو ظاهر كلامهم وأما الفاصلة فهي كما تقدم الكلمة الاخرية من القرينة التي هي الفقرة وأما السجع فهو توافق الفاصلتين أو هو نفس الفاصلة الموافقة لأخرى كما هو ظاهر كلام السكا كى كما تقدم (وهو) أى السجع ثلاثة أضرب (مطرف) أى الأول منها يسمى المطرف وانما يسمى المطرف (ان اختلافنا) أى اختلفت الفاصلتان اللتان وقع فيهما السجع (في الوزن) لانه لا يانزم من الاتفاق في الحرف الاخير وهو المسمى بالتقفية هنا الاتفاق في الوزن وذلك (نحو) قوله تعالى حكاية عن نوح على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (مالكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا) فالفاصلة من القرينة الأولى وقارا ومن الثانية أطوارا وهما مختلفان وزنا كما لا يخفى وانما سمى مطرفا لانه خارج في التوغل في الحسن الى الطرف بخلاف غيره كما يأتي أولاً لأن ما وقع به

الفاصلتان (في الوزن نحو قوله تعالى مالكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا) قلت وينبغي أن يكون للمعتبر هو الوزن الشعري لا التصريفى وحينئذ فوقارا وأطوارا يصلحان في بيتين من قصيدة

اللفظ ولو أراد المصدر ليعبر بالافراد لان المصدر لا يجمع الا اذا أريد به الأنواع واردة الأنواع ليس في كلام السكا كى ما يدل عليها فتعينت ارادة اللفظ وهذا دليل أول على أن السجع عند السكا كى نفس اللفظ (قوله وقال انها) أى الاسجاع في النثر كالتوافق في الشعر ومن هذا يعلم أن قول المصنف هو في النثر الخ رواية لكلام السكا كى بالمعنى (قوله وذلك لان القافية الخ) أى وبيان ذلك أى وبيان كون السجع عنده نفس اللفظ المتواطىء الخ أن القافية الخ وهذا دليل ثان على أن السجع عند السكا كى نفس اللفظ فلو قال ولأن القافية الخ كان أوضح (قوله على تفصيل) أى اختلاف (قوله وليست عبارة الخ) أى فلما شبه الاسجاع بالقوافي التي هي ألفاظ قطعاً علم أن مراده بالاسجاع الالفاظ المتوافقة لا المعنى المصدرى (قوله ومرجع المعنيين واحد) أى وهو التوافق المذكور فان المعنى

الثاني نفس التوافق والأول الكلمة من حيث التوافق فهو المسمى في الحقيقة اه سم وقوله ومرجع المعنيين واحدهو فان المراد بقوله السابق يعني ان هذا مقصود كلام السكا كى (قوله أى الفاصلتان) أى الكامتان الاخيرتان من الفقرتين (قوله في الوزن) ينبغي أن يكون للمعتبر هنا الوزن الشعري لا الوزن التصريفى وقوله ان اختلافنا في الوزن أى مع الاتفاق في التقفية أى الحرف الاخير بقرينة تعريف السجع حيث اعتبر فيه التوافق في الحرف الاخير

والافان كان مافي احدي القرينتين من الالفاظ أو أكثر مافيها مثل ما يقابله من الاخرى في الوزن والتقفية فهو الترصيع كقول  
الحريري فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه وكقول أبي الفضل الهمداني: ان بعد الكدر صفوا و بعد  
الطرصوا وقول أبي الفتح البستي: ليكن اقدمك توكلأ واحجامك تأملا

(قوله فان الوقار والاطوار مختلفان وزنا) أي أن الوقار فاصلة من الفقرة الاولى والاطوار فاصلة من الفقرة الثانية وقد اختلفا في الوزن  
فان ثاني وقارا محرك وثاني اطوار ساكن وانما سمي مطرفا لانه خارج في التوغل في الحسن الى الطرف بخلاف غيره كما يأتي أولان  
ما وقع به التوافق وهو الاتحاد بين الفاصلتين انما هو الطرف وهو الحرف الاخير دون الوزن كذا قال اليعقوبي وقال العصام سمي مطرفا  
أخذاً له من الطريف وهو الحديث من المال لان الوزن في الفاصلة الثانية حديث وليس هو الوزن الذي كان في الاولى (قوله أي  
وان لم يختلفا في الوزن) أي بل اتفقا فيه كما اتفقا في

الفقرتين سميت بذلك لانها  
تقارن الأخرى (قوله مثل  
ما يقابله من القرينة  
الأخرى) أي مثل ما يقابله  
من الالفاظ الكائنة في  
القرينة الأخرى يعني  
ماعدا الفاصلتين لان  
الموضوع حصول الموازنة  
في الفاصلتين فلا معنى  
لادراجه في هذا الاشتراط  
(قوله في الوزن) متعلق  
بمثل لانه في معنى مماثل  
(قوله فترصيع) أي فالسجع  
الكائن على هذه الصفة  
يسمى ترصيعا تشبيها له  
بجعل احدي الأوتوتين في  
العقد في مقابلة الأخرى  
المسمى لغة بالترصيع وكان  
الاولى للمصنف أن يقول  
فترصيع على صيغة اسم  
المفعول ليناسب قوله

فان الوقار والاطوار مختلفان وزنا (والا) أي وان لم يختلفا في الوزن (فان كان مافي احدي القرينتين)  
من الالفاظ (أو) كان (أكثره) أي أكثر مافي احدي القرينتين (مثل ما يقابله من) القرينة (الأخرى  
في الوزن والتقفية) أي التوافق على الحرف الاخير (فترصيع نحو فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه  
ويقرع الاسماع بزواجر وعظه) فجميع مافي القرينة الثانية موافق لما يقابله من القرينة الاولى وأما  
لفظ فهو فلا يقابله شيء من الثانية ولو قال بدل الاسماع الآذان

التوافق وهو الاتحاد بين الفاصلتين انما هو الطرف وهو الحرف الاخير دون ما يعم وهو الوزن (والا)  
تختلف الفاصلتان وزنا بل اتفقا فيه كما اتفقا في التقفية (ف) حينئذ (ان كان مافي احدي القرينتين)  
من الالفاظ (أو) كان (أكثره) أي أكثر مافي احدي القرينتين من الالفاظ (مثل ما يقابله  
من) الالفاظ في القرينة (الأخرى) والمثلية (في الوزن والتقفية) والمراد بالتقفية هنا كما تقدم التوافق  
في الحرف الاخير (فترصيع) أي فالسجع الكائن في الفاصلتين على هذه الصورة يسمى ترصيعا تشبيها له  
بجعل احدي الأوتوتين في العقد في مقابلة الأخرى مثلها فلهذا في الترصيع مساواة القرينة للأخرى  
بعد توافق فاصلتيهما وزنا وتقفية ثم مثل لما فيه المساواة في الجميع بقوله (نحو) قوله (فهو)  
يطبع الاسجاع بجواهر لفظه) شبه تزيين السجع بمصاحبة خيار الالفاظ بجعل الحلى مطبوعا  
بالجواهر فعبّر بهذه العبارة على طريق الاستعارة بالكناية (ويقرع الاسماع بزواجر وعظه) شبه  
الاسماع بأبواب تفرع بالأصابع لتفتح فعبّر بما ذكر أيضا على طريق الاستعارة بالكناية فلا شك أن

واحدة من بحر واحد كالرجز والكامل (والا) أي وان لم تسكن الفاصلتان على وزن واحد (فان كان  
مافي احدي القرينتين أو أكثره) أي مافي احدهما (مثل ما يقابله من الأخرى في الوزن والتقفية فهو  
ترصيع) وينبغي أن يقول مرصع ليوافق قوله فمطرف وقوله فمتواز (نحو) قول الحريري (فهو يطبع  
الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه) وهذا يصح أن يكون مثالا لما حصل الترصيع

أولا فمطرف وقوله بعد فمتواز (قوله نحو فهو يطبع الخ) هذا مثال لما فيه المساواة في الجميع وقوله يطبع الاسجاع بجواهر لفظه  
أي يزين الاسجاع بالفاظه الشبيهة بالجواهر ففي يطبع استعارة تبعية أو أنه شبه تزيين السجع بمصاحبة خيار الالفاظ بجعل الحلى  
مطبوعا بالجواهر فعبّر بهذه العبارة على طريق الاستعارة بالكناية وقوله ويقرع الاسماع بزواجر وعظه شبه الاسماع بأبواب تفرع  
بالاصابع لتفتح فعبّر بما ذكر على طريق الكناية أيضا كذا في اليعقوبي وقال العصام يطبع أي يعمل يقال طبع السيف والدرهم عمله  
والاسجاع الكامات المقفيات والجواهر جمع جوهر الشيء النفيس و اضافها للفظه من اضافة المشبه للمشبه وأورد اللفظ في موضع  
ارادة التعدد لكونه في الاصل مصدرا وقوله ويقرع أي يدق والمراد لازم الدق وهو التأثير أي يؤثر في الاسماع بزواجر وعظه وعلى هذا  
فلا استعارة في الكلام وعمل الشاهد أن وعظه فاصلة موازنة للفاصلة الاولى وهي لفظه فخرج السجع حينئذ عن كونه مطرفا ثم ان  
كل كلمة من القرينة الاولى موافقة لما يقابله من القرينة الثانية وزنا وتقفية وذلك لان يطبع موازن ليقرع والقافية فيهما العين  
والاسجاع موازن للاسماع والقافية فيهما العين أيضا وجواهر موازن لزواجر والقافية فيهما الراء (قوله فلا يقابله شيء من الثانية)  
هذا جواب أمأى لا يقابله شيء من الثانية أي حتى يقال انه مساو له أو غير مساو له والحاصل أن هذا المثال تساوت فيه جميع

والاقهو السجع المتوازي كقوله تعالى فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة وفي دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني أدربك في نحورهم وأعوذ بك من شرورهم وشرط حسن السجع اختلاف قرينتيه في المعنى كما مرلا كقول ابن عباد في مهزومين : طار واواقين بظهورهم صدورهم بأصلاهم نحورهم

التقابلات (قوله كان مثالا لما يكون الخ) أي لأن الأذان ليست موافقة للاسجاع في التقفية إذ آخر الاسجاع العين وآخر الآذان النون ولا في الوزن بحسب اللفظ الآن وان كانت موافقة بحسب الاصل لان أصل آذان أذان بوزن أفعال ولا ينظر للاصل في مثل ذلك على أنه يجوز أن يكتفي في عدم التوافق بعدم الموافقة في التقفية وان كانت الموافقة في الوزن حاصلة بالنظر للاصل (قوله أي وان لم يكن جميع مافي القرينة ولا أكثره مثل ما يقابله من الاخرى) أي بأن كان جميع مافي احدى القرينتين من

كان مثالا لما يكون أكثر مافي الثانية موافقا لما يقابله في الاولى (والا فتواز) أي وان لم يكن جميع مافي القرينة ولا أكثره مثل ما يقابله من الاخرى فهو السجع المتوازي (نحو فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة) لاختلاف سرر وأكواب في الوزن والتقفية وقد يختلف الوزن فقط نحو والمرسلات عرفا فالعاصفات عصفا

قوله فهو لا مقابل له من القرينة الاخرى وباقي الالفاظ مساوية لما يقابلها وزنا وتقفية فيطبع مساو ليقرع والاسجاع مساو للاسماع والجواهر مساو لالزاجر والفاصلة مساوية للاخرى فهذا مثال لما تساوت فيه جميع المتقابلات ولو بدل الاسماع بالآذان كان مثالا لما تساوى فيه الجمل لان الآذان لا يساوى الاسجاع تقفية ولو سواه وزنا وهو ظاهر (والا) يكن جميع مافي القرينة من المتقابلات مساويا لما يقابلها ولأجل مافيها مساويا وهو صادق بأن يقع الاختلاف في الجمل وأن يقع في السكل وأن يقع في النصف وصادق بكون الاختلاف في الوزن والتقفية معار بكونه في أحد هما دون الآخر وهذا كله مع فرض الاتفاق في نفس الفاصلتين لان الاختلاف هنا إنما يفرض في غيرهما (فتواز) أي فهذا النوع من السجع يسمى متوازيا لتوازي الفاصلتين وزنا وتقفية دون رعاية غيرهما والتسمية يكتفي فيها أدنى اعتبار اذ الفرض تمييز أجناس المقاصد بالتسمية ثم مثل لما وقع فيه الاختلاف في نصف القرينتين وهو جميع غير الفاصلتين مهملا لغيره لسكفايته فقال وذلك (نحو) قوله تعالى (فيها سرر مرفوعة) هذه قرينة (وأكواب موضوعة) هذه أخرى فلفظ فيها لا يقابله لفظ من الاخرى وسرر وهو نصف مابق لان العبارة هنا بالالفاظ دون نفس الحروف يقابله من الاخرى أكواب وهو نصف الاخرى وهما مختلفان وزنا وتقفية معا كما لا يخفى وقد يختلف النصف المقابل في الوزن فقط ويكون متوازيا كقوله تعالى والمرسلات عرفا فالعاصفات عصفا والمرسلات مع العاصفات متفقان

فيه في جميع القرينتين ان قدرنا أولهما يطبع وان جعلنا أولهما فهو كان مثالا لما حصل في أكثرهما قوله (والا) أي وان لم يكن بين الالفاظ القرينتين تقابل وكانت الفاصلة موازية لأختها (السجع يسمى متوازيا كقوله تعالى فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة) وشرط حسن السجع اختلاف قرينتيه

المتقابلات أو أكثر مافيها أو نصفه مخالفا لما يقابله من القرينة الاخرى في الوزن والتقفية معا أو في أحدهما وهذا الاختلاف المذكور بالنظر لما عدا الفاصلة لان التوافق في الحرف الاخير منها معتبر في مطلق السجع (قوله المتوازي) أي المسمى بذلك لتوازي الفاصلتين أي توافقهما وزنا وتقفية دون رعاية غيرهما والتسمية يكتفي فيها أدنى اعتبار (قوله لاختلاف الخ) أي وانما كان السجع في هذه الآية متوازيا لاختلاف سرر وأكواب في الوزن والتقفية أي وأما الفاصلتان وهما مرفوعة وموضوعة فتوافقان وزنا وتقفية ولفظ فيها لم يقابله شيء من القرينة الاخرى (قوله وقد

يختلف الوزن فقط) هذا من جملة ما دخل تحت الالفية صادقة بثلاثة أمور لان عدم الاتفاق في الوزن والتقفية وقد صادق بالاختلاف فيهما أوفي أحدهما أي وقد يختلف وزن مافي القرينتين من السجع للتوازي من غير اختلاف في التقفية أي مع توافق الفاصلتين كما هو الموضوع فعرفا وعصفا في الآية التي مثل بها متوازيان والقافية فيهما واحدة وأما المرسلات والعاصفات فغير متوازيين لان مرسلات على وزن مفعلات وعاصفات على وزن فاعلات ومتوافقان في التقفية وقد يقال ان المعتبر في السجع الوزن العروضي كما مر والوزن المذكور لا ينظر فيه الى اتحاد الحركة ولا كون الحرف أصليا أو زائدا بل للنظر فيه في مقابلة متحرك بمتحرك وساكن بساكن فالخ في السجع في الآية المذكورة مرصع لان مرسلات وعاصفات متحدان وزنا وقافية (قوله عرفا) قال ابن هشام ان كان المراد بالمرسلات الملائكة والمعروف المعروف فعرفا اما مفعول لأجله أو نصب بنزع الخافض وهو الباء والتقدير أقسم بالملائكة المرسلات للمعروف أو بالمعروف وان كان المراد بالمرسلات الأرواح أو الملائكة وعرفا بمعنى متتابعة فان تصاب عرفا على الحال والتقدير أقسم بالأرواح أو بالملائكة المرسلات متتابعة

قيل وأحسن السجع ما تساوت قرائنه كقوله تعالى في سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود ثم ما طالت قرينته الثانية كقوله والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى أو الثالثة كقوله تعالى خذوه فغلوه

(قوله وقد تختلف) أى فى المتوازي التقفية فقط دون الوزن فيما يعتبر فيه التقابل وهو غير الفاصلتين (قوله حصل الناطق والصامت وهلك الحاسد والشامت) أى أنعم الله على فحصل عندى وملكت الناطق وهو الرقيق (٤٤٩) والصامت كالخيل ونحوها والعقار فحصل على

وزن هلك وقافيهما مختلفة لان قافية الكامة الأولى اللام وقافية الثانية الكاف وكذا يقال فى ناطق وحاسد وأصامت وشامت فلا بد فيهما من التوافق وزنا وقافية لانهما غاصلتان (قوله قيل الخ) ليس مراده التضعيف بل حكايته عن غيره (قوله ما تساوت قرائنه) أى فى عدد الكلمات وان كانت احدى الكلمات أكثر حروفا من كلمة القرينة الاخرى فلا يشترط التساوى فى عدد الحروف (قوله فى سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود) أى فهذه قرائن ثلاثة وهى متساوية فى كون كل مركبة من لفظين والسدر شجر التبق والمخضود الذى لاشوك له كأنه خضد أى قطع شوكة والطلح شجر الموز والنضود الذى نضد بالحمل من أسفله الى أعلاه (قوله ثم ما طالت قرينته الثانية) أى طولاً غير متفاحش والا كان قبيحاً والطول المتفاحش بالزيادة على الثلث ومحل القبح اذا وقعت الطويلة بعد فقرة واحدة

وقد تختلف التقفية فقط كقولنا حصل الناطق والصامت وهلك الحاسد والشامت (قيل وأحسن السجع ما تساوت قرائنه نحو فى سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود ثم) أى بعد أن لا تتساوى قرائنه فالأحسن (ما طالت قرينته الثانية نحو والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى أى) قرينته (الثالثة نحو خذوه فغلوه

تقفية ولم يتفقا وزنا وكل منهما نصف القرينة كذا قيل وفيه نظر لان المعبر من الوزن هنا الوزن الشعري كما قيل لا الوزن النحوي وعليه فهم امتوافقان إذ المتحرك فى مقابلة المتحرك والساكن فى مقابلة الساكن وعدد الحروف المنطوق بها واحد فيهما وان كان وزن المرسلات فى النحو الفعلات والعاصفات الفاعلات وقد تختلف التقفية فقط فيما يعتبر فيه التقابل دون الوزن ويكون متوازيًا أيضا كقولنا حصل الناطق والصامت أى حصل عندنا اكتساب العبيد واكتساب غيرهم مما لا ينطق وهلك الحاسد والشامت وهو الذى يفرح بنزول المصائب فبين حصل وهلك تخالف فى التقفية دون الوزن وكذا بين الناطق والحاسد وأما الصامت والشامت فهما فاصلتان لا بد فيهما من التوافق هنا ثم أشار الى بيان أحسن السجع والى مراتبه فقال (قيل وأحسن السجع ما تساوت قرائنه) فى اللفظ وأحسن هذا الأحسن أقصره قرينة لصعوبة ادراكه وعزوف اتفاقه ولقرب سجمه من السجع بخلاف التطويل وأحسنه ما كان من لفظين وينتهى الأقصر الى تسع كلمات وما زاد على ذلك تطويل وشرط الحسن أن لا تكون احدى القرينتين تكرارا للاخرى والا كان تطويلا كقوله طاروا واقين بظهورهم صدورهم وبأصلاهم نحوهم فان الظهور بمعنى الأصلاب والصدور بمعنى السجور ثم مثل ما تساوت قرائنه فقال وذلك (نحو) قوله تعالى (فى سدر مخضود) هذه قرينة (وطلح منضود) هذه أخرى (وظل ممدود) هذه أخرى وقد تساوت فى كون كل مركبة من لفظين (ثم) بلى ما تساوت قرائنه فى الحسن الكائن باعتبار التساوى (ما طالت قرينته الثانية نحو) قوله تعالى (والنجم اذا هوى) هذه قرينة (ماضل صاحبكم وما غوى) هذه الثانية وهى أكثر فى الكلمات مما قبلها فهى أطول (أو) طالت قرينته (الثالثة) فهو بلى للتساوى فى الحسن أيضا (نحو) قوله تعالى (خذوه) هذه قرينة (فغلوه) هذه

فى المعنى قوله (قيل) أى قال جماعة من الأدباء (وأحسن السجع ما تساوت قرائنه) ليكون شبيها بالشعر فان أبياته متساوية (كقوله تعالى فى سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود) وعلته أن السجع ألف الانتهاء الى غاية فى السجعة الأولى فاذا زيد عليها ثقل عليه الزائد لانه يكون عند وصولها الى مقدار الأولى كمن توقع الظفر بمقصوده من فهم المراد له ولم يجده أمامه كذا يظهر قوله (ثم) أى ثم ان كانتا مختلفتين فالأحسن من المختلفتين (ما طالت قرينته الثانية) ولا اختصاص للثانية بذلك بل يستحسن حيث لا تستوى القرائن أن تكون كل واحدة أطول مما قبلها (كقوله تعالى والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى) قوله (أو الثالثة) أى أو طالت قرينته الثالثة على ما قبلها (نحو) قوله تعالى (خذوه فغلوه) ثم الجحيم صلوه) وكلام المصنف يقتضى أن تطويل الثانية على الثالثة حيث

(٥٧ - شروح التلخيص رابع) أما لو كانت بعد فقرتين فأكثر لا يقبح لان الأوليين حينئذ بمثابة واحدة (قوله والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى) أى فهانان قرينتان والثانية أكثر فى الكلمات من الأولى فهى أطول منها (قوله خذوه فغلوه) هما قرينتان متساويتان فى أن كلامهما كلمة واحدة ولا عبرة بحرف الفاء المأثبه لترتب فى كون الثانية من كلمتين وأما قوله ثم الجحيم صلوه فهو قرينة ثالثة وهى أطول من كل مما قبلها وقول المصنف أو قرينته الثالثة عطف بأشارة الى أنه فى مرتبة ما قبله

ثم الجحيم صلوه وقول أبي الفضل المكيالي له الأمر المطاع والشرف اليفاع والمرض الصون والمال المضاع وقد اجتمع في قوله تعالى والمصر ان الانسان لبي خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ولا يحسن أن تولى قرينة قرينة أقصر منها كثيرا لان السجع اذا استوفى أمده من الأولى لطولها ثم جاءت الثانية أقصر منها كثيرا يكون كالشيء المتور ويبقى السامع كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعتردونها والذوق يشهد بذلك ويقضى بصحته ثم السجع اما قصر كقوله تعالى والمرسلات عرفا فالعصاف عسفا أو طويل كقوله تعالى إذ يريكم الله في منامك قليلا ولو أراكم كثيرا لفشلتم ولتنازعتم في الأمر ولكن الله سلم انه عليم بذات الصدور واذ يريكم وهم اذا التقيتم (٤٥٠) في أعينكم قليلا وبقلائكم في أعينهم ليقضى الله أمرا كان مفعولا والى الله ترجع

ثم الجحيم صلوه) من التصلية (ولا يحسن أن يولى قرينة) أي يؤتى بعد قرينة بقرينة أخرى (أقصر منها) قصرا (كثيرا) لان السجع قد استوفى أمده في الأول بطوله فاذا جاء الثاني أقصر منه كثيرا يبقى الانسان عند سماعه كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعتردونها وانما قال كثيرا احترازا عن قوله تعالى ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ألم يجعل كيدهم في تضليل (والأسجاع مبنية على سكون الأعجاز) أخرى وهما متساويتان في أن كلامهما كلمة واحدة ولا عبرة بحرف الغاء المأني به لترتيب في كونهما من كائنين (ثم الجحيم صلوه) هذه الثالثة وهي أطول من كل ما قبلها (ولا يحسن أن يولى قرينة) أي لا يحسن أن يؤتى بقرينة بعد أخرى موالية لها (أقصر منها) أي من الأولى (كثيرا) وانما قال كثيرا احترازا لما إذا أتى بالقصر بعد الطول ولكن قصر الثانية قليل فانه لا يضر وقد ورد في التنزيل كقوله تعالى ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ألم يجعل كيدهم في تضليل فان الأولى من تسع كلمات بحر في الجر والاستفهام والثانية من ست ولم يضر فيؤخذ منه أن الزيادة بالثالث لا تضر بخلاف ما اذا قصرت الثانية كثيرا فانه يقبح لان السجع قد استوفى أمده في الأولى بطوله فاعتبر ذلك الأمد فصار هو أمده المطلوب في الأخرى فاذا أتى بها أقصره قصرا كثيرا اصر السمع كمن يريد الانتهاء الى غاية ثم يعتردونها ففاجأه خلاف ما يرتقب وهو ما يستقبح وذلك كما لو قيل خاطبني خليلي وشفاني بكلامه الذي هو كالجوهر النفيس فانتضيت به أحسن تنفيس والذوق السليم شاهد يقبح ذلك ثم أشار الى أمر يرتكب في اكتساب حسن السجع وبين أنه مغتفر حتى صار أصلا فقال (والأسجاع مبنية على سكون الأعجاز) أي الأصل الذي

الأمر أو متوسط كقوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر ومن لطيف السجع قول البديع الهمداني من كتابه الى ابن فريقون كتابي والبحر وان لم أره فقد سمعت خبره والليث وان لم ألقه فقد نصرت خلقه والملك العادل وان لم أكن لقبته قد لقبني صنته ومن رأى من السيف أثره فقد رأى أكثره واعلم أن فواصل الأسجاع موضوعة على أن تكون ساكنة الأعجاز موقوفة عليها لان الغرض أن يزواج بينها ولا يتم ذلك في كل صورة

لا بد من طول احدهما وعكسه سواء وفيه نظر لان ايقاع طويلة بمد قصيرتين متساويتين أولى من الفصل بين المتساويتين بطويلة ويدخل في قوله أو الثالثة استحسان طول الثالثة عن غيرها فيدخل في هذا الاطلاق ما ذكرناه من أن الثالثة يستحسن أن تكون أطول من الثانية وأن تكون الثانية أطول من الأولى وعلى هذا (ولا يحسن أن يولى قرينة) أي لا يحسن أن تأتى قرينة قصيرة بعد قرينة طويلة لان السجع اذا استوفى أمده من السابقة أطولها وكانت اللاحقة أقصر بكثير كان كالشيء المتور ويصير السامع كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعتردونها هذا الذي ذكرناه هو للمشهور وصرح الحفاجي بأنه لا يجوز أن تكون الثانية أقصر من الأولى لكن رأيت في مختصر الصناعتين للعسكري أن الأحسن أن تكون الثانية أقصر من الأولى فلا أدري أهو غلط من الناسخ أم لا قوله (والأسجاع) يشير الى أن الأسجاع (٢) وينبغي أن يقول القرائن المسجعات فان السجع هو التواطؤ كما سبق للتواطؤ (مبنية على سكون الأعجاز) أي أصلها أن تكون ساكنة الاعجاز أي الاخرى أي

(قوله من التصلية) أي الاحراق بالنار (قوله ولا يحسن أن يولى الخ) أي بأن تكون قرينة طويلة والقرينة التي بعدها قصيرة قصرا كثيرا بالنسبة إليها سواء كانت القصيرة ثانية

بالنظر لأصل الكلام أو ثالثة أو رابعة وذلك كما لو قيل خاطبني خليلي وشفاني بكلامه الذي هو كالجوهر النفيس فانتضيت به أحسن تنفيس (قوله أمده) أي غايته (قوله فيعتردونها) أي فيقع قبل الوصول إليها لان السمع يطلب أمدا مثل الأولى أو قريبا منها فاذا سمع القصير كثيرا فاجأه خلاف ما يرتقب وهو ما يستقبح (قول احترازا الخ) أي فان زيادة الأولى على الثانية انما هو بكائنين (١) الأولى تسع كلمات بهمزة الاستفهام وحرف الجر والثانية ست كلمات وهذا غير مضر اذا انما هو الزيادة بأكثر من الثالث وأما الزيادة بالثالث فأقل فلا تضر (قوله والأسجاع مبنية على سكون الأعجاز) أي أن سكون الأعجاز أصل

(١) قول الحنفي بكائنين صوابه بثلاث كلمات اه مصححه

الابالوقف الا ترى أنك لو وصلت قولهم ما بعد ما فات وما أقرب ما هو آت لم يكن بد من اجراء كل من الفاصلتين على ما يقتضيه حكم الاعراب فيفوت الغرض من السجع واذار آيتهم يخرجون الكلام عن اوضاعها للازدواج في قولهم اني لآتية بالغدايا والعشايا أي بالغدوات فما ظنك بهم في ذلك

ينبنى عليه تحصيل السجع وهو واجب عند اختلاف الحركات الاعرابية ومستحسن عند اتفاقها (قوله اذلايم الخ) وهذا مرتبط بمحذوف أي لان الغرض من التسجيع أن يزواج أي يوافق بين الفواصل (٤٥١) ولايم التوافق بينهما الا بالسكون

وذلك السكون أعم من أن يكون في الفاصلة من أصل وضعها كما في دعا امرا للآتين ودعا فعلا ماضيا أو يحصل بالوقف ولذا قال المصنف مبنية

على السكون ولم يقل مبنية على الوقف (قوله أي أواخر) الخ أشار بهذا الى أن كلامه على حذف مضاف والفواصل تفسير للاعجاز أي على سكون أواخر الاعجاز (قوله التواطؤ) أي التوافق وقوله والتزواج مرادف لما قبله (قوله كقولهم ما بعد ما فات) أي لان ما فات من الزمان ومن الحوادث فيه لا يعود أبدا (قوله وما أقرب ما هو آت) أي لانه لا بد من حصوله فصار كالقريب (قوله منون مكسور) أي وهذا النخالف غير جائز في القوافي

ولا واف بالغرض من السجع أعني تزواج الفواصل (قوله ولا يقال في القرآن أسجاع) ليس

أي أواخر فواصل القرائن اذلايم التواطؤ والتزواج في جميع الصور الابالوقف والسكون (كقولهم ما بعد ما فات وما أقرب ما هو آت) اذ لم يعتبر السكون لفات السجع لان التاء من فات مفتوح ومن آت منون مكسور (قيل ولا يقال في القرآن أسجاع) رعاية للادب وتعظيما له اذ السجع في الاصل هدير الحمام ونحوه وقيل لعدم الاذن الشرعي وفيه نظر اذ لم يقل أحد بتوقف أمثال هذا على اذن الشارع وإنما الكلام في أسماء الله تعالى

يرتكب ويفتقر لتحصيل الاسجاع وتكثرها هو سكون الاعجاز بالوقف ولذلك كثيرا كتساب حسن الاسجاع ولو اعتبر مع الاعراب قلا كتسابه وقل اتفاقه فاذا كانوا يترخصون لحسن المزوجة في الخروج عن موضوع اللفظ كقولهم الغدايا والعشايا بدلا عن الغدوات لمزوجة العشايا فلان يفترق والوقف والخروج عن الاعراب السكون صحیح الاعتبار لا كتساب حسن ازدواج السجع أولى وأحرى ويعنى بالأعجاز أواخر فواصل القرائن فاذا اعتبرت ذلك كثرة وجود السجع وذلك (كافي قولهم ما بعد ما فات) لان ما فات من الزمان ومن الحادث فيه لا يعود أبدا (وما أقرب ما هو آت) لانه لا بد من بلوغه وحينئذ كان لم ينتظر فصار كالقريب وهذا من السجع عندهم مبنيا على سكون عجز الفاصلتين باعتبار جعل الوصل في حكم الفصل ولو لا ذلك لم يكن من السجع لان تاء فات لولا الوقف كانت مفتوحة وتاء آت لو أعربت كانت مكسورة فأخذ ما ذكر أن الاستواء في هيئة حرف السجع لا بد منه اعرابا أو سكونا (قيل ولا يقال في القرآن أسجاع) بمعنى أنه ينهى عنه لعدم وجوده في نفس الامر بل لرعاية الادب ولتعظيم القرآن وتنزيهه عن التصريح بما أصله في الحمام التي هي من الدواب العجم اذ السجع في أصله هو هدير الحمام ثم نقل لهذا المعنى فلا يصرح بوجوده في القرآن لما ذكره ولكونه من نعمات السكينة في كثرة أصل اطلاقه أيضا وقيل ان العلة في أن لا يقال في القرآن أن الشرع لم يرد فيه الاذن باطلاقه وفيه نظر لان الذي ذكروا أنه يتوقف على الاذن الشرعي هو تسميته تعالى باسم اتصف به فانه هو الذي قيل فيه بالتوقف على الاذن الشرعي فلا يسمى الا باسمي به نفسه من أسماء الحسنى وأما نحو هذه الالفاظ فلم يقل أحد بتوقف اطلاقها في القرآن على الاذن الشرعي مثل التجنيس والترصيع والقلب ونحو ذلك ورد بان القرآن كلام الله فلا يسمى كله ولا جزؤه الا بما لا يهمل فيه ولا نقصان قياسا على تسمية الذات والسجع هدير الحمام ونعمات السكينة ففيه من النقصان ما يمنع من اطلاقه الا باذن ويؤيد هذا ما ورد في الحديث

موقوف عليها لان الغرض للمزوجة بين كل واحدة وأخرى وذلك لا يطرده الا بالوقف (كقولهم ما بعد ما فات وما أقرب ما هو آت) لانك لو وصلته لاقتضى حكم الاعراب مخالفة حركة احداهما للأخرى فيفوت المقصود من السجع واذ كانوا يخرجون الكلام عن اوضاعها للازدواج كالغدايا والعشايا فما ظنك بما نحن فيه قوله (قيل) هذا هو المشهور أنه (لا يقال في قرائن القرآن الكريم أسجاع

المراد أنه لا يقال فيه ذلك لعدم وجوده في نفس الامر بل المراد أنه ينهى أن يقال ذلك لرعاية الادب وتعظيم القرآن وتنزيهه عن التصريح بما أصله أن يكون في الدواب العجم (قوله هدير الحمام) أي نصوبته وقوله ونحوه بالرفع عطف على المضاف أي ونحو الهدير كتصويت الناقة لاعلى المضاف اليه لان الهدير قاصر على الحمام والحاصل ان كلام من هدير الحمام وتصويت الناقة يقال له السجع في الاصل ثم نقل لفظ سجع من هذا المعنى للمعنى المذكور في هذا الفن وحينئذ فلا يصرح بوجوده في القرآن لما ذكر (قوله وقيل ادم الخ) أي وقيل النهي عن أن يقال ذلك لعدم الاذن الشرعي باطلاقه (قوله وإنما الكلام) أي وإنما الخلاف في أسماء الله هل يحتاج في اطلاقها لاذن أولا

وقيل انه لا يقال في القرآن أسجاع وإنما يقال فواصل وقيل السجع غير مختص بالنثر ومثاله من الشعر قول أبي تمام  
تجلى به رشدى وأثرت به يدي \* وفاض به ثمدي وأورى به زندي

وقد يقال ان القرآن كلام الله فلا يسمى كاه ولا جزؤه الا بما لا يهام فيه ولا نقصان فياساعلى تسمية الذات والسجع هدير الحمام ففيه  
من ايهام النقص ما يمنع اطلاقه (قوله أعنى الكلمة  
الاباذن (قوله بل يقال للاسجاع في القرآن) أى باعتبار القرآن (٤٥٢)

(بل يقال) للاسجاع في القرآن أعنى الكلمة الاخيرة من الفقرة (فواصل وقيل السجع غير مختص  
بالنثر ومثاله من النظم قوله تجلى به رشدى وأثرت) أى صارت ذات ثروة (به يدي) \*

من النهى في قوله صلى الله عليه وسلم أسجعا كسجع الجاهلية فتأمله (بل يقال) للاسجاع في القرآن  
وأعنى بالأسجاع هنا الكلام الاوخر من الفقر بناء على ما قال السكاكى من أن السجع يطلق على نفس  
الكلمة (فواصل) أى الذى يقال في الاسجاع باعتبار القرآن فواصل ولا تسمى باسم الاسجاع تأدبا  
كما تقدم ثم ان مقتضى ما تقدم اختصاص السجع بالنثر حيث قيل انه في النثر كالقفية في الشعر وحيث  
قيل توافق الفاصلتين اذا فصلتان مخصوصتان في أصلهما بالنثر وحيث أطلقنا على ما في الشعر فتوسع  
(و) لكن (قيل السجع غير مختص بالنثر) بل يكون فيه كما تقدم وفي النظم (ومثاله من النظم قوله  
تجلى به رشدى) أى ظهر بهذا المدوح رشدى أى بلوغى للقاصد بارشاده وارفاده وهذه قرينة ذات  
سجعة في النظم (وأثرت به يدي) أى صارت يدي بهذا المدوح ذات ثروة أى كثيرة مال لا كتسابها  
منه جاها واعطاء وانما قلنا جاها لاننا كتساب المال بالجاه أعظم من اكتسابه بالاعطاء لان الجاه يفيض

بل) انما (يقال فواصل) أما مناسبة فواصل فلعله تعالى كتاب فصلت آياته وأما اجتناب أسجاع فلان  
أصله من سجع الطير فيشرف القرآن الكريم عن أن يستعار لشيء فيه لفظ هو في أصل وضعه للطائر  
ولا جل تشريفه عن مشاركة غيره من الكلام الحادث في اسم السجع الذى يقع في كلام آحاد الناس  
ولان القرآن صفة الله تعالى ولم يحز وصفها بصفة لم يرد الاذن بها كما لا يجوز ذلك في حق عز وجل وان  
صح المعنى على أن الحفاجى قال في سر الفصاحة انه لا مانع في الشرع أن يسمى ما في القرآن سجعا ونحن  
لأنوافق على ذلك وليس الحفاجى ممن يرجع اليه في الشرعيات قال الحفاجى أيضا السجع الذى يقصد  
في نفسه ثم يحمل المعنى عليه والفواصل هى التى تتبع المعانى غير مقصودة في نفسها قال ولهذا سميت  
رءوس الآيات فواصل ولم تسم أسجعا ونقل عن الرماني أن الفواصل بلاغة والاسجاع عيب قال وليس  
بصحيح ثم قال الفواصل ضربان ضرب يكون سجعا وهو ما تماثلت حروفه في المقاطع مثل والطور  
وكتاب مسطور وضرب لا يكون سجعا وهو ما تقاربت حروفه في المقاطع ولم تتماثل وحكى القاضى  
أبو بكر في كتاب الانتصار خلافا في تسمية الفواصل سجعا ورجح أنها تسمى بذلك وقوله (وقيل السجع  
الح) يريد أن ما سبق من تعريف السجع يقتضى أن السجع لا يكون الاثرا وقال بعضهم السجع قد  
يكون في النظم واليه الاشارة بقوله وقيل السجع غير مختص بالنثر وهى عبارة مقالوبة والصواب أن  
يقول النثر غير مختص بالسجع لان اختصاص السجع بالنثر أن لا يكون شئ من النثر الا مسجعا وهذا  
لا يقوله أحد واختصاص النثر بالسجع أن لا يكون السجع الاثرا وهو المقصود وقد مثل للسجع  
الواقع في النظم بقوله أى قول أبي تمام

تجلى به رشدى وأثرت به يدي \* وفاض به ثمدي وأورى به زندي

الشرطين فهو غير تشطير والافهوت شطيرا أو بأن يجعل كل شطر فقرة فيكون البيت فقرتين وهذا كثير كألفية ابن مالك وفاض  
وجوهرة اللقاني (قوله قوله) أى قول أبي تمام وقوله تجلى أى ظهر بهذا المدوح وهو نصر المذكور في البيت السابق أعنى قوله  
سأحمد نصرا ما حيت واننى \* لأعلم أن قد جل نصر عن الحمد

تجلى به رشدى أى ظهر به رشدى أى بلوغى للقاصد وهذه قرينة في النظم وقوله وأثرت به يدي أى صارت يدي بهذا المدوح ذات

من ايهام النقص ما يمنع اطلاقه  
(قوله أعنى الكلمة  
الاخيرة من الفقرة) الاولى  
أعنى أى بالاسجاع هنا  
الكلم الاوخر من الفقر  
وقول المصنف بل يقال  
فواصل مبنى على ما قاله  
السكاكى من أن السجع  
يطلق على الكلمة الاخيرة  
من الفقرة اذ هى التى يقال  
لها فاصلة لا على أن  
السجع موافقة للكلمات  
الاخيرة من الفقرة (قوله  
فواصل) أى لمناسبة ذلك  
لقوله تعالى فصلت آياته  
(قوله وقيل السجع غير  
مختص بالنثر) هذا عطف  
على محذوف والاصل  
والسجع مختص بالنثر  
أخذنا مما تقدم حيث قيل  
انه في النثر كالقفية في  
الشعر وحيث قيل انه  
توافق الفاصلتين اذ  
الفاصلتان مخصوصتان  
بالنثر واطلاقهما على ما في  
الشعر توسع وقيل غير  
مختص بالنثر بل يكون  
فيه كما تقدم وفي النظم  
بأن يجعل كل شطر من  
البيت فقرتين لكل فقرة  
سجعة فان اتفق فقرنا



وكذا قول الخنساء  
وكذا قول الآخر  
وهو ظاهر التكلف وهذا الفائل لا يشترط التقفية في العروض والضرب كقوله  
وزند ندى فواضله وري \* وزند ربي فضائله نضير  
حامى الحقيقة محمود الخليفة \* مهدي الطريقة نفاع وضرار  
ومكارم أوليتها متورعا \* وجرائم أليتها متبرعا

ثروة أى كثرة مال لا كتسابها منه جاها وعطاء قرينة أخرى في النظم ساجعت ما قبلها (قوله وفاض به) أى بالمدوح تمدى قرينة  
ساجعة لما قبلها (قوله والمراد به المال القليل) أى على طريق الاستعارة بجامع (٤٥٣) القلة أو النفع في كل وهذه

الفقرة باعتبار المراد منها  
كالتأ كيد لما قبلها (قوله  
وأورى) بفتح الهمزة والراء  
فعل ماض وزندى فاعله

وفاض به تمدى) هو بالكسر الماء القليل والمراد هنا المال القليل (وأورى) أى صار ذاورى  
(به زندي) وأما أورى بضم الهمزة على أنه متكلم المضارع من أوريت الزند أخرجت ناره فتصحيّف  
ومع ذلك يأباه الطبع

وضمير به للمدوح أى أورى  
بالممدوح زندي (قوله  
أى صار ذاورى) أى  
صار زندي ذا نار بعد أن  
كان لا نار له فالهمزة في  
أورى للصيرورة وصيرورة  
زنده ذاتا ركنية عن ظفره  
بالمطلوب لان الزند اذا لم  
يكن ذاورى لم ينل منه  
المراد وان كان ذاورى  
نيل منه المراد فأورى على  
هذا فعل ماض وفاعله  
زندى فهو موافق لما قبله  
في كون الفاعل غير ضمير  
التكلم (قوله على أنه  
متكلم المضارع) الأولى  
على أنه مضارع التكلم  
(قوله من أوريت الزند  
أخرجت ناره) أى فالعنى  
حينئذ وأورى أنا بالمدوح

على صاحبه من كل جانب وهذه قرينة أخرى في النظم بسجعتها (وفاض به تمدى) أى وفاض  
بالممدوح تمدى أى مائى القليل اذ التمدد في الأصل هو الماء القليل وهذا الكلام عبارة عن كثرة المال  
فهذه قرينة بسجعتها كالتأ كيد لما قبلها (وأورى به زندي) أى وصار زندي بهذا الممدوح ذاورى وهذه  
أيضا سجعة في هذا البيت أربع سجعات موقوفة على الدال والورى خروج النار من الزند ويكنى  
به عن الظفر بالمقصود لان الزند اذا لم يكن ذاورى لم ينل منه المراد واذا كان ذاورى نيل منه فأورى على  
هذا فعل ماض وفاعله زندي فهو موافق لما قبله في كون فاعله غير ضمير التكلم وأما ضبطه بضم الهمزة  
على أنه مضارع وفاعله ضمير التكلم فتصحيّف ويأباه الطبع أيضا والدليل على أنه تصحيّف أمران  
أحدهما عدم مطابقتة لما قبله في الفاعل في كونه من طريق الغيبة بسبب كونه ظاهرا فلم يجر الكلام  
على نمط واحد وجريانه مع امكانه أنسب لبلاغة الشاعر والآخر أن العرف جرى بأن يقال أورى أنا  
زندى على أن يكون المعنى أظفر بالمراد وأما آية الطبع اياه فان فيه الاء الى ما ينافي المقام لان فيه  
الاء الى أن عنده أصل الظفر بالمراد ثم استعان بالممدوح حتى بلغ المقصود وكون زنده لاورى له ثم  
صار بالممدوح ذاورى أنسب لمقام المدح من أنه يخرج نار زنده باعانة المدوح مع مباشرته الورى  
بالتسبب فالعبارة الأولى وهى أورى بصيغة المضى تقتضى أنه صار زنده ذاورى بعد انعدامه والثانية  
تقتضى أن له أصل الورى والتسبب وبلغ كماله بالممدوح ولا يخفى أن الأولى على هذا أنسب على أنه  
يتجه أن يقال معنى أورى على حذف مضاف أصير زندي ذاورى فيستوى الاعتباران في هذا المعنى  
ويحتمل أن يكون وجه التصحيّف وآية الطبع الوجهان معا وهو أقرب من التكلف والتدقيق الذى  
لا يحتاج اليه والضمائر في تجلّى به الخ عائدة على نصر في البيت قبله وهو قوله

سأحمد نصرا ما حبيت وانى \* لأعلم أن قد جل نصر عن الحمد

والذى يظهر أن المعنى بالسجع في النظم ما لم تكن كل قرينة منه بيتا كاملا فان القرينتين في البيت  
الواحد لا يصدق عليهما بمجرد النظم فانهما لو تجردا عن بقية البيت لم يكونا نظما فلا خلاف في المعنى

زندى أى أخرج بسببه نار زندي (قوله فتصحيّف) أى تغيير لشكل الكلمة لانه بضم الهمزة وكسر الراء مع أنهم مفتوحتان والدليل  
على أنه تصحيّف عدم مطابقتة لما قبله في الفاعل من جهة كون فاعله ما قبله من طريق الغيبة بسبب كونه اسما ظاهرا فلم يجر الكلام  
على نمط واحد وجريانه مع امكانه أنسب لبلاغة الشاعر (قوله يأباه الطبع) أى لانه يوى الى ما ينافي المقام وذلك لان فيه ايماء الى أن  
عند الشاعر أصل الظفر بالمراد ثم استعان بالممدوح حتى بلغ المقصود وكون زنده لاورى له ثم صار بالممدوح ذاورى أنسب بمقام المدح  
من كونه يخرج نار زنده باعانة المدوح مع وجود أصل النار فيه والحاصل أن العبارة الأولى وهى أورى بصيغة الماضى تقتضى أنه صار  
زندى ذاورى بعد انعدام وريه والثانية تقتضى أن له أصل الورى وبلغ كماله بالممدوح ولا يخفى أن الأولى بمقام المدح أنسب من الثانية

ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير وهو أن يجعل كل من شطري البيت سجعة مخالفة لآخرها كقول أبي تمام

( قوله ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير ) حاصله أنه إذا بنينا على القول بأن السجع مختص بالنثر فما يوجد في النظم مما يشبه السجع يعد من المحسنات الشبيهة به وإذا بنينا على القول بأن السجع يوجد في الشعر أيضا فنقول السجع الموجود فيه قسمان ما يسمى بالتشطير وهو الذي تقدم وما يسمى بالتشطير ( قوله وهو جعل كل من شطري البيت الخ ) أي أن يجعل كل مصراع من البيت مشتملا على فقرتين والفقرتين اللتين في المصراع الأول مخالفتين للتين في المصراع الثاني في التقفية كما في البيت الآتي فإن الشطر الأول فقرتان وقافيتهما الميم والشطر الثاني فقرتان أيضا وقافيتهما الباء وسمى هذا النوع بالتشطير لجعل الشاعر سجعتي الشطر الأول مخالفتين لأختيهما من الشطر الثاني وشمول تعريف السجع السابق لهذا النوع المسمى بالتشطير باعتبار كل شطر فإنه مشتمل على سجعتين مقفيتين الآخر وإن كان لا يشمله ( ٤٥٤ ) باعتبار مجموع الشطرين لعدم اتفاقهما في التقفية ( قوله مخالفة لآخرها )

( ومن السجع على هذا القول ) أي القول بعدم اختصاصه بالنثر ( ما يسمى التشطير وهو جعل كل من شطري البيت سجعة مخالفة لآخرها ) أي للسجعة التي في الشطر الآخر فقوله سجعة في موضع المصدر أي مسجوعا سجعة لأن الشطر نفسه ليس بسجعة أو هو مجاز تسمية للكل باسم جزئه ( كقوله

( ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير ) أي إذا بنينا على القول بأن السجع مخصوص بالنثر فما يوجد في النظم مما يشبهه يعد من المحسنات الشبيهة به وإذا بنينا على هذا القول وهو القول بأنه يوجد في الشعر فهو قسمان ما يسمى بالتشطير وهو الذي تقدم وما يسمى بالتشطير ( وهو ) أي السجع المسمى بالتشطير في الشعر هو ( جعل كل من شطري البيت سجعة ) أي جعل كل شطر صاحب سجعة ( مخالفة لآخرها ) أي مخالفة للسجعة التي في الشطر الآخر ومن لازم ذلك أن يكون في كل شطر سجعتان متفقتان ضرورة أن السجع موافقة فاصلة لاخرى في الحرف حيث حكم بأن السجعة في الشطر مخالفة لسجعة الشطر الآخر لزم برعاية شطر السجع أن في كل شطر سجعتين ليتحقق معنى السجع فيه حينئذ تكون سجعتاه مخالفتين لسجعتي الآخر فالمراد بالسجعة الجنس الشامل لاثنتين من الأفراد فأكثر وإنما قررناه على تقدير المضاف أي جعل كل من الشطرين صاحب سجعة لما علم أن السجعة إما توافق فاصلتين أو نفس الفاصلة و بكل تقدير لا يكون الشطر نفس السجعة الذي هو ظاهر العبارة بل هو ذو سجعة ويحتمل أن يكون لفظ سجعة منصوبا لعل اسقاط المضاف بل بوصف محذوف أي جعل الشطر مسجوعا سجعة ويحتمل أن يكون أطلق السجعة على مجموع الشطر الذي وجدت فيه تجوزا من إطلاق الجزء على الكل فيصح الكلام بالتقدير ( كقوله ) أي ومثال ما يسمى من السجع تشطيرا قول أبي تمام يمدح المعتصم حين فتح عمورية

قال ( ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير وهو أن يجعل كل من شطري البيت سجعة مخالفة لآخرها ) أي يجعل في كل من شطره سجعتان على روى مخالف لروى سجعتي الشطر الآخر ( كقوله ) يعني أبا تمام

أي بأن لا يتوافق في الحرف الاخير ( قوله فقوله سجعة الخ ) هذا شروع في جواب اعتراض وارد على كلام المصنف وحاصله أن ظاهر قوله وهو جعل كل من شطري البيت سجعة أن كل شطر يجعل سجعة وليس كذلك إذ السجعة إما الكلمة الأخيرة من الفقرة أو توافق الفقرتين في الحرف الاخير كما مر فكان الأولى للمصنف أن يقول وهو جعل كل شطر فقرتين مخالفتين لآخرهما وحاصل الجواب أن قوله سجعة ليس مفعولا ثانيا لجعل بل نصب على المصدرية والمفعول محذوف أي جعل كل من شطري

تدبير

البيت مسجوعا سجعة أي مسجوعا سجعاً وهذا صادق بكون الشطر فقرتين فعلم أن قوله

سجعة مصدر مؤكد بمعنى سجعاً ومن المعلوم أنه يلزم من جعل كل شطر مسجعاً سجعاً أن يكون كل شطر فيه فقرتان ليتحقق معنى السجع فيه ( قوله في موضع المصدر ) أي معنى المصدر ( قوله لان الشطر الخ ) علة لمحذوف أي وليس مفعولا ثانيا لجعل لان الشطر الخ ( قوله أو هو مجاز الخ ) جواب بالتسليم وكأنه يقول سلمنا أن سجعة مفعول ثان لجعل لكنه أطلق السجعة على مجموع الشطر الذي وجدت فيه تجوزا من إطلاق اسم الجزء على الكل وإطلاق اسم الجزء على الكل يرجع لتسمية الكل باسم الجزء الذي قاله الشارح ( قوله كقوله ) أي قول الشاعر وهو أبو تمام في مدح المعتصم بالله حين فتح عمورية بلدة بالروم والبيت المذكور من قصيدة من البسيط مطلعها

السيف أصدق أنباء من الكتب \* في حدّه الحديدين الجد والعب

تدبير معتصم بالله منتقم \* لله مرتقب في الله مرتقب

\* ومنه ما يسمى التصريع وهو جعل العروض مقفأة تقفية الضرب كقول أبي فراس :

بأطراف المثقفة العوالي \* تفردنا بأوساط المعالي

وهو ما استحسنت حتى ان أكثر الشعر صرع البيت الاول منه ولذلك متى خالفت العروض الضرب في الوزن جاز أن تجعل موازنة له اذا

كان البيت مصراعاً كقول امرئ القيس :

ألا أنعم صباحاً أيها الطلل البالي \* وهل يعمن من كان في العصر الخالي

أني بعروض الطويل مفاعلين وذلك لا يصح اذا لم يكن البيت مصراعاً ولهذا خطى أبو الطيب في قوله :

تفكره علم ومنطقه حكم \* وباطنه دين وظاهره ظرف ومنه الموازنة وهي أن (٤٥٥) تكون الفاصلتان متساويتين

(قوله تدبير معتصم بالله) هذا مبتدأ وخبره في البيت الثالث بعده وهو قوله

لم يرم قوما ولم يهد إلى بلد  
الانقدمه جيش من الرعب  
أي لم يقصد تدبيره  
قوما ولم يتوجه إلى بلد  
الانقدمه الرعب وقوله  
معتصم بالله هو الممدوح  
وقوله منتقم لله أي انه اذا  
أراد أن ينتقم من أحد  
فلا ينتقم منه الا لأجل  
الله أي لأجل انتهاك  
حرماته لالحظ نفسه وذلك  
امدالته وقوله مرتقب  
في الله بالنين المعجزة أي  
راغب فيما يقربه من رضوان  
الله وقوله مرتقب بالقاف  
أي من الله أي منتظر  
الثواب من الله وخائف  
منه انزال العذاب عليه  
فهو خائف راجح كما هو

تدبير معتصم بالله منتقم \* لله مرتقب في الله (مرتقب) أي منتظر ثوابه وأخاف عقابه فالشطر الاول سبعة مبنية على اليم والثانية سبعة مبنية على الباء (ومنه) أي ومن اللفظي (الموازنة وهي تساوي الفاصلتين) أي السكمتين الأخيرتين من الفقرتين أو من المصراعين

(تدبير معتصم) هذه سبعة (بالله منتقم) هذه أختها (لله مرتقب) هذه سبعة الشطر الثاني (في الله مرتقب) هذه أخت التي قبلها ولا يخفى أن سجعتي الشطر الاول باليم وسجعتي الثاني بالباء فهذا تشطير لانه جعل سجعتي الشطر الاول مخالفتين لأختيهما من الشطر الثاني وقد وجد السجع في البيت بلا سكون وبه يعلم أن العدول إلى السكون في السجع انما هو عند الحاجة اليه وقد وصف الممدوح في البيت بأنه ممن يعتصم بالله أي يتحصن به تعالى ويتوكل عليه وينتقم ممن انتقم منه لله أي لأجل أخذ حق الله من ذلك المنتقم منه ويرغب فيما عند الله ويرتقب من الله تعالى ثوابه ويرجو أن يرفع عنه عذابه فهو خائف راجح كما هو صفة المؤمنين (ومنه) أي ومن البديع اللفظي (الموازنة) أي النوع المسمى بالموازنة (وهي) أي الموازنة (تساوي الفاصلتين) والمراد بالفاصلتين هنا ما يعم الفاصلتين في النثر فهما السكمتان الأخيرتان فيما يعتبر مزاجاً لمقابله فيشمل السكمتين الأخيرتين في الفقرتين والفقرتان من النثر جزماً وهما المرادتان بالفاصلتين فيما تقدم وقد سبق أن ذلك الاطلاق هو الاكثر والاصل ويشمل السكمتين الأخيرتين من المصراعين فعلم بهذا أن الموازنة تكون في النثر وفي النظم

تدبير معتصم بالله منتقم \* لله مرتقب في الله مرتقب

قال في الايضاح ثم السجع ينقسم إلى قصير وطويل ومتوسط ثم قال ومنه ما يسمى التصريع وهو جعل العروض مقفأة تقفية الضرب ومن أحسنه قول أبي فراس :

بأطراف المثقفة العوالي \* تفردنا بأوساط المعالي

ص (ومنه الموازنة الخ) ش للموازنة منهم من عدها من ضروب السجع وجعله أربعة أضرب ومنهم من لم يعدها منه وهو الصحيح فقوله منه يريد من التحسين اللفظي (وهي تساوي الفاصلتين) لا يريد

صفة المؤمنين الكامل (قوله فالشطر الاول سبعة) جعل الشطر سبعة بناء على ما مر له من التجوز والمراد أن الشطر الاول محتو على سجعيتين مبنيتين على اليم والثاني محتو على سجعيتين مبنيتين على الباء قال ابن يعقوب وقد وجد السجع في البيت بلا سكون وبه يعلم أن العدول إلى السكون في السجع انما هو عند الحاجة اليه وذلك عند اختلاف الحركات الاعرابية في أواخر الفواصل كما مر (قوله أي السكمتين الأخيرتين الخ) أشار الشارح بهذا التفسير إلى أن اطلاق المصنف الفاصلتين على ما ذكر من قبيل استعمال السكامة في حقيقتها وبجازها ودفع الشارح بهذا ما اعترض به بعضهم على المصنف من أن ظاهر قوله الفاصلتين أن الموازنة لا تكون الا في النثر لان العاصلة مختصة بالنثر مع أنها كما تكون في النثر كآلية التي مثل بها تكون أيضاً في الشعر كما مثلوا لذلك بقول الشاعر :

هو الشمس قدراو للوك كواكب \* هو البحر جودا والكرام جداول

فالكواكب والجداول متفتحتان في الوزن مختلفتان في التقفية والجداول جمع جدول وهو النهر الصغير فكأن الكرام تستقي منه

في الوزن دون التقفية كقوله تعالى ونمارق مصفوفة وزرابى مبثوثة

(قوله دون التقفية) هي اتفاق المزدوجين في الحرف الاخير (قوله ونمارق) جمع نمرقة بضم النون وفتحها وهي الوسادة الصغيرة والزرابى البسط الفاخرة جمع زربية وقوله مبثوثة أى مفروشة (قوله على ما بين في موضعه) أى وهو علم القوافى فانهم ذكروا هناك أن تاء التأنيث ليست من حروف القافية ان كانت تبدل هاء في الوقف والافتعبركتاء بنت وأخت (قوله وظاهر قوله الخ) الحاصل أن قول المصنف دون التقفية يحتمل أن يكون على ظاهره وأن المعنى أن تتفق الفاصلتان في الوزن ولا يتفقا في التقفية فيجب في الموازنة عدم الاتفاق في التقفية بخلاف السجع فإنه يشترط فيه الاتفاق في التقفية فهما متباينان وعلى هذا فالموازنة لاتصدق على نحو قوله تعالى سرر مرفوعة وأكواب موضوعة لوجود التوافق في التقفية وشرط الموازنة عدم الاتفاق فيها وتباين اللوازم يقتضى تباين المزمومات قال في المطول ويحتمل أن يكون مراد المصنف دون التقفية فلا يشترط التوافق فيها وإذا لم يشترط في الموازنة التوافق في التقفية جاز (٤٥٦) أن تكون مع التقفية ومع عدمها بشرط اتحاد الوزن

(في الوزن دون التقفية نحو ونمارق مصفوفة وزرابى مبثوثة) فإن مصفوفة ومبثوثة متساويتان في الوزن لافي التقفية اذ الاولى على الفاء والثانية على التاء ولا عبرة بتاء التأنيث في القافية على ما بين في موضعه وظاهر قوله دون التقفية أنه يجب في الموازنة عدم التساوى في التقفية حتى لا يكون نحو فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة من الموازنة ويكون بين الموازنة والسجع مبيانة الاعلى رأى ابن الأثير فإنه يشترط في السجع التساوى في الوزن والتقفية ويشترط في الموازنة التساوى في الوزن دون الحرف الاخير فنحو شديد وقريب ليس بسجع وهو أخص من الموازنة وإذا تساوى الفاصلتان في الوزن دون التقفية

معا ويدل على ذلك الأمثلة الآتية (في الوزن دون التقفية) أى الموازنة هي أن تتفق الفاصلتان في الوزن ولا يتفقا في القافية وقد تقدم أن المراد بالتقفية هناحيثما أطلقت اتفاق مزدوجين في الحرف الاخير ولا يختص ذلك بالقافية الشعرية وذلك (نحو) قوله تعالى (ونمارق مصفوفة) هذه فقرة (وزرابى مبثوثة) هذه أخرى فالفاصلة في الفقرة الاولى مصفوفة وفي الثانية مبثوثة وهما متفقتان في الوزن الشعرى دون التقفية ضرورة مخالفة الفاء في الاولى للتاء في الثانية ولا عبرة بهاء التأنيث في التقفية على ما تقرر ذلك في علم الشعر والتقفية هنا نابة لذلك وقوله دون التقفية يحتمل أن يكون على ظاهره كما قررنا أى يتفقا في الوزن ولا يتفقا في التقفية فيجب في الموازنة عدم الاتفاق في التقفية وعليه فالموازنة لاتصدق على نحو قوله تعالى سرر مرفوعة وأكواب موضوعة لوجود التوافق في التقفية وشرط في الموازنة عدم الاتفاق فيها وتباين اللوازم يقتضى تباين المزمومات ويحتمل أن يكون الكلام على تقدير أى يشترط في الموازنة التوافق في الوزن دون اشتراط التوافق في التقفية وإذا لم يشترط فيه التوافق في التقفية جاز أن تكون مع التقفية وعدمها بشرط اتحاد الوزن في القرآن فقط بل يريد القرينتين (في الوزن دون التقفية نحو قوله تعالى ونمارق مصفوفة وزرابى

وعلى هذا فيكون بينها وبين السجع عموم وخصوص من وجه لانه شرط فيه اتحاد التقفية ولم يشترط فيه اتحاد الوزن فيصدقان في نحو سرر مرفوعة وأكواب موضوعة من وجود الوزن والتقفية معا وينفرد السجع بنحو ما لم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا لوجود التقفية فيكون سجعاً دون الوزن فلا يكون موازنة وتنفرد الموازنة بنحو ونمارق مصفوفة وزرابى مبثوثة لوجود الوزن فيكون موازنة دون التقفية فلا يكون سجعاً (قوله حتى لا يكون الخ) أى لانه وجد فيه التساوى

(فان)

في التقفية وقوله ويكون عطف على النفي وهو لا يكون وقوله مبيانة أى لانه شرط في السجع التساوى في التقفية وفي الموازنة عدم التساوى فيها (قوله الاعلى رأى ابن الأثير) أى فلا يتباينان وحاصله أن ابن الأثير شرط في السجع التوافق في الوزن وفي التقفية أى الحرف الاخير وشرط في الموازنة التوافق في الوزن ولم يشترط فيها التوافق في الحرف الاخير وهو التوافق في التقفية فالموازنة عنده الكلام الذى يتم فيه التوافق في الوزن سواء كان مع ذلك متفقا في التقفية أم لا فالسجع عنده أخص من الموازنة لانه شرط فيه ما في الموازنة وزيادة فنحو سرر مرفوعة وأكواب موضوعة سجع وموازنة ونحو شديد وقريب اذا ختم بهما قرينتان لا يكون من السجع لعدم التقفية ويكون من الموازنة لوجود الوزن واعتراض عليه بأنه يلزم على كلامه أن نحو ما لم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا ليس من السجع لعدم الوزن ولا من الموازنة لذلك أيضا فيكون خارجا عن النوعين وهو في غاية البعد (قوله دون الحرف الاخير) أى ولا يشترط في الموازنة تساويهما في الحرف الاخير الذى هو التقفية

فان كان ما في احدى القرينتين من الالفاظ أو أكثر ما فيها مثل ما يقابله من الأخرى في الوزن خص باسم المائلة كقوله تعالى وآتيناهما الكتاب المستبين وهديناهما الصراط المستقيم وقول أبي تمام

(قوله أو أكثره) أي أو كان أكثر ما في احدى القرينتين من الالفاظ (٤٥٧) (قوله من القرينة الأخرى)

أي من الالفاظ التي في القرينة الأخرى (قوله سواء مائله الخ) هذا التعميم أنا هو فيما عدا الفاصلتين لان ما عداها هو المحدث عنه وأما الفاصلتان فيشترط فيهما عدم التقفية كما حل به الشارح أولا فالنعميم ظاهر على كلام المصنف (قوله خص هذا النوع) جواب ان المراد بهذا النوع ما تساوت المتقابلات التي في قرينتيه أو جلها وقوله باسم المائلة أي يقال هذه الموازنة مائلة فالمائلة نوع من مطلق الموازنة فهي بمنزلة التصريح من السجع (قوله وهي) أي الموازنة لا تختص الخ ويلزم من عدم اختصاص الموازنة بقبيل عدم اختصاص المائلة بقبيل لان المائلة نوع للموازنة وكل ما ثبت لجنس ثبت لنوعه (قوله على ما ذهب اليه البعض) أي نظرا الى أن الشعر لوزنه أنسب باسم الموازنة (قوله بل يجري) أي اسم المائلة وقوله في القبيلين أي الشعر والنظم (قوله وآتيناهما الكتاب المستبين) هذه قرينة وقوله وهديناهما

(فان كان ما في احدى القرينتين) من الالفاظ (أو أكثره مثل ما يقابله من) القرينة (الأخرى في الوزن) سواء مائله في التقفية أو لا (خص) هذا النوع من الموازنة (باسم المائلة) وهي لا تختص بالنثر كما توهم البعض من ظاهر قولهم تساوى الفاصلتين ولا بالنظم على ما ذهب اليه البعض بل يجري في القبيلين فلذلك أورد مثالين (نحو) قوله تعالى (وآتيناهما الكتاب المستبين وهديناهما الصراط المستقيم

وعليه فيسكون بينهما وبين السجع العموم من وجه لانه شرط فيه اتحاد التقفية بلا شرط اتحاد الوزن فيصدقان في نحو سرمر فوغة وأ كراب موضوعة لوجود الوزن والتقفية معا وينفرد السجع بنحو ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا لوجود التقفية فيكون سجعا دون الوزن فلا يكون موازنة وتنفرد الموازنة بنحو ونمارق مصفوفة وزراني مبثوثة لوجود الوزن فيكون موازنة دون التقفية فلا يكون سجعا وأما ان الأثير فان صح ما نقل عنه كان السجع أخص مطلقا من الموازنة لانه شرط في السجع التوافق في الوزن والتقفية وشرط في الموازنة التوافق في الوزن دون أن يشترط الحرف الأخير وهو التوافق في التقفية فالموازنة عنده هي ما يقع فيه التوافق في الوزن سواء كان ذلك مع التقفية أولا فنحو سرمر فوغة وأ كراب موضوعة سجع وموازنة ونحو شديد وقريب اذا ختم بهما قرينتان لا يكون من السجع لعدم التقفية ويكون موازنة لوجود الوزن فقد ظهر على هذا أن السجع أخص لانه شرط فيه ما في الموازنة وزيادة سواء خص بالنثر أو عم ولكن على هذا يلزم أن نحو ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا ليس من السجع لعدم الوزن ولا من الموازنة لذلك أيضا فيخرج عن النوعين وهو غاية في البعد فلعل النقل في نسخة الناقل لم يجر عن ابن الأثير فانظره والله أعلم ثم أشار الى تفصيل في الموازنة نحو الذي تقدم في السجع فقال (فان كان ما في احدى القرينتين) من الالفاظ (أو) كان (أكثره) أي ما في احدى القرينتين من الالفاظ (مثل ما يقابله من) الالفاظ في القرينة (الأخرى) بمعنى أنا ان وجدنا جميع ما في القرينة مساويا لكل ما يقابله من الأخرى أو لم نجد الجميع مساويا بل وجدنا البعض وكان ذلك البعض أكثره والسواوة تعتبر (في الوزن) ولا يشترط وجود تلك المساواة في التقفية بناء على أن الموازنة تصدق على ما فيه التقفية كما تصدق على غيره (خص) هذا النوع من الموازنة وهو ما تساوى المتقابلات في قرينتيه أو جلها (باسم المائلة) فقوله خص جواب ان أي ان كان ما في احدى القرينتين مثل جميع المقابل أو مثل جله خص ما كان فيه ذلك باسم المائلة يقال هذه الموازنة مائلة ثم الموازنة لا تختص بالنثر كما أشرنا اليه فيما تقدم بل تجرى في الشعر خلافا لما توهمه بعضهم من اختصاصها بالنثر أخذنا بظاهر قولهم هي تساوى الفاصلتين بناء على أن الفاصلتين يختصان بالنثر وقد تقدم أنهما قد يطلقان على ما في الشعر توسعا وخلافا لمن زعم اختصاصها بالشعر لانه أنسب بوزنه باسم الموازنة ولما كانت توجد في القبيلين أعنى الشعر والنثر أورد المصنف لهذا النوع منها مثالين مثال من النثر ومثال من الشعر فأشار الى مثال النثر بقوله (نحو وآتيناهما الكتاب المستبين) هذه قرينة (وهديناهما الصراط المستقيم) هذه مقابلتها فالكتاب من الأولى مبثوثة ثم ان كان ما في احدى القرينتين أو أكثره مثل ما يقابله من الأخرى في الوزن خص باسم المائلة نحو وآتيناهما الكتاب المستبين (وهديناهما الصراط المستقيم) وفيه نظر لجواز أن يكون وهديناهما

(٥٨ - شروح التلخيص - رابع) الصراط المستقيم قرينة ثانية مقابلة لما قبلها وفي كل من القرينتين أربع كلمات غير الفاصلة والتوافق بينهما في ثلاثة من الأربعة وهي الفعل وفاعله ومفعولاه ولا تخالف الافي الفعل فهذا مثال لما تساوى فيه الجنب في الوزن ولم يوجد هنا تساوى التقفية ومثال التساوى في الكل في الشعر قوله تعالى ونمارق مصفوفة وزراني مبثوثة كما تقدم

مها الوحش الا أن هاتا أوانس \* قنا الحظ الا أن تلك ذوابل  
فأحجم لما لم يجد فيك مطعما \* وأقدم لما لم يجد عنك مهربا

وقول البحري:

(قوله وقوله) أى قول الشاعر وهو أبو تمام فى مدح نسوة (قوله مها الوحش) أى هن كمها الوحش فى سعة الأعين وسوادها وأهدابها والمها بضم الميم كما فى معاهد التنصيص وبتحتها كما فى سم (قوله الا أن هاتا) فىه أن هاتا المفردة المؤنثة والنساء ابس مفردا وأجيب بأنه مفرد حكما (قوله أوانس) أى يانس بهن العاشق بخلاف مها الوحش فانها نوافر (قوله قنا الحظ) أى هن كقنا الحظ فى طول القد واستقامته والقنا جمع فناء وهى الرمح والحظ بفتح الحاء موضع بالجمامة تصنع فىه الرماح وتنسب الىه الرماح المستقيمة (قوله ذوابل) جمع ذابل من الذبول وهو ضد النعومة والنضارة يقال قنا ذابل أى رقيق لاصق القشر (٤٥٨)

وقوله مها الوحش) جمع مهاة وهى البقرة الوحشية (الا أن هاتا) أى هذه النساء (أوانس \* قنا الحظ الا أن تلك) القنا (ذوابل) وهذه النساء نواضر والمثلان مما يكون أكثر ما فى احدى القرينتين مثل ما يقابله من الأخرى لعدم تماثل آتينها وهدينها ووزنا وكذا هاتا وتلك ومثال الجميع قول أبى تمام:

فأحجم لما لم يجد فيك مطعما \* وأقدم لما لم يجد عنك مهربا  
وقد كثر ذلك فى الشعر الفارسى وأكثر مدائح أبى الفرج الرومى من شعراء الهجيم على المائة وقد اقتفى الأنورى أثره فى ذلك

موازن للصراط من الثانية بخلاف آتينها وهدينها فهذا مثال لما ساوى فىه الجبل فى الوزن ولم يوجد هنا التساوى فى التقفية ومثال المساوى فى السكل من الشعر قوله تعالى ونمارق مصفوفة وزرابى مبثوثة ثم أشار الى مثاله من النظم فقال (وقوله مها الوحش) أى هى مها الوحش فى سعة الأعين وسوادها وأهدابها وفى جمال أعضائها لمها جمع مهاة وهى البقرة الوحشية (الا أن هاتا) أى لكن هؤلاء (أوانس) يانس بهن العاشق دون الوحشيات فزدن فى الفضل بهذا المعنى وهن أيضا (قنا الحظ) فى طول القد واستقامته والفنا جمع فناء وهى الرمح والحظ موضع بالجمامة وهو خط هجر تنسب الىه الرماح المستقيمة (الا أن تلك) أى تلك الرماح (ذوابل) جمع ذابل من الذبول ضد النعومة ففضلن الرماح بكونهن نواعم لاذوابل فالنساء هؤلاء كمها الوحش وزدن بالأنس وكلقنا وزدن بالنضارة والنعومة فهما من المصراع الاول موازن للثانى وأوانس من الاول موازن للذوابل من الثانى والا أن فىهما متفق وأما هاتا فى الاول وتلك فى الثانى فهما غير متوازنين وحينئذ فهذا المثال من الشعر لما تساوى فيه الجبل ومثال ما تساوى فيه السكل قول أبى تمام:

فأحجم لما لم يجد فيك مطعما \* وأقدم لما لم يجد عنك مهربا  
ولاشك أن كل لفظ من المصراع الاول موازن لما يقابله من المصراع الثانى والمعنى أن هذا الأسد الصراط المستقيم جزء الفاصلة ويكون آخرها وتركنا عليها فى الآخرين هذا هو الظاهر ولا تكون تلك فاصلة غير مقفاة نعم يصح التمثيل بالبيت المذكور وهو لأبى تمام:  
مها الوحش الا أن هاتا أوانس \* قنا الحظ الا أن تلك ذوابل

قاله فى الأطول (قوله وهذه النساء نواضر) أى لاذبول فيها وحاصله أن الشاعر يقول ان هؤلاء النساء كمها الوحش وزدن بالأنس وكلقنا وزدن بالنضارة والنعومة (قوله لعدم تماثل آتينها الخ) فيه مسامحة لان التخالف بين الفعلين فقط وأما الضميران فلا تخالف فيهما (قوله وكذا هاتا وتلك الخ) حاصله ان مها من المصراع الاول موازن لقنا من المصراع الثانى وأوانس من الاول موازن للذوابل من الثانى والا أن فىهما متفق وأما هاتا فى الاول وتلك فى الثانى فهما غير متوازنين وحينئذ فهذا المثال من الشعر لما تساوى فيه الجبل ومثال الجيمسج) أى ومثال ما تساوى فيه جميع ما فى

احدى القرينتين جميع ما فى الأخرى (قوله قول أبى تمام) أى فى مدح الفتح بن خافان ويد كرمبارزته للأسد فاضمير (ومنه) فى أحجم وأقدم للأسد والمعنى أن هذا الأسد لما لم يجد مطعما فى تناوالت لقونك عليه أحجم وتباعده عنك ولما عرف أنه لا ينجو منك أقدم دهشا فقامه تسليم منه لنفسه لعله بعدم النجاة لالاشجاعة فأقدم فى المصراع الثانى موازن لاحجم فى المصراع الاول ولما لم يجد فى الثانى موازن لنظيرته فى المصراع الاول وعنك موازن لنميك ومهربا موازن لمطعما وليس فى البيت موافقة فى التقفية قال فى الأطول والتمثيل بهذا البيت للوافقة فى الجميع فى نظر لان لما لم يجد المسكر فى البيت لا يقال فىه تماثل بل هو عينه وحينئذ فتكون المائة فى البيت باعتبار الأكثر هذا وما ذكره الشارح هنا من نسبة هذا البيت لأبى تمام هو الصواب خلافا لما فى المطول من نسبةه للبحر بنى قاله شيخنا (قوله وقد كثر ذلك) أى تساوى جميع ما فى احدى القرينتين جميع ما فى الأخرى فى الوزن (قوله على المائة) أى مشتة على المائة فى الجميع (قوله الأنورى)

\* ومنه القلب كقولك أرض خضراء وقول عماد الدين الكاتب للقاضي الفاضل : سر فلا كباك الفرس وجواب القاضي دام علا المعاد وقول القاضي الارحاني مودته تدوم لسكل هول \* وهل كل مودته تدوم (٤٥٩)

بفتح الهمزة وسكون النون من شعراء الفرس (قوله بحيث لو عكسته) أى عكست قراءته الاولى بأن بدأت بحرفه الأخير ثم بما يليه ثم بما يليه ثم بما يلي ما يليه وهكذا الى أن وصلت الى الحرف الاول (قوله كان الحاصل بعينه هو هذا الكلام) أى كان الحاصل هو الكلام الاول بعينه ولا يضر فى القلب المذكور تبديل بعض الحركات والسكنات ولا تخفيف ما شد أو لا تشديد ما خفف أو لا قصر ممدود ولا مد مقصور ولا نصير الالف همزة ولا الهمزة ألفا (قوله كقواه) أى الشاعر وهو القاضي الارحاني (قوله وهل كل الخ) استفهام انكارى بمعنى النفى والمقصود وصف خيله من بين الاخلاء بالوفاء (قوله فى مجموع البيت) أى حال كون القلب فى مجموع البيت لافى المصراع منه وحاصله أن القلب الواقع فى النظم تارة يكون بحيث يكون كل من المصراعين قلبا لا آخر كما فى

(ومنه) أى ومن اللفظى (القلب) وهو أن يكون الكلام بحيث لو عكسته وبدأت بحرفه الأخير الى الأول كان الحاصل بعينه هو هذا الكلام ويجرى فى النثر والنظم (كقوله:

مودته تدوم لسكل هول \* وهل كل مودته تدوم  
فى مجموع البيت وقد يكون ذلك فى المصراع كقوله \* أرانا الاله هلالا أنارا

للم يجد فيك لفوتك عليه طمعا فى تناولك فاحجم ولما عرف أنه لا ينجونك أفدم دهشا فإفداه تسلم منه لنفسه لعلمه بعدم النجاة لالشجاعة وهذا النوع وهو تساوى السكل هو الأحسن والتزمه فى أكثر مديحه بعض الشعراء كآبى الفرج الروى من شعراء العجم فجلى مديحه على المماثلة واقتفى أثره فى ذلك لا تورى قيل إن أكثر شعر الفرس على نمطه (ومنه) أى ومن البديع اللفظى (القلب) أى النوع السمى بالقلب وهو أن يكون الكلام بحيث لو عكست قراءته الاولى بأن بدأت بحرفه الأخير ثم بما يليه ثم بما يلي ما يليه وهكذا الى الحرف الاول كان الحاصل من ذلك العكس هو هذا الكلام بعينه وهذا القلب يجرى فى النظم والنثر (كقوله) أى ومثاله فى النظم قوله:

(مودته تدوم لسكل هول \* وهل كل مودته تدوم)

ولاشك أنك لو بدأت بالميم الأخيرة من البيت وقرأت منه البيت الى أوله لوجدت الحاصل هو الموجود أولا لكن مع تبديل بعض الحركات والسكنات وتخفيف ما شد أو لا تشديد ما خفف أو لا وكل ذلك لا يضر فى القلب فان الضبط فيه لا عبرة بما كان منه أولا لان التغيير فى القلب جائز حتى فى قصر الممدود ومد المقصور وحذف الالف وتصغيره همزة وتصبير الهمزة الالف كل ذلك يصح مع القلب وهذا فى القلب الذى يكون فى مجموع البيت ويلزم من كونه يرجع بالقراءة من الأخير الى ما قرأ أولا كون مقلوب الشطر الثانى نفس قاب الاول ومقلوب الاول هو نفس قلب الثانى ليلزم عود البيت كما كان أولا وقد يكون القلب فى المصراع كقوله \* أرانا الاله هلالا أنارا \* فانك ان صيرت الالف الأخيرة الحاصلة من الوقف همزة وصيرت المقطوعة فى أنارا كالوصاية وصيرت الاولى كالوقفية وصيرت المقطوعة فى الاله ألفا والالف فى هلالا مقطوعة كالمهمزة لان ذلك جائز كما تقدم وبدأت بعض السكنات والحركات جاء

ص (ومنه القلب الخ) ش من وجوه التحسين القلب وهو أن يكون الكلام اذا قلبت حروفه لم تتغير قراءته وهو غير القلب السابق فى النجيس وغير القلب السابق فى علم المعانى ومثله المصنف بقوله أى الارحاني:

أحب المرء ظاهره جميل \* لصاحبه وباطنه سليم  
مودته تدوم لسكل هول \* وهل كل مودته تدوم

فانه يمكن أن يقرأ من آخره لا وله كما يقرأ من أوله لا آخره ويرد عليه أمور أحدها أن تشديد دال مودته وتخفيف دال تدوم يتعذر معهما القلب لكنه ما ش على اصطلاحهم من أن التشديد كالتخفيف وقد تقدم الاعتراض عليه الثانى أن واو الضمير فى مودته تمنع من القلب لانها تكون عند انقلاب فاصلة بين التاء والهاء من مودته الثالث أن الحركات واختلافها يمنع القلب وانقلاب المحرك سا كتناوعكسه ومثله المصنف قوله تعالى كل فى فلك والتمثيل به سالم من السؤال الثانى دون الاول وقوله تعالى وربك

أرانا الاله هلالا أنارا \* فان هذا بيت من مشطور المتقارب واذا قلبت المصراع الأخير خرج المصراع الاول واذا قلبت المصراع الاول خرج المصراع الأخير وتارة لا يكون كذلك بل يكون مجموع البيت قلبا لمجموعه وأما كل مصراع فلا يخرج من قلب الآخر كما فى قوله مودته تدوم الخ

(قوله وركب فكبير) أي بالفاء حرف العطف وهو الواو لخروجه عن ذلك ومن قبيل القلب الواقع في الآية قولهم قلع مركب بيكر معلق (قوله والحرف المشدد في حكم المخفف) أي لأن المنظور له في القلب الحرف المكتوب فلا يضر في القلب اختلاف لامي كل وفلك مثلا تشديدا وتخفيفا والحرف المقصور (٤٦٠) في حكم الممدود ولذا تحقق القلب في أرض خضراء ولا اعتداد بالهمزة ولذا لم يضر ذلك ولا يضر اختلاف الحركات

(وفي التنزيل كل فلك وركب فكبير) والجرف المشدد في حكم المخفف لأن المعتبر هو الحروف المكتوبة وقد يكون ذلك في المفرد نحو سلس وتغير القلب بهذا المعنى لتجنيس القلب ظاهر فإن المقلوب ههنا يجب أن يكون عين اللفظ الذي ذكر بخلافه ثمة

القلب تاما (و) مثاله في النثر قوله تعالى (في التنزيل كل في فلك) فاك ان قرأته من الأخير وبدلت بعض الحركات وصيرت المشدد خفيفا والعكس لما تقدم أن المشدد في هذا الباب كالحفيف جاء القلب وكذلك قوله تعالى (وربك فكبير) وهو ظاهر وقد يكون القلب في المفرد كافة سلس وهو بفتح اللام وكسرهما فالأول مصدر والثاني وصف والفرق بين تجنيس القلب وبين القلب من وجهين أحدهما أن تجنيس القلب يجب أن يذكروا فيه اللفظ الذي هو المقلوب مع مقابله والآخر أن تجنيس القلب لا يجب أن يكون أحد المتجانسين فيه نفس مقلوب الآخر إذا قرئ من آخره كالقمر والرقم فإن الجمع بينهما تجنيس القلب ولو قرئ أحدهما من آخره على الترتيب لم يكن نفس الآخر بخلاف القلب هنا فيذكر اللفظ المقلوب وحده وحينما قرئ من آخره كان نفسه كسلس كما تقدم وهذا في المفرد وأما في المركب فقد يذكروا المقلوبان معا كما في \* أرانا الاله هلالا نارا \* وقد تقدم في قوله \* مودته تدوم لكل هول \* لكن تجنيس القلب أكثره في المفرد مع وجوب ذكر مجانسه بخلاف القلب وإذا جاز أن تجنيس القلب في المركب جاز أن يدعى تصادفهما في نحو \* أرانا الاله هلالا نارا \* لوجود المتجانسين قلبا

فكبير أي من غير مراعاة الواو وهو أصح الأمثلة لا غير عليه ومثله في الإيضاح بقول العماد الكاتب للقاضي الفاضل سرفلا كبايك الفرس وحواب الفاضل له بقوله دام علا العماد فأما كلام العماد فلا يصح القلب فيه لأن ألف فلان سقط في القلب لا وصل وألف الفرس الساقطة لا وصل تعود في القلب فلا ينقلب بحاله أبدا وفيه تغيير الحركات كما سبق وأما جواب الفاضل فعليه السؤال أيضا لأن ألف العماد في أحد التركيبين دون عكسه والحركات تتغير وأنشدوا أيضا

عج تم قرك دعد آمنا \* أنما عدد كبرق منتجع

وهو فاسد فان آمنا لا ينقلب انما أبدا لما لا يخفى فان آمنا ألف بعد الهمزة ونون واحدة وليس في آخرها ألف وليس كذلك انما هذا الذي ذكره المصنف هو قلب الحروف وبق عليه نوع آخر يقال له قلب السكيات كقوله

عدلوا فما ظلمت لهم دول \* سعدوا فما زالت لهم نعم  
بدلوا فما شحت لهم شيم \* رفعوا فما زلت لهم قدم  
فهو دعاء لهم فاذا انقلبت كلماته صار دعاء عليهم وهو  
نعم لهم زالت فما سعدوا \* دول لهم ظلمت فما عدلوا  
قدم لهم زلت فما رفعوا \* شيم لهم شحت فما بدلوا

بدلوا فما شحت لهم شيم \* رفعوا فما زلت لهم قدم

فهو دعاء لهم ولو عكس صار دعاء عليهم هكذا نعم لهم زالت فما سعدوا \* دول لهم ظلمت فما عدلوا

قدم لهم زلت فما رفعوا \* شيم لهم شحت فما بدلوا

فليس الخارج بالقلب هنا الكلام الأول بعينه (قوله لتجنيس القلب) وهو أن يقدم في أحد اللفظين المتجانسين بعض الحروف ويؤخر ذلك البعض في اللفظ الآخر أي مثل اللهم استر عوراتنا وآمن روعاننا وكما في رقم هذا الكتاب في القمر (قوله بخلافه ثمة) أي بخلاف

ولا يضر اختلاف الحركات ولا انقلاب الحرك ساكنا وعكسه ولهذا استشهدوا بقول العماد للفاضل سرفلا كبايك الفرس وجواب الفاضل له دام علا العماد ولا يضر سقوط ألف علا في الوصل وعود ألف الفرس الساقطة في الوصل (قوله وقد يكون ذلك) أي القلب (قوله نحو سلس) هو بفتح اللام وكسرهما فالأول مصدر والثاني وصف ودخل بنحو كسك وكلك وخوخ وباب وشاش وساس واعلم أن ما ذكره المصنف من القلب المراد به قلب الحروف ومن القلب نوع آخر يقال له قلب السكيات وهو أن يكون الكلام بحيث لو عكسته بأن ابتدأت بالكلمة الأخيرة منه ثم بما يليها وهكذا إلى أن تصل إلى الكلمة الأولى منه يحصل كلام مفيد مغاير للأول المقلوب كقوله عدلوا فما ظلمت لهم دول سعدوا فما زالت لهم نعم بدلوا فما شحت لهم شيم وهكذا



\* ومنه التشرية وهو بناء البيت على قافيتين يصح المعنى على الوقوف على كل واحدة منهما كقول الحريري  
ياخطب الدنيا الدنية انها \* شرك الردي وقرارة الاكدار

الايات

تجنيس القلب فانه لا يجب أن يكون أحد التجانس فيه نفس مقلوب الآخر اذا قرئ من آخره الا ترى الى القمر والرقم فان الجمع بينهما تجنيس  
القلب ولو قرئ أحدهما من آخره على الترتيب لم يكن نفس الآخر (قوله ويجب (٤٦١) نمة الخ) أي يجب في تجنيس القلب

أن يذكر اللفظ الذي هو

المقلوب مع مقابله بخلاف

القلب هنا فيذكر اللفظ

المقلوب وحده (قوله

التشرية) أي النوع

المسمى بالتشرية قيل

ان تسميته بهذا لا تخلو

عن قلة أدب لأن أصل

التشرية تقرير أحكام

الشرع وهو وصف للباري

أصالة ووصف لرسوله نياحة

فالاولى أن يسمى ببعض

ما يسمى به من غير هذه

التسمية فانه يسمى بالتوسيح

وذا القافيتين والتسمية

الاخيرة أصرح في معناه

والتوسيح في الاصل التزيين

بللالى ونحوها (قوله

يصح المعنى) المراد بصحة

المعنى تمامه (قوله فان

قيل الخ) اعتراض على

المصنف حيث لم يشترط

صحة الوزن مع اشتراط

صحة المعنى مع أن الشعر

لا يتحقق بدون صحة الوزن

(قوله ذات قافيتين) صفة

لقصيدة فلامها للجنس

أحوال منها (قوله فلنا الخ)

حاصله أن لفظ القافية

مشعر باشتراط الوزن لان

ويجب نمة ذكر اللفظين جميعا بخلافه هنا (ومنه) أي من اللفظي (التشرية) ويسمى التوسيح  
وذا القافيتين (وهو بناء البيت على قافيتين يصح المعنى عند الوقوف على كل منهما) أي من القافيتين  
فان قيل كان عليه أن يقول يصح الوزن والمعنى عند الوقوف على كل منهما لان التشرية هو أن يبنى  
الشاعر أبيات القصيدة ذات قافيتين على بحرين أو ضربين من بحر واحد فعلى أي القافيتين  
وقفت كان شعرا مستقما فانما القافية انما هي آخر البيت فلبناء على قافيتين لا يتصور الا اذا كان  
البيت بحيث يصح الوزن ويحصل الشعر عند الوقوف على كل منهما والالم تكن الاولى قافية (كقوله  
ياخطب الدنيا) من خطب المرأة (الدنية) أي الحسيسة (انها \* شرك الردي) أي حباله الهلاك  
(وقرارة الاكدار) أي مقر السكودارت فان وقعت على الردي فالبيت من الضرب الثامن من الكامل

وكما قرئ أحدهما من آخره صار نفس الآخرة تامله (ومنه) أي ومن البدع اللفظي (التشرية) أي  
النوع المسمى بالتشرية قيل ان تسميته بهذا لا تخلو من قلة أدب لان أصل التشرية تقرير أحكام  
الشرع وهو وصف الباري أصالة ووصف لرسوله نياحة فالاولى أن يسمى ببعض ما يسمى به من  
غير هذه التسمية فانه يسمى بالتوسيح وذا القافيتين والتسمية الاخيرة أصرح في معناه والتوسيح في  
الاصل التزيين بللالى ونحوها (وهو) أي التشرية الذي هو التوسيح وذا القافيتين (بناء البيت على  
قافيتين) أو أكثر بحيث (يصح المعنى) والوزن (عند الوقوف) أي مع الوقوف (على كل منهما) أي كل  
من القافيتين اللتين بنى البيت عليهما أو بلغه ما يكون في جميع القصيدة وانما قلنا أو أكثر ليعلم أن البناء على  
أكثر يسمى التشرية أيضا وان كان يترجم من البناء على أكثر وجود البناء على قافيتين الا أنه حيث  
اقتصر على ذكر القافيتين بما يتوهم اختصاص التشرية بهما وزدنا بعد قوله يصح المعنى قولنا والوزن  
تصريحا بما يفهم من قوله على قافيتين اذ البناء على القافية يستلزم صحة الوزن ضرورة أن القافية لا تسمى  
قافية الا مع الوزن فعلى هذا لا يرد أنه بقي على المصنف ذكره لانه مفهوم من ذكر القافية وانما صرحنا نحن  
لزيادة الايضاح فالتشرية حينئذ هو أن يبنى الشاعر أبيات القصيدة جميعها أو بعضها على قافيتين  
بحيث يصح المعنى والوزن عند الوقوف على كل منهما على أن يكون الوزن مع خصوص كل من القافيتين  
من بحر غير بحر الاخرى أو من ضرب غير ضرب الاخرى مع كونها من بحر واحد أو يبنى الايات على  
قواف متعددة وانما لم يذكره المصنف ولم يثل له لانه متكافئ قليل الوجود والوجود كثيرا وعليه  
تبني القصائد ما يكون من قافيتين (كقوله) أي ومثال ما يبنى على قافيتين قول الحريري:  
(ياخطب الدنيا الدنية انها \* شرك الردي وقرارة الاكدار)

قوله (ومنه التشرية) وهي عبارة لا يناسب ذكرها فان التشرية قد اشتهر استعماله فيما يتعلق بالشرع  
المطهر وكان اللائق اجتنابها وحاصله أن المراد ببناء البيت على قافيتين يصح المعنى على الوقوف عند كل  
منهما والمراد أن يكون على وزن يصح أن يكون كل منهما يتامسا متقلا كقول الحريري  
ياخطب الدنيا الدنية انها \* شرك الردي وقرارة الاكدار

القافية لا تكون الا في البيت فيستلزم تحققها تحقق استقامة الوزن ضرورة أن القافية لا تسمى قافية الا مع الوزن (قوله كقوله)

أي الشاعر وهو الحريري في مقاماته (قوله ياخطب الدنيا) أي ياطلها من خطب المرأة طلبها وبعدها

دارمتي ما ضحككت في يومها \* أبكت غدا تبا لها من دار

فقد بنى هذه الايات وكذا سائر القصيدة على قافيتين اذ يصح أن يقال فيها

ياخطب الدنيا الدنية انها \* لا يفندى بجلائل الاخطار

ياخطب الدنيا الدنية انها \* لا يفندى بجلائل الاخطار

دارمتي ما أضحكك \* في يومها أبكت غدا غاراتها لا تنقضي \* وأسبرها لا يفتدي

كما يصح قراءة كل بيت على تمامه وكل من الوجهين على قافية وضرب فان وقفت على لفظ الردي من البيت الاول ولفظ غدا في الثاني ولفظ يفتدي في الثالث وهو القافية الأولى كان البيت من الضرب الثامن من الكامل وان وقفت على لفظ الاكدار في البيت الأول ودار في الثاني والاختار في الثالث (٤٦٢) كان البيت من الضرب الثاني منه وبيان ذلك أن أصل السحر الكامل

وان وقفت على الاكدار فهو من الضرب الثاني منه والقافية عند الخليل من آخر حرف في البيت الى أول ساكن يليه مع الحركة التي قبل ذلك الساكن فالقافية الاولى من هذا البيت هولفظ الردي مع حركة الكاف من شرك والقافية الثانية هي من حركة الدال من الاكدار الى الآخر وقد يكون البناء على أكثر من قافيتين وهو قليل متكاف ومن لطيف ذى القافيتين نوع يوجد في الشعر الفارسي وهو أن تكون الالفاظ الباقية بعد القوافي الاولى

أي مكر الكدورات وبعده :

دارمتي ما أضحكك من يومها \* أبكت غدا بعد لها من دار

غاراتها لا تنقضي وأسبرها \* لا يفتدي بجلائل الاخطار

فقد جعل لهذه الابيات وكذا سائر أبيات القصيدة قافيتين احدهما صاحبة الروي الذي هو الدال فتكون الابيات هكذا يا خاطب الدنيا الدنيا الدنيا انها شرك الردي

دارمتي ما أضحكك \* من يومها أبكت غدا غاراتها لا تنقضي \* وأسبرها لا يفتدي

وعليها تكون الابيات من الضرب الثامن من الكامل والآخرى صاحبة الروي الذي هو الراء وبها كمل البيت الذي استشهد به المصنف وعليها تكون الابيات من الضرب الثاني من الكامل أيضا والقافية قيل انها هي الكلمة الاخيرة من البيت فتكون على الاعتبار الاول هي لفظ الردي في البيت الاول ولفظ غدا في الثاني ولفظ يفتدي في الثالث وتكون على الاعتبار الثاني هي الاكدار في البيت الاول ودار في الثاني والاختار في الثالث وقيل هي من الساكن الاخير في البيت الى ساكن

الابيات المشهورة قال ابن النحوية وفي عبارة صاحب المثل هو أن يبنى الشاعر شعره على بحرين والصواب ان يقال على ضربين فان ذلك لا يتأتى في بحرين وانما الصواب أن يقال على ضربين من بحر واحد قلت فيه نظر فقد يكون ذلك من بحرين اذا كان البيت من المديد على فاعلاتن فاعلن فاعلاتن فاعلاتن فاعلن فاعلاتن أمكن الشاعر أن يجعل بعض البيت على فاعلاتن أربع مرات فيكون من الرمل المجزؤ مثاله أن يقول

ليتهم سموه باسم سوى ذا \* انما التشرع دين قوم  
فانه يمكن أن يسقط منه فيقول

ليتهم سموه باسم \* انما التشرع دين

فينقلب من المديد الى الرمل ثم اعلم أن التقيد بقافيتين لا معنى له فقد يكون أكثر ومن أغرب ما رأيت فيه أبيات الحريري من أول الكامل فانه بناها على سبع قواف وهو

جودي على المستهتر الصب الجوى \* ونعطف في بوصاله وترحمي

ذا المبتلى المتفكر القلب الشجي \* ثم اكشفي عن حاله لانظلمي

فقد وجد على القافيتين لأن الأكثر من قافيتين لا يوجد الا اذا وجدت القافيتان وقول المصنف بناء البيت على

قافيتين يحتمل فقط ويحتمل قافيتين فأكثر فنحن نزيد الاحتمال ولا اعتراض على المصنف قلت الظاهر من قوله هو بناء البيت على قافيتين أن يكون مبنيًا عليهما فقط (قوله وهو قليل) من ذلك قول الحريري:

جودي على المستهتر الصب الجوى \* ونعطف في بوصاله وترحمي

ذا المبتلى المتفكر القلب الشجي \* ثم اكشفي عن حاله لانظلمي

متفاعلين ست مرات وأنه يسدس على الاصل تارة ويربع مجزؤا تارة أخرى وضربه الثاني هو مسدسه الذي عروضه سالمة وضربه مقطوع فالابيات المذكورة على القافية الثانية من هذا القبيل وأما ضربه الثامن فهو مربعه الذي أجزاءه الاربعة سالمة والابيات على القافية الاولى كذلك (قوله من آخر حرف في البيت الخ) فيه ادخال من على الآخر وادخال الى على الاول وهو خلاف المشهور فمكان الاول العكس (قوله يليه) أي يلي ذلك الآخر أي قبل ذلك الآخر وقوله مع الحركة التي قبل ذلك الساكن أي وأما حرف تلك الحركة فيخرج عنها (قوله وقد يكون البناء على أكثر من قافيتين) أي فلو قال المصنف هو بناء البيت على قافيتين أو أكثر كان أحسن ان قيل اذا وجد البناء على أكثر من قافيتين

\* ومنه ولزم ما لا يلزم وهو أن يجيء قبل حرف الروى وما فى معناه من الفاصلة

المستهتر هو الموع الذى لا يبالي بما قيل فيه والصب العاشق والجوى هو المحروق بنار المشق أو الحزن فهذه الايات مبنية على قواف متعددة الاولى رائية فى المستهتر والتفكر فيقال من منهوك الرجز : جودى على المستهتر \* ذا المبتلى المتفكر  
والثانية بائية فى الصب والقلب فيقال من مشطور الرجز الاحذ : جودى على المستهتر الصب \* ذا المبتلى المتفكر القلب  
والثالثة يائية فى الجوى والشجى فيقال من مشطور الرجز : جودى على المستهتر الصب الجوى \* ذا المبتلى المتفكر القلب الشجى  
والرابعة قافية فى تعطى وا كشفى فيقال من مجز و الرجز :

جودى على المستهتر الصب الجوى وتعطى \* ذا المبتلى المتفكر القلب الشجى فما كشفى  
والخامسة هائية فى وصله وحاله فيقال جودى على المستهتر الصب الجوى \* وتعطى بوصاله \* ذا المبتلى

المتفكرى القلب الشجى \*  
فما كشفى عن حاله  
والسادسة ميمية فى ترحمى  
ولانظلمى (قوله بحيث اذا  
جمعت الخ) أى بأن يؤخذ ما  
بعد القافية الاولى من كل  
بيت ويجمع المأخوذ وينظم  
(قوله الزام) أى لان  
التسكلم شاعرا كان  
أو نارا لزم نفسه أمرا  
لم يكن لازما له (قوله  
والتضمين الخ) أى لتضمينه  
قافيته ما لا يلزمها (قوله  
والاعنات) أى الايقاع  
فما فيه عنت أى مشقة  
لان الزام ما لا يلزم فيه  
مشقة (قوله قبل حرف  
الروى) أى من القافية  
ويؤخذ من قول الشارح  
لانه يجمع بين الايات أن  
الاضافة غير بيانية والمعنى  
قبل الحرف الذى يجمع بين  
الايات ويحتمل أنها

بحيث اذا جمعت كانت شعرا مستقيم المعنى (ومنه) أى ومن اللفظى (لزم ما لا يلزم) ويقال له الازام  
والتضمين والتشديد والاعنات أيضا (وهو أن يجيء قبل حرف الروى) وهو الحرف الذى تبنى عليه  
القصيدة وتنسب اليه فيقال قصيدة لامية أو ميمية مثلا من رويت الحبل اذا فتلته لانه يجمع بين  
الايات كما أن الفتل يجمع بين قوى الحبل أو من رويت على البعير اذا شدت عليه الرواء وهو الحبل  
الذى يجمع به الاحمال (أو ما فى معناه) أى قبل الحرف الذى هو فى معنى حرف الروى (من الفاصلة)  
يعنى الحرف الذى وقع فى فواصل الفقر موقع حرف الروى فى قوافى الايات وفاعل يجيء وهو قوله

يليه مع الحرف الذى هو قبل الساكن الاول أو مع حركته فهو على الاعتبار الاول من الكاف فى  
شرك لردى أو من حركته فى البيت الاول الى الأخير ومن الكاف أو من حركته فى أ بكت غدا فى الثانى  
ومن الياء أو من حركته فى يفتدى فى الثالث وعلى اعتبار حركة ما قبل الساكن فلا مدخل لحرفها  
فى القافية بخلاف اعتبار الحرف وعلى الاعتبار الثانى ظاهرة و بيان جميع ما قيل فيها وكذا بيان حقيقة  
الضم بين موكول لفن آخر والعادة أن ما يحكى فى فن من غيره يوكل ببيان له لانه حتى ان التعرض  
له فى المحكى فيه اذا لم تتوقف مسائل الفن على تصوير تفاصيله يعدم من الفضول المنهى عنه وقد علم بما  
ذكر أن التشرىع يكون بالقافيتين أو أكثر وقد تقدم أنه لم يعتبر هذا إلا كثر لفتلته وتكلفه قيل ومن لطيف  
ذى القافيتين نوع يوجد كثيرا فى الشعر الفارسى وهو الذى تكون فيه الالفاظ الباقية بعد القوافى  
الاول بحيث اذا جمعت كانت شعرا مستقيم المعنى والوزن ولم يبين هل من شرطه أن يكون الباقي  
من مجموع ما عتبرت فيه القافيتان شعرا جميعا حتى لا تفضل لفظة تكون حشا أو يكفى فى حسن ذلك  
وجود شعر من الباقي ولو يتأولم يشترط فى المضموم كونه باحدى قافيتى الاول وهو ظاهر لجواز أن  
يكون بقافية أخرى (ومنه) أى ومن البديع اللفظى (لزم ما لا يلزم) أى النوع المسمى بلزوم  
ما لا يلزم ويقال له الازام والتضمين لتضمينه قافيته ما لا يلزمها والاعنات أى الايقاع فيما فيه عنت  
بفتحتين أى مشقة وشدة (وهو) أى لزوم ما لا يلزم المسمى بما ذكر (أن يجيء قبل حرف الروى أو)  
يجيء قبل (ما فى معناه) أى قبل ما فى معنى الروى (من الفاصلة) بيان لما أطلق الفاصلة على  
(ومنه) أى من التحسين اللفظى (لزم ما لا يلزم وهو أن يجيء قبل حرف الروى وما فى معناه من الفاصلة)

بيانية لانهم قد يعبرون بالروى بدون حرف مراد به الحرف المذكور (قوله وهو الحرف) أى الاخير من القافية (قوله فيقال قصيدة  
لامية) أى ان كان الحرف الاخير من قافيتها لاما وهكذا (قوله من رويت الحبل) أى مأخوذ من قولك رويت الحبل (قوله اذا  
فتلته) أى ويلزمه الجمع (قوله لانه) أى الروى (قوله بين قوى الحبل) أى طاقاته (قوله الرواء) بكسر الراء والماء (قوله وهو  
الحبل الذى يجمع به الاحمال) أى والحرف الاخير من القافية الذى تنسب اليه القصيدة يجمع بين الايات (قوله أو ما فى معناه)  
عطف على حرف الروى أى أو يجيء قبل الحرف الذى فى معناه (قوله يعنى الخ) أشار الشارح الى أن قوله من الفاصلة بيان لما فى  
معناه وأنه أطلق الفاصلة على الحرف الذى يختم به الفاصلة فهو من تسمية الجزء باسم السكل والظاهر أن الفاصلة باقية على معناها الحقيقى  
وهو السكامة الاخرة من الفقرة أى حال كونه كائنا من الفاصلة

ماليس بلازم في مذهب السجع كقوله تعالى فاذا هم مبصرون واخوانهم يدونهم في النفي ثم لا يقصرون

(قوله مالميس بلازم في السجع) ماعبارة عن شيء كما قال الشارح (قوله يعني أن يؤتى قبله) أي قبل ما ذكر من حرف الروي أو الحرف الذي في معناه وقوله بشيء الشيء أمور ثلاثة حرف وحركة معا كما في الآية الآتية والابيات المذكورة بعدها وحرف فقط كالقمر ومستمر في قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر وحركة فقط كقول ابن الرومي : لما تؤذن الدنيا به من صروفها \* يكون بكاء الطفل ساعة يولد والا فما يبكيه منها وانها \* لأوسع مما كان فيه وأرغد حيث التزم فتح ما قبل الدال وقوله لما تؤذن (٤٦٤) من تقدم الملة على العلول (قوله لو جعل القوافي أو الفواصل اسجعا) أي

(ماليس بلازم في السجع) يعني أن يؤتى قبله بشيء لوجعل اقوافي أو الفواصل اسجعا لم يحتج الى الاتيان بذلك الشيء ويتم السجع بدونه فمن زعم أنه كان ينبغي أن يقول مالميس بلازم في السجع أو القافية ليوافق قوله قبل حرف الروي أو ما في معناه فهو لم يعرف معنى هذا الكلام ثم لا يخفى أن المراد بقوله يجيء قبل كذا مالميس بلازم في السجع أن يكون ذلك في بيتين أو أكثر أو فاصلتين أو أكثر

الحرف الذي هو في معنى الروي وهو الحرف الذي تختم به فاصلة من الفواصل وقوله (ماليس بلازم في السجع) فاعل يجيء يعني أن لزوم مالميس بلازم هو أن تأتي بحرف قبل الروي أو ما يجري مجرى الروي من حرف الفاصلة بحرف لا يلزم ذلك الحرف في السجع بمعنى أن القوافي أو الفواصل لو جعلت ذوات اسجاع بأن حوات القوافي عن وزن الشعر وجعلت الفواصل مسجعة لا يلزم الاتيان بهذا الحرف الأتي به قبل ذلك الروي في القافية وقيل ما ختمت به الفاصلة في النثر فعلى هذا لا يقال كان ينبغي أن يقول هو أن يؤتى بحرف لا يلزم في السجع الذي يكون في الفواصل ولا يلزم في القوافي التي في الشعر ليوافق قوله قبل حرف الروي أو ما في معناه وهو حرف السجع فكأنه يقول الاتيان بهذين بما لا يلزم قبله مالميس بلازم في السجع الفواصل وانما مراده أن الفواصل التي هي أهم من السجعة وغيرها وكذا القوافي لزوم مالميس بلازم في السجع هو حرف آخر قبل ما ختمت هي به لا يلزم ذلك الحرف تلك القوافي ولان تلك الفواصل على تقدير جعلها اسجعا وتحويلها الى خصوص السجع ومعنى تحويلها الى السجع جعل جنسها الشامل لغير السجع خصوصا بالسجعة وهذا ولو كان فيه بعض التكفأ حق بمقتل كما سيظهر فمن أورد ما تقدم فلم يفهم مراد المصنف وان كان ما يذكر هو المتبادر لان الفواصل والاسجاع من واحد فيسقط ذكر القوافي وتبدل على أنه ليس مرادا أنه لو أراد ما ذكره لكان المناسب أن يقول مالميس بلازم فيهما بالاضمار والروي في البيت هو الحرف الأخير من القافية الذي تنسب اليه القصيدة فيقال هذه القصيدة رائية ان كان حرف قافيتها رأيا أولامية ان كان لا مأودلية ان كان دالا وهكذا جميع الحروف وهو مأخوذ امان من رويت الحبل اذا فتلتها لانه يجمع بين الابيات كما أن القتل يجمع بين قوى الحبل أي طاقانه وهي خيوطه المعدة لقتله والغالب أن يكون كل منها مجموعا من عدة خيوط وامامأخوذ من رويت البعير اذا شددت عليه الرءاء بكسر الراء وهو الحبل الذي يجمع بين الأحمال لجمع الحرف بين الابيات أو من رويت اذا شربت حتى أذهبت العطش لان الحرف اذا وجد في القصيدة على وجهه أغنى عن طلب غيره ولذلك كان الاتيان بأخر قبله من أو السجعة (ماليس لازما في السجع) والاولى أن يقال في التنقية ليعم السجع والنظم كالهاء

بأن حوات القوافي عن وزن الشعر وجعلت اسجعا وكذلك الفواصل اذا غيرت عن حالها وجعلت اسجعا آخر (قوله لم يلزم الاتيان بذلك الشيء) أي في تلك الاسجاع المفروضة (قوله ويتم الخ) أي لكون السجع يتم بدونه فهو في قوة التعليل لما قبله (قوله لم يعرف معنى هذا الكلام) أي لم يعرف معناه المراد منه والحاصل أن هذا المعتبر فهم أن مراد المصنف بالسجع الفواصل فاعترض عليه وقال كان الاولى له أن يزيد القافية بأن يقول مالميس بلازم في السجع أي الذي يكون في الفواصل ولا في القافية التي تكون في الشعر ليوافق قوله قبل حرف الروي أو ما في معناه وهو حرف السجع فرد شارحنا على هذا الاعتراض بما حاصله أن هذا المعتبر لم يفهم مراد المصنف لانه ليس

مراده بالسجع الفواصل وانما مراده أن الفواصل والقوافي لزوم مالميس بلازم فيهما هو أن يجيء شيء قبل ما ختمت

والا به لا يلزم ذلك الشيء تلك القوافي ولان تلك الفواصل على تقدير جعلها اسجعا وتحويلها الى خصوص السجع وبدل على أن ما فهمه ذلك المعتبر ليس مرادا للمصنف اتيانه بالسجع اسما ظاهرا اذا الفواصل والاسجاع من واحد فلو أراد المصنف ما ذكره لكان المناسب أن يقول مالميس بلازم فيهما بالاضمار أي في الفاصلة والقافية تأمل (قوله ثم لا يخفى أن المراد الخ) حاصله أن المراد بقول المصنف أن يجيء قبل حرف الروي أو قبل ما يجري مجراه مالميس بلازم في السجع أن يؤتى بما ذكر في بيتين أو في فاصلتين فأكثر كما سيأتي في التمثيل فانه لو لم يشترط وجوده في أكثر من بيت أو فاصلة لم يخل بيت ولا فاصلة منه لانه لا بد أن يؤتى قبل حرف الروي

وقوله فأما اليتيم فلا تنهر وأما السائل فلا تنهر وقول الشاعر سأشكر عمرا ان تراخت منيتي \* أيادي لم تمن وان هي جلت

أوما جرى مجراه بحرف لا يلزم في السجع فقوله مثلا ففانبتك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل قد جىء قبل الروى الذى هو اللام يمىم وهى حرف لا يلزم في السجع وعليه يكون البيت من هذا النوع وليس كذلك وانما يكون الايتان المذكور من هذا النوع ان التزم في بيتين فأكثر أو في فاصلتين فأكثر (٤٦٥) (قوله والا) أى والا يكن المراد أن يكون

ذلك فى بيتين الخ يكون التعريف غير مانع لشموله كل بيت على حدته مع أن البيت ليس من هذا النوع أى لزوم ما لا يلزم (قوله وهو ليس بل لازم فى السجع) أى وحولناه وجعلناه سجعاً

(قوله فالراء) أى فى تقهر وتنهر بمنزلة حرف الروى أى الذى فى القافية من جهة التواطؤ على الحتم به (قوله وهى الهاء قبلها الخ) أى وكذا فتحة الهاء قبلها لزوم ما لا يلزم (قوله لصحة السجع بدونها) أى لو حولناه الى سجع آخر نحو فلا تقهر ولا تبصر ولا تصغر كما ذكر فى قوله تعالى اقترب الساعة وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر (قوله) وقوله أى الشاعر وهو محمد ابن سعيد الكاتب (٢) فى مدح عمرو بن سعيد وسبب مدحه له بذلك أنه دخل عليه فرأى كه مشقوقاً من تحته فبعث اليه بعشرة آلاف درهم (قوله ان تراخت منيتي) أى اذا تأخرت مدتى وطال عمري شكرت عمرا أى أدبت

والا فى كل بيت أو فاصلة يحىء قبل حرف الروى أو ما فى معناه ما ليس بل لازم فى السجع كقوله ففانبتك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل قد جاء قبل اللام يمىم مفتوحة وهو ليس بل لازم فى السجع وقوله قبل حرف الروى أو ما فى معناه إشارة الى أنه يجرى فى النثر والنظم (نحو فأما اليتيم فلا تنهر وأما السائل فلا تنهر) فالراء بمنزلة حرف الروى وحىء الهاء قبلها فى الفاصلتين لزوم ما لا يلزم لصحة السجع بدونها نحو فلا تنهر ولا يسخر (وقوله سأشكر عمرا ان تراخت منيتي \* أيادي) بدل من عمرا (لم تمن وان هي جلت)

لزوم ما لا يلزم ثم المراد بالانبان بحرف آخر قبل الروى أو قبل ما يجرى مجراه أن يؤتى به فى بيتين أو فى فاصلتين فأكثر كما سياتى فى التمثيل لانه لم يشترط وجوده فى أكثر من بيت أو فاصلة لم يخل بيت أو فاصلة منه لانه لا بد أن يؤتى قبل حرف الروى بحرف لا يلزم فى السجع فقوله مثلا ففانبتك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل

قد جىء قبل الروى بالميم وهى حرف لا يلزم فى السجع وعليه يكون البيت من هذا النوع وليس كذلك وانما يكون الايتان المذكور من هذا النوع ان التزم فى بيتين فأكثر أو فى فاصلتين فأكثر واللازم فى السجع هو حرف واحد آخر تنبى عليه الفواصل ولا يشترط بناؤها على حرف آخر يلتزم فيها كما التزم هو فلزوم ما لا يلزم هو لزوم حرف آخر فى بيتين أو فاصلتين فأكثر قبل الاخير كما التزم ذلك الاخير وقد فهم من هذا أنه يجرى فى الشعر والنثر فهو فى النثر (نحو) قوله تعالى (فأما اليتيم فلا تنهر وأما السائل فلا تنهر) فالراء فى تقهر وتنهر بمنزلة الروى من القافية فى التواطؤ على الحتم به وهو كاف فى باب السجع فى الفواصل اذا لا يشترط فيه الا التواطؤ فى الحرف الواحد وقد جاء قبل تلك الراء فيهما هاء فكان التزام الهاء فى الفاصلتين من التزام ما لا يلزم فيهما لتحقيق السجع بدون تلك الهاء كما لو ختمت فاصلتين بتقهر ويسخر فانه سجع ولو اختلف الحرف الذى قبل الاخر (و) أما التزام ما لا يلزم فى النظم فكذلك (قوله سأشكر عمرا) يقال شكرته أى شكرت نعمته ويقال شكرت له نعمة فهو يتعدى الى النعمة بنفسه الى صاحبها باللام وقد يتعدى الى صاحبها بتقديرها فكأنه هنا يقول سأشكر نعم عمرو (ان تراخت منيتي) أى اذا تأخرت مدتى وطال عمري شكرت عمرا أى أدبت حق شكر نعمه بالمبالغة فى اظهارها وفى الثناء عليه بها وخدمته عليها فالمراد بالشكر الموعود به أكمله بالمبالغة والافقد شكرها بذكرها وحبها عليها وثنائه عليه بها (أيادي) جمع أيديها أى جمع يد وهى النعمة فهو جمع الجمع وهو بدل اشتغال من عمرو بتقدير الرابطة أى سأشكر عمرا أشكر أيادى له (لم تمن) أى لا يمن عمرو بتلك الايادى ولا يذكرها ممتنابها (وان هي جلت) أى وان عظمت ما عظمت ويحتمل

فى قوله تعالى (فأما اليتيم فلا تنهر وأما السائل فلا تنهر) وقوله تعالى فاذا هم مبصرون ثم قوله تعالى ثم لا يقصرون وكقول الشاعر:

سأشكر عمرا ان تراخت منيتي \* أيادي لم تمن وان هي جلت

(٥٩ - شروح التلخيص رابع) حق شكر نعمته بالمبالغة فى اظهارها والثناء عليه بها والمراد بالشكر الموعود به أكمله بالمبالغة والافقد شكره بذكرها وثنائه عليه بها (قوله بدل من عمرا) أى بدل اشتغال من عمرا وينبغى أن يقدر الرابطة أى أيادى له لوجوبه فى بدلى البعض والاشتغال والايادى جمع أيديها وهى النعم والايادى جمع يد بمعنى النعمة فهو جمع الجمع (قوله وان هي جلت) ان وصلية (٢) قوله وهو محمد بن سعيد الخ الذى فى المعاهد أن الايات من الطويل لعبد الله بن الزبير الاسدى فى عمرو بن عثمان بن عفان اه مصححه

فتى غير محجوب الغنى عن صديقه \* ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت  
رأى خلتي من حيث يخفى مكانها \* فكانت قذى عينيه حتى تجلت  
يقولون في البستان للعين لذة \* وفي الحجر والماء الذى غير آسن

وقول آخر

والجملة حالية أى وان كانت جليدة فى نفس الامر فهو لا يقطعها ولا يمن بها (قوله أى لم تقطع) بل هى دائماً مسترسلة فتنبأ ما خوذ من المن وهو  
القطع (قوله أولم تخط بمنة أى بذكرها (٤٦٦) له على وجه المنة (قوله فتى) أى هو فتى من صفته أنه لا يحجب الغنى عن كل

أى لم تقطع أولم تخط بمنة وان عظمت وكثرت

(فتى غير محجوب الغنى عن صديقه \* ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت)

زلة القدم والنعل كناية عن نزول الشر والخنة (رأى خلتي) أى فقرى (من حيث يخفى مكانها) \*  
أى لاني كنت أسترها عنه بالتجمل (فكانت) أى خلتي (قذى عينيه حتى تجلت) أى انكشفت  
وزالت باصلاحها ياها بأياديه يعنى

أن يريد لم تقطع بل تسترسل منه من المن الذى هو القطع فالمنى أشكر أيادى عمر والتي لم تمن أى لم تقطع  
أولم تخط بمن أى بذكرها على وجه المنة وان عظمت ما عظمت فانه لا يقطعها ولا يمن بها (فتى)  
أى هو فتى من صفته انه (غير محجوب الغنى عن صديقه) أى يصل غناه كل صديق له ولا يستقل  
به عن الاصدقاء (ولامظهر الشكوى) أى وهو غير مظهر الشكوى (اذا النعل زلت) أى يتجمل  
بالصبر والتحمل اذا وقعت شدة أو زلت محنة وشر يقال زلت النعل اذا زلت مصيبة فزال النعل كناية  
عن الوقوع فى الشدة وصفه بنهاية كمال المروءة وحسن الطبع وأنه لا يتضعض للشدائد ولا يشكوها  
اللله تعالى وينزه أخلاءه عن مشاركته فى الشدة ويؤثرهم حيث ترك التشكى لهم بمحاولهم عن  
معاناة مضايقه وأنه اذا كان فى الغنى لم يستأثر به على الاحباء بل يعهمم به ويكرمهم بالتمتع فى لذائذه  
على طريقة قوله اذا افتقر الحر لم يرفقره وان أيسر الحر أيسر صاحبه (رأى خلتي) بفتح الخاء أى  
فاتتى وحاجتى (من حيث يخفى مكانها) ورؤية الخلة رؤية آثارها أو المراد العلم بها وكونه يراها مع أن  
صاحبها يخفى مكانها بالتجمل واظهار آثار الغنى يدل على شدة الاهتمام بأمر الاصحاب حتى يطلع على  
أسرارهم فى ضررهم قصد الرفعهم (فأما رأى خلتي) كانت قذى عينيه (أى كالفذى فى عينيه وهو  
العود الواقع فى العين وهو أعظم ما يهتم بازالتنه لانه واقع فى أشرف الاعضاء (حتى تجلت) أى لم تزل  
الفائة كالفذى لديه حتى أجلاها أى اذهبها فتجلت أى ذهبت فقد وصفه بنهاية المروءة حتى ان فاقة  
أصحابه لديه بمنزلة العود الواقع فى أشرف أعضائه حتى يزله او يكشفها فكشفت باصلاحها بالأيادى  
النافية لها وفى هذا الكلام من القوة ما لا يخفى فخر الروى هو التناؤ وقد جى قبله بلام مشددة مفتوحة  
فى هذه الابيات والاتيان بهاليس بلازم فى السجع فكان من التزام ما لا يلزم فانك لو ختمت قرآن  
فتجلت ومدت وحقت وانشت ونحوها كان توافق فواصلها فى التاء سجعاً وان اختلفت فيما قبلها  
ومن أمثلة التزام ما لا يلزم فى الشعر قوله

يقولون فى البستان للعين راحة \* وفى الحجر والماء الذى غير آسن

فتى غير محجوب الغنى عن صديقه \* ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت

رأى خلتي من حيث يخفى مكانها \* فكانت قذى عينيه حتى تجلت

صديق له ولا يستقل به عن  
الاصدقاء (قوله ولا مظهر  
الشكوى) بالرفع عطف  
على غير الواقع صفة للخبر  
(قوله كناية الخ) فالمنى  
أن من صفته أنه لا يظهر  
الشكوى اذا نزلت به البلايا  
وابتلى بالشدة بل يصبر  
على ما ينوبه من حوادث  
الزمان ولا يشكو ذلك الله  
فقد وصف الشاعر ذلك  
المدوح بنهاية كمال المروءة  
وحسن الطبع حيث ذكر  
أن ذلك للمدوح من صفته  
أنه اذا كان فى غنى ويسر  
لم يستأثر به بل يشارك فيه  
أصحابه واذا كان فى عسر  
وتضعض لا يشكو ومن  
ذلك الله ولا يظهر تلك  
الحالة لأحد من أصحابه  
فأصدقاؤه ينتفعون بمنافعه  
ولا يتضررون بمضاره أصلاً  
بل لا يحزنون به لانه يخفيها  
ولا يظهرها لهم (قوله رأى  
خلتي) أى أبصر أمانة  
فقري وهى تقطع كم  
القميمص (قوله أى فقري)  
هذا تفسير مراد والافاخلة  
بالتح الحاجة بمعنى

الاحتياج وهو أعم من الفقر وكونه يراها مع كون صاحبها يخفيها لتجمل واظهار آثار الغنى يدل على اهتمامه بأمر  
أصحابه حتى يطلع على أسرارهم قصد الرفعهم (قوله من حيث يخفى مكانها) خفاء المكان مبالغة فى خفاء الشيء أو المراد بمكانها وجودها يعنى  
لكمال ترقبه لحالى رأى حاجتى فى موضع أخفيها فيه (قوله فكانت قذى عينيه) أى فلما رأى خلتي كانت كالفذى أى الغماص الذى  
فى عينيه وهو أعظم ما يهتم بازالتنه لانه واقع فى أشرف الاعضاء فزال بعالجها حتى تجلت (قوله بأياديه) أى نعمه

إذا شئت أن تلقى المحاسن كلها \* ففي وجه من تهوى جميع المحاسن

وقد يكون ذلك في غير الفاصلتين أيضا كقول الحريري وما اشتار العسل من اختار الكسل وأصل الحسن في جميع ذلك أعني القسم اللفظي كما قال الشيخ عبد القاهر هو أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني فان المعاني اذا أرسلت على سجيته وتركت وما تريد طلبت لانفسها الالفاظ ولم تنكس الامايليق بها فان كان خلاف ذلك كان كما قال أبو الطيب :

إذا لم تشاهد غير حسن شياتها \* وأغصانها فالحسن عنك مغيب

وقد يقع في كلام بعض التأخرين ما حمل صاحبه فرط شغفه بأمور ترجع الى ماله اسم في (٤٦٧) البديع على أن ينسى أنه يتسكلم

ليفهم ويقول ليسين ويخيل

من حسن اهتمامه جعله كاللزام لا شرف أعضائه حتى نلافاه بالاصلاح فخر الروي هو التاء وقد جرى قبله بلام مشددة مفتوحة هو ليس بلازم في السجع لصحة السجع بدونها نحو جلت ومدت ومدت وانشقت ونحو ذلك (وأصل الحسن في ذلك كله) أي في جميع ما ذكر من الحسنات اللفظية (أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس)

إذا شئت أن تلقى المحاسن كلها \* ففي وجه من تهوى جميع المحاسن

ثم التزام ما لا يلزم ما في الحرف والحركة معا كالمثاليين وما في الحرف فقط كما لو ختمت بينا بتمر وآخر بنمر واما في الحركة فقط بأن تكون متحدة مع اختلاف الحرف كقوله

لما تؤذن الدنيا به من صروفها \* يكون بكاء الطفل ساعة يولد

والا فما يبكيه منها وانها \* لأوسع مما كان فيه وأرغد

ولما فرغ مما قصد الاتيان به من البديع اللفظي أشار الى نكتة تصحح الحسن بهذا البديع فقال (وأصل الحسن في ذلك كله) أي الأمر الذي لا بد أن يحصل ليحصل الحسن في جميع الحسنات اللفظية كما يقال أصل الجود الغنى أي الأمر الذي لا بد أن يحصل ليحصل الجود واطلاق الأصل على شرط الشيء صحيح لتوقف المشروط على الشرط كتوقف الفرع على الأصل (أن تكون الالفاظ) أي الاصل في ثبوت الحسن بما ذكره هو أن تكون الالفاظ (تابعة للمعاني) وذلك أنه اذا كان المقصود بالذات الحسن للمعنى أي افادة معنى يطابق فيه اللفظ مقتضى الحال ويكون فيه فصيحيا فحينئذ يكون الاتيان بالحسنات اللفظية مقبولا (دون العكس) أي دون أن يكون الحسن اللفظي أي البديع

قوله (وأصل الحسن في ذلك كله) أي في النوع اللفظي (أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس) تنبيه \* اعلم أن أنواع البديع كثيرة وقد صنف فيها أو أول من اخترع ذلك عبد الله بن المعتز وجمع منها سبعة عشر نوعا وقال في أول كتابه وما جمع قبلي فنون البديع أحد ولا سبقني الى تأليفه مؤلف وألفته سنة أربع وسبعين ومائتين فمن أحب أن يقتدى بنا ويقتصر على هذه فليفعل ومن أضاف من هذه المحاسن أو غيرها شيئا الى البديع ورأى فيه غير رأينا فله اختياره وعاصره قدامة الكاتب فجمع منها عشرين نوعا نواردا منها على سبعة فكان جملة ما زاده ثلاثة عشر فتكامل بها ثلاثون نوعا ثم تدبها الناس فجمع أبو هلال العسكري سبعة وثلاثين ثم جمع ابن رشيق القيرواني مثلها وأضاف اليها خمسة وستين بابا من الشعر وتلاهها شرف الدين الشاشي فبلغها السبعين ثم تكلم فيها ابن أبي الاصبغ وكتاب الحرر أصح كتب هذا الفن لاشتماله على النقل والنقد ذكر أنه لم يؤلفه حتى وقف على أربعين

اللفظية كما يقال أصل الجود الغنى أي الأمر الذي لا بد أن يحصل ليحصل الجود الغنى والامر الذي لا بد أن يحصل ليحصل الشيء شرطه واطلاق الاصل على شرط الشيء صحيح لتوقف المشروط على الشرط كتوقف الفرع على الاصل (قوله في ذلك) أي فيما ذكر من الحسنات اللفظية وفي معنى الباء أي أن شرط حصول الحسن بتلك الحسنات اللفظية أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني بأن تكون المعاني هي المقصودة بالذات والالفاظ تابعة لها وانما أتى بقوله كله لئلا يتوهم أنه يختص بالاخير منها وهو الزام ما لا يلزم (قوله أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني) أي الواقعة الحاضرة عنده بأن تلاحظ أولا مع ما يقتضيه الحال من تقديم أو تأخير أو حصر أو غير ذلك فاذا أتى بالحسنات اللفظية بعد ذلك فقد تم الحسن وان لم يوثق بها كفت النكات المعنوية

ليه أنه اذا جمع عدة من أقسام البديع في بيت فلا ضير أن يقع ما عناه في عمياء وأن يوقع السامع طلبه في خبط عشواء هذا ما تيسر  
بإذن الله تعالى جمعه وتحريره من أصول الفن الثالث و بقيت أشياء يذكرها فيه بعض الصنفين منها ما يمتين اهماله لعدم دخوله في

(قوله أي لأن تكون المعاني توابع للالفاظ) تفسير لقوله دون العكس لاقوله العكس لفساد المعنى (قوله لأن تكون المعاني  
توابع الالفاظ) لأنه لو كانت (٤٦٨) المعاني توابع للالفاظ لغات الحسن وانقلب الى القبح لانه اذا اختلف ووجب

أي لأن تكون المعاني توابع للالفاظ بأن يؤتى بالالفاظ متكلفة مصنوعة فيتم بها المعنى كيفما كانت  
كما يفعله بعض المتأخرين الذين لهم شغف بايراد المحسنات اللفظية فيجعلون الكلام كأنه غير مسوق  
لافادة المعنى ولا يبالون

اللفظي هو الأصل ويكون الحسن المعنوي تابعاً له لانه اذا اختلف ووجب البلاغة بطل التحسين اللفظي  
فهذا الكلام تذكر لما تقدم من أن وجوه البديع إنما تعتبر بعد وجود البلاغة التي لها تعلق بالمعنى  
وبالحسن الذاتي وعليه يقال ينبغي أن لا تختص المحسنات اللفظية بالذكر بل وكذلك البديع المعنوية إنما  
يعتبران وجد الحسن الذاتي المتعلق بالمعنى الأصلي ولكن لما كان الغلط في التعلق بالمحسنات اللفظية  
أكثر نبه عليه دون المعنوية هذا ان جعلنا الاشارة لأقرب مذكور وهو الحسن اللفظي ويحتمل أن  
تكون لمطلق البديع فلا يرد ما ذكر ويلزم من كون المقصود بالذات المعنى وقصد افادة ما يطابق الحال  
كون الالفاظ غير متكلفة بل تأتي بها المعاني حيث تركت على سجيته التي تنبئ لها من المطابقة لان

كتابا في هذا العلم أو بعضه وعددها فأوصلها تسعين وادعى أنه استخرج هو ثلاثين سلمه منها عشرون  
وباقها متداخل أو مسبوق به وصنف ابن منقذ كتاب التفرع في البديع جمع فيه خمسة وتسعين  
نوعاً من السكاكي اقتصر على سبعة وعشرين ثم قال ولك أن تستخرج من هذا القبيل ما شئت  
وتلقب كلام من ذلك بما أحبت ثم ان صفي الدين بن سرايا الحلبي عصرينا جمع مائة وأربعين نوعاً  
في قصيدة نبوية في مدح صلى الله عليه وسلم ثم ان المصنف ذكر من البديع المعنوية ثلاثين نوعاً ومن  
البديع اللفظية سبعة أنواع وذكر بينهما أموراً ملحقه بها يصلح أن تعد أنواعاً أخرى أنا أذكر شيئاً  
ما ذكره الناس ليكون مضافاً لما سبق فعمليك باعتبار ما هو داخل منها في كلام المصنف وما ليس بداخل  
وباعتبار ما بينهما من التداخل وريما أنه في أنماها على شيء من ذلك \* الثامن والثلاثون التوقيف  
وهو اثبات المتكلم معاني من المدح والوصف والتشبيه وغيرها من الفنون التي يفتح بها الكلام في جملة  
منفصلة عن أختها بالسجع غالباً مع تساوي الجمال في الزنة أو بالجمال الطويلة كقوله تعالى الذي  
خالقني فهو يهدين الآيات ويولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل \* التاسع والثلاثون  
التسميط وهو تسجيع مقاطع الكلام من نثر أو نظم على روى مخالفاً روى ذلك البيت أو تلك السجعة  
كقول ابن أبي حفصة:

هم القوم ان قالوا أفادوا وان دعوا \* أجابوا وان أعطوا أطابوا وأجزلوا

ومثاله في النثر وربك أعلم بمن في السموات والارض ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وآتينا داود  
زبوراً وهذا القسم ذكر المصنف منه ما يتعلق بالنظم حتى تكلم على السجع هل يدخل في النظم أولاً  
\* الأربعمون التغيرات وهو مدح الشيء ثم ذمه أو ذمه ثم مدحه ونحو ذلك امامن كلام شخصين كقوله  
تعالى قالوا انا بما أرسل به مؤمنون قال الذين استكبروا انا بالذي آمنتم به كافرون واما أن يتغير كلام  
الشخص الواحد في وقتين كقول قريش عن القرآن الكريم ماسمعنا بهذا في أباننا الأولين فانه اعترف

البلاغة بطل التحسين اللفظي وهذا الكلام تذكر لما تقدم من أن وجود البديع إنما يعتبر بعد وجود البلاغة التي لها تعلق بالمعنى وحسن المعاني وعليه يقال كان ينبغي أن لا تختص المحسنات اللفظية بالذكر بل وكذلك البديع المعنوية إنما اذا وجد الحسن الذاتي المتعلق بالمعنى الأصلي لكن لما كان الغلط في التعلق بالمحسنات اللفظية أكثر نبه عليه دون المعنوية هذا اذا جعلت الاشارة لأقرب مذكور وهو المحسنات اللفظية كما صنع الشارح أما ان جعلت لمطلق البديع فلا يرد ما ذكر (قوله بأن يؤتى بالالفاظ الخ) هذا تصوير للمعنى وهو كون المعاني توابع للالفاظ وقوله متكلفة أي متكلفاً فيها غير متروكة على سجيته (قوله مصنوعة) أي قصد فيها الى الصناعة وتحصيل المحسنات اللفظية وحاصل ذلك أنه اذا كان الحسن اللفظي أو البديعي مطلقاً

بجفاء

هو المقصود بالذات كانت الالفاظ متكلفاً فيها مطلوبة ويتحقق في ضمن ذلك الاخلاص بما

يطلب للمعاني من الاعتبارات المناسبة لمقتضى الحال فتكون تلك المطالب غير مرعية في تلك المعاني اذ المقصود بالذات الالفاظ البديعية  
وإيجادها لا الحسن المعنوي وربما لم تخل الالفاظ حينئذ من جفاء الدلالة حيث تكون كناية أو مجازاً ومن ركازة حيث تكون حقيقة  
بأن لا يراعى فيها الاعتبار المناسب فتكون الالفاظ البديعية في تلك المعاني كغمد من ذهب ركب على سيف من خشب أو كشياب



فن البلاغة نحو ما يرجع في التحسين إلى الخط دون اللفظ مع أنه لا يخلو من التكلف ككون الكلمتين تمانين في الخط وكون الحروف منقوطة أو غير منقوطة ونحو ما أثر له في التحسين كما يسمى التزديد أو الهدم (٤٦٩) جدواه نحو ما يوجد في كتب

فاخرة على ذات مشوهة وأما إذا كان المقصود بالذات افادة المعنى كانت الألفاظ غير متكلفة بل تأتي بها المعاني حيث تركت على سجيته التي تنبغي لها من المطابقة لمقتضى الحال لأن ما بالذات لا تكلف فيه وإذا لم يتكلف جاء الكلام باسماله على ما يقتضيه الحال حسنا حسنا ذاتيا فإذا جاء حسن زائد على الذاتي وهو البدعي صار ذلك الحين البدعي تابعا للذاتي فيزداد الحسن الذاتي بالحسن البدعي (قوله بخفاء الدلالات) أي إذا كانت الألفاظ مجازات أو كنايةات وقوله وركاكة المعنى أي إذا كانت الألفاظ حقائق (قوله فيصير) أي اللفظ وفي نسخة فتصير البناء الفوقية أي الألفاظ البدعية (قوله بل الوجه) أي الطريق وقوله أن تترك المعاني أي الواقعة والحاضرة عنده (قوله ألفاظا تليق بها) أي من حيث اشتمالها على مقتضى الحال (قوله وعند هذا) أي عند الاينان بالألفاظ التي تليق بالمعاني (قوله والبراعة) مرادف لما قبله وقوله الكامل أي في البلاغة وقوله من القاصر

بخفاء الدلالات وركاكة المعنى فيصير كعمد من ذهب على سيف من خشب بل الوجه أن تترك المعاني على سجيته فطلب لنفسها ألفاظا تليق بها وعند هذا تظهر البلاغة والبراعة ويتميز الكامل من القاصر وحين رتب الحريري مع كمال فضله في ديوان الانشاء

ما لا يقصد بالذات لا تكلف فيه وإذا لم تكلف جاء الكلام حسنا وتبعنا لأن مقتضى الحال طلب حسنا ذاتيا فاعتبر في اللفظ بالأهمية فتكامل كما ينبغي فاداء حسن زائد على الذاتي وهو البدعي صار ذلك الحسن البدعي تابعا للذاتي فمق كل منهما على سجيته وأصله ولم يتحول الكلام بالنسبة لأحدهما حسن ويلزم من جعل الحسن اللفظي أو البدعي مطلقا هو المقصود بالذات كون الألفاظ متكلفة مطلوبة ويتحقق في ضمن ذلك الاخلال بما يطلب المعاني فتكون تلك المطالب غير مرعية في تلك المعاني إذ التقصد بالذات تلك الألفاظ البدعية وإيجادها لا الحسن المعنوي فر بما لم تخل الألفاظ حينئذ من خفاء الدلالة حيث تكون كناية أو مجاز أو من ركاكة حيث تكون حقيقة بالأيراعى فيها الاعتبار المناسب فتصير الألفاظ البدعية في تلك المعاني كعمد من ذهب ركب على سيف من خشب وقلنا الدر في أعناق

بالعجز ثم قالوا في وقت آخر لو نشاء لقلنا مثل هذا وكان الأصل أن لا يعد هذا حسنا بل عيبا لكنه لوقوعه في وقتين مختلفين في غير هذا المثال عد من المحاسن \* الحادي والاربعون القسم وهو الحلف على المراد بما يكون فيه تعظيم للقسم أو غير ذلك مما يناسبه كقوله تعالى فورب السماء والارض انه لحق مثل ما أنكم تنطقون أقسم الله تعالى بما يتضمن عظمته \* الثاني والاربعون السلب والايجاب وهو بناء الكلام على نفي الشيء من وجه واثباته من وجه آخر كقوله تعالى فلانقل لها أف ولا تنهرهما وقل لهما قولاً كريماً وهو يرجع إلى الطباقي \* الثالث والاربعون الاستدراك اما بعد تقدم تقرير كقوله تعالى اذ يريدكم الله في منامك قليلا ولو أراكم كثيرا لفشتم ولتنازعتهم في الامر ولكن الله سلمي أو بعد تقدم نفي كقوله تعالى فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا القسم يرجع إلى الطباقي أو إلى الرجوع وقد سبقا \* الرابع والاربعون التلفيق وهو اخراج الكلام مخرج التعليم وهو أن يقع السؤال عن نوع من الأنواع تدعو الحاجة لبيان جميعها فيجاب بجواب عام عن السؤال عنه وعن غيره لينبئ على عموم ما بعده من الصفات المقصودة كقوله تعالى ما كان محمد أباً أحد من رجالكم فانه وقع جوابا عن قوله سلم انه صلى الله عليه وسلم أبوزيد بن حارثة فلم ينص على زيد بل عمم لينبئ عليه خاتم النبيين لان كونه خاتم النبيين يناسب أنه ليس أباً لأحد لانه لو كان له ولد بالغ لكان نبيا وقد يقال ان هذا يرجع إلى الاستطراد وقد سبق \* الخامس والاربعون جمع المختلفة والمؤلفة وهو أن يجمع بين ممدوحين بعمان مؤلفة في ممدوحهما ثم يرد ترجيح أحدهما على الآخر فيأتي بعمان تخالف معاني التسوية بحيث لا ينقص الممدوح الآخر كقوله تعالى وداود وسليمان إلى آخر الآية الكريمة \* السادس والاربعون بعون التوهم وهو ما أن يؤتى بكلمة يوهم ما بعدها أن المتكلم أراد تصحيحها أو يوهم أن فيه لحنا أو أنه قلب عن وجهه أو أن ظاهره فاسد المعنى أو أراد غير معناها ويكون الأمر بخلاف ذلك في الجميع ولهذا الأقسام أمثلة ذكرها صاحب بديع القرآن لم أر التطويل يذكرها \* السابع والاربعون الاتساع وهو كل كلام تنسع تأويلاته فتفاوت العقول فيها الكثيرة احتماله لانه لنكتة ما كفتواتح الدور \* الثامن والاربعون سلامة الاختراع من الابتداء وهو أن يخترع الاول معنى

أي فيها وذلك لان مقتضيات الأحوال التي يشتمل الكلام عليها لا تنضب لكثرتها وكلما كثرت رعيتها ازداد الكلام بلاغة (قوله في ديوان الانشاء) أي حين رتب كتابا عند الملك يكتب المراسلات للملوك والوزراء والناماء

عجز فقال ابن الحشاش هو رجل مقاماتي وذلك لأن كتابه حكاية تجرى على حسب ارادته ومعانيه تتبع ما اختاره من الألفاظ المصنوعة فأين هذا من كتاب أمر به في قضية وما أحسن ما قيل

الحنازير وإذا كان الواجب هو أن يكون المقصود بالذات الاثنيان بالألفاظ تطابق في دلالتها مقتضى الحال وتفيد معنى يناسب الواقعة الفعلية الخارجية فلا شك أن الأحوال التي تساق لها المعاني لا تنضبط لكثرتها فبرعاية المعاني التي تناسب الوقائع على تفصيلها فيه تظهر البلاغة والقوة والبراعة ويتبين الكامل من القاصر ولهذا يكون الانسان له قدرة على إيجاد ألفاظ لمعان تحسن تلك الألفاظ في تلك المعاني بمدى إيجادها فيها وفي أحوال تناسبها ولكن تلك الأحوال لم تقع بعد بل هي أمور فرضية فتصير رعاية الحال تابعة للحسن اللفظي لأن الحال المناسبة اجتلبت بعد الحسن اللفظي والواجب كون الحسن اللفظي تابعا لرعاية الحال الواقعة ومع ذلك لا تكون له قوة على إيجاد ألفاظ لمعان تطابق الحال الحاضرة والحالة الراهنة ولهذا لما رتب الحريري في ديوان الانشاء أي كفا انشاء معان بالألفاظ

لم يسبق اليه ولم يتبع عليه وأمثله كثيرة \* التاسع والأربعون التوليد وهو أن المتكلم يدرج ضربا من البديع بنوع آخر فيتولد منهما نوع ثالث ومثله بقوله تعالى قل رب احكم بالحق \* تمام الخمسين النوارد وسمى الاغراب والطفرة وهو أن يذكّر الشيء المشهور على وجه غريب بزيادة أو تغيير يصير غريبا وقد تقدم هذا في أنواع التشبيه وهو أن يكون وجه التشبيه مشهورا مبتدلا ولكن يالحق به ما يصير غريبا خصوصا \* الحادي والخمسون الاجزاء وهو ذكر اعتراض وجواب ومثله بما لا طائل تحته \* الثاني والخمسون التخيير وهو اثبات البيت أو الفقرة على روى يصلح لاشياء غيره فيتخير له كلمة كقوله

ان الغريب الطويل الذيل ممتن \* فكيف حال غريب ماله قوت

فانه يصلح موضع قوت مال كسب نسب كذا قيل وكثير من الناس ينشده ماله طول فحينئذ يكون ترجيح طول لرد العجز على الصدر \* الثالث والخمسون التنظير وهو النظر بين كلامين متفقين في المعنى أو مختلفين أيهما أفضل الرابع والخمسون الاستقصاء وهو ذكر جميع عوارض الشيء ولو أزمه وذاتيانه وهو قريب من مراعاة النظير ومن استيفاء الاقسام السابقين الا أن هذا نوع برأسه \* الخامس والخمسون التشكيك وهو أن يأتي في الكلام بكلمة يشك السامع هل هي أصلية أولا كقوله تعالى اذا تدانتم بدين فان بدين يشك السامع هل هي أصلية أولا حتى يحقق النظر فيجدها أصلية لان الدين له محامل منها الجزاء مثل كما تدان تدان \* السادس والخمسون البراءة ومحملها الهجاء وهو كما قال أبو عمرو بن العلاء وقد سنل عن أحسن الهجاء فقال هو الذي اذا أنشدته العذراء في خدرها لا يقبح عليها \* السابع والخمسون التسليم وهو أن يفرض محالا اما منفيا أو مشروطا بشرط بحرف الامتناع ليكون ما ذكره ممنوع الوقوع لامتناع شرطه كقوله تعالى ما اتخذ الله من ولد الآية وهذا يدخل في للذهب الكلامي \* الثامن والخمسون الاقتنان وهو أن يؤتى في الكلام الواحد بفتين متضادين أو مختلفتين كالجمل بين الفزل والحاسة أو متفقين وهو كثير \* التاسع والخمسون اثبات الشيء للشيء بنفيه عن غيره كقول الخنساء

وما بلغت كف امرئ متناولا \* من المجد الا والذي نلت أطول

\* الستون التريديد وهو تعليق الكلمة الواحدة في المصراع الواحد والفقرة الواحدة مرتين متعلقة بشئين كقوله

هو ينني وهو يت الغنائيات الى \* أن شبت فانصرفت عنهن آمالي

(قوله عجز) أي لانه كاف انشاء ألفاظ مطابقة لمعان واقعية ومقتضيات أحوال خارجية وتكون تلك الألفاظ مع ذلك مصاحبة لبديعيات والحال أنه انما كانت له قوة على انشاء ألفاظ لمعان مع بديعياتها تناسب أحوالا مقدره يختلقها كما أراد (قوله فقال ابن الحشاش) أي في سبب عجزه وكان معاصرا له (قوله لرجل مقاماتي) أي له قوة على انشاء الألفاظ المستحسنة المطابقة للمعاني التقديرية التخيلية لاعلى انشاء الألفاظ المستحسنة المطابقة للمعاني الواقعية لان المقامات حكايات تقديرية (قوله وذلك) أي ومعنى ذلك أي كونه رجلا مقاماتيا (قوله لان كتابه) أي كتاب الحريري للسمى بالمقامات (قوله فأين هذا) أي كتاب معانيه فرضية من كتاب معانيه واقعة وحاضرة (قوله أمره في قضية) أي عينية فان هذا لا يكتب ما أراده بل ما أمر به وهذا أخص يلزم من الذرة عليه القدرة على الأول وهو الكتابة لما أراده دون العكس لان كتابة ما يريد الانسان ويخترعه سهل التناول

بالتجربة وأما كتابة ما يؤمر به فهو صعب الاعلى الاقوياء

في الترجيح بين صاحب والصابي ان صاحب كان يكتب كما يريد والصابي كان يكتب كما يؤمر  
وبين الحالين بون بعيد

اتطابق بتلك المعاني المدلولة مقتضى الحال وتكون مع ذلك مع بدعياتها عجز وقد كانت له قوة وكال في  
انشاء ألفاظ لمعان مع بدعياتها تناسب أحوالاً مقدره تجتلب كما أراد فقال فيه ابن الحنابل حينئذ  
الحريري رجل المقامات أي رجل له قدرة على المعاني المستحسنة المطابقة للتقدير لا المعاني المستحسنة  
للمطابقة للواقع لان المقامات حكايات تقديرية فاذا رام ايجاد البدعيات مع المناسبة البلاغية تأنت  
له بفرض المستحيلات وفرض ما لم يقع وبين هذا وبين ما اذا أمر أن يكتب في قضية عينية واقعة  
ما يناسبها بون بعيد فان هذا أخص يلزم من القدرة عليه القدرة على الاول دون العكس لان الاول من  
كتابة ما يريد الانسان ويخترعه وهو سهل التناول بالتجربة والثاني من كتابة ما يؤمر به وهو صعب الاعلى

كما سماه حسن البيان ومنها  
ملا بأس بذكره لاشتماله  
على فائدة وهو شيطان  
أحدهما القول في السرقات

(قوله في الترجيح) أي  
التفضيل وقوله يكتب كما  
يريد أي كالحري وقوله  
يكتب كما يؤمر أي كابن  
الحنابل (قوله يكتب  
كما يريد) أي يكتب لما يريد  
من الالفاظ لانه لم يقصد  
افادة معنى واقعي فالمعاني  
تابعة لما أراد من تلك  
الالفاظ المصنوعة (قوله  
كما يؤمر) أي فالفاظه التي  
يكتبها تابعة للمعاني التي  
أمر بها بمعنى أن تلك المعاني  
تطلب تلك الالفاظ (قوله  
بون بعيد) أي فرق بعيد  
وان الحالة الثانية أشرف  
من الاولى وقد علمت أنه  
يلزم من القدرة على الحالة  
الثانية القدرة على الحالة  
الاولى دون العكس

فعلق هو يفتي وهو يت بالغانيات في مصراع واحد وقد يحصل الترديد في كل من المصراعين كقوله  
يريك في الروع بدر الاح في غسق \* في ليث عريسة في صورة الرجل  
فردد في كل من المصراعين مرتين \* الحادي والستون التعطف وهو كالترديد الا ان الكلمة مذكورة  
في مصراعين وهو أعم من الزاوجة من وجه فان تلك يشترط فيها الشرط والجزاء ولا يشترط فيها  
التكرار في مصراعين أو فقرتين وهذا يشترط فيه التكرار في مصراعين ولا يشترط أن يكون في الكلام  
شرط وجزاء وينفصل هذا الذي قبله عن رد العجز على الصدر بأن ذلك يكون المعجز فيه آخر الضرب  
أو آخر الفقرة وهذا ان يكون إعادة الكلمة فيهما فيما وراء القافية \* الثاني والستون التوسيع  
وقد فسره بأن يأتي في آخر الكلام بشئ مفسر بمعطوف ومعطوف عليه مثل قوله  
إذا أبو قاسم جادت لنا يده \* لم محمد الاجودان البحر والمطر  
وهذا في الحقيقة أحد نوعي اللف والنشر \* الثالث والستون التطريز وهو اشتغال الصدر على مخبر  
عنه يتعلق به شيطان والمعجز على خبر مقيد بمثله كقوله

كان الكأس في يدها وفيها \* عقيق في عقيق في عقيق  
\* الرابع والستون المؤاخة وهو أخص من الائتلاف وهو أن تكون معاني الالفاظ متناسبة  
كقول ذي الرمة

لمياء في شفتيها حوة لعمس \* وفي الثنايا وفي أنيابها شنب

احترازا عن مثل قول الكميث

وقد رأينا بها خودا منعمة \* بيضا تكامل فيها الدل والشنب

فذكر الشنب مع الدل غير مناسب وهذا في الحقيقة نوع من اختلاف اللفظ والمعنى \* الخامس  
والستون الاستطراد وقد قدمناه عند ذكر الزاوجة أو قريبا منها \* السادس والستون الاشارة  
ذكريها فدامة وقال دلالة اللفظ القليل على المعنى الكثير فهو حينئذ من الايجاز وقد سبق \*  
السابع والستون الاقحام وهو يعلم مما سبق \* الثامن والستون الانفصال وقد فسره بما هو في  
معنى الاحتراس المتقدم في الايجاز والاطناب \* التاسع والستون البسط وفسره بما هو في معنى  
الاطناب وكذلك الايضاح \* السبعون التتميم وقد تقدم في الاطناب وكذلك التكميل والتذييل \*  
الحادي والسبعون التوشيح وهو أن يكون في صدر الكلام ما يدل على القافية كذاهم العسكري  
وهذا هو الارصاد الا أن فيه قيد الدلالة بصدر الكلام والارصاد أعم من ذلك \* الثاني والسبعون  
التكرار وقد تقدم في الاطناب \* الثالث والسبعون المراجعة وهي حكاية محاوراة بين المتكلم

ولهذا قال قاضي قم حين كتب اليه صاحب أيها القاضي بقم قد عز لك فقم والله

الافوياء ولهذا استحسنا ما قيل في الترجيح بين صاحب والصابي ان صاحب يكتب كما يريد بتقديره والصابي يكتب كما يؤمر وقد عرفت أن بين الحاليين بونا بعيدا الأثرى الى صاحب فانه طلب أن يجانس بين قم الذي هو فعل أمر وقم الذي هو اسم مدينة فلما لم يتيسر له معنى مطابق لمقتضى الحال واقع في نفس الامر يكون اللفظ فيه بليغا أنشأ العزل بلا سبب لقاضي تلك البلدة فكتب اليه أيها القاضي بقم قد عز لناك فقم ففطن القاضي بأنه لا غرض في المعنى وأنه لا يناسب حاله وحال الملك فصار الكلام فيه كالهزل فقال القاضي والله ما عزلني الا هذه السجعة فان قلت عند تقدير الحال نظير الحاضرة فانشاء ما يطابقها كانشاء ما يطابق الحاضرة فلا فرق بين الحاليين قلت هناك اعتبار ان أحدهما أن يفرض الحال أولا فكأنه يقول كيف تخاطب من وقع له كذا فلا شك أن من له قوة على الاحوال التقديرية

وغيره وهو أعم من الاجاء السابق كقول وضاح اليمن

قالت ألا لا تلجن دارنا \* ان أبانا رجل غائر  
أما رأيت الباب من دوننا \* قلت فاني وائب ظافر  
قالت فاني الليث (١) عادية \* قلت وسبني مرهف باثر  
قالت أليس البحر من دوننا \* قلت فاني ساج ماهر  
قالت أليس الله من فوقنا \* قلت بلى وهو لنا غافر  
قالت فاما كنت أعينتنا \* فأت اذا ما هجع السامر  
واسقط علينا كسقوط الندى \* لييلة لاناه ولا آمر

الرابع والسبعون التذييل وقد تقدم في الاطناب \* الخامس والسبعون الاعتراض وقد سبق في المعاني \* السادس والسبعون المتابعة وهي اثبات الاوصاف في اللفظ على ترتيب وقوعها كقوله تعالى خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة وقول زهير

بؤخر في موضع في كتاب فيدخر \* ليوم الحساب أو به جل فينقم

\* السابع والسبعون التعريض وهو الدلالة بالمفهوم بقصد المتكلم \* الثامن والسبعون التهكم وقد سبق في الاستعارة التهكمية \* التاسع والسبعون الائتلاف وهو أنواع منها ائتلاف اللفظ والمعنى وهو أن تكون الالفاظ تليق بمقصود الكلام فالمعنى الرقيق اللفظ الرقيق والمعنى المفعم اللفظ الجزل ومنها ائتلاف اللفظ مع اللفظ وهو أن يختار من الالفاظ التي يعبر بها عن معنى ما يبينه وبين بعض الالفاظ المذكورة ائتلاف كقول البحترى \* كالقسي المعطفات \* البيت السابق في مراعاة التنظير ومنها ائتلاف المعنى بالمعنى وهو اشتغال الكلام على معنى مع أمر ملائم له وأمر مخالف فتقرب به بالملائم أو يكون الامران ملائمين فيقرب به منهما ما هو أكثر ملاءمة له كما في تشابه الاطراف ومنه قوله تعالى ان لك أن لا تجوع فيها ولا تعرى وأنك لا تظمأ فيها ولا تضجى فانه لم يراع مناسبة الرى للشبع والاستظلال للبس في نوع المنفعة بل روى مناسبة اللبس للشبع والاستظلال للرى في كونهما تابعين للبس والشبع ومكملين لمتانفهما اذ رعاية ذلك أدخل في حسن الوعد والامتنان بذكر أصول التعم ثم توابعها ومنها ائتلاف اللفظ والمعنى مع الوزن وهو نوعان الاول أن يأتي باللفظ من غير حاجة الى تقديم وتأخير يمتنع مثله في الشعر ولا الى زيادة ونقصان والثاني أن يؤتى به مع الوزن من غير حاجة الى اخراج المعنى عن وجه الصحة ومنها ائتلاف القافية أو الفاصلة بسائر الآيات أو البيت كما في تشابه الارصاد وقد يقال ان هذا من الارصاد ومنها الائتلاف مع الاختلاف وهو

الشعرية وما يتصل بها  
والثاني القول في الابتداء  
والتخلص والانهاء فمقدنا  
فيهما فصلين ختمنا بهما  
الكتاب

(قوله ولهذا) أى لاجل  
أن بين الحاليين بونا بعيدا  
(قوله حين كتب اليه  
الصاحب) أى ابن عباد  
وزير الملك

(١) قوله قالت فاني الليث  
الح: كذا في الاصل ولا  
يخلو من تحريف أدى الى  
خلل المعنى واسمه فان  
البيت غادبه كتيبه مصححه

على هذا الوجه عموما تكون له في الوقائع الحاضرة غالبا والآخرا بجماد اللفظ ثم يفرض له ما يطابق ولو لم يقع وهذا هو الاسهل كما وقع للملك مع انقاض وبهذا يعلم أن الحريري لا ينبغي أن يقال ان عجزه لما ذكر بل الغالب أن ذلك لحياء عرض أو نحو ذلك والا فلا قرب أنه انما كان يأتي بما يناسب بعد التقدير الذي هو بمنزلة الايتان للحالة الراهنة فافهم

ضربان الاول أن تكون المؤتلفة بمزل عن المختلقة كما في قول الشاعر :

أبي القلب أن يأتي السدير وأهله \* وان قيل عيش بالسدير غزير  
به البق والحى وأسد تحفه \* وعمرو بن هند يعتدى ويجور  
والثاني ما كانا متداخلين كقوله :

وصالكم هجر وحبكم قلى \* وعطفكم صدوسلمكم حرب

\* الثمانون الخطاب العام وقد تقدم ذكره في علم المعاني والمقصود منه أن يخاطب به غير معين ايذانا بأن الأمر لعظمته حقيق بأن لا يخاطب به أحد دون أحد كقوله تعالى ولو ترى اذا وقفوا على النار وقوله صلى الله عليه وسلم بشر المشائين في الظلم ورجما يخاطب واحد بالثنائية كقوله :  
\* خليلي مرابي على أم جندب \* قال الطيبي والمراد به عموم استغراق الجنس في المفرد فهو كالألف واللام الداخلة على اسم الجنس قال وتسميته خطابا عاما مأخوذ من قول صاحب الكشاف ما أصابك يا انسان خطاب عام \* الحادي والثمانون التغليب ويسمى ترجيح أحد العلوم على الآخر وقد تقدم شيء من التغليب في المعاني وتقدم أن ابن الحاجب قال من شرطه تغليب الأدنى على الأعلى كالقمر من لأن القمر أضعف نوراً من الشمس وجعل الشمس قمرًا لبدء فيه بخلاف العكس وكذلك العمران لان جميع فضل عمر في أبي بكر وأبو بكر أفضل رضى الله عنهما وقد عكس الطيبي هذا فقال هو أن تضع أدنى الشئيين موضع أعلاهما ومقاله ابن الحاجب أسد وأسلم وقد جعل من ترجيح أحد الأمرين على الآخر بل أتم قوم تجهلون تغليباً للمخاطبين على الغائبين وقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وان كانا انما يخرجان من الملح \* الثاني والثمانون للغزوي يسمى الاحجية والمعنى وهو قرىب من التورية وأمثله لانكاد تنحصر وفيه مصنفات للناس \* الثالث والثمانون الابداع وهو ما يتبدع عند الحوادث المتجددة كالامثال التي تخترع وتضرب عند الوقائع \* الرابع والثمانون الكلام الجامع وهو أن يجيء المتكلم مثلاً في كلامه بشيء من الحكمة والموعظة أو شكاية الزمان أو الأحوال وأمثله كقوله :  
\* الخامس والثمانون ارسال المثل وهو أن يورد المتكلم مثلاً في كلامه وقد عرف ذلك في علم البيان في مجاز التمثيل \* السادس والثمانون الترتي وهو أن يذكر معنى ثم يردف بأبلغ منه كقولك عالم نحرير وشجاع باسل وهذا قد يدخل في بعض أقسام الاطناب \* السابع والثمانون الاقتباس وسيأتي في كلام المصنف \* الثامن والثمانون الموارد بالراء المهمة من الارب وهو الحاجة والعقل وقيل من ورب العرق اذا فسد وهو أن يقول الانسان كلاماً يتوجه عليه فيه المؤاخذه فاذا أنكر عليه شخص استحضر بعقله ما يتخاص به بتعريف كلمة أو تصحيحها أو زيادة أو نقص أو غير ذلك كتقول أبي نواس في خالصة جارية الرشيد :

لقد ضاع شعري على بابكم \* كما ضاع عقد على خالصة

فما بلغ الرشيد وأنكر عليه قال انما قلت ضاء فقال بعض الحاضرين هذا بيت ذهب عيناه فأبصر \* التاسع والثمانون المهجاء في معرض المدح وهو أن يهجو بالفاظ ظاهرها المدح وباطنها القدح

(قوله ما عزاني الا هذه السجعة) أي لانه لا غرض له في عزلي ولا حامل له عليه الا ذكر هذه السجعة فهي المقصودة دون المعنى فصار اللفظ متبوعاً والمعنى تابعاً له سم وحاصله أن صاحب أراد أن يجانس بين قم الذي هو فعل أمر وبين قم الذي هو اسم مدينة فلما لم يتيسر له معنى مطابق لمقتضى الحال واقع في نفس الامر يكون اللفظ فيه بليغاً أنشأ العزل لقاضي تلك البلدة فكتب اليه البيت المذكور فتأمل القاضي وقال انه لا غرض له في المعنى وهو العزل وانه لا يناسب حاله بلا سبب ولا حال الملك فصار الكلام كالهزل ثم تظن وقال والله ما عزاني الا هذه السجعة

﴿ خاتمة في السرقات الشعرية ﴾

أى يبحث فيها عن كيفية السرقات الشعرية وعن المقبول منها وغير المقبول هذا هو المراد فصار المبحوث عنه فيها توهم أنه ظرف لها قال في الاطول وخص السرقة الشعرية بالذكر لأن أكثر السرقة يكون فيه فلا ينافي أن السرقة تكون في غير الشعر أيضا وامله أدخل ذلك في قوله وما يتصل بها اهـ (٤٧٤) (قوله مثل الاقتباس الخ) وجه اتصال هذه الامور بالسرقات الشعرية

﴿ خاتمة ﴾

للفن الثالث (في السرقات الشعرية وما يتصل بها) مثل الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح (وغير ذلك) مثل القول في الابتداء والتخلص والانتهاه وانما قلنا ان الخاتمة من الفن الثالث دون أن نجعلها خاتمة للكتاب خارجة عن الفنون الثلاثة كما توهمه غيرنا لان المصنف قال في الايضاح في آخر بحث المحسنات اللفظية هذا ما يسر لي باذن الله جمعه وتحريره من أصول الفن الثالث وبقيت أشياء يذكرها في علم البديع بعض المصنفين وهو قسمان أحدهما ما يجب ترك التعرض له لعدم كونه راجعا

﴿ خاتمة ﴾

أى هذه خاتمة للفن الثالث وليست خاتمة لما ذكر في الكتاب الشامل للفنون الثلاثة اذ لا يرجع معناها الى ما نشترك فيه الفنون الثلاثة أو ينفع فيها حتى تكون خاتمة لمجموع ما في الكتاب وسنقرر ذلك قريبا ثم بين موضوع هذه الخاتمة بذكر ما يبحث عنه فيها بقوله ( في السرقات الشعرية) أى هذه الخاتمة يبحث فيها عن السرقات الشعرية ببيان كيفية ذلك وبيان المقبول من ذلك وغيره فصار المبحوث عنه فيها متوهم الظرفية لها فهى في السرقات الشعرية (و) فى ( ما يتصل بها ) أى بالسرقات الشعرية كالاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح وستأتى معانى هذه الالقاب ووجه اتصال هذه السرقات كون كل من القبيلين فيه ادخال معنى كلام سابق فى لاحق (و) هى أيضا فى (غير ذلك) أى يذكر فى الخاتمة ما ذكر من

وهذا يدخل فى قسم التوجيه كقوله :

يجزون من ظلم أهل الظلم مغفرة \* ومن اساءة أهل السوء احسانا

كأن ربك لم يخلق لحشيتك \* سواهم من جميع الناس انسانا

بالتسعون التخخير وهو البيت أتى على قافية مع كونه يسوغ أن يقفى بقواف كثيرة كقول ديك الجن :

قولى لطيفك ينثنى \* عن مضجعي عند المنام

فصسى أنام فتنطنى \* نار تأجج فى العظام

جسد تقلبه الاكف على فراش من سقام

أما أنا فكما علم \* تفهل لوصلك من دوام

فانه يصلح مكان منام رقاد هجوع هجوع وسن وهكان عظام فؤاد ضلوع كبود بدن ومكان

سقام قناد دموع وقود حزن ومكان دوام معاد رجوع وجود فمن الحادى والتسعون حصر

الجزئى فى السكى

ص (خاتمة فى السرقات الشعرية الخ) ش

هذه الخاتمة للموعود بذكرها فى أول الكتاب بعد فراغ المقدمة والفنون الثلاثة وهى فى أنواع السرقات الشعرية وما يتصل بها وهو الكلام على الاقتباس والتضمين والمقدو والحل والتلميح وقوله

كون كل من القبيلين فيه ادخال معنى كلام سابق فى لاحق (قوله مثل القول فى الابتداء والتخلص والانتهاه) قال فى الاطول جمعها مع السرقات الشعرية وما يتصل بها بجماع أن كلاما يجب فيه مزيد الاحتياط (قوله لأن المصنف قال فى الايضاح) أى الذى هو كالشرح لهذا المتن (قوله من أصول) أى مسائل (قوله وبقيت أشياء الخ) هذا ظاهر فى كون تلك الاشياء من نفس الفن لا خارجة عنه والا فلا وجه للتعبير بالبقاء ولا بقوله فى علم البديع الخ) وكذا قوله والثانى مالا بأس بذكره لاشتاله الخ فان هذا ظاهر فى تعلق الخاتمة بهذا الفن (قوله وهو) أى الباقى قسمان (قوله ما يجب ترك التعرض له) أى ما يجب ترك عدمه من هذا الفن وان ذكره ذلك البعض ووجوب ترك عدمه من هذا الفن اما لكونه غير راجع لتحسين الكلام أصلا

الى

وانما يعد من هذا الفن ما يرجع لتحسين الكلام حسنا غير ذاتى وهذا

قسمان الاول ما يرجع لتحسين الخط على تقدير كونه فيه حسن كما فى الجناس الخطى كما فى يسقين وشفين وكما فى أبيات لقصيدة أو رسالة حروفها كلها منقوطة أو غير منقوطة أو حرف بنقط وحرف بدونه أو كلمة بنقط كل حرف وغيرها الاخرى بدون نقط وانما لم يكن فى هذا حسن لان هذا يرجع للشكل المرئى لا للسموع والحسن المسموع هو المعتبر ومع ذلك لا يتعلق به غرض البلغاء غالبا والثانى من

الى تحسين الكلام أو لعدم الفائدة في ذكره لكونه داخلا فيما سبق من الأبواب والثاني ما لا بأس  
بذكره لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق مثل القول في السرقات الشعرية وما يتصل بها  
السرقات وما يتصل بها ويذكر فيها غيرهما مما فيه حسن غير ذاتي مثلهما وذلك كقول في الابتداء  
والتخلص منه الى غرض آخر وكقول في الانتهاء وذلك ببيان أن هذه المواطن ينبغي أن يعنى بها  
ويزداد الكلام بها حسنا وانما جمع هذه الأشياء في الخاتمة ولم يجعلها بابا من البديع أو يجعل كل واحد  
منها بابا على حدة لوجهين أحدهما أن كلامها ليس أمرا يعنى كل كلام ويغلب مكان جريانه في كل موطن  
أما في السرقات فظاهر لخروج النثر وكذا فيما يتصل بها لاختصاصها بالأخذ عن الغير وأما في الابتداء  
والانتهاء والتخلص فلخروج ما ليس في تلك المحال وهذا الوجه بينه وبينه يمكن أن يجعل هو السر في جمعها  
لاشتركا كفايه والوجه الثاني أن الحسن فيها دون الحسن في غيرها مع سهولة التناول فلم يجعل بابا لقلة  
الاهتمام بشأنها ويسرها باعتبار غيرها وان كان الناس يهتمون بأمورها أما في السرقات فلما علم  
من أن الابتداء أرفع وأصعب من الاتباع وان كان فيه تغييرا وكذا فيما يتصل بها وأما في الابتداء  
وما والا فلهما علم من أن رعاية تمام الحسن في جميع أجزاء الكلام أعلى وأصعب ويمكن جعل هذا أيضا  
هو السر في جمعها وانما جعلت هذه الخاتمة للمشملة على ما ذكر من هذا الفن الأخير دون مجموع ما في  
الكتاب كما جعلها بعضهم لوجهين أحدهما أن المصنف وهو من أرباب الفن ومن يقتدى به في مداركه  
جعلها في الايضاح من هذا الفن حيث قال في آخر المحسنات اللفظية هذا ما تيسر لي باذن الله تعالى  
جمعه وتحريره من أصول الفن يعني من مسائل هذا الفن الثالث وبقيت أشياء يعني مما تعد منه  
يذكرها بعض المصنفين في علم البديع وهو أي ما يذكره بعض المصنفين قسما أحدهما ما يجب ترك  
التعرض له أي ترك عده من هذا الفن وان ذكره ذلك البعض ووجوب ترك التعرض له اما  
لكونه غير راجع الى تحسين الكلام أصلا وانما يعد من هذا الفن ما يرجع لتحسين الكلام حسنا  
غير ذاتي وهذا قسما لانه اما راجع الى تحسين الخط على تقدير كونه فيه حسن كما تقدم في جناس الخط  
كافي ما بين يشفين ويسقين ويجرى مجرى هذا أن يؤتى بقصيدة أو رسالة حروفها كلها منقوطة  
أو كلها غير منقوطة أو حرف بنقط وحرف بدونه أو كلمة بنقط كل حروفها وأخرى بدون نقط وانما قلنا  
كذلك لان هذا يرجع الى الشكل المرئي لا للسمع والحسن السموع هو المعتبر ومع ذلك لا يتعلق به  
غرض البلغاء غالبا والثاني من قسمي هذا القسم ما لا يسلم كونه حسنا أصلا بل المعتبرون من الفصحاء  
جازمون باخراجه عن معنى الحسن كوالاة كلمة لثلاث على غرضين كأن تقول جاءني غلام يبدز بدحقيق  
بالاحسان وكذا موصوف ثم تذكر له أوصاف عديدة كأن يقال جاءني زيد تاجرا عاقلا كبير السن  
عالما بالفقه فهذا ما يجوزم بأنه لا يعد من المحسنات واما لكونه راجعا الى تحسين الكلام لكن ذكر فيما  
تقدم من الاطناب والايجاز والمساواة فقد تقدم أن بعض تلك الأشياء قد يكون من المحسنات عند كونها  
لم يعتبر فيها مطابقتها لمقتضى الحال فذكرها هنا خلو عن الفائدة لتقدم صورتها هناك نعم لو ذكرت فيها  
هذه النسكئة وأنها يصح أن تكون من البابين بالاعتبارين حسن لكن لا يختص ذلك بها وأما ذكرها  
على أنها من هذا الفن جز ما فهو خلو عن الفائدة والثاني ما يذكر في هذا الفن مما بقي ما لا بأس بذكره  
منه لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق مثل القول في السرقات الشعرية وما يتصل بها هذا كلام  
المصنف مع زيادات تتعلق بمعنى كلامه وهو يدل على أن هذه الأشياء من هذا الفن لقوله بقتت أشياء  
منه ولا يضر ذلك بحثه في بعضها واسقاطها منه لان كلامه يقتضى تسليمه كون هذه الأشياء المضمومة  
وغير ذلك المراد منه ما يتعلق بكيفية الابتداء والتخلص والانتهاء أما ما يتعلق بالسرقات الشعرية

قسمي هذا القسم ما لا يسلم كونه حسنا أصلا بل البلغاء  
جازمون باخراجه عن  
معنى الحسن وذلك كذكر  
موصوف ثم يذكر له  
أوصاف عديدة كأن يقال  
جاءني زيد عاقلا تاجرا  
كبير السن عالما بالفقه ونظيره  
من القرآن هو الله الذي  
لا إله الا هو الملك القدوس  
السلام الخ فهذا مما يجزم  
بأنه لا يعد من المحسنات واما  
لكونه راجعا الى تحسين  
الكلام لكن ذكر فيما  
تقدم في الاطناب والايجاز  
والمساواة كالتذييل  
والتكميل والارصاد فقد  
تقدم أن بعض هذه الأشياء  
قد يكون من المحسنات  
عند كونها لم يعتبر مطابقتها  
لمقتضى الحال فذكرها  
هنا خلو عن الفائدة لتقدم  
صورتها هناك ( قوله  
والثاني الخ ) هذا محل  
الشاهد في نقل كلام  
الايضاح ولا شك أن هذا  
يدل على أن السرقات  
الشعرية وما يتصل بها من  
فن البديع وحينئذ  
فالخاتمة المشتملة على البحث  
عماد كرخاتة للفن الثالث  
لاخاتمة للكتاب خارجة  
عن الفنون الثلاثة

الفصل الاول اعلم ان اتفاق القائلين ان كان في الغرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء والبلادة والذكاء فلا يعد سرقة ولا استعانة ولا نحوهما فان هذه أمور متقررة في النفوس متصورة للعقول يشترك فيها الفصيح والاعجم والشاعر والمفحم

(قوله اتفاق الخ) هذا توطئة والمقصود بالذات قوله فالأخذ والسرقه (قوله على لفظ التثنية) حال من القائلين أي حال كونه ملتبسا بلفظ التثنية لا بلفظ الجمع وليس صلة لاتفاق ولا للقائلين والمعنى اذا قال قائلان قولاً واتفقا في الغرض العام الذي يقصده كل أحد وانما أعرب به مثني لان الاثنين أقل ما يتصور فيه الاتفاق والمراد بالقائلين قائل المأخوذ منه ولو كان القائل متعددًا وقائل المأخوذ ولو متعددًا أيضا وفي الأطول القائلين بالجمع والمراد مافوق الواحد أو أنه بالتثنية اقتصارا على أقل من يقع منه الاتفاق (قوله في الغرض) متعلق باتفاق أي (٢٧٦) في المعنى المقصود وقوله على العموم أي حال كونه ذلك الغرض

(اتفاق القائلين) على لفظ التثنية (ان كان في الغرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء) وحسن الوجه والبهاء ونحو ذلك (فلا يعد) هذا الاتفاق (سرقة) ولا استعانة ولا أخذًا ونحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى (لتقرره) أي تقرر هذا الغرض العام (في العقول والعادات)

لإخاتمة منه وهذا الوجه كاف أعني كون المصنف عداهم لأنه من أهل الفن المقتدى بهم في مداركه كما ذكرنا والوجه الثاني مما يدل على أنها منه ما أشار إليه بقوله غير راجع إلى تحسين الكلام وهو أن هذه الأمور ترجع كما أشرنا إليه أو إلى حسن غير ذاتي وكل ما فيه حسن غير ذاتي فهو داخل في حد هذا الفن الثالث ثم مهد لبيان السرقات وما يقبل منها قوله (اتفاق القائلين) هو بصيغة التثنية لا بصيغة الجمع يعني أنه اذا قال قائلان قولاً وانما أعربناه مثني لان ذلك يكفي ولا حاجة لزيادة قائل على اثنين في المراد لان الغرض هو النظر فيما بين كل اثنين باتفاقهما (ان كان في الغرض) الكائن (على) وجه (العموم) بأن يكون ذلك الغرض مما يتناوله ويقصده كل أحد (كالوصف بالشجاعة و) (السخاء) وحسن الوجه وبهائه ونحو ذلك كاعتدال القامة وسعة العين (فلا يعد) الاتفاق على هذا الوجه (سرقة) اذا نظر فيه باعتبار شخصين تقدم أحدهما وتأخر الآخر وكلا يعد ذلك الاتفاق سرقة لا يعد استعانة بأن يمتد أن الثاني منهما استعان بالأول في التوسل إليه ولا أخذًا بان يدعي أن أحدهما أخذه من الآخر ولا نحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى كالإتهاب والاغارة والغصب والمسخ وما أشبه ذلك مما يأتي من الالتقاط وانما قلنا ان هذه الالتقاط تؤدي المعنى الواحد لانها كلها تشترك في الاستناد إلى الغير في التوصل وانما اختلفت معانيها باعتبار العوارض على ما سيأتي ان شاء الله تعالى وانما يعد الاتفاق في الغرض على العموم من السرقة وما يرجع إليها (ال) أجل (تقرره) أي تقرر ذلك الغرض العام (في العقول) جميعا (و) في (العادات) جميعا فلم يخص ابتداءه بعقل مخصوص حتى يكون غيره آخذًا له منه ولا بعبادة

وأنواعها فلا شك أن القائلين اذا اتفقا فاما أن يكون اتفاقهما فيما يشترك الناس فيه وهو المراد بقوله في الغرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء والبلادة والذكاء فذلك لا يسمى سرقة قوله (فلا يعد) فيه نظر لادخال الفاء على لا يعد سرقة وهو جواب شرط لا يدخل على مثله الفاء ثم يصير معناه اتفاق القائلين لا يعد سرقة وهو فاسد فان الاتفاق لا يمكن أن يكون سرقة بل السرقة أخذ أحدهما من الآخر (لتقرره) أي مثل ذلك (في العقول والعادات) يشترك فيها الفصيح

كسر شاقة القد أي اعتدال القامة وسعة العين والذكاء والبلادة (قوله فلا يعد هذا الاتفاق سرقة) أي يشترك

اذا نظريه باعتبار شخصين أحدهما متقدم والآخر متأخر قال في الأطول وقوله فلا يعد سرقة هو بفتح الدال ويصح ضمها على أنه خبر بمعنى النهي فهو مفيد لوجوب عدم العدلان مطلقا العلوم مصروفة إلى الوجوب اه (قوله ولا استعانة) أي ولا يعد ذلك الاتفاق استعانة بأن يعتقد أن الثاني منهما استعان بالأول في التوصل للغرض (قوله ولا أخذًا) أي بأن يدعي أن الثاني أخذه من الأول (قوله ونحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى) أي كالإتهاب والاغارة والغصب والمسخ وما أشبه ذلك من الالتقاط الآتية وانما كانت هذه الالتقاط تؤدي هذا المعنى الواحد لانها كلها تشترك في الاستناد إلى الغير في التوصل وانما اختلفت معانيها باعتبار العوارض (قوله لتقرره في العقول) أي جميعا وفي العادات جميعا فلم يخص ابتداءه بعقل مخصوص حتى يكون غيره آخذًا له منه ولا بعبادة وزمان

على العموم أي يقصده عامة الناس أي كل أحد منهم وقوله ان كان في الغرض على العموم يتضمن أمرين أحدهما كون الاتفاق في نفس الغرض لافي الدلالة عليه وثانيهما كون الغرض عاما وقابل الاول بقوله وان كان في وجه الدلالة أي وان كان اتفاق القائلين في الدلالة على الغرض وترك مقابل الثاني وهو ما اذا كان اتفاق القائلين في الغرض الخاص وحكمه حكم ماسيا في وهو أن تحكم فيه بالفضل لان المعنى الدقيق مما يتفاوت الناس في ادراكه فيمكن أن يدعى فيه السبق والتقدم والزيادة وعدم ذلك (قوله والبهاء) هو الحسن مطلقا أي تعلق بالوجه أو بغيره (قوله ونحو ذلك) أي



وان كان في وجه الدلالة على الغرض وينقسم الى اقسام كثيرة منها التشبيه بما توجد الصفة فيه على الوجه البليغ كما سبق ومنها ذكر هيئات تدل على الصفة لاختصاصها بمن له الصفة كوصف الرجل حال الحرب بالابتسام وسكون الجوارح وقلة الفكر كقوله

حتى يكون أر باب ذلك الزمان مأخوذاً منهم وعموم العقول يستلزم عموم العادات وبالعكس وانما جمع بينهما كيداً (قوله فيشترك الخ) أي فبسبب استواء العقول فيه والعادات يشترك فيه الفصيح الخ والمراد بالاعجم هنا ضد الفصيح كما أن المراد بالمفهم هنا بفتح الحاء ضد الشاعر أي من من لا قدرة له على الشعر وإذا كان جميع العقلاء مشاركين في ذلك الغرض لتقرر في عقولهم فلا يكون أحدهم أقدم ينقل عنه لعدم اختصاصه به (قوله وان كان اتفاق القائلين في وجه الدلالة (٤٧٧) أي طريق الدلالة على الغرض)

بأن ذكر أحدهما ما يستدل

به على ثبوت الغرض من شجاعة أو سخاء أو جمال

كان ذلك الدليل الذي

استدل به على ثبوت

الغرض تشبيهاً وحقيقة أو

مجازاً أو كنايةً وذكر الآخر

كذلك كما لو قال أحد القائلين

زيد كالبدري في الاضاعة

أو كالاسدي في الشجاعة أو

كالبحري في الجود أو كثير

الرماد أو قال رأيت أسداً

في الحلم يعني زيدا وقال

القائل الآخر في عمر ومثل

ذلك (قوله طريق الدلالة

الخ) المراد بطريق الدلالة

اللفظ الدال على الوصف

العام من حقيقة أو مجاز

أو كناية أو تشبيه وقوله

على الغرض أي العام

متعلق بالدلالة (قوله

كالتشبيه الخ) تمثيل للوجه

والمراد به الكلام الدال على

التشبيه ليكون لفظاً لان

وجه الدلالة لفظ (قوله

وكذا كرهيات) أي

أوصاف والمراد الجنس

فيشترك فيه الفصيح والاعجم والشاعر والمفهم (وان كان) اتفاق القائلين (في وجه الدلالة) أي طريق الدلالة على الغرض ( كالتشبيه والمجاز والسكناية وكذا كرهيات تدل على الصفة لاختصاصها بمن هي له) أي لاختصاص تلك الهيئات بمن ثبتت تلك الصفة له

و زمان حتى يكون أر باب ذلك الزمان مأخوذاً منهم وعموم العقول يستلزم عموم العادات وبالعكس فالجمع بينهما كيدوما استوت في العقول والعادات اشترك في الفصيح والاعجم وهو ضد الفصيح هنا واستوى في الشاعر والمفهم بفتح الحاء وهو ضد الشاعر أي الذي لا قدر له على الشعر فلا يكون فيه أحد العقلاء أغلب اتساويهم فيه ولا أقدم ينقل عنه لعدم اختصاصه به دون من قبله وبعده ثم الاتفاق في نفس الغرض على العموم يتضمن شيئين أحدهما كون الاتفاق في الغرض لافي الدلالة عليه بل الدلالة عليه من الجهة المعهودة للاتحاد وهي الدلالة بالحقيقة وثانيهما كون الغرض علم الادراك فيخرج به الغرض الخاص أي المعنى الدقيق الذي لا يستخرجه الا الأذكاء وان كانت الدلالة عليه بالحقيقة لا بالمجاز كما في نحو حسن التعليل فان قوله ما به قتل أعاديته ولكن يتبقى اخلاف ما ترجو الذئاب معنى لطيف مدلول عليه بالحقيقة ومن المعلوم أن الاغراض أي المعاني الدقيقة مما يتفاوت الناس في ادراكها فيمكن أن يدعى فيها السبق أي القلبة أو التقدم والزيادة وعدم ذلك ولكن هذا المعنى لم يتعرض له المصنف هنا لانه معلوم لانفصيل فيه وانما تعرض لمفهوم الاتفاق في نفس الغرض وهو الاتفاق في الدلالة على الغرض لما فيه من التفصيل واليه أشار بقوله (وان كان) أي اتفاق القائلين لافي نفس الغرض بل (في وجه الدلالة) أي طريق الدلالة على ذلك الغرض بأن يكون أحد القائلين دل على الغرض بالحقيقة (كالتشبيه) بالنسبة لاثبات الغرض الذي هو ثبوت وجه الشبه أو فائدته والآخر كذلك أو دل عليه أحدهما بالتجوز أو الكناية والآخر كذلك ثم عطف على قوله كالتشبيه قوله (وكذا كرهيات) أي ذكر أوصاف (تدل على الصفة) التي هي الغرض (لأجل اختصاصها) أي اختصاص تلك الهيئات (بمن) أي بموصوف (هـ) أي تلك الصفة التي هي الغرض (له) أي لتلك الموصوف فيلزم أن تكون تلك الهيئات مستلزمة للصفة التي هي الغرض والاتقال من الملزوم الى اللازم كناية فعلم أن ذكر الهيئات داخل فيما يقابل الحقيقة الممثل لها بالتشبيه وذلك المقابل هو مطلق التجوز الشامل للكناية ثم مثل لذكر الهيئات لينقل منها الى الغرض فقال

والاعجم (وان كان) أي الاتفاق (في وجه الدلالة) فذلك اقسام منها التشبيه بما توجد الصفة فيه على الوجه البليغ على ما سبق في البيان ومنها ذكر هيئات تدل على الصفة لاختصاصها بمن هي

وقوله تدل على الصفة أي التي هي الغرض كما إذا قيل زيد يتهلل وجهه عند ورود العفاة عليه أو عمر ويعبس وجهه عند ورود العفاة عليه فان التهلل لازم لذات الجواد فينتقل من الوصف بالتهلل لذات الجواد وينقل منها الوصف بالجود على جهة الكناية للاتقال من الملزوم لللازم وكذا يقال في العبوس وإذا علمت هذا علم أن قول المصنف وكذا كرهيات الخ عطفه على ما قبله من قبيل عطف الخاص على العام لان ذكر الهيئات من قبيل الكناية المذكورة فيما يقابل الحقيقة الممثل لها بالتشبيه وذلك هي أي تلك الصفة التي هي الغرض له أي لذلك الموصوف فيلزم أن تكون الهيئات مستلزمة للصفة التي هي الغرض والاتقال من الملزوم لللازم كناية (قوله بمن ثبتت تلك الصفة) أي بموصوف ثبتت تلك الصفة التي هي الغرض

كان دنائرا على قسماتهم \* وان كان قدشف الوجوه لفاء

وكذا وصف الجواد بالتهلل عند ورود العفاة والارتياح لرؤيتهم ووصف البخيل بالعبوس وقلة البشر مع سعة ذات اليد ومساعدة الدهر فان كان مما اشترك الناس في معرفته لاستقراره في العقول والعادات كتشبيه الفتاة الحسنة (٤٧٨)

( كوصف الجواد بالتهلل عند ورود العفاة ) أى السائلين جمع عاف ( و ) كوصف ( البخيل بالعبوس ) عند ذلك ( مع سعة ذات اليد ) أى المال وأما العبوس عند ذلك مع قلة ذات اليد فمن أوصاف الاستخياء ( فان اشترك الناس في معرفته ) أى في معرفة وجه الدلالة ( لاستقراره فيهما ) أى في العقول والعادات ( كتشبيه الشجاع بالاسد والجواد بالبحر فهو كالاول ) أى فالانفاق في هذا النوع من وجه الدلالة كالانفاق في الغرض العام في أنه لا يهدر سرفعة ولا أخذا

( كوصف الجواد ) أى ذات الجواد لمن حيث ما يشعر بالجود ( بالتهلل ) أى بكون الوجه فرحا مسرورا ( عند ورود العفاة ) جمع عاف وهو السائل فان هذه الهيئات أعني كون الانسان مهتلل الوجه وكون ذلك التهلل بسبب وكون ذلك السبب هو ورود السائلين ينتقل منها الى الوصف بالجود فالوصف بالهيئات لذات الجواد لينتقل منه الى وصفه بالجود لا بما يشعر بالجود حتى يكون الانتقال غير مفيد ويجرى مجرى ذلك كرهية الواحدة وانما جمعها باعتبار كون الجمع أظهر كما في مضمون المثال أو باعتبار الوقائع ( و ) كوصف ( البخيل بالعبوس ) وهو تلون الوجه تلونا يدل على الاغتم عند ورود العفاة ( مع سعة ذات اليد ) أى وصفه بالعبوس لاجل ذلك في وقت وجود سعة ذات اليد أى الغنى وكثرة المال فان ذكر هذه الهيئات أعني كونه عبوسا وكون ذلك عند ورود العفاة وكون ذلك عند سعة اليد يدل على البخل فهذه من الدلالة الكنائية أيضا وانما قد يوجد سعة ذات اليد لان العبوس عند ذلك هو الدال على البخل وأما العبوس عند الفقر فهو يدل على الجود لان عبوسه يدل على تأسفه على ما فات من مراتب السخاء بعدم وجدان المال وأما البخيل فهو يرتاح لذلك المنز ويطمئن به فلا يتصور منه العبوس اذا كان الاختلاف في وجه الدلالة من حقيقة كتشبيه أو تجوز ككنائية أو مجاز استعارة أو ارسال ( فحينئذ ان اشترك الناس في معرفته ) أى في معرفة وجه الدلالة ( لاستقراره ) أى ذلك الوجه ( فيهما ) أى في نفوس الناس وفي عقولهم وعاداتهم لشبوحه قديما وحديثا حتى صار شيئا تداولته الخاصة والعامة وذلك ( كتشبيه ) الرجل ( الشجاع بالاسد ) أى في الشجاعة ( و ) تشبيه الرجل ( الجواد بالبحر ) في الكرم ( فهو ) أى فذلك الوجه المتفق عليه العام الادراك ( كالاول ) أى كالانفاق في نفس الغرض العام في أنه لا يهدر سرفعة ولا أخذا ولا نحو ذلك لتساوى الناس فيه كالاول وقد علم من هذا أن الانفاق الذي يحصل فيه التفاوت أو عدمه يكون في نفس الوجه كالتشبيه كما ذكر أو كالمجاز المخصوص أو الكناية ولا يراعى عند اختلاف الوجه الاجتهاد المعنى كأن يقع فيه التشبيه لشخص ويقع فيه التجوز الآخر فيكون قديما آخر اختلف فيه الوجه وانفق المعنى فهو اما عام أو خاص والامور المعتبرة هنا ثلاثة الانفاق في المعنى مع اتحاد الوجه والانفاق في المعنى مع الاختلاف في الوجه والانفاق في الوجه مع اختلاف المعنى لكن على وجه

له هذه عبارة المصنف وصوابه العكس وهو أن يقال لاختصاص من هي له ( كوصف الجواد بالتهلل عند ورود العفاة ) عليه ( والبخيل بالعبوس مع سعة ذات اليد فان اشترك الناس في معرفته لاستقراره فيها ) أى في العقول ( كتشبيه الشجاع بالاسد والجواد بالبحر ) ( والبليد بالبحر ) ( فهو كالاول ) وان

( والى )

الشرط في قوله وان كان في وجه الدلالة وجواب الشرط محذوف تقديره ففيه تفصيل فان اشترك الخ ( قوله لاستقراره فيهما أى في العقول والعادات ) أى بحيث صار متداول بين الخاصة والعامة ( قوله كتشبيه الشجاع بالاسد ) أى في الشجاعة وكتشبيه البليد بالبحر في البلادة وتشبيه الوجه الجميل بالتمر في الاضاعة والمراد بالتشبيه الكلام الدال عليه ليكون لفظا كما مر ( قوله من وجه الدلالة ) بيان لهذا النوع أى الذي هو الانفاق في وجه الدلالة على الغرض

بالشمس والبدر والجواد بالغيث والبحر والبليد البطي \* بالحجر والحمار والشجاع الماضى بالسيف والنفار فالانفاق فيه كالانفاق في عموم الغرض وان كان مما لا ينال الا بغير

( قوله بالتهلل ) أى الابتسام والبشاشة ( قوله بالعبوس ) هو تلون الوجه تلونا يدل على الغم ( قوله عند ذلك ) أى عند ورود العفاة عليه ( قوله مع سعة ) أى كثرة ذات اليد قال في الاطول راجع للتهلل والعبوس لان تهلل الجواد لا يكون عند قلة المال عند ورود العفاة والعبوس مع قلة ذات اليد ليس من خواص البخيل وذات اليد هو المال سمي ذات اليد لان اليد تفعل معه ما لا تفعل مع قنته فكأنه يأمر اليد بالاعطاء والامساك واليد كالمملوك له اه ( قوله فمن أوصاف الاستخياء ) لان عبوسه في تلك الحالة دليل على كرمه لانه يحصل له غم على عدم كثرة ما بيده ليكرم منه العفاة ( قوله فان اشترك الخ ) هذا دليل جواب

ولا يصل اليه كل أحد فهذا الذي يجوز أن يدعى فيه الاختصاص والسبق وأن يقضى بين الفائلين فيه بالتفاضل وأن أحدهما فيه أفضل من الآخر وأن الثاني زاد على الأول أو نقص عنه وهو ضربان أحدهما ما كان في أصله خاصيا غريبا والثاني ما كان في أصله عاميا مبتدلا لكن تصرف فيه بما أخرجه من كونه ظاهرا ساذجا الى خلاف ذلك وقد سبق ذكر أمثلتهما في التشبيه والاستعارة اذا عرفت هذا

(قوله أي وان لم يشترك الناس في معرفته) أي معرفة طريق الدلالة على الغرض بأن كان لا يصل اليه كل أحد لسكونه مما لا ينال الا بفكر بأن كان مجازا مخصوصا أو كناية أو تشبيها على وجه لطيف (قوله جاز) أي صح أن يدعى فيه الخ بخلاف ما تقدم فانه لا يصح أن يدعى فيه ذلك فهذه الحالة هي التي يمكن فيها تحقيق السرقة لكن لا يتعين فيها السرقة ولذا فصلها (٤٧٩) كما يأتي (قوله من وجه الدلالة)

أي الذي هو الاتفاق في وجه (والا) أي وان لم يشترك الناس في معرفته (جاز أن يدعى فيه) أي في هذا النوع من وجه الدلالة (السبق والزيادة) بأن يحكم بين الفائلين فيه بالتفاضل وأن أحدهما فيه أكل من الآخر وأن الثاني زاد على الأول أو نقص عنه (وهو) أي ما لا يشترك الناس في معرفته من وجه الدلالة على الغرض (ضربان) أحدهما (خاصي في نفسه غريب) لا ينال الا بفكر (و) الآخر (عامي) تصرف فيه بما أخرجه من الابتدال الى الغرابة كما مر في باب التشبيه والاستعارة من تقسيمهما الى الغريب الخاصي والمبتدل العامي الباقي على ابتذاله والمتصرف فيه بما أخرجه الى الغرابة

التشابه كتشبيه الميت المصبوغ بالدم بالابليس ثم تشبيهه السيف اليابس عليه الدم بالمغمدة فهذه يمكن فيها التفاوت وأما الاختلاف في الوجه والمعنى أوفي المعنى فقط لا على وجه التشابه كتشبيه انسان بالرمح ثم تشبيه الآخر بالادرة فيه (٢) فلا يكون من هذا القبيل (والا) يشترك الناس في معرفة الوجه المعبر به عن المعنى (جاز أن يدعى في) أي أن يدعى في هذا الوجه من الدلالة بأن يكون مجازا مخصوصا أو كناية أو تشبيها على وجه لطيف (السبق) أي اذا كان غريبا أمكن ادعاء السبق أي غلبة أحد الآتين به الآخر بأن يكون أكل منه وأفضل (والزيادة) أي وزيادة أحدهما على الآخر فيه بالغلبة والآخر أنقص منه ويحتمل أن يراد بالسبق التقدم أي يجوز حينئذ أن يدعى أن أحدهما أقدم والآخر أخذه من ذلك الأقدم (وهو) أي ما لا يشترك الناس في معرفته من وجه الدلالة على الغرض كاللدلالة بالتشبيه والدلالة بالتجوز الخاص (ضربان) أي نوعان أحدهما (خاصي في نفسه غريب) لا يدركه من ذاته الا الأذكياء كتشبيه الشمس بالمرأة في كف الاشل وكالتجوز باطلاق الاحتباء على ضم العنان الذي في فم الفرس لقرب بوسه كما تقدم فنحو ذلك غريب لا يدرك الا بفكر (و) الآخر (عامي) يدركه كل أحد في أصله لكن (تصرف فيه) بما أخرجه من الابتدال الى الغرابة كما مر في تشبيه الوجه البهي بالشمس في قوله :

لم تاق هذا الوجه شمس نهارنا \* الابوجه ليس فيه حياء

فان تشبيه الوجه البهي بالشمس مبتدل عامي لكن أضاف الى ذلك كون عدم الحياء من الشمس هو الذي أوجب لها ادعاء للمقابلة لهذا الوجه فخرج بذلك عن الابتدال وقد تقدم بسطه وكافي التجوز في اطلاق

كان مما لا ينال الا بفكر ولا يصل اليه كل أحد فهذا هو الذي يجوز أن يدعى فيه سبق المتقدم للتأخر وزيادة المتأخر على المتقدم وهو ضربان أحدهما ما كان خاصيا غريبا في أصله والثاني عامي تصرف فيه بما أخرجه من الابتداء والظهور والسذاجة الى خلاف ذلك من الغرابة كما مر

(قوله خاصي) أي منسوب للخاصة أي هذا المفهوم لا يطلع عليه الا الخاصة وهم البغاة (قوله غريب) تفسير لقوله خاصي لقوله في بحث الاستعارة أو خاصية وهي الغريبة لان من لوازم كونه غريبا أن يكون خاصيا لا يعرفه الا الخاصة (قوله لا ينال الا بفكر) تفسير لغريب أي لا يدركه الا الأذكياء كتشبيه الشمس بالمرأة في كف الاشل وكالتجوز باطلاق الاحتباء على ضم العنان الذي في فم الفرس لقرب بوسه (قوله والآخر عامي) أي يعرفه عامة الناس (قوله الباقي على ابتذاله) هذا زائد على ما هنا (قوله والمتصرف فيه بما أخرجه الخ) أي كما في تشبيه الوجه البهي بالشمس في قوله :

لم تاق هذا الوجه شمس نهارنا \* الابوجه ليس فيه حياء

فان تشبيه الوجه البهي بالشمس مبتدل عامي لكن أضاف لذلك كون عدم الحياء من الشمس هو الذي أوجب لها ادعاء للمقابلة لهذا

أي الذي هو الاتفاق في وجه  
الدلالة على الغرض (قوله  
السبق والزيادة) يحتمل  
أن المراد بالسبق التقدم أي  
جاز أن يدعى أن أحدهما  
أقدم والآخر أخذه من  
ذلك الأقدم وجاز أن يدعى  
زيادة أحدهما على الآخر  
فيه وأن أحدهما فيه  
أكل من الآخر وعلى هذا  
فالعطف مغاير ويحتمل  
أن المراد بالسبق الغلبة  
وعليه فعطف الزيادة على  
السبق عطف تفسير والمعنى  
جاز أن يدعى سبق أحد  
الآتين به أي غلبته الآخر  
فيه وزيادته عليه فيه  
ونقص الآخر عنه والى  
الثاني يشير صنيع الشارح  
لان قوله بأن يحكم الخ  
يشير الى أنه ليس المراد  
بالسبق مجرد التقدم في  
الزمن بل السابق له المراتبة  
والكمال (قوله وأن أحدهما  
فيه أكل الخ) تفسير للتفاضل

الوجه فخرج بذلك عن الابتدال وكما في التجوز في اطلاق السيلان على سير الابل في قوله \* وسالت بأعناق المطى الأباطح \* فانه مبتذل ولكنه تصرف فيه باسناده الى الأباطح وادخال الاعناق فيه فخرج بذلك عن الابتدال (قوله فالأخذ والسرقة الخ) الفاء فاء الفصحة أى واذا تقرر هذا فالأخذ الخ (٤٨٠) وحاصله أنه لما ذكر أن القائلين اذا انفقا في وجه الدلالة على الغرض وكان ذلك

(فالأخذ والسرقة) أى ما يسمى بها بهذين الاسمين (نوعان ظاهر وغير ظاهر أما الظاهر فهو أن يؤخذ المعنى كله اما (مع اللفظ كله أو بمعنىه أو) حال كونه (مع اللفظ كله أو بمعنىه) من غير أخذ شئ من اللفظ السيلان على سير الابل فانه مبتذل ولكن تصرف فيه باسناده الى الأباطح وادخال الاعناق فيه فخرج بذلك عن الابتدال وقد تقدم أيضا بسطه ونحو هذا التقسيم سبق في التشبيه والاستعارة أن منهما الغريب الذى للخاصة والمبتذل العامى الباقى على ابتداله والمتصرف فيه بما أخرجه عن الابتدال كالمثاليين فإن قلت التفاوب في الوجه ان كان غير حقيقة ظاهر وأما ان كان حقيقة وهو التشبيه فلا غرابة فيه الامن جهة المعنى فلا يدخل في الغرابة من جهة وجه الدلالة لأن المعنى ان كان غريبا فذاك والا أمكن التشبيه من كل أحد بلا تكاف فلا تفاوت فكيف عد التشبيه من هذا القسم قلت يقع فيه التفاوت من جهة ادراك صلاحية المعنى له أولا وأيضا الدلالة على التشبيه قد تكون بتصرف في الألفاظ وتعتبر الحالة المعهودة للتشبيه كما تقدم في قوله \* لم تلق هذا الوجه شمس نهارنا الخ فيقع فيها التفاوت نعم حسن الدلالة لا ينفك عن غرابة المعنى لافي الحقيقة ولا في المجاز تأمل وذلك كاف في ادعاء السبق والزيادة \* ولما ذكر ما لا يعد من باب السرقة أشار الى تقسيم ما هو من بابها سواء كان منها السكونه دقيقا غير عام الادراك مع كون وجه الدلالة فيه متحدا بكونه حقيقة أو كان منها السكونه وجه الدلالة التى ليست بشائعة لامن جهة كونه معنى غريبا كما تقدم أن ما يعد من السرقة قسمان فقال واذا ميزت بين ما يكون من السرقة وما لا (فالأخذ والسرقة) أى الأخذ الذى هو السرقة في الجملة من أى قسم هو أعنى سواء كان من قسم وجه الدلالة أو من قسم دقة المعنى فقط (نوعان) أى ينقسم أولا الى نوعين (ظاهر) بأن يكون لوعرض الكلامان على أى عقل حكم بأن أحدهما أصله الآخر بشرطه للعلوم (وغير ظاهر) بأن يكون بين الكلامين تغيير محجوج في كون أحدهما أصله الآخر الى تأمل (أما) الأخذ (الظاهر) من النوعين (فهو) (أن يؤخذ المعنى كله) مع ظهور أن أحدهما مع الآخر وانما زدنا هذا القيد لان غير الظاهر فيه المعنى أيضا الا انه مع خفاء والدوق السليم يميز ذلك في الأمثلة وهو حينئذ ثلاثة أقسام لان أخذ المعنى كله (أما) أن يكون (مع) أخذ (اللفظ كله أو) يكون مع (أخذ بعضه) أى أخذ بعض اللفظ وترك البعض (أو) يكون مع أخذ المعنى (وحده) بدون أخذ شئ من اللفظ أصلا بل يبدل جميع الكلام بتركيب آخر ولا يدخل في هذا تبديل الكلمات المرادفة بما يرادفها مع بقاء النظم لانه كما سيأتى في حكم أخذ اللفظ كله فالمراد بأخذ المعنى وحده تحويلة الى صورة أخرى تركيبا وافرادا كما سيأتى في الأمثلة ولا ضرر في العمية الكائنة في قولنا أخذ المعنى كله مع أخذه وحده لان الصحبة بين المعنى كله ووحدته لا بين المعنى كله وبين نفسه وهو ظاهر ثم أشار الى بيان قبيح هذا القسم أمثلة القسمين في التشبيه والاستعارة اذا عرف ذلك فالأخذ والسرقة نوعان ظاهر وغير ظاهر أما الظاهر

الوجه لا يعرفه كل الناس اما القرابة في ذاته أو بسبب التصرف فيه جاز أن يدعى أن أحدهما أخذ ذلك الوجه من الآخر وسرقه منه شرع في بيان أقسام الأخذ والسرقة بقوله فالأخذ والسرقة الخ (قوله أى ما يسمى بهذين الاسمين) أشار بهذا الى أنهما اسمان مترادفان مدلولهما واحد لأنهما متغايران (قوله ظاهر) أى بأن يكون لوعرض الكلامان على أى عقل حكم بأن أحدهما أصله الآخر بشرطه المتقدم وهو كون وجه الدلالة لا يعرفه كل الناس قوله وغير ظاهر) أى بأن يكون بين الكلامين تغيير يحوج العقل في حكمه بأن أحدهما أصله الآخر الى تأمل (قوله أما الظاهر) أى أما الأخذ الظاهر (قوله فهو أن يؤخذ المعنى كله) أى مع ظهور أن أحدهما من الآخر وانما زدنا ذلك القيد لان غير

الظاهر منه أخذ المعنى أيضا لكن مع خفاء والدوق السليم يميز ذلك (قوله أو حال كونه وحده) (فان)

أشار الشارح بتقدير ذلك الى أن قوله أو وحده عطف على قوله اما مع اللفظ أى يؤخذ المعنى وحده من غير أخذ اللفظ كله أو بعضه فعمل حينئذ أن الأخذ الظاهر ضربان أحدهما أن يؤخذ المعنى مع اللفظ كله أو بعضه والثاني أن يؤخذ المعنى وحده وهذا الثاني يلزمه تغيير النظم بأن يبدل جميع الكلام بتركيب آخر ولا يدخل في هذا تبديل الكلمات المرادفة بما يرادفها مع بقاء النظم لان هذا في حكم أخذ اللفظ كله والضرب الأول قسمان لان المأخوذ مع المعنى اما كل اللفظ واما بعضه وفى كل منهما اما أن يحصل تغيير في النظم

فهو أن يؤخذ المعنى كما أماع اللفظ كما أو بعضه واما وحده فان كان المأخوذ كما من غير تغيير لنظمه فهو مذموم مردود لانه سرقة محضة ويسمى نسخا وانتحالا كما حكى أن عبد الله بن الزبير دخل على معاوية فأشده: اذا أنت لم تنصف أخاك وجدته \* على طرف المهجران ان كان يعقل

أولا يحصل تغيير فيه فأقسام الأخذ الظاهر خمسة وقد ذكر المصنف هذه الأقسام الخمسة بقوله فان أخذ الخ (قوله الواقع بين المفردات) أى مفردات اللفظ المأخوذ والمأخوذ منه وذلك بأن يكون اللفظ المأخوذ والمأخوذ (٤٨١) منه متعديين تأليفا متعديين شخصا

باعتبار الالفاظين (قوله لانه سرقة محضة) أى غير مشوبة بشيء آخر ليس للمسروق منه ومعلوم أن السرقة المحضة أشد في الحرمة من السرقة المشوبة بشيء من غير مال المسروق منه (قوله ويسمى) أى هذا الأخذ المذموم نسخا أى لان القائل الثاني نسخ كلام غيره أى نقله ونسبه لنفسه من قولهم نسخت الكتاب أى نقلت ما فيه الى كتاب آخر (قوله وانتحالا) الانتحال في اللغة ادعاء شيء لنفسك أى أن تدعى أن ما غيرك لك يقال انتحل فلان شعر غيره اذا ادعاه لنفسه (قوله كما حكى) أى كالأخذ الذى حكى (قوله) عن عبد الله بن الزبير (بفتح الزاى وكسر الباء الموحدة) شاعر مشهور وهو غير عبد الله بن الزبير بن العوام الصحابى فانه بضم الزاى وفتح الباء والأول قدم على الثاني يستعطيها فلما حرمه من العطاء قال لعن الله ناقة حملتني اليك فقال له الثاني ان وراكبها (قوله) أنه فعل ذلك) أى النسخ

(فان أخذ اللفظ كما من غير تغيير لنظمه) أى لكيفية الترتيب والتأليف الواقع بين المفردات (فهو مذموم لانه سرقة محضة ويسمى نسخا وانتحالا كما حكى عبد الله بن الزبير أنه فعل ذلك بقول معن ابن أوس اذا أنت لم تنصف أخاك) أى لم تعطه النصفة ولم توفه حقوقه (وجدته \* على طرف المهجران) أى هاجر لك مبتدلا بك وبأخوتك (ان كان يعقل

أعنى الظاهر والى بيان غير قبيلته فقال (فان أخذ) اللفظ كما من غير تغيير لنظمه) أى لكيفية الترتيب والتأليف الواقع بين اللفظين أى بين اللفظ المأخوذ واللفظ المأخوذ منه وذلك بأن يكون كل من اللفظ المأخوذ والمأخوذ منه متحدا نوعا وعدم تغييره هو اتحاد نوعا من كل وجه وانما اختلف شخصه فان بينهما ترتيبا وتأليفا متعديا شخصا باعتبار الالفاظين وليس مرادنا باللفظين ما وقع فيه التركيب الاول لانه لا يتعين أن يكون لفظين ولا ثلاثة حتى يثنى أو يجمع (فهو مذموم) أى ان أخذ جميع اللفظ بلا تغيير فذلك الأخذ مذموم (لانه سرقة محضة) أى غير مشوبة بشيء آخر ليس للمسروق منه فان السرقة المحضة أشد في الحرمة من السرقة المشوبة بشيء من غير مال المسروق منه (ويسمى) هذا الأخذ المذموم (نسخا) لانه نسخ كلام الغير ونسبه لنفسه وذلك (كما) أى كالأخذ الذى (حكى عن عبد الله بن الزبير) وهو الشاعر المعلوم وليس المراد به عبد الله بن الزبير بن العوام الصحابى المعلوم وانما المراد به شخص آخر كان قدم على عبد الله بن الزبير الصحابى المعروف فلما حرمه من العطاء قال ابن الزبير أعنى هذا المذكور هنا للسيد عبد الله بن الزبير لعن الله ناقة حملتني اليك فقال له السيد عبد الله بن الزبير الصحابى ان وراكبها (انه فعل ذلك) أى الأخذ الذى روى أن الانسان المذكور فعله أى أوقعه (بقول معن بن أوس) وهو قوله (اذا أنت لم تنصف أخاك) أى اذا لم تعطه النصفة بفتح النون والصاد وهى اسم مصدر للانصاف الذى هو العدل وتوفية الحق ومعنى اعطاء النصفة أى العدل ايقاعه (وجدته) أى اذا لم تنصفه وجدته (على طرف المهجران) أى على الطرف الذى هو المهجران فالإضافة بيانية وكون المهجران طرفا باعتبار أنه مكان خارج وطرف عن المكان الأوسط الذى هو المواصله ويحتمل أن تكون الإضافة على أصلها بأن يجعل للمهجران طرفان والمقام يقتضى أن الذى يكون عليه المظلوم هو الأبعد والخطب فى ذلك سهل وكثيرا ما تعرض لامثال هذه المباحث لان بعض النفوس يصعب عليها الوقوف على حقيقتها (ان كان يعقل) أى اذا لم تنصفه وجدته مهاجرا لك مبتدلا بك غيرك

فان يؤخذ المعنى كما أماع اللفظ كما أو بعضه أو وحده (فان أخذ اللفظ كما من غير تغيير لنظمه فهو مذموم لانه سرقة محضة ويسمى نسخا وانتحالا) ومغالبة كما حكى أن عبد الله بن الزبير دخل على معاوية فأشده قول ابن أوس: اذا أنت لم تنصف أخاك وجدته \* على طرف المهجران ان كان يعقل

(٦١ - شروح التاخييص - رابع) والانتحال وهو نائب فاعل حكى أو أنه بدل اشتال من عبد الله أى فى فعل ذلك بقول معن تأمل (قوله معن) بضم الميم وفتح العين وهو غير معن بن زائدة فانه بفتح الميم وسكون العين (قوله أخاك) أى صاحبك (قوله أى لم تعطه النصفة) بفتح النون والصاد اسم مصدر بمعنى الانصاف الذى هو العدل وتوفية الحق فقوله ولم توفه حقوقه عطف تفسير على ما قبله ومعنى اعطاء النصفة أى العدل ايقاعه (قوله على طرف المهجران) أى على الطرف الذى هو المهجران بكسر الهاء فالإضافة فيه بيانية وكون المهجران طرفا باعتبار توهم أن المواصله مكان متوسط بين المتواصلين وأن المهجر طرف لذلك المكان خارج ويحتمل أن تكون الإضافة على أصلها بأن يجعل للمهجر طرفان والذى عليه المظلوم هو الأبعد منهما (قوله ان كان يعقل) أى وجدته مهاجرا

ويركب حد السيف من أن تضيئه \* اذا لم يكن عن شفرة السيف مزحل  
فقال له معاوية لقد شعرت بعدى يا أبا بكر ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن أوس المزني فأشده كالمته التي أولها :  
لعمرك ما أدري واني لأوجل \* على أيننا تعدو المنية أول

لك ورافضا صحبتك ان كان له عقل يطلب به معالي الأمور لانه لاخير في صحبة من لا يرى لك ما ترى له فكيف بصحبة من يظلمك ولا ينصفك  
وأما من لا عقل له فيرضى بأدنى الأمور بدلا عن أعلاها فلا يقام له وزن في المعاملات ولا يلتفت اليه في التخصيص بالمكرمات (قوله  
ويركب) أي ذلك الأخر الذي (٤٨٢) لم تنصفه (قوله حد السيف) أي طرفه القاطع (قوله أي

ويركب حد السيف) أي يتحمل شداؤا تؤثر فيه تأثير السيوف وتقطعه تقطيعا (من أن تضيئه \* أي  
بدلا من أن تظلمه) (اذالم يكن عن شفرة السيف) أي عن ركوب حد السيف وتحمل المشاق (مزحل)  
أي مبعده فقد حكي أن عبد الله بن الزبير دخل على معاوية فأنشده هذين البيتين فقال له معاوية لقد شعرت  
بعدى يا أبا بكر ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن أوس المزني فأشده قصيدته التي أولها :  
لعمرك ما أدري واني لأوجل \* على أيننا تعدو المنية أول

رافضا صحبتك ان كان له عقل يطلب به معالي الأمور لانه لاخير في صحبة من لا يرى لك ما ترى له فكيف  
بمن يظلمك ولا ينصفك وأما من لا عقل له فيرضى بأدنى الأمور بدلا من أعلاها فلا يقام له وزن في  
المعاملات ولا يلتفت اليه في التخصيص بالمكرمات (ويركب) ذلك الأخر الذي لم تنصفه (حد السيف)  
أي طرفه القاطع وهو يحتمل أن يراد به الحقيقة على سبيل المبالغة أي يكون معك بحيث لو فرض  
أنه هاجرك لقيه حد السيف وركبه ركوبا يقطعه لفعل ذلك بدلا (من أن تضيئه) أي أن تذله  
وتظلمه ويحتمل أن يكون كناية عن الشدة والمشقة أي يركب اذا لم تنصفه مشاق وتأثيرات  
واذايات لان ركوب حد السيف مازوم للاذايات والمشاق في الجملة (اذالم يجد) أي يركب شفرة السيف  
ليترك اذا لم يجد (عن شفرة السيف) أي عن حد السيف الحقيقي أو عن الشداؤا اللازمة في  
الجملة لحد السيف على الاحتمالين السابقين (مزحل) يحتمل أن يكون بالراء المهملة أي يركب ما ذكر  
اذالم يجد عنه بعدا وارتحالا ويحتمل أن يكون بالزاي المعجمة أي بعدا وانفصالا وزوالا وفي القاموس  
زحل يعني بالزاي المعجمة عن مقامه كمنع زال وانما قلنا ان ابن الزبير المذكور فعل ذلك بقول معن  
السابق لما حكي أن ابن الزبير المذكور دخل على معاوية رضى الله تعالى عنه فأنشده هذين البيتين  
فقال له معاوية لقد شعرت بضم العين أي صرت شاعرا بعدى أي بعد ملاقاة الاولى يا أبا بكر ثم ان  
عبد الله بن الزبير المذكور لم يفارق المجلس حتى دخل معن بن أوس المزني على معاوية فأنشده  
يديه قصيدته التي أولها \* لعمرك ما أدري واني لأوجل \* أي لأخاف \* على أيننا تعدو المنية أول \*

ويركب حد السيف من أن تضيئه \* اذا لم يكن عن شفرة السيف مزحل  
فقال له معاوية لقد شعرت بعدى ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن أوس فأنشده كالمته  
التي أولها .

لعمرك ما أدري واني لأوجل \* على أيننا تعدو المنية أول

يتحمل الخ) أشار بهذا  
الى أنه لم يرد بركو به حد  
السيف المعنى الحقيقي  
بل المراد تحمل ما ذكر  
فكأنه قال ويركب ما هو  
بمنزلة القتل بالسيف (قوله  
من أن تضيئه) بفتح  
الناء والضيم الظلم والنذل  
وأشار الشارح بقوله بدلا  
الى أن من للبدل ويصح  
جعلها للتعليل أي من أجل  
ضيمك أي ظلمك وذلك له  
بعلم انصافك (قوله عن  
شفرة السيف) بفتح الشين  
المعجمة أي حده القاطع  
وفي الكلام حذف مضاف  
أي اذالم يكن عن ركوب  
حد السيف وأراد بحد  
السيف هنا الأمور الشاقة  
التي هي بمنزلة القتل مثل  
مامر وقوله مزحل بفتح  
الميم والحاء المهملة وبينهما  
زاي معجمة أي بعد  
وانفصال والمعنى ويركب  
الأمور الشاقة التي تؤثر  
فيه تأثير السيف مخافة أن

يلحقه الضيم والعار متى لم يجد عن ركوبها بعدا (قوله فقد حكي الخ) الفاه للتعليل أي  
وانما قلنا ان ابن الزبير فعل ذلك بقول معن السابق لانه قد حكي الخ (قوله دخل على معاوية) أي وكان معاوية حاقدا عليه وعنده غيظ  
منه (قوله لقد شعرت بعدى) بضم العين أي لقد صرت شاعرا بعد علمي بأنك غير شاعر أو بعد مفارقتي إياك فأنت قبل أن أفارقك لم تقل  
شعرا وقد صرت بعد مفارقتي شاعرا (قوله يا أبا بكر) كنية لعبد الله بن الزبير (قوله فأنشده قصيدته) أنشده يتعدى لمفعولين يقال  
أنشدني شعرا لمفعول الاول هنا حذف أي فأنشده قصيدته (قوله لأوجل) من الوجل وهو الخوف وموضع على أيننا تعدو لانه مفعول أدري  
وقوله واني لأوجل اعترض وتعدو بالتعين المعجمة بمعنى تصبح وذكر بعضهم انه بالتعين المهملة من العدو والمنية الموت وأول مبنى  
على الضم لقطعه عن الاضافة ونية معناها كما في قولك قبل وبعد أي أول كل شيء وحاصل المعنى ما أدري من الذي تعدو عليه المنية منا قبل

حتى أتى عليها وفيها ما أنشده عبد الله قبل معاوية على عبد الله وقال له ألم تخبرني أنهما لك فقال المعنى لي واللفظ له وبعد فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره وقدروى لأوس وزهير في قصيدتهما هذا البيت

إذا أنت لم تعرض عن الجهل والحننا \* أصبت حلما أو أصابك جاهل

فتى يشتري حسن الثناء بماله \* إذ السنة الشبهاء أعوزها القطر

فتى يشتري حسن الثناء بماله \* ويعلم أن الدائرات تدور

أجاد طويس والسريجي بعده \* وما قصبات السبق إلا لمعبد

وحكى صاحب الأغاني في

(٤٨٣)

محاسن أصناف المغنين حمة \* وما قصبات السبق إلا لمعبد

ولأنى تمام

أصوات معبد

لهفى على فتية ذل الزمان لهم

\* فما يصيبهم إلا بما شاءوا

وفي شعر أنى نواس

دارت على فتية دال الزمان لهم

\* فما يصيبهم إلا بما شاءوا

وفي هذا المعنى ما كان

التغيير فيه بإبدال كلمة

أوأكثر بما يراد فيها كقول

امرئ القيس

الآخر وانى لا أخاف ما يقع

من ذلك (قوله حتى أتىها)

أى واستمر على انشاد

القصيدة حتى أتىها (قوله

فأقبل معاوية الخ) أى

التفت إليه لأنه معه فى

المجلس (قوله أنهما) أى

البيتين وقوله ألم تخبرني

أنهما لك يقتضى أن عبد الله

ابن الزبير أخبر معاوية

بذلك وهذا الاستفهام

انكارى (قوله وبعد فهو

أخى الخ) هذا اعتذار من

ابن الزبير فى سرقة

حتى أتىها وفيها هذا البيتان فأقبل معاوية على عبد الله بن الزبير وقال ألم تخبرني أنهما لك فقال اللفظ له والمعنى لي وبعد فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره (وفى معناه) أى فى معنى ما لم يغير فيه النظم (أن يبدل بالكلمات كلها أو بعضها ما يراد بها) يعنى أنه أيضا مذموم وسرقة محضة كما يقال فى قول الحطيئة  
دع المكارم لا ترحل لبغيتها \* واقعد فانك أنت الطاعم الكاسى

أى لا أدرى الذى تعد عليه المنية مناقب الآخر وانى لا أخاف ما يقع من ذلك ثم استمر على انشاد القصيدة حتى انتهى وفيها هذا البيتان فأقبل معاوية على عبد الله بن الزبير وقال له ألم تخبرني أنهما أى البيتين لك فقال اللفظ له والمعنى لي وبعد هذا فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره وقول معاوية ألم تخبرني يدل على أنه أخيه أو لأبأن البيتين له ويحتمل أن يكون نزل حاله فى اظهاره أنهما ولم ينسبهما لصاحبهما متمثلا منزلة الاخبار قيل ولعلم يقصد بنسبتهما لنفسه الكذب والافتخار بل لعله يريد أنهما لى ومناسبان لحالى فعناهما ثابت لى وعندى وهذا أيضا هو مراده بقوله المعنى لى أى أنا الوصوف بمعناهما وهو معبر بلفظهما عن المعنى الحاصل لى وقوله وبعد هذا فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره اعتذار ملحق يستظرفه أهل المجلس فلا شك أن ابن الزبير المذكور أتى بقول معناه كاهو من غير تبديل للفظ ولا تغيير للنظم فهو سرقة محضة (وفى معناه) أى فى معنى ما لم يغير فيه اللفظ والنظم (أن يبدل) أى أولا يغير هيئة اللفظ التركيبية ولكن يبدل (بالكلمات) الافرادية (كلها أو بعضها ما يراد بها) بأن يأتى بدل كل كلمة بما يراد بها أو يأتى مكان البعض دون البعض بما يراد به لان المرادف يتنزل منزلة رديفه فلازم أحدهما من القبح لازم للآخر لسهولة ذلك التبديل فهو يعد أيضا مذموما وسرقة محضة ومثال تبديل جميع اللفظ بالمعنى والنظم أن يقال فى قول الحطيئة  
دع المكارم لا ترحل لبغيتها \* واقعد فانك أنت الطاعم الكاسى

حتى أنشده ما أنشده عبد الله فأقبل معاوية على عبد الله وقال ألم تخبرني أنهما لك فقال المعنى لي واللفظ له وبعد فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره قلت والذى يتفوقه ذلك ان ادعى أن هذا النظم له كان كاذبا وان لم يدع فهذا ليس بسرقة بالكافية (وفى معناه) أى معنى ما أخذ اللفظ كله مع المعنى وكان مذموما (أن يبدل بالكلمات أو بعضها ما يراد بها) لان المترادفين كاللفظ الواحد كقول امرئ القيس

البيتين ونسبتهما لنفسه يستظرفه الحاضرون وقوله وأنا أحق بشعره أى لكما اتحاد به ولا يخفى برودة هذا الاعتذار خصوصا وهو غير أخ له من النسب (قوله وفى معناه) أى ومن قبيله فى كونه مذموما وسرقة محضة أن يبدل الخ لان المرادف ينزل منزلة رديفه فلازم أحدهما من القبح لازم للآخر قال فى الأطول وحمل ذمه اذا لم يفد التبديل للكلام حسن سجع أو موازنة أو زيادة فصاحة أو سلامة للشعر فان أفاد ذلك ترجع على الأصل وزاد عليه قبولا (قوله أن يبدل بالكلمات كلها) أى كما فى بيت الحطيئة فانه بدأت كلماته كلها وقوله أو بعضها أى كما فى بيت امرئ القيس فانه قد بدلت بعض كلماته (قوله دع المكارم) البيت مقول قول الحطيئة وقوله ذر المآثر الخ مقول ليقال وقوله دع المكارم أى دع طلبها والمكارم جمع مكرمه بمعنى الكرامة والبغية بكسر الباء وضمها كما ذكره فى المختار بمعنى الحاجة والطلب وقوله الطاعم الكاسى أى الآكل للكسو والمعنى لست أهلا للمكارم والمصالى فدعها لغيرك

وقوفا بها صحي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسي وتجمل  
 وقوفا بها صحي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسي وتجمل  
 وما الناس بالناس الذين عهدتهم \* ولا الدار بالدار التي كنت تعلم  
 وما الناس بالدار الذين عهدتهم \* ولا الدار بالدار التي كنت تعرف  
 ومن يتدع ما ليس من خيم نفسه \* يدعه ويغلبه على النفس خيمها  
 ومن يقترف خلقا سوى خلق نفسه \* يدعه ويغلبه على النفس خيمها

وقول طرفه  
 وكقول العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه  
 وقول الفرزدق  
 وكقول حاتم  
 وقول الاعور

(٤٨٤) الاكل والستر باللباس فانك تناله بلا طلب يشق كطلب المعالي (قوله لمطلبها)

ذر المآثر لا تذهب لمطلبها \* واجلس فانك أنت الآكل اللابس  
 وكما قال امرؤ القيس  
 وقوفا بها صحي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسي وتجمل  
 فأورده طرفه في دليته الا أنه أقام تجلدا مقام تجمل

ذر المكارم لا تذهب لمطلبها \* واقعد فانك أنت الآكل اللابس  
 فقد بدل كل لفظ من التركيب بمرادفه والمعنى لست أهلا للمكارم والمعالي فدعها غيرك واقنع بالمعيشة  
 وهو مطلق الأكل والستر باللباس فانك تناله بلا طلب يشق كطلب المعالي على أنه لو قيل هكذا لم يخل  
 اللابس مكان الكاسي من قبح الثقل الوزني ومثال تبديل البعض قول طرفه في قصيدته الدالية

وقوفا بها صحي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسي وتجمل  
 فانه بيت امرئ القيس ولم يزد فيه على تبديل تجمل بتجلد ووقوفا من الوقف الذي هو الحبس بدليل  
 تعديه الى المطى لامن الوقوف اللازم أي نبيك حال كون أصحابي واقفين أي حاسبين مطيهم على  
 يقولون لانهلك بالحزن وتجمل أي ادفع ذلك الاسبى بالنجمل والصبو ويجري مجرى تبديل البعض أو  
 السكل في القبح بالمرادف تبديله بالضد لقرب تناوله كالجوقيل في قول السيد حسان  
 بيض الوجوه كريمة أحسابهم \* شم الأنوف من الطراز الاول  
 سود الوجوه لثيمة أحسابهم \* فطس الأنوف من الطراز الآخر

وقوفا بها صحي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسي وتجمل  
 وقول طرفه  
 وقوفا بها صحي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسي وتجمل  
 قلت وفي تسميته سرقة نظر فان الظاهر أن هذا من تطابق الخواطر والتوارد الا أن ابن السكيت

واقنع بالمعيشة وهي مطلق  
 أي لمطلبها فقد بدل كل  
 لفظ من البيت الاول  
 بمرادفه فذر مرادف لدع  
 والمآثر مرادف للمكارم  
 ولا تذهب مرادف لقوله  
 لا ترحل وقوله لمطلبها  
 مرادف لبغيته واجلس  
 مرادف لاقعد والآكل  
 مرادف للطاعم واللابس  
 مرادف للكاسي وأما قوله  
 فانك أنت فمذكور في  
 البيتين باللفظ وإنما كان  
 هذا من ابدال السكل لان  
 فانك من الامور العامة  
 فلما راد ما عداه (قوله  
 وقوفا) جمع واقف  
 كشاهد وشهود من  
 الوقف بمعنى الحبس لامن  
 الوقوف بمعنى اللبث  
 لانه لازم والمذكور

(وان)

في البيت متعمد مفعوله مطيهم وصحي فاعله وانتصابه على الحال من  
 فاعل نبك وعلى بمعنى لاجل أي ففانك في حال وقوف أصحابي مراكمهم لاجل قائلين لانهلك أسي أي من فرط الحزن وشدة الجزع  
 وتجمل أي اصبر صبرا جميلا أي وادفع عنك الاسبى بالتجمل أي الصبر الجميل (قوله لانهلك) هو بكسر اللام وماضيه هلك بفتحها  
 قال تعالى لهلك من هلك عن بينة (قوله فأورده طرفه) هو بفتح الطاء والراء المهملتين (قوله الا أنه أقام تجلدا مقام تجمل) فقد  
 أبدل بعض الكلمات بما يرادفه ونظير هذا قول العباس بن عبد المطلب

وما الناس بالناس الذين عهدتهم \* ولا الدار بالدار التي كنت تعلم

فقد أورده الفرزدق في شعره الا أنه أبدل تعلم بتعرف (تنبيه) ويجري مجرى تبديل السكل أو البعض المرادف في القبح تبديل السكل أو  
 البعض بالضد مع رعاية النظم والترتيب وذلك لقرب تناول الضد كالجوقيل في قول حسان بن ثابت رضي الله عنه في مدح آل البيت  
 بيض الوجوه كريمة أحسابهم \* شم الأنوف من الطراز الاول سود الوجوه لثيمة أحسابهم \* فطس الأنوف من الطراز الآخر  
 وشم بضم الشين جمع أشم من الشم وهو ارتفاع قصبة الانف مع استواء في أعلاه وهو صفة مدح عند العرب والطرز العلم والمراد هنا  
 المجدا أي أنهم من النخلة الاول في المجود والشرف



وان كان مع تغيير لنظمه أو كان المأخوذ بعض اللفظ سمي اغارة ومسخفاً فان كان الثاني أبلغ من الاول لاخصاصه بفضيلة كحسن السبك أو الاختصار أو الايضاح أو زيادة معنى فهو بمدوح مقبول كقول بشار :  
من راقب الناس لم يظفر بحاجته \* وفاز بالطيبات الفاتك الملهج

فقوله أو أخذ بعض اللفظ

(٤٨٥)

(قوله أخذ) يحتمل أنه مصدر وهو اسم كان ومع تغيير خبرها وعليه

عطف على كان ويحتمل أنه فعل وهو خبر كان واسمها ضمير الشأن (قوله مع تغيير لنظمه) محترز قوله السابق من غير تغيير لنظمه وقوله أو أخذ بعض اللفظ محترز قوله كاه فهو على اللف والنشر المشوش (قوله أو أخذ بعض اللفظ) أي سواء كان فيه تغيير للنظم أولاً (قوله اغارة) أي لانه اغار على ما هو للغير فغيره عن وجهه والمراد بتغيير النظم تغيير التأليف والترتيب الواقع بين المفردات (قوله ومسخفاً) لانه بدل صورة ما للغير بصورة أخرى والغالب كونها أقبح والمسوخ في الأصل تبديل صورة بما هو أقبح منها (قوله اما أن يكون الثاني) أي الكلام الثاني الذي هو متعلق الأخذ (قوله أبلغ من الاول) أي لاخصاصه منه (بفضيلة) لم توجد في الاول كحسن السبك الذي هو البعد عن أحد التقييد اللفظي والمعنوي والاختصار حيث يناسب المقام وكلايضا معنى هو مظنة الغموض وهذا يدخل طرف منه في حسن السبك البعد عن التعقيد وهو ترك الغموض الذي هو ليس من غرابة اللفظ بل كالحلل في الازوم وان شئت قلت يدخل في حسن السبك الاختصار بناء على أنه وجود اللفظ في الجملة أو زيادة معنى يناسب المقام لم يوجد في الاول (فمدوح) أي ان اختص الثاني بمثل بعض هذه الفضائل فذلك الثاني بمدوح مقبول لان تلك الزيادة أخرجته الى طرف من فضاء الابتداء وذلك (كقول بشار من راقب الناس) أي

(وان كان) أخذ اللفظ كاه (مع تغيير لنظمه) أي نظم اللفظ (أو أخذ بعض اللفظ) لانه (سمى) هذا الأخذ (اغارة ومسخفاً) ولا يخلو اما أن يكون الثاني أبلغ من الاول أو دونه أو مثله (فان كان الثاني أبلغ من الاول) لاخصاصه بفضيلة (لا توجد في الاول كحسن السبك أو الاختصار أو الايضاح أو زيادة معنى (فمدوح) أي فالثاني مقبول (كقول بشار من راقب الناس) أي حاذرهم

ثم أشار الى مفهوم قوله من غير تغيير لنظمه بقوله (وان كان) أخذ اللفظ كاه (مع تغيير لنظمه) أي لنظم اللفظ والمراد بتغيير النظم هنا أن يدل على المعنى الاول أو على بعضه بوجه آخر بحيث يقال هذا تركيب آخر سواء كان بتبديل نوع التركيب كتبديل جملة شرطية مثلاً بغيرها أو بدون ذلك اما مع افادة المعنى مثلاً بطريق اللزوم ان أفيد أو لاصراحة وهو الاكثر أو بدون ذلك ويدل على أن هذا هو المراد ما يأتي من الأمثلة مما يكون بتغيير النظم اما أن يكون مع أخذ كل اللفظ (أو) مع (أخذ بعض) ذلك (اللفظ) لانه (سمى) أي ان كان الأخذ مع تغيير النظم سمي ذلك (اغارة) لانه اغار على ما هو للغير فغيره عن وجهه (و) سمي أيضاً (مسخفاً) لانه بدل صورة ما للغير بصورة أخرى والغالب كونها أقبح والمسوخ في الأصل تبديل صورة بما هو أقبح منها ثم الكلام الذي هو متعلق هذا الأخذ المسمى بالاغارة ثلاثة أقسام لان ذلك الكلام اما أن يكون أبلغ من الاول فيكون مقبولاً غير مذموم أو يكون أدنى فهو مذموم غير مقبول أو يكون مثل الاول فهو أبعدهم من النظم وأقرب الى القبول فأشار الى هذه الاقسام على هذا الترتيب فقال (فان كان) الكلام (الثاني) أي الذي هو متعلق الأخذ المذكور (أبلغ) من الكلام الاول المأخوذ منه (لاخصاصه) أي لاخصاص الثاني عن الاول (بفضيلة) لم توجد في الاول كحسن السبك الذي هو البعد عن أحد التقييد اللفظي والمعنوي والاختصار حيث يناسب المقام وكلايضا معنى هو مظنة الغموض وهذا يدخل طرف منه في حسن السبك البعد عن التعقيد وهو ترك الغموض الذي هو ليس من غرابة اللفظ بل كالحلل في الازوم وان شئت قلت يدخل في حسن السبك الاختصار بناء على أنه وجود اللفظ في الجملة أو زيادة معنى يناسب المقام لم يوجد في الاول (فمدوح) أي ان اختص الثاني بمثل بعض هذه الفضائل فذلك الثاني بمدوح مقبول لان تلك الزيادة أخرجته الى طرف من فضاء الابتداء وذلك (كقول بشار من راقب الناس) أي

عده في السرقات قوله (وان كان) أي ذلك الأخذ (مع تغيير لنظمه أو أخذ) المعنى مع (بعض اللفظ سمي) ذلك اللفظ (اغارة ومسخفاً) ومنهم من جعل المسخ اعارة المسخ اعارة الصورة الحسنة قبيحة والشهور الاول واذا قلنا به (فذلك قسمان) ان كان الثاني (أي كلام السارق) أبلغ من الاول أي السروق منه (لاخصاصه) أي اختصاص الثاني (بفضيلة) كالايضاح أو الاختصار أو حسن السبك أو زيادة معنى (و) هو (مدوح) أي مقبول (كقول بشار) أولاً

من راقب الناس لم يظفر بحاجته \* وفاز بالطيبات الفاتك الملهج

(قوله كحسن السبك) المراد به الخلو عن التعقيد اللفظي والمعنوي (قوله أو الاختصار) أي حيث يناسب المقام (قوله مقبول) أي فاغارة ومسوخ مقبول لان تلك الزيادة أخرجته الى طرف من الابتداء (قوله كقول بشار) قبله :

قالوا حرام تلافينا فقلت لهم \* ما في التلاقي ولا في غيره حرج

أشكو الي الله هما لا يفارقني \* وشرعا في فؤادي الدهر تعلق

وبعد البيت وبعده :

(قوله من راقب الناس) أي من خاف منهم وترقب عقابهم كما قيل أو من راعاهم ومشى على مزاجهم فيما يكرهون فيتركه وفيما يبتغون

وقول سلم الحاسر : من راقب الناس مات غمًا \* وفاز باللذة الجسور  
 فبيت سلم أجود سبكا وأخصر وكقول الآخر : خلقنا لهم في كل عين وحاجب \* يسمر القنا والبيض عينا وحاجبا  
 وقول ابن نباتة بعده : خلقنا بأطراف القنا في ظهورهم \* عيوننا لها وقع السيوف حواجب  
 فبيت ابن نباتة أبلغ لاختصاصه بزيادة معنى وهو الإشارة إلى انهزامهم ومن الناس من جعلهم متساويين

فيقدم عليه (قوله لم يظفر بحاجته) لانه ربما كرهها الناس فيتركها لأجلهم فتفوت مع شدة شوقه اليها (قوله وفاز بالطيبات)  
 أي ومن لم يراقبهم ولم يبال بهم فاز بالظفر بالطيبات الحسية كالظفر بالمعشوق والمعنوية كشفاء غيظ النفوس بالأخذ بالنار مثلا وهذا  
 الذي لا يراقب الناس هو الفانك أي الشجاع الذي عنده الجرأة على الاقدام على الأمور قتلا أو غيره من غير مبالاة بأحد (قوله اللهمج)  
 أي للملازم لمطو به الحريص عليه من غير مبالاة قتلا كان أو غيره فقول الشارح أي الشجاع تفسير للفانك وقوله الحريص على القتل  
 أي له ولوع به تفسير للهج (قوله وقول سلم) بفتح السين وسكون اللام الملقب بالحاسر لحسره  
 (٤٨٦)

(لم يظفر بحاجته \* وفاز بالطيبات الفانك اللهمج) أي الشجاع القتال الحريص على القتل (وقول  
 سلم) بعده (من راقب الناس مات غمًا \* ) أي حزنا وهو مفعول له أو تمييز (وفاز باللذة الجسور) أي  
 الشديد الجرأة فبيت سلم أجود سبكا وأخصر لفظا

راعاهم وحاذرهم فيما يكرهون فيتركه وفيما ينتغون فيقدم عليه (لم يظفر بحاجته) كلها لانه ربما  
 كرهها الناس فيتركها لأجلهم فتفوت مع شدة شوقه اليها (وفاز بالطيبات الفانك اللهمج) أي من  
 لم يراقبهم ولم يبالهم باله فاز بالظفر بالطيبات الحسية كالظفر بالمعشوق والمعنوية كشفاء غيظ النفوس  
 بالأخذ بالنار وهذا الذي لا يراقب الناس هو الفانك أي المقدم على انقتل أو غيره من غير مبالاة  
 بأحد اللهمج أي للملازم لمطو به الحريص عليه من غير مبالاة قتلا كان أو غيره (وقول سلم) أي كقول  
 بشار مع قول سلم الحاسر وسمى خاسرا لانه ورث مصحفان من أبيه فباعه فاشترى به عودا يضرب به  
 (من راقب الناس مات غمًا) أي لم يصل لمراده فيبقى مغموما من فوات المرادو يشتد عليه الغم كشد  
 الموت فقد دل على فوات الحاجة بموت الغم الذي هو أخص منه ولذلك قلنا ان تغيير النظم يكون بالدلالة  
 على المعنى بغير وجهه الاول (فاز باللذة الجسور) والجسور هو الشديد الجرأة فهو بمعنى الفانك اللهمج  
 وهو أصرح في المعنى وأخص فالعني في البيتين واحد وهو أن من لا يراقب الناس يفوز بالمرغوب ومن  
 راعاهم فانه المطلوب لكن بيت سلم أجود سبكا لدلالته على المعنى بلا حاجة للتأمل بما هو أخص وأفصح  
 وأخصر لفظا كما لا يخفى وما بين هذين البيتين ظاهر كما ذكرنا وفي نفسى أن لفظ الفانك اللهمج أحسن  
 من لفظ الجسور ولفظ الطيبات أحسن من لفظ اللذة والاختصار قد يدعى عدم مناسبتها لان الغرض

(وقول سلم) ثانيا

من راقب الناس مات غمًا \* وفاز باللذة الجسور

في تجارته لانه باع مصحفا  
 ورثه فاشترى بثمنه عودا  
 يضرب به كافي الاساس  
 واشترى بثمنه ديوان شعر  
 كما في الاطول (قوله من  
 راقب الناس) أي من  
 خاف وترقب عقابهم أو  
 من راعاهم ومشى على  
 مزاجهم وقيل هذا  
 البيت  
 أهدي لى الشوق وهو حلو  
 \* أغن في طرفه فتور  
 (قوله مات غمًا) أي لم  
 يصل لمراده فيبقى مغموما  
 من فوات المراد ويشد  
 عليه الغم كشد الموت  
 فقد دل على فوات الحاجة  
 بموت الغم الذي هو أخص  
 منه (قوله أو تمييز) أي  
 مات بغمه فيكون من

(وان)

الاسناد للسبب قال في الاطول ومع صحة حمل الكلام على الحقيقة في

المفعول لا يصار الى المجاز الذي في التمييز (قوله وفاز الخ) الشاهد فيه مع قوله من راقب الناس حيث أخذ بعض اللفظ من غير تغيير  
 (قوله أي الشديد الجرأة) أي فهو بمعنى الفانك اللهمج وهو أصرح في المعنى وأخصر (قوله فبيت سلم الخ) الحاصل أن المعنى في  
 البيتين واحد وهو أن من لا يراقب الناس يفوز بالمرغوب فيه ومن راقبهم فانه مطلوبه لكن بيت سلم أجود سبكا لدلالته على المعنى من  
 غير تأمل لوضوحه وأخصر لفظا لان لفظ الجسور قائم مقام لفظي الفانك اللهمج كذا في ابن يعقوب وقرر بعضهم أنه انما كان أجود  
 سبكا لانه رتب فيه الموت على مراقبة الناس وأما بيت بشار فقد رتب فيه على مراقبة الناس عدم الظفر بالحاجة والاول أبلغ وفي  
 الاطول وانما كان بيت سلم أجود سبكا لكونه في غاية البعد عن موجبات التعقيد من التقديم والتأخير ونحو ذلك اه قال في المطول  
 يروى عن أبي معاذ رواية بشار أنه قال أنشدت بشار قول سلم فقال ذهب والله بيتي فهو أخف منه وأعذب والله لا أكت اليوم ولا  
 شربت اه فلعل مراد الشارح بجودة سبكه خفة ألفاظه وعذوبتها وتأمل ذلك

وان كان الثاني دون الأول في البلاغة فهو مذموم مردود كقول أبي تمام  
هيئات لا يأتي الزمان بمثله \* ان الزمان بمثله لبخيل

(قوله وان كان الثاني) أي وان كان الكلام الثاني وهو الماخوذ دون الكلام الأول وهو الماخوذ منه وقوله في البلاغة أي في الحسن وليس المراد بهامطابقة الكلام الخ لوجودها في كل منهما (قوله مذموم) أي لانه لم يصحبه شيء يشبه أن يكون به مبتدع الحسن بل هو نفس الأول مع رذيلة اسقاط ما في الأول من الحسن (قوله كقول أبي تمام) هو (٤٨٧) الأصل وهو من بحر الكامل

(قوله في مرثية محمد بن حميد) بزنة رويد أي حين استشبه في بعض غزواته والمرثية بتخفيف الياء وقد تشدد كما قيل الفصيحة التي يذكر فيها الرثاء أي محاسن الميت (قوله هيئات لا يأتي الخ) هيئات اسم فعل ماضٍ معناه بعد وفاعله محذوف تقديره بعد اتيان الزمان بمثل ذلك المرثي بدليل ما بعده وهو قوله لا يأتي الزمان بمثله أو بعد نسياني له بدليل ما قبله وهو قوله

أنسى أبانصر نسيت اذا يدى من حيث يتنصر الفتى وينيل وقوله أنسى احسدى الهمز بين فيه محذوفة على نمط أفترى على الله كذبا والاستفهام انكارى وينيل من الانالة وهي الاعطاء (قوله ان الزمان بمثله لبخيل) أي ان الزمان ببخيل بايجاد مثله في الماضي والمستقبل وهذه الجملة مستأنفة جوابا لسؤال مقدر كأنه قيل

(وان كان) الثاني (دونه) أي دون الأول في البلاغة لقوات فضيلة توجد في الأول (فهو) أي الثاني (مذموم كقول أبي تمام) في مرثية محمد بن حميد (هيئات لا يأتي الزمان بمثله \* ان الزمان بمثله لبخيل)

التوصية بترك مراقبة الناس وذلك يناسبه البسط الدال على الاهتمام والتأكيد فانظره (وان كان) الكلام الثاني (دونه) أي دون الأول في البلاغة والمراد بالبلاغة هنا ما يحصل به الحسن مطلقا لخصوص البلاغة المعلومة بدليل الامثلة وانما يكون دونه بقوات فضيلة وجدت في الأول (فهو) أي فالكلام الثاني (مذموم) اذا لم يصحبه شيء يشبهه أن يكون مبتدع الحسن بل هو نفس الأول مع رذيلة اسقاط ما في الأول من الحسن وذلك (كقول أبي تمام) في مرثية محمد بن حميد (هيئات) أي بعد ما تبين من اتيان الزمان بمثل المدوح بدليل قوله (لا يأتي الزمان بمثله) أي يمثل هذا المرثي المدوح (ان الزمان بمثله لبخيل) هو كجواب سؤال مقدر كأنه قيل لماذا لا يأتي الزمان بمثله هل لانه بخيل بمثله أو لاستحالة مثله فقال ان الزمان بمثله لبخيل فالنأ كيد هنا بان لان المقام مقام أن يتردد ويسأل هل يخجل الزمان بمثله أو لم يبخل بل استحال ولما كان هذا معنى الكلام وهو يشعر بإمكان المثل لكن منع من وجوده بخجل الزمان ورد هنا أن الكلام قاصر وأن صوابه التعبير بما يفيد الامتناع لا بما يفيد الامكان الا أنه منع من الوجود عارض هو بخجل الزمان وأجيب بأن بخجل الزمان عبارة عن الامتناع أي نفي الاتيان فهو كناية لان البخل بالشيء يستلزم انتفاء فعله وبؤيد قوله لا يأتي الزمان بمثله فكأنه قال ان الزمان يستحيل في حقه الاتيان به وفيه تعسف ونسبة التأثير الى الزمان من الموحدا لا يضر لان المراد به تلبسه بالفعل وذم الزمان بالفعل أو مدحه به لا يضر من الموحدا أيضا لانه ينزل منزلة العاقل المكتسب وهو يدل على اكتسابه شرعا وطبعيا فلذلك تجد أهل العلم لا ينكرون الانكار على الزمان ولو كان المراد أن الزمان مؤثر حقيقة ثم يذم على تأثيره لكان كفرا وما ورد يسب ابن آدم الدهر وأما الدهر ألقب الليل والنهار يحتمل أن يراد به يسبون الزمان ويعتقدون أنه مؤثر وأما المؤثر في الحقيقة فكأنهم سبوا المؤثر حين سبوا الزمان من حيث انه مؤثر تسخطا لا لاقدار ويحتمل أن يراد بتسخطون الأقدار ويسبون بها الزمان مع علمهم أن لا تأثير له ولا ينفعهم في نفي الاسم بالتسخط نسبتهم الاقدار للزمان لانها لى وهم يعلمون وعلى كل حال فسب الدهر على أنه مؤثر مخطى لانه ان عنى أنه المؤثر دون الاله فظاهر وان عنى أنه مشارك فكذلك وان عنى سب مطلق للمؤثر فالكفر ظاهر ويحتمل أن يكون ماورد على معنى الانكار على

فان الثاني أجود سبكا وأوجز (وان كان) الثاني (دونه) أي دون الأول (فهو مذموم) مردود (كقول أبي تمام) هيئات لا يأتي الزمان بمثله \* ان الزمان بمثله لبخيل

لماذا لا يأتي الزمان بمثله هل لانه ببخيل بمثله أو لاستحالة مثله فقال ان الزمان بمثله لبخيل فالنأ كيد هنا بان لكون المقام مقام أن يتردد ويسأل هل يخجل الزمان بمثله أو لم يبخل بل استحال ولما كان هذا معنى الكلام وهو يشعر بإمكان المثل لكن منع من وجوده بخجل الزمان أو رد على أبي تمام أن الكلام قاصر وأن صوابه التعبير بما يفيد امتناع وجود المثل لا بما يفيد امكانه الا أنه منع من الوجود عارض وهو بخجل الزمان وأجيب بأن المراد ببخيل الزمان بوجود مثله امتناع وجود مثله على سبيل الكناية لان البخل بالشيء يستلزم انتفاء علة وجوده واذا انتفت علة وجوده بقي امتناعه فصار حاصل المعنى ان الزمان لا يأتي بمثله لامتناع وجود مثله في الماضي والمستقبل ونسبة التأثير

وقول أبي الطيب

أعدى الزمان سخاؤه فسخابه \* ولقد يكون به الزمان بخيلا

فان مصراع أبي تمام أحسن سبكا من مصراع أبي الطيب أراد أن يقول ولقد كان الزمان به بخيلا فعدل عن الماضي الى المضارع للوزن

الى الزمان من الموحدا لتضر لان المراد بها تلبسه بالفعل وذم الزمان بالبخل ومدحه بالكرم لا يضر من الموحدا أيضا لانه ينزل منزلة العاقل  
المكتسب وهو يذم على اكتسابه شرعا وطبعاً وما نزل منزلته كهو (قوله وقول أبي الطيب) هو المأخوذ (قوله أعدى الزمان سخاؤه)  
أى سرى سخاؤه الى الزمان والاعداء أن يتجاوز الشئ من صاحبه الى غيره (قوله فسخابه) أى فجاد الزمان بذلك الممدوح (قوله  
كذا ذكره ابن جنى) أى فى شرحه لديوان أبي الطيب وعلى ما ذكره من كون المعنى أن الزمان طراً عليه سخاء الممدوح قبل  
وجوده فسخابه على الدنيا يوزم عليه أن يكون سخاؤه الذى لم يوجد موصوفاً بالعدوى وهذا غلو لما سر من أن المبالغة اذا كانت غير  
ممكنة عقلا وعادة كانت غلوا ممنوعا وهنا كذلك فهو مثل قوله وأخفت أهل الشرك حتى انه \* لتخافك النطف التي لم تخلق  
(وقوله وأخرجه من العدم الخ) (٤٨٨) تفسير لقوله فسخابه وقوله ولولا سخاؤه أى الزمان وقوله الذى استفاد

وقول أبي الطيب (أعدى الزمان سخاؤه) يعنى تعلم الزمان منه السخاء وسرى سخاؤه الى الزمان  
(فسخابه) وأخرجه من العدم الى الوجود ولولا سخاؤه الذى استفاد منه لبخل به على الدنيا واستبقاه  
لنفسه كذا ذكره ابن جنى وقال ابن فورجة هذا نأويل فاسد لان سخاء غير موجود لا يوصف بالعدوى  
وانما المراد سخابه على وكان بخيلا به على فلما أعداه سخاؤه أسعدنى بضمي اليه وهدايتي له لما أعدى  
سخاؤه (ولقد يكون به لزمان بخيلا) فالمصراع الثانى مأخوذ من المصراع الثانى لأبى تمام على كل من  
تفسيرى ابن جنى وابن فورجة اذ لا يشترط فى هذا النوع من الأخذ

الغافلين مطلقا وأنه لا ينبغي أن يسب على الفعل مطلقا لاني أنا الفاعل فى الحقيقة ولكن هذا يعارضه  
اذن الشرع فى سب المكاف فما ينزل منزلته كهو تأمله (وقول أبي الطيب) أى كقول أبي تمام الذى هو  
الأصل مع قول أبي الطيب الذى هو المأخوذ

(أعدى الزمان سخاؤه فسخابه \* ولقد يكون به الزمان بخيلا)

فقول أبي الطيب ولقد يكون به الزمان بخيلا مأخوذ من قول أبي تمام ان الزمان بمثله لبخيل وظاهر  
أن الأول أحسن من الثانى لان الثانى عبر بصيغة المضارعة والمناسب صيغة المضى كما دلت عليه الجملة  
الاسمية فى الاول لان أصلها الدلالة على الوقوع مع زيادة فادتها الدوام والتبوت وافادة الثانية التقليل  
بظاهر قدم المضارع وأيضا المراد أن الزمان كان بخيلا به حتى أعداه بسخائه فلا تناسب المضارعة  
اذلا معنى لكونه جاد به الزمان وهو يبخل به فى المستقبل لانه بعد الجود به خرج عن تصرفه وحمله  
على معنى ولقد يكون الزمان بخيلا فى المستقبل باهلا كما فيه من نظام العالم تكاف لادليل عليه ومع

وقول أبي الطيب) هذه

أعدى الزمان سخاءه فسخابه \* ولقد يكون به الزمان بخيلا

أى تعلم الزمان منه السخاء فجاد بأن أخرجه من العدم الى الوجود ولولا سخاؤه الذى استفاد منه لبخل

منه أى من الممدوح وقوله  
لبخل أى الزمان وقوله به  
أى بالممدوح (قوله وقال  
ابن فورجة) أى فى شرحه  
لديوان المذكور وفورجة  
بضم الفاء وفتحها وحاصل  
الخلاف بين الشيخين أن  
قوله فسخابه معناه على  
ما قال ابن جنى فجاد به على  
الدنيا بإيجاده من العدم  
وعلى ما قال ابن فورجة  
فجاد به على وأظهره لى  
وجمعى عليه وكذا قوله  
ولقد يكون به الزمان بخيلا  
أى على باظهاره الى جمعى  
عليه أو بخيلا على الدنيا  
بإيجاده من العدم (قوله  
فاسد) الاولى غير مقبول  
لغلوه اذ ليس بفاسد الا أن  
يقال غير المقبول عند

البلغاء فاسد عندهم (قوله لان سخاء غير موجود) باضافة سخاء

عدم

لما بعد أى لان سخاء شخص غير موجود فسخاء اسم ان وقوله لا يوصف خبرها وقوله بالعدوى أى بالسريان للغير (قوله وانما المراد  
الخ) أى وانما المراد أن الممدوح كان موجودا سخيا وكان الزمان بخيلا بالممدوح على أى باظهاره لى وهدايتي له فلما أعدى سخاؤه  
الزمان سخا الزمان بذلك الممدوح على بضمي اليه وهدايتي له فالموصوف بالعدوى ليس سخاء شخص غير موجود بل سخاء شخص  
موجود (قوله فالمصراع الثانى) أى من بيت أبي الطيب (قوله على كل الخ) متعلق بمأخوذ أى سواء قلنا ان مصراع أبي الطيب ان الزمان  
بخيل بإيجاد ذلك الممدوح أو بإيصاله الى الشاعر (قوله اذ لا يشترط الخ) جواب عما يقال ان المصراعين بين معنيهما مغايرة وذلك لان معنى  
مصراع أبي تمام ان الزمان بخيل بوجود مثل الممدوح المرثى ومعنى مصراع أبي الطيب ان الزمان بخيل بإيجاد ذلك الممدوح أو بإيصاله للشاعر  
فالبخل فى الأول متعلق بالمثل وفى الثانى متعلق بنفس الممدوح واذا كان المصراعان متغايرين فكيف يكون أحدهما مأخوذا من الآخر

فان قلت المعنى ان الزمان لا يسمح بهلا كه قلت السخاء بالشيء هو بذله لاغير فاذا كان الزمان قد سخاه فقد بذله فلم يبق في نصريه حتى يسمح بهلا كه أو يبخل به

(قوله عدم تغاير المعنيين أصلا) أي بالسكايه وعدم تغايرهما بالسكايه هو اتحادهما فكأنه قال اذا لا يشترط في هذا النوع من الاخذ الاتحاد من كل وجه بل يكفي الاتحاد من بعض الوجوه كما هنا لانهما مشتركان في أصل البخل وان اختلفا من جهة متعلقه (قوله والام يكن مأخوذا منه) أي مع أن المصنف جعله مأخوذا منه (قوله أيضا) أي كما لا يكون مأخوذا منه على تأويل ابن فورجة (قوله لان أبا تمام الخ) أي فهناك مغايرة بحسب الظاهر وان كان لا مغايرة بحسب المراد وذلك لان بخل الزمان بمثله في بيت أبي تمام كناية عن بخله به كما تقدم كذا فرر شيخنا العدوي وهو تعليل لقوله اذا لا يشترط الخ (قوله (٤٨٩) ولكن مصراع أبي تمام الخ) استدارك على قوله

فالمصراع الثاني اي من بيت أبي الطيب مأخوذ من المصراع الثاني من بيت أبي تمام وحاصله أن قول أبي الطيب ولقد يكون بخل الزمان بغيره لكونه وافناؤه ذلك فمصراع أبي تمام أحسن منه لاستغناؤه عن هذا التكاف فعلى تقدير التصحيح بما ذكر لا يخرج به عن المفضولية ولا يضر في كونه مأخوذا منه كون البخل في الأول متعلقا بالمثل وكونه في هذا متعلقا بنفس المدوح لان المصراعين اشتركا في الحاصل ولو اختلف الاعتبار اذ الحاصل من الثاني أن وجود هذا المدوح من الزمان لا يكون الاعلى الانفراد لبخله به فلم يوجد منه الاسباب خاص وقد اشترك المعنيين في انفراد وجود المدوح من الزمان وبخله بمثله وبه يعلم أنه لا يضر في الاخذ تغاير في المعنى والتعبير اذا وقع الاشتراك في الحاصل ولومع زيادة شيء اذا لا يشترط الاتحاد في المعنى من كل وجه لم يكن المصراع الثاني مأخوذا من الأول على كل تقدير مما يفسر به هنا لانا ان فسرنا البيت الثاني بمعنى ان الزمان كان بخيلا به أولا ثم أعداه أي أعدى الزمان وجود المدوح بأن تعلق به في عدم المدوح فصار الزمان سخاياه ولولا سخاؤه الذي أعدى الزمان لبخل بمثله على الدنيا ولاستبقاه لنفسه فهو يفيد أن الذي بخل به أولا هو نفسه وكلام أبي تمام يفيد أن الذي بخل به هو مثله فالمعنيين مختلفان ولو اتحد المآل والحاصل كما قررنا أن البخل به الاسباب خاص يفيد البخل به لا انتفاء ذلك السبب كما قررنا والبخل بمثله مع وجوده يفيد البخل به الا لسبب خاص وهذا تأويل ابن جنى ويلزم فيه أن قوله أعدى الزمان سخاؤه من باب الغلو كما تقدم في قوله \* حتى انه لا يخافك النطف التي لم تخلق \* لان الجود لم يوجد قبل وجود المدوح حتى بعدى الزمان ولهذا عدل عنه ابن فورجة وان فسرناه بما قال به ابن فورجة فرار من هذا اللازم وهو أن المراد أن المدوح كان موجودا سخيا وكان الزمان بخيلا باظهاره لى به الزمان على أهل الدنيا واستبقاء لنفسه فبيت أبي تمام أجود سبكا لان بيت أبي الطيب احتاج فيه الى أن وضع يكون موضع كان وأجيب بجواز أن ير يد أن الزمان قد يكون بخيلا به فلا يوافق على هلا كه ورد عليه بان الزمان بعد أن سمح به لم يبق له فيه تصرف وفيه نظر لجوار أن يكون جادا برازه ولم يسمح

عدم تغاير المعنيين أصلا كما توهمه البعض والام يكن مأخوذا منه على تأويل ابن جنى أيضا لان أبا تمام علق البخل بمثل المرثى وأبا الطيب بنفس المدوح هذا ولكن مصراع أبي تمام أجود سبكا لان قول أبي الطيب ولقد يكون بلفظ المضارع لم يقع وموقعه اذا المعنى على المضى فان قيل المراد لقد يكون الزمان بخيلا بهلا كه أي لا يسمح بهلا كه فقط لعلمه بأنه سبب لصالح العالم والزمان وان سخاؤه وجوده وبذله لاغير لكن اعداه وافناؤه

ذلك فمصراع أبي تمام أحسن منه لاستغناؤه عن هذا التكاف فعلى تقدير التصحيح بما ذكر لا يخرج به عن المفضولية ولا يضر في كونه مأخوذا منه كون البخل في الأول متعلقا بالمثل وكونه في هذا متعلقا بنفس المدوح لان المصراعين اشتركا في الحاصل ولو اختلف الاعتبار اذ الحاصل من الثاني أن وجود هذا المدوح من الزمان لا يكون الاعلى الانفراد لبخله به فلم يوجد منه الاسباب خاص وقد اشترك المعنيين في انفراد وجود المدوح من الزمان وبخله بمثله وبه يعلم أنه لا يضر في الاخذ تغاير في المعنى والتعبير اذا وقع الاشتراك في الحاصل ولومع زيادة شيء اذا لا يشترط الاتحاد في المعنى من كل وجه لم يكن المصراع الثاني مأخوذا من الأول على كل تقدير مما يفسر به هنا لانا ان فسرنا البيت الثاني بمعنى ان الزمان كان بخيلا به أولا ثم أعداه أي أعدى الزمان وجود المدوح بأن تعلق به في عدم المدوح فصار الزمان سخاياه ولولا سخاؤه الذي أعدى الزمان لبخل بمثله على الدنيا ولاستبقاه لنفسه فهو يفيد أن الذي بخل به أولا هو نفسه وكلام أبي تمام يفيد أن الذي بخل به هو مثله فالمعنيين مختلفان ولو اتحد المآل والحاصل كما قررنا أن البخل به الاسباب خاص يفيد البخل به لا انتفاء ذلك السبب كما قررنا والبخل بمثله مع وجوده يفيد البخل به الا لسبب خاص وهذا تأويل ابن جنى ويلزم فيه أن قوله أعدى الزمان سخاؤه من باب الغلو كما تقدم في قوله \* حتى انه لا يخافك النطف التي لم تخلق \* لان الجود لم يوجد قبل وجود المدوح حتى بعدى الزمان ولهذا عدل عنه ابن فورجة وان فسرناه بما قال به ابن فورجة فرار من هذا اللازم وهو أن المراد أن المدوح كان موجودا سخيا وكان الزمان بخيلا باظهاره لى به الزمان على أهل الدنيا واستبقاء لنفسه فبيت أبي تمام أجود سبكا لان بيت أبي الطيب احتاج فيه الى أن وضع يكون موضع كان وأجيب بجواز أن ير يد أن الزمان قد يكون بخيلا به فلا يوافق على هلا كه ورد عليه بان الزمان بعد أن سمح به لم يبق له فيه تصرف وفيه نظر لجوار أن يكون جادا برازه ولم يسمح

(٦٢- شروح التلخيص - رابع) بخل به في المستقبل لانه بعد الجود به خرج عن تصرفه فيه ان قلت المعنى وان كان على المضى الا أنه عدل للمستقبل قصدا للاستمرار أولحكاية الحال الماضية كما تفر في أمثاله قلت لما لم يحصل بخل الزمان بعد اعداء سخائه اياه لم يحسن حمل المضارع على الاستمرار ولا على حكاية الحال الماضية اه فترى (قوله فان قيل) أي في الجواب عن كون بيت أبي الطيب دون بيت أبي تمام وحاصله أن لا ناسم أن بيت أبي الطيب دون بيت أبي تمام لان كلام أبي الطيب على حذف مضاف أي ولقد يكون بهلا كه الزمان بخيلا وهلا كه استقبالي وحيثئذ فالتعبير بالمضارع واقع في موقعه (قوله والزمان وان سخاؤه الخ) جواب عما يقال ان السخاء بالشيء هو بذله لاغير والزمان اذا سخا به فقد بذله فلم يبق في تصرفه حتى يسمح بهلا كه أو يبخل وحاصل الجواب أناسم أن يجاده لم يبق في تصرفه بعد السخاء به لما فيه من تحصيل الحاصل وأما فتاؤه فهو باق بعد في تصرفه فله أن يسمح بهلا كه

وان كان مثله فالخطب فيه أهون وصاحب الثاني أبعد من المذمة والفضل لصاحب الأول كقول بشار  
ياقوم أذني لبعض الحى عاشقة \* والأذن تعشق قبل العين أحيانا  
وانى امرؤ أحببتكم لمكارم \* سمعت بها والاذن كالعين تعشق  
(٤٩٠) لم يبكنى الا حديث فراقكم \* لما أسر به الى مودعى

وقول ابن الشحنة الموصلى  
وكذا قول القاضى الراجزى  
هو ذلك الدر الذى أودعتم  
فى مسمى ألقية من مدمعى  
وقول جارا الله  
وقائلة ما هذه الدرر التى \*  
تساقطها عيناك سمطين  
سمطين  
فقلت هى الدر التى قد حشابه  
أبو مضر أذنى تساقط من عيني  
وكقول أبى تمام  
لوحار مرتاد المنية لم يجد  
الا الفراق على النفوس دليلا  
وقول أبى الطيب

باق بعد فى تصرفه قلنا هذا تقدير لاقربته عليه و بعد صحته فصراع أبى تمام أجد لاستغنائاه عن مثل  
هذا التكلف (وان كان) الثانى (مثله) أى مثل الأول (فأبعد) أى فالثانى أبعد (من الذم والفضل للأول  
كقول أبى تمام لوحار) أى تحير فى التوصل الى اهلاك النفوس (مرتاد المنية) أى الطالب الذى هو  
المنية على أنها إضافة بيان (لم يجد) \* الا الفراق على النفوس دليلا \* وقول أبى الطيب

وهدايتى له لعزاة أموره عند الزمان فلما أعدى الزمان سخاء ذلك الممدوح جاد على به أى بالاتصال به  
والوقوف عليه بعد خفائه عنى فالمعنى أن الزمان هداى الىه بعد البخل بالهداية فعرفته وأغنائى كأن  
المعنى ولقد كان الزمان بخيلا باظهاره وهو مخالف للبخل بايجاد مثله أيضا فعلى هذا التقدير أيضا لا يكون  
ما خوذامن الأول ولسكونه أظهر فى عدم الأخذ لم يتعرض له فى الشرح ويرجع المعنى على هذا التقدير  
الى حاصل واحد أيضا لانه اذا بخل باظهار وجوده ليعزازه فهو بخيل فائدته اللازمة لوجوده الاسباب  
فيلزم البخل بوجوده لان نبي اللازم يستلزم انتفاء الملزوم فنفي فائدته كنفية باعتباره فيؤخذ منه أن  
من شأنه مع فائدته البخل به الاسباب خاص فيلزم البخل بمثاله لانتفاء السبب وأيضا يشتركان فى  
البخل بالشيء لعزازه فى الجملة وهو يكفى فى الاتفاق وان فسرناه كما تقدم بان الزمان جاد به وهو بخيل  
فى المستقبل باهلا كه فهو أظهر فى المخالفة لسكن يرجع اليه على هذا التقدير أيضا لانها قد اشتركا أيضا فى  
عزاة شىء خاص عند الزمان بسبب خاص ولذلك انفرد حتى بخل باهلا كه للحاجة اليه وحده وان شئت  
قلت لانه يلزم من البخل باهلا كه دون غيره ان غيره لا يبخل باهلا كه لعدم وجود مثل أو صافه فى ذلك الغير  
فيلزم أن وجوده منفرد عن الغير فلا يوجد له مثل فيلزم البخل بالمثل فقد تقرر بما ذكر وجه رجوع كل  
من الأوجه الثلاثة فى حاصل المعنى لشيء واحد فنحصل بما تقرر أن الاتفاق فى حاصل المعنى يصحح هذا  
الأخذ ومن توهم أن المخالفة فى الجملة مانعة من الأخذ وأنهما موجوده فى أحدهما التقادير المحتملة دون  
غيره فقد غلط (وان كان) الكلام الثانى فى الأخذ المسمى بالآغارة (مثله) أى مثل الكلام الاول فى البلاغة  
(وهذا الثانى) (أبعد من الذم) أى هو حقيق بان لا يذم بخلاف الكلام الثانى الذى هو أدنى كما تقدم  
وأما قلنا هكذا لان ظاهر العبارة يقتضى أن ثم بعيدان الذم وهذا أبعد منه وليس كذلك أما الأول فهو  
أبعد من هذين أن لا يذم وأما ما يليه فهو مذموم فلا يتصف بالبعد من الذم (و) لكن مع كونه أبعد من  
الذم انما (الفضل) (الكلام الأول) لاله (كقول أبى تمام

لوحار مرتاد المنية لم يجد \* الا الفراق على النفوس دليلا)  
هذا الكلام الأول (وقول أبى الطيب

بعد ذلك بهلا كه (وان كان مثله) أى ان كان الثانى مثل الأول فى البلاغة والفضل (فأبعد من الذم)  
مما قبله ولكن الفضل للسابق كقول أبى تمام

لوحار مرتاد المنية لم يجد \* الا الفراق على النفوس دليلا  
فانه مثل قول أبى الطيب بعده

وأن يبخل به فننى الشاعر  
ذلك (قوله باق بعد) أى  
بعد وجوده فى تصرفه أى  
فله أن يسمح بهلا كه وأن  
يبخل به فننى الشاعر ذلك  
والحاصل أن ايجاد  
واعدامه كانا بيد الزمان  
فسخا بايجادهم ولم يسخ  
باعدامه قط لكونه سببا  
لصلاح الدنيا (قوله قلنا  
هذا) أى تقدير المضاف  
المذكور (قوله لاقربته  
عليه) أى فلا يصح و بعد  
صحته الخ (قوله لاستغنائاه  
عن مثل هذا التكلف)  
فعلى تقدير النصحيح بما  
ذكر لا يخرج به عن  
المفضولية (قوله وان كان

الثانى مثله) أى مثل الأول أى فى البلاغة (قوله فالثانى أبعد من الذم) أى حقيق بان لا يذم فافعل التفضيل ليس  
على بابها وإنما قلنا هكذا لان ظاهر العبارة يقتضى أن هناك بعيدان الذم وهذا أبعد منه وليس كذلك (قوله دليلا) مفعول يجد الأول  
ومفعوله الثانى محذوف أى لها وقوله الا الفراق استثناء من قوله دليلا وقوله على النفوس متعلق بدليلا بمعنى طريقا وفى الكلام  
حذف مضاف والمعنى لو تحيرت المنية فى وصولها لهلاك النفوس لم تجد لها طريقا يوصلها لذلك الافراق الأجابة

لولا

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت \* لها المنايا الى أرواحنا سبلا  
واعلم أن من هذا الضرب ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على السرقة بانفاق الوزن والتافية أيضا كقول أبي تمام :

مقيم الظن عندك والأمانى \* وان قلقت ركابي في البلاد

ولا سافرت في الآفاق الا \* ومن جدواك راحلتى وزادى

(٤٩١)

وقول أبي الطيب

واني عنك بعد غد لغاد \*  
وقلبي عن فنائك غير غاد  
محبك حينما اتجهت ركابي \*  
وضيفك حيث كنت من  
البلاد

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت \* لها المنايا الى أرواحنا سبلا

الضمير في لها للمنية وهو حال من سبلا والمنايا فاعل وجدت وروى بد المنايا فقد أخذ المعنى كله مع لفظة  
المنية والفراق والوجدان وبدل بالنفوس الأرواح

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت \* لها المنايا الى أرواحنا سبلا

هذا الثاني ومعنى البيت الأول أن مرئاد المنية أي المنية التي ترئاد أي تطلب النفوس كطلب  
الرائد لكلا فالإضافة بيانية إذ ليس للمنية مرئاد غيرها لو حار أي لو تحير ذلك المرئاد الذي هو المنية في  
طلب النفوس بسبب خفاء أما كنهها عليه لم يجد ذلك المرئاد دليلا يدل على النفوس المطلوبة به إلا الفراق  
فجعل دليل المنية على النفوس محصورا في الفراق أي فراق الأحبّة وقيد كونه دليلا بحال الحيرة في  
طلب النفوس ومعنى البيت الثاني أن مفارقة الأحباب هي الموصلة للمنية عند طلبها للأرواح فلولاها  
ما اتصلت المنية بالأرواح فيفهم أن المواصلّة مانعة من الوصول الى الأرواح فالفراق إما أن يكون  
دليلا أو جزءا من الدليل ومن المعلوم أن المراد بالحيرة في البيت الأول رغبة المنية في النفوس وطلبها  
لها وقد علم أن التوصل مطلقا لا يكون إلا بالطلب فالتقييد بالحيرة لا يحتاج اليه لوجهين أحدهما أن  
الطالب للشيء يتحير عند انتفاء الدليل فلا يحتاج لذكر التحير والآخر ما قرر من كون المنية لا عدوها  
إلا النفوس فهي أبدأ طالبة لها متحيرة عند عدم الدليل وقد اجتمع البيتان على الحاصل وهو أنه لا دليل  
للمنية على النفوس إلا الفراق أما في الأول فواضح وأما في الثاني فإن لولا تهديد أن نفي الفراق بنفي الموصل  
كما أشرنا إليه فلنم انحصار الموصل في الفراق على أنه دليل أو جزء الدليل فمعنى كل من البيتين يعود الى  
معنى الآخر فما يقال من أن في الأول الحصر والتقييد بالحيرة فجاء أبلغ من الثاني لا عبرة به وقد ظهر أن  
أبا الطيب أخذ المعنى كله مع لفظ المنية والفراق والوجدان وبدل النفوس بالأرواح وهما متساويان  
في البلاغة فكان الثاني أبعد من الهم من أشار الى مقابل قوله وان أخذ اللفظ كله أو بعضه مع تغيير  
لنظمه وهذا المقابل هو أن يأخذ المعنى وحده كله مع تغيير النظم من غير أن يأخذ اللفظ بعضا أو كلا وقد  
تقدم أن تغيير النظم بوجود غير الدلالة الأولى بحيث يقال هذا كلام وتركيب آخر سواء كانت الجملتان

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت \* لها المنايا الى أرواحنا سبلا

كذا قاله والذي يظهر أن بيت أبي الطيب أحسن لأنه أصرح في المراد قال في الإيضاح ومن هذا الضرب  
ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على السرقة بانفاق الوزن والتافية كقول أبي تمام :

مقيم الظن عندك والأمانى \* وان قلقت ركابي في البلاد

ولا سافرت في الآفاق الا \* ومن جدواك راحلتى وزادى

وقول أبي الطيب :

واني عنك بعد غد لغاد \* وقلبي عن فنائك غير غاد

محبك حينما اتجهت ركابي \* وضيفك حيث كنت من البلاد

(قوله لولا مفارقة الأحباب)

أي موجودة (قوله وهو

حال من سبلا) لأنه في

الأصل صفة لها فلما قدم

صار حالا كما أن قوله الى

أرواحنا كذلك إذ المعنى

سبلا مسلوكة الى أرواحنا

وقيل انه جمع لها وهو

فاعل وجدت أضيفت

للمنايا واللاهة للحممة المطبقة

في أقصى سقف الحلق

فكانه يقول لما وجد فم

المنايا التي شأنها الاغتيال

به الى أرواحنا سبلا

فأطلق اللاهة وأراد الفم

لعلاقة المجاورة (قوله فقد

أخذ المعنى كله) أي فقد

أخذ أبو الطيب في بيته

معنى بيت أبي تمام بتامه

وذلك لان محصل معنى

البيتين أنه لا دليل للمنية

على النفوس إلا الفراق أما

الأول فواضح وأما الثاني

فلان صريحه ان مفارقة

الأحباب لولاها ما اتصلت

المنية بالأرواح فيفهم أن المواصلّة مانعة من الوصول للأرواح وحينئذ فلا دليل ولا طريق توصل لاتصال المنية بالأرواح إلا الفراق  
فما يقال ان في بيت أبي تمام الحصر دون بيت أبي الطيب فيكون الأول أبلغ من الثاني لا عبرة به وظهر ما قاله الشارح ان أبا الطيب  
أخذ المعنى كله مع بعض اللفظ لأنه أخذ لفظ المنية والفراق والوجدان وبدل النفوس بالأرواح وان البيتين متساويان في البلاغة فلذا كان  
الثاني غير مذموم

وان كان المأخوذ المعنى وحده سمي إماما وسلخا وهو ثلاثة أقسام كذلك أولها كقول البحترى :  
 تصديها أن تراك بأوجه \* أي الذنب عاصيها فليم مطيعها  
 وقول أبي الطيب :  
 وجرم جره سفهاء قوم \* وحل بغير جارمه العذاب  
 فان بيت أبي الطيب أحسن سبكا وكأنه اقتبس من قوله أنه لم يكن كما فعل السفهاء منا وكقول الآخر :  
 ولست بنظر الى جانب الغنى \* اذا كانت العلياء في جانب الفقر  
 وقول أبي تمام بعده :  
 يصد عن الدنيا اذا عن سودد \* ولو برزت في زى عنراء ناهد  
 فبيت أبي تمام أخصر وأبلغ لان قوله ولو برزت في زى عنراء ناهد زيادة حسنة وكقول أبي تمام :  
 هو الصنع ان يعجل فخبر وان يرث \* فليرث في بعض المواضع أنفع

(قوله وان أخذ المعنى وحده) أي دون شيء (٤٩٢) من اللفظ وهذا عطف على قوله فان أخذ اللفظ فهو شروع في الضرب

(وان أخذ المعنى وحده سمي) هذا الأخذ (الإمام) من ألم اذا قصد وأصله من ألم بالمتزل اذا نزل به (وسلخا) وهو كشط الجلد عن الشاة ونحوها فكأنه كشط عن المنى جلدا وألبسه جلدا آخر فان اللفظ للمعنى بمنزلة اللباس (وهو ثلاثة أقسام كذلك) أي مثل ما يسمى اغارة ومسحخا لان الثاني اما أبلغ من الأول أو دونه أو مثله (أولها) أي أول الأقسام وهو أن يكون الثاني أبلغ من الأول (كقول أبي تمام هو) ضمير الشأن (الصنع) أي الاحسان والصنع مبتدأ خبره الجملة الشرطية أعني قوله (ان يعجل فخبر وان يرث \* ) أي يبطؤ (فليرث في بعض المواضع أنفع) والاحسن أن يكون هو عائدا

من جنس الشرطية مثلا لام لأفعال (وان أخذ المعنى وحده) دون شيء من اللفظ (سمي) هذا الأخذ (الإمام) وهو في الأصل مصدر ألم بالنزل اذا نزل به ويعبر به عن القصد الى الشيء وسمى به هنا الآخر لنزوله بالمعنى وقصده إياه والتسمية يكفي فيها أدنى ملابسة (و) سمي أيضا (سلخا) لانه سلخ المعنى عن اللفظ الأول كسلخ الشاة عن الجلد وكشطها عنه وذلك أن اللفظ يتوهم فيه كونه كاللباس للمعنى من جهة الاشتغال عليه بالدلالة فأخذ المعنى عنه ككشط الجلد عن صاحبه (وهو) أي والكلام الذي تعلق هذا الأخذ بمعناه (ثلاثة أقسام كذلك) أي كالكلام الذي يسمى الأخذ فيه اغارة ومسحخا فهو أيضا اما أن يكون أبلغ من الأول المأخوذ منه أو يكون دونه في البلاغة أو يكون مثله فيها (أولها) أي أول الأقسام الثلاثة وهو الذي يكون أبلغ من الأول (كقول أبي تمام : هو الصنع ان يعجل فخبر وان يرث \* فليرث في بعض المواضع أنفع)

قوله (وان أخذ المعنى وحده) أي ولم يؤخذ شيء من اللفظ (سمي إماما وسلخا) من الإمام وهو اعتراف الصغار أو مقاربة المعصية من غير وقوعها (وهو ثلاثة أقسام كذلك أولها) أن يكون الثاني أبلغ بالفضل (كقول أبي تمام : هو الصنع ان يعجل فخبر وان يرث \* فليرث في بعض المواضع أنفع)

آخر (قوله فان اللفظ الخ) أي وانما كان اللفظ للمعنى بمنزلة الجلد لان اللفظ يتوهم فيه كونه كاللباس للمعنى من جهة الاشتغال عليه بالدلالة (قوله وهو) أي الكلام الذي تعلق الأخذ بمعناه (قوله أي مثل في الانقسام الى ثلاثة أقسام وأن تلك الأقسام الثلاثة عين الأقسام الثلاثة المتقدمة (قوله لان الثاني اما أبلغ من الأول) أي فيكون ممدوحا وقوله أو دونه أي أو دون الأول في البلاغة فيكون مذموما وقوله أو مثله أي مثل الأول في البلاغة فيكون بعيدا عن الذم (قوله ضمير الشأن) أي مبتدأ أول والصنع بمعنى الاحسان مبتدأ ثان والجملة الشرطية خبر للمبتدأ الثاني وللمبتدأ الثاني وخبره خبر ضمير الشأن أي الشأن هو ان الاحسان ان يعجل فخبر وان يتأخر فقد يكون تأخيره أنفع (قوله وان يرث) من راث يرث أي يبطؤ وتأخر ومنه قولهم أمهلته ريثا فعل كذا أي ساعة فعله (قوله أي يبطؤ) بفتح أوله وسكون ثانيه وضم ثالثه وبعده همز من يبطؤ يبطؤ بظنا اذا تأخر (قوله والاحسن أن يكون هو عائدا الى حاضر) أي يفسره قوله الصنع الذي جعل خبرا عنه وانما كان هذا الاحتمال أحسن من الأول لان كون الضمير للشأن خلاف الظاهر مع افادة هذا الاعراب ما يفيد الأول من الاجمال والتفصيل ومع كونه أفيد لتعدد الحكم فيه إذ فيه

الثاني من الظاهر من الأخذ والسرقة (قوله من ألم اذا قصد) أي لان الشاعر يقصد الى أخذ المعنى من لفظ غيره (قوله وأصله) أي وأصل الإمام مأخوذ من ألم بالنزل اذا نزل به فالإمام في أصل اللفظة معناه النزول ثم أمر يدمنه سببه وهو القصد كما هنا لان الشاعر قد قصد أخذ المعنى من لفظ غيره (قوله وهو) أي السالخ في اللفظة كشط الجلد الخ وقوله فكأنه مرتب على محذوف أي واللفظ للمعنى بمنزلة الجلد فكأن الشاعر الثاني الذي أخذ معنى شعر الأول كشط من ذلك المعنى جلدا وألبس ذلك المعنى جلدا



وقول أبي الطيب :  
ومن الخير بطء سيبك عنى \* أسرع السحب في السير الجهم  
فبيت أبي الطيب أبلغ لاشتماله على زيادة بيان

الحكم بأن ذلك المتعقل هو الصنع والحكم بأن الصنع من صفة ما ذكره سم قال يس وقوله لان كون الضمير للشأن خلاف الظاهر أى  
لانه مخالف للقياس من خمسة أوجه عوده على ما بعده لزوما وأن مفسره لا يكون الاجملة وأنه لا يتبع بتابع وأنه لا يعمل فيه الا ابتداء  
أو احدثوا سخه وأنه ملازم للافراد (قوله الى حاضر في الذهن) وهو للوعوده (٤٩٣) (قوله وهذا كقول الخ) أى وهذا الاعراب

على الاحتمال الثاني  
كالاعراب الكائن في قول  
أبي العلاء فان الضمير فيه  
عائد على متعقل في الذهن  
يفسره ما بعده المخبر به عنه  
ولا يصح أن يكون ذلك

الضمير ضمير الشأن لان الخبر  
الواقع بعده مفرد وضمير  
الشأن انما يخبر عنه بجملة  
والحاصل أن الضمير في  
بيت أبي تمام يحتمل أن  
يكون ضمير الشأن ويحتمل  
أن يكون عائدا على متعقل  
في الذهن وأما في بيت أبي  
العلاء فيتعين ان يكون  
عائدا على متعقل في الذهن  
ولا يجوز أن يكون ضمير  
الشأن لان ما بعده لا يصلح  
للخبرية عنه فهو نظير  
البيت الاول على الاحتمال  
الثاني فيه (قوله ما يلزم  
خيال) ما زائدة ويلم بفتح  
أوله وضم ثانيه من لم يلم  
كرد يرد بمعنى نزل وحصل  
وضمير يلم للهجر أى حتى  
إذا لم يحصل من هذا  
الذي هجرنا فهو خيال  
لانه لعدم الاعتبار به بمنزلة  
العدم الذي هو خيال

الى حاضر في الذهن وهو مبتدأ خبره الصنع والشرطية ابتداء كلام وهذا كقول أبي العلاء :

هو المهجر حتى ما يلزم خيال \* وبعده صدود الزائر ين وصال

وهذا نوع من الاعراب لطيف لا يكاد يتنبه له الا الاذهان الرائضة من أئمة الاعراب (وقول أبي  
الطيب ومن الخير بطء سيبك) أى تأخر عطائك (عنى \* أسرع السحب في السير الجهم) أى  
السحاب الذى لا ماء فيه وأما ما فيه ماء فيكون بطيئا ثقيل المشى فكذا حال العطاء

هذا الكلام الاول (وقول أبي الطيب :

ومن الخير بطء سيبك عنى \* أسرع السحب في السير الجهم)

هذا الكلام الثاني فقد اشترك البيتان في أن تأخر العطاء يكون خيرا أو أنفع ولو كان بيت المتنبي فيه أجود  
لانه زاده حسنا بضرب المثل له بالسحاب فكأنه دعوى بالدليل اذ كأنه يقول العطاء كالسحاب فبطء  
السحاب في السير أكثر نفعاً وسرياً وهو الجهم أى السريع سيراً أقلها نفعاً كذلك العطاء بطيئه أكثر  
نفعاً فكان تأخر عطائك أفضل من سرعته ولا يخفى أن البطء في السحاب خلاف البطء في العطاء لانه في  
السحاب في مسيره وفي العطاء في عدم ظهوره في زمان انتظاره مع أن الاول يفيد أن الريث أى البطء  
أنفع في بعض المواضع دون بعض والثاني يفيد أنه من المدوح لا يكون الا خيراً وهو آكد في المدح وأما  
الاول فيشعر بأنه قد يكون من المدوح خيراً وقد لا خيث يستحي من التأخر العطاء حياه يوجب الزيادة  
يكون خيراً وحيث لا يكون مثلاً كذلك لا يكون أنفع بخلاف البيت الثاني وقوله هو الصنع الضمير  
لشأن أى الشأن هو هذا وهو قوله الصنع أى الاحسان أن يعجل فخير وان يرث أى يبطل فقد يكون  
أنفع ويحتمل أن يكون عائدا على حاضر في الذهن يفسره الصنع والجملة بعده مستأنفة وعود الضمير على  
ما في الذهن صحيح الا أنه تارة يتعين كما في قوله هو المهجر حتى ما يلزم أى ما ينزل خيال \* من هذا الذى  
يهجرنا \* وبعض صدود الزائر ين وصال \* أى لم ننل ممن هجرنا حتى الصدود لأننا لانلقاه لا يقظة  
ولا مناما والصدود قديماً وصلاً بالنسبة لمثل هذا المهجر وتارة لا يتعين كما في قوله هو الصنع ان يعجل  
الخ وانما قلنا يتعين في قوله هو المهجر لأننا لو جعلناه للشأن احتاج الى جملة يخبر بها عنه ولا جملة كذلك  
في قوله هو المهجر الخ ومثله ان هي الاحياتنا الدنيا أى ان الحياة الاحياتنا الدنيا ولا يصح ان يكون  
الضمير للشأن هنا وهذا الاعراب أعنى جعل الضمير عائدا على حاضر في الذهن لطيف لا يكاد يتنبه  
له الا الاذهان الرائضة أى المرطضة بالاعراب من أئمة العربية لان النفطن لحاضر ذهننا يلتم  
الكلام فيه ويحسن بحيث يفيد الكلام معه فائدة البيان بعد الاجمال ويصح به المعنى بما يدق

خبر منه قول أبي الطيب :

ومن الخير بطء سيبك عنى \* أسرع السحب في السير الجهم)

(قوله وبعض صدود الخ) أى انا لم ننل من الذى هجرنا حتى الصدود لأننا لانلقاه لا يقظة ولا مناما والصدود قديماً وصلاً بالنسبة لهذا  
المهجر (قوله الرائضة) أى المرطضة والممارسة لصناعة الاعراب (قوله ومن الخير بطء سيبك عنى) أى لان بطءه وعدم سرعته  
يدل على كثرته كالسحاب فانه لا يسرع منها الا ما كان خالياً عن الماء وأما السحاب التى فيها ماء فانها بطيئة المشى (قوله الجهم)  
بفتح الجيم كما في الاطول

وثانيها كقول بعض الاعراب :  
وقول بشار :  
وقول أشجع :

وريحها أطيب من طيبها \* والطيب فيه المسك والعنبر  
وإذا أدنيت منها بصلا \* غلب المسك على ريح البصل  
وعلى عدوك يا ابن عم محمد \* رصدان ضوء الصبح والظلام  
فاذا تنبسه رعته وإذا هدا \* سلت عليه سيوفك الاحلام  
تري في النوم رعمك في كلاه \* ويخشى أن يراه في السهاد

وقول أبي الطيب :

فقصر بذكر السهاد لانه أراد اليقظة ليطابق بها النوم فأخطأ اذ ليس كل يقظة سهادا وإنما السهاد امتناع السكرى في الليل وأما المستيقظ  
بالبهار فلا يسمى سهادا وكقول البحترى :

وإذا تألق في الندى كلامه المصقول خلت لسانه من عضبه

وقول أبي الطيب :

كان أسنهم في النطق قد جعلت \* على رماحهم في الطعن خرصانا

فان أبا الطيب فانه ما أفاده البحترى

بلفظي تألق والمصقول من الاستعارة التخيلية (٤٩٤)

(قوله في بيت أبي الطيب  
زيادة بيان) أي للمعنى  
المقصود وهو ان تأخير  
العطاء يكون خيرا وأنفع  
والحاصل أن البيتين  
اشتركا في المعنى وهو أن  
تأخير العطاء يكون خيرا  
وأنفع لكن بيت أبي الطيب  
وهو المتأخر منهما أجود  
لانه زاد حسنا بضرب المثل  
له بالسحاب فكأنه دعوى  
بالدليل اذ كأنه يقول  
العطاء كالسحاب فكأن  
بطيء السير من السحاب  
أكثر نفعاً من سريعها وهو  
الجهم فكذلك عطاؤك  
بطيئه أكثر نفعاً من  
سريعه فكان تأخير عطاؤك  
أفضل من سرعته وقد  
يقال ان البطء في السحاب

ففي بيت أبي الطيب زيادة بيان لاشتماله على ضرب المثل بالسحاب (وثانيها) أي ثاني الاقسام وهو أن  
يكون الثاني دون الاول ( كقول البحترى وإذا تألق) أي لمع (في الندى) أي في المجلس ( كلامه  
المصقول) المنقح (خلت) أي حسبت (لسانه من عضبه) أي سيفه القاطع (وقول أبي الطيب :  
كان أسنهم في النطق قد جعلت \* على رماحهم في الطعن خرصانا)

ولا يتنبه له كل أحد وهو حيث يتأتى الاعراب بضمير الشأن أفضل من الاعراب بالاضمار الشأني  
وذلك لان ضمير الشأن خلاف الاصل لكونه ملازماً للأفراد وملازماً للاخبار بالجملة وكونه لازماً  
للابتداء أو الناسخ فلا يعمل فيه غيرهما وكونه لا يتبع وعوده على ما بعده وفائدته التي هي الاجمال ثم  
التفصيل موجودة في هذا الأخير مع زيادة أفادة حكمين لان قوله هو الصنع ان يجعل فخير الخ يفيد  
اثبات الصذيقة واثبات ذلك الصنع ان يجعل فكذا وان يرث فكذا بخلاف ما جعل شأنا وثانيها أي ثاني  
الاقسام الكائنة للكلام الذي فيه أخذ المعنى وحده وهو ما يكون أدنى من الكلام الاول المأخوذ منه  
في البلاغة ( كقول البحترى وإذا تألق) أي لمع (في الندى) أي مجلس الاجتماع للتحدث ( كلامه  
المصقول) أي المنقح المصنوع من كل ما يشينه (خلت) أي حسبت (لسانه من عضبه) أي من  
سيفه القاطع هذا الكلام الاول (وقول أبي الطيب كان أسنهم في النطق) أي عند النطق (قد  
جعلت \* على رماحهم في الطعن) أي عند الضرب بالقنا (خرصانا) مفعول ثان لجعلت وهو جمع

فانه اشتمل على زيادة التشبيه بالسحب وان السحب أسرعها جهام لاما فيه (وثانيها) وهو ما كان الاول  
فيه أحسن ( كقول البحترى :

وإذا تألق في الندى كلامه المصقول خلت لسانه من عضبه

فانه خير من قول أبي الطيب :

كان أسنهم في النطق قد جعلت \* على رماحهم في الطعن خرصانا

جمع

خلاف البطء في العطاء لان البطء في السحاب في سيره وفي العطاء في عدم ظهوره على أن  
البيت الاول يفيد أن البطء أنفع في بعض المواضع دون بعض فيكون من الممدوح تارة خيرا وتارة لا يكون والثاني يفيد أن  
البطء من الممدوح لا يكون الاخيرا وهو أوكد في المدح وحينئذ فالبيتان متفاوتان في المعنى فلا يصح التمثيل بهما تأمل (قوله  
وهو أن يكون الثاني دون الاول) أي وهو أن يكون الكلام الثاني المأخوذ دون الكلام الاول المأخوذ منه في البلاغة والحسن  
(قوله كقول البحترى) هذا هو القول الاول (قوله أي المجلس) أي الممتلى بأشرف الناس (قوله المنقح) أي المصنوع من كل  
ما يشينه والمصقول في الاصل معناه المجول وتفسير الشارح له بالمنقح تفسير مراد (قوله أي حسبت لسانه من عضبه) أي ظننت أن  
لسانه ناشئ من سيفه القاطع أو أن من زائدة أي ظننت أن لسانه سيفه القاطع فشبه لسانه بسيفه بجماع التأخير (قوله وقول أبي  
الطيب) هذا هو القول الثاني (قوله في النطق) أي في حالة النطق أو عند النطق في الكلام حذف مضاف أو أن في معنى عندوكذا  
يقال في قوله في الطعن (قوله قد جعلت على رماحهم) أي قد جعلت خرصانا على رماحهم عند الطعن أي الضرب بالقنا

وكقول الخنساء :

وما بلغ المهدون للناس مدحة \* وان أظنوا الا وما فيك أفضل

وقول أشجع :

وما ترك المداح فيك مقالة \* ولا قال الا دون ما فيك قائل

فان بيت الخنساء أحسن من بيت أشجع لما في مصرعه الثاني من التعقيد اذ تقديره ولا قال قائل الا دون ما فيك وثالثها كقول الأعرابي :

ولم يك أ كثر الفتيان مالا \* ولكن كان أرحبهم ذراعا

(قوله بالضم والكسر) أى فى المفرد وكذا فى الجمع (قوله وهو السنان) أى لان خرصان الرماح أسنتها كما أن خرصان الشجر أغصانها (قوله والنفاذ) عطف تفسير (قوله فيبت) (٤٩٥) (البحترى أبلغ) حاصله أن كلام من

البيتين تضمن تشبيه

اللسان بآلة الحرب فى

النفاذ والمضاء وان كانت

الآلة المعتبرة فى الاول

السيف والآلة المعتبرة

فى الثانى الرمح ولكن بيت

البحترى أجود لانه نسب

فيه التأتق والصفالة

للكلام وهما من لوازم

السيف على حد النية

والأظفار فكان فى كلامه

استعارة بالكناية فازداد

بهذا حسنا بخلاف

بيت أبى الطيب وتقرير

الاستعارة المذكورة أن

يقال شبه الكلام الموجب

لتأثير المضاء والنفوذ فى

النفوس بالسيف الموجب

للتأثير من الجذ والقطع

وطوى ذكر المشبه به

ورمز اليه بذكر شىء

من لوازمه وهو التأتق

والصفالة على طريق

الاستعارة بالكناية واثبات

التأتق تخييل والصفالة

جمع خرص بالضم والكسر وهو السنان يعنى أن أسنهم عند النطق فى المضاء والنفاذ تشابه أسنتهم عند الطعن فكأن أسنهم جعلت أسنة رماحهم فبيت البحترى أبلغ لما فى لفظى تأتق والمصقول من الاستعارة التخيلية فان التأتق والصفالة لكلام بمنزلة الأظفار لعنية ولزم من ذلك تشبيه كلامه بالسيف وهو استعارة بالكناية (وثالثها) أى ثالث الأقسام وهو أن يكون الثانى مثل الاول (كقول الأعرابي) أبى زياد :

(ولم يك أ كثر الفتيان مالا \* ولكن كان أرحبهم ذراعا)

خرص بضم الخاء وكسرهما وهو سنان الرمح هذا هو الكلام الثانى ولا شك أن كلامهم ما تضمن تشبيه اللسان بآلة الحرب فى النفاذ والمضى وان كانت الآلة المعتبرة فى الاول السيف والآلة المعتبرة فى الثانى الرمح ولكن بيت البحترى أجود لانه نسب فيه التأتق والصفالة للكلام وهما من لوازم السيف على حد النية والأظفار فكان فى كلامه استعارة بالكناية فيما يتعلق بالمشبه فازداد بهذا حسنا بخلاف كقول المتنبي مع أن فى بيت المتنبي قبحة من جهة أخرى وهو أن المتبادر من كلامه أن أسنهم قطعت وجعلت خرصانا وفيه من القبح ما لا يخفى وفى الاول أيضا الدلالة على التشبيه بفعل الظن وهو أقوى من الدلالة بكأن فان قلت ليس فى كلام البحترى استعارة بالكناية وانما فيه ترشيح بالتشبيه لأن المشبه بالسيف فى الحقيقة هو الكلام لا اللسان لان الموصوف بوجه الشبه وهو النفوذ والتأثير فيما يتعلق به هو الكلام لا اللسان قلت على تقدير تسليمه يلزم أن يكون أجود من بيت المتنبي بترشيح التشبيه كما عمت على أن لا نسلم أن التشبيه ليس للسان بل هو باعتبار تلبسه بما يوجب التأثير والمضاء فى الأرواح كالسيف فى تلبسه بما يوجب التأثير من الجذ والقطع ولا ينافى ذلك اعتبار الاستعارة بالكناية فيما تحقق به وجه الشبه وهو الكلام بنسبة لوازم السيف له (وثالثها) أى وثالث الأقسام التى هى للكلام الذى فيه أخذ المعنى وحده وهو ما يكون مثل الاول المأخوذ منه فى البلاغة (كقول) زياد (الأعرابي ولم يك) أى الممدوح (أ كثر الفتيان) أى الأقران (مالا) \* ولكن (كان) هذا الممدوح (أرحبهم) أى أوسعهم (ذراعا) أى أسخاهم يقال فلان رجب الراحة فان أبى الطيب فانه ما أفاده البحترى بقوله تأتق وقوله المصقول من الترشيح (وثالثها) وهو ما كان الثانى فيه مثل الاول (كقول الأعرابي) :

ولم يك أ كثر الفتيان مالا \* ولكن كان أرحبهم ذراعا

ترشيح لأن مجموعهما تخييل كما هو ظاهر الشارح لان التخيل لا يكون الا واحدا ويزيد بيت البحترى على بيت أبى الطيب أيضا بان فيه حسب التأتق وهو أقوى فى الدلالة على التشبيه من كأن على أن فى بيت أبى الطيب قبحة من جهة أخرى وهو أن المتبادر من كلامه أن أسنهم قطعت وجعلت خرصانا وفيه من القبح ما لا يخفى (قوله للكلام) أى اللذين أثبتهما للكلام (قوله بمنزلة الأظفار للنية) أى بمنزلة الأظفار التى أثبتت للنية (قوله ولزم من ذلك) أى من اثبات التأتق والصفالة للكلام لان التخيلية والمكنية متلازمان على ما سبق (قوله وهو استعارة بالكناية) الضمير للتشبيه بناء على مذهب المصنف فى الاستعارة بالكناية أو للسيف بناء على مذهب القوم فيها (قوله مثل الاول) أى فى البلاغة (قوله كقول الأعرابي) هذا هو الكلام الاول والثانى قول أشجع الآتى (قوله ولم يك أ كثر الفتيان مالا) أى لم يكن الممدوح أ كثر الأقران مالا

وقول أشجع :  
وكذا قول بكر بن النطاح :  
وقول أبي الطيب :  
وكذا قول الآخر يذكرا بنالهما :  
وقول أبي تمام بعده :

وليس بأوسعهم في الغنى \* ولكن معروفه أوسع  
كأنك عند الكرفى حومة الوغى \* نفر من الصف الذى من ورائنا  
فكأنه والظعن من قدامه \* متخوف من خلفه أن يطعنا  
الصبر يحمد في المواطن كلها \* الا عليك فانه مذموم  
وقد كان يدعى لابس الصبر حازما \* فأصبح يدعى حازما حين يجزع  
وأما غير الظاهر

(قوله رجب الباع والذراع) الرجب (٤٩٦) الواسع والباع قدم اليد والذراع من طرف المرفق الى طرف الأصبع الوسطى (قوله

أى أسخاهم يقال فلان رجب الباع والذراع ورحبهما أى سخى (وقول أشجع ولبس) أى  
المدوح يعنى جعفر بن يحيى (بأوسعهم) الضمير للملوك (في الغنى \* ولكن معروفه) أى  
احسانه (أوسع) فالبيتان متماثلان هذا ولكن لا يعجبني معروفه أوسع (وأما غير الظاهر

ورحب الباع ورحب الذراع يعنى أنه سخى وهو مجاز مرسل من اطلاق اسم اللباس وهو سعة الذراع  
أو الباع الذى هو مقدار اليدين مع ما يتصلان به أو الراحة على كثرة المعطى لان الراحة والذراع والباع  
بها يحصل المعطى عند قصد دفعه فاذا اتسع كثيرا بما يؤه فلا يست السعة الكثيرة عند العطاء فأطلقت  
السعة على الكثيرة بتلك الملازمة مع القرينة وهذا هو الكلام الاول (وقول أشجع وليس) أى  
المدوح الذى هو جعفر بن يحيى (بأوسعهم) أى بأوسع الملوك (في الغنى) أى فى المال (ولكن  
معروفه) أى احسانه (أوسع) من معروفهم وهذا هو الكلام الثانى فقد انفق البيتان على أن  
المدوح لم يزد على الأقران فى المال ولكن فاقهم فى الكرم وهما متماثلان اذ لم يختص أحدهما بفضيلة  
عن الآخر فكان الثانى أبعد من الذم كما تقدم فى ثالث أقسام الاول ولكن لا يخفى أن الاول فاق الثانى  
فى التعبير عن الكرم بطريق التجوز ولهذا قيل ان معروفه لا يعجب وقيل ان وجه كونه لا يعجب أن  
المعروف قد يعبر به عن الدبر فيقال معروفه أوسع أى الشئ المعروف منه كناية عن الدبر أوسع فاستهجن  
هذا التعبير لما عهد فيه من هذا المعنى ولا يخفى أن هذا التوجيه انما يتجه ان صح الاخبار عن  
المعروف بقوله أوسع مراد به هذا المعنى على وجه الكثيرة والا فلا يخفى فساده لوجود المعروف فى  
الكلام البليغ ولا يعثر به الاستهجان بوجه تأمله \* ولما فرغ من الأخذ بالظاهر وأقسامه شرع فى غير  
الظاهر فقال (وأما) الأخذ (غير الظاهر) أقسام ولم يعددها الى الأبلغ والأدنى المذموم والمساوى  
الابعد عن الذم لان أقسام غير الظاهر كلها مقبولة من حيث ما أخذت منه لعدم ظهورها منه فان  
اعتراها دفن جهة أخرى خارجة عن معنى الأخذ كما في ذلك قوله فيما يأتى وأكثر هذه الأنواع يعنى كلها

فانه مثل (قول أشجع

وليس بأوسعهم في الغنى \* ولكن معروفه أوسع)

كذا قال المصنف وقد يقال الاول أحسن لسلامته من حذف المفضل عليه والاستعارة للأرجح  
فيه هذه أنواع الأخذ بالظاهر ص (وأما غير الظاهر الخ) ش الأخذ غير الظاهر أنواع

من معروفهم (قوله فالبيتان متماثلان) أى لاتفاقهما على افادة أن المدوح لم يزد على الأقران فى المال ولكنه  
فاقهم فى الكرم ولم يختص أحدهما بفضيلة عن الآخر فلذا كان الثانى بعيدا عن الذم (قوله ولكن لا يعجبني معروفه أوسع) أى  
وحينئذ فالبيتان ليسا متماثلين بل الاول أبلغ فتمثيل المصنف بهذين البيتين للقسم الثالث لا يتم ووجه عدم الاعجاب أن أرجحهم ذراعا  
يدل على كثرة الكرم بطريق المجاز بخلاف معروفه أوسع فانه يدل على ذلك بطريق الحقيقة فالبيت الاول قد ازداد بالمجاز حسنا وقيل  
وجه كونه لا يعجبه أن المعروف قد يعبر به عن الدبر أى الشئ المعروف منه وهو الدبر أوسع وفيه بعد لان الكلام البليغ لا يعثر به  
الاستهجان (قوله وأما غير الظاهر) أى وأما الأخذ غير الظاهر وهو ما يحتاج لتأمل فى كون الثانى مأخوذا من الاول اذ اعلمت ضابطه  
تعلم أن المثال الآتى فى التشابه ينبغى أن يجعل من الظاهر لان ادراك كون الثانى أصله الاول ظاهر لا يحتاج لتأمل ولم يقسم المصنف

أى سخى) أى فهو مجاز  
مرسل من اطلاق اسم  
الملابس بكسر الباء وهو سعة  
الباع أو الذراع على الملابس  
بفتحها وهو كثرة المعطى  
لان الباع والذراع بهما  
يحصل المعطى عند قصد  
دفعه فاذا اتسع كثر ما يؤه  
فلا يست السعة الكثيرة  
عند الاعطاء فأطلقت  
السعة على الكثيرة بتلك  
الملازمة مع القرينة (قوله  
وقول أشجع) أى فى مدح  
جعفر بن يحيى البرمكى  
(قوله الضمير للملوك) أى  
فى البيت السابق

يروم الملوك مدى جعفر  
\* ولا يصنعون كما يصنع  
أى يقصد الملوك غاية  
التي بلغها فى الكرم والحال  
أنهم لا يصنعون من  
المعروف والاحسان كما يصنع  
(قوله فى الغنى) أى فى  
المال (قوله أوسع) أى

فنه أن يتشابه معنى الاول ومعنى الثانى كقول الطرمح بن حكيم الطائى :

لقد زادنى حبا لنفسى أتى \* بغيض الى كل امرى غير طائل

وقول أبى الطيب : واذا أتتكم مذمتى من ناقص \* فهى الشهادة لى بآنى كامل

فان ذم الناقص أبى الطيب كبعض من هو غير طائل الطرمح وشهادة ذم الناقص أبى الطيب كزيادة حب الطرمح لنفسه وكذا قول أبى

العلاء المرعى فى مرثية : وما كافة البدر المنبر قديمة \* ولكها فى وجهه أثر اللطم

وقول القيسرانى : وأهوى الذى أهوى له البدر ساجدا \* ألت ترى فى وجهه أثر الترب

وأوضح من ذلك قول جرير : فلا يمنعك من أرب لحاهم \* سواء ذو العمامة والحجار

وقول أبى الطيب : ومن فى كفه منهم قنائة \* كمن فى كفه منهم خضاب

البعيد عن التلم لان أقسام

(٤٩٧)

غير الظاهر الى الأبلغ والادنى المذموم والتساوى فى البلاغة

غير الظاهر كلها مقبولة

من حيث الاخذ فان

اعتراها ردمن جهة أخرى

خارجة عن معنى الاخذ

كانت غير مقبولة (قوله

فنه أن يتشابه المعنيان)

أى فأقسامه كثيرة ذكر

المصنف منها خمسة كلها

مقبولة القسم الاول منها

أن يتشابه المعنيان أى

معنى البيت الاول المأخوذ

منه ومعنى الثانى المأخوذ

أى من غير نقل للمعنى

لحل آخر فقار ما بعده

(قوله أى حاجة) أى

تريدها منهم (قوله لحاهم)

بضم اللام وكسرهما فاعل

يمنع وقوله جمع لحية (١)

بفتح اللام وكسرهما (قوله

سواء ذو العمامة الخ) أى

فنه أن يتشابه المعنيان) أى معنى البيت الاول ومعنى البيت الثانى (كقول جرير فلا يمنعك من أرب)

أى حاجة (لحاهم \* ) جمع لحية يعنى كونهم فى صورة الرجال (سواء ذو العمامة والحجار) يعنى أن

الرجال منهم والنساء سواء فى الضعف (وقول أبى الطيب :

ومن فى كفه منهم قنائة \* كمن فى كفه منهم خضاب)

واعلم أنه يجوز فى تشابه المعنيين اختلاف البيتين :

ومقبولة (منه) قسم هو (أن يتشابه المعنيان) أى معنى البيت الاول المأخوذ منه ومعنى البيت الثانى

المأخوذ بلانقل (كقول جرير فلا يمنعك من أرب) أى من حاجة تريدها عندهم (لحاهم) فاعل يمنع أى

يمنع أصحاب اللحية جمع لحية لانهم فى المعنى نساء وان كانوا فى الصورة رجالا فلا تمنعك صورتهم مع

انتفاء المعنى الذى يقع به المنع ولذلك قال (سواء) منهم (ذو العمامة و) (ذو) (الحجار) يعنى أن رجالهم ونساءهم

متساوون فى الضعف فللمقاومة للرجال منهم على الدفع عن النساء منهم هذا هو البيت الاول (وقول أبى

الطيب ومن فى كفه منهم قنائة) أى رمح (كمن فى كفه منهم خضاب) أى صغ الحناء هذا هو البيت الثانى

وقد اشبه البيتان فى المعنى من جهة افادة كل منهما أن الرجال لهم من الضعف مثل ما للنساء

الآن الاول أفاد التساوى والثانى أتى بآلة التشبيه والاول عبر عن النساء بذوات الحجار وعن الرجال

(فنه أن يتشابه المعنيان) أى المعنى الاول والمعنى الثانى (كقول جرير :

فلا يمنعك من أرب لحاهم \* سواء ذو العمامة والحجار

وقول أبى الطيب :

ومن فى كفه منهم قنائة \* كمن فى كفه منهم خضاب)

فكل من البيتين يدل على عدم المبالاة بالرجال الأتباع مختلفان لان الاول دل على مساواة النساء للرجال

(٦٣ - شروح النسخ - رابع) لان الرجال منهم والنساء سواء فى الضعف فللمقاومة للرجال منهم على الدفع عن النساء منهم

فقوله سواء الخ جملة مستأنفة فى معنى العلة والعمامة بالكسر تطلق على الغفر وعلى البيضة وعلى ما يلبس على الرأس وحملها على الاولين

أبلغ وعلى الثالث أوفق بقوله والحجار (قوله وقول أبى الطيب) أى فى مدح سيف الدولة بن حمدان وخضوع نبي كلاب وقبائل العرب

له (قوله قنائة) أى رمح وقوله خضاب أى صغ الحناء والبيت الاول أى بيت جرير هو المأخوذ منه بيت أبى الطيب هو الثانى المأخوذ

والبيتان متشابهان فى المعنى من جهة افادة كل منهما أن الرجال لهم من الضعف مثل ما للنساء الآن الاول أفاد التساوى والثانى

أتى بأداة التشبيه والاول عبر عن النساء بذوات الحجار وعن الرجال بذوى العمامة والثانى عبر عن النساء بذوات الخضاب وعن الرجال

بذوى القنائة فى أ كفههم والاول أيضا جعل ذلك التساوى علة لعدم منعهم تناول الحوائج منهم بخلاف الثانى (قوله واعلم الخ) هذا

دخول على كلام المصنف الأتى (قوله اختلاف البيتين الخ) فيجوز أن يكون أحد البيتين نغزلا والآخر مديحا أو هجاء أو افتخارا

(١) قوله بفتح اللام ليس فى اللحية الا الكسر كما فى كتب اللغة اه مصححه

تسبيبا ومديحا وهجاء وافتخارا ونحو ذلك فإن الشاعر الحاذق إذا قصد إلى المعنى المختلس لينظمه احتال في إخفائه فغيره عن لفظه ونوعه ووزنه وقافيته وإلى هذا أشار بقوله (ومنه) أي من غير الظاهر (أن ينقل المعنى إلى محل آخر

بذوى العمامة والثاني عبر عن النساء بذوات الخضاب وعن الرجال بذوى القنافة في كفههم والاول أيضا جعل ذلك التساوي علة للامر بتناول الحواجج لديهم بخلاف الثاني فإن قلت قد تقدم في قسم الظاهر أنه لا يشترط فيه التساوي في المعنى من كل وجه ولا أن يوجد في المعنى المأخوذ لفظ المأخوذ منه وإنما يشترط الاتحاد في المعنى الحاصل في الجملة وإن كان بين القائلين اختلاف ما وهذا المثال لغير الظاهر كذلك لا شراك البيتين كما بينت في الحاصل الذي هو كون الرجال لهم من الضعف مثل ما للنساء ولا يضر التعبير المخالف ولا مصاحبة شيء آخر كما في البيت الاول قلت الفرق بين الظاهر وغيره قد تقدم وهو أن غير الظاهر لا بد أن يكون بحيث لا يدرك كون الثاني من الاول إلا بتأمل كما يتضح في الأمثلة بعد والذوق السليم شاهد بذلك وأما هذا المثال فوجه الخفاء أن الاول سوى بين مفهوم ذي العمامة والخمار في مصدوقهما والثاني شبه مفهوم من في كفه خضاب بمن في كفه قنافة باعتبار مصدوقهما فيتبادر قبل التأمل أن العنيين لما اختلف المفهوم فيهما مختلفان بخلاف ما تقدم فالمعنى ظاهر الاتحاد هذا والحق أن هذا للمثال قريب من الظاهر بل ينبغي أن يجعل منه والمثال الذي فيه التشابه بلا ظهور كقوله :

لقد زادني حبا لنفسي أني \* بغيض إلى كل امرئ غير طائل

وقوله : وإذا أتتكم مذمتي من ناقص \* فهي الشهادة لي بأني كامل

فمعنى البيت الاول أن بغض ما ليس بطائل أي لا فائدة فيه يزيدني حبا في نفسي لاني أعلم بذلك أنه ما بغضني إلا لكونه لم يناسب ما فيه من المعاني والاخلاق ماني ومعنى الثاني أنه إذا ذممتي ناقص ذميت في نفسه كان ذمه شهادة بكالي ومعلم أن البغض يستلزم عادة ذم للبغوض وحب الانسان نفسه يستلزم ادراك كماله فالعنيين مشتبهان في أمر يعمهما وان اختلف مفهومهما وذلك الذي يعمهما هو أن مباعدة الارذال وادابتهم للانسان تفيد رفعة لكن لخصاء أخذ أحدهما من الآخر لان التماثل إنما هو باعتبار هذا الامر العام الذي يبعد استعمار الاخص منه فترلا فيه بمنزلة الاخصين باعتبار الجنس الاعلى جعل الثاني أي أخذه من خلاف الظاهر والذوق السليم شاهد بذلك فتأمل ولما كان غير الظاهر مشعرا بالحاجة إلى التأمل صح فيه نقل المعنى من مكان إلى آخر إذ غاية ما فيه زيادة الخفاء ولا ينافيه فيصح أن ينقل المعنى من نسيب أي وصف بالجمال يقال نسب بكسر سين المضارع إذا شبب بامرأة أي ذكرونها ما يلائم الشبيبة والفتوة إلى مدح وبالعكس وإلى هجاء وافتخار ونحو ذلك وبالعكس ونقل المعنى من بعض الثلاثة الأخيرة إلى آخر وبالعكس وذلك يمكن من الشاعر الحاذق عند قصد اختلاس المعنى وإخفائه فيحتمل فيه حتى ينظمه على غير نوعه الاول وعلى غير وزنه وقافيته فيدخل في غير الظاهر على هذا ما نقل من نوع إلى غيره سواء كان المنقول عنه وإلى ما ذكر أو من غير ذلك وإلى هذا القسم وهو المنقول من محل إلى آخر مطلقا أشار بقوله (ومنه) أي من غير الظاهر (أن ينقل المعنى إلى محل آخر) بأن يكون المعنى وصفا والمنقول إليه موصوف وقد كان في

والثاني دل على تشبيه الرجال بالنساء فهو معنى غير الاول والاول أبلغ منه لما تقدم من أن التشابه وهو التساوي أبلغ من التشبيه الذي هو الحاق الناقص بالزائد (ومنه أن ينقل المعنى إلى محل آخر)

الحاذق إذا عمد إلى المعنى المختلس لينظمه تخيل في إخفائه فغير لفظه وعدل به عن نوعه ووزنه وقافيته \* ومنه النقل وهو أن ينقل معنى الاول إلى غير محله

أورثاء (قوله تشبيبا) التشبيب ذكر أوصاف المرأة بالجمال وفي بعض النسخ نسيبا يقال نسب ينسب بكسر سين المضارع إذا تشبب بامرأة أي تغزل بها ووصفها بالجمال والمراد هنا من الأمرين ذكر أوصاف المحبوب مطلقا ذكرا أو أنثى (قوله ونحو ذلك) أي ويجوز اختلافهما بنحو ذلك كالإختلاف في الوزن أو القافية (قوله المختلس) أي الذي اختلسه وأخذه من كلام غيره (قوله فغيره عن لفظه ونوعه) أي فغير لفظه وصرفه عن نوعه كالمدح أو الذم أو الافتخار أو الرثاء أو الغزل (قوله وإلى هذا أشار بقوله) أي وإلى هذا القسم وهو نقل المعنى من نوع من هذه الأنواع لنوع آخر أشار الخ ووجه الإشارة أنه ذكر أنه ينقل المعنى إلى محل آخر وهذا صادق بأن ينقله من التشبيب إلى أحد المذكورات (قوله أن ينقل المعنى إلى محل آخر) بأن يكون المعنى وصفا

كقول البحترى سلبوا وأشرفت الدماء عليهم \* محمرة فكأنهم لم يسلبوا نقله أبو الطيب الى السيف فقال :  
 ويس النجيع عليه وهو مجرد \* عن غمده فكأنما هو مغمد (٤٩٩) ومنه أن يكون معنى

الثاني أشمل من معنى  
 الاول كقول جرير :

اذا غضبت عليك بنو تميم \*  
 وجدت الناس كلهم غضابا

( قوله فأشرفت الدماء

عليهم ) أي فظهرت الدماء

عليهم ملابسة لاشراق

شعاع الشمس وأتى بقوله

محمره لنفي مايتوهم من

غلبة الاشراق عليها حتى

صارت بلون البياض

( قوله فكأنهم لم يسلبوا )

أي فلما ستروا الدماء بعد

سلبهم صاروا كأنهم لم

يسلبوا لان الدماء المشرقة

عليهم سارت ساترة لهم

كاللباس المعلوم وهذا

البيت هو المنقول عنه

المعنى وبيت أبي الطيب

الآتي هو المنقول فيه

المعنى ( قوله النجيع ) هو

الدم المائل الى سواد

( قوله وهو مجرد الخ ) أي

والحال أن السيف خارج

من غمده ( قوله فكأنما

هو مغمد ) أي فصار

السيف لما ستره النجيع

الذي له شبه بلون الغمد

كأنه مغمد أي مجمول في

الغمد ( قوله فنقل

المعنى ) أي وهو ستر الدم

كاللباس من القتلى الى

السيف أي لانه في البيت

( قوله

كقول البحترى سلبوا) أي ثيابهم ( فأشرفت الدماء عليهم \* محمرة فكأنهم لم يسلبوا ) أي لان  
 الدماء المشرقة كانت بمنزلة ثياب لهم ( وقول أبي الطيب يس النجيع عليه ) أي على السيف ( وهو  
 مجرد \* عن غمده فكأنما هو مغمد ) لان الدم اليابس بمنزلة غمده فنقل المعنى من القتلى والجرحى  
 الى السيف ( ومنه ) أي من غير الظاهر ( أن يكون معنى الثاني أشمل ) من معنى الاول  
 ( كقول جرير :

اذا غضبت عليك بنو تميم \* وجدت الناس كلهم غضابا )

المنقول وصفا على جهة أخرى ( كقول البحترى سلبوا ) ثيابهم ( وأشرفت الدماء ) أي ظهرت  
 الدماء ( عليهم ) ملابسة لاشراق شعاع الشمس ( محمرة ) وزاد محمر لنفي مايتوهم من غلبة الاشراق  
 عليها حتى تصير بلون الاشراق البياض ( فلباس ) وبالدماء بعد سلبهم صاروا ( كأنهم لم يسلبوا ) لان  
 الدماء المشرقة عليهم صارت ساترة لهم كاللباس المعلوم هذا هو المنقول عنه للمعنى ( وقول أبي الطيب  
 يس النجيع ) أي الدم المائل الى السواد ( عليه ) أي على السيف ( وهو ) أي السيف ( مجرد )  
 عن غمده ) أي والحال أن السيف خارج عن الغمد ( ف ) مار السيف لما ستره بالنجيع الذي له شبه بلون  
 الغمد ( كأنما هو مغمد ) أي مجمول في غمده لستره بالنجيع كما يستره الغمد هذا هو المنقول فيه  
 المعنى فالكلام الاول في القتلى وصفهم بأن الدماء سترتهم كاللباس ونقل هذا المعنى الى موصوف آخر  
 وهو السيف فوصفه بأنه ستره الدم كستر الغمد فان قات النقل فيه تشابه المعنيين أيضا ضرورة  
 أن في كل من البيتين الدلالة على ستر الشيء بعد تجرده فلم جعل هذا القسم من غير الظاهر مطلقا ولم  
 يجعل من قسمه الذي هو تشابه المعنيين قلت فرق بين التشابه بلا نقل كما في قوله \* سواء ذو العمامة والجمار \*

مع قوله : ومن في كفه منهم قناة \* كمن في كفه منهم خضاب

ولذلك قيدنا به فيما تقدم وبين التشابه مع النقل فان هذا أدق وأخفى فمن جعله من التشابه ثم جعله من غير  
 الظاهر أراد التشابه الكائن مع النقل تأمله ( ومنه ) أي ومن غير الظاهر ( أن يكون معنى ) البيت ( الثاني  
 أشمل ) وأجمع من معنى البيت الاول ( كقول جرير :

اذا غضبت عليك بنو تميم \* وجدت الناس كلهم غضابا )

هذا هو المشمول الاول فقد أفاد بهذا الكلام أن بني تميم ينزلون منزلة الناس جميعا في الغضب فغضبهم  
 غضب جميع الناس ويلزم أن رضاهم هو رضا جميع الناس لان المتابعة في الغضب تقتضي المتابعة  
 في الرضا لاقتضائه الرياسة المفيدة لذلك فتحصل منه أنه أقام بني تميم مقام الناس جميعا في أعلى ما يطلب

كقول البحترى :

سلبوا وأشرفت الدماء عليهم \* محمرة فكأنهم لم يسلبوا

وقول أبي الطيب :

يس النجيع عليه وهو مجرد \* عن غمده فكأنما هو مغمد

فانه أخذ معنى بيت البحترى ونقله الى السيف ( ومنه ) أي من غير الظاهر ( أن يكون معنى الثاني أشمل )  
 من الاول ( كقول جرير :

اذا غضبت عليك بنو تميم \* وجدت الناس كلهم غضابا

الاول وصفهم بأن الدماء سترتهم كاللباس ونقل هذا المعنى لموصوف آخر وهو السيف فوصفه بأنه ستره الدم كستر الغمد ( قوله  
 أشمل ) أي أجمع

وقول أبي نواس :

ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد  
(ومنه القلب) وهو أن يكون معنى الثاني نقيض معنى الاول سمي بذلك لقلب المعنى الى نقيضه كقول أبي الشيبان :

(قوله لانهم) أي بنى تميم وقوله يقومون مقام كلهم أي مقام كل الناس فقد أفاد جرير بهذا الكلام أن بنى تميم ينزلون منزلة الناس جميعا في الغضب (قوله وقول أبي نواس) (٥٠٠) بضم النون والهمزة (١) أي قوله لهارون الرشيد لما سجن العضل البرمكي وزيره غيره منه

لانهم يقومون مقام كلهم (وقول أبي نواس :

ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد)

فانه يشمل الناس وغيرهم فهو أشمل من معنى بيت جرير (ومنه) أي من غير الظاهر (القلب وهو أن يكون معنى الثاني نقيض معنى الاول كقول أبي الشيبان :

وأعلى ما يطلب هو رضا الناس جميعا (وقول أبي نواس) لهارون الرشيد لما سجن الفضل البرمكي غيره منه حين سمع عنه التناهي في الكرم مشيرا الى أن في الفضل شيئا ما في هارون وأن في هارون جميع ما في الفضل وما في العالم من الحصول مبالغة وقبل البيت

قولا لهارون امام المهدي \* عند احتفال المجلس الحاشد

أنت على ما فيك من قدرة \* فلت مثل الفضل بالواجد

( ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد )

وروي أنه أطلقه من السجن لما سمع الأبيات وهذا البيت هو الأشمل الثاني وهو يفيد أنه أقام المدوح مقام جميع العالم لجمعه جميع أوصافه فهو أشمل مما في بيت البحترى لاختصاصه بأقامة المدوحين مقام الناس في الرضا والغضب وهو أفاد إقامة واحد مقام جميع الناس في كل شيء ولا يخفى خفاء الأخذ بينهما فإنه لو اعتبر الوازم الحفية ما فهم انشاء الاول من الثاني كما قررنا ولم يتعرض للعكس وهو أن يكون الاول أشمل مع امكانه وكأنه لعدم وجدان مثاله (ومنه) أي ومن غير الظاهر (القلب وهو) أي القلب ( أن يكون معنى) البيت ( الثاني نقيض معنى ) البيت ( الاول ) كأن يقرر البيت الاول حب اللوم في المحبوب لانه ويقرر الثاني أنه مذموم لانه أخرى فيكون التناقض والتنافي بين البيتين بحسب الظاهر وان كانت العلة تنق التناقض لانها مسامة من الشخصين فيكون الكلامان غير كذب معا ومعلوم أن من كانت عنده العلة الاولى صح الاول باعتباره ومن كانت عنده الثانية صح

وقول أبي نواس :

ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد)

فالثاني أشمل لان الاول دل على الاختصاص بحالة الغضب كذا قيل وفيه نظر لانهم اذا كانوا هم جميع الناس في حال الغضب كانوا جميع الناس في كل حال وقيل لان الاول خاص بنى تميم والثاني شامل لهم وغيرهم وهو فاسد لان المراد بالواحد في الثاني واحد معين خاص والأحسن أن يقال الثاني شامل لان العالم أشمل من الناس لانه كل موجود حادث والذي يظهر أن يقال الثاني أبلغ باعتبار أنه صريح في أن الناس كلهم ذلك الواحد بخلاف الاول فإنه لا يترجم من غضب الناس كلهم لغضب بنى تميم أن يكونوا هم جميع الناس لجواز أن يريد أن الناس تبع لهم يفضيرون لغضبهم لكن التعبير عن هذا بأنه أشمل فيه تعسف \* ومنه أيضا القلب وهو أن يكون معنى الثاني نقيض المعنى الاول لقلب المعنى الى نقيضه فهو مأخوذ من نقيضه كقول أبي الشيبان :

حين سمع عنه التناهي في الكرم مشيرا الى أن في الفضل شيئا ما في هارون وأن في هارون جميع ما في الفضل وما في العالم من الحصول مبالغة وقبل البيت قولا لهارون امام المهدي عند احتفال المجلس الحاشد أنت على ما فيك من قدرة فلت مثل الفضل بالواجد ليس على الله بمستنكر \* الخ روي أن هارون لما سمع الأبيات أطلق الفضل من السجن والاحتفال الاجتماع والحاشد بالشين المعجمة الجامع وقوله مثل الفضل مفعول الواجد أي لا تجدد مثل الفضل في خدمتك وطاعتك ( قوله أن يجمع العالم) أي صفات العالم الكفاية وهذا البيت أشمل من الاول لان الاول جعل بنى تميم بمنزلة كل الناس الذين هم بعض العالم والبيت الثاني جعل المدوح بمنزلة كل العالم الذي هو أشمل من الناس لان الناس بعض العالم ( قوله وغيرهم) أي من

أجد

الملائكة والجن واعلم أن الرواية الصحيحة ليس على الله بدون واو قبل ليس وهو من بحر السربيع

مستفعلن مستفعلن فاعلاتن فدخله حذف السبب فصار فاعلن وفي بعض النسخ وليس بالواو قبل ليس ففيه من العيوب الخزم وهو زيادة مادون خمسة أحرف في صدر الشطر (قوله أن يكون معنى الثاني نقيض معنى الاول) وذلك كأن يقرر البيت الاول حب اللوم

(١) قوله بضم النون والهمزة هو غير مهموز كما في كتب اللغة اه مصححه



أجد الملامة في هواك لذيدة \* حبا لذكرك فليعلمني اللوم  
 وأحبه وأحب فيه ملامة \* ان الملامة فيه من أعدائه  
 والجراحات عنده نقات \* سبقت قبل سببه بسؤال  
 ونعمة معترف جدواه أحلى \* على أذنيه من نعم السماع  
 نشوان يطرب للسؤال كأنما \* غناه مالك طي أو معبد  
 وقول أبي الطيب  
 وكذا قول أبي الطيب أيضا  
 فإنه ناقض به قول أبي تمام  
 وقد تبعه البحري فقال

في المحبوب لعله وبقدر الثاني بغض اللوم في المحبوب لعله أخرى فيكون (٥٠١)

التناقض والتنافي بين البيتين

بحسب الظاهر وان كانت  
 العلة تنفي التناقض لانها  
 مسامحة من الشخصين فيكون  
 الكلامان معا غير كذب  
 ومعلوم أن من كانت  
 عنده العلة الأولى صح  
 الكلام باعتبارها ومن كانت  
 عنده الثانية صح الكلام  
 باعتبارها فالتناقض في  
 ظاهر اللفظين والالتزام  
 باعتبار العلة (قوله أجد  
 الملامة) أي أجد اللوم  
 والانكار على (قوله في  
 هواك) بكسر الكاف  
 خطاب مؤنث أي في شأنه  
 أو بسببه (قوله حبا لذكرك)  
 أي وإنما وجدت اللوم فيك  
 لذيدة لاجل حبي لذكرك  
 واللوم مشتمل على ذكرك  
 (قوله والانكار باعتبار  
 القيد) أي راجع للتبديد  
 فالمشكر في الحقيقة هو  
 مصاحبة تلك الحال فالمعنى  
 كيف أحبه مع حبي فيه  
 ملامة بل أحبه فقط (قوله  
 كما يقال أنصلي وأنت محدث)  
 أي فالمشكر هو وقوع الصلاة

أجد الملامة في هواك لذيدة \* حبا لذكرك فليعلمني اللوم  
 وقول أبي الطيب (أحبه) الاستفهام للانكار والانتقام باعتبار القيد الذي هو الحال أعنى قوله  
 (وأحب فيه ملامة \* ) كما يقال أنصلي وأنت محدث على تجوز واو الحال في المضارع المثبت كما هو  
 رأى البعض أو على حذف البتدا أي وأنا أحب ويجوز أن تكون الواو لالتصاق وانكار راجع الى الجمع  
 بين أمرين أعنى محبته ومحبة الملامة فيه (ان الملامة فيه من أعدائه) وما يصدر من عدو المحبوب  
 يكون مبعوضا وهذا نقيض معنى بيت أبي الشيبان لكن كل منهما باعتبار الآخر

الكلام باعتباره فالتناقض في ظاهر اللفظين والالتزام باعتبار العلة والحال وذلك (كقوله أجد  
 الملامة) أي اللوم والانتقام على (في هواك لذيدة) أي أجد ذلك اللوم فيك لذة لتناهي حبي فيك حتى  
 صرت أتلذذ بمطابق ذكرك على أي وجه كان والى هذا أشار بقوله (حبا) أي وإنما وجدت لذيدة لأجل  
 حبي (لذكرك) على أي وجه كان (فليعلمني اللوم) جمع لائم وهذا هو الأول المنقوض (وقول  
 أبي الطيب

أحبه وأحب فيه ملامة \* ان الملامة فيه من أعدائه)  
 وهذا هو الثاني الناقض للأول وإنما كان اللوم فيه من العدو لان الحب يتضمن كمال المحبوب ورفعته  
 واللوم على أمر فيه تعظيم لاحد وكما لا يكون الامن عدوه المنقوض وان كان يمكن أن يكون اللوم  
 رفقا بالمعروف وابقاء عليه لكنه خلاف الأصل بل لا يسمى في الحقيقة لوما بل عزاء وحسلا على التصبر  
 بالتقصير والواو في وأحب فيه ملامة يحتمل أن تكون واو الحال من غير تقدير البتدا على مذهب من  
 يجوز موالة المضارع المثبت واو الحال أو بتقدير البتدا على مذهب من لا يجوز أي كيف أحبه مع حبي  
 فيه الملامة فالمشكر في الحقيقة هو مصاحبة تلك الحال لا كونه يحبه مع مفارقة حبه لمضمون هذه الحال  
 كما يقال أنصلي وأنت محدث فالمشكر هو وقوع الصلاة مع الحدث لا وقوع الصلاة من حيث هي وكما تقول

أجد الملامة في هواك لذيدة \* حبا لذكرك فليعلمني اللوم  
 وقول أبي الطيب

أحبه وأحب فيه ملامة \* ان الملامة فيه من أعدائه  
 فبيت المتنبي وأبي الشيبان متناقضان لان بالشيبان صرح بحب الملامة والمتنبي نفى حبا بهمزة الانكار  
 بقوله أحبه وأحب فيه ملامة وقد يقال المنكر بهمزة الانكار ما وليها والذي وليها حبه وهو غير  
 منكر وجوابه أن المعنى أجمع بين الأمرين مثل أنا مروون الناس بالبر ونفسون أنفسكم أو يقال

مع الحدث لا وقوع الصلاة من حيث هي وكما تقول أنتكلم وأنت بين يدي الأمير فالمشكر هو كونه يتكلم مع كونه بين يدي الأمير (قوله على  
 تجوز الخ) أي بناء على تجوز الخ وهو مرتبط بقوله الذي هو الحال (قوله والانتقام راجع الى الجمع بين الأمرين) أي كيف يجتمع حبه  
 وحب اللوم فيه في الوقوع منى بل لا يكون الا واحدا منهما (قوله وهذا) أي بغض اللوم في المحبوب نقيض معنى بيت أبي الشيبان أي لانه  
 جعل اللوم في المحبوب محبوبا (قوله لكن كل منهما باعتبار) أي لكن كل من كراهة الملامة وحبا باعتبار غير الاعتبار الآخر فحبه اللوم  
 في البيت الأول من حيث اشتمال اللوم على ذكر المحبوب وهذا محبوب له وكرهته في الثاني من حيث صدوره من الأعداء والصادر  
 منهم يكون مبعوضا وأشار الشارح بهذا الاستدراك الى أن التناقض بين معنى البيتين المذكورين بحسب الظاهر وفي الحقيقة

ومنه أن يؤخذ بعض المعنى ويضاف إليه زيادة تحسنه

لاتناقض بينهما أصلا لاختلاف السبب في كل (قوله ولهذا) أى لأجل أن كلاما من المعنيين باعتبار (قوله في هذا النوع) أى نوع القلب وقوله أن يبين أى الشاعر السبب (٥٠٢) كما في البيتين المذكورين فإن الأول علة للملامة بحبه لذكره والثاني علة كراهيته

ولهذا قالوا الأحسن في هذا النوع أن يبين السبب (ومنه) أى من غير الظاهر (أن يؤخذ بعض المعنى ويضاف إليه ما يحسنه

أنتكلم وأنت بين يدي الأمير فالمنكر هو كونه يتكلم مع كونه بين يدي الأمير ويحتمل أن تكون تلك الواو للعطف والعطف بالواو وإن كان لا يقتضى العمية لكن يقتضى الاجتماع في الحكم بحبه وحبه اللوم فيه يقتضى عطف أحدهما على الآخر اجتماعهما في الوقوع من شخص واحد وهو الحكم وهذا الاجتماع هو محط الإنكار أى كيف يجتمع حبه وحبه اللوم في الوقوع منى وهذا النوع الأحسن فيه بيان العلة بل لا بد فيه من بيانها لأنه إن لم يبينها فهو دعوى للنقض بلاينة وهو غير مسموع فلو قال هنا أحبه وأحب فيه ملامة كان دعوى لعدم الصحة بلا دليل ولا يفيد بل الكلام المنقوض ينبغي فيه بيان العلة أيضا لأن هذا المنزع أخرج لباب المعارضة والابطال وهو يفترق لدليل التصحيح والابطال فناسب الاتيان بالعلة من الطرفين فلا بد منها إلا أن تكون ظاهرة كقول أبي تمام ونعمة معترف جدواه أحلى \* على أذنيه من نعم السماع

والمعنى الطالب والجدوى النفع والسماع أريد به ما يحسن سماعه كالعود ومعنى البيت أن هذا المدح لغرط محبته للكرم والاعطاء نصير عنده نعمة السائل لحب سؤاله لاعطائه أحلى من نعمات العود ونحوه وهذا الحكم علتة ظاهرة وهى حب الاعطاء والكرم فانه هو السبب في كون نعمة السائل كنعمة العود وقد ناقضه المتنبي بقوله

والجراحات عنده نعمات \* سبقت قبل سببه بسؤال

السبب هو العطاء فقد جعل المتنبي نعمات السؤال عند المدح تؤثر فيه وتؤذيه كالجرح وهو تقيض لاستحسانها وذلك حيث تسبق تلك النعمة سببه أى عطاؤه والعلة أيضا ظاهرة وهى حبه الاعطاء بلا سؤال فلو سبقت نعمات السؤال عطاؤه أثرت فيه تأثير الجرح فكأنه يقول إذا كانت نعمة السؤال كالعود عند ذلك المدح فهنا مدح النعمة عنده كالجرح لأنه يجب الاعطاء بلا سؤال فقد تناقض الكلامان وإن اختلفا علة ومحللا ووجه الكلام الذى هو تقيض للأول مأخوذ من ذلك الأول فإن للتبادر أن تقيض الشيء ينافيه لأنه منه ولا هو هو وبينه ولم يزد إلا السلب فى الاثبات أو العكس وزيد بالسلب والاثبات هنا الاتيان بالمتنافى فى الجملة وأيضا تقيض الشيء فرع الشعور به فذلك الشيء هو الحامل على طلب التقيض فقد ابتدأ التقيض عن الأول فافهم وانظر أى المعنيين أبلغ التلذذ بلومه فى المحبوب أو بغض اللوم فى المحبوب والأظهر التلذذ باللوم لاقتضائه عدم الشغل عن حبه لعاراض من العوارض ولو كان منافيا بخلاف بغض اللوم عند سماعه فانه يقتضى شغل القلب ببغض اللوم والفناء فى الحبيب مطلقا بحيث لا يحس إلا بحبه أعظم من العداوة بسببه (ومنه) أى ومن غير الظاهر (أن يؤخذ بعض المعنى) من الكلام الأول ويترك البعض ثم لا يقتصر فى الكلام الثانى على ذلك (و) لكن (يضاف) الى ذلك البعض المأخوذ (ما يحسنه) من المعانى ومفهوم هذا الكلام أنه إن لم يضاف إليه شيء أصلا

التقدير وأنا أحب ويكون جملة حالية وإنما قدرنا أما لأن المضارع للثبوت لا يقع حالا بالواو \* (ومنه أن يؤخذ بعض المعنى السابق ويضاف إليه ما يحسنه

لها بكونها تصدر من الأعداء وإنما كان الأحسن فى هذا النوع بيان السبب لأجل أن يعلم أن التناقض ليس بحسب الحقيقة بل بحسب الصورة كذا قال يس وقال العلامة يعقوبى إنما كان الأحسن فى هذا النوع بيان السبب بل لا بد فيه من بيانه لأنه إذا لم يبينه كان مدعى للنقض من غير بينة وهو غير مسموع فلو قال هنا أحبه وأحب فيه ملامة كان دعوى لعدم المحبة بلا دليل وذلك لا يفيد فهذا النوع أخرج لباب المعارضة والابطال وهو يفترق لدليل التصحيح فلا بد منه فى الطرفين قوله أن يؤخذ بعض المعنى ويضاف إليه ما يحسنه أى أن يؤخذ بعض المعنى من الكلام الأول ويترك البعض الآخر ثم لا يقتصر فى الكلام الثانى على بعض المعنى المأخوذ من الأول بل يضاف لذلك البعض المأخوذ ما يحسنه من المعانى ومفهوم هذا الكلام أنه إذا لم يضاف إليه شيء أصلا كان من الظاهر لأن

مجرد أخذ المعنى من الأول كلا كان أو بعضا لا لبس فيه فيعد من الظاهر وكذا إذا أضيف إليه ما لا يحسنه من الزيادة فانه يكون من الظاهر لأن المأخوذ حينئذ ولو قل لا لبس فيه بخلاف أخذ البعض مع تزيينه بما أضيف إليه فان ذلك يخرج عن سنن الاتباع الى الابتداع فكأنه مستأنف فيحتمل

كقول الأفوه الاودي : وترى الطير على آثارنا \* رأى عين ثقة أن ستار  
وقول أبي تمام وقد ظلت عقبان أعلامه ضحى \* بعقبان طير في الدماء نواهل

(قوله وترى الطير على آثارنا أي وتبصر الطير وراءنا تابعة لنا معانية كذا قال اليعقوبي قال في الاطول الا نارجع أثر بمعنى العلم أي مستعملة على أعلامنا متوقفة فوقها فتكون الاعلام مظلمة بها (٥٠٣) وانما كدقوله ترى بقوله رأى عين

لثلا يتوهم أنها بحيث ترى لمن أمعن النظر بتكلف لبعدها ولثلا يتوهم أن المعنى أنها لما تبعتنا كأنها ريثت ولو لم تر لبعدها لانه يقال ترى فلانا يفعل كذا بمعنى أنه يفعله وهو بحيث يرى في فعله لولا المسانع (قوله حال) أي من الطير بناء على أن المصدر بمعنى اسم الفاعل (قوله مما يتضمنه) أي من العامل الذي يتضمنه المجرور الذي هو قوله على آثارنا وعلى هذا الاحتمال فقوله ثقة أن ستار جواب لسؤال مقدر اذ كأنه قيل لماذا كانت الطيور على آثارنا تابعة لنا قيل كانت على آثارنا وتبعتنا لثلا يتوهم بأنها لثلا يتوهم أنها بحيث ترى لمن أمعن النظر بتكلف لبعدها ولثلا يتوهم أن المعنى أنها لما تبعتنا كأنها ريثت ولو لم تر لبعدها لانه يقال ترى فلانا يفعل كذا بمعنى أنه يفعله فهو بحيث يرى في فعله لولا للمانع (ثقة) مصدر بمعنى اسم الفاعل وهو حال من الطير أي تراها حال كونها واثقة ويحتمل أن يكون مفعولا من أجله من العامل المتضمن للمجرور الذي هو على آثارنا أي ترى الطير كائنة على آثارنا لأجل وثوقها (أن ستار) فكان ثقة على هذا جوابا لسؤال مقدر اذ كأنه قيل لماذا كانت الطيور على آثاركم فقال كانت على آثارنا وتبعتنا لثقتها بأن ستار أي بأنها استطعمت من لحوم القتلى يقال ماره أنه بالميرة أي الطعام وأطعمه اياه هذا هو المأخوذ منه (وقول أبي تمام وقد ظلت) بالبناء للمجهول (عقبان) نائب فاعل ظلت أي ألقى الظلل على عقبان (أعلامه ضحى) واضافة عقبان الى الاعلام من اضافة للشبهه به الى المشبهه أي الاعلام التي هي كالعقبان في تلونها وفخامتها فالمراد بالعقبان الاعلام نفسها وقيل الاضافة عنى أصلها من مبانة الاول للثاني والمراد بعقبان الاعلام الصور التي على حد الاعلام من ذهب أو فضة أو غيرها وهذا يتوقف على أن تلك الصور صنعت على هيئة العقبان ولم يثبت (بعقبان) متعلق بظلت أي ظلت عقبان الاعلام بعقبان (طير) لأنها لزمتم فوق الاعلام فألفت ظلها على الاعلام ومن وصف عقبان الطير أنها (في الدماء نواهل) أي نواهل في الدماء ونواهل جمع ناهل اسم فاعل من نهل اذاروى ضد عطش وهذه الحال يحتمل أن تكون على طريق التقدير أي يؤول أمرها حال تظليلها الاعلام الى أن تكون بعد أن تضع الحرب أوزارها أو بعد وقوع القتلى أولها نواهل في الدماء فكأنه يقول ظللنها لجانها النهل في الدماء ويحتمل أن تكون حقيقة وأنها تلزم الاعلام حال كونها قد نهلت في الدماء ويلزم أنها شبعت من اللحم وانما

كقول الافوه : وترى الطير على آثارنا \* رأى عين) يعني عيانا (ثقة) حال أي واثقة أو مفعول له مما يتضمنه قوله على آثارنا أي كائنة على آثارنا لثقتها (أن ستار) أي استطعمت من لحوم من تقتلهم (وقول أبي تمام وقد ظلت) أي ألقى عليها الظل وصارت ذوات ظل (عقبان أعلامه ضحى \* بعقبان طير في الدماء نواهل) من نهل اذا روى تقيض عطش

فظاهر لان أخذ المعنى من الاول لا لبس فيه كلا كان أو بعضا فيعد من الظاهر وأما اذا أضيف اليه ما لا يحسنه فالزيادة كالعدم فيكون المأخوذ ولو قل لا لبس فيه أيضا فيصير من الظاهر بخلاف البعض مع تزيينه بما أضيف اليه فان ذلك يخرج عن سنن الانباع الى الابتداع فكأنه مستأنف فيحتمل ثم مثل لما ذكر وهو أن يؤخذ البعض مع اضافة ما يحسن به اليه فقال (كقول الافوه وترى الطير على آثارنا) أي تبصر الطير وراءنا تابعة لنا (رأى عين) أي معانية وانما كدقوله ترى بقوله رأى عين لثلا يتوهم أنها بحيث ترى بالنسبة لمن أمعن النظر بتكلف لبعدها ولثلا يتوهم أن المعنى أنها لما تبعتنا كأنها ريثت ولو لم تر لبعدها لانه يقال ترى فلانا يفعل كذا بمعنى أنه يفعله فهو بحيث يرى في فعله لولا للمانع (ثقة) مصدر بمعنى اسم الفاعل وهو حال من الطير أي تراها حال كونها واثقة ويحتمل أن يكون مفعولا من أجله من العامل المتضمن للمجرور الذي هو على آثارنا أي ترى الطير كائنة على آثارنا لأجل وثوقها (أن ستار) فكان ثقة على هذا جوابا لسؤال مقدر اذ كأنه قيل لماذا كانت الطيور على آثاركم فقال كانت على آثارنا وتبعتنا لثقتها بأن ستار أي بأنها استطعمت من لحوم القتلى يقال ماره أنه بالميرة أي الطعام وأطعمه اياه هذا هو المأخوذ منه (وقول أبي تمام وقد ظلت) بالبناء للمجهول (عقبان) نائب فاعل ظلت أي ألقى الظلل على عقبان (أعلامه ضحى) واضافة عقبان الى الاعلام من اضافة للشبهه به الى المشبهه أي الاعلام التي هي كالعقبان في تلونها وفخامتها فالمراد بالعقبان الاعلام نفسها وقيل الاضافة عنى أصلها من مبانة الاول للثاني والمراد بعقبان الاعلام الصور التي على حد الاعلام من ذهب أو فضة أو غيرها وهذا يتوقف على أن تلك الصور صنعت على هيئة العقبان ولم يثبت (بعقبان) متعلق بظلت أي ظلت عقبان الاعلام بعقبان (طير) لأنها لزمتم فوق الاعلام فألفت ظلها على الاعلام ومن وصف عقبان الطير أنها (في الدماء نواهل) أي نواهل في الدماء ونواهل جمع ناهل اسم فاعل من نهل اذاروى ضد عطش وهذه الحال يحتمل أن تكون على طريق التقدير أي يؤول أمرها حال تظليلها الاعلام الى أن تكون بعد أن تضع الحرب أوزارها أو بعد وقوع القتلى أولها نواهل في الدماء فكأنه يقول ظللنها لجانها النهل في الدماء ويحتمل أن تكون حقيقة وأنها تلزم الاعلام حال كونها قد نهلت في الدماء ويلزم أنها شبعت من اللحم وانما

كقول الافوه : وترى الطير على آثارنا \* رأى عين ثقة أن ستار  
وقول أبي تمام : وقد ظلت عقبان أعلامه ضحى \* بعقبان طير في الدماء نواهل

وقد ظلت عقبان أعلامه ضحى \* بعقبان طير في الدماء نواهل

فيها ألوان مختلفة كالعقبان وقال الخليلي الاضافة حقيقية على معنى اللام والمراد بعقبان الاعلام الصور المعمولة من ذهب أو غيره على هيئة عقبان الطير الموضوعة على رأس العلم بمعنى الرابية وهذا يتوقف على أن تلك الصور التي وضعت على رأس الاعلام صنعت على هيئة العقبان ولم يثبت (قوله بعقبان طير) متعلق بظلت أي ظلت عقبان الاعلام بعقبان طير لأنها لزمتم فوق الاعلام ألفت ظلها عليها (قوله في الدماء) أي من الدماء ففي معنى من متعلقة بنواهل الذي هو صفة لعقبان طير أي ظلت عقبان الاعلام

أقامت مع الرايات حتى كأنها \* من الجيش الا أنها لم تقايل

فان الافوه أفاد بقوله رأى عين قربها لانها اذا بعدت تخيلت ولم تر وانما يكون قربها توقعا للفريسة وهذا وكذا المعنى المقصود ثم قال ثقة أن ستار فجملها واقفة بالميرة وأما أبو تمام فلم يشئ من ذلك

بعقبان طير من صفتها اذا وضعت الحرب أو زارها الهل أى الرى من دماء القتلى فتظليل العقبان للاعلام لرجائها النهل من الدماء ووثوقها بأنها استطعم من لحوم القتلى (٥٠٤) قوله لو توقها بأنها استطعم لحوم القتلى أى ولرجائها الرى من دماها (قوله حتى كأنها من

(أقامت) أى عقبان الطير (مع الرايات) أى الاعلام وثوقا بأنها استطعم لحوم القتلى (حتى كأنها \* من الجيش الا أنها لم تقايل) فان أبا تمام لم يلم بشئ من معنى قول الافوه رأى عين (الدال على قرب الطير من الجيش بحيث ترى عيانا لا تخيلا وهذا لما يؤكد شجاعتهم وقتلهم الاعادى (ولا) بشئ (من معنى قوله ثقة ان ستار) الدال على وثوق الطير بالميرة لاعتيادها بذلك وهذا أيضا لما يؤكد المقصود قيل ان قول أبى تمام ظلمت المام بمعنى قوله رأى عين لان وقوع الظل على الرايات مشعر بقربها من الجيش وفيه نظر اذ قد يقع ظل الطير على الراية وهو فى جو السماء بحيث لا يرى أصلا نعم لو قيل ان قوله حتى كأنها من الجيش المام بمعنى قوله رأى عين فانها انما تكون من الجيش

لزمت حينئذ لتتوقى لحوم القتلى المتأخرة بعد شبعها من الاوائل والاول انبجبال الطير (أقامت) تلك العقبان (مع الرايات) أى الاعلام وثوقا بأنها استطعم لحوم القتلى ثانيا أو ابتداء على التقديرين (حتى كأنها \* من الجيش) أى لزمت الرايات حتى صارت من شدة اختلاطها برؤوس الرماح والاعلام من أفراد الجيش ومن أجزائه فلما صارت كأنها من أفراد الجيش حسن أن يقدر أنها أعانت الجيش وقايلت معه فلذلك استدرك فقال (الا أنها لم تقايل) أى لسكنها لم تباشر القتال ثم بين ما أسقطه أبو تمام من المعنى السكاين فى البيت المأخوذ منه ومازاده فحسن به ما أتى به من ذلك المعنى بقوله (فان أبا تمام) أى انما كان كلام أبى تمام بالنسبة لكلام غيره السابق مما ذكرناه لان أبا تمام (لم يلم) أى لم ينزل ولم يأت (بشئ من معنى قول الافوه رأى عين) الدال على كمال قرب الطير من الجيش بحيث ترى عيانا لانها ترى على سبيل التخيل بأن يكون ثم من البعد ما يوجب الشك فى المرئى هل رى أم لا أو يوجب عدم الابصار فيعود معنى الرؤية الى ظن الوجود أو تيقنه وكون الطيور قريبة بحيث ترى معاينة يدل على أن كمال شجاعتهم وقتلهم للاعدى عادة مستمرة حتى صارت الطيور عند التوجه تدقن ذلك وتهوى الى قرب النزول لان ما سيحصل عندها للاعتياده كالحاصل ولا ألم بشئ من معنى قوله ثقة أن ستار الدال على مثل ما دل عليه رأى عين بل هذا أصرح فى الدلالة لان قربها بحيث ترى انما هو للثقة بالميرة والثقة للاعتياد بذلك وكونه معتادا يدل على كمال الشجاعة والجرأة على القتل فكلا المعنيين يؤكد المقصود الذى هو الوصف بالشجاعة ويفيده واعتراض قول المصنف ان أبا تمام لم يلم بمعنى رأى عين بأن قوله ظلمت بعقبان طير يفيد قرب الطير من الاعلام ولذلك وقع ظلمها عليها اذ لو بعدت عن الجيش ما وقع ظلمها على الرايات ورد بأن وقوع الظل لا يستلزم القرب بدليل أن الظل للطير يمر بالارض أو غيرها ويحس وان كان الطير فى الجوى بحيث لا يرى والحق أن وقوع الظل لا يستلزم القرب

أقامت مع الرايات حتى كأنها \* من الجيش الا أنها لم تقايل

فان أبا تمام) أسقط بعض معنى بيت الافوه (لم يلم بشئ من معنى قوله رأى عين) الدال على قربها (ولا من)

وذلك لان قربها انما يكون لأجل توقع الفريسة (قوله لاعتيادها) أى والثقة منها بالميرة لاعتيادها ذلك وكون ذلك معتادا يدل على كمال الشجاعة والجرأة على القتل فكلا المعنيين أى معنى رأى عين ومعنى ثقة أن ستار مؤكداً للمقصود الذى هو الوصف بالشجاعة ومفيدة (قوله المام) أى انبان بمعنى قوله رأى عين أى وحينئذ فلا يتم قول المصنف ان أبا تمام لم يلم بمعنى قول الافوه رأى عين (قوله وفيه نظر الخ) حاصله أن وقوع ظل الطير على الرايات لا يستلزم قربه منها بدليل ان ظل الطير يمر بالارض أو غيرها والحال ان الطير فى الجوى بحيث لا يرى (قوله نعم الخ) هذا اعتراض ثان على قول المصنف ان أبا تمام لم يلم بمعنى قول الافوه

الجيش) أى حتى صارت من شدة اختلاطها برؤوس الرماح والاعلام من أفراد الجيش الا أنها لم تقايل أى لم تباشر القتال وهذا استدراك على ما يتوهم من الكلام السابق من انها حيث صارت من الجيش قايلت معه (قوله فان ابا تمام الخ) أى وانما كان كلام أبى تمام بالنسبة لكلام الافوه السابق مما ذكرناه وهو أخذ بعض المعنى ويضاف اليه ما يحسنه لان ابا تمام الخ (قوله لم يلم) من ألم الرباعى وما تقدم فى قوله حتى ما يلم خيال من لم الثلاثى والاول بمعنى أخذ والثانى بمعنى وقع وحصل (قوله لا تخيلا) أى لانها ترى على سبيل التخيل بأن يكون هناك من البعد ما يوجب الشك فى المرئى (قوله وهذا) أى كون الطير قريباً من الجيش بحيث يرى معاينة مما يؤكد المعنى المقصود للشاعر وهو وصفهم بالشجاعة والافتداع على قتل الاعادى

لكن زاد على الافوه بقوله الا انها لم تقا تل ثم بقوله في الدماء نواهل ثم باقامتها مع الرايات كأنها من الجيش وبذلك يتم حسن قوله الا انها لم تقا تل وهذه الزيادات حسنت قوله وان كان قد ترك بعض ما أتى به الافوه

رأى عين الخ وحاصله أن قوله حتى كأنها من الجيش فيه الملام

(٥٥٥)

بمعنى قوله رأى عين وحينئذ

فلا يتم ما قاله المصنف الا أن يقال ان قول المصنف فان أبا تمام لم يلم بشيء الخ أي في البيت الاول فتأمل (قوله اذا كانت قريبا منهم مختلطا بهم) أي لان المنفصل عن الشيء البعيد عنه لا يعد من أفراد وقوله قريبا خبر كان ولم يؤثته لانه يستوى فيه المذكر والمؤنث ولا يرد مختلطا لانه تابع (قوله لم يعد عن الصواب) ويزيد هذا تأكيذا قوله أقامت مع الرايات لان صحبة الرايات تستلزم القرب (قوله زيادات) أي ثلاثة (قوله أعنى) أي بالمعنى المأخوذ من الأفوه تسابير الخ وهذا المعنى بعض معنى بيته (قوله يعنى قوله الخ) أشار بذلك الى أن مراد المصنف بالاول الاول من تلك الزيادات لا الاول في كلام الشاعر لانه آخر فيه (قوله هذا هو المفهوم الخ) أي أن المفهوم من الايضاح أن ضمير قوله وبه اراجع لاقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش والمراد بالاول الاول من الزيادات

اذا كانت قريبا منهم مختلطا بهم لم يعد عن الصواب (لكن زاد) أبو تمام (عليه) أي على الافوه زيادات محسنة للمعنى المأخوذ من الافوه أعنى تسابير الطير على آثارهم (بقوله الا انها لم تقا تل) وبقوله في الدماء نواهل وبقاومتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش (بمعنى حسن الاول) يعنى قوله الا انها لم تقا تل لانه لا يحسن الاستدراك الذي هو قوله الا انها لم تقا تل ذلك الحسن الابدان تجعل الطير مقيمة مع الرايات معدودة في عداد الجيش حتى يتوهم أنها أيضا من المقابلة هذا هو المفهوم من الايضاح وقيل معنى قوله وبها أي بهذه الزيادات الثلاث يتم حسن معنى البيت الاول

كما قيل لصحة أن يعد الطير في الجو ويظهر ظله وأما عدم استلزامه للرؤية فمحل نظر لان الظل يضمحل بالبعد الكثير الذي يوجب عدم الرؤية ولذلك لم تحفظ رؤية الظل من غير رؤية صاحبه وعلى هذا اذا كانت رؤية العين لا تستلزم القرب المفرط استوى المعنيان واعترض أيضا بأن قوله حتى كأنها من الجيش قد يقال ان فيه الملام بمعنى قوله رأى عين فانها أمانتكون من الجيش اذا كانت قريبة منهم مختلطة معهم والا فمفصل عن الشيء البعيد عنه لا يعد من أفراده ويزيد هذا تأكيذا قوله أقامت مع الرايات لان صحبة الرايات في المكانية تستلزم القرب فلو جزم بأنه الملام بمعنى رأى العين كان صوابا (ولكن) أي ان أبا تمام لم يلم بشيء مما ذكر ولكنه (زاد عليه) أي على الافوه زيادة محسنة للمعنى المأخوذ من الافوه وهو تسابير الطير على آثارهم ووجودها معهم عند الزحف وفي وقته (بقوله) أي زاد عليه بأمر ثلاثة أحدها قوله (الا انها لم تقا تل وبقوله) أي وثانيها قوله (في الدماء نواهل وبقاومتها) أي وثالثها قوله أقامت (مع الرايات حتى كأنها من الجيش وبها) أي وبهذه الزيادة الأخيرة من كلام المصنف وهي اقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش (بمعنى حسن) القول (الاول) في كلام المصنف أيضا وهو قوله الا انها لم تقا تل لانه لو لم يقل أقامت مع الرايات حتى كأنها من الجيش بل قال لقد ظلت عقبان أعلامه ضحى \* بعقبان طير في الدماء نواهل

ثم قال الا انها لم تقا تل لم يحسن وكذا لو قال أقامت مع الرايات الا انها لم تقا تل لم يحسن لان الاستدراك انما يحسن فيما من شأنه أن يتوهم فيه خلاف المستدرك والذي يتوهم معه خلاف المستدرك مما ذكر هنا هو أنها أقامت مع الرايات حتى صارت معدودة من الجيش مظنونة منه بناء على أن كأن في قوله كأنها من الجيش لظن الوقوع ويكون ادعائها هنا أو أنها شبيهة بأفراد الجيش بناء على أن كأن للتشبيه أي كأنها فرد من أفراد الجيش فيحسن توهم كونها تقا تل حيث ظنت من الجيش أو حيث شبهت بفرد من أفراد إذ من جملة ما يحتمل من أوجه الشبه كونها مقابلة وقد تقدمت الإشارة لهذا فاذا حسن

معنى (قوله ثقة ان ستار) الدال على التأكيد (لكن زاد عليه بقوله الا انها لم تقا تل) الدال على أن لها قدرة على القتال (وبقوله في الدماء نواهل وبقاومتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش وبها) أي بهذه الزيادات (بمعنى حسن) المعنى (الاول) المأخوذ أو بها يتم حسن قوله الا انها لم تقا تل ثم قال المصنف

(٦٤ - شروح التلخيص - رابع) وهو قوله الا انها لم تقا تل لا الاول في كلام أبي تمام لانه آخر فيه وبيان ذلك أنه لو قيل ظلت عقبان الرايات بعقبان الطير الا انها لم تقا تل لم يحسن هذا الاستدراك لان مجرد وقوع ظله على الرايات لا يوقع في الوهم أنها تقا تل مثل الجيش حتى يستدرك عليه بالنفي بخلاف اقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش فانه مظنة أنها أيضا تقا تل مثل الجيش فيحسن الاستدراك الذي هو رفع التوهم الناشئ من الكلام السابق (قوله يتم حسن معنى البيت الاول) أي المعنى الذي

(وأكثر هذه الأنواع) المذكورة لغير الظاهر (ونحوها مقبولة) لما فيها من نوع تصرف

تخيّل قتالها حسن استدراك أنها لم تقابل وأما كونها مع الرايات نواهل في دماء القتلى وتظليلها الأعلام فلا يحسن معه تخيّل قتالها كالجيش إذا نظر إلى ما ذكر من حيث هو وإن روعي أن كونها مع الرايات نواهل في الدماء وتظليلها لها يوجب اختلاطها مع الجيش ويشعر بها وذلك يقتضى عدها منه وتخيّل قتالها أمكن الاستدراك باعتبار هذا اللزوم ولكن لا يحسن الاستدراك كحسنة في التصريح بكونها من الجيش لحفاء هذا اللزوم ولأن الاستدراك لا يتشكل فيه غالباً على اللزوم والذوق السليم شاهد صدق على عدم حسنة كحسنة مع ذكر كونها من الجيش وقيل إن الضمير في قوله بها عائد إلى الأمور الثلاثة التي ذكرها المصنف وهي التي زارها أبو تمام وإن تلك الأمور حسن معنى البيت الأول أي المعنى الذي أخذ به أبو تمام من بيت الأفوه الأول وهو تسائر الطيور على آثارهم واتباعها لهم في الزحف (قوله وأكثر هذه الأنواع الخ) أي الأنواع التي ذكرها المصنف لغير الظاهر وهي خمسة كما مر وقوله ونحوها أي ونحو هذه الأنواع وهذا إشارة إلى أنواع أخرى لغير الظاهر ثم يذكرها المصنف والظاهر أن نحوها عطف على هذه أي وأكثر هذه الأنواع وأكثر نحو هذه الأنواع مقبول وهذا الكلام يقتضى أن من هذه الأنواع ومن نحوها ليس بمقبول وتعليقهم القبول بوجود نوع من التصرف يقتضى قبول جميع أنواع غير الظاهر ما ذكر منها وما هو نحو ما ذكر منها ويؤيد ذلك أن الأخذ بالظاهر يقبل مع التصرف فكيف بغير الظاهر الذي لا ينفك عن التصرف فكان الأولى للمصنف أن يقول وهذه الأنواع ونحوها مقبولة ويحذف لفظة أكثر تأمل

وهذه الأنواع ونحوها أكثرها مقبولة

أخذه أبو تمام من بيت الأفوه الأول وهو تسائر الطيور على آثارهم واتباعها لهم في الزحف (قوله وأكثر هذه الأنواع الخ) أي الأنواع التي ذكرها المصنف لغير الظاهر وهي خمسة كما مر وقوله ونحوها أي ونحو هذه الأنواع وهذا إشارة إلى أنواع أخرى لغير الظاهر ثم يذكرها المصنف والظاهر أن نحوها عطف على هذه أي وأكثر هذه الأنواع وأكثر نحو هذه الأنواع مقبول وهذا الكلام يقتضى أن من هذه الأنواع ومن نحوها ليس بمقبول وتعليقهم القبول بوجود نوع من التصرف يقتضى قبول جميع أنواع غير الظاهر ما ذكر منها وما هو نحو ما ذكر منها ويؤيد ذلك أن الأخذ بالظاهر يقبل مع التصرف فكيف بغير الظاهر الذي لا ينفك عن التصرف فكان الأولى للمصنف أن يقول وهذه الأنواع ونحوها مقبولة ويحذف لفظة أكثر تأمل

(وأكثر هذه الأنواع) وهي خمسة (ونحوها) مما فيه نكتة غير ما ذكره (مقبولة) أشبه باعتبار المعنى أو بإضافة الأكثر للجمع ومن نحوها الاحتذاء وهو أن يتدىء التكلم أسلوباً في عدم غيره إلى ذلك الأسلوب

\* ومنها ما أخرجه حسن التصرف من قبيل الاخذ والاتباع الى حيز الاختراع والابتداع وكل ما كان أشد خفاء كان أقرب الى القبول هذا كله اذا علم أن الثاني أخذ من الاول وهذا لا يعلم الا بأن يعلم انه كان يحفظ (٥٠٧) قول الاول حين نظم قوله أو بأن يخبر هو عن نفسه انه أخذ منه

(بل منها) أى من هذه الأنواع (ما يخرج حسن التصرف من قبيل الاتباع الى حيز الابتداع وكل ما كان أشد خفاء) بحيث لا يعرف كونه مأخوذاً من الاول الا بعد ما يتأمل (كان أقرب الى القبول) لكونه أبعد عن الاتباع وأدخل في الابتداع (هذا) أى الذى ذكر في الظاهر وغيره من ادعاء سبق أحدهما وأخذ الثاني منه وكونه مقبولاً أو مردوداً وتسمية كل بالاسم الذى كورة (كله) انما يكون (اذا علم أن الثاني أخذ من الاول) بأن يعلم أنه كان يحفظ قول الاول حين نظم أو بأن يخبر هو عن نفسه انه أخذ منه والا فلا يحكم بشئ من ذلك

عن ذلك الآن (ومنها) أى ومن هذه الأنواع التى تنسب لغير الظاهر مطلقاً لبقيد كونها مذكورة (ما أخرجه حسن التصرف) الواقع من حذق الآخر ومعرفته كيفية التعمين (من قبيل الاتباع الى حيز الابتداع) فان حسن الصنعة يصير المصنوع غير أصله حتى فى المحسوسات فان الشئ كلما ازدادت فيه لطائف وأوصاف كان أقرب الى الخروج عن الاصل والجنس الا يرى الى الجوهر مع الحجر والمسك مع الدم (وكل ما كان) الكلام للمأخوذ من غيره (أشد خفاء) من مأخوذ آخر وذلك بأن يكسى من التصرف وادخال اللطائف ما أوجب كونه لا يفهم انه مأخوذ منه وان أصله ذلك المأخوذ منه الا بعد مزيد التأمل وامعان النظر (كان أقرب الى القبول) مما ليس كذلك وذلك انه يصير بتلك الخصوصيات الزيادة أبعد من الاتباع وأدخل في الابتداع لما ذكرنا وتقرر أن زيادة اللطائف تخرج عن الجنس الا ترى الى قول أبى نواس

ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم فى واحد

مع أصله فيما تقدم وهو قوله

اذا غضبت عليك بنو تميم \* وجدت الناس كلهم غضابا

فانه لا يفهم أن الاول من الثاني الا بامعان النظر واعتبار اللوازم كما تقدم وذلك انه أخذ مجرد اقامة الشئ مقام الكثير فكساه بكسوة أرفع من الاولى وجعل ذلك منسوبا لقدرة القاهر الحكيم وانه لا يستنكر منه جعل ذلك فى فرد واحد من جميع العالم فكان أبعد من اقامة بنى تميم مقام الناس فى الغضب والرضا (هذا) الذى ذكر فى الظاهر وغيره من ادعاء سبق أحدهما للآخر وادعاء أخذ الثاني من الاول وحينئذ يتفرع على ذلك كون الثاني مقبولا أو مردوداً ويتفرع على ذلك أيضاً تسمية كل من الاقسام السابقة بالاسم الذى كورة (كله) أى كل ذلك انما هو (اذا علم أن الثاني أخذ من الاول) يعنى أن جعل الكلام الثانى سرقة ومأخوذاً من الاول انما يترتب ويحكم به فيتفرع عليه كونه مقبولاً أولاً وتسميته بما تقدم ان علم أن الثانى أخذ من الاول اما باخباره عن نفسه انه أخذ أو يعلم أنه كان حافظاً للكلام الاول قبل أن يقول هذا القول الثانى واستمر حفظه الى وقت نظمه هذا الثانى كأن يشهد شاهد انه أنشده الكلام الاول قبل قوله انشاداً بظن به حفظه واستمراره الى وقت النظم وانما اشترط استمرار العلم الى وقت القول لانه ان ذهب عن الحافظة جملة فينبغى أن يعد

من غير أن يأخذ لفظاً ولا معنى كمن يقطع من الاديم نعل على قياس نعل صاحبه (بل منها ما يخرج حسن التصرف من قبيل الاتباع) أى الاخذ (الى حيز الابتداع) أى الاختراع (وكل ما كان أشد خفاء) من واحد من هذه الأنواع ونحوها (كان أقرب الى القبول هذا كله) من أقسام الاخذ والسرقة بجميع أنواعها انما هو (اذا علم أن الثانى أخذ من الاول) ولا يعلم ذلك الا بقراره وقوله (الجواز) يتعلق بمحذوف

(قوله أى من هذه الأنواع)

أى التى تنسب لغير الظاهر مطلقاً لبقيد كونها مذكورة

(قوله من قبيل الاتباع)

أى كونه تابعاً لغيره وقوله

الى حيز الابتداع أى

الاحداث والابتكار فكانه

غير مأخوذ (قوله وكل

ما كان أشد) أى وكل ما كان

الكلام المأخوذ من غيره

أشد خفاء من مأخوذ آخر

(قوله بحيث لا يعرف الخ)

أى وذلك بأن يكسب من

التصرف وادخال اللطائف

ما أوجب كونه لا يعرف

بما أخذ منه وان أصله ذلك

المأخوذ منه الا بعد مزيد

تأمل وامعان نظر (قوله

من يتأمل أى وأما أصل

التأمل فلا بد منه فى غير

الظاهر (قوله كان أقرب

الى القبول) أى مما ليس

كذلك (قوله لكونه أبعد)

أى لكونه صار بتلك

الخصوصيات واللطائف

الزائدة فيه أبعد (قوله أى

الذى ذكر) أى فافراد

هذا بتأويل المشار اليه بما

ذكر فلا منافاة بينه وبين

التأكيد بقوله كله (قوله

من ادعاء سبق أحدهما)

أى للآخر وقوله واخذ

أى وادعاء أخذ الثانى من

الاول (قوله بأن يعلم) بيان لسبب علم ان الثانى أخذ من الاول لم يعلم احد الثانى من الاول بان علم العدم أو جهل الحال بشئ من ذلك أى من سبق أحدهما واتباع الآخر ولا بما يترتب على ذلك من القبول أو الرد وأشار الشارح بقوله

لجواز أن يكون الاتفاق من قبيل توارده الحواطر أي مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ والسرفه كما يحكى عن ابن ميادة أنه أنشد نفسه :

مفيد ومتلاف اذا ما أتيت \* تهلك واهتز اهتزاز المهند

فقيل له أين يذهب بك هذا للحطية فقال الآن علمت أنى شاعر اذا وافقته على قوله ولم أسمعه ولهذا لا ينبغي لأحدث الحكم على شاعر

والا فز يحكم بشيء الى أن قول (٥٠٨) المصنف لجواز الخ علة لخدوف (قوله لجواز أن يكون الاتفاق) أي اتفاق القائل الاول

والقائل الثاني (قوله أو في المعنى وحده) أي كلا أو بعضا (قوله أي مجيئه) الضمير للحاظر المفهوم من الحواطر أي مجيئه الحاضر على سبيل الاتفاق وقوله من غير قصد الى الاخذ تفسير لما قبله والمراد من غير قصد من القائل الثاني للاخذ من القائل الاول يعنى أنه يجوز أن يكون اتفاق القائلين بسبب ورود خاطر هو ذلك اللفظ وذلك المعنى على قلب الثاني ولسانه كما ورد على الاول من غير سبق الشعور بالاول حتى يقصد الاخذ منه (قوله ميادة) بفتح الميم وتشديد الياء اسم امرأة أمة سوداء وهى أم الشاعر فهو ممنوع من الصرف للمعنية والثانيت (قوله أنه أنشد لنفسه) أي انه أنشد بيتا ونسبه لنفسه (قوله مفيد ومتلاف) أي هذا الممدوح يفيد الاموال للناس أي يعطيها لهم ويتلقها على نفسه (قوله اذا ما أتيت تهلك الخ) التهلك طلاقة الوجه والاهتزاز التحرك والمهند السيف المصنوع

(لجواز أن يكون الاتفاق) في اللفظ والمعنى جميعا أوفى المعنى وحده (من نوارده الحواطر أي مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ) كما يحكى عن ابن ميادة أنه أنشد لنفسه :

مفيد ومتلاف اذا ما أتيت \* تهلك واهتز اهتزاز المهند

فقيل له أين يذهب بك هذا للحطية فقال الآن علمت أنى شاعر اذا وافقته على قوله ولم أسمعه

من توارده الحواطر وان كان أقرب الى الاخذ من محض التوارد وأمان لم يعلم أخذه من الاول ولا ظن ظنا قريبا من العلم فلا يحكم على الثاني بأنه سرقة ولا أخذ لا بالقبول ولا بعده وذلك (لجواز أن يكون الاتفاق) بين القائل الاول والثاني في اللفظ والمعنى أوفى المعنى وحده كلا أو بعضا (من توارده الحواطر أي مجيئه) أي الحاضر (على سبيل الاتفاق من غير قصد) أي بلا قصد من الثاني (الى الاخذ) من الاول بمعنى أنه يجوز أن يكون اتفاقهما بسبب ورود خاطر هو ذلك اللفظ وذلك المعنى على قلب الثاني ولسانه كما ورد على الاول من غير سبق الشعور بالاول حتى يقصد الاخذ منه ويحتمل أن يراد بالحواطر العقول فيكون المعنى أنه يجوز أن يكون الاتفاق من توارده عقليين على أمر واحد أي وردهما عليه وتلقيهما اياه من مدد التوفيق من غير أن يستعين الثاني بالاول لعدم شعوره بقوله حتى يقصد الاخذ عنه كما يحكى عن ابن ميادة وهو اسم امرأة انه أنشد لنفسه

مفيد ومتلاف اذا ما أتيت \* تهلك واهتز اهتزاز المهند

أي يفيد هذا الممدوح أموالا للناس ويتلقها على نفسه اذا ما أتته أي اذا أتته هذا الممدوح تهلك أي تنور وجهه فرحاً بسؤالك اياه لما جبل عليه من الكرم واهتز بأرحية ارادة العطاء اهتزاز السيف المهندى البريق والاشراق فلما أنشد هذا البيت قيل له أين يذهب بك هذا للحطية أي قد ضللت في ادعائك لنفسك ما هو لغيرك كيف تذهب وكيف عذرت تفصل به أي لا عذر لك في هذا الضلال يقال للضال الذى لا منفذ له الى الانفصال عن الورطة أين تذهب بنفسك أي أنت ضال لا سبيل لك الى الخروج مادمت على ما أنت عليه فقال ابن ميادة الآن علمت أنى شاعر أي حين وافقت من سلم له الشعر في اللفظ والمعنى مع أنى لم أسمعه ولم أقله عن صاحبه ومثل هذا ما روى أن الفرزدق لما ضرب الاسير بأمر سايان بن عبد الملك فنباعه السيف ثم قال كأننى بجرير يهجونى اذا سمع بهذا ويقول :

بسيف أبى رغوآن سيف مجاشع \* ضربت ولم تضرب بسيف ابن ظالم

فله احضر جرير أخبر الخبر فأنشد البيت ثم قال كأننى بالفرزدق قد أجاننى فقال :

ولا تقتل الاسرى ولكن تفكهم \* اذا أثقل الاعناق حمل المعارم

فلما حضر الفرزدق أخبر بالهجو فقط فأنشد البيت المذكور بعينه مع غيره فتمعجب الحاضرون بما

أى ولا يجوز الحكم بذلك ابتداء لجواز (أن يكون الاتفاق) أى اتفاق القائلين في اللفظ أوفى المعنى (من) قبيل (توارده الحواطر) أي مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ فاذا لم يعلم الاخذ قيل

(فاذا

من حديد الهند أي اذا أتت هذا الممدوح تهلك أي تنور وجهه فرحاً بسؤالك اياه لما جبل

عليه من الكرم واهتز بارادة العطاء اهتزازا كاهتزاز السيف المهندى البريق والاشراق (قوله أين يذهب بك) كلام يقال للحطية الضال تنبها له على الصواب أي انك قد ضللت في ادعائك لنفسك ما هو لغيرك أين تذهب بنفسك أي أنت ضال لا سبيل لك الى الخروج مادمت على ما أنت عليه (قوله هذا للحطية) الحطية اسم لشاعر معلوم سعى بذلك لتقصيره وقيل له ماتته (قوله اذا وافقته على قوله)



بالسرقة ما لم يعلم الحال والا فالذي ينبغي أن يقال قال فلان كذا وقد سبقه إليه فلان فقال كذا فيغتم به فضيلة الصدق ويسلم من دعوى العلم بالغيب ونسبة النقص الى الغير \* وما يتصل بهذا الفن القول في الاقتباس والتضمين والمقد والحل والتلميح أما الاقتباس فهو أن يضمن الكلام شيئاً من القرآن أو الحديث

أى والحال أنه سلم أنه شاعر (قوله قيل) أى فى حكاية ما وقع من التأخر بعد التقدم (قوله قال فلان كذا) أى من بيت أو قصيدة (قوله وقد سبقه إليه) أى الى ذلك القول فلان فقال كذا أى سواء كان مخالفاً للثاني باعتبار ما (٥٠٩) أولاً وانما قلنا أو قصيدة لجواز تواردها

الحواطر فى معنى القصيدة مثلاً بل وفى لفظها لان الخالق على لسان الأول هو الخالق على لسان الثانى (قوله ليغتم الخ) علة لحدوف أى فاذا لم يعلم أن الثانى أخذ من الأول قيل قال فلان كذا وقد سبقه إليه فلان فقال كذا ولا يقال ان الثانى أخذه من الأول ليغتم الخ لانه لو ادعى سرقة مثلاً أو عدمها لم يأمن أن يخالف الواقع وقوله من دعوى الخ أى لو عين نوعاً كالسرقة أو عدمها اه سم (قوله ونسبة النقص الى الغير) أى الشاعر الثانى لان أخذ الثانى من الأول لا يخلو عن اتقاص الثانى باعتبار أن الأول هو المنشى له (قوله) أن الأول هو المنشى له (قوله) ومما يتصل الخ) خبر مقدم والقول مبتدأ مؤخر ومن تبعيضية ففیه اشارة الى أن المتصل لا ينحصر فيما ذكر وفى بعض النسخ ويتصل بالقول فاعل يتصل أى القول فى السرقات يتصل به القول

(فاذا لم يعلم) أن الثانى أخذ من الأول (قيل قال فلان كذا وقد سبقه إليه فلان فقال كذا) ليغتم بذلك فضيلة الصدق ويسلم من دعوى علم الغيب ونسبة النقص الى الغير (ومما يتصل بهذا) أى بالقول فى السرقات (القول فى الاقتباس والتضمين والمقد والحل والتلميح) بتقديم اللام على الميم من لجه اذا أبصره وذلك لان فى كل منها أخذشى من الآخر (أما الاقتباس فهو أن يضمن الكلام) نظماً كان أو نثراً (شيئاً من القرآن أو الحديث

اتفق لكل منهما مع صاحبه واذا تحقق أن شرط دعوى كون الثانى سرقة باعتبار الأول أو أخذها أن يعلم أن الثانى أخذ عن الأول وجب ترك نسبة الثانى الى السرقة (فاذا لم يعلم) أن الثانى أخذ عن الأول (قيل) فى حكاية ما وقع من التأخر بعد التقدم (قال فلان كذا) وكذا من بيت أو قصيدة (وقد سبقه إليه) أى الى ذلك القول (فلان فقال كذا) سواء كان مخالفاً للثاني فى اعتبار ما أولاً وانما قلنا أو قصيدة لجواز تواردها الحواطر فى معنى القصيدة أيضاً وفى لفظها فان الخالق على لسان الأول هو الخالق على لسان الثانى ولا يقال اذا لم يعلم الأخذ انه أخذ من الأول اعتناء بفضيلة الصدق وفرار من دعوى علم الغيب وفرار من نسبة النقص للغير لان أخذ الثانى من الأول لا يخلو من مطابقتى الاتقاص فى الثانى باعتبار الأول المنشى له بل تقدم استعانة شاعر آخر وهناتتهى ما أورده مما يتعلق بالسرقات الشعرية ثم شرع فيما يتصل بها فقال (ويتصل بهذا) أى بما تقدم وهو القول فى السرقات الشعرية (القول) فاعل يتصل أى القول فى السرقات يتصل به القول أى الكلام (فى الاقتباس و) الكلام فى (التضمين و) الكلام فى (العقد و) الكلام فى (الحل و) الكلام فى (التلميح) وهو مأخوذ من ملح اذا أبصر فاللام فيه مقدمة على الميم وليس من ملح اذا حسن حتى يكون بتقديم الميم كما قديتوهم وسيأتى تفسير هذه الألقاب قريباو يلزم من كون القول يتصل بالقول كونها فى نفسها لها اتصال بالسرقات ومعنى اتصالها بالسرقات تعلقها بتعلق المناسبة فيناسب أن يوصل الكلام عليها بالكلام على السرقات ووجه المناسبة أن فى كل من معنى هذه الألقاب أخذ شىء من شىء سابق مثل ما فى السرقات كما تقدم ثم شرع فى بيان هذه الألقاب على ترتيبها فقال (أما الاقتباس) منها (فهو أن يضمن الكلام) سواء كان ذلك الكلام نظماً أو نثراً (شيئاً) مفعول ثان ليضمن والأول وهو الكلام مرفوع على أنه نائب (من القرآن) أى أن يؤتى بشىء من لفظ القرآن فى ضمن الكلام (أو) يؤتى بشىء من لفظ (الحديث)

قال فلان كذا وقد سبقه إليه فلان فقال كذا ص (ومما يتصل بهذا الخ) ش أى مما يتصل بالكلام فى السرقات بمناسبة له (الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح أما الاقتباس فهو) مأخوذ من اقتباس الضوء وهو (أن يضمن الكلام شيئاً من القرآن أو الحديث) النبوى على قائله أفضل الصلاة والسلام والمراد بتضمينه أن يذكر كلاماً وجد نظمه فى القرآن أو السنة مراد به غير القرآن فلو أخذ

أى الكلام فى الاقتباس (قوله من لجه اذا أبصره) أى وليس مأخوذاً من ملح اذا حسن حتى يكون بتقديم الميم (قوله وذلك) أى وبيان ذلك أى وبيان اتصال القول فيها بالقول فى السرقات الشعرية المقضى كونها فى نفسها لها اتصال بالسرقات أن فى كل الخ ومعنى اتصالها بالسرقات تعلقها بتعلق المناسبة من جهة أن فى كل من هذه الألقاب أخذشىء من شىء سابق مثل ما فى السرقات (قوله أن يضمن الكلام شيئاً من القرآن أو الحديث) أى أن يؤتى بشىء من لفظ القرآن أو من لفظ الحديث فى ضمن الكلام قال العمام ومما ينبغي أن يلحق بالاقتباس أن يضمن الكلام شيئاً من كلام الذين يتبرك بهم وبكلامهم خصوصاً الصحابة والتابعين

لاعلى أنه منه كقول الحريري فلم يكن الا كأمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب وقوله أنا أنبئكم بتأويله وأميز صحيح القول من عليه . وقول ابن نباتة الخطيب فيأبها الغفلة المطرقون أما تم بهذا الحديث مصدقون مالك لا تشفقون فورب السماء والارض انه لحق مثل ما أنكم تنطقون وقوله أيضا من خطبة أخرى ذكر فيها القيامة هنالك يرفع الحجاب ويوضع الكتاب ويجمع من وجبه الثواب وحق عليه العقاب فيضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب وقول القاضي الفاضل وقد ذكر الأفرنجي وغضبوا زادهم الله غضبا وأوقدوا نارا للحرب جعلهم الله لها حطبا وكقول الحماسي

اذارمت عنها سلوة قال شافع \* من الحب ميعاد السلو المقابر  
ستبقى لها في مضمرة القلب والحشا \* سريرة ودّ يوم تبلى السرائر

وقول أبي الفضل بديع الزمان الهمداني

لآل فرغون في الكرمات \* بدأولا واعتذار أخيرا (٥١٠) اذا ما حلت بمنفاهم \* رأيت نعما وملكا كبيرا

لاعلى أنه منه) أي لا على طريقة أن ذلك الشيء من القرآن أو الحديث يعني على وجه لا يكون فيه اشعار بأنه منه كما يقال في أثناء الكلام قال الله تعالى كذا وقال النبي صلى الله عليه وسلم كذا ونحو ذلك فانه لا يكون اقتباسا ومثلا لاقتباس بأربعة أمثلة لانه امامن القرآن أو الحديث وكل منهما اما في النثر أو في النظم فالأول ( كقول الحريري فلم يكن الا كأمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب

في ضمن الكلام بشرط أن يكون المأني به على أنه من كلام المضمّن بكسر الميم (لاعلى أنه منه) أي المأني به من القرآن أو الحديث ومعنى الاينان بشيء من القرآن على أنه منه أن يؤتى به على طريق الحكاية كأن يقال أثناء الكلام قال الله تعالى كذا وكذا فهذا خارج عن التضمين وكذا معنى الاينان باللفظ على أنه من الحديث أن يقال مثلا قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فمثل ذلك ليس من التضمين لانه سهل التناول فلا يفتقر الى نسج الكلام نسجا يظهر منه أنه شيء آخر فيعد مما يستحسن فيلحق بالبديع ومن هذا ألحقت معاني هذه الاقناب بالبديع كما في السرقات المنسوجة نسجا مستحسنا وسمى الاينان بالقرآن أو الحديث على الوجه المذكور اقتباسا أخذ من اقتباس نور المصباح من نور القبس وهو الشهاب لان القرآن والحديث أصل النوار العلمية ثم ان الاقتباس لما عرفه بأن يدخل في الكلام شيئا من القرآن أو الحديث لا على أنه منه ودخل في الكلام النظم والنثر اشتمل على أربعة أقسام اتيان بقرآن في نثر اتيان به في نظم اتيان بحدِيث في نثر اتيان به في نظم فأتى للصنف بأربعة أمثلة على هذا الترتيب وأشار الى الأول منها وهو اقتباس القرآن في نثر بقوله ( كقول الحريري فلم يكن الا كأمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب) أي لم يكن من الزمن الا كأمح بالبصر أي لم يوجد من الزمان الا مثل

مراد به القرآن لكان ذلك من أفصح القبيح ومن عظام المعاصي نفوذ بالله منه وهذا هو معنى قول المصنف (لاعلى أنه منه) أي من القرآن أو الحديث وقد مثله المصنف بقول الحريري فلم يكن الا كأمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب وكقوله أيضا أنا أنبئكم بتأويله وأبين صحيح القول من

وقول الأبيوردى  
وقصائد مثل الرياض أضعها  
في باخل ضاعت به الاحساب  
فاذا تناشدها الرواة وأبصروا  
ممدوح قالوا ساحر كذاب  
وقول الآخر  
لاناشر معشر اضلوا الهدى  
\* فسواء أقبلوا أو أدبروا  
بدت البغضاء من أفواههم  
\* والذي يخفون منها أكبر  
وقوله

خلة الغانيات خلة سوء \*  
فاتقوا الله يا أولى الألباب  
واذا ماسا أنموهن شيئا \*  
فاستلوهن من وراء حجاب

(قوله لاعلى أنه منه) أي  
بشرط أن يكون المأني به على  
أنه من كلام المضمّن بكسر  
الميم لاعلى أنه من القرآن  
أو الحديث فقوله شيئا من

(و) الثاني

القرآن الخ أي كلاما يشبه القرآن أو الحديث فليس المضمّن نفس القرآن أو الحديث لما سيأتي

أنه يجوز في اللفظ المقتبس تغيير بعضه ويجوز نقله عن معناه الوارد فيه فلو كان المضمّن هو القرآن حقيقة كان نقله عن معناه كفرا وكذلك تغييره اه سبرامى (قوله يعني الخ) أتى بالعناية اشارة الى أن النفي ليس منصبا على المقيد وهو الوجه والطريقة بل على القيد وهو كونه من القرآن أو الحديث ففسر الشارح المأني أولاعلى ظاهره ثم أشار لبيان المراد منه (قوله كما يقال الخ) مثال للنفي أي الاينان بشيء من القرآن أو الحديث على وجه فيه اشعار بأنه منه (قوله ونحو ذلك) مثل وفي الحديث أو وفي التنزيل كذا (قوله فانه لا يكون اقتباسا) أي لان هذا ليس من التضمين في شيء له سهولة التناول فلا يفتقر الى نسج الكلام نسجا يظهر منه أنه شيء آخر فيعد مما يستحسن فيلحق بالبديع (قوله فالأول) أي وهو الاقتباس من القرآن في النثر (قوله فلم يكن الا كأمح البصر الخ) أي لم يكن من الزمان الا كأمح البصر أي لم يكن من الزمان الا مثل ما ذكر في القلة واليسارة فأنشده في أبوزيد السروجي وأغرب أي بشيء غريب بديع وهذا كناية عن سرعة الانشاد الغريب وحتى في قوله حتى أنشد بمعنى الفاء فقد اقتبس الحريري هذا من قوله تعالى وما أمر الساعة الا كأمح البصر

وقول الآخر ان كنت أزمعت على هجرنا \* من غير ماجرم فصبر جميل وان تبدلت بناغيرنا \* بحسبنا الله ونعم الوكيل  
وكقول الحريري وكتبان المقر زهادة وانتظار الفرج بالصبر عبادة فان قوله انتظار الفرج بالصبر عبادة لفظ الحديث وقوله فلنا شاهد  
الوجوه وقبح اللسع ومن يرجوه فان قوله شاهد الوجوه لفظ الحديث فانه روى لما اشتدت الحرب يوم حنين أخذ النبي صلى الله عليه وسلم  
كفا من الحصباء فرمى بها وجوه المشركين وقال شاهد الوجوه (٥١١) أي قبحت واللسع قيل هو اللثيم

وقال أبو عبيد هو العبد  
وكقول عباد  
قال لي ان رقيبى  
\* سىء الخلق فداره

(و) الثاني مثل (قول الآخر ان كنت أزمعت) أي عزمت (على هجرنا \* من غير ماجرم فصبر  
جميل وان تبدلت بناغيرنا \* بحسبنا الله ونعم الوكيل) و) الثالث مثل (قول الحريري فلنا شاهد  
الوجوه) أي قبحت وهو لفظ الحديث على ما روى أنه لما اشتدت الحرب يوم حنين أخذ النبي  
صلى الله عليه وسلم كفا من الحصباء فرمى به وجوه المشركين وقال شاهد الوجوه (قبح) على اللثيم  
للفعل أي لمن من قبحه الله بالفتح أي أبعده عن الخير (اللسع) أي اللثيم (ومن يرجوه) الرابع مثل  
(قول ابن عباد قال) أي الحبيب (لي ان رقيبى \* سىء الخلق فداره) من المدارة وهي اللطافة

ما ذكر فأشده وأغرب أي أتى بشيء غريب اقتبس من قوله تعالى وما أمر الساعة الا كضح البصر أو هو  
أقرب وظاهر أنه أتى به لاعتقاده من القرآن (و) الى الثاني منها وهو اقتباس قرآن في نظم بقوله (كقول  
الآخر ان كنت أزمعت) يقال أزمع على الشيء اذا عزم عليه أي ان كنت عزمت (على هجرنا \* من  
غير ماجرم) أي من غير ذنب صدر منك (فصبر جميل) أي فأمرنا معك صبر جميل اقتبس من قوله  
تعالى حكاية عن يعقوب على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام بل سوات لكم أنفسكم أمرا فصبر جميل  
(وان تبدلت بناغيرنا) أي اتخذت غيرنا بدلا منا في الصلابة والمحبة (بحسبنا الله) في الاعانة والكفاية  
في هذه الشدة التي هي قطعك حبل وصلنا (ونعم الوكيل) المفوض اليه في الشدائد اقتبس من قوله  
تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة الله وفضل (و) الى الثالث منها وهو اقتباس حديث  
في نثر بقوله (كقول الحريري فلنا شاهد الوجوه وقبح اللسع ومن يرجوه) اقتبس شاهد الوجوه من  
قوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين شاهد الوجوه وذلك أنه روى أنه صلى الله عليه وسلم لما اشتدت الحرب  
يوم حنين أخذ كفا من حصي فرمى بها وجوه المشركين فقال شاهد الوجوه أي قبحت وتغيرت  
بانكسارها وانهمزها وعودها بالحية ما ترى فلهذا فعل ذلك انهزم المشركون واللسع اللثيم وقبح بضم  
القاف وكسر الباء مبنى للجهول من قبحه بفتح القاف والباء يقبحه بفتحها يضام تخفيفها في الكل بمعنى  
لعله الله تعالى وأبعده قال تعالى ويوم القيامة هم من المقبوحين (و) الى الرابع منها وهو اقتباس حديث في  
نظم بقوله (كقول ابن عباد قال لي ان رقيبى \* سىء الخلق فداره) أي فدار الرقيب وهو فعل أمر من

عليه وقول الآخر :

ان كنت أزمعت على هجرنا \* من غير ماجرم فصبر جميل

وان تبدلت بناغيرنا \* بحسبنا الله ونعم الوكيل

فان آخر البيتين مقتبس وكقول الحريري فلنا شاهد الوجوه وقبح اللسع أي الفاسق أو اللثيم أو العبد  
ومن يرجوه فشاهد الوجوه مقتبس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم حين رمى يوم حنين كفا من  
الحصباء وقال ذلك ومنه أيضا قول ابن عباد :

قال لي ان رقيبى \* سىء الخلق فداره

المفوض اليه في الشدائد اقتبس هذا من قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة الله وفضل (قوله والثالث) أي وهو الاقتباس  
من الحديث في النثر (قوله وهو) أي شاهد الوجوه لفظ الحديث (قوله وقال شاهد الوجوه) أي قبحت وتغيرت بانكسارها  
وانهمزها وعودها بالحية فلهذا فعل ذلك انهزم المشركون (قوله وقبح) بضم القاف وكسر الباء مخففة على وزن ضرب (قوله أي لمن) بمعنى  
أبعد عن الخير (قوله من قبحه الله بالفتح) أي بفتح القاف والباء مع تخفيفها و بابه نفع ينفع (قوله والرابع) أي وهو اقتباس الحديث  
في النظم (قوله ان رقيبى) الرقيب الحافظ والحارس (قوله فداره) أي لثلا يمنعني عنك وقوله سىء الخلق أي قبيح الطبع غليظه

قلت دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره اقتبس من لفظ الحديث حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات والاقتباس منه ما لا ينقل فيه اللفظ المقتبس عن معناه الاصلى الى معنى آخر كما تقدم ومنه ما هو بخلاف ذلك

(والمخاتلة) بالخاء المعجمة والتاء المثناة فوق أى المخادعة وفى بعض النسخ والمخيلة بالخاء المهملة والياء التحتية وهى المخادعة أيضا والتحيل (قوله وضمير (٥١٢) المفعول) أى وهو الهاء فى داره (قوله دعنى) أى انركنى من

والمخاتلة وضمير المفعول للرقيب (قلت دعنى وجهك الجنة حفت بالمكاره) اقتباسا من قوله عليه السلام حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات أى أحيطت يعنى لا بد لطالب الجنة وجهك من تحمل مكاره الرقيب كما أنه لا بد لطالب الجنة من مشاق التكاليف (وهو) أى الاقتباس (ضربان) أحدهما (مالم ينقل فيه المقتبس عن معناه الاصلى كما تقدم) من الأمثلة (و) الثانى (خلافه) أى ما نقل فيه المقتبس عن معناه الاصلى

المدارة وهى اللاطفة أى رقيبى قبيح الطبع غليظه فلاطفه لتنال معه المطلوب (قلت دعنى وجهك الجنة حفت بالمكاره)

اقتبس هذا من قوله صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات أى أحيطت كل منهما بما ذكر يعنى أنه لا يوصل الى الجنة حتى ترتكب دونها مشاق المجاهدة والتكاليف والنار تجلب اليها الشهوات فصارت لكونها توصل اليها بسبب حملها على المعصية وكونها سببا شرعيا سابقا لدخولها كالشئء المحيط بغيره فلا يوصل اليه الا منه ومراده أن من طلب الجنة يتحمل مشاق الرقبا واذابهم وغيرهم فلا يتوقف على المدارة والملاطفة كما أن من طلب الجنة الآخرة يتحمل مشاق المجاهدة للقيام بالتكاليف (وهو) أى الاقتباس من حيث هو (ضربان) أى نوعان أحد الضربين (ما) أى الاقتباس الذى (لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الاصلى) بل أريد به فى كلام المقتبس بكسر الباء ذلك المعنى الاصلى بعينه (كما تقدم) فى الأمثلة فان قوله كملح البصر أو هو أقرب أريد به ذلك المقدم من الزمان كما أريد فى الاصل وقوله فصبر جميل على معناه وكذا حسبنا الله ونعم الوكيل وشاهدت الوجوه أريد به قبيح الوجوه وتغيرها كما أريد فى الاصل وكذا حفت الجنة بالمكاره فان المفهوم فى الاصل والفرع واحد وان كان المراد بمصدق الفرع خلاف الاصل لان الاختلاف فى المصدق لا عبرة به والا كان غالب اللفاظ مختلفا (و) الضرب الثانى (خلافه) أى خلاف مالم ينقل

قلت دعنى وجهك الجنة حفت بالمكاره

فانه مقتبس من قول النبي صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره وقيل وقد يكون الاقتباس بتضمين شئء من الفقه أو الاثر أو الحكمة فالفقه كما روى عن الشافعى ولم يصح عنه

خذوا بدمى هذا الغزال فانه \* رمانى بسهمى مقلتيه على عمد

ولا تقتلوه اننى أنا عبيده \* ولم أر حرا قط يقتل بالعبد

وفيه نظر لان هذا أولى بأن يعد من التلميح وأما أخذ الأثر فهو من القدوسى أى وقد يقال القسم الذى قبله أيضا من العقد (ثم الاقتباس نوعان) أحدهما (مالم ينقل فيه المقتبس عن معناه الاصلى) قبل الاقتباس الى معنى غيره كالأمثلة السابقة (و) الثانى (خلافه) وهو ما نقل عن معناه قبل الاقتباس

الأمر بمدارة الرقيب وملاطفته (قوله وجهك) مبتدأ خبره الجنة وما بعدها حال منها باضمار قد والمعنى على التشبيه (قوله أى أحيطت) أى كل منهما بما ذكر فلا يتوصل لكل منهما الا بارتكاب ذلك يعنى أنه لا يوصل للجنة حتى يرتكب مشاق المجاهدة والتكاليف والنار تجلب اليها الشهوات فصارت لكونها توصل اليها بسبب حملها على المعصية كالشئء المحيط بغيره فلا يوصل اليه الا منه (قوله لطالب الجنة وجهك) من اضافة المشبه به للمشبه (قوله من تحمل مكاره الرقيب) ولا ينفع فيه مداراته ولا ملاطفته (قوله وهو ضربان) أى الاقتباس من حيث هو ضربان (قوله مالم ينقل فيه المقتبس عن معناه الاصلى) أى بل أريد به فى كلام المقتبس بكسر الباء معناه الاصلى المفهوم منه بعينه (قوله عن معناه الاصلى) المراد به

المفهوم منه وان كان الماصدق مختلفا فاصدقه فى القرآن والحديث غيره فى هذا الكلام الواقع من هذا الشاعر (كقول

مثلا والمفهوم واحد فيثني يكون الاستعمال حقيقة لانه مستعمل فى مفهومه وان اختلف الماصدق بخلاف ما اذا نقل فانه يكون مجازا (قوله كما تقدم من الأمثلة) أى فان قوله كملح البصر أو هو أقرب أريد به ذلك المقدم من الزمان كما أريد به فى الاصل وقوله فصبر جميل على معناه وكذا حسبنا الله ونعم الوكيل وشاهدت الوجوه أريد به قبيح الوجوه وتغيرها كما أريد فى الاصل وكذا حفت الجنة بالمكاره فان المفهوم فى الاصل والفرع واحد وان كان المراد بمصدق الفرع خلاف الاصل لان الاختلاف فى المصدق لا عبرة به

كقول ابن الرومي : **لئن أخطأت في مدحيه \* لك ما أخطأت في منعي** لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذى زرع  
ولا بأس بتغيير يسير لأجل الوزن أو غيره كقول بعض المغاربة عند وفاة بعض أصحابه

(قوله كقول ابن الرومي) أي من بحر المزج وهو مفاعيلن مفاعيلن أربع مررات (قوله لئن أخطأت الخ) أي والله إن كنت أخطأت  
في مدحك لكونك لا تستحق المدح ما أخطأت في منعي لكوني أستحق الذم لأنني مدحت من لا يستحق المدح وقبل البيتين  
ألا قل للذي لم يمدح \* مد الله إلى نفع لساني فيك محتاج إلى التخليل والتقطع (٥١٣) وأنبأني وأضراسي إلى التفسير والقطع

(قوله واد لأماء فيه ولا نبات)

أي وهو أرض مكة المشرفة

(قوله وقد نقله ابن الرومي)

أي على وجه المجاز المرسل

أو الاستعارة قال اليعقوبي

لا يقال وجهك الجنة حفت

بالمكاره نقل إلى جنة هي

الوجه وإلى حفوف بالمكاره

التي هي مشاق الرقيب

والاصل الجنة الحقيقية

والمكاره التي هي التكليف

فكيف يعد مالم ينقل

لأننا نقول لا تجوز هنا لأن

الوجه شبه بالجنة والمكاره

أريد بها مصدوقها لأنه

أريد بها مشاق الرقيب وهو

أحد مصادقها وقد تقدم

أن الاتحاد في المفهوم

يكفي ولا عبرة باختلاف

المصدق به الاتحاد المفهوم

فلا تجوز أهو ومن لطيف

هذا الضرب الذي نقل فيه

المقتبس عن معناه قول

بعضهم في جميل دخل

الحمام خلق رأسه

تجرد للبحام عن قشر أو لو

وألبس من ثوب الملاحه

ملبوسا

( كقول ابن الرومي : لئن أخطأت في مدحيه \* لك ما أخطأت في منعي

لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذى زرع

هذا مقتبس من قوله تعالى ربنا أنى أسكنت من ذر بتي بواد غير ذى زرع عند بيتك المحرم لكن معناه  
في القرآن واد لأماء فيه ولا نبات وقد نقله ابن الرومي إلى جنب لآخر فيه ولا نفع (ولا بأس بتغيير  
يسير) في اللفظ المقتبس (للوزن أو غيره كقوله) أي كقول بعض المغاربة

عن الاصل فالخلاف ما نقل فيه المقتبس عن معناه الاصل ( كقوله :

لئن أخطأت في مدحيه \* لك ما أخطأت في منعي لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذى زرع)

فقوله بواد غير ذى زرع مقتبس من قوله تعالى ربنا أنى أسكنت من ذر بتي بواد غير ذى زرع ومعناه في  
القرآن على ظاهره وهو واد لأماء فيه ولا نبات وهو شعب مكة المشرفة وقد نقله الشاعر وهو ابن الرومي  
إلى جنب لآخر فيه ولا نفع على وجه التجوز ومعنى البيتين أنى ان غلظت في مدحك بأن مدحتك مع  
أنك لست أهلا فقد اتفق مع غلظي أنك ما غلظت في منعي مما طلبت منك لأن المنع والبخل وصفك وما  
جاء من الفعل على وفق وصف صاحبه لا يعد صاحب ذلك الفعل غلظا فيه أنك بمنزلة واد لا زرع فيه  
فأنت جنب لآخر فيه فالمنع منك ليس ببدع ولا خطأ وإنما الخطأ من الطالب في منلك وفي هذا الكلام  
من الذم بعد المدح مالا يخفى ولا يقال وكذا قوله وجهك الجنة حفت بالمكاره لأنه نقل إلى جنة  
هي الوجه وإلى حفوف بالمكاره التي هي مشاق الرقيب والاصل الجنة الحقيقية والمكاره التي هي  
التكليف فكيف يعد مالم ينقل لأننا نقول لا تجوز هنا فان الوجه شبه بالجنة والمكاره أريد بها  
مصدقها لأنه أريد بها مشاق الرقيب وهو أحد مصادقها وقد تقدم أن الاتحاد في المفهوم يكفي ولا عبرة  
باختلاف المصدق به اتحاد المفهوم فلا تجوز ولما كان ظاهر العبارة أن الاقتباس هو الاثنيان  
بنفس لفظ القرآن أو الحديث بلا تغييره على أنه يسمى الاقتباس وان وقع فيه تغييرا إذا كان يسيرا  
فقال (ولا بأس بتغيير يسير) في اللفظ المقتبس ويسمى اللفظ معه مقتبسا وأما إذا غير كثيرا حتى ظهر أنه  
شيء آخر لم يسم اقتباسا كما قيل في شأهت الوجوه قبحت الوجوه أو تغيرت الوجوه أو نحو ذلك والتغيير  
المغتفر عند يسارته يكون إذا قصد به الاستقامة (للوزن أو) الاستقامة (غيره) أي تغير الوزن كاستواء  
القرائن في النثر ثم مثل للتغيير اليسير لأجل الوزن فقال ( كقوله) أي كقول بعض المغاربة حين مات

كقول ابن الرومي : لئن أخطأت في مدحيه \* لك ما أخطأت في منعي

لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذى زرع

فان بواد غير ذى زرع مقتبس من القرآن الكريم ونقل عن معناه وهو حقيقة الوادي إلى معنى مجازي  
(ولا بأس) في الاقتباس (تغيير يسير للوزن أو غيره كقوله) أي بعض المغاربة عند موت بعض أصحابه

(٦٥ - شروح التلخيص - رابع) وقد جرد للموسى لثمين رأسه \* فقلت لقد أنبت سؤلك ياموسى

فقوله لقد أنبت سؤلك ياموسى اقتباس من الآية ولكن المنادى هنا الحديدة للعلومة بخلاف المنادى في الآية فان المراد به الرسول  
المعلوم صلوات الله على نبينا وعليه وسلامه وأراد الشاعر بقشر الألو أو ثوبه بالألو أو بدنه (قوله ولا بأس بتغيير يسير الخ) أي ويسمى  
اللفظ معه مقتبسا وأما إذا غير كثيرا حتى ظهر أنه شيء آخر لم يسم اقتباسا كما لو قيل في شأهت الوجوه قبحت الوجوه أو تغيرت الوجوه  
أو نحو ذلك (قوله أو غيره) أي غير الوزن كاستقامة القرائن في النثر (قوله أي كقول بعض المغاربة) أي حين مات صاحب له

قد كان ماخفت أن يكونا \* انا الى الله راجعون

سبقت العالمين الى العالى \* بصائب فكرة وعلوه

ويأبى الله الأنا بتمه \* ويريد الجاهلون ليطعموه

وكقول القاضى منصور المهورى الازدى : فلو كانت الاخلاق تحوى وراثه \* ولو كانت الآراء لا تشعب

لأصبح كل الناس قدضمهم هوى \* كما أن كل الناس قدضمهم أب ولكنها الاقدار كل ميسر \* لما هو مخلوق له ومقرب  
اقتبس من لفظ الحديث اعلموا (٥١٤) كل ميسر لما خلق له (وأما التضمين) فهو أن يضمن الشعر شيئاً من شعر الغير مع التنبيه

(فد كان) أى وقع (ماخفت أن يكونا \* انا الى الله راجعون) وفى القرآن انا لله وانا اليه راجعون  
(وأما التضمين فهو أن يضمن الشعر شيئاً من شعر الغير) بيتا كان أو مافوقه أو مصراعاً أو مادونه  
(مع التنبيه عليه) أى على أنه من شعر الغير (ان لم يكن ذلك مشهوراً عند البلغاء)

له صاحب (فد كان) أى قد وقع (ماخفت أن يكونا) أى أن يقع (انا الى الله راجعون) اقتبس من قوله  
تعالى وبشر الصابرين الذين أصابهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون فقد نقص مما أخذ من الآية  
اللام من لله وانا والضمير من انا اليه قصداً لاستقامة الوزن (وأما التضمين) من الالقاء السابقة (فهو)  
أى فمعناه (أن يضمن الشعر) خرج النثر فلا يجرى فيه التضمين ولا اختصاصه بالشعر لم يشترط فيه أن  
ينبه على أن الكلام لغير المضمن بل يحوز فيه التنبيه وعدمه عند الشهرة كما سياتى وذلك لان ضم كلام  
الغير فى الشعر على وجه يوافق المضموم اليه مما يستبدع اذ ليس سهل التناول ولذلك عد فى المحسنات  
(شيئاً) أى هو أن يدخل فى الشعر شيئاً (من شعر الغير) خرج به ما اذا ضمن شيئاً من نثر الغير فلا يسمى  
تضميناً بل عقداً كما سياتى وأطلق فى الشيء المضمن ليشمل تضمين بيت أو فقرة أو مصراع أو دونه فإن  
كل ذلك يسمى تضميناً والأحسن أن يقول بدل قوله من شعر الغير من شعر آخر ليشمل ما اذا ضمن شيئاً  
من شعر نفسه من قصيدة أخرى مثلاً ولكن لقلة التضمين على هذا الوجه لم يعتبره (مع التنبيه عليه) أى مع  
التنبيه على أنه من شعر الغير (ان لم يكن) ذلك الشعر المضمن (مشهوراً) لصاحبه (عند البلغاء) لكثرة وشيوع

قد كان ماخفت أن يكونا \* انا الى الله راجعون

وفى تسمية هذا اقتباساً نظر لان هذا اللفظ ليس فى الاصل من القرآن والورع اجتناب ذلك كله وأن  
ينزه عن مثله كلام الله وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما اذا أخذشىء من القرآن الكريم وجعل  
بيتاً ومصراعاً فان فى ذلك من الاساءة ما لا يناسب المتقين كقوله :

كتب المحبوب سطرًا \* فى كتاب الله موزون

لن تنالوا البر حتى \* تنفقوا مما تحبون

قراءة لعاصم \* لغبرها موافقه

ان نغف عن طائفة \* منكم نغف طائفه

ص (وأما التضمين الخ) ش أى التضمين أن تجعل فى ضمن الشعر شيئاً من شعر غيرك ولو بعض مصراع  
فان كان مشهوراً فشهرته تغنى عن التنبيه عليه وان لم يكن مشهوراً فلينبه عليه خوفاً أن يظن به السرقة

وبهذا

الغير) أى أن يدخل فى الشعر شيئاً من شعر الغير وخرج النثر بهوله أن يضمن الشعر فلا يجرى فيه التضمين

وأما اختص التضمين بالشعر لان ضم كلام الغير فى الشعر على وجه يوافق المضموم اليه مما يستبدع اذ ليس سهل التناول ولذلك عد فى المحسنات  
بخلاف ضم كلام الغير فى النثر فانه لا يستبدع فيه وخرج بقوله شيئاً من شعر الغير ما اذا ضمن الشعر شيئاً من نثر الغير فلا يسمى تضميناً  
بل عقداً كما سياتى وكان الاولى ابدال قوله من شعر الغير بقوله من شعر آخر ليشمل ما اذا ضمن الشاعر شعره شيئاً من شعر نفسه من قصيدة  
أخرى مثلاً ولكن لقلة التضمين على هذا الوجه لم يعتبره المصنف (قوله بيتا كان الخ) وهذه الاربعة امام مع التنبيه أو عدمه ان كان  
مشهوراً فالاقسام ثمانية مثل المصنف لقسم منها وهو تضمين المصراع مع التنبيه بقوله سأشدد الخ ومثل الشارح لقسم ثان منها وهو  
تضمين المصراع بدون تنبيه وتركا أمثلة الباقى (قوله ان لم يكن ذلك مشهوراً عند البلغاء) أى ان لم يكن ذلك الشعر المضمن مشهوراً

عليه ان لم يكن مشهوراً  
عند البلغاء كقول بعض  
المتأخرين قيل وهو ابن  
التاميد الطيب النصرانى  
كانت بلهنية الشبيبة سكرة  
فصحوت واستبدلت  
سيرة مجمل

وقعدت أنتظر الفناء كراكب  
عرف المحل فبات دون المنزل  
البيت الثانى لمسلم بن الوليد  
الانصارى وقول عبيد  
القاهر بن طاهر التميمى  
اذا ضاق صدرى وخفت العدى  
تمثلت بيتا بحالى يلىق  
فبالله أبلغ ما أرتجى  
وبالله أدفع ما لا أطيق

(قوله قد كان ماخفت الخ)  
أى قد وقع الموت الذى كنت  
أخاف أن يكون (قوله وفى  
القرآن الخ) أى فقد اقتبس  
الشاعر ذلك من الآية  
وحذف منها ثلاثة أشياء  
اللام من لله وانا والضمير من  
انا اليه وزاد لفظ الى لأجل  
استقامة الوزن (قوله أن  
يضمن الشعر شيئاً من شعر

وقول ابن العميد  
 هبت له ربح اقبال فطار بها \* نحو السرور والجاني الى الحزن  
 وصاحب كنت مغبوطا بصحبته \* دهر ففادرتي فردا بلا سكن  
 ان الكرام اذا ما أسهلوا ذكروا \* من كان يألفهم في المنزل الحشن  
 البيت لا يتي تمام وكقول الحريري  
 على اني سأشند عند بيعي \* أضعوني وأى فتى أضعوا  
 المصراع الاخر قيل هو للعرجي وقيل لأمية بن أبي الصلت وتمام البيت  
 \* ليوم كريمة وسداد نعر \* (٥١٥)

عند البلاغ نسبه لصاحبه  
 والا فلا يحتاج للتنبيه عليه  
 (قوله وبهذا يتميز) أى  
 بهذا القيد أعنى اشتراط  
 التنبيه عليه اذا كان غير  
 مشهور يتميز التضمين عن  
 الاخذ والسرقة وذلك لان  
 السرقة وان كان فيها تضمين  
 شعر أيضا الا أن السارق  
 يبذل الجهد في اظهار كونه  
 له والمضمن يأتي به منسوجا  
 مع شعره مظهراته لغيره  
 وانما ضممه اليه ليظهر  
 الحدق وكيفية الادخال  
 للنسبة (قوله كقوله الخ)  
 هذا مثال لتضمين المصراع  
 مع التنبيه على انه لغيره  
 فان قوله سأشند نبه به  
 على أن المصراع الثاني لغيره  
 وهو قوله أضعوني الخ  
 (قوله الذى عرضه) فى  
 المختار عرض الجارية للبيع  
 بابه ضرب (قوله عند  
 بيعي) فى بعض النسخ يوم  
 بيعي (قوله أضعوني الخ)  
 مفعول أشد (قوله للعرجي)  
 بسكون الراء وهو عبد الله

وبهذا يتميز عن الاخذ والسرقة (كقوله) أى كقول الحريري يحكى ما قاله الغلام الذى عرضه  
 أبو زيد للبيع

على اني سأشند عند بيعي \* أضعوني وأى فتى أضعوا  
 المصراع الثانى للعرجي وتمامه \* ليوم كريمة وسداد نعر \* اللام فى ليوم لام التوقيت والكريمة  
 من أسماء الحرب وسداد النعر

اشاده وبهذا القيد أعنى اشتراط التنبيه عليه الا أن يكون مشهورا فتعنى شهرته عن التنبيه تخرج  
 السرقة والاخذ لان فيها تضمين شعر أيضا وانما افترقا فى أن السارق يبذل الجهد في اظهار كونه له  
 والمضمن يأتي به منسوجا مع شعره مظهراته لغيره وانما ضممه اليه ليظهر الحدق واظهار كيفية الادخال  
 للنسبة ولما شمل الكلام تضمين بيت أو أكثر أو مصراع أو أقل كانت هنا ثمانية أقسام تضمين بيت مع  
 التنبيه على أنه لغيره أو بدون التنبيه لشهرة هذان قسمان وتضمين أكثر مع تنبيهه أو بدون هذان  
 قسمان أيضا وتضمين المصراع بتنبيهه أو بدونه قسمان آخران أيضا وتضمين دون المصراع بتنبيهه  
 أو بدونه قسمان أيضا مجموع ذلك ثمانية أربعة فى تضمين البيت والا أكثر أو اربعة فى تضمين المصراع  
 والاقول والامثلة المطابقة لها ثمانية ولكن ينبغى الاستغناء بمثل البيت عن مثالى الاكثر لطول  
 الاكثر مع قلة وجوده والكون طريق التنبيه فيها واحدا لانفصاله فيها عن المضمن كما ينبغى الاستغناء  
 بمثل المصراع عن مثالى الاقل لان طريق التنبيه فيها متصل مع المضمن فى بيت واحد غالب مع قلة  
 وجوده أيضا فالحتاج اليه على هذا مثالان لتضمين البيت ومثالان للمصراع فامثال تضمين المصراع  
 مع التنبيه فاشار اليه فقال (كقوله) أى الحريري حاكيا ما قاله الغلام الذى عرضه أبو زيد للبيع  
 (على اني سأشند عند بيعي \* أضعوني وأى فتى أضعوا)

فقوله سأشند نبه به على أن المصراع الثانى لغيره وهو قوله \* أضعوني وأى فتى أضعوا \* وتمامه  
 \* ليوم كريمة وسداد نعر \* والكريمة لفظ يعبر به عن الحرب لانها مكرهة عند اشتدادها كما قال  
 الحرب أول ما تكون فيته \* تسعى بزيتها لكل جهول  
 حتى اذا اشتعلت وشب ضرامها \* ولت عجزوا غير ذات حليل  
 شمطاء تنكر لونها وتغرت \* مكرهة للشم والتقبيل

بذكر ما يدل على نسبه لقائله كقوله أى الحريري  
 على اني سأشند عند بيعي \* أضعوني وأى فتى أضعوا  
 فان النصف الثانى قيل للعرجي وقيل لأمية بن أبي الصلت وتمامه \* ليوم كريمة وسداد نعر \*

ابن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضى الله عنه نسبة للعرج موضع بطريق مكة (قوله وتمامه) أى تمام المصراع الثانى فالاصل هكذا  
 أضعوني وأى فتى أضعوا \* ليوم كريمة وسداد نعر  
 كائن لم أكن فيهم وسيطا \* ولم تك نسبتى فى آل عمرو  
 وهذه الايات من قصيدة قالها العرجي حين حبس فى شأن قتيل قتلته ثم ان الغلام الذى عرضه أبو زيد بالسروجي للبيع وهو ولده  
 أخبر عند عرضه للبيع بأنه يوم البيع بنشد ما ذكر وضمن شعره الذى أنشده عند بيعه المصراع الاول من البيت الاول من كلام  
 العرجي ونبه بقوله سأشند على أن المصراع الثانى لغيره والحريري حكى ما قاله ذلك الغلام (قوله والكريمة من أسماء الحرب)

ولاحاجة الى تقديره لتمام المعنى بدونه ومثله قول الآخر

قد قلت لما أطلعت وجناته \* حول الشقيق الغض روضة آس أعذاره السارى العجول ترفقن \* ماني وقوفك ساعة من باس  
المصرع الاخير لا ي تمام وكقول الآخر كئنا معا أمس في بؤس نكابده \* والعين والقلب منافي فذي وأذى  
والآن أقبلت الدنيا عليك بما \* تهوى فلاننسى ان الكرام اذا

أي لانها تستكره عند اشتدادها (قوله بكسر السين) (٥١٦) أي واما بفتحها فهو الخلاص من الدين بفتح الهمزة (قوله أي أضعوني في

بكسر السين سده بالحيل والرجال والنفر موضع المخافة من فروج البلدان أي أضعوني في وقت الحرب  
وزمان سد النفر ولم يراعوا حتى أحوج ما كانوا الى وأي فتى أي كاملا من الفتيان أضعوا وفيه تنديم  
وتحطئة لهم وتضمن المصراع بدون التنبيه لشهرته كقول الشاعر :  
قد قلت لما أطلعت وجناته \* حول الشقيق الغض روضة آس

وسداد النفر هو بكسر السين بمعنى سده والنفر هو الموضع الذي يخشى منه العدو من فروج البلدان  
واللام في ليوم كريمة توفيقية وأي استفهام أريد به التعظيم كما تقول عندى غلام وأي غلام أي هو  
أ كمل الفلمان واللام يحتمل أن تتعلق بأضعوني فيكون المعنى أنهم أضعوني وقت الكريمة ووقت  
حاجتهم لسداد النفر فقد أضعوني أحوج ما كانوا الى مع أنى أ كمل المحتاج اليهم ويحتمل أن يتعلق بما  
يفيده أي من الكمال أي أضعوني وأنا أ كمل الفتيان في وقت الكريمة وفي وقت الحاجة لسد  
النفر إذ لا يوجد من الفتيان من هو مثلي في تلك الشدائد وعلى هذا يكون زمان الاضاعة غير زمان  
الكريمة وسد النفر وعلى كل حال ففي الكلام تنديم للضيعين وتحطئتهم على اضاعة مثل هذا القائل  
وهذا البيت قيل انه للعرجي وهو عبدالله بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه  
وسمى العرجي نسبة للعرج بسكون الراء موضع بطريق مكة وقيل لامية بن أبي الصلت. وأما مثال  
تضمن المصراع بدون التنبيه لاشتهاره فكقوله :

قد قلت لما أطلعت وجناته \* حول الشقيق الغض روضة آس

أعذاره السارى العجول ترفقن \* ماني وقوفك ساعة من باس

فقوله ماني وقوفك ساعة من باس مصرع معلوم لا ي تمام والوجنات جمع وجنة وهي ما ارتفع من  
الحدين والشقيق ورد أحمر والغض هو الطرى اللين والروضة بقعة هي منبت الأشجار الثمارية  
والآس هو الريحان ويقال له روض أخضر والهمزة في أعذاره للنداء والنداء هو ما يليق من الشعر  
على الحد ما يليه من الرأس والسارى في الأصل الماشى بالليل والعجول وصف له والمعنى اني أقول  
له حين رأيتيه وقد أطلعت وجناته حول حمرتها التي هي كالورد شعر من جهة خده كأنه في التلون والطيب  
شجر الآس في روضته يا أعذاره السارى العجول وانما نادى عذاره لأنه هو المشغوف به وكثيرا ما يشب  
به فاستغنى بنداؤه عن نداء صاحبه لأنه هو الآخذ بزمام قلب المنادى ووصفه بأنه السارى لأنه مشتمل  
على سواد كسواد الليل فكأنه سار بالليل وبالعجول لان فيه تظهر عجلة المسرع وقوله ترفقن هو فعل  
أمر بنون توكيد خفيف من الترفق وهو الاستمسك بالرفق واما مثال تضمن البيت مع التنبيه  
على أنه لغير الضمن فكقوله :

فقد نبه على تضمنه بقوله انشد فان الانشاد انما يكون لشيء قد سبق نظمه وقوله تضمنين شيء من شعر

وقت الحرب الخ) أشار  
الشارح الى أن اللام في  
قوله ليوم كريمة بمعنى في  
وأنها متعلقة بأضعوني  
(قوله ولم يراعوا حتى أحوج  
ما كانوا الى أي ولم يراعوا  
حتى حال كونهم أشد  
احتياجا الى مدة كونهم أي  
وجودهم وأحوج حال من  
الواو في يراعوا وما مصدرية  
ظرفية وكان تامة والى  
متعلق بأحوج (قوله وأي  
فتى) مفعول لأضعوا  
مقدم عليه وأشار الشارح  
بقوله أي كاملا الى أن أي  
في البيت استفهامية اريد  
به التعظيم والكمال كما تقول  
عندى غلام وأي غلام  
أي هو أ كمل الفلمان وان  
المراد بأي فتى نفسه لاعلى  
التعميم هذا ويصح تلحق  
قوله ليوم كريمة بما يفيد  
أي من الكمال أي أضعوني  
وأنا أ كمل الفتيان في وقت  
الكريمة وفي وقت الحاجة  
لسداد النفر إذ لا يوجد  
من الفتيان من هو مثلي  
في تلك الشدائد وعلى هذا

يكون زمان الاضاعة غير زمان الكريمة وسداد النفر بخلافه على الاحتمال الاول (قوله وفيه تنديم وتحطئة) أعذاره  
أي وفي الكلام تنديم للضيعين وتحطئة لهم من حيث انهم أضعوا وباعوا من لاغنى عنه لكونه كاملا في الفتوة (قوله وتضمن الخ)  
هذا استئناف كلام وهو مبتدأ وقوله كقول الشاعر خبر (قوله لما أطلعت) أي أبدت وأظهرت وقوله وجناته فاعل أطلعت والوجنات  
جمع وجنة وهي ما ارتفع من الحدين (قوله حول الشقيق) أي حول الحد المشبه للشقيق وهو في الاصل ورد أحمر استعاره الشاعر  
للحد الأحمر (قوله الغض) أي الطرى اللين (قوله روضة آس) مفعول أطلعت والروضة منبت الاشجار والآس الريحان أي لما أظهرت



أشار إلى بيت أبي تمام ولا بد من تقدير الباقي منه لأن المعنى لا يتم بدونه وقد هلم بهذا أن تضمين مادون البيت ضربان وأحسن وجوه التضمن أن يزيد الضمن في الفرع عليه في الاصل بنسكته

وجنانه شيئاً أخضر كالأس والمراد به شعر العذار لأن الشعر في حال نباهته يعيل للخضرة (قوله أعذاره) الهزمة للبداء والعذار هو ما يوجد من الشعر على الحد والسارى في الاصل الماشى بالليل وهو بالنصب صفة لعذار الأناة سكنه للضرورة وإنما أدى عذار لانه هو المشغوف به فاستغنى بندائه عن نداء صاحبه لانه هو الآخذ بزمام قلب اللنادى ووصفه بأنه السارى لانه مشتمل على سواد كسواد الليل فكأنه سار بالليل والمعجول لان فيه تظهر عجلة السرع (قوله ترفقا) (٥١٧) أمر من ترفق وأصله ترفقن مؤكداً

بالنون الخفيفة قلبت ألفا

لوقوعها في الوقف بعد فتح

فهو حينئذ يفتح الماء

وبالالف بعد القاف وذ كر

بعضهم أن ترفقا مصدر

منصوب بفعل مقدر أى

ترفق بمعنى ارفق فعلى هذا

يقرأ بضم الفاء منونا (قوله

المصرع الاخير لأبى تمام)

أى وهو صدر بيت له وتام

ذلك البيت بتقضى حقوق

الرابع الادراس (تنبيه) \*

سكت المصنف والشارح

عن مثال تضمين البيت

مع التنبيه على أنه من شعر

الغير ومع عدم التنبيه

انكالا على الشهرة ومثال

الاول قول بعضهم

إذا ضاق صدرى وخفت

العدا

\* تمثلت بيتا بحالى يليق

فبالله أبلغ ما أرتجى

\* وبالله أذفع مالا أطيق

فقوله تمثلت الخ إشارة الى

أن البيت الآتى من شعر

غيره ومثال الثانى قول بعضهم

أعذاره السارى المعجول ترفقا \* ماني وفوفك ساعة من باس  
المصرع الاخير لأبى تمام (وأحسنه) أى أحسن التضمنين (ما زاد على الاصل) أى شعر الشاعر  
الارل (بنسكته) لا توجد فيه

إذا ضاق صدرى وخفت العدا \* تمثلت بيتا بحالى يليق  
فبالله أبلغ ما أرتجى \* وبالله أذفع مالا أطيق  
وأما مثاله بدون التنبيه لأجل وجود الشهرة فكقوله :

كانت بلهنية الشيبية سكرة \* فصحوت واستبدلت سيرة مجمل  
وقعدت أنتظر الفناء كراكب \* عرف المحل فبات دون المنزل

فان البيت الثانى مشهور لمسلم بن الوليد الانصارى والبلهنية بضم الباء سعة العيش ورخاء الحال  
ور بما اجتمع الامر ان التنبيه والشهرة فيكون التنبيه كالتأكيذ وذلك كقوله :

كأنه كان مطويا على إحسن \* ولم يكن في قديم الدهر أنشدنى  
ان الكرام اذا ما أسهلوا ذكروا \* من كان يألفهم فى المنزل الحشن

والاحسن الضغائن والشحناء ثم تضمين أقل من البيت قد يكون مع تمام المعنى بلا تقدير كما تقدم فى  
\* أضعونى وأى فتى أضعوا \* وقد يكون بتقدير ويسمى تضمينا أيضا كقوله :

كنا معا أمس فى بؤس نكأه \* والعين والقلب منانى قذى وأذى  
والآن أقبلت الدنيا عليك بما \* تهوى فلا تنسى ان الكرام اذا

يعنى اذا ما أسهلوا ذكروا الى آخر بيت أبي تمام السابق ولا بد من تقديره لىتم المعنى ولكن لا يعدون  
هذا من تضمين البيت ولو توقف المعنى على تمامه نظرا الى أن الوجود بعوضه (وأحسنه) أى

وأحسن التضمنين (ما زاد على الاصل) أى على شعر الشاعر الاول (بنسكته) لم توجد فى ذلك حيث  
ضمن شطرا مثلا لا يفيد نسكته فى الكلام الاول زائدة على ما كان فهو أدنى من هذا به يعلم أن منشأ

الحسن هو كون المزيد لنسكته والا فالزيادة على الضمن لا بد منها فلم يحتز بمطلق الزيادة عن شىء وإنما  
الغير فيه نظر فانهم بما ضمن الانسان شعره شيئاً نظمه من شعر سابق ولا يشترط فى التضمنين أن يكون

بعض بيت فر بما ضمن القصيدة البيت أو البيتين من شعر الغير (وأحسنه) أى التضمنين (ما زاد)  
وينبغى أن يقول ما زاد فيه الضمن (على الاصل بنسكته كالزورية والتشبيه فى قوله) أى صاحب

كانت بلهنية الشيبية سكرة \* فصحوت واستبدلت سيرة مجمل  
وقعدت أنتظر الفناء كراكب \* عرف المحل فبات دون المنزل

البيت الثانى لمسلم بن الوليد الانصارى (قوله ما زاد على الاصل بنسكته) أى بأن يشتمل البيت أو المصرع المتضمن فى شعر الشاعر  
الثانى على لطيفة لم توجد فى شعر الشاعر الاول (قوله بنسكته لا توجد فيه) بهذا يعلم أن منشأ الحسن كون المزيد

نسكته والا فالزيادة على الضمن لا بد منها فلم يحتز بمطلق الزيادة عن شىء وإنما احتز بلونها نسكته زائدة عما اذا كانت  
الزيادة لغير ذلك اه يعقوبى

البيت الثانى لمسلم بن الوليد الانصارى (قوله ما زاد على الاصل بنسكته) أى بأن يشتمل البيت أو المصرع المتضمن فى شعر الشاعر  
الثانى على لطيفة لم توجد فى شعر الشاعر الاول (قوله بنسكته لا توجد فيه) بهذا يعلم أن منشأ الحسن كون المزيد

نسكته والا فالزيادة على الضمن لا بد منها فلم يحتز بمطلق الزيادة عن شىء وإنما احتز بلونها نسكته زائدة عما اذا كانت  
الزيادة لغير ذلك اه يعقوبى

كالتورية والتشبيهة في قول صاحب التحبير : اذا الوهم أبدى لي لماها وثرها \* تذكرت ما بين العذيب وبارق  
ويذكرني من قدها ومدامعي \* مجر عوالينا ومجرى السوابق

ذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد العيد لتقريته

(٥١٨)

(قوله كالتورية) قد تقدم انها

( كالتورية ) أى الابهام ( والتشبيهة في قوله اذا الوهم أبدى ) أى أظهر ( لى لماها ) أى سمرة شفيتها  
( وثرها \* تذكرت ما بين العذيب وبارق ويذكرني ) من الازكار ( من قدها ومدامعي \* مجر عوالينا ومجرى السوابق )  
انتصب مجر على أنه مفعول ثان ليذكرني وفاعله ضمير يعود  
الى الوهم وقوله

تذكرت ما بين العذيب وبارق \* مجر عوالينا ومجرى السوابق

احترز بكونها النسكئة زائدة على ما كان فالحترز عنه هو الزيادة لغير ذلك وتلك النسكئة ( كالتورية )  
وقد تقدم انها مرادفة للإيهام وأن معناها أن يكون للكلام معنى بعيد وقريب ويراد البعيد  
لتقريته وقد تقدم الفرق بينه وبين المجاز في مادة يكون فيه اللفظ مجازا ( و ) ك ( التشبيهة ) الموجودين ( في )  
قوله اذا الوهم أبدى لى ) أى أظهر لى ( لماها ) أى حمرة شفيتها ( وثرها ) أى فاهاهو من عطف  
الكل على وصف الجزء ( تذكرت ) جواب اذا ( ما بين ) مفعول تذكرت ( العذيب وبارق ) وأراد بالعذيب  
الذى هو تصغير العذب شفة المشوقة وبالبارق فاهاهو ثرها التشبيهة بالبرق فى لمعان أسنانه والذى بينهما  
هو ما يص من ريقها وهذا الشطر أعنى قوله تذكرت الخ شطر بيت لأبى الطيب المتنبي وسيأتى فى  
البيت الثانى شطره الآخر والبيت قوله :

تذكرت ما بين العذيب وبارق \* مجر عوالينا ومجرى السوابق

فالعذيب وبارق قصد بهما المتنبي موضعين معلومين وذلك هو معناهما القريب المشهور وقد تقدم  
ما أراد المضمن من معناهما البعيد لانه أدنى فى الشهرة من مراد المتنبي فكان فى كلام المضمن تورية  
وايهام حيث أطلق اللفظين وأراد بهما مناهما البعيد فهذا البيت تضمن التورية ثم أشار الى  
ما يتضمن نسكئة التشبيه بقوله ( ويذكرني ) من الازكار بقطع الهمزة وفاعله ضمير يعود على الوهم  
أى ويذكرني الوهم ( من قدها ومدامعي ) مجرور ومعطوف عليه ومن فيها لا ابتداء يعنى أن منشأ  
اذكار الوهم اياى هو احضار قدها واحضار مدامعي أو حضورهما ( مجر ) مفعول ثان ليذكرني  
( عوالينا ) أى رؤس رماحنا ( ومجرى السوابق ) معطوف على مجر يعنى أنه اذا حضر قدها وحضر  
تتابع دموعي أذكرني الوهم بذلك الوضع الذى تجر فيه العوالى أو جرى العوالى والموضع الذى تجرى  
فيه سوابق الخيل أو جرى الخيل لان قدها يشبه العوالى والرماح فى التمايل والطول فنذكر به ودموعي  
تشبه فىتابعها وسرعتهما سبق الخيل فيذكر بها فقد تضمن هذا البيت بما يزيد على المضمن وهو شطر  
بيت المتنبي الذى هو مطلع قصيدته أعنى قوله :

تذكرت ما بين العذيب وبارق \* مجر عوالينا ومجرى السوابق

التشبيهة ولا يخفى أن الشطر الاول لما كانت نسكئة التورية فقد نقل عن معناه الاصلى نظير ما تقدم فى  
الاقتباس وانه قد ينقل لغير معناه كما فى قوله :

التحبير اذا الوهم أبدى لي لماها وثرها \* تذكرت ما بين العذيب وبارق

ويذكرني من قدها ومدامعي \* مجر عوالينا ومجرى السوابق

فان الصراخين الثانيتين لأبى الطيب وقد زاد عليهما التضمن الاول التورية والثانى التشبيه كذا قالوا وفيه

(قوله فى قوله ) أى

الموجودين فى قوله اذا  
الوهم الخ فان البيت الاول  
فيه تضمين مشتمل على  
التورية والثانى فيه

تضمين مشتمل على التشبيهة

( قوله اذا الوهم الخ )

المراد اذا تخيلت لماها

وثرها ( قوله وثرها )

أراد به أسنانه وقوله

تذكرت جواب اذا وقوله

ما بين العذيب وبارق لف

ونشر مرتب اذ مراده

بالعذيب شفيتها وبالبارق

أسنانهما وبما بينهما

ما يضىء من ريقها ( قوله

من الازكار ) بقطع الهمزة

وسكون الذال المعجمة

الذى فعله رباعى وهو

أذكر لا ثلاثى وهو ذكر

وقوله من الازكار أى

لامن الازكار الذى هو

الاتعاض ( قوله من قدها )

متعلق بيذكرني ومن

للابتداء أى من تبختر

قدها وتمايله وقوله ومدامعي

أى ومن جريان مدامعي

بدليل ما أتى فى الشرح

وقوله مجر عوالينا أى

جر رماحنا العالية راجع

لتبختر قدها أى تمايله

وقوله ومجرى السوابق

أى وجرى الخيل السوابق راجع لجريان مدامعه والمعنى أن الوهم يذكره من تبختر قدها جر الرماح وتمايلها

مطلع

أى وجرى الخيل السوابق راجع لجريان مدامعه والمعنى أن الوهم يذكره من تبختر قدها جر الرماح وتمايلها

للساهمة بينهما ويذكره من جريان مدامعه جريان الخيل السوابق للساهمة بينهما ( قوله على أنه مفعول ثان ليذكرني ) أى  
ومفعوله الاول ياء المتكلم

المصرعان الأخيران لأبي الطيب ولا يضر التغيير اليسير ليدخل في معنى الكلام كقول بعض المتأخرين في يهودى به داء الثعلب  
أقول لمشر غلطوا وغضوا \* عن الشيخ الرشيد وأنكره هو ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى يضع الهامة تعرفوه  
البيت لسحيم بن وثيل وأصله أنا ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى أضع الهامة تعرفوني

(قوله مطلع قصيدة) أى أولها فالشاعر الثانى أخذ الشطر الأول وجعله شطرا ثانيا وأخذ الشطر الثانى وجعله شطرا ثانيا (قوله  
والعذيب وبارق موضعان) هذا شروع في بيان مراد أبي الطيب ثم بين مراد المضمن بمثل ذلك وقوله موضعان هذا معناهما القريب  
المشهور وسيأتى معناهما البعيد (قوله ظرف للتذكر) أى وعلى هذا فما زائدة ومجرى ما عطف عليه مفعول التذكر وقوله أو لمجرى أى  
والجرى وعطف عليه مفعول للتذكر وما زائدة وقوله أو ما بين مفعول أى على أن ما موصولة وبين صلتهما والحاصل أن ما في قوله ما بين العذيب  
يصح أن تكون موصولة مفعولا لتذكرت وصلتها الظرف بمدى أى تذكرت الذى استقر بين العذيب وبارق وعلى هذا  
فجرى ومجرى بدلان من ما الواقعة مفعولا وحينئذ يكون (٥١٩) المراد بالجرى والمجرى المكان أو

المصدر الذى هو جر الرماح  
واجراء الخيل ويصح أن  
يكون مفعول تذكرت  
مجرى ومجرى وبين ظرف  
لتذكرت أو لمجرى ومجرى  
قدم عليهما لكونه ظرفا  
وما زائدة على الوجهين  
(قوله على عامله المصدر) أى  
لان مجر معناه الجر ومجرى  
معناه الاجراء (قوله والمعنى)  
أن معنى البيت الاصلى  
الذى هو بيت أبي الطيب  
وقوله أنهم أى القائل وقومه  
(قوله بين هذين الموضمين)  
أى العذيب وبارق (قوله  
وكانوا يجرون الرماح  
ويسبقون على الخيل)  
الاول اشارة لعنى قوله مجر  
عوالينا لان العوالى  
الرماح والثانى اشارة لعنى

مطلع قصيدة لأبي الطيب والعذيب وبارق موضعان وما بين ظرف للتذكر أو للجر والمجرى اتساعا في  
تقديم الظرف على عامله المصدر أو ما بين مفعول تذكرت ومجرى بدل منه والمعنى أنهم كانوا يجرولابن هذين  
الموضمين وكانوا يجرون الرماح عند مطاردة الفرسان ويسبقون على الخيل فالشاعر الثانى أراد  
بالعذيب تصغير العذيب يعنى شفة الحبيبة وبارق ثغرها الشبيه بالبرق وبما بينهما ريقها وهذا تورية  
وشبه تبختر قدما بتأيل الرمح وتتابع دموعه بجرى ان الخيل السوابق (ولا يضر) في التضمين  
(التغيير اليسير) لما قصد تضمينه ليدخل في معنى الكلام كقول الشاعر في يهودى به داء الثعلب

لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذى زرع

بخلاف الشطر الثانى ومعنى بيت المتنبي أنه تذكر ما بين للوضمين أعنى العذيب وبارق وهو أنهم كانوا  
نزولا هنالك ويجرون الخيل السوابق في ذلك المكان ويجرون العوالى على الارض عند مطاردة  
الفرسان ومقابلة الأقران فنقله الشاعر مفرقا كما رأيت لنسكته فجاء أحسن من غيره وقد تقدم  
اعراب ما يحتاج اليه من بيتي المضمن وأما اعراب بيت المتنبي ففيه وجهان أحدهما أن يكون قوله  
ما بين مفعول تذكرت على أن ما موصولة أى تذكرت الذى بين العذيب وبارق وأبدل منه مجر عوالينا  
على أنه اسم مكان أو مصدر والآخر أن يكون قوله مجر عوالينا مفعول تذكرت وما بين ظرف بناء  
على أن ما زائدة امل لتذكرت ويكون التقدير تذكرت مجر العوالى وذلك التذكر وقع بين العذيب  
وبارق واما للمجر على أنه مصدر وقدم عليه معمولة الذى هو الظرف لانه يتوسع في تقديم الظرف على  
عامله وان كان مصدرا فيكون التقدير تذكرت جر العوالى واجراء السوابق حين وقع ذلك الجر  
والاجراء بين العذيب وبارق (ولا يضر) في التضمين (التغيير اليسير) بل يسحق ادخال ما هو من  
شعر الغير في شعر الانسان على الوجه المذكور تضمينا ولو وقع فيه تغيير يسير لقصد انتظامه ودخوله  
نظرا لأن المصراع استعارة لانه يشبهه الأخرى بدالتشبيه المعنوى (ولا يضر) في التضمين (التغيير اليسير)

قوله ومجرى السوابق وقوله عند مطاردة الفرسان أى طرد بعضهم بعضا (قوله فالشاعر الثانى أراد الخ) أى فقد زاد على أبي الطيب بهذه  
التورية والتشبيه (قوله ثغرها) أى أسنانها وقوله الشبيه بالبرق أى في لمعانه وليس القصد التشبيه بل التورية فقط (قوله وهذا  
تورية) أى لان المعنى القريب للعذيب وبارق الموضوعان وكذلك المعنى القريب لما بينهما وهو جر الرماح والتسابق على الخيل  
بين هذين الموضمين فذكر هذه الألفاظ الثلاثة وأراد من كل منها المعنى البعيد هو ما ذكره الشارح بقوله يعنى شفة الحبيبة  
(قوله وشبه تبختر الخ) أى تشبيها ضمينا لاصريحا والحاصل أن الشاعر الثانى زاد على أبي الطيب بالتورية في ثلاثة مواضع وبالتشبيه  
الضمينى (قوله ولا يضر في التضمين التغيير اليسير) وأما التغيير الكثير فانه يخرج به المضمن عن التضمين ويدخل في حد السرفقة ان عرف  
أنه للغير والفرق بين القليل والكثير موكول الى عرف البلقاء (قوله لما قصد تضمينه) متعلق بالتغيير أى لا يضر التغيير في الكلام  
الذى قصد الشاعر تضمينه وادخله في كلامه (قوله ليدخل الخ) أى لأجل أن يضم لعنى الكلام ويناسبه وهذا علة للتغيير (قوله في يهودى  
أى ذماله بكونه أقرع (قوله به داء الثعلب) هو مرض يسقط الشعر من الرأس وهو المسمى بالقرع

(قوله أقول لمعشر) أي جماعة من اليهود غلطوا في حق ذلك اليهودي حيث ذكره على وجه التلميح بما يناسب ما كان يفتخر به عليهم  
والافهم لم يغلطوا في تبعيده واحتقاره (قوله وغضوا) أي أبصارهم عند رؤيته احتقارا به وقوله عن الشيخ يعني ذلك اليهودي  
ومراد به الرشيد الغوي الضال (٥٢٠) على وجه التهكم (قوله هو ابن جلا) هذا مقول القول أي هو ابن

أقول لمعشر غلطوا وغضوا \* عن الشيخ الرشيد وأنكره  
هو ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى يضع العمامة تعرفوه  
البيت لسحيم بن وثيل وهو أنا ابن جلا على طريقة التكلم فغيره الى طريقة الغيبة ليدخل في المقصود  
(ور بماسمى تضمين البيت فما زاد) على البيت (استعانة وتضمن المصراع فمادونه ايداعا) كأنه أودع  
شعره شيئا قليلا من شعر الغير (ور رفوا) كأنه رفا خرق شعره بشيء من شعر الغير

بالمناسبة في معنى الكلام بذلك التغيير اليسير لتوقف تضمينه على وجه المناسبة للراد عن ذلك التغيير  
واحترز بذلك من التغيير الكثير فانه يخرج به المضمين عن التضمن ويدخل في حد السرققة ان عرف  
أنه للغير والفرق بين اليبير والكثير موكول الى عرف البغاء فما يقال فيه هو ذلك بعينه ولا فرق  
بينهما الا هذا الأمر الخفيف الظاهر فيسير وما يقال فيه ليس هو لخالفته إياه في أمور تبعده فكثير  
فالتغيير اليسير الذي لا يخرج به الشيء عن التضمن كما في قول الشاعر في يهودى أصابه داء  
التعلب وهو داء يتناثر منه الشعر

أقول لمعشر غلطوا وغضوا \* عن الشيخ الرشيد وأنكره

هو ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى يضع العمامة تعرفوه

قال بيت الثاني لسحيم بن وثيل بنفسه وهو قوله

أنا ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى أضع العمامة تعرفوني

ولم يغير فيه الا التكلم بالغبية كما رأيت ومراد الشاعر الاول الافتخار وأنه ابن رجل جلا أمره وانضح وأنه  
متى يضع العمامة للحرب وتوجه له يعرف قدره في الحرب ونكايته بناء على أن المراد بالعمامة ملبوس  
الحرب أو متى يضع لثامه يعرف لشهرته ومراد الثاني التهكم باليهودي وأنه ابن شعر أي صاحب  
شعر جلا الرأس منه وانكشف عن الرأس وأنه طلاع الثنايا أي ركاب صعب الأمور وهي مشاق داء  
التعلب ومشاق الذل والهوان ومراده بالرشيد الغوي على وجه التهكم وبكونه متى يضع العمامة يعرف  
أنه متى وضع عن رأسه العمامة يعرف دأوه وعيبه وأراد بالمعشر اليهود وغلطهم ذكره على وجه التلميح  
لمناسبة لظاهر ما يفتخر به والافهم يغلطوا في تبعيده وانكاره وانما غيره الى الغيبة ليدخل أي ينظم  
بالمقصود ويناسبه وهو كون من نسب اليه ما ذكر على وجه التهكم متحدث عنه لامتحدث عن نفسه  
كما في الأصل (ور بماسمى تضمين البيت فما زاد) أي فأكثر من البيت كتضمن بيتين أو ثلاثة (استعانة)  
لظهور التقوى بالبيت على تمام المراد بخلاف ما هو دون ذلك ورب على أصلها من القلة أخذها بالظاهر (و)  
ر بماسمى أيضا (تضمن المصراع فمادونه) كمنصفه (ايداعا) لانه لقلته كأنه أمانة أودعت عند  
من له سعة يودع لأجلها فما أتى به من المصراع أودونه لكونه شيئا قليلا كأنه أودع سعة شعره (ور رفوا)

ور بماسمى تضمين البيت فما زاد استعانة (و) يسمى (تضمن المصراع فمادونه ايداعا ور رفوا) ولا يحق

شعر جلا الرأس منه  
وانكشف والمراد بكونه  
ابن ذلك الشعر أنه ملازم له  
(قوله وطلاع الثنايا) بالرفع  
عطفًا على ابن أي وهو  
طلاع الثنايا أي ركاب  
لصعاب الأمور وهي مشاق  
داء التعلب ومشاق الذل  
والهوان وقوله متى يضع  
العمامة أي من على رأسه  
تعرفوه أي تعرفوا دأوه  
وعيبه ولا يفركم افتخاره  
(قوله البيت) أي الثاني  
وهو قوله

أنا ابن جلا وطلاع الثنايا  
\* متى أضع العمامة تعرفوني  
لسحيم ومراده الافتخار  
وانه ابن رجل جلا أمره  
وانضح وانته متى يضع  
العمامة للحرب وتوجه له  
يعرف قدره في الحرب  
ونكايته بناء على أن المراد  
بالعمامة ملبوس الحرب  
أو أنه متى يضع لثامه  
بالعمامة يعرف لشهرته  
بخلاف الاول فان مراده  
التهكم بالمحدث عنه  
(قوله فغيره) أي الشاعر  
الاول الى طريقة الغيبة  
(قوله ليدخل في المقصود)

(وأما)

أي لينظم بمقصوده ويناسبه وهو كون من نسب اليه ما ذكر على وجه التهكم متحدثا

عنه لامتحدثا عن نفسه كما في الأصل (قوله فما زاد على البيت) أي كتضمن بيتين أو ثلاثة (قوله استعانة) أي لانه لكثرتنه كأن الشاعر  
استعان به وتقوى على تمام المراد بخلاف ما هو دون البيت ورب في كلام المصنف على أصلها وهو التقليل (قوله فمادونه) أي  
كمنصفه (قوله كأنه) أي لانه أي الشاعر (قوله ور رفوا) أي اصلاحا لان رفوا الثوب اصلاح خرقه فكان الشاعر لقلته للمصراع وما دونه  
أصلح به خرق شعره أي خلله كما يرفأ الثوب بالحيط الذي هو من جنسه

(وأما العقد) فهو أن ينظم نثرا على طريق الاقتباس أما عقد القرآن فكقول الشاعر

أننى بالذى استقرضت خطأ \* وأشهد معشرا قد شاهدوه

فان الله خلاق البرايا \* عنت لجلال هيبتة الوجوه يقول اذا تداينتم بدين \* الى أجل مسمى فاكتبوه

وأما عقد الحديث فكما روى الشافعى رضى الله عنه عمدة الحير عندنا كلمات \* أربع قالهن خير البريه

اتق المشبهات وازهدودع ما \* ليس يعنيك واعملن بنيه

عقد قوله عليه السلام الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات وقوله عليه السلام ازهد في الدنيا يحبك الله وقوله عليه السلام

من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه وقوله عليه السلام (٥٢١) انما الاعمال بالنيات وأما عقد غيرها

(قوله أو غير ذلك) أى بأن كان مثلاً أو حكمته من الحكم المشهورة (قوله لاعلى طريق الاقتباس) قد تقدم أن النظم الذى

يكون من القرآن والحديث على طريق الاقتباس هو أن ينظم أحدهما لاعلى أنه من القرآن أو من الحديث بلا تغيير كثير فاذا نظم أحدهما مع التغيير الكثير خرج عن الاقتباس ودخل فى العقد وكذلك اذا نظم مع التنبيه على أنه من القرآن أو من الحديث كأن يقال قال الله كذا وقال النبي كذا فانه يخرج بذلك أيضا عن الاقتباس ويدخل فى العقد فتحصل أن نظم غير القرآن والحديث عقد بلا قيد اذا دخل

(وأما العقد فهو أن ينظم نثر) قرآنا كان أو حديثا أو مثلاً أو غير ذلك (لاعلى طريق الاقتباس) يعنى ان كان النثر قرآنا أو حديثا فنظمه انما يكون عقدا اذا غير تغييرا كثيرا أو أشير الى أنه من القرآن أو الحديث وان كان غير القرآن والحديث فنظمه عقد كيفما كان اذا دخل فيه للاقتباس

عطفا على قوله ابداعا أى يسمى تضمين المصراع فمادونه رفا أيضا ورفو الثوب اصلاح خرقه فكأنه لقلته أصلح به خرق شعره كما رفا الثوب بالحيط الذى هو من جنسه (وأما العقد) من الاقواب السابقة (فهو) أى فعناه (أن ينظم نثر) سواء كان ذلك النثر المنظوم فى أصله قرآنا أو كان حديثا أو مثلاً أو غير ذلك ككلام حكمة مشهور عن صاحبه الا أن النثر المنظوم ان كان غير قرآن وحديث فنظمه عقد فلاحاجة للتقييد بشىء آخر وان كان قرآنا أو حديثا فيقيد بأن يكون النظم (لاعلى طريق الاقتباس) وقد تقدم أن النظم الذى يكون فى القرآن والحديث على طريق الاقتباس هو أن ينظم أحدهما لاعلى أنه من القرآن أو الحديث بلا تغيير كثير فاذا نظم أحدهما مع التغيير الكثير خرج عن الاقتباس فيدخل فى العقد وكذا اذا نظم مع التنبيه على أنه من القرآن أو من الحديث وذلك كما تقدم يحصل بأن يذكر المنظوم على الحكاية كأن يقال قال الله تعالى كذا وقال النبي صلى الله عليه وسلم كذا فانه يخرج بذلك عن الاقتباس أيضا ويدخل فى العقد فتحصل من هذا أن نظم غير القرآن والحديث عقد بلا قيد ونظم القرآن أو الحديث انما يكون عقدا ان نبه على أنه من القرآن أو الحديث أو غير كثيرا والافتظهما اقتباس خارج عن العقد وقد تقدم فمثال العقد فى القرآن لكونه نبه على أنه منه قول بعضهم

أننى بالذى استقرضت خطأ \* وأشهد معشرا قد شاهدوه

فان الله خلاق البرايا \* عنت لجلال هيبتة الوجوه

يقول اذا تداينتم بدين \* الى أجل مسمى فاكتبوه

مناسبة هاتين التسميتين ص (وأما العقد الخ) ش العقدان يؤخذ الكلام النثر فينظم لاعلى طريق الاقتباس أى لا كما يفعل فى الاقتباس سعى عقدا لانه كان نثرا علوا لافصار نظما معقودا

(٦٦ - شروح الناحيص - رابع)

فيه للاقتباس لانه انما يكون فى القرآن والحديث ونظم القرآن والحديث انما يكون عقدا ان نبه على أنه من القرآن أو الحديث أو غير تغييرا كثيرا والا كان نظمهما اقتباسا والى ذلك كله أشار الشارح بقوله يعنى ان كان النثر أى الذى يراد نظمه قرآنا أو حديثا الخ فالنثر فى قول المصنف أن ينظم نثر شامل للقرآن والحديث وغيرهما وقوله لاعلى طريق الاقتباس قيد فى القرآن والحديث فقط لان الاقتباس لا يكون الا فيهما (قوله اذا غير تغييرا كثيرا) لانه لا يفتقر فى الاقتباس من التغيير الا اليسير كما مر فهذا القيد يفهم من قوله لاعلى طريق الاقتباس (قوله أو أشير) أى سواء كان غير تغييرا يسيرا أو لم يغير أصلا (قوله كيفما كان) أى سواء غير تغييرا يسيرا أو كثيرا أو لم يغير قال فلان كذا أولا

فكقول أبي العتاهية  
 عقد قول على رضى الله عنه ومالابن آدم والفخر وأوله نطفة \* وجيفة آخره يفخر  
 كنى حزنا بدفنك ثم انى \* نفضت تراب قبرك عن بديا وكانت في حياتك لى عظام \* وأنت اليوم أو عظ منك حيا  
 قيل عقد قول بعض الحكماء فى الاسكندر لمات كان الملك أمس أنطق منه اليوم هو اليوم أو عظ منه أمس وقيل هو قول الأثرى إذا  
 مات قباذ الملك وقول الآخر  
 يا صاحب البغى ان البغى مصرعة \* فاربع فخير فعمال المرء أعدله  
 فلو بغى جبل يوما على جبل \* لاندك منه أعاليه وأسفله  
 عقد قول ابن عباس رضى الله عنهما لو بغى جبل على جبل لندك الباغى وقول الآخر  
 البس جديك انى لابس خاقي \* ولاجد بدلن لابس الخلقا

(قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو العتاهية (٥٢٢) من قصيدة من السريخ (قوله يفخر) بفتح الحاء لانه من باب نفع وقبل البيت

عجبت للانسان فى فخره  
 وهو غدا فى قبره يقبر  
 وبعد البيت  
 أصبح لا يملك تقديم ما  
 يرجو ولا تأخير ما يحذر  
 وأصبح الامر الى غيره  
 فى كل ما يقضى وما يقدر  
 (قوله الجملة حال) أى  
 جملة يفخر حال من من  
 وصح محيى الحال من  
 المضاف اليه لاصلاحية  
 المضاف للسقوط والعامل  
 ما تضمنه ما والتقدير  
 أسأل عن اوله نطفة فى  
 حال كونه مفتخرا (قوله  
 عقد قول على الخ) أى فهو  
 عقد لما ليس بقرآن  
 ولا حديث بل عقد لحكمة  
 ومثال عقد القرآن قول  
 بعضهم

(كقوله) مابال من اوله نطفة \* وجيفة آخره يفخر  
 الجملة حال أى ماله مفتخرا (عقد قول على رضى الله عنه ومالابن آدم والفخر) وإنما اوله نطفة وآخره جيفة  
 وقد نبه على أنه من القرآن بقوله يقول ومثاله فى الحديث للتنبيه مع التغيير الكثير لانه لا منافاة بينهما  
 فصح أن يجمعهما مثال واحد قول الشافعى رضى الله تعالى عنه  
 عمدة الخير عندنا كلمات \* أربع قالهن خير البريه  
 اتق المشبهات وازهد ودع ما \* ليس يعينك واعملن بنيه  
 فقد عقد قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات من تركها سلم ومن  
 أخذها كان كالأرابع حول الحمى يوشك أن يقع فيه وقوله صلى الله عليه وسلم ازهد فى الدنيا يحبك الله  
 وازهد فيما فى أيدي الناس يحبك الناس وقوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه  
 وقوله صلى الله عليه وسلم إنما الاعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ولا يخفى ما يقابل كل حديث  
 من الكلمات الشعرية على هذا الترتيب كما لا يخفى ما فى العقد من التغيير الكثير وأما عقد غير القرآن  
 والحديث (كقوله مابال من اوله نطفة \* وجيفة آخره يفخر) وجملة يفخر فى محل نصب على الحال  
 أى ماباله مفتخرا وصح محيى الحال عن المضاف اليه لان المضاف بصد السقوط والعامل ما تضمنته  
 ما والتقدير أسأل عن حاله مفتخرا ولو قيل حينئذ أسأل عنه مفتخرا فى هذه الحال صح وهذا  
 البيت (عقد) فيه (قول) مولانا (على رضى الله) تعالى (عنه مالابن آدم والفخر) أى أى شئ  
 ثبت لابن آدم فيثبت له الفخر أى أى جامع بينهما (وإنما اوله) أى أصله (نطفة وآخره جيفة)  
 بالوزن كقوله يعنى أبا العتاهية  
 مابال من اوله نطفة \* وجيفة آخره يفخر  
 فانه أخذه من قول على رضى الله عنه مالابن آدم والفخر وإنما اوله نطفة وآخره جيفة قال المصنف وقد

أنتى بالذى استقرضت خطا \* وأشهد معشرا قد شاهدوه  
 فان الله خلاق البرايا \* عنت لجلال هيئته الوجوه  
 فقد نبه على أنه من القرآن بقوله يقول ومثال عقد الحديث مع التغيير الكثير والتنبيه اذ لا منافاة بينهما فصح جمعهما فى مثال واحد  
 قول الامام الشافعى رضى الله عنه  
 عمدة الخير عندنا كلمات \* أربع قالهن خير البريه  
 اتق المشبهات وازهد ودع ما \* ليس يعينك واعملن بنيه  
 فقد عقد قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات فمن تركها سلم ومن أخذها كان كالأرابع حول الحمى  
 يوشك أن يقع فيه وقوله صلى الله عليه وسلم ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما فى أيدي الناس يحبك الناس وقوله صلى الله عليه وسلم  
 من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله صلى الله عليه وسلم إنما الاعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ولا يخفى ما يقابل كل حديث  
 من الكلمات الشعرية على هذا الترتيب كما لا يخفى ما فى العقد المذكور من التغيير الكثير (قوله والفخر) مفعول مع أى أى شئ ثبت

عقد المثل لاجديد لمن لاخلاقه قالته عائشة رضى الله عنها وقد وهبت مالا كثيرا ثم أمرت بثوب لها أن يرفع يضرب في الحث على استصلاح المال (وأما الحل) فهو أن ينثر نظم وشرط كونه مقبولا شيئا أحدهما أن يكون سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبك أصله والثاني أن يكون حسن الموقع مستقرا في محله غير قلق وذلك كقول بعض المغاربة فإنه لما قبحت فعلاته وحنظلت نخلاته لابن آدم مع الفخر وقوله أوله أى أصله وقوله وآخره جيفة أى حاله الأخيرة

(٥٢٣)

حال جيفة فمن أين يأتيه الافتخار

(قوله فهو أن ينثر نظم) أى أن يجعل النظم نثرا (قوله وإنما يكون مقبولا الخ) أشار الشارح إلى أن شرط كون الحل مقبولا أمران أحدهما راجع للفظ والآخر للعنى الاول أن يكون سبكه ذلك النثر مختارا أى أن يكون تركيبه حسنا بحيث لا يقصر فى الحسن عن سبك النظم وذلك بأن يشتمل على ما ينبغى مراعاته فى النثر بأن يكون كهيئة النظم لكونه مسجعا ذا قرآن مستحسنا فلو لم يكن النثر كذلك لم يقبل كما لو قيل فى حل البيت الآتى ان الانسان لا يظن بالناس الامثل فعله ونحو ذلك والآخر أن يكون ذلك النثر حسن الوقوع غير قلق وذلك بأن يكون مطابقا لما تجب مراعاته فى البلاغة مستقرا فى مكاه الذى يجب أن يستعمل فيه فلو كان مضطرا لعدم مطابقته أى لم يقبل وليس من شرطه أن يستعمل فى نفس

وأما الحل فهو أن ينثر نظم) وإنما يكون مقبولا اذا كان سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبك النظم وأن يكون حسن الموقع غير قلق ( كقول بعض المغاربة \* فإنه لما قبحت فعلاته وحنظلت نخلاته) أى صارت ثمار نخلاته كالحنظل فى المرارة

أى وحاله الأخيرة حال جيفة فمن أين يأتيه الافتخار وقد زاد بعضهم فى معنى هذا الكلام فقال مالك وللفخر أولك نطفة مذرة ووسطك جسم حامل للمذرة وآخرك جيفة قنبرة فلما كان ذلك وللفخر (وأما الحل) وهو مقابل للمعنى السابقة (فهو) أى فمعناه (أن ينثر نظم) أى أن يجعل النظم نثرا وشرط كونه مقبولا أمران أحدهما أن يكون سبكه حال نثره أى تركيبه وجمعه مختارا حسنا لا يتقاصر عن النظم فى حسنه وذلك بأن يشتمل على ما ينبغى أن يراعى من بدع النثر الذى به يكون كهيئة النظم ككونه مسجعا ذا قرآن مستحسنا فلو كان غير ذلك لم يقبل والآخر أن يكون مطابقا لما تجب مراعاته من البلاغة مستقرا فى مكاه الذى يجب أن يستعمل فيه فلو كان قلقا لعدم مطابقته مضطرا لعدم موافقته محله لم يقبل وليس من شرطه أن يستعمل فى نفس معناه بل لو نقله من هجو إلى مدح مثلا مع كونه مطابقا قبل فالمستكمل للشرطين ( كقول بعض المغاربة) فى وصف شخص بأنه سى الظن لقياسه على نفسه غيره (فإنه لما قبحت فعلاته) أى أفعاله (وحنظلت نخلاته) أى صارت ثمار نخلاته كالحنظل وهذه الجملة تمثيلية فإنه شبه حال من تبدلت أوصافه الحسنة غاية ما يستقبح من الأوصاف بحال من له نخلات تثمر الخلو ثم انقلبت تثمر مرافى كون كل منهما فيه تبدل ما يستملح إلى

يقعد القرآن كقول الشاعر:

أنلنى بالذى استقرضت خطا \* وأشهد معشرا قد شاهدوه

فان الله خلاق البرايا \* عنت لجلال هيئته الوجوه

يقول اذا تدانتم بدين \* الى أجل مسمى فاكتبوه

يشير بقوله تعالى اذا تدانتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه وقد يعقد الحديث كما روى عن الشافعى

رضى الله عنه أنه قال : عمدة الخبير عندنا كلمات \* أربع قالهن خير البريه

اتق المشبهات وازهد ودع ما \* ليس بعينك واعلمن بنيه

فإنه أشار لقوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات وقوله عليه الصلاة والسلام ازهد فى الدنيا يحبك الله وقوله عليه الصلاة والسلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعينه وقوله عليه الصلاة والسلام إنما الاعمال بالنيات وقد يقال ان هذا الباب كله من التاميح كما ستراه ص (وأما الحل الخ) ش الحل عكس المقدر وهو أن يجعل النظم نثرا قال المصنف وشرط كونه مقبولا أمران أحدهما أن يكون سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبك أصله والثاني أن يكون حسن الموقع مستقرا فى محله غير قلق وذلك كقول بعض المغاربة فإنه لما قبحت فعلاته وحنظلت نخلاته

معناه بل لو نقله من هجو إلى مدح مثلا مع كونه مطابقا قبل (قوله بعض المغاربة) جمع مغربى فى الناهى الجمع عوض عن ياء النسبة التى فى المفرد وقوله كقول بعض المغاربة أى فى وصف شخص يسمى الظن بالناس لقياسه غيره على نفسه (قوله فعلاته) أى أفعاله (قوله وحنظلت نخلاته) أى ثمار نخلاته فهو على حذف مضاف والمراد بثمار نخلاته نتائج أفكاره كما أن المراد بالنخلات الأفكار والمراد بحنظلة النتائج قبجها أو هذه الجملة أعنى قوله وحنظلت نخلاته تمثيلية فقد شبه حال من تبدلت أوصافه الحسنة غاية ما يستقبح من الأوصاف بحال من له نخلات تثمر الخلو ثم انقلبت تثمر مرافى كون كل منهما فيه تبدل ما يستملح بما يستقبح واستعمل الكلام الدال على الحالة

لم يزل سوء الظن يقتاده ويصدق توهمه الذي يعتاده حل قول أبي الطيب :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه \* وصدق ما يعتاده من توهم

وكقول صاحب الوشى المرقوم في حل المنظوم بصف قلم كاتب فلا تحظى به دولة إلا فخرت على الدول وغنيت به عن الخيل والحول

وقالت أعلى الممالك ما يبني على الأقاليم لا على الأسل حل قول أبي الطيب أيضا \* أعلى الممالك ما يبني على الأسل \*

وكقول بعض كتاب العصر في وصف السيف أورثه عشق الرقاب نحو لا فبكي والدمع مطر تزيد به الحدود محولا حل قول

أبي الطيب أيضا (٥٢٤) في الحدان عزم الخليط رحيلًا \* مطر تزيد به الحدود محولا وأما التلميح

(لم يزل سوء الظن يقتاده) أى يقوده الى تخيلات فاسدة وتوهمات باطلة (و يصدق) هو (توهمه

الذى يعتاده) من الاعتياد (حل قول أبي الطيب :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه \* وصدق ما يعتاده من توهم)

يشكو سيف الدولة واستماعه لقول أعدائه (وأما التلميح) صح بتقديم اللام على الميم من لجه إذا أبصره

ونظر اليه وكثيرا ما سمعهم يقولون لمع فلان هذا البيت فقال كذا وفي هذا البيت تلميح الى قول

فلان وأما التلميح بتقديم الميم بمعنى الايمان بالشيء الملميح كما في التشبيبه والاستعارة فهو

ههنا غلط محض

الانصاف بما يستقبح فاستعمل الكلام الذى يدل على الحالة الثانية في الحالة الاولى على وجه التمثيل

(لم يزل سوء الظن يقتاده) أى لما كان قبيحا في نفسه قاس الناس عليه فساء ظنا بهم في كل شىء فصار

سوء الظن يقوده الى ما لا حاصل له في الخارج من التخيلات الفاسدة والتوهمات الباطلة (و) لم

يزل (يصدق توهمه الذى يعتاده) يعنى أنه لما كان يعتاد العمل القبيح من نفسه توهم أن الناس

كذلك فصار يصدق ذلك التوهم الذى أصله ما اعتاد فلم يحصل بسبب ذلك الاعلى الاثم والعداوة لان أكثر

الظن اثم ومعاملة الناس باعتقاده السوء عداوة وقد (حل) في هذا الكلام المسجع على ضرب من التجوز

خسن سبكه بذلك وطابق في افادة المراد (قول أبي الطيب) المتنبي يشكو سيف الدولة وأنه استمع

قول الاعادى فيه وأن سبب ذلك هو سوء فعله واصراره على السوء للناس فظن أن الناس كذلك (إذا

ساء فعل المرء ساءت ظنونه \* وصدق) أى في الناس (ما يعتاده من توهم) أى من أمر يتوهمه في

الناس لاعتياد مثله في نفسه فان من الكلام المشهور أن الانسان لا يظن في الناس أن يفعلوا معه الا

ما يعتقد أن يفعل معهم ومن كلام العامة أنما يظن الذئب ما يفعل فلو لم يحسن السبك كما لو قيل

كما اشتهر على الألسن أن الانسان لا يظن الا مثل فعله ومثل ذلك لم يقبل ولو لم يقع موقعه كما لو مدح به

على الاطلاق وقيل لا ينبغي للانسان أن يظن بالناس الا ما يقتضيه فعله واعتقاده بالقياس لم يقبل لانه

لم يطابق المعنى المسلم وإنما المدوح سوء الظن في مواضع الحذر لا بالقياس مطلقا (وأما التلميح) من

لم يزل سوء الظن يقتاده ويصدق توهمه الذى يعتاده فانه حل قول أبي الطيب :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه \* وصدق ما يعتاده من توهم

ص (وأما التلميح الخ) ش التلميح وقد يسمى التلميح وهو أن يشير بالتسكيم في كلامه الى قصة أو مثل

وان

سيف الدولة حيث استعمل لقول الاعادى فيه وأن سبب ذلك هو سوء فعله فظن أن الناس كذلك

(قوله إذا ساء فعل المرء الخ) أى اذا قبح فعل الانسان قبحت ظنونه فيسى \* ظنه بالناس ويصدق في أوليائه وأتباعه ما يخطر بباله من الامور

التي توهمها منهم لاعتياد مثله من نفسه وبعدها البيت المذكور : وعادى محبيه لقول عدائه \* وأصبح في ليل من الشك مظلم

(قوله صح بتقديم اللام) أى الذى صح وتحرر عند المحققين أنه هنا بتقديم اللام وأما ما قاله بعضهم أنه يجوز تقديم الميم وأنه لا فرق بين

التلميح والتلميح فليس بشىء (قوله من لجه) أى بتشديد الميم (قوله ونظر اليه) أى نظر مراعاة أى راعاه ولا حظه (قوله وكثيرا الخ)

هذا تأييد لكونه بتقديم اللام (قوله لمع فلان هذا البيت) أى نظرا اليه وراعاه بمعنى لاحظه (قوله وفي هذا البيت تلميح الى قول فلان)

أى نظر ومراعاة له (قوله فهو ههنا غلط محض) أى نشأ من توهم اتحاد الاعم بالأخص لان الايمان بالشيء الملميح أعم من التلميح الذى



فهو أن يشار الى قصة أو شعر من غير ذكره فالاول كقول ابن المعتز  
أترى الجيرة الذين تداعوا \* عند سير الحبيب وقت الزوال  
علموا أنني مقيم وقلبي \* راحل فيهم أمم الجمال  
مثل صاع العزير في أرحل القو \* م ولا يعلمون ما في الرحال  
لحقنا بأخراهم وقد حوم الهوى \* قلوبا عهدنا طيرها وهى وقع  
فردت علينا الشمس والليل راغم \* بشمس لهم من جانب الخدر تطلع  
نضاضوها صنغ الدجنة وانطوى \* لهجتها ثوب السماء المجرع  
وقول أبي تمام

هو النظر الى شعر أو قصة أو مثل (قوله وان أخذ مذهبا) أى (٥٢٥) وان جعل ذلك مذهبا للشارح

العلامة حيث سوى بين التاميح والتاميح وفسرهما بما قاله المصنف (قوله أن يشار فى خوى الكلام) أى فى أثنائه كذا قرر بعض الاشياخ وقرر بعضهم أن فى بمعنى الباء أى أن يشار بفحوى الكلام أى بقوته وقرائنه المشتمل عليها (قوله أو مثل سائر) أى شائع بين الناس ووزاد الشارح المثل على اللين اشارة الى أن فيه قصورا وأنه لا مفهوم للقصة والشعر بل فى الاطول أن من التاميح اشارة الى حديث أو آية كما يقال فى وصف الاصحاب رضى الله عنهم والصلاة على الاصحاب الذين هم نجوم الاقتداء والاهتداء فان فيه تلميحاً لقوله صلى الله عليه وسلم أصحابى

وان أخذ مذهبا (فهو أن يشار) فى خوى الكلام (الى قصة أو شعر) أو مثل سائر (من غير ذكره) أى ذكر واحد من القصة أو الشعر وكذا المثل فالتاميح امانى النظم أو فى النثر والشارح اليه فى كل منهما امان أن يكون قصة أو شعرا أو مثلا نصير ستة أقسام والمذكور فى الكتاب مثال التاميح فى النظم الى القصة والشعر (كقوله

الالفاظ السابقة (فهو) أى فمعناه (أن يشار الى قصة أو شعر) أو مثل سائر فى الناس (من غير ذكره) أى من غير أن يذكر المشار اليه بنفسه ومن غير استقصائه ولكن يشار اليه اشارة يفهم بها من قوة الكلام ومن القرائن المشتمل عليها الكلام وفهم النثر من قوة الكلام وقرائنه هو الفهم بفحوى الكلام فالاشارة الى ما ذكره بالتصريح بل بالفحوى مع ذكر شئ منه أو كما هو يتضح ذلك بالامثلة وهذا أعنى التاميح ،أخوذ من ملح بتقديم اللام اذا نظر وكان الشاعر أو الكاتب نظر الى المشار اليه وراعاه ولذلك تسميهم بقولون ملح فلان هذا البيت فقال كذا وفى هذا البيت تاميح الى قول فلان بتقديم اللام ولما كان التاميح بتقديم اللام فى هذا المعنى مما يستعمله ويستحسن فهو من الاثيان بشئ ملبح توهم بعضهم أنه بتقديم الميم وأنه من ملح الشاعر بتشديد اللام اذا أتى بشئ ملبح وهو سهو ونشأ من توهم اتحاد الاعم بالاختصاص لان الاثيان بالشئ الملبح اعم من التاميح الذى هو النظر الى شعر أو قصة أو مثل فيشار اليه بفحوى الكلام فمن جزم بأنه بتقديم الميم وتذهب بذلك تبعالغيرة فهو غلط والسبب ما ذكره واذا علم أن المشار اليه فى التاميح ثلاثة أشياء القصة والشعر والمثل والمشار من جهته امان نظم أو نثر صارت أقسامه ستة من ضرب اثنين فى ثلاثة والمذكور فى الكتاب مثالان مثال التاميح فى النظم الى القصة ومثاله فى النظم الى الشعر وسنمثل بباقي الامثلة فأشار الى مثاله فى النظم الى القصة فقال (كقوله) أى كقول أبي تمام

لحقنا بأخراهم وقد حوم الهوى \* قلوبا عهدنا طيرها وهى وقع  
فردت علينا الشمس والليل راغم \* بشمس لهم من جانب الخدر تطلع  
نضاضوها صنغ الدجنة وانطوى \* لهجتها ثوب السماء المجرع

أو شعر من غير ذكره فالاول كقول أبي تمام

كالنجوم بأيمهم افتديتم وكقول الشاعر نحن بما عندنا وأنت بما \* عندك راض والرأى مختلف فان فيه تلميحاً لقوله تعالى لكم دينكم ولي دين (قوله أى ذكر واحد) أشار الشارح الى أن الضمير لواحد لان العطف بأو وحيتنذ فلا يعترض على المصنف بعدم مطابقة الضمير لمرجه (قوله فالتاميح اما فى النظم أو النثر) أى لان الكلام المشار فى خواه للقصة أو الشعر اما نثر أو نظم (قوله والمذكور فى الكتاب) أى فى اللين مثال التاميح الخ أى وترك أمثلة التاميح فى النثر بأقسامه الثلاثة وكذا ترك مثال التاميح فى النظم للمثل (قوله كقوله) أى قول الشاعر وهو أبو تمام وقبل البيت المذكور  
لحقنا بأخراهم وقد حوم الهوى \* قلوبا عهدنا طيرها وهى وقع  
فردت علينا الشمس والليل راغم \* بشمس لهم من جانب الخدر تطلع

فوالله ما أدري أحلام نائم \* أمت بناأم كان في الركب يوشع أشار الى قصة يوشع بن نون فتى موسى عليهما السلام واستيقافه الشمس فانه روى أنه قاتل الجبار بن يوم الجمعة فلما أدبرت الشمس خاف أن تغيب قبل أن يفرغ منهم ويدخل السبت فلا يحل قتالهم فدعا الله فردد له الشمس حتى فرغ من قتالهم والثاني كقول الحريري واني والله لما تلقيت الشتاء بكافاته وأعدت له الاهب قبل موافاته أشار الى قول ابن سكرة جاء الشتاء وعندي من حوائجه \* سبع اذا القطر عن حاجتنا حبسا كن وكيس وكانون وكاس طلا \* بعد الكباب وكس ناعم وكسا وقوله ايضاً بليلة نابغية أو مابه الى قول النابغة

نضاضوهها صبغ الدجنة وانطوى \* لبهجتها ثوب السماء المجزع  
والضمير في أخراهم ولهم للاحبة المرتحلين وان لم يجرحهم ذكر في اللفظ وحوم الهوى قلوب بأى جملة اذارة حول الحبيبة يقال حام الطير على الماء دار حوله وحومه جعله (٥٢٦) يحوم وطير القلوب ما يختلج فيهما من الخواطر ووقع جمع واقع أى والحال

أن تلك الطيور ساكنة غير متحركة والمراد بالشمس الاول الحقيقي ادعاء أى المحبوبة المدعى أنها شمس حقيقة والراغم الذليل وذلة الليل عجمى الشمس أى طلعت علينا شمس الحبيب فها عن ليل المهجر والباء في قوله بشمس للتجر يدفجر من الشمس شمساً أخرى ظهرت لهم من جانب الخدر أى الهودج ونضاضه أى أذهب والصبغ اللون والدجنة الظلمة أى أزال ضوءها لون الظلمة والمراد بنوب السماء المجزع النجوم وانطواؤها خفاؤها بالضوء أى وخفيت النجوم التي هي ثوب السماء المجزع لبهجتها والضمير في ضوءها وبهجتها الشمس الطامعة من الخدر المجزع ذو اللونين لان لون السماء غير لون الكواكب والاحلام جمع حلم بالضم ما يراه النائم في النوم (قوله وصف) أى ذكر وقوله وطلوع شمس الخ أى وجه الحبيب الشبيه بالشمس (قوله ثم استعظم ذلك) أى طلوع شمس وجه الحبيب من جانب الخدر في الليل حتى كأنه لا يمكن عادة ذكر الشمس (قوله وتجاهل الخ) أى فسكأنه يقول خلط على الامر لما شاهدت فلم أدر هل أنا نائم وما رأيت حلم أم شمس الخدر أى وجه الحبيب أمت بنا أى نزلت بالركب فعاد ليلهم نهاراً أم حضر يوشع فرد الشمس وعلم من هذا أن في البيت مقدمة محذوفة وهى أم شمس الخدر (قوله وتدلها) مرادف لما قبله (قوله فرد الشمس) أى ردها عن الغروب وأمسكها وليس المراد أنها غابت بالفعل ثم ردها كذا قيل (قوله يوشع) هو ابن نون فتى موسى أى صاحبه (قوله واستيقافه الشمس) أى طلبه من الله تعالى وقوفها (قوله أدبرت) أى كادت أن تغرب (قوله خاف أن تغيب قبل أن يفرغ منهم) أى من قتالهم فهى لم تغرب بالفعل لكنها قاربت الغروب فلما دعا الله حبست له حتى فرغ من قتالهم فقد حصل نوع من الظلام وظهرت الشمس في الظلام مثل ظهور الشمس في الليل المظلم هذا محصل كلام الشارح وفي بعض العبارات ما يفيد أن الشمس غربت بالفعل ورددت له بعد غروبها ويدل لذلك قول ابن السبكي في تأنيده

فوالله ما أدري أحلام نائم \* أمت بناأم كان في الركب يوشع  
وصف لحوقه بالاحبة المرتحلين وطلوع شمس وجه الحبيب من جانب الخدر في ظلمة الليل ثم استعظم ذلك واستغرب وتجاهل تحيراً وتدهواً وقال هذا حلم أراه في النوم أم كان في الركب يوشع النبي عليه السلام فرد الشمس (إشارة الى قصة يوشع عليه السلام واستيقافه الشمس) على ما روى من أنه قاتل الجبار بن يوم الجمعة فلما أدبرت الشمس خاف أن تغيب قبل أن يفرغ منهم

( فوالله ما أدري أحلام نائم \* أمت بناأم كان في الركب يوشع )  
الضمير في أخراهم ولهم للرتحلين بالمحجوب وحام الطير على الماء دار عليه وحومه جعله يحوم ونضاضه معنى ذهب به وأزاله والواقع جمع واقع أى محبوس والضمير في ضوءها وبهجتها الشمس الطامعة من الخدر والدجنة الظلمة وانطوى انضم وزال والثوب المجزع هو ذو لونين وأشار به الى ظلمة الليل المخلطة بيباض النجوم وكأنه أخذ من الجزع لان فيه لونين وقوله أحلام نائم استعظام للواقع وتجاهل لاظهار التحير والتوله حتى لا يدري الواقع فسكأنه يقول خلط على الامر لما شاهدت فلم أدر هل أنا نائم وما رأيت حلم أم شمس الخدر أمت بنا أى نزلت بالركب فعاد ليلهم نهاراً أم حضر يوشع فرد الشمس (أشار) لذلك (الى قصة يوشع) على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (و) الى (استيقافه الشمس) أى طلبه من

فوالله ما أدري أحلام نائم \* أمت بناأم كان في الركب يوشع  
فانه أشار الى قصة يوشع بن نون فتى موسى عليهما الصلاة والسلام واستيقافه الشمس فانه قاتل الجبار بن يوم الجمعة فلما أدبرت الشمس خاف أن تغيب ويدخل السبت فلا يحل له قتالهم فدعا الله تعالى فردد له

أى وخفيت النجوم التي هي ثوب السماء المجزع لبهجتها والضمير في ضوءها وبهجتها الشمس الطامعة من الخدر المجزع ذو اللونين لان لون السماء غير لون الكواكب والاحلام جمع حلم بالضم ما يراه النائم في النوم (قوله وصف) أى ذكر وقوله وطلوع شمس الخ أى وجه الحبيب الشبيه بالشمس (قوله ثم استعظم ذلك) أى طلوع شمس وجه الحبيب من جانب الخدر في الليل حتى كأنه لا يمكن عادة ذكر الشمس (قوله وتجاهل الخ) أى فسكأنه يقول خلط على الامر لما شاهدت فلم أدر هل أنا نائم وما رأيت حلم أم شمس الخدر أى وجه الحبيب أمت بنا أى نزلت بالركب فعاد ليلهم نهاراً أم حضر يوشع فرد الشمس وعلم من هذا أن في البيت مقدمة محذوفة وهى أم شمس الخدر (قوله وتدلها) مرادف لما قبله (قوله فرد الشمس) أى ردها عن الغروب وأمسكها وليس المراد أنها غابت بالفعل ثم ردها كذا قيل (قوله يوشع) هو ابن نون فتى موسى أى صاحبه (قوله واستيقافه الشمس) أى طلبه من الله تعالى وقوفها (قوله أدبرت) أى كادت أن تغرب (قوله خاف أن تغيب قبل أن يفرغ منهم) أى من قتالهم فهى لم تغرب بالفعل لكنها قاربت الغروب فلما دعا الله حبست له حتى فرغ من قتالهم فقد حصل نوع من الظلام وظهرت الشمس في الظلام مثل ظهور الشمس في الليل المظلم هذا محصل كلام الشارح وفي بعض العبارات ما يفيد أن الشمس غربت بالفعل ورددت له بعد غروبها ويدل لذلك قول ابن السبكي في تأنيده

وردت اليك الشمس بعد مغيبها \* كما أنها قد مالى يوشع ردت

وقول غيره

لعمر مع الرمضاء والنار تلتظي \* أرق وأحفي منك في ساعة الكرب

أشار إلى البيت المشهور

المستجير بعمر عند كربته \* كالمستجير من الرمضاء بالنار

مافي الجوارح أحب إلى من البازي

(٥٢٧)

ومن التلميح ضرب يشبه اللغز كما روى أن تميمًا قال لشرىك الحميري

فقل إذا كان يصيد القطا

أشار النميمي إلى قول جرير

أنا البازي المطل على نيمر

\* أتبيح من السماء لها انصبابا

(قوله فدخل السبت)

أي فدخل ليلته (قوله

فلا يحل له قتالهم) لأنه كان

متعبدا بشريعة موسى

ومن شر يعته حرمة العمل

في يوم السبت وليلته

(قوله فردله الشمس) أي

أمسكها عن الغروب (قوله

التي ترمض) يقال رمض

يرمض كذهب يذهب وفي

الختار أنه من باب طرب

(قوله حال من الضمير في

أرق) أي أوقع خبرا عن

عمر وفي هذا الأعراب

نظر إذ تقدم معمول اسم

التفضيل عليه لا يجوز

في المشهور إلا في مثل هذا

بسر أطيبت منه رطبًا ويزيد

مفردا أنفع منه معانا وليس

هذا الموضع منه فالأوجه

أن يجعل قوله مع الرمضاء

صفة لعمر والنار بالجاء

نطف على الرمضاء أي لعمر

المصاحب للرمضاء وللنار

في الذكر أي لعمر الذي

ذكر معه الرمضاء والنار

في البيت الآخر وعمر

الذي ذكر معه الرمضاء

فيدخل السبت فلا يحل له قتالهم فيه فدعا الله فردله الشمس حتى فرغ من قتالهم (وكقوله لعمر) اللام للابتداء وهو مبتدأ (مع الرمضاء) أي الأرض الحارة التي ترمض فيها القدم أي تحترق حال من الضمير في أرق (والنار) مرفوع معطوف على عمرو أو مجرور معطوف على الرمضاء (تلتظي) (أرق) حال منها وما قيل أنها صلة على حذف الموصول أي النار التي تلتظي تعسف لاجتماعه (أرق) خبر المبتدأ من رقله أذارحمه (وأحفي) من حفي عليه نلطف وتشفق (منك في ساعة الكرب أشار إلى البيت المشهور) وهو قوله (المستجير) أي المستغيث (بعمر وعند كربته) (الضمير للموصول أي الذي يستغيث عند كربته بعمر) (كالمستجير من الرمضاء بالنار

الله تعالى وفوق الشمس لما عزم على الغروب وذلك أنه روى أن قتاله للجبار بن الذين أمره الله تعالى بقتالهم كان يوم الجمعة فأدبرت الشمس وكادت أن تغرب تخاف أن تغرب فيدخل السبت فلا يحل له قتالهم فيفوت كمال قتالهم وغلبتهم حينئذ فسأل الله تعالى فردله الشمس عن الغروب حتى فرغ من قتالهم ثم أشار إلى مثال التلميح في النظم إلى الشعر فقال (كقوله لعمر) اللام في لام الابتداء (مع الرمضاء) أي الأرض الحارة التي ترمض فيها القدم أي تحترق والظرف حال من الضمير في أرق أي لعمر وأرق حال كونه مع الرمضاء وفي هذا الأعراب تقديم الحال على العامل الذي هو اسم تفضيل ولا يجوز في المشهور إلا في نحو يدمفردا أنفع من عمرو معانا وليس هذا الموضع منه وقوله (والنار) يحتمل أن يكون مجرور اعطفا على الرمضاء فيكون في حيز الحالية وقوله (تلتظي) حال منه أي مع النار حال كونها تلتظي أي تنوقد وأما جعل تلتظي صلة للموصول المحذوف ففيه حذف الموصول وبقاء صانته ولا يرتكب الضرورة فلا حاجة إليه مع إمكان ما هو أقرب ويحتمل أن يكون مرفوعا على أنه معطوف على المبتدأ الذي هو عمرو والخبر عنهما مع قوله (أرق) وصح الخبر باسم التفضيل عن اثنين لأفاده منسكرا وهو مأخوذ من الرقة التي هي الرحمة ويحتمل أن تكون النار مرفوعة على الابتداء وتلتظي خبره وإنما صحت هذه الأوجه لأنه ليس المراد أحد هذه المعاني على الخصوص وإنما المراد الإشارة إلى بيت صحب فيه عمرو ذكر النار وذكر الرمضاء فصح مع ذلك كل أعراب اذلم بعين المعنى (وأحفي) من حفي عليه نلطف وتشفق عليه يعني أن عمرا الكائن مع ذكر الرمضاء والنار أرق وأحفي (منك في ساعة الكرب) وقد (أشار) بذلك (إلى البيت المشهور) وهو قوله (المستجير بعمر عند كربته) أي الذي يستغيث بعمر وفي وقت كبرته فاضمير يعود على الموصول (كالمستجير من الرمضاء بالنار) أي كالفار من الأرض الرمضاء إلى النار ولهذا البيت قصة وهي أن امرأة

الشمس حتى فرغ من قتالهم وحكاية المصنف لهذه القصة أولها يقتضي أن الشمس لم تكن غربت وأن المعجزة في استيقافها وآخرها يدل على أنها غربت ثم طلعت وكل من النوعين قد اتفق لدينا صلى الله عليه وسلم على ما ورد في بعض الأحاديث وأما الإشارة إلى شعر فثله المصنف بقوله :

لعمر مع الرمضاء والنار تلتظي \* أرق وأحفي منك في ساعة الكرب

أشار إلى البيت المشهور

المستجير بعمر عند كربته \* كالمستجير من الرمضاء بالنار

والنار في البيت الآخر وعمر وفانل كايب فكأنه قيل لفانل كايب أرق منك يا أيها المخاطب (قوله معطوف على عمرو) أي فيكون مبتدأ ثانيًا وأرق خبرا عنهما (قوله تلتظي) أي تنوقد (قوله لاجتماعه إليه) أي لا مكان ارتكاب ما هو أقرب منه (قوله الكرب) بوزن الضرب وهو الغم الذي يأخذ النفس (قوله كالمستجير من الرمضاء بالنار) أي كالفار من الأرض الرمضاء إلى النار

وأشار شريك إلى قول الطرماح تميم بطرق اللؤم أهدى من القطا \* ولو سلكت طرق المكارم ضلت

(قوله وعمرو وهو جساس بن مرة) هذا سهو من الشارح لأن عمرا هو عمرو بن الحرث وجساس هو جساس بن مرة فليس أحدهما الآخر ويتضح ذلك بذكر القصة التي ذكر في شأنها البيت المذكور وحاصلها أن امرأة تسمى البسوس ذهبت لزيارة أختها الهذيلة وهي أم جساس بن مرة ومعها ناقة لجارها (٥٢٨) وكان كليب من كبار تغلب وجساس المذكور من بكر بن وائل وحمي كليب

وعمرو وهو جساس بن مرة وذلك لأنه لما رمى كليباً ووقف فوق رأسه قال له كليب يا عمرو وأغثنى بشربة ماء فأجهز عليه فقبل المستجير بعمر والبيت

تسمى البسوس ذهبت لزيارة أختها وهي أم جساس بن مرة ومعها ناقة لجارهم وكان كليب من كبار تغلب وجساس المذكور من بكر وحمي كليب أيضاً فلا يرعى فيها غيره إلا إبل جساس لمصاهرة بينهما ثم خرجت ناقة الجار التي مع خالته في إبل جساس فأبصرها كليب وعرف أنها ليست من إبل جساس من فرماها بسهم فأبطل ضرعها فرجعت حتى بركت بفناء جساس وضرعها يشخب دما ولبناً فصاحت البسوس واذا له واغربناه فقال جساس اسكتي يا حرة والله لأعقرن فحلاه وأزعز على أهله منها فلم يزل جساس يتوقع غرة كليب حتى خرج وبعد عن الحى فركب جساس فرسه حتى لحقه فرمى ظهره فسقط فقال يا جساس أغثنى بشربة ماء فقال جساس تركت الماء وراءك فولى عنه وأنبغعه عمرو بن الحرث حتى وصل إليه فقال له يا عمرو وأغثنى بشربة ماء فأجهز عليه فقيل :

المستجير بعمر وعند كربتته \* كالمستجير من الرمضاء بالنار

واليه يشير بقوله لعمر ومع الرمضاء الخ ونسبت الحرب بين بكر وتغلب أربعين سنة كلها تغلب على بكر ولذلك قيل في المثل أشأم من البسوس وبما ذكرناه يعلم أنه ليس المراد بعمر وجساس كما قيل بل المراد به عمرو بن الحرث فهذان مثالان للتلميح في النظم إلى الشعر أو القصة وأما مثاله في النظم إلى المثل فكقوله \* ومن دون ذلك خرط الفتاد \* أشار به إلى المثل السائر وأصله لكليب وذلك أنه لما سمع قول جساس لأعقرن فحلاه وأزعز على أهله منها ظن أنه يريد فخلاً لكليب عليان فقال دون عليان خرط الفتاد فصار مثلاً يضرب لكل أمر شاق لا يوصل إليه إلا بتكليف عظيم فيقال دونه خرط الفتاد والفتاد شجر صلب له شوك كالابر وخرطه أن تمر اليد عليه من أعلاه إلى سفله حتى ينثر منه شوكه هذه أمثلة النظم الثلاثة وأما أمثلة النثر فمثال الإشارة إلى القصة والشعر من النثر قول الحريري فبت بليلة ناغيه وأحزان يعقوبيه فأشار بقوله ليلته ناغيه إلى قول النابغة :

فبت كأتى ساورتني ضئيلة \* من الرقش في أنيابها السم نافع

وأما الإشارة إلى مثل فكقوله :

من غاب عنكم نسيتموه \* وقلبه عندكم رهينه

أظنكم في الوفاء بمن \* صحبته صحبة السفينه

فالإيضاح ومن التلميح ما يشبه اللغز كما روي أن تميمياً قال لشريك النخعي ما في الجوارح أحب إلى من البازي فقال إذا كان يصيد القطا أشار التميمي إلى قول جرير :

أنا البازي المثل على نيمير \* أتيج من السماء لها انصبابا

وأشار شريك لقول الطرماح

تميم بطرق اللؤم أهدى من القطا \* ولو سلكت طرق المكارم ضلت

وصل

فرسه وأجهز عليه أي قتله فقيل المستجير بعمر والبيت واليه يشير قول الشاعر لعمر ومع الرمضاء الخ ونسبت الحرب بين بكر وتغلب أربعين سنة كلها لتغلب على بكر أي أن قبيلة كليب التي هي تغلب كانت لها الغلبة على قبيلة جساس التي هي بكر في تلك المدة ولذا قيل في المثل أشأم من البسوس وأصل المثل المشهور وهو سد كليب في الناقة هذه القصة ومن هذا يعلم أن عمراً غير جساس وكليب اسم شخص وهو ابن ربيعة وأخو الزبير المهمل الطاهر وخال امرئ القيس وكان كليب أعز الناس

في العرب لمع من عزه أنه لا يجير تعالي ولا يكرم رجلاً ولا يحمي حمى إلا باذنه وإذا جلس لا يمر أحدياً يديه باجلا لاله (قوله من الخاتمة) إنما كان ذلك الفصل من الخاتمة من جهة أن كلا اشتمل على محسن غير ذاتي (قوله أو كاتباً) الراد به الناثر لانه المقابل للشاعر (قوله أي يتبع الآق) بكسر (ا) النون والمد كما ذكره بعضهم وبتفتح النون والقصر كما صرح به بعضهم (قوله الأحسن) تفسير لما قبله فهو على حذف أي التفسيرية والمراد الاحسن من الكلام والمراد بتتبعه لأحسن الكلام في هذه المواضع الثلاثة اجتهاده في طلب أحسن الكلام يأتي فيها (قوله في الروضة) هي البستان (قوله إذا وقع فيها) أي إذا كان حالاً

(٥٢٩)

فيها متمبعا أي طالبا وانظرا  
لما يوتقه (قوله حتى تكون)  
أي لأجل أن تكون حتى  
تليبية (قوله أعذب  
لفظاً) أي من غيرها وهذا  
متعلق بالمفردات كما يدل  
عليه قوله بأن تكون الخ  
وقوله وأحسن سبكاً متعلق  
بالمركبات لان التعقيد  
لا يكون الا فيها (قوله بأن  
تكون في غاية البعد) هذا  
تفسير مراد وكذا ما بعده  
والا فعدوبة اللفظ تناول  
حسن السبك وصحة المعنى  
وحسن السبك يتناول  
عدوبة اللفظ وصحة المعنى  
وكذا صحة المعنى تناول  
عدوبة اللفظ وحسن  
السبك فر بما يتراعى  
التكرار في كلام المصنف  
فحمل الشارح كلام من  
الثلاثة على محمل وإنما  
خص أعديبة اللفظ  
بالكون في غاية البعد عن

فصل \* من الخاتمة في حسن الابتداء والتخلص والانهاء (ينبغي لتسكّم) شاعرا كان أو كاتباً  
(أن يتأق) أي يتبع الآق الاحسن يقال تأق في الروضة اذا وقع فيها متمبعا لما يوتقه أي يعجبه  
(في ثلاثة مواضع من كلامه حتى تكون) تلك المواضع الثلاثة (أعذب لفظاً) بأن تكون في  
غاية البعد عن التنافر والثقل (وأحسن سبكاً) بأن تكون في غاية البعد عن التعقيد

والمساورة للمقاتلة والاصابة والضئيلة بالضاد المعجمة الحية الدقيقة والرفش الحيات الدهق والناقع  
الشديد وأشار بقوله وأحزان يعقوبية الى قصة يعقوب عليه السلام في فقدان يوسف على نبينا وعليه  
أفضل الصلاة والسلام ومثال الاشارة الى المثل من الثمر قوله فيا لها من هرة تنق اولادها أشار به  
الى المثل المعلوم وهو قولهم أعق من الهرة تأ كل اولادها وبتمت الامثلة الستة والله الموفق بمنه  
وكرمه \* ثم شرع في فصل من الخاتمة به ختمها وختم الكتاب فقال

فصل \* من الخاتمة في حسن الابتداء والانهاء والتخلص وانما جعلناه من الخاتمة لانه انما اشتمل  
على ما هو من الحسن غير الذاتي كما في الخاتمة (ينبغي لتسكّم) شاعرا كان أو كاتباً (أن يتأق) أي أن  
يتبع الآق وهو الأحسن من الكلام بأن يطلبه حتى يأتي به يقال تأق في الروضة اذا وقع فيها متمبعا  
أي كان فيها حال كونه يتبع أي يطلب وينظر ما يوتقه أي يعجبه يقال آتقه كذا أعجبه لتأق هو  
تطلب الأحسن والنظر في الشيء ليؤتي بما يوتق أي يعجب منه (في ثلاثة مواضع) أي ينبغي لتسكّم أن  
يجتهد في طلب أحسن الكلام ليأتي به في ثلاثة مواضع من كلامه (حتى تكون) تلك المواضع الثلاثة  
من كلامه (أعذب لفظاً) من غيرها وعدوبة اللفظ حسنة وهو يشمل ما يكمل به حسنه وحلاوته من  
كل وجه ولكن خص تفسير أعديبته هنا بكونه غاية في البعد عن التنافر واستئصال الطبع لان العذب  
الحسي يقابله حساماً ينافر الطبع ويثقل عليه فناسب تخصيصه بهذا المعنى لما ذكر مع ما في ذلك من  
الخروج عن التكرار بما بعده (و) حتى تكون المواضع الثلاثة أيضا (أحسن سبكاً) من غيرها  
وحسن سبك اللفظ أيضا حسن صياغته أي ايجاده تركيبه و ايجاد ذاته فهو أيضا بهذا الاعتبار يشمل  
أوجه حسنة من قبل نفسه ومعناه ولكن خصت أحسنية سبكه هنا بكونه غاية في البعد عن  
التعقيد اللفظي وعن التقديم والتأخير للمبس وكون الألفاظ متقاربة في الجزالة وهي ضد الركافة

ص (فصل \* ينبغي لتسكّم الخ) ش لاشك أن هذه المواضع الثلاثة هي محط شوق النفوس فينبغي  
التأق فيها وهو طلب النيقه وهو حسن التدبر حتى تكون أعذب لفظاً وأحسن سبكاً وأصح معنى

(٦٧ - شروح التلخيص - رابع) التنافر واستئصال الطبع لان العذب الحسي يقابله حساماً ينافر الطبع ويثقل عليه فناسب  
تخصيصه بهذا المعنى (قوله والثقل) عطف تفسير أو عطف سبب على سبب وأورد على الشارح أن الاحتراز عن التنافر والثقل  
من الحسن الذاتي الحاصل بعلم المعاني وحيثئذ فتكون رعاية الحسن في هذه المواضع الثلاثة من رعاية الحسن الذاتي فلا يكون هذا  
الحسن من البديع فلا يكون هذا الفصل من الخاتمة التي هي من البديع وأجيب بأن البعد عن التنافر والثقل يبحث عنه في علم  
المعاني وغاية البعد عن ذلك يبحث عنه في علم البديع والشارح قال بأن تكون في غاية البعد الخ والغاية أمر زائد محسن وأورد عليه أنه  
كان عليه أن يزيد الغاية في البعد عن مخالفة القياس ففي كلامه قصور وأجيب بأن الباء بمعنى الكاف كما وقع ذلك في كلام كثير من  
الافاضل كالنووي (قوله بأن تكون في غاية البعد عن التعقيد) أي اللفظي

(قوله والتقديم والتأخير للمبس) هذا كناية عن ضعف التأليف وعطفه على ما قبله من عطف السبب على المسبب لان ضعف التأليف سبب في التعقيد اللفظي وقوله المبس صفة للتقديم والتأخير لانهما شيء واحد (قوله وأن تكون الالفاظ الخ) انما ظهر في محل الاضمار وعبر بالالفاظ دون المواضع لانه لو اضرر لعاد الضمير على المواضع الثلاثة فيفيد الكلام اشتراط تقار بها بعضها من بعض وليس مرادا بل المراد تقارب الالفاظ كل منها تأمل (قوله متقاربة) أى متشابهة (قوله في الجزالة) هى ضد الركافة (قوله والمائة) أى القوة وهو تفسير (٥٣٠) لما قبله (قوله والرقفة) هى ضد الغناظ (قوله والسلاسة) أى السهولة

والتقديم والتأخير للمبس وأن تكون الالماظ متقاربة في الجزالة والمائة والرقفة والسلاسة وتكون المعاني مناسبة لألفاظها من غير أن يكتسى اللفظ الشريف المعنى السخيف أو على العكس بل يصاغان صياغة تناسب وتلاؤم (وأصح معنى) بأن يسلم من التناقض والامتناع والابتدال ومخالفة العرف

والمائة وهى بمعنى الجزالة والرقفة والسلاسة وهما بمعنى لطف اللفظ وناسبه صد اللفظ المستفبح والتقطع للمستكره ويكون المعاني مناسبة لألفاظها وذلك بأن لا يكتسى اللفظ الشريف المعنى الخسيس كأن يكون بالالفاظ مجنسة لمعان ترمى بالعراء لعدم مطابقتها المراد أو العكس كعنى شريف عليه لفظ سخيف كالالفاظ غريبة متنافرة الحر وف المعنى مطابق وانما ينبغى أن يصاغ اللفظ والمعنى بالتناسب والتلاؤم فيكون اللفظ شريفا والمعنى كذلك وحاصل هذه الجملة المفسر بها حسن السبك أن يكون اللفظ فصيحاً لاتعقيد فيه ولا شئ يخل بالفصاحة ولا ابتدال فيه مع معنى مرعى فيه ما ينبغى لمطابقته مقتضى الحال لان جزالة اللفظ ورقته وسلاسته ترجع الى نفي الابتدال والتنافر وكون المعنى شريفاً واللفظ شريفاً يرجع الى المطابقة مع السلامة مما يخل بالفصاحة وانما خص حسن السبك بنفي ما يخل بالفصاحة مع معنى مطابق لان حسن سبك الخلى مثلا الذى هو المحسوس انما يقابله عدم الالتئام أو الالتئام على وجه مستكره ولا يخفك أن حسن السبك على هذا أخص من عذوبة اللفظ فان قلت فحسن السبك على هذا لأخصية في تفسيره لشموله جميع أنواع الحسن فقلت بل نقي أنواع البديعيات وهى مما يحسن السبك فان قلت فعلى هذا تكون رعاية الحسن في هذه المواضع من رعاية الحسن الذاتى فلا يكون هذا الحسن من البديع فلا يكون هذا الفصل من الخاتمة التى هى من البديع (قلت) اذا كان المعنى أنه ينبغى أن تراعى الزيادة في الحسن سواء كان ذلك الحسن ذاتياً أم لا كان المنبى عليه في هذا الفصل هو القدر الزائد على أصل الواجب والزائد ليس بأمر لازم فهو من البديع فافهم (و) حتى تكون تلك المواضع الثلاثة (أصح معنى) أى أزيد في صحة المعنى فبرعاية الزيادة كان من هذا الباب والافصحة المعنى لا بد منها في كل شئ وصحة المعنى تحصل بالسلامة من التناقض والسلامة من الامتناع والبطلان والسلامة من الابتدال الذى هو في معنى الفساد حيث لا يطابق والسلامة من مخالفة العرف لان مخالفة العرف البليغى كالغرابية الخلة بالفصاحة أو هى نفسها ونحو ذلك كالسلامة من عدم المطابقة لمقتضى حال المخاطب وقد عرفت أن صحة المعنى بهذا الاعتبار داخل فيما قبله وه علم أن هذه الاوصاف أعنى عذوبة اللفظ وحسن السبك برعاية مقتضى الفصاحة وقوله (حتى تكون الخ) ينبغى أن يكون غاية لاتعدى لان حسن المطلع مثلاً ليس علة لذوة

وهو تفسير أيضاً لما قبله (قوله من غير أن يكتسى الخ) تفسير لما قبله ولو قال بأن لا يكتسى الخ لكان أوضح (قوله اللفظ الشريف) أى لاشماله على المحسنات البديعية (قوله المعنى السخيف) أى الذى لا فائدة فيه للسامع لعدم مطابقته للحال (قوله أو على العكس) الاولى حذف على أى يكتسى اللفظ السخيف المعنى الشريف (قوله بل يصاغان صياغة تناسب وتلاؤم) بأن يكون كل من اللفظ والمعنى شريفاً وشرف اللفظ باشتاله على المحسنات وشرف المعنى بمطابقته للحال وحاصل هذه الجملة المفسر بها حسن السبك أن يكون الالفاظ لا شئ فيه يخل بالفصاحة ولا ابتدال فيه مطابقاً لما يقتضيه الحال خالياً معناه عن التعقيد وذلك لان جزالة الالفاظ ورقته

وحو

وسلاسته ترجع لنفي ابتداله وتنافره وكون المعنى شريفاً واللفظ شريفاً يرجع الى المطابقة مع السلامة، يخل

بالفصاحة (قوله وأصح معنى) أى أزيد في صحة المعنى فبرعاية الزيادة المذكورة كان من هذا الباب والافصحة المعنى لا بد منها في كل شئ (قوله بأن يسلم) أى المعنى من التناقض وزيادة صحة المعنى تحصل بسلامة المعنى من التناقض أى من ايهام التناقض والالسلامة من التناقض واجب لاستحسن وكذا يقال فيما بعد (قوله والامتناع) أى والسلامة من الامتناع أى البطلان بأن يكون المعنى باطلا وهذا لازم لما قبله (قوله والابتدال) أى وسلامة المعنى من الابتدال أى الظهور بأن يكون ذلك المعنى له غاية الظهور يعرفه كل أحد (قوله ومخالفة العرف) أى وسلامة المعنى من مخالفة العرف لان مخالفة العرف البليغى كالغرابية الخلة بالفصاحة أو هى

\* الاول الابتداء لانه أول ما يقرع السمع فان كان كما ذكرنا أقبل السامع على الكلام فوعى جميعه وان كان بخلاف ذلك أعرض عنه ورفضه وان كان في غاية الحسن فمن الابتداء آت المختارة قول امرى القيس \* قفا نيك من ذكري حبيب ومنزل \* وقول السابعة الجمدى  
كأني لهم يا أميمة ناصب \* وليل أفاسيه بطيء الكواكب  
وقول أبي الطيب أنظني من زلة أنتب \* قلبى أرق عليك مما تحسب  
وقوله أريقك أم ماء الغمامة أم خمر \* نبي برود وهو في كبدى جمر (٥٣١)

نفسها (قوله ونحو ذلك) أي كالسلامة من عدم المطابقة لمقتضى حال الخطاب (قوله لانه) أي الابتداء بمعنى المبتدأ به وقوله يقرع بمعنى يصيب وقرع من باب نفع كما في الصباح (قوله فان كان عذبا) الاولى التعبير بأفعل التفضيل ليلام ما مر أي فان كان أعذب من غيره (قوله أقبل السامع على الكلام فوعى) أي حفظ جميعه لانسياق النفس اليه ورغبتها فيه من حسنه الاول واستصحابه للذة المساق السابق (قوله والا أعرض عنه) أي والايكن الابتداء عذبا بحسن السبك صحيح المعنى أعرض عنه السامع لقبحه (قوله فالابتداء الحسن) هذا مبتدأ خبره قوله كقوله وقوله في تذكار الاحبة والنازل حال ونيس خيرا لان الابتداء الحسن ليس خاصا بما ذكر بل يكون في النزول وفي وصف أيام البعاد بين الاحبة وفي

ونحو ذلك (أحدها الابتداء) لانه أول ما يقرع السمع فان كان عذبا بحسن السبك صحيح المعنى أقبل السامع على الكلام فوعى جميعه والأعرض عنه وان كان الباقي في غاية الحسن فالابتداء الحسن في تذكار الاحبة والنازل (كقوله

قفا نيك من ذكري حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فحومل السقط منقطع الرمل حيث يدق واللوى رمل معوج ملتو والدخول وحومل موضعان

وصحة المعنى برعاية مقتضى البلاغة ولا تخفى أوجه مناسبتها فكان لكل وصف معنى يخالف للآخر والخطب في ذلك سهل ثم بين المواضع الثلاثة التي ينبغي أن يعتنى بها فيما ذكرنا أكثر بقوله (أحدها) أي أحد تلك المواضع (الابتداء) لانه أول ما يقرع السمع فان كان عذبا بحسن السبك صحيح المعنى أقبل السامع على الكلام فوعى جميعه لانسياق النفس اليه ورغبتها فيه من حسنه الاول واستصحابه للذة اللذائق السابق والايكن الابتداء بحسن السبك عذبا صحيح المعنى نافرده السمع بالمقابلة الاولى فيعرض عنه جملة وان كان الباقي من الكلام حسنا لان السمع قاطعه الابتداء القبيح وهذا أمر تجريبي والابتداء الحسن في تذكار المنازل والاحبة (ك) مافي (قوله) أي امرى القيس (قفا نيك من ذكري حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فحومل)

السقط هو الموضع الذي يتقطع فيه الرمل أو الرمل المتقطع بنفسه واللوى هو الرمل المعوج ولا شك أن انقطاع الرمل إنما هو عند اعوجاجه بالرياح لا عند تراكمه والدخول وحومل موضعان والمراد بين أما كن الدخول وأما كن حومل وبذلك صحت البيئية فيه التي لا تكون الا في متعدد وصح بذلك عطف حومل بالفاء عليه ليفيد أن له بيئية أيضا وأما لو كانت البيئية معتبرة بين الدخول وحومل لم يصح العطف بالفاء لوجوبه بالواو اذ هي التي تعطف مالا يستغنى عنه أما حسن الشطر من هذا البيت فمسل لانه أفاد به أنه وقف واستوقف وبكى واستبكي وذكر الحبيب والنزل في شطر واحد بلغظ مسبوك لان تعقيد فيه ولا تنافر ولا ركابة وأما الشطر الثاني فلم يتفق له فيه ما تنفق في الاول لان أمانه لم تخل من كثرة مع قلة المعنى ومن محل التقدير للصحة وغرابة بعض الالفاظ وأحسن منه قول السابعة في ذكر الهم في الابتداء

كأني لهم يا أميمة ناصب \* وليل أفاسيه بطيء الكواكب

حروفه وكلماته بل المعنى يتأنيق الى أن تكون هذه المواضع الثلاثة بهذه الصفة (أحدها الابتداء) وهو المطلع لانه أول ما يقرع السمع فاذا كان بهذه المثابة أقبل السامع على الكلام ووعاه والأعرض عنه وان كان حسنا وأحسن الابتداء آت المختارة قول امرى القيس \* قفا نيك من ذكري حبيب ومنزل قيل لماسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قائل الله الملك الضليل وقف واستوقف وبكى واستبكي

استجلاب المودة وفي التورك على الدهر وعلى النفس وفي الملح وغر ذلك (قوله قفا نيك الخ) خطاب لواحد كما جرت به عادة العرب من خطاب الواحد بخطاب الاثنين أو أن الفعل مؤكد بالخفيفة قلبت النون أما اجراء للوصل مجرى الوقف وقوله من ذكري حبيب أي من أجل تذكري حبيب فاسم المصدر بمعنى المصدر وقوله بسقط اللوى مثلث السين والباء بمعنى عند والسقط كما قال الشارح منقطع الرمل حيث يدق أي طرفه الدقيق واللوى هو كما قال الشارح رمل معوج ملتو أي منعطف بعضه على بعض هذا هو المراد والمعنى قفا نيك عند طرف الرمل المعوج أي اللئوى الكائن بين الدخول فحومل ولا شك أن انقطاع الرمل إنما هو عند اعوجاجه بالرياح لا عند تراكمه

وقوله

فراق ومن فارقت غير مذمم \* وأم ومن يمتت خير ميمم

وقوله

أراها لكثرة العشاق \* تحسب الدمع خلقة في المآقي

وقول الآخر

زموا الجمال فقل للعادل الجاني \* لا عاصم اليوم من مدرار أجفاني

و ينبغي أن يجتنب في المديح ما يتطير به فإنه قد يتفاد به المدح أو بعض الحاضرين كما روى أن ذا الرمة أنشد هشام بن عبد الملك قصيدته البائية \* ما بال عينيك منها الماء ينسكب \* قال هشام بل عينك ويقال ان ابن مقاتل الضرير أنشد الداعي العلوي قصيدته التي أولها \* موعداً حبابك بالفرقة غد \* فقال له الداعي موعداً حبابك ولك المثل السوء و روى أيضاً أنه دخل عليه في يوم مهرجان وأنشد

(قوله والمعنى الخ) أي ليصبح العطف (٥٣٢) بالفاء وهذا جواب عما يقال ان بين لاضاف اذ لم يعد كما قال دخلت

بين القوم ودار زيد بين دار عمر ودار بكر و بين هنا انما أضيفت لواحد وحينئذ فلا يحسن العطف بالفاء فالواجب العطف بالواو لانها هي التي تعطف ما لا يستغنى عنه والحاصل أن بين لا تضاف للمتعدد والا فلا تجسن الفاء وانما تحسن الواو وحاصل الجواب أن في الكلام حذف مضاف أي بين أجزاء الدخول والأجزاء متعددة فيصير الدخول مثل اسم الجمع كالقوم فصح التعبير بين والفاء والشاهد في الشطر الاول من البيت فان صاحبه وهو امرؤ القيس قد أحسن فيه لانه أفاد به أنه وقف واستوقف وبكى واستبكى وذكر الحبيب والمنزلة بلفظ مسبوک لاتفميد فيه ولا تنافر ولا ركافة واما الشطر الثاني فلم يتفق له فيه	والعنى بين أجزاء الدخول (و) في وصف الدار (كقوله قصر عليه تحية وسلام * خلعت عليه جمالها الايام) خلع عليه أي نزع ثوبه وطرحه عليه (و) ينبغي (أن يتجنب في المديح ما يتطير به) أي يتشام به (كقوله موعداً حبابك بالفرقة غد) مطلع قصيدة لابن مقاتل الضرير يقال نصبه لهم اذا أتعبه (و) الابتداء الحسن أيضاً في وصف الدار (ك) مافي (قوله) قصر عليه تحية وسلام * خلعت عليه جمالها الايام يقال خلع عليه أي نزع ثوبه عليه بمعنى أنه نزع وطرحه عليه ولتضمن خلع طرح عدى بعلى وفي نسبة الخلع الى جمال الايام دلالة على تشبيه الايام برجل له لباس جميل نزع على غيره فجمال الايام كالباس ألبسه ذلك القصر وكذا قوله فراق ومن فارقت غير مذمم * وأم ومن يمتت غير ميمم (٢) أي لا ينبغي أن يفارق الذي فارقت غير مذمم ولأن تؤم أي تقصد غيره والذي قصدت ليس أهلاً لان يقصد وكذا قوله في الغزل أريقك أم ماء الغمامة أم خمر * بني برود وهو في كبدى جمر تدله في ريق المحبوب فتجاهل فكانه التبس عليه هل هو ريق أم ماء زلال أم خمر وأخبر بأنه في فمه غاية العدو به والبرودة وفي قلبه جمر لانه يزيد القلب ولو عاوح حبا محترق به كالجر وكذا قوله في الرفق والرحمة أنظني من زلة أنتعب * قلبي عليك أرق مما تحسب أي لا أعاتبك على زلة ولا تظن ذلك يصدر مني فان قلبي عليك شديد الشفقة فهو أكثر مما تحسب في الرفق والرحمة (و) ينبغي أن يتجنب في المديح (أو الغزل عند خطاب من يتوقع منه التطير وهو غير مراد (ما يتطير) أي الكلام الذي تشاءم به) وهو نائب فاعل يتجنب (كقوله موعداً حبابك بالفرقة غد) وذ كر الحبيب ومنزله في مصراع واحد وقوله أي قول الأشجع في تهنئة البناء قصر عليه تحية وسلام * خلعت عليه جمالها الايام (و) يجب في علم البديع على المتكلم (أن يتجنب في المديح ما قد يتطير به كقوله) أي قول ابن مقاتل الضرير ينشد الداعي العلوي * موعداً حبابك بالفرقة غد * فقال له الداعي موعداً حبابك يا ضرير ولك
---	--

ما اتفق في الاول لان ألفاظه لم تخل من كثرة مع فاة المعنى ومن محل التقدير للصحة وغرابة بعض أشدها

الالفاظ وقد نبه المصنف بارادة شطر البيت على أنه يكفي في حسن الابتداء حسن المصراع (قوله وفي وصف الدار) أي وحسن  
الابتداء في وصف الدار وأراد بهما مطلق المنزل الصادق بالقصر وغيره بدليل المثال (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أشجع السلمي  
(قوله خلعت عليه جمالها الايام) ضمن خلع معنى طرح فعدها للمفعول الثاني بعلى والمعنى ان الايام نزع جمالها وطرحته على ذلك  
القصر ونظير البيت المذكور في حسن الابتداء في وصف الديار قوله \* انا محيوك فاسلم أيها الطلحة \* (قوله وطرحه عليه) إشارة لما ذكرناه  
من التضمن (قوله في المديح) أي في ابتدائه (قوله بالفرقة) ضم الفاء وسكون الراء اسم موضع الا أنه توهه معنى آخر فسببه كان يتطير منه

(١) قوله غير ميمم هذا من كلام النبي والذي شرح عليه العبري خير ميمم بالخاء لا بالعين وضبطه فارق ويمت بصم التاء عر اجمعه كتبه مصححه



لا تقل بشري ولكن شريان \* غرة الداعي ويوم المهرجان فتطر به وقال أعمى يتدى بهذا يوم المهرجان وقيل بطحه وضربه  
 خمسين عصا وقال اصلاح أدبه أبلغ في ثوابه وقيل لما بنى المعتصم بالله قصره بالميدان وجلس فيه أنشده اسحق الموصلي :  
 يادار غيرك البلى ومحاك \* ياليت شعري ما الذي أباك فتطير المعتصم بهذا الابتداء وأمر بهدم القصر ومن أراد ذكر الديار والأطلال  
 في مدح فيقل مثل قول القظامي \* انامحويك فاسلم أيها الطلل \* أو مثل قول أشجع السلمي قصر عليه تحية وسلام \* خلعت عليه جبالها الأيام  
 وأحسن الابتداء ما مناسب المقصود ويسمى براعة الاستهلاك كقول أبي تمام يهني المعتصم بالله بفتح عمورية وكان أهل التنجيم زعموا  
 أنها لا تفتح في ذلك الوقت السيف أصدق انباء من الكنب \* في حده الحد بين الجد واللعب  
 بيض الصفايح لاسود الصحائف في \* متونهن جلاء الشك والريب وقول أبي محمد الخازن يهني ابن عباد مولود لبنته

(قوله أنشده الداعي العلوي) نسبه لعل لأنه من ذريته روى أن ابن مقاتل الضرير (٥٣٣) المذكور دخل على الداعي العلوي في يوم

المهرجان فأشده  
 لا تقل بشري ولكن شريان  
 \* غرة الداعي ويوم المهرجان  
 فتطر به الداعي وقال له  
 يا أعمى يتدى بهذا يوم  
 المهرجان يوم الفرح والسرور  
 وألقاه على وجهه وضربه  
 خمسين عصا وقال اصلاح  
 أدبه أبلغ من ثوابه أي  
 أحسن من الاعطاء له ويوم  
 المهرجان أول يوم من فصل  
 الخريف وهو يوم فرح  
 وسرور ولعب وروى أنه  
 لما بنى المعتصم بالله قصره  
 بميدان بغداد وجلس فيه  
 أنشده اسحق الموصلي  
 يادار غيرك البلى ومحاك  
 \* ياليت شعري ما الذي أباك  
 فتطير المعتصم وأمر بهدمه  
 (قوله فقال له الخ) أي

أنشدها للداعي العلوي فقال له الداعي موعدا حيا بك يا عمى ولك المثل السوء (وأحسنه) أي أحسن  
 الابتداء (ما مناسب المقصود) بأن يشتمل على إشارة ماسبق الكلام لأجله (ويسمى) كون الابتداء  
 مناسباً للمقصود (براعة الاستهلاك) من برع الرجل إذا فاق أصحابه في العلم أو غيره (كقوله في التهنئة  
 وهو مطلع قصيدة لابن مقرب الضرير أنشدها للداعي العلوي فقال له الداعي حين نشأه بما ذكر موعدا  
 أحيا بك أنت يا أعمى ولك المثل السوء أي الحال القبيح وكقول ذي الرمة بين يدي هشام بن عبد الملك  
 \* ما بال عينك منها الدمع ينسكب \* فقال له هشام بل عينك أنت ولما بنى المعتصم بالله قصره له  
 وجلس فيه أنشده اسحق الموصلي \* يادار غيرك البلى ومحاك \* فتطير المعتصم بهذا الابتداء  
 وأمر بهدم القصر وإنما حسن الابتداء الذي لا تطير به في ذكر الديار مثلاً مثل ما تقدم قصر عليه  
 تحية إلى آخره وقوله \* انامحويك فاسلم أيها الطلل \* (وأحسنه) أي أحسن الابتداء (ما مناسب  
 المقصود) أي والمناسبة تحصل باشتغال الابتداء على ما يشعر في الجملة بما سبق الكلام من أجله فإذا  
 سبق مثلاً لبيان علم من العلوم كالفقه فاشتغال ابتدائه على ما يشعر بأفعال المكافين وأحكامها هو من  
 أحسن الابتداء (ويسمى) كون الكلام مناسباً للمقصود أو الكلام بنفسه المناسب للمقصود  
 (براعة الاستهلاك) والاستهلاك في الأصل أول ظهور الهلال ثم استعمل في مطاق افتتاح الشيء والبراعة  
 مصدر برع الرجل بضم الراء وفتحها إذا فاق أقرانه في العلم أو غيره فإضافة البراعة إلى الاستهلاك على  
 معنى الملازمة أي البراعة الحاصلة من الشاعر أو الكاتب الملازمة للاستهلاك أي لابتداء الكلام  
 وتلك البراعة التي هي مناسبة الكلام هي (ك) أي (قوله في التهنئة) التي هي إيجاد كلام يزيد

المثل السوء (وأحسن الابتداء ما مناسب المقصود) بتضمينه شيئاً في معنى ماسبق الكلام لأجله ليكون  
 دالاً عليه (ويسمى) ذلك (براعة الاستهلاك) أي فضيلته (كقوله) أي أي محمد الخازن يهني ابن عماد

رداً عليه وقوله موعدا حيا بك يا عمى أي لا موعدا حيا بك يا عمى (وهو ولك المثل السوء) أي الحال القبيح (قوله بأن يشتمل الخ) أي ومناسبتة  
 للمقصود تحصل باشتغال على إشارة أي على ذي إشارة أي تحصل باشتغال على ما يشير للمقصود الذي سبق الكلام لأجله لا أجل  
 أن يكون المبدأ مشعراً بالمقصود والانتها الذي هو المقصود موافقاً لما أشير له في الابتداء ولا يشترط وضوح الإشارة بل ولو كانت  
 خفية فإذ سبق الكلام مثلاً لبيان علم من العلوم كأنه فيشتمل ابتداءه على ما يشعر به مثل أفعال المكافين وأحكامها وإذا سبق  
 الكلام لم مدح النبي صلى الله عليه وسلم اشتمل ابتداءه على ذي سلم وكاظمة ونحو ذلك من محلاته وأراضى بلده (قوله ويسمى كون  
 الابتداء) أي كون الكلام المبتداه مناسباً للمقصود براعة الاستهلاك وظاهره أن براعة الاستهلاك اسم للسكون المذكور والأولى أن  
 يقول ويسمى الابتداء المناسب للمقصود براعة الاستهلاك كما في الأطول وقرر شيخنا العدوي أن براعة الاستهلاك تطلق على كل من  
 الأمرين (قوله من برع الرجل) بضم الراء وفتحها فهو من باب ظرف وخضع (قوله إذا فاق أصحابه) أي فالبراعة معناها الفوقان  
 والاستهلاك في الأصل عبارة عن أول ظهور الهلال ثم نقل لأول كل شيء وفي الأطول الاستهلاك هو أول صوت الصبي حين  
 لولادته وأول المطر ثم استعمل لأول كل شيء وحينئذ فمعنى قولهم للابتداء المناسب للمقصود براعة استهلاك استهلاك بارع أي أول وابتداه  
 فائق لغيره من الابتداء أي التي ليست مشعرة بالمقصود (قوله في التهنئة) بالهمز وهي إيجاد كلام يزيد سروراً بشي مفروح به

بشرى فقد أنجز الاقبال ما وعدا \* وكوكب المجد في أفق العلاء صعدا

أبشر فقد جاء ما تريد \* أباد أعداءك المبيد

وكقول أبي الفرج الساوي يرثي بعض الملوك من آل بويه أظنه فخر الدولة

هي الدنيا تقول بملء فيها \* حذار حذار من بطشى وفتسكى

وكذا قول أبي الطيب يرثي أم سيف الدولة : نعد للشرفية والعوالى \* وتقتلنا المنون بلا قتال

وترتبط السوانق معقرات \* وما ينحن من خست الليالى

(قوله يهنى صاحب) أى ابن عباد أستاذ الشيخ عبد القاهر (قوله بشرى فقد أنجز الاقبال الخ) إنما كان هذا من البراعة لانه يشعر بأن ثم أمرامسرورابه وأنه أمر حدث وهو رفيع في نفسه يهنا به ويبشر من سر به ففيه إيماء الى التهنية والبشرى التي هي المقصود من القصيدة (قوله وكوكب المجد الخ) (٥٣٤) يتمثل أن المراد بالكواكب المولود فانه كوكب سماه المجد جعل المجد

كالسما فأثبت له كوكبا هو المولود ويحتمل أنه أراد بكوكب المجد ما يعرف به طالع المجد أى أن هذا المولود ظهر به وعلم به طالع المجد وكون كوكبه في

بشرى فقد أنجز الاقبال ما وعدا \* وكوكب المجد في أفق العلاء صعدا  
مطلع قصيدة لأبي محمد الخازن يهنى صاحب بولد لابنته (وقوله في المرثية هي الدنيا تقول بملء فيها \*  
حذار حذار) أى احذر (من بطشى) أى أخذى الشديد (وفتسكى) أى قتلى فجأة مطلع قصيدة  
لأبي الفرج الساوي يرثي فخر الدولة

سرورامفروح به

(بشرى فقد أنجز الاقبال ما وعدا \* وكوكب المجد في أفق العلاء صعدا)

وهو مطلع قصيدة لأبي محمد الخازن يهنى صاحب بولد لابنته وإنما كان عن البراعة لانه يشعر بأن ثم أمرامسرورابه وأنه أمر حدث وهو رفيع في نفسه يهنا به ويبشر من سر به ففيه الإيماء الى التهنية والبشرى التي هي المقصود من القصيدة وكذا قول أبي الطيب في التهنية بزوال المرض المجد عوفى إذ عوفيت والكرم \* وزال عنك الى أعدائك السقم

(و) كما في (قوله في المرثية هي) أى القصة التي تتلى هي هذه وهي قوله (الدنيا تقول بملء فيها) والملاء بكسر الميم ما يملأ الشيء والمعنى أنها تقول ذلك جهره بلا إخفاء لان ملء الكلام القم يشعر بظهوره والجهر به بخلاف الخفي ففي طرف من القم (حذار حذار) أى احذر احذر (من بطشى) أى أخذى الشديد بالقوة (وفتسكى) أى قتلى لكم فجأة أى لاتغمه لواعن اهلاكى لكم لاجمعه نصب أعينكم واستعدوا بالنقوى والصبر وهذا مطلع قصيدة لأبي الفرج الساوي يرثي فخر الدولة ملكا من ملوك آل بويه وكذا قول أبي الطيب يرثي سيف الدولة:

نعد للشرفية والعوالى \* وتقتلنا المنون بلا قتال

بمولود لبنته \* بشرى فقد أنجز الاقبال ما وعدا \* وكقول أبي الفرج الساوي في المرثية :

هي الدنيا تقول بملء فيها \* حذار حذار من بطشى وفتسكى

غاية الصعود (قوله صعدا) بكسر العين كما في المختار (قوله وقوله في المرثية) أى قول الشاعر وهو أبو الفرج الساوي نسبة لساوة مدينة بين الرى ومهدان في مرثية فخر الدولة ملك من ملوك العرب والمرثية بتخفيف الياء القصيدة التي يذكر فيها محاسن الميت وبعد البيت المذكور

فلا يفرركم منى ابتسام  
فقولى مضحك والفعل مبكى

بفخر الدولة اعتبروا فاني \* أخذت الملك منه بسيم هلك  
وقد كان استطال على البرايا \* ونظم جمعهم في سلك ملك  
فلو شمس الضحى جاءته يوما \* لقال لها عتوا أف منك  
ولو زهر النجوم أتت رضاء \* تأبى أن يقول رضيت عنك  
فأمسى بعد ما فرغ البرايا \* أسير القبر في ضيق وضنك  
يقدر أنه لو عاد يوما \* الى الدنيا تسربل ثوب نسك

اه

يقال فرعت قومي علوتهم بالشرف أو الجمال والضحك الضيق (قوله هي الدنيا الخ) الضمير للقصة والجملة الواقعة بعد الضمير تفسير له والملاء بكسر الميم ما يملأ الشيء ويفتحها المصدر والمراد هنا الاول والمراد أنها تقول ذلك جهره بلا إخفاء لان ملء الكلام القم يشعر بظهوره والجهر به بخلاف الكلام الخفي فانه يكون بطرف القم ثم ان الدنيا لا تقول لها فالمراد بتبدل الأبدان وتقلب الأحوال وقوله حذار

الثاني التلخيص ونعني به الانتقال مما شيب الكلام به من تشيب أو غيره الى المقصود مع رعاية الملامة بينهما لان السامع يكون مترقبا للانتقال من التشيب الى المقصود كيف يكون فاذا كان حسنا متلائما لظن فينحرك من نشاط السامع وأعان على اصغاء ما بعده

الى آخر المصراع في محض نصب مفعول نقول (قوله أي الخروج) أي وليس المراد به المعنى الاصطلاحي لما سيأتي في كلام الشارح (قوله قال الامام الواحدى الخ) هذا استدلال على دعوى مخدوفة تقديرها وأصل التشيب ذكر أمور الشباب من أيامه واللهم والغزل (قوله واللهم والغزل) أي وذكر اللهم وذكر الغزل أي النساء وأوصافهن (قوله وذلك يكون الخ) أي ذكر أيام الشباب الخ يكون في ابتداء فصائد الشعر وقوله فسمى ابتداء كل أمر تشيبا أي على جهة المجاز (٥٣٥) المرسل والحاصل أن التشيب في الاصل

ابتداء القصيدة بذكر أمور الشباب ثم نقل لابتداء القصيدة بل والكلام في الجملة سواء كان فيه ذكر اللهم والغزل وأيام الشباب أم لا فهو مجاز مرسل علاقته الاطلاق والتقييد لانه

(وثانيتها) أي وثاني المواضع التي ينبغي للسكام أن يتأق فيها (التخلص) أي الخروج (مما شيب الكلام به) أي ابتدئ\* وافتتح قال الامام الواحدى معنى التشيب ذكر أيام الشباب واللهم والغزل وذلك يكون في ابتداء فصائد الشعر فسمى ابتداء كل أمر تشيبا وان لم يكن في ذكر الشباب (من تشيب) أي وصف للجمال (أو غيره) كالادب والافتخار والشكاية وغير ذلك (الى المقصود مع رعاية الملامة بينهما) أي بين ما شيب به الكلام وبين المقصود واحترز بهذا عن الاقتضاب واراد بقوله التخلص معناه اللغوى والافتتاح في العرف هو الانتقال مما افتتح به الكلام الى المقصود مع رعاية المناسبة

استعمل اسم التقييد في المطلق ولهذا النقل عمم المصنف فيما شيب الكلام به حيث قال سواء (١) كان ما شيب به الكلام تشيبا أي ذكرا للجمال أو كان غيره (قوله وان لم يكن في ذكر الشباب) أي ولا اللهم ولا الغزل (قوله من تشيب) بيان لما وقوله كالادب أي الاوصاف الادبية وقوله الى المقصود متعلق بالتخلص وقوله مع رعاية الملامة بينهما هو محط الفائدة (قوله وغير ذلك) أي كالمندح والمهجو والتوسل (قوله أي بين ما شيب به الكلام) أي ابتدئ\* به (قوله واحترز بهذا) أي

(وثانيتها) أي وثاني المواضع التي ينبغي للسكام أن يتأق فيها (التخلص) أي الخروج (مما شيب الكلام به) أي ابتدئ\* والكلام وافتتح به وأصل التشيب ذكر أمور الشباب قال الامام الواحدى التشيب ذكر أيام الشباب وذكر اللهم والغزل ولما كثرا يفتقعه في أوائل القصائد نقل عرفا الى ابتداء القصيدة بل والكلام في الجملة سواء كان فيه ذكر اللهم والغزل وأيام الشباب أم لا فتبين أن المراد بالتشيب كما قلنا افتتاح الكلام وابتداءه سواء كان ما ابتدئ به (من تشيب) وهو ذكر الجمال ووصفه (أو) كان من (غيره) أي من غير التشيب كالادب أي الاوصاف الادبية والافتخار وهو معروف والشكاية وغير ذلك كالمهجو والمندح والتوسل (الى المقصود) متعلق بالتخلص أي الثاني هو التخلص الى المقصود مما ابتدئ به الكلام (مع رعاية الملامة) أي المناسبة (بينهما) أي بين ما شيب به الكلام وبين المقصود واحترز بهذا أعني كون ما شيب به الكلام بينه وبين المقصود ملامة عن الاقتضاب وظاهر العبارة أن التخلص الكائن مع المناسبة ينبغي أن يتأق فيه شئ آخر زائد عليه والمقدر أن التخلص في الجملة أعني التخلص اللغوى وهو الخروج من أول الكلام غيره في الجملة ينبغي أن يتأق فيه برعاية المناسبة بينه وبين المتأق فيه فاذا روعيت فيه حصل التأق وحصل التخلص الاصطلاحي وهو الخروج مما شيب به الكلام الى المقصود مع وجود المناسبة بينهما ويمكن تصحيح الكلام بأن يراد بالتخلص المذكور اللغوى ثم يقدر ضمير يعود عليه على طريق الاستخدام خبره التخلص بتعلق بقوله مما شيب الخ فيكون تقدير الكلام من المواضع التي ينبغي التأق فيها التخلص والتخلص الذي حصل فيه ذلك التأق هو التخلص مما شيب به الكلام الى المقصود مع رعاية المناسبة الخ وهذا يعلم أن الكلام

(وثانيتها التخلص مما شيب الكلام به) مما هو غير المقصود (من تشيب أو غيره الى المقصود) والتشيب في البديع أن يمهّد قبل الشروع في المقصود ما يمهده من التغزل قبل الممدح أو التثيت على الخطاب الهائل تطفئا أو التذبية على السماع للخطاب العظيم وغير ذلك (مع رعاية الملامة بينهما) أي بين ما شيب

بقوله مع رعاية الملامة بينهما (قوله عن الاقتضاب) أي وهو الخروج والاتصال من شئ الى شئ آخر من غير مراعاة ملامة بينهما فهو ارتجال المطلوب من غير توطئة اليه من التسكّم وتوقع من المخاطب في الصحاح الاقتضاب الافتطاع واقتضاب الكلام ارتجاله (قوله معناه اللغوى) وهو مطلق الخروج والانتقال أي وليس المراد به معناه العرفي لان التخلص في العرف هو الانتقال الخ فلو كان مراد المصنف بالتخلص التخلص الاصطلاحي لزم التسكّم في كلامه لان قوله ما شيب الكلام به الى المقصود مع رعاية الملامة من جملة مدلوله

(١) قوله حيث قال سواء الخ هذا ليس لفظ المصنف وان كان بمعناه اه مصححه

وان كان بخلاف ذلك كان الامر بالعكس فمن التخصيص المختارة قول أبي تمام  
يقول في قومه مس قومي، وقد أخذت من منا السري وخطا المهريه القود

(قوله وانما ينبغي ان يتأنيق في السخلص) أي في الاعتقاد للمقصود (قوله لان السامع يكون مترقبا الخ) أي أن السامع اذا كان أهلا للاستماع  
لكونه من العارفين بمحاسن الكلام يكون مترقبا الخ (قوله كيف يكون) أي على أي حاله يكون ذلك الانتقال (قوله فان كان حسنا)  
أي فان كان ذلك الانتقال حسنا وقوله متلائم الطرفين أي متناسب الطرفين أعني المنتقل منه وهو ما افتتح به الكلام والمنتقل اليه  
وهو المقصود وهذا بيان لكونه حسنا وقوله حرك ذلك أي الانتقال وقوله من نشاطه من زائدة (قوله وأعان على اصغاء ما بعده) أي  
وأعانه ذلك الحسن على اصغائه واستماعه لما بعده وهذا بيان لتحريك نشاطه (قوله والافعال عكس) أي وان لا يمكن الافتتاح حسنا لعدم  
وجود المناسبة عدوهم السامع الشاعر انه ليس أهلا لان يسمع فلا يصغى اليه ولو أتى بما هو حسن بعده واعلم أن التخصيص قليل في كلام  
المتقدمين وأكثرا انتقالهم من قبيل (٥٣٦) الاقتضاب وأما اللأخر فنقد له جوابه ما فيه من الحسن والدلالة على براعة المتكلم

والمراد بالمتقدمين شعراء  
الجاهلية والمتأخرين الشعراء  
الاسلاميون الذين لم يدركوا  
الجاهلية قال في الاطول  
ثم ان التأنيق في التخصيص  
ليس مبنيا على عدم صحة  
الاقتضاب وليس دائرا على  
مذهب المتأخرين كما يكاد  
بتقرر في الوهم القاصر بل  
مع حسن الاقتضاب اذا عدل  
عنه الى التخصيص ينبغي أن  
يتأنيق فيه (قوله كقوله)  
أي الشاعر وهو أبو تمام في  
مدح عبد الله بن طاهر  
(قوله في قومس) بضم  
القاف وفتح الميم وهو ممتاع  
بيقول (قوله اسم موضع)  
أي متسع بين خراسان  
وبلاد الجبل وافلج

وانما ينبغي ان يتأنيق في السخلص لان السامع يكون مترقبا للانتقال من الافتتاح الى المقصود كيف  
يكون فان كان حسنا متلائم الطرفين حرك من نشاطه وأعان على اصغاء ما بعده والافعال عكس  
فالتخصيص الحسن (كقوله يقول في قومس) اسم موضع (قومي وقد أخذت من منا السري)  
أي اثر فينا السير بالليل ونقص من قوانا (وخطا المهريه) عطف على السري لاعلى المجرور في منا  
كما سبق الى بعض الاوهام وهي  
لا يصح بمجرد جعل التخصيص يراد به معناه اللغوي مع تعاقب ما بعده وبذلك ظاهر ووجه كون تلك  
المناسبة من التأنيق الذي ينبغي أن يراعى في التخصيص أن السامع اذا كان أهلا للاستماع لكونه من  
العارفين بمحاسن الكلام يترقب الانتقال من الافتتاح الى المقصود كيف يكون لان من المعلوم أن من  
قصد شيئا وابتدأ بغيره فجد جعل ذلك العبر كالمسيلة الى المقصود فلا بد أن تكون بينها مناسبة ومواصلة  
والاتصال انما يظهر عند انتهاء الوسيلة واردة الانتقال فاذا جاء حسنا للملاممة بين طرفي المفتتح به وطرف  
المقصود حرك من نشاط السامع لوجود تلك الملاممة المطلوبة واعانه ذلك الحسن على الاصغاء لما بعده  
لاعتقاد كون صاحبه برع وصار أهلا لايجاد الحسن والآن توجد تلك المناسبة فات الحسن المنتظر  
فيمدوهم السامع الشاعر ليس أهلا أن يستمع فلا يصغى اليه ولو أتى بما هو حسن بعده فالتخصيص الحسن  
لوجود الارتباط والمناسبة (كقوله يقول في قومس) وهو اسم موضع (قومي وقد أخذت من منا  
السري) أي والحال أن السري قد أخذت منا أي اثرت فينا ونقصت من قوانا والسري هو المشي ليل  
فهو مصدر يؤثته بعض العرب بتوهم أنه جمع اذ هو على وزن من أوزان الجموع (وخطا المهريه) عطف

الكلام به وبين المقصود (كقوله) أي قول أبي تمام  
يقول في قومس قومي وقد أخذت من منا السري وخطا المهريه القود

بالاندلس أيضا كذا في الاطول وفي الانساب قومس محل بين بسطام الى سمنان (قوله قومي) فاعل يقول  
وقوله وقد أخذت الخ جملة حالية من الفاعل وقوله منا أي من هذا الشخص وقومه أي نقص منا القوي واثرفينا السري وحركات  
الابل وأنت العمل وهو أخذت مع أن الفاعل وهو السري مذكر على لغة بني أسد فانهم وثقون السري والمهدي توهمانه جمع سرية  
وهدية وانما توهموا ذلك لان هذا الوزن من أبنية الجمع بكثرة ويقل في أبنية المصادر ونظرا للضام المحذوف أي مزاوله السري (قوله  
أي اثر فينا السير الخ) أشار بذلك الى أن أخذ بمعنى اثر ومن بمعنى في والسري بمعنى السير ليل وأن الراد بتأثير السير ليل فيهم نقص قوتهم  
(قوله عطف على السري) أي فالمعنى وقد اثرت فينا السري ونقصت من قوانا وأخذت منا أيضا خطا المهريه أي مشيها وتحرركها ايانا  
ففاعل التأثير فيهم والنقص في قواهم شيئا السري وخطا المهريه (قوله لاعلى المجرور في منا) أي لان فيه مانعا من جهة اللفظ  
وهو العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار ومن جهة المعنى أي لان التقدير حينئذ وقد نقصت منا السري ونقصت السري  
أيضا من خطا المهريه ولا معنى لنقص السري من خطا المهريه من حيث انها خطا وحملة على ان السري طال فنقص قوى المهريه  
كأنقص قوانا وكفى عن ضعفها ونقص قوتها بنقص خطاها تكلف لا حاجة اليه على أن هذا لا يناسب قوله أمطلع الشمس الخ لانه

أمطلع الشمس تبغى أن تؤم بنا\* فقلت كلا ولكن مطلع الجود وقول مسلم بن الوليد أجدك ماتدرين أن رب ليلة\* كأن دجاها من قرونك ينشر

يفيد أنها قوية لضعيفة فتأمل (قوله جمع خطوة) أي بالضم وهو اسم

(٥٣٧)

لما بين القدمين وأما الخطوة بالفتح

فاسم لنقل القدم وتجمع على خطاء كركوة وركاء (قوله إلى مهرة بن حيدان) مهرة بفتح الميم وسكون الهاء وحيدان بفتح الحاء المهجلة وسكون الياء المثناة (قوله أي قبيلة) أي من اليمن أبلهم أنجب الأبل وهو راجع لمهرة قال في الانساب مهرة قبيلة من قضاة سميت باسم أبيها مهرة بن حيدان (قوله أمطلع الشمس الخ) يصح نصبه على أنه مفعول لتؤم أي أتبعي وتطلب أن تؤم أي تقصد بنا مطلع الشمس ويصح رفعه على أنه مبتدأ خبره تبغى أي تطلب أن تؤمه وتقصد بنا أي معنا وعلى كل حال فالجمل في محل نصب مفعول القول ومطلع الشمس أي محل طلوعها أما السماء الرابعة أو المحل المشار له بقوله تعالى حتى إذا بلغ مطلع الشمس وجدها تطلع وهذا هو المراد فان قلت ما معنى طلبه قصد مطلع الشمس مع أنه إنما يطلب مطلع الشمس بعينه لا قصدته قلت المراد بقصد مطلع الشمس التوجه والذهاب إليه وكثيرا ما يطلق على التوجه والذهاب قصدا

جمع خطوة وأراد بالمهرة الأبل المنسوبة إلى مهرة بن حيدان أي قبيلة (القول) أي الطويلة الظهور والاعناق جمع أقود أي أثرت فينا من زولة السرى ومسيرة المطايا بالخطا ومفعول يقول هو قوله (أمطلع الشمس تبغى) أي تطلب (أن تؤم) أي تقصد (بنا \* فقلت كلا) ردع للقوم وتنبه (ولكن مطلع الجود

على السرى أي أخذت منا السرى وأخذت منا خطا المهريه أي نقصت منا المهريه بخطاها ومشها وتحريكها إيانا وتكلف مسيرتنا معها لان ذلك مما يتعب وينقص من قوتنا فهو وكلف أخص على أعم وليس معطوفا على المجرور في قوله منالانه يكون التقدير نقصت منا السرى ونقصت السرى أيضا من خطا المهريه ولا معنى لنقص السرى من خطا المهريه من حيث انها خطا وحمله على أن السرى طال فنقص قوى المهريه كما نقص قوانا وكفى عن ذلك بنقص خطاها تكلف لاحاجه اليه لوجود غيره فان قلت فيه المبالغة في نقص قواهم حيث أفضى بطوله إلى نقص قوى ما هو أقوى منهم وهو المهريه قلت لا يتعاق غرض بهذه المبالغة في المقام لان المقصود الاخبار بتشكيهم بطول السير ليخرج منه إلى المقصود والمعنى الاول كافي فيه وعلى تقدير تسليمه فالعطف بدون اعادة المجرور لا يرتكب مع امكان غيره وقد أمكن هنا والخطا جمع خطوة وهو ما بين القدمين في السير والمهريه الأبل المنسوبة إلى مهرة ابن حيدان أي قبيلة كنسب اليهم ابلهم لخصوص جودتها ثم صار لقبها على الأبل الجياد مطلقا (القول) وصف للمهريه وهى الأبل الطويلة الظهور والاعناق جمع أقود وقد علم مما قررنا أن المعنى أنهم قالوا ما يذكر بعد والحال أن مزاوله السرى أثر فيهم ومعاناة مسيرة المطايا بالخطا أوسيرها بهم نقص منهم ومقولهم هو قوله (أمطلع الشمس تبغى أن تؤم بنا\*) أي لما طال السير قالوا أتبعي أي تطلب ان تقصد بنا مطلع الشمس أي موضع طلوعها فان قلت ما معنى طلبه قصد مطلع الشمس وهو ان طلب انما يطلب مطلع الشمس بعينه فأت المراد بالقصد التوجه والذهاب إلى جهة مطلع الشمس وكثيرا ما يطلق عليه لعلقه به فكأنهم قالوا أطلب بهذا المشى أن تتوجه إلى جهة مطلع الشمس ثم المراد بالجهة نهايتها فافهم (فقلت لهم) (كلا) أي ارددوا عما تقولون وانزجروا فاني لأطلب بكم مطلع الشمس (ولكن) أطلب بكم (مطلع الجود) فقد خرج بالمناسبة الجوابية إلى المدح الذي سماه مطلع الجود فكان فيه حسن التخلص ومن حسن التخلص ما وقع في بيت واحد كقول أبي الطيب

نودعهم والبين فينا كأنه \* قنا ابن أبي الهيثم جاء في قلب فياق

الفيلق الجيش ومن حسن التخلص قول أبي الطيب يمدح المغيث العجلى

مرت بنا بين تربيها فقلت لها \* من أين جانس هذا الشادن العربا

فاستضحكت ثم قالت كالمغيث برى \* ليث الشرى وهو من عجل اذا انتسبا

أي قالت أنا بالنسبة إلى قومي في كوني وحشية الصورة والعينين انسية النسب كالمغيث ليث المعنى

أمطلع الشمس تبغى أن تؤم بنا \* فقلت كلا ولكن مطلع الجود

(تنبيه) التخلص باب اعتنى بالتأخرون دون المتقدمين وقال بعض الناس لم يأت في القرآن الكريم تخلص ونفله ابن الأثير في الجامع عن الغامبي وحمله على ذلك أنه وجده يقع متكافا في الغالب والقرآن

(٦٨ - شروح التناخيص - رابع) لتعلقه به فكأنهم قالوا أطلب بهذا المشى أن تتوجه بنا لمطلع الشمس (قوله ردع للقوم) أي ارددوا وانزجروا عما تقولون من طلب التوجه بكم لمطلع الشمس وتنبهوا على أنه لا وجه لقصدته (قوله ولكن مطلع الجود) أي ولكن أطلب التوجه بكم لمطلع الجود وهو عبد الله بن طاهر الجواد الكريم فقد انتقل من مطلع الشمس إلى المدح الذي سماه مطلع الجود

وقول أبي الطيب يمدح الغيث العجلى

وقوله أيضا

سهرت بها حتى تجلت بغيره \* كغرة يحيى حين يذكر جعفر  
مرت بنا بين تربيتها فقلت لها \* من أين جانس هذا الشادن العربا  
فاستضحكت ثم قالت كالمغيث يرى \* بليت الشرى وهو من عجل اذا انتسبا  
خليلى مالى لا أرى غير شاعر \* فكلم منهم الدعوى ومنى القوائد  
فلا تعجبا ان السيوف كثيرة \* ولكن سيف الدولة اليوم واحد

وقدينتقل من انفن الذى شب (٥٣٨) الكلام به الى المايلائمه ويسمى ذلك الاقتضاب وهو مذهب العرب الاولى ومن يليهم من

وقد يذقل منه) أى مما شب به الكلام (الى المايلائمه ويسمى) ذلك الانتقال (الاقتضاب) هو فى اللغة الاقتطاع والارتجال (وهو) أى الاقتضاب (مذهب العرب الجاهلية ومن يليهم من الخضرمين) بالحاء والصاد المعجمتين أى الذين أدركوا الجاهلية والاسلام مثل ليبيد قال فى الاساس ناقة مخضرمة أى جدع نصف أذنها ومنه الخضرم الذى أدرك الجاهلية والاسلام كأنما قطع نصفه حيث كان فى الجاهلية (كقوله

لورأى الله أن فى الشيب خيرا \* جاورته الابرار فى الخلدشيبا)

والصورة عجلى النسب وهذا التخلص نهاية الحسن (وقدينتقل منه) أى مما شب به الكلام (الى المايلائمه) فيستأنف حديث المقصود من غير ربط واتصال (ويسمى) ذلك الانتقال الكائن بلاربط ومناسبة (الاقتضاب) وهو فى اللغة الاقتطاع والارتجال أى الاينان بالثبىء استئنافا بئنة أطاق على الاينان بالكلام بعد آخر بلاربط ومناسبة لانقطاع الاول عن الثانى (وهو) أى الاقتضاب (مذهب العرب الاولى) أعنى الجاهلية (و) مذهب (من يليهم من الخضرمين) والخضرم بالصاد والحاء المعجمتين وفتح الراء هو الذى أدرك الجاهلية والاسلام معا مثل ليبيد وقال فى الاساس ومثله فى التماموس يقال ناقة مخضرمة بفتح الراء اذا جدع أى قطع نصف أذنها ومنه الخضرم وهو الذى أدرك الجاهلية والاسلام وسمى بذلك لانه لم يأت جزء من عمره فى الجاهلية فكأنه قطع نصفه أى ما هو كالنصف من عمره لان ماصدق به الجاهلية وكان حاصله منه فيها ملغى لاعبرة به كالمقطوع ثم مثل للاقتضاب فقال (كقوله) أى كقول أبي تمام

(لورأى الله أن فى الشيب خيرا \* جاورته الابرار فى الخلدشيبا)

لا كلمة فيه قال التنوخى ليس كما قال فى المرآة الكريم التخلص قال تعالى ليس له دافع من الله ذى المعارج فتخلص من ذكر العذاب الى صفاته عز وجل (وقدينتقل) منه أى مما شب به الكلام (الى ما) أى معنى (لايلائمه) ويسمى الاقتضاب وهو مذهب العرب الجاهلية) أى الجاهلين فان من شأهم الانتقال من غير مناسبة (ومن يليهم الخضرمين) من قولهم ناقة مخضرمة أى جدع نصف أذنها والخضرم من أدرك الجاهلية والاسلام كأنما قطع نصفه حيث كان فى الجاهلية قال المصنف (كقول أبي تمام

لورأى الله أن فى الشيب خيرا \* جاورته الابرار فى الخلدشيبا)

الخضرمين كقول أبي تمام  
لورأى الله أن فى الشيب خيرا  
\* جاورته الابرار فى الخلدشيبا

مع رعاية المناسبة بينهما من جهة أن كلا محل اطولوع أمر محمود به النفع فكان فيه حسن التخلص (قوله أى مما شب به الكلام) أى ابتدئ به (قوله الى المايلائمه) أى الى مقصود لا يلائمه بحيث يستأنف الحديث المتعلق بالمقصود من غير ارتباط له واتصال بما تقدمه (قوله ويسمى الاقتضاب) والحق أنه واقع فى القرآن كما فى قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فانه قد انتقل من الكلام على النفقة والمتعة للامر بالمحافظة على الصلاة ولا ملائمة بينهما وكما فى قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به اذا مناسبة بينه وبين قوله قبل أيحسب

الانسان أن لن نجتمع عظامه الى آخر الآيات (قوله لاقتطاع) أى لان فى هذا قطعاً عن المناسبة (قوله الارتجال) بالجيم أى جمع الانتقال من غير تهيبؤ (قوله وهو مذهب العرب الجاهلية) أى كامرئ القيس وزهير بن أبى سلمى وطرفة بن العبد وعنترة (قوله ومن يليهم من الخضرمين) أى مثل ليبيد وحسان بن ثابت وكعب بن زهير (قوله أى الذين أدركوا الجاهلية والاسلام) أى الذين مضى بعض عمرهم فى الجاهلية وبعضهم مضى فى الاسلام (قوله جدع) بالذال المهملة أى قطع نصف أذنها (قوله كأنما قطع نصفه) أى سعى بذلك لانه لم يأت جزء من عمره فى الجاهلية صار كأنه قطع نصفه أى ما هو كالنصف من عمره لان ماصدق به الجاهلية وكان حاصله منه فيها ملغى لاعبرة به كالمقطوع (قوله كقوله) أى قول الشاعر وهو أبو تمام وهو من الشعراء الاسلامية كان موجودا فى زمن الدولة العباسية وذمه للشيب جريا على عادة العرب فلا ينافى ماورد من الاحاديث بمدحه (قوله لورأى الله) أى لوعلم الله أن فى الشيب

كل يوم تبدى صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا ومن الاقتضاب ما يقرب من النخاض كقول القائل بعد حمد الله أما بعد

خيرا وقوله جاورته الضمير لله تعالى والمراد بالخلد الجمة والمراد بالابرار خيار الناس أي لأنزل الله الأبرار في المنزل الذي خصهم به من الجنة في حال كونهم شيئا لأن الألبق أن الأبرار يجاورونه على أحسن حال ولأن الجنة دار الخير والكرامة (قوله جمع أشيب) أي بمعنى شائب (قوله ثم انتقل من هذا الكلام) أي المفيد لدم الشيب (قوله إلى ما لا يلائمه) أي إلى مقصود (٥٣٩) لا يلائمه وهو مدح أبي سعيد بأنه تبدى

أي تظهر الليالي منه خلقا وطبائع غريبة لا يوجد لها نظير من أمثاله ومعلوم أنه لا مناسبة بين ذم الشيب ومدح أبي سعيد وقد يقال لا يتعين كون هذا من الاقتضاب لأن أول كلامه يذم الشيب ويحتمل أن أبا سعيد كان شائبا فيكون مناسباً لأول الكلام فكانه قال ولا بأس باتباع أبي سعيد بالشيب الذي لا خير فيه لا بداء صروف الليالي خلقا غريبا منه ورد بأن اللفظ لا يشعر بالمناسبة إذ ليس في البيت الثاني ذكر الشيب نعم لو ذكر فيه الشيب بأن قيل مثلا وأبو سعيد أشيب فلا يبقى فيه خير لأنه لا يمكن أن يقال ما ذكر تأمل (قوله صروف الليالي) أي حوادنها وقوله خلقا أي طبيعة حسنة وقوله غريبا صفة لخلق (قوله من الشعراء الإسلامية) المراد بهم من كان غير مخضرم وكان موجودا زمن الإسلام ولو كافرا كجبريل والفرزدق وأبي تمام والسموأل (قوله

جمع أشيب وهو حال من الأبرار ثم انتقل من هذا الكلام إلى ما لا يلائمه فقال (كل يوم تبدى) أي تظهر (صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا) ثم كون الاقتضاب مذهب العرب والمخضرمين أي دأبهم وطريقتهم لا ينافي أن يسلكه المسلمون ويتبعوه وهم في ذلك لأن البيتين المذكورين لأبي تمام وهو من الشعراء الإسلامية في الدولة العباسية وهذا المعنى مع وضوحه قد خفي على بعضهم حتى اعترض على المصنف بأن أبا تمام لم يدرك الجاهلية فكيف يكون من المخضرمين (ومنه) أي من الاقتضاب (ما يقرب من التخلص) في أنه يشو به شيء من المناسبة (كقولك بعد حمد الله أما بعد)

الشيب بكسر الشين جمع أشيب وهو حال من الأبرار (كل يوم تبدى صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا) فقد انتقل من ذم الشيب في البيت الأول إلى مدح أبي سعيد بأنه تبدى أي تظهر منه الليالي خلقا أي طبائع غريبة لا يوجد لها نظير من أمثاله فيها ولا ريب بينهما ولا مناسبة فهذا الانتقال من الاقتضاب وأما ما يقال من أنه لا يتعين أن يكون اقتضابا لاحتمال أن يكون أبو سعيد أشيب فيكون ذكره مناسباً لذم الشيب قبله فلا وجه له لأن المتبادر مدح أبي سعيد ولأن اللفظ لا يشعر بالمناسبة إذ ليس في البيت الثاني ذكر الشيب نعم لو قال مثلا وأبو سعيد أشيب فلا يبقى فيه خير أو نحو هذا يمكن ما دعى على ما فيه من البرودة فافهم وقولنا إن الاقتضاب مذهب العرب والمخضرمين لا يقتضي أن غيرهم لا يرتكبه تبعاً لهم بل يجوز أن يستعمله غيرهم تبعاً لهم كما وقع لأبي تمام في المثال وليس منهم اذ هو من الشعراء الإسلامية في الدولة العباسية فالمثال لا يجب أن يكون من العرب أو المخضرمين لصحة عدم الاختصاص بهم فلا يعترض بأن أبا تمام ليس منهم إذ لم يدرك الجاهلية فلا يكون من المخضرمين لأن الاعتراض لا يرد إلا لو قال المصنف الاقتضاب هو ما صدر من العرب والمخضرمين فيفهم أن ما صدر من غيرهم ليس من الاقتضاب ولم يقل المصنف ذلك وإنما قال هو مذهب العرب والمخضرمين ولا يلزم من كونه مذهباً لمن ذكر أن لا يصدر من غيرهم فلا تختص التسمية بما صدر من ذكر وقد خفي الفرق بين كونه مذهباً وكونه لا يصدر إلا منهم فيلزم أن لا يسمى إلا ان صدر منهم على بعضهم فجعل الأول نفس الثاني واعتراض بما ذكر وهو سهو (ومنه) أي ومن الاقتضاب الذي هو ابتداء المقصود بلار بط وملاءمة بينه وبين طرف ما شيب به الكلام (ما) أي انتقال (يقرب) أي يشبه (من التخلص) الاصطلاح وهو الانتقال على وجه المناسبة والرابط المعنوي كما تقدم وذلك (كقولك بعد حمد الله) أي بعد أن حمدت الله تعالى وصليت على رسوله صلى الله عليه وسلم مثلاً (أما بعد) كذا وكذا واقع فإن فيه شائبة

كل يوم تبدى صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا فانه تخلص من غير مناسبة وقد أورد عليه أن أبا تمام ليس من المخضرمين بل كان في زمن المعتصم من الدولة العباسية ولعل المصنف لم يرد أنه مخضرم بل قصد تمثيل التخلص بالمناسبة (ومن الاقتضاب ما يقرب من التخلص) بأن يكون فيه مناسبة غير تامة (كقولك بعد حمد الله أما بعد) فان فيه مناسبة ما

وهذا المعنى) أي قوله ثم لكون الاقتضاب الخ (قوله فكيف يكون من المخضرمين) ولا يصح أن يكون من المخضرمين وظاهر كلام المصنف أنه منهم (قوله أي من الاقتضاب) أي الذي هو الاتيان بالمقصود بلار بط ومناسبة بينه وبين ما شيب به الكلام وقوله ما يقرب من التخلص أي اقتضاب أو انتقال يشبه التخلص الاصطلاح في كونه يخاطب شيء من المناسبة ولم يجعل هذا القسم تحاصفاً لربما من الاقتضاب لعدم المناسبة الذاتية فيه بين الابتداء والمقصود والخاص بمبناه على ذلك (قوله بعد حمد الله) أي بعد أن حمدت الله وصليت على رسوله (قوله أما بعد) هذا مقول القول وقوله بعد حمد الله حال مقيدة أي كقولك أما بعد حال كونها واقعة بعد أن حمدت الله

(قوله فانه كان كذا وكذا) أشار بذلك الى أن المراد أما بعد مع جماتها التي هي فيها وبه يندفع ما يقال ان السياق في أقسام الكلام التي ينبغي للمتكلم أن يتأنق فيها وأما بعد ليست كلاما (قوله فهو اقتضاب) أي فلا تتقال المحتوى على أما بعد اقتضاب (قوله من جهة الانتقال من الحمد والثناء) أي على الله ورسوله وقوله الى كلام آخر أي كالسبب الحامل على تأليف الكتاب مثلا (قوله فجأة) أي بغتة وقوله من غير قصد الخ بيان للفجأة وقوله وتعليق تفسير لما قبله (قوله من غير قصد الخ) تفسير لقوله فجأة (قوله بل قصد نوع من الربط) أي من حيث الاتيان بأما بعد لانها بمعنى مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فالامر كذا وكذا وتحقيق ذلك أن حسن التخلص فيه القصد الى ايجاد الربط بالمناسبة (٥٤٠) على وجه لا يقال فيه ان هنا كلامين منفصلين مستقلين

فانه كان كذا وكذا فهو اقتضاب من جهة الانتقال من الحمد والثناء الى كلام آخر من غير ملاءمة لكنه يشبه التخلص حيث لم يؤت بالكلام الآخر فجأة من غير قصد الى ارتباط وتعليق بما قبله بل قصد نوع من الربط على معنى مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فانه كان كذا وكذا (قيل وهو) أي قولهم بعد حمد الله أما بعد هو (فصل الخطاب) قال ابن الاثير والذي أجمع عليه المحققون من علماء البيان أن فصل الخطاب هو أما بعد لان المتكلم يفتتح كلامه في كل أمر ذي شأن بذكر الله وتحميده فاذا أراد أن يخرج منه الى الغرض المسوق له فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله أما بعد وقيل فصل الخطاب معناه

أتى بأحدهما وهو الثاني بغتة والاقتضاب فيه القصد الى الاتيان بكلام بعد آخر على وجه يقال فيه ان الاول منفصل عن الثاني ولا يربط بينهما وأما بعد لما كان معناه مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فالامر كذا وكذا أفاد أن كون الامر كذا مربوط بوجود شيء بعد الحمد والثناء على وجه اللزوم ولما أفادت ما ذكر ارتباط ما بعدها بما قبلها لافادتها الوقوع بعده ولا بد فلم يؤت بما بعدها على وجه يقال فيه انه لم يرتبط بما قبله بل هو مرتبط به من حيث التعلق فأشبه بهذا الوجه حسن التخلص ولما كان ما بعدها شيء آخر لا يربط فيه بالمناسبة كان في الحقيقة اقتضابا (قوله بل قصد نوع من الربط)

من المناسبة وهو اقتضاب من جهة أنه انتقال من الحمد والثناء الى كلام آخر بلاربط معنوي ولا ملاءمة بين الطرفين ووجه وجود شيء من شائبة المناسبة فيه أنه لم يؤت معه بالكلام الثاني فجأة كائنه من غير قصد الى ارتباط وتعليق بين الطرفين أي طرف الابتداء الكائن لما بعده وطرف الانتهاء الكائن لما قبله بل قصد نوع من الربط على معنى مهما يكن من شيء بعد حمد الله والثناء فانه كان كذا وكذا وتحقيق ذلك أن حسن التخلص فيه القصد الى ايجاد الربط بالمناسبة على وجه لا يقال فيه ان هنا كلامين منفصلين مستقلين أتى بأحدهما وهو الثاني بغتة والاقتضاب فيه القصد الى الاتيان بكلام بعد الآخر على وجه يقال فيه ان الاول منفصل عن الثاني ولا يربط بينهما وأما بعد لما كان معناه مهما يكن من شيء فكذا وكذا أفاد أن ذلك الكذا مربوط بكل شيء وواقع على وجه اللزوم بالدعوى بعد الحمد والثناء ولما أفاد ما ذكر ارتباط بما قبله لافادته الوقوع بعده ولا بد فلم يؤت به على وجه يقال فيه لم يرتبط بما بعده فأشبه بهذا الوجه حسن التخلص ولما كان ما بعده شيء آخر لا يربط فيه بالمناسبة كان في الحقيقة اقتضابا وبه يعلم أن جعل وجه المشابهة أنه لم يؤت بما بعده فجأة وحده لا يكفي لان حسن التخلص فيه الاتيان بشيء آخر فجأة ولكن يضرب من المناسبة فافهم (قيل وهو) أي قولهم بعد الحمد لله والصلاة على رسول الله أما بعد (فصل الخطاب) أي هو المسمى بهذا اللقب الذي هو لفظ المدوح اتفاقا لانه فصل بين الخطاب الاول والثاني على وجه لا تنافر فيه ولا سماجة بل وجه وقيل هو فصل الخطاب وقد سبق الكلام على ذلك في شرح خطبة هذا الكتاب وما يقرب من

الفاصل

أي والربط يقتضى المناسبة بين المعلق والمعاق عليه والتعاقب يتضمن نوع مناسبة

(قوله على معنى مهما الخ) مرتبط بمحذوف أي من حيث الاتيان بأما بعد لانها بمعنى مهما يكن الخ (قوله هو فصل الخطاب) أي هو المسمى بهذا اللفظ والمراد بالخطاب الكلام المخاطب به وكذا يقال فيما يأتي (قوله قال ابن الاثير الخ) القصد من نيل كلامه تأييد ذلك القيل والتورك على الصنف حيث حكاه بقيل مع أن المحققين أجمعوا عليه (قوله الى الغرض المسوق له) أي الذي سبق الذكر والتحميد لأجله (قوله فصل بينه) أي بين ذلك الغرض وبين ذكر الله بقوله أما بعد أي فلفظ أما بعد حينئذ فاصل في ذلك الخطاب أي الكلام المخاطب به وهو المشتمل على الثناء وعلى الغرض المقصود على وجه لا تنافر فيه ولا سماجة بل على وجه مقبول كما مر وعلم من هذا أن فصل في قولهم فصل الخطاب مصدر بمعنى فاصل وأن الخطاب بمعنى الكلام المخاطب به وأن الاضافة على معنى في



وكقوله تعالى هذا وان للطاغين لشراً ما ب أي الامر هذا أو هذا كما ذكر وقوله تعالى هذا ذكر وان للمتقين لحسن ما ب

(قوله الفاصل من الخطاب) أي من الكلام وقوله أي الذي يفصل أي يميز بين الحق والباطل فكل كلام يميز بين الحق والباطل يقال له فصل الخطاب على هذا القول (قوله على أن المصدر بمعنى الفاعل) أي والاضافة على معنى من (قوله وقيل للفصول) أي المبين للمعالم من الخطاب أي من الكلام فكل كلام يعمله الخطاب به (٥٤١) علماً بما يقال فيه فصل الخطاب على

هذا القول (قوله فهو بمعنى المفعول) أي والاضافة على معنى من أيضاً (قوله هذا وان للطاغين) أي هذا المذكور للمؤمنين والحال أن للطاغين الخ (قوله فهو اقتضاب) أي لان ما بعد

هذا لم يربط بما قبلها بالمناسبة ولكن فيه نوع ارتباط ووجه الربط هنا أن الواو في قوله وان للطاغين واو الحال وواو الحال تقتضي مصاحبة ما بعدها

لما قبلها برعاية اسم الإشارة المتضمن لمعنى عامل الحال وهو أشير فالحصل للربط واو الحال مع لفظ هذا (قوله أي الأمر هذا) أي الامر

الذي يتلى عليكم هو هذا والحال أن كذا وكذا واقع (قوله أو مبتدأ محذوف الخبر) أي أو مفعول فعل محذوف أي اعلم هذا أو فاعل فعل محذوف أي مضى هذا والحال

أن كذا وكذا (قوله بعد أن ذكر جمعاً من الأنبياء) أي وهم أيوب في قوله تعالى

الفاصل من الخطاب أي الذي يفصل بين الحق والباطل أن المصدر بمعنى الفاعل وقيل المفعول من الخطاب وهو الذي يتبينه من يخاطب به أي يعلمه بينا لا يلتبس عليه فهو بمعنى المفعول (وكقوله) تعالى عطف على قوله كقولك بعد حمد الله بمعنى من الاقتضاب القريب من التخلص ما يكون لفظ هذا كما في قوله تعالى بعد ذكر أهل الجنة (هذا وان للطاغين لشراً ما ب) فهو اقتضاب فيه نوع مناسبة وارتباط لان الواو للحال ولفظ هذا اما خبر مبتدأ محذوف (أي الامر هذا) والحال كذا (أو) مبتدأ محذوف الخبر أي (هذا كما ذكر وقد يكون الخبر مذكوراً مثل قوله تعالى) بعد ما ذكر جمعاً من الانبياء عليهم الصلاة والسلام وأراد أن يذكر بعد ذلك الجنة وأهلها (هذا ذكر وان للمتقين لحسن ما ب) باثبات الخبر أعني قوله ذكر

مقبول كما أشرنا اليه قال ابن الاثير والذي أجمع عليه المحققون من علماء البيان أن فصل الخطاب هو أما بعد لان المتكلم يفتتح في كل أمر ذي شأن بذكر الله تعالى وتحميده يعني الصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم فاذا أراد الخروج منه الى الغرض المسوق له الكلام فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله أما بعد فسمى فصل الخطاب واشتهر بذلك مع قبوله لحسن الفصل به وقيل معنى فصل الخطاب الكلام الفاصل من الخطاب بين الحق والباطل وعلى هذا فالصواب أن لفظ الفصل بمعنى اسم الفاعل وقيل معناه الكلام المفصول من الخطاب أي يتبينه من يخاطب به أي يعلمه بينا لا يلتبس عليه وعلى هذا فالصواب وهو لفظ الفصل بمعنى اسم المفعول (وكقوله تعالى) هو عطف على قوله كقولك بعد حمد الله تعالى يعني أن من جملة الاقتضاب القريب من التخلص الاصطلاحى وهو ما يكون بالمناسبة الربطية ما يكون بلفظ هذا كما في قوله تعالى بعد ذكر أهل الجنة (هذا وان للطاغين لشراً ما ب) فالانتقال معه اقتضاب لان ما بعده لم يربط بالمناسبة بينه وبين ما قبله ولكن فيه نوع ارتباط وقد تقدم أن مجرد الربط هو وجه الشابهة في ما بعده وكذلك هنا ووجه الارتباط أن الواو للحال في قوله وان للطاغين فقد أفاد الكلام بمعونة اسم الإشارة الصحيح للحالية لان فيمرأحة الفعل أن ما بعده واقع في صحة ما قبله فكان فيه ارتباط أشبه التخصص ولفظ هذا اما أنه خبر مبتدأ محذوف (أي الامر) الذي يتلى عليكم هو (هذا) والحال أن كذا وكذا واقع وصاحب الحال هو المشار اليه وهو معنى الخبر أو المبتدأ لانه مشار اليه في المعنى (أو) هو مبتدأ محذوف الخبر أي (هذا كما ذكر) والحال كذا وكذا وصاحب الحال هو المشار اليه وهو مصدوق المبتدأ (و) قد يكون الخبر في مثل هذا التركيب مذكوراً مثل (قوله تعالى) بعد ذكره جمعاً من الانبياء على نبيينا وعليهم أفضل الصلاة والسلام وأراد أن يذكر بعد ذلك الجنة وأهلها (هذا ذكر وان للمتقين لحسن ما ب) فأثبت الخبر بعد لفظ هذا الذي يساق للانتقال وصاحب

التخلص نحو قوله تعالى هذا وان للطاغين لشراً ما ب أي الأمر هذا وهذا كما ذكر فان قوله وان للطاغين الآية بيان لحال العصاة والذي قبله وهو قوله تعالى قاصرات الطرف أتراب هذا ما نعدون ليوم الحساب تبين لحال المتقين فتوسط هذا بينه وبين ما بعده ومثاله أيضاً قوله تعالى هذا ذكر وان للمتقين لحسن ما ب

واذ كر عبدنا أيوب و ابراهيم واسحق ويعقوب في قوله واذا كر عبدنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولى الايدي أي أصحاب القوى في العبادة والابصار أي البصائر في الدين واسماعيل واليسع وذو الكفل في قوله واذا كر اسماعيل واليسع وذو الكفل وقد اختلف في نبوته قيل كفل مائة نبي فروا اليه من الفتل وقوله هذا ذكر اي لهم بالثبماء الجميل وقوله وان للمتقين أي الشاملين لهم ولغيرهم لحسن ما ب أي مرجع في الآخرة وقوله جنات عدن بدل من حسن ما ب (قوله الجنة) هي قوله لحسن ما ب وقوله أهلها هو قوله للمتقين

(قوله وهذا مشعر الخ) أى أن ذكر الخبر في هذا التركيب مشعر بأنه المحذوف في نظيره كقوله تعالى هذا وان للطاغين لشر ما بلان الذكر يفسر الحذف في النظر فلفظ هذا فيما تقدم على هذا مبتدأ محذوف الخبر والحاصل أن التصريح بالخبر في بعض المواضع نحو هذا ذكر يرجح احتمال كونه (٥٤٢) مبتدأ محذوف الخبر على بقية الاحتمالات (قوله في هذا المقام) أى مقام

وهذا مشعر بأنه في مثل قوله تعالى هذا وان للطاغين مبتدأ محذوف الخبر قال ابن الاثير لفظ هذا في هذا المقام من الفصل الذى هو أحسن من الوصل وهو علاقة وكيدة بين الخروج من كلام الى كلام آخر (ومنه) أى من الاقتضاب القريب من التخلص (قول الكاتب) هو مقابل الشاعر عند الانتقال من حديث الى آخر (هذا باب) فان فيه نوع ارتباط حيث لم يتدى الحديث الآخر بفتة

الحال هو المشار اليه الذى هو معنى المبتدأ لوجود الاشارة التي فيها راحة الفعل وذكر الخبر في هذا التركيب يشعر بأنه هو المحذوف في نظيره وهو قوله تعالى هذا وان للطاغين لشر ما بلان الذكر يفسر الحذف في النظر فلفظ هذا فيما تقدم على هذا مبتدأ محذوف الخبر قال ابن الاثير لفظ هذا في هذا المقام أى في مقام الانتقال من غرض الى آخر هو من الفصل الذى هو أحسن من الوصل يعنى هو مما يفصل به بين كلامين فصلا هو أحسن عند البلغاء من حسن التخلص الذى هو الوصل بالمناسبة قال وهى أى لفظة هذا علاقة أكيدة أى وصلة بين المتقدم والتأخر يتأكد الاثبات بها بين الخروج من كلام الى كلام آخر وما يدل على أنها أحسن من التخلص وقوع الانتقال بها كثيرا في الكلام المعجز وأيضا الربط بها انما هو على وجه الحالية الحقيقية وهى مطردة بخلاف الربط بالمناسبة كالجوابية في قوله \* فقلت كلا ولكن مطلع الجود \* وكالتشبيه في قوله

وبدا الصباح كأن غرته \* وجه الخليفة حين يمتدح

فقد لا يخلو من محمل وعدم مطابقة ما في نفس الامر (ومنه) أى من الاقتضاب القريب من التخلص (قول الكاتب) أى الناثر اذ الكاتب هو مقابل الشاعر عند ارادته الانتقال من حديث الى آخر (هذا باب) في كذا لانه ترجمة على ما بعده ويفيد أنه انتقل من غرض الى آخر والى ما يحتاج للتبويب فلما كان فيه التنبيه على أنه أراد الانتقال لم يكن الاثبات بما بعده بفتة فكان فيه ارتباط ما وقد تقدم أن الربط بالمناسبة وجدت فيه البغته أيضا لان المأثري به بفت ما هو فيه لكن بمناسبة فعلية يقال نفي البغته لا يكتفى في الربط بل التنبيه على أنه أراد الانتقال من شىء الى غيره يتضمن الجمع بين الشئيين في ذكرهما فهو نوع من مطلق الارتباط وقد يجاب بأن الكلام الذى فيه الربط بالمناسبة لا بفتة فيه أصلا لان البغته هى محيىء لا يرتقب ولا يناسب وأما زدنا في تقييد البغته ما لا يناسب لان المناسبة تقتضى أن الثانى من طريق الاول ومن نمطه فلم يفجأ النفس ما هو بعيد عن نمط الارتباط تأمله فان فيه دقة ومن هذا أقبيل لفظة أيضا عند الفراغ من غرض وأريد الاثبات بفرض آخر لانه يشعر بأن الثانى يرجع به على التقدم وهذا المعنى فيه ربط في الجملة بين السابق واللاحق ولم يؤت بالثنائى فجأة

فانه انتقل من ذكر الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم الى بيان ما أعد لهم من النعيم بتوسط هذا ذكر وناسب ما قبله لما بعده وما يقرب من التخلص أيضا قول الكاتب اذا فرغ من باب وأراد الشروع

(وثالثها)

قوله بعد تمام كلام والشروع في كلام آخر وأيضا كذا وكذا (قوله فان فيه نوع ارتباط) أى لانه ترجمة على ما بعده ويفيد أنه انتقل من غرض لآخر والى ما يحتاج للتبويب فلما كان فيه التنبيه على ارادة الانتقال لم يكن الاثبات بما بعده بفتة فكان فيه ارتباط ما ولفظ أيضا في كلام التأخرين من الكتاب يشعر بأن الثانى يرجع به على المتقدم وهذا المعنى في الربط في الجملة بين السابق واللاحق ولم يؤت بالثنائى فجأة

الانتقال من غرض الى غرض آخر (قوله من الفصل الذى هو أحسن من الوصل) أى مما يفصل بين كلامين فصلا أحسن عند البلغاء من التخلص الذى هو الوصل بالمناسبة وذلك لان لفظ هذا ينبه السامع على أن ما سيقى عليه بعدها كلام آخر غير الاول ولم يؤت بالكلام الثانى فجأة حتى يشوش على السامع سمعه لعدم المناسبة وأما التخلص المحض فليس فيه تنبيه السامع على أن ما ياتى هل هو كلام آخر أولا (قوله وهو علاقة الخ) أى ولفظ هذا علاقة وكيدة أى وصلة بين المتقدم والتأخر وقوله وكيدة أى قوية شديدة أى يتأكد الاثبات بها بين الخروج من كلام والدخول في كلام آخر وقوله وهو علاقة وكيدة كالعلة لما قبله وهو أحسنية هذا في مقام الانتقال من الوصل بالمناسبة (قوله هو مقابل الشاعر) أى المراد الناثر (قوله هذا باب) أى وكذا

الثالث الانتهاء لانه آخر ما يعيه السمع ويرسم في النفس فان كان مختاراً كما وصفنا جبر ماعساه وقع فيما قبله من التقصير وان كان غير مختار كان بخلاف ذلك و ربما أنسى محاسن ما قبله فمن الانتهاء آت المرصية قول أبي نواس

فبقيت للعلم الذي تهدي له \* وتقاست عن يومك الايام  
واني جدير اذ بلغتك بالمني \* وانت بما أملت منك جدير  
فان تولني منك الجميل فأهله \* والا فاني عاذر وشكور  
وقوله

(قوله الانتهاء) أي الكلام الذي انتهت به وختمت به القصيدة أو الخطبة أو الرسالة وختم المصنف كتابه بالكلام على حسن الانتهاء لاجل أن يكون فيه حسن انتهاء حيث أعلم بفرغ كلامه وانتهائه ففيه

(٥٤٣)

وتأنيها) أي ثالث المواضع التي ينبغي للتكلم أن يتأني فيها (الانتهاء) لانه آخر ما يعيه السمع ويرسم في النفس فان كان حسناً خيراً تلقاه السمع واستلذه حتى جبر ما وقع فيما سبقه من التقصير والا كان على العكس حتى ربما أنساه المحاسن الموردة فيما سبق فلا انتهاء الحسن (كقوله واني جدير) أي خاليق (اذ بلغتك بالمني) أي جدير بالفوز بالاماني (وانت بما أملت منك جدير فان تولني) أي تعطيني (منك الجميل فأهله) أي فأنت أهل لاعطاء ذلك الجميل (والافاني عاذر) ايك (وشكور)

(وتأنيها) أي وثالث المواضع التي ينبغي للتكلم أن يتأني فيها (الانتهاء) أي انتهاء القصيدة أو الرسالة أو الخطبة لان الانتهاء آخر ما يفهمه السمع ويحفظه من القصيدة أو الخطبة أو الرسالة ويرسم في نفسه فان كان ذلك الانتهاء مختاراً حسناً تلقاه بغاية القبول واستلذه استلذاً يجبر به ما وقع فيما سبقه من التقصير وجبر الواقع من التقصير يعود الى مجموع الكلام بالقبول والمدح والا كان الامر على العكس أي وان لم يكن الانتهاء حسناً سجد السامع وأعرض عنه وذمه وذلك مما قد يعود على مجموع الكلام بالذم لانه ربما أنسى محاسنه السابقة قبل الانتهاء فيعنه الذم ويرمي الى الوراء ويكون عند السامع مما ينبذ بالعراء ومن المعلوم في اللذوقات أن آخر الطعام ان كان لذياً أنسى مرارته الاولى وان كان مرا أنسى حلاوته الاولى فلا انتهاء الحسن (كقوله) أي كقول أبي نواس (واني جدير) أي حقيق (اذ بلغتك) أي وصلت اليك بمدحى (بالمني) أي بما أمتني وهو متعلق بجدير أي جدير بالفوز بالمني منك حين بلغتك (وانت بما أملت) أي رجوت (منك جدير) لكرمك (فان تولني) أي تعطيني (منك الجميل) أي الاحسان والافضال (فأهله) أي فأنت أهل لاعطاء ذلك الجميل وذلك الاحسان (والا) أي وان لم تولني الجميل (فاني) لا أجد في نفسي عليك ولكني (عاذر) لك بمحملك على أن ذلك لعذر كعدم تيسر المعطى في الوقت أو لتقديم من لا يعذر بالاعطاء (و) اني (شكور) لك ماصدر منك من غير الاعطاء

في آخر هذا باب أي هذا الذي مضى باب فتوسطه فيه مناسبة ما (وتأنيها الانتهاء) أي المقطع ويطلب تحسينه لانه آخر ما يعيه السمع ويرسم في الذهن قال فاذا كان مختاراً جبر ماعساه وقع قبله من تقصير وان كان غير مختار فبالعكس و ربما أنسى حسن ما قبله ومثال قوله

واني جدير اذ بلغتك بالمني \* وانت بما أملت منك جدير  
فان تولني منك الجميل فأهله \* والا فاني عاذر وشكور

فالاتهاء الحسن) أي ما وقع به الانتهاء الحسن (قوله كقوله) أي كقول الشاعر وهو أبو نواس في مدح الحبيب بن عبد الحميد والحبيب بوزن الحبيب كما في الاطول (قوله واني جدير) أي حقيق لكوني شاعراً مشهوراً عند الناس بمعرفة الشعر والادب وقوله اذ بلغتك أي وصلت اليك بمدحى وقوله بالمني أي بما أمتني وهو متعلق بجدير وفي الكلام حذف مضاف أي اني جدير بالفوز بالمني منك حين بلغتك (قوله) وانت بما أملت منك جدير) أي وأنت جدير وحقيق بما أملت ورجوته منك وهو الظفر بالمني لانك من الكرام (قوله فان تولني منك الجميل) أي الاحسان والافضال (قوله والا فاني عاذر) أي وان لم تولني الجميل فاني لا أجد عليك في نفسي ولكني عاذر لك في منعك لعدم تيسر المعطى في الوقت لان كرمك أذاك الى خلو يدك أو لتقديم من لا يعذر بالاعطاء (قوله وشكور) أي واني شكور لك على ماصدر منك من غير الاعطاء وهو اصفاؤك بمدحى فان ذلك من المنفعة على ويحتمل أن المراد وشكور لك على ماصدر منك من الاعطاء سابقاً

وقول أبي تمام في خاتمة قصيدة فتح عمورية  
 فبين أيامك اللاتي نصرت بها \* وبين أيام بدر أقرب النسب  
 ان كان بين صرف الدهر من رحم \* موصولة أو ذمام غير مقتضب  
 وأحسن الانتهاء آت ما آذن بانتهاه الكلام كقول الآخر  
 بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله \* وهذا دعاء للبرية شامل  
 فلاحظت لك الهيجاء سرجا \* ولا ذقت لك الدنيا فراغا  
 وقوله

ولا ينعني من شكر السابق عدم تيسر اللاحق قال بعضهم والذي حصل به الانتهاء في المثال جميع البيتين وقرر شيخنا العدوي أن محل  
 الشاهد قوله فاني عاذر وشكور لانه يقتضى أنه قبل العذر وإذا قبله فقد انقطع الكلام فقبول العذر يقتضى انقطاع الكلام فهو من قبيل  
 الانتهاء الذي آذن بانتهاه الكلام وقرر أيضا ان في انيان للمصنف بهذين البيتين تورية لان معناهما القريب ما قصد الشاعر والبعيد  
 ما قصد المصنف وهو أن كتابه (٥٤٤) قد ختمه وبلغ مناه فيه وبعد ذلك يطلب من مولاه أن يقبله منه ويثبته عليه

(قوله ما آذن بانتهاه الكلام)  
 أي ما أعلم بأن الكلام قد  
 انتهى والذي يعلم بالانتهاء  
 اما لفظ يدل بالوضع على  
 الختم كلفظ انتهى أو تم  
 أو كل ومثل ونسأله حسن  
 الختم وما أشبه ذلك  
 أو بالعادة كأن يكون  
 مدلوله يفيد عرفاً أنه لا يؤتى  
 بشيء بعده ولا يبق للنفس  
 تشوف لغيره بعد ذلك  
 مثل قولهم في آخر الرسائل  
 والكتابات والسلام  
 ومثل الدعاء فان العادة  
 جارية بالختم به كافي البيت  
 الآتي \* واعلم أن الانتهاء  
 المؤذن بانتهاه الكلام يسمى  
 براعة مقطع (قوله تشوف)  
 أي انتظار (قوله كقوله)  
 أي الشاعر وهو أبو العلاء

لمصدر عنك من الاصغاء الى المديح أو من العطايا السالفة (وأحسنه) أي أحسن الانتهاء (ما آذن  
 بانتهاه الكلام) حتى لا يبقى للنفس تشوف الى ما وراءه (كقوله  
 بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله \* وهذا دعاء للبرية شامل)  
 لان بقاءك سبب لنظام أمرهم وصلاح حالهم  
 وهو اصغائك لمديحى فان ذلك من المنة على أو شكورك الاعطاء السابق ولا ينعني من شكر  
 السابق عدم تيسر اللاحق ومن أحسنه قوله أيضا للأمون  
 فبقيت للعلم الذي تهدي له \* وتفاعست عن يومك الايام  
 وكذا قول أبي تمام في خاتمة قصيدة فتح عمورية  
 ان كان بين صرف الدهر من رحم \* موصولة أو ذمام غير مقتضب  
 فبين أيامك اللاتي نصرت بها \* وبين أيام بدر أقرب النسب  
 أبقت بنى الاصفر الممرض كاسمهم \* صفرا لوجه وجلت أوجه العرب  
 (وأحسنه) أي وأحسن الانتهاء (ما آذن بانتهاه الكلام) أي ما أعلم بأن الكلام الذي جعل ذلك  
 آخره قد انتهى والاشارة الى الانتهاء اما بأن يشتمل ما جعل آخره على ما يدل على الختم كلفظ الختم ولفظ  
 الانتهاء ولفظ الكمال وشبه ذلك واما بأن يكون مدلوله مفيداً عرفاً أنه لا يؤتى بشيء بعده فلا يبق للنفس  
 تشوف لغيره وراء ذلك (كقوله) أي كقول المعري (بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله) أي يا كهف  
 يأوى الى عزه أهله والمراد بأهله جنسه بدليل ما بعده (وهذا دعاء للبرية شامل) يعني لما كان بقاؤك  
 سبباً لنظام البرية وحسن حالهم برفع الخلاف فيما بينهم ودفع ظلم بعضهم بعضاً وتمكن كل واحد ببلوغ  
 وأحسن الانتهاء ما كان مؤذناً بانتهاه الكلام كقوله  
 بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله \* وهذا دعاء للبرية شامل

المعري كذا في المطول ونسبه ابن فضل الله لابن الطيب المتنبى قال في معاهد التنصيص ولم أر هذا البيت في ديوان واحد منهما وهذه  
 (قوله يا كهف أهله) أي يا كهف يا وى إليه غيره من أهله والمراد بأهله جنسه بدليل ما بعده والكهف في الاصل الفار في الجبل يؤوى  
 إليه ويلجأ إليه استعبرهنا لللجأ (قوله وهذا دعاء للبرية شامل) الاشارة لقوله بقيت الخ وقد وجه الشارح الشمول بقوله لان بقاءك  
 سبب الخ وحاصله أنه لما كان بقاؤه سبباً لنظام البرية أي كونهم في نعمة وسبباً لصلاح حالهم برفع الخلاف فيما بينهم ودفع ظلم بعضهم عن  
 بعض وتمكن كل واحد من بلوغ مصالحه كان الدعاء ببقائه دعاءً برفع العالم ومراده بالبرية الناس وما يتعلق بهم وانما آذن هذا الدعاء  
 بانتهاه الكلام لانه قد تعورف الاثيان بالدعاء في الآخر فاذا سمع السامع ذلك لم يتشوف لشيء وراءه ومثل ذلك قول المتنبى  
 قد شرف الله أرضاً أنت ساكنها \* وشرف الناس اذ سواك انسانا  
 فان هذا يقتضى تقرر كل ما مدح به مدوحه فعمل أنه قد انتهى كلامه ولم يبق للنفس تشوف لشيء وراءه وكذا قوله  
 فلاحظت لك الهيجاء سرجا \* ولا ذقت لك الدنيا فراغا

وجميع فواتح السور وخواتمها واردة على أحسن وجوه البلاغة وأكملها

وفي ختم الكتاب بهذا البيت اشارة الى أن هذا الكتاب قد ختم وكان مؤلفه يدعو له بأنه يبق بين أهل العلم بقاء الدهر لان بقاءه نفع  
صرف لجميع البرايا وأنه متضمن لزيد جميع ما صنفت في هذا الفن (قوله وهذه المواضع الثلاثة) يعنى الابتداء والتخلص والانتها  
(قوله فقد قلت عنايتهم بذلك) أى للسهولة وعدم التكلف لالتصويرهم وعدم معرفتهم بذلك (قوله وجميع فواتح السور) أى القرآنية  
وخواتمها والفواتح والخواتم جمع فاتحة وخاتمة أى مابها افتتاحها ومابها اختتامها من جمل ومفردات والسور جمع سورة وهى جملة من  
القرآن مشتملة على فاتحة وخاتمة وأى أقلها ثلاث ويقال فيها سورة بالهمز وتركه فبالهمز مأخوذة من أسأرا إذا أفضل بقية من السور أى  
من الشروب وانما سميت بذلك لانها فضلة وبقية من القرآن واما بلاهمز فأصلها من الهموز لكانها سهلت ففى مأخوذة بما علمت على  
كل حال وقيل انها على الثانى مأخوذة من السور وهو البناء المحيط بالبلد سميت بذلك لاحاطتها بآياتها كاحاطة البناء بالبلد ومنه  
السور لاحاطته بالسور وذكر بعضهم أن السورة تطلق على

(٥٤٥)

القرآن بذلك لارتفاع شأنها من أجل أنها كلام الله (قوله واردة على أحسن الوجوه) أى آتية ومشتملة على أحسن الوجوه أى الضروب والانواع التى هى من فضائل الاحوال فقول الشارح من البلاغة حال من الوجوه أى حالة كون تلك الوجوه متعلق البلاغة (قوله وأكملها) عطف مرادف وآتى به المصنف اشارة الى أن كتابه قد كمل فهو براءة مقطوع (قوله لما فيها من التفنن) أى ارتكاب الفنون أى العبارات الخلفة وهذا علة لقوله واردة الخ (قوله وأنواع الاشارة) أى اللطائف

وهذه المواضع الثلاثة مما يبالغ المتأخرون فى التأنق فيها وأما المتقدمون فقد قلت عنايتهم بذلك (وجميع فواتح السور وخواتمها واردة على أحسن الوجوه وأكملها) من البلاغة لما فيها من التفنن وأنواع الاشارة وكونها بن أدعية ووصايا ومواعظ وتحميدات وغير ذلك مما وقع موقعه

مصالحه كان الدعاء ببقائك دعاء ينفع العالم ونعنى بالعالم الناس وما يتعلق بهم وانما آذن هذا الدعاء بانتهاء الكلام لانه لا يبقى عند النفس ما يخاطب بهذا الخطاب بعد هذا الدعاء ولان العادة جرت بالتحتم بالدعاء ومثل ذلك قوله :

فلا حطت لك الهيجا سرجا \* ولا ذاق لك الدنيا فرقا

وهذه المواضع الثلاثة يعنى الابتداء والتخلص والاختتام مما يبالغ المتأخرون فى التأنق فيها لاسيما التخلص لدلالته على براعة الشاعر أو الكاتب وأما المتقدمون فقد قلت عنايتهم بذلك كما شهدت بذلك قوائد كل فريق (وجميع فواتح السور وخواتمها واردة على أحسن الوجوه وأكملها) يعنى أن فواتح السور القرآنية وخواتمها واردة على أكر ما ينبغي من البلاغة وأعلى ما يراعى من البراعة فتجد فيها من الفنون أى المعانى المختلفة المطابق كل منها لما نزل له المفيد لا كمل ما ينبغي فيه ما لا ينحصر وتجد فيها من أنواع الاشارة أى اللطائف المشار إليها مما يناسب كل منها ما نزل لأجله ومن خوطب به ما لا يقدر قدره فتجد فى الفواتح تحميدات وتزيهات لعلام الغيوب تعجز جميع العقول عن استقصاء مذاق حسنها وإيجازها وطبقتها كما فى قوله تعالى الحمد لله الذى خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون هو الذى خلقكم من طين ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده ثم أنتم تمرون وهو الله فى السموات وفى الارض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون وكفى قوله تعالى سبح لله ما فى السموات والارض وهو العزيز الحكيم له ملك السموات والارض يحيى ويميت وهو على كل شىء قدير هو وجميع فواتح السور وخواتمها واردة على أحسن الوجوه وأكملها جملة وتفصيلا من الفصاحة والبلاغة

(٦٩ - شروح النسخ - رابع) المناسب كل منها لما نزل لأجله ومن خوطب به وهذا أى قوله لما فيها من التفنن وأنواع الاشارة راجع لفواتح السور وذلك كالتحميدات المفتوح بها أوائل بعض السور كسورة الانعام والكهف وفاطر وسبأ وكالابتداء بالنداء فى مثل يا أيها الناس يا أيها الذين آمنوا فان هذا الابتداء يوقظ السامع وينبهه للاصغاء لما يلقى اليه وكالابتداء بحروف النهجى كالم وحم فان الابتداء بهما يحرض السامع ويبيعه على الاستماع الى اللقى اليه لانه يقرع السمع عن قريب وكالابتداء بالجملة الاسمية والقولية لسكات يقتضيها للقام تعلم مما تقدم (قوله وكونها بين أدعية) أى دائرة بين أدعية وهذا راجع لقوله وخواتمها فالكلام محمول على التوزيع فوافق كلامه هنا ما فى المطول من أن خواتم السور اما أن تكون أدعية كآخر البقرة أو وصايا كآخر آل عمران يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا الخ أو مواعظ كآخر اذ لزلت أو تحميدات كآخر الزخرف وآخر الصافات وقوله وغير ذلك أى بأن تكون فرائض كآخر النساء أو تبيجيلا وتعظيما كآخر المائدة وهو هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم الخ أو وعدا ووعيدا كآخر الانعام ورفعنا بعضهم فوق بعض الخ وغير ذلك من الخواتم التى لا يبقى للنفوس بعدها تطالع ولا تشوف لشيء آخر

يظهر ذلك بالتأمل فيها مع التدبر لما تقدم من الاصول والله الموفق للخيرات  
تم والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

(قوله وأصاب محزه) بالحاء المهملة والزاي المعجمة أى موضعه الذى يليق به والمحزنى فى الاصل موضع القطع أى يده هنا موضع اللفظ  
من العبارة على طريق المجاز للرسول (٥٤٦) والعلاقة الاطلاق والتقييد (قوله وكيف لا الخ) يصح رجوعه لكلام

وأصاب محزه بحيث تفصر عن كنه وصفه العبارة وكيف لا وكلام الله سبحانه وتعالى فى الرتبة  
العليان من البلاغة والفاية القسوى من الفصاحة ولما كان هذا المعنى مما قد يخفى على بعض الاذهان  
لما فى بعض الفوائج والحوام من ذكر الالهوال والافزاع واحوال الكفار وامثال ذلك أشار الى ازالة  
هذا الخفاء بقوله (يظهر ذلك بالتأمل مع التذكر لما تقدم) من الاصول والقواعد المذكورة فى الفنون  
الثلاثة التى لا يمكن الاطلاع على تفصيلها وتفار يعمها الالمام الغيوب

الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شىء علم ولما سمع بعض الصحابة قول مسيلمة الكذاب  
ياضفدعة بنت ضفدعين أعلاك فى الماء وأسفلك فى الطين لا الماء تكدرين ولا البحر تغرين وقوله  
الفيل ما الفيل وما أدراك ما الفيل له ذنب وثيل وخرطوم طويل تعجب من غواية من اغتر بقوله فقال  
وأين هذا من قوله تعالى سبح لله الى آخر الآية وكذا قوله فى الحاتمة سبحان ربك رب العزة عما يصفون  
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وقل الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم  
يكن له ولى من الذل وكبره تكبيرا وتجدى الفوائج والحوام أو التوسط ادعية كفى الفاتحة وآخر  
البقرة وتجد وصايا كفى خاتمة آل عمران والفرائض كفى خاتمة النساء والتبجيل والتعظيم كفى خاتمة  
للمائدة والوعود والوعيد كفى خاتمة الانعام وغير ذلك كالتنبية للايقاظ بالنساء كفى يا أيها الناس  
وكافتتاح السور بالحروف التى لم تفهم ليتعجب العقل فيتشوف والاوامر والنواهي المناسبة وغير ذلك  
مما وقع موقعه وأصاب محزه أى مفصله بحيث لم يحدهما يناسبه بوجه وكل ذلك فى النهاية بحيث تقصر  
عن كنه وصفه العبارة وبحيث يجزم بأنه لا يبقى للنفس بعد سماع خواتمها تشوف لما وراء ذلك ولا بعد  
سماع فوائجها عدول لغير ما هنالك وكيف لا يكون الامر أعظم من ذلك وكلام الله تعالى فى الرتبة  
العليان من البلاغة والفاية القسوى من الفصاحة وقد أخرج البغاه وأعجز الكمل من الفصحاء  
ولما كان هذا أعنى كون فوائج السور وخواتمها على أكمل الوجوه مما قد يخفى على بعض الاذهان لما  
فى بعض الفوائج والحوام من ذكر الالهوال والافزاع واحوال الكفار وامثال ذلك كذكر الغضب  
والنم كفى قوله تعالى فى الفاتحة يا أيها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شىء عظيم وقوله تعالى  
سأل سائل بعذاب واقع للكافرين وقوله تعالى فى الحاتمة ان شانك هو الاثر وقوله تعالى غير  
المغضوب عليهم ولا الضالين أشار الى ما يزيل به هذا الخفاء فقال (يظهر ذلك بالتأمل) فى معانى  
الفوائج والحوام (مع التذكر لما تقدم) من القواعد والاصول المذكورة فى الفنون الثلاثة الذالة  
على وجه الحسن وأن لكل مقام خطبا يناسبه مثلا فاتحة سورة براءة لما نزلت للنابذة الى الكفار

وجميع الانواع تقصر عنه العبارات كالتحميدات المفتوح بها أوائل السور والابتداء بالنداء فى نحو  
يا أيها الناس والابتداء بالبسملة التى هى مفتاح كل خير والابتداء بالحروف نحو ألم وكذلك الحوام  
من الادعية والوصايا والفرائض والمواعظ والوعود والوعيد والتحميد الى غير ذلك مما يظهر كثير منه  
بالبدية وكثير بالتأمل كالدعاء آخر البقرة والوصايا فى نهاية آل عمران والفرائض فى خاتمة النساء

المن أى وكيف لا تكون  
فوائج السور وخواتمها  
واردة على أحسن الوجوه  
والحال أن كلام الله الخ  
ويصح رجوعه لكلام  
الشارح قبله (قوله ولما  
كان هذا المعنى) أى  
ورود فوائج السور وخواتمها  
على أحسن الوجوه وأكملها  
(قوله من ذكر الالهوال  
والافزاع) أى التى قد  
يتوهم عدم مناسبتها  
للابتداء والختم (قوله  
واحوال الكفار) أى كما  
فى أول براءة (قوله وامثال  
ذلك) أى مثل ذكر الغضب  
والنم وذكر الالهوال  
وما مثلها فى الابتداء  
كقوله تعالى يا أيها الناس  
اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة  
شىء عظيم وكما فى أول  
القارعة وقوله تعالى تبت  
يدا أبى لهب وتب وقوله  
سأل سائل بعذاب واقع  
للكافرين وذكرها فى  
الحوام كقوله تعالى غير  
المغضوب عليهم ولا الضالين  
وان شانك هو الاثر (قوله  
يظهر ذلك) أى كون  
الفوائج والحوام واردة  
على أحسن الوجوه

وأكملها وقوله بالتأمل أى فى معانى الفوائج والحوام (قوله مع التذكر لما تقدم من  
الاصول والقواعد المذكورة فى الفنون الثلاثة) أى الدالة على وجه الحسن وان لكل مقام خطبا يناسبه وأن هذا المقام يناسبه  
من الخطاب كذا وهذا هو المراد بتفارىعها وتفصيلها فالمراد بتفارىعها الفروع المستنبطة منها ككون مقام كذا يناسبه من الخطاب  
كذا (قوله والقواعد) عطف تفسير وقوله التى لا يمكن الخ نعمت للاصول والقواعد المذكورة كاهو ظاهر

(قوله فانه يظهر بتدكرها) أي بتدكر مامر من الاصول والقواعد وقوله أن كلا من ذلك أي بما ذكر من الالهوال والافزاع وأحوال الكفار وأمثال ذلك (قوله مشتملة) راعى المعنى فأنت وقوله على لطف الفاتحة أي على لطف ما افتتحت به وقوله وحسن الخاتمة أي ما اختتمت به والوقوف على ذلك لمن نور الله بصيرته مثلا سورة براءة لما نزلت بمنابذة الكفار ومقاطعهم بدت بما يناسب ذلك من الامر بقتالهم وعذابهم والنبذ اليهم واسقاط عهدهم ولما انتهت الى

(٥٤٧)

قيل لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم فوصفه بما لا عذر لأحد يستمع في ترك أتباعه ثم أمره بالاكتفاء بالله والتوكل عليه ان أعرضوا عنه والاستغناء به عن كل شيء فهذه الالفاظ من النهاية في الحسن لانها غاية في المطابقة لمقتضى الحال وكذا الفاتحة لما نزلت لتعليم الدعاء بدت بحمد المسئول ووصفه بالصفات العظام لان ذلك أدهى للقبول ثم قيد المسئول بأنه هو الذي لا يكون للغضوب عليهم ولا الضالين اظهارا للاختصاص وتعريضا بغير المؤمنين أنهم لا ينالون ما كان للداعين ولطائف القرآن لا يمكن استقصاؤها الاعلام الغيوب فبرعاية ما تقدم وتذكره يظهر ما ذكره في الفواتح والخواتم على أحسن الوجوه وأكملها وقد انتهى المراد من هذا الشرح المبارك ختم الله لنا ولقاربه بالحسنى وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين. وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وامام المرسلين وعلى آله وصحبه وسلم (وجد في بعض النسخ مانصه) وكان الفراغ من تأليفه بمكناسة الحررة يوم الجمعة في منتصف النهار في الرابع والعشرين من المحرم عام ثمانية بعد المائة والالف

فانه يظهر بتدكرها أن كلا من ذلك وقع موقعه بالنظر الى مقتضيات الاحوال وأن كلا من السور بالنسبة الى المعنى الذي يتضمنه مشتملة على لطف الفاتحة ومنظورة على حسن الخاتمة . ختم الله تعالى لنا بالحسنى ويسر لنا الفوز بالذخر الاسنى بحق النبي وآله الاكرمين والحمد لله رب العالمين

ومقاطعهم بدت بما يناسب ذلك من الامر بقتالهم وعذابهم والنبذ اليهم واسقاط عهدهم ولما انتهت الى ما يناسب التحريص على اتباع الرسل قيل لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم فوصفه بما لا عذر لأحد يستمع في ترك أتباعه ثم أمره بالاكتفاء بالله والتوكل عليه ان أعرضوا والاستغناء به عن كل شيء فهذه ألقاظ هي النهاية في الحسن ومعان هي القصوى في المطابقة وكذا الفاتحة لما نزلت لتعليم الدعاء بدت بحمد المسئول ووصفه بالاوصاف العظام لان ذلك أدهى للقبول ولتجمع النفس عليه في السؤل ثم قيد المسئول بأنه هو الذي لا يكون للغضوب عليهم ولا الضالين اظهارا للاختصاص وتعريضا بغير المؤمنين أنهم لا ينالون ما كان للداعين ولطائف القرآن لا يمكن استقصاؤها الاعلام الغيوب فبرعاية ما تقدم وتذكره يظهر ما ذكره في الفواتح والخواتم على أحسن الوجوه وأكملها وقد انتهى المراد من هذا الشرح المبارك ختم الله لنا ولقاربه بالحسنى وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين. وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وامام المرسلين وعلى آله وصحبه وسلم (وجد في بعض النسخ مانصه) وكان الفراغ من تأليفه بمكناسة الحررة يوم الجمعة في منتصف النهار في الرابع والعشرين من المحرم عام ثمانية بعد المائة والالف

والتبجيل والتعظيم في خاتمة المائدة والوعد والوعيد في آخر الانعام فسبحان العزيز الحكيم ( في نسخة الاصل مانصه) قال المؤلف رحمه الله فرغت منه بين المغرب والعشاء من ليلة الاثنين عاشر جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين وسبع مائة والحمد لله كما يحبر بنا ويرضى وصلى الله على نبيه المصطفى وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

الحمد والمنة ونسال مولانا الكريم الوهاب أن يجعله خالصا لوجهه الكريم وأن ينفع به كما نفع بأصوله وأن يختم بالصالحات أعمالنا وبلغنا في الدارين آمالنا . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم \* قال جامع الفقير محمد الدسوقي فرغ جمعه لثمانية وعشرين من شهر شوال سنة ألف ومائتين وعشر من الهجرة النبوية

## \* فهرست الجزء الرابع \*

صفحة	صفحة
٣٤٨ ومنه التجريد	٢ الحقيقة والمجاز
٣٥٧ ومنه المبالغة المقبولة	٢٠ المجاز مفرد ومركب
٣٦٨ ومنه للذهب الكلامي	٢٩ علاقات المجاز المرسل
٣٧٣ ومنه حسن التعليل	٤٥ تقسيم الاستعارة الى تحقيقية وغيره؛
٣٨٣ ومنه التفريع	١٥٠ فصل في بيان الاستعارة بالكناية
٣٨٦ ومنه تأكيده بالمدح بما يشبه النتم	والاستعارة التخيلية
٣٩٥ ومنه تأكيده بالنتم بما يشبه المدح	١٦٦ فصل عرف السكاكي الخ
٣٩٦ ومنه الاستتباع	٢٢١ فصل في شرائط حسن الاستعارة
٣٩٨ ومنه الادماج	٢٣١ فصل ووقه - يطلق المجاز الخ
٤٠٠ ومنه التوجيه	٢٣٧ الكناية
٤٠٦ ومنه القول بالموجب	٢٧٤ فصل تكلم فيه على أفضاية المجاز
٤١٠ ومنه الاطراد	والكناية على الحقيقة والتصريح
٤١٢ وأما اللفظي فمنه الجنس الخ	في الجملة
٤٣٣ ومنه رد العجز على الصدر	٢٨٢ الفن الثالث علم البديع
٤٤٥ ومنه السجع	٢٨٦ أما المعنوي فمنه المطابقة الخ
٤٥٩ ومنه القلب	٣٠٩ ومنه للشاكلة
٤٦١ ومنه التشريع	٣١٦ ومنه للزاوجة
٤٦٣ ومنه لزوم ما لا يلزم	٣١٨ ومنه العكس
٤٧٤ غائمة في السرقات الشعرية وما	٣٢١ ومنه الرجوع
يتصل بها	٣٢٢ ومنه التورية
٥٢٩ فصل من الخاتمة في حسن الابتداء	٣٢٦ ومنه الاستخدام
والانتهاء والتخلص	٣٢٩ ومنه الالف والنشر

\* تمت \*

( تنبيه )

ليعلم أن كل من تعدى على طبع هذه المجموعة بهذا الترتيب يحاكم قانونا ويلزم بالتعويض



